سنن سعيد بن منصور

ت (٢٢٧) هـ

دراسة وتحقيق

الدكتور سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حُمَيِّد

المجلّد الأول

القسم الثالث

النص محققاً ومعلقاً
عليه طبقاً للخطة
السابقة

بسم الله الرحمن الرحيم

رب يسر ، وتمم ، وأعن ، واختم بخير ياكريم [ل ١٠٥/أ]

أخبرنا الحافظ أبو البركات عبد الوهاب بن المبارك بن الحسن الأنماطي، وأبو غالب المبارك بن عبد الوهاب بن محمد بن منصور القزاز، قالا : أنا أبو طاهر أحمد بن الحسن الباقلاني الكَرَجي، قال : نا أبو علي الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن الحسن بن شاذان، قال : نا أبو محمد دعلج بن أحمد بن دعلج السجستاني قراءة عليه وأنا أسمع، قال : نا أبو عبد الله محمد بن علي بن زيد الصائغ في سنة ٢٩١، قال: نا سعيد بن منصور، قال :

فضائل القرآن

[١] حدثنا حُدَيْج بن معاوية[١]، عن أبي إسحاق[٢]، عن مُرَّة[٣]، عن ابن مسعود قال : « **من أراد العلم، فعليه بالقرآن، فإن فيه (خبر)[٤] الأولين والآخرين** » .

---

(١) هو أبو معاوية حُدَيْج بن معاوية بن حُدَيْج ـ مصغّراً ـ، الجعفي، الكوفي، أخو زهير، يروي عن أبي إسحاق السبيعي وأبي الزبير وليث بن أبي سليم وغيرهم، وعنه أبو داود الطيالسي وعمرو بن عون وسعيد بن منصور وغيرهم، وكانت وفاته قبل وفاة أخيه زهير بسنتين، وكانت وفاة زهير سنة اثنتين وسبعين ومائة، وقيل: ثلاث وسبعين، وحديج هذا صدوق يخطىء؛ قال البخاري : «يتكلمون في بعض حديثه»، وقال أبو حاتم : «محله الصدق، وليس مثل أخيه؛ في بعض حديثه ضعف، يكتب حديثه»، وضعفه النسائي .
انظر :الجرح والتعديل (٣/٣١٠ ـ ٣١١ رقم ١٣٨٢)، والكامل لابن عدي (٣/٨٣٧ ـ ٨٣٨)، والتهذيب (٢/٢١٧ ـ ٢١٨ رقم ٤٠١)، و(٣/٣٥٢)، والتقريب (ص ١٥٤ رقم ١١٥٢) .

(٢) هو عمرو بن عبدالله بن عبيد الهَمْداني، أبو إسحاق السَّبيعي ـ بفتح المهملة وكسر الموحّدة ـ الكوفي، مشهور بكنيته، ثقة مكثر عابد، روى عن زيد بن أرقم والبراء بن عازب وجابر بن سمرة والأسود وعبد الرحمن ابني يزيد وسعيد ابن جبير ومسروق بن الأجدع ومُرَّة بن شراحيل وهبيرة بن يريم وغيرهم، وروى عن علي بن أبي طالب والمغيرة بن شعبة، وقد رآهما، وقيل: لم يسمع منهما، روى عنه ابنه يونس وابن ابنه إسرائيل بن يونس والأعمش وشعبة ومسعر وسفيان الثوري وشريك وغيرهم، ولد لسنتين بقيتا من خلافة عثمان، وتوفي سنة ست وعشرين ومائة، وقيل: سنة سبع، وقيل: ثمان، وقيل: تسع وعشرين ومائة،

.....

= وقد وثّقه الإمام أحمد، وابن معين، وأبو حاتم، والنسائي، والعجلي، وروى له الجماعة، وهو مدلّس من الطبقة الثالثة، وصفه بالتدليس شعبة، ومعن، وابن حبان، والكرابيسي، والطبري، لكن رواية شعبة عنه مأمونة الجانب من تدليسه؛ قال شعبة: «كفيتكم تدليس ثلاثة: الأعمش، وأبي إسحاق، وقتادة»، قال الحافظ ابن حجر: «فهذه قاعدة جيّدة في أحاديث هؤلاء الثلاثة أنها إذا جاءت من طريق شعبة دلّت على السماع، ولو كانت معنعنة» وقد اختلط أبو إسحاق بآخره، لكن رواية شعبة، وسفيان الثوري، وقتادة وشريك بن عبدالله عنه قبل الاختلاط .

انظر : الجرح والتعديل (٢٤٢/٦ ـ ٢٤٣ رقم ١٣٤٧)، والتهذيب (٦٣/٨ ـ ٦٧ رقم ١٠٠)، والتقريب (ص ٤٢٣ رقم ٥٠٦٥)، وطبقات المدلسين (ص ١٠١ و١٥١)، والكواكب النيرات مع حاشيته (ص ٣٤١ ـ ٣٥٧ رقم ٤١) .

(٣) هو مُرَّةُ بن شَرَاحيل البَكِيْلِيّ الهَمْداني ـ بسكون الميم ـ، أبو إسماعيل الكوفي، ثقة عابد، روى عن علي وأبي ذر وحذيفة وابن مسعود وأبي موسى وغيرهم، وروى عن أبي بكر وعمر وقيل لم يسمع منهما، روى عنه الشعبي وعطاء بن السائب وحصين بن عبد الرحمن وإسماعيل بن أبي خالد وغيرهم، وكانت وفاته سنة ست وسبعين للهجرة، وقد وثقه ابن معين والعجلي، وروى له الجماعة، ويقال له : مرة الطيب، ومرة الخير؛ لُقِّب بذلك لعبادته .

انظر: الجرح والتعديل (٣٦٦/٨ رقم ١٦٦٨)، والتهذيب (٨٨/١٠ ـ ٨٩ رقم ١٥٨)، والتقريب (ص ٥٢٥ رقم ٦٥٦٢) .

(٤) في الأصل: «خير»، والتصويب من الموضع الآتي من شعب الإيمان للبيهقي؛ فإنه روى الحديث من طريق المصنِّف .

[١] سنده ضعيف لما تقدم عن حال حُدَيج وأبي إسحاق، وهو صحيح لغيره كما سيأتي.

وقد أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٥١٣/٤ رقم ١٨٠٨) من طريق المصنف هنا بمثله .

وتقدم أن رواية شعبة عن أبي إسحاق مأمونة الجانب من تدليسه، وهي قبل الاختلاط، وقد روي الحديث من طريق شعبة وغيره، عنه . =

.....

= فأخرجه مسدد في مسنده كما في المطالب العالية المسندة (ل ١٠٨/ب)، وانظر المطبوعة (١٣٣/٣ رقم ٣٠٧٩) .
وعبد الله بن الإمام أحمد في زوائد الزهد (ص ٢٢٩ رقم ٨٥٤) .
والطبراني في الكبير (١٤٦/٩ رقم ٨٦٦٦) .
ثلاثتهم من طريق شعبة، عن أبي إسحاق، عن مرة، عن عبدالله بن مسعود قال : من أراد العلم فليثور القرآن، فإن فيه علم الأولين والآخرين .
وهذا سند صحيح على شرط الشيخين؛ شعبة بن الحجاج بن الورد العَتَكي، مولاهم، أبو بسطام الواسطي، ثم البصري ثقة حافظ متقن، كان الثوري يقول : «هو أمير المؤمنين في الحديث»، وهو أول من فتّش بالعراق عن الرجال، وذبّ عن السنة، وكان عابداً، روى له الجماعة، روى عن إسماعيل بن أبي خالد وأيوب السختياني وثابت البناني وأبي بشر جعفر بن أبي وحشية وحصين بن عبد الرحمن والحكم بن عتيبة والأعمش وقتادة وأبي إسحاق السبيعي وغيرهم، روى عنه يحيى القطان وعبد الرحمن بن مهدي، ووكيع وعبد الله بن إدريس وعبد الله بن المبارك وأبو داود الطيالسي ومحمد بن جعفر غندر وغيرهم؛ وكانت ولادته سنة اثنتين وثمانين للهجرة، ووفاته سنة ستين ومائة .
انظر: الجرح والتعديل (١٢٦/١ ـ ١٢٩) و(٣٦٩/٤ ـ ٣٧١ رقم ١٦٠٩)، والتهذيب (٣٣٨/٤ ـ ٣٤٦ رقم ٥٨٠)، والتقريب (ص ٢٦٦ رقم ٢٧٩٠) .
وشيخ مسدد في هذا الحديث والراوي عن شعبة هو: يحيى بن سعيد بن فَرُّوخ ـ بفتح الفاء، وتشديد الراء المضمومة، وسكون الواو، ثم معجمة ـ، التميمي، أبو سعيد القطّان، البصري، وهو ثقة متقن حافظ إمام قدوة، روى له الجماعة، كان الإمام أحمد يقول : «إليه المنتهى في التثبت بالبصرة، ما رأت عيناي مثله».
روى عن سليمان التيمي وحميد الطويل وإسماعيل بن أبي خالد ويحيى بن سعيد الأنصاري وهشام بن عروة وعكرمة بن عمار والأعمش وابن جريج والأوزاعي والإمام مالك وشعبة والثوري وغيرهم، روى عنه الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه =

[٢] حدثنا سعيد، قال: نا حُدَيْج بن معاوية، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن يزيد[1]، عن ابن مسعود قال: «**لا يضر الرجل أن لا يسأل عن نفسه، إلا القرآن، فإن كان يحب القرآن فإنه يحب الله عزّ وجلّ، ورسوله ـ صلى الله عليه وسلم ـ**» .

= وعلي بن المديني ويحيى بن معين والفلّاس ومسدد وابن أبي شيبة وغيرهم، وكانت ولادته سنة عشرين ومائة، ووفاته سنة ثمان وتسعين ومائة .
انظر: الجرح والتعديل (٩/١٥٠ــ١٥١ رقم ٦٢٤)، والتهذيب (١١/٢١٦ـ٢٢٠ رقم ٣٥٨)، والتقريب (ص ٥٩١ رقم ٧٥٥٧) .
والحديث أخرجه ابن المبارك في الزهد (ص ٢٨٠ رقم ٨١٤) .
ومن طريقه الفريابي في فضائل القرآن (ص ١٩٧ رقم ٧٨) .
وأخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٣٦ رقم ٨٠) .
وابن أبي شيبة في المصنف (١٠/٤٨٥ رقم ١٠٠٦٧) .
ومن طريقه النحاس في القطع والائتناف (ص ٨٤) .
وأخرجه أبو الليث السمرقندي في تفسيره (١/٢٠٢ ـ ٢٠٤) .
جميعهم من طريق سفيان الثوري، عن أبي إسحاق السبيعي، به بنحو لفظ المصنف واللفظ السابق .
وأخرجه ابن أبي شيبة أيضاً (١٤/٩٤ رقم ١٧٦٨٨) من طريق زهير عن أبي إسحاق، به نحو لفظ المصنف واللفظ السابق أيضاً .
وأخرجه الطبراني في الكبير (٩/١٤٥ ـ ١٤٦ رقم ٨٦٦٤ و٨٦٦٥) من طريق إسرائيل، وزهير، كلاهما عن أبي إسحاق به نحوه .
وأخرجه محمد بن نصر في قيام الليل كما في مختصره (ص ١٥٨) .
قال الهيثمي في المجمع (٧/١٦٥): «رواه الطبراني بأسانيد، ورجال أحدها رجال الصحيح».

(١) هو عبد الرحمن بن يزيد بن قيس بن عبدالله النَّخَعي، أبو بكر الكوفي، ثقة، =

.....

= وثقه ابن سعد وابن معين والعجلي، وغيرهم، وروى له الجماعة. روى عن أخيه الأسود وعمِّه علقمة، وعن حذيفة وعثمان وابن مسعود وأبي موسى وعائشة رضي الله عنهم، روى عنه إبراهيم النخعي وعمارة بن عمير وأبو إسحاق السبيعي ومنصور بن المعتمر وغيرهم، وكانت وفاته سنة ثلاث وثمانين للهجرة .
انظر: طبقات ابن سعد (٦/١٢١-١٢٢)، والجرح والتعديل (٥/٢٩٩ رقم ١٤١٦)، والتهذيب (٦/٢٩٩ رقم ٥٨٠)، والتقريب (ص ٣٥٣ رقم ٤٠٤٣) .

[٢] إسناد هذا الحديث كسابقه، فيه حُدَيْج بن معاوية وهو ضعيف الحديث لكنه قد توبع، وأبو إسحاق السبيعي مدلس ولم يصرح بالسماع، واختلط بآخره، لكن هذا الحديث من صحيح حديثه .
فتقدم أن رواية شعبة عنه صحيحة، ورواية سفيان الثوري عنه قبل الاختلاط، وقد رويا عنه هذا الحديث .
فأخرجه الطبراني في الكبير (٩/١٤٢ رقم ٨٦٥٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤/٥٨١-٥٨٢ رقم ١٨٦١) .
كلاهما من طريق شعبة، عن أبي إسحاق، عن عبدالرحمن بن يزيد، عن عبدالله قال : «من أحب أن يعلم أنه يحب الله ورسوله فلينظر، فإن كان يحب القرآن، فهو يحب الله ورسوله ﷺ» .
وأخرجه الفريابي في الفضائل (١١٤ - ١١٧ رقم ٦ و٧) .
والطبراني في الكبير (٩/١٤١ - ١٤٢ رقم ٨٦٥٦) .
كلاهما من طريق سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، به، ولفظ الفريابي نحو لفظ المصنف، ولفظ الطبراني: «من كان يحب القرآن ويعجبه فهو بخير» .
قال في المجمع (٧/١٦٥) بعد أن عزاه للطبراني: «رجاله ثقات» .
وأخرجه أبو عبيد في الفضائل (ص ٦ رقم ١٠) .
وعلي بن الجعد في مسنده (٢/٧٧٤ رقم ٢٠٤٠) .
كلاهما من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، به نحوه .
وأخرجه محمد بن نصر في قيام الليل كما في المختصر منه (ص١٥٩) بنحوه.

[٣] حدثنا سعيد، قال : نا أبو معاوية[١]، عن الأعمش[٢]، عن إبراهيم[٣]، قال عبدالله : « **من أحب القرآن فليبشر** » .

---

(١) هو محمد بن خازم ـ بمعجمتين ـ التميمي، السعدي، مولاهم، أبو معاوية الضرير، الكوفي، ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يهم في حديث غيره، رمي بالإرجاء، وروى له الجماعة كما في التقريب (ص ٤٧٥ رقم ٥٨٤١)؛ روى عن الأعمش وعاصم الأحول وأبي مالك الأشجعي وداود بن أبي هند وهشام بن عروة وهشام بن حسان وغيرهم، روى عنه الإمام أحمد وإسحاق ابن راهويه وأبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة وسعيد بن منصور وغيرهم، وكانت وفاته سنة ثلاث وتسعين ومائة، وقيل: أربع، وقيل: خمس وتسعين وله اثنتان وثمانون سنة، وقد وثقه ابن سعد، والعجلي، ويعقوب بن شيبة، والنسائي، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: «كان حافظاً متقناً، ولكنه كان مرجئاً»، وقال ابن خراش: «صدوق، وهو في الأعمش ثقة، وفي غيره فيه اضطراب»، وكان شعبة ممن روى عن الأعمش، ومع ذلك يعظم أبا معاوية ويسأله عن حديث الأعمش، وقال شبابة بن سوار: كنا عند شعبة، فجاء أبو معاوية، فقال شعبة: هذا صاحب الأعمش، فاعرفوه. وقال وكيع: «ما أدركنا أحداً كان أعلم بأحاديث الأعمش من أبي معاوية»، وقال الإمام أحمد: «أبو معاوية الضرير في غير حديث الأعمش مضطرب، لا يحفظها حفظاً جيداً». وقال أبو حاتم: «أثبت الناس في الأعمش: الثوري، ثم أبو معاوية الضرير، ثم حفص بن غياث». أ.هـ. من الثقات لابن حبان (٤٤١/٧ـ٤٤٢)، والجرح والتعديل (٢٤٦/٧ـ٢٤٨ رقم ١٣٦٠)، والتهذيب (١٣٧/٩ ـ ١٣٩ رقم ١٩١) .

(٢) هو سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي، مولاهم، أبو محمد الكوفي، الأعمش، ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع روى له الجماعة كما في التقريب (ص ٢٥٤ رقم ٢٦١٥)؛ وروى هو عن زيد بن وهب وأبي وائل شقيق بن سلمة وإبراهيم النخعي وأبي صالح ذكوان السّمان وأبي عمرو الشيباني وعامر الشعبي وعمارة ابن عمير ومجاهد وأبي الضحى وغيرهم، روى عنه شعبة والسفيانان وجرير

.....

= ابن حازم وابن المبارك وهشيم بن بشير وأبو معاوية وغيرهم، وكانت ولادته سنة إحدى وستين، وقيل: تسع وخمسين للهجرة، وكانت وفاته سنة سبع أو ثمان وأربعين ومائة، كان شعبة يقول: «ما شفاني أحد في الحديث ما شفاني الأعمش»، وكان إذا ذكره قال: «المصحف المصحف»، وقال عمرو بن علي الفلاس: «كان الأعمش يسمى: المصحف؛ لصدقه»، وقال يحيى بن سعيد القطان: «كان من النساك، وهو علامة الإسلام»، ووثقه ابن معين وقال : «فقير صبور مجانب للسلطان، ورع عالم بالقرآن»، وقال أبو حاتم : «ثقة يحتج بحديثه»، وقال أبو زرعة : «إمام»، وقال النسائي : «ثقة ثبت». أ.هـ من الجرح والتعديل (٤/١٤٦-١٤٧ رقم ٦٣٠)، والتهذيب (٤/٢٢٢-٢٢٦ رقم ٣٧٦) .

وقد وصف الأعمش بالتدليس جمع من الأئمة، منهم الثوري، وشعبة، وأبو معاوية، وهشيم، وابن معين، وابن حبان، وغيرهم. بل قال ابن المبارك : «إنما أفسد حديث أهل الكوفة : أبو إسحاق، والأعمش». وقال مغيرة : «أهلك أهل الكوفة أبو إسحاق وأُعَيْمشكم هذا». قال الذهبي في معنى كلام مغيرة هذا وردِّه : «كأنه عنى الرواية عمن جاء، وإلا فالأعمش عدل صادق ثبت، صاحب سنة وقرآن، يحسن الظن بمن يحدثه ويروي عنه، ولا يمكننا أن نقطع عليه بأنه عَلِمَ ضعف ذلك الذي يدلّسه، فإن هذا حرام» .

قلت : الأعمش آية في الضبط والإتقان لا شك في ذلك، وإنما تُكُلِّم فيه بسبب التدليس، قال الذهبي : «أحد الأئمة الثقات، عداده في صغار التابعين، ما نقموا عليه إلا التدليس».

أقول : وهو كوفي، وكان الغالب على أهل الكوفة في ذلك الزمان: التدليس؛ قال يزيد بن هارون : «قدمت الكوفة، فما رأيت بها أحداً لا يدلس إلا شريكاً ومسعر بن كدام» أ.هـ من جامع التحصيل (ص ١١٤).

وقد اختلف في قبول عنعنة الأعمش وردها .

فالعلائي في جامع التحصيل (ص ١٣٠)، والحافظ ابن حجر في طبقات المدلسين =

.....

= (ص ٦٧ رقم ٥٥) ذكراه في الطبقة الثانية من طبقات المدلسين، وهم من احتمل الأئمة تدليسهم، وخرجوا لهم في الصحيح، وإن لم يصرحوا بالسماع؛ وذلك إما لإمامتهم، أو لقلة تدليسهم في جنب ما رووا، أو لأنهم لا يدلسون إلا عن ثقة .

والذي يظهر أن ابن حجر متردد في الأعمش، فكما أنه في طبقات المدلسين ذكره في الطبقة الثانية، فإنه في النكت على كتاب ابن الصلاح (٢/٦٤٠) ذكره في الطبقة الثالثة وهم من أكثروا من التدليس وعرفوا به .

وذهب بعض أهل العلم إلى رد عنعنة الأعمش مطلقاً كما يظهر من عبارات بعضهم السابقة .

وقال ابن عبدالبر في التمهيد (١/٣٠) : «قالوا: لا يقبل تدليس الأعمش؛ لأنه إذا وقف أحال على غير مليء، يعنون : على غير ثقة؛ إذا سألته : عمّن هذا ؟ قال : عن موسى بن طريف، وعباية بن ربعي، والحسن بن ذكوان» .

وساق ابن عبد البر أيضاً بإسناده (ص ٣٣) عن أبي معاوية، قال : «كنت أحدّث الأعمش عن الحسن بن عمارة، عن الحكم، عن مجاهد، فيجيء أصحاب الحديث بالعشي، فيقولون : حدثنا الأعمش، عن مجاهد، بتلك الأحاديث، فأقول : أنا حدثته عن الحسن بن عمارة، عن الحكم، عن مجاهد» .

وذكر العلائي في جامع التحصيل (ص ١١٥) هذه الحكاية عن أبي معاوية، ثم قال : «والأعمش قد سمع من مجاهد، ثم(نراه) يدلس عن ثلاثة عنه، وأحدهم متروك، وهو الحسن بن عمارة»، وقال أيضاً (ص ١١٦) : «وهذا الأعمش من التابعين، وتراه دلس عن الحسن بن عمارة، وهو يعرف ضعفه» أ.هـ .

قلت : أما أن يكون دلّس عن الضعفاء، فنعم، وأما أن يكون قد عرف ضعفهم، فتقدم ردّ الذهبي على من ادعى ذلك .

وبالجملة فالتوقف عن قبول عنعنته هو الأحوط لما سبق، إلا في ثلاثة مواضع :

(أ) ما كان من رواياته بالعنعنة في الصحيحين، فهذا محمول على السماع

.....

= كما نص عليه النووي في التقريب (١/٢٣٠)، وفيه خلاف، لكن هذا الذي تطمئن إليه النفس. ففي أسئلة تقي الدين السبكي للحافظ أبي الحجاج المزي، قال : وسألته عن ما وقع في الصحيحين من حديث المدلس معنعناً، هل نقول : إنهما اطلعا على اتصالها ؟

فقال : «كذا يقولون، وما فيه إلا تحسين الظن بهما. وإلا ففيهما أحاديث من رواية المدلسين، ما توجد من غير تلك الطريق التي في الصحيح». أ.هـ. من النكت على كتاب ابن الصلاح (٢/٦٣٦) .

(ب) ما كان من روايته عن شيوخه الذين أكثر عنهم.. قال الذهبي في الميزان (٢/٢٢٤) : «هو يدلس، وربما دلّس عن ضعيف، ولا يدري به. فمتى قال : (حدثنا)، فلا كلام. ومتى قال : (عن)، تطرّق إليه احتمال التدليس، إلا في شيوخ له أكثر عنهم، كإبراهيم، وأبي وائل، وأبي صالح السمّان، فإن روايته عن هذا الصنف محمولة على الاتصال» أ.هـ .

(جـ) ما كان من رواية شعبة عنه، ففي طبقات المدلسين للحافظ ابن حجر (ص ١٥١) نقل الحافظ عن البيهقي قوله : «وروينا عن شعبة أنه قال : كفيتكم تدليس ثلاثة : الأعمش، وأبي إسحاق، وقتادة»، قال ابن حجر عقب إيراده لهذا القول : «فهذه قاعدة جيدة في أحاديث هؤلاء الثلاثة أنها إذا جاءت من طريق شعبة دلّت على السماع ولو كانت معنعنة» أ.هـ .

وأما روايته عن مجاهد فالأغلب فيها التدليس كما يظهر من الحكاية التي سبق ذكرها عن أبي معاوية، وفي العلل لابن أبي حاتم (٢/٢١٠ رقم ٢١١٩) سأل عبد الرحمن أباه أبا حاتم عن حديث رفعه فطر والحسن بن عمرو ولم يرفعه الأعمش، فقال أبو حاتم : «الأعمش أحفظهم، والحديث يحتمل أن يكون مرفوعاً، وأنا أخشى أن لا يكون سمع الأعمش من مجاهد؛ إن الأعمش قليل السماع من مجاهد، وعامة ما يروي عن مجاهد مدلَّس». اهـ.

(٣) هو إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود بن عمرو بن ربيعة بن ذهل النخعي، =

.....

= أبو عمران الكوفي، الفقيه، ثقة روى له الجماعة كما في التقريب (ص ٩٥ رقم ٢٧٠). روى عن خاليه الأسود وعبد الرحمن ابني يزيد، وعن مسروق وعلقمة وشريح القاضي وغيرهم، روى عنه الأعمش ومنصور بن المعتمر وعبد الله بن عون ومغيرة بن مقسم وغيرهم، وكانت وفاته سنة ست وتسعين للهجرة وهو ابن تسع وأربعين سنة، و قيل: ابن ثمان وخمسين .

قال الشعبي : «ما ترك أحداً أعلم منه». وقال الأعمش : «كان إبراهيم خيّراً في الحديث». وقال العجلي : «كان مفتي أهل الكوفة، وكان رجلاً صالحاً فقيهاً متوقيّاً قليل التكلف». وقال أبو زرعة : «إبراهيم النخعي علم من أعلام أهل الإسلام، وفقيه من فقهائهم» أ.هـ. من الجرح والتعديل (٢/١٤٤ـ١٤٥ رقم ٤٧٣)، والتهذيب (١/١٧٧ـ١٧٩ رقم ٣٢٥) .

قلت : وذكر الحافظ ابن حجر أن الحاكم وصف إبراهيم بالتدليس، وبناء على قوله هذا ذكره في طبقات المدلسين (ص ٥٠ رقم ٣٥)، لكنه عدّه في الطبقة الثانية، وهم من احتمل الأئمة تدليسه، و لم أجد من ذكر هذا عنه سوى الحاكم، ولعلّه عنى الإرسال، فإن إبراهيم وصف بكثرة الإرسال، ففي الموضع السابق من التهذيب نقل ابن حجر عن العلائي قوله : «هو مكثر من الإرسال، وجماعة من الأئمة صححوا مراسيله، وخص البيهقي ذلك بما أرسله عن ابن مسعود» .

قلت : وحجته في ذلك ما رواه ابن عبد البر في التمهيد (١/٣٧ـ٣٨) عن الأعمش قال : قلت لإبراهيم : إذا حدثتني حديثاً فأسنده، فقال : «إذا قلت : عن عبدالله ـ يعني ابن مسعود ـ فاعلم أنه عن غير واحد، وإذا سمّيت لك أحداً، فهو الذي سمّيت» أ.هـ .

قال العلائي في جامع التحصيل (ص٨٨) : «وأما ما ذكروه عن إبراهيم النخعي فهو صحيح، رواه شعبة، عن الأعمش، عنه. وكذلك قال أحمد بن حنبل : مرسلات إبراهيم النخعي لا بأس بها. وأشار البيهقي إلى أن هذا إنما يجيء فيما جزم به إبراهيم النخعي عن ابن مسعود، وأرسله عنه؛ لأنه قيّد فعله ذاك. =

[٤] حدثنا سعيد، قال : نا الوليد بن أبي ثور الهَمْداني[١]، عن أبي حَصين[٢]، . عن أبي الأحوص[٣]، عن ابن مسعود قال : « **تعلموا القرآن، فإن بكل حرف منه عشر حسنات، لا أقول : الٓمٓ، ولكن : ألف، ولام، وميم** » .

= فأما غيرها، فإنا نجده يروي عن قوم مجهولين لا يروي عنهم غيره، مثل هني ابن نويرة، وجذامة الطائي، وقرثع الضبي، ويزيد بن أوس، وغيرهم». أ.هـ .

[٣] الحديث رجاله ثقات، وفيه عنعنة الأعمش، وإرسال إبراهيم له عن ابن مسعود . أما عنعنة الأعمش فإن روايته هنا عن إبراهيم، وهي محمولة على الاتصال كما سبق بيانه. وأما إرسال إبراهيم له، فتقدم أن مراسيله عن ابن مسعود صحيحة، على أنه قد وصله.

فالحديث أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٠٦/١٠ رقم ١٠١٢٩) من طريق محمد بن عبيد .

وأخرجه الدارمي في سننه (٣١١/٢ رقم ٣٣٢٦ و٣٣٢٧) من طريق أبي عوانة ويعلى .

ثلاثتهم عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عبدالرحمن بن يزيد، عن عبدالله، به مثله، إلا أن لفظ ابن أبي شيبة فيه : «من قرأ» بدلاً من قوله : «من أحب». فهؤلاء ثلاثة من الرواة خالفوا أبا معاوية فرووه عن الأعمش موصولاً. وعبدالرحمن بن يزيد تقدم في الحديث السابق أنه ثقة، وعليه فيكون الحديث صحيحاً، والله أعلم .

(١) هو الوليد بن عبد الله بن أبي ثور المُرْهِبي الهَمْداني، الكوفي، وقد ينسب إلى جده، ضعيف كما في التقريب (ص ٥٨٢ رقم ٧٤٣١)؛ يروي عن عبد الملك ابن عمير وسماك بن حرب ومحمد بن سوقة وغيرهم، وعنه محمد بن الصباح وعباد بن يعقوب وسعيد بن منصور وغيرهم، وكانت وفاته سنة اثنتين وسبعين ومائة، ولم أجد من نص على أنه روى عن أبي حَصين، وسماعه منه محتمل كما يتضح من تاريخ وفاتيهما، وكلاهما كوفي، قال ابن معين : «ليس بشيء»، =

.....

= وقال أبو حاتم : «يكتب حديثه ولا يحتج به»، وقال أبو زرعة : «منكر الحديث، يَهِم كثيراً، في حديثه وهاء» .

انظر : الجرح والتعديل (٢/٩ـ٣ رقم ٦)، والكامل لابن عدي (٢٥٣٨/٧ ـ ٢٥٣٩)، والتهذيب (١٣٧/١١ ـ ١٣٨ رقم ٢٢٩) .

(٢) هو عثمان بن عاصم بن حُصَين الأسدي، أبو حَصِين ـ بفتح المهملة ـ الكوفي، ثقة ثبت سُنّي، روى له الجماعة كما في التقريب (ص ٣٨٤ رقم ٤٤٨٤)؛ روى عن جابر بن سمرة وابن الزبير وابن عباس وأنس وأبي وائل وسعيد بن جبير وعامر الشعبي ومجاهد وغيرهم، روى عنه شعبة والثوري ومسعر وإسرائيل وزائدة وغيرهم، وكانت وفاته سنة سبع أو ثمان وعشرين ومائة، وقيل غير ذلك. قال عبدالرحمن بن مهدي : «حفاظ الكوفة أربعة»، وذكر منهم أبا حصين، وقال سفيان الثوري : «ثقة ثقة»، ووثقه ابن معين، وأبو حاتم، والعجلي، ويعقوب بن شيبة، والنسائي، وابن خراش، بل قال ابن عبد البر : «أجمعوا على أنه ثقة حافظ» .

انظر : الجرح والتعديل (١٦٠/٦ ـ ١٦١ رقم ٨٨٣)، والتهذيب (١٢٦/٧ ـ ١٢٨ رقم ٢٦٩) .

(٣) هو عوف بن مالك بن نَضْلة ـ بفتح النون، وسكون المعجمة ـ، الجُشَمي ـ بضم الجيم، وفتح المعجمة ـ، أبو الأحوص الكوفي، مشهور بكنيته، ثقة من الثالثة، قتل في ولاية الحجاج على العراق. كما في التقريب (ص ٤٣٣ رقم ٥٢١٨)؛ وروى هو عن أبيه وله صحبه، وعن ابن مسعود وأبي موسى وأبي هريرة وغيرهم، روى عنه أبو إسحاق السبيعي وعبد الملك بن عمير وعبد الله بن مرة وأبو الزعراء وعطاء بن السائب وأبو حصين عثمان بن عاصم وغيرهم، وقد وثقه ابن سعد، وابن معين، والنسائي، وذكره ابن حبان في ثقاته .

انظر : الجرح والتعديل (١٤/٧ رقم ٦٢)، وتهذيب الكمال المخطوط (١٠٦٥/٢)، والتهذيب (١٦٩/٨ رقم ٣٠٥) .

[٤] الحديث بإسناد المصنف فيه الوليد بن أبي ثور وهو ضعيف، لكنه لم ينفرد =

.....

= به، فالحديث صحيح لغيره بمجموع طرقه .

فقد روي الحديث عن ابن مسعود رضي الله عنه من سبعة طرق .

الطريق الأول : طريق أبي الأحوص، وله عنه سبعة طرق .

(١) طريق أبي حصين الذي أخرجه المصنف هنا .

وأخرجه ابن منده في كتاب الرد على من يقول (آلم) حرف برقم (١٣) من طريق إبراهيم بن إسحاق الصيني، أخبرنا عبيدة، عن أبي حصين، به نحوه .

وسنده ضعيف جداً، فإبراهيم بن إسحاق الصيني هذا متروك كما قال الدارقطني. وهو يروي عن الإمام مالك وقيس بن الربيع، ويروي عنه موسى ابن إسحاق ومطيِّن ومحمد بن عثمان بن أبي شيبة .

انظر : الجرح والتعديل (٢/٨٥ ـ ٨٦ رقم ٢٠٣)، والضعفاء والمتروكين للدارقطني (ص ١١٢ رقم ٣١)، وسؤالات البرقاني (ص ١٥ رقم ١٩)، وديوان الضعفاء والمتروكين للذهبي (ص ٨ رقم ١٥٠) .

وذكره ابن حبان في الثقات (٨/٧٨) وقال : «ربما خالف وأخطأ». وذكره الخطيب في الرواة عن مالك، وساق له حديثاً، ثم قال : «كذا رواه إبراهيم، ووهم فيه، وصوابه : عن مالك، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن النبي ﷺ مرسلاً» .

وقال الحافظ ابن حجر: «وجدت له خبراً منكراً جداً...» .

انظر: «اللسان» (١/٣٠ رقم ٥١) .

(٢) طريق عطاء بن السائب، وهو الآتي برقم [٦]، وهو صحيح بمجموع طرقه .

(٣) طريق إبراهيم الهجري، وهو الآتي برقم [٧]، وهو صحيح بمجموع طرقه .

(٤) طريق أبي إسحاق السبيعي، واختلف عليه .

فرواه محمد بن عمرو بن علقمة عنه مرفوعاً . =

.....

= وخالفه الباقون، فرووه عنه موقوفاً .

أما رواية محمد بن عمرو بن علقمة، فأخرجها :

ابن منده في الرد على من يقول (آلم) حرف رقم (١١)، فقال: أخبرنا أبي رحمه الله، أخبرنا عبد الواحد بن أبي الخصيب، حدثنا أحمد بن عبيد بن زياد الإيادي، حدثنا عبد الوهاب بن نجدة، حدثنا محمد بن خالد الوَهْبي، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ : «إن هذا القرآن مأدبة الله عز وجل، فتعلموا من مأدبته ما استطعتم. إن هذا القرآن هو حبل الله تبارك وتعالى، هو النور المبين، والشفاء النافع، عصمة لمن تمسّك به، ونجاة من تبعه، لا يعوجّ فيقوّم، ولا يزيغ فيستعتب، ولا تنقضي عجائبه، ولا يخلق عن كثرة الرد، فاتلوه، فإن الله تعالى يأجركم على تلاوته بكل حرف عشر حسنات، أما إني لا أقول : (آلم)، ولكن في الألف عشر، وفي اللام عشر، وفي الميم عشر» .

ومحمد بن عمرو بن علقمة بن وقّاص الليثي المدني يروي عن أبيه وأبي سلمة ابن عبد الرحمن ومحمد بن إبراهيم التيمي وغيرهم، ويروي عنه شعبة والسفيانان وحماد بن سلمة ويحيى القطان وغيرهم، وكانت وفاته سنة أربع أو خمس وأربعين ومائة، وهو مختلف فيه، قال علي بن المديني : سألت يحيى بن سعيد ـ يعني القطان ـ عنه، فقال : تريد العفو، أو تُشَدِّد ؟ قلت : بل أشدِّد، قال : فليس هو ممن تريد. ووثقه ابن معين في رواية، وفي رواية قال : كانوا يتقون حديثه، وقال ابن المبارك : «لم يكن به بأس»، وقال أبو حاتم : «صالح الحديث»، وقال النسائي : «ليس به بأس»، وقال ابن عدي: «أرجو أنه لا بأس به» .

الجرح والتعديل (٨/٣٠ ـ ٣١ رقم ١٣٨)، والكامل لابن عدي (٦/٢٢٢٩ ـ ٢٢٣٠)، والتهذيب (٩/٣٧٥ ـ ٣٧٧ رقم ٦١٧) .

.....

= **قلت** : الراجح من حاله أنه صدوق كما هو اختيار الذهبي في «من تكلم فيه وهو موثق» (ص ١٦٥ ـ ١٦٦ رقم ٣٠٧)، وابن حجر في هدي الساري (ص ٤٤١) .

وقال الذهبي في سير أعلام النبلاء (١٣٦/٦) : «حديثه في عداد الحسن»، وقال في الميزان (٦٧٣/٣) : «شيخ مشهور حسن الحديث» .

وفي سند الحديث عند ابن منده عبدالواحد بن أبي الخصيب، وأحمد بن عبيد بن زياد الإيادي، ولم أجد لهما ترجمة، إلا أن الإيادي ذكره المزي في تهذيب الكمال (٨٧١/٢) في الرواة عن عبدالوهاب بن نجدة الحوطي، وسماه : (أحمد بن عبدالله بن زياد بن زكريا بن إسماعيل الإيادي الأعرج، أبا علي)، ولم أجد له ترجمة بهذا الإسم أيضاً .

ومع ذلك فلم أجد من ذكر محمد بن عمرو فيمن روى عن أبي إسحاق السبيعي، وقد يكون أبو إسحاق هذا هو إبراهيم الهجري الآتي حديثه برقم [٧]، لكن لم أجد أيضاً من ذكر محمد بن عمرو في الرواة عنه، فالله أعلم .

وأما الذين رووا الحديث عن أبي إسحاق موقوفاً، فهم :

(أ) شريك بن عبد الله النخعي القاضي عند ابن المبارك في الزهد (ص٢٧٩ رقم ٨٠٨)، ولفظه نحو لفظ المصنف هنا .

وسنده ضعيف؛ شريك بن عبدالله النخعي الكوفي القاضي صدوق، إلا أنه يخطىء كثيراً؛ تغيّر حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة، مع كونه عادلاً فاضلاً عابداً شديداً على أهل البدع كما في التقريب (ص ٢٦٦ رقم ٢٧٨٧). يروي عن أبي إسحاق السبيعي وعبد الملك بن عمير وإسماعيل بن أبي خالد وعاصم الأحول والأعمش وغيرهم، ويروي عنه ابن المبارك وعبد الرحمن بن مهدي ووكيع وهشيم وغيرهم، وكانت ولادته سنة تسعين للهجرة، ووفاته سنة سبع وسبعين ومائة، قال ابن معين : «شريك ثقة، إلا أنه لا يتقن ويغلط». وروى معاوية بن صالح عن ابن معين أنه قال مرة : «شريك صدوق ثقة، =

.....

= إلا أنه إذا خالف فغيره أحب إلينا منه». قال معاوية : وسمعت أحمد بن حنبل يقول شبيهاً بذلك. وقال يعقوب بن شيبة : «شريك صدوق ثقة، سيء الحفظ جداً» .

انظر: الجرح والتعديل (٣٦٥/٤ ـ ٣٦٧ رقم ١٦٠٢)، والكامل (١٣٢١/٤ ـ ١٣٣٨)، والتهذيب (٣٣٣/٤ ـ ٣٣٧ رقم ٥٧٧) .

(ب) عمر بن عبيد الطنافسي عند أبي عبيد في الفضائل (ص١٢ رقم ٢٣)، ولفظه نحو لفظ المصنف هنا أيضاً .

وعمر بن عبيد بن أبي أمية الطَّنَافِسي ـ بفتح الطاء والنون، وبعد الألف فاء مكسورة، ثم مهملة ـ، الكوفي، صدوق روى له الجماعة كما في التقريب (ص ٤١٥ رقم ٤٩٤٥)، ونحوه اختيار الذهبي في الكاشف (٣١٨/٢ رقم ٤١٥٤). يروي عن أبي إسحاق السبيعي وعبد الملك بن عمير والأعمش ومنصور وغيرهم، ويروي عنه أخوه يعلى والإمام أحمد وأبو عبيد وإسحاق ابن راهويه وغيرهم، وكانت ولادته سنة أربع ومائة، ووفاته سنة خمس وثمانين ومائة، وقيل: سبع وقيل: ثمان وثمانين ومائة، وقد وثقه ابن سعد وابن معين والإمام أحمد والدارقطني. وأشار ابن معين إلى أنه دون أخويه يعلى ومحمد، وفي رواية قال عنه : «صالح». وقال أبو حاتم : «محله الصدق». وقال العجلي : «عمر أخو يعلى ومحمد، وهو أسن منهما، وهو دونهما في الحديث، وكان صدوقاً». وذكره ابن حبان في الثقات .

الجرح والتعديل (١٢٣/٦ رقم ٦٦٨)، وطبقات ابن سعد (٣٨٧/٦)، والتهذيب (٤٨٠/٧ ـ ٤٨١ رقم ٨٩٦) .

(جـ) معمر بن راشد عند عبدالرزاق في المصنف (٣٦٨/٣ ـ ٣٦٩ رقم ٥٩٩٨)، ولفظه : «إن هذا القرآن مأدبة الله، فمن استطاع أن يتعلم منه شيئاً فليفعل، فإن أصفر البيوت من الخير البيت الذي ليس فيه من كتاب الله تعالى شيء. وإن البيت الذي ليس فيه من كتاب الله شيء خرب كخراب =

.....

= البيت الذي لا عامر له. وإن الشيطان يخرج من البيت يسمع سورة البقرة تقرأ فيه» .

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه الطبراني في الكبير (١٣٨/٩ رقم ٨٦٤٢) .

ومن طريق الطبراني أخرجه أبو نعيم في الحلية (١٣٠/١ ـ ١٣١) .

قال الهيثمي في المجمع (١٦٤/٧) : «رجال هذه الطريق رجال الصحيح» .

قلت : معمر بن راشد الأزدي، مولاهم، أبو عروة البصري، نزيل اليمن، روى له الجماعة، ويروي عن ثابت البناني وقتادة والزهري وعاصم الأحول وأيوب السختياني وهشام بن عروة وعاصم بن أبي النجود، ويروي عنه ابن المبارك وابن عيينة وابن عليّة وعبد الرزاق وهشام بن يوسف وغيرهم، وكانت وفاته سنة اثنتين أو ثلاث وخمسين ومائة، وقيل: سنة أربع وخمسين ومائة وهو ابن ثمان وخمسين سنة، وهو ثقة ثبت فاضل، إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً، وكذا فيما حدث به بالبصرة كما في التقريب (ص ٥٤١ رقم ٦٨٠٩) وكذا حديثه عن أهل الكوفة وعاصم بن أبي النجود . فقد وثقه ابن معين والعجلي ويعقوب بن شيبة، وقال النسائي : «ثقة مأمون»، وذكره ابن حبان في الثقات وقال : «كان فقيهاً حافظاً متقناً ورعاً». وأما روايته عن ثابت وعاصم والأعمش وهشام ابن عروة، وأهل العراق، فقد قال ابن معين لابن أبي خيثمة : «إذا حدثك معمر عن العراقيين فخالفه، إلا عن الزهري وابن طاووس، فإن حديثه عنهما مستقيم، فأما أهل الكوفة وأهل البصرة فلا، وما عمل في حديث الأعمش شيئاً»، قال : «وحديث معمر عن ثابت وعاصم بن أبي النجود وهشام بن عروة وهذا الضرب مضطرب كثير الأوهام» .

انظر: الجرح والتعديل (٢٥٥/٨ ـ ٢٥٧ رقم ١١٦٥)، والميزان (١٥٤/٤ رقم ٨٦٨٢)، والتهذيب (٢٤٣/١٠ ـ ٢٤٦ رقم ٤٣٩)، وهدي الساري (ص ٤٤٤) . =

.....

= وقال الذهبي في السير (١٢/٧) : «ومع كون معمر ثقة ثبتا، فله أوهام، لاسيّما لما قدم البصرة لزيارة أمه، فإنه لم يكن معه كتبه، فحدَّث من حفظه، فوقع للبصريين عنه أغاليط. وحديث هشام وعبدالرزاق عنه أصح، لأنهم أخذوا عنه من كتبه» أ.هـ. والله أعلم .

(د) أبو سنان سعيد بن سنان البرجُمي عند الدارمي (٣٠٨/٢ رقم ٣٣١٠)، ولفظه نحو لفظ حديث معمر السابق، إلا أنه لم يذكر قوله : «وإن الشيطان يخرج من البيت يسمع سورة البقرة تقرأ فيه» .

(هـ) القاسم بن معن عند أبي نعيم في أخبار أصبهان (٢٧٢/٢)، ولفظه نحو لفظ أول حديث معمر السابق، إلا أن أبا نعيم لم يتم سياقه، بل اختصره بقوله : «الحديث» .

قلت : يتضح مما سبق أن رواية من رواه عن أبي إسحاق موقوفاً أرجح ممن رواه عنه مرفوعاً؛ لأنهم أوثق وأكثر عدداً، والله أعلم .

(٥) طريق قتادة :

أخرجه ابن الضريس في فضائل القرآن (ص ٤٦ رقم ٦٠)، من طريق معاذ ابن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عن أبي الأحوص، عن عبدالله، به موقوفاً عليه، بنحو لفظ المصنف هنا .

(٦) طريق عاصم بن أبي النجود :

وله عن عاصم أربعة طرق :

(أ) طريق أبي يوسف في كتاب الآثار (ص ٤٤ رقم ٢٢٢)، عنه، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : «أما إن لكل حرف تلاه تالٍ من القرآن عشر حسنات. أما إني لا أقول : (آلم)، ولكن الألف واللام والميم ثلاثون حسنة» .

(ب) طريق أبي حنيفة :

أخرجه محمد بن الحسن الشيباني في كتاب الآثار (ص ٥٥ رقم ٢٧٢)، =

.....

= عنه، عن عاصم، به موقوفاً نحو لفظ أبي يوسف .

(جـ) طريق عطاء بن أبي رباح :

أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ١٢ رقم ٢٤)، فقال : حدثنا حجاج، عن ابن جريج، قال: أخبرني عطاء، أن عاصم بن بهدلة، فذكره موقوفاً بنحو لفظ أبي يوسف .

ومن طريق أبي عبيد أخرجه ابن منده في الرد على من يقول (آلم) حرف رقم (١٢) .

(د) طريق عمرو بن أبي قيس :

ويرويه عنه عبدالرحمن بن عبدالله الدشتكي، واختلف عليه .

فرواه حامد بن محمود بن حرب، عنه، عن عمرو، عن عاصم، عن أبي الأحوص، عن عبدالله قال : «إن أصفر البيوت بيت ليس فيه من كتاب الله شي، فاقرؤوا القرآن، فإنكم تؤجرون عليه بكل حرف عشر حسنات، أما إني لا أقول (آلم)، ولكني أقول : ألف، ولام، وميم» .

أخرجه الحاكم في المستدرك (٥٦٦/١) .

ومن طريقه البيهقي في الشعب (٥٥٠/٤ ـ ٥٥١ رقم ١٨٣٣) .

ورواه عبدالله بن عبدالرحمن الدشتكي هذا عن أبيه، به نحوه، إلا أنه رفعه .

أخرجه الحاكم في الموضع السابق .

ومن طريقه البيهقي أيضاً .

وأشار الحاكم لهذا الاختلاف، ثم قال : «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، وسكت عنه الذهبي .

وحامد بن محمود بن حرب النيسابوري، أبو علي المقرىء، وعبدالله بن عبدالرحمن بن عبدالله بن سعد الدشتكي كلاهما مجهول الحال، لكن المقرىء أحسن حالاً من الدشتكي، وروايته أرجح، وهي موافقة لباقي الروايات .

وقد تصحّف اسم حامد المقرىء في المستدرك المطبوع هكذا : (حامد =

.....

= ابن محمود بن حبيب)، والصواب ما تقدم؛ فإن البيهقي روى الحديث من طريق الحاكم في الشعب على الصواب، وكذا جاء في ترجمته في غاية النهاية (٢٠٢/١ رقم ٩٢٩)، ووصفه ابن الجزري بقوله : «مقدم القراء بنيسابور»، وذكر أنه توفي سنة ست وستين ومائتين. وقد ذكر ابن حبان حامداً هذا في كتاب الثقات (٢١٩/٨) .

أما عبدالله الدشتكي، فقد روى عنه أبو داود في كتاب الناسخ والمنسوخ، وعند الحاكم روى عنه أحمد بن يعقوب الثقفي، روى هو عن أبيه، وذكر الحافظ المزي في تهذيب الكمال المخطوط (٧٠٣/٢) أنه لم يجد له ذكراً في غير الحديث الذي رواه عنه أبو داود، وفي التقريب (ص ٣١١ رقم ٣٤٣٢) قال عنه : «مقبول»، وأنه من الطبقة العاشرة، وانظر التهذيب (٢٩٤/٥ رقم ٥٠٠) .

(٧) طريق سعيد بن جبير :

أخرجه ابن منده في الرد على من يقول (آلم) حرف برقم (١٠)، من طريق أبان، عن مسلم بن أبي عمران، عن سعيد بن جبير، عن أبي الأحوص، به نحو لفظ المصنف، إلا أنه رفعه .

وسنده ضعيف جداً، آفته أبان وهو ابن أبي عيَّاش : فيروز، البصري، أبو إسماعيل العبدي، يروي عن أنس بن مالك وسعيد بن جبير وخليد بن عبد الله العصري وغيرهم، يروي عنه أبو إسحاق الفزاري وعمران القطان ويزيد ابن هارون ومعمر وغيرهم، وكانت وفاته سنة ثمان وثلاثين ومائة، وهو متروك الحديث، قاله الفلاس والإمام أحمد وابن معين والنسائي وأبو حاتم والدارقطني، وغيرهم، وكان رجلاً صالحاً، ولكنه بلي بسوء الحفظ كما قال أبو حاتم .

انظر : الجرح والتعديل (٢٩٥/٢ ـ ٢٩٦ رقم ١٠٨٧)، والكامل لابن عدي (٣٧٢/١ ـ ٣٧٨)، والتهذيب (٩٧/١ ـ ١٠١ رقم ١٧٤)، والتقريب (ص ٨٧ رقم ١٤٢) . =

.....

= **الطريق الثاني** : طريق أبي عبيدة عامر بن عبد الله بن مسعود، وله عنه طريقان :

(١) طريق عبد الكريم الجزري :

أخرجه عبدالرزاق في المصنف (٣٦٧/٣ رقم ٥٩٩٣)، عن معمر، عن عبدالكريم، عن أبي عبيدة، عن ابن مسعود، به موقوفاً نحو لفظ أبي يوسف السابق في روايته للحديث عن عاصم .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه الطبراني في الكبير (١٣٩/٩ رقم ٨٦٤٧) .

ومن طريق الطبراني أخرجه ابن منده في الرد على من يقول : (آلم) حرف برقم (١٦) .

(٢) طريق قيس بن السكن :

أخرجه الفريابي في فضائل القرآن (ص ١٦٨ ـ ١٦٩ رقم ٦٢) من طريق الأعمش، عن المنهال بن عمرو، عن قيس بن السكن، عن أبي عبيدة، عن ابن مسعود، قال: «ما من مسلم يقرأ حرفاً من القرآن إلا كتب له عشر حسنات».

والحديث ضعيف من هذا الطريق؛ مداره على أبي عبيدة عامر بن عبدالله ابن مسعود، يرويه عن أبيه، ولم يسمع منه كما نص عليه أبو حاتم وغيره . انظر : المراسيل لابن أبي حاتم (ص ٢٥٦ ـ ٢٥٧)، والتهذيب (٧٥/٥ ـ ٧٦ رقم ١٢١) .

وقد أخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٤٦١/١٠ رقم ٩٩٨١) هذا الحديث من طريق مروان بن معاوية، عن عبدالملك بن أبجر، عن المنهال بن عمرو، عن قيس بن السكن، قال : قال عبدالله...، فذكره موقوفاً بنحو لفظ المصنف، ولم يذكر أبا عبيدة في سنده .

ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه النحاس في القطع والائتناف (ص ٨٠) إلا أنه سقط منه ذكر ابن مسعود، فجعله من قول قيس بن السكن، مع أن السيوطي ذكره في الدر المنثور (٥٦/١) من رواية النحاس عن قيس، عن ابن مسعود . =

.....

= وعزاه السيوطي أيضاً لأبي نصر السجزي في الإبانة .

وتابع مروان بن معاوية عبدالرحمن بن عبدالملك بن أبجر عند ابن منده في الرد على من يقول : (آلم) حرف برقم (١٥)، بنحو سياق ابن أبي شيبة .

الطريق الثالث : طريق علقمة أو الأسود :

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٦٢/١٠ رقم ٩٩٨٤) من طريق شيخه محمد ابن بشر، عن مسعر، عن سليمان الضبي، عن إبراهيم، عن علقمة أو الأسود، عن ابن مسعود قال : «من قرأ القرآن يبتغي به وجه الله كان له بكل حرف عشر حسنات، ومَحْوُ عشر سيئات» .

وسنده ضعيف؛ سليمان الضبي هذا هو سليمان بن قَرْم ـ بفتح القاف، وسكون الراء ـ ابن معاذ، التميمي، الضَّبِّي، أبو داود النحوي، ومنهم من ينسبه إلى جده معاذ، يروي عن أبي إسحاق السبيعي والأعمش وعطاء بن السائب وغيرهم، وعنه سفيان الثوري وهو من أقرانه، وأبو الأحوص وأبو داود الطيالسي وأبو بكر بن عياش وغيرهم، وهو سيء الحفظ يتشيّع من الطبقة السابعة كما في التقريب (ص ٢٥٣ رقم ٢٦٠٠) .

فقد وثقه الإمام أحمد، وقال : «يفرط في التشيع». وقال ابن عدي : «ولسليمان ابن قرم أحاديث حسان.. ويدل صورة سليمان هذا على أنه مفرط في التشيع» . وضعفه ابن معين والنسائي، وقال أبو زرعة : «ليس بذاك». وقال أبو حاتم : «ليس بالمتين»، وقال الحاكم : «غمزوه بالغلو في التشيع وسوء الحفظ جميعاً» .

انظر: الجرح والتعديل (١٣٦/٤ ـ ١٣٧ رقم ٥٩٧)، والكامل (١١٠٥/٣ ـ ١١٠٨)، والتهذيب (٢١٣/٤ ـ ٢١٤ رقم ٣٦٧)، وفتح الباري (٦٨٧/٨) .

الطريق الرابع : طريق محمد بن كعب القرظي :

أخرجه البخاري في تاريخه الكبير (٢١٦/١) .

والترمذي في سننه (٢٢٦/٨ رقم ٣٠٧٥) .

والبيهقي في شعب الإيمان (٥٤٨/٤ رقم ١٨٣١) . =

.....

= وابن منده في الرد على من يقول : (آلم) حرف رقم (١٤) .
جميعهم من طريق الضحاك بن عثمان، عن أيوب بن موسى قال : سمعت محمد ابن كعب القرظي يقول : سمعت عبدالله بن مسعود يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «من قرأ حرفاً من كتاب الله فله به حسنة، والحسنة بعشر أمثالها، لا أقول : (آلم) حرف، ولكن : ألف حرف، وميم حرف» .
هذا سياق الترمذي، ونحوه سياق الباقين، إلا أن البخاري اختصر متنه، والبيهقي وابن منده زادا : «ولام حرف»، وليس في رواية ابن منده تصريح محمد بن كعب بسماع الحديث من ابن مسعود .
وذكره السيوطي في الدر المنثور (٥٥/١) وعزاه أيضاً لابن الضريس، ومحمد بن نصر، وابن الأنباري في المصاحف، والحاكم، وابن مردويه، وأبي ذر الهروي في الفضائل .
قال الترمذي : «هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه. سمعت قتيبة ابن سعيد يقول : بلغني أن محمد بن كعب القرظي وُلِدَ في حياة النبي صلى الله عليه وسلم» .
قلت : وهذا وهم من قتيبة رحمه الله، وإنما الذي ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم هو كعب والد محمد هذا كما قال الحافظ ابن حجر في التهذيب (٤٢٢/٩)، والإصابة (٣٤٦/٦)، ويدل عليه ما حكاه البخاري في الموضع السابق من أن كعباً والد محمد هذا كان ممن لم يُنبت يوم قريظة، فتُرك، والراجح أن محمداً إنما ولد في آخر خلافة علي رضي الله عنه كما في التهذيب (٤٢١/٩) نقلاً عن يعقوب بن شيبة، ويوافقه قول ابن حبان في الثقات (٣٥١/٥) : «مات بها [يعني المدينة] سنة ثمان عشرة ومائة، وكنيته أبو حمزة، وقد قيل : إنه مات سنة سبع عشرة ومائة...، وكان له يوم توفي ثمانون سنة» أ.هـ.
وأما عبدالله بن مسعود رضي الله عنه، فإن وفاته كانت سنة اثنتين وثلاثين، وقيل ثلاث وثلاثين كما في التهذيب (٢٨/٦)، وعليه فالحديث منقطع بين محمد =

.....

= ابن كعب وابن مسعود، فقول الترمذي عنه : «حسن صحيح غريب» ليس بصحيح، ولذا فإن البخاري رحمه الله حينما أورد الحديث في ترجمة محمد بن كعب، وفيه يقول محمد بن كعب : «سمعت عبدالله بن مسعود»، قال البخاري عقبه : «لا أدري، حفظه أم لا ؟» كأنه عنى به أحد الرواة، ولعله الضحاك بن عثمان بن عبدالله بن خالد الأسدي، الحِزَامي ـ بكسر أوله، وبالزاي ـ، يروي عن نافع مولى ابن عمر وأيوب بن موسى وزيد بن أسلم وسعيد المقبري، وغيرهم، يروي عنه ابنه عثمان والثوري وابن المبارك ووكيع ويحيى القطان وغيرهم، وكانت وفاته بالمدينة سنة ثلاث وخمسين ومائة، فقد وثقه أحمد وابن معين ومصعب الزبيري وابن بكير وابن المديني وأبو داود، وقال ابن سعد : «كان ثبتاً ثقة كثير الحديث». وقال ابن نمير : «لا بأس به، جائز الحديث». وقال يعقوب بن شيبة : «صدوق في حديثه ضعف». وليّنه يحيى القطان مع أنه روى عنه. وقال أبو زرعة : «ليس بقوي». وقال أبو حاتم : «يكتب حديثه، ولا يحتج به». وقال ابن عبد البر : «كان كثير الخطأ، ليس بحجة». أ.هـ .

من الجرح والتعديل (٤/٤٦٠ رقم ٢٠٢٩)، وطبقات ابن سعد (ص ٣٩٧ ـ ٣٩٨ / القسم المتمم)، والميزان (٢/٣٢٤ـ٣٢٥ رقم ٣٩٣٨)، والتهذيب (٤/٤٤٦ ـ ٤٤٧ رقم ٧٧٧) .

أقول : والراجح من حال الضحاك هذا أنه صدوق كما هو اختيار الذهبي في الموضع السابق من الميزان، وفي «من تكلم فيه وهو موثق» (ص١٠٢ رقم ١٦٥) .

وقد روي الحديث من طريق محمد بن كعب، عن ابن مسعود موقوفاً عليه .

أخرجه ابن منده في الرد على من يقول : (الٓم) حرف برقم (٢٥ و٢٦) من طريق أبي عمر، وأبي رافع، كلاهما عن محمد بن كعب، عن ابن مسعود، ولفظ أبي عمر : «ما من مؤمن يقرأ حرفاً من القرآن، ولو شئت لقلت : اسماً تامّاً، ولكن حرفاً، إلا كتب الله تبارك وتعالى له عشر حسنات» .

ولفظ أبي رافع : «من قرأ شيئاً من القرآن كُتب له بكل حرف عشر حسنات، =

.....

= أما إن الحرف ليس بالآية والكلمة، ولكن : (آلم) ثلاثون حسنة» .

الطريق الخامس : طريق القاسم بن عبد الرحمن :

أخرجه ابن منده في الموضع السابق برقم (١٧) من طريق علي بن زيد بن جدعان، عن القاسم بن عبدالرحمن عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال : «أما إني لست ممن يزعم أن بكل آية عشر حسنات، ولكن أزعم أن بكل حرف من حروف المعجم عشر حسنات» .

وسنده ضعيف؛ علي بن زيد بن عبدالله بن جُدْعان التيمي، البصري ضعيف كما في التقريب (ص ٤٠١ رقم ٤٧٣٤)، روى عن أنس رضي الله عنه، وعن سعيد ابن المسيب والحسن البصري ومحمد بن المنكدر وغيرهم، يروي عنه الحمادان: ابن زيد وابن سلمة والسفيانان وهشيم وابن عليّة، وغيرهم، وكانت وفاته سنة إحدى وثلاثين ومائة، وقيل: تسع وعشرين ومائة، وقد ضعفه الإمام أحمد وابن معين والجوزجاني والنسائي وغيرهم .

انظر : الجرح والتعديل (١٨٦/٦ ـ ١٨٧ رقم ١٠٢١)، والكامل لابن عدي (١٨٤٠/٥ ـ ١٨٤٥)، والتهذيب (٣٢٢/٧ ـ ٣٢٤ رقم ٥٤٤) .

الطريق السادس : طريق أُسَيْر، ويقال : يسير بن عمرو، وقيل : ابن جابر.

أخرجه ابن منده أيضاً برقم (١٨) من طريق السّرّي بن عاصم، عن علي بن إسحاق، عن محمد بن مروان، عن حميد بن هلال، عن أسير، عن ابن مسعود موقوفاً بنحو لفظ المصنف هنا .

والحديث موضوع بهذا الإسناد، آفته السَّرِيّ بن عاصم، ومحمد بن مروان .

أما السري بن عاصم بن سهل، أبو عاصم الهمداني، فقد كذبه ابن خراش، ورماه النقاش بالوضع. وقال ابن حبان وابن عدي : «يسرق الحديث» .

انظر : المجروحين (٣٣٥/١ ـ ٣٥٦) ، والكامل (١٢٩٨/٣) ، ولسان الميزان (١٢/٣ رقم ٤١).

وأما محمد بن مروان بن عبدالله بن إسماعيل السُّدِّي ـ بضم المهملة والتشديد ـ، =

[٥] حدثنا سعيد، قال : نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن الرقاشي[١]، عن الحسن[٢] قال : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ :

« **من قرأ القرآن فهو غِنىً لا فقر بعده، والأمانة غنى** » .

= وهو الأصغر، فهو متهم بالكذب من الطبقة الثامنة كما في التقريب (ص٥٠٦ رقم ٦٢٨٤)، ويروي عن الأعمش ويحيى بن سعيد الأنصاري ومحمد بن السائب الكلبي صاحب التفسير وغيرهم، يروي عنه ابنه علي والأصمعي والحسن بن عرفة وغيرهم، وقد كذبه جرير بن عبدالحميد وابن نمير، وقال صالح بن محمد : «كان ضعيفاً، وكان يضع»، وقال أبو حاتم : «ذاهب الحديث، متروك الحديث، لا يكتب حديثه البتّة» .

انظر : الجرح والتعديل (٨٦/٨ رقم ٣٦٤)، والكامل (٢٢٦٦/٦ ـ ٢٢٦٧)، والتهذيب (٤٣٦/٩ ـ ٤٣٧ رقم ٧١٩) .

الطريق السابع : طريق أبي البختري :

أخرجه الآجرّي في أخلاق أهل القرآن (ص٥٤ رقم ١٢)، من طريق حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن أبي الأحوص، وأبي البختري، أن ابن مسعود قال : «تعلموا القرآن واتلوه فإنكم تؤجرون به، إن بكل اسم منه عشراً، أما إني لا أقول بـ : (الٓمٓ) عشر، ولكن بالألف عشر، وباللام عشر، وبالميم عشر» .

وسنده ضعيف لإرساله .

أبو البختري اسمه سعيد بن فيروز الطائي مولاهم، وروايته عن ابن مسعود مرسلة كما في جامع التحصيل (ص ٢٢٢)، والتهذيب (٧٢/٤) .

(١) هو يزيد بن أَبان الرَّقَاشي ـ بتخفيف القاف، ثم معجمة ـ، أبو عمرو البصري، القاصّ ـ بتشديد المهملة ـ، زاهد ضعيف، روى عن أبيه وأنس بن مالك والحسن البصري وغيرهم، روى عنه قتادة والأعمش ومحمد بن المنكدر وهم من أقرانه، والربيع بن صبيح وحسين بن واقد ومعتمر بن سليمان وغيرهم، وذكره البخاري =

.....

= في تاريخه الأوسط في فصل من مات في عشر ومائة إلى عشرين ومائة، وقد ضعفه ابن سعد، وابن معين وغيرهما، بل قال شعبة : «لأن أزني أحب إلي من أن أحدث عن يزيد الرقاشي»، وقال ابن حبان : «كان من خيار عباد الله، من البكّائين بالليل في الخلوات والقائمين بالحقائق في السبرات، ممن غفل عن صناعة الحديث وحفظها، واشتغل بالعبادة وأسبابها، حتى كان يقلب كلام الحسن، فيجعله عن أنس، عن النبي عليه الصلاة والسلام وهو لا يعلم، فلما كثر في روايته ما ليس من حديث أنس وغيره من الثقات، بطل الاحتجاج به، فلا تحل الرواية عنه إلا على سبيل التعجب، وكان قاصّاً يقص بالبصرة ويبكّي الناس، وكان شعبة يتكلم فيه بالعظائم» أ.هـ. من المجروحين لابن حبان (٩٨/٣)، والكامل لابن عدي (٢٧١٢/٧)، والتهذيب (٣٠٩/١١ ـ ٣١١ رقم ٥٩٧)، والتقريب (ص ٥٩٩ رقم ٧٦٨٣) .

(٢) هو الحسن بن أبي الحسن البصري، واسم أبيه : يسار ـ بالتحتانية والمهملة ـ، الأنصاري، مولاهم. ثقة فقيه فاضل مشهور، وكان يرسل كثيراً ويدلس، روى له الجماعة، وروى هو عن أبي هريرة وسمرة وعمران بن حصين وابن عمر وأنس رضي الله عنهم، وخلق كثير من الصحابة والتابعين، روى عنه حميد الطويل وقتادة وأيوب السختياني وعوف الأعرابي وأبو الأشهب وخالد الحذّاء ويونس بن عبيد وغيرهم، وكانت ولادته لسنتين بقيتا من خلافة عمر رضي الله عنه وكانت وفاته سنة عشر ومائة، كان أنس بن مالك رضي الله عنه يقول : «سلوا الحسن؛ فإنه حفظ ونسينا»، وقال قتادة : «ما جالست فقيهاً قط إلا رأيت فضل الحسن عليه». وقال أيوب : «ما رأت عيناي رجلاً قط كان أفقه من الحسن». وقال ابن سعد : «كان الحسن جامعاً عالماً رفيعاً فقيهاً ثقة مأموناً عابداً ناسكاً كثير العلم فصيحاً جميلاً وسيماً، وكان ما أسند من حديثه وروى عمّن سمع منه فهو حجة، وما أرسل فليس بحجة»، وقال العجلي: «تابعي ثقة، رجل صالح صاحب سُنّة». وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: «كان يدلس، وكان من أفصح أهل البصرة =

.....

= وأجملهم وأعبدهم وأفقههم»، وقال البزار : «كان يروي عن جماعة لم يسمع منهم، فيتجوّز ويقول: حدثنا، وخطبنا ـ يعني قومه الذين حُدِّثوا وخُطبوا بالبصرة ـ».
انظر : طبقات ابن سعد (١٥٦/٧ ـ ١٧٨)، والجرح والتعديل (٤٠/٣ ـ ٤٢ رقم ١٧٧)، والثقات لابن حبان (١٢٢/٤ ـ ١٢٣)، والتهذيب (٢٦٣/٢ ـ ٢٧٠ رقم ٤٨٨)، والتقريب (ص ١٦٠ رقم ١٢٢٧) .
وقد ذكر العلائيُّ الحسن البصري في جامع التحصيل (ص ١٣٠) في الطبقة الثالثة من طبقات المدلسين، وهم : من توقّف فيهم جماعة، فلم يحتجّوا بهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع، وقبلهم آخرون مطلقاً .
وأما الحافظ ابن حجر فذكره في الطبقة الثانية من طبقات المدلسين (ص٥٦ رقم ٤٠)، وهم : من احتمل الأئمة تدليسهم، وأخرجوا لهم في الصحيح؛ لإمامتهم وقلّة تدليسهم في جنب ما رووا، أو كانوا لا يدلسون إلا عن ثقة، فلعلّه ترجح للحافظ أن تدليس الحسن من هذا القبيل، غير أن الاحتياط في الرواية مطلوب، ولذا فالأحوط ما ذهب إليه العلائيُّ، والله أعلم .

[٥] الحديث سنده ضعيف لضعف يزيد بن أَبان الرقاشي وإرساله .
وقد أخرجه محمد بن نصر المروزي في قيام الليل كما في المختصر (ص ١٥٩) .
وأبو يعلى في مسنده (١٥٩/٥ ـ ١٦٠ رقم ٢٧٧٣) .
ومن طريقه الشجري في أماليه (٨٢/١) .
وأخرجه الطبراني في الكبير (٢٢٨/١ رقم ٧٣٨) .
والبيهقي في شعب الإيمان (٥٥٠/٥ رقم ٢٣٧٦) .
جميعهم من طريق محمد بن عباد المكي، عن حاتم بن إسماعيل، عن شريك، عن الأعمش، عن يزيد بن أبان الرقاشي، عن الحسن، عن أنس، أن النبي ﷺ قال : «القرآن غنى، لا فقر بعده، ولا غنى دونه» .
وأخرجه الثعلبي في مقدمة تفسيره (١٤/١/أ) من طريق إسحاق الأزرق، عن =

[٦] حدثنا سعيد، قال : نا عبدالرحمن بن زياد[١]، عن شعبة، عن عطاء بن السائب[٢]، قال : سمعت أبا الأحوص يقول : **كان ابن مسعود يقول: «تعلموا القرآن، واتلوه تؤجروا بكل حرف عشر حسنات، أما إني لا أقول: الٓمٓ، ولكن: ألف، ولام، وميم».**

= شريك، عن الأعمش، عن يزيد بن أبان، عن أنس مرفوعاً مثل سابقه .
فشريك هنا رواه عن الأعمش، ووصله، وخالفه أبو معاوية عند المصنف فأرسله. والصواب إرساله؛ فأبو معاوية أحفظ الناس لحديث الأعمش كما في ترجمته في الحديث رقم [٣] .
وأما شريك بن عبدالله النخعي الكوفي القاضي، فهو صدوق، إلا أنه يخطىء كثيراً ؛ تغيّر حفظه منذ وُلّي القضاء بالكوفة، مع كونه عادلاً فاضلاً عابداً شديداً على أهل البدع كما في الحديث السابق رقم [٤] .
ومع ضعف شريك من قبل حفظه، فقد اختلف عليه كما سبق، فحاتم بن إسماعيل رواه عنه بإثبات الحسن البصري في سنده، وإسحاق الأزرق رواه عنه بإسقاطه، على أن ابن عدي أخرج الحديث في الكامل (١٣٣٢/٤) من طريق محمد بن عباد المكي، عن حاتم ابن إسماعيل، عن شريك، به بإسقاط الحسن من سنده كما عند الثعلبي .
ومما يزيد الحديث ضعفاً إلى ضعفه أنه روي عن يزيد الرقاشي أيضاً، فجعله من مسند أبي هريرة؛ أخرجه الطبراني كما في مجمع الزوائد (١٥٨/٧)، وقال الهيثمي : «فيه يزيد الرقاشي، وهو ضعيف» .
وقال البيهقي في الموضع السابق من الشعب : «وروي هذا الحديث من وجه آخر ضعيف عن الحسن، عن أبي هريرة، وهذا أشبه» أ.هـ والله أعلم .

(١) هو عبدالرحمن بن زياد الرَّصَاصِي، أبو عبدالله، من أهل العراق، وسكن مصر، يروي عن شعبة والمسعودي ومبارك بن فضالة وابن لهيعة، روى عنه الحميدي ودُحيم والربيع بن سليمان وغيرهم، وروى عنه كثيراً سعيد بن منصور في سننه، وهو صدوق؛ =

.....

= قاله أبو حاتم. وقال أبو زرعة : «لا بأس به» ـ كما في الجرح والتعديل (٥/٢٣٥ رقم ١١١٢) وذكره ابن حبان في الثقات (٨/٣٧٤) وقال : «ربما أخطأ»، وهذا من تشدده في الجرح رحمه الله، ولم يفسر سبب جرحه له، وهو معارض بتوثيق أبي حاتم وأبي زرعة له. وقد ترجم الحافظ عبدالغني المقدسي لعبد الرحمن هذا في كتاب الكمال، لكن لم يرو له أحد من أصحاب الكتب الستة كما قال الحافظ ابن حجر في لسان الميزان (٣/٤١٦ رقم ١٦٣٠) .

(٢) هو عطاء بن السائب الثقفي، أبو محمد، ويقال: أبو السائب، الكوفي، يروي عن أبيه وعن أنس، وربما أدخل بينهما يزيد بن أبان، وعن عبد الله بن أبي أوفى وسعيد ابن جبير ومجاهد وأبي الأحوص عوف بن مالك وغيرهم، وهو ثقة؛ وثقه شعبة وأيوب وأحمد بن حنبل وابن سعد والنسائي والطبراني، لكنه اختلط في آخر عمره. قال الإمام أحمد : «من سمع قديماً فسماعه صحيح، ومن سمع منه حديثاً فسماعه ليس بشيء». ونص على اختلاطه ابن معين والقطان والعقيلي والعجلي وأبو حاتم والنسائي وغيرهم. وهناك من سمع منه قبل الاختلاط، وهم : شعبة وسفيان الثوري وابن عيينة وحماد بن زيد وهشام الدستوائي وأيوب وزهير وزائدة بن قدامة والأعمش. وأما حماد بن سلمة فاختلف فيه، فالجمهور على أنه سمع منه قبل الاختلاط، منهم : ابن معين وأبو داود ويعقوب بن سفيان وابن الجارود والطحاوي وغيرهم. ورأى العقيلي وابن القطان أنه سمع منه في الصحة والاختلاط، وكان لا يميز هذا وهذا. قال الحافظ ابن حجر : «يحصل لنا من مجموع كلامهم : أن سفيان الثوري وشعبة وزهيراً وزائدة وحماد بن زيد وأيوب عنه صحيح، ومن عداهم يتوقف فيه، إلا حماد بن سلمة، فاختلف قولهم، والظاهر أنه سمع منه مرتين، مرة مع أيوب...، ومرة بعد ذلك لما دخل عليهم البصرة»، واختُلف في سنة وفاة عطاء، فقيل سنة ثلاث وثلاثين ومائة، وقيل: أربع، وقيل: ست، وقيل: سبع وثلاثين ومائة .

انظر في ذلك : الجرح والتعديل (٦/٣٣٢ ـ ٣٣٤ رقم ١٨٤٨)، والكامل =

.....

= لابن عدي (٥/١٩٩٩ ـ ٢٠٠٢)، والتهذيب (٧/٢٠٣ ـ ٢٠٧ رقم ٣٨٥)، والكواكب النيرات وحاشيته (ص ٣١٩ ـ ٣٣٥) .

[٦] الحديث سنده حسن لذاته؛ لحال عبدالرحمن بن زياد، وقد توبع كما سيأتي .
وأما عطاء بن السائب، فإنه وإن كان قد اختلط، إلا أنه هنا من رواية شعبة عنه، وهو ممن سمع منه قبل الاختلاط كما سبق، وروى هذا الحديث عنه أيضاً سفيان الثوري وحماد بن زيد كما سيأتي، وهما ممن سمع منه قبل الاختلاط أيضاً، فالحديث صحيح لغيره بهذه المتابعات، وتقدم في الحديث رقم [٤] ذكر جميع طرقه، وانظر الحديث الآتي برقم [٧] .
وأما هذا الطريق، فإن مداره على عطاء بن السائب، وله عنه ثمانية طرق :

(١) طريق شعبة :
أخرجه المصنف هنا من رواية عبد الرحمن بن زياد، عنه .
وأخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ١٢ رقم ٢٥) من طريق حجاج .
والطبراني في الكبير (٩/١٤٠ رقم ٨٦٤٩) من طريق علي بن الجعد .
كلاهما عن شعبة، عن عطاء، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، به نحو لفظ المصنف .

(٢) طريق أبي الأحوص سلّام بن سليم .
أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٠/٤٦٢ رقم ٩٩٨٣) .
والفريابي في فضائل القرآن (ص ١٦٩ رقم ٦٣) .
كلاهما من طريق أبي الأحوص هذا، عن عطاء، به نحوه أيضاً .

(٣) طريق حماد بن سلمة .
أخرجه الآجري في أخلاق أهل القرآن (ص ٥٤ رقم ١٢) من طريقه عن عطاء، به، وتقدم ذكر لفظه في الطريق السابع في الحديث المتقدم برقم [٤] . =

.....

(٤) طريق مسعر بن كدام .

أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٥٥١/٤ رقم ١٨٣٤) من طريق عبيد الله بن موسى، عن مسعر، عن عطاء، به نحو لفظ المصنف .

(٥) طريق جعفر بن سليمان الضبعي .

أخرجه ابن الضريس في الفضائل (ص ٤٦ رقم ٥٩) من طريقه، عن عطاء، به نحو لفظ المصنف، وزاد : «بكل حرف عشر حسنات» .

(٦) طريق سفيان الثوري، واختلف عليه .

فرواه قبيصة أبو عامر، وعبدالرزاق، كلاهما عنه، عن عطاء، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود موقوفاً عليه كما في الروايات السابقة .

وخالفهما أبو عاصم النبيل في رواية ابن الجنيد عنه، فرواه عن سفيان، به مرفوعاً .

أما رواية قبيصة فأخرجها الدارمي في سننه (٣٠٨/٢ رقم ٣٣١١) بنحو لفظ الطريق السابق .

وأما رواية عبدالرزاق فأخرجها ابن منده في الرد على من يقول : (آلم) حرف عقب ذكره للحديث رقم [٦]، من طريق الطبراني، عن الدَّبَري، عن عبدالرزاق، بلفظ : «اقرؤا القرآن، فإنكم تؤجرون عليه، أما إني لا أقول : (آلم) حرف، ولكن : ألف عشراً، ولام عشراً، وميم عشراً، فذلك ثلاثون حسنة» .

وأما رواية أبي عاصم النبيل، فأخرجها:

أبو جعفر النحاس في القطع والائتناف (ص ٨٠) .

والخطيب في تاريخه (٢٨٥/١ ـ ٢٨٦) .

وفي الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١٠٧/١ رقم ٧٨) .

وابن منده في الموضع السابق .

ثلاثتهم من طريق محمد بن أحمد بن الجنيد، عن أبي عاصم، عن سفيان، =

.....

= به مرفوعاً، ولفظ ابن منده هو نفس اللفظ السابق ولفظ الخطيب والنحاس نحوه .

وقد أخرج ابن منده هذا الحديث من طريق الطبراني، ونقل عنه قوله عقبه : «رفعه أبو عاصم، ووقفه عبدالرزاق والناس» .

قلت : ووقفه هو الصواب ؛ لأمرين :

(أ) جميع الطرق السابقة وغيرها تدل على أن الصواب وقفه .

(ب) كل من قبيصة وعبدالرزاق قد تابع الآخر على وقفه، فروايتهما أرجح من رواية أبي عاصم وقد يكون هناك من تابعهما أيضاً كما يظهر من كلام الطبراني السابق، ولا يعني هذا الحكم بالوهم على أبي عاصم، فقد يكون الوهم ممن دونه، وهو محمد بن أحمد بن الجنيد .

(٧) طريق حماد بن زيد، واختلف عليه أيضاً .

فرواه عارم أبو النعمان عنه، عن عطاء، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود، موقوفاً عليه كما في الروايات السابقة .

وخالفه معلّى بن منصور، فرواه عنه مرفوعاً .

أما رواية عارم، فأخرجها الطبراني في الكبير (٩/ ١٤٠ رقم ٨٦٤٨)، بلفظ: «تعلموا القرآن واتلوه، فإنكم تؤجرون به بكل حرف منه حسنة، أما إني لا أقول : (آلم) حسنة، ولكن : ألف، ولام، وميم ثلاثون حسنة؛ ذلك بأن الله عز وجل يقول : (من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها)» .

وأما رواية معلّى بن منصور، فأخرجها ابن منده في الموضع السابق برقم (٤)، بلفظ : «من قرأ حرفاً من كتاب الله تعالى كتب الله له عشر حسنات، أما إني لا أقول : (آلم) حرف، ولكن : ألف ولام وميم ثلاثون حسنة» .

والصواب والأرجح رواية عارم؛ لأمرين :

(أ) لكونها موافقة لجميع الروايات السابقة .

(ب) عارم أوثق من معلى، وبخاصة في حماد بن زيد . =

.....

= وعارم لقبه، واسمه محمد بن الفضل السدوسي، أبو النعمان البصري، يروي عن جرير بن حازم ومهدي بن ميمون ووُهيب بن خالد والحمَّادَيْن ابن زيد وابن سلمة وغيرهم، وهو ثقة ثبت، روى له الجماعة، لكنه تغيّر في آخر عمره كما في التقريب (ص ٥٠٢ رقم ٦٢٢٦) .

قال ابن وارة : «حدثنا عارم الصدوق الأمين». ووثقه أبو حاتم، وقال : «إذا حدثك عارم فاختم عليه، وعارم لا يتأخر عن عفان، وكان سليمان ابن حرب يقدم عارماً على نفسه، إذا خالفه عارم في شيء رجع إلى ما يقول عارم، وهو أثبت أصحاب حماد بن زيد بعد عبد الرحمن بن مهدي» وقال أيضاً : «اختلط عارم في آخر عمره، وزال عقله، فمن سمع منه قبل الاختلاط فسماعه صحيح، وكتبت عنه قبل الاختلاط سنة أربع عشرة، ولم أسمع منه بعد ما اختلط، فمن كتب عنه قبل سنة عشرين ومائتين، فسماعه جيد، وأبو زرعة لقيه سنة اثنتين وعشرين» وكانت وفاته سنة أربع وعشرين ومائتين، وقيل: سنة ثلاث وعشرين. أ.هـ. من الجرح والتعديل (٥٨/٨ ـ ٥٩ رقم ٢٦٧)، وانظر الميزان (٧/٤ ـ ٩ رقم ٨٠٥٧)، والتهذيب (٤٠٢/٩ ـ ٤٠٥ رقم ٦٥٧) .

قلت : وسمع منه قبل الاختلاط أيضاً : الإمام أحمد، وعبدالله بن محمد المسندي، ومحمد بن أحمد الذريقي، والجوزجاني، والكديمي، والذهلي، والبخاري، وجدّ العقيلي : محمد بن حماد بن صاعد .

والراوي لهذا الحديث عن عارم هو شيخ الطبراني علي بن عبدالعزيز البغوي، وقد اختلف في سماعه هو وشعيب بن عثمان الأهوازي من عارم، لأنهما سمعا منه سنة سبع عشرة ومائتين. فعلى قول أبي حاتم يكون سماعهما قبل الاختلاط .

وخالفه أبو داود، فقال إنه اختلط سنة ست عشرة، ويؤيده قول جد العقيلي حيث قال : «حججت سنة خمس عشرة، ورجعت إلى البصرة وقد تغيّر =

.....

= عارم، فلم أسمع منه بعدُ شيئاً حتى مات» .

انظر : الضعفاء للعقيلي (١٢١/٤ ـ ١٢٣)، والكواكب النيرات وحاشيته (ص ٣٨٢ ـ ٣٩٤) .

قلت : ما ذكره أبو داود وجدّ العقيلي لا يؤثر ـ إن شاء الله ـ على حديث عارم، فقد قال الدارقطني : «تغير بأَخَرَةٍ، وما ظهر منه بعد اختلاطه حديث منكر، وهو ثقة» .

وأما قول ابن حبان : «اختلط في آخر عمره وتغيّر حتى كان لا يدري ما يحدِّث به، فوقع في حديثه المناكير الكثيرة، فيجب التنكّب عن حديثه فيما رواه المتأخرون، فإذا لم يعلم هذا من هذا، تُرك الكلّ، ولا يحتجّ بشيء منها» أ.هـ .

فقول ابن حبان هذا ردّه الذهبي بقوله عقب ذكره لكلام الدارقطني آنفاً : «فهذا قول حافظ العصر الذي لم يأت بعد النسائي مثله، فأين هذا القول من قول ابن حبان الخسّاف المتهوّر في عارم...»، ثم ذكر قول ابن حبان السابق، وأردفه بقوله : «ولم يقدر ابن حبان أن يسوق له حديثاً منكراً، فأين ما زعم؟» .

انظر : الموضعين السابقين من الميزان والتهذيب، وسير أعلام النبلاء (٢٦٧/١٠) .

وأما معلّى بن منصور الرازي، أبو يعلى، نزيل بغداد، فإنه ثقة سنّي فقيه روى له الجماعة، طُلب للقضاء فامتنع، وأخطأ من زعم أن أحمد رماه بالكذب كما في التقريب (ص ٥٤١ رقم ٦٨٠٦). وهو يروي عن الإمام مالك وهشيم وحماد بن زيد وعبد الوارث بن سعيد وغيرهم، روى عنه ابنه يحيى وأبو خيثمة وأبو بكر بن أبي شيبة ويعقوب بن شيبة والبخاري وغيرهم، وكانت وفاته سنة إحدى عشرة أو اثنتي عشرة ومائتين، وقد وثقه ابن معين. وقال العجلي : «ثقة صاحب سنّة، وكان نبيلاً، طلبوه للقضاء =

.....

= غير مرّة، فأبى» . وقال يعقوب بن شيبة : «ثقة فيما تفرّد به وشورك فيه، متقن صدوق فقيه مأمون» . ونقل عبدالحق في الأحكام عن الإمام أحمد أنه رماه بالكذب، والذي جاء عنه في حقه هو ما نقله ابن أبي حاتم عن أبيه قال : «قيل لأحمد بن حنبل : كيف لم تكتب عن المعلى بن منصور الرازي ؟ فقال: كان يكتب الشروط، ومن كتبها لم يخلُ من أن يكذب». وقد عقّب أبو زرعة على هذا الموقف من الإمام أحمد بقوله : «رحم الله أحمد بن حنبل، بلغني أنه كان في قلبه غصص من أحاديث ظهرت عن المعلى بن منصور، كان يحتاج إليها. وكان المعلى طلاّبة للعلم، رحل، وعنى، وهو صدوق». هذا مع أنه جاء عن الإمام أحمد أنه قال : «معلى ابن منصور من كبار أصحاب أبي يوسف ومحمد، ومن ثقاتهم في النقل والرواية» . انظر : الجرح والتعديل (٣٣٤/٨ رقم ١٥٤١)، والكامل لابن عدي (٢٣٧٢/٦)، والميزان (١٥٠/٤ ـ ١٥١ رقم ٨٦٧٦)، والتهذيب (٢٣٨/١٠ ـ ٢٤٠ رقم ٤٣٦) .

(٨) طريق همّام بن يحيى .

أخرجه ابن منده في الموضع السابق برقم (٥)، فقال : أخبرنا سهل بن محمد ابن الحسن، أخبرنا جدي، أخبرنا محمد بن أحمد بن أبي يحيى الزهري، حدثنا إسماعيل بن يزيد القطان، حدثنا أبو داود، حدثنا همّام بن يحيى، عن عطاء ابن السائب، عن أبي الأحوص، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ : «اقرؤا القرآن، فإنكم تؤجرون بكل حرف منه عشر حسنات، لا أقول : (الٓمٓ)، ولكن : ألف عشراً، واللام عشراً، والميم عشراً» .

ومع مخالفة هذا الطريق للطرق السابقة، حيث روي هنا مرفوعاً، والصواب وقفه، فإنه لا يثبت عن همام .

محمد بن أحمد بن أبي يحيى هو محمد بن أحمد بن يزيد الزهري شيخ للطبراني وأبي الشيخ. قال عنه أبو الشيخ : «لم يكن بالقوي في الحديث»، وقال =

[٧] حدثنا سعيد، قال : نا أبو شهاب[١]، عن إبراهيم الهَجَري[٢]، عن أبي الأحوص، عن عبدالله، قال : **إن هذا القرآن مأدبة الله، فمن استطاع منكم أن يتعلم منه شيئاً فليفعل ؛ فإنه حبل الله عزّ وجلّ، والنور المبين، والشفاء النافع، عصمة لمن تمسك به، ونجاة لمن اتبعه، ولا يعوج فيُقَوَّم، ولا يزيغ فيستعتب، ولا تنقضي عجائبه، ولا يخلق عن كثرة الردّ، فإن الله عزّ وجلّ يأجركم على تلاوته بكل حرف عشر حسنات، أما إني لا أقول : (الٓمٓ)** .

= أبو نعيم : «كان كثير الخطأ والمصنفات»، كذا في لسان الميزان (٥/٤١ رقم ١٤١)، والذي في أخبار أصبهان لأبي نعيم (٢/٢٥٠) : «كثير الحديث والمصنفات» .

قال ابن حجر في الموضع السابق : «يحتمل أن يكون هو شيخ ابن عدي المذكور قبله» .

قلت : إن كان هو فقد اتهمه ابن عدي بسرقة الحديث كما في الكامل (٦/٢٢٩٧) .

وفيما تقدم من الطرق الصحيحة غُنْية عن هذا الطريق، والله أعلم .

(١) هو عبد ربه بن نافع الكناني، الحنّاط ـ بمهملة ونون ـ، نزيل المدائن، أبو شهاب، يروي عن يحيى بن سعيد الأنصاري والأعمش وإسماعيل بن أبي خالد وشعبة وإبراهيم الهَجَري وغيرهم، روى عنه يحيى بن آدم ومسدد وأبو الربيع الزهراني وسعيد بن منصور وغيرهم، وكانت وفاته سنة إحدى وسبعين ومائة، وهو صدوق روى له الشيخان كما في الكاشف (٢/١٥٤ رقم ٣١٦٦)، فقد وثقه ابن معين والبزار والعجلي وابن سعد وزاد : «كثير الحديث»، وقال ابن نمير : «ثقة صدوق». وقال الإمام أحمد : «ما بحديثه بأس» . وقال ابن خراش والخطيب : «صدوق» . وقال يعقوب بن شيبة : «كان ثقة، وكان كثير الحديث، =

.....

= وكان رجلاً صالحاً لم يكن بالمتين، وقد تكلموا في حفظه». ولم يرض يحيى القطان أمره، وقال: «لم يكن بالحافظ». ولما ذكر للإمام أحمد قول يحيى هذا لم يرضَ به، ولم يقرّه. وقال النسائي : «ليس بالقوي» . أ.هـ. من الجرح والتعديل (٦/٤٢ رقم ٢١٧)، وتاريخ بغداد (١/٣٦)، وتهذيب الكمال المخطوط (٢/٧٧١)، والتهذيب (٦/١٢٨ ـ ١٣٠ رقم ٢٦٩) .

أقول: أبو شهاب هذا مختلف فيه، والراجح من حاله أنه صدوق كما سبق، وهو قول ابن خراش واختاره الخطيب في تاريخه، ويقرب منه قول الإمام أحمد : «ما بحديثه بأس»، وهو الذي رجحه الذهبي في الكاشف، ويقرب منه قوله في الميزان (٢/٥٤٤ رقم ٤٨٠٠) : «صدوق في حفظه شيء»، وكذا قال في «من تكلم فيه وهو موثق» (ص١١٦ رقم ٢٠١)، بمعنى أنه حسن الحديث عنده؛ فقد قال في المقدمة (ص ٢٧) عن الرواة المذكورين في هذا الكتاب : «فهؤلاء حديثهم إن لم يكن في أعلى مراتب الصحيح، فلا ينزل عن رتبة الحسن، اللهم إلا أن يكون للرجل منهم أحاديث تستنكر عليه، وهي التي تُكُلِّمَ فيه من أجلها، فينبغي التوقف في هذه الأحاديث» أ.هـ .

وقال الحافظ ابن حجر في هدي الساري (ص٤١٧) عن أبي شهاب هذا : «احتج الجماعة به سوى الترمذي، والظاهر أن تضعيف من ضعّفه إنما هو بالنسبة إلى غيره من أقرانه كأبي عوانة وأنظاره» أ.هـ .

(٢) هو إبراهيم بن مسلم العبدي، أبو إسحاق الهَجَري ـ بفتح الهاء والجيم ـ، يروي عن عبدالله بن أبي أوفى وأبي الأحوص عوف بن مالك وأبي عياض، وعنه شعبة وابن عيينة ومحمد بن فضيل بن غزوان وأبو شهاب عبد ربه بن نافع وغيرهم، وهو من الطبقة الخامسة، ليّن الحديث؛ رفع موقوفات كما في التقريب (ص ٩٤ رقم ٢٥٢). قال ابن معين : «ليس حديثه بشيء». وقال البخاري والنسائي : «منكر الحديث» . وقال الإمام أحمد : «كان الهجري رفّاعاً»، وضعّفه. وقال الفسوي : «كان رفاعاً، لا بأس به»، وقال الأزدي : «هو صدوق، ولكنه رفّاع =

.....

= كثير الوهم»، وقال سفيان بن عيينة : «أتيت إبراهيم الهجري، فدفع إليَّ عامة كتبه، فرحمت الشيخ، وأصلحت له كتابه، قلت : هذا عن عبدالله وهذا عن النبي ﷺ، وهذا عن عمر». قال الحافظ ابن حجر : «القصة المتقدمة عن ابن عيينة تقتضي أن حديثه عنه صحيح؛ لأنه إنما عيب عليه رفعه أحاديث موقوفة، وابن عيينة ذكر أنه ميّز حديث عبدالله من حديث النبي ﷺ» أ.هـ . من الجرح والتعديل (١٣١/٢ ـ ١٣٢ رقم ٤١٧)، والكامل (٢١٤/١ ـ ٢١٦)، والتهذيب (١٦٤/١ ـ ١٦٦ رقم ٢٩٦) .

[٧] الحديث سنده ضعيف لأجل إبراهيم الهجري، وما تقدم ذكره من أقوال أئمة الجرح والتعديل فيه يتضح جليّاً في هذا الحديث ؛ فإنهم قالوا عنه إنه رفع موقوفات، وهذا الحديث موقوف، وقد رواه عنه عدد من الرواة مرفوعاً، والصواب وقفه كما في الحديثين المتقدمين برقم [٤،٦]، وهكذا رواه عنه سفيان بن عيينة ومن وافقه، وتقدم أن رواية ابن عيينة عنه صحيحة لأنه ميّز حديثه، على أن للحديث متابعات تقدم ذكرها في الحديثين المشار إليهما، ومنها متابعة أبي إسحاق السبيعي بتمام لفظه بنحو ما هنا .

وللحديث طرق كثيرة عن إبراهيم الهجري، وجدت منها أربعة عشر طريقاً، منها أربعة طرق موقوفة، وعشرة طرق مرفوعة .

أما الموقوفة، فهي :

(١) طريق أبي شهاب عبد ربه بن نافع .

أخرجه المصنف هنا عنه .

وأخرجه الشيعي يحيى بن الحسين الشجري في أماليه (٨٨/١) بنحوه، لكن تصحّفت كنية عبد ربه هذا عنده إلى : (أبي سهل)، بسبب تقارب الرسم .

وأشار لهذا الطريق ابن منده في الرد على من يقول : (آلم) حرف، عقب روايته للحديث رقم (٨) . =

.....

(٢) طريق سفيان بن عيينة .

أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣/٣٧٥ ـ ٣٧٦ رقم ٦٠١٧) عنه، به نحوه.

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه الطبراني في الكبير (٩/١٣٩ رقم ٦٠١٧) .

ومن طريق الطبراني أخرجه :

أبو نعيم في الحلية (١/١٣٠ ـ ١٣١) .

وابن منده في الموضع السابق برقم (٩) .

وسند هذا الطريق صحيح، لأنه من رواية سفيان بن عيينة عن الهجري، وتقدم الكلام عنها .

وسفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي، مولاهم، أبو محمد الكوفي، ثم المكي، يروي عن عبد الملك بن عمير وأبي إسحاق السبيعي وإسماعيل ابن أبي خالد وأيوب السختياني وابن أبي نجيح وعمرو بن دينار وغيرهم، روى عنه الشافعي ويحيى القطان وابن مهدي وعبد الرزاق وأحمد بن حنبل وابن معين وابن المديني وابنا أبي شيبة وإسحاق بن راهويه والحميدي وسعيد ابن منصور وغيرهم، وكانت وفاته سنة ثمان وتسعين ومائة، وهو ثقة حافظ فقيه إمام حجّة، روى له الجماعة، وكان ربما دلّس، لكن عن الثقات .

قال الشافعي رحمه الله : «لولا مالك وسفيان لذهب علم الحجاز». وقال ابن سعد : «كان ثقة ثبتاً كثير الحديث، حجّة» . وقال الإمام أحمد : «ما رأيت أحداً من الفقهاء أعلم بالقرآن والسنن منه». وقال أبو حاتم : «ثقة إمام» .

وقال ابن خراش : «ثقة مأمون ثبت». وقال ابن حبان : «كان من الحفاظ المتقنين وأهل الورع والدين». وقال اللالكائي : «هو مستغن عن التزكية لتثبته وإتقانه، وأجمع الحفاظ أنه أثبت الناس في عمرو بن دينار» .

انظر : الجرح والتعديل (٤/٢٢٥ ـ ٢٢٧ رقم ٩٧٣)، والتهذيب (٤/١١٧ ـ ١٢٢ رقم ٢٠٥)، والتقريب (ص ٢٤٥ رقم ٢٤٥١) .

.....

(٣) طريق جعفر بن عون .

أخرجه الدارمي في سننه (٢/٣١٠ رقم ٣٣١٨) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٤/٥٤٩ رقم ١٨٣٢)، ولفظهما نحو لفظ المصنف هنا .

(٤) طريق إبراهيم بن طهمان .

أخرجه البيهقي مقروناً بالرواية السابقة .

هذا بالنسبة لمن رواه عن الهجري موقوفاً .

وأما الطرق المرفوعة، فهي :

(٥) طريق أبي معاوية .

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٠/٤٨٢ ـ ٤٨٣ رقم ١٠٠٥٧) .

وابن نصر في قيام الليل كما في المختصر (ص ١٥٥) .

والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١/١٠٧ رقم ٧٩) .

ثلاثتهم من طريق أبي معاوية، عن الهجري، به مرفوعاً نحوه، إلا أن ابن أبي شيبة والخطيب لم يذكرا قوله : «فإن الله عزّ وجلّ يأجركم...» إلخ .

(٦) طريق أبي اليقظان عمار بن محمد الثوري .

أخرجه أبو عبيد في فضائله (ص ٥ رقم ٧) بنحو لفظ المصنف هنا .

(٧) طريق محمد بن فضيل .

أخرجه ابن حبان في المجروحين (١/١٠٠) .

ومن طريقه ابن الجوزي في العلل (١/١٠١ ـ ١٠٢ رقم ١٤٥) .

وأخرجه ابن منده في الموضع السابق برقم (٧) .

أما ابن حبان فبنحو لفظ المصنف، وأما ابن منده فلفظه : «اتلوا القرآن، فإن الله تعالى يأجركم على تلاوته كل حرف عشر حسنات، أما إني لا أقول : (آلم) حرف، ولكن : ألف عشر، ولام عشر، والميم عشر» .

(٨) طريق عبد الله بن الأجلح .

أخرجه ابن حبان مقروناً برواية محمد بن فضيل السابقة . =

.....

= ومن طريقه ابن الجوزي في الموضع السابق .

(٩) طريق علي بن مسهر .

أخرجه ابن منده مقروناً برواية محمد بن فضيل السابقة .

(١٠) طريق محمد بن عجلان .

أخرجه أبو نعيم في أخبار أصبهان (٢/٢٧٨) .

والثعلبي في الكشف والبيان (١/١٤/ب ـ ١٥/أ) و(٢/ل ٨٧أ ـ ٨٧/ب).

والبيهقي في شعب الإيمان (٤/٤٩٣ ـ ٤٩٤ رقم ١٧٨٦) .

ولفظ البيهقي والثعلبي نحوه، وأما لفظ أبي نعيم فمختصر .

(١١) طريق جرير بن عبد الحميد .

أخرجه ابن الضريس في فضائله (ص ٤٦ رقم ٥٨)، ولفظه نحو لفظ ابن منده في طريق محمد بن فضيل رقم (٧) .

(١٢) طريق صالح بن عمر .

أخرجه الحاكم في المستدرك (١/٥٥٥) بنحو لفظ المصنف، ثم قال : «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه بصالح بن عمر»، فتعقبه الذهبي بقوله : «صالح ثقة خرج له مسلم، لكن إبراهيم بن مسلم ضعيف» .

(١٣) طريق يحيى بن عثمان الحنفي .

أشار له البيهقي في الشعب (٤/٤٩٤)، ثم أخرجه (٤/٥٥٠) بنحو لفظ المصنف، لكن تصحف في الموضع الثاني اسم يحيى بن عثمان إلى : «يحيى ابن عمر»، وأظنه من المحقق .

وأشار ابن منده لهذه الرواية في الموضع السابق عقب الحديث رقم (٨) .

(١٤) طريق سليمان بن عبد العزيز .

أخرجه ابن منده في الموضع السابق برقم (٨) بنحو لفظه في طريق محمد ابن فضيل رقم (٧).

وبالجملة فالحديث صحيح لغيره موقوفاً على ابن مسعود، والله أعلم .

[٨] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم[١]، قال: نا زياد بن مخراق[٢]، عن أبي إياس[٣]، عن أبي كنانة[٤]، قال: قال أبو موسى:

إن هذا القرآن كائن لكم أجراً، وكائن لكم ذكراً، وكائن عليكم وزراً، فاتبعوا القرآن، ولا يتبعكم، فإنه من يتبع القرآن يهبط به رياض الجنة، ومن يُتَّبع به القرآن يَزُخُّ[٥] في قفاه حتى يقذفه في جهنم .

---

(١) هو هُشَيْم ـ بالتصغير ـ ابن بشير بن القاسم بن دينار السُّلَمي، أبو معاوية الواسطي، روى عن يعلى بن عطاء وسليمان التيمي وإسماعيل بن أبي خالد وعمرو بن دينار وحصين بن عبدالرحمن وسيار أبي الحكم وخالد الحذّاء وعبد الملك بن أبي سليمان ومغيرة بن مقسم وغيرهم، روى عنه ابنه سعيد وابن المبارك ووكيع ويزيد بن هارون وعلي بن المديني وابنا أبي شيبة وأحمد بن حنبل وسعيد بن منصور وغيرهم، وكانت ولادته في سنة أربع ومائة، وتوفي سنة ثلاث وثمانين ومائة، وهو ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي وروى له الجماعة كما في التقريب (ص ٥٧٤ رقم ٧٣١٢). قال أبو عبيدة الحدّاد : قدم علينا هشيم البصرة، فذكرناه لشعبة، فقال : «إن حدثكم عن ابن عباس وابن عمر فصدّقوه». وقال علي بن معبد الرقي : جاء رجل من أهل العراق، فذاكر مالكاً بحديث، فقال : «وهل بالعراق أحد يحسن الحديث إلا ذاك الواسطي» ـ يعني هشيماً ـ . وقال عبد الرحمن بن مهدي : «كان هشيم أحفظ للحديث من سفيان الثوري». ووثقه ابن سعد والعجلي وأبو حاتم. ووصفه بالتدليس العجلي وابن سعد وابن حبان وأحمد والنسائي. ولما قال له ابن المبارك : «لِمَ تدلس وأنت كثير الحديث ؟» قال : «كبيراك قد دلّسا : الأعمش وسفيان». وعدّه ابن حجر في الطبقة الثالثة من طبقات المدلسين، وهم : مَنْ أكثر من التدليس، فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع . انظر : الجرح والتعديل (١١٥/٩ رقم ٤٨٦)، والتهذيب (٥٩/١١ ـ ٦٤ رقم ١٠٠)، وطبقات المدلسين (ص ١١٥ ـ ١١٦ رقم ١١١) .

.....

(٢) زياد بن مِخْراق ـ بكسر الميم وسكون المعجمة ـ المزني، مولاهم، أبو الحارث البصري، يروي عن معاوية بن قُرَّة وأبي نعامة قيس بن عباية وغيرهم، روى عنه شعبة ومالك وحماد بن سلمة وابن عليَّة وابن عيينة، وغيرهم، وهو ثقة؛ من الطبقة الخامسة، وثقه ابن معين والنسائي، وقال ابن خراش : «صدوق»، وذكره ابن حبان في الثقات .

انظر : الجرح والتعديل (٣/٥٤٥ رقم ٢٤٦١)، والتهذيب (٣/٣٨٣ رقم ٧٠٠)، والتقريب (ص ٢٢٠ رقم ٢٠٩٨) .

(٣) هو معاوية بن قُرّة بن إياس بن هلال المزني، أبو إياس البصري، روى عن أبيه ومعقل بن يسار وأبي أيوب الأنصاري وعبدالله بن مغفل وغيرهم، روى عنه ابنه إياس وثابت البناني ومنصور بن زاذان وقتادة وشعبة وآخرون، وكانت وفاته سنة ثلاث عشرة ومائة وهو ابن ست وسبعين، وهو ثقة؛ وثّقه ابن سعد وابن معين والعجلي والنسائي وأبو حاتم، وذكره ابن حبان في ثقاته، وروى له الجماعة.

انظر : الجرح والتعديل (٨/٣٧٨ ـ ٣٧٩ رقم ١٧٣٤)، والتهذيب (١٠/٢١٦ ـ ٢١٧ رقم ٣٩٩)، والتقريب (ص ٥٣٨ رقم ٦٧٦٩) .

(٤) هو أبو كنانة القرشي، ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٩/٤٣٠ رقم ٢١٣٥) وبيّض له، وقال الحافظ في التقريب (ص ٦٦٩ رقم ٨٣٢٧) : «مجهول»، والراجح من حاله أنه مجهول الحال كما قال ابن القطان؛ فقد روى عنه زياد بن مخراق، وأبو إياس معاوية بن قرة، وغيرهما، ويروي هو عن أبي موسى الأشعري، وهو من الطبقة الثالثة، فلعل الحافظ لم يطلع على رواية أبي إياس عنه .

انظر : التهذيب (١٢/٢١٣ رقم ٩٨٨)، والميزان (٤/٥٦٥ رقم ١٠٥٤٣) .

(٥) أي: يدفع./ النهاية في غريب الحديث (٢/ ٢٩٨) .

[٨] الحديث سنده ضعيف لجهالة حال أبي كنانة .

وقد أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٤/٥٨٥ رقم ١٨٦٦) من طريق المصنف، ولفظه : «إن هذا القرآن كائن لكم أجراً، وكائن لكم ذخراً، وكائن =

.....

= لكم وزراً، فاتبعوا القرآن، ولا يتبعنكم القرآن، فإنه من يتبع القرآن يهبط به على رياض الجنة، ومن يتبعه القرآن يزج في قفاه حتى يقذفه في نار جهنم» .
والحديث أخرجه أبو عبيد في الفضائل (ص ٢٥ رقم ٥٤، ٥٥)، وفي غريب الحديث (١٧٢/٤ ـ ١٧٣)، من طريق هشيم وإسماعيل بن عليّة، عن زياد بن مخراق، به نحوه .
ومن طريق أبي عبيد أخرجه البيهقي في الموضع السابق .
وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٨٤/١٠ رقم ١٠٠٦٣) و(٣٨٦/١٣ ـ ٣٨٧ رقم ١٦٦٧١)، والدارمي في سننه (٣١٣/٢ رقم ٣٣٣١) .
كلاهما من طريق شعبة، عن زياد بن مخراق به نحوه .
وأخرجه مسدد في مسنده كما في المطالب العالية المسندة (ل ١٣٥/أ ـ ب)، وهو في المطبوعة (٢٩٧/٣ رقم ٣٥١٧) .
والفريابي في الفضائل (ص ١٢٨ ـ ١٢٩ رقم ٢٢) .
ومن طريقه الشجري الشيعي في أماليه (٨٣/١) .
وأخرجه الآجري في أخلاق أهل القرآن (ص ٤٠ رقم ٣) .
وأبو نعيم في الحلية (٢٥٧/١) .
جميعهم من طريق إسماعيل بن علية، عن زياد بن مخراق، به نحوه .
وأخرجه ابن الضريس في الفضائل (ص ٤٨ رقم ٦٧) من طريق عوف، عن زياد بن مخراق، عن أبي كنانة، عن أبي موسى، به نحوه هكذا بإسقاط أبي إياس من سنده .
وأخرجه محمد بن نصر في قيام الليل كما في المختصر (ص ١٥٨ ـ ١٥٩) .
وأخرجه أبو عبيد في الفضائل أيضاً (ص ٢٥ رقم ٥٦) من طريق هشيم، قال: أخبرنا محمد مولى قريش، قال: سمعت أبا كنانة يحدث عن أبي موسى بمثل ذلك، أي: بمثل لفظ أبي عبيد السابق .

[٩] حدثنا سعيد، قال : نا إسماعيل بن عياش[١]، عن ليث[٢]، عن مجاهد[٣]، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ :

« من تلا آية من كتاب الله عز وجل كانت له نوراً يوم القيامة، ومن استمع آية من كتاب الله كتب الله له حسنة مضاعفة » .

---

(١) هو إسماعيل بن عيّاش بن سُلَيْم العَنْسي ـ بالنون ـ ، أبو عتبة الحمصي، روى عن ليث بن أبي سُليم وصفوان بن عمرو وعبد الرحمن بن جبير بن نفير والأوزاعي وشرحبيل بن مسلم وبحير بن سعد وزيد بن أسلم ومحمد بن عمرو وموسى بن عقبة وهشام بن عروة وخلق من أهل الشام والحجاز والعراق وغيرهم، روى عنه ابن المبارك وأبو داود الطيالسي وابن معين وأبو عبيد وعثمان ابن أبي شيبة والحسن بن عرفة وسعيد بن منصور وغيرهم، وكان مولده سنة اثنتين ومائة، وقيل: خمس، وقيل: ست ومائة، وتوفي سنة إحدى وثمانين ومائة، وقيل: سنة اثنتين وثمانين، وهو صدوق في روايته عن أهل بلده، مخلّط في غيرهم كما في التقريب (ص ١٠٩ رقم ٤٧٣)، وهو مدلس من الطبقة الثالثة، وصفه بالتدليس ابن معين وابن حبان كما في طبقات المدلسين (ص ٨٢ رقم ٦٨)، قال يعقوب بن سفيان : «تكلم قوم في إسماعيل، وإسماعيل ثقة عدل، أعلم الناس بحديث الشام، وأكثر ما قالوا : يغرب عن ثقات المدنيين والمكيين». وقال يزيد بن هارون : «ما رأيت أحفظ من إسماعيل بن عياش، ما أدري ما سفيان الثوري» .

وقال ابن معين : «ثقة فيما يروي عن الشاميين. وأما روايته عن أهل الحجاز، فإن كتابه ضاع، فخلط في حفظه عنهم». وفي رواية عنه قال : «إذا حدث عن الشاميين وذكر الخبر، فحديثه مستقيم. وإذا حدث عن الحجازيين والعراقيين خلط ما شئت» .

وذكر أبو بكر المرّوذي أنه سأل الإمام أحمد عنه، فحسّن روايته عن الشاميين، =

.....

= وقال : «هو فيهم أحسن حالاً مما روى عن المدنيين وغيرهم» .
انظر : الجرح والتعديل (١٩١/٢ ـ ١٩٢ رقم ٦٥٠)، والكامل (٢٨٨/١ ـ ٢٩٦)، وتهذيب الكمال المطبوع (١٦٤/٣)، والتهذيب (٣٢١/١ ـ ٣٢٦ رقم ٥٨٤) .

(٢) هو ليث بن أبي سُلَيم بن زُنَيْم ـ بالزاي والنون مصغر ـ القرشي، مولاهم، أبو بكر الكوفي، يروي عن طاوس ومجاهد وعطاء وعكرمة ونافع وأبي إسحاق السبيعي وأبي الزبير المكي وغيرهم، روى عنه الثوري وشعبة وجرير بن عبد الحميد وعبد الواحد بن زياد وزائدة وشريك ومحمد بن فضيل وغيرهم، ومات بعد الأربعين ومائة، قيل: سنة إحدى أو اثنتين، وقيل ثلاث، وقيل: ثمان وأربعين ومائة، وهو صدوق اختلط جداً، ولم يتميز حديثه، فتُرك كما في التقريب (ص ٤٦٤ رقم ٥٦٨٥). قال الإمام أحمد : «مضطرب الحديث، ما رأيت يحيى بن سعيد أسوأ رأياً منه في ليث بن أبي سليم وأبي إسحاق وهمام، لا يستطيع أحد أن يراجعه فيهم». وقال ابن معين : «كان يحيى بن سعيد لا يحدث عنه» . وقال وكيع : «كان سفيان لا يسمي ليثاً». وقال عيسى بن يونس : «كان قد اختلط، وكان يصعد المنارة ارتفاع النهار فيؤذن». وقال أبو حاتم وأبو زرعة : «ليث لا يشتغل به؛ هو مضطرب الحديث». وقال ابن حبان : «اختلط في آخر عمره، فكان يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل، ويأتي عن الثقات بما ليس من حديثهم. تركه يحيى القطان، وابن مهدي، وابن معين، وأحمد». وقال يعقوب بن شيبة : «هو صدوق ضعيف الحديث». وقال ابن شاهين في الثقات : قال عثمان بن أبي شيبة : «ليث صدوق، ولكن ليس بحجة». وقال الساجي : «صدوق فيه ضعف، كان سيء الحفظ، كثير الغلط، كان يحيى القطان بآخرةٍ لا يحدث عنه».
انظر : الجرح والتعديل (١٧٧/٧ ـ ١٧٩ رقم ١٠١٤)، والكامل لابن عدي (٢١٠٥/٦ ـ ٢١٠٨)، والتهذيب (٤٦٥/٨ ـ ٤٦٨ رقم ٨٣٣) .

(٣) هو مجاهد بن جَبْر ـ بفتح الجيم، وسكون الموحدة ـ ، أبو الحجاج المخزومي، =

.....

= مولاهم، المكي، روى عن العبادلة الأربعة وعائشة وأم سلمة وجابر وسراقة بن مالك وغيرهم، وروى عن علي وسعد بن أبي وقاص ورافع بن خديج وأبي سعيد الخدري وأبي هريرة وقيل: لم يسمع منهم، روى عنه أيوب السختياني وعطاء وعكرمة وعمرو بن دينار والأعمش ومنصور بن المعتمر وغيرهم، وكان مولده سنة إحدى وعشرين للهجرة في خلافة عمر رضي الله عنه، وتوفي سنة مائة، وقيل: إحدى، وقيل: اثنتين، وقيل: ثلاث، وقيل: أربع ومائة، وهو ثقة إمام في التفسير وفي العلم، وروى له الجماعة كما في التقريب (ص ٥٢٠ رقم ٦٤٨١)، فقد وثقه ابن معين والعجلي وأبو زرعة. وقال ابن سعد : «كان ثقة فقيهاً عالماً كثير الحديث». وذكره ابن حبان في الثقات وقال : «كان فقيهاً ورعاً عابداً متقناً» .

وقال الذهبي : «أجمعت الأمة على إمامة مجاهد والاحتجاج به» .

انظر : الجرح والتعديل (٣١٩/٨ رقم ١٤٦٩)، والتهذيب (٤٢/١٠ ـ ٤٤ رقم ٦٨) .

[٩] سنده ضعيف جداً لضعف ليث وإسماعيل في غير أهل بلده؛ فإن روايته هنا عن ليث وهو كوفي، ومع ذلك فإسماعيل مدلس ولم يصرح هنا بالسماع، وأيضاً ففي رواية مجاهد عن أبي هريرة شك، هل سمع منه أَوْ لا كما سبق؟ وقد اختلف في الحديث على إسماعيل كما سيأتي، ولعل هذا من خلطه .

فالحديث روي عن أبي هريرة رضي الله عنه من طريقين :

(١) طريق مجاهد، ويرويه عنه ليث بن أبي سليم، واختلف على ليث، فرواه إسماعيل بن عياش، عنه، عن مجاهد، عن أبي هريرة مرفوعاً .

ورواه عبد الوارث بن سعيد، عنه، عن رجل يقال له الحسن من قوله .

أما رواية إسماعيل فهي التي أخرجها المصنف هنا عنه .

ومن طريق المصنف أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٥٤٦/٤ رقم ١٨٢٨) بمثله، إلا أنه قال : «ومن استمع لآية»، وحسن السيوطي إسناده =

.....

= في الدر المنثور (٦٣٨/٣) .

وأما رواية عبد الوارث، فأخرجها ابن الضريس في الفضائل (ص ٤٥ رقم ٥٦)، عن الحسن هذا قال : «من استمع إلى آية من كتاب الله كتبت له حسنة مضاعفة، ومن قرأها كانت له نوراً يوم القيامة» .

فلست أدري، هل الخلط من ليث، أو من إسماعيل، أو منهما كليهما ؟

(٢) طريق الحسن البصري، عن أبي هريرة .

وله عن الحسن ثلاث طرق :

(أ) طريق عباد بن ميسرة .

أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤١/٢) من طريق شيخه أبي سعيد مولى بني هاشم، عن عباد هذا، عن الحسن، عن أبي هريرة مرفوعاً، به نحو لفظ المصنف.

قال المنذري في الترغيب (٢٠٦/٢) : «رواه أحمد عن عباد بن ميسرة، واختلف في توثيقه، عن الحسن، عن أبي هريرة، والجمهور على أن الحسن لم يسمع من أبي هريرة» .

وقال الهيثمي في المجمع (١٦٢/٧) : «فيه عباد بن ميسرة ضعفه أحمد وغيره، وضعفه ابن معين في رواية، وضعفه (كذا !) في أخرى، ووثقه ابن حبان» .

وقد أخرج الحديث من هذا الطريق أيضاً ابن مردويه كما في تخريج أحاديث إحياء علوم الدين (٧٠٣/٢ ـ ٧٠٤) .

والحديث ضعيف من هذا الطريق؛ له علتان :

١ ـ الإنقطاع بين الحسن البصري وأبي هريرة .

فالجمهور على أنه لم يسمع من أبي هريرة، منهم: أيوب السختياني، ويونس ابن عبيد، وعلي بن زيد، وبهز بن أسد، وابن المديني، والإمام أحمد، وابن معين، وأبو حاتم، وأبو زرعة، والبزار .

انظر: المراسيل لابن أبي حاتم (ص ٣١ ـ ٤٦)، وجامع التحصيل (ص ١٩٦ ـ ١٩٧)، والتهذيب (٢٦٣/٢ ـ ٢٧٠) . =

.....

= وقد أنكر بعضهم أن يكون الحسن رأى أبا هريرة كيونس بن عبيد، وأبي زرعة، والراجح أنه رآه وسمع منه حديثاً واحداً، قال الحافظ ابن حجر في الموضع السابق من التهذيب: «وقع في سنن النسائي من طريق أيوب، عن الحسن، عن أبي هريرة في المختلعات، قال الحسن: لم أسمع من أبي هريرة غير هذا الحديث، أخرجه عن إسحاق بن راهويه، عن المغيرة بن سلمة، عن وهيب، عن أيوب، وهذا إسناد لا مطعن في أحد من رواته، وهو يؤيد أنه سمع من أبي هريرة في الجملة، وقصته في هذا شبيهة بقصته في سمرة سواء» أ.هـ.

٢ ـ عباد بن ميسرة المِنْقَري، البصري ليّن الحديث عابد من الطبقة السابعة كما في التقريب (ص ٢٩١ رقم ٣١٤٩). وهو يروي عن الحسن البصري ومحمد بن المنكدر وعلي بن زيد بن جدعان، ويروي عنه أبو الوليد الطيالسي ووكيع وهشيم وغيرهم، وقد ضعفه الإمام أحمد وابن معين، وقال ابن معين في رواية: «إن حديثه ليس بالقوي، ولكنه يكتب»، وفي رواية قال : «ليس به بأس»، وقال أبو داود : «ليس بالقوي»، وقال ابن عدي : «هو ممن يكتب حديثه»، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال : «كان من العباد» .

انظر : الكامل لابن عدي (٤/١٦٤٧ ـ ١٦٤٨)، والتهذيب (٥/١٠٧ ـ ١٠٨ رقم ١٧٩) .

(ب) طريق صالح بن مقسم .

أخرجه ابن منده في الرد على من يقول : (آلم) حرف برقم (٢٤) من طريق إسماعيل بن عياش، عن صالح بن مقسم، عن الحسن، عن أبي هريرة، مرفوعاً، به نحو لفظ المصنف .

وسنده ضعيف أيضاً، للانقطاع بين الحسن وأبي هريرة .

وصالح بن مقسم مجهول، ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤/٤١٤ رقم ١٨٢١)، وبيض له، ولم يذكر أنه روى عنه سوى إسماعيل بن عياش . =

.....

= وإسماعيل بن عياش روايته عن غير الشاميين ضعيفة، وصالح بن مقسم لم يذكر بلده في ترجمته، وقد يكون إسماعيل خلط في الحديث، فمرة يرويه عن ليث، عن مجاهد، عن أبي هريرة، ومرة عن صالح بن مقسم، عن الحسن، عن أبي هريرة، فالله أعلم بالصواب .

(جـ) طريق أبان بن أبي عياش .

أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣/٣٧٣ رقم ٦٠١٣) عن معمر، عن أبان، عن أنس أو عن الحسن قال : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ، فذكره بنحوه هكذا على الشك .

وسنده ضعيف جداً .

أبان بن أبي عياش تقدم في الحديث رقم [٤] أنه متروك الحديث .

وقد روي بعضه من حديث ابن عباس موقوفاً .

أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣/٣٧٣ رقم ٦٠١٢)، فقال : أخبرنا ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس قال : «من استمع آية من كتاب الله كانت له نوراً يوم القيامة» .

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه الدارمي في سننه (٢/٣١٩ رقم ٣٣٧٠)، والفريابي في الفضائل (ص ١٧٠ رقم ٦٤) .

وأخرجه أبو عبيد في الفضائل (ص ١٣ رقم ٢٧) من طريق حجاج، عن ابن جريج، قال : قال ابن عباس ...، فذكره بنحو لفظ عبدالرزاق هكذا بإسقاط عطاء من سنده .

والحديث بهذا الإسناد مداره على ابن جريج، وهو :

عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي، مولاهم، المكي، يروي عن أبيه عبد العزيز وعن عطاء بن أبي رباح وزيد بن أسلم والزهري وطاوس وابن أبي مليكة وعطاء الخراساني وعمرو بن دينار وأبي الزبير ومحمد بن المنكدر ونافع مولى ابن عمر وغيرهم، روى عنه ابناه عبد العزيز ومحمد =

.....

= وحماد بن زيد وعبد الوهاب الثقفي وابن عليّة وابن عيينة وابن المبارك وعبد الله بن إدريس ووكيع وعبد الرزاق وغيرهم، وكانت وفاته سنة خمسين ومائة وهو ابن سبعين سنة، وهو ثقة فقيه فاضل، روى له الجماعة، إلا أنه يدلّس ويرسل كما في التقريب (ص٣٦٣ رقم ٤١٩٣)، وقد عدّه الحافظ ابن حجر في الطبقة الثالثة من طبقات المدلسين (ص ٩٥ رقم ٨٣)، وهم : من أكثر من التدليس فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع. قال يحيى بن سعيد : «لم يكن أحد أثبت في نافع من ابن جريج فيما كتب، وهو أثبت من مالك في نافع»، وقال مرة : «لم يكن ابن جريج عندي بدون مالك في نافع». وقال أيضاً : «كان ابن جريج صدوقاً، فإذا قال : حدثني فهو سماع، وإذا قال : أخبرني فهو قراءة، وإذا قال : قال فهو شبه الريح». وقال الإمام أحمد : «ابن جريج أثبت الناس في عطاء»، وقال أيضاً : «ابن جريج ثبت صحيح الحديث، لم يحدث بشيء إلا أتقنه». وقال مرة : «إذا قال ابن جريج : قال فلان، وقال فلان، وأُخبرت، جاء بمناكير. وإذا قال : أخبرني، وسمعت، فحسبك به»، ووثقه ابن معين. وقال ابن سعد : «كان ثقة كثير الحديث». وقال الذهلي : «ابن جريج إذا قال: حدثني وسمعت فهو محتج بحديثه». وسئل عنه أبو زرعة، فقال : «بخ، من الأئمة». وقال ابن حبان : «كان من فقهاء أهل الحجاز وقرائهم ومتقنيهم، وكان يدلس». وقال الدارقطني : «تجنب تدليس ابن جريج، فإنه قبيح التدليس، لا يدلس إلا فيما سمعه من مجروح» أ.هـ. من الجرح والتعديل (٥/٣٥٦ ـ ٣٥٨ رقم ١٦٨٧)، والتهذيب (٦/٤٠٢ ـ ٤٠٦ رقم ٨٥٥) .

قلت: ولم يصرح ابن جريج بالسماع في هذا الحديث، فيكون ضعيفاً لأجله .

[١٠] حدثنا سعيد، قال : نا جرير[١]، عن منصور[٢]، عن أبي الضُّحى[٣]، قال : قال الضحاك بن قيس[٤] :

« يا أيها الناس علموا أولادكم وأهاليكم القرآن، فإنه مَنْ كَتَبَ الله ـ عزّ وجلّ ـ (له من)[٥] مسلم أن يدخل الجنة إلا قيل له : اقرأ، وارتق في درج الجنة حتى ينتهي إلى علمه من القرآن » .

---

(١) هو جرير بن عبدالحميد بن قُرْط الضبي، أبو عبدالله الرازي، يروي عن عبد الملك بن عمير وأبي إسحاق الشيباني ويحيى بن سعيد الأنصاري والأعمش ومنصور بن المعتمر ومغيرة بن مقسم وغيرهم، روى عنه إسحاق بن راهويه وابنا أبي شيبة وابن المديني وابن معين وسعيد بن منصور وغيرهم، وكانت وفاته سنة ثمان وثمانين ومائة، وولادته سنة سبع ومائة، وقيل: عشر ومائة، وهو ثقة صحيح الكتاب، وروى له الجماعة. قال اللالكائي : «أجمعوا على ثقته»، وكذا قال الخليلي. وقال أبو خيثمة : «لم يكن يدلس». وقال ابن سعد : «كان ثقة يرحل إليه». ووثقه العجلي والنسائي وأبو حاتم، وقال : «يحتج بحديثه». وقال الإمام أحمد : «لم يكن بالذكي» .

وقال البيهقي : «نسب في آخر عمره إلى سوء الحفظ» أ.هـ من هدي الساري (ص ٣٩٥)، وانظر : الجرح والتعديل (٥٠٥/٢ ـ ٥٠٧ رقم ٢٠٨٠)، والميزان (٣٩٤/١ رقم ١٤٦٦)، والتهذيب (٧٥/٢ ـ ٧٧ رقم ١١٦)، والتقريب (ص ١٣٩ رقم ٩١٦)، والكواكب النيرات وحاشيته (ص ١٢٠ ـ ١٢٢) .

أقول : جرير ثقة صاحب كتاب كما يتضح من الميزان (٣٩٥/١)، وقول الإمام أحمد عنه : «لم يكن بالذكي» يوضحه باقي كلامه حيث قال : «اختلط عليه حديث أشعث وعاصم الأحول حتى قدم عليه بهز فعرّفه» أ.هـ، فهذا مقصور على حديث هذين المذكورين، وقد زال . =

.....

= وأما قول البيهقي إنه : «نسب في آخر عمره إلى سوء الحفظ»، فقد قال الحافظ ابن حجر في الموضع السابق من هدي الساري : «ولم أر ذلك لغيره ـ أي البيهقي ـ بل احتج به جماعة» أ.هـ.

أقول : وقد يكون التبس على البيهقي بجرير بن حازم كما حصل لصاحب الحافل أبي العباس النباتي؛ حيث ذكر عن أبي حاتم أن جريراً تغير قبل موته بسنة فحجبه أولاده، وهذا إنما وقع لجرير بن حازم، فكأنه اشتبه على صاحب الحافل كما نص على ذلك الذهبي في الميزان، وابن حجر في التهذيب، والله أعلم .

(٢) هو منصور بن المعتمر بن عبدالله السُّلَمي، أبو عتّاب ـ بمثنّاة ثقيلة، ثم موحدة ـ، الكوفي، يروي عن أبي وائل شقيق بن سلمة وإبراهيم النخعي والحسن البصري وسعيد بن جبير وطلحة بن مُصَرِّف ومجاهد وأبي الضحى مسلم بن صبيح وغيرهم، روى عنه أيوب السختياني وحصين بن عبد الرحمن والأعمش وغيرهم من أقرانه، وسفيان الثوري وابن عيينة وشعبة ومسعر وجرير بن عبدالحميد وغيرهم، وكانت وفاته سنة اثنتين وثلاثين ومائة، وهو ثقة ثبت، وكان لا يدلّس وروى له الجماعة . قال سفيان الثوري : «ما بالكوفة آمن على الحديث من منصور». وقال ابن مهدي : «لم يكن بالكوفة أحفظ من منصور». وقال أبو زرعة عن إبراهيم بن موسى : «أثبت أهل الكوفة: منصور، ثم مسعر» .

وقال أبو حاتم : «ثقة»، وسئل عنه وعن الأعمش، فقال : «الأعمش حافظ، يخلط ويدلس، ومنصور أتقن، لا يخلط ولا يدلس». وقال العجلي : «ثقة ثبت في الحديث، كان أثبت أهل الكوفة، وكأن حديثه القدح، لا يختلف فيه أحد، متعبّد رجل صالح». وقال ابن معين : «منصور من أثبت الناس» .

انظر : الجرح والتعديل (٨/١٧٧ ـ ١٧٩ رقم ٧٧٨)، والتهذيب (١٠/٣١٢ ـ ٣١٥ رقم ٥٤٦)، والتقريب (ص ٥٤٧ رقم ٦٩٠٨) .

(٣) هو مسلم بن صُبَيْح ـ بالتصغير ـ، الهَمْداني، أبو الضُّحى الكوفي، العطّار، مشهور بكنيته، يروي عن النعمان بن بشير وابن عباس وابن عمر وشتير =

.....

ابن شكل ومسروق وعلقمة وغيرهم، روى عنه الأعمش ومنصور وسعيد بن مسروق وعطاء بن السائب ومغيرة وحصين بن عبد الرحمن وغيرهم، وكانت وفاته في خلافة عمر بن عبد العزيز سنة مائة، وهو ثقة فاضل روى له الجماعة كما في التقريب (ص ٥٣٠ رقم ٦٦٣٢)؛ فقد وثقه ابن سعد وابن معين وأبو زرعة والنسائي والعجلي، وذكره ابن حبان في الثقات .

انظر : الجرح والتعديل (١٨٦/٨ رقم ٨١٥)، والتهذيب (١٣٢/١٠ ـ ١٣٣ رقم ٢٣٥) .

(٤) الضحّاك بن قيس لم ينسب هنا، والمترجم لهم في هذه الطبقة ثلاثة، والراوي عنه هنا هو أبو الضحى مسلم بن صبيح، ولم يذكر المزي في ترجمته في تهذيب الكمال المخطوط (١٣٢٦/٣) أنه روى عن أحد ممن اسمه الضحاك، ولم أجد في تراجم هؤلاء الثلاثة أن أبا الضحى روى عن أحد منهم .

أما أحد هؤلاء الثلاثة، فهو : الضحاك بن قيس بن خالد بن وهب بن ثعلبة الفهري، القرشي، أبو أنيس أخو فاطمة بنت قيس، أمير مشهور، وصحابي صغير .

انظر : التاريخ الكبير (٣٣٢/٤ رقم ٣٠١٨)، والإصابة (٤٧٨/٣ ـ ٤٨٠)، والتهذيب (٤٤٨/٤ ـ ٤٤٩ رقم ٧٨١)، والتقريب (ص ٢٧٩ رقم ٢٩٧٦) .

وأما الآخر، فهو : الضحاك بن قيس، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولم يذكر سماعاً. فرّق ابن معين بينه وبين الفهري، وتبعه الخطيب في المتفق والمفترق . أ.هـ. من التهذيب (٤٤٩/٤ رقم ٧٨٢) .

وأما الثالث فهو : الضحاك بن قيس الكندي، السكوني. يروي عن ابن عمر. قال عنه الإمام أحمد : «ثقة رجل صالح صاحب سنة»، وذكره ابن حبان في ثقاته .

انظر : التاريخ الكبير (٣٣٢/٤ رقم ٣٠١٩) والجرح والتعديل (٤٥٨/٤ رقم ٢٠٢٣)، والثقات (٣٨٧/٤) .

(٥) في الأصل : (ما من)، وما أثبته من مصنف ابن أبي شيبة وسيأتي تمام لفظه . =

.....

[١٠]الحديث سنده صحيح إلى قائله الضحاك، وقد صح معناه مرفوعاً إلى النبي ﷺ كما سيأتي .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٩٩/١٠ رقم ١٠١٠٨) و(٣٧٥/١٣ رقم ١٦٦٤٢) متابعاً لسعيد، فقال : حدثنا جرير، عن منصور، عن أبي الضحى، قال : كان الضحاك بن قيس يقول : «يا أيها الناس، علموا أولادكم وأهاليكم القرآن، فإنه من كُتِبَ له من مسلم يدخله الله الجنة، أتاه ملكان، فاكتنفاه، فقالا له : اقرأ وارتق في درج الجنة، حتى ينزلا به حيث انتهى علمه من القرآن» .

وفي الموضع الثاني : «فإنه من كتب الله له من مسلم أن يدخله الجنة» .

والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (٣١٥/٨) وعزاه لابن أبي شيبة فقط .

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص وأبي هريرة وأبي سعيد رضي الله عنهم .

أما حديث عبد الله بن عمرو، فيرويه عن النبي ﷺ قال: «يقال لصاحب القرآن: اقرأ وارْقَ ورتِّل كما كنت ترتل في الدنيا، فإن منزلتك عند آخر آية تقرؤها» .

أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٢/٢) واللفظ له .

وابن أبي شيبة في المصنف (٤٩٨/١٠ رقم ١٠١٠٥) .

وأبو داود في سننه (١٥٣/٢ رقم ١٤٦٤) في الصلاة، باب استحباب الترتيل في القراءة .

والترمذي في سننه (٢٣٢/٨ رقم ٣٠٨١ و٣٠٨٢) في فضائل القرآن، باب منه .

والنسائي في فضائل القرآن (ص ٩٧ رقم ٨١) .

وابن حبان في صحيحه (٤٣/٣ رقم ٧٦٦/ الإحسان) .

والحاكم في المستدرك (٥٥٢/١ ـ ٥٥٣) .

جميعهم من طريق سفيان الثوري، عن عاصم بن بَهْدلة، عن زرّ، عن عبد الله ابن عمرو، به . =

[١١] حدثنا سعيد قال: نا هشيم، عن العوام[١]، عن إبراهيم التيمي[٢]، قال: يقال لصاحب القرآن: اقرأ، وارْقَ، ورتِّل، فينتهي حيث ينتهي به القرآن .

= قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح»، وصححه ابن حبان كما سبق، ونقل الذهبي تصحيح الحاكم له وأقرَّه، وسقط كلام الحاكم من المستدرك المطبوع.
وأما حديث أبي هريرة، فأخرجه ابن أبي شيبة في الموضع السابق برقم (١٠١٠٤) .
والإمام أحمد في المسند (٤٧١/٢) .
كلاهما عن شيخهما وكيع، قال: حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد، أو: عن أبي هريرة ـ شكّ الأعمش ـ، قال: يقال لصاحب القرآن يوم القيامة: اقرأ وارْقَهْ، فإن منزلك عند آخر آية تقرؤها .
قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٢/٧): «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح» .
قلت: والشك من الأعمش لا يضر، فأبو سعيد وأبو هريرة صحابيان .
وقد أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠/٣) .
وابن ماجه في سننه (١٢٤٢/٢ رقم ٣٧٨٠) في الأدب، باب ثواب القرآن .
كلاهما من طريق شيبان، عن فراس، عن عطية، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال نبي الله ﷺ: «يقال لصاحب القرآن يوم القيامة إذا دخل الجنة: اقرأ واصعد، فيقرأ ويصعد بكل آية درجة، حتى يقرأ آخر شيء معه » .
قال البوصيري في الزوائد (١٨٧/٣): «هذا إسناد فيه عطية العَوْفي، وهو ضعيف».
وعليه فالحديث صحيح بمجموع هذه الطرق، والله أعلم .

(١) هو العوّام بن حَوْشب بن يزيد الشيباني، أبو عيسى الواسطي، يروي عن المسيب ابن رافع وأبي إسحاق السبيعي ومجاهد وسلمة بن كهيل وعمرو بن مرّة وأبي إسحاق الشيباني وإبراهيم التيمي وغيرهم، روى عنه شعبة وهشيم ويزيد بن هارون =

.....

= ومحمد بن عبيد الطنافسي وغيرهم، وكانت وفاته سنة ثمان وأربعين ومائة، وهو ثقة ثبت فاضل روى له الجماعة كما في التقريب (ص ٤٣٣ رقم ٥٢١١)؛ قال الإمام أحمد : «ثقة ثقة»، ووثقه ابن معين وأبو زرعة والعجلي وابن سعد والحاكم . انظر : طبقات ابن سعد (٣١١/٧)، والجرح والتعديل (٢٢/٧ رقم ١١٧)، وتهذيب الكمال المخطوط (١٠٦٤/٢)، و(١٣٣١/٣)، والتهذيب (١٦٣/٨ ـ ١٦٤ رقم ٢٩٧) .

(٢) هو إبراهيم بن يزيد بن شريك التيمي الكوفي العابد. يروي عن أبيه وأنس والحارث ابن سويد وعمرو بن ميمون وغيرهم، روى عنه بيان بن بشر والحكم بن عتيبة ويونس ابن عبيد وغيرهم وهو ثقة روى له الجماعة، وكان يرسل؛ فقد وثقه ابن معين وأبو زرعة. وذكره ابن حبان في الثقات وقال : «كان عابداً صابراً على الجوع الدائم». انظر : الجرح والتعديل (١٤٥/٢ رقم ٤٧٤)، والثقات لابن حبان (٧/٤ ـ ٨)، والتهذيب (١٧٦/١ ـ ١٧٧ رقم ١٢٤)، والتقريب (ص ٩٥ رقم ٢٦٩) .
قلت: ذكر الحافظ في الموضع السابق من التقريب أنه كان يدلس، اعتماداً منه على عبارة الكرابيسي حيث قال: «حدث عن زيد بن وهب قليلاً أكثرها مدلسة» كما في الموضع السابق من التهذيب، مع أن الحافظ لم يذكره في طبقات المدلسين، ولم أجد من ذكره ممن ألف في المدلسين، وإنما ذكره العلائي فيمن يرسل كما في جامع التحصيل (ص ١٦٧). وزيد بن وهب لا أدري، سمع منه التيمي أم لا ؟ فلم يذكره المزي فيمن سمع منه، انظر : تهذيب الكمال المطبوع (٢٣٢/٢)، وسماعه منه محتمل، فكلاهما كوفي، وقد تعاصرا فالتيمي توفي على الراجح سنة (٩٣ هـ)، وزيد بن وهب قيل : بعد الثمانين، وقيل : سنة (٩٦ هـ) كما في التقريب (ص ٢٢٥ رقم ٢١٥٩) . وبالجملة فكلام الكرابيسي يفتقر إلى الدليل، هذا إن سلم من الوهم .

[١١]سنده ضعيف؛ هشيم مدلس من الثالثة كما في الحديث المتقدم برقم [٨]، ولم يصرح بالسماع هنا .

[١٢] حدثنا سعيد، قال : نا هشيم، عن العوام، عن المسيّب بن رافع[١]، قال : **يجيء القرآن يوم القيامة شافع مطاع، ومَاحِلٌ[٢] مُصَدَّق، فيشفع لصاحبه، فيقول : يارب اجزه، فإنه كان يعمل بي، ويسهر بي، وينصب بي، فاجزه، فيقال : «حُلَّة الكرامة»، فيقول : يارب اجزه /، فإنه كان يعمل بي، ويسهر بي، وينصب بي، فاجزه، فيقال : «تاج الكرامة»، فيقول : يارب اجزه، فإنه كان يعمل بي، ويسهر بي، وينصب بي، قال : فيقال : «رضواني لا سخط بعده». قال : فإلى ذلك تنتهي شفاعة القرآن .**

[ل ١٠٥/ ب]

---

(١) هو المسيب بن رافع الأسدي الكاهلي، أبو العلاء الكوفي، الأعمى، يروي عن البراء بن عازب وحارثة بن وهب وأبي صالح ذكوان السمّان وغيرهم، يروي عنه العوام بن حوشب وأبو إسحاق السبيعي والأعمش ومنصور بن المعتمر وغيرهم، وكانت وفاته سنة خمس ومائة، وهو ثقة روى له الجماعة كما في التقريب (ص٥٣٢ رقم ٦٦٧٥)، فقد وثقه ابن معين والعجلي، وذكره ابن حبان في الثقات .

انظر : الجرح والتعديل (٢٩٣/٨ رقم ١٣٤٨)، والثقات (٤٣٧/٥)، والتهذيب (١٥٣/١٠ رقم ٢٩١) .

(٢) أي: خصم مجادل./ النهاية في غريب الحديث (٣٠٣/٤) .

[١٢]سنده ضعيف كسابقه، وقد صحّ معناه عن أبي هريرة رضي الله عنه كما سيأتي .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٩٥/١٠ ـ ٤٩٦ رقم ١٠٠٩٧) من طريق محمد بن فضيل، عن الحسن بن عبيدالله، عن المسيب بن رافع، عن أبي صالح، قال : يشفع القرآن لصاحبه يوم القيامة، فيكسى حلة الكرامة، فيقول : أي رب زده، فإنه...، قال: فيكسى تاج الكرامة، قال: فيقول: أي رب زده، فإنه...، فيقول: رضائي . =

.....

= ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن الضريس في الفضائل (ص٦٢ رقم ١٠٢). وأخرجه الدارمي في سننه (٣٠٩/٢ ـ ٣١٠ رقم ٣٣١٦)، من طريق موسى ابن خالد، حدثنا إبراهيم بن محمد الفزاري، عن الحسن بن عبيدالله، به نحو سياق ابن أبي شيبة .

وأبو صالح هذا هو ذكوان السمّان الزيّات المدني، يروي عن أبي هريرة وأبي الدرداء وأبي سعيد الخدري وجابر وابن عمر وابن عباس وغيرهم، روى عنه أولاده سهيل وصالح وعبد الله وعطاء بن أبي رباح وزيد بن أسلم والأعمش وغيرهم، شهد الدار زمن عثمان رضي الله عنه ومات سنة إحدى ومائة، وهو ثقة ثبت روى له الجماعة كما في التقريب (ص٢٠٣ رقم ١٨٤١). قال الإمام أحمد : ثقة ثقة، من أجل الناس وأوثقهم، ووثّقه ابن معين والعجلي. وقال ابن سعد : «كان ثقة كثير الحديث». وقال أبو حاتم : «ثقة صالح الحديث يحتجّ بحديثه» . وقال أبو زرعة : «ثقة مستقيم الحديث» . أ.هـ . من الجرح والتعديل (٤٥٠/٣ ـ ٤٥١ رقم ٢٠٣٩)، والتهذيب (٢١٩/٣ ـ ٢٢٠ رقم ٤١٧) .

والمسيب بن رافع تقدم أنه ثقة .

والحسن بن عبيدالله بن عروة النخعي، أبو عروة الكوفي يروي عن إبراهيم النخعي وإبراهيم التيمي وزيد بن وهب وأبي وائل شقيق بن سلمة وعامر الشعبي وأبي الضحى مسلم بن صبيح وغيرهم، روى عنه شعبة والسفيانان وزائدة وأبو إسحاق الفزاري ومحمد بن فضيل وغيرهم، ولم أجد من نصّ على أنه روى عن المسيب ابن رافع، وسماعه منه محتمل؛ فإن المسيب توفي سنة خمس ومائة كما سبق، وأما الحسن بن عبيدالله فكانت وفاته سنة تسع وثلاثين ومائة، وقيل: سنة اثنتين وأربعين ومائة، وكلاهما كوفي. والحسن هذا ثقة فاضل كما في التقريب (ص١٦٢ رقم ١٢٥٤). وثقه ابن معين والعجلي وأبو حاتم والنسائي، وقال الساجي : «صدوق»، وذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن المديني : قلت ليحيى بن سعيد : أيما أعجب إليك، الحسن بن عبيد الله، أو الحسن بن عمرو ؟ =

.....

= قال: «الحسن بن عمرو أثبتهما، وهما جميعاً ثقتان صدوقان» . وقال البخاري : «لم أخرج حديث الحسن بن عبيد الله لأن عامة حديثه مضطرب»، وضعفه الدارقطني بالنسبة للأعمش، فقال في العلل بعد أن ذكر حديثاً للحسن هذا خالفه فيه الأعمش : «الحسن ليس بالقوي، ولايقاس بالأعمش» . أ.هـ . من الجرح والتعديل (٢٣/٣ رقم ٩٦)، والتهذيب (٢٩٢/٢ ـ ٢٩٣رقم ٥٢١) .

قلت : أما قول البخاري ففيه مجازفة ـ إن صح عنه ـ ، وأين كان أولئك الأئمة الذين وثقوه من أحاديثه التي عامتها مضطربة ؟!

وأما قول الدارقطني السابق فليس على إطلاقه، وإنما هو بالنسبة إلى الأعمش، وأين الحسن من الأعمش ؟ فإذا اختلف هو وإياه في حديث، قُدِّم الأعمش، مع كون الحسن ثقة .

ولم يذكر الذهبي الحسن هذا في الميزان، وحينما ترجم له في السير (١٤٤/٦ ـ ١٤٥) لم يذكر قول أحد ممن جرحه، وفي الكاشف (٢٢٣/١ رقم ١٠٤٨) قال : «ثقة»، واستدركه الحافظ العراقي على الذهبي في ذيل الميزان (ص ١٨٦ ـ ١٨٧ رقم ٢٨٤)، وذكر جرح الدارقطني، ولم يذكر كلام البخاري، فالله أعلم .

ورواه عن الحسن هذا اثنان :

أحدهما : شيخ ابن أبي شيبة : محمد بن فضيل بن غَزْوان الضَبِّي، مولاهم، أبو عبدالرحمن الكوفي، يروي عن أبيه وإسماعيل بن أبي خالد وعاصم الأحول وأبي إسحاق الشيباني وهشام بن عروة والأعمش وغيرهم، روى عنه الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه وأبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة وعمرو بن علي الفلَّاس وغيرهم، وكانت وفاته سنة أربع وتسعين ومائة، وقيل: خمس وتسعين، وهو ثقة شيعي روى له الجماعة كما في الكاشف للذهبي (٨٩/٣ رقم ٥١٩٤). فقد وثقه ابن معين، وكذا العجلي ويعقوب بن سفيان، ووصفاه بالتشيع. وذكره ابن شاهين في الثقات، وقال : «قال علي بن المديني : كان محمد بن فضيل ثقة ثبتاً في =

.....

= الحديث، وما أقل سقط حديثه». وقال ابن سعد : «كان ثقة صدوقاً كثير الحديث، متشيعاً، وبعضهم لا يحتج به».

وقال الإمام أحمد : «كان يتشيع، وكان حسن الحديث»، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال : «كان يغلو في التشيع»، وقال الدارقطني : «كان ثبتاً في الحديث، إلا أنه كان منحرفاً عن عثمان» . أ.هـ. من الجرح والتعديل (٥٧/٨ ـ ٥٨ رقم ٢٦٣)، والثقات لابن شاهين (ص ٢٠٨ رقم ١٢٥٦)، والتهذيب (٤٠٥/٩ ـ ٤٠٦ رقم ٦٥٨) .

والآخر : إبراهيم بن محمد بن الحارث بن أسماء الفَزَاري، الإمام، أبو إسحاق، يروي عن حميد الطويل وأبي إسحاق السبيعي والأعمش ومالك وشعبة والثوري وغيرهم، يروي عنه ابن المبارك وأبو أسامة حماد بن أسامة ومحمد بن كثير المصِّيصي والمسيب بن واضح وغيرهم، وكانت وفاته سنة خمس وثمانين ومائة، وقيل: ست وثمانين، وقيل: ثمان وثمانين ومائة، وهو ثقة حافظ له تصانيف، روى له الجماعة كما في التقريب (ص ٩٢ رقم ٢٣٠) .

قال ابن عيينة : «كان أبو إسحاق الفزاري إماماً». وقال عبدالرحمن بن مهدي : «كان الأوزاعي والفزاري إمامين في السنة». وقال ابن معين : «ثقة ثقة». وقال أبو حاتم : «الثقة المأمون الإمام». وقال النسائي : «ثقة مأمون أحد الأئمة». وقال العجلي : «كان ثقة رجلاً صالحاً، صاحب سنّة، وهو الذي أدّب أهل الثغر، وعلمهم السنّة، وكان يأمر وينهى، وإذا دخل الثغر رجل مبتدع أخرجه، وكان كثير الحديث، وكان له فقه» .

انظر : الجرح والتعديل (٢٨١/١ ـ ٢٨٦)، والتهذيب (١٥١/١ ـ ١٥٣ رقم ٢٧١) .

والراوي للحديث عن أبي إسحاق الفزاري هذا هو: شيخ الدارمي: موسى بن خالد الشامي، أبو الوليد الحلبي، خَتَن أبي إسحاق الفزاري، يروي عن أبي إسحاق الفزاري وعيسى بن يونس ومعتمر بن سليمان وابن عيينة، روى عنه الدارمي =

[١٣] حدثنا سعيد، قال : نا هشيم، عن العوام، عن عقبة بن صُعَير[١]، قال : سمعت أبا صالح يقول : **لأن أكون جمعت القرآن، ثم قمت به سنة كان احب إلي من كذا وكذا، وذلك : أنه بلغني أنه يقال لصاحب القرآن : اقرأ، وارْقَ، ورتل، فيرجى إذا كان جمع القرآن أن يكون من المقربين .**

= ومحمد بن سهل وغيرهما، وهو مقبول من الطبقة العاشرة كما في التقريب (ص ٥٥٠ رقم٦٩٥٧). وذكره ابن حبان في الثقات (١٦١/٩)، وروى له مسلم حديثاً له طرق أخرى في الصحيح كما في التهذيب (٣٤١/١٠ رقم٦٠١).

ومن خلال ما سبق يتضح أن سند الحديث صحيح إلى أبي صالح، وسيأتي معناه عن مجاهد برقم [٢٢] وهو صحيح عنه .

وقد صح من رواية أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه .

فأخرجه الترمذي في سننه (٢٢٧/٨ ـ ٢٢٨ رقم ٣٠٧٦) في فضائل القرآن، باب ما جاء في من قرأ حرفاً من القرآن، ما له من الأجر ؟

والحاكم في المستدرك (٥٥٢/١) .

كلاهما من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، عن شعبة، عن عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «يجيء صاحب القرآن يوم القيامة، فيقول القرآن: ياربِّ حَلِّهِ، فيُلبس تاج الكرامة، ثم يقول: يارب زِدْه، فيلبس حُلَّة الكرامة، ثم يقول: ياربِّ ارْضَ عنه، فيقال: اقرأ وارقَ ويزاد بكل آية حسنة» .

قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح» .

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي .

قلت: لكن أخرجه الترمذي عقبة برقم (٣٠٧٧) من طريق محمد بن جعفر غندر عن شعبة، فوقفه على أبي هريرة، ثم قال الترمذي: «وهذا أصح عندنا من حديث عبد الصمد، عن شعبة» أ.هـ.

(١) هناك نقطة فوق الراء في الأصل الخطي بحيث يخيل للقاريء أن الكلمة: «صفين». ولم أجد من ترجم لعقبة هذا بما يشفي، وإنما ذكره ابن ماكولا في الإكمال (١٨٣/٥) فقال: «وعقبة بن صعير، سمع أبا صالح، روى عنه العوام بن حوشب»، وذكره ابن حجر =

[١٤] حدثنا سعيد، قال : نا عبد الرحمن بن زياد، عن شعبة، عن قتادة[١]، عن زرارة بن (أَوْفى)[٢]، عن سعد بن هشام الأنصاري[٣]، عن عائشة قالت : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ :

« مثل الذي يقرأ القرآن وهو له حافظ مثل السفرة الكرام البررة[٤]، ومثل الذي يقرؤه وليس بحافظ، وهو عليه شديد، وهو يتعاهده فله أجران » .

= في تبصير المنتبه (٨٣٦/٣) فقال: «وعقبة بن صُعَير شيخ للعوام بن حوشب» اهـ.
قلت: وحيث لم يرو عنه سوى العوام، ولم يوثق من إمام معتبر، فهو مجهول، والله أعلم.

[١٣]الحديث سنده ضعيف لجهالة عقبة بن صعير، وهشيم تقدم أنه مدلس من الثالثة، ولم يصرح بالسماع هنا .

(١) هو قتادة بن دِعَامة بن قتادة السَّدوسي، أبو الخطّاب البصري، ثقة ثبت روى له الجماعة وروى هو عن أنس بن مالك وعبد الله بن سَرْجس، وقيل: لم يسمع منه، وروى أيضاً عن زرارة بن أوفى وعكرمة وعطاء بن أبي رباح وغيرهم، روى عنه أيوب السختياني وشعبة وجرير بن حازم وسعيد بن أبي عروبة ومعمر وغيرهم، وكانت ولادته سنة إحدى وستين للهجرة ووفاته سنة سبع عشرة ومائة، وقيل: ثمان عشرة ومائة .
قال الحاكم: «لم يسمع قتادة من صحابي غير أنس»، وذكر ابن أبي حاتم عن الإمام أحمد مثل ذلك، وزاد: قيل له: فابن سرجس؟ فكأنه لم يره سماعاً، وذكر الإمام أحمد أيضاً أنه لم يسمع من سعيد بن جبير، وقال ابن معين: «لم يلق سعيد بن جبير ولا مجاهداً ولا سليمان بن يسار»، وهو مدلس من الطبقة الثالثة كما في طبقات المدلّسين (ص ١٠٢ رقم ٩٢)، إلا أن رواية شعبة عنه محمولة على السماع، وإن كانت بالعنعنة كما في ترجمة أبي إسحاق السبيعي في الحديث رقم [١] .

.....

= قال سعيد بن المسيب لما رأى حفظ قتادة : «ما كنت أظن أن الله خلق مثلك» . وقال ابن سيرين : «قتادة هو أحفظ الناس». وقال أبو حاتم : «سمعت أحمد بن حنبل، وذكر قتادة، فأطنب في ذكره، فجعل ينشر من علمه وفقهه ومعرفته بالاختلاف والتفسير، ووصفه بالحفظ والفقه، وقال : قلّما تجد من يتقدمه، أما المثل، فلعلّ» . ووثقه ابن معين، وقال ابن سعد : «كان ثقة مأموناً حجة في الحديث، وكان يقول بشيء من القدر». وذكره ابن حبان في الثقات، وقال : «كان من علماء الناس بالقرآن والفقه، ومن حفاظ أهل زمانه...، وكان مدلّساً، على قَدَرٍ فيه» . وقال الشعبي : «قتادة حاطب ليل» ـ يعني أنه يأخذ عن كل أحد ـ . وقال شعبة : «كان قتادة إذا جاء ما سمع قال : حَدَّثنا، وإذا جاء ما لم يسمع قال : قال فلان» . أ.هـ من الجرح والتعديل (١٣٣/٧ ـ ١٣٥ رقم ٧٥٦)، والتهذيب (٣٥١/٨ ـ ٣٥٦ رقم ٦٣٥)، والتقريب (ص ٤٥٣ رقم ٥٥١٨) .

قلت : ومن أحسن من بيّن حال قتادة : الذهبي ـ رحمه الله ـ في سير أعلام النبلاء (٢٦٩/٥ ـ ٢٧١) حيث قال : «حافظ العصر، قدوة المفسرين والمحدّثين...، كان من أوعية العلم، وممن يضرب به المثل في قوّة الحفظ...، وهو حجّة بالإجماع إذا بيّن السماع؛ فإنه مدلّس معروف بذلك، وكان يرى القَدَر، نسأل الله العفو . ومع هذا فما توقّف أحد في صدقه وعدالته وحفظه . ولعلّ الله يعذر أمثاله ممن تلبّس ببدعة يريد بها تعظيم الباري وتنزيهه، وبَذَل وسعه، والله حكم عدل لطيف بعباده، ولا يُسئل عما يفعل . ثم إن الكبير من أئمة العلم إذا كثر صوابه، وعُلِمَ تحرّيه للحق، واتّسع علمه، وظهر ذكاؤه، وعُرف صلاحه وورعه واتّباعه، يغفر له زلله، ولا نضلّله ونطرحه وننسى محاسنه، نعم ولا نقتدي به في بدعته وخطئه، ونرجو له التوبة من ذلك» . أ.هـ .

(٢) في الأصل : (أبي أوفى)، وما أثبته من مصادر التخريج، ومصادر ترجمته . وهو زُرارة ـ بضم أوله ـ بن أوفى العامري، الحَرَشي ـ بمهملة وراء مفتوحتين،

.....

= ثم معجمة ـ، أبو حاجب البصري، قاضيها، يروي عن المغيرة بن شعبة وأنس وأسير بن جابر ومسروق وسعد بن هشام وغيرهم، يروي عنه قتادة وداود بن أبي هند وعوف الأعرابي وأيوب السختياني وغيرهم، وكانت وفاته سنة ثلاث وتسعين، وهو ثقة عابد روى له الجماعة كما في التقريب (ص٢١٥ رقم ٢٠٠٩).
فقد وثقه ابن سعد وابن معين والنسائي والعجلي، وزاد : «رجل صالح»، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال : «كان من العباد» .
انظر : طبقات ابن سعد (١٥٠/٧)، والجرح والتعديل (٦٠٣/٣ رقم ٢٧٢٧)، والثقات لابن حبان (٢٦٦/٤)، والتهذيب (٣٢٢/٣ ـ ٣٢٣ رقم ٥٩٨) .

(٣) هو سعد بن هشام بن عامر الأنصاري المدني، يروي عن أبيه وعائشة وابن عباس وأبي هريرة وأنس وغيرهم، وعنه حميد بن هلال وزرارة بن أوفى والحسن البصري وغيرهم وهو ثقة من الطبقة الثالثة، استشهد بأرض الهند، روى له الجماعة كما في التقريب (ص٢٣٢ رقم ٢٢٥٨). فقد وثقه ابن سعد والنسائي، وذكره ابن حبان في الثقات .
انظر : طبقات ابن سعد (٢٠٩/٧)، والثقات لابن حبان (٢٩٤/٤)، والتهذيب (٤٨٣/٣ رقم ٩٠٠) .

(٤) السَّفَرةُ : هم الملائكة، جمع سافر، والسافر في الأصل : الكاتب، سُمِّي به لأنه يُبيّن الشيء ويوضّحه، ومنه قوله تعالى : (بأيدي سفرة كرام برزة) .
انظر : النهاية في غريب الحديث (٣٧١/٢) .

[١٤] الحديث سنده حسن لذاته؛ عبد الرحمن بن زياد تقدم في الحديث [٦] أنه صدوق . وبقية رجال الإسناد ثقات، والحديث صحيح من غير هذا الطريق، فإن له طرقاً بعضها في الصحيحين .
فمدار الحديث على قتادة، يرويه عن زرارة بن أوفى، عن سعد بن هشام، عن عائشة رضي الله عنها .
وله عن قتادة سبعة طرق : =

.....

(١) طريق شعبة .

أخرجه المصنف هنا من طريق عبدالرحمن بن زياد عنه .

وأخرجه الطيالسي في مسنده (ص ٢١٠ رقم ١٤٩٩) .

ومن طريق الطيالسي أخرجه الترمذي في سننه (٢١٥/٨ ـ ٢١٦ رقم ٣٠٦٨) .

والبيهقي في شعب الإيمان (٥٣٧/٤ رقم ١٨٢٢) .

وأخرجه علي بن الجعد في مسنده (٥٠٥/١ رقم ٩٩١) .

ومن طريقه النحاس في القطع والائتناف (ص٧٩) .

وأخرجه أبو عبيد في الفضائل (ص ٥ و٣٠ رقم ٦ و٦٦) .

والإمام أحمد في المسند (١١٠/٦) .

والبخاري في صحيحه (٦٩١/٨ رقم ٤٩٣٧)، وفي خلق أفعال العباد (ص ٩٤ رقم ٢٩٥) .

وابن الضريس في الفضائل (ص ٣٩ رقم ٣٠) .

والنسائي في التفسير (٤٩٢/٢ رقم ٦٦٦)، وانظر تحفة الأشراف (٤٠٦/١١) .

وتمام في فوائده (ص٦٦٩ رقم ١١٨٩) .

والبيهقي في سننه (٣٩٥/٢) .

(٢) طريق هشام .

أخرجه الطيالسي في مسنده (ص ٢١٠ رقم ١٤٩٩).

ومن طريقه الترمذي (٢١٥/٨ ـ ٢١٦ رقم ٣٠٦٨) .

والبيهقي في الشعب (٥٣٧/٤ رقم ١٨٢٢) .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٩٠/١٠ رقم ١٠٠٨٥) .

والإمام أحمد في المسند (٤٨/٦ و١٩٢ و٢٣٩) .

والدارمي في سننه (٣١٩/٢ رقم ٣٣٧١) . =

.....

= ومسلم في صحيحه (١/٥٥٠ رقم ٧٩٨) .
وأبو داود في سننه (٢/١٤٨ رقم ١٤٥٤) .
والنسائي في فضائل القرآن (ص٩٢ رقم ٧٢) .
والفريابي في فضائل القرآن (ص ١١٣ ـ ١١٤ رقم ٥) .
وابن الضريس في فضائل القرآن (ص ٣٩ و٤٠ رقم ٢٩ و٣٣) .
وابن حبان في صحيحه (٢/٧١ ـ ٧٢ رقم ٧٦٤/ الإحسان) .

(٣) طريق سعيد بن أبي عروبة .
أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/٩٨ و١٧٠ و٢٦٦) .
ومسلم في صحيحه (١/٥٥٠ رقم ٧٩٨) .
وابن ماجه في سننه (٢/١٢٤٢ رقم ٣٧٧٩) .
والنسائي في الفضائل (ص ٩٢ رقم ٧٠ و٧١) .
وتمام في فوائده (ص ٦٦٩ رقم ١١٩٠) .

(٤) طريق همّام .
أخرجه أبو عبيد في الفضائل (ص٤ و٣٠ رقم ٥ و٦٥) .
والإمام أحمد في المسند (٦/٩٤) .
وأبو داود في سننه (٢/١٤٨ رقم ١٤٥٤) .
والدارمي (٢/٣١٩ رقم ٣٣٧١) .

(٥) طريق معمر .
أخرجه عبدالرزاق في المصنف (٢/٤٩١ رقم ٤١٩٤) و(٣/٣٧٥ رقم ٦٠١٦)، عنه، عن قتادة، به نحوه، إلا أنه لم يذكر سعد بن هشام في سنده .

(٦) طريق أبي عوانة .
أخرجه مسلم في صحيحه (١/٥٤٩ ـ ٥٥٠ رقم ٧٩٨) .
وابن الضريس في فضائل القرآن (ص٤٠ رقم ٣٥) . =

[١٥] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن عمرو بن دينار[١]، عن عطاء[٢]، قال: **الذي تهون عليه قراءة القرآن يكتب من السفرة، والذي تشق عليه قراءته، وتثقل عليه فله أجران .**

= والفريابي في فضائل القرآن (ص١١١ ـ ١١٢ رقم ٣) .
والنسائي في فضائل القرآن (ص ٩١ ـ ٩٢ رقم ٧٠) .
والبيهقي في سننه (٣٩٥/٢) .
(٧) طريق روح بن القاسم .
أخرجه تمام في فوائده (ص ٦٧٠ رقم ١١٩١) .

(١) هو عمرو بن دينار المكي، أبو محمد الأَثْرم، الجُمَحي، مولاهم، ثقة ثبت، روى له الجماعة، وروى عن جابر وابن عباس وابن الزبير وابن عمر وعبد الله ابن عمرو وسعيد بن جبير وطاوس وعروة بن الزبير وعكرمة، وهو راوية عطاء ابن أبي رباح، روى عنه سفيان بن عيينة والثوري وشعبة ومالك وهشيم وأبو عوانة وحماد بن زيد وحماد بن سلمة وغيرهم، ومات سنة خمس أو ست وعشرين ومائة .
قال شعبة: «ما رأيت في الحديث أثبت من عمرو بن دينار». وقال ابن عيينة: «عمرو ثقة ثقة ثقة». ومرض عمرو مرة، فعاده الزهري، فلما قام الزهري قال: «ما رأيت شيخاً أنصّ للحديث الجيّد من هذا الشيخ». وقال يحيى القطان وأحمد ابن حنبل: «عمرو أثبت من قتادة»، وقال أحمد أيضاً: «هو أثبت الناس في عطاء» ـ يعني ابن أبي رباح ـ. وقال النسائي: «ثقة ثبت» ووثقه أبو زرعة وأبو حاتم. أ.هـ من الجرح والتعديل (٢٣١/٦ رقم ١٢٨٠)، وسير أعلام النبلاء (٣٠٠/٥ ـ ٣٠٧)، والتهذيب (٢٨/٨ ـ ٣٠ رقم ٤٥)، والتقريب (ص ٤٢١ رقم ٥٠٢٤) .

(٢) هو عطاء بن أبي رَباح ـ بفتح الراء والموحّدة ـ، واسم أبي رباح: أسلم، القُرشي، مولاهم، المكّي، ثقة فقيه فاضل، لكنه كثير الإرسال. روى له =

[١٦] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن منصور، عن شقيق[١]، عن عبد الله قال: **تعاهدوا القرآن، فإنه لَهُوَ أسرع تفَصِّياً[٢] من صدور الرجال من النَّعم من عُقُله[٣]، وقال رسول الله ﷺ: «بِئْسما لأحدكم أن يقول نسيت آية كَيْتَ وكَيْتَ، بل هو نُسِّي».**

= الجماعة، وروى عن ابن عباس وابن عمر وابن الزبير وابن عمرو وجابر وغيرهم، روى عنه عمرو بن دينار وأبو إسحاق السبيعي ومجاهد والزهري والأعمش ويونس ابن عبيد وغيرهم، وكانت ولادته سنة سبع وعشرين، ووفاته سنة أربع عشرة ومائة. قال ابن عباس: «تجتمعون إليَّ يا أهل مكة وعندكم عطاء؟!». ووثقه ابن معين وأبو زرعة، وقال ابن سعد: «كان ثقة فقيهاً عالماً كثير الحديث» .

وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «كان من سادات التابعين فقهاً وعلماً وورعاً وفضلاً». أ.هـ من الجرح والتعديل (٦/٣٣٠ ـ ٣٣١ رقم ١٨٣٩) والتهذيب (٧/١٩٩ ـ ٢٠٣ رقم ٣٨٤).

وقد قيل أن عطاءً تغير بأَخَرة. قال ابن المديني: «كان عطاء بأَخَرة قد تركه ابن جريج، وقيس بن سعد». وأجاب عن هذا الذهبي في السير (٥/٨٧) فقال: «لم يَعْنِ علي بقوله: تركه هذان الترك العرفي، ولكنه كبر وضعفت حواسّه، وكانا قد تكفّيا منه وتفقّها وأكثرا عنه، فبطّلا، فهذا مراده بقوله: تركاه». وفي الميزان (٣/٧٠) أجاب بقوله: «لم يَعْنِ الترك الاصطلاحي، بل عنى أنهما بطّلا الكتابة عنه، وإلا فعطاء ثبت رضيّ»، وكان قد قال عنه: «سيّد التابعين علماً وعملاً وإتقاناً في زمانه بمكة...، وكان حجّة إماماً كبير الشأن». أ.هـ .

[١٥]الحديث سنده صحيح .

وقد أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٠/٤٩٠ رقم ١٠٠٨٦) من طريق شيخه سفيان بن عيينة، به نحوه .

ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن الضريس في فضائل القرآن (ص٤٠ رقم٣١).

(١) هو شقيق بن سَلَمة الأَسَدي، أبو وَائِل الكوفي، مشهور بكنيته، ثقة مخضرم، =

.....

= روى له الجماعة، وروى عن الخلفاء الأربعة وسعد بن أبي وقاص وابن مسعود وحذيفة وأبي هريرة وغيرهم، روى عنه الأعمش ومنصور بن المعتمر وحصين ابن عبد الرحمن وعاصم بن بَهْدلة، ولد في عهد النبي ﷺ سنة إحدى من الهجرة، وتوفي سنة اثنتين وثمانين. وثقه وكيع، وقال ابن معين: «ثقة، لا يُسئل عن مثله». وقال ابن سعد: «كان ثقة كثير الحديث». وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «سكن الكوفة، وكان من عبادها، وليست له صحبة». وقال ابن عبد البر: «أجمعوا على أنه ثقة حجّة». أ.هـ. من الجرح والتعديل (٤/٣٧١ رقم ١٦١٣)، والاستغناء في معرفة المشهورين من حملة العلم بالكنى لابن عبد البر (٢/٩٨٦ رقم ١٢٠٨)، والتهذيب (٤/٣٦١ ـ ٣٦٣ رقم ٦٠٩) والتقريب (ص ٢٦٨ رقم ٢٨١٦) .

(٢) قوله: «أسرع تفصِّياً» أي: أسرع خروجاً. يقال: تَفَصَّيْتُ من الأمر تفصِّياً: إذا خرجت منه وتخلَّصْت .

انظر: النهاية في غريب الحديث (٣/٤٥٢) .

(٣) قوله: «عُقُله» جمع عِقَال، وهو: الحبل الذي يُعقل به البعير .

انظر: النهاية (٣/٢٨٠) .

[١٦] الحديث سنده صحيح، وهو مخرّج في الصحيحين كما سيأتي .

فالحديث له عن ابن مسعود رضي الله عنه ستة طرق :

الطريق الأول: طريق أبي وائل شقيق بن سلمة، وله عنه أربعة طرق .

(١) طريق منصور بن المعتمر، وله عنه سبعة طرق :

(أ) طريق سفيان بن عيينة .

أخرجه المصنف هنا عنه .

وأخرجه الحميدي في مسنده (١/٥٠ ـ ٥١ رقم ٩١) .

وابن أبي شيبة في المصنف (١٠/٤٧٨ رقم ١٠٠٤٣) .

والفريابي في فضائل القرآن (ص ٢٣٤ رقم ١٦٠) . =

.....

= أما الحميدي وابن أبي شيبة فبنحو سياق المصنف، وأما الفريابي فقرنه برواية أبي الأحوص الآتية ولفظه جميعه مرفوع .

(ب) طريق سفيان الثوري .

أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣/٣٥٩ رقم ٥٩٦٧) .

ومن طريقه وطريق آخر أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/٤٢٣ و٤٢٩) .

وأخرجه البخاري في صحيحه (٩/٨٥ رقم ٥٠٣٩) في فضائل القرآن، باب نسيان القرآن، وهل يقول: نسيت آية كذا وكذا ؟

والنسائي في عمل اليوم والليلة (ص ٤٤٠ رقم ٧٢٧) .

وفي فضائل القرآن (ص ٨٩ رقم ٦٧) .

أما عبد الرزاق فرواه عنه بنحوه بتمامه مرفوعاً، وأما الباقون فشطره الثاني: «بئسما...»، مرفوعاً ولم يذكروا أوّله .

(جـ) طريق شعبة :

أخرجه الطيالسي في مسنده (ص ٣٤ ـ ٣٥ رقم ٢٦١) .

ومن طريقه الإمام أحمد في المسند (١/٤١٧) .

والترمذي في سننه (٨/٢٦٢ رقم ٤٠١٢)، في القراءات .

وأخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ١٣٥ رقم ٣٣٦) .

والإمام أحمد في المسند أيضاً (١/٤٢٩ و٤٣٨ ـ ٨٣٩) .

والدارمي في سننه (٢/٢١٧ و٣١٦ رقم ٢٧٤٨ و٣٣٥٠) .

والبخاري في صحيحه (٩/٧٩ رقم ٥٠٣٢) في فضائل القرآن، باب استذكار القرآن وتعاهده .

ومن طريقه البغوي في شرح السنة (٤/٤٩٤ ـ ٤٩٥ رقم ١٢٢٢) .

وأخرجه محمد بن نصر في قيام الليل كما في المختصر (ص ١٦١) .

والنسائي في سننه (٢/١٥٤ ـ ١٥٥ رقم ٩٤٣) .

وفي عمل اليوم والليلة (ص ٤٤٠ رقم ٧٢٦) .

= وفي فضائل القرآن (ص ٨٨ رقم ٦٤) .
والفريابي في فضائل القرآن (ص ٢٣٤ رقم ١٦١) .
والإسماعيلي في مستخرجه كما في فتح الباري (٨٢/٩) .
جميعهم رووه بنحوه بتمامه مرفوعاً، عدا الإمام أحمد في الموضع الأول، والنسائي في عمل اليوم والليلة، فإنما أخرجا شطره الثاني فقط، وإلا الفريابي فرواه موقوفاً بنحوه بتمامه .
(د) طريق جرير :
أخرجه البخاري في الموضع السابق من صحيحه (٧٩/٩ رقم ٥٠٣٢) .
ومسلم (٥٤٤/١ رقم ٢٢٨) في صلاة المسافرين، في باب فضائل القرآن وما يتعلق به .
والنسائي في الفضائل (ص ٨٩ رقم ٦٥) .
وأبو يعلى في مسنده (٦٩/٩ رقم ٥١٣٦) .
والإسماعيلي في مستخرجه كما في فتح الباري (٨٢/٩) .
والبيهقي في سننه (٣٩٥/٢)، وفي شعب الإيمان (٥١٨/٤ ـ ٥١٩ رقم ١٨١٢) .
جميعهم رووه بنحوه بتمامه مرفوعاً، إلا أن ظاهر سياق النسائي أنه موقوف، وفي آخره ما يشعر برفعه .
(هـ) طريق أبي الأحوص سلَّام بن سُلَيْم :
أخرجه الفريابي في الفضائل (ص ٢٣٤ رقم ١٦٠) بنحوه جميعه مرفوعاً .
(و) طريق عمر بن عبد الرحمن أبي حفص الأبّار :
أخرجه أبو عبيد في الفضائل (ص ١٣٤ رقم ٣٣٥)، وفي غريب الحديث (١٤٨/٣) بنحوه بتمامه مرفوعاً .
(ز) طريق حماد بن زيد، وهو الآتي في الحديث رقم [١٧] .

.....

(٢) طريق عبدة بن أبي لبابة، عن شقيق، وله عن عبدة طريقان:

(أ) طريق ابن جريج .

أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣/٣٥٩ رقم ٥٩٦٩) .

ومن طريقه أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/٤٤٩) .

والطبراني في الكبير (١٠/٢٣٩ رقم ١٠٤٣٦) .

وأخرجه مسلم في الموضع السابق من صحيحه (١/٥٤٤ ـ ٥٤٥ رقم ٧٩٠) .

(ب) طريق محمد بن جحادة :

أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (ص ٤٣٩ رقم ٧٢٤) .

وأبو عوانة في مسنده كما في فتح الباري (٩/٨٢) .

(٣) طريق الأعمش، عن شقيق، وله عن الأعمش خمسة طرق .

(أ) طريق أبي معاوية :

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٠/٤٧٧ رقم ١٠٠٤٢) .

ومسلم في صحيحه (١/٥٤٤ رقم ٧٩٠)، الموضع السابق .

والنسائي في عمل اليوم والليلة (ص ٤٣٩ رقم ٧٢٥) .

وأخرجه الإسماعيلي من طريق الأعمش كما في فتح الباري (٩/٨٢) .

(ب) طريق عبد الله بن نمير :

أخرجه مسلم في الموضع السابق من صحيحه .

والهيثم بن كليب في مسنده (ل ٥٦/أ) .

والبيهقي في سننه (٢/٣٩٥) .

(جـ) طريق شيبان :

أخرجه الهيثم في الموضع السابق من مسنده .

(د) طريق سعيد بن أبي عروبة .

أخرجه ابن حبان في صحيحه (٢/٦٩ ـ ٧٠ رقم ٧٥٩ و ٧٦٠/ الإحسان) . =

.....

= والطبراني في الكبير (١٠/٢٤٤ رقم ١٠٤٤٩) .

(هـ) طريق شريك :

أخرجه الطبراني في الكبير (١٠/٢٣٣ ـ ٢٣٤ رقم ١٠٤١٨) .

(٤) طريق عاصم، عن شقيق، وهو الآتي في الحديث رقم [١٧] .

الطريق الثاني: طريق زِرّ، عن عبد الله بن مسعود .

أخرجه الهيثم في مسنده (ل ٧٢/أ) .

والطبراني في الكبير (١٠/١٦٨ ـ ١٦٩ رقم ١٠٢٣١) .

والحاكم في المستدرك (١/٥٥٣) .

ثلاثتهم من طريق زهير بن معاوية، عن شعيب بن خالد، عن عاصم بن أبي النجود، عن زرّ، عن ابن مسعود، به .

الطريق الثالث: طريق عبيدة السلماني، عن ابن مسعود .

أخرجه الطبراني في الكبير (١٠/٢٠٧ رقم ١٠٣٤٧)، وفي الصغير (١/١١٠) .

في كلا الموضعين من طريق ابن عون، عن ابن سيرين، عن عبيدة، به .

الطريق الرابع: طريق أبي الأحوص عوف بن مالك، عن ابن مسعود .

أخرجه ابن حبان في صحيحه (٢/٦٩ رقم ٧٥٨) من طريق سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله مرفوعاً، لكن شطر الحديث الثاني فقط.

وأخرجه أبو عبيد في الفضائل (ص ١٣٥ رقم ٣٣٧) عن أبي بكر بن عياش، عن عاصم، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، به نحو لفظ سعيد بن منصور، إلا أنه وقفه على ابن مسعود .

ومن طريق أبي بكر ابن عياش أخرجه ابن أبي داود في كتاب الشريعة كما في فتح الباري (٩/٨٢)، لكن قال: «عن عاصم، عن أبي وائل، عن عبد الله» مرفوعاً، وهذا فيه مخالفة لأبي عبيد في روايته للحديث عن أبي بكر بن عياش على الوجه السابق، والخلاف إما أن يكون من الراوي للحديث عن أبي بكر، أو مَنْ دونه عند ابن أبي داود، أو من أبي بكر بن عياش نفسه، فإنه مع كونه ثقة عابداً، إلا أنه لما كبر ساء حفظه، وأما كتابه فصحيح، وليس =

.....

= في هذه الرواية مايدل على أنها من كتابه، وقد روى عن عاصم بن بهدلة وأبي إسحاق السبيعي وحصين بن عبد الرحمن ومحمد بن عمرو وغيرهم، روى عنه الثوري وابن المبارك وابن مهدي وأحمد بن حنبل وابن معين وغيرهم، وكانت وفاته سنة ثلاث وتسعين ومائة، قال الإمام أحمد: «ثقة، وربما غلط»، وقال أبو نعيم: «لم يكن في شيوخنا أكثر غلطاً منه»، وسُئل أبو حاتم عنه وعن شريك، فقال: «هما في الحفظ سواء، غير أن أبا بكر أصح كتاباً»، وذكره ابن عدي في الكامل وقال: «لم أجد له حديثاً منكراً من رواية الثقات عنه»، وقال ابن حبان: «كان يحيى القطان وعلي بن المديني يسيئان الرأي فيه، وذلك أنه لما كبر ساء حفظه، فكان يهم»، وقال ابن سعد: «كان ثقة صدوقاً عالماً بالحديث، إلا أنه كثير الغلط»، وقال العجلي: «كان ثقة صاحب سنة، وكان يخطيء بعض الخطأ»، وقال يعقوب بن شيبة: «كان له فقه وعلم ورواية، وفي حديثه اضطراب» أ.هـ من هدي الساري (ص ٤٥٥)، وانظر الجرح والتعديل (٣٤٨/٩ ـ ٣٥٠ رقم ١٥٦٥)، والتهذيب (٣٤/١٢ ـ ٣٧ رقم ١٥١)، والتقريب (ص ٦٢٤ رقم ٧٩٨٥) .

الطريق الخامس: طريق المسيب بن رافع، عن ابن مسعود .

أخرجه أبو عبيد أيضاً في الموضع نفسه برقم (٣٣٨) من طريق شيبان، عن عاصم، عن المسيب، عن ابن مسعود، به موقوفاً مثل سابقه .

الطريق السادس: طريق مرة، عن ابن مسعود .

أخرجه الطبراني في الكبير (١٥١/٩ رقم ٨٦٨٨) من طريق زبيد، عنه، عن ابن مسعود موقوفاً بشطر الحديث الأول فقط .

تنبيـه: اعلم أن للحديث لفظين :

١ ـ «تعاهدوا ـ وفي لفظ: استذكروا ـ القرآن، فإنه لهو أسرع تفصّياً من صدور الرجال من النَّعَم من عقله» .

٢ ـ «بئسما لأحدكم أن يقول: نسيت آية كيت وكيت، بل هو نُسِّي». وقد =

[١٧] حدثنا سعيد، قال: نا حماد بن زيد[١]، عن عاصم بن بَهْدَلَة[٢]، ومنصور، عن أبي وائل، عن عبد الله قال: «**بئسما لأحدكم ـ أو قال: لأحدهم ـ أن يقول: نسيت آية كيت، وكيت، بل هو نُسِّي، استذكروا القرآن، فلهو أسرع تفصيّاً من صدور الرجال من النعم من عُقُلها**»، أو قال أحدهما[٣]،: «**من عُقُله**» .

= اختلف الرواة في هذين اللفظين، فمنهم من رفعهما للنبي ﷺ، ومنهم من وقفهما على ابن مسعود، ومنهم من وقف الأول ورفع الثاني، ومنهم من روى الأول فقط ورفعه، ومنهم من روى الثاني فقط ورفعه. وسعيد ابن منصور هنا روى الأول موقوفاً، والثاني مرفوعاً، وتابعه على ذلك الحميدي وابن أبي شيبة، ثلاثتهم عن سفيان بن عيينة .

وفي الحديث الآتي برقم [١٧] رواه من طريق حماد بن زيد موقوفاً على ابن مسعود. والصواب أن كلا اللفظين مرفوعان؛ لاتفاق أكثر الرواة على ذلك، وهذا الذي اختاره البخاري ومسلم، وأخرجاه في صحيحيهما، وانظر تفصيل ذلك في فتح الباري (٨٢/٩)، وانظر الحديث الآتي .

(١) هو حماد بن زيد بن دِرْهم الأزديالجَهْضَمِي، أبو إسماعيل البصري، ثقة ثبت فقيه روى له الجماعة، وروى عن عاصم بن بهدلة ومنصور بن المعتمر وثابت البناني وعمرو بن دينار وغيرهم، روى عنه المصنِّف سعيد بن منصور ومسدّد وعفّان وآخرون، منهم الثوري وهو أكبر منه، وكانت ولادته سنة ثمان وتسعين للهجرة، وتوفي سنة تسع وسبعين ومائة، قال عبد الرحمن بن مهدي: «أئمة الناس في زمانهم أربعة: سفيان الثوري بالكوفة، ومالك بالحجاز، والأوزاعي بالشام، وحماد بن زيد بالبصرة». وقال ابن سعد: «كان ثقة ثبتاً حجّة كثير الحديث». وقال ابن معين: «حماد بن زيد أثبت من عبد الوارث، وابن علية، والثقفي، وابن عيينة». وقال أيضاً: «ليس أحد أثبت في أيوب منه». وقال =

.....

= مرة: «من خالفه من الناس جميعاً، فالقول قوله في أيوب». وقال الإمام أحمد: «حماد بن زيد أحب إلينا من عبد الوارث، حماد من أئمة المسلمين، من أهل الدين والإسلام، وهو أحب إلي من حماد بن سلمة». وقال أبو زرعة: «حماد بن زيد أثبت من حماد بن سلمة بكثير، وأصح حديثاً وأتقن»، وقال الخليلي: «ثقة متفق عليه رضيه الأئمة». أ.هـ. من الجرح والتعديل (١/١٧٦ ـ ١٨٣)، وتهذيب الكمال المطبوع (٧/٢٤١ ـ ٢٤٢)، والتهذيب (٣/ ٩ ـ ١١ رقم ١٣)، والتقريب (ص ١٧٨ رقم ١٤٩٨) .

(٢) هو عاصم بن بَهْدَلَة بن أبي النَّجود الأسدي، مولاهم الكوفي، أبو بكر المقريء ثبت حجة في القراءة، وأما في الحديث فمختلف فيه، وقد روى عن أبي وائل وأبي صالح السمّان والمسيب بن رافع وزرّ بن حبيش وأبي عبد الرحمن السلمي وغيرهم، روى عنه الأعمش ومنصور وشعبة والسفيانان والحمادان وغيرهم، وكانت وفاته سنة سبع وعشرين ومائة، وقيل: ثمان وعشرين، ووثقه الإمام أحمد وأبو زرعة والعجلي، وقال ابن معين: «لا بأس به»، وقال ابن سعد: «كان ثقة، إلا أنه كان كثير الخطأ في حديثه». وقال النسائي: «ليس به بأس». وقال مرة: «ليس بحافظ». وقال أبو حاتم: «محله الصدق». وقال الدارقطني: «في حفظ عاصم شيء». وقال ابن خراش: «في حديثه نُكرة» .

انظر: الجرح والتعديل (٦/٣٤٠ ـ ٣٤١ رقم ١٨٨٧)، والتهذيب (٥/٣٨ ـ ٤٠ رقم ٦٧) .

قلت: والراجح من حال عاصم أنه صدوق حسن الحديث، كما هو اختيار الذهبي في «من تكلم فيه وهو موثق» (ص ١٠٤ رقم ١٧١)، وكذا في سير أعلام النبلاء (٥/٢٦٠) حيث قال: «قلت: كان عاصم ثبتاً في القراءة، صدوقاً في الحديث، وقد وثقه أبو زرعة وجماعة، وقال أبو حاتم: محلّه الصدق، وقال الدارقطني: في حفظه شيء، يعني للحديث، لا للحروف، ومازال في كل وقت يكون العالم إماماً في فنّ، مقصِّراً في فنون». أ.هـ. وفي الميزان (٢/٣٥٧) قال: «ثبت في القراءة، =

.....

= وهو في الحديث دون الثبت، صدوق يهم...، حسن الحديث...، خرَّج له الشيخان، لكن مقروناً بغيره، لا أصلاً وانفراداً». أ.هـ .

(٣) قوله: (أحدهما) أي: إما عاصم، أو منصور، فيكون الشك من حماد .

[١٧]الحديث صحيح من غير هذا الطريق كما في الحديث السابق رقم [١٦]، وأما هذا الطريق فظاهر سنده الصحّة، إلا أنه معلول .

فحماد بن زيد رواه هنا عن عاصم ومنصور، كلاهما عن أبي وائل، عن عبد الله موقوفاً .

وقد خولف حماد .

فرواه سفيان بن عيينة، والثوري، وشعبة، وجرير، وأبو الأحوص سلَّام بن سُلَيم، وعمر بن عبد الرحمن، جميعهم عن منصور، عن أبي وائل، عن عبد الله بن مسعود، به مرفوعاً إلا أن ابن عيينة وقف قوله: «استذكروا القرآن، فلهو أسرع تفصّياً من صدور الرجال من النعم من عقلها»، ورفع الباقي، والصواب أن جميعه مرفوع لاتفاق باقي الرواة على ذلك، وكذا أخرجه الشيخان في صحيحيهما كما في الحديث السابق .

وقد أشار الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٨٢/٩) إلى هذا الاختلاف عند إيراد البخاري لمتابعة عَبْدَة لمنصور، فقال ابن حجر: «كأن البخاري أراد بإيراد هذه المتابعة دفع تعليل من أعلّ الخبر براوية حماد بن زيد وأبي الأحوص له عن منصور موقوفة على ابن مسعود. قال الإسماعيلي: روى حماد بن زيد عن منصور وعاصم الحديثين معاً موقوفين، وكذا رواهما أبو الأحوص عن منصور. وأما ابن عيينة فأسند الأول، ووقف الثاني. قال: ورفعهما جميعاً إبراهيم بن طهمان، وعَبيدة بن حُميد، عن منصور، وهو ظاهر سياق سفيان الثوري». أ.هـ.

قلت: كلام الإسماعيلي وابن حجر المتقدم يدل على أن رواية أبي الأحوص للحديث عن منصور موقوفة مثل رواية حماد بن زيد، والذي وقفت عليه من رواية أبي الأحوص للحديث عن منصور أنها مرفوعة كما في الحديث السابق، =

.....

= فإما أن يكون هناك اختلاف على أبي الأحوص أيضاً، أو يكون اشتبه عليهما بأبي الأحوص عوف بن مالك وهو ممن روى الحديث عن ابن مسعود، وروي عنه مرة موقوفاً كما سبق بيانه، فالله أعلم .

والحديث هنا يرويه المصنف عن حماد بن زيد، عن منصور وعاصم، به موقوفاً .

ووافقه قتيبة بن سعيد عند النسائي في عمل اليوم والليلة (ص ٤٤٠ رقم ٧٢٨) فرواه عن حماد، عن منصور وعاصم، عن أبي وائل، عن ابن مسعود، موقوفاً عليه بمثل لفظ المصنف، إلا أنه قال: «بئسما لأحدهما»، ولم يذكر باقي الحديث من قوله: «استذكروا...» إلخ .

وخالفهما عفان بن مسلم، فرواه عن حماد بلفظ قريب من لفظ المصنف، إلا أنه رفعه إلى النبي ﷺ .

أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٦٣/١) عن عفان .

والصواب أنه موقوف من رواية حماد، لاتفاق المصنف وقتيبة على ذلك .

وأما رواية عاصم للحديث عن أبي وائل، فإن حماد بن زيد رواه هنا عن عاصم، به موقوفاً على عبد الله .

وخالف حماداً كل من معمر، وأبان بن يزيد العطّار، وشريك بن عبد الله، فرووه عن عاصم، عن أبي وائل، عن عبد الله مرفوعاً .

أما رواية معمر، فأخرجها عبد الرزاق في المصنف (٣٥٩/٣ رقم ٥٩٦٨) عنه، به نحوه، إلا أن الرواية جاءت على الشك في كون الحديث عن أبي وائل، أو عن أبي الضحى، والصواب عن أبي وائل كما هو ظاهر .

وأما رواية أبان وشريك، فأخرجهما الطبراني في الكبير (٢٣٣/١٠ ـ ٢٣٤ رقم ١٠٤١٥ و١٤٠١٨) ولفظهما نحو لفظ المصنف هنا، إلا أن شريكاً لم يذكر بقية الحديث: «استذكروا...» إلخ .

[١٨] حدثنا سعيد، قال: نا خالد بن عبد الله[١]، عن يزيد بن أبي زياد[٢]، عن عيسى بن فائد[٣]، عن رجل، عن سعد بن عبادة، قال: حدثه غير مرة، ولا مرتين أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال :

«ما من أمير عشرة إلا يؤتى به يوم القيامة مغلولاً[٤]، لا يفُكه من غلّه إلا العدل، ومن قرأ القرآن، ثم نسيه لقي الله عز وجل (أجْذَم)[٥]» .

---

(١) هو خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن يزيد الطحّان، الواسطي، المزني، مولاهم، ثقة ثبت، روى له الجماعة، وروى هو عن يزيد بن أبي زياد وإسماعيل ابن أبي خالد وبيان بن بشر وخالد الحذّاء وغيرهم، روى عنه المصنِّف سعيد ابن منصور وعبد الرحمن بن مهدي ويحيى القطان ووكيع وغيرهم، وكانت ولادته سنة خمس عشرة ومائة، ووفاته سنة تسع وسبعين ومائة، وقيل سنة اثنتين وثمانين ومائة،وقد وثقه ابن سعد وأبو زرعة والنسائي وأبو حاتم وزاد: «صحيح الحديث»، وقال الإمام أحمد: «كان خالد الطحان ثقة صالحاً في دينه، وهو أحب إلينا من هشيم»، وقال الترمذي: «ثقة حافظ».أ.هـ. من الجرح والتعديل (٣/٣٤٠ ـ ٣٤١ رقم ١٥٣٦)، وتهذيب الكمال (٨/١٠١/ المطبوع)، والتهذيب (٣/١٠٠ ـ ١٠١ رقم ١٨٧)، والتقريب (ص١٨٩ رقم ١٦٤٧) .

(٢) هو يزيد بن أبي زياد الهاشمي، مولاهم، الكوفي، ضعيف كبر فتغيّر وصار يتلقّن، وكان شيعياً، وروى عن مولاه عبد الله بن الحارث وإبراهيم النخعي وأبي صالح السمّان وعكرمة وعيسى بن فائد وغيرهم، روى عنه خالد الطحّان وشعبة وزائدة وهشيم وأبو عوانة والسفيانان وغيرهم، ولد سنة سبع وأربعين للهجرة، وتوفي سنة ست وثلاثين ومائة، وقيل: سبع وثلاثين، قال ابن سعد: «كان ثقة في نفسه، إلا أنه اختلط في آخر عمره، فجاء بالعجائب». وقال ابن معين والبرديجي والنسائي وأبو حاتم وأبو أحمد الحاكم: «ليس بالقوي». وقال العجلي: «جائز =

.....

= الحديث وكان بآخره يلقن». وقال ابن حبان: «كان صدوقاً، إلا أنه لما كبر ساء حفظه وتغيّر، وكان يلقّن ما لُقِّن، فوقعت المناكير في حديثه، فسماع من سمع منه من قبل التغيُّر صحيح». وقال ابن فضيل: «كان من أئمة الشيعة الكبار». وقال ابن عدي: «هو من شيعة الكوفة، ومع ضعفه يكتب حديثه». أ.هـ. من الجرح والتعديل (٢٦٥/٩ رقم ١١١٤)، والكامل (٢٧٢٩/٧ ـ ٢٧٣٠)، والتهذيب (٣٢٩/١١ ـ ٣٣١ رقم ٦٣٠)، والتقريب (ص ٦٠١ رقم ٧٧١٧) .

(٣) هو عيسى بن فائد ـ بالفاء ـ، أمير الرَّقّة، مجهول، وروايته عن الصحابة مرسلة، وإنما يروي عن رجل، عن سعد بن عبادة، وقيل: عن سعد بلا واسطة، وقيل: عن عبادة بن الصامت ولا يصح، قال ابن عبد البر: «عيسى بن فائد لم يسمع من سعد بن عبادة ولا أدركه»، وذكر ابن المديني أنه لم يرو عنه سوى يزيد ابن أبي زياد، وقال ـ أي ابن المديني ـ: «مجهول». وقال الذهبي: «لا يُدرى من هو» .

انظر الميزان (٣١٩/٣ رقم ٦٥٩٤)، والتهذيب (٢٢٧/٨ رقم ٤٢٠)، والتقريب (ص ٤٤٠ رقم ٥٣١٩) .

(٤) قوله: (مغلولاً) أي: جُعل في يده وعنقه الغُلُّ، وهو القيد المختصّ بهما . النهاية (٣٨١/٣) .

(٥) في الأصل: (أجذما)، وما أثبته من شعب الإيمان للبيهقي كما سيأتي؛ حيث روى الحديث من طريق المصنف، وهو الأصوب لأنه ممنوع من الصرف .

ومعنى قوله: (أَجْذَم) أي: مقطوع اليد، من الجَذْم وهو القطع .

النهايـة (٢٥١/١) .

[١٨]سنده ضعيف جداً؛ فيه أربع علل :

١ ـ الراوي للحديث عن سعد بن عبادة رجل مبهم .

٢ ـ جهالة عيسى بن فائد .

٣ ـ ضعف يزيد بن أبي زياد . =

.....

= ٤ ـ اضطراب يزيد في الحديث، فرواه مرة عن عيسى بن فائد، عن رجل، عن سعد بن عبادة، عن النبي ﷺ، ورواه مرة فأسقط الراوي المبهم، وفي أخرى أعضله فأسقط المبهم والصحابي، ورواه مرة فجعله من مسند عبادة بن الصامت وأسقط المبهم، وذلك أن الحديث روي عن يزيد من طرق :

(١) طريق خالد بن عبد الله الطحّان .

أخرجه المصنف هنا عنه .

ومن طريق المصنف أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٥٢٨/٤ رقم ١٨١٨) به مثله، إلا أنه قال: (لا يفكه إلا العدل)، و: (لقي الله يوم القيامة أجذم) .

وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٨٥/٥) .

وإبراهيم الحربي في غريب الحديث (٤٢٨/٢) .

والطبراني في الكبير (٢٧/٦ و٢٨ رقم ٥٣٨٩ و٥٣٩٢) .

ثلاثتهم بنحوه، إلا أن الحربي إنما ذكر شطره الثاني فقط: «من قرأ...»، وأما الطبراني فرواه مفرّقاً، فذكر شطره الأول في الموضع الأول، والثاني في الثاني .

(٢) طريق جرير بن عبد الحميد .

أخرجه أبو عبيد في الفضائل (ص ١٣٣ رقم ٣٣٢) من طريقه، عن يزيد، عن عيسى بن فائد، عمّن سمع سعد بن عبادة...، فذكر شطره الثاني فقط بنحوه .

(٣) طريق شعبة .

أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٨٤/٥) .

وعبد بن حميد في مسنده ص (١٢٧) رقم (٣٠٦/ المنتخب).

والدارمي في سننه (٣١٤/٢ ـ ٣١٥ رقم ٣٣٤٣) .

ثلاثتهم من طريق شعبة، عن يزيد، عن عيسى ولم ينسبه، عن رجل، عن سعد بن عبادة، به نحوه . =

.....

= وكذا أخرجه محمد بن نصر في قيام الليل كما في المختصر (ص ١٦٢)، ولكن ذكر شطره الثاني فقط .

وأخرجه أبو عبيد في غريب الحديث (٣/٤٨) وذكر شطره الثاني فقط بنحوه، وفيه قال: (... عيسى بن فائد، قال: حدثني من سمع سعد بن عبادة...) .

وأخرجه الطبراني في الكبير (٦/٢٦ ـ ٢٧ رقم ٥٣٨٧ و٥٣٩٠) مفرّقاً بنحوه، وفي كلا الموضعين قال: (عن يزيد بن أبي زياد، عن عيسى بن لقيط) .

وأخرجه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١/١١٠ رقم ٨٦) .

والبيهقي في الشعب (٤/٥٢٧ ـ ٥٢٨ رقم ١٨١٧) .

كلاهما من طريق شعبة، عن يزيد، عن عيسى بن لقيط، أو إياد بن لقيط، عن رجل، عن سعد بن عبادة...، به نحوه، إلا أن الخطيب لم يذكر شطره الأول .

وأخرجه البزار كما في كشف الأستار (٢/٢٥٤ رقم ١٦٤٢) بنحوه، وفيه يقول شعبة: (عن يزيد بن أبي زياد، عن عيسى بن فائد أو لقيط) هكذا على الشك، وقد عدّوا هذا من أوهام شعبة رحمه الله، فقال المزّي في تحفة الأشراف: (٣/٢٧٤): «رواه شعبة ومحمد بن فضيل وجرير بن عبد الحميد وخالد بن عبد الله، عن يزيد بن أبي زياد، عن عيسى بن فائد، عن رجل، عن سعد بن عبادة، إلا أن شعبة قال: عن سعد بن إياد، وقال مرة: عن عيسى بن لقيط بدل عيسى بن فائد، وذلك معدود في أوهامه». أ.هـ.

وتَعَقَّبَ الحافظ ابن حجر المزي في النكت الظراف بأن ابن أبي داود أخرجه من طريق محمد بن فضيل...، فذكره مثل شعبة .

قلت: وطريق محمد بن فضيل هو الآتي، ولم يذكر أحد عنه مثل رواية شعبة، فقد يكون وهماً من الراوي له عن ابن فضيل، أو مَنْ دونه عند ابن أبي داود، والصواب ما ذكره المزي رحمه الله .

(٤) طريق محمد بن فضيل .

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٠/٤٧٨ رقم ١٠٠٤٤) و(١٢/٢١٩ رقم ١٢٥٩٩) .

.....

= ومن طريق ابن أبي شيبة وغيره أخرجه الطبراني في الكبير (٢٧/٦ و ٢٨ رقم ٥٣٨٨ و ٥٣٩١) .
وأخرجه البزار كما في كشف الأستار(٢٥٤/٢ رقم ١٦٤٢) .
أما ابن أبي شيبة والطبراني ففرّقاه في الموضعين بنحوه، وأما البزار فأخرجه بتمامه بنحوه .

(٥) و(٦) طريقا سفيان بن عيينة، وابن إدريس .
أما طريق سفيان فأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣٦٥/٣ رقم ٥٩٨٩) .
وأما طريق ابن إدريس فأخرجه أبو داود في سننه (١٥٨/٢ رقم ١٤٧٤) .
ومن طريق أبي داود أخرجه الخطيب في الجامع (١١٠/١ رقم ٨٥) .
كلاً من سفيان وابن إدريس، عن يزيد بن أبي زياد، عن عيسى بن فائد، عن سعد بن عبادة، به بذكر شطره الثاني فقط بنحوه، وبإسقاط الرجل المبهم.

(٧) طريق وكيع، عن أصحابه .
ذكره المزي في الموضع السابق من التحفة فقال: «رواه وكيع، عن أصحابه، عن يزيد بن أبي زياد، عن عيسى بن فائد، عن النبي ﷺ مرسلاً». أ.هـ .
وتعقبه ابن حجر في النكت بقوله: «الأولى أن يقول: معضلاً؛ فإنه سقط منه الرجل المبهم والصحابي» .

(٨) و(٩) و(١٠) طريق عبد العزيز بن مسلم، وأبي عوانة، وأبي بكر بن عياش .
أما طريق عبد العزيز بن مسلم فأخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٣/٥) .
وأما طريق أبي عوانة فأخرجه عبد الله بن الإمام أحمد في زوائده على المسند (٣٢٧/٥ ـ ٣٢٨) .
وأما طريق أبي بكر بن عياش، فذكره المزي في الموضع السابق، و لم يعزه لأحد.
ثلاثتهم قالوا: (عن يزيد بن أبي زياد، عن عيسى بن فائد، عن عبادة بن الصامت، عن النبي ﷺ). =

.....

= ولفظ عبد العزيز بن مسلم، وأبي عوانة نحو لفظ المصنف هنا، وذكر أبو عوانة في روايته أن عيسى كان أميراً على الرَّقّة .

قال المزي في الموضع السابق: «رواه أبو بكر بن عياش، عن يزيد بن أبي زياد، عن عيسى بن فائد، عن عبادة بن الصامت، ولم يتابع على ذلك». أ.هـ .

وتعقبه ابن حجر في النكت بقوله: «قلت: وافقه عبد العزيز بن مسلم؛ أخرجه أحمد في مسنده من طريقه، ووافقهما أبو عوانة؛ أخرجه عبد الله بن أحمد من طريقه». أ.هـ .

قلت: وتابعهم أيضاً عبد الله (غير منسوب)، عن يزيد، به نحوه .

أخرجه ابن اللمش في تاريخ دنيسر (ص ٥٣ ـ ٥٤) .

فتبين بهذا أن الاضطراب من يزيد بن أبي زياد نفسه، عدا ما ذُكر عن شعبة .

ولشطر الحديث الأول شاهد من حديث أبي أمامة وأبي هريرة وبريدة وابن عباس وأبي الدرداء وثوبان وحصين وعمرو بن مرة الجهني وكعب بن عجرة وزيد رضي الله عنهم .

(١) أما حديث أبي أمامة، فأخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٢٦٧) .

والطبراني في الكبير (٨/٢٠٤ رقم ٧٧٢٤) .

كلاهما من طريق أبي اليمان الحكم بن نافع، عن إسماعيل بن عياش، عن يزيد بن (أبي) مالك (وعند الطبراني: يزيد بن أيهم)، عن لقمان بن عامر، عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ قال: «ما من رجل يلي أمر عشرة فما فوق ذلك، إلا أتى الله عز وجل مغلولاً يوم القيامة يده إلى عنقه، فكّه برّه، أو أَوْبَقه إثمه، أوّلها ملامة، وأوسطها ندامة، وآخرها خزي يوم القيامة» .

هذا لفظ الإمام أحمد، ونحوه لفظ الطبراني، وكذا قال أبو اليمان، وخالفه سليمان بن عبد الرحمن، وحَيْوَة بن شريح، فروياه عن إسماعيل بن عياش، عن يزيد بن أبي مالك، عن سليم بن عامر، عن أبي أمامة، به نحو سابقه .

أخرجه الطبراني (٨/٢٠٢ رقم ٧٧٢٠) . =

.....

= قال المنذري في الترغيب (١٣٢/٣ ـ ١٣٣): «رواه أحمد، ورواته ثقات، إلا يزيد بن أبي مالك». وقال (٢٩٤/٤): «يزيد بن أبي مالك الدمشقي ثقة، وقال بعضهم: ليّن» .

وقال الهيثمي في المجمع (٢٠٤/٥ ـ ٢٠٥): «رواه أحمد والطبراني، وفيه يزيد بن أبي مالك وثقة ابن حبّان وغيره، وبقية رجاله ثقات» .

وذكر الشيخ الألباني هذا الحديث في السلسلة الصحيحة الحديث رقم (٣٤٩) وقال: «هذا إسناد شامي جيّد» .

والحديث ذكره المتّقي الهندي في كنز العمال (٣٢/٦ رقم ١٤٧٢٠) وعزاه لأبي سعيد النقاش في القضاة .

(٢) وأما حديث أبي هريرة، فله عنه خمسة طرق :

(أ) طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عليه .

فرواه حماد بن سلمة، عنه، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة .

ورواه عبيد بن عمرو القيسي، عنه، عن سعيد (ولم ينسبه) عن أبي هريرة .

ورواه علي بن مسهر، عنه، عن سعيد بن يسار عن ابن عمر، عن أبي هريرة .

أما طريق حماد بن سلمة، فأخرجه :

الدارمي (١٥٧/٢ رقم ٢٥١٨) .

والبزار كما في كشف الأستار (٢٥٣/٢ رقم ١٦٣٩) .

ولفظ هذا الطريق: «ما من أمير عشرة إلا يؤتى به يوم القيامة مغلولة يداه إلى عنقه، أطلقه الحق، أو أوبقه» .

وأما طريق عبيد بن عمرو، فأخرجه:

البزار في الموضع السابق برقم (١٦٣٨) بنحو سابقه .

وأما طريق علي بن مسهر، فأخرجه :

ابن أبي شيبة في المصنف (٢٢٠/١٢ رقم ١٢٦٠٢) بنحو سابقه . =

.....

= قال البزار بعد أن روى طريق عبيد بن عمرو: «هكذا رواه عبيد، والثقات يروونه عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة، وهو الصواب» .

(ب، جـ) طريق محمد بن عجلان، عن أبيه وعن سعيد، عن أبي هريرة .

أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٤٣١) .

والبزار في الموضع السابق برقم (١٦٤٠) .

كلاهما من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن محمد بن عجلان، عن أبيه، وعن سعيد، كلاهما عن أبي هريرة، به نحو سابقه .

قال البزار: «لا نعلم أحداً جمع ابن عجلان عن سعيد، وابن عجلان عن أبيه، عن أبي هريرة، إلا يحيى» .

قلت: وقد رواه أبو خالد الأحمر، وأبو عاصم، وعبد الله بن محمد بن عجلان، ثلاثتهم عن محمد بن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة، و لم يذكروا سعيداً .

أما رواية أبي خالد الأحمر، فأخرجها :

ابن أبي شيبة في المصنف (١٢/٢١٩ رقم ١٢٦٠٠) .

وأما رواية أبي عاصم، فأخرجها :

البيهقي في سننه (٣/١٢٩) و(١٠/٩٥) .

وأما رواية عبد الله بن محمد بن عجلان، فأخرجها :

البيهقي أيضاً (١٠/٩٦) .

ثلاثتهم بنحو اللفظ السابق، إلا أن لفظ أبي خالد قال فيه: «ما من أمير ثلاثة...» إلخ .

وسند هذا الطريق حسن لذاته .

عجلان المدني والد محمد بن عجلان مولى فاطمة بنت عتبة لا بأس به، =

.....

= وهو من الطبقة الرابعة، روى عن مولاته فاطمة وعن أبي هريرة وزيد بن ثابت رضي الله عنهم، روى عنه ابنه محمد وبكير بن عبد الله وإسماعيل ابن أبي حبيبة إن كان محفوظاً؛ قال أبو داود: «لم يرو عنه غير ابنه محمد»، وقال النسائي: «لا بأس به»، وذكره ابن حبان في الثقات. أ.هـ من الثقات لابن حبان (٥/٢٧٧ ـ ٢٧٨)؛ والتهذيب (٧/١٦٢ رقم ٣٢٤)، والتقريب (ص ٣٨٧ رقم ٤٥٣٤) .

وابنه محمد بن عجلان المدني يروي عن أبيه وأنس بن مالك والأعرج وأبي الزناد وعكرمة وزيد بن أسلم ونافع مولى ابن عمر وأبي إسحاق السبيعي وغيرهم، روى عنه الإمام مالك ومنصور بن المعتمر وشعبة والسفيانان والليث بن سعد ويحيى القطان وأبو خالد الأحمر وأبو عاصم النبيل وغيرهم، وكانت وفاته بالمدينة سنة ثمان وأربعين ومائة، وقيل: تسع وأربعين، وقد وثقه ابن عيينة والإمام أحمد وابن معين والعجلي وأبو حاتم وأبو زرعة والنسائي، وقال يعقوب بن شيبة: «صدوق وسط»، وقال الساجي: «هو من أهل الصدق، لم يحدث عنه مالك إلا يسيراً» .

انظر: الجرح والتعديل (٨/٤٩ ـ ٥٠ رقم ٢٢٨)، والميزان (٣/٦٤٤ ـ ٦٤٧ رقم ٧٩٣٨)، والتهذيب (٩/٣٤١ ـ ٣٤٢ رقم ٥٦٤) .

ونقل ابن حبان في كتاب الثقات (٧/٣٨٦) عن يحيى القطان قال: سمعت محمد بن عجلان يقول: «كان سعيد المقبري يحدث عن أبيه، عن أبي هريرة، وعن أبي هريرة، فاختلط علي، فجعلتها كلها عن أبي هريرة» .

قلت: محمد بن عجلان صدوق كما هو اختيار الذهبي في الميزان (٣/٦٤٤)، وفي «من تكلم فيه وهو موثق» (ص ١٦٥ رقم ٣٠٦)، وكذا ابن حجر في التقريب (ص ٤٩٦ رقم ٦١٣٦)، وفي هدي الساري (٤٥٨) حيث قال: «صدوق مشهور فيه مقال من قِبَل حفظه»، وفي التقريب قال: «صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة».أ.هـ . =

.....

= **قلت**: فالكلام فيه إنما ينحصر في روايته لأحاديث أبي هريرة من طريق سعيد المقبري، وردها جميعها فيها إجحاف به، فإن النظر إنما يتجه فيما رواه عن سعيد عن أبي هريرة، وأما ما رواه عن سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة فلا، كما نص على ذلك ابن حبان عقب نقله لكلام يحيى القطان السابق حيث قال: «قد سمع سعيد المقبري من أبي هريرة، وسمع من أبيه عن أبي هريرة. فلما اختلط على ابن عجلان صحيفته و لم يميز بينهما، اختلط فيهما، وجعلها كلها عن أبي هريرة، وليس هذا مما يوهّى الإنسان به، لأن الصحيفة كلها في نفسها صحيحة، فما قال ابن عجلان، عن سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، فذاك مما حمل عنه قديماً قبل اختلاط صحيفته عليه، وما قال: عن سعيد، عن أبي هريرة، فبعضها متصل صحيح وبعضها منقطع، لأنه أسقط أباه منها فلا يجب الاحتجاج عند الاحتياط إلا بما يروي الثقات المتقنون عنه، عن سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة». أ.هـ .

وقال الذهبي في السير (٣٢٠/٦) عن ابن عجلان هذا: «هو حسن الحديث»، وقال (ص ٣٢٢): «فحديثه إن لم يبلغ رتبة الصحيح، فلا ينحطّ عن رتبة الحسن». أ.هـ والله أعلم .

ويحيى بن سعيد القطان تقدم في الحديث رقم [١] أنه ثقة متقن حافظ إمام قدوة .

والحديث ذكره المنذري في الترغيب (١٣٩/٣) من رواية الإمام أحمد، وقال: «رواه أحمد بإسناد جيد رجاله رجال الصحيح» .

وذكره في الموضع نفسه من رواية البزار، وقال: «رجال البزار رجال الصحيح» .

(د) طريق عبد الله بن نافع، عن أبي هريرة .

أخرجه الطبراني في الأوسط (١٩٤/١ ـ ١٩٥ رقم ٢٧٤) من طريق شيخه أحمد بن رشدين، عن روح بن صلاح، عن سعيد بن أبي أيوب، عن زيد =

.....

= ابن أبي العتّاب، عن عبد الله بن نافع، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من أمير عشرة فصاعداً إلا وهو يأتي مغلول يوم القيامة، عافاه الله بما شاء، أو عاقبه بما شاء» .

وسنده ضعيف .

شيخ الطبراني أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين بن سعد، أبو جعفر المصري كذَّبه أحمد بن صالح المصري، وقال مسلمة في الصلة: «كان ثقة عالماً بالحديث»، وقال ابن يونس: «كان من حفاظ الحديث وأهل الصنعة» .

انظر: اللسان (١/٢٥٧ ـ ٢٥٨ رقم ٨٠٤) .

والأرجح من حال أحمد هذا أنه ضعيف كما هو رأي ابن عدي فيه؛ فإنه ساق له بعض الأحاديث التي انتقدت عليه، ثم قال: «وابن رشدين هذا صاحب حديث كثير، حدّث عنه الحفّاظ بحديث مصر، وأنكرت عليه أشياء مما رواه، وهو ممن يكتب حديثه مع ضعفه». أ.هـ الكامل (١/٢٠١) .

(هـ) طريق بشر بن سعيد، عن أبي هريرة .

أخرجه الحاكم في المستدرك (٤/٨٩) من طريق مخرمة بن بكير، عن أبيه، عن بشر بن سعيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من أحد يؤمّر على عشرة فصاعداً لا يقسط فيهم، إلا جاء يوم القيامة في الأصفاد والأغلال» .

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ولسنا بمعذورين في ترك أحاديث مخرمة بن بكير أصلاً» ووافقه الذهبي .

(٣) وأما حديث بريدة .

فأخرجه البزار كما في كشف الأستار (٢/٢٥٤ رقم ١٦٤١) من طريق عطية العوفي، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يستعمل رجل على عشرة فما فوقهم، إلا جيء به يوم القيامة مغلولة يده إلى عنقه. فإن كان محسناً فُكّ غُلُّه، وإن كان مسيئاً زيد غُلاً إلى غله» . =

.....

= وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٦/٥ ـ ٢٠٧) وقال: رواه الطبراني في الأوسط بإسنادين، وكلاهما فيه ضعف (كذا! والصواب: ضعيف) ولم يوثق» .

(٤) وأما حديث ابن عباس، فله عن طريقان .

(أ) طريق سعدان بن الوليد، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «من ولي على عشرة فحكم بينهم بما أحبوا أو كرهوا، جيء به يوم القيامة مغلولة يداه إلى عنقه، فإن حكم بما أنزل الله، ولم يرتش في حكمه، ولم يحف، فكَّ الله عنه يوم القيامة يوم لا غلّ إلا غلّه. وإن حكم بغير ما أنزل الله تعالى، وارتشى في حكمه وحابى، شُدّت يساره إلى يمينه، ورمي به في جهنم، فلم يبلغ قعرها خمس مائة عام» .

أخرجه الحاكم في المستدرك (١٠٣/٤)، ثم قال: «سعدان بن الوليد البجلي كوفي قليل الحديث، ولم يخرجا عنه» .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٦/٥) وقال: «رواه الطبراني في الأوسط، وفيه سعدان بن الوليد، ولم أعرفه» .

(ب) طريق الأعمش، عن طريف بن ميمون، عن ابن عباس يرفعه: «ما من رجل ولي عشرة إلا أتي به يوم القيامة مغلولة يده إلى عنقه حتى يقضى بينه وبينهم» .

أخرجه الطبراني في الكبير (١٣٥/١٢ رقم ١٢٦٨٩) .

وفي الأوسط (٢٠٠/١ ـ ٢٠١ رقم ٢٨٨) .

قال الهيثمي في المجمع (٢٠٦/٥): «رجاله ثقات» .

(٥) وأما حديث أبي الدرداء .

فأخرجه الطبراني في الأوسط (٣٨١/١ ـ ٣٨٢ رقم ٦٦٣) من طريق إبراهيم بن هشام بن يحيى الغساني، عن سعيد بن عبد العزيز، عن عدي ابن عدي الكندي، عن أبي الدرداء قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: =

.....

= «ما من والي ثلاثة إلا لقي الله مغلولة يمينه، فكّه عدله، أو غلّه جَوْرُه».
وذكره في كنز العمال (٣٤/٦ رقم ١٤٧٣٠) وعزاه أيضاً لابن عساكر .
قال الهيثمي في المجمع (٢٠٦/٥): «فيه إبراهيم بن هشام بن يحيى الغسّاني وثقه ابن حبان وغيره، وكذّبه أبو حاتم وأبو زرعة، وبقية رجاله ثقات» .
وأخرجه ابن حبان في صحيحه (٢٨/٧ رقم ٤٥٠٨/ الإحسان) بمثله، وفي أوّله قصة، إلا أنه زاد في سنده: (عمرو بن قيس السكوني) بين سعيد بن عبد العزيز، وعدي بن عدي .

(٦) وأما حديث ثوبان .
فأخرجه أبو نعيم في الحلية (١١٨/٦) من طريق بقيّة، عن صفوان بن عمرو، عن راشد، عن ثوبان مرفوعاً بنحو اللفظ السابق، إلا أنه قال: «ما من والي عشرة...» .
وذكره الهيثمي في المجمع (٢٠٧/٥) بمعناه موقوفاً على ثوبان، وقال: «رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه مسلمة بن رجاء و لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات» .

(٧) وأما حديث حصين (غير منسوب) .
فأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة (١٨٣/١/أ) من طريق عطاء الخرساني عن الوليد بن بحير، عن الحارث بن يُمجد، عن حصين، سمع النبي ﷺ يقول: «ما من والي عشرة إلا جيء به يوم القيامة مغلولاً معذباً، أو مغفوراً له» .
وأخرجه أيضاً ابن منده كما في كنز العمال (٣٣/٦ رقم ١٤٧٢٨)، والإصابة (٩٤/٢)، حيث قال الحافظ ابن حجر: «ذكره ابن منده بسند منقطع...» .

(٨) و(٩) و(١٠) وأما أحاديث زيد، وعمرو بن مرة، وكعب بن عجرة =

[١٩] حدثنا سعيد، قال: نا فرج بن فَضَالة[١]، عن لقمان بن عامر[٢]، عن سويد بن جبلة الفزاري[٣]، قال[٤]: سمعته[٥] يقول :

«ما أبالي، تعلمت سورة من القرآن، ثم تركتها، أو مشيت في الناس مقطوعة يدي» .

= فذكرها صاحب كنز العمال (٦/٣٣ و٣٩ و٤٠ رقم ١٤٧٢٣ و١٤٧٥٧ و١٤٧٦١)، بعضها بنحو اللفظ السابق، وبعضها بمعناه، وعزا حديث عمرو لابن عساكر، وحديث كعب للحاكم في الكنى، وأما حديث زيد، فأشار إلى أن النسائي أخرجه من حديث عبد الله بن زيد، عن أبيه، ولم أجده عند النسائي، ولا في مظنّته من تحفة الأشراف .

وبالجملة فشطر الحديث الأول بمجموع هذه الطرق صحيح لغيره، أوما شطره الثاني في الوعيد لمن نسي القرآن فلم أجد مايشهد له، فيبقى على شدة ضعفه، والله أعلم .

(١) هو فرج بن فَضَالة بن النعمان التَّنوخي الشامي يروي عن يحيى بن سعيد الأنصاري وهشام بن عروة ولقمان بن عامر وغيرهم، روى عنه وكيع وأبو معاوية ويزيد بن هارون وعلي بن الجعد وقتيبة بن سعيد وسعيد بن منصور وغيرهم، وكان مولده في خلافة الوليد بن عبد الملك سنة ثمان وثمانين، ووفاته سنة سبع وسبعين ومائة، وهو ضعيف، فقد ضعفه ابن معين وابن المديني والنسائي والدارقطني والساجي وتركه ابن مهدي، وقال البخاري ومسلم: «منكر الحديث»، وذكره يعقوب بن سفيان في باب من يرغب عن الرواية عنهم، وفي رواية عن ابن معين قال: «ليس به بأس»، وقال ابن المديني في رواية: «هو وسط، وليس بالقوي». أ.هـ من الجرح والتعديل (٧/٨٥ ـ ٨٦ رقم ٤٨٣)، والكامل (٦/٢٠٥٤ ـ ٢٠٥٥)، والتهذيب (٨/٢٦٠ ـ ٢٦٢ رقم ٤٨٥)، والتقريب (ص ٤٤٤ رقم ٥٣٨٣) . =

.....

(٢) هو لقمان بن عامر الوُصَابي ـ بتخفيف المهملة ـ، أبو عامر الحمصي، أرسل عن أبي الدرداء، وروى عن أبي هريرة وأبي أمامة وسويد بن جبلة وغيرهم، روى عنه محمد بن الوليد الزَّبيدي وعقيل بن مدرك وفرج بن فضالة وغيرهم، وهو صدوق، من الطبقة الثالثة، وثقه العجلي كما في تاريخ الثقات له (ص ٣٩٩ رقم ١٤٢٩)، وذكره ابن حبان في الثقات (٣٤٥/٥)، وقال أبو حاتم: «يكتب حديثه» كما في الجرح والتعديل (١٨٢/٧ رقم ١٠٣٤)، وانظر تهذيب الكمال المخطوط (١١٥٢/٣)، وميزان الاعتدال (٤١٩/٣ رقم ٦٩٨٦)، وتقريب التهذيب (ص ٤٦٤ رقم ٥٦٧٩)، والتهذيب (٤٥٥/٨ ـ ٤٥٦ رقم ٨٢٧) .

(٣) هو سُوَيْد بن جَبَلة الفَزَاري السُّلمي. ذكره ابن حبان في الثقات (٣٢٥/٤)، ولم أجد من وثّقه سواه. وسكت عنه البخاري في تاريخه (١٤٦/٤ ـ ١٤٧ رقم ٢٢٧٣). وبيّض له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢٣٦٣/٤ رقم ١٠١٠). وذكره يعقوب بن سفيان الفسوي في الطبقة العليا من تابعي أهل الشام في تاريخه (٣٤٨/٢ ـ ٣٤٩)، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. وزعم أبو زرعة الدمشقي أن له صحبة، فأدخله في مسند الشاميين، ونفى ذلك أبو حاتم فقال كما في الموضع السابق من الجرح والتعديل: «ليست له صحبه». وقال الدارقطني وابن منده: «لا يصح له صحبه، وحديثه مرسل» .

انظر: الإصابة (٣٠٤/٣ ـ ٣٠٥) .

(٤) أي لقمان بن عامر .

(٥) أي سويد بن جبلة .

[١٩]سنده ضعيف لضعف فرج بن فضالة .

وهذا الأثر أخرجه الخطابي في غريب الحديث (٣١٠/١) من طريق المصنف هنا بمثله، إلا أنه لم يذكر قوله: «الفزاري» .

[٢٠] حدثنا سعيد، قال: نا الحارث بن نَبْهان[١]، عن عاصم بن بَهْدلة، عن مصعب بن سعد[٢]، عن أبيه قال: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ:

«إن خيركم من تعلم القرآن وعلمه»، وأخذ بيدي فأجلسني مجلسي هذا، فأقرأني .

---

(١) هو الحارث بن نَبْهان الجَرْمي ـ بفتح الجيم ـ، أبو محمد البصري، يروي عن أبي إسحاق السبيعي، وعاصم بن بهدلة والأعمش وغيرهم، روى عنه جعفر ابن سليمان الضُّبَعي وعبد الله بن وهب وغيرهما، وروى عنه هنا سعيد بن منصور، وذكره البخاري في التاريخ الأوسط في فصل من مات بين الخمسين، إلى الستين ومائة، وهو متروك؛ قال ابن المديني: «كان ضعيفاً ضعيفاً»، وقال الإمام أحمد: «رجل صالح، لم يكن يعرف الحديث ولا يحفظ، منكر الحديث»، وقال ابن معين: «ليس بشيء، لا يكتب حديثه»، وقال النسائي: «ليس بثقة»، وقال مرة: «متروك الحديث»، وكذا قال أبو حاتم، وزاد: «ضعيف الحديث، منكر الحديث»، وقال البخاري: «منكر الحديث، لا يبالي ما حدّث»، وضعّفه جداً، وقال يعقوب بن سفيان: «منكر الحديث». أ.هـ من الجرح والتعديل (٣/٩١ ـ ٩٢ رقم ٤٢٦)، والكامل (٢/٦٠٩ ـ ٦١٠)، والتهذيب (٢/١٥٨ ـ ١٥٩ رقم ٢٧٦)، والتقريب (ص ١٤٨ رقم ١٠٥١) .

(٢) هو مصعب بن سعد بن أبي وقّاص الزهري، أبو زُرَارة المدني، روى عن أبيه وعثمان وعلي وطلحة وغيرهم، روى عنه عاصم بن بَهْدلة والحكم بن عتيبة وعمرو بن مُرّة وغيرهم، وكانت وفاته سنة ثلاث ومائة، وهو ثقة روى له الجماعة كما في التقريب (ص ٥٣٣ رقم ٦٦٨٨)؛ قال ابن سعد: «كان ثقة كثير الحديث»، ووثقه العجلي، وذكره ابن حبان في الثقات .

انظر: طبقات ابن سعد (٥/١٦٩)، وتاريخ الثقات للعجلي (ص ٤٢٩ رقم ١٥٧٨)، وثقات ابن حبان (٥/٤١١)، والتهذيب (١٠/١٦٠ رقم ٣٠٤) .

.....

[٢٠] الحديث سنده ضعيف جداً لشدّة ضعف الحارث بن نبهان، وهو صحيح من حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه كما في الحديث الآتي .

وأما هذا الحديث فقد أخرجه تمّام في فوائده (ص ١١٦ – ١١٧ رقم ٢١٣) من طريق المصنف هنا، ثنا الحارث بن نبهان، عن عاصم بن بهدلة، عن مصعب ابن سعد، عن سعد، قال: قال رسول الله ﷺ: «خياركم من تعلّم القرآن وعلّمه»، وأخذ بيدي، فأجلسني في مكاني هذا .

وأخرجه الدارمي في سننه (٣١٤/٢ رقم ٣٣٤٢) .

والدَّوْرَقي في مسند سعد بن أبي وقاص (ص ١٠٤ رقم ٥٠) .

وابن ماجه (٧٧/١ رقم ٢١٣) في المقدمة، باب فضل من تعلم القرآن وعلمه .

وابن الضريس في فضائل القرآن (ص ٧٧ رقم ١٣٤) .

والبزار في مسنده (٣٥٦/٣ رقم ١١٥٧) .

وأبو يعلى في مسنده (١٣٦/٢ رقم ٨١٤) .

ومن طريقه ابن عدي في الكامل (٦١٠/٢) .

وأخرجه العقيلي في الضعفاء (٢١٨/١) .

وابن أبي حاتم في العلل (٦٥/٢ رقم ١٦٨٤) .

والهيثم بن كليب في مسنده (ل ١٣/أ) .

والآجري في أخلاق أهل القرآن (ص ٦٦ رقم ١٧) .

والدارقطني في الأفراد كما في الأطراف (ل ٥٧/أ)، وانظر العلل له (٣٢٦/٤ – ٣٢٧) .

جميعهم من طريق الحارث بن نبهان، به نحوه، إلا أن ابن الضريس والبزار، وابن أبي حاتم، والدارقطني لم يذكروا قوله: «وأخذ بيدي...» إلخ، وعند الباقين: «أقرىء» بدل قوله: «فأقرأني» .

وذكر ابن أبي حاتم أنه سأل أباه عن هذا الحديث، فقال: «هذا خطأ، إنما هو عاصم، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن النبي ﷺ، مرسل». أ.هـ .

وقال الدارقطني: «غريب من حديث عاصم بن أبي النجود، عن مصعب، تفرد =

[٢١] حدثنا سعيد، قال: نا عبد الرحمن بن زياد، عن شعبة، عن علقمة بن مَرْثَد[١]، قال: سمعت سعد بن عُبَيْدة[٢] يحدث عن أبي عبد الرحمن السلمي[٣]، عن عثمان بن عفان، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: .

«**إن خيركم من تَعَلَّم القرآن وعَلَّمه**»، وقال أبو عبد الرحمن: ذلك أقعدني مقعدي هذا .

= به الحارث بن نبهان». أ.هـ .

وأما البزار فإنه بعد أن أخرج الحديث قال:

«وهذا الحديث لا نعلم أحداً رواه عن عاصم، عن مصعب بن سعد، عن أبيه إلا الحارث بن نبهان، وقد خالف الحارث بن نبهان في إسناده هذا الحديث شريك، فرواه شريك، عن عاصم، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن عبد الله ابن مسعود، والحارث فغير حافظ، وشريك يتقدمه عند أهل الحديث، وإن كان غير حافظ أيضاً». أ.هـ .

قلت: ورواية شريك هذه أخرجها ابن الضريس في فضائل القرآن (ص ٧٧ رقم ١٣٧) .

(١) هو علقمة بن مَرْثَد ـ بفتح الميم وسكون الراء، بعدها مثلّثة ـ، الحضرمي، أبو الحارث الكوفي، يروي عن سعد بن عبيدة وزِرِّ بن حبيش وطارق بن شهاب وغيرهم، روى عنه شعبة والثوري ومسعر وغيرهم، وهو ثقة من الطبقة السادسة وروى له الجماعة كما في التقريب (ص ٣٩٧ رقم ٤٦٨٢)، فقد وثقه الشعبي والإمام أحمد والنسائي والعجلي ويعقوب بن سفيان، وزاد أحمد: «ثبت في الحديث» .

انظر: تاريخ الثقات للعجلي (ص ٣٤١ رقم ١١٦٢)، والجرح والتعديل (٤٠٦/٦ رقم ٢٢٦٩)، والتهذيب (٢٧٨/٧ ـ ٢٧٩ رقم ٤٨٥) .

(٢) هو سعد بن عُبَيْدة السلمي، أبو حمزة الكوفي، روى عن المغيرة بن شعبة وابن عمر والبراء ابن عازب وأبي عبد الرحمن السُّلَمي، وكان خَتَنَهُ على ابنته، روى =

.....

= عنه الأعمش ومنصور بن المعتمر وعمرو بن مُرَّة وعلقمة بن مرثد وغيرهم، وهو ثقة روى له الجماعة، من الطبقة الثالثة، مات في ولاية عمر بن هُبيرة على العراق كما في التقريب (ص ٢٣٢ رقم ٢٢٤٩)، فقد وثقه ابن معين والنسائي والعجلي، وقال ابن سعد: «كان ثقة كثير الحديث»، وذكره ابن حبان في الثقات .

انظر: الجرح والتعديل (٨٩/٤ رقم ٣٨٨)، والتهذيب (٤٧٨/٣ رقم ٨٨٩) .

(٣) هو عبَد الله بن حبيب بن رُبَيِّعة ـ بفتح الموحدة وتشديد الياء ـ، أبو عبد الرحمن السلمي، الكوفي، المقريء، مشهور بكنيته، ولأبيه صحبة، روى عن عمر وعثمان وعلي وسعد وابن مسعود وحذيفة وأبي موسى الأشعري وأبي هريرة وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه إبراهيم النخعي وعلقمة بن مرثد وسعد بن عبيدة وأبو إسحاق السبيعي وسعيد بن جبير وغيرهم، قيل: كانت وفاته سنة سبعين، وقيل: اثنتين وسبعين للهجرة، وقيل غير ذلك، وله من العمر تسعون عاماً، وهو ثقة ثبت روى له الجماعة كما في التقريب (ص ٢٩٩ رقم ٣٢٧١)، فقد وثقه العجلي والنسائي، وقال ابن سعد: «كان ثقة كثير الحديث»، وقال ابن عبد البر: «هو عند جميعهم ثقة» .

انظر: طبقات ابن سعد (١٧٢/٦ ـ ١٧٥)، والاستغناء لابن عبد البر (٧٩٣/٢ رقم ٩٢٧)، والتهذيب (١٨٣/٥ ـ ١٨٤ رقم ٣١٧) .

[٢١] الحديث سنده حسن؛ عبد الرحمن بن زياد الرصاصي تقدم في الحديث [٦] أنه صدوق، ولكنه لم ينفرد به، فالحديث أخرجه البخاري وغيره من غير طريقه كما سيأتي .

فقد روي الحديث عن أبي عبد الرحمن السلمي من خمسة طرق .

الطريق الأول: طريق علقمة بن مرثد .

وله عنه عشرة طرق :

(١) طريق شعبة .

أخرجه المصنف هنا من طريق عبد الرحمن بن زياد عنه .

وأخرجه الطيالسي في مسنده (ص ١٣ رقم ٧٣) عنه . =

.....

= ومن طريق الطيالسي أخرجه :
الترمذي في سننه (٨/٢٢٢ ـ ٢٢٣ رقم ٣٠٧١) في فضائل القرآن، باب ما جاء في تعليم القرآن.
والفسوي في المعرفة (٢/٥٩٠) .
وأخرجه علي بن الجعد في مسنده (١/٣٨٥ ـ ٣٨٦ رقم ٤٨٩) عن شعبة .
ومن طريق ابن الجعد أخرجه :
النحاس في القطع والائتناف (ص ٧٨) .
والآجري في أخلاق أهل القرآن (ص ٦١ رقم ١٥) .
وأخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٢ رقم ١) .
وابن سعد في الطبقات (٦/١٧٢) .
وابن أبي شيبة في المصنف (١٠/٥٠٢ رقم ١٠١٢٠) .
والإمام أحمد في المسند (١/٥٨ و٦٩) .
وفي الزهد (ص ٥٠٦ ـ ٥٠٧ رقم ٢١٤٠) .
والدارمي في سننه (٢/٣١٤ رقم ٣٣٤١) .
والبخاري في صحيحه (٩/٧٤ رقم ٥٠٢٧) في فضائل القرآن، باب: «خيركم من تعلم القرآن وعلّمه».
وأبو داود في سننه (٢/١٤٧ رقم ١٤٥٢) في الصلاة، باب في ثواب قراءة القرآن.
وابن ماجه (١/٧٦ رقم ٢١١) في المقدمة، باب فضل من تعلَّم القرآن وعلَّمه.
والفسوي في المعرفة (٢/٥٩٠) .
والترمذي (٨/٢٢٤ رقم ٣٠٧٣) في الموضع السابق.
وابن الضريس في فضائل القرآن (ص٧٦ و٧٧ و٧٨ رقم ١٣٢ و١٣٣ و١٤٠).
والفريابي في فضائل القرآن (ص ١٢٠ ـ ١٢٣ رقم ١١ و١٢ و١٣) .
والنسائي في فضائل القرآن (ص ٨٧ ـ ٨٨ رقم ٦١ و٦٢) .
وابن حبان في صحيحه (١/١٦٥ رقم ١١٨/ الإحسان) .
وابن عدي في الكامل (٦/٢٠٦٨ ـ ٢٠٦٩) . =

.....

= وأبو نعيم في الحلية (١٩٣/٤ ـ ١٩٤) و(٣٨٤/٨) .
والقضاعي في مسند الشهاب (٢٢٦/٢ ـ ٢٢٧ رقم ١٢٤٠) .
والبيهقي في شعب الإيمان (٤٩٠/٤ رقم ١٧٨٥) و(١٦٤/٥ و١٦٥ رقم ٢٠١٦ و٢٠١٧) .
والخطيب في تاريخه (١٠٩/٤ و٣٠٢) .
جميعهم من طريق شعبة، عن علقمة بن مرثد، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن عثمان، به .

(٢) و(٣) و(٤) طرق أبي حنيفة ومسعر وقيس بن الربيع .
أخرجهـا الخطيب في تاريخه (١٠٩/٤) مقرونة بطريق شعبة السابق، ثلاثتهم، عن علقمة بن مرثد، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن عثمان، به، فوافقوا شعبة في إسناده .
وأخرجه الخطيب أيضاً (٣٥/١١) من طريق آخر عن قيس، به مثل سابقه .
وأخرجه تمام في فوائده (ص ١١٦ رقم ٢١١) من طريق محمد بن بشير، عن مسعر، به، إلا أنه لم يذكر سعد بن عبيدة في إسناده .
وأخرجه ابن عدي في الكامل (٢٠٦٨/٦ ـ ٢٠٦٩) من طريق قيس، عن علقمة، عن سعد، به .

(٥) طريق سفيان الثوري .
أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٩/١) .
وابن ماجه (٧٦/١ رقم ٢١١) .
والترمذي (٢٢٤/٨ رقم ٣٠٧٣) .
وابن الضريس في الفضائل (ص ٧٨ رقم ١٤٠) .
والفريابي في الفضائل (ص ١٢٢ ـ ١٢٣ رقم ١٣) .
والنسائي في الفضائل (ص ٨٧ ـ ٨٨ رقم ٦٢) .
والقضاعي في مسند الشهاب (٢٢٦/٢ ـ ٢٢٧ رقم ١٢٤٠) . =

.....

= والبيهقي في الشعب (١٦٤/٥ رقم ٢٠١٦) .
والخطيب في تاريخه (٣٠٢/٤) .
جميعهم من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن سفيان، عن علقمة، عن سعد بن عبيدة، به، فوافق فيه شعبة .
وكذا رواه كادح بن رحمة وسعيد بن سالم القدّاح عن سفيان .
أخرجه ابن عدي في الكامل (١٢٣٣/٣) عن القدّاح، والخطيب في تاريخه (١٠٩/٤) عن كادح .
وخالف يحيى القطان وسعيد بن سالم القداح وكادح بن رحمة الباقون، فرووه عن سفيان، عن علقمة، عن أبي عبد الرحمن السلمي، به، ليس فيه ذكر لسعد ابن عبيدة، وكذا أيضاً رواه الباقون عن علقمة بن مرثد كما سيأتي .
فالحديث أخرجه وكيع في الزهد (٨٣٩/٣ رقم ٥٢١) .
ومن طريق وكيع أخرجه :
الإمام أحمد في المسند (٥٧/١) .
وابن ماجه (٧٧/١ رقم ٢١٢) .
وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣٦٧/٣ ـ ٣٦٨ رقم ٥٩٩٥) .
ومن طريق عبد الرزاق أخرجه :
البيهقي في الشعب (٤٨٩/٤ رقم ١٧٨٣) .
وأخرجه أبو عبيد في الفضائل (ص ٢ رقم ٢) .
والإمام أحمد في المسند (٥٧/١) .
كلاهما من طريق عبد الرحمن بن مهدي .
وأخرجه البخاري في صحيحه (٧٤/٩ رقم ٥٠٢٨) .
والبيهقي في الموضع السابق .
كلاهما من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين .
وأخرجه الترمذي (٢٢٣/٨ رقم ٣٠٧٢) من طريق بشر بن السري . =

.....

= وابن الضريس في الفضائل (ص ٧٧ رقم ١٣٥) من طريق محمد بن كثير العبدي .
والنسائي في الفضائل (ص ٨٨ رقم ٦٣) من طريق عبد الله بن المبارك .
جميع هؤلاء: وكيع، وعبد الرزاق، وعبد الرحمن بن مهدي، وأبو نعيم، وبشر بن السري، ومحمد بن كثير، وعبد الله بن المبارك رووه عن سفيان الثوري، عن علقمة بن مرثد، عن أبي عبد الرحمن السلمي، به، ليس فيه ذكر لسعد بن عبيدة .

(٦) طريق الجرّاح الكندي .
أخرجه ابن الضريس في الفضائل (ص ٧٨ رقم ١٣٨) .
والفريابي في الفضائل (ص ١٢٣ ـ ١٢٤ رقم ١٤ و١٥ و١٦) .
وتمام في فوائده (ص ٩٧٥ رقم ١٧٤١) .
والبيهقي في الشعب (١٦٦/٥ رقم ٢٠١٩)، وفي الأسماء والصفات (٣٧١/١ و٣٧٢)، وفي الاعتقاد (ص ١٠١) .
واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٣٣٨/٢ رقم ٥٥٦) .
وابن النجار في ذيل تاريخ بغداد (١٦/١) .

(٧) طريق عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى .
أخرجه الفريابي في الفضائل (ص ١١٩ ـ ١٢٠ رقم ١٠) .

(٨) طريق موسى الفرّاء .
أخرجه الخطيب في تاريخه (١٢٩/٥) .

(٩) طريق يحيى بن سعيد الأنصاري .
أخرجه تمام في فوائده (ص ١١٥ رقم ٢٠٩) .
والخليلي في الإرشاد (٢/ ٦٢٩)، ونقل عن الحافظ أبي حفص عمر بن سهل أنه خطّأ من قال: «يحيى بن سعيد»، وإنما هو: «يحيى بن شعيب أبو اليسع» .
وجميع هؤلاء: الجراح بن الضحّاك الكندي، وعبد الله بن عيسى، وموسى الفرّاء، ويحيى بن سعيد، عن علقمة، عن أبي عبد الرحمن السلمي، به، =

.....

= ليس فيه ذكر لسعد بن عبيدة، كما في رواية الأكثرين عن سفيان الثوري، وفي لفظ الجراح زيادة، ورواية عبد الله بن عيسى موقوفة على عثمان، وسيأتي الكلام عنها .

(١٠)طريق عمرو بن قيس، واختلف فيه .

فأخرجه أبو نعيم في أخبار أصبهان (٢/٣٣ ـ ٣٤) من طريق عمرو بن عثمان البرّي، ثنا سعدان بن نصر، ثنا شجاع بن الوليد، عن عمرو بن قيس الملائي، يحدّث عن علقمة بن مرثد، عن أبي عبد الرحمن، به هكذا ليس فيه ذكر لسعد بن عبيدة .

وأخرجه البيهقي في الشعب (٤/٤٩٠ رقم ١٧٨٤) من طريق ابن بشران، عن محمد بن عمرو الرزاز وإسماعيل الصفار، كلاهما عن سعدان بن نصر، به وزاد في سنده سعد بن عبيدة بين علقمة وأبي عبد الرحمن .

تنبيه: اعلم أن هذا الحديث من طريق علقمة بن مرثد قد اختلف فيه سنداً ومتناً.

١ ـ أما سنداً؛ فإن من الرواة من يدخل سعد بن عبيدة بين علقمة بن مرثد، وأبي عبد الرحمن السلمي، ومنهم من يسقطه .

ومنهم من وقفه على عثمان رضي الله عنه، ومنهم من رفعه .

٢ ـ وأما متناً؛ فإن الخلاف إنما هو في رواية الجراح بن الضحاك الكندي، فإنه زاد في روايته قوله: «وفضل القرآن على سائر الكلام كفضل الله تعالى على خلقه؛ وذلك أنه منه» .

فهذه الزيادة، منهم من رفعها، ومنهم من جعلها من قول أبي عبد الرحمن السلمي .

وقد تطرق لهذا الاختلاف الدارقطني في كتابيه: «العلل» (٣/٥٣ ـ ٥٩)، و«التتبع» (ص ٣٥٥ ـ ٣٥٧)، فذكره، وذكر اختلافاً آخر في سنده، ورجح في العلل رواية شعبة ومن وافقه، فقال: «وأصحّها حديث علقمة بن مرثد، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن، عن عثمان، عن النبي ﷺ» .

وأما الترمذي في سننه (٨/٢٢٤) فرجّح رواية الأكثرين عن الثوري بإسقاط سعد =

.....

= ابن عبيدة، فنقل عن محمد بن بشّار قوله: «أصحاب سفيان لا يذكرون فيه عن سفيان، عن سعد بن عبيدة. قال محمد بن بشّار: وهو أصح. قال أبو عيسى: وقد زاد شعبة في إسناد هذا الحديث سعد بن عبيدة، وكأن حديث سفيان أشبه» .

وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (٩/٧٤ ـ ٧٥) في كلامه عن حديث عثمان هذا: «وقد أطنب الحافظ أبو العلاء العطار في كتابه (الهادي في القرآن) في تخريج طرقه. فذكر ممن تابع شعبة ومن تابع سفيان جمعاً كثيراً. وأخرجه أبو بكر بن أبي داود في أول الشريعة له، وأكثر من تخريج طرقه أيضاً. ورجح الحفاظ رواية الثوري، وعدوا رواية شعبة من المزيد في متصل الأسانيد. وقال الترمذي: كأن رواية سفيان أصح من رواية شعبة. وأما البخاري، فأخرج الطريقين، فكأنه ترجح عنده أنهما جميعاً محفوظان، فيحمل على أن علقمة سمعه أولاً من سعد، ثم لقي أبا عبد الرحمن، فحدثه به، أو سمعه مع سعد من أبي عبد الرحمن، فثبته فيه سعد...، وقد شذّت رواية عن الثوري بذكر سعد بن عبيدة فيه...، وهكذا حكم علي بن المديني على يحيى القطان فيه بالوهم. وقال ابن عدي: جمع يحيى القطان بين شعبة وسفيان، فالثوري لا يذكر في إسناده سعد بن عبيدة، وهذا مما عُدّ في خطأ يحيى القطّان على الثوري». أ.هـ .

هذا بالنسبة لمن زاد في الإسناد سعد بن عبيدة ومن لم يزده .

أما الخلاف في رفع الحديث ووقفه، فإن جميع الرواة على وقفه، عدا عبد الله ابن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، فقد اختلف عليه في رفعه ووقفه، ورجح الدارقطني في العلل (٣/٥٧) أن الصواب في رواية عبد الله بن عيسى الوقف على عثمان .

وأما الزيادة التي رواها الجراح في متن الحديث، والخلاف في كونها مرفوعة، أو من قول أبي عبد الرحمن السلمي، فالصواب أن ذلك من قول أبي عبد الرحمن كما نص عليه الدارقطني في الموضع السابق، والله أعلم . =

.....

= **الطريق الثاني**: طريق سلمة بن كهيل، عن أبي عبد الرحمن السلمي .
أخرجه الفريابي في الفضائل (ص ١٢٤ ـ ١٢٥ رقم ١٧ و١٨) .
والخطيب في تاريخه (٣٦٣/٥)، وفي الموضح (٢٦٩/٢) .
والذهبي في تذكرة الحفاظ (٥١٤/٢) .

الطريق الثالث: طريق عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن السلمي .
أخرجه الخطيب في تاريخه (٢٤٣/٩) من طريق سفيان الثوري، عن عطاء، به، ثم قال الخطيب: «هذا غريب جداً من حديث الثوري، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن، لا أعلمه، يروى إلا من هذا الوجه» .

الطريق الرابع: طريق عبد الكريم الجزري، عن أبي عبد الرحمن .
أخرجه ابن عدي في الكامل (١٥٦٨/٤) .
وتمام في فوائده (ص ١١٤ رقم ٢٠٨) .

الطريق الخامس: طريق عاصم بن بهدلة، عن أبي عبد الرحمن .
أخرجه تمام أيضاً (ص ١١٥ رقم ٢١٠) من طريق إسحاق بن عبد الله البوقي، عن شريك، عن عاصم .
وأشار الدارقطني في العلل (٥٨/٣ و٥٩) إلى أنه رواه أيضاً حفص بن سليمان، عن عاصم، وخالد بن عمرو، عن شريك، عن عاصم، عن أبي عبد الرحمن، عن عثمان .
وأشار الدارقطني في الموضع السابق إلى أنه رواه محمد بن بكير الحضرمي، عن شريك، عن عاصم، عن أبي عبد الرحمن، عن ابن مسعود .
ورواه يحيى الحماني، عن شريك، عن عاصم، عن أبي عبد الرحمن، عن النبي ﷺ، مرسلاً .
ولم يرجِّح الدارقطني شيئاً من هذه الروايات .

[٢٢] حدثنا سعيد، قال: نا عبد الرحمن بن زياد، عن شعبة، عن عمرو بن مُرَّة[١]، قال: سمعت (مجاهداً)[٢] يقول: **القرآن يشفع لصاحبه يوم القيامة، يقول: يارب جعلتني في جوفه، فأسهرت ليله، ومنعته كثيراً من شهوته، ولكل عامل عَمَالة، فيقول: ابسط يدك، أو قال: يمينك، فيملأها من رضوانه فلا يسخط عليه بعدها، ثم يقال: اقْرَهْ، وارْقَهْ، فيرفع له بكل آية درجة، وبكل آية حسنة .**

---

(١) هو عمرو بن مُرّة بن عبد الله بن طارق الجَمَلي ـ بفتح الجيم والميم ـ، المرادي، أبو عبد الله الكوفي، الأعمى، روى عن عبد الله بن أبي أوفى، وأبي وائل شقيق بن سلمة ومرّة الطيِّب وإبراهيم النخعي وجماعة، وروى هنا عن مجاهد، روى عنه ابنه عبد الله والأعمش ومنصور وحصين بن عبد الرحمن وشعبة وغيرهم، وكانت وفاته سنة ثمان عشرة ومائة، وقيل: ست عشرة ومائة، وهو ثقة عابد، كان لا يدلّس، ورمي بالإرجاء، روى له الجماعة كما في التقريب (ص ٤٢٦ رقم ٥١١٢). فقد وثقه ابن معين وابن نمير ويعقوب بن سفيان، وذكره ابن حبان في الثقات. وقال العجلي: «كوفي ثبت، كان يرى الإرجاء». وقال أبو حاتم: «صدوق ثقة كان يرى الإرجاء». وقال شعبة: «ما رأيت أحداً من أصحاب الحديث لا يدلّس، إلا ابن عون وعمرو بن مرّة». أ.هـ من تاريخ الثقات للعجلي (ص ٣٧٠ رقم ١٢٨٦)، والجرح والتعديل (٦/٢٥٧ ـ ٢٥٨ رقم ١٤٢١)، والتهذيب (٨/١٠٢ ـ ١٠٣ رقم ١٦٣) .

(٢) في الأصل: (مجاهد) .

[٢٢] الحديث سنده حسن عن مجاهد؛ عبد الرحمن بن زياد تقدم في الحديث [٦] أنه صدوق، لكنه قد توبع، فالحديث صحيح لغيره، عن مجاهد، ولم يذكر مجاهد عمن أخذ هذا الخبر . =

.....

= وقد روي عنه من ثلاثة طرق .

(١) طريق عمرو بن مرّة .

أخرجه المصنف هنا من طريق عبد الرحمن بن زياد، عن شعبة، عنه.

وأخرجه ابن المبارك في الزهد (ص ٢٧٨ رقم ٨٠٦)، فقال: أنا شعبة...، فذكره بنحوه.

وأخرجه ابن أبي شيبة (١٠/٤٩٦ و٤٩٩ رقم ١٠٠٩٨ و١٠١٠٧) فقال: حدثنا غندر، عن شعبة...، فذكره بنحوه، إلا أنه في الموضع الثاني إنما ذكر من قوله: «اقرأ وارقه...» إلخ.

ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن الضريس في الفضائل (ص٦٢/رقم١٠٢/أ).

(٢) طريق منصور، قال: حُدِّثت عن مجاهد .

أخرجه ابن أبي شيبة (١٠/٤٩٦ ـ ٤٩٧ رقم ١٠٠٩٩)، فقال: حدثنا حسين بن علي، عن زائدة، قال: قال منصور: حُدِّثت عن مجاهد...، فذكره بمعناه، إلا أنه لم يذكر قوله: «اقرأ وارقه...» إلخ .

وسنده ضعيف لإبهام شيخ منصور، وقد يكون منصور رواه عن عمرو ابن مرة، أو عن عاصم بن بهدلة راوي الطريق الآتي، فإنه قد روى عنهما كما في تهذيب الكمال (٣/١٣٧٦) .

ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن الضريس برقم(١٠٣) .

(٣) طريق عاصم بن بهدلة، واختلف عليه .

فرواه سفيان الثوري، عنه، عن مجاهد، عن ابن عمر موقوفاً .

ورواه حماد بن زيد، عنه، عن مجاهد من قوله .

أما رواية سفيان الثوري، فأخرجها الدارمي في سننه (٢/٣٠٩ رقم ٣٣١٥)، فقال: حدثنا موسى بن خالد، ثنا إبراهيم بن محمد الفزاري، عن سفيان...، فذكره عن ابن عمر بنحوه، إلا أنه لم يذكر قوله: «فلا يسخط عليه بعدها...» إلخ، وزاد: «ويكسى كسوة الكرامة، ويُحلّى حلية الكرامة، ويلبس تاج الكرامة». =

.....

= وأما رواية حماد بن زيد، فأخرجها ابن الضريس (ص ٥٧ رقم ٩٤) فقال: أخبرنا أبو الربيع الزهراني، حدثنا حماد...، فذكره عن مجاهد بمعناه .

وعاصم في حفظه كلام كما في ترجمته في الحديث رقم [١٧]، والراجح أنه صدوق حسن الحديث، فإن لم يكن الاختلاف من قبله، فالراجح رواية حماد بن زيد، عنه عن مجاهد من قوله، كما في رواية عمرو بن مرة، ومنصور، وتكون رواية سفيان الثوري مرجوحة؛ لأنها من رواية شيخ الدارمي موسى ابن خالد، عن الفزاري، عن سفيان .

وشيخ الدارمي موسى بن خالد تقدم في الحديث [١٢] أنه مقبول .

وأما حماد بن زيد فتقدم في الحديث [١٧] أنه ثقة ثبت فقيه .

والراوي للحديث عنه هو شيخ ابن الضريس أبو الربيع الزهراني، واسمه: سليمان بن داود العَتَكي، البصري، نزيل بغداد، يروي عن حماد بن زيد وجرير بن حازم وجرير بن عبد الحميد وابن المبارك وغيرهم، روى عنه البخاري ومسلم وأبو داود وغيرهم، وكانت وفاته سنة أربع وثلاثين ومائتين، وهو ثقة لم يتكلم فيه أحد بحجّة، وروى له الشيخان كما في التقريب (ص ٢٥١ رقم ٢٥٥٦). فقد وثقه ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم ومسلمة بن القاسم وابن قانع، وزاد: «صدوق». وذكره ابن حبان في الثقات. وقال بن خراش: «تكلم الناس فيه، وهو صدوق»، فتعقبه ابن حجر بقوله: «لا أعلم أحداً تكلم فيه، بخلاف ما زعم ابن خراش». أ.هـ من الجرح والتعديل (٤/١١٣ رقم ٤٩٣)، والتهذيب (٤/١٩٠ ـ ١٩١ رقم ٣٢٢) .

وعليه فالحديث صحيح عن مجاهد من قوله، وتقدم معناه في الحديث رقم [١٢] عن أبي صالح، وهو صحيح عنه، والله أعلم .

[٢٣] حدثنا سعيد، قال: نا إسماعيل بن عياش، عن يحيى بن الحارث الذِّمَاري(١)، عن القاسم أبي عبد الرحمن(٢)، عن فضالة بن عبيد، وتَميم الدَّاريِّ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

---

(١) هو يحيى بن الحارث الذِّمَاري ـ بكسر المعجمة، وتخفيف الميم ـ، أبو عمرو الشامي، القاريء، يروي عن واثلة بن الأسقع رضي الله عنه وقرأ عليه، وعن سعيد بن المسيب وعبد الله بن عامر وسالم بن عبد الله بن عمر والقاسم أبي عبدالرحمن وغيرهم، روى عنه ابنه عمرو والأوزاعي وصدقة بن خالد والوليد بن مسلم وإسماعيل بن عياش وغيرهم، وكانت وفاته سنة خمس وأربعين ومائة، وهو ثقة كما في التقريب (ص ٨٩ رقم ٧٥٢٢). فقد وثقه ابن معين ودحيم وأبو داود وأبو حاتم، وزاد: «كان عالماً بالقراءة». وقال يعقوب ابن سفيان وابن معين في رواية وأبو داود في رواية: «ليس به بأس». وذكره ابن حبان في الثقات .

انظر: الجرح والتعديل (١٣٥/٩ ـ ١٣٦ رقم ٥٧٥)، وتهذيب الكمال المخطوط (١٤٩٢/٣)، والتهذيب (١٩٣/١١ ـ ١٩٤ رقم ٣٢٦) .

(٢) هو القاسم بن عبد الرحمن، أبو عبد الرحمن الدمشقي يروى عن علي وابن مسعود وتميم الداري وفضالة بن عبيد وغيرهم، روى عنه علي بن يزيد الأُلْهاني وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر ويحيى بن الحارث الذِّمَاري وغيرهم، وكانت وفاته سنة اثنتي عشرة ومائة، وقيل: سنة ثمان عشرة ومائة، وهو صدوق يغرب كثيراً كما في التقريب (ص ٤٥٠ رقم ٥٤٧٠). فقد وثقه ابن المديني وابن معين ويعقوب بن شيبة ويعقوب بن سفيان والترمذي وابن شاهين والعجلي وزاد: «يكتب حديثه، وليس بالقوي». وقال يعقوب بن شيبة في موضع آخر: «قد اختلف الناس فيه، فمنهم من يضعف روايته، ومنهم من يوثقه». وقال ابن حبان: «كان يروي عن الصحابة المعضلات» .

قلت: وكان الإمام أحمد يحمل على القاسم هذا كثيراً، ويقول: «في حديث القاسم مناكير مما يرويها الثقات، يقولون من قبل القاسم»، وقال: «ما أرى البلاء إلا من القاسم». أ.هـ . =

«من قرأ عشر آيات في ليلة كتب من المصلّين، ولم يكتب من الغافلين، ومن قرأ خمسين آية كتب من الحافظين حتى يصبح، ومن قرأ ثلاث مائة آية يقول الجبّار: قد نَصِبَ[٣] عبدي فيَّ، ومن قرأ ألف آية كتب له قِنْطار، والقنطار خير من الدنيا وما فيها، وأكثر، ما شاء من الأجر، / فإذا كان [ل١٠٦/أ]
يوم القيامة يقول ربك للعبد: اقرأ، وارقَ بكل آية درجة، حتى ينتهي إلى آخر آية معه، يقول ربك للعبد: اقبض، يقول العبد بيده: يارب أنت أعلم، قال: يقول: بهذه الخلد، وبهذه النعيم» .

= والأرجح أن هذه الأحاديث التي انتقدت على القاسم ليس البلاء منه، وإنما من الرواة عنه. قال ابن معين: «الثقات يروون عنه هذه الأحاديث ولا يرفعونها». وقال أيضاً: «يجيء من المشايخ الضعفاء ما يدل حديثهم على ضعفهم». وقال في موضع آخر: «إذا روى عنه الثقات أرسلوا ما رفع هؤلاء». وقال البخاري: «روى عنه العلاء بن الحارث، وكثير بن الحارث، وسليمان بن عبد الرحمن، ويحيى بن الحارث أحاديث متقاربة، وأما من يُتكلَّم فيه، مثل جعفر بن الزبير، وعلي بن يزيد، وبشر بن نمير، ونحوهم، ففي حديثهم عنه مناكير واضطراب». وقال أبو حاتم: «حديث الثقات عنه مستقيم لا بأس به، وإنما يُنكِر عنه الضعفاء» .

انظر: تاريخ ابن معين (٢/٤٨١)، وسؤالات ابن أبي شيبة لعلي بن المديني (ص١٥٣ رقم ٢١٠)، والتاريخ الكبير للبخاري (٧/١٥٩ رقم ٧١٢)، والصغير له أيضاً (١/٢٢٠)، وتاريخ الثقات للعجلي (ص ٣٨٨ رقم ١٣٧٥)، وتاريخ أسماء الثقات لابن شاهين (ص ١٨٩ رقم ١١٥٠)، وتهذيب الكمال (٢/١١١١ ـ ١١١٢)، =

.....

= والتهذيب (٣٢٢/٨ ـ ٣٢٤ رقم ٥٨١) .

(٣) أي: تعب .

النهاية في غريب الحديث (٦٢/٥) .

[٢٣] سنده ضعيف، فإسماعيل بن عياش الشّاميّ تقدم في الحديث [٩] أنه صدوق في روايته عن أهل بلده مخلِّط في غيرهم، وهذا الحديث من روايته عن أهل بلده، فشيخه يحيى بن الحارث شامي، لكن إسماعيل هذا مدلِّس ولم يصرِّح هنا بالسماع، ومع ذلك فقد خولف في سند الحديث، والصواب وقفه، فقد روى الحديث من ثلاثة طرق:

(١) طريق يحيى بن الحارث، عن القاسم أبي عبد الرحمن، عن فضالة وتميم .

وله عن يحيى ثلاثة طرق :

(أ) طريق إسماعيل بن عياش .

أخرجه المصنف هنا عنه .

ومن طريق المصنف أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (١٥٣/٥ ـ ١٥٤ رقم ٢٠٠٦)، إلا أنه لم يذكر تميماً الداري في سنده، ولفظه: «من قرأ عشر آيات في ليلة كتب من المصلين، ولم يكتب من الغافلين. ومن قرأ خمسين آية كتب من الحافظين حتى يصبح. ومن قرأ بثلاث مائة آية يقول الجبار: قد أنصب عبدي فيّ. ومن قرأ بألف آية كتب له قناطير، والقنطار خير من الدنيا وما فيها. فإذا كان يوم القيامة يقول ربك عز وجل: اقرأ وارق، كل آية درجة، حتى ينتهي إلى آخر آية معه».

أخرجه ابن أبي حاتم في العلل (١٥١/١ رقم ٤٢٢) .

والطبراني في الكبير (٣٨/٢ رقم ١٢٥٣)، وفي الأوسط كما في مجمع الزوائد (٢٦٧/٢) .

والبيهقي في الشعب (١٥٤/٥ ـ ١٥٥ رقم ٢٠٠٧) .

أما ابن أبي حاتم فمن طريق محمد بن الخليل، وأما الطبراني والبيهقي =

.....

= فمن طريق محمد بن بكير، كلاهما عن إسماعيل بن عياش، به مرفوعاً .
وذكر ابن أبي حاتم أنه سأل أباه عن هذا الحديث، فقال: «هذا حديث خطأ، إنما هو موقوف عن تميم وفضالة» .
وقال الهيثمي في الموضع السابق: «فيه إسماعيل بن عياش، ولكنه من روايته عن الشاميين، وهي مقبولة» .
والحديث أخرجه محمد بن نصر في قيام الليل كما في المختصر (ص ١٤٧) بطوله بنحوه .
(ب) طريق يحيى بن حمزة .
أخرجه الدارمي (٣٣٢/٢ و٣٣٣ و ٣٣٥ رقم ٣٤٤٥ و٣٤٤٦ و٣٤٥٠ و٣٤٥٥ و٣٤٦٥)، من طريق يحيى بن بسطام، عن يحيى بن حمزة، عن يحيى بن الحارث، عن القاسم، عن فضالة وتميم موقوفاً عليهما، والموضع الأول أخرجه عن تميم فقط، ورواه مفرقاً ببعض ألفاظه في هذه المواضع، ولم يذكر قوله: «ومن قرأ ثلاث مائة آية يقول الجبار: قد نصب عبدي فيّ»، ولا قوله: «فإذا كان يوم القيامة...» إلخ الحديث، وزاد قوله: «ومن قرأ بمائة آية في ليلة كتب من القانتين» .
وتقدم أن أبا حاتم رجح رواية من وقف الحديث .
ويحيى بن حمزة بن واقد الحضرمي أبو عبد الرحمن الدمشقي القاضي يروي عن الأوزاعي وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر ومحمد بن الوليد الزبيدي ويحيى بن الحارث الذِّماري وغيرهم، روى عنه عبد الرحمن بن مهدي والوليد بن مسلم وأبو مسهر وغيرهم، وكانت ولادته سنة ثلاث ومائة ووفاته سنة ثلاث وثمانين ومائة، وهو ثقة رمي بالقدر، روى له الجماعة كما في التقريب (ص ٥٨٩ رقم ٧٥٣٦). فقد وثقه ابن معين ودحيم والغلابي والعجلي ويعقوب بن شيبة وأبو داود والنسائي وغيرهم. ورماه بالقدر ابن معين والغلابي وأبو داود . =

.....

= انظر: ثقات العجلي (ص ٤٧٠ رقم ١٨٠١)، والتهذيب (١١/٢٠٠ ـ ٢٠١ رقم ٣٣٩) .

وشيخ الدارمي هو يحيى بن بسطام بن حريث الزهراني، أبو محمد المصفّر، البصري يروي عن ابن لهيعة وبكر بن مضر ويحيى بن حمزة وغيرهم، روى عنه الدارمي وأبو حاتم الرازي ومحمد بن زكريا الغلّابي وغيرهم، وهو صدوق حسن الحديث، ورمي بالقدر؛ فقد ذكره البخاري والعقيلي في الضعفاء، وابن حبان في المجروحين، أما البخاري فقال: «يذكر بالقدر». وأما العقيلي فذكر عبارة البخاري هذه، وذكر حديثاً مما أنكر عليه، وأما ابن حبان فقال: «كان قدريًّا داعية إلى القدر، لا تحلّ الرواية عنه لهذه العلّة، ولما في روايته من المناكير التي تخالف رواية المشاهير»، ولم يذكر شيئاً من هذه المناكير. وقال أبو داود: «تركوا حديثه؛ قال له معتمر بن سليمان: أنت قدري؟ قال: نعم» .

انظر: التاريخ الكبير للبخاري (٨/٢٦٤ رقم ٢٩٣٨)، والضعفاء الصغير له أيضاً (ص ١١٩ رقم ٣٩٤)، والضعفاء للعقيلي (٤/٣٩٤)، والمجروحين لابن حبان (٣/١١٩) .

قلت: أما الأحاديث التي أنكرت على يحيى فلم يذكروا منها إلا الحديث الذي رواه العقيلي في ترجمته، والحمل فيه ليس على يحيى بن بسطام؛ لأنه من رواية شيخ العقيلي محمد بن زكريا الغلّابي، وقد قال عنه الدارقطني: «يضع الحديث». كما في الضعفاء والمتروكين له (ص ٣٥٠ رقم ٤٨٣)، وانظر اللسان (٥/١٦٨ ـ ١٦٩). وعليه فيكون الجرح في يحيى هذا بسبب رميه بالقدر، وكونه داعية إليه كما قال ابن حبان. وقد ذكر ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٩/١٣٢ رقم ٥٥٦) يحيى هذا وقال: «سألت أبي عنه فقال: شيخ صدوق ما بحديثه بأس، قدري أدخله البخاري في كتاب الضعفاء. فسمعت أبي يقول: يحوّل من هناك». أ.هـ . =

.....

= وعليه فسند هذا الطريق حسن لذاته .

(جـ) طريق الهيثم بن حميد .

ذكر البيهقي في الموضع السابق من الشعب هذا الحديث من رواية إسماعيل ابن عياش مرفوعاً، ثم قال: «ورواه الهيثم بن حميد عن يحيى بن الحارث موقوفاً، عن تميم وفضالة بن عبيد».

قلت: ولم أجد من أسند الحديث من طريقه .

(٢) طريق العباس بن ميمون، عن تميم الداري .

أخرجه الدارمي (٣٣٢/٢ رقم ٣٤٤٥) فقال: (حدثني عثمان بن مسلم، عن العباس بن ميمون،عن تميم الداري قال: «من قرأ عشر آيات في ليلة لم يكتب من الغافلين») كذا جاء في سنن الدارمي المطبوع، وقد تصحّف اسم شيخ الدارمي، وصوابه: (عفّان بن مسلم)، وأما العباس بن ميمون فلم أجد له ذكراً فيما لدي من كتب التراجم، ولا آمن أن يكون في الإسناد تصحيف أيضاً، والله أعلم .

(٣) طريق كثير بن مرّة، عن تميم الداري .

أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٠٣/٤) .

والدارمي (٣٣٣/٢ رقم ٣٤٥٣) .

وابن السني في عمل اليوم والليلة (ص١٨٣ رقم٦٧٣).

والطبراني في الكبير (٣٨/٢ رقم ١٢٥٢) .

أما الإمام أحمد وابن السني والطبراني فمن طريق الهيثم بن حميد، وأما الدارمي فمن طريق يحيى بن حمزة، كلاهما عن زيد بن واقد، عن سليمان ابن موسى، عن كثير بن مرة، عن تميم الداري أن رسول الله ﷺ قال: «من قرأ بمائة آية في ليلة كتب له قنوت ليلة» .

قال الهيثمي في المجمع (٢٦٧/٢): «فيه سليمان بن موسى الشامي وثقه ابن معين وأبو حاتم، وقال البخاري: عنده مناكير، وهذا لا يقدح» . =

.....

= **قلت**: سليمان هذا هو ابن موسى الأموي مولاهم، الدمشقي، المعروف بالأَشْدق، روى عن واثلة بن الأسقع وأبي أمامة وطاوس والزهري وغيرهم، روى عنه ابن جريج وسعيد بن عبد العزيز والأوزاعي وزيد بن واقد وغيرهم، وكانت وفاته سنة خمس عشرة ومائة، وقيل: تسع عشرة ومائة، وهو صدوق كما قال الذهبي في ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق (ص ٩٤ رقم ١٤٨) قال عطاء ابن أبي رباح: «سيد شباب أهل الشام سليمان بن موسى». وقال سعيد بن عبد العزيز: «كان أعلم أهل الشام بعد مكحول». وقال الزهري: «سليمان بن موسى أحفظ من مكحول». ووثقه دحيم وابن سعد، وقال ابن معين: «ثقة، وحديثه صحيح عندنا». وقال الدارقطني: «من الثقات، أثنى عليه عطاء والزهري». وذكر ابن المديني أن سليمان هذا قد خولط قبل موته بيسير. وقال أبو حاتم: «محله الصدق، وفي حديثه بعض الاضطراب، ولا أعلم أحداً من أصحاب مكحول أفقه منه، ولا أثبت منه». وقال البخاري: «عنده مناكير». وقال النسائي: «أحد الفقهاء، وليس بالقوي في الحديث». وقال ابن عدي: «هو فقيه راو حدّث عنه الثقات من الناس، وهو أحد علماء أهل الشا م، وقد روى أحاديث ينفرد بها لا يرويها غيره، وهو عندي ثبت صدوق». قال الذهبي: «هذه الغرائب التي تستنكر له يجوز أن يكون حفظها». أ.هـ من الجرح والتعديل (٤/١٤١ ـ ١٤٢ رقم ٦١٥)، والكامل لابن عدي (٣/١١٣ ـ ١١٩)، والميزان (٢/٢٢٥ ـ ٢٢٦ رقم ٣٥١٨)، والتهذيب (٤/٢٢٦ ـ ٢٢٧ رقم ٣٧٧). ولهذا الإسناد علّة، وهي الانقطاع بين سليمان بن موسى هذا وكثير بن مرّة. قال الذهبي في السير (٥/٤٣٤): «ويروي عن كثير بن مرة، فلعله أدركه». أ.هـ .

قلت: قد نصّ ابن معين، وأبو مُسهر، والغلابي على أنه لم يدرك كثير بن مرة . انظر: الكامل لابن عدي (٣/١١٣)، والسير (٥/٤٣٥)، وجامع التحصيل (ص ٢٣٠ ـ ٢٣١) .

وقد خفيت هذه العلة على الشيخ ناصر الدين الألباني، فصحح الحديث من هذا الطريق. =

.....

= انظر: السلسلة الصحيحة (٢/٢٤٨ ـ ٢٤٩ رقم ٦٤٤) .

ولبعض ألفاظ الحديث شواهد، عن أبي أمامة، وأبي سعيد الخدري، وعبد الله ابن عمرو بن العاص، وأبي هريرة، وعبد الله بن عمر رضي الله عنهم.

١ ـ أما حديث أبي أمامة رضي الله عنه، فقال الدارمي في سننه (٢/٣٣٥ رقم ٣٤٦٤): أخبرنا الحكم بن نافع، أنا حَريز، عن حبيب بن عبيد، قال: سمعت أبا أمامة يقول: من قرأ ألف آية كتب له قنطار من الأجر. والقيراط من ذلك القنطار لا يفي به دنياكم ـ أو قال: لا يعدله دنياكم ـ . وهذا إسناد صحيح .

حبيب بن عبيد الرَّحَبي ـ بالمهملة المفتوحة، ثم الموحدة ـ، أبو حفص الحمصي روى عن العرباض بن سارية والمقدام بن معدي كَرب وأبي أمامة وغيرهم، روى عنه حريز بن عثمان ومعاوية بن صالح وشريح بن عبيد وغيرهم، وهو ثقة من الطبقة الثالثة كما في التقريب (ص ١٥١ رقم ١١٠١). وثقه النسائي والعجلي، وذكره ابن حبان في الثقات .

انظر: تاريخ الثقات للعجلي (ص ١٠٦ رقم ٢٤٩)، والثقات لابن حبان (٤/١٣٨)، والتهذيب (٢/١٨٧ ـ ١٨٨ رقم ٣٤٤) .

وحَرِيز ـ بفتح أوله، وكسر الراء وآخره زاي ـ ابن عثمان الرَّحَبي، الحمصي، روى عن عبد الله بن بسر المازني الصحابي وحبيب بن عبيد وخالد بن معدان وعبد الرحمن بن جبير بن نفير وغيرهم، روى عنه الوليد ابن مسلم وإسماعيل بن عياش وبقية بن الوليد وعيسى بن يونس، ويحيى ابن سعيد القطان ويزيد بن هارون وأبو اليمان الحكم بن نافع وغيرهم، وكانت ولادته سنة ثمانين للهجرة، ووفاته سنة ثلاث وستين ومائة، وهو ثقة ثبت رُمي بالنصب كما في التقريب (ص ١٥٦ رقم ١١٨٤). قال ابن المديني: «لم يزل من أدركناه من أصحابنا يوثقونه». وقال الإمام أحمد: «ثقة ثقة». وقال أيضاً: «ليس بالشام أثبت من حريز إلا أن يكون بحير». ووثقه =

.....

= ابن معين ودحيم والعجلي، وزاد: «يحمل على علي» .
وقال عمرو بن علي الفلّاس: «كان يتنقّص علياً، وينال منه، وكان حافظاً لحديثه». وقال أبو حاتم: «حسن الحديث، لم يصحّ عندي مايقال في رأيه، ولا أعلم بالشام أثبت منه، وهو ثقة متقن». أ.هـ من الجرح والتعديل (٢٨٩/٣ رقم ١٢٨٨)، والتهذيب (٢٣٧/٢ ـ ٢٤١ رقم ٤٣٦) .
والحكم بن نافع البَهْراني ـ بفتح الموحدة ـ، أبو اليمان الحمصي مشهور بكنيته، روى عن شعيب بن أبي حمزة وحريز بن عثمان وصفوان بن عمرو وغيرهم، روى عنه الإمام أحمد وابن معين والبخاري والدارمي وأبو حاتم الرازي وغيرهم، وكانت وفاته سنة إحدى أو اثنتين وعشرين ومائتين وهو ابن ثلاث وثمانين سنة، وهو ثقة ثبت، يقال إن أكثر حديثه عن شعيب مناولة، روى له الجماعة كما في التقريب (ص ١٧٦ رقم ١٤٦٤). سئل عنه الإمام أحمد فقال: «أما حديثه عن صفوان وحريز فصحيح». ووثقه ابن معين وابن عمار. وقال العجلي: «لا بأس به». وقال أبو حاتم: «نبيل صدوق ثقة». وقال أبو زرعة: «لم يسمع أبو اليمان من شعيب إلا حديثاً واحداً، والباقي إجازة». أ.هـ من سؤالات ابن الجنيد لابن معين (ص ٣٩٧ رقم ٥٢٣)، والجرح والتعديل (١٢٩/٣ رقم ٥٨٦)، والتهذيب (٤٤١/٢ ـ ٤٤٣ رقم ٧٦٨) .

٢ ـ وأما حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، فقال الدارمي أيضاً (٣٣٤/٢ رقم ٣٤٦١): حدثنا أبو النعمان، ثنا حماد بن زيد، عن سعيد الجُرَيْري، عن أبي نَضْرة، عن أبي سعيد الخدري قال: من قرأ في ليلة عشر آيات كتب من الذاكرين. ومن قرأ بمائة آية كتب من القانتين، ومن قرأ بخمسمائة آية إلى الألف أصبح وله قنطار من الأجر. قيل: وما القنطار؟ قال: ملء مَسْك الثور ذهباً .
وهذا إسناد صحيح أيضاً . =

.....

= أبو نَضْرة اسمه المنذر بن مالك بن قُطَعة ـ بضم القاف، وفتح المهملة ـ، العَبْدي، العَوَقي ـ بفتح المهملة والواو، ثم قاف ـ، البصري، مشهور بكنيته روى عن علي بن أبي طالب وأبي موسى الأشعري وأبي ذر وأبي هريرة وأبي سعيد الخدري وابن عباس وابن الزبير وابن عمر وأنس وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه سليمان التيمي وحميد الطويل وعاصم الأحول وقتادة وسعيد الجُريري وغيرهم، وكانت وفاته سنة ثمان أو تسع ومائة، وهو ثقة كما في التقريب (ص ٥٤٦ رقم ٦٨٩٠). فقد وثقه الإمام أحمد وابن معين والعجلي وأبو زرعة والنسائي وابن شاهين. وقال ابن سعد: «كان ثقة كثير الحديث، وليس كل أحد يحتج به». وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «كان من فصحاء الناس..، وكان ممن يخطىء» .

انظر: تاريخ الثقات للعجلي (ص ٤٣٩ رقم ١٦٣٣)، والجرح والتعديل (٢٤١/٨ رقم ١٠٨٨)، والثقات لابن حبان (٤٢٠/٥)، وتاريخ أسماء الثقات لابن شاهين (ص ٢٣٥ رقم ١٤٤٢)، والتهذيب (٣٠٢/١٠ ـ ٣٠٣ رقم ٥٢٧) .

أقول: وابن حبان متشدد في الجرح، والمعوّل عليه كلام الأئمة الذين وثقوه، والله أعلم .

وسعيد بن إياس الجُرَيري ـ بضم الجيم ـ، أبو مسعود البصري يروي عن أبي الطفيل وأبي عثمان النَّهْدي وعبد الله بن بريدة وأبي نضرة وغيرهم وكانت وفاته سنة أربع وأربعين ومائة، وهو ثقة روى له الجماعة، إلا أنه اختلط قبل موته بثلاث سنين. لكن الراوي عنه هنا حماد بن زيد وقد سمع منه قبل الاختلاط، وسمع منه كذلك قبل الاختلاط: شعبة والسفيانان وحماد ابن سلمة وإسماعيل بن علية ومعمر وعبد الوارث بن سعيد ويزيد بن زريع ووهيب بن خالد وعبد الوهاب الثقفي وعبد الأعلى بن عبد الأعلى وبشر ابن المفضل . =

.....

= وأما من سمع منه بعد الاختلاط، فمنهم: محمد بن أبي عدي وإسحاق الأزرق ويحيى القطان ويزيد بن هارون وعيسى بن يونس وابن المبارك .
وسعيد هذا وثقه ابن معين والنسائي وزاد: «أُنكر أيام الطاعون». وقال ابن سعد: «كان ثقة إن شاء الله، إلا أنه اختلط في آخر عمره». وقال العجلي: «بصري ثقة، واختلط بآخره، روى عنه في الاختلاط يزيد بن هارون وابن المبارك وابن أبي عدي، وكلما روى عنه مثل هؤلاء فهو مختلط، إنما الصحيح عنه حماد بن سلمة، وإسماعيل بن علية، وعبد الأعلى من أصحهم سماعاً؛ سمع منه قبل أن يختلط بثمان سنين وسفيان الثوري وشعبة صحيح». وقال أبو حاتم: «تغير حفظه قبل موته، فمن كتب عنه قديماً فهو صالح، وهو حسن الحديث». وقال ابن حبان: «كان قد اختلط قبل أن يموت بثلاث سنين». وقال ابن عدي: «مستقيم الحديث، وحديثه حجة، من سمع منه قبل الاختلاط» .
انظر: تاريخ الثقات للعجلي (ص ١٨١ رقم ٥٣١)، والجرح والتعديل (٤/١ ـ ٢ رقم ١)، والكامل لابن عدي (٣/١٢٢٨ ـ ١٢٢٩)، والتهذيب (٤/ ٥ ـ ٧ رقم٨)، والتقريب (ص ٢٣٣ رقم ٢٢٧٣)، والكواكب النيرات وحاشيته (ص ١٧٨ ـ ١٨٩) .
وتقدمت ترجمة حماد بن زيد في الحديث رقم [١٧]، وأبي النعمان محمد ابن الفضل السدوسي الملقب بعارم في الحديث رقم [٦]، وهما ثقتان ثبتان .

٣ ـ وأما حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، فيرويه عن النبي ﷺ قال: «من قام بعشر آيات لم يكتب من الغافلين، ومن قام بمائة آية كتب من القانتين، ومن قام بألف آية كتب من المقنطرين» .
أخرجه أبو داود في سننه (٢/١١٨ رقم ١٣٩٨) .
وابن خزيمة في صحيحه (٢/١٨١ رقم ١١٤٤) . =

.....

= وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (٤/١٢٠ رقم ٢٥٦٣) .
وابن السني في عمل اليوم والليلة (ص ١٨٩ رقم ٧٠٣) .
جميعهم من طريق عبد الله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، أن أبا سَوِيّة حدثه أنه سمع ابن حُجَيْرة يخبر عن عبد الله بن عمرو...، فذكره، غير أن ابن السني سمّى أبا سَوِيّة (أبا الأسود)، وأما ابن حبان فسمّاه: (أبا سويد)، ثم قال: «أبو سويد اسمه حميد بن سويد من أهل مصر، وقد وهم من قال: أبو سَوِيّة». وصوّب المزّي في تحفة الأشراف (٦/٣٥٧) قول من قال: أبو سَوِيّة .
وذكر الحافظ ابن حجر في النكت الظِّراف قول ابن حبان السابق، ثم قال: «والظاهر أنه هو الواهم...» .
وقال ابن خزيمة قبل سياقه للحديث: «باب فضل قراءة ألف آية في ليلة إن صح الخبر، فإني لا أعرف أبا سَوِيّة بعدالة ولا جرح...»، ثم ذكر الحديث .
قلت: أبو سَوِيّة اسمه عبيد بن سَوِيّة ـ بفتح المهملة وكسر الواو وتشديد التحتانية ـ، الأنصاري روى عن عبد الرحمن بن حُجَيرة، وأرسل عن سُبَيْعة الأسلميّة، روى عنه حَيْوة بن شُريح وعمرو بن الحارث وابن لهيعة وغيرهم، وكانت وفاته سنة خمس وثلاثين ومائة، وهو صدوق كما في التقريب (ص ٣٧٧ رقم ٤٣٧٨). قال ابن حبان: «ثقة». وأخرجه في الصحيح. وقال ابن يونس: «كان رجلاً صالحاً، وكان يفسر القرآن». وقال ابن ماكولا وأبو عمير الكندي: «كان فاضلاً» .
انظر: الثقات لابن حبان (٦/١٩٣)، والتهذيب (٧/٦٧ ـ ٦٨ رقم ١٤٠) .
والحديث ذكره القرطبي في مقدمة تفسيره (١/٩) وعزاه لأبي داود الطيالسي في مسنده، ولم أجده في المطبوع منه . =

.....

= وذكره الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة (٢/٢٤٤ رقم ٦٤٢)، وقال عن إسناده: «جيّد»، وكذا قال في تعليقه على صحيح ابن خزيمة .

٤ ـ وأما حديث أبي هريرة رضي الله عنه، فأخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (ص ١٨٨ ـ ١٨٩ رقم ٧٠٢) .

والحاكم في المستدرك (١/٥٥٥) .

كلاهما من طريق محمد بن إبراهيم بن كثير الصوري، عن مؤمل بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ في ليلة عشر آيات لم يكتب من الغافلين» .

قال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي .

ووقع في المستدرك المطبوع: (موسى بن إسماعيل)، والصواب: (مؤمل بن إسماعيل) كما عند ابن السني، وهو مُؤَمَّل ـ بوزن محمد، بهمزة ـ ابن إسماعيل، أبو عبد الرحمن البصري، نزيل مكة، صدوق، إلا أنه سيء الحفظ كما في التقريب (ص ٥٥٥ رقم ٧٠٢٩). فقد وثقه ابن معين وإسحاق بن راهويه وابن سعد وزاد: «كثير الغلط»، والدارقطني وزاد: «كثير الخطأ». وقال الساجي: «صدوق كثير الخطأ، وله أوهام يطول ذكرها». وقال أبو حاتم: «صدوق شديد في السنة، كثير الخطأ». وقال البخاري: «منكر الحديث». أ.هـ من الجرح والتعديل (٨/٣٧٤ رقم ١٧٠٩)، والتهذيب (١٠/٣٨٠ ـ ٣٨١ رقم ٦٨٢) .

وعليه فسند الحديث ضعيف لضعف مؤمل من قبل حفظه .

٥ ـ وأما حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما، فهو الآتي، وهو ضعيف .

وبالجملة فالحديث حسن بمجموع طرقه، وبعض لفظه صحيح لغيره بشواهده المتقدمة، وله حكم الرفع؛ لأن مثله لا يقال من قبل الرأي، والله أعلم.

[٢٤] حدثنا سعيد، قال: نا أبو عوانة[١]، عن أبي إسحاق[٢]، عن رجل، عن ابن عمر، قال: **من قرأ في ليلة عشر آيات لم يكتب من الغافلين .**

---

(١) هو وضّاح ـ بتشديد المعجمة، ثم مهملة ـ، ابن عبد الله اليشكُري ـ بالمعجمة ـ، الواسطي، أبو عوانة البزّاز، مشهور بكنيته، يروي عن الأسود ابن قيس وقتادة وأبي بشر جعفر بن إياس وحصين بن عبد الرحمن وبيان بن بشر وأبي إسحاق الشيباني وأبي إسحاق السبيعي وغيرهم، روى عنه ابن عليّة وأبو داود وأبو الوليد الطيالسيَّان وعبد الرحمن بن مهدي وعفان بن مسلم ومسدَّد وقتيبة بن سعيد وسعيد بن منصور وغيرهم، وكانت وفاته سنة ست وسبعين ومائة، وقيل: خمس وسبعين ومائة، وهو ثقة ثبت روى له الجماعة كما في التقريب (ص ٥٨٠ رقم ٧٤٠٧). قال ابن مهدي: «كتاب أبي عوانة أثبت من حفظ هشيم». وقال مسدد: «سمعت يحيى القطان يقول: ما أشبه حديثه بحديثهما ـ يعني أبا عوانة وشعبة وسفيان ـ». وقال عفان: «كان أبو عوانة صحيح الكتاب، كثير العجم والنقط، وكان ثبتاً، وأبو عوانة في جميع حاله أصح حديثاً عندنا من هشيم». وقال الإمام أحمد: «إذا حدث أبو عوانة من كتابه فهو أثبت، وإذا حدث من غير كتابه ربما وهم». وقال ابن عبد البر: «أجمعوا على أنه ثقة ثبت حجة فيما حدث به من كتابه، وكان إذا حدث من حفظه ربما غلط». وقال الذهبي: «مجمع على ثقته، وكتابه متقن بالمرّة». أ.هـ من الجرح والتعديل (٩/٤٠ ـ ٤١ رقم ١٧٣)، والاستغناء لابن عبد البر (٢/٨٥١ ـ ٨٥٢ رقم ٩٩٧) والميزان (٤/٣٣٤ رقم ٩٣٥٠)، وتهذيب الكمال المخطوط (٢/١٠٣٩ ـ ١٠٤٠)، والتهذيب (١١/١١٦ ـ ١٢٠ رقم ٢٠٤) .

(٢) هو السَّبيعي، واسمه عمرو بن عبد الله .

[٢٤] سنده ضعيف لأجل الرجل المبهم شيخ أبي إسحاق، ومتنه صحيح لغيره كما سبق بيانه في الحديث السابق . =

.....

= والحديث له عن ابن عمر طريقان :

(١) طريق أبي إسحاق، واختلف عليه .

فرواه أبو عوانة وشعبة، عنه، عن راوٍ مبهم، عن ابن عمر .

ورواه وكيع عنه، عن ابن عمر بلا واسطة .

ورواه إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق، عنه، عن المغيرة بن عبد الله الجدلي، عن ابن عمر .

أما رواية أبي عوانة، فهي التي أخرجها المصنف هنا .

وأما رواية شعبة، فأخرجها ابن الضريس في الفضائل (ص ٨٤ رقم ٦٣)، من طريق عمرو بن مرزوق، أخبرنا شعبة، عن أبي إسحاق، عمّن سمع ابن عمر يقول...، فذكره بمثله وزاد: «ومن قرأ مائة آية كتب من القانتين».

وأما رواية وكيع، فأخرجها ابن أبي شيبة في المصنف (٥٠٨/١٠ رقم ١٠١٣٧)، فقال: حدثنا وكيع، عن أبي إسحاق، عن ابن عمر...، فذكره بنحوه .

وأما رواية إسرائيل، فأخرجها الدارمي في سننه (٣٣٢/٢ و٣٣٤ رقم ٣٤٤٨ و٣٤٦٠)، من طريق شيخه أبي غسان مالك بن إسماعيل، ثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن المغيرة بن عبد الله الجدلي، عن ابن عمر...، فذكره بمثله، وزاد في الموضع الثاني قوله: «ومن قرأ في ليلة بمائة آية كتب من القانتين. ومن قرأ بمائتي آية كتب من الفائزين» .

والمغيرة بن عبد الله الجدلي هذا لم أجد من ذكره بهذه النسبة، وقال الشيخ ناصر الدين الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٤٤/٢ ـ ٢٤٥) عن سند هذا الحديث: «رجاله ثقات غير المغيرة بن عبد الله الجدلي، فلم أعرفه، وفي طبقته المغيرة بن عبد الله اليَشْكُري الكوفي، روى عنه جماعة، منهم: أبو إسحاق السبيعي، فلعله هذا» .

قلت: إن كان هو فهو ثقة من الطبقة الرابعة كما في التقريب (ص ٥٤٣ =

.....

= رقم ٦٨٤٢)؛ فقد روى له مسلم في صحيحه، ووثقه العجلي، وذكره ابن حبان في الثقات، وهو يروي عن أبيه عبد الله بن أبي عقيل اليَشْكُري وعن المغيرة بن شعبة وبلال بن الحارث وغيرهم، ولم أجد من نصّ على أنه روى عن ابن عمر، روى عنه جامع بن شدّاد وعلقمة بن مرثد وأبو إسحاق السبيعي وأبو إسحاق الشيباني وغيرهم .

انظر: تاريخ الثقات للعجلي (ص ٤٣٨ رقم ١٦٢٤)، وثقات ابن حبان (٤١٠/٥)، والتهذيب (٢٦٣/١٠ رقم ٤٧٣) .

والراجح رواية أبي عوانة وشعبة، عن أبي إسحاق، عن الراوي المبهم، عن ابن عمر، فأبو إسحاق السبيعي تقدم في الحديث رقم [١] أنه اختلط بأخرة، وأن رواية شعبة عنه قبل الاختلاط، وقد وافق شعبة أبو عوانة .

(٢) طريق محمد بن كعب القرظي، عن ابن عمر .

واختلف على محمد بن كعب .

فأخرجه الدارمي في سننه (٣٣٢/٢ و٣٣٣ رقم ٣٤٤٧ و٣٤٥٢)، فقال: حدثنا إسماعيل بن أبان، ثنا أبو أويس، عن موسى بن عقبة، عن محمد بن كعب القرظي، عن ابن عمر قال: «من قرأ في ليلة بعشر آيات لم يكتب من الغافلين» هذا لفظه في الموضع الأول، وفي الثاني بنفس الإسناد قال: «من قرأ في ليلة بمائة آية كتب من القانتين» .

كذا رواه موسى بن عقبة عن محمد بن كعب .

وخالفه عبد الله بن زياد، فرواه عن محمد بن كعب، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ .

أخرجه الحاكم في المستدرك (٥٥٥/١ ـ ٥٥٦) بنحو لفظي الدارمي، وسكت عنه، وقال الذهبي في التلخيص: «إسناده واهٍ» .

قلت: وآفته عبد الله بن زياد بن سليمان بن سمعان المخزومي يروي عن الزهري ومجاهد وزيد بن أسلم وابن المنكدر وسعيد المقبري وغيرهم، روى =

[٢٥] حدثنا سعيد، قال: نا إسماعيل بن عياش، عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريم[١]، قال: نا بعض أشياخنا، أن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال:

«من قرأ القرآن، وأعرب بقراءته، فمات على ذلك، كان كالشهيد المُتَخَبِّطِ في دمه في سبيل الله عز وجل» .

= عنه عبد الرزاق وعبد الله بن وهب وبقيّة بن الوليد ومحمد بن فضيل وغيرهم، وهو كذاب، رماه بالكذب عدة، منهم الإمام مالك وهشام بن عروة وإبراهيم بن سعد وابن معين وأبو داود والجوزجاني، وغيرهم .
انظر: الجرح والتعديل (٥/٦٠ ـ ٦٢ رقم ٢٧٩)، والكامل لابن عدي (٤/١٤٤٤ ـ ١٤٤٦)، والتهذيب (٥/٢١٩ ـ ٢٢١ رقم ٣٧٨) .
وعليه فالراجح رواية موسى بن عقبة للحديث عن محمد بن كعب، عن ابن عمر موقوفاً، وهي ضعيفة .
فأبو أويس هو عبد الله بن عبد الله بن أويس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي، المدني، قريب الإمام مالك وصهره، روى عن الزهري وابن المنكدر وهشام ابن عروة وغيرهم، روى عنه ابناه أبو بكر وإسماعيل، وروى عنه يعقوب ابن إبراهيم ومعلى بن منصور وغيرهم، وكانت وفاته سنة تسع وستين ومائة، وهو صدوق يهم كما في التقريب (ص ٣٠٩ رقم ٣٤١٢). قال عنه الإمام أحمد: «لا بأس به»، وفي رواية قال: «صالح»، وكذا قال ابن معين وزاد: «ولكن حديثه ليس بذاك الجائز»، وقال مرة: «صدوق، وليس بحجة»، وضعفه ابن المديني وابن معين في رواية. وقال عمرو بن علي الفلاس: «فيه ضعف، وهو عندهم من أهل الصدق». وقال يعقوب بن شيبة: «صدوق صالح الحديث، وإلى الضعف ما هو». وقال أبو زرعة: «صالح صدوق كأنه ليّن». أ.هـ. من الجرح والتعديل (٥/٩٢ رقم ٤٢٣)، والكامل لابن عدي (٤/١٤٩٩ ـ ١٥٠٠)، والتهذيب (٥/٢٨٠ ـ ٢٨٢ رقم ٤٧٧) .

(١) هو أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم الغسّاني الشامي، وقد ينسب إلى جده، قيل: =

[٢٦] حدثنا سعيد، قال: نا إسماعيل بن عيّاش، عن (بَحِير بن سعد)(١)، عن خالد بن مَعْدان(٢)، (عن كثير بن مُرّة)(٣)، عن عقبة بن عامر الجُهَني، قال: قال رسول الله ﷺ:

«الجاهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة، والمُسِرُّ بالقرآن كالمسِرِّ بالصدقة» .

= اسمه: بُكير، وقيل: عبد السلام، روى عن أبيه وابن عمه الوليد بن سفيان بن أبي مريم وراشد بن سعد وخالد بن معدان وغيرهم، روى عنه عبد الله بن المبارك وعيسى بن يونس والوليد بن مسلم وإسماعيل بن عياش وغيرهم، وكانت وفاته سنة ست وخمسين ومائة، وهو ضعيف؛ كان قد سُرق بيته، فاختلط كما في التقريب (ص ٦٢٣ رقم ٧٩٧٤). فقد ضعفه ابن سعد وأحمد وابن معين وأبو زرعة والنسائي والدارقطني وأبو حاتم وزاد: «طرقه لصوص، فأخذوا متاعه، فاختلط». وقال أبو داود: «سرق له حلي، فأنكر عقله». أ.هـ من الجرح والتعديل (٤٠٤/٢ ـ ٤٠٥ رقم ١٥٩٠)، وتهذيب الكمال المخطوط (١٥٨٣/٣ ـ ١٥٨٤)، والتهذيب (٢٨/١٢ ـ ٢٩ رقم ١٣٩) .

[٢٥] سنده ضعيف جداً؛ لضعف أبي بكر بن أبي مريم، وإبهام مَنْ حدّثه، ومع ذلك فهو من طبقة أتباع التابعين كما يتضح من مصادر ترجمته، فيكون في الإسناد انقطاع بين أشياخه والنبي ﷺ، وإسماعيل بن عيّاش مدلِّس ولم يصرِّح بالسماع .

(١) تصحّفت العبارة في الأصل إلى: (يحيى بن سعيد) بسبب تقارب الرسم، والصواب ما هو مثبت كما في بقية مصادر التخريج .

وهو بَحِير ـ بكسر المهملة ـ ابن سعد السَّحولي ـ بمهملتين ـ، أبو خالد الحمصي، روى عن خالد بن مَعْدان ومكحول، روى عنه إسماعيل بن عياش وبقيّة بن الوليد ومعاوية بن صالح وغيرهم، وهو ثقة ثبت من الطبقة السادسة كما في التقريب (ص ١٢٠ رقم ٦٤٠)، قال الإمام أحمد: «ليس بالشام أثبت =

.....

= من حريز، إلا أن يكون بحير». ووثقه دحيم وابن سعد والعجلي والنسائي، وذكره ابن حبان في الثقات .

انظر الجرح والتعديل (٤١٢/٢ رقم ١٦٢٥)، وثقات العجلي (ص ٧٧ رقم ١٣٥)، والتهذيب (٤٢١/١ رقم ٧٧٧) .

(٢) هو خالد بن مَعْدان الكَلَاعي، أبو عبد الله الحِمْصي روى عن ثوبان وابن عمر وابن عمرو ومعاوية بن أبي سفيان والمقدام بن معدي كَرِب وأبي أمامة وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه بحير بن سعد ومحمد بن إبراهيم التيمي وحريز بن عثمان وحسان بن عطية وغيرهم، وكانت وفاته سنة ثلاث ومائة، وقيل: سنة أربع، وقيل: خمس، وقيل: ثمان ومائة، وهو ثقة عابد يرسل كثيراً روى له الجماعة كما في التقريب (ص ١٩٠ رقم ١٦٧٨)؛ فقد وثقه ابن سعد والعجلي ويعقوب ابن شيبة وابن خراش والنسائي. وكان الأوزاعي يعظّمه. وكان إذا كبرت حلقته قام مخافة الشهرة. وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «كان من خيار عباد الله» . انظر: طبقات ابن سعد (٤٥٥/٧)، وتاريخ الثقات للعجلي (ص ١٤٢ رقم ٣٧٠)، والثقات لابن حبان (١٩٦/٤)، والتهذيب (١١٨/٣ ـ ١٢٠ رقم ٢٢٢) .

(٣) ما بين القوسين ليس في الأصل، وهو مثبت في جميع طرق الحديث كما سيأتي . وهو كثير بن مُرّة الحضرمي الرَّهَاوي، أبو شَجَرة، ويقال: أبو القاسم، الحِمْصي، روى عن النبي ﷺ مرسلاً، وعن معاذ بن جبل وعمر بن الخطاب وعبادة بن الصامت وأبي الدَّرْداء وعقبة بن عامر وأبي هريرة وابن عمر وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه خالد بن مَعْدان ومكحول وعبد الرحمن بن جُبير بن نُفير وشريح ابن عبيد وغيرهم، وذكره البخاري في التاريخ الأوسط في فصل من مات بين السبعين والثمانين للهجرة، وهو ثقة، ووهم من عدّه في الصحابة كما في التقريب (ص ٤٦٠ رقم ٥٦٣)؛ فقد وثقه ابن سعد والعجلي، وذكره ابن حبان في الثقات. وقال النسائي: «لا بأس به». وقال ابن خراش: «صدوق». وقال =

.....

= العسكري: «أخرجه ابن أبي خيثمة في الصحابة الذين يعرفون بكناهم، وهو وهم» .

انظر: طبقات ابن سعد (٤٤٨/٧)، وتاريخ الثقات للعجلي (ص ٣٩٧ رقم ١٤١٠)، والتهذيب (٤٢٨/٨ ـ ٤٢٩ رقم ٧٦٦) .

[٢٦] الحديث سنده ضعيف؛ فإسماعيل بن عياش تقدم في الحديث رقم [٩] أنه صدوق في روايته عن أهل بلده، مخلّط في غيرهم ومدلِّس، وهذا الحديث من روايته عن أهل بلده، لكنه لم يصرِّح فيه بالسماع. وقد توبع إسماعيل عليه كما سيأتي، فالحديث صحيح لغيره بمجموع طرقه؛ ومداره على كثير بن مرّة، وله عنه طريقان :

(١) طريق بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، عنه .

وله عن بحير ثلاثة طرق .

(أ) طريق إسماعيل بن عياش .

أخرجه المصنف عنه هنا .

وأخرجه الحسن بن عرفة في جزئه (ص ٩٠ رقم ٨٤) متابعاً لسعيد بن منصور، فقال: حدثناإسماعيل بن عياش...، فذكره بمثله .

وأخرجه الترمذي في سننه (٢٣٧/٨ رقم ٣٠٨٦)، في فضائل القرآن .

والبيهقي في سننه (١٣/٣)، وفي شعب الإيمان (٥٤٥/٥ ـ ٥٤٦ رقم ٢٣٧٢) .

وشيخ الإسلام ابن تيمية في الأربعين ـ برواية الذهبي ـ (ص ١٠٢ ـ ١٠٣ رقم ١٣) .

وفي الأحاديث العوالي من جزء ابن عرفة ـ انتقاء الذهبي ـ (ص ٢١ رقم ٢) .

وأخرجه الذهبي في تذكرة الحفاظ (٢٥٥/١) .

جميعهم من طريق الحسن بن عرفة، به مثله . =

.....

= وأخرجه أبو داود في سننه (٢/٨٣ ـ ٨٤ رقم ١٣٣٣) .
والطبراني في الكبير (١٧/٣٣٤ رقم ٩٢٤) .
أما أبو داود فمن طريق عثمان بن أبي شيبة، وأما الطبراني فمن طريق عبد الوهاب بن نجدة الحوطي، كلاهما عن إسماعيل بن عياش، به، ولفظ أبي داود مثله، ولفظ الطبراني نحوه .
قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب» .
(ب) طريق معاوية بن صالح، عن بحير بن سعد .
أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/١٥١ و١٥٨) .
والبخاري في خلق أفعال العباد (ص ١٨١ رقم ٥٦٧) .
ومحمد بن نصر في قيام الليل كما في المختصر (ص ١١٧) .
والنسائي في سننه (٥/٨٠ رقم ٢٥٦١) .
وأبو يعلى في مسنده (٣/٢٧٨ ـ ٢٧٩ رقم ١٧٣٧) .
وابن حبان في صحيحه (٢/٥٨ رقم ٧٣١) .
والطبراني في الكبير (١٧/٣٣٤ رقم ٩٢٣) .
والبيهقي في شعب الإيمان (٥/٥٤٦ رقم ٢٣٧٣) .
وشيخ الإسلام ابن تيمية في الأربعين (ص ١٠١ ـ ١٠٢) .
جميعهم من طريق معاوية بن صالح، عن بحير بن سعد، به مثله، عدا لفظ الطبراني والبيهقي فنحوه .
(جـ) طريق يحيى بن أيوب، عن بحير بن سعد .
أخرجه الحاكم في المستدرك (١/٥٥٤ ـ ٥٥٥) بمثله، إلا أنه جعله من مسند معاذ بن جبل، ثم قال الحاكم: «صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي .
ومن طريق الحاكم أخرجه البيهقي في الشعب (٥/٩٣ رقم ١٩٤٧)، ثم قال: «كذا وجدته، عن معاذ بن جبل، ورواه إسماعيل بن عياش، عن بحير بن سعد، =

.....

= وقال عن عقبة بن عامر. قال: وكذلك روى سليمان بن موسى، عن كثير ابن مرة، عن عقبة بن عامر». أ.هـ .

قلت: والصواب رواية إسماعيل بن عياش، لأنه قد وافقه معاوية بن صالح. ويحيى بن أيوب هذا هو الغافقي أبو العباس المصري، يروي عن حميد الطويل ويحيى بن سعيد الأنصاري وابن جريج ومحمد بن عجلان والإمام مالك وغيرهم، روى عنه سعيد بن أبي مريم وجرير بن حازم وابن وهب وابن المبارك وغيرهم، وكانت وفاته سنة ثمان وستين ومائة، وهو صدوق ربما أخطأ كما في التقريب (ص ٥٨٨ رقم ٧٥١١). فقد وثقه ابن معين وإبراهيم الحربي والبخاري، وقال يعقوب بن سفيان: «كان ثقة حافظاً». وقال ابن عدي: «صدوق لا بأس به». وقال أحمد: «سيء الحفظ». وقال الساجي: «صدوق يهم، كان أحمد يقول: يحيى بن أيوب يخطيء خطأً كثيراً». وقال ابن سعد: «منكر الحديث». وقال أبو حاتم: «محل يحيى الصدق، يكتب حديثه ولا يحتج به». أ.هـ من الجرح والتعديل (١٢٧/٩ ـ ١٢٨ رقم ٥٤٢)، والكامل لابن عدي (٢٦٧١/٧ ـ ٢٦٧٣)، والتهذيب (١٨٦/١١ ـ ١٨٨ رقم ٣١٥) .

ولم أجد من نصّ على أن يحيى بن أيوب هذا روى عن بحير بن سعد . وشيخ الحاكم هو عبيد الله بن محمد البَلْخي التاجر، ولم أجد من ترجم له، وكذا قال محقق شعب الإيمان للبيهقي .

وعليه فالحديث بهذا الإسناد منكر؛ لما فيه من الضعف والمخالفة لرواية الثقات .

(٢) طريق زيد بن واقد، واختلف عليه .

فرواه الهيثم بن حميد عنه، عن سليمان بن موسى، عن كثير، عن عقبة، به نحوه .

ورواه محمد بن عيسى بن سميع عنه، عن كثير بلا واسطة، به بنحوه أيضاً . =

.....

= أما رواية الهيثم ففي مسند أحمد (٢٠١/٤)، وهي مما وجده عبد الله بن أحمد في كتاب أبيه بخط يده .

وأخرجه الطبراني في الكبير (٣٣٤/١٧ رقم ٩٢٥) .

والهَيْثم بن حُميد الغَسَّاني، مولاهم، أبو أحمد، ويقال: أبو الحارث الدمشقي، روى عن زيد بن واقد ويحيى بن الحارث والأوزاعي وثور بن يزيد وداود ابن أبي هند وغيرهم، روى عنه الوليد بن مسلم ومُعَلّى بن منصور وأبو مسهر وعبد الله بن يوسف وغيرهم، وهو صدوق من الطبقة السابعة ورُمي بالقدر كما في التقريب (ص ٥٧٧ رقم ٧٣٦٢). فقد وثقه ابن معين وأبو داود، وقال النسائي: «ليس به بأس»، وذكره ابن حبان في الثقات، وضعفه أبو مسهر، ورماه هو وأبو داود بالقدر .

انظر: الجرح والتعديل (٨٢/٩ رقم ٣٣٤)، والثقات لابن حبان (٢٣٥/٩)، وتهذيب الكمال المخطوط (١٤٥٥/٣)، والتهذيب (٩٢/١١ ـ ٩٣ رقم ١٥٤) .

وأما رواية محمد بن عيسى بن سميع، فأخرجها النسائي في سننه (٢٢٥/٣ رقم ١٦٦٣)، ووقع في النسخة المطبوعة من سنن النسائي: (يزيد)، والصواب: (زيد) كما في تحفة الأشراف (٣١٥/٧) .

ومحمد بن عيسى بن القاسم بن سُمَيْع ـ بالتصغير ـ، الدمشقي الأموي، مولاهم، يروي عن زيد بن واقد وحميد الطويل وهشام بن عروة والأوزاعي وابن أبي ذئب وغيرهم، روى عنه العباس بن الوليد الخلّال والهيثم بن مروان وهشام بن عمار وغيرهم، وكانت ولادته سنة أربع عشرة ومائة، ووفاته سنة أربع ومائتين، وقيل: ست ومائتين، وقد رمي بالقدر، وهو صدوق كما هو اختيار الذهبي في «ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق» (ص ١٦٦ رقم ٣٠٩)، إنما عيب عليه التدليس، فقد عدّه الحافظ ابن حجر في الطبقة الرابعة من طبقات المدلسين (ص ١٣٤ رقم ١٢٦)، وهم من اتُّفق على =

.....

= أنه لا يحتج بشيء من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع؛ لكثرة تدليسهم على الضعفاء والمجاهيل .

قال هشام بن عمار: «حدثنا محمد بن عيسى الثقة المأمون». ووثقه ابن شاهين. وقال أبو داود: «ليس به بأس، إلا أنه كان يتهم بالقدر». وقال الدارقطني: «ليس به بأس». وقال أبو حاتم: «يكتب حديثه ولا يحتج به» .

قلت: كلام أبي حاتم هذا يحمل على أنه بسبب حديث رواه فدلّسه؛ قال صالح بن محمد: ثنا هشام بن عمار، ثنا محمد بن عيسى بن القاسم، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري...، حديث مقتل عثمان. قال: «فجهدت به كل الجهد أن يقول: حدثنا ابن أبي ذئب، فأبى. قال صالح: قال لي محمود بن بنت محمد بن عيسى: هو في كتاب جدي عن إسماعيل بن يحيى بن عبيد الله، عن ابن أبي ذئب. قال صالح: وإسماعيل بن يحيى هذا يضع الحديث». أ.هـ.

قال ابن حبان في الثقات: «مستقيم الحديث إذا بين السماع في خبره، فأما خبره الذي روى عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب في مقتل عثمان، لم يسمعه من ابن أبي ذئب، سمعه من إسماعيل بن يحيى ابن عبيد الله التَّيمي، عن ابن أبي ذئب، فدلَّس عنه، وإسماعيل واهٍ» .

وقال ابن عدي: «هو حسن الحديث، والذي أنكر عليه حديث مقتل عثمان أنه لم يسمعه من ابن أبي ذئب» .

وقال أبو أحمد الحاكم: «مستقيم الحديث، إلا أنه روى عن ابن أبي ذئب حديثاً منكراً، وهو حديث مقتل عثمان، ويقال: كان في كتابه عن إسماعيل ابن يحيى، عن ابن أبي ذئب، فأسقطه، وإسماعيل ذاهب الحديث» .

انظر: ثقات ابن حبان (٩/٤٣)، والكامل لابن عدي (٦/٢٢٥٠)، والتهذيب (٩/٣٩٠ ـ ٣٩٢ رقم ٦٣٨) .

قلت: وقد صرّح محمد بن عيسى بالتحديث في هذا الحديث عند النسائي، لكن خالفه الهيثم بن حميد، وهو أوثق منه .

[٢٧] حدثنا سعيد، قال: نا جعفر بن سليمان الضُّبَعي[١]، عن ثابت البُنَاني[٢]، عن أنس: أنه كان إذا ختم القرآن جمع أهله، فدعا .

= وأشار المزي في تحفة الأشراف (٣١٥/٧) إلى أن الحديث رواه ثابت ابن ثوبان، عن مكحول، عن عقبة بن عامر، لكن لم أجد من أخرجه . والحديث ذكره الشيخ الألباني في صحيح سنن الترمذي (١٠/٣ رقم ٣٠٩٨)) وقال عنه: «صحيح» .

تنبيه: قال الترمذي في الموضع السابق من سننه: «ومعنى هذا الحديث: أن الذي يُسرُّ بقراءة القرآن أفضل من الذي يجهر بقراءة القرآن؛ لأن صدقة السرّ أفضل عند أهل العلم من صدقة العلانية. وإنما معنى هذا عند أهل العلم: لكي يأمن الرجل من العُجْب؛ لأن الذي يسر بالعمل لا يُخاف عليه بالعجب ما يُخاف عليه في العلانية». أ.هـ. والله أعلم .

(١) هو جعفر بن سليمان الضُّبَعي ـ بضم المعجمة، وفتح الموحدة ـ أبو سليمان البصري، روى عن ثابت البُنَاني وسعيد الجُرَيْري وحميد بن قيس الأعرج وابن جريج وعوف الأعرابي وغيرهم، روى عنه هنا سعيد بن منصور، وروى عنه أيضاً عبد الله بن المبارك وعبد الرحمن بن مهدي وعبد الرزاق وغيرهم، وكانت وفاته سنة ثمان وسبعين ومائة، وهو صدوق زاهد، لكنه كان يتشيع كما في التقريب (ص ١٤٠ رقم ٩٤٢). فقد وثقه ابن المديني وابن معين، وقال أحمد: «لا بأس به». وكان يحيى بن سعيد القطان لا يكتب حديثه، وقال البخاري في الضعفاء: «يخالف في بعض حديثه». قال البزار: «لم نسمع أحداً يطعن عليه في الحديث، ولا في خطأ فيه، إنما ذكرت عنه شيعيته، وأما حديثه فمستقيم». وقال ابن حبان في الثقات: «كان جعفر بن سليمان من الثقات المتقنين في الروايات، غير أنه كان ينتحل الميل إلى أهل البيت، ولم يكن بداعية إلى مذهبه، وليس بين أهل الحديث من أئمتنا خلاف أن الصدوق المتقن إذا كان فيه بدعة، ولم يكن يدعو إليها أن =

.....

= الاحتجاج بخبره جائز، فإذا دعا إلى بدعته سقط الاحتجاج بخبره». وقال ابن عدي: «هو حسن الحديث، وهو معروف في التشيع...، وأرجو أنه لا بأس به...، وهو عندي ممن يجب أن يقبل حديثه». وقال ابن شاهين في المختلف فيهم: «وهذا الخلاف في جعفر من ابن عمار في ضعفه، ومن يحيى بن سعيد تركه، لِعِلَّةِ المذهب...، وما رأيت من طعن في حديثه إلا محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي». أ.هـ من الجرح والتعديل (٢/٥٨١ رقم ١٩٥٧)، والثقات لابن حبان (٦/١٤٠ ـ ١٤١)، والكامل لابن عدي (٢/٥٦٧ ـ ٥٧٢)، والمختلف فيهم لابن شاهين الملحق بتاريخ جرجان للسهمي (ص ٥٥٣ ـ ٥٥٤)، والتهذيب (٢/٩٥ ـ ٩٨ رقم ١٤٥) .

(٢) هو ثابت بن أسلم البُنَاني ـ بضم الموحَّدة، ونونين ـ، أبو محمد البصري، روى عن أنس بن مالك وابن الزبير وابن عمر وعبد الله بن مغفَّل وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه حميد الطويل وشعبة وجرير بن حازم وجعفر بن سليمان وغيرهم، وكانت وفاته سنة سبع وعشرين ومائة، وقيل: ثلاث وعشرين ومائة، وهو ثقة عابد روى له الجماعة كما في التقريب (ص ١٣٢ رقم ٨١٠). قال الإمام أحمد: «ثابت ثبت في الحديث، من الثقات المأمونين، صحيح الحديث، وكان يقصّ». ووثقه ابن معين والنسائي والعجلي وزاد: «رجل صالح». وقال ابن سعد: «كان ثقة مأموناً». وقال أبو حاتم: «ثقة صدوق». وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «كان من أعبد أهل البصرة». أ.هـ من الجرح والتعديل (٢/٤٤٩ رقم ١٨٠٥)، والتهذيب (٢/٢ ـ ٤ رقم ٢) .

[٢٧] سنده حسن من هذا الطريق، وصحيح من طرق أخرى حيث لم ينفرد جعفر به كما سيأتي .

فالحديث له عن أنس رضي الله عنه طريقان :

(١) طريق ثابت، وله عنه ثلاثة طرق :

(أ) طريق جعفر بن سليمان الضبعي .

أخرجه المصنف هنا عنه .

.....

= ومن طريق المصنف أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٥/٣٣ رقم ١٩٠٧) بمثله، إلا أنه لم يذكر قوله: (فدعا) .

وأخرجه الدارمي في سننه (٢/٣٣٦ رقم ٣٤٧٧) من طريق عفان .

والفريابي في فضائل القرآن (ص ١٨٧ رقم ٨٣) من طريق قتيبة بن سعيد .

والطبراني في الكبير (١/٢١٣ رقم ٦٧٤) من طريق خالد بن خداش .

ثلاثتهم عن جعفر بن سليمان، به نحوه .

(ب) طريق همّام .

أخرجه الفريابي في الفضائل (ص ١٨٩ رقم ٨٤) من طريق عبد الله بن المبارك، عن همام، عن ثابت، به نحوه، ولم يذكر أنه دعا .

(جـ) طريق صالح بن بشير المُرِّي .

أخرجه الدارمي (٢/٣٣٦ رقم ٣٤٧٦) من طريق سليمان بن حرب .

وابن الضريس في فضائل القرآن (ص ٥١ رقم ٧٨) من طريق أحمد بن عبد الله بن يونس .

كلاهما عن صالح بن بشير المري، عن ثابت البناني، قال: كان أنس بن مالك إذا أشفى على ختم القرآن بالليل، بقّى منه شيئاً حتى يصبح، فيجمع أهله، فيختمه معهم .

هذا لفظ الدارمي، ولفظ ابن الضريس نحوه .

وسند هذا الطريق ضعيف .

صالح بن بشير بن وادع المُرِّي ـ بضم الميم وتشديد الراء ـ، أبو بشر البصري، القاصّ الزاهد يروي عن الحسن البصري وابن سيرين وقتادة وهشام بن حسّان وثابت البُناني وغيرهم، روى عنه عفّان بن مسلم وهاشم بن القاسم وإبراهيم ابن الحجّاج السّامي وغيرهم، وكانت وفاته سنة اثنتين وسبعين ومائة، وقيل: ست وسبعين ومائة، وهو ضعيف كما في التقريب (ص ٢٧١ رقم ٢٨٤٥).

فقد ضعفه ابن المديني وابن معين والفلّاس والنسائي والدارقطني . =

.....

= انظر: الجرح والتعديل (٣٩٥/٤ ـ ٣٩٦ رقم ١٧٣٠)، والكامل (١٣٧٨/٤ ـ ١٣٨١)، وتهذيب الكمال المطبوع (١٦/١٣ ـ ١٧)، والتهذيب (٣٨٢/٤ ـ ٣٨٣ رقم ٦٤١) .

(٢) طريق قتادة، عن أنس .

وله عن قتادة طريقان :

(أ) طريق همّام بن يحيى .

أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٤٧ رقم ١٠٨) من طريق ابن المبارك، عنه، عن قتادة، عن أنس بن مالك أنه كان يجمع أهله عند الختم .

(ب) طريق مسعر .

أخرجه عنه ابن المبارك في الزهد (ص ٢٧٩ رقم ٨٠٩) بمثل اللفظ السابق .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٩٠/١٠ رقم ١٠٠٨٧) .

ومن طريقه ابن الضريس في الفضائل (ص ٥٣ رقم ٨٤) .

وأخرجه الفريابي في الفضائل (ص ١٨٩ رقم ٨٥ و٨٦) .

وأبو بكر الأنباري في الردّ على من خالف مصحف عثمان كما في مقدمة تفسير القرطبي (٣٠/١ ـ ٣١) .

ثلاثتهم من طريق وكيع، عن مسعر، عن قتادة، عن أنس، بنحو سابقه .

وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٢٦٠/٧) .

والبيهقي في الشعب (٣٤/٥ رقم ١٩٠٨) .

كلاهما من طريق محمد بن موسى الدولابي، عن أبي نعيم، عن مسعر، عن قتادة، عن أنس قال: كان النبي ﷺ إذا ختم جمع أهله ودعا .

قال البيهقي: «رفعه وهم، وفي إسناده مجاهيل، والصحيح رواية ابن المبارك، عن مسعر، موقوفاً على أنس بن مالك» .

وكان البيهقي قبل أن يروي الحديث من هذا الطريق قد رواه من طريق سعيد بن منصور كما سبق، ثم قال عقبه: «هذا هو الصحيح موقوف، وقد =

[٢٨] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن أبي أميَّة[١]، عن مجاهد، قال: من ختم القرآن أعطي دعوة لا تُردّ .

= روى من وجه آخر عن قتادة، عن أنس مرفوعاً، وليس بشيء» .

(١) هو عبد الكريم بن أبي المُخَارِق ـ بضم الميم، وبالخاء المعجمة ـ، أبو أمية المعلِّم، البصري، نزيل مكة، واسم أبيه قيس، وقيل: طارق، يروي عن أنس ابن مالك وطاوس ونافع مولى ابن عمر ومجاهد وغيرهم، روى عنه ابن جريج والإمام مالك وحماد بن سلمة وحماد بن زيد والسفيانان: الثوري وابن عيينة وغيرهم، وكانت وفاته سنة سبع وعشرين ومائة، وهو ضعيف كما في التقريب (ص ٣٦١ رقم ٤١٥٦)، فقد ضعفه ابن معين وأبو حاتم. وقال أيوب السختياني والسعدي: «كان غير ثقة». وكان يحيى وعبد الرحمن لا يحدثان عنه. وقال النسائي والدارقطني: «متروك». وقال ابن عبد البر: «مجمع على ضعفه». أ.هـ من الجرح والتعديل (٥٩/٦ ـ ٦٠ رقم ٣١١)، والكامل (١٩٧٦/٥ ـ ١٩٧٨)، والتهذيب (٣٧٦/٦ ـ ٣٧٩ رقم ٧١٦) .

[٢٨] سنده ضعيف لضعف أبي أمية عبد الكريم بن أبي المخارق .

وقد صحّ الحديث بغير هذا اللفظ من طريق الحكم بن عتيبة، عن مجاهد . وله عن الحكم طريقان .

(١) طريق شعبة .

أخرجه الدارمي في سننه (٣٣٧/٢ رقم ٣٤٨٥) .

وابن الضريس في فضائل القرآن (ص ٤٤ رقم ٤٩) .

والفريابي في فضائل القرآن (ص ١٩٠ ـ ١٩١ رقم ٩٠ و٩١ و٩٢) .

والبيهقي في شعب الإيمان (٣٥/٥ رقم ١٩٠٩) .

أما الدارمي فمن طريق سعيد بن الربيع، وأما ابن الضريس فمن طريق عمرو ابن مرزوق، وأما الفريابي فمن طريق معاذ بن معاذ وبقيّة بن الوليد ومحمد ابن جعفر غندر، وأما البيهقي فمن طريق علي بن الجعد، جميعهم عن شعبة، عن الحكم قال: بعث إليّ مجاهد وعبدة بن أبي لبابة، فقالوا: =

.....

= إنا نريد أن نختم القرآن، وإنه كان يقال: إن الدعاء يستجاب عند ختم القرآن .

هذا لفظ عمرو بن مرزوق، ولفظ الآخرين نحوه .

وسند هذا الطريق صحيح .

شعبة هو أمير المؤمنين في الحديث، تقدمت ترجمته في الحديث رقم [١] .

والحكم بن عُتَيبة ـ بالمثناة، ثم الموحّدة مصغراً ـ، أبو محمد الكندي، الكوفي، روى عن أبي جُحَيفة وعبد الله بن أبي أوفى وشريح القاضي وعطاء وطاوس ومجاهد وغيرهم، روى عنه الأعمش ومنصور بن المعتمر وأبو إسحاق السبيعي والأوزاعي وشعبة وغيرهم، وكانت ولادته سنة خمسين للهجرة، ووفاته سنة ثلاث عشرة ومائة، وقيل: أربع عشرة ومائة، وقيل: خمس عشرة ومائة، وهو ثقة ثبت فقيه، روى له الجماعة، إلا أنه ربما دلّس، لكن عدّه الحافظ ابن حجر في الطبقة الثانية من طبقات المدلسين، وهم: من احتمل الأئمة تدليسه وأخرجوا له في الصحيح؛ لإمامته وقلّة تدليسه في جنب ما روى، أو لكونه لا يدلِّس إلا عن ثقة .

قال ابن مهدي: «الحكم بن عتيبة ثقة ثبت ولكن يختلف معنى حديثه». ووثقه ابن معين وأبو حاتم والنسائي، وزاد: «ثبت»، وكذا قال العجلي، وزاد: «وكان من فقهاء أصحاب إبراهيم، وكان صاحب سنة واتباع، وكان فيه تشيّع، إلا أن ذلك لم يظهر منه». وقال ابن سعد: «كان ثقة ثقة، فقيهاً عالماً رفيعاً، كثير الحديث»، وقال يعقوب بن سفيان: «كان فقيهاً ثقة». ووصفه بالتدليس النسائي وابن حبان والدارقطني .

انظر: الجرح والتعديل (١٢٣/٣ ـ ١٢٥ رقم ٥٦٧)، والتهذيب (٤٣٢/٢ ـ ٤٣٤ رقم ٧٥٦)، والتقريب (ص ١٧٥ رقم ١٤٥٣)، وطبقات المدلسين (ص ٥٨ رقم ٤٣) .

(٢) طريق منصور .

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٩١/١٠ رقم ١٠٠٨٩) . =

[٢٩] حدثنا سعيد، نا هشيم، قال: نا إسماعيل بن أبي خالد[١]، قال: أنا شيخ قال: قال ابن مسعود ـ رحمه الله ـ :

أعربوا القرآن فإنه عربي، وسيكون بعدكم أقوام يَثْقُفُونه[٢] وليسوا بخياركم .

= ومن طريقه ابن الضريس (ص ٥٣ رقم ٨٦) .

وأخرجه الفريابي (ص ١٩٠ رقم ٨٩) .

وأبو بكر الأنباري في الرد على من خالف مصحف عثمان كما في مقدمة تفسير القرطبي (٣١/١) .

ثلاثتهم من طريق جرير، عن منصور، عن الحكم قال: كان مجاهد وعبدة ابن أبي لبابة وناس يعرضون المصاحف، فلما كان اليوم الذي أرادوا أن يختموا، أرسلوا إليّ وإلى سلمة بن كهيل، فقالوا: إنا كنا نعرض المصاحف، فأردنا أن نختم اليوم، فأحببنا أن تشهدونا؛ إنه كان يقال: إذا خُتم القرآن نزلت الرحمة عند خاتمته ـ أو حضرت الرحمة عند خاتمته ـ.

هذا لفظ ابن أبي شيبة، ولفظ الفريابي والأنباري مختصر .

وأخرجه ابن أبي شيبة أيضاً (٤٩١/١٠ رقم ١٠٠٩١) .

والفريابي (ص ١٨٩ رقم ٨٧) .

كلاهما من طريق وكيع، عن سفيان، عن منصور، عن الحكم، عن مجاهد قال: الرحمة تنزل عند ختم القرآن .

وأخرجه ابن الضريس (ص ٥٢ رقم ٨١) من طريق أبي إسرائيل، أو غيره .

والفريابي (ص ١٨٩ رقم ٨٨) من طريق الفضيل بن عياض .

كلاهما عن منصور، عن الحكم، به نحو لفظ جرير السابق .

(١) هو إسماعيل بن أبي خالد، واسم أبي خالد: سعد، الأَحْمسي، مولاهم، البَجَلي، روى عن أبيه وأبي جُحَيْفة وعبد الله بن أبي أَوْفى وعمرو بن حُرَيْث وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه شعبة والسفيانان وهشيم وابن المبارك ويحيى القطان =

.....

= ويزيد بن هارون وغيرهم، وكانت وفاته سنة ست وأربعين ومائة، وهو ثقة ثبت روى له الجماعة كما في التقريب (ص ١٠٧ رقم ٤٣٨). فقد وثقه ابن مهدي وابن معين والنسائي والعجلي وأبو حاتم. وقال سفيان الثوري: «حفاظ الناس ثلاثة: إسماعيل بن أبي خالد، وعبد الملك بن أبي سليمان، ويحيى بن سعيد الأنصاري». وقال يعقوب بن شيبة: «كان ثقة ثبتاً». وقال يعقوب بن سفيان: «كان أُمِّيًّا حافظاً ثقة» .

انظر: الجرح والتعديل (١٧٤/٢ ـ ١٧٦ رقم ٥٨٩)، والتهذيب (٢٩١/١ ـ ٢٩٢ رقم ٥٤٣) .

(٢) ثقف تأتي على عدة معاني، منها: الحَذَق، يقال: ثَقِفَ الشيء: أي حَذَقَه. ومنها: الأخذ والظَّفَر، قال تعالى: ﴿فإما تثقفنّهم في الحرب﴾، وكلا المعنيين متّجه لما في النص هنا، وانظر لسان العرب (١٩/٩ ـ ٢٠) .

[٢٩] سنده ضعيف لإبهام شيخ إسماعيل بن أبي خالد .

وقد روي الحديث عن ابن مسعود من ثلاثة طرق .

(١) طريق إسماعيل بن أبي خالد، واختلف عليه .

فرواه هشيم عنه، عن شيخ مبهم، عن ابن مسعود .

ورواه سفيان الثوري عنه، واختلف على سفيان .

فرواه قبيصة، عنه، عن إسماعيل، عن سيار أبي حمزة، عن ابن مسعود .

ورواه محمد بن يوسف الفريابي، عن سفيان، عن إسماعيل، عن سيار أبي الحكم، عن ابن مسعود .

أما رواية هشيم، فهي التي أخرجها عنه المصنف هنا .

ومن طريق المصنف أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٢٤٣/٥ رقم ٢١٠٠) بمثله .

وأخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ١٤٣ رقم ٣٦١) من طريق حجاج، عن هشيم، عن إسماعيل، عمّن حدثه، عن ابن مسعود، بنحوه . =

.....

= وأما رواية سفيان الثوري فأخرجها :

البيهقي في الموضع السابق من طريق قبيصة عنه، عن إسماعيل، عن سيار أبي حمزة، عن ابن مسعود، به نحوه .

وأخرجه الطبراني في الكبير (١٥٠/٩ رقم ٨٦٨٦) من طريق شيخه عبد الله ابن محمد بن سعيد بن أبي مريم، ثنا محمد بن يوسف الفريابي، ثنا سفيان، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن سيار أبي الحكم، عن ابن مسعود، به نحوه .

قال الهيثمي في المجمع (١٦٥/٧) عن شيخ الطبراني هذا: «شيخه عبد الله ابن محمد بن سعيد بن أبي مريم ضعيف» .

قلت: عبد الله هذا ضعيف جداً؛ ذكره ابن عدي في الكامل (١٥٦٨/٤) وقال: «مصري يحدث عن الفريابي وغيره بالبواطيل»، وقال أيضاً: «إما أن يكون مغفّلاً لا يدري ما يخرج من رأسه، أو متعمداً، فإني رأيت له غير حديث مما لم أذكره أيضاً هاهنا غير محفوظ» .

وسيار أبو الحكم وأبو حمزة كلاهما يروي عنهما إسماعيل بن أبي خالد، ويشتبه كل منهما بالآخر، وهما لا يرويان عن أحد من الصحابة سوى طارق ابن شهاب وهو من صغار الصحابة ممن رأى النبي ﷺ ولم يسمع منه، فروايتهما عن ابن مسعود منقطعة، فالحديث ضعيف إن ثبت أن الراوي المبهم هو أحدهما .

انظر: التهذيب (٢٩١/٤ ـ ٢٩٢ و٢٩٣ رقم ٥٠١ و٥٠٢)، والتقريب (ص ٢٨١ رقم ٣٠٠٠) .

(٢) طريق أبي العلاء يزيد بن عبد الله بن الشِّخِّير، عن ابن مسعود .

أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٣١٨ رقم ٧٤٤) .

وابن أبي شيبة في المصنف (٤٥٧/١٠ رقم ٩٩٦٦) .

كلاهما من طريق سفيان، عن عقبة الأسدي، عن أبي العلاء قال: قال عبد الله: أعربوا القرآن، فإنه عربي . =

.....

= وسنده ضعيف، عقبة الأسدي هذا مجهول، ذكره البخاري في تاريخه (٦/٤٤٠ رقم ٢٩٢١) وسكت عنه، وبيّض له ابن أبي حاتم (٦/٣١٩ رقم ١٧٨٠)، وذكره ابن حبان في الثقات (٧/٢٤٥ ـ ٢٤٦)، ولم يذكروا أنه روى عنه سوى سفيان الثوري .

(٣) طريق علقمة .

ويرويه ليث بن أبي سليم، عن طلحة بن مصرّف، عن إبراهيم النخعي، عن علقمة، عن ابن مسعود .

وله عن ليث طريقان :

(أ) طريق زائدة .

أخرجه الطبراني في الكبير (٩/١٥٠ رقم ٨٦٨٥)، ولفظه: أعربوا القرآن .

(ب) طريق محمد بن فضيل، واختلف عليه .

فرواه ابن أبي شيبة في المصنف (١٠/٤٥٦ رقم ٩٩٦٢) عنه، عن ليث، به مثل لفظ زائدة السابق .

وأخرجه الطبراني في الموضع السابق برقم (٨٦٨٤) من طريق شيخه إبراهيم ابن أحمد الوكيعي، عن أبيه، عن محمد بن فضيل، عن ليث، عن طلحة ابن مصرف، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله يرفعه للنبي ﷺ قال: «أعربوا القرآن، فإنه عربي» .

وذكر الشيخ ناصر الدين الألباني أن الحديث رواه أيضاً أبو علي الصواف في الفوائد، وأبو علي الهروي في الأول والثاني من الفوائد، كلاهما من طريق الليث، به مرفوعاً بلفظ: «أعربوا القرآن»، ولم يذكر الذي روياه من طريقه عن الليث .

انظر: السلسلة الضعيفة (٣/٥٢١) .

وسواء كان مرفوعاً أو موقوفاً، فمداره على الليث بن أبي سليم، وتقدم في الحديث [٩] أنه ممن اختلط جداً، فلم يتميز حديثه، فتُرك، فالحديث ضعيف من هذا الطريق لأجله، ولا ينجبر ضعفه بشيء من الطرق السابقة، والله أعلم.

[٣٠] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، قال: سمعت ابن المنكدر[١]، يقول: خرج رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ على أصحابه وهم يقرأون القرآن، فقال: «**اقرؤا فَكُلٌّ كتابُ الله، من قبل أن يأتي قوم يقوِّمونه كما يقام القِدْحُ[٢]، يتعجلونه ولا يتأجلونه**» .

---

(١) هو محمد بن المُنْكَدِر بن عبد الله بن الهُدَير ـ بالتصغير ـ التيمي، المدني، يروي عن أنس وجابر وابن الزبير وابن عباس وابن عمر وغيرهم، روى عنه أيوب السختياني ويونس بن عبيد وموسى بن عقبة وهشام بن عروة وشعبة والثوري وابن عيينة وغيرهم، وكانت وفاته سنة ثلاثين أو إحدى وثلاثين ومائة، وله من العمر ست وسبعون سنة، وهو ثقة فاضل روى له الجماعة كما في التقريب (ص٥٠٨ رقم ٦٣٢٧). قال ابن عيينة: «محمد بن المنكدر، من معادن الصدق، يجتمع إليه الصالحون». وقال الحميدي: «حافظ». ووثقه ابن معين والعجلي وأبو حاتم. وقال يعقوب بن شيبة: «صحيح الحديث جداً». وقال إبراهيم بن المنذر: «غاية في الحفظ والإتقان والزهد، حجة». أ.هـ من الجرح والتعديل (٨/٩٧ ـ ٩٨ رقم ٤٢١)، والتهذيب (٩/٤٧٣ ـ ٤٧٥ رقم ٧٦٧) .

(٢) القِدْحُ: هو السهم الذي كانوا يَسْتَقْسمون به، أو الذي يُرمى به عن القوس. يقال للسهم أوّل ما يقطع: قِطْعٌ، ثم يُنْحت ويُبْرى، فيسمّى: بريًّا، ثم يُقَوّم، فيُسمى: قِدْحاً، ثم يُراش ويُركّب نَصْله فيسمى: سهماً .
انظر: النهاية في غريب الحديث (٤/٢٠) .

[٣٠] سنده ضعيف لإرساله، وهو صحيح إلى مرسله، وحسن لغيره بمجموع طرقه، ويرويه هكذا مرسلاً عن ابن المنكدر السفيانان: ابن عيينة والثوري .
وخالفهما حميد الأعرج وأسامة بن زيد الليثي، فروياه عن ابن المنكدر، عن جابر مرفوعاً. أما رواية ابن عيينة فهي التي أخرجها المصنف هنا عنه . =

.....

= وتابع المصنف عبد الرزاق فأخرجه في مصنفه (٣/٣٨٢ رقم ٦٠٣٤) عن ابن عيينة، به نحوه .

وأما رواية سفيان الثوري، فأخرجها :

ابن أبي شيبة في المصنف (١٠/٤٨٠ رقم ١٠٠٥٣) .

والبيهقي في شعب الإيمان (٥/٥٧٥ رقم ٢٣٩٨) .

أما ابن أبي شيبة فمن طريق وكيع، وأما البيهقي فمن طريق محمد بن يوسف الفريابي، كلاهما عن سفيان الثوري، عن ابن المنكدر مرسلاً بنحوه .

وأما روايتا حميد الأعرج وأسامة بن زيد فهما الآتيتان في الحديث بعده .

والراجح رواية السفيانين للحديث عن ابن المنكدر مرسلاً؛ لأنهما أوثق من حميد وأسامة.

فسفيان بن عيينة تقدم في الحديث رقم [٧] أنه ثقة حافظ فقيه إمام حجة .

وسفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبد الله الكوفي، يروي عن أبيه وأبي إسحاق الشيباني وأبي إسحاق السبيعي وعبد الملك بن عمير وإسماعيل بن أبي خالد والأعمش ومحمد بن المنكدر وغيرهم، روى عنه عبد الرحمن بن مهدي ويحيى بن سعيد القطان وعبد الله بن المبارك وحفص بن غياث وعبد الرزاق وعبيد الله الأشجعي ويزيد بن هارون ووكيع ومحمد بن يوسف الفريابي وغيرهم، وكانت ولادته سنة سبع وتسعين للهجرة، ووفاته سنة إحدى وستين ومائة، وهو ثقة حافظ فقيه عابد، إمام حجة، روى له الجماعة. قال شعبة وابن عيينة وأبو عاصم وابن معين وغير واحد من العلماء: «سفيان أمير المؤمنين في الحديث». وقال الخطيب: «كان إماماً من أئمة المسلمين، وعلماً من أعلام الدين، مجمعاً على إمامته، بحيث يستغنى عن تزكيته، مع الاتقان والحفظ والمعرفة والضبط والورع والزهد» .

انظر: ترجمته في تاريخ بغداد (٩/١٥١ ـ ١٧٤ رقم ٤٧٦٣)، وسير أعلام النبلاء (٧/٢٢٩ ـ ٢٧٩)، والتهذيب (٤/١١١ ـ ١١٥ رقم ١٩٩)، والتقريب (ص ٢٤٤ رقم ٢٤٤٥).

وأما حميد الأعرج وأسامة بن زيد فستأتي ترجمتهما في الحديث الآتي . =

[٣١] حدثنا سعيد، قال: نا خالد بن عبد الله، عن حُميد الأعرج[١]، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله قال: خرج علينا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ونحن نقرأ القرآن، وفينا الأعجمي، والأعرابي، فقال :

«اقرؤا وكل حسن، وسيأتي قوم يقوِّمونه كما يُقَوَّم القِدْحُ يتعجّلونه ولا يتأجّلونه» .

= وعليه فاتفاق هذين الإمامين: الثوري وابن عيينة على رواية الحديث مرسلاً مقدّم على مخالفة من خالفهما ممن لا يبلغ مرتبتهما ولا يدانيها، فالصواب في الحديث أنه ضعيف من طريق ابن المنكدر لإرساله، وهو حسن لغيره بمجموع طرقه الآتي ذكرها في الحديث بعده .

(١) هو حميد بن قيس الأعرج المكي، أبو صفوان القاريء، الأسدي، مولاهم، روى عن مجاهد ومحمد بن إبراهيم التيمي والزهري ومحمد بن المنكدر وغيرهم، روى عنه السفيانان الثوري وابن عيينة ومالك ومعمر وخالد بن عبد الله الطحّان وغيرهم، وكانت وفاته سنة ثلاثين ومائة، وهو ثقة روى له الجماعة؛ وثقه أحمد وابن معين والبخاري والعجلي وأبو داود ويعقوب بن سفيان وأبو زرعة الرازي وأبو زرعة الدمشقي وابن خراش وزاد: «صدوق». وقال ابن سعد: «كان ثقة كثير الحديث، وكان قاريء أهل مكة». وقال النسائي: «ليس به بأس»، وكذا قال أبو حاتم وزاد: «وابن أبي نجيح أحب إليَّ منه» .

وقال عنه الإمام أحمد في رواية: «ليس هو بالقوي في الحديث». وذكر ابن عدي هذه العبارة، وذكر بعض الأحاديث التي انتقدت عليه، ثم قال: «حميد بن قيس هذا له أحاديث غير ما ذكرت صالحة، وهو عندي لا بأس بحديثه، وإنما يؤتى ما يقع في حديثه من الإنكار من جهة من يروي عنه، وقد روى عنه مالك، وناهيك به صدقاً إذا روى عنه مثل مالك، فإن أحمد ويحيى قالا: لا نبالي أن لا نسأل عمّن روى عنه مالك». أ.هـ من الجرح والتعديل (٣/٢٢٧ ـ ٢٢٨ رقم١٠٠١)، =

.....

= والكامل لابن عدي (٦٨٦/٢ ـ ٦٨٧)، وتهذيب الكمال المطبوع (٣٨٤/٧ ـ ٣٨٩)، والتهذيب (٤٦/٣ ـ ٤٧ رقم ٨٠) .

[٣١] سنده ظاهره الصحة، لكنه معلول، فالصواب أنه عن ابن المنكدر مرسلاً كما سبق بيانه في الحديث قبل هذا، وهو حسن لغيره بشواهده .

والحديث أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩٧/٣) .

وأبو داود في سننه (٥٢٠/١ رقم ٨٣٠) .

والفريابي في فضائل القرآن (ص ٢٤٤ رقم ١٧٤) .

والآجري في أخلاق أهل القرآن (ص ٩٢ ـ ٩٣ رقم ٢٨) .

ومن طريقه ابن النجار في تاريخه (١٢٩/١) .

وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٥٧٥/٥ ـ ٥٧٦ رقم ٢٣٩٩) .

جميعهم من طريق خالد بن عبد الله الطّحان، به نحوه .

وتابع حميداً أسامة بن زيد الليثي .

أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٧/٣) .

وأبو يعلى في مسنده (١٤٠/٤ رقم ٢١٩٧) .

والبيهقي في الشعب (٥٧٦/٥ ـ ٥٧٧ رقم ٢٤٠٠ و٢٤٠١) .

أما الإمام أحمد فمن طريق عبد الوهاب بن عطاء، وأما أبو يعلى فمن طريق سفيان بن وكيع عن أبيه، وأما البيهقي فمن طريق سليمان بن بلال، وعبد العزيز ابن محمد الدراوردي، جميعهم عن أسامة بن زيد، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، به نحوه .

وأسامة بن زيد الليثي، مولاهم، أبو زيد المدني يروي عن الزهري ونافع مولى ابن عمر وعطاء بن أبي رباح ومحمد بن المنكدر وغيرهم، روى عنه يحيى القطان وابن المبارك والثوري وابن وهب والأوزاعي ووكيع والدَّرَاوَرْدي وغيرهم، وكانت وفاته سنة ثلاث وخمسين ومائة وله بضع وسبعون سنة، وهو صدوق يهم كما في التقريب (ص ٩٨ رقم ٣١٧). فقد وثقه ابن معين =

.....

= والعجلي، وقال أبو حاتم: «يكتب حديثه ولا يحتج به». وتركه يحيى القطان. وقال أحمد: «ليس بشيء...، روى عن نافع أحاديث مناكير». وقال النسائي: «ليس بالقوي». وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «يخطيء، كان يحيى القطان يسكت عنه». أ.هـ من الجرح والتعديل (٢/٢٨٤ ـ ٢٨٥ رقم ١٠٣١)، والثقات لابن حبان (٦/٧٤)، والتهذيب (١/٢٠٨ ـ ٢٠١ رقم ٣٩٢) .

وللحديث شاهدان، الأول من حديث سهل بن سعد، والثاني موقوف على حذيفة .

أما حديث سهل بن سعد رضي الله عنه فله عنه طريقان :

(١) طريق بكر بن سوادة، عن وفاء بن شريح، عن سهل، وله عن بكر طريقان :

(أ) طريق عمرو بن الحارث .

أخرجه أبو داود في سننه (١/٥٢٠ رقم ٨٣١) .

ومن طريقه البيهقي في شعب الإيمان (٥/٥٧٩ رقم ٢٤٠٤) .

وأخرجه ابن حبان في كتاب الثقات (٥/٤٩٨)، وفي صحيحه (٢/٦٩ رقم ٧٥٧/ الإحسان) و(٨/٢٥٦ رقم ٦٦٩٠/ الإحسان بتحقيق الحوت) .

والطبراني في الكبير (٦/٢٥٤ رقم ٦٠٢٤) .

ثلاثتهم من طريق عبد الله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن بكر بن سَوَادة، عن وَفَاء بن شُرَيح، عن سهل بن سعد الساعدي قال: خرج علينا رسول الله ﷺ يوماً ونحن نقتريء، فقال: «الحمد لله، كتاب الله واحد، وفيكم الأحمر، وفيكم الأبيض، وفيكم الأسود، اقرؤوه قبل أن يقرأه أقوام يقيمونه كما يقوّم السهم يتعجل أجره ولا يتأجّله» .

وسنده ضعيف؛ وَفَاء بن شُرَيح الصَّدَفي الحضرمي المصري يروي عن سهل ابن سعد ورويفع بن ثابت والمستورد بن شدّاد رضي الله عنهم، وهو مقبول من الطبقة الرابعة كما في التقريب (٥٨١ رقم ٧٤١٠)، فقد ذكره ابن حبان في الثقات (٥/٤٩٧ ـ ٤٩٨)، وروى عنه بكر بن سوادة وزياد بن نعيم . =

.....

= انظر الجرح والتعديل (٩/٤٩ رقم ٢١٠)، والتهذيب (١١/١٢١ رقم ٢٠٧).
(ب) طريق ابن لهيعة، واختلف عليه .
فأخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ١٣٨ رقم ٣٤٥) .
وأبو داود في الموضع السابق مقروناً برواية عمرو بن الحارث .
ومن طريقه البيهقي في الموضع السابق من الشعب .
أما أبو عبيد فمن طريق حجاج، وأما أبو داود فمن طريق عبد الله بن وهب، كلاهما عن ابن لهيعة، عن بكر بن سوادة، عن وفاء بن شريح عن سهل ابن سعد باللفظ السابق .
وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٣٣٨) من طريق الحسن بن موسى الأشيب، عن ابن لهيعة، به، وهذا موافق لرواية عمرو بن الحارث، عن بكر، ورواية حجاج وابن وهب عن ابن لهيعة .
وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/١٤٦ و١٥٥) و(٥/٣٣٨) .
والفريابي في فضائل القرآن (ص ٢٤٤ ـ ٢٤٥ رقم ١٧٥) .
أما الإمام أحمد فمن طريق حسن بن موسى الأشيب ويحيى بن إسحاق، وأما الفريابي فمن طريق قتيبة بن سعيد، ثلاثتهم عن ابن لهيعة، به نحو اللفظ السابق، إلا أنه جعله من مسند أنس بن مالك .
والظاهر أن ابن لهيعة يرويه من حديث سهل وأنس كليهما، فإن أبا عبيد رواه في الموضع السابق من طريق حجاج عنه إلى سهل، ثم أتبعه برقم (٣٤٦) بروايته عن حجاج، عن ابن لهيعة أيضاً إلى أنس، وكذا الإمام أحمد، رواه عن الحسن بن موسى الأشيب، عن ابن لهيعة، به عن سهل وعن أنس، فهاتان قرينتان قوّيتان تدلان على أن ابن لهيعة رواه مرة هكذا ومرة هكذا، والله أعلم .
تنبيه: الراوي للحديث عن سهل كما تقدم هو وفاء بن شريح، وفي رواية الإمام أحمد الحديث عن الحسن بن موسى الأشيب عن ابن لهيعة، عن بكر ابن سوادة سمّاه: «وفاء الخَوْلاني» . =

.....

= وفي رواية الباقين ذكروا كنيته فقط هكذا: «أبو حمزة الخولاني» .
وهذا يحتمل أن يكون اختلافاً آخر على ابن لهيعة، ويحتمل أن يكون اسماً وكنية لراوٍ واحد، وذكر هذا الاختلاف الشيخ ناصر الدين الألباني في السلسلة الصحيحة، في تخريج الحديث رقم (٢٥٩) وقال: «الظاهر أنهما واحد إذا صحّت رواية ابن لهيعة». أ.هـ .
قلت: ويشكل عليه أن هذا نُسب خولانياً، ووفاء بن شريح نسب صدفيًّا، وفرق بينهما كما في الأنساب للسمعاني (٥/٢٣٤) و(٨/٢٨٦)، فالخولاني نسبة إلى خولان بن عمرو بن مالك بن الحارث بن مرة بن أُدَد بن يشجب ابن عريب بن زيد بن كهلان بن سبأ .
وانظر: اللباب (١/٤٧٢) .
وأما الصَّدَفي فنسبة إلى الصَّدِف ـ بكسر الدال ـ، وهو الصدف بن سهل ابن عمرو بن قيس بن معاوية بن جشم بن عبد شمس بن وائل بن الغوث ابن جيدان بن قطن بن عريب بن زهير بن أيمن بن الهميسع بن حمير بن سبأ .

(٢) طريق عبد الله بن عبيدة، عن سهل بن سعد .
أخرجه ابن المبارك في الزهد (٢٨٠ رقم ٨١٣) .
ومن طريقه الآجري في أخلاق أهل القرآن (ص ٩٤ ـ ٩٥ رقم ٢٩) .
وأخرجه أبو عبيد في الفضائل (ص ١٣٨ رقم ٣٤٤) .
وابن أبي شيبة في مسنده كما في المطالب العالية المسندة (ل ١٣٣/ب ـ ١٣٤/أ)، وانظر المطبوعة (٣/٢٨٥ رقم ٣٤٩٢) .
وأخرجه عبد بن حميد في مسنده (ص ١٧١ رقم ٤٦٦) .
والفريابي في الفضائل (ص ٢٤٥ ـ ٢٤٦ رقم ١٧٦) .
والبيهقي في شعب الإيمان (٥/٥٧٨ رقم ٢٤٠٣) .
جميعهم من طريق موسى بن عبيدة، عن أخيه عبد الله بن عبيدة، عن سهل ابن سعد، به نحو اللفظ السابق، وفيه زيادة: «لا يجاوز تراقيهم» .
وسنده ضعيف . =

[٣٢] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن (عبيد الله)[١] بن أبي يزيد[٢]، عن أبيه[٣]، عن أم أيوب، عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: **«نزل القرآن على سبعة أحرف، فبأي حرف قرأت أصبت»**[٤]، .

= موسى بن عُبيدة بن نَشيط الرَّبذَي، أبو عبد العزيز المدني روى عن أخويه عبد الله ومحمد وعبد الله بن دينار وعلقمة بن مرثد ومحمد بن كعب القُرظي وغيرهم، روى عنه سفيان الثوري وعبد الله بن المبارك وعيسى ابن يونس والدَّرَاوَرْدي ووكيع وغيرهم، وكانت وفاته سنة اثنتين وخمسين ومائة، وقيل: ثلاث وخمسين ومائة، وهو ضعيف، لاسيّما في عبد الله ابن دينار، وكان عابداً كما في التقريب (ص ٥٥٢ رقم ٦٩٨٩). فقد ضعفه ابن المديني وابن معين والنسائي وابن حبّان وغيرهم. وقال الإمام أحمد: «منكر الحديث»، وفي رواية: «لا تحلّ الرواية عنه»، وفي رواية: «ليس بالكذوب، ولكنه روى عن عبد الله بن دينار أحاديث مناكير». وقال البزار: «موسى بن عبيدة رجل مفيد، وليس بالحافظ، وأحسب إنما قصّر به عن حفظ الحديث شغله بالعبادة». أ.هـ من الكامل (٦/٢٣٣٣ ـ ٢٣٣٦)، والتهذيب (١٠/٣٥٦ ـ ٣٦٠ رقم ٦٣٦) .

وأما حديث حذيفة، فهو الآتي برقم [٦٠]، وهو موقوف عليه، ولفظه: «ليقرأن القرآن أقوام يقيمونه كما يقام القدح، لا يدعون منه ألفاً، ولا يجاوز إيمانهم حناجرهم».

وهذا وإن كان موقوفاً على حذيفة، فله حكم الرفع؛ لأنه لا يقال من قبل الرأي، وسنده إلى حذيفة رجال ثقات، لكنه ضعيف لأن الأعمش مدلِّس ولم يصرِّح بالسماع وعليه فالحديث بمجموع هذه الطرق حسن لغيره، والله أعلم .

(١) في الأصل: (عبيد)، وما أثبته من الموضع الآتي من الجامع لأخلاق الراوي =

.....

= للخطيب البغدادي، حيث روى الحديث من طريق المصنف، وانظر ترجمته الآتية .

(٢) هو عبيد الله بن أبي يزيد المكي مولى آل قَارِظ بن شَيْبة، يروي عن أبيه وعن ابن عباس وابن عمر وابن الزبير وغيرهم، روى عنه ابنه محمد وابن جريج وَوَرْقاء ابن عمر وحماد بن زيد وسفيان بن عيينة وغيرهم، وكانت وفاته سنة ست وعشرين ومائة، وله ست وثمانون سنة، وهو ثقة كثير الحديث روى له الجماعة كما في التقريب (ص ٣٧٥ رقم ٤٣٥٣). فقد وثقه ابن المديني وابن معين والعجلي وأبو زرعة والنسائي وابن سعد وزاد: «كثير الحديث»، وذكره ابن حبان في الثقات .

انظر الجرح والتعديل (٣٣٧/٥ ـ ٣٣٨ رقم ١٥٩٤)، وتهذيب الكمال المخطوط (٨٩١/٢)، والتهذيب (٥٦/٧ ـ ٥٧ رقم ١٠٩) .

(٣) هو أبو يزيد المكي حليف بني زُهرة مولى آل قَارِظ بن شيبة، يقال له صُحْبة، يروي عن عمر بن الخطاب وسباع بن ثابت وأم أيوب الأنصارية رضي الله عنهم، روى عنه ابنه عبيد الله، وهو من الطبقة الثانية، ذكره ابن حبان في الثقات (٥٧٨/٥) في التابعين، وذكره في أتباع التابعين (٦٥٧/٧)، وانظر التهذيب (٢٨٠/١٢ ـ ٢٨١ رقم ١٢٨٤)، والتقريب (ص ٦٨٥ رقم ٨٤٥٣) .

(٤) انظر التعليق على الحديث الآتي برقم [٥٥] .

[٣٢] الحكم على سنده متوقف على معرفة حال أبي يزيد، فإن كان صحابياً فالسند صحيح، وقد ذكر ابن كثير هذا الحديث في فضائل القرآن (ص ١٩) من رواية الإمام أحمد الآتية وقال: «هذا إسناد صحيح، ولم يخرجه أحد من أصحاب الكتب الستة» .

والحديث أخرجه الخطيب في الجامع (١٩٦/٢ رقم ١٥٩٥) من طريق المصنف بمثله سواء .

وأخرجه الحميدي في مسنده (١٦٣/١ رقم ٣٤٠) . =

[٣٣] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان[١]، عن عمرو بن دينار يَبْلُغُ به النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ، قال:
«أنزل القرآن على سبعة أحرف، كُلُّها شافٍ كافٍ»[٢]، .

= ومن طريقه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٢/٣٧٢/ب) .
وأخرجه ابن أبي شيبة (١٠/٥١٥ ـ ٥١٦ رقم ١٠١٦٦) .
والإمام أحمد في المسند (٦/٤٣٣ و٤٦٢ ـ ٤٦٣) .
والطبري في تفسيره (١/٣٠ و٣١ رقم ٢٠ و٢٣) .
والطحاوي في مشكل الآثار (٤/١٨٣) .
وأبو الحسن بن حَيَّوَيْه في «من وافقت كنيته كنية زوجه من الصحابة» (ص ٣٩ ـ ٤٠) .
جميعهم من طريق سفيان، به نحوه .
وأخرجه الطبري أيضاً (١/٣٢ رقم ٢٤) من طريق أبي الربيع السمّان، عن عبيد الله، به نحوه .
والحديث ذكره صاحب كنز العمال (٢/٥٤ رقم ٣٠٩٥) وعزاه للطبراني وأبي نصر السجزي في الإبانة .
وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/١٥٤) وعزاه للطبراني فقط وقال: «رجاله ثقات». ولم يرد هذا الحديث في ترجمة أم أيوب في معجم الطبراني الكبير المطبوع (٢٥/١٣٦). وقوله ﷺ: «نزل القرآن على سبعة أحرف» مروي في الصحيحين وغيرهما، وسيأتي ذكر ذلك في الحديث الآتي برقم [٥٥] .

(١) من أول الإسناد إلى هنا مكرور في الأصل .

(٢) انظر التعليق على الحديث الآتي برقم [٥٥] .

[٣٣] سنده ضعيف لإرساله، وهو صحيح إلى مرسله عمرو بن دينار .
وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١/٥١٦ ر قم ١٠١٦٧) .
والطبري في تفسيره (١/٤٤ ـ ٤٥ رقم ٤٢) .
كلاهما عن سفيان، به مثله .
ومتنه صحيح كما سيأتي في الحديث رقم [٥٥] .

[٣٤] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن الأعمش، عن شقيق، عن عبد الله قال: **إني قد استمعت إلى القراءة فلم أسمعهم إلا متقاربين، فاقرؤا على ما عُلِّمتم، وإياكم والتنطُّع والاختلاف، فإنما هو كقول أحدكم: أقبل، وهَلُمَّ، وتعال**[1] .

---

(١) قال ابن الأثير في النهاية (٥/٧٤) في معنى الحديث: «أراد النهي عن الملاحاة في القراءات المختلفة، وأن مرجعها كلِّها إلى وجه واحد من الصواب، كما أن هَلُمَّ بمعنى: تعال». أ.هـ.

[٣٤] سنده صحيح، الأعمش وإن كان مدلّساً ولم يصرح بالسماع، إلا أن روايته هنا عن شيخه أبي وائل شقيق بن سلمة، وتقدم في الحديث رقم [٣] أن رواية الأعمش عن مثل أبي وائل محمولة على الاتصال .

والحديث أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٥/٢١٨ رقم ٢٠٧٢) من طريق المصنف، به مثله، إلا أنه قال: (إني سمعت) و:(في الاختلاف) و:(إنما هو) .

وأخرجه عبد الرزاق في تفسيره (٢/٣٢٠) من طريق سفيان الثوري، عن الأعمش، به نحوه، وفيه زيادة .

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه الطبري في تفسيره (١٦/٣٠ رقم ١٨٩٩٨) .

وأخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٣١٦ و٣٣٤ رقم ٧٤٠ و٧٨٤) .

وفي غريب الحديث (٣/١٦٠) .

في كلا الموضعين من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، به نحوه .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٠/٤٨٨ رقم ١٠٠٧٧) من طريق أبي معاوية وحفص، كلاهما عن الأعمش، به نحوه .

وأخرجه الطبري في تفسيره (١/٥٠ رقم ٤٨) من طريق شعبة وأبي معاوية، كلاهما عن الأعمش، به نحوه .

وأخرجه عمر بن شبّة في تاريخ المدينة (٣/١٠٠٧) .

والطبراني في الكبير (٩/١٤٩ رقم ٨٦٨٠)، كلاهما من طريق زائدة، عن الأعمش، به نحوه . =

[٣٥] حدثنا سعيد، قال: نا عبد الرحمن بن زياد، عن شعبة، عن عبد الملك بن مَيْسَرة[١]، قال: سمعت النَّزّال بن سَبْرة[٢] يحدث عن ابن مسعود قال :

سمعت رجلاً قرأ آية سمعت من رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ خِلافَها، فأخذتُه فجئت إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ، فعرفت في وجه رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ الكراهية، فقال: «كلاكما محسن، لا تختلفوا» .

= وأخرجه البيهقي في السنن (٢/٣٨٥) من طريق عمرو بن مرزوق، عن شعبة، عن الأعمش، به نحوه .

وأخرجه الخطيب في تاريخه (٥/١٢٥ ـ ١٢٦) من طريق عبد الرحمن بن مغراء، عن الأعمش، به نحوه .

(١) هو عبد الملك بن مَيْسَرةَ الهلالي، أبو زيد العامري الكوفي، الزَّرَّاد، يروي عن ابن عمر وأبي الطفيل وزيد بن وهب وطاوس وسعيد بن جبير ومجاهد وغيرهم، روى عنه شعبة ومنصور بن المعتمر وسليمان بن بلال وغيرهم، وذكره البخاري في التاريخ الأوسط في فصل من مات في العشر الثاني من المائة الثانية، وهو ثقة روى له الجماعة كما في التقريب (ص ٣٦٥ رقم ٤٢٢١). فقد وثقه ابن معين وابن نمير وابن خراش والعجلي والنسائي وابن سعد وزاد: «كثير الحديث»، وأبو حاتم وزاد: «صدوق». أ.هـ من الجرح والتعديل (٥/٣٦٥ ـ ٣٦٦ رقم ١٧١٧)، والتهذيب (٦/٤٢٦ رقم ٨٨٦) .

(٢) هو النَّزّال بن سبْرةَ ـ بفتح المهملة وسكون الموحدة ـ، الهلالي، الكوفي روى عن عثمان وعلي وابن مسعود وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه عبد الملك =

.....

ابن ميسرة وعامر الشعبي والضحّاك بن مزاحم وغيرهم، وهو ثقة من الطبقة الثانية، وقيل أن له صحبة كما في التقريب (ص ٥٦٠ رقم ٧١٠٥). فقد وثقه ابن سعد والعجلي وابن معين وزاد: «من يسئل عنه». وقال أبو حاتم: «لا بأس به». وقال ابن عبد البر: «ذكروه فيمن رأى النبي ﷺ، ولا أعلم له رواية إلا عن علي وابن مسعود، وهو معدود في كبار التابعين». أ.هـ من الجرح والتعديل (٤٩٨/٨ رقم ٢٢٧٩)، والتهذيب (٤٢٣/١٠ ـ ٤٢٤ رقم ٤٦٣) .

[٣٥] سنده حسن، عبد الرحمن بن زياد الرصاصي، تقدم في الحديث رقم [٦] أنه صدوق، لكن قد رواه البخاري وغيره من غير طريقه كما سيأتي، فالحديث روي عن ابن مسعود من طريقين :

(١) طريق النزال بن سبرة .

أخرجه المصنف هنا من طريق عبد الرحمن بن زياد، عن شعبة، عن عبد الملك بن ميسرة، عنه، به .

ومن طريق المصنف أخرجه الهروي في ذم الكلام (١/ل ١٠/ب) .

وأخرجه الطيالسي في مسنده (ص ٥١ رقم ٣٨٧) .

وعلي بن الجعد في مسنده (٣٨٢/١ رقم ٤٧٨) .

وأبو عبيد في الفضائل (ص ٣٢٢ رقم ٧٥٥) .

وابن أبي شيبة في المصنف (٥٢٩/١٠ رقم ١٠٢١٩) .

والإمام أحمد في المسند (٣٩٣/١ و٤١١ و٤٥٦) .

والبخاري في صحيحه (٧٠/٥ رقم ٢٤١٠)، و(٥١٣/٦ ـ ٥١٤ رقم ٣٤٧٦)، و(١٠١/٩ رقم ٥٠٦٢) .

والنسائي في فضائل القرآن (ص ١٢٠ رقم ١١٩) .

وأبو يعلى في مسنده (١٧١/٩ و٢٣٤ رقم ٥٢٦٢ و٥٣٤١) =

.....

= والهيثم بن كليب في مسنده (ل ٨٥) .
وأبو عمرو الداني في الأحرف السبعة للقرآن (ص ٥٣ و٥٤ رقم ٦٠ و٦١) .
جميعهم من طريق شعبة، عن عبد الملك بن ميسرة، عن النزال بن سبرة، عن ابن مسعود، به نحوه، وزاد بعضهم: (قال شعبة: أظنه قال: «لا تختلفوا، فإن من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا») .

(٢) طريق زر بن حبيش .
أخرجه أبو عبيد في الفضائل (ص ٣٢٣ رقم ٧٥٧) .
والإمام أحمد في المسند (١/٤٠١ و٤١٩) .
والطبري في تفسيره (١/٢٣ ـ ٢٤ رقم ١٢ ـ ١٣) .
وابن حبان في صحيحه (٢/٦٣ ـ ٦٤ رقم ٧٤٣ و٧٤٤ الإحسان) .
والآجري في أخلاق أهل القرآن (ص ١٤١ و١٤٢ رقم ٦٧ و٦٨) .
والهيثم في مسنده (ل ٧١/أ) .
والحاكم في المستدرك (٢/٢٢٣ ـ ٢٢٤) .
وأبو عمرو الداني في الأحرف السبعة (ص ٥٥ رقم ٦٢) .
جميعهم من طريق عاصم بن أبي النَّجود، عن زِرّ، عن عبد الله بن مسعود قال: أقرأني رسول الله ﷺ سورة من الثلاثين من آل حم ـ قال: يعني الأحقاف ـ قال: وكانت السورة إذا كانت أكثر من ثلاثين آية سميت الثلاثين. قال: فرحت إلى المسجد، فإذا رجل يقرؤها على غير ما أقرأني، فقلت: من أقرأك؟ فقال: رسول الله ﷺ. قال: فقلت لآخر: اقرأها، فقرأها على غير قراءتي وقراءة صاحبي، فانطلقت بهما إلى النبي ﷺ، فقلت: يا رسول الله، إن هذين يخالفاني في القراءة، قال: فغضب وتمعّر وجهه، وقال: «إنما أهلك من كان قبلكم الاختلاف». قال: قال زر: وعنده رجل، قال: فقال الرجل: إن رسول الله ﷺ يأمركم أن يقرأ كل رجل منكم كما أقرىء، =

[٣٦] حدثنا سعيد، قال: نا حماد بن زيد، قال: نا أبو عمران الجَوْني[١]، (عن عبد الله بن رَباح)[٢]، عن عبد الله بن عَمْرو، أو عُمَر ـ شَكَّ سعيد[٣] ـ قال:

هجَّرت[٤] إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يوماً، فسمع رجلين اختلفا في آية، فخرج وقد عُرف الغضبُ في وجهه، فقال :

«ألا إنما هلك من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب» .

= فإنما أهلك من كان قبلكم الاختلاف. قال: قال عبد الله: فلا أدري شيئاً أسرَّه إليه رسول الله ﷺ؟ أَوْ علم ما في نفس رسول الله ﷺ. قال: والرجل هو: علي بن أبي طالب صلوات الله عليه .

هذا لفظ حديث الإمام أحمد في (٤١٩/١)، ولفظ الباقين نحوه، إلا أن بعضهم لم يذكر اسم السورة، وبعضهم ذكر أنها سورة الرحمن، وبعضهم ذكر أن الذي خالف ابن مسعود في القراءة واحد .

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه بهذه السياقة»، وأقرّه الذهبي .

(١) هو عبد الملك بن حبيب الأزدي، أو الكندي، أبو عِمْران الجَوْني، مشهور بكنيته، البصري، روى عن جندب بن عبد الله البَجَلي وأنس بن مالك وعبد الله ابن رباح الأنصاري وغيرهم، روى عنه سليمان التَّيمي وعبد الله بن عون وشعبة والحمّادان: ابن سلمة وابن زيد وغيرهم، قيل: كانت وفاته سنة ثلاث، وقيل: ثمان، وقيل: تسع وعشرين ومائة، وهو ثقة روى له الجماعة كما في التقريب (ص ٣٦٢ رقم ٤١٧٢). فقد وثقه ابن معين وابن سعد، وزاد: «وله أحاديث». وقال أبو حاتم: «صالح». وقال النسائي: «ليس به بأس»، وذكره ابن حبان في الثقات. أ.هـ من الجرح والتعديل (٣٤٦/٥ رقم ١٦٣٦)، والتهذيب (٣٨٩/٦ رقم ٧٣٤) .

.....

(٢) ما بين القوسين سقط من الأصل، فأثبته في الموضع الآتي من ذم الكلام للهروي؛ لأنه روى الحديث من طريق المصنِّف .

وهو عبد الله بن رَباح الأنصاري، أبو خالد المدني، سكن البصرة، وروى عن أُبَيّ بن كعب وعمار بن ياسر وعمران بن حصين وأبي هريرة وعبد الله بن عمرو ابن العاص وغيرهم، روى عنه ثابت البُناني وعاصم الأحول وقتادة وخالد الحذّاء وأبو عمران الجَوْني وغيرهم، وكانت وفاته في حدود سنة تسعين للهجرة كما قال الذهبي، وهو ثقة روى له الجماعة عدا البخاري، ووثقه ابن سعد والعجلي والنسائي. أ.هـ من تاريخ الثقات للعجلي (ص ٢٥٥ رقم ٨٠٤)، وتهذيب الكمال المطبوع (٤/٤٨٧ ـ ٤٨٨)، وتهذيب التهذيب (٥/٢٠٦ ـ ٢٠٧ رقم ٣٥٧)، والتقريب (ص ٣٠٢ رقم٣٣٠٧).

(٣) والصواب أنه عن عبد الله بن عمرو، كما سيأتي .

(٤) أي: بَكَّرْتُ .

انظر: النهاية في غريب الحديث (٥/٢٤٦) .

[٣٦] سنده صحيح، وشكُّ المصنِّف لا يقدح في صحة الحديث؛ لأن كلاً من عبد الله ابن عُمر وعبد الله بن عَمرو صحابي، والصواب أنه ابن عمرو كما سيأتي .

فالحديث أخرجه الهروي في ذم الكلام (١/ل ١٤/أ) من طريق المصنف وغيره، عن حماد بن زيد، به نحوه، على أنه من حديث ابن عمرو، وأوضح الهروي أن سعيد بن منصور قال: «أو عبد الله بن عُمر» .

وأخرجه مسلم في صحيحه (٤/٢٠٥٣ رقم ٢) في العلم، باب النهي عن اتباع متشابه القرآن .

والنسائي في فضائل القرآن (ص ١٢١ رقم ١٢٠) .

أما مسلم فمن طريق أبي كامل فُضيل بن حسين الجَحْدَريّ، وأما النسائي فمن طريق داود بن معاذ، كلاهما عن حماد بن زيد، عن أبي عمران الجوني، عن عبد الله بن رباح الأنصاري، عن عبد الله بن عمرو، به نحوه .

[٣٧] حدثنا سعيد، قال: نا حماد بن زيد، عن يزيد بن حازم[١]، عن سليمان بن يَسَار[٢] قال: **خرج عمر بن الخطاب ـ رضي الله (عنه)[٣] ـ على قوم يقرأون القرآن، ويتراجعون فيه، فقال: ما هذا؟ (فقالوا)[٤]: نقرأ القرآن، ونتراجع فيه، فقال: تراجعوا ولا تلحنوا .**

---

(١) هو يزيد بن حازم بن زيد الأزدي البصري، أبو بكر، أخو جرير بن حازم، يروي عن سليمان بن يسار وعكرمة وعبد الله بن أبي سلمة وغيرهم، روى عنه أخوه جرير وحماد بن زيد وأخوه سعيد بن زيد وغيرهم، وكانت وفاته سنة ثمان وأربعين ومائة، وهو ثقة كما في التقريب (ص ٦٠٠ رقم ٧٧٠٠). فقد وثقه أحمد وابن معين والعجلي، وقال ابن سعد: «كان ثقة إن شاء الله». وقال النسائي: «ليس به بأس». وذكره ابن حبان في الثقات. أ.هـ من الجرح والتعديل (٢٥٧/٩ رقم ١٠٨٥)، والتهذيب (٣١٧/١١ ـ ٣١٨ رقم ٦١٣) .

(٢) هو سليمان بن يسار الهلالي، أبو أيوب المدني، يروي عن ميمونة وأم سلمة وعائشة وفاطمة بنت قيس وزيد بن ثابت وابن عباس وابن عمر وجابر وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه عمرو بن دينار وعبد الله بن دينار وأبو الزِّناد ومكحول ونافع مولى ابن عمر ويحيى بن سعيد الأنصاري ويزيد بن حازم وغيرهم، قيل: كانت ولادته سنة أربع وعشرين، وقيل: سبع وعشرين للهجرة، واختُلف في وفاته، فقيل: سنة أربع وتسعين، وقيل: سنة مائة، وقيل: ثلاث ومائة، وقيل: أربع ومائة، وقيل: تسع ومائة، وقيل: عشر ومائة، وهو ابن ثلاث وسبعين سنة، وهو ثقة فاضل، أحد الفقهاء السبعة، روى له الجماعة كما في التقريب (ص ٢٥٥ رقم ٢٦١٩). ذكر أبو الزناد وغيره أنه أحد الفقهاء السبعة. وقال ابن سعد: «كان ثقة عالماً رفيعاً فقيهاً كثير الحديث». وقال العجلي: «مدني تابعي ثقة مأمون فاضل عابد». وقال أبو زرعة: «ثقة مأمون فاضل عابد». وقال النسائي: «أحد الأئمة». أ.هـ من الجرح والتعديل (١٤٩/٤ رقم ٦٤٣)، والتهذيب (٢٢٨/٤ ـ ٢٣٠ رقم ٣٨١) . =

[٣٨] حدثنا سعيد، قال: نا حماد بن زيد، عن يحيى بن عَتيق[١]، قال: **سألت الحسن عن الرجل يتعلم العربية ليُقيم بها كلامَه، ويقيم بها القرآن، فقال: لا بأس به؛ فإن الرجل / يقرأ الآية، فَيَعْيَا[٢] بوجهها فيهلك .** [١٠٦/ب]

= وسليمان بن يسار هنا يروى عن عمر بن الخطاب، وهو لم يسمع منه كما نص عليه أبو زرعة، وكما يتضح من سنة ولادته .
انظر: المراسيل لابن أبي حاتم (ص ٨٢)، وجامع التحصيل (ص ٢٣١ – ٢٣٢).

(٣) ما بين القوسين ليس في الأصل، وهي زيادة يقتضيها السياق .

(٤) في الأصل: (فقال)، وما أثبته من الموضع الآتي من شعب الإيمان للبيهقي حيث روى الحديث من طريق المصنف .

[٣٧] سنده ضعيف لإرساله، وهو صحيح إلى مرسله سليمان بن يسار .
وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٢٤٢/٥ رقم ٢٠٩٩) من طريق المصنف، به مثله، إلا أنه لم يذكر قوله: «ابن الخطاب رضي الله عنه»، ولم يذكر قوله: «فيه» بعد قوله: «ونتراجع» .
وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٥٩/١٠ رقم ٩٩٧٣) من طريق يحيى ابن آدم، عن حماد بن زيد، به نحوه .
وذكره صاحب كنز العمال (٣٣٣/٢ رقم ٢١٦٨) وعزاه لسعيد بن منصور، وابن الأنباري في الإيضاح، والبيهقي في الشعب .

(١) هو يحيى بن عَتيق الطُّفاوي ـ بضم المهملة، وتخفيف الفاء ـ، البصري، روى عن الحسن البصري ومحمد بن سيرين ومجاهد، روى عنه الحمّادان: ابن زيد وابن سلمة وإسماعيل بن عليّة وغيرهم، وهو ثقة من الطبقة السادسة، وروى له الجماعة كما في التقريب (ص ٥٩٤ رقم ٧٦٠٣). فقد وثقه ابن سعد والإمام أحمد وابن معين وأبو حاتم والنسائي، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «كان متقناً ورعاً» . =

[٣٩] حدثنا سعيد، قال: نا حماد بن زيد، عن أيوب[١]، عن ابن أبي مُلَيْكَةَ[٢]، قال: **سئل أبو بكر الصديق رضي الله عنه عن آية من كتاب الله عز وجلّ، قال: أيَّةُ أرض تُقِلُّني[٣]، أو أيّة سماء تُظِلُّني، أو أين أذهب، وكيف أصنع إذا أنا قلت في آية من كتاب الله بغير ما أراد الله بها ؟**

= انظر: الجرح والتعديل (١٧٦/٩ رقم ٧٣٠)، والثقات لابن حبان (٥٩٤/٧)، والتهذيب (٢٥٥/١١ رقم ٤١١) .

(٢) عَيِيَ تأتي بمعنى: جهَل، وعَجَز، ولعلّ المعنى هنا: «يعجز عنها ويشكل عليه أمرها» .

انظر: النهاية في غريب الحديث (٣٣٤/٣) .

[٣٨] سنده صحيح .

وأخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٣٢٠ رقم ٧٥١)، فقال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، وحجاج، كلاهما عن حماد بن زيد...، فذكره بنحوه .

وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٢١/٤ رقم ١٥٦٨) من طريق علي بن المديني، عن حماد بن زيد، به نحوه .

(١) هو أيوب بن أبي تَمِيمَة كَيْسان السَّخْتياني، أبو بكر البصري، روى عن عمرو ابن سلمة وحُميد بن هلال وعطاء وعكرمة وعمرو بن دينار وأبي رجاء العُطاردي وأبي عثمان النَّهدي وعبد الله بن أبي مُليكة وغيرهم، روى عنه حماد ابن زيد وحماد بن سلمة والسفيانان: الثوري وابن عيينة وشعبة ومالك وغيرهم، قيل: إنه ولد سنةَ ست وستين للهجرة، وقيل: سنة ثمان وستين، وتوفي سنة إحدى وثلاثين ومائة، وهو ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد، روى له الجماعة كما في التقريب (ص ١١٧ رقم ٦٠٥). قال الحسن البصري: «أيوب سيد شباب أهل البصرة». وقال شعبة: «كان سيد الفقهاء». ووثقه ابن معين. وقال ابن سعد: «كان ثقة ثبتاً في الحديث، جامعاً كثير العلم حجة عدلاً». وقال

.....

= أبو حاتم: «ثقة لا يسئل عن مثله». وقال النسائي: «ثقة ثبت». أ.هـ من الجرح والتعديل (٢/٢٥٥ ـ ٢٥٦ رقم ٩١٥)، والتهذيب (١/٣٩٧ ـ ٣٩٩ رقم ٧٣٣).

(٢) هو عبد الله بن عبيد الله بن أبي مُلَيْكة ـ بالتصغير ـ ابن عبد الله بن جدعان، التيمي أدرك ثلاثين من الصحابة، فروى عن العبادلة الأربعة والمسور بن مخرمة وأسماء وعائشة وأم سلمة وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه حميد الطويل وعمرو بن دينار وجرير بن حازم وابن جريج وأيوب السختياني وغيرهم، وكانت وفاته سنة سبع عشرة ومائة، وهو ثقة فقيه روى له الجماعة كما في التقريب (ص ٣١٢ رقم ٣٤٥٤).
فقد وثقه أبو زرعة وأبو حاتم والعجلي وابن سعد وزاد: «كثير الحديث» .
انظر: الجرح والتعديل (٥/٩٩ ـ ١٠٠ رقم ٤٦١)، والتهذيب (٥/٣٠٦ ـ ٣٠٧ رقم ٥٢٣).
وفي المراسيل لابن أبي حاتم (ص ١١٣) نصّ على أن روايته عن عمر وعثمان مرسلة، فمن باب أولى روايته عن أبي بكر، وقد نصّ على هذا البيهقي في شعب الإيمان (٥/٢٢٨) حيث ذكر هذا الحديث من طريق آخر، ثم قال: «رواه ابن أبي مليكة عن أبي بكر كذلك مرسلاً». أ.هـ .

(٣) أي: تحملني، يقال: أقلَّ الشيءَ يُقِلُّه واستقلَّه يستقلُّه: إذا رفعه وحمله .
انظر: لسان العرب (١١/٥٦٥) .

[٣٩] سنده ضعيف لإرساله، وهو صحيح إلى مرسله ابن أبي مليكة، وله متابعات يرتقي بها إلى درجة الحسن لغيره، فإنه روي عن أبي بكر رضي الله عنه من أربعة طرق:

(١) طريق ابن أبي مليكة .
أخرجه المصنف هنا، وأشار إليه البيهقي في الشعب (٥/٢٢٨)، ثم أخرجه في كتاب المدخل (ص ٤٣٠ رقم ٧٩٢) من طريق المصنِّف، به مثله، إلا أنه قال: «وأية سماء»، و:«أو كيف أصنع» .

(٢) طريق إبراهيم التيمي .
أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٣٥٢ رقم ٨٢٤) .
وابن أبي شيبة في المصنف (١٠/٥١٣ رقم ١٠١٥٦) .
أما أبو عبيد فمن طريق شيخه محمد بن يزيد، وأما ابن أبي شيبة فمن =

.....

= طريق شيخه محمد بن عبيد الطنافسي، كلاهما عن العوام بن حوشب، عن إبراهيم التيمي، أن أبا بكر الصديق سئل عن قوله: (وفاكهة وأبًّا)، فقال: أي سماء تظلني، أو أي أرض تقلّني إن أنا قلت في كتاب الله ما لا أعلم .
وهذا مرسل صحيح أيضاً .
إبراهيم التيمي تقدم في الحديث [١١] أنه ثقة عابد .
والعَوَّام بن حوشب تقدم في الحديث [١١] أيضاً أنه ثقة ثبت فاضل .
وشيخ ابن أبي شيبة محمد بن عبيد بن أبي أمية الطنافسي الكوفي الأحدب، روى عن إسماعيل بن أبي خالد والأعمش وهشام بن عروة والعوام بن حَوْشب وغيرهم، روى عنه الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه ويحيى بن معين وابنا أبي شيبة وغيرهم، وكان مولده سنة أربع وعشرين ومائة، ووفاته سنة أربع ومائتين، وقيل: ثلاث، وقيل: خمس ومائتين، وهو ثقة يحفظ، روى له الجماعة كما في التقريب (٤٩٥ رقم ٦١١٤). فقد وثقه أحمد وابن معين والنسائي والدارقطني وابن سعد وزاد: «كثير الحديث»، والعجلي وزاد: «كان عثمانياً»، وقال ابن عمار: «ثبت» .
انظر: الجرح والتعديل (٨/١٠ ـ ١١ رقم ٤٠)، والتهذيب (٩/٣٢٧ ـ ٣٢٩ رقم ٥٣٩) .
والحديث ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية في مقدمته في أصول التفسير (ص ١٠٨) من رواية أبي عبيد، ثم قال: «منقطع» .
وذكره الحافظ ابن كثير في تفسيره (١/٥) و(٤/٤٧٣) وأعلّه بالانقطاع بين التيمي وأبي بكر رضي الله عنه .
وذكره الحافظ ابن حجر في فتح الباري (١٣/٢٧١) وعزاه لعبد بن حميد في تفسيره، وأعله بالانقطاع أيضاً .

(٣) طريق أبي معمر عبد الله بن سَخْبَرَةَ الأزدي .
أخرجه مسدد في مسنده كما في المطالب العالية المسندة (ل ١٣٥/ب)،=

.....

= والمطبوعة (٣/٣٠٠ رقم ٣٥٢٧)، من طريق عبد الله بن مرّة .
وأخرجه الطبري في تفسيره (١/٧٨ رقم ٧٨ و٧٩) من طريق إبراهيم النخعي وعبد الله بن مرة، كلاهما عن أبي معمر، به نحو لفظ المصنف .
وذكره الحافظ ابن حجر في الفتح (١٣/٢٧١) وعزاه لعبد بن حميد، لكن من طريق إبراهيم النخعي، عن أبي بكر، ولم يذكر أبا معمر في سنده .
قال ابن حجر: «وهذا منقطع بين النخعي والصديق» .
قلت: وعبد الله بن سَخْبرة الأزدي، أبو معمر الكوفي يروي عن عمر وعلي والمقداد وابن مسعود وأبي موسى وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه مجاهد وعمارة بن عمير وإبراهيم النخعي وغيرهم، وهو ثقة من الطبقة الثانية، وروى له الجماعة، ولكن روايته عن أبي بكر مرسلة. فقد وثقه ابن سعد وابن معين والعجلي، وذكره ابن حبان في الثقات .
انظر: تاريخ الثقات للعجلي (ص ٢٥٦ رقم ٨١٠)، والتهذيب (٥/٢٣٠ ـ ٢٣١ رقم ٣٩٧)، والتقريب (ص ٣٠٥ رقم ٣٣٤١) .

(٤) طريق الشعبي .
أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٠/٥١٢ رقم ١٠١٥٢) .
والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/١٩٣ رقم ١٥٨٥).
كلاهما من طريق الحسن بن عمر، ويقال: ابن عمرو، عن الشعبي، به نحوه .
وعامر بن شراحيل الشعبي ثقة مشهور فقيه فاضل، روى له الجماعة، وروى عن سعد بن أبي وقاص وزيد بن ثابت وعبادة بن الصامت وأبي موسى الأشعري وأبي هريرة والعبادلة الأربعة وغيرهم، وروى عن علي شيئاً يسيراً، قال الدارقطني: «لم يسمع الشعبي من علي إلا حرفاً واحداً، ما سمع غيره»، قال الحافظ ابن حجر: «كأنه ـ أي الدارقطني ـ عَنَى ما أخرجه البخاري =

.....

= في الرجم عنه ـ أي الشعبي ـ، عن علي حين رجم المرأة، قال: رجمتها بسنّة النبي ﷺ»، وممن روى عن الشعبي: أبو إسحاق السبيعي وإسماعيل ابن أبي خالد وبيان بن بشر وحصين بن عبد الرحمن وداود بن أبي هند ومنصور بن المعتمر ومغيرة بن مِقْسم وغيرهم، وقد أرسل عن عمر وطلحة وابن مسعود رضي الله عنهم، فمن باب أولى أن تكون روايته عن أبي بكر رضي الله عنه مرسلة، وذلك أن مولده كان سنة تسع عشرة للهجرة، وقيل بعد ذلك، وأما وفاته فاختُلف فيها، فقيل: سنة ثلاث، وقيل: أربع، وقيل: خمس، وقيل: ست، وقيل: سبع، وقيل: تسع، وقيل: سنة عشر ومائة. قال الحسن البصري في ثنائه على الشعبي: «كان والله كثير العلم، عظيم الحلم، قديم السلم، من الإسلام بمكان». وقال مكحول: «ما رأيت أفقه من الشعبي». ووثقه ابن معين وأبو زرعة وغير واحد .

انظر الجرح والتعديل (٦/٣٢٢ ـ ٣٢٤ رقم ١٨٠٢)، والتهذيب (٥/٦٥ ـ ٦٩ رقم ١١٠)، والتقريب (ص ٢٨٧ رقم ٣٠٩٢) .

(٥) طريق القاسم بن محمد .

أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٥/٢٢٨ رقم ٢٠٨٢) من طريق علي بن زيد بن جدعان، عن القاسم بن محمد، أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه قال...، فذكره بنحوه .

وعلى بن زيد بن جدعان تقدم في الحديث رقم [٤] أنه ضعيف .

والقاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق التيمي ثقة، أحد الفقهاء بالمدينة، روى له الجماعة، روى عن أبيه وعمّته عائشة، وعن العبادلة الأربعة وأبي هريرة وغيرهم، روى عنه ابنه عبد الرحمن والشعبي وسالم بن عبد الله ابن عمر والزهري ونافع مولى ابن عمر ويحيى بن سعيد الأنصاري وابن أبي مُليكة وعلي بن زيد بن جدعان وغيرهم، وكانت وفاته سنة ست ومائة وهو ابن سبعين سنة، فتكون ولادته قريباً من سنة ست وثلاثين للهجرة، =

[٤٠] حدثنا سعيد، قال: نا (جرير بن عبد الحميد)[١]، عن إدريس[٢] ـ وكان من خيار الناس ـ، قال: **قيل للحسن: إن لنا إماماً يلحن، قال: أخّروه .**

= قال أيوب السختياني: «ما رأيت أفضل منه». وقال أبو الزناد: «ما رأيت أحداً أعلم بالسنة منه، ولا أحدّ ذهناً». وقال يحيى بن سعيد: «ما أدركنا بالمدينة أحداً نفضله على القاسم» .

وقال الإمام مالك: «كان القاسم من فقهاء هذه الأمة». وقال ابن حبان: «كان من سادات التابعين، من أفضل أهل زمانه علماً وأدباً وفقهاً، وكان صموتاً». أ.هـ من الجرح والتعديل (١١٨/٧ رقم ٧٦٥)، وتهذيب الكمال المخطوط (٩٦٧/٢)، والتهذيب (٣٣٣/٨ ـ ٣٣٥ رقم ٦٠١)، والتقريب (ص ٤٥١ رقم ٥٤٨٩) .

أقول: وروايته عن جده أبي بكر رضي الله عنه مرسلة، وذلك واضح من تاريخ ولادته كما سبق، وقد قال العلائي في جامع التحصيل (ص ٣١٠): «أرسل عن جده رضي الله عنه، وذلك واضح، لأن أباه محمداً ولد في حجة الوداع، فكان عمره حين توفي أبو بكر رضي الله عنه نحو ثلاث سنين». أ.هـ .

قلت: فالحديث بمجموع هذه الطرق لا ينزل عن رتبة الحسن، وقد ذكر الحافظ ابن حجر في الموضع السابق من فتح الباري الأثرين عن التيمي والنخعي، وأعلهما بالانقطاع، ثم قال: «لكن أحدهما يقوي الآخر». أ.هـ والله أعلم .

(١) في الأصل: (جرير عن عبد الحميد)، والصواب ما هو مثبت حيث أخرجه الخطابي من طريق المصنف هكذا كما سيأتي .

(٢) هو إدريس بن جويرية الأعمى، البصري، ذكره البخاري في تاريخه (٣٧/٢ رقم١٦٠٦)، وسكت عنه، وبيّض له ابن أبي حاتم (٢٦٤/٢ رقم ٩٥١)، وذكره ابن حبان في الثقات (٧٨/٦)، وأثنى عليه جرير بن عبد الحميد هنا بقوله: «وكان من خيار الناس» وروى عنه هو ويحيى بن حسان، فهو مجهول الحال، ويحتمل =

[٤١] حدثنا سعيد، قال: نا حماد بن (يحيى)[١] الأبَحّ[٢]، عن مروان الأَصْفَر[٣] قال: كنت عند سعيد بن جبير جالساً، فسأله رجل عن آية من كتاب الله عز وجل، فقال له سعيد: الله أعلم، فقال له (الرجل)[٤]: قل فيها أصلحك الله برأيك، فقال: أقول في كتاب الله برأيي؟! فردده مرتين أو ثلاثاً ولم يجبه بشيء .

= أن الذي أثنى على إدريس هو المصنِّف سعيد بن منصور .

[٤٠] سنده ضعيف لجهالة حال إدريس بن جويرية .

وأخرجه الخطابي في غريب الحديث (٦١/١) .

والبيهقي في شعب الإيمان (٢٤٥/٥ رقم ٢١٠٤) .

كلاهما من طريق المصنف، به مثله سواء .

وأخرجه البخاري في تاريخه (٣٧/٢) من طريق محمد بن سلام، عن جرير، به مثله، إلا أنه لم يذكر ثناء جرير على إدريس .

وأخرجه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢٦٤/٢) من طريق يحيى بن حسان، عن إدريس، به مثل رواية البخاري .

(١) في الأصل: «زيد»، وما أثبته من مصادر التخريج الآتية التي أخرجت الحديث من طريق المصنف، وانظر ترجمته الآتية .

(٢) هو حماد بن يحيى الأبَحّ ـ بالموحّدة المفتوحة، بعدها مهملة ـ، أبو بكر السلمي البصري، روى عن ثابت البُناني وسليمان التَّيْمي وأبي إسحاق السبيعي وابن أبي مُليكة ومكحول والزهري، وروى عن مروان الأصفر هنا، وصرّح عنه بالتحديث في رواية البيهقي الآتية، روى عنه أبو داود الطيالسي وأبو نُعيم وقتيبة ابن سعيد وسعيد بن منصور وغيرهم، وهو صدوق يخطيء، من الطبقة الثامنة كما في التقريب (ص ١٧٩ رقم ١٥٠٩). قال الإمام أحمد: «صالح الحديث، ما أرى به بأساً». وقال أبو حاتم: «لا بأس به». وقال ابن معين: «ثقة». وقال البخاري: «يهم في الشيء بعد الشيء». وقال أبو داود: «يخطيء كما يخطيء الناس». وقال أبو زرعة: «ليس بقوي». وذكره ابن حبان في الثقات وقال: =

.....

= «يخطيء ويهم». وذكر له ابن عدي بعض الأحاديث التي انتقدت عليه، ثم قال: «ولحماد بن يحيى غير ما ذكرت أحاديث حسان، وبعض ما ذكرت مما لا يتابع عليه، وهو ممن يكتب حديثه». أ.هـ من الجرح والتعديل (١٥١/٣ ـ ١٥٢ رقم ٦٥٩)، والكامل لابن عدي (٦٦٣/٢ ـ ٦٦٥)، وتهذيب الكمال المطبوع (٢٩٢/٧ ـ ٢٩٣)، والتهذيب (٢١/٣ ـ ٢٣ رقم ٢٤) .

(٣) هو مروان الأصفر أبو خلف البصري، قيل اسم أبيه: خاقان، وقيل: سالم، روى عن ابن عمر وأبي هريرة وأنس وأبي وائل شقيق بن سلمة ومسروق بن الأجدع والشعبي وغيرهم، روى عنه خالد الحذّاء وعوف الأعرابي وشعبة وغيرهم، وهو ثقة من الطبقة الرابعة؛ وثقه أبو داود، وذكره ابن حبان في الثقات، وأخرجه له الشيخان .

انظر: الكنى لمسلم (٢٨٤/١ رقم ١٠٠١)، والثقات لابن حبان (٤٢٤/٥)، والتهذيب (٩٨/١٠ ـ ٩٩ رقم ١٧٨)، والتقريب (ص ٥٢٦ رقم ٦٥٧٦) . ووقعت كنيته في التقريب: (أبو خليفة)، والصواب ما ذكر كما في بقية مصادر ترجمته .

(٤) في الأصل: «رجل»، وما أثبته من الموضع الآتي من شعب الإيمان للبيهقي .

[٤١] سنده ضعيف لضعف حماد بن يحيى من قبل حفظه .

وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٢٣١/٥ رقم ٢٠٨٨) من طريق المصنف، ثنا حماد بن يحيى، ثنا مروان الأصفر...، فذكره بمثله، إلا أنه لم يذكر قوله: (عز وجل)، وعنده: (فقال سعيد) .

ومن طريق المصنِّف أيضاً أخرجه الهروي في ذم الكلام (٦٧/١/أ) بمثله، إلا أنه قال: «من كتاب الله، فقال: الله أعلم، فقال: قل فيها»، ولم يذكر قوله: «فردده» .

ومن طريق الهروي أخرجه ابن عبد الهادي في هداية الإنسان إلى الاستغناء بالقرآن (١/ل ٨٥/ب ـ ٨٦/أ) .

[٤٢] حدثنا سعيد، قال: نا هُشَيم، قال نا العوّام بن حَوْشب، قال نا إبراهيم التَّيْمي، قال: **خلا عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ ذات يوم يحدث نفسه، فأرسل إلى ابن عباس، فقال: كيف تختلف هذه الأمة ونبيها واحد، وكتابها واحد، وقبلتها؟ فقال ابن عباس: يا أمير المؤمنين، إنا أنزل علينا القرآن، فقرأناه، وعلمنا فِيمَ أُنزل، وإنه سيكون بعدنا أقوام يقرأون القرآن، ولا يعرفون فيم نزل، فيكون لكل قوم فيه رأي، فإذا كان لكل قوم فيه رأي اختلفوا، فإذا اختلفوا اقتتلوا، فَزَبَرَهُ[١] عمر، وانْتَهَرَهُ[٢]، فانصرف ابن عباس، ثم دعاه بَعْدُ، فَعَرَفَ الذي قال، ثم قال: (إيهٍ)[٣] أَعِد عليّ .**

---

(١) أي انتهره وأغلظ له في القول والردّ .
انظر: النهاية في غريب الحديث (٢/٢٩٣) .

(٢) أي زجره واستقبله بكلام يزجره عن خبر .
انظر: لسان العرب (٥/٢٣٩) .

(٣) في الأصل: «إيهى»، وفي الموضعين الآتيين من شعب الإيمان وكنز العمال: (إيها)، وما أثبته من الموضع الآتي من الجامع للخطيب حيث روى الحديث من طريق المصنف، وهو الأليق بالسياق، فقوله: «إيهٍ»: كلمة يراد بها الاستزادة، وهي مبنيّة على الكسر، فإذا وصَلْتَ نوَّنْتَ، فقلتَ: «إيهٍ حدِّثنا» وإذا قلت: «إيهاً» بالنصب فإنما تأمره بالسكوت، وقد ترد منصوبة بمعنى التصديق والرضى بالشيء، كما في حديث ابن الزبير لما قيل له: يا ابن ذات النِّطاقين، فقال: «إيهاً والإله» أي: صدقتَ ورضيتُ بذلك، ويروى: «إيهٍ» بالكسر، أي: زدني من هذه المنقبة. أ.هـ من النهاية (١/٨٧) .

[٤٢] الحديث صحيح لغيره كما سيأتي، وأما هذا الإسناد فرجاله ثقات، إلا أنه ضعيف للانقطاع بين التيمي وعمر بن الخطاب رضي الله عنه، فإن التيمي =

.....

= لم يدرك زمن عمر، بل لم يدرك من تأخرت وفاته كثيراً عن عمر، فقد قال الدارقطني: «لم يسمع من حفصة، ولا من عائشة، ولا أدرك زمانهما» .
انظر: التهذيب (١/١٧٦ ـ ١٧٧) .
قلت: ومقصد الدارقطني بالإدراك: إدراك السماع، وإلا فإن ولادته كانت قبل وفاة عائشة رضي الله عنها، فإنها توفيت سنة ثمان وخمسين كما في التهذيب (١٢/٤٣٥ ـ ٤٣٦)، وأما إبراهيم التيمي فإن الحجاج قتله سنة اثنتين وقيل أربع وتسعين، قال أبو داود: ولم يبلغ أربعين سنة كما في ترجمته في الموضع السابق من التهذيب .
والحديث ذكره صاحب كنز العمال (٢/٣٣٣ رقم ٤١٦٧) وعزاه لسعيد بن منصور، والبيهقي في الشعب، والخطيب في الجامع .
وقد أخرجه البيهقي في الشعب (٥/٢٣٠ ـ ٢٣١ رقم ٢٠٨٦) .
والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/١٩٤ رقم ١٥٨٧) .
كلاهما من طريق المصنف، به، ولفظ الخطيب: (خلا عمر بن الخطاب ذات يوم، فجعل يحدّث نفسه، فأرسل إلى ابن عباس، قال: كيف تختلف هذه الأمة، وكتابها واحد، ونبيها واحد، وقبلتها واحدة؟ قال ابن عباس: يا أمير المؤمنين: إنما أنزل علينا القرآن، فقرأناه، وعلمنا فيمَ نزل، وإنه يكون بعدنا أقوام...)، ثم ذكر الباقي مثل لفظ المصنِّف سواء، ونحوه لفظ البيهقي، إلا أنه قال: «ابن عياش»، بدل: «ابن عباس» .
وأخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٤٢ رقم ٩٥) عن هشيم، به نحوه . وله طريق آخر .
فأخرجه عبد الرزاق في جامع معمر الملحق بالمصنِّف (١١/٢١٧ ـ ٢١٨ رقم ٢٠٣٦٨) .
ومن طريقه الهروي في ذم الكلام (١/ب ٤٧/ب ـ ٤٨/أ) .
وأخرجه يعقوب بن سفيان الفسوي في المعرفة والتاريخ (١/٥١٦ ـ ٥١٧) . =

.....

= كلاهما من طريق معمر، عن علي بن بَذيمة الجَزَري أنه حدثه عن يزيد بن الأَصَمّ، عن ابن عباس قال: قدم على عمر بن الخطاب رجل، فجعل عمر يسأله عن الناس، فقال: يا أمير المؤمنين، قرأ منهم القرآن كذا وكذا، فقال ابن عباس: والله ما أحب أن يسارعوا يومهم هذا في القرآن هذه المسارعة. قال: فزَبَرني عمر، ثم قال: مَهْ. قال: فانطلقت إلى منزلي مكتئباً حزيناً، فقلت: قد كنت نزلت من هذا الرجل بمنزلة، ما أرى إلا أني قد سقطت من نفسه. قال: فرجعت إلى منزلي، فاضطجعت على فراشي حتى عادني نسوة أهلي، وما بي من وجع، وما هو إلا الذي نقلني (كذا!) به عمر. قال: فبينا أنا كذلك إذ أتاني رجل فقال: أجب أمير المؤمنين. قال: فخرجت، فإذا هو قائم قريباً ينتظرني، فأخذ بيدي، ثم خلا بي، فقال: ما كرهت مما قال الرجل؟ قال: قلت: يا أمير المؤمنين، إن كنتُ أسأت فاستغفر الله عز وجل وأتوب إليه، نوة أهلي، أحببتَ. قال: لتحدثنّي ما الذي كرهت مما قال الرجل؟ فقلت: يا أمير المؤمنين، إنهم متى يسارعوا هذه المسارعة تحنفوا (كذا!)، ومتى تحنفوا اختلفوا، ومتى اختلفوا يفشلوا. قال: لله أبوك! والله لقد كنت أكاتمها الناس، حتى جئت بها. أ.هـ واللفظ للفسوي، ونحوه لفظ عبد الرزاق .

وسنده صحيح .

يزيد بن الأصم عمرو بن عبيد بن معاوية البَكَّائي ـ بفتح الموحدة والتشديد ـ، أبو عوف الكوفي نزيل الرَّقّة، ابن أخت ميمونة أم المؤمنين، يقال له رؤية ولا يثبت، روى عن خالته ميمونة وابن خالته عبد الله بن عباس، وعن سعد ابن أبي وقّاص وأبي هريرة وعائشة وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه ابنا أخيه عبد الله وعبيد الله ابنا عبد الله بن الأصمّ، والأَجْلَح الكندي والزهري وميمون ابن مهران وأبو إسحاق الشيباني وعلي بن بَذِيمة الجزري وغيرهم، قيل: كانت وفاته سنة إحدى ومائة، وقيل: سنة ثلاث أو أربع ومائة، وهو ابن ثلاث وسبعين سنة، وهو ثقة كما في التقريب (ص ٥٩٩ رقم ٧٦٨٦)، فقد وثقه ابن سعد والعجلي وأبو زرعة والنسائي، وذكره ابن حبان في الثقات . =

.....

= انظر الجرح والتعديل (٢٥٢/٩ رقم ١٠٥٥)، وتهذيب الكمال المخطوط (١٥٢٩/٣)، والتهذيب (٣١٣/١١ ـ ٣١٤ رقم ٦٠٠) .

وعلي بن بَذِيمة ـ بفتح الموحدة وكسر المعجمة الخفيفة، بعدها تحتانية ساكنة ـ، الجَزَري روى عن الشعبي وسعيد بن جبير ومجاهد وعكرمة ويزيد بن الأصمّ وغيرهم، روى عنه الأعمش وشعبة والثوري وشريك ومعمر وغيرهم، وكانت وفاته سنة ثلاث وثلاثين ومائة، وقيل: سنة ست وثلاثين ومائة، وهو ثقة رمي بالتشيع كما في التقريب (ص ٣٩٨ رقم ٤٦٩٢)، فقد وثقه ابن سعد وابن معين والعجلي وأبو زرعة والنسائي، وقال الإمام أحمد: «صالح الحديث، وكان رأساً في التشيع» .

انظر: الجرح والتعديل (١٧٥/٦ ـ ١٧٦ رقم ٩٦٢)، وتهذيب الكمال المخطوط (٩٥٦/٢)، والتهذيب (٢٨٥/٧ ـ ٢٨٦ رقم ٤٩٥) .

ومعمر بن راشد تقدم في الحديث [٤] أنه ثقة ثبت فاضل روى له الجماعة، إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة وعاصم بن أبي النجود وأهل الكوفة والبصرة شيئاً، وليس هذا من روايته عنهم .

والفسوي روى الحديث عن شيخه علي بن الحسن بن شقيق، عن عبد الله بن المبارك، عن معمر، به .

وعبد الله بن المبارك المروزي مولى بني حنظلة يروي عن سليمان التيمي وحميد الطويل وإسماعيل بن أبي خالد ويحيى بن سعيد الأنصاري وعاصم الأحول وعبد الله بن عون ومحمد بن عجلان وموسى بن عقبة والأعمش وهشام بن عروة والثوري وشعبة والأوزاعي وابن جريج ومالك والليث بن سعد وابن أبي ذئب ومعمر بن راشد وغيرهم، روى عنه أبو أسامة حماد بن أسامة وابن مهدي والقطّان وإسحاق بن راهويه ويحيى بن معين وأبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة وسعيد ابن منصور وعلي بن الحسن بن شقيق وغيرهم، وكانت ولادته سنة ثمان عشرة =

.....

= ومائة، ووفاته سنة إحدى وثمانين ومائة، وهو ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد جُمعت فيه خصال الخير، وروى له الجماعة. قال ابن مهدي: «الأئمة أربعة: الثوري، ومالك، وحماد بن زيد، وابن المبارك»، وقال سفيان بن عيينة: «نظرت في أمر الصحابة فما رأيت لهم فضلاً على ابن المبارك إلا بصحبتهم النبي ﷺ وغزوهم معه»، وقال أيضاً: «كان فقيهاً عالماً عابداً زاهداً شيخاً شجاعاً شاعراً»، وقال الإمام أحمد: «لم يكن في زمانه أطلب للعلم منه، جمع أمراً عظيماً، ما كان أحد أقل سقطاً منه، كان رجلاً صاحب حديث، حافظ، وكان يحدث من كتاب». وفضائله رحمه الله كثيرة .

انظر: الجرح والتعديل (٢٦٢/١ ـ ٢٨١) و(١٧٩/٥ ـ ١٨١ رقم ٨٣٨)، والتهذيب (٣٨٢/٥ ـ ٣٨٧ رقم ٦٥٧)، والتقريب (ص ٣٢٠ رقم ٣٥٧٠) .

وعلي بن الحسن بن شقيق، أبو عبد الرحمن المروزي روى عن ابن المبارك والحسين ابن واقد وخارجة بن مصعب وعبد الوارث بن سعيد وإبراهيم بن طهمان وغيرهم، روى عنه الإمام أحمد وابن معين وأبو بكر بن أبي شيبة والبخاري وغيرهم، وروى عنه هنا يعقوب بن سفيان الفسوي، وكانت ولادته سنة سبع وثلاثين ومائة، ووفاته سنة خمس عشرة ومائتين، وقيل غير ذلك، وهو ثقة حافظ روى له الجماعة كما في التقريب (ص ٣٩٩ رقم ٤٧٠٦). قال الإمام أحمد: «لم يكن به بأس، إلا أنهم تكلموا فيه للإرجاء، وقد رجع عنه»، وقال ابن معين: «لا أعلم قدم علينا من خراسان أفضل منه، وكان عالماً بابن المبارك»، وقال العباس ابن مصعب: «كان علي بن الحسن بن شقيق جامعاً، وكان في الزمان الأول يُعدّ من أحفظهم لكتب ابن المبارك، وقد شارك ابن المبارك في كثير من رجاله». أ.هـ من تاريخ بغداد (٣٧٠/١١ ـ ٣٧٢ رقم ٦٢٢٢)، والتهذيب (٢٩٨/٧ ـ ٢٩٩ رقم ٥١٠) .

[٤٣] حدثنا سعيد، قال: نا يزيد بن هارون[١]، عن حُميد الطَّوِيل[٢]، عن أنس بن مالك، **أن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ قرأ على المنبر: ﴿وفاكهة وأبًّا﴾[٣]، فقال: هذه الفاكهة قد عرفناها، فما الأبّ[٤]؟ ثم رجع إلى نفسه، فقال: لعمرك، إن هذا لهو التكلُّف يا عمر .**

---

(١) هو يزيد بن هارون بن زاذان السُّلَمي، مولاهم، أبو خالد الواسطي، روى عن سليمان التيمي وحميد الطويل وعاصم الأحول وإسماعيل بن أبي خالد وأبي مالك الأشجعي ويحيى بن سعيد الأنصاري وغيرهم، روى عنه هنا سعيد ابن منصور وروى عنه الإمام أحمد وإسحاق ابن راهويه ويحيى بن معين وعلي ابن المديني وابنا أبي شيبة وغيرهم، وكانت وفاته سنة ست ومائتين، وهو ثقة متقن عابد، روى له الجماعة. وثقه ابن معين، ويعقوب بن شيبة وقال: «كان يُعدّ من الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر». وقال ابن المديني: «هو من الثقات، ما رأيت أحفظ منه». وقال الإمام أحمد: «صاحب صلاة، حافظ متقن للحديث، صوانه، وحسن مذهب» .

انظر: الجرح والتعديل (٢٩٥/٩ رقم ١٢٥٧)، والتهذيب (٣٦٦/١١ ـ ٣٦٩ رقم ٧١١)، والتقريب (ص ٦٠٦ رقم ٧٧٨٩) .

(٢) هو حميد بن أبي حميد الطويل، أبو عبيدة البصري، اختلف في اسم أبيه على نحو عشرة أقوال، روى عن أنس بن مالك وثابت البُناني والحسن البصري وابن أبي مليكه وعبد الله بن شقيق وغيرهم، روى عنه حماد بن سلمة ويحيى بن سعيد الأنصاري وحماد بن زيد والسفيانان وشعبة ومالك ويحيى القطان ويزيد ابن هارون وغيرهم، وكانت وفاته سنة اثنتين وأربعين ومائة، وقيل: ثلاث وأربعين ومائة، وله من العمر خمس وسبعون سنة، وهو ثقة روى له الجماعة، إلا أنه كثير التدليس عن أنس، حتى قيل: إن معظم حديثه عنه بواسطة ثابت وقتادة. فقد وثقه ابن معين والعجلي والنسائي وابن سعد وزاد: «كثير الحديث، إلا أنه ربما دلّس عن أنس» وقال أبو حاتم: « ثقة لا بأس به». وقال ابن خراش: =

.....

= «ثقة صدوق». وقال مرة: «في حديثه شيء، يقال: إن عامة حديثه عن أنس إنما سمعه من ثابت». وقال البرديجي: «وأما حديث حميد، فلا يحتج منه إلا بما قال: حدثنا أنس». وقال العلائي: «فعلى تقدير أن يكون أحاديث حميد مدلسة، فقد تبين الواسطة فيها، وهو ثقة صحيح»

وقد ذكر الحافظ ابن حجر حميداً في الطبقة الثالثة من طبقات المدلسين، وهم من أكثر من التدليس، فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرّحوا فيه بالسماع .

انظر: الجرح والتعديل (٢١٩/٣ رقم ٩٦١)، والتهذيب (٣٨/٣ ـ ٤٠ رقم ٦٥)، والتقريب (ص ١٨١ رقم ١٥٤٤)، وطبقات المدلسين (ص ٨٦ رقم ٧١) .

قلت: وأما ما ذكره العلائي من أن الواسطة في أحاديث حميد المدلسة قد تبيّن وهو ثقة صحيح، فهذا القول ليس على إطلاقه، فإن الواسطة بينه وبين أنس ليس هو ثابتاً البناني على الدوام، بل قد تكون الواسطة قتادة، وهو مدلس من الطبقة الثالثة أيضاً كما في ترجمته في الحديث رقم [١٤]، وقد يكون غيره، فقد قال الحافظ ابن حجر في مقدمة الفتح (ص ٣٩٩): «كان يدلس حديث أنس، وكان سمع أكثره من ثابت وغيره من أصحابه عنه». أ.هـ. ولذا فإن البخاري لم يخرج لحميد في صحيحه إلا بما صرح فيه بالسماع، قال الحافظ في الموضع السابق: «قد اعتنى البخاري في تخريجه لأحاديث حميد بالطرق التي فيها تصريحه بالسماع». أ.هـ.وفي الفتح أيضاً (٤٩٠/١٠) ذكر الحافظ إعراض البخاري عن بعض الطرق لبعض الأحاديث، ثم أوضح السبب فقال: «حميد مدلس، والبخاري يخرج له ما صرّح فيه بالتحديث». أ.هـ .

(٣) الآية: (٣١) من سورة عبس .

(٤) الأَبُّ: هو المَرْعى المُتَهَيِّئُ للرَّعي والقطع، وقيل: الأَبُّ من المرعى للدواب كالفاكهة للإنسان .

انظر: النهاية في غريب الحديث (١٣/١) . =

.....

[٤٣] سنده رجاله ثقات، إلا أنه ضعيف من هذا الطريق لكون حميد لم يصرح بالسماع من أنس، وهو صحيح لغيره بما سيأتي من طرق، فإن حميداً قد توبع .

فالحديث مداره على أنس بن مالك، يرويه عن عمر رضي الله عنهما .

وله عن أنس ستة طرق :

(١) طريق حميد .

أخرجه المصنف هنا من طريق يزيد بن هارون، عنه .

وعزاه صاحب كنز العمال (٣٢٨/٢ رقم ٤١٥٤) والشوكاني في فتح القدير (٣٨٧/٥) للمصنف .

وأخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٣٥٢ رقم ٨٢٥) .

وابن أبي شيبة في المصنف (٥١٢/١٠ ـ ٥١٣ رقم ١٠١٥٤) .

والحاكم في المستدرك (٥١٤/٢) .

ومن طريقه البيهقي في شعب الإيمان (٢٢٩/٥ ـ ٢٣٠ رقم ٢٠٨٤) .

ثلاثتهم من طريق يزيد بن هارون، به مثله، عدا لفظ الحاكم فنحوه .

وأخرجه الطبري في تفسيره (٥٩/٣٠/طبعة الحلبي) من طريق بشر بن المفضل، ومحمد بن إبراهيم بن أبي عدي، كلاهما عن حميد، به نحوه .

قال ابن كثير في التفسير (٤٧٣/٤) عن طريق ابن أبي عدي: «إسناده صحيح» .

وأخرجه الحاكم في المستدرك (٢٩٠/٢) من طريق عبد الله بن المبارك، عن حميد، به بلفظ: قرأ عمر بن الخطاب رضي الله عنه: (وفاكهة وأباً)، فقال بعضهم هكذا، وقال بعضهم هكذا، فقال عمر: دعونا من هذا، آمنا به كل من عند ربنا .

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين، ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي .

وأخرجه الهروي في ذم الكلام (١/ل ١٠٧/أ) من طريق حماد بن سلمة، =

.....

= عن حميد، به نحو لفظ المصنِّف .

(٢) طريق ثابت، عن أنس .

أخرجه ابن سعد في الطبقات (٣/٣٢٧) .

والبخاري في صحيحه (١٣/٢٦٤ ـ ٢٦٥ رقم ٧٢٩٣) .

وعبد بن حميد في تفسيره كما في مقدمة أصول التفسير لابن تيمية (ص ١٠٩)، وفتح الباري (١٣/٢٧١) .

وأبو نعيم في المستخرج كما في الموضع السابق من فتح الباري .

جميعهم من طريق سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد، عن ثابت، عن أنس، به نحوه، عدا البخاري، فأخرجه مختصراً بلفظ: كنا عند عمر، فقال: نهينا عن التَكَلُّف .

وأخرجه عبد بن حميد أيضاً من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت، ففي الموضع السابق من الفتح بعد أن ذكر الحافظ رواية عبد بن حميد للحديث من طريق حماد بن زيد، قال: «وأخرجه (يعني عبد بن حميد) أيضاً عن سليمان بن حرب، عن حماد بن سلمة بدل حماد بن زيد، وقال بعد قوله: فما الأَبّ؟: ثم قال: يا ابن أم عمر، إن هذا لهو التكُّلف، وما عليك أن لا تدري ما الأَبّ؟ وسليمان بن حرب سمع من الحمادين، لكنه اختص بحماد بن زيد، فإذا أطلق قوله: حدثنا حماد، فهو ابن زيد، وإذا روى عن حماد بن سلمة نسبه» .أ.هـ .

وأخرجه الإسماعيلي أيضاً كما في الموضع السابق من الفتح، من طريق هشام ابن ثابت ويونس بن عبيد، كلاهما عن ثابت، به، ولفظ هشام نحوه، وأما لفظ يونس فقال: إن رجلاً سأل عمر بن الخطاب عن قوله: (وفاكهة وأبًّا): ما الأَبّ؟ فقال عمر: نهينا عن التَّعَمُّق والتَّكَلُّف .

(٣) طريق الزهري، عن أنس .

أخرجه عبد بن حميد في تفسيره كما في الموضع السابق من الفتح . =

[٤٤] حدثنا سعيد، قال: نا يزيد بن هارون، عن ابن عَوْن[١]، عن محمد بن سِيرين[٢]، قال: **سألت عَبِيدَةَ[٣] عن آية من كتاب الله عز وجل، فقال: عليك بتقوى الله عز وجل، والسَّدَاد[٤]، فقد ذهب الذين كانوا يعلمون فِيمَ أنزل القرآن .**

= والحاكم في المستدرك (٢/٥١٤) .
ومن طريقه البيهقي في الموضع السابق من الشعب .
كلاهما من طريق صالح بن كيسان، عن الزهري، عن أنس، به نحوه، وزاد: اتبعوا ما بُيِّن لكم من هذا الكتاب .
قال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي .
وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٣٠/٦٠ ـ ٦١/ طبعة الحلبي)، من طريق عبد الله بن وهب، عن يونس بن يزيد الأَيْلي، وعمرو بن الحارث، كلاهما عن الزهري، به نحو سابقه .
وأخرجه الهروي في ذم الكلام (١/ل ١٠٧/أ) من طريق شعيب، عن الزهري، به نحو سابقه.

(٤) و(٥) و(٦) طريق قتادة، ومعاوية بن قرة، وموسى بن أنس، ثلاثتهم عن أنس، به نحو لفظ المصنف، عدا لفظ معاوية فمختصر .
أخرج هذه الطرق ابن جرير الطبري في تفسيره (٣٠/٥٩) .

(١) هو عبد الله بن عَوْن بن أَرْطبان، أبو عون البصري، روى عن محمد بن سيرين وأنس بن سيرين وإبراهيم النخعي والحسن البصري وعامر الشعبي وغيرهم، روى عنه الثوري وشعبة والقطان وابن المبارك ووكيع وهشيم وابن عليّة ويزيد ابن هارون وغيرهم، وكانت ولادته سنة ست وستين للهجرة، ووفاته سنة إحدى وخمسين ومائة، وهو ثقة ثبت فاضل روى له الجماعة. قال ابن المبارك: «ما رأيت أحداً ذكر لي قبل أن ألقاه ثم لقيته إلا وهو على دون ما ذكر لي، إلا ابن عون وحيوة ـ أو سفيان ـ. فأما ابن عون، فلوددت أني لزمته حتى أموت أو يموت». وقال ابن مهدي: «ما كان بالعراق أحد أعلم بالسنة منه». وقال =

.....

= ابن معين: «ثبت». ووثقه يعقوب بن شيبة والعجلي وأبو حاتم وابن سعد وزاد: «وكان عثمانياً، وكان كثير الحديث، وَرِعاً». وقال النسائي: «ثقة مأمون»، وقال في موضع آخر: «ثقة ثبت». أ.هـ من الجرح والتعديل (٥/١٣٠ ـ ١٣١ رقم ٦٠٥)، والتهذيب (٥/٣٤٦ ـ ٣٤٩ رقم ٦٠٠)، والتقريب (ص ٣١٧ رقم ٣٥١٩).

(٢) هو محمد بن سيرين الأنصاري، أبو بكر البصري، روى عن مولاه أنس بن مالك وعن زيد بن ثابت ورافع بن خديج وسمرة بن جندب وأبي هريرة وعمران بن حصين وعبد الله بن عمر وغيرهم، روى عنه الشعبي وثابت البُناني وخالد الحذّاء وداود بن أبي هند وهشام بن حسان ويونس بن عبيد وعبد الله بن عون وغيرهم، وكانت وفاته سنة عشر ومائة وهو ابن سبع وسبعين، وهو ثقة ثبت عابد كبير القدر، روى له الجماعة. وثقه أحمد وابن معين والعجلي وأبو زرعة، وقال ابن سعد: «كان ثقة مأموناً عالياً رفيعاً فقيهاً إماماً كثير العلم ورعاً، وكان به صمم». وقال ابن حبان: «كان محمد بن سيرين من أورع أهل البصرة، وكان فقيهاً فاضلاً حافظاً متقناً يُعبِّر الرؤيا». أ.هـ من الجرح والتعديل (٧/٢٨٠ ـ ٢٨١ رقم ١٥١٨)، والتهذيب (٩/٢١٤ ـ ٢١٧ رقم ٣٣٦)، والتقريب (ص ٤٨٣ رقم ٥٩٤٧).

(٣) هو عَبيدة بن عمرو السَّلْماني ـ بسكون اللام، ويقال بفتحها ـ، المُرادي، أبو عمرو الكوفي، روى عن علي وابن مسعود وابن الزبير، روى عنه الشعبي وابن سيرين وأبو إسحاق السبيعي وغيرهم، وكانت وفاته سنة اثنتين وسبعين للهجرة، وقيل غير ذلك، وهو تابعي كبير مخضرم فقيه ثبت، روى له الجماعة. كان شريح القاضي إذا أشكل عليه شيء كتب إليه. وقال ابن معين: «ثقة لا يُسئل عن مثله». وقال العجلي: «كوفي تابعي ثقة جاهلي، أسلم قبل وفاة النبي ﷺ بسنتين، ولم يره». وقال ابن المديني والفلّاس: «أصح الأسانيد: محمد بن سيرين، عن عبيدة، عن علي». أ.هـ من الجرح والتعديل (٦/٩١ رقم ٤٦٦)، والتهذيب (٧/٨٤ ـ ٨٥ رقم ١٨٥)، والتقريب (ص ٣٧٩ رقم ٤٤١٢).

(٤) السَّدَاد هو: القصد في الأمر والعدل فيه، فلا يغلو ولا يسرف. انظر النهاية في غريب الحديث (٢/٣٥٢). =

[٤٥] حدثنا سعيد، قال: نا جرير بن عبد الحميد، عن منصور، عن خيثمة بن أبي خيثمة الأنصاري البصري[١]، قال: **كان رجل يطوف وهو يقرأ سورة يوسف، ويجتمع الناس عليه، فإذا فرغ سأل، فقال الحسن: كنت مع عمران بن الحصين، فمر بهذا السائل، فقام، فاستمع لقراءته، فلما فرغ سأل، فقال (عمران)[٢]: إنا لله، وإنا إليه راجعون، اذهب بنا، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من قرأ القرآن، فليسأل الله عز وجل، فإنه سيجيء قوم يقرأون القرآن يسألون به الناس»** .

---

[٤٤] سنده صحيح على شرط الشيخين .

والحديث مداره على ابن سيرين، وله عنه أربعة طرق :

(١) طريق ابن عون .

أخرجه المصنف هنا من طريق يزيد بن هارون عنه .

وتابعه ابن أبي شيبة فأخرجه في المصنف (١٠/٥١١ رقم ١٠١٤٨) عن يزيد، به مثله .

وأخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٣٥٣ رقم ٨٣٠) .

والطبري في تفسيره (١/٨٦ رقم ٩٧) .

والبيهقي في شعب الإيمان (٥/٢٣٠ رقم ٢٠٨٥) .

أما أبو عبيد فمن طريق محمد بن أبي عدي، وأما الطبري فمن طريق ابن علية، وأما البيهقي فمن طريق أبي أسامة، ثلاثتهم عن ابن عون، به نحوه .

(٢) طريق سلمة بن علقمة، عن ابن سيرين .

أخرجه أبو عبيد مقروناً بالرواية السابقة .

(٣) و(٤) طريقا هشام وأيوب، عن ابن سيرين .

أخرجهما الطبري في تفسيره (١/٨٦ رقم ٩٦ و٩٧) بنحوه .

(١) هو خيثمة بن أبي خيثمة، واسم أبي خيثمة: عبد الرحمن، الأنصاري، أبو نصر =

.....

= البصري، روى عن أنس والحسن البصري، روى عنه الأعمش ومنصور بن المعتمر وجابر الجُعْفي وغيرهم، وهو ليِّن الحديث من الطبقة الرابعة كما في التقريب (ص ١٩٧ رقم ١٧٧٢). قال ابن معين: «ليس بشيء»، وذكره ابن حبان في الثقات .

انظر الجرح والتعديل (٣٩٤/٣ رقم ١٨٠٩)، والثقات لابن حبان (٢١٤/٤)، والتهذيب (١٧٨/٣ رقم ٣٣٧) .

(٢) في الأصل: (عمر)، وما أثبته هو الذي يقتضيه السياق، وكذا هو عند الطبراني والبيهقي في الشعب كما سيأتي، حيث رويا الحديث من طريق المصنف .

[٤٥] سنده ضعيف لما تقدم عن حال خيثمة، وهو حسن لغيره كما سيأتي .

ومدار الحديث على خيثمة هذا، وله عنه طريقان :

(١) طريق منصور بن المعتمر .

أخرجه المصنف هنا من طريق جرير عنه .

ومن طريق المصنف أخرجه الطبراني في الكبير (١٦٦/١٨ رقم ٣٧١) .

والبيهقي في شعب الإيمان (٥٦٤/٥ رقم ٢٣٨٨) .

ولفظ الطبراني مختصر هكذا: (... سعيد بن منصور، ثنا جرير بن عبد الحميد، عن منصور، عن حثمة بن أبي حثمة، عن الحسن، عن عمران ابن حصين، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من قرأ القرآن فليسأل الله به، فإنه سيأتي أقوام يقرأون القرآن ويسألون الناس به») .

وأما لفظ البيهقي فمثل لفظ المصنف، إلا أنه وقع عنده: (يطوف ويقرأ)، و:(فيجتمع)، و:(كنت مع عمران بن حصين)، و:(فمّر به السائل)، و:(فيسألون) .

وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٦/٤ ـ ٤٣٧) .

والآجري في أخلاق أهل القرآن (ص ١٠٨ رقم ٤٢) .

والطبراني في الكبير (١٦٧/١٨ رقم ٣٧٢) . =

.....

= ثلاثتهم من طريق يزيد بن هارون، عن شريك، عن منصور، عن خيثمة، به نحوه، إلا أن رواية الطبراني مثل روايته السابقة، وفيه: (حثمة بن أبي حثمة) .

وأخرجه الطبراني أيضاً (١٦٧/١٨ رقم ٣٧٣) من طريق إدريس الكوفي، عن منصور، عن رجل، عن الحسن، عن عمران، به نحو روايته السابقة.

وأخرجه أيضاً (١٦٦/١٨ رقم ٣٧٠) من طريق سهيل بن عثمان، عن زياد ابن عبد الله وعبيدة بن حميد، كلاهما عن منصور، عن حثمة بن أبي حثمة، عن الحسن، به نحو لفظ المصنف .

(٢) طريق الأعمش، عن خيثمة .

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٨٠/١٠ رقم ١٠٠٥١) .

وأحمد في المسند (٤٣٩/٤).

والترمذي في سننه (٢٣٤/٨ ـ ٢٣٥ رقم ٣٠٨٤) .

والبيهقي في الشعب (٥٦٣/٥ ـ ٥٦٤ رقم ٢٣٨٧) .

جميعهم من طريق أبي أحمد الزبيري، عن سفيان الثوري، عن الأعمش، عن خيثمة، به نحوه .

وخالفه عبد الرزاق، ومؤمل .

أما عبد الرزاق فأخرجه الإمام أحمد (٤٣٢/٤) من طريقه، عن سفيان، عن الأعمش، عن خيثمة، أو عن رجل، عن عمران بن حصين، قال: مر برجل... فذكره بنحوه .

وأما مؤمل، فأخرجه الإمام أحمد أيضاً (٤٤٥/٤) من طريقه، عن سفيان، عن الأعمش، عن خيثمة، ليس فيه عن الحسن البصري، قال: مرّ عمران ابن حصين برجل...، فذكره بنحو سابقه .

والصواب رواية أبي أحمد الزبيري، فإنه قد وافقه محمد بن يوسف الفريابي، وقبيصة بن عقبة .

أخرجه الطبراني (١٦٧/١٨ رقم ٣٧٤) من طريقهما، به نحوه، إلا أنه وقع =

= عنده (حثمة بن أبي حثمة)، وهذه التسمية وردت في جميع الروايات السابقة في معجم الطبراني الكبير المطبوع، ولا شك أنها خطأ، لأمرين :

١ ـ جميع المراجع التي أخرجت الحديث ليست فيها هذه التسمية، وإنما هي بالخاء بعدها ياء .

٢ ـ لم أجد فيما لدي من كتب التراجم من اسمه هكذا: (حثمة بن أبي حثمة)، بل الذي يطلع على مصادر ترجمة خيثمة السابقة يجزم بأنه هو، فهو الذي يروي عن الحسن البصري، وعنه منصور والأعمش .

وأخرجه الآجري في أخلاق أهل القرآن (ص ١٠٦ ـ ١٠٧ رقم ٤١) .

والبيهقي في الشعب (٥/٥٦٢ ـ ٥٦٣ رقم ٢٣٨٦) .

أما الآجري فمن طريق سعد بن الصلت، وأما البيهقي فمن طريق الحسن ابن عمارة، كلاهما عن الأعمش، عن خيثمة، عن الحسن، فذكره بنحوه هكذا، فوافقا رواية أبي أحمد الزبيري ومن وافقه للحديث عن سفيان، عن الأعمش .

والحديث أخرجه محمد بن نصر في قيام الليل من طريقين كما في مختصره (ص ١٦٣ ـ ١٦٤)، ولم يذكر المختصر سند هاتين الروايتين .

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه .

أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ١٣٧ رقم ٣٤٣) .

ومحمد بن نصر في قيام الليل كما في المختصر (ص ١٦٣) .

والبيهقي في شعب الإيمان (٥/٥٦٤ ـ ٥٦٥ رقم ٢٣٨٩) .

ثلاثتهم من طريق ابن لهيعة، عن موسى بن وردان، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «تعلموا القرآن، واسألوا الله به قبل أن يتعلمه قوم يسألون به الدنيا، فإن القرآن يتعلمه ثلاثة نفر: رجل يباهي به، ورجل يستأكل به، ورجل يقرأه لله عز وجل» .

هذا لفظ أبي عبيد، ولفظ الآخرين نحوه .

وسنده ضعيف .

.....

= عبد الله بن لهيعة ـ بفتح اللام وكسر الهاء ـ ابن عقبة الحضرمي، أبو عبدالرحمن المصري القاضي يروي عن الأعرج وأبي الزبير ويزيد بن أبي حبيب وعطاء بن أبي رباح وموسى بن وَرْدان وغيرهم، روى عنه ابن المبارك وابن وهب وعبد الله بن يزيد المقريء والوليد بن مسلم وسعيد ابن أبي مريم وقتيبة بن سعيد وغيرهم، وكانت ولادته سنة ست وتسعين للهجرة، ووفاته سنة أربع وسبعين ومائة، وهو ممن كثر الكلام فيه. قال قتيبة بن سعيد: حضرت موت ابن لهيعة، فسمعت الليث يقول: «ما خلَّف مثله». وقال الإمام أحمد: «من كان مثل ابن لهيعة بمصر في كثرة حديثه وضبطه وإتقانه» .

وكان يحيى بن سعيد لا يراه شيئاً. وقال ابن مهدي: «لا أحمل عنه قليلاً ولا كثيراً» .

قلت: ومن جرحه قد فسّر الجرح، فابن مهدي لما ذكر كلامه السابق، قال: «كتب إليّ ابن لهيعة كتاباً فيه: حدثنا عمرو بن شعيب. قال عبد الرحمن بن مهدي: فقرأته على ابن المبارك، فأخرجه إليّ ابن المبارك من كتابه عن ابن لهيعة، قال: حدثني إسحاق بن أبي فروة، عن عمرو بن شعيب». أ.هـ .

وأما ثناء من أثنى عليه من الأئمة، فلأجل صلاحه، وكان قد احترقت كتبه سنة تسع وستين ومائة، فما كان من روايته قبل احتراق كتبه فهو أحسن حالاً منها بعد اختلاطه بسبب احتراقها، ولذا قالوا: إن من سمع منه في أول أمره أحسن حالاً في روايته ممن سمع منه بآخرة، وذلك كابن المبارك، وابن وهب، ونحوهما، وبعضهم ألحق روايتهم عنه بالصحيح، وردّها بعضهم. قال ابن أبي حاتم: «قلت لأبي: إذا كان من يروي عن ابن لهيعة مثل ابن المبارك، فابن لهيعة يحتج به؟ قال: لا». أ.هـ .

وأما وصف الإمام أحمد ابن لهيعة بالضبط والإتقان كما في عبارته السابقة، =

.....

= فلعله عنى به في أول أمره، فقد روى عنه حنبل قال: «ما حديث ابن لهيعة بحجة، وإني لأكتب كثيراً مما أكتب أعتبر به، وهو يَقوى بعضُه ببعض». أ.هـ .

والكلام في ابن لهيعة يطول، وأحسن من فصل في حاله ـ فيما أرى ـ: ابن حبان؛ حيث قال: «كان شيخاً صالحاً، ولكنه كان يدلّس عن الضعفاء قبل احتراق كتبه، ثم احترقت كتبه في سنة سبعين ومائة قبل موته بأربع سنين، وكان أصحابنا يقولون: إن سماع من سمع منه قبل احتراق كتبه مثل العبادلة، فسماعهم صحيح، ومن سمع منه بعد احتراق كتبه فسماعه ليس بشيء، وكان ابن لهيعة من الكتّابين للحديث، والجمّاعين للعلم، والرحّالين فيه... قال أبو حاتم [أي ابن حبان]: قد سبرت أخبار لهيعة من رواية المتقدمين والمتأخرين عنه، فرأيت التخليط في رواية المتأخرين عنه موجوداً، وما لا أصل له من رواية المتقدّمين كثيراً، فرجعت إلى الاعتبار، فرأيته كان يدلس عن أقوام ضعفى عن أقوام رآهم ابن لهيعة ثقات، فالتزقت تلك الموضوعات به...، وأما رواية المتأخرين عنه بعد احتراق كتبه، ففيها مناكير كثيرة، وذاك أنه كان لا يبالي مادفع إليه قراءة، سواء كان ذلك من حديثه أو غير حديثه. فوجب التنكُّب عن رواية المتقدمين عنه قبل احتراق كتبه؛ لما فيها من الأخبار المدلّسة عن الضعفاء والمتروكين، ووجب ترك الاحتجاج برواية المتأخرين عنه بعد احتراق كتبه؛ لما فيه مما ليس من حديثه». أ.هـ. من المجروحين (٢/١١ ـ ١٤)، وانظر الجرح والتعديل (٥/١٤٥ ـ ١٤٨ رقم ٦٨٢)، والكامل لابن عدي (٤/١٤٦٢ ـ ١٤٧٢)، والتهذيب (٥/٣٧٣ ـ ٣٧٩ رقم ٦٤٨)، وطبقات المدلسين (ص ١٤٢ رقم ١٤٠) .

وعليه فالحديث بمجموع حديثي عمران وأبي سعيد حسن لغيره، وقد حسّنه الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة (١/٢/١١٧ رقم ٢٥٧) .

[٤٦] حدثنا سعيد، قال: نا حزم بن أبي حزم[١]، قال: سمعت الحسن يقول: بلغني أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**من قرأ في ليلة مائة آية كتب له قنوت ليلة، ومن قرأ مائتي آية لم يحاجّه القرآن، ومن قرأ خمسمائة آية أصبح له قنطار (من)[٢] الأجر، والقنطار اثنا عشر ألفاً[٣]**» .

---

(١) هو حَزْم ـ بسكون الزاي ـ ابن أبي حزم القُطَعي ـ بضم القاف، وفتح الطاء ـ، أبو عبد الله البصري، روى عن الحسن البصري وعاصم الأحول وسليمان التيمي وغيرهم، روى عنه هنا سعيد بن منصور وروى عنه أيضاً ابن المبارك ومعتمر بن سليمان ومسدّد وغيرهم، وكانت وفاته سنة خمس وسبعين ومائة، وهو ثقة روى له البخاري كما في الكاشف للذهبي (١/٢١٥ رقم ١٠٠٠)، ووثقه أحمد وابن معين والدارقطني. وقال أبو حاتم: «صدوق لا بأس به، هو من ثقات من بقي من أصحاب الحسن». وقال النسائي: «لا بأس به». وذكره ابن شاهين في الثقات .

وأما ابن حبان فشذّ، فذكره في الثقات، وقال: «يخطيء»، واعتمد ابن حجر على عبارته هذه، فقال في التقريب: «صدوق يهم». وجرح ابن حبان له غير مفسّر، وهو معارض بتوثيق هؤلاء الأئمة، فلا يلتفت إليه .

انظر الجرح والتعديل (٣/٢٩٤ رقم ١٢٠٩)، وسؤالات البرقاني للدارقطني (ص ٢٦ رقم ١١٦)، وتاريخ أسماء الثقات لابن شاهين (ص ٧٤ رقم ٣٠٦)، والتهذيب (٢/٢٤٢ ـ ٢٤٣ رقم ٤٤٢)، والتقريب (ص ١٥٧ رقم ١١٩٠) .

(٢) في الأصل: «في»، وما أثبته من الموضع الآتي من سنن الدارمي وقيام الليل لمحمد بن نصر .

(٣) في الأصل: «١٢ ألفاً» .

[٤٦] سنده ضعيف لإرساله، وهو صحيح إلى مرسله الحسن البصري .

وأخرجه الدارمي في سننه (٢/٣٣٤ ـ ٣٣٥ رقم ٣٤٦٢) من طريق يونس، عن الحسن، به بلفظ: «من قرأ في ليلة مائة آية لم يحاجّه القرآن تلك الليلة، =

[٤٧] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن عبد الكريم البصري[١]، عن طاوس[٢]، أنه قال: **والله ما رأيت أحداً أحسن قراءة من طَلْق ابن حبيب[٣]، وأشار بيده، وسئل: من أقرأ الناس؟ قال: من إذا سمعت قراءته رأيت أنه يخشى الله عز وجل .**

= ومن قرأ في ليلة مائتي آية كتب له قنوت ليلة، ومن قرأ في ليلة خمسمائة آية إلى الألف أصبح وله قنطار من الأجر»، قالوا: وما القنطار؟ قال: «اثنا عشر ألفاً» .

وأخرجه مسدد في مسنده كما في المطالب العالية (٢٩٩/٣ رقم ٣٥٢٥) .

ومحمد بن نصر في قيام الليل كما في المختصر (ص١٤٧ ـ ١٤٨) .

وابن الضريس كما في كنز العمال (٧٩٩/٧ رقم٢١٤٦٣) .

جميعهم بنحو لفظ الدارمي وزيادة قوله: «وإن أصفر البيوت من الخير: بيت لا يقرأ فيه القرآن»، وفي كنز العمال: «أصبح له قنطار في الجنة»، وليس فيه، ولا عند ابن نصر قوله: «اثنا عشر ألفاً»، وإنما قال: «دية أحدكم»، وفي المطالب: «دية أحدكم اثنا عشر ألفاً» .

(١) هو ابن أبي المُخَارق، ضعيف تقدمت ترجمته في الحديث رقم [٢٨] .

(٢) هو طاوس بن كيسان اليماني، أبو عبد الرحمن الحميري، مولاهم، الفارسي، يقال اسمه: ذكوان، وطاوس لقب، روى عن العبادلة الأربعة وأبي هريرة وعائشة وغيرهم، روى عنه ابنه عبد الله وسليمان التيمي والزهري وعبد الكريم الجَزَري وعبد الكريم بن أبي المخارق وغيرهم، ومات سنة إحدى، وقيل: ست ومائة، وقيل غير ذلك، وهو ثقة فقيه فاضل، روى له الجماعة كما في التقريب (ص ٢٨١ رقم ٣٠٠٩). قال ابن عباس: «إني لأظن طاووساً من أهل الجنة». ووثقه ابن معين والعجلي وأبو زرعة. وقال ابن حبان: «كان من عباد أهل اليمن، ومن سادات التابعين، وكان قد حجّ أربعين حجة، وكان مستجاب الدعوة» . انظر الجرح والتعديل (٥٠٠/٤ـ٥٠١ رقم ٢٢٠٣)، وتاريخ الثقات للعجلي (ص ٢٣٤ رقم ٧٢٠)، والتهذيب (٨/٥ـ١٠ رقم ١٤) .

.....

(٣) هو طَلْق ـ بسكون اللام ـ ابن حبيب العَنَزي ـ بفتح المهملة والنون ـ، البصري، روى عن ابن عباس وابن الزبير وعبد اللّه بن عمرو بن العاص وجابر وأنس وغيرهم، روى عنه طاوس والأعمش ومنصور بن المعتمر وسليمان التيمي وغيرهم، ذكره البخاري في التاريخ الأوسط في فصل من مات بين التسعين إلى المائة من الهجرة، وهو ثقة عابد مرجيء. قال حماد بن زيد: عن أيوب، قال لي سعيد بن جبير: «لا تجالسه». قال حماد: «وكان يرى الإرجاء». وقال ابن سعد: «كان مرجئاً، ثقة ـ إن شاء الله تعالى ـ». وقال العجلي: «بصري ثقة». وقال أبو زرعة: «ثقة، لكن كان يرى الإرجاء». وقال أبو حاتم: «صدوق في الحديث، وكان يرى الإرجاء» .

انظر الجرح والتعديل (٤/٤٩٠ـ٤٩١ رقم ٢١٥٧)، وتاريخ الثقات للعجلي (ص ٢٣٧ رقم ٧٢٩)، والتهذيب (٥/٣١ـ٣٢ رقم ٤٩) .

[٤٧] سنده ضعيف لضعف عبد الكريم بن أبي المخارق واضطرابه في الحديث، وهو حسن لغيره كما سيأتي .

فالحديث له عن طاوس سبعة طرق :

(١) طريق عبد الكريم بن أبي المخارق، وله عنه ثلاثة طرق :

(أ) طريق سفيان بن عيينة، عنه، عن طاوس من قوله .

أخرجه المصنف هنا عن سفيان .

(ب) طريق ابن جريج .

أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢/٤٨٨ رقم ٤١٨٥) عنه، عن عبد الكريم، عن طاوس، قال: سئل رسول الله ﷺ...، فذكره مرفوعاً بنحوه، إلا أنه نص على أن القائل: «ما سمعت قراءة أطيب من قراءة طلق ابن حبيب» هو طاوس .

تنبيه: وقع في المصنف: (... من قراءة حبيب)، وعلق المحقق عليه بقوله: «لعل الصواب: ابن حبيب، وهو عبد الله بن حبيب، أبو عبد الرحمن =

.....

= السلمي المقريء المعروف». أ.هـ .

قلت: والصواب كما في هذا الحديث أنه طلق بن حبيب .

(جـ) طريق مسعر، واختلف عليه .

فأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٠/٤٦٤ـ٤٦٥ رقم ٩٦٩٤) من طريق أبي أسامة، عنه، عن عبد الكريم، عن طاوس، سئل: من أقرأ الناس؟ قال: من إذا قرأ رأيته يخشى الله. قال: وكان طلق من أولئك .

هكذا أخرجه ابن أبي شيبة، إلا أن المحقق بعد قوله: (سئل) زاد: [لنبي صلى الله عليه وسلم]. وذكر أن هذه الزيادة من سنن الدارمي، مع أن الدارمي أخرجه من غير طريق أبي أسامة كما سيأتي .

وأخرجه ابن أبي شيبة أيضاً (٢/٥٢٢) .

ومحمد بن نصر في تعظيم قدر الصلاة كما في تخريج أحاديث إحياء علوم الدين (٢/٧٠٩) .

كلاهما من طريق وكيع، عن مسعر، عن عبد الكريم، عن طاوس، عن النبي ﷺ مرسلاً، ولم يذكر قوله: «عن طلق بن حبيب» .

وكذا أخرجه الدارمي في سننه (٢/٣٣٨ رقم ٣٤٩٢) .

والبيهقي في شعب الإيمان (٥/١١٠ـ١١١ رقم ١٩٥٩) .

كلاهما من طريق جعفر بن عون، عن مسعر، به نحو سابقه .

وأخرجه ابن عدي في الكامل (٢/٦٩٣)، وأبو نعيم في الحلية (٤/١٩)، وفي أخبار أصبهان (٢/٩٠) .

والبيهقي في الشعب (٥/١٠٩ـ١١٠ رقم ١٩٥٨) .

ثلاثتهم من طريق إسماعيل بن عمرو البجلي، عن مسعر، عن عبد الكريم، عن طاوس، عن ابن عباس مرفوعاً بنحو سابقه .

وأخرجه البزار في مسنده (٣/٩٨ رقم ٢٣٣٦/ كشف الأستار) .

وابن أبي داود في كتاب الشريعة كما في تخريج أحاديث الإحياء (٢/٧٠٩) . =

.....

= والطبراني في الأوسط كما في مجمع البحرين (ل ١٨١/أ) .
وابن عدي في الكامل (٦٩٣/٢) .
وتمام في فوائده (ص ٨١٧ رقم ١٤٤٩) .
والخطيب في تاريخه (٢٠٨/٣) .
جميعهم من طريق حميد بن حماد بن خُوار، عن مسعر، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر مرفوعاً، بنحو سابقه .
قال البزار عقبه: «لم يتابع حميد على روايته هذه، إنما يرويه مسعر، عن عبد الكريم، عن مجاهد مرسلاً ومسعر لم يحدّث عن عبد الله بن دينار بشيء، ولم نسمع هذا إلا من محمد بن معمر، أخرجه إلينا من كتابه» .
وقال ابن عدي: «وهذا عن مسعر، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، لم يروه إلا حُميد بن حماد هذا، وقد روي هذا الحديث عن مسعر لون آخر (كذا)، عن عبد الكريم المعلِّم، عن طاوس، سئل النبي ﷺ ـ مرسل ـ ...»، ثم أخرجه من طريق إسماعيل بن عمرو، عن مسعر كما سبق، ثم قال: «والروايتان جميعاً غير محفوظتين، والصحيح مرسل عن طاوس، قال: سئل النبي ﷺ، رواه أبو أسامة ومحمد بن بشر وشعيب بن إسحاق وغيرهم، عن مسعر مرسلاً». أ.هـ .
وقال الخطيب: «تفرد بروايته ابن خُوار، وخالفه إسماعيل بن عمرو، عن مسعر، عن عبد الكريم، عن طاوس، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ» .
وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٠/٧): «فيه حميد بن حماد بن خوار (في الأصل: حوار) وثقه ابن حبان وقال: ربما أخطأ، وبقية رجال البزار رجال الصحيح» .
قلت: من خلال النظر في طرق الحديث عن مسعر يتضح أنه روي عنه على أربعة أوجه: فأبو أسامة رواه عنه على أنه من قول طاوس كما عند المصنف هنا. ووكيع وجعفر بن عون روياه عنه، به إلى طاوس مرسلاً . =

.....

= وإسماعيل بن عمرو البجلي رواه عنه، به إلى طاوس، عن ابن عباس مرفوعاً. وحميد بن حماد رواه عنه، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر مرفوعاً . أما روايتا إسماعيل وحميد فلا يلتفت إليهما، لضعفهما ومخالفتهما لمن هو أوثق منهما .

فإسماعيل بن عمرو بن نجيح البجلي، الكوفي، ثم الأصبهاني يروي عن سفيان الثوري والأعمش ومسعر وغيرهم، روى عنه عبيد بن الحسن الغزال والفضل بن أحمد وعبد السلام بن حرب، وكانت وفاته سنة سبع وعشرين ومائتين، وهو ضعيف؛ ضعفه أبو حاتم والدارقطني وابن عدي، وزاد: «له عن مسعر غير حديث منكر لا يتابع عليه». وقال الأزدي: «منكر الحديث». وقال العقيلي: «في حديثه مناكير، ويحيل على من لا يحتمل». وقال أبو الشيخ: «غرائب حديثه تكثر». وقال الخطيب: «صاحب غرائب ومناكير عن الثوري وغيره». وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: «يغرب كثيراً». وذكره إبراهيم ابن أَوْرَمَة فأحسن الثناء عليه .

انظر الضعفاء للعقيلي (٨٦/١)، والثقات لابن حبان (١٠٠/٨)، والكامل لابن عدي (٣١٦/١ ـ ٣١٧)، والميزان (٢٣٩/١ رقم ٩٢٢)، واللسان (٤٢٥/١ـ ٤٢٦ رقم ١٣٢٣) .

وحُميد بن حمّاد بن خُوار ـ بضمّ المعجمة وتخفيف الواو ـ، ويقال: ابن أبي الخوار، التيمي، أبو الجَهْم، يروي عن الأعمش وسماك بن حرب والثوري ومسعر وغيرهم، روى عنه أبو كريب ومحمود بن غيلان وزيد ابن الحباب وغيرهم، وكانت وفاته سنة خمس عشرة ومائتين، وهو ليّن الحديث كما في التقريب (ص ١٨١ رقم ١٥٤٣). فقد ضعفه أبو داود وابن قانع. وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «ربما أخطأ». وقال ابن عدي: «يحدث عن الثقات بالمناكير»، وفي موضع آخر قال: «قليل الحديث، وبعض حديثه على قلّته لا يتابع عليه»، وقال الدارقطني: «يعتبر به» .

انظر الثقات لابن حبان (١٩٦/٨ ـ ١٩٧)، والكامل لابن عدي (٦٩٣/٢ ـ ٦٩٤)، والتهذيب (٣٧/٣ ـ ٣٨ رقم ٦٤) . =

.....

= وعليه فيبقى الخلاف بين رواية أبي أسامة، وبين رواية وكيع وجعفر ابن عون، وهو خلاف يسير، والراجح رواية وكيع وجعفر، كلاهما عن مِسْعَر، عن عبد الكريم، عن طاوس مرسلاً، فكل من وكيع وجعفر قد تابع الآخر، ووكيع بمفرده أوثق من أبي أسامة، وثلاثتهم ثقات .

أما أبو أسامة، فاسمه حماد بن أسامة القرشي مولاهم، الكوفي، المشهور بكنيته، روى عن هشام بن عروة وإسماعيل بن أبي خالد والأعمش وسفيان الثوري وشعبة ومِسْعَر بن كِدَام وغيرهم، روى عنه الإمامان الشافعي وأحمد ابن حنبل ويحيى بن معين وإسحاق بن راهويه وابنا أبي شيبة وغيرهم، وكانت وفاته سنة إحدى ومائتين وهو ابن ثمانين سنة، وهو ثقة ثبت، متفق على الاحتجاج به، إلا أنه ربما دلّس، لكنه يبيّن تدليسه، وقد أورده الحافظ ابن حجر في الطبقة الثانية من طبقات المدلسين، وهم من احتمل الأئمة تدليسه. وقد وثقه ابن معين والعجلي، وقال ابن سعد: «كان ثقة مأموناً كثير الحديث، يدلّس ويبيّن تدليسه، وكان صاحب سنة وجماعة» .

انظر الجرح والتعديل (٣/١٣٢ ـ ١٣٣ رقم ٦٠٠)، والتهذيب (٣/ ٢ ـ ٣ رقم ١)، والتقريب (ص ١٧٧ رقم ١٤٨٧)، وطبقات المدلسين (ص ٥٩ رقم ٤٤) .

وقد قيل: إن سفيان الثوري قال: «إني لأعجب، كيف جاز حديث أبي أسامة! كان أمره بيِّناً، كان من أسرق الناس لحديث جيّد» .

وأورد الذهبي أبا أسامة هذا في ميزان الاعتدال (١/٥٨٨ رقم ٢٢٣٥)، وذكر هذا القول المرويّ عن سفيان، وذكر أنه روي بدون إسناد، ثم قال: «قلت: أبو أسامة لم أورده لشيء فيه، ولكن ليعرف أن هذا القول باطل. وقد روى عنه أحمد وعلي وابن معين وابن راهويه. وقال أحمد: ثقة من أعلم الناس بأمور الناس وأخبارهم بالكوفة، وما كان أرواه عن هشام، وما كان أثبته! لا يكاد يخطيء». أ.هـ . =

.....

= ووكيع بن الجرّاح بن مَليح الرُّؤاسي ـ بضم الراء، وهمزة، ثم مهملة ـ، أبو سفيان، الكوفي، روى عن أبيه وإسماعيل بن أبي خالد وهشام بن عروة والأعمش وسفيان الثوري وشعبة ومسعر بن كدام وغيرهم، روى عنه عبد الرحمن بن مهدي والإمام أحمد وعلي بن المديني ويحيى بن معين وإسحاق ابن راهويه وابنا أبي شيبة وغيرهم، وكانت ولادته سنة ثمان وعشرين ومائة، ووفاته سنة ست وتسعين ومائة، وهو ثقة حافظ عابد روى له الجماعة كما في التقريب (ص ٥٨١ رقم ٧٤١٤). قال الإمام أحمد: «ما رأيت أوعى للعلم من وكيع، ولا أحفظ منه». وقال أيضاً: «كان مطبوع الحفظ. وكان وكيع حافظاً حافظاً، وكان أحفظ من عبد الرحمن بن مهدي كثيراً كثيراً». وقال ابن معين: «والله ما رأيت أحداً يحدّث لله تعالى غير وكيع، وما رأيت أحفظ منه، ووكيع في زمانه كالأوزاعي في زمانه». وقال ابن سعد: «كان ثقة مأموناً عالياً، رفيع القدر، كثير الحديث، حجّة»، وقال العجلي: «كوفي ثقة عابد صالح أديب، من حفّاظ الحديث، وكان يفتي». وقال يعقوب بن شيبة: «كان خيراً، فاضلاً، حافظاً». وقال ابن حبان: «كان حافظاً متقناً». أ.هـ من الجرح والتعديل (١/٢١٩ ـ ٢٣٢) و(٩/٣٧ ـ ٣٩ رقم ١٦٨)، وتهذيب الكمال المخطوط (٣/١٤٦٣ ـ ١٤٦٤).، وتهذيب التهذيب (١١/١٢٣ ـ ١٣١ رقم ٢١١) .

وأما جعفر بن عون بن عمرو بن حُريث المخزومي، فإنه يروي عن إسماعيل ابن أبي خالد والأعمش وهشام بن عروة ومسعر بن كدام وغيرهم، وروى عنه الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه وعبد بن حميد وابنا أبي شيبة والحسن ابن علي الحلواني وغيرهم، وكانت وفاته سنة ست ومائتين، وقيل: سبع ومائتين وهو ابن سبع وثمانين سنة، وقيل: سبع وتسعين سنة، وهو ثقة روى له الجماعة كما في الكاشف (١/١٨٥ رقم ٨٠٥). فقد وثقه ابن معين وابن قانع، وذكره ابن حبان وابن شاهين في الثقات. وقال الإمام أحمد: «ليس به بأس، كان رجلاً صالحاً». وقال أبو حاتم: «صدوق» . =

.....

= انظر الجرح والتعديل (٢/٤٨٥ رقم ١٩٨١)، وتهذيب الكمال المطبوع (٥/٧١)، والتهذيب (٢/١٠١ رقم ١٥٣) .

(٢) و(٣) طريقا ابن طاوس، والحسن بن مسلم، كلاهما عن طاوس .

أخرجهما أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٩٨ رقم ٢٣٠)، من طريق سفيان، عن ابن جريج، عن ابن طاوس، عن أبيه، وعن الحسن بن مسلم، عن طاوس، قال: سئل رسول الله ﷺ...، فذكره بنحوه، ولم يذكر قوله عن طلق. وسند هذا الطريق ضعيف .

عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج تقدم في الحديث رقم [٩] أنه مدلس، وقد عنعن هنا. ومع ذلك فهو مرسل .

(٤) طريق رجل مبهم، عن طاوس .

أخرجه ابن المبارك في الزهد (ص ٣٧ رقم ١١٣) من طريق عمر بن سعيد ابن أبي حسين، عن رجل، عن طاوس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يسمع القرآن من رجل أشهى منه ممن يخشى الله عز وجل» .

وهذا سند ضعيف لإبهام الراوي عن طاوس، وإرساله .

(٥) طريق الليث بن أبي سليم، عن طاوس .

أخرجه أبو عبيد في الفضائل (ص ٩٨ رقم ٢٣١) .

وفي غريب الحديث (٢/١٤١) .

في كلا الموضعين من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن عليّة، عن ليث، عن طاوس، قال: «أحسن الناس صوتاً بالقرآن: أخشاهم لله تعالى» .

وسنده ضعيف .

ليث بن أبي سليم تقدم في الحديث رقم [٩] أنه اختلط، فتُرك حديثه .

(٦) طريق عمرو بن دينار، عن طاوس .

أخرجه الطبراني في الكبير (١١/٧ رقم ١٠٨٥٢) من طريق ابن لهيعة، عن عمرو بن دينار، عن طاوس، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ قال: =

.....

= «إن أحسن الناس قراءة: من إذا قرأ يتحزن» .

ومن طريق الطبراني أخرجه أبو نعيم في الحلية (١٩/٤) .

قال الهيثمي في المجمع (١٧٠/٧): «فيه ابن لهيعة وهو حسن الحديث، وفيه ضعف» .

قلت: ابن لهيعة تقدم في الحديث [٤٥] أنه ضعيف ومدلس، وقد عنعن هنا، فالحديث ضعيف بهذا الإسناد لأجله .

وقد خالف الطبراني ابن إشكيب، فإن الطبراني روى هذا الحديث عن شيخه يحيى بن عثمان بن صالح المصري، عن أبيه، عن ابن لهيعة هكذا .

وأخرجه أبو نعيم في أخبار أصبهان (٥٨/٢) من طريق ابن إشكيب، ثنا يحيى بن عثمان بن صالح المصري، ثنا أبي، ثنا ابن لهيعة، عن يزيد بن يزيد، عن ابن شهاب عن عروة، عن عائشة مرفوعاً: «إن أحسن الناس قراءة: الذي قرأ رُئيت أنه يخشى الله» .

والأرجح رواية الطبراني، فإنه إمام مشهور .

وأما سعيد بن إشكيب بن كوفي بن رُسْته، فله ترجمة في أخبار أصبهان (٣٢٨/١)، ولم يذكر فيه أبو نعيم جرحاً ولا تعديلاً .

والراوي عنه سعيد بن يعقوب بن سعيد أبو عثمان القرشي السّراج، ذكره أبو نعيم أيضاً في الموضع السابق (٣٣٠/١)، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

(٧) طريق سليمان الأحول، عن طاوس .

أخرجه عبد بن حميد في مسنده (٣٥/٢ رقم ٨٠٠/ المنتخب) .

ومحمد بن نصر في قيام الليل (ص ١٢٢/ المختصر) .

وابن أبي داود في كتاب الشريعة كما في تخريج الإحياء (٧٠٩/٢) .

ثلاثتهم من طريق مرزوق أبي بكر، عن سليمان الأحول، عن طاوس، عن ابن عمر ـ رضي الله عنه ـ، أن رسول الله ﷺ قيل له: أي الناس أحسن =

.....

= قراءة؟ قال: «الذي إذا سمعت قراءته رأيت أنه يخشى الله عز وجل» .
قلت: وكون الراوي عن طاوس هنا هو سليمان الأحول فيه نظر؛ فإن رواية ابن نصر ليس فيها التصريح بأنه سليمان، وإنما جاءت هكذا: (عن الأحول)، ورواية ابن أبي داود لم تذكر بتمامها في المرجع السابق، والتصريح بأنه سليمان إنما هو في رواية عبد بن حميد، والذي يدعو للتوقف أن مرزوقاً الباهلي أبا بكر إنما يروي عن عاصم الأحول كما في تهذيب الكمال المخطوط (١٣١٥/٣)، وتهذيب التهذيب (٨٦/١٠ رقم ١٥١) .
وسواء كان سليمان، أو عاصماً، فهما ثقتان بحمد الله، وهذا الطريق هو أحسن طرق الحديث .
أما سليمان فهو ابن أبي مسلم المكي الأحول، يروي عن طارق بن شهاب وسعيد بن جبير ومجاهد وعطاء وأبي سلمة بن عبد الرحمن وطاوس وغيرهم، روى عنه ابن جريج وشعبة وسفيان بن عيينة وغيرهم، وهو ثقة ثقة، قاله أحمد. ووثقه ابن عيينة وابن معين وأبو حاتم وأبو داود والنسائي والعجلي وابن وضاح، وذكره ابن حبان وابن شاهين في الثقات، وروى له الجماعة .
انظر الجرح والتعديل (١٤٣/٤ رقم ٦٢٠)، والتهذيب (٢١٨/٤ رقم ٣٦٨)، والتقريب (ص ٢٥٤ رقم ٢٦٠٨) .
وأما عاصم فهو ابن سليمان الأحول، أبو عبد الرحمن البصري، روى عن أنس وعبد الله بن سَرْجِس وأبي مجلز لاحق بن حميد والحسن البصري وغيرهم، روى عنه سليمان التيمي وداود بن أبي هند ومعمر وشعبة والسفيانان وغيرهم، وكانت وفاته سنة اثنتين وأربعين ومائة، وهو ثقة روى له الجماعة، لم يتكلم فيه سوى يحيى القطان، فكأنه بسبب دخوله في الولاية. فقد وثقه أحمد وابن معين وابن المديني وأبو زرعة والعجلي وابن عمار والبزار. وكان يحيى القطان يضعفه ويقول: «لم يكن بالحافظ» .
انظر الجرح والتعديل (٣٤٣/٦ ـ ٣٤٤ رقم ١٩٠٠)، وتهذيب الكمال =

.....

= المطبوع (٤٨٦/١٣)، وتهذيب التهذيب (٤٢/٥ ـ ٤٣ رقم ٧٣)، والتقريب (ص ٢٨٥ رقم ٣٦٠) .

وأما مرزوق الباهلي، أبو بكر البصري مولى طلحة، فإنه يروي عن عاصم الأحول وزيد بن أسلم وقتادة ومحمد بن المنكدر وأبي الزبير وغيرهم، روى عنه جعفر بن سليمان ومعتمر بن سليمان وأبو داود الطيالسي وأبو نعيم وغيرهم، وهو صدوق من الطبقة السابعة كما في التقريب (ص ٥٢٥ رقم ٦٥٥٥). قال أبو زرعة: «ثقة». وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «يخطيء». وقال ابن خزيمة: «أنا بريء من عهدته» .

انظر الجرح والتعديل (٢٦٤/٨ رقم ١٢٠٤)، والثقات لابن حبان (٤٨٧/٧)، والتهذيب (٨٦/١٠ ـ ٨٧ رقم ١٥١) .

وللحديث شاهد من حديث ابن عباس، وجابر، ومن حديث الزهري مرسلاً .

١ ـ أما حديث ابن عباس فأخرجه أبو نعيم في الحلية (٣١٧/٣) من طريق أحمد بن عمر الوكيعي، ثنا قبيصة، ثنا سفيان، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: سئل النبي ﷺ: أي الناس أحسن قراءة؟ قال: «إذا قرأ رأيت أنه يخشى الله» .

قال أبو نعيم: «هذا حديث غريب من حديث الثوري، عن ابن جريج، عن عطاء، انفرد به أحمد بن عمر، عن قبيصة» .

قلت: وعلى فرض ثبوته عن الثوري، فإنه ضعيف لأن ابن جريج مدلِّس و لم يصرح بالسماع، مع أن في ثبوته عن الثوري نظر، فالراوي عن الوكيعي هو العباس بن أحمد بن الحسن بن يزيد، أبو الفضل الوشّاء، يعرف بالمحب، قال عنه إسماعيل بن علي الخطبي: «كان من الدارسين للقرآن»، وقال الخطيب: «كان أحد الشيوخ الصالحين»، وكانت وفاته سنة ثمان وتسعين ومائتين . انظر تاريخ بغداد (١٥١/١٢ رقم ٦٦١٣) . =

.....

= فهذا الراوي لم يوثق، ومجرد وصفه بالصلاح ودراسة القرآن لا يفيد الضبط، وإنما يفيد العدالة، والصالحون تلتبس عليهم الأحاديث لانشغالهم بالعبادة عن حفظها، وهذا الحديث مما يناسب حال هذا الراوي، وأخشى أن يكون غلط فيه، وصوابه: (قبيصة، عن سفيان، عن ابن جريج، عن ابن طاوس، عن أبيه، وعن الحسن بن مسلم، عن طاوس، قال: سئل رسول الله ﷺ...) الحديث، هكذا رواه أبو عبيد في فضائله عن قبيصة، وتقدم ذكر الحديث من هذا الطريق في الطريقين رقم (٢) و(٣) .

٢ ـ وأما حديث جابر ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «إن من أحسن الناس صوتاً بالقرآن: الذي إذا سمعتموه يقرأ، حسبتموه يخشى الله» .

فأخرجه ابن ماجة في سننه (١/٤٢٥ رقم ١٣٣٩). واللفظ له .

والآجري في أخلاق أهل القرآن (ص ١٦١ رقم ٨٣) .

وابن أبي داود في الشريعة كما في تخريج أحاديث الإحياء (٢/٧٠٨) .

جميعهم من طريق عبد الله بن جعفر المديني، عن إبراهيم بن إسماعيل بن مُجمِّع، عن أبي الزبير، عن جابر، به .

قال البوصيري، في الزوائد (١/٤٣٥ ـ ٤٣٦): «هذا إسناد ضعيف لضعف إبراهيم بن إسماعيل بن مُجَمِّع، وعبد الله بن جعفر» .

٣ ـ وأما مرسل الزهري، فأخرجه ابن المبارك في الزهد (ص ٣٧ ـ ٣٨ رقم ١١٤)، فقال: أخبرنايونس بن يزيد، عن الزهري، قال: بلغنا أن رسول الله ﷺ قال: «إن من أحسن الناس صوتاً بالقرآن: الذي إذا سمعته يقرأ أُريت أنه يخشى الله عز وجل» .

ومن طريق ابن المبارك أخرجه الآجري في أخلاق أهل القرآن (ص ١٦٣ رقم ٨٤) .

ويونس بن يزيد هو ابن أبي النَّجاد الأَيْلي ـ بفتح الهمزة، وسكون التحتانية، بعدها لام ـ، أبو يزيد مولى آل أبي سفيان، يروي عن =

[٤٨] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي السَّفَر[١]، قال: قال حُذيفة: **إنا قوم أوتينا الإيمان قبل أن نؤتى القرآن، وإنكم قوم أوتيتم القرآن قبل أن تؤتوا الإيمان .**

= الزهري ونافع مولى ابن عمر وهشام بن عروة وعكرمة وغيرهم، روى عنه عبد الله بن المبارك والليث بن سعد والأوزاعي وغيرهم، وكانت وفاته بصعيد مصر سنة تسع وخمسين ومائة، وهو ثقة روى له الجماعة، إلا أن في روايته عن الزهري وهماً قليلاً، وفي غير الزهري خطأ. فقد وثقه أحمد مطلقاً وابن معين والعجلي والنسائي ويعقوب بن شيبة والجمهور، واحتج به الجماعة. وقال وكيع: «سيء الحفظ». وقال الميموني سئل أحمد: من أثبت في الزهري؟ قال: معمر، قيل: فيونس؟ قال: روى أحاديث منكرة، وقال ابن سعد: «كان كثير الحديث، وليس بحجة، وربما جاء بالشيء المنكر». وقال الحافظ ابن حجر عنه: «ثقة حافظ». وقال أيضاً: «وثقه الجمهور مطلقاً، وإنما ضعفوا بعض روايته حيث يخالف أقرانه، أو يحدث من حفظه، فإذا حدث من كتابه فهو حجّة». وعدّ الذهبي جرح وكيع وابن سعد شذوذاً، وقال عنه: «ثقة حجة» .

انظر الجرح والتعديل (٩/٢٤٧ ـ ٢٤٩ رقم ١٠٤٢)، والميزان (٤/٤٨٤ رقم ٩٩٢٤)، وهدي الساري (ص ٤٥٥)، وفتح الباري (٣/٥٥١)، والتهذيب (١١/٤٥٠ ـ ٤٥٢ رقم ٧٦٩)، والتقريب (ص ٦١٤ رقم ٧٩١٩) .

وبالجملة فالحديث بمجموع هذه الطرق يصل لدرجة الحسن لغيره ـ إن شاء الله ـ، والله أعلم .

(١) هو سعيد بن يُحْمِد ـ بضم الياء التحتانية، وكسر الميم ـ، أبو السَّفَر ـ بفتح المهملة والفاء ـ، الهَمْداني، الثوري، الكوفي، روى عن ابن عباس وعبد الله ابن عُمر وعبد الله بن عَمرو والبراء بن عازب وغيرهم، روى عنه ابنه عبد الله =

.....

= وإسماعيل بن أبي خالد ومُطَرِّف بن طريف والأعمش وشعبة وغيرهم، وكانت وفاته سنة اثنتي عشرة أو ثلاث عشرة ومائة، وهو ثقة روى له الجماعة كما في التقريب (ص ٢٤٢ رقم ٢٤١٣). فقد وثقه ابن معين ويعقوب بن سفيان، وقال أبو حاتم: «صدوق»، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن عبد البر: «أجمعوا على أنه ثقة فيما روى وحمل».

انظر: الجرح والتعديل (٤/٧٣ رقم ٣٠٧)، والتهذيب (٤/٩٦ ـ ٩٧ رقم ١٦٢).

وأبو السفر يروي الحديث هنا عن حذيفة بن اليمان، ولم أجد له عنه رواية في غير هذا الموضع، ولا من نصّ على أنه سمع منه، ولا أظنه سمع منه، فالفرق بين وفاتيهما يقرب من سبع وسبعين سنة، وفي الموضع السابق من التهذيب النص على أن روايته عن أبي الدرداء مرسلة، ونقل الحافظ ابن حجر في نهاية ترجمته عن الترمذي قوله: «لا أعرف له سماعاً من أبي الدرداء»، ثم عقّب ابن حجر على قول الترمذي بقوله: «ما أظنه أدركه، فإن أبا الدرداء قديم الموت». أ.هـ.

قلت: ووفاة حذيفة قريبة من وفاة أبي الدرداء، أما حذيفة فوفاته كانت سنة ست وثلاثين للهجرة، وأما أبو الدرداء، فقيل سنة أربع، وقيل ثلاث، وقيل اثنتين وثلاثين .

انظر: التهذيب (٢/٢٢٠) و(٨/١٧٦) .

[٤٨] الحديث سنده رجاله ثقات، إلا أنه ضعيف للانقطاع بين أبي السفر وحذيفة، لكنه حسن لغيره بالمتابعة الآتية، وصحيح لغيره بما سيأتي له من شواهد .

وقد أخرجه البيهقي في سننه (٣/١٢٠) في الصلاة، باب البيان أنه إنما قيل: يؤمّهم أقرؤهم، أخرجه من طريق المصنِّف به مثله سواء .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٥/١٩ رقم ١٨٩٨٥)، فقال: حدثنا عبد الله بن نمير، قال: حدثنا الصلت بن بهرام، قال: أخبرنا المنذر بن هوذة، عن خرشة، أن حذيفة دخل المسجد، فمر على قوم يقرىء بعضهم بعضاً، فقال: إن تكونوا على الطريقة، لقد سبقتم سبقاً بعيداً، وإن تدعوه فقد ضللتم. قال: =

.....

= ثم جلس إلى حلقة، فقال: إنا كنا قوماً آمنا قبل أن نقرأ، وإن قوماً سيقرأون قبل أن يؤمنوا. فقال رجل من القوم: تلك الفتنة، قال: أجل، قد أتتكم من أمامكم حيث تسوء وجوهكم، ثم لتأتينكم ديماً ديماً، إن الرجل ليرجع، فيأتمر الأمرين: أحدهما عجز، والآخر فجور. قال خرشة: فما برحت إلا قليلاً حتى رأيت الرجل يخرج بسيفه يستعرض الناس .

وسنده ضعيف لجهالة منذر بن هوذة، فإنه لم يرو عنه سوى الصلت بن بهرام، وقد ذكره البخاري في تاريخه (٣٥٧/٧ رقم ١٥٤٣) وسكت عنه، وبيض له ابن أبي حاتم (٢٤٢/٨ رقم ١٠٩٦)، وذكره ابن حبان في الثقات (٤٨٠/٧) .

ومن طريق الصلت أخرجه الهروي في ذم الكلام (٢/ل ٦٨/ب ـ ٢٦٩/أ)، مختصراً .

وقد ورد نحو هذا من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعاً، وموقوفاً على عبد الله ابن عمر وجندب بن عبد الله رضي الله عنهم .

١ ـ أما حديث عبد الله بن عمرو فأخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٢/٢) وتمام في فوائده كما في الروض البسام (٩٢/١ رقم ٢٢) .

كلاهما من طريق ابن لهيعة، عن حُيَيّ بن عبد الله، عن أبي عبد الرحمن الحُبُلي، عن عبد الله بن عمرو قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إني أقْرأ القرآن، فلا أجد قلبي يعقل عليه، فقال رسول الله ﷺ: «إن قلبك حشي الإيمان، وإن الإيمان يعطى العبد قبل القرآن» .

هذا سياق الإمام أحمد، ونحوه سياق تمام، إلا أنه ليس في سنده ذكر لأبي عبد الرحمن الحبلي .

والحديث من هذا الطريق ضعيف لضعف ابن لهيعة كما في ترجمته في الحديث رقم [٤٥] .

٢ ـ أما حديث عبد الله بن عمر، فيرويه: القاسم بن عوف البكري، قال: سمعت عبد الله بن عمر يقول: لقد عشنا برهة من دهرنا وإن أحدنا ليؤتى الإيمان =

= قبل القرآن، وتنزل السورة على محمد ﷺ، فنتعلم حلالها وحرامها، وما ينبغي أن يوقف عنده منها، كما تتعلمون أنتم اليوم القرآن، ولقد رأيت اليوم رجالاً يؤتى أحدهم القرآن قبل الإيمان، فيقرأ ما بين فاتحته إلى خاتمته، ما يدري ما آمره ولا زاجره، ولا ما ينبغي أن يوقف عنده منه، وينثره نثر الدقل. أ.هـ .

أخرجه النّحاس في القطع والائتناف (ص ٨٧) .

وابن منده في الإيمان (٢/٣٦٩ ـ ٣٧٠ رقم ٢٠٧) .

والحاكم في المستدرك (١/٣٥) .

والهروي في ذم الكلام (٢/ل ٢٦٩/أ) .

والبيهقي في سننه (٣/١٢٠) في الصلاة، باب البيان أنه إنما قيل: يؤمّهم أقرؤهم .

جميعهم من طريق عبد الله بن عمرو الرَّقِّي، عن زيد بن أبي أنيسة، عن القاسم، به، واللفظ للنحاس، ونحوه لفظ الباقين، إلا أن الهروي لم يذكر قوله: «وتنزل السورة...» إلخ .

قال ابن منده: «هذا إسناد صحيح على رسم مسلم والجماعة، إلا البخاري» .

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولا أعرف له علّة، ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي .

٣ ـ وأما حديث جندب بن عبد الله، فلفظه: «كنا غلماناً حزاورة مع رسول الله ﷺ، فيُعلِّمنا الإيمان قبل القرآن، ثم يعلمنا القرآن، فازددنا به إيماناً، وإنكم اليوم تعلّمون القرآن قبل الإيمان» .

أخرجه الإمام أحمد في الإيمان (ل ١٤٢/أ) .

وابن ماجه في سننه (١/٢٣ رقم ٦١) في المقدمة، باب في الإيمان .

وابن منده في الإيمان (٢/٣٧٠ رقم ٢٠٨) .

والبيهقي في الموضع السابق من سننه .

جميعهم من طريق وكيع، عن حماد بن نجيح، عن أبي عمران الجَوْني، عن =

[٤٩] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن مِسْعَر(١)، عن مَعْن(٢)، قال: قال عبد الله: **ما خَيَّب الله بيتاً آوى إليه امرؤ بسورة البقرة، أو آل عمران، أو بعض صواحبهن .**

= جندب، به، واللفظ للبيهقي، ولفظ الباقين نحوه، إلا أنهم لم يذكروا قوله: «وإنكم اليوم تعلمون القرآن قبل الإيمان» .

وأخرجه ابن منده أيضاً من طريق أبي عامر العَقَدي، عن حماد، به مقروناً بالرواية السابقة، وذكر أن عبد الصمد وغيره رووه أيضاً عن حماد، ثم قال ابن منده: «البخاري استشهد بحمّاد هذا وهو صالح» .

وذكر ابن ماجه في سياقه أن حماداً هذا ثقة .

وقال البوصيري في الزوائد (١/٥٥): «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات» .

وعليه فالحديث صحيح لغيره بمجموع طرقه السابقة، عدا حديث عبد الله بن عمرو المرفوع فلا يصح، والله أعلم .

(١) هو مسعر بن كِدَام ـ بكسر أوله، وتخفيف ثانيه ـ ابن ظَهير الهلالي، أبو سلمة الكوفي، روى عن عبد الملك بن عمير وأبي إسحاق السبيعي والأعمش ومنصور ابن المعتمر ومعن بن عبد الرحمن وغيرهم، روى عنه ابن المبارك ووكيع ويحيى القطان وأبو نعيم وسفيان بن عيينة وغيرهم، وكانت وفاته سنة ثلاث أو خمس وخمسين ومائة، وهو ثقة ثبت فاضل روى له الجماعة كما في التقريب (ص ٥٢٨ رقم ٦٦٠٥). قال يحيى بن سعيد القطان: «ما رأيت مثل مسعر، كان مسعر من أثبت الناس». وقال شعبة: «كنا نسمى مسعراً المصحف». وقال أحمد: «كان ثقة خياراً، حديثه حديث أهل الصدق». وقال ابن عمار: «حجة، ومن كان بالكوفة مثله؟». وقال العجلي: «كوفي ثقة ثبت في الحديث». ووثقه ابن معين وأبو زرعة .

الجرح والتعديل (٨/٣٦٨ ـ ٣٦٩ رقم ١٦٨٥)، والتهذيب (١٠/١١٣ ـ ١١٥ رقم ٢٠٩) . =

[٥٠] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن مسعر، قال: أتى عبد الله رجل، فقال: أوصني، فقال: إذا سمعت الله عز وجل يقول في كتابه: ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾، فأصغ لها سمعك، فإنه خير تؤمر به، أو شر تصرف عنه .

---

(٢) هو مَعْن بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود الهُذَلي، المسعودي، الكوفي، أبو القاسم القاضي، روى عن أبيه وأخيه القاسم وعون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود وغيرهم، روى عنه الليث بن أبي سُليم وعبد الرحمن بن عبد الله المسعودي وسفيان الثوري ومسعر وغيرهم، وهو ثقة من كبار الطبقة التاسعة، روى له الشيخان كما في التقريب (ص ٥٤٢ رقم ٦٨١٩). فقد وثقه ابن معين ويعقوب بن سفيان وابن سعد، وزاد: «قليل الحديث». وقال أبو حاتم: «صالح». وقال العجلي: «كان على قضاء الكوفة، وكان صارماً، عفيفاً، مسلماً، جامعاً للعلم» .

انظر الجرح والتعديل (٢٧٧/٨ رقم ١٢٧٠)، والتهذيب (٢٥٢/١٠ رقم ٤٥١) .

قلت: ورواية معن عن جده عبد الله بن مسعود منقطعة، فإنه لم يدركه، بل إن أباه عبد الرحمن في سماعه من أبيه عبد الله بن مسعود خلاف؛ لأنه توفي ولعبد الرحمن من العمر نحو ست سنين .

انظر جامع التحصيل (ص ٢٧٢)، والتهذيب (٢١٥/٦ ـ ٢١٦) .

[٤٩] سنده ضعيف للانقطاع بين معن وجده عبد الله بن مسعود .

[٥٠] سنده ضعيف لانقطاعه، فمسعر بن كدام لم يسمع من أحد من الصحابة، وإنما هو من طبقة أتباع التابعين، ذكره ابن حبان في ثقاته (٥٠٧/٧) منهم، وقد خالف ابنُ المبارك سفيانَ كما سيأتي، فرواه عن مسعر، عن عون ومعن، أو أحدهما .

والحديث أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (١٠/٥ رقم ١٨٨٦) من طريق المصنف: سمعت سفيان بن عيينة يقول: سمعت مسعر بن كدام يقول: قال رجل لعبد الله بن مسعود: أوصني، قال: إذا سمعت الله عز وجل =

[ل١٠٧/أ] [٥١] / حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن المسعودي[١]، عن القاسم ابن عبد الرحمن[٢]، عن عبد الله، أن رسول الله ﷺ قال له: **«اقرأ علي»، فقال له عبد الله: أقرأ عليك، وعليك أنزل؟! فقال: «إني أحب أن أسمعه من غيري»، فقرأ عليه عبد الله سورة النساء، حتى إذا بلغ: ﴿فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد، وجئنا بك على هؤلاء شهيداً؟﴾[٣]، فاستعبر[٤] رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأمسك عبد الله .**

= يقول: ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾، فأصغ إليها سمعك، فإنه خير توصى به، أو سوء تصرف عنه .

وأخرجه عبد الله بن المبارك في الزهد (ص ١٢ ـ ١٣ رقم ٣٦) فقال: أخبرنا مسعر، قال: حدثني عون ومعن، أو أحدهما، أن رجلاً أتى عبد الله بن مسعود، فقال: اعهد إليّ، فقال...، فذكره بنحوه .

ومن طريق ابن المبارك أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره كما في تفسير ابن كثير (٢/٢) .

والصواب في الحديث أنه عن مسعر، عن معن، عن ابن مسعود، هكذا أخرجه الإمام أحمد في الزهد (ص ٢٣١ رقم ٨٦٤) عن وكيع، عن مسعر، فوافق فيه ابن المبارك، وأزال الشك في كونه عن معن، أو عون .

والحديث منقطع أيضاً من هذا الطريق، فمعن تقدم في الحديث السابق أنه لم يدرك جده عبد الله بن مسعود .

وقد أخرجه أبو نعيم في الحلية (١/١٣٠) من طريق الإمام أحمد، به .

والحديث سيعيده المصنف في تفسير سورة المائدة، برقم [٨٤٨] من نفس الطريق .

(١) هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود، الكوفي، المسعودي، روى عن أبي إسحاق السبيعي وأبي إسحاق الشيباني وعلقمة بن مرثد =

.....

= والقاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود وغيرهم، روى عنه السفيانان وشعبة وهم من أقرانه وجعفر بن عون وأبو داود الطيالسي وأبو نعيم ووكيع وغيرهم، وكانت وفاته سنة خمس وستين ومائة، وهو ثقة اختلط قبل موته، وضابطه أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط، وروايته عن القاسم ومعن وعون وشيوخه الكبار أعدل من روايته عن غيرهم، وقد أطلق القول بتوثيقه عدد من الأئمة منهم: ابن معين، وأحمد، وابن نمير، وابن سعد، ويعقوب بن شيبة، والعجلي، وابن خراش، وجميعهم وصفه بأنه اختلط بآخره، ونص أحمد على أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط، ومن سمع منه بالبصرة والكوفة فقبل الاختلاط. وممن سمع منه بعد الاختلاط: يزيد بن هارون، وحجاج بن محمد الأعور، وعاصم بن علي، وأبو النضر هاشم بن القاسم، وعبد الرحمن بن مهدي، وأبو داود الطيالسي، وعلي بن الجعد .

وممن سمع منه قبل الاختلاط: وكيع، وأبو نعيم، ويحيى بن سعيد القطان، وأمية بن خالد، وبشر بن المفضل، وجعفر بن عون، وخالد بن الحارث، وسفيان ابن حبيب، وسفيان الثوري، وأبو قتيبة سَـلْم بن قتيبة، وطلق بن غنام، وعبد الله ابن رجاء، وعثمان بن عمر بن فارس، وعمرو بن مرزوق، وعمرو بن الهيثم، والقاسم بن معن بن عبد الرحمن، ومعاذ بن معاذ العنبري، والنضر بن شميل، ويزيد بن زريع .

قلت: وهذا ما وجدت ممن نُصّ على أنه سمع منه قبل الاختلاط، وينبغي أن يلحق بهم سفيان بن عيينة الراوي عنه هنا، فإنه من أقرانه، وقد قال محمد بن عبد الله ابن نمير: «ما روى عنه الشيوخ مستقيم». وقال ابن سعد: «رواية المتقدمين عنه صحيحه». وروايته هنا عن القاسم بن عبد الرحمن، وهي مما أثنى عليه العلماء؛ قال ابن المديني: «كان ثقة، إلا أنه كان يغلط فيما روى عن ابن بهدلة وسلمة، وما روى عن القاسم ومعن صحيح». وقال ابن معين: «كان يغلط ويخطىء فيما يروي عن شيوخه الصغار، كعاصم، وسلمة، والأعمش، بخلاف ما يروي عن الكبار». =

.....

= وقال أيضاً: «أحاديثه عن الأعمش مقلوبة، وأحاديثه عن القاسم، وعن عون صحيحه» .

انظر الجرح والتعديل (٥/٢٥٠ ـ ٢٥٢ رقم ١١٩٧)، والميزان (٢/٥٧٤ ـ ٥٧٥ رقم ٤٩٠٧)، والتقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح للعراقي (ص ٤٥٢ ـ ٤٥٤)، والتهذيب (٦/٢١٠ ـ ٢١٢ رقم ٤٢٧)، والكواكب النيرات وحاشيته (ص ٢٨٢ ـ ٢٩٨) .

(٢) هو القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود المسعودي، أبو عبد الرحمن الكوفي، روى عن أبيه وعن ابن عمر وجابر بن سمرة ومسروق بن الأجدع وغيرهم، روى عنه أخوه معن وعبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة وأخوه أبو العُميس عتبة بن عبد الله بن عتبةوأبو إسحاق السبيعي وأبو إسحاق الشيباني ومسعر بن كدام وغيرهم، وكانت وفاته سنة عشرين ومائة، وقيل: سنة ست عشرة ومائة، وهو ثقة عابد كما في التقريب (ص ٤٥٠ رقم ٥٤٦٩). قال ابن عيينة: قلت لمسعر: من أثبت من أدركت؟ قال: «القاسم بن عبد الرحمن وعمرو ابن دينار». ووثقه ابن معين، وابن خراش، وابن سعد، وزاد: «كثير الحديث». وقال العجلي: «كان ثقة رجلاً صالحاً». أ.هـ من الجرح والتعديل (٧/١١٢ رقم ٦٤٧)، والتهذيب (٨/٣٢١ ـ ٣٢٢ رقم ٥٧٩) .

قلت: وفي الموضع السابق من التهذيب النص على أن روايته عن جده عبد الله ابن مسعود مرسلة، وهذه منها .

(٣) الآية: (٤١) من سورة النساء .

(٤) من العَبْرة وهي تَحلُّب الدمع .

النهاية (٣/١٧١) .

[٥١] الحديث ضعيف بهذا الإسناد للانقطاع بين القاسم بن عبد الرحمن وجده عبد الله بن مسعود، وهو صحيح لغيره بما يأتي من الطرق .

فالحديث له عن ابن مسعود رضي الله عنه ثمانية طرق : =

.....

(١) طريق القاسم بن عبد الرحمن الذي أخرجه المصنف هنا .
وتابع المصنف عليه الحميدي، فأخرجه في مسنده (١/٥٥ رقم ١٠١) عن سفيان بنحوه .
(٢) طريق أبي الضحى، وهو الآتي برقم [٥٢] .
(٣) طريق عبيدة السلماني، وهو الآتي برقم [٥٣]، وهو مخرج في الصحيحين .
(٤) طريق أبي حيان الأشجعي، وهو الآتي برقم [٥٦] .
(٥) طريق علقمة، وسيأتي ذكره في تخريج الحديث رقم [٥٣] .
(٦) طريق أبي رزين مسعود بن مالك .
أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/٣٧٤) .
وأبو يعلى في مسنده (٩/٢٥٤ ـ ٢٥٥ رقم ٥٣٧٥) .
والطبراني في الكبير (٩/٨٠ رقم ٨٤٦٦) .
أما الإمام أحمد والطبراني فمن طريق هشيم، وأما أبو يعلى فمن طريق جرير، كلاهما عن مغيرة، عن أبي رزين، به نحوه .
(٧) طريق زر .
أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٠/٥٦٤ رقم ١٠٣٥٤) .
والنسائي في الفضائل (ص ١٠٩ رقم ١٠٢) .
والطبراني في الكبير (٩/٧٨ رقم ٨٤٥٩) .
ثلاثتهم من طريق حسين بن علي الجعفي، عن زائدة، عن عاصم، عن زر، عن ابن مسعود، به نحوه .
(٨) طريق عبد الأعلى القاصّ، عمن أخبره، عن ابن مسعود .
أخرجه أبو يوسف في كتاب الآثار (ص ٤٦ رقم ٢٣٤) من طريق أبي حنيفة، عن عبد الأعلى، به نحوه، إلا أن رسول الله ﷺ طلب من ابن مسعود قراءتها ثلاث مرات، وفي جميعها يبكي، حين يصل إلى هذه الآية .

[٥٢] حدثنا سعيد، قال: نا (أبو)[١] الأَحْوَص[٢]، عن سعيد بن مسروق[٣]، عن أبي الضُّحى، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعبد الله: **«اقرأ»، فقال: يا رسول الله، كيف أقرأ عليك، وعليك أنزل؟! قال: «إني أحب أن أسمعه من غيري»، وافتتح عبد الله سورة النساء، وقرأ حتى بلغ: ﴿فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد * وجئنا بك على هؤلاء شهيداً﴾، ذَرَفَت عيناه[٤]، وقال: «حسبك»** .

---

(١) ما بين القوسين سقط من الأصل، فاستدركته من بعض مصادر التخريج الآتية .

(٢) هو سلام بن سليم الحنفي، مولاهم، أبو الأحوص الكوفي، روى عن أبي إسحاق السبيعي وعاصم بن سليمان وسماك بن حرب وبيان بن بشر والأعمش ومنصور ابن المعتمر وسعيد بن مسروق وغيرهم، روى عنه يحيى بن آدم ووكيع وابن مهدي وأبو نعيم وابنا أبي شيبة وهنّاد بن السَّري ومسدّد وسعيد بن منصور وغيرهم، وكانت وفاته سنة تسع وسبعين ومائة، وهو ثقة متقن صاحب حديث، روى له الجماعة كما في التقريب (ص ٢٦١ رقم ٢٧٠٣). قال ابن معين: «ثقة متقن». ووثقه ابن نمير، وأبو زرعة، النسائي، والعجلي، وزاد: «صاحب سنة واتباع» .
انظر الجرح والتعديل (٤/٢٥٩ ـ ٢٦٠ رقم ١١٢١)، والتهذيب (٤/٢٨٢ ـ ٢٨٣ رقم ٤٨٦) .

(٣) سعيد بن مسروق الثوري، والد سفيان، روى عن إبراهيم التيمي وسلمة بن كهيل وأبي وائل شقيق بن سلمة والشعبي وأبي الضحى وغيرهم، روى عنه أولاده سفيان وعُمر ومبارك وشعبة بن الحجّاج وأبو الأحوص وغيرهم، وكانت وفاته سنة ثمان وعشرين ومائة، وقيل: سنة ست، وقيل: سبع وعشرين ومائة، وهو ثقة روى له الجماعة كما في التقريب (ص ٢٤١ رقم ٢٣٩٣)؛ وثقه ابن المديني وابن معين وأبو حاتم والعجلي والنسائي . =

.....

= انظر الجرح والتعديل (٦٦/٤ رقم ٢٧٨)، والتهذيب (٨٢/٤ رقم ١٤٢) .

(٤) أي جرى دَمْعُها .

انظر النهاية (١٥٩/٢) .

[٥٢] الحديث سنده ضعيف للانقطاع بين أبي الضحى مسلم بن صبيح وبين ابن مسعود، ففي جامع التحصيل (ص ٣٤٤)، والتهذيب (١٣٢/١٠) النص على أن رواية أبي الضحى عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه مرسلة، وابن مسعود كانت وفاته سنة اثنتين، وقيل: ثلاث وثلاثين كما في التهذيب (٢٨/٦)، أي قبل وفاة علي رضي الله عنه بنحو سبع سنين، ولذا قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٩٩/٩) عن هذا الحديث: «رواية أبي الضحى عن عبد الله بن مسعود منقطعة، ووقع في رواية أبي الأحوص عن سعيد بن مسروق، عن أبي الضحى: إن رسول الله ﷺ قال لعبد الله بن مسعود...، فذكره، وهذا أشد انقطاعاً، أخرجه سعيد بن منصور». أ.هـ. وقصد ابن حجر بقوله: «أشد انقطاعاً»؛ لأن رواية المصنف هنا ظاهرها الإرسال، لكن ابن سعد أخرج الحديث في الطبقات (٣٤٢/٢) متابعاً للمصنف، عن أبي الأحوص، عن سعيد ابن مسروق، عن أبي الضحى، عن عبد الله قال: قال لي رسول الله ﷺ...، فذكره .

وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨٠/١) .

والبخاري في صحيحه (٩٨/٩ رقم ٥٠٥٥) .

والبيهقي في شعب الإيمان (١٦/٥ ـ ١٧ رقم ١٨٩٢) .

ثلاثتهم من طريق سفيان الثوري، عن أبيه سعيد بن مسروق، عن أبي الضحى، عن ابن مسعود، به، لكنه مقرون برواية سفيان للحديث عن الأعمش، الآتية في الحديث رقم [٥٣] .

[٥٣] حدثنا سعيد، قال: نا إبراهيم بن سليمان مؤدِّب أبي عبد الله[١]، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عَبيدة، قال: **قال رسول الله ﷺ لعبد الله: «اقرأ علي»، قال: أقرأ عليك، وعليك أنزل؟ فقال: «إني أحب أن أسمعه من غيري»، فقرأ سورة النساء حتى انتهى إلى قوله: ﴿فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيداً﴾، قال: فغمزني، فنظرت، فإذا دموعه تَنْحَدِر .**

---

(١) هو إبراهيم بن سليمان بن رَزِين، الأُرْدُنِّي، أبو إسماعيل المؤدب، مشهور بكنيته، روى عن الأعمش وعاصم الأحول وإسماعيل بن أبي خالد وغيرهم، روى عنه ابنه إسماعيل، وابنا أبي شيبة ويحيى بن يحيى النيسابوري وغيرهم، وروى عنه هنا سعيد بن منصور، وهو ثقة من الطبقة التاسعة، فقد وثقه ابن معين والعجلي وأبو داود والدارقطني. وقال الإمام أحمد، والنسائي: «ليس به بأس». وقال ابن خراش: «كان صدوقاً» .

الجرح والتعديل (٢/١٠٢ ـ ١٠٣ رقم ٢٨٦)، والتهذيب (١/١٢٥ ـ ١٢٦ رقم ٢٢٠)، والتقريب (ص ٩٠ رقم ١٨١) .

قلت: النقل عن ابن معين بأنه وثقه جاء في سؤالات الدارمي له (ص ١٥٨ رقم ٥٥٧)، وسؤالات ابن الجنيد (ص ٣٨٠ رقم ٤٣٥)، وسؤالات ابن الهيثم (ص ٨٨ رقم ٢٧٩)، وكذا نقل عنه جعفر بن أبي عثمان الطيالسي كما في تاريخ بغداد (٦/٨٧)، وأبو داود كما في تهذيب الكمال للمزي (٢/١٠٠/ المطبوع)، ونحوه ما في الموضع السابق من الجرح والتعديل نقلاً عن أبي قدامة عبيد الله ابن سعيد السرخسي؛ حيث قال: «سألت يحيى بن معين عن أبي إسماعيل المؤدب، فقال: ليس به بأس». أ.هـ .

وأما معاوية بن صالح بن أبي عبيد الله الأشعري، فقد روى عنه محمد بن أحمد أبو بشر الدولابي ما نقله عن ابن معين، غير أنه اختلف على الدولابي في هذا النقل . =

.....

= أما العقيلي في الضعفاء (١/٥٠)، وابن عدي في الكامل (١/٢٤٩)، فرويا عنه، عن معاوية بن صالح، قال: سمعت يحيى بن معين قال: «أبو إسماعيل المؤدب ضعيف» .

وأما أحمد بن محمد بن إسماعيل المهندس، فروى عنه، عن معاوية بن صالح قال: «إبراهيم بن سليمان مؤدب بني أبي عبيد الله، قال يحيى بن معين: ثقة صحيح الكتاب، كتبت عنه» أخرج هذا النقل الخطيب البغدادي في تاريخه (٦/٨٧)، فقال: أخبرنا يوسف بن رباح البصري، أخبرنا أحمد بن محمد بن إسماعيل المهندس بمصر...، فذكره .

وأحمد بن محمد بن إسماعيل المهندس هذا ذكره الذهبي في سير أعلام النبلاء (١٦/٤٦٢ رقم ٣٣٤)، وقال: «محدِّث مصر...، انتقى عليه الحفاظ، وكان ثقةً خيِّراً تقيًّا» .

وشيخ الخطيب يوسف بن رباح بن علي بن موسى، أبو محمد الشاهد البصري قال الخطيب في تاريخ بغداد (١٤/٣٢٨ رقم ٧٦٥٤): «كتبنا عنه، وكان سماعه صحيحاً» .

وعليه فالذي يظهر ـ والله أعلم ـ أن الاختلاف من الدولابي نفسه، فإنه متكلم فيه كما يظهر من ترجمته في لسان الميزان (٥/٤١ ـ ٤٢ رقم ١٤٢)، وعليه فالصحيح عن ابن معين توثيقه لأبي إسماعيل المؤدب، ولو سلمنا بصحة ما نقل عنه من تضعيفه له، فيحمل على رواية بعينها مما ذُكر أنه يغرب فيه؛ فإن ابن عدي رحمه الله لما نقل تضعيف ابن معين له، قال: «وأبو إسماعيل المؤدِّب لم أجد من ضعفه إلا ما حكاه معاوية بن صالح عن يحيى، وهو عندي حسن الحديث، ليس كما رواه معاوية عن يحيى، وله أحاديث كثيرة غرائب حساناً (كذا)، تدلّ على أن أبا إسماعيل من أهل الصدق، وهو ممن يكتب حديثه». أ.هـ والله أعلم .

[٥٣] الحديث سنده صحيح، وإن كان ظاهره الإرسال، إلا أنه جاء في بقية الروايات التصريح برواية عبيدة له عن ابن مسعود، وبعضها في الصحيحين .

فالحديث مداره على إبراهيم النخعي، وله عنه أربعة طرق : =

.....

(١) طريق الأعمش، وله عنه ستة طرق .

(أ) طريق أبي إسماعيل المؤدب إبراهيم بن سليمان، وهو الذي أخرجه المصنف هنا .

(ب) طريق حفص بن غياث .

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٠/٥٦٣ رقم ١٠٣٥٢) .

ومن طريق ابن أبي شيبة وغيره أخرجه مسلم في صحيحه (١/٥٥١ رقم ٢٤٧) .

وأخرجه البخاري في صحيحه (٩/٩٣ رقم ٥٠٤٩) .

وأبو داود في سننه (٤/٧٤ رقم ٣٦٦٨) .

والنسائي في فضائل القرآن (ص ١٠٨ رقم ١٠٠) .

ومحمد بن نصر في قيام الليل كما في المختصر (ص ١٢٥) .

والهيثم بن كليب في مسنده (ل ٨٨/ب) .

والبيهقي في شعب الإيمان (٥/٣ ـ ١٤ رقم ١٨٩٠) و(٣/٦٢ ـ ٦٣) .

جميعهم من طريق حفص بن غياث، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عبيدة، عن عبد الله، قال: قال لي رسول الله ﷺ...، فذكره بنحوه .

(جـ) طريق عبد الواحد بن زياد .

أخرجه البخاري في صحيحه (٩/٩٨ رقم ٥٠٥٦) بنحوه إلى قوله: «إني أحب أن أسمعه من غيري» .

ومن طريق البخاري أخرجه البغوي في شرح السنة (٤/٤٩٠ رقم ١٢٢٠) .

(د) طريق علي بن مسهر .

أخرجه مسلم في صحيحه (١/٥٥١ رقم ٢٤٧) .

وأبو يعلى في مسنده (٩/٥ رقم ٥٠٦٩) .

والطبراني في الكبير (٩/٧٨ رقم ٨٤٦١) . =

.....

= ثلاثتهم بنحوه .

(هـ) طريق سفيان الثوري .

أخرجه ابن المبارك في الزهد (ص ٣٦ رقم ١١٠) .

ومن طريق ابن المبارك أخرجه :

الترمذي في سننه (٣٨٠/٨ رقم ٥٠١٥) .

والنسائي في الفضائل (ص ١٠٩ ـ ١١٠ رقم ١٠٣) .

والآجري في أخلاق أهل القرآن (ص ١١٨ ـ ١١٩ رقم ٤٨) .

وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨٠/١ و٤٣٢ ـ ٤٣٣) .

والبخاري في صحيحه (٢٥٠/٨ رقم ٤٥٨٢) و(٩٤/٩ و٩٨ رقم ٥٠٥٠ و٥٠٥٥) .

والترمذي في سننه أيضاً (٣٧٩/٨ رقم ٥٠١٤) .

وفي الشمائل (ص ٢٥٥ رقم ٣٠٦) .

وأبو يعلى في مسنده (١٤٧/٩ رقم ٥٢٢٨) .

والهيثم بن كليب في مسنده (ل ٨٨/ب) .

والطبراني في الكبير (٧٨/٩ رقم ٨٤٦٠) .

والبيهقي في سننه (٢٣١/١٠)، وفي دلائل النبوة (٣٥٦/١) .

وفي شعب الإيمان (١٦/٥ ـ ١٧ رقم ١٨٩٢) و(٦١/٣ ـ ٦٢ رقم ٧٥٥) .

جميعهم من طريق سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عبيدة، عن عبد الله، به نحوه .

قال الترمذي:«هذا أصح من حديث أبي الأحوص» .

قلت: حديث أبي الأحوص فيه مخالفة لجميع هؤلاء كما سيأتي بيانه في الحديث الآتي :

(و) طريق أبي الأحوص . =

.....

= أخرجه الترمذي قبل الحديث السابق (٣٧٨/٨ رقم ٥٠١٣) .
والنسائي في الفضائل (ص ١٠٩ رقم ١٠١) .
وابن ماجه في سننه (١٤٠٣/٢ رقم ٤١٩٤) .
والطبراني في الكبير (٨٠/٩ رقم ٨٤٦٧) .
جميعهم من طريق هناد بن السري، عن أبي الأحوص، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة قال: قال عبد الله: أمرني رسول الله ﷺ أن أقرأ عليه وهو على المنبر...، الحديث بنحوه، إلا أن ابن ماجه لم يذكر المنبر .
قال الترمذي : « هكذا روى أبو الأحوص، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، وإنما هو: إبراهيم، عن عبيدة، عن عبد اللّه » .
قلت: قد روي أيضاً من غير طريق أبي الأحوص، والأعمش .
فقد أخرجه الطبراني في الكبير (٧٩/٩ رقم ٨٤٦٣) من طريق البزار، عن أحمد بن مالك التستري، عن المفضل بن محمد النحوي، عن إبراهيم بن مهاجر، عن الأعمش ومغيرة، كلاهما عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، به نحوه .
هكذا رواه المفضل عن إبراهيم بن مهاجر .
ورواه شعبة، عن إبراهيم بن مهاجر أيضاً، واختلف على شعبة .
فرواه سليمان بن حرب عنه، عن إبراهيم بن مهاجر، عن إبراهيم النخعي، عن علقمة، عن عبد الله، ليس فيه ذكر للأعمش .
أخرجه الطبراني (٨٠/٩ رقم ٨٤٦٥) .
ورواه وهب بن جرير، وحجاج بن منهال، كلاهما عن شعبة، عن إبراهيم =

.....

= ابن مهاجر، عن إبراهيم النخعي، عن عبد الله، ليس فيه ذكر للأعمش، ولا لعلقمة .

أخرجه ابن سعد في الطبقات (٣٤٢/٢) من طريق وهب .

وأخرجه الهيثم بن كليب في مسنده (ل١٠٧/أ) من طريق حجاج .

ورواه عمرو بن مرزوق، عن شعبة، واختلف على عمرو .

فرواه أبو مسلم الكشي، ويوسف القاضي، كلاهما عنه، عن شعبة، عن إبراهيم بن مهاجر، عن إبراهيم النخعي، عن ابن مسعود .

أخرجه الطبراني في الكبير (٧٩/٩ رقم ٨٤٦٤) عنهما كليهما .

وأخرجه الهيثم في مسنده (ل١٠٦/ ب) عن أبي مسلم فقط .

ورواه محمد بن زكريا، عن عمرو بن مرزوق، عن شعبة، عن إبراهيم بن مهاجر، عن النخعي، عن علقمة، عن ابن مسعود .

أخرجه أبو نعيم في الحلية (٢٠٣/٧)، ثم قال: « رواه غندر والناس (عن) شعبة، فلم يذكروا علقمة، وما كتبته متصلاً من حديث شعبة إلا هكذا » .

قلت: محمد بن زكريا هذا هو الغلابي، وتقدم في الحديث [٢٣] أنه يضع الحديث، فلا يلتفت إلى روايته هذه، وبه يتبين أن الصواب في هذا الطريق: شعبة، عن إبراهيم بن مهاجر، عن إبراهيم النخعي، عن ابن مسعود، وهكذا رواه عمرو بن مرة، عن النخعي، وهو الطريق الثاني الآتي :

(٢) طريق عمرو بن مرّة، عن إبراهيم النخعي .

أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨٠/١) .

والبخاري في صحيحه (٢٥٠/٨ رقم ٤٥٨٢) و(٩٨/٩ رقم ٥٠٥٥) .

والبيهقي في شعب الإيمان (١٦/٥ ـ ١٧ رقم ١٨٩٢) . =

.....

= ثلاثتهم من طريق سفيان الثوري، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن إبراهيم النخعي، عن ابن مسعود، به مقروناً برواية سفيان الثوري السابقة للحديث عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عبيدة، عن ابن مسعود .
وأخرجه مسلم في صحيحه (١/٥٥١ رقم ٢٤٨) .
وأبو يعلى في مسنده (٨/٤٣٥ رقم ٥٠١٩) .
كلاهما من طريق مسعر، عن عمرو بن مرة، عن إبراهيم، قال: قال النبي ﷺ لعبد الله بن مسعود...، فذكره بنحوه .
قلت: وهذا الإسناد منقطع بين إبراهيم النخعي وابن مسعود، كما في فتح الباري (٨/٢٥١)، وهو عند مسلم وأبي يعلى أشد انقطاعاً .
فإن قيل: كيف أخرجه الشيخان من هذا الطريق وهو منقطع؟!
فالجواب: إن البخاري إنما أخرجه مقروناً برواية أخرى موصولة، ومسلم أخرجه متابعاً، ومع ذلك فمراسيل إبراهيم النخعي عن ابن مسعود صحيحة كما سبق بيانه في الحديث [٣] .

(٣) طريق فضيل بن عمرو، عن إبراهيم النخعي، عن عبيدة، عن ابن مسعود .
أخرجه الطبراني في الصغير (١/٧٥) بنحوه، ثم قال: «لم يروه عن فضيل ابن عمرو إلا أبان بن تغلب، ولا عن أبان بن تغلب إلا القاسم بن معن، ولا عن القاسم إلا بشر، تفرد به ابن الأصفر، وبشر الذي روى هذا الحديث هو بشر بن آدم الأكبر، مات قبل العشرين ومائتين، وبشر بن آدم الأصغر هو ابن بنت أزهر بن سعد السمان، وهما بصريان» .

(٤) طريق إبراهيم بن مهاجر، عن النخعي :
أخرجه الطبراني في الكبير (٩/٧٨ ـ ٧٩ رقم ٨٤٦٢) من طريق أبي كامل الجحدري، عن المفضل بن محمد الكوفي، عن إبراهيم بن مهاجر، عن إبراهيم النخعي، عن عبيدة، عن عبد الله، به نحوه، وزاد في آخره قوله ﷺ: «من أحب أن يقرأ القرآن غضّاً كما أنزل، فليقرأه على قراءة ابن أم عبد» . =

[٥٤] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، عن مغيرة[١]، عن إبراهيم، قال: قرأ علقمة[٢] على عبد الله، وكان حسن الصوت، فقال عبد الله: رتّل فداك أبي وأمي، فإنه زين القرآن .

= **قلت**: وسبق في الطريق السادس عن الأعمش ذكر الاختلاف في رواية إبراهيم بن مهاجر للحديث عن الأعمش، فلست أدري، أهذا اختلاف آخر، أم أن إبراهيم حفظ الحديث من هذا الطريق ؟

وحديث ابن مسعود هذا ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/٥٤١) وعزاه أيضاً لعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم .

(١) هو مغيرة بن مِقْسَم ـ بكسر الميم ـ، الضبّي، مولاهم، أبو هشام الكوفي الأعمى، روى عن إبراهيم النخعي وأبي وائل شقيق بن سلمة وعامر الشعبي ومجاهد وغيرهم، روى عنه سليمان التيمي وشعبة والثوري وأبو عوانة وخالد بن عبد الله الطحّان وهشيم وغيرهم، واختلف في سنة وفاته، فقيل توفي سنة اثنتين وثلاثين ومائة، وقيل: سنة ثلاث، وقيل: أربع، وقيل: ست وثلاثين ومائة، وهو ثقة متقن روى له الجماعة، إلا أنه كان يدلّس، ولاسيّما عن إبراهيم النخعي، وهذا الحديث من روايته عنه بالعنعنة. قال شعبة: «كان مغيرة أحفظ من الحكم»، وفي رواية: «أحفظ من حماد». وقال ابن معين: «ثقة مأمون». وثقه أبو حاتم، والنسائي، وابن سعد، وزاد: «كثير الحديث». وقال العجلي: «كوفي ثقة، وكان من فقهاء أصحاب إبراهيم، وكان عثمانياً...، وكان مغيرة يكنى: أبا هشام، مولى لِضَبَّةَ، فقيه الحديث، إلا أنه كان يرسل الحديث عن إبراهيم، وإذا أوقف أخبرهم ممن سمعه، وكان يحمل على علي بعض الحمل» .

وقال الإمام أحمد: «حديث مغيرة مدخول، عامة ما روى عن إبراهيم إنما سمعه من حماد، ومن يزيد بن الوليد، والحارث العكلي، وعبيدة وغيرهم»، وجعل يضعّف حديث مغيرة عن إبراهيم وحده». وقال ابن فضيل: «كان يدلس، وكنا لا نكتب عنه إلا ما قال: حدثنا إبراهيم». وذكره ابن حجر في الطبقة الثالثة من طبقات المدلسين، وهم: من أكثر من التدليس، فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم =

.....

= إلا بما صرحوا فيه بالسماع .

انظر تاريخ الثقات للعجلي (ص ٤٣٧ رقم ١٦٢٢)، والجرح والتعديل (٢٢٨/٨ ـ ٢٢٩ رقم ١٠٣٠)، والتهذيب (٢٦٩/١٠ ـ ٢٧١ رقم ٤٨٢)، والتقريب (ص ٥٤٣ رقم ٦٨٥١)، وطبقات المدلسين (ص ١١٢ رقم ١٠٧) .

(٢) هو علقمة بن قيس بن عبد الله النخعي، أبو شبل الكوفي، ولد في حياة النبي ﷺ، وروى عن عمر وعثمان وعلي وسعد وحذيفة وأبي الدرداء وأبي موسى وعائشة وابن مسعود وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه ابن أخيه عبد الرحمن ابن يزيد بن قيس وابن أخته إبراهيم بن يزيد النخعي وعامر الشعبي وأبو وائل شقيق بن سلمة وغيرهم، واختلف في وفاته، فقيل: توفي سنة اثنتين وستين للهجرة، وقيل: سنة ثلاث، وقيل: خمس وستين، وقيل: سنة اثنتين وسبعين، وقيل: ثلاث وسبعين وله تسعون سنة، وهو ثقة ثبت فقيه عابد، روى له الجماعة كما في التقريب (ص ٣٩٧ رقم ٤٦٨١). قال أحمد: «ثقة من أهل الخير». ووثقه ابن معين، وعثمان بن سعيد الدارمي، وابن سعد، وزاد: «كثير الحديث». وقال مرة الهمداني: «كان علقمة من الربانيين» وقال إبراهيم النخعي: «كان عبد الله يشبه بالنبي ﷺ في هديه ودلّه وسَمْته، وكان علقمة يشبه بعبد الله». وفضائله رحمه الله كثيرة، ولا أدلّ على ذلك من قول ابن مسعود له في هذا الحديث: «فداك أبي وأمي» .

انظر طبقات ابن سعد (٨٦/٦) وتاريخ الثقات للعجلي (ص ٣٤٠ ـ ٣٤١ رقم ١١٦١)، والجرح والتعديل (٤٠٤/٦ ـ ٤٠٥ رقم ٢٢٥٨)، وتاريخ بغداد (٢٩٦/١٢ ـ ٣٠٠)، والتهذيب (٢٧٦/٧ ـ ٢٧٨ رقم ٤٨٤) .

[٥٤] الحديث سنده ضعيف لأن هشيماً ومغيرة مدلِّسان ولم يصرِّحا بالسماع، وهو صحيح لغيره كما سيأتي، وقد يكون ظاهر الحديث هنا الإرسال، لكن في الروايات الآتية ما يدل على وصله، فإنه روي عن إبراهيم النخعي من أربعة طرق : =

.....

(١) طريق مغيرة :
أخرجه المصنف هنا من طريق هشيم عنه .
وأخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٨٩ رقم ٢١١) .
وابن سعد في الطبقات (٨٦/٦) .
وابن أبي شيبة في المصنف (٥٢٠/٢) و(٥٢٤/١٠ رقم ١٠٢٠١) .
والبيهقي في سننه (٥٤/٢)، وفي شعب الإيمان (١٢٤/٥ رقم ١٩٧٣) .
أما أبو عبيد فمن طريق جرير، وأما ابن سعد وابن أبي شيبة فمن طريق أبي الأحوص، وأما البيهقي فمن طريق علي بن عاصم، ثلاثتهم عن مغيرة، به نحوه، إلا أن ابن سعد وابن أبي شيبة لم يذكرا قوله: «وكان حسن الصوت» .
(٢) طريق الأعمش :
أخرجه ابن سعد (٩٠/٦) .
والبخاري في خلق أفعال العباد (ص ٨٥ رقم ٢٦٠) .
والعجلي في تاريخ الثقات (ص ٣٤٠) .
والطبراني في الكبير (١٥٢/٩ رقم ٨٦٩٥) .
أما ابن سعد والبخاري فمن طريق أبي شهاب، وأما العجلي فمن طريق سفيان الثوري، وأما الطبراني فمن طريق زائدة، ثلاثتهم عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة قال: قال لي عبد الله: اقرأ ــ وكان علقمة حسن الصوت ــ، فقرأ، فقال عبد الله: رتل فداك أبي وأمي .
هذا لفظ ابن سعد والبخاري، ونحوه لفظ العجلي، إلا أنه لم يذكر قوله: «وكان علقمة حسن الصوت، ووقع عنده: «فقرأت»، ولفظ الطبراني قريب من لفظ العجلي .
وسنده صحيح، والراوي له عن أبي شهاب هو شيخ ابن سعد أحمد بن عبد الله ابن يونس، وعن سفيان الثوري هو شيخ العجلي محمد بن يوسف الفريابي.
أما شيخ ابن سعد فهو أحمد بن عبد الله بن يونس بن عبد الله بن قيس =

.....

= التميمي، اليربوعي، الكوفي، يروي عن الثوري وابن عيينة وأبي شهاب عبد ربه بن نافع وغيرهم، روى عنه البخاري ومسلم وأبو بكر بن أبي شيبة، وروى عنه هنا محمد بن سعد وغيرهم، وكانت ولادته سنة ثلاث أو أربع وثلاثين ومائة، ووفاته سنة سبع وعشرين ومائتين، وهو ثقة حافظ روى له الجماعة كما في التقريب (ص ٨١ رقم ٦٣)، قال الإمام أحمد لرجل: «أخرج إلى أحمد بن يونس؛ فإنه شيخ الإسلام». وقال أبو حاتم: «كان ثقة متقناً»، ووثقه النسائي والعجلي، وزاد: «صاحب سنة»، وقال ابن سعد: «كان ثقة صدوقاً صاحب سنة وجماعة» .

وقال ابن قانع: «كان ثقة مأموناً ثبتاً» .

انظر الجرح والتعديل (٥٧/٢ رقم ٧٩)، وتهذيب الكمال المطبوع (٣٧٥/١ ـ ٣٧٨)، وتهذيب التهذيب (٥٠/١ ـ ٥١ رقم ٨٧) .

وشيخ العجلي هو: محمد بن يوسف بن واقد بن عثمان الضَّبِّي، مولاهم، الفِرْيابي، روى عن الثوري ولازمه، وعن الأوزاعي وجرير بن حازم وغيرهم، روى عنه الإمام أحمد والبخاري وابن وارة وغيرهم، وروى عنه هنا العجلي، وكانت ولادته سنة عشرين ومائة، ووفاته سنة اثنتي عشرة ومائتين، وهو ثقة فاضل عابد، روى له الجماعة، ووثقه ابن معين، والعجلي، والنسائي، وأبو حاتم، وزاد: «صدوق». وقال الإمام أحمد: «كان رجلاً صالحاً». وقال البخاري: «كان من أفضل أهل زمانه» .

انظر الجرح والتعديل (١١٩/٨ ـ ١٢٠ رقم ٥٣٣)، والتهذيب (٥٣٥/٩ ـ ٥٣٧ رقم ٨٧٨)، والتقريب (ص ٥١٥ رقم ٦٤١٥) .

قلت: وقد روى الفريابي عن ابن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد قال: «الشعر في الأنف أمان من الجذام». وأنكر ابن معين عليه ذلك وقال: «هذا حديث باطل». وأجاب عنه الذهبي في الميزان (٧١/٤) فقال: «إنما الباطل أن يجعله من قول النبي ﷺ، أما أن يكون مجاهد قاله، فهذا صحيح عنه، =

.....

= رواه عباس الخلال وغيره، عن محمد، وهو ثقة فاضل عابد، من جملة أصحاب الثوري، حديثه في كتب الإسلام، وقد ارتحل إليه أحمد بالقصد، فبلغه موته، فعدل إلى حمص» .

وذكر ابن عدي الفريابي هذا في كتابه الكامل (٦/٢٢٣٦ ـ ٢٢٣٧) وقال: «له عن الثوري إفرادات». وذكر الذهبي في الموضع السابق من الميزان قول ابن عدي هذا، وقال: «قلت: لأنه لازمه مدة، فلا ينكر له أن ينفرد عن ذاك البحر». أ.هـ .

(٣) طريق منصور .

أخرجه ابن سعد في الطبقات (٦/٨٩) .

وأبو نعيم في الحلية (٢/٩٩) .

أما ابن سعد فمن طريق إسرائيل، وأما أبو نعيم فمن طريق هشيم، كلاهما عن منصور، عن إبراهيم، أن علقمة قرأ على عبد الله...، فذكره بنحوه .

والحديث أخرجه ابن نصر في قيام الليل كما في المختصر (ص ١١٦) .

(٤) طريق حماد بن أبي سليمان، عن إبراهيم، عن علقمة قال: كنت رجلاً قد أعطاني الله عز وجل حسن الصوت بالقرآن، وكان ابن مسعود يرسل إليّ، فأقرأ عليه، فإذا فرغت من قراءتي قال: زدنا فداك أبي وأمي، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن حسن الصوت زينة القرآن» .

أخرجه علي بن الجعد في مسنده (٢/١١٨٧ رقم ٣٥٨٢)، فقال: أنا أبو معاوية، عن حماد، عن إبراهيم...، فذكره باللفظ المتقدم .

وأبو معاوية هذا قال ابن منيع البغوي الراوي للمسند عن ابن الجعد: «هو عندي سعيد بن زربي؛ لأن هذه الأحاديث حدث بها سعيد» .

ومن طريق علي بن الجعد أخرجه ابن عدي في الكامل (٣/١٢٠٢) .

والحديث أخرجه ابن سعد في الطبقات (٦/٩٠) .

والبزار في مسنده كما في كشف الأستار (٣/٩٦ ـ ٩٧ رقم ٢٣٣١) . =

.....

= والهيثم بن كليب في مسنده (ل ٤٠/ب) .
وابن أبي داود في كتاب الشريعة كما في تخريج أحاديث الإحياء (٢/ ٧٠٢).
وابن عدي في الكامل (١٢٠٢/٣ ـ ١٢٠٣) .
جميعهم من طريق مسلم بن إبراهيم، عن سعيد بن زربي، عن حماد، به نحو اللفظ السابق .
وأخرجه الطبراني في الكبير (١٠١/١٠ رقم ١٠٠٢٣) من طريق عبد الغفار ابن داود أبي صالح الحراني، ثنا سعيد بن زربي...، فذكره بنحو سابقه .
ومن طريق الطبراني أخرجه أبو نعيم في الحلية (٩٩/٢) .
وأخرجه ابن أبي داود في الشريعة، وأبو نعيم في المستخرج كما في الموضع السابق من تخريج أحاديث الإحياء .
كلاهما من طريق أبي ربيعة زيد بن عوف، عن سعيد بن زربي، به .
قال البزار: «تفرد به سعيد، وليس بالقوي» .
قلت: سعيد بن زَرْبي ـ بفتح الزاي ـ وسكون الراء، بعدها موحدة مكسورة ـ، الخزاعي، البصري، العَبَّاداني، أبو عبيدة، أو أبو معاوية يروي عن حماد بن أبي سليمان والحسن البصري ومحمد بن سيرين وغيرهم، روى عنه علي بن الجعد ومسلم بن إبراهيم ويزيد بن هارون وغيرهم، ذكره البخاري في التاريخ الأوسط في فصل من مات بين الستين إلى السبعين ومائة، وهو منكر الحديث كما في التقريب (ص ٢٣٥ رقم ٢٣٠٤). قال ابن معين: «ليس حديثه بشيء». وقال البخاري ومسلم: «عنده عجائب». وقال أبو حاتم: «ضعيف الحديث، منكر الحديث، عنده عجائب من المناكير». وضعفه أبو داود، وقال النسائي: «ليس بثقة». وقال أبو أحمد الحاكم: «منكر الحديث جداً» .
الجرح والتعديل (٢٣/٤ ـ ٢٤ رقم ٩٥)، وتهذيب الكمال المطبوع (٤٣١/١٠)، والتهذيب (٢٨/٤ ـ ٢٩ رقم ٤٢) . =

.....

= وعليه فالحديث بهذا الإسناد ضعيف جداً؛ لضعف سعيد بن زربي، ومخالفته للرواة الآخرين، فإنهم رووه موقوفاً على ابن مسعود، وأما هو فرفعه، ولذا فقد ذكر الذهبي هذا الحديث في ترجمته سعيد في الميزان (٢/١٣٦)، وعدّه من مناكيره .

وقد تابعه قيس بن الربيع عند ابن عدي في الكامل (٦/٢٠٦٨)، فرواه عن حماد بن أبي سليمان، به نحو رواية سعيد بن زربي، إلا أن هذا الطريق لا يفرح به؛ فقيس بن الربيع هذا هو الأسدي، أبو محمد الكوفي، يروي عن حماد بن أبي سليمان وأبي إسحاق السبيعي والأعمش وهشام بن عروة وغيرهم، روى عنه عبد الله بن نمير وأبو معاوية ووكيع وعبد الرزاق وغيرهم، واختلف في سنة وفاته، فقيل: مات سنة خمس وستين ومائة، وقيل: سنة ست، وقيل: سبع، وقيل: ثمان وستين، وهو صدوق، إلا أنه تغيّر لما كبر، وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه، فحدّث به كما في التقريب (ص ٤٥٧ رقم ٥٥٧٣). فقد وثقه سفيان الثوري، وشعبة، وأبو الوليد الطيالسي .

وكان يحيى القطان وعبد الرحمن بن مهدي لا يحدثان عنه. وكان وكيع يضعفه، وأحمد بن حنبل يليّنه. وقال ابن معين: «ليس حديثه بشيء». وقال النسائي: «ليس بثقة». وقال في موضع آخر: «متروك». وضعفه علي بن المديني جداً، وقال: «إنما أهلكه ابن له قلب عليه أشياء من حديثه». وقال جعفر بن أبان: سألت ابن نمير عن قيس بن الربيع، فقال: «كان له ابن هو آفته؛ نظر أصحاب الحديث في كتبه، فأنكروا حديثه، وظنوا أن ابنه قد غيّرها». وقال أبو داود الطيالسي: «إنما أتي قيس من قبل ابنه، كان ابنه يأخذ حديث الناس، فيدخلها في فُرَج كتاب قيس، ولا يَعرف الشيخ ذلك». وقال ابن حبان: «تتبعت حديثه، فرأيته صادقاً، إلا أنه لما كبر ساء حفظه، فيدخل عليه ابنه، فيحدث منه ثقة به، فوقعت المناكير في روايته، فاستحق المجانبة» . =

[٥٥] حدثنا سعيد، قال: نا حماد بن زيد، عن أيوب، وهشام[١]، عن محمد بن سيرين، **أن جبريل عليه السلام وميكائيل نزلا على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال له ميكائيل: اقرأ على حرف، وقال له جبريل: استزده، فاستزاده، فقال له: اقرأ على حرفين، فقال له: استزده، فقال له: اقرأ على ثلاثة أحرف، فاستزاده، حتى بلغ سبعة أحرف، فقال: اقرأ على سبعة أحرف، فسكت النبي صلى الله عليه وسلم، وسكت .**

= انظر الجرح والتعديل (٩٦/٧ ـ ٩٨ رقم ٥٥٣)، وتهذيب الكمال المخطوط (١١٣٣/٢)، والتهذيب (٣٩١/٨ ـ ٣٩٥ رقم ٦٩٦) .
وعليه فالصحيح أن الحديث موقوف على ابن مسعود، وأما المرفوع فضعيف جداً، والله أعلم .

(١) هو هشام بن حسّان الأزدي القُرْدُوسي ـ بالقاف، وضم الدال ـ، أبو عبد الله البصري، روى عن محمد وأنس وحفصة بني سيرين وعن الحسن البصري وعكرمة وهشام بن عروة وغيرهم، روى عنه شعبة والسفيانان: الثوري وابن عيينة، والحمادان: ابن زيد وابن سلمة وحفص بن غياث وغيرهم، وكانت وفاته سنة ست أو سبع أو ثمان وأربعين ومائة، وهو ثقة، من أثبت الناس في ابن سيرين، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال؛ لأنه قيل: كان يرسل عنهما، وقد روى له الجماعة .
كان ابن سيرين يقول: «هشام منا أهل البيت». وقال سعيد بن أبي عروبة: «ما رأيت أحفظ عن محمد بن سيرين من هشام». ووثقه ابن معين، وعثمان ابن أبي شيبة، والعجلي، وزاد: «حسن الحديث، يقال إن عنده ألف حديث حسن ليست عند غيره». وقال ابن سعد: «كان ثقة ـ إن شاء الله تعالى ـ، كثير الحديث». وقال علي بن المديني: «أما حديث هشام عن محمد فصحاح، وحديثه عن الحسن عامتها يدور على حوشب، وهشام أثبت من خالد الحذاء =

.....

= في ابن سيرين، وهشام ثبت» .
وقال أبو داود: «إنما تكلموا في حديثه عن الحسن وعطاء؛ لأنه كان يرسل، وكانوا يرون أنه أخذ كتب حوشب». أ.هـ من الجرح والتعديل (٩/٥٤ ـ ٥٥ رقم ٢٢٩)، والتهذيب (١١/٣٤ ـ ٣٧ رقم ٧٥)، والتقريب (ص ٥٧٢ رقم ٧٢٨٩) .

[٥٥] الحديث سنده ضعيف لإرساله، وفي متنه مخالفة للأحاديث الصحيحة في كون القائل: «اقرأ» هو ميكائيل، بينما الصحيح أن القائل ذلك هو جبريل كما سيأتي .
وقد أخرجه ابن جرير في تفسيره (١/٥٣ ـ ٥٤ رقم ٥٥) من طريق ابن عليّة، عن أيوب عن محمد بن سيرين قال: نُبِّئت أن جبرائيل وميكائيل أتيا النبي ﷺ، فقال له جبرائيل: اقرأ القرآن على حرفين، فقال له ميكائيل: استزده، فقال: اقرأ القرآن على ثلاثة أحرف، فقال له ميكائيل: استزده، قال: حتى بلغ سبعة أحرف .
قال محمد: لا تختلف في حلال ولا حرام، ولا أمر ولا نهي، هو كقولك: تعال، وهَلُمّ، وأقبل. قال: وفي قراءتنا: (إن كانت إلا صيحة واحدة) [سورة يس، الآية: ٢٩ و٣٥]، في قراءة ابن مسعود: (إن كانت إلا زقية واحدة) .
هكذا رواه ابن جرير من طريق ابن علية عن أيوب، وهو مخالف لرواية سعيد هنا عن حماد بن زيد عن أيوب وهشام، عن محمد بن سيرين في كون القائل: «اقرأ» هو ميكائيل، وموافق للروايات الصحيحة الآتية في كون القائل ذلك هو جبريل .
فالحديث أخرجه أبو عبيد في الفضائل (ص ٣٠٣ رقم ٧١٤) فقال: حدثنا يزيد ويحيى ابن سعيد، كلاهما عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك، عن أبي بن كعب قال: ما حكّ في صدري شيء منذ أسلمت، إلا أني قرأت آية، وقرأها آخر غير قراءتي، فقلت: أقرأنيها رسول الله ﷺ، وقال: أقرأنيها رسول الله ﷺ، فأتينا النبي ﷺ، =

.....

= فقلت: يا رسول الله، أقرأتني كذا وكذا؟ قال: «نعم». وقال الآخر: ألم تقرئني كذا وكذا؟ قال:«نعم». فقال: «إن جبريل وميكائيل أتياني، فقعد جبريل عن يميني، وقعد ميكائيل عن يساري، فقال جبريل: اقرأ القرآن على حرف، فقال ميكائيل: استزده، حتى بلغ سبعة أحرف، كل حرف شافٍ كافٍ» .

وسنده رجاله ثقات تقدموا، إلا أن حميد الطويل مدلس، ولم يصرح بالسماع، لكن قد روي الحديث من غير طريقه كما سيأتي .

وقد أخرج الحديث من هذا الطريق ابن أبي شيبة في المصنف (٥١٧/١٠ رقم ١٠١٧٢) .

والإمام أحمد في المسند (١١٤/٥ و١٢٢)، وابنه عبد الله في زوائده على المسند (١٢٢/٥) .

والنسائي في سننه (١٥٤/٢ رقم ٩٤١)، وفي فضائل القرآن (ص ٥٤ ـ ٥٥ رقم ١١) .

والطحاوي في مشكل الآثار (١٨٨/٤ ـ ١٨٩) .

وابن أبي حاتم في العلل (٨٤/٢) .

أما ابن أبي شيبة والنسائي في الفضائل فمن طريق يزيد بن هارون، وأما الإمام أحمد والنسائي في سننه فمن طريق يحيى بن سعيد القطان، وأما عبد الله بن أحمد فمن طريق بشر بن المفضل والمعتمر، وأما الطحاوي فمن طريق عبد الله بن أبي بكر السهمي، وأما ابن أبي حاتم فمن طريق زهير، جميعهم عن حميد، به نحوه، إلا أن لفظ ابن أبي شيبة مختصر .

وأخرجه أبو عبيد في الفضائل (ص ٣٠٤ رقم ٧١٧) .

والإمام أحمد في المسند (١٢٧/٥ ـ ١٢٨) .

ومسلم في صحيحه (٥٦٢/١ ـ ٥٦٣ رقم ٢٧٤) .

وأبو داود في سننه (١٦٠/٢ ـ ١٦١ رقم ١٤٧٨) .

والنسائي في سننه (١٥٢/٢ ـ ١٥٣ رقم ٩٣٩) . =

.....

= والطحاوي في مشكل الآثار (١٩١/٤) .

جميعهم من طريق شعبة عن الحكم، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبيّ بن كعب أن النبي ﷺ كان عند أضاة بني غفار، قال: فأتاه جبريل عليه السلام، فقال: إن الله يأمرك أن تَقرأ أمتُك القرآنَ على حرف، فقال: «أسأل الله معافاته ومغفرته، وإن أمتي لا تطيق ذلك»، ثم أتاه الثانية، فقال: إن الله يأمرك أن تقرأ أمتك القرآن على حرفين، فقال: «أسأل الله معافاته ومغفرته، وإن أمتي لا تطيق ذلك»، ثم جاءه الثالثة، فقال: إن الله يأمرك أن تقرأ أمتك القرآن على ثلاثة أحرف، فقال: «أسأل الله معافاته ومغفرته، وإن أمتي لا تطيق ذلك»، ثم جاءه الرابعة، فقال: إن الله يأمرك أن تقرأ أمتك القرآن على سبعة أحرف، فأيُّما حرف قرأوا عليه فقد أصابوا. أ.هـ، واللفظ لمسلم .

وأخرجه البخاري في صحيحه (٢٣/٩ رقم ٤٩٩١) .

ومسلم (٥٦١/١ رقم ٢٧٢) .

كلاهما من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «أقرأني جبريل على حرف، فراجعته، فلم أزل أستزيده ويزيدني، حتى انتهى إلى سبعة أحرف» .

تنبيـــه: قد يشكل على بعض الأفهام معنى هذا الحديث، وليس بمشكل؛ إذ المعنى: أن الله سبحانه بعث الرسل بألسنة قومهم كما قال تعالى: ﴿وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه ليبين لهم﴾ [سورة إبراهيم، الآية: ٤]، ومنهم رسول الهدى صلوات الله وسلامه عليه، فإنه بعث بلسان قومه وهم قريش، لا ما سواها من العرب، قال تعالى: ﴿وإنه لذكر لك ولقومك﴾ [سور الزخرف، الآية: ٤٤]، وقال تعالى: ﴿وكذب به قومك وهو الحق﴾ [سورة الأنعام، الآية: ٦٦]، وكان ﷺ قد أُرسل إلى العرب وغيرهم من الأمم كما قال تعالى: ﴿وما أرسلناك إلا كافة للناس بشيراً ونذيراً﴾ [سورة سبأ، الآية: ٢٨]، فكان فيمن اتبعه بعض أهل الألسنة العربية التي تخالف لسان قومه، وبعضٌ من العجم كسلمان الفارسي، =

[٥٦] حدثنا سعيد، قال: نا خالد بن عبد الله، قال: نا حُصَين[١]، عن

= فمثل هؤلاء لا يتهيأ لأحدهم أن يقرأ بلسان قريش إلا بالرياضة الشديدة الغليظة، وهم في حاجة لحفظ القرآن لقراءته في صلواتهم، والتقرب إلى الله بكثرة التلاوة، والتعلم من معانيه، فوسع الله عليهم في ذلك أن يتلوه بمعانيه وإن خالفت ألفاظهم التي يتلونه بها ألفاظ نبيهم ﷺ .

انظر مشكل الآثار للطحاوي (٤/١٨٥ ـ ١٨٦) .

وليس المعنى أن يكون الحرف الواحد يقرأ على سبعة أوجه، بل المعنى كما قال أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٣٠٧): «ليس معنى تلك السبعة أن يكون الحرف الواحد يقرأ على سبعة أوجه، هذا شيء غير موجود، ولكنه عندنا: أنه نزل على سبع لغات متفرقة في جميع القرآن من لغات العرب. فيكون الحرف منها بلغة قبيلة، والثاني بلغة أخرى سوى الأولى، والثالث بلغة أخرى سواهما، كذلك إلى السبعة، وبعض الأحياء أسعد بها وأكثر حظاً فيها من بعض». أ.هـ.

فإن قيل: هي القراءة بهذه الأحرف السبعة جائزة الآن؟

فالجواب ما ذكره الطحاوي في مشكل الآثار (٤/١٩٠ ـ ١٩١) حيث قال: «فكانت هذه السبعة للناس في هذه الحروف لعجزهم عن أخذ القرآن على غيرها مما لا يقدرون عليه...، فكانوا على ذلك حتى كثر من يكتب منهم، وحتى عادت لغاتهم إلى لسان رسول الله ﷺ، فقرأوا بذلك على تحفظ القرآن بالألفاظ التي نزل بها، فلم يسعهم حينئذٍ أن يقرأوا بخلافها، وبان بما ذكرنا أن تلك السبعة الأحرف إنما كانت في وقت خاص؛ لضرورة دعت إلى ذلك، ثم ارتفعت تلك الضرورة، فارتفع حكم هذه السبعة الأحرف، وعاد مايقرأ به القرآن على حرف واحد» أ.هـ، والله أعلم .

(١) هو حصين بن عبد الرحمن السُّلمي، أبو الهذيل الكوفي، روى عن جابر بن سمرة وعمارة بن رويبة رضي الله عنهما، وعن زيد بن وهب وأبي وائل شقيق ابن سلمة والشعبي وعبد الرحمن بن أبي ليلى وهلال بن يساف وغيرهم، روى عنه شعبة والثوري وهشيم وأبو عوانة وخالد بن عبد الله الطحّان الواسطي =

هلال بن يِسَاف[٢]، عن أبي حَيّان الأَشْجعي[٣]، قال: لقي رجل عبد الله، فقال له: اقرأ علي، فقال ابن مسعود: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لي: «اقرأ علي»، (فقلت)[٤]: يا رسول الله، أليس منك تعلمته؟ فقال: «بلى، ولكني أحب أن أسمعه من غيري» .

= وغيرهم، وكانت وفاته سنة ست وثلاثين ومائة، وهو ثقة إلا أنه تغير حفظه في الآخر، وقد روى له الجماعة كما في التقريب (ص ١٧٠ رقم ١٣٦٩). فقد وثقه ابن معين، وقال الإمام أحمد: «حصين بن عبد الرحمن الثقة المأمون، من كبار أصحاب الحديث». وقال العجلي: «ثقة ثبت في الحديث، والواسطيون أروى الناس عنه». وقال ابن أبي حاتم: «سألت أبا زرعة عنه، فقال: ثقة، قلت: يحتجّ بحديثه؟ قال: إي والله». وقال أبو حاتم: «صدوق، ثقة في الحديث، وفي آخر عمره ساء حفظه». وقال النسائي: «تغيّر». أ.هـ من الميزان (١/٥٥١ ـ ٥٥٢ رقم ٢٠٧٥)، والتهذيب (٢/٣٨١ ـ ٣٨٣ رقم ٦٥٩) .

قلت: والراوي عن حصين هنا هو خالد بن عبد الله الواسطي، وهو ممن روى عنه قبل الاختلاط كما في هدي الساري (ص ٣٩٨) .

(٢) هو هلال بن يساف ـ بكسر التحتانية، ثم مهملة، ثم فاء ـ، ويقال: ابن إساف، الأشجعي، مولاهم، الكوفي، روى عن الحسن بن علي وأبي الدرداء وسمرة بن جندب وعمران بن حصين وعائشة وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه أبو إسحاق السبيعي والأعمش ومنصور بن المعتمر وحصين بن عبد الرحمن وغيرهم، وهو ثقة من الطبقة الثالثة كما في التقريب (ص ٥٧٦ رقم ٧٣٥٢)، فقد وثقه ابن معين، والعجلي، وابن سعد، وزاد: «كثير الحديث»، وذكره ابن حبان في الثقات .

انظر الجرح والتعديل (٩/٧٢ رقم ٢٧٨)، والتهذيب (١١/٨٦ ـ ٨٧ رقم ١٤٤) .

[٥٧] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا منصور بن زَاذَان[1]، عن

(٣) اسمه منذر الأشجعي، أبو حيّان، من أصحاب ابن مسعود، وهو مجهول، لم يذكروا أنه روى عنه سوى ختنه هلال بن يساف، وقد سكت عنه البخاري، وبيّض له ابن أبي حاتم، وذكره ابن حبان في الثقات .
انظر التاريخ الكبير (٣٥٧/٧ رقم ١٥٣٩)، والكني لمسلم (٢٦٩/١ رقم ٩٢٦)، والمعرفة والتاريخ للفسوي (١٤٧/٢) و(٧٠/٣)، والكني للدولابي (١٦١/١)، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢٤١/٨ ـ ٢٤٢ رقم ١٠٩٢)، والثقات لابن حبان (٤٢٠/٥)، والمقتنى للذهبي الترجمة رقم (١٨٤٦) .

(٤) في الأصل: «فقال»، والتصويب من مصادر التخريج، وهو الذي يقتضيه السياق .

[٥٦] سنده ضعيف لجهالة أبي حيّان الأشجعي، وهو صحيح لغيره بالطرق المتقدمة برقم [٥١ و٥٢ و٥٣] .
والحديث أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٦٣/١٠ رقم ١٠٣٥٣) .
والإمام أحمد في المسند (٣٧٤/١) .
وأبو يعلى في مسنده (٨٤/٩ رقم ٥١٥٠) .
أما ابن أبي شيبة فمن طريق ابن إدريس، وأما الإمام أحمد فمن طريق هشيم، وأما أبو يعلى فمن طريق جرير، ثلاثتهم عن حصين، به نحوه، إلا أن أول لفظ الحديث عند الإمام أحمد قال فيه: عن أبي حيان الأشجعي، عن ابن مسعود، قال: قال لي: اقرأ علي من القرآن، قال: فقلت له: أليس منك تعلمّته، وأنت تقرئنا؟!...، فذكره بنحوه .
ولم يرد صدر الحديث عند ابن أبي شيبة، وأبي يعلى .

(١) هو منصور بن زاذان ـ بزاي وذال معجمة ـ، الواسطي، أبو المغيرة الثقفي، روى عن أبي العالية وعطاء بن أبي رباح والحسن البصري ومحمد بن سيرين وغيرهم، روى عنه جرير بن حازم وخلف بن خليفة وأبو عوانة وهشيم وغيرهم، وكانت وفاته سنة ثمان وعشرين ومائة، وقيل: سنة تسع وعشرين ومائة، =

ابن سيرين، قال: كان جبريل يعارض[٢]، النبي صلى الله عليه وسلم في كل شهر رمضان، فلما كان العام الذي قبض فيه، عارضه مرتين .
قال ابن سيرين: فيرجى أن تكون قراءتنا هذه على العَرْضة الأخيرة .

= وقيل: سنة إحدى ثلاثين ومائة، وهو ثقة ثبت عابد، روى له الجماعة كما في التقريب (ص ٥٤٦ رقم ٦٨٩٨). وثقه أحمد، وابن معين، وأبو حاتم، والنسائي، وقال العجلي: «رجل صالح متعبد، كان ثقة ثبتاً» .
انظر الجرح والتعديل (١٧٢/٨ رقم ٧٥٩)، والتهذيب (٣٠٦/١٠ ـ ٣٠٧ رقم ٥٣٥) .

(٢) أي: كان يدارسه جميع ما نزل من القرآن؛ من المعارضة، وهي: المقابلة، ومنه عارضت الكتاب بالكتاب، أي: قابلته به .
النهاية في غريب الحديث (٢١٢/٣) .

[٥٧] سنده رجاله ثقات، لكنه ضعيف لإرساله، وهو صحيح لغيره كما سيأتي في الحديث بعده .
والحديث أخرجه ابن سعد في الطبقات (١٩٥/٢) .
وابن أبي شيبة في المصنف (٥٦٠/١٠ رقم ١٠٣٤١) .
أما ابن سعد فمن طريق ابن عون، وأما ابن أبي شيبة فمن طريق هشام، كلاهما عن ابن سيرين، به نحوه، إلا أن ابن أبي شيبة لم يذكر قوله: فيرجى... إلخ .
وأخرج ابن شبّة في تاريخ المدينة (٩٩٣/٣ ـ ٩٩٤) من طريق هشام عن ابن سيرين قصة جمع عثمان للمصحف، وفيه يقول ابن سيرين: ظننت أنهم كانوا إذا اختلفوا في الشيء أخّروه حتى ينظروا آخرهم عهداً بالعرضة الأخيرة، فكتبوه على قوله .
قال محمد بن سيرين: فأرجوا أن تكون قراءتنا هذه آخرتها عهداً بالعرضة الأخيرة .

[٥٨] حدثنا سعيد، قال: نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي ظَبْيَان[١]، عن ابن عباس، قال: **قال لي:**[٢]، **أيُّ القراءتين تعدّون أوّلاً؟ قلنا: قراءتنا، فقال: لا، بل قراءة ابن مسعود، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرض عليه القرآن في كُلِّ رمضان، فلما كان العام الذي مات فيه، عَرَضَ عليه مرتين، فَشَهِدَ ابنُ مسعود ما نُسخ منه وما بُدِّل .**

---

(١) هو حصين بن جندب بن الحارث الجَنْبي ـ بفتح الجيم، وسكون النون، ثم موحدة ـ أبوظَبْيان ـ بفتح المعجمة وسكون الموحدة ـ، الكوفي، روى عن عُمر وعلي وابن مسعود وسلمان، وقيل: لم يسمع منهم، وروى عن حذيفة وأبي موسى وابن عباس وابن عمر وعائشة وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه ابنه قابوس وأبو إسحاق السبيعي وحصين بن عبد الرحمن وعطاء بن السائب والأعمش وغيرهم، وكانت وفاته سنة تسع وثمانين للهجرة، وقيل: سنة تسعين، وهو ثقة روى له الجماعة كما في التقريب (ص ١٦٩ رقم ١٣٦٦). فقد وثقه ابن سعد، وابن معين، والعجلي، وأبو زرعة، والنسائي، والدارقطني .
انظر الجرح والتعديل (٣/١٩٠ رقم ٨٢٤)، والتهذيب (٢/٣٧٩ ـ ٣٨٠ رقم ٦٥٤) .

(٢) أي: قال ابن عباس لأبي ظبيان .

[٥٨] سنده رجاله ثقات، لكنه ضعيف؛ فالأعمش تقدم في الحديث [٣] أنه مدلِّس، ولم يصرِّح هنا بالسماع، وهو حسن لغيره بهذا السياق بالطريق الثاني الآتي عن ابن عباس، وَذِكْرُ عَرْضِ النبي ﷺ القرآن صحيح لغيره ببقية الطرق الآتي ذكرها .
فالحديث له عن ابن عباس ثلاثة طرق .
(١) طريق أبي ظبيان، يرويه عنه الأعمش .
أخرجه المصنف هنا من طريق أبي معاوية عن الأعمش . =

.....

= وأخرجه ابن سعد في الطبقات (٣٤٢/٢) .
وابن أبي شيبة في المصنف (٥٥٩/١٠ رقم ١٠٣٣٧) .
والبخاري في خلق أفعال العباد (ص ١٢٢ رقم ٣٨٢) .
والطحاوي في مشكل الآثار (١٩٦/٤).
وابن عساكر في تاريخه (٩١/٣٩) .
جميعهم من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، به، ولفظ ابن سعد: قال: أي القراءتين تعدون أولى؟ قلنا: قراءة عبد الله، فقال: إن رسول الله ﷺ كان يعرضُ عليه القرآن...، الحديث بنحوه .
ولفظ البخاري والطحاوي وابن عساكر بنحو لفظ ابن سعد .
وأما ابن أبي شيبة فذكر الحديث من قوله: إن رسول الله ﷺ كان يعرض...، الحديث بنحوه .
وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦٢/١) من طريقي محمد ويعلى ابني عبيد الطنافسي، كلاهما عن الأعمش، به نحو لفظ ابن سعد المتقدم .
وأخرجه أبو يعلى في مسنده (٤٣٥/٤ رقم ٢٥٦٢) من طريق جرير، عن الأعمش، به نحو لفظ ابن سعد .
وأخرجه الطحاوي في الموضع السابق من طريقي شريك ووكيع كلاهما عن الأعمش، به، ولفظه هو نفس اللفظ السابق؛ حيث قرن روايتهما برواية أبي معاوية .
وأخرجه في شرح معاني الآثار (٣٥٦/١) من طريق شريك فقط .
وأخرجه النسائي في فضائل القرآن (ص ٦٢ رقم ١٩)، وفي فضائل الصحابة (ص ١٤٧ ـ ١٤٨ رقم ١٥٤) في كلا الموضعين من طريق سليمان بن طَرْخان التَّيمي، عن الأعمش، به بلفظ: أي القراءتين تقرؤون؟ قلنا: قراءة عبد الله، قال: إن رسول الله ﷺ كان يَعرِض القرآن...، الحديث بنحوه.
(٢) طريق مجاهد، عن ابن عباس . =

.....

= أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/٢٧٥ و٣٢٥) .
والبزار في مسنده كما في كشف الأستار (٣/٢٥١ رقم ٢٦٨٣) .
والطحاوي في مشكل الآثار (٤/١٩٦) .
والحاكم في المستدرك (٢/٢٣٠) .
جميعهم من طريق إسرائيل بن يونس، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: أي القراءتين كانت أخيراً، قراءة عبد الله، أو قراءة زيد؟ قال: قلنا: قراءة زيد، قال: لا، ألا إن رسول الله ﷺ كان يعرض القرآن على جبرائيل كل عام مرة، فلما كان في العام الذي قبض فيه، عرضه عليه مرتين، وكانت آخر القراءة: قراءة عبد الله. أ.هـ .
هذا لفظ الإمام أحمد في الموضع الأول، ولفظ الباقين نحوه .
قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه بهذه السياقة»، وأقره الذهبي في التلخيص .
وعزاه الهيثمي في المجمع (٩/٢٨٨) لأحمد والبزار، وقال: «رجال أحمد رجال الصحيح» .
قلت: في سنده إبراهيم بن مهاجر بن جابر البجلي، أبو إسحاق الكوفي، روى عن طارق بن شهاب وله رؤية، وعن الشعبي وإبراهيم النخعي وأبي الأَحْوص عوف بن مالك ومجاهد وغيرهم، روى عنه شعبة والثوري ومِسْعر وأبو عوانة وإسرائيل بن يونس وغيرهم، وهو صدوق، إلا أنه ليِّن الحفظ، من الطبقة الخامسة كما في التقريب (ص ٩٤ رقم ٢٥٤). فقد وثقه ابن سعد، وقال الثوري وأحمد: لا بأس به، وضعفه ابن معين بحضرة عبد الرحمن بن مهدي، فغضب عبد الرحمن، وكره ما قال. وقال يحيى القطان: «لم يكن بقوي». وسأل الحكم الدارقطني عنه، فقال: «ضعفوه»، فقال الحاكم: بحجة؟ فقال: «بلى؛ حدث بأحاديث لا يتابع عليها، وقد غمزه شعبة أيضاً». أ.هـ من طبقات ابن سعد (٦/٣٣١)، والجرح والتعديل (٢/١٣٢ - ١٣٣ رقم ٤٢١)، وتهذيب الكمال (٢/٢١١ - ٢١٤)، والتهذيب =

.....

= (١٦٧/١ ـ ١٦٨ رقم ٣٠٠) .

وعليه فالحديث بهذا الإسناد ضعيف لضعف إبراهيم من قبل حفظه .

(٣) طريق عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن ابن عباس .

أخرجه ابن سعد في الطبقات (١٩٥/٢) .

وابن أبي شيبة في المصنف (٥٥٩/١٠ ـ ٥٦٠ رقم ١٠٣٣٨) .

والإمام أحمد في المسند (٢٣٠/١ ـ ٢٣١ و٣٢٦) .

جميعهم من طريق يعلى بن عبيد، عدا الإمام أحمد في الموضع الثاني فمن طريق محمد بن عبيد، كلاهما عن محمد بن إسحاق، عن ابن شهاب الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يعرض الكتاب على جبريل في كل رمضان، فإذا أصبح النبي ﷺ من ليلته التي يعرض فيها ما يعرض أصبح وهو أجود من الريح المرسلة، لا يسأل شيئاً إلا أعطاه، فلما كان الشهر الذي هلك بعده، عرضه عليه عرضتين. أ.هـ .

هذا لفظ ابن سعد، ونحوه لفظ الإمام أحمد، وأما لفظ ابن أبي شيبة فمختصر .

وفي سنده محمد بن إسحاق بن يسار المطَّلبي، مولاهم، المدني، نزيل العراق، روى عن محمد بن إبراهيم التيمي والقاسم بن محمد بن أبي بكر وعاصم ابن عمر بن قتادة وابن المنكدر ومكحول والزهري وغيرهم، روى عنه شعبة والسفيانان والحمّادان: ابن سلمة وابن زيد وهشيم وأبو عوانة وجرير ابن عبد الحميد ومحمد ويعلى ابنا عبيد وغيرهم، وكانت وفاته سنة خمسين ومائة وقيل: إحدى، وقيل: اثنتين، وقيل: ثلاث وخمسين ومائة، وهو إمام في المغازي صدوق، إلا أنه مدلّس من الطبقة الرابعة، وهم: من اتُّفق على أنه لا يُحتجُّ بشيء من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع، لكثرة تدليسهم على الضعفاء والمجاهيل .

قال شعبة: «ابن إسحاق أمير المؤمنين في الحديث لحفظه». وكان الزهري =

.....

= يثني عليه كثيراً، ووثقه العجلي، وقال البخاري: رأيت علي بن عبد الله ـ يعني ابن المديني ـ يحتج بحديث ابن إسحاق. قال: وقال علي: ما رأيت أحداً يتهم ابن إسحاق .

وقال ابن سعد: «كان ثقة، ومن الناس من يتكلم فيه» .

قلت: تكلم فيه بعضهم لأحاديث أخطأ فيها، وهذا لا يقدح في مثله؛ لكثرة حديثه، وكل مكثر يخطيء، فوثقه ابن معين في بعض الروايات، وضعفه في بعضها، وقال الإمام أحمد مرّةً: «هو حسن الحديث»، وسأله مرة أيوب بن إسحاق بن سامري، فقال: «إذا انفرد ابن إسحاق بحديث تقبله؟» قال: «لا والله؛ إني رأيته يحدث عن جماعة بالحديث، ولا يفصل الكلام ذا من ذا» .

قلت: الرجل مدلس لا شك في ذلك؛ فقد وصفه بالتدليس الإمام أحمد والدارقطنيوغيرهما.وأما ما ذكره الإمام أحمد من أنه يحدث بالحديث عن جماعة ولا يفصل حديث بعضهم عن بعض، فمبلغ هذا القول الاحتياط فيما يرويه ابن إسحاق من الحديث عن بعض الرواة مقروناً بعضهم ببعض، وأما إطّراح سائر حديثه لهذه العلة، ففيه تعسُّف .

قال ابن عدي رحمه الله: «فتّشت أحاديثه الكثيرة، فلم أجد فيها ما يتهيأ أن يقطع عليه بالضعف، وربما أخطأ، أو يهم في الشيء بعد الشيء كما يخطيء غيره، وهو لا بأس به» .

والكلام في ابن إسحاق والخلاف فيه طويل، وما ذكرته هو خلاصة القول فيه، وهو الذي ذهب إليه الذهبي وابن حجر .

انظر الجرح والتعديل (١٩١/٧ ـ ١٩٤ رقم ١٠٨٧)، والثقات لابن حبان (٣٨٠/٧ ـ ٣٨٥)، والكامل لابن عدي (٢١١٦/٦ ـ ٢١٢٥)، وتهذيب الكمال المخطوط (١١٦٧/٣)، وسير أعلام النبلاء (٣٣/٧ ـ ٥٥)، والميزان (٤٦٨/٣ ـ ٤٧٥ رقم ٧١٩٧)، و: «من تكلم فيه وهو موثق» للذهبي =

.....

= (ص ١٥٩ رقم ٢٩٣)، والتهذيب (٣٨/٩ ـ ٤٦ رقم ٥١)، والتقريب (ص ٤٦٧ رقم ٥٧٢٥)، وطبقات المدلسين (ص ١٣٢ رقم ١٢٥) .

قال ابن حبان في الموضع السابق من الثقات: «من أحسن الناس سياقاً للأخبار، وأحسنهم حفظاً لمتونها، وإنما أتى ما أتى لأنه كان يدلس على الضعفاء، فوقع المناكير في روايته من قبل أولئك. فأما إذا بيّن السماع فيما يرويه، فهو ثبت يحتج بروايته» .

قلت: وقد استثنى الذهبي من حديث ابن إسحاق ما شذّ فيه، فقال في الموضع السابق من السير: «له ارتفاع بحسبه، ولاسيّما في السِّيَر، وأما في أحاديث الأحكام، فَيَنْحَطُّ حديثه فيها عن رتبة الصحة إلى رتبة الحسن، إلا ما شذّ فيه، فإنه يُعدّ منكراً، هذا الذي عندي في حاله، والله أعلم» .

وقال في الموضع السابق من الميزان: «فالذي يظهر لي أن ابن إسحاق حسن الحديث، صالح الحال، صدوق، وما انفرد به ففيه نكارة، فإن في حفظه شيئاً، وقد احتجّ به أئمة، والله أعلم» .

قلت: أما كلام هشام بن عروة والإمام مالك في ابن إسحاق مما يخرجه عن حدّ العدالة فلا يلتفت له؛ لأنهم أولاً: أقران، وكلام الأقران بعضهم في بعضهم معلوم موقف العلماء منه وعدم قبوله. وثانياً: بالنسبة لكلام هشام بن عروة فيه إنما هو بسبب روايته عن زوجته فاطمة بنت المنذر، وهشام يزعم أن ابن إسحاق لم يرها قط، ورد العلماء ذلك بأنه قد يكون سمع منها من وراء الحجاب دون أن يعلم هشام. وأما الإمام مالك فإنه قد رجع عن قوله فيه كما نص عليه ابن حجر في الموضع السابق من التهذيب .

وبالجملة فالحديث ضعيف من هذا الطريق لعدم تصريح ابن إسحاق بالسماع فقط، وهو حسن لغيره بمجموع طرقه السابقة، وأصل الحديث في الصحيحين من غير طريق ابن إسحاق، وليس فيه قوله: «فلما كان الشهر الذي هلك بعده عرضه عليه عرضتين». =

[٥٩] حدثنا سعيد، قال: نا إسماعيل بن إبراهيم[١]، عن أيّوب، عن محمد، قال: نُبِّئْت أن ابن مسعود كان يقول: لو أعلم أحداً تبلغنيه الإبل أَحْدَث عهداً بالعَرْضة الآخرة مني، لأتيته، أو: لتكلّفت أن آتيه .

= فالحديث أخرجه البخاري في صحيحه (١/٣٠ رقم ٦)، و(٤/١١٦ رقم ١٩٠٢)، و(٦/٣٠٥ و٥٦٥ رقم ٣٢٢٠ و٣٥٥٤)، و(٩/٤٣ رقم ٤٩٩٧) .

ومسلم (٤/١٨٠٣ و١٨٠٤ رقم ٥٠) .

كلاهما من طريق يونس، ومعمر، وإبراهيم بن سعد، ثلاثتهم عن ابن شهاب الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس، به نحو سياق ابن إسحاق، دون الزيادة المشار إليها .

وله شاهد من حديث أبي هريرة وفاطمة رضي الله عنهما .

أما حديث أبي هريرة فأخرجه البخاري في صحيحه (٩/٤٣ رقم ٤٩٩٨)، من طريق ذكوان، عنه، قال: كان يُعرض على النبي ﷺ القرآن كل عام مرة، فعُرض عليه مرتين في العام الذي قبض فيه .

وأما حديث فاطمة رضي الله عنها، فأخرجه البخاري أيضاً (٦/٦٢٧ و٦٢٨ رقم ٣٦٢٣ و٣٦٢٤)، من طريق مسروق، عن عائشة رضي الله عنها، في حديث وفاته ﷺ، وفيها أنها سألت فاطمة رضي الله عنها عن الذي أسرّ إليها النبي ﷺ به، فقالت: أسرّ إلي: إن جبريل كان يعارضني القرآن كل سنة مرة، وإنه عارضني هذا العام مرتين، ولا أراه إلا حضر أجلي .

وأخرجه مسلم (٤/١٩٠٤ ـ ١٩٠٥ رقم ٩٨) عنها بنحو سياق البخاري.

وعليه فالحديث صحيح لغيره بمجموع هذه الطرق والله أعلم .

(١) هو إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي، مولاهم، أبو بشر البصري، المعروف بابن عُلَيَّة، روى عن سليمان التيمي وحميد الطويل وعاصم الأحول وعبد الله بن عون وعوف الأعرابي ويونس بن عبيد وأيوب السختياني وغيرهم، =

.....

= روى عنه عبد الله بن وهب والإمامان: الشافعي وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين وعلي بن المديني وإسحاق بن راهويه وابنا أبي شيبة وغيرهم، وروى عنه سعيد ابن منصور وأكثر عنه في سننه، وكانت وفاته سنة أربع وتسعين ومائة، وهو ثقة حافظ روى له الجماعة كما في التقريب (ص ١٠٥ رقم ٤١٦). قال ابن المديني: «ما أقول إن أحداً أثبت في الحديث من ابن علية». وقال ابن سعد: «كان ثقة، ثبتاً في الحديث، حجّة». وقال ابن معين: «كان ثقة، مأموناً، صدوقاً، مسلماً، ورعاً تقياً». وقال الإمام أحمد: «إليه المنتهى في التثبت بالبصرة». وقال أبو حاتم: «ثقة متثبت في الرجال». وقال النسائي: «ثقة ثبت». أ.هـ من الجرح والتعديل (١٥٣/٢ ـ ١٥٥ رقم ٥١٣)، والتهذيب (٢٧٥/١ ـ ٢٧٩ رقم ٥١٣).

[٥٩] الحديث سنده رجاله ثقات، إلا أنه ضعيف لإبهام شيخ محمد بن سيرين، وهو صحيح لغيره عن ابن مسعود، روي عنه من ثلاثة طرق:

(١) طريق ابن سيرين، عن راوٍ مبهم، عن ابن مسعود.

أخرجه المصنف هنا، ولم أجد من أخرجه سواه.

(٢) طريق مسروق عنه.

أخرجه البخاري في صحيحه (٤٧/٩ رقم ٥٠٠٢) في فضائل القرآن، باب القُرَّاء من أصحاب النبي ﷺ.

ومسلم (١٩١٣/٤ رقم ١١٥) في فضائل ابن مسعود من كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم.

وابن سعد في الطبقات (٣٤٢/٢).

وابن جرير الطبري في مقدمة تفسيره (٨٠/١ رقم ٨٣).

وابن أبي داود في كتاب المصاحف (ص ٢٣ ـ ٢٤).

والخطيب في الرحلة في طلب الحديث (ص ٩٤ ـ ٩٥ رقم ٢٥ و٢٦).

ومن طريق الخطيب وابن أبي داود وطرق أخرى أخرجه ابن عساكر في =

.....

= تاريخه (٣٩/٨١ و٨٤ و٨٥) .

جميع هؤلاء من طريق الأعمش، عن أبي الضحى مسلم بن صبيح، عن مسروق، قال: قال عبد الله رضي الله عنه: والذي لا إله غيره، ما أنزلت سورة من كتاب الله، إلا أنا أعلم أين نزلت، ولا أنزلت آية من كتاب الله إلا أنا أعلم فيمن أنزلت، ولو أعلم أحداً أعلم مني بكتاب الله تبلغه الإبل لركبت إليه. أ.هـ .

هذا لفظ البخاري ولفظ الباقين نحوه .

وأخرجه ابن أبي داود في المصاحف (ص ٢١)، من طريق مغيرة، عن أبي الضحى، به نحو سابقه، وفي أوله زيادة .

ومن طريق ابن أبي داود أخرجه ابن عساكر (٣٩/٨٥) .

(٣) طريق شقيق، عن ابن مسعود .

أخرجه البخاري (٩/٤٦ ـ ٤٧ رقم ٥٠٠٠) .

ومسلم (٤/١٩١٢ رقم ١١٤) .

وابن سعد (٢/٣٤٣ ـ ٣٤٤) .

وابن شبّة في تاريخ المدينة (٣/١٠٠٧) .

والنسائي في فضائل القرآن (ص ٦٥ رقم ٢٢) .

وابن أبي داود في المصاحف (ص ٢٢ ـ ٢٣) .

ومن طريقه وطرق أخرى أخرجه ابن عساكر (٣٩/٨٦ و٨٧) .

جميعهم من طريق الأعمش، عن شقيق، عن عبد الله أنه قال: ﴿ومن يغلل يأت بما غلّ يوم القيامة﴾ [سورة آل عمران، الآية: ١٦١]، ثم قال: على قراءة من تأمروني أن أقرأ؟ فلقد قرأت على رسول الله ﷺ بضعاً وسبعين سورة، ولقد علم أصحاب رسول الله ﷺ أني أعلمهم بكتاب الله، ولو أعلم أن أحداً أعلم مني لرحلت إليه. أ.هـ .

هذا لفظ مسلم، ولفظ الباقين نحوه، وبعضهم اختصره .

[٦٠] حدثنا سعيد، قال: نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي عمّار[١]، عن حذيفة، قال: ليقرأنّ القرآن أقوام يقيمونه كما يقام القِدْح، لا يدعون منه ألفاً، ولا يجاوز / إيمانُهم حناجِرَهم . [ل١٠٧/ب]

---

(١) هو عَرِيب ـ بفتح أوله، وكسر الراء ، بعدها تحتانية، ثم موحدة ـ، ابن حُميد، أبو عمّار الهمداني، الدُّهني ـ بالضم، وسكون الهاء، ونون ـ، روى عن علي وحذيفة وعمار وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه أبو إسحاق وطلحة بن مصرِّف والأعمش وغيرهم، وهو كوفي ثقة من الطبقة الثالثة؛ وثقه يحيى بن معين، والإمام أحمد، وذكره ابن حبان في الثقات .

انظر الجرح والتعديل (٣٢/٧ رقم ١٧٣)، والتهذيب (١٩١/٧ رقم ٣٦٣)، والتقريب (ص ٣٩٠ رقم ٤٥٧٣) .

[٦٠] الحديث سنده رجاله ثقات، لكنه ضعيف؛ لأن الأعمش مدلِّس كما في الحديث [٣]، ولم يصرِّح هنا بالسماع .

والحديث جاء مرفوعاً إلى النبي ﷺ من غير طريق حذيفة بنحو لفظه، وهو حسن لغيره كما سبق بيانه في الحديث رقم [٣١] .

وللحديث عن حذيفة طريقان :

(١) طريق أبي عمار عَريب بن حميد الذي أخرجه المصنف هنا .

ومن طريق المصنف أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٥٨٠/٥ رقم ٢٤٠٥)، ولفظ الحديث عنده: «يقرأ القرآن أقوام يقومونه كما يقام القدح، لا يدعون منه ألفاً ولا واواً، ولا يجاوز إيمانهم حناجرهم» .

وأخرجه الإمام أحمد في الإيمان (ل١٢٦ أو ب) عن أبي معاوية، به نحوه .

(٢) طريق شيخ يكنى: أبا محمد، عن حذيفة .

أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٩٩ رقم ٢٣٢) . =

.....

= والفسوي في المعرفة والتاريخ (٢/٤٨٠) .
ومن طريقه البيهقي في الموضع السابق من الشعب برقم (٢٤٠٦) .
وأخرجه محمد بن نصر في قيام الليل (ص ١١٩) .
والحكيم الترمذي في نوادر الأصول (٣/١٠٤/ب/ النسخة المسندة) .
والطبراني في الأوسط كما في مجمع البحرين (ل١٨٠/ب) .
وابن عدي في الكامل (٢/٥١٠ ـ ٥١١) .
ومن طريقه ابن الجوزي في العلل (١/١١١ رقم ١٦٠) .
جميهم من طريق بقية بن الوليد، عن حصين بن مالك الفزاري، عن هذا الشيخ الذي يكنى أبا محمد، عن حذيفة بن اليمان قال: قال رسول الله ﷺ: «اقرؤوا القرآن بلحون العرب وأصواتها، وإياكم ولحون أهل الفسق وأهل الكتابين، وسيجيء قوم من بعدي يرجّعون بالقرآن ترجيع الغناء والرهبانية والنوح، لا يجاوز حناجرهم، مفتونة قلوبهم وقلوب الذين يعجبهم شأنهم» .
هذا لفظ أبي عبيد، ولفظ الباقين نحوه .
قلت:: وسنده ضعيف جداً، وقد حكم عليه الذهبي بالنكارة .
فحصين بن مالك الفزاري شيخ بقية في هذا الحديث ذكره الذهبي في الميزان (١/٥٥٣ رقم ٢٠٨٩)، وذكر هذا الحديث في ترجمته، ثم قال: «تفرد عنه بقيّة، ليس بمعتمد، والخبرُ منكر» .
وشيخ حصين هذا كنيته أبو محمد، ولم أجد له ترجمة، والذهبي في ترجمة حصين السابقة أبهمه، فقال: «حصين بن مالك الفزاري، عن رجل، عن حذيفة»، ويظهر من سياق الحديث أن حصين بن مالك نفسه لم يعرفه، حيث يقول: «سمعت شيخاً يكنى أبا محمد، يحدث عن حذيفة» .
وقد صرح ابن الجوزي بجهالته، فقال في الموضع السابق من العلل: «هذا حديث لا يصح، وأبو محمد مجهول، وبقيّة يروي عن الضعفاء ويدلّسهم» . =

.....

= **قلت**: وبقيّة هذا هو ابن الوليد بن صائد بن كعب الكَلاعي، أبو يُحْمِد ـ بضم التحتانية، وسكون المهملة، وكسر الميم ـ، الحمصي، يروي عن محمد بن زياد الأَلْهاني وصفوان بن عمرو والأوزاعي وحَريز بن عثمان وغيرهم، روى عنه يزيد بن هارون ووكيع وإسماعيل بن عياش وغيرهم، وهو صدوق إلا أنه كثير التدليس عن الضعفاء، وهو ممن عدّه الحافظ ابن حجر في الطبقة الرابعة من طبقات المدلسين، وهو من اتُّفق على أنه لا يحتج بشيء من حديثهم إلا بما صرّحوا فيه بالسماع؛ لكثرة تدليسهم على الضعفاء والمجاهيل، ومع ذلك فبقيّة هذا يدلّس تدليس التسوية، وقد عنعن بينه وبين شيخه، ومن فوقه. قال ابن المبارك: «كان صدوقاً، ولكنه كان يكتب عمّن أقبل وأدبر». وقال عبد الله بن الإمام أحمد: سئل أبي عن بقية وإسماعيل ـ يعني ابن عياش ـ، فقال: «بقية أحب إلي، وإذا حدّث عن قوم ليسوا بمعروفين فلا تقبلوه». وسئل عن ابن معين، فقال: «إذا حدث عن الثقات مثل صفوان بن عمرو، وغيره، فاقبلوه، وأما إذا حدث عن أولئك المجهولين فلا. وإذا كنّى الرجل، ولم يُسمِّه، فليس يساوي شيئاً». وقال يعقوب بن شيبة: «بقيّة ثقة حسن الحديث إذا حدّث عن المعروفين. ويحدّث عن قوم متروكي الحديث، وعن الضعفاء، ويحيد عن أسمائهم إلى كناهم، وعن كناهم إلى أسمائهم». وقال النسائي: «إذا قال: حدثنا، وأخبرنا، فهو ثقة، وإذا قال: عن فلان، فلا يؤخذ عنه؛ لأنه لا يُدرى عمّن أخذه» .

انظر الجرح والتعديل (٢/٤٣٤ ـ ٤٣٦ رقم ١٧٢٨)، والتهذيب (١/٤٧٣ ـ ٤٧٨ رقم ٨٧٨)، والتقريب (ص ١٢٦ رقم ٧٣٤)، وطبقات المدلسين (ص ١٢١ رقم ١١٧) .

قلت: وفي كتاب العلل لابن أبي حاتم (٢/١٥٤ ـ ١٥٥) فائدة نقلها عن أبيه، بيّن فيها أن بقية يدلّس تدليس التسوية، وخلاصتها: أن بقيّة روى حديثاً عن عبيد الله بن عمرو، عن إسحاق بن أبي فروة، عن نافع، عن ابن عمر، =

[٦١] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن إبراهيم بن مَيْسرة[١]، عن مجاهد، قال: **كنت أتحدّى الناس بالحفظ، فصليت خلف مَسْلَمة ابن مُخَلَّد[٢]، فقرأ سورة البقرة، فما ترك ألفاً، ولا واواً .**

= مرفوعاً، فعمد بقية إلى إسحاق ابن أبي فروة لكونه متروكاً، فأسقطه من الإسناد، ثم كنى شيخه عبيد الله بن عمرو ونسبه، فقال: حدثني أبو وهب الأسدي، وذلك لكيلا يفطن له، فرحم الله أبا حاتم الذي كشف مثل هذا التدليس، وانظر جامع التحصيل للعلائي (ص ١١٧ ـ ١١٨) .

وخلاصة ما سبق أن الحديث من الطريق الأول عن حذيفة، مع ما سبق في الحديث [٣١] حسن لغيره، وأما الطريق الثاني عن حذيفة، فلا يثبت، ولا يصلح للاستشهاد؛ لشدة ضعفه، والله أعلم .

(١) هو إبراهيم بن ميسرة الطائفي، نزيل مكة، روى عن أنس ووهب بن عبد الله بن قارب ـ وله صحبة ـ، وعن طاوس وسعيد بن جبير ومجاهد وغيرهم، روى عنه أيوب السختياني وشعبة والسفيانان وابن جريج وغيرهم، مات قريباً من سنة اثنتين وثلاثين ومائة، وهو ثبت حافظ، روى له الجماعة كما في التقريب (ص ٩٤ رقم ٢٦٠). قال الحميدي عن سفيان بن عيينة: «أخبرني إبراهيم بن ميسرة من لم تر عيناك والله مثله». ووثقه أحمد، وابن معين، والعجلي، والنسائي، وابن سعد، وزاد: «كثير الحديث» .

انظر الجرح والتعديل (١٣٣/٢ ـ ١٣٤ رقم ٤٢٣)، والتهذيب (١٧٢/١ رقم ٣١٣) .

(٢) هو مسلمة بن مُخَلَّد ـ بتشديد اللام ـ، الأنصاري، الزرقي، صحابي صغير، سكن مصر، ووليها مرّة، روى عن النبي ﷺ، روى عنه أسلم أبو عمران وعلي بن رباح ومجاهد وغيرهم، توفي النبي ﷺ وهو ابن عشر سنين، وقيل: وهو ابن أربع عشرة سنة، وكانت وفاته سنة اثنتين وستين للهجرة .

انظر سير أعلام أنبلاء (٤٢٤/٣ ـ ٤٢٦)، والتهذيب (١٤٨/١٠ رقم ٢٨٢)، والتقريب (ص ٥٣٢ رقم ٦٦٦) . .

[٦٢] حدثنا سعيد[١]، قال: نا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن يحيى ابن جَعْدة[٢]، قال: قال ابن مسعود: القرآن ذَكَرٌ[٣]، فذكّروه.

---

[٦١] سنده صحيح .

وأخرجه أبو عمر محمد بن يوسف الكندي في تاريخ مصر وولاتها (ص ٣٩) .

والحاكم في المستدرك (٤٩٥/٣) .

وابن عساكر في تاريخه (٤٥٨/١٦) .

أما الكندي فمن طريق ابن أبي عمر، وأما الحاكم فمن طريق الحميدي، وأما ابن عساكر فمن طريق عمرو بن عثمان وعبدالله بن محمد الزهري، جميعهم عن سفيان ابن عيينة به، ولفظ ابن عساكر مثل لفظ المصنف هنا، ولفظ الكندي والحاكم ونحوه.

والحديث ذكره ابن الأثير في أسد الغابة (٣٩٩/٤)، والذهبي في السير (٤٢٥/٣)، ولم يعزواه لأحد .

(١) هذا الحديث مكرور سنداً ومتناً في النسخة .

(٢) هو يحيى بن جَعْدة بن هُبَيْرة بن أبي وَهْب المخزومي، روى عن جدته أم هانيء وعن أبي هريرة وزيد بن أرقم وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه حبيب بن أبي ثابت ومجاهد وأبو الزبير وعمرو بن دينار وغيرهم، وهو ثقة من الطبقة الثالثة، وأرسل عن ابن مسعود ونحوه كما في التقريب (ص ٥٨٨ رقم ٧٥٢٠). فقد وثقه أبو حاتم والنسائي، وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحربي في العلل: «لم يدرك ابن مسعود». وقال أبو حاتم: «لم يلقه»، وقال ابن المديني: «لم يسمع من أبي الدرداء» .

انظر الجرح والتعديل (١٣٣/٩ رقم٥٦٢)، والتهذيب (١٩٢/١١ ـ ١٩٣ رقم٣٢٤).

(٣) أي: أنه جليل خطير فأجلُّوه. انظر النهاية في غريب الحديث (١٦٣/٢).

[٦٢] سنده رجاله ثقات، لكنه ضعيف للانقطاع بين يحيى بن جعدة وابن مسعود، وهو صحيح لغيره بمجموع طرقه، فإنه روي عن ابن مسعود من ثلاثة طرق :

(١) طريق يحيى بن جعدة الذي أخرجه المصنف هنا .

وتابعه ابن أبي شيبة، فرواه في المصنف (٥٥٦/١٠ رقم ١٠٣٢٧) عن سفيان به مثله . =

.....

(٢) طريق الشعبي، وهو الآتي برقم [٦٣]، والصواب أنه من طريق علقمة عن ابن مسعود كما رواه ابن أبي شيبة بسند صحيح كما سيأتي .

(٣) طريق زرّ .

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٥٦/١٠ رقم ١٠٣٢٦) .

والطبراني في الكبير (١٥٢/٩ رقم ٨٦٩٧) .

كلاهما من طريق معاوية بن عمرو، عن زائدة، عن عاصم، عن زر، عن ابن مسعود قال: إذا تماريتم في القرآن، في ياء، أو تاء، فاجعلوها ياء، وذكّروا القرآن فإنه مُذَكّر. أ.هـ. واللفظ لابن أبي شيبة .

وسند هذا الطريق حسن، رجاله ثقات، عدا عاصم، فصدوق .

أما زِرّ ـ بكسر أوله وتشديد الراء ـ، ابن حُبَيْش ـ بمهملة وموحدة ومعجمة، مصغّر ـ، ابن حُبَاشة ـ بضم المهملة، بعدها موحدة، ثم معجمة ـ، الأسدي الكوفي، أبو مريم، روى عن عُمر وعثمان وعلي وأبي ذرّ وابن مسعود وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه إبراهيم النخعي والشعبي وأبو إسحاق الشيباني وعاصم بن بَهْدَلة وغيرهم، وكانت وفاته سنة ثلاث وثمانين للهجرة، وقيل: إحدى، وقيل: اثنتين وثمانين وهو ابن سبع وعشرين ومائة سنة وهو ثقة جليل مخضرم، روى له الجماعة كما في التقريب (ص ٢١٥ رقم ٢٠٠٨). فقد وثقه ابن معين، والعجلي، وابن سعد، وزاد: «كثير الحديث». وقال أبو جعفر البغدادي: قلت لأحمد: فَرزٌّ، وعلقمة، والأسود؟ قال: «هؤلاء أصحاب ابن مسعود، وهم الثبت فيه». وقال ابن عبد البر: «كان عالماً بالقرآن، قارئاً، فاضلاً» .

انظر الجرح والتعديل (٦٢٢/٣ ـ ٦٢٣ رقم ٢٨١٧)، والتهذيب (٣٢١/٣ ـ ٣٢٢ رقم ٥٩٧) .

وأما عاصم فتقدم في الحديث [١٧] أنه صدوق حسن الحديث .

وأما زائدة بن قُدامة الثَّقَفي، أبو الصَّلْت الكوفي، فهو يروي عن أبي إسحاق =

.....

= السبيعي وسليمان التيمي وإسماعيل بن أبي خالد وهشام بن عروة وأبي إسحاق الشيباني والأعمش وعاصم بن بَهْدَلة بن أبي النَّجود وغيرهم، روى عنه ابن المبارك وابن مهدي وابن عيينة وأبو نعيم ومعاوية بن عمرو وغيرهم،وكانت وفاته في أرض الروم غازياً سنة ستين، أو إحدى وستين ومائة، وهو ثقة ثبت صاحب سنة، روى له الجماعة كما في التقريب (ص ٢١٣ رقم ١٩٨٢). قال أبو أسامة: «حدثنا زائدة، وكان من أصدق الناس وأبرّه». وقال الإمام أحمد: «المتثبتون في الحديث أربعة: سفيان وشعبة وزهير وزائدة». ووثقه ابن معين والنسائي. وقال ابن سعد: «كان ثقة مأموناً صاحب سنة». وقال أبو حاتم والعجلي: «ثقة صاحب سنة». وقال ابن حبان: «كان من الحفاظ المتقنين» .

انظر الجرح والتعديل (٦١٣/٣ رقم ٢٧٧٧)، وتهذيب الكمال المطبوع (٢٧٤/٩)، والتهذيب (٣٠٦/٣ ـ ٣٠٧ رقم ٥٧١) .

وأما معاوية بن عمرو بن المهلَّب بن عمرو الأَزْدي، المَعْنِيُّ ـ بفتح الميم، وسكون المهملة، وكسر النون ـ، أبو عمرو البغدادي، ويعرف بابن الكِرْمَاني، فهو يروي عن زائدة بن قدامة وجرير بن حازم وإسرائيل بن يونس وفضيل بن مرزوق وغيرهم، روى عنه يحيى بن معين وابنا أبي شيبة وعبد بن حميد والبخاري وغيرهم، وكانت ولادته سنة ثمان عشرة ومائة، ووفاته سنة أربع عشرة ومائتين، وقيل: ثلاث عشرة ومائتين، وهو ثقة روى له الجماعة كما في التقريب (ص ٥٣٨ رقم ٦٧٦٨). قال الإمام أحمد: «صدوق ثقة»، ووثقه أبو حاتم، وذكره ابن حبان في الثقات .

انظر الجرح والتعديل (٣٨٦/٨ رقم ١٧٦٢)، والتهذيب (٢١٥/١٠ ـ ٢١٦ رقم ٣٩٥) .

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٣٦٢/٣ رقم ٥٩٧٩) من طريق سفيان الثوري، عن عاصم، به، بلفظ: أديموا النظر في المصحف، وإذا اختلفتم في =

[٦٣] حدثنا سعيد، قال: نا إسماعيل بن إبراهيم، قال: نا داود[١]، عن الشعبي، قال: قال ابن مسعود: القرآن ذكر، فذكّروه، وإن اختلفتم في الياء والتاء، فاجعلوها ياء .

= ياء وتاء فاجعلوها ياء، ذكروا القرآن .

هذا لفظ الطبراني في الكبير (١٥٢/٩ رقم ٨٦٩٦) حيث روى الحديث من طريق عبد الرزاق، وأما ا لمصنَّف المطبوع فعبارته لا تستقيم .

وعليه فالحديث بمجموع هذه الطرق صحيح لغيره، والله أعلم.

(١) هو داود بن أبي هند القُشيري مولاهم، أبو بكر، أو أبو محمد البصري، أحد الأعلام، كان حافظاً، صواماً دهره، قانتاً لله. روى عن الشعبي وعكرمة وسعيد ابن المسيب ومكحول الشامي وغيرهم، روى عنه شعبة والثوري وابن جريج والحمّادان ويزيد بن هارون وإسماعيل بن إبراهيم بن عليّة وغيرهم، وكانت وفاته سنة تسع وثلاثين ومائة، وقيل: أربعين، وقيل: إحدى وأربعين ومائة، قال الثوري: «هو من حفاظ البصريين»، وقال الإمام أحمد: «ثقة ثقة»، وسئل عنه مرة أخرى، فقال: «مثل داود يُسئل عنه؟!!». ووثقه ابن معين، وأبو حاتم، والنسائي، وابن خراش، وابن سعد، وزاد: «كثير الحديث». وقال يعقوب بن شيبة: «ثقة ثبت»، وقال العجلي: «بصري ثقة، جيد الإسناد، رفيع، وكان صالحاً». أ.هـ من الجرح والتعديل (٤١١/٣ ـ ٤١٢ رقم ١٨٨١)، وتهذيب الكمال المطبوع (٤٦٣/٨)، والكاشف (٢٩٢/١ رقم ١٤٧٩)، والتهذيب (٢٠٤/٣ ـ ٢٠٥ رقم ٣٨٨) .

قلت: وفي التقريب (ص ٢٠٠ رقم ١٨١٧) قال الحافظ ابن حجر عن داود هذا: «ثقة متقن، كان يَهِم بأَخَرةٍ». أ.هـ .

ولم أجد من وصف داود هذا بأنه كان يهم في أخر عمره، ولم يذكره سبط ابن العجمي في الاغتباط، ولا ابن الكيال في الكواكب النيرات، ولا الذهبي في الميزان، والظاهر أن ابن حجر اعتمد على قولٍ لابن حبان، ونقل عن الإمام أحمد . =

.....

= أما الإمام أحمد، ففي الموضع السابق من التهذيب قال الحافظ: «قال الأثرم عن أحمد: كان كثير الاضطراب والخلاف»، وهذا إن صح عن الإمام أحمد معارض بما تقدم عنه من حسن الثناء على داود هذا وشدة التوثيق .

وأما ابن حبان، فإنه ذكر داود هذا في كتابه الثقات (٦/٢٧٨ ـ ٢٧٩)، وقال: «كان داود من خيار أهل البصرة من المتقنين في الروايات، إلا أنه كان يهم إذا حدث من حفظه، ولا يستحق الإنسان الترك بالخطأ اليسير يخطىء، والوهم القليل يهم، حتى يفحش ذلك منه؛ لأن هذا مما لا ينفكّ منه البشر». أ.هـ .

فكلام ابن حبان هذا يفيد أن وهم داود وخطأه لم يكن بالكثير، ومع ذلك فابن حبان متشدد في الجرح، وكلامه هذا معارض بثناء الأئمة المتقدم ذكرهم .

[٦٣] الحديث سنده رجاله ثقات، لكنه ضعيف للانقطاع بين الشعبي وابن مسعود، فقد نص أبو حاتم والدارقطني والحاكم على أنه لم يسمع منه كما في المراسيل لابن أبي حاتم (ص ١٦٠)، وجامع التحصيل (ص ٢٤٨)، والتهذيب (٥/٦٨) .

لكن ابن أبي شيبة أخرجه الحديث في مصنفه (١٠/٥٥٥ ـ ٥٥٦ رقم ١٠٣٢٤) من طريق شيخه علي بن مسهر، عن داود، عن الشعبي، عن علقمة، عن عبد الله، به نحوه .

وهذا إسناد صحيح، وقد زاد علي بن مسهر في الإسناد علقمة، وعلي حافظ فقيه محدث ثقة، فزيادته مقبولة، وهو علي بن مُسْهِر ـ بضم الميم وسكون المهملة وكسر الهاء ـ، القرشي، أبو الحسن الكوفي، قاضي الموصل، يروي عن يحيى بن سعيد الأنصاري وهشام بن عروة وإسماعيل ابن أبي خالد والأعمش وداود بن أبي هند وغيرهم، روى عنه أبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة وهنّاد بن السّري وعلي بن حجر وغيرهم، وكانت وفاته سنة تسع وثمانين ومائة، وقد وثقه ابن معين، وقال: «هو أثبت من ابن نمير»، ووثقه النسائي وابن سعد، وزاد: «كثير الحديث»، وقال العجلي: «صاحب سنة، ثقة في الحديث، ثبت فيه، صالح الكتاب، كثير الراوية عن الكوفيين»، وقال =

[٦٤] حدثنا سعيد، قال: نا إسماعيل بن عيّاش، عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريم، قال: سمعت عطيَّة بن قيس[١] وأشياخَنَا يقولون: إذا اختلفتم في قراءة ياء، وتاء، فاقرؤا على ياء، وذكِّروا القرآن، فإنه مُذَكَّر .

قال أبو بكر: وسمعت أشياخنا يقولون: الياء عامة، والتاء خاصة .

= أبو زرعة: «صدوق ثقة» .

انظر الجرح والتعديل (٢٠٤/٦ رقم ١١١٩)، والكاشف (٢٩٥/٢ رقم ٤٠٢٦)، والتهذيب (٣٨٣/٧ ـ ٣٨٤ رقم ٦٢٣) .

وللحديث طرق أخرى تقدم ذكرها في الحديث السابق، فهو صحيح عن ابن مسعود، والله أعلم .

(١) هو عطية بن قيس الكلابي، أبو يحيى الشامي، روى عن أُبَيّ بن كعب ومعاوية والنعمان بن بشير وأبي الدرداء وابن عُمر وابن عَمرو وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه أبو بكر بن أبي مريم وسعيد بن عبد العزيز وعبد الرحمن بن يزيد وغيرهم، وكان مولده سنة سبع عشرة للهجرة، ووفاته سنة إحدى وعشرين ومائة، وقيل: إنه ولد في حياة النبي ﷺ سنة سبع وتوفي سنة عشر ومائة، وهو ثقة مقرىء كما في التقريب (ص ٣٩٣ رقم ٤٦٢٢). قال ابن سعد: «كان معروفاً وله أحاديث»، وقال عبد الواحد بن قيس: «كان الناس يصلحون مصاحفهم على قراءة عطية بن قيس»، وقال دحيم: «كان أسنَّهم ـ يعني أسنّ أقرانه ـ، وكان غزا مع أبي أيوب الأنصاري، وكان هو وإسماعيل بن عبيد الله قاريء الجند»، وقال أبو حاتم: «صالح الحديث»، وقال أبو مسهر، «كان مولده في حياة رسول الله ﷺ في سنة (٧)، وغزا في خلافة معاوية، وتوفي في سنة عشر ومائة»، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: «كان مولده سنة (١٧)»، وكذا قال أبو حاتم أيضاً . =

[٦٥] حدثنا سعيد، قال: نا إسماعيل بن عياش، عن مالك بن عبد الله الكَلَاعي[١]، قال: سمعت خالد بن مَعْدان يقول: **إذا اختلفتم في قراءة ياء، وتاء، فاقرؤوا على ياء، وذكّروا القرآن، فإنه مُذَكَّر .**

[٦٦] حدثنا سعيد، قال: نا إسماعيل بن عياش، عن شعيب بن دينار[٢]، قال: سمعت محمد بن المنكدر يقول: **قراءة القرآن سُنّة، يأخذها الآخر عن الأول .**

= انظر الجرح والتعديل (٦/٣٨٣ ـ ٣٨٤ رقم ٢١٣١)، وتهذيب الكمال المخطوط (٢/٩٤٠)، والتهذيب (٧/٢٢٨ رقم ٤١٨) .

[٦٤] الحديث سنده ضعيف لضعف أبي بكر بن أبي مريم كما في الحديث المتقدم برقم [٢٥]، ولأن إسماعيل بن عياش لم يصرِّح بالسماع، وهو مدلس كما في ترجمته في الحديث [٩]، وأما معنى الحديث فصحيح عن ابن مسعود رضي الله عنه كما في الحديثين السابقين .

(١) لم أجد راوياً بهذا الإسم، والظاهر أن في الإسناد تصحيفاً وأن الصواب: «عبيد الله بن عبيد الكلاعي»، فإنه هو الذي يروي عنه إسماعيل بن عياش، فإن كان هو فهو ثقة كما سيأتي في ترجمته في الحديث [٧٠] .

[٦٥] الحكم على سند الحديث متوقف على معرفة حال مالك الكلاعي، ومع ذلك فإسماعيل بن عياش مدلِّس كما في ترجمته في الحديث [٩]، ولم يصرِّح هنا بالسماع .

وقد صح الحديث عن ابن مسعود كما تقدم برقم [٦٢ و٦٣] .

(٢) هو شعيب بن أبي حمزة دينار الأموي، مولاهم، أبو بشر الحمصي، روى عن الزهري ومحمد بن المنكدر ونافع مولى ابن عمر وهشام بن عروة وغيرهم، روى عنه ابنه بشر وبقيّة بن الوليد والوليد بن مسلم وغيرهم، وكانت وفاته سنة اثنتين أو ثلاث وستين ومائة وقد جاوز السبعين، وهو ثقة عابد من أثبت =

[٦٧] حدثنا سعيد، قال: نا عبد الرحمن بن أبي الزِّنَاد(١)، عن أبيه(٢)، عن خَارِجَة بن زيد(٣)، عن زيد بن ثابت، قال: القراءة سُنَّة.

= الناس في الزهري، روى له الجماعة كما في التقريب (ص ٢٦٧ رقم ٢٧٩٨)، فقد وثقه يعقوب بن شيبة، وأبو حاتم، والنسائي، وابن معين، وزاد: «من أثبت الناس في الزهري؛ كان كاتباً له»، وقال العجلي: «ثقة ثبت»، وقال الخليلي: «ثقة متفق عليه، حافظ، أثنى عليه الأئمة».

انظر الجرح والتعديل (٤/٣٤٤ ـ ٣٤٥ رقم ١٥٠٨)، والتهذيب (٤/٣٥١ ـ ٣٥٢ رقم ٥٨٨).

[٦٦] الحديث سنده ضعيف لتدليس إسماعيل بن عياش، فإنه مدليس من الثالثة كما في ترجمته في الحديث رقم [٩]، وقد دلّس هذا الحديث، فأسقط شيخه الليث ابن أبي سليم.

فالحديث أخرجه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/١٩٦ رقم ١٥٩٧) من طريق خلف بن هشام، عن إسماعيل بن عياش، عن ليث، عن شعيب بن دينار...، فذكره بلفظه.

وليث بن أبي سليم اختلط فتُرك حديثه كما في الحديث رقم [٩]، فالحديث ضعيف بهذا الإسناد لأجله، والله أعلم.

(١) هو عبد الرحمن بن أبي الزناد عبد الله بن ذكوان المدني، مولى قريش، روى عن أبيه وموسى بن عقبة وهشام بن عروة والأوزاعي وغيرهم، روى عنه المصنِّف سعيد بن منصور في مواضع من سننه، وروى عنه أبو داود الطيالسي وهناد بن السَّرِّي وعلي بن حجر وغيرهم، وكانت ولادته سنة مائة، ووفاته سنة أربعين وسبعين ومائة، وهو صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد، وكان فقيهاً، ولي خراج المدينة فحُمد كما في التقريب (ص ٣٤٠ رقم ٣٨٦١). فقد وثقه العجلي، وصحح الترمذي عدة من أحاديثه وقال: «ثقة حافظ»، وقال ابن معين: «أثبت الناس في هشام بن عروة: عبد الرحمن بن أبي الزناد». وحكى الساجي عن ابن معين أيضاً أنه قال: «عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن الأعرج، =

.....

= عن أبي هريرة حجّة»، وجاء في روايات أُخر عن ابن معين أنه ضعفه، وضعفه كذلك النسائي، وقال الإمام أحمد: «مضطرب الحديث»، وقال يعقوب بن شيبة: «ثقة صدوق، وفي حديثه ضعف»، وقال ابن المديني: «حديثه بالمدينة مقارب، وما حدث به بالعراق فهو مضطرب، وقد نظرت فيما روى عنه سليمان بن داود الهاشمي فرأيتهـا مقاربة»، وقال أيضاً: «ما حدث به عبد الرحمن بن أبي الزناد بالمدينة فهو صحيح، وما حدث به ببغداد أفسده البغداديون»، وقال الفلّاس: «عبد الرحمن بن أبي الزناد فيه ضعف، وما حدث بالمدينة أصح مما حدث ببغداد» .

انظر الجرح والتعديل (٥/٢٥٢ رقم ١٢٠١)، وتاريخ بغداد (١٠/٢٢٨ ـ ٢٣٠)، والتهذيب (٦/١٧٠ ـ ١٧٣ رقم ٣٥٣) .

(٢) هو عبد الله بن ذكوان القرشي، أبو عبد الرحمن المدني، المعروف بأبي الزناد، روى عن أنس وعائشة بنت سعد وأبي أمامة بن سهل بن حُنيف وسعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن وخارجة بن زيد والأعرج وهو راويته، روى عنه ابناه عبد الرحمن وأبو القاسم والأعمش ومحمد بن عجلان وهشام بن عروة وموسى بن عقبة والسفيانان وغيرهم، وكانت وفاته سنة ثلاثين ومائة، وقيل: إحدى، وقيل: اثنتين وثلاثين ومائة وهو ابن ست وستين سنة، وهو ثقة فقيه، روى له الجماعة كما في التقريب (ص ٣٠٢ رقم ٣٣٠٢)، فقد وثقه أحمد والعجلي والنسائي والساجي والطبري وابن سعد، وزاد: «كثير الحديث فصيحاً بصيراً بالعربية». وكان سفيان يسميه: أمير المؤمنين، وقال ابن معين: «ثقة حجة»، وقال أبو حاتم: «ثقة فقيه، صالح الحديث، صاحب سنّة، وهو ممن تقوم به الحجة إذا روى عن الثقات» .

الجرح والتعديل (٥/٤٩ ـ ٥٠ رقم ٢٢٧)، والتهذيب (٥/٢٠٣ ـ ٢٠٥ رقم ٣٥١) .

(٣) هو خارجة بن زيد بن ثابت الأنصاري، أبو زيد المدني، روى عن أبيه وعمه =

.....

= يزيد وأسامة بن زيد وسهل بن سعد وغيرهم، روى عنه ابنه سليمان والزهري والمطلب بن عبد الله بن حنطب وأبو الزناد وغيرهم، وكانت وفاته سنة تسع وتسعين أو مائة، وهو ثقة فقيه، أحد الفقهاء السبعة، روى له الجماعة، ووثقه العجلي وابن سعد وزاد: «كثير الحديث»، وقال ابن خراش: «خارجة بن زيد أجلّ من كل من اسمه خارجه»، وقال أبو الزناد: «كان أحد الفقهاء السبعة»، وقال مصعب الزبيري: «كان خارجة وطلحة بن عبد الله بن عوف يقسمان المواريث، ويكتبان الوثائق، وينتهي الناس إلى قولهما» .

انظر سير أعلام النبلاء (٤/٤٣٧ ـ ٤٤١)، والتهذيب (٣/٧٤ ـ ٧٥ رقم ١٤٣)، والتقريب (ص ١٨٦ رقم ١٦٠٩) .

[٦٧] الحديث في سنده عبد الرحمن بن أبي الزناد، وتقدم الكلام عنه، لكن الذي يظهر أن هذا مما حفظه عبد الرحمن، فإنه قد رواه عنه سليمان بن داود الهاشمي كما سيأتي، وروايته عنه أثنى عليها ابن المديني كما سبق، فأقل أحوال الحديث أنه حسن لذاته، وقد صححه الحاكم كما سيأتي ووافقه الذهبي .

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٥/١٤٥ ـ ١٤٦ رقم ٤٨٥٥) .

والبيهقي في سننه (٢/٣٨٥) في الصلاة، باب وجوب القراءة على ما نزل من الأحرف السبعة .

والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/١٩٦ رقم ١٥٩٦) .

ثلاثتهم من طريق المصنِّف، به مثله، إلا أن الخطيب قال في روايته: «عن زيد ابن ثابت، أنه كان يقول» .

وأخرجه الحاكم في المستدرك (٢/٢٢٤) من طريق سليمان بن داود الهاشمي، عن عبد الرحمن بن أبي الزناد، لكن تحرّف في المطبوع قوله: «سنة» إلى: «سبعة»، وتصحف اسم عبد الرحمن بن أبي الزناد إلى: «عبد الله بن أبي الزناد» .

وقد أخرجه البيهقي في الشعب (٥/٦٠٠ رقم ٢٤٢٥) من طريق الحاكم على الصواب. =

[٦٨] حدثنا سعيد، قال: نا إسماعيل بن عيّاش، عن تمّام بن نَجيح[١]، عن الحسن، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **«من أخذ ثلث القرآن وعمل به، فقد أخذ أمر ثلث النبوة، ومن أخذ نصف القرآن، فقد أخذ أمر نصف النبوة، ومن أخذ القرآن كله، فعمل به، فقد أخذ النبوة كلها»** .

= قال سليمان بن داود عقب روايته للحديث: «يعني أن لا تخالف الناس برأيك في الاتباع» .

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي .

وأخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٣٣٤ رقم ٧٨٦)، من طريق حجاج ابن محمد المصّيصي، عن عبد الرحمن بن بي الزناد، به مثله .

وأخرجه الطبراني من طريق سعيد بن أبي مريم وعيسى بن ميناء، كلاهما عن عبد الرحمن بن أبي الزناد، به مقروناً بالرواية السابقة، وزاد ابن أبي مريم: «لا تخالف الناس برأيك» .

وكان أبو عبيد قد قال قبل إخراجه (ص ٣٣٣): «وإنما نرى القراء عرضوا القراءة الأخيرة على أهل المعرفة بها، ثم تمسكوا بما علموا منها مخافة أن يزيغوا عن ما بين اللوحين بزيادة أو نقصان، ولهذا تركوا سائر القراءات التي تخالف الكتاب، ولم يلتفتوا إلى مذاهب العربية فيها إذا خالف ذلك خطّ المصحف، وإن كانت العربية فيها أظهر بياناً من الخط، ورأوا تتبع حروف المصاحف وحفظها عندهم كالسنن القائمة التي لا يجوز لأحد أن يتعداها، وقد وجدنا هذا المعنى في حديث مرفوع وغير مرفوع...»، ثم ذكر الحديث السابق برقم [٣٥]، وذكر أثر زيد بن ثابت هذا، ثم قال: «فقول زيد هنا يبين لك ما قلنا؛ لأنه الذي ولي نسخ المصاحف التي أجمع عليها المهاجرون والأنصار، فرأى اتباعها سنة واجبة». أ.هـ والله أعلم .

(١) هو تمّام بن نَجيح الأسدي الدمشقي، نزيل حلب، روى عن الحسن البصري =

.....

= وعطاء أبي رباح وعمر بن عبد العزيز وغيرهم، روى عنه إسماعيل بن عيّاش وبقيّة ابن الوليد ومبشّر بن إسماعيل وغيرهم، وهو ضعيف من الطبقة السابعة كما في التقريب (ص ١٣٠ رقم ٨٩٨)؛ فقد وثقه ابن معين، وقال أبو توبة: ثنا إسماعيل ابن عياش، ثنا تمام وهو ثقة، وقال البزار: «صالح الحديث»، وقال مرة: «ليس بقوي» .

وقال البخاري: «فيه نظر»، وقال أبو زرعة: «ضعيف»، وقال أبو حاتم: «منكر الحديث ذاهب» .

وقال ابن حبان: «روى أشياء موضوعة عن الثقات، كأنه المتعمد لها»، وقال ابن عدي: «عامة ما يرويه لا يتابعه عليه الثقات، وهو غير ثقة» .

انظر الجرح والتعديل (٤٤٥/٢ رقم ١٧٨٨)، والتهذيب (٥١٠/١ ـ ٥١١ رقم ٩٤٩) .

[٦٨] الحديث سنده ضعيف جداً لإرساله وضعف تمّام بن نجيح، ولأن إسماعيل بن عياش مدلِّس كما في ترجمته في الحديث [٩]، ولم يصرِّح بالسماع هنا .

وقد أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٥٣٢/٥ رقم ٢٣٥٤) من طريق المصنف بمثله، إلا أنه لم يذكر قوله: «أمر» في الموضعين .

وذكره السيوطي في اللآلىء (٢٤٣/١) من رواية المصنف، فقال: «قال سعيد ابن منصور في سننه...»، فذكره مثل لفظ البيهقي .

والحديث ذكره صاحب كنز العمال (٥٢٤/١ رقم ٢٣٤٦)، وعزاه لابن الأنباري في المصاحف .

وابن الأنباري أخرجه من طريق إدريس بن خلف، عن إسماعيل بن عياش، به بمثله، إلا أنه لم يذكر قوله: «فعمل به»، نقله عنه القرطبي في مقدمة تفسيره (٨/١ ـ ٩) .

وله شاهدان لا يثبت الحديث بشيء منهما، أحدهما من حديث أبي أمامة، والآخر من حديث ابن عمر .

أما حديث أبي أمامة، فلفظه نحو لفظ المصنف هنا، وفيه زيادة. =

.....

= أخرجه ابن حبان في المجروحين (١/١٨٧ ـ ١٨٨) .
وابن عدي في الكامل (٢/٤٤٠ ـ ٤٤١) .
وابن الأنباري في المصاحف كما في مقدمة تفسير القرطبي (١/٨)، واللآلىء (١/٢٤٣)، والجامع الكبير للسيوطي (١/٨١٩) .
والبيهقي في شعب الإيمان (٤/٥٥٧ ـ ٥٥٨) و(٥/٥٣٠) .
وابن الجوزي في الموضعات (١/٢٥٢ ـ ٢٥٣) .
جميعهم من طريق بشر بن نمير، عن القاسم مولى خالد بن يزيد، عن أبي أمامة مرفوعاً، به .
قال ابن الجوزي: «هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ؛ قال أحمد: ترك الناس حديث بشر، وقال مَرَّةً: يحيى بن العلاء كذاب يضع الحديث، وبشر بن نمير أسوأ حالاً منه. وقال يحيى بن سعيد: كان ركناً من أركان الكذب. وقال أبو حاتم الرازي: متروك. وقال ابن حبان: والقاسم يروي عن أصحاب رسول الله ﷺ المعضلات» أ.هـ .
وقال السيوطي في الجامع: «أورده ابن الجوزي في الموضوعات، فلم يصب»، وتعقبه في اللآلىء بذكر هذه الشواهد .
وفي ترجمة بشر في الميزان (١/٣٢٦) أورد الذهبي هذا الحديث، ثم قال: «ولبشر عن القاسم نسخة كبيرة ساقطة» .
قلت: تعقب السيوطي لابن الجوزي في غير موضعه؛ لأن الشواهد التي أوردها بعضها لا يصلح للاستشهاد، وبعضها يشهد لجزء من الحديث .
فحديث أبي أمامة هذا موضوع لما تقدم عن حال بشر بن نمير .
وأما حديث ابن عمر، فأخرجه الخطيب في تاريخه (١٢/٤٤٦) من طريق قاسم ابن إبراهيم الملطي، حدثنا لوين، حدثنا مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر، به مرفوعاً بلفظ: «من قرأ ثلث القرآن أعطي ثلث النبوة، ومن قرأ ثلثي القرآن أعطي ثلثي النبوة، ومن قرأ القرآن كله أعطي النبوة كلها...» الحديث، وفيه زيادة.
قال الخطيب في الموضع السابق عن إبراهيم الملطي: «كان كذاباً أفّاكاً يضع الحديث ، روى عنه =

[٦٩] حدثنا سعيد، قال: نا عبد العزيز بن محمد[١]، قال: نا عمرو ابن أبي عمرو[٢]، عن حبيب بن هند[٣]، عن عروة بن الزبير[٤]، عن عائشة رضي الله عنها: قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**من أخذ السبع الطُّوَل من القرآن، فهو خير**» .

= الغرباء عن أبي أمية المبارك بن عبد الله، وعن لوين، عن مالك عجائب من الأباطيل» أ.هـ .

وقد ذكر الذهبي القاسم هذا في الميزان (٣/٣٦٧ ـ ٣٦٨)، ونقل عن الدارقطني أنه قال عنه: «كذاب»، ثم قال الذهبي: «قلت: أتى بطامّات لا تطاق...»، ثم ذكر حديثاً وقال بعده: «وأطمّ منه ما روى عن لوين...»، ثم ذكر هذا الحديث، وقال: «وهذا باطل وضلال كالذي قبله» أ.هـ .

وبهذا يتضح أن تعقب السيوطي لابن الجوزي ليس في موضعه، لأن هذين الحديثين موضعان لا يساويان مداد تسويدهما .

(١) هو عبد العزيز بن محمد بن عبيد الدَّراوَرْدي، أبو محمد الجهني، مولاهم، المدني، روى عن زيد بن أسلم ويحيى بن سعيد الأنصاري وهشام بن عروة وحميد الطويل وعمرو بن أبي عمرو وغيرهم، روى عنه الإمام الشافعي وعبد الرحمن بن مهدي وعبد الله بن وهب ووكيع والحميدي وسعيد بن منصور وغيرهم، واختُلف في سنة وفاته، فقيل: سنة سبع وثمانين ومائة، وقيل: تسع وثمانين ومائة، وقيل: ست وثمانين ومائة، وهو صدوق حسن الحديث، عدا روايته عن عبيد الله بن عمر العمري فمنكرة، وقد روى له الجماعة، لكن رواية البخاري عنه مقرونة. فقد وثقه مالك، وقال ابن معين: «ثقة حجة»، وقال ابن سعد: «كان ثقة كثير الحديث يغلط»، وقال الإمام أحمد: «كان معروفاً بالطلب، وإذا حدث من كتابه فهو صحيح، وإذا حدث من كتب الناس وهم، وكان يقرأ من كتبهم فيخطيء، وربما قلب حديث عبد الله بن عمر يرويها =

.....

= عن عبيد الله بن عمر»، وقال النسائي: «ليس به بأس، وحديثه عن عبيد الله بن عمر منكر»، وقال أبو حاتم: «محدِّث»، وقال أبو زرعة: «سيء الحفظ، فربما حدث من حفظه الشيء فيخطىء» .

انظر الجرح والتعديل (٣٩٥/٥ ـ ٣٩٦ رقم ١٨٣٣)، والتهذيب (٣٥٣/٦ ـ ٣٥٥ رقم ٦٧٧) .

وقد خرج الذهبي رحمه الله في كتابيه: «الميزان»، و: «السير»، بأن الدراوردي صدوق حسن الحديث، فقال في الميزان (٦٣٣/٢ رقم ٥١٢٥): «عبد العزيز ابن محمد الدراوردي صدوق من علماء المدينة، غيره أقوى منه». وقال في سير أعلام النبلاء (٣٦٨/٨): «قلت: حديثه في دواوين الإسلام الستة، لكن البخاري روى له مقروناً بشيخ آخر، وبكل حال فحديثه وحديث ابن أبي حازم لا ينحطّ عن مرتبة الحسن». أ.هـ .

(٢) هو عمرو بن أبي عمرو ميسرة مولى المطلب، أبو عثمان المدني، روى عن أنس ابن مالك ومولاه المُطَّلبِ وعكرمة وسعيد بن جبير وحبيب بن هند وغيرهم، روى عنه عبد الرحمن بن أبي الزناد ويزيد بن الهاد والإمام مالك والدَّرَاوَرْدي وغيرهم، وكانت وفاته سنة أربع وأربعين ومائة، وهو ثقة ربما وهم، حسن الحديث، روى له الجماعة، وهو مختلف فيه، وانتقدت عليه بعض الروايات، فوثقه أبو زرعة والعجلي وزاد: «ينكر عليه حديث البهيمة»، وقال الإمام أحمد: «ليس به بأس»، وقال أبو حاتم: «لا بأس به»، وكذا قال ابن عدي وزاد: «لأن مالكاً يروي عنه، ولا يروي مالك إلا عن صدوق ثقة» وقال الساجي: «صدوق، إلا أنه يهم». وضعفه ابن معين، وقال أبو داود: «ليس هو بذاك»، وقال النسائي: «ليس بالقوي» .

قلت: والراجح من حاله أنه حسن الحديث، قال الذهبي: «صدوق، حديثه مُخرّج في الصحيحين في الأصول...، حديثه صالح حسن منحطّ عن الدرجة العليا من الصحيح»، ولما قال ابن القطان: «الرجل مستضعف، وأحاديثه تدلّ على =

.....

= حاله»، ردّ عليه الذهبي بقوله: «ما هو بمستضعف ولا بضعيف، نعم ولا هو في الثقة كالزهري وذويه» .
انظر الجرح والتعديل (٦/٢٥٢ ـ ٢٥٣ رقم ١٣٩٨)، والكامل لابن عدي (٥/١٧٦٨ ـ ١٧٦٩)، والميزان (٣/٢٨١ ـ ٢٨٢ رقم ٦٤١٤)، والتهذيب (٨/٨٢ ـ ٨٤ رقم ١٢٢) والتقريب (ص ٤٢٥ رقم ٥٠٨٣) .

(٣) هو حبيب بن هند بن أسماء بن هند بن حارثة الأسلمي، مجهول الحال، روى عن أبيه وعروة بن الزبير، وعنه عبد الله بن أبي بكر وعمرو بن أبي عمرو، ذكره البخاري في تاريخه (٢/٣٢٧ رقم ٢٦٣٩)، وسكت عنه، وبيّض له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣/١١٠ رقم ٥٠٥)، وذكره ابن حبان في الثقات (٤/١٤١ ـ ١٤٢) و(٦/١٧٧)، وانظر تعجيل المنفعة (ص ٥٩ ـ ٦٠ رقم ١٧٨) .

(٤) عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي، أبو عبد الله المدني، روى عن أبيه وأخيه عبد الله وأمه أسماء بنت أبي بكر وخالته عائشة وعلي بن أبي طالب وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه أولاده عبد الله وعثمان وهشام ومحمد ويحيى، وروى عنه أيضاً سليمان بن يسار وأبو سلمة بن عبد الرحمن والزهري وأبو الزناد وابن أبي مليكة وعطاء بن أبي رباح وعمرو بن دينار ومحمد بن المنكدر وحبيب بن هند وغيرهم، واختُلف في سنة وفاته، فقيل: توفي سنة اثنتين وتسعين للهجرة، وقيل: سنة أربع، وقيل: خمس، وقيل: تسع وتسعين، أو مائة، أو إحدى ومائة، ومات وهو ابن سبع وستين سنة، وهو ثقة فقيه مشهور روى له الجماعة كما في التقريب (ص ٣٨٩ رقم ٤٥٦١). قال ابن سعد: «كان ثقة كثير الحديث فقيهاً عالماً ثبتاً مأموناً»، وقال العجلي: «مدني تابعي ثقة، وكان رجلاً صالحاً لم يدخل في شيء من الفتن» .
انظر طبقات ابن سعد (٥/١٧٨ ـ ١٨٢)، والتهذيب (٧/١٨٠ ـ ١٨٥ رقم ٣٥١) .

[٦٩] الحديث سنده ضعيف لجهالة حبيب بن هند، وقد ذكره الحافظ ابن كثير في =

.....

= التفسير (١/٣٥) من رواية أبي عبيد الآتية، ثم قال: «غريب، وحبيب بن هند ابن أسماء بن هند بن حارثة الأسلمي، وروى عنه عمرو بن عمرو [كذا !]، وعبد الله بن أبي بكر، وذكره أبو حاتم الرازي، و لم يذكر فيه جرحاً، فالله أعلم» .
وقد صحح الحاكم هذا الحديث كما سيأتي ووافقه الذهبي .
والحديث أخرجه البزار في مسنده (٣/٩٥ رقم ٢٣٢٧/ كشف) .
والفريابي في فضائل القرآن (ص ١٧١ ـ ١٧٢ رقم ٦٥) .
والطحاوي في مشكل الآثار (٢/١٥٣ ـ ١٥٤) .
والبغوي في شرح السنة (٤/٤٦٨ رقم ١٢٠٣) .
جميعهم من طريق عبد العزيز بن محمد، به نحوه .
وأخرجه أبو عبيد في الفضائل (ص ١٥٧ رقم ٤٠٤) .
والإمام أحمد في المسند (٦/ ٧٢ ـ ٧٣) .
ومحمد بن نصر في قيام الليل (ص ١٥٣) .
والطحاوي في الموضع السابق (ص ١٥٤) .
والحاكم في المستدرك (١/٥٦٤) .
والبيهقي في شعب الإيمان (٥/ ٣٥٣ رقم ٢١٩١) .
والبغوي في الموضع السابق .
جميعهم من طريق إسماعيل بن جعفر، عن عمرو بن أبي عمرو، به .
وأخرجه الإمام أحمد (٦/٨٢) .
والواحدي في الوسيط (٢/١٢٣/ ب) .
والخطيب في تاريخه (١٠/١٠٨) .
ومن طريقه ابن الجوزي في العلل (١/١٠٣ ـ ١٠٤ رقم ١٤٩) .
جميعهم من طريق سليمان بن بلال، عن عمرو بن أبي عمرو، به .
قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه»، ووافقه الذهبي .
والحديث ذكره الألباني في صحيح الجامع (٥/٢٣٢ رقم ٥٨٥٥)، وقال عنه: =

[٧٠] حدثنا سعيد، قال: نا إسماعيل بن عياش، عن عبيد الله بن عبيد الكَلَاعي[١]، قال: كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه (يقول)[٢]: **أعربوا القرآن، فإنه عربي، وتفقّهوا في السُّنَّة، وأحسنوا عبارة الرؤيا، وإذا قصّ أحدكم على أخيه، فليقل: اللهم إن كان خيراً فلنا، وإن كان شراً فعلى عدونا .**

= «حسن»، وعزا تخريجه للسلسلة الصحيحة رقم (٢٣٠٥)، ولم يطبع بعد .
تنبيه: السبع الطوال من القرآن هي: البقرة، وآل عمران، والنساء، والمائدة، والأنعام، والأعراف، ويونس .
وسميت طوالاً؛ لطولها .
انظر شعب الإيمان للبيهقي (٣٥٦/٥ ـ ٣٥٧)، والقطع والائتناف للنحاس (ص ٨٢) .

(١) هو عبيد الله بن عبيد، أبو وهب الكَلَاعي ـ بفتح الكاف ـ، روى عن مكحول وبلال بن سعد وحسّان بن عطيّة وغيرهم، روى عنه الأوزاعي وسويد بن عبد العزيز والهيثم بن حميد وإسماعيل بن عيّاش وغيرهم، وكانت وفاته سنة اثنتين وثلاثين ومائة، وهو ثقة، وثقه دُحيم، وقال ابن معين: «ليس به بأس» .
انظر تاريخ ابن عساكر (٧٠٢/١٠ ـ ٧٠٤)، والتهذيب (٣٥/٧ رقم ٦٥).
وروايته هنا عن عمر بن الخطاب، وهو لم يدركه، لأن الفرق بين وفاته ووفاة عمر رضي الله عنه ما يقرب من ثمان سنين ومائة، بل لم يذكروا في ترجمته أنه روى عن أحد من الصحابة، وإنما يروي عن التابعين، وعليه فهو من أتباع التابعين، وبذا صرح ابن عساكر في الموضع السابق حيث قال: «كلاعي من تابعي التابعين». وأما الحافظ ابن حجر فذكر في الإصابة (٤٦١/٧) أنه تابعي، وذلك في معرض التفريق بينه وبين أبي وهب الجُشَمي الصحابي، ولست أدري على أي شيء اعتمد في وصفه بأنه تابعي ؟!

(٢) ما بين القوسين سقط من الأصل، وما أثبته من الموضعين الآتيين من شعب الإيمان وكنز العمال .

.....

[٧٠] الحديث سنده ضعيف للانقطاع بين عبيد الله الكلاعي وعمر رضي الله عنه، ولأن إسماعيل بن عياش مدلِّس كما في ترجمته في الحديث [٩]، ولم يصرِّح بالسماع هنا .

وقد ذكره صاحب كنز العمال (١٥/٥١٧ رقم ٤٢٠١٤) وعزاه لسعيد بن منصور.

وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٥/٢٤٢ رقم ٢٠٩٨) من طريق سعيد بن منصور، به مثله، إلا أنه قال: «فإذا قص» .

والحديث له عن عمر رضي الله عنه ثلاثة طرق :

(١) طريق عبيد الله بن عبيد الكلاعي الذي أخرجه المصنف هنا .

(٢) طريق الحسن البصري، وهو الآتي برقم [٨٩]، وهو ضعيف .

(٣) طريق عمرو بن دينار :

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٠/٤٥٦ ـ ٤٥٧ رقم ٩٩٦٣)، فقال: حدثنا عيسى بن يونس، عن ثور، عن عمرو بن دينار، قال: كتب عمر إلى أبي موسى: أما بعد، فتفقهوا في السنة، وتفقهوا في العربية، وأعربوا القرآن فإنه عربي، وتمعددوا فإنكم مَعْديّون .

هكذا أخرجه ابن أبي شيبة في هذا الموضع، وكان قد أخرجه قبل ذلك (٨/٦٠٣ رقم ٥٧٠٣) من نفس الطريق السابق مختصراً، إلا أنه قال: (عمر بن زيد) بدل: (عمرو بن دينار) .

وسنده ضعيف أيضاً للانقطاع بين عمرو بن دينار وعمر بن الخطاب . فعمرو بن دينار إنما يروي عن صغار الصحابة، والانقطاع بينه وبين عمر ابن الخطاب رضي الله عنه ظاهر، فولادته كانت بعد سنة خمس وأربعين بيقين، فإنه توفي وقد جاوز السبعين كما قال ابن حبان، ووفاته كانت سنة خمس أو ست وعشرين ومائة كما قال الإمام أحمد ./ انظر التهذيب (٨/ ٣٠) .

وعليه فالحديث لا ينجبر ضعفه بهذه الطرق ، وانظر الحديث الآتي برقم [٨٩].

[٧١] حدثنا سعيد، قال: نا خالد بن عبد الله، عن ليث، عن مجاهد، عن ابن عمر، قال: **أعربوا القرآن .**

[٧٢] حدثنا سعيد، قال: نا إسماعيل بن عياش، عن عبد العزيز بن عبيد الله[١]، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **إن الله عز وجل أنزل هذا القرآن آمراً، وزاجراً، وسنةً خاليةً، ومثلاً مضروباً، (فيه)[٢] نبؤكم، ونبأ من كان قبلكم، وخبر من بعدكم، وحكم ما بينكم، من قال به صدق، ومن خاصم به فَلَجَ[٣]، ومن عمل به أجر، ومن تمسك به هدي إلى صراط مستقيم، لا يُخْلِقُه طولُ الردّ، ولا تنقضي عجائبه .**

---

[٧١] الحديث سنده ضعيف، فليث بن أبي سليم تقدم في الحديث [٩] أنه صدوق اختلط جداً فلم يتميز حديثه، فتُرك .

وقد أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٥٧/١٠ رقم ٩٩٦٥) من طريق معتمر، عن ليث، به مثله .

(١) هو عبد العزيز بن عبيد الله بن حمزة بن صهيب بن سنان الحمصي، روى عن نافع مولى ابن عمر ومحمد بن المنكدر ومجاهد وغيرهم، لم يرو عنه سوى إسماعيل بن عياش، وهو متروك كما قال الدارقطني، وقال ابن معين: «ضعيف الحديث، لم يحدِّث عنه غير إسماعيل»، وقال أبو زرعة: «مضطرب الحديث، واهي الحديث»، وقال أبو حاتم: «هو عندي عجيب ضعيف الحديث منكر الحديث، يكتب حديثه؛ يروي أحاديث مناكير، ويروي أحاديث حساناً». وقال أبو داود: «ليس بشيء»، وقال النسائي: «ليس بثقة، ولا يكتب حدثه». أ.هـ من الجرح والتعديل (٣٨٧/٥ ـ ٣٨٨ رقم ١٠٨٥)، والتهذيب (٣٤٨/٦ ـ ٣٤٩ رقم ٦٦٨) .

وقال الذهبي في الكاشف (٢٠١/٢ رقم ٣٤٤٦): «واهٍ» .

قلت: وهو من أتباع التابعين، يروي عن التابعين مثل نافع ومحمد بن المنكدر =

[٧٣] حدثنا سعيد، قال: نا حماد بن زيد، قال: نا عاصم بن بَهْدَلَةَ، عن المُسَيَّب بن رافع، أو غيره ـ شَكَّ حمّاد ـ، قال: من قرأ: ﴿إذا زلزلت﴾ فكأنما قرأ نصف القرآن، ومن قرأ: ﴿قل يا أيها الكافرون﴾[1]، ومن قرأ: ﴿قل هو الله أحد﴾، فكأنما قرأ ثلث القرآن .

= وغيرهما، فروايته هنا معضلة .

(٢) في الأصل: «فيها» .

(٣) أي: غَلَبَ .

انظر النهاية في غريب الحديث (٤٦٨/٣) .

[٧٢] سنده ضعيف جداً لإعضاله وشدّة ضعف عبد العزيز بن عبيد الله .

(١) هكذا في الأصل لم يذكر شيئاً من فضلها، وفي رواية ابن الضريس الآتية وغيرها ذكر أنها ربع القرآن .

[٧٣] الحديث سنده رجاله ثقات، عدا عاصم فصدوق، لكنه ضعيف؛ لأن حماد بن زيد لم يضبط هذا الحديث. فهو هنا يرويه عن عاصم، عن المسيب، أو غيره ـ على الشك ـ .

وأخرجه ابن الضريس في فضائل القرآن (ص ١٢٧ رقم ٣٠٠) من طريق شيخه أبي الربيع الزهراني، عن حماد بن زيد، عن عاصم قال: كان يقال: ﴿قل هو الله أحد﴾ ثلث القرآن، و﴿إذا زلزلت﴾ نصف القرآن، و﴿قل يا أيها الكافرون﴾ ربع القرآن .

وقد ورد الحديث مرفوعاً من حديث ابن عباس وأنس وأبي هريرة رضي الله عنهم.

أما حديث ابن عباس، فأخرجه الترمذي (٢٠٥/٨ ـ ٢٠٦ رقم ٣٠٥٩) في فضائل القرآن، باب ما جاء في سورة الإخلاص وإذا زلزلت .

وابن الضريس (ص ١٢٦ رقم ٢٩٨) .

وابن عدي في الكامل (٢٦٣٨/٧) . =

.....

= والحاكم في المستدرك (٥٦٦/١) .

ومن طريقه البيهقي في الشعب (٤٥٢/٥ ـ ٤٥٣ رقم ٢٢٨٤) .

جميعهم من طريق يزيد بن هارون، عن يمان بن المغيرة، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «﴿إذا زلزلت﴾ تعدل نصف القرآن، و﴿قل هو الله أحد﴾ تعدل ثلث القرآن، و﴿قل يا أيها الكافرون﴾ تعدل ربع القرآن» .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٥٩١/٨) وعزاه أيضاً لمحمد بن نصر، وأشار إليه المقريزي في مختصر قيام الليل لمحمد بن نصر (ص ١٤٤) .

قال الترمذي: «هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث يمان بن مغيرة» .

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، فتعقبه الذهبي بقوله: «بل يمان ضعفوه» .

وذكره الحافظ في الفتح (٦١/٩ ـ ٦٢) وعزاه أيضاً لأبي الشيخ، وقال: «صحح الحاكم حديث ابن عباس، وفي سنده يمان بن المغيرة، وهو ضعيف عندهم» .

والحديث ذكره الألباني في السلسلة الضعيفة (٥١٨/٣)، وقال عنه: «منكر»، وأعله بيمان بن المغيرة .

وأما أحاديث أنس، فله عنه طريقان :

(١) طريق ثابت عنه :

أخرجه الترمذي (٢٠٣/٨ ـ ٢٠٤ رقم ٣٠٥٧) .

والعقيلي في الضعفاء (٢٤٣/١). والبيهقي في شعب الإيمان (٤٥٤/٥ ـ ٤٥٥ رقم ٢٨٨٦) .

ثلاثتهم من طريق محمد بن موسى الحَرشي، عن الحسن بن سَلْم العجلي، عن ثابت، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ ﴿إذا زلزلت﴾ عدلت له بنصف القرآن، ومن قرأ ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ عدلت بربع القرآن، ومن قرأ ﴿قل هو الله أحد﴾ عدلت له بثلث القرآن» =

.....

= قال الترمذي: «هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث هذا الشيخ الحسن بن سلم» .

وقال العقيلي: «الحسن بن مسلم (كذا !) بن صالح العجلي، بصري، عن ثابت، مجهول في النقل، وحديثه غير محفوظ» أ.هـ، ثم ذكر هذا الحديث، وقال: «وقد روي في: ﴿قل هو الله أحد﴾ أحاديث صالحة الأسانيد من حديث ثابت، وأما في ﴿إذا زلزلت﴾ و﴿قل يا أيها الكافرون﴾، أسانيدها مقارب هذا الإسناد» .

وقال البيهقي: «هذا العجلي مجهول» .

وذكر الذهبي في الميزان (٤٩٣/١) الحسن بن سَلْم هذا، وذكر حديثه هذا، ثم قال: «هذا منكر، والحسن لا يعرف، ولا روى عنه سوى محمد بن موسى الحَرَشي» .

(٢) طريق يزيد الرقاشي عن أنس :

أخرجه محمد بن نصر في قيام الليل كما في المختصر (ص ١٤٤) من طريق عمر بن رياح، سمعت يزيد الرقاشي، عن أنس رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال...، فذكره بنحو سابقه، إلا أنه زاد فيه: «من قرأ ﴿إنا أنزلناه في ليلة القدر﴾ عدلت بربع القرآن» .

وسنده هذا الحديث ضعيف جداً، فيه يزيد بن أبان، وعمر بن رياح .

أما يزيد بن أبان الرَّقَاشي ـ بتخفيف القاف، ثم معجمة ـ، أبو عمرو البصري، القاصّ ـ بتشديد المهملة ـ، فهو زاهد ضعيف كما في التقريب (ص ٥٩٩ رقم ٧٦٨٣)، وهو يروي عن أبيه وأنس بن مالك والحسن البصري وغيرهم، روى عنه قتادة وابن المنكدر والأعمش وغيرهم، وذكره البخاري في التاريخ الأوسط في فصل من مات بين العشر ومائة إلى عشرين ومائة، وقد ضعَّف يزيد هذا: ابن سعد وابن معين والدارقطني والبرقاني وغيرهم، وقال ابن حبان: «كان من خيار عباد الله من البكّائين بالليل، لكنه غفل عن حفظ الحديث شغلاً بالعبادة حتى كان يقلب كلام الحسن فيجعله =

.....

= عن أنس، عن النبي ﷺ، فلا تحل الرواية عنه إلا على جهة التعجب». أ.هـ من الجرح والتعديل (٢٥١/٩ ـ ٢٥٢ رقم ١٠٥٣)، والتهذيب (٣٠٩/١١ ـ ٣١١ رقم ٥٩٧) .

وأما عمر بن رِياح ـ بكسر أوّله، وتحتانيّةٍ ـ، العبدي، البصري، الضرير، فهو يروي عن مولاه عبد الله بن طاوس وعن عمرو بن شعيب وثابت البُناني وهشام بن عروة وغيرهم، روى عنه يحيى بن حسّان ومعلّى بن أسد وأحمد بن عبدة وغيرهم، وهو متروك، وكذبّه بعضهم، من الطبقة الثامنة كما في التقريب (ص ٤١٢ رقم ٤٨٩٦). قال عمرو بن علي الفلّاس: «هو دجال»، وقال النسائي والدارقطني: «متروك»، وقال أبو أحمد الحاكم: «ذاهب الحديث»، وقال ابن حبان: «كان ممن يروي الموضوعات عن الأثبات، لا يحل كتابة حديثه إلا على جهة التعجب». أ.هـ من المجروحين لابن حبان (٨٦/٢)، والتهذيب (٤٤٧/٧ ـ ٤٤٨ رقم ٧٣٨) .

وأما حديث أبي هريرة رضي الله عنه فأخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (ص ١٨٥ رقم ٦٨٦) .

وأبو أمية الطرسوسي في مسند أبي هريرة (١٩٥/٢) كما في السلسلة الضعيفة للألباني (٥١٩/٣) .

كلاهما من طريق عيسى بن ميمون، عن يحيى بن ميمون، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة مرفوعاً به نحوه .

قال الشيخ ناصر الدين الألباني: (لكنه إسناد ضعيف جداً؛ عيسى بن ميمون الظاهر أنه المدني المعروف بالواسطي، ضعفه جماعة، وقال أبو حاتم وغيره: «متروك الحديث». وأبو أمية نفسه صدوق يهم كما قال الحافظ، فلا يصلح شاهداً) أ.هـ .

قلت: أما أبو أمية الطرسوسي فلم يتفرّد بالحديث، فإن ابن السني أخرجه من طريق آخر .

وأما عيسى بن ميمون فالشيخ رجح أنه الواسطي ولم يذكر مستنده في =

[٧٤] حدثنا سعيد، قال: نا أبو الأحوص، عن سعيد بن (مسروق)[١]، عن منذر الثوري[٢]، عن الربيع بن خُثَيم[٣]، عن أبي أيوب الأنصاري، قال: من قرأ: ﴿قل هو الله أحد﴾، كانت له عدل ثلث القرآن .

= الترجيح، ولم يتكلم عن يحيى بن ميمون بشيء، والظاهر أنه جاء مهملاً في إسناد الطرسوسي فظن الشيخ أنه يحيى بن عبد العزيز الأردنّي الذي يروي عن يحيى بن أبي كثير، والذي يظهر أن عيسى بن ميمون ويحيى ابن ميمون مجهولان وهما أو أحدهما آفة الحديث؛ فإني لم أجد من ترجم لهما .

وعليه فالحديث لا يتقوى بشيء من هذه الطرق، عدا ما ذكر من فضل ﴿قل هو الله أحد﴾، وأنها تعدل ثلث القرآن، فهذا ثابت في الصحيحين وغيرهما، وسيأتي تخريجه في الحديث الآتي بعده، والله أعلم .

(١) في الأصل: (منصور) والصواب ما أثبته، فسعيد بن مسروق الثوري هو الذي يروي عن منذر الثوري، وعنه أبو الأحوص كما في التهذيب (٨٢/٤)، وهكذا ورد على الصواب في رواية ابن الضريس في الفضائل، ورواية النسائي في عمل اليوم والليلة كما سيأتي، وانظر تحفة الأشراف (١٠٩/٣)، وانظر ترجمة سعيد ابن مسروق في الحديث رقم [٥٢] .

(٢) هو المنذر بن يعلى الثوري، أبو يعلى الكوفي، يروي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وعن الربيع بن خيثم وسعيد بن جبير وغيرهم، روى عنه الأعمش وفطر بن خليفة وسعيد بن مسروق وغيرهم، وهو ثقة من الطبقة السادسة وروى له الجماعة كما في التقريب (ص ٥٤٦ رقم ٦٨٩٤)، وثقه ابن سعد، وابن معين، والعجلي، وابن خراش .

انظر الجرح والتعديل (٢٤٢/٨ رقم ١٠٩٣)، والتهذيب (٣٠٤/١٠ ـ ٣٠٥ رقم ٥٣١) .

.....

(٣) هو الربيع بن خُثَيْم ـ بضم المعجمة، وفتح المثلثة ـ، ابن عائذ بن عبد الله الثوري، أبو يزيد الكوفي، يروي عن ابن مسعود وأبي أيوب رضي الله عنهما، وعن عمرو ابن ميمون وعبد الرحمن بن أبي ليلى وغيرهم، روى عنه ابنه عبد الله ومنذر الثوري والشعبي وإبراهيم النخعي وغيرهم، وكانت وفاته سنة ثلاث وستين للهجرة، وهو ثقة عابد مخضرم روى له الشيخان كما في التقريب (ص ٢٠٦ رقم ١٨٨٨)، قال الشعبي: «كان من معادن الصدق»، وقيل لأبي وائل: أيما أكبر، أنت، أو الربيع؟ قال: «أنا أكبر منه سناً، وهو أكبر مني عقلاً»، وقال ابن معين: «ثقة لا يُسأل عنه»، وقال العجلي: «تابعي ثقة، وكان خياراً»، وكان ابن مسعود يقول له: «والله لو رآك رسول الله ﷺ لأحبك» .

انظر الجرح والتعديل (٤٥٩/٣ رقم ٢٠٦٨)، والتهذيب (٢٤٢/٣ رقم ٤٦٧) .

[٧٤] الحديث سنده ظاهر الصِّحَّة، لكنه معلول من هذا الطريق، وصوابه: أنه عن الربيع بن خُثيم، عن عمرو بن ميمون، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن امرأة من الأنصار رضي الله عنها، عن أبي أيوب رضي الله عنه، وهو صحيح من هذا الطريق كما سيأتي .

والحديث أخرجه ابن الضريس في فضائل القرآن (ص ١١٤ رقم ٢٥٩) .

والنسائي في عمل اليوم والليلة (ص ٤٢٣ رقم ٦٧٨) .

كلاهما من طريق أبي الأحوص، عن سعيد بن مسروق، به نحوه .

وقد اختُلف في إسناد هذا الحديث اختلافاً شديداً. فمنهم من رواه عن الربيع ابن خثيم، عن أبي أيوب كما هنا، ومنهم من رواه عن الربيع، عن امرأة من الأنصار، عن أبي أيوب مرفوعاً، ومنهم من رواه عن الربيع، عن عمرو بن ميمون، عن امرأة، عن أبي أيوب مرفوعاً، ومنهم من رواه عن الربيع، عن عمرو ابن ميمون، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن امرأة، عن أبي أيوب مرفوعاً، إلى غير ذلك من الاختلاف الذي يطول ذكره، وتجده في التاريخ الكبير للبخاري (١٣٧/٣)، وفي العلل لابن أبي حاتم (٧٠/٢ و٨٠ رقم ١٧٠٢ و١٧٣٥)، =

.....

= وأطال فيه وفي تخريج طرقه النسائي في عمل اليوم والليلة (ص ٤٢٣ ـ ٤٢٧)، وذكره الدارقطني في العلل (٢/ل٥٠ أو ب)، ورجح بعض الروايات، وخلاصة ما رجحه الدارقطني رحمه الله قال: «رواه زائدة بن قدامة فضبط إسناده؛ رواه عن منصور، عن هلال بن يساف، عن الربيع بن خثيم، عن عمرو بن ميمون، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن امرأة من الأنصار، عن أبي أيوب» أ.هـ .
ثم ذكر بعض الاختلاف، وقال: «والقول قول زائدة بن قدامة»، وقال أيضاً: «والحديث حديث زائدة، عن منصور، وهو أقام إسناده وحفظه». أ.هـ .
وهذا الذي رجحه الدارقطني هو الذي رجحه الترمذي واختاره، فإنه أخرج الحديث في جامعه (٨/٢٠٦ ـ ٢٠٩ رقم ٣٠٦٠) .
وأخرجه كذلك الإمام أحمد في المسند (٥/٤١٨ ـ ٤١٩) .
وعبد بن حميد في مسنده (ص ١٠٣ رقم ٢٢٢) .
وابن الضريس في الفضائل (ص ١١٢ رقم ٢٥٤) .
والنسائي في السنن (٢/١٧٢)، وفي عمل اليوم والليلة (ص ٤٢٤ رقم ٦٨١) .
والطبراني في الكبير (٤/١٩٩ رقم ٤٠٢٦) .
والبيهقي في الشعب (٥/٤٨٦ ـ ٤٨٧ رقم ٢٣١٣) .
أما الترمذي والإمام أحمد والنسائي فمن طريق عبد الرحمن بن مهدي، وأما عبد بن حميد وابن الضريس والبيهقي فمن طريق حسين بن علي، وأما الطبراني فمن طريق معاوية بن عمرو، ثلاثتهم عن زائدة، عن منصور، عن هلال بن يساف، عن ربيع بن خثيم، عن عمرو بن ميمون، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن امرأة أبي أيوب، عن أبي أيوب، قال: قال رسول الله ﷺ: «أيعجز أحدكم أن يقرأ في ليلة ثلث القرآن؟ من قرأ: الله الواحد الصمد، فقد قرأ ثلث القرآن».
هذا لفظ الترمذي، ولفظ الباقين نحوه، إلا أن ابن الضريس، والنسائي لم يذكرا السؤال: «أيعجز أحدكم...»، ولم يصرح أحد منهم بأن المرأة هي امرأة أبي أيوب سوى الترمذي . =

.....

= قال النسائي: «لا أعرف في الحديث الصحيح إسناداً أطول من هذا» .
وقال الترمذي: «هذا حديث حسن، ولا نعرف أحداً روى هذا الحديث أحسن من رواية زائدة، وتابعه على روايته إسرائيل، والفضيل بن عياض. وقد روى شعبة وغير واحد من الثقات هذا الحديث عن منصور، واضطربوا فيه». أ.هـ .
قلت: أما الفضيل بن عياض فإنه قد تابع زائدة على الحديث، وذكر إسناده بكامله، لكنه قدّم فيه وأخّر؛ حيث جعل الربيع شيخاً لعمرو بن ميمون، وعمراً يروي الحديث عن الربيع، قال الدارقطني في الموضع السابق: «رواه فضيل بن عياض عن منصور، فقدم في إسناده وأخر؛ جعله عن هلال بن يساف، عن عمرو بن ميمون، عن الربيع بن خثيم، عن ابن أبي ليلى، عن امرأة، عن أبي أيوب». أ.هـ .
وأما إسرائيل فقد تابع زائدة كما ذكر الترمذي، وروايته أخرجها الدارمي (٣٣١/٢ رقم ٣٤٤٠) .
والنسائي والترمذي كلاهما قد أخرجا الحديث عن شيخهما بندار محمد بن بشار، ولكن لم يذكر النسائي، ما ذكر الترمذي من أن المرأة هي زوجة أبي أيوب، فإن كان الترمذي حفظه، فسند الحديث صحيح رجاله ثقات تقدم بعضهم، والباقون تراجمهم كما يأتي :
عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري المدني، ثم الكوفي، يروي عن أبيه، وعن علي ابن أبي طالب وسعد بن أبي وقاص وحذيفة وابن مسعود وأبي أيوب الأنصاري وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه عمرو بن ميمون وهو أكبر منه، والشعبي وثابت البُناني ومجاهد وغيرهم، وكانت ولادته لست سنين بقيت من خلافة عمر رضي الله عنه، وتوفي سنة اثنتين وثمانين للهجرة، وهو ثقة روى له الجماعة.
قال عبد الملك بن عمير: «لقد رأيت عبد الرحمن في حلقة فيها نفر من الصحابة فيهم البراء يسمعون لحديثه وينصتون له»، وقال عبد الله بن الحارث بن نوفل: «ما ظننت أن النساء يلدن مثله»، ووثقه ابن معين والعجلي. أ.هـ من الجرح والتعديل (٣٠١/٥ رقم ١٤٢٤)، والتهذيب (٢٦٠/٦ ـ ٢٦٢ رقم ٥١٥)، والتقريب (ص ٣٤٩ رقم ٣٩٩٣) . =

.....

= وعمرو بن ميمون الأَوْدي يروي عن عمر وابن مسعود وسعد بن أبي وقاص وعائشة وأبي هريرة وابن عباس وغيرهم رضي الله عنهم، وروى عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى والربيع بن خثيم وهما أصغر منه، روى عنه سعيد بن جبير والشعبي وإبراهيم التيمي وهلال بن يساف والربيع بن خثيم وغيرهم، وكانت وفاته سنة خمس وسبعين للهجرة، وهو مخضرم مشهور، ثقة عابد روى له الجماعة. قال أبو إسحاق السبيعي: «كان عمرو بن ميمون إذا دخل المسجد فرؤي، ذُكر الله»، ووثقه ابن معين والعجلي والنسائي، وقال ابن عبد البر: «أدرك النبي ﷺ، وصدّق إليه، وكان مسلماً في حياته». أ.هـ من الجرح والتعديل (٦/٢٥٨ رقم ١٤٢٢)، والتهذيب (٨/١٠٩ ـ ١١٠ رقم ١٨٠)، والتقريب (ص ٤٢٧ رقم ٥١٢٢) .

وشيخ الإمام أحمد في هذا الحديث هو الذي روى الترمذي والنسائي الحديث من طريقه، وهو: عبد الرحمن بن مهدي بن حسّان العَنْبري، مولاهم، أبو سعيد البصري روى عن جرير بن حازم ومهدي بن ميمون والإمام مالك وشعبة والسفيانين والحمّادَيْن وزائدة بن قدامة وغيرهم، روى عنه الإمام أحمد وإسحاق ابن راهويه وعلي بن المديني ويحيى بن معين وابنا أبي شيبة ومحمد بن بشار بندار وغيرهم، وكانت وفاته سنة ثمان وتسعين ومائة وهو ابن ثلاث وستين سنة، وهو ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث، روى له الجماعة. قال الشافعي: «لا أعرف له نظيراً في الدنيا»، وقال ابن المديني: «كان عبد الرحمن بن مهدي أعلم الناس» ـ قالها مراراً ـ، وقال مرة: «لو حُلِّفت بين الركن والمقام لحلفت بالله أني لم أر أحداً قط أعلم بالحديث من عبد الرحمن بن مهدي»، وقيل للإمام أحمد: كان عبد الرحمن حافظاً؟ فقال: حافظ، وكان يتوقّى كثيراً، كان يحب أن يحدث باللفظ»، وقال صدقة بن الفضل: سألت يحيى بن سعيد عن حديث، فقال: «الزم عبد الرحمن بن مهدي»، وقال أبو حاتم: «هو أثبت أصحاب حماد ابن زيد، وهو إمام ثقة، أثبت من يحيى بن سعيد، وأتقن من وكيع»، وقال ابن حبان: «كان من الحفاظ المتقنين وأهل الورع في الدين، ممن حفظ وجمع وتفقه =

.....

= وصنَّف، وحدّث، وأبى الرواية إلا عن الثقات». أ.هـ من الجرح والتعديل (٢٥١/١ ـ ٢٦٢)، و(٢٨٨/٥ ـ ٢٩٠ رقم ١٣٨٢)، والتهذيب (٢٧٩/٦ ـ ٢٨١ رقم ٥٤٩)، والتقريب (ص ٣٥١ رقم ٤٠١٨).

والذي يظهر ـ والله أعلم ـ أن المرأة هي زوجة أبي أيوب، ففي رواية الدارمي للحديث عن إسرائيل عن منصور ما يشعر بأنها هي، وإن لم تكن هي فهي صحابية، ففي هذه الرواية تذكر المرأة أن أبا أيوب أتاها، فقال: ألا ترين إلى ما جاء به رسول الله ﷺ؟ قالت: رُبّ خير قد أتانا به رسول الله ﷺ، فما هو؟ قال: قال لنا: «أيعجز...» الحديث.

فهذا ظاهر في أن المرأة تلقت الحديث عن أبي أيوب في حياته ﷺ، وفيه دليل على صحبتها، ولذا فإن النسائي رحمه الله قد صحح الحديث قال: «لا أعرف في الحديث الصحيح إسناداً أطول من هذا»، على أن الحديث مروي في الصحيحين من غير طريق أبي أيوب.

فقد أخرجه البخاري في صحيحه (٥٨/٩ ـ ٥٩ رقم ٥٠١٣ و٥٠١٤ و٥٠١٥) و(٥٣٥/١١ رقم ٦٦٤٣) و(٣٤٧/١٣ رقم ٧٣٧٤)، أخرجه من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ لأصحابه: «أيعجز أحدكم أن يقرأ ثلث القرآن في ليلة؟» فشقّ ذلك عليهم وقالوا: أيُّنا يطيق ذلك يا رسول الله؟ فقال: «الله الواحد الصمد ثلث القرآن».

وأخرجه مسلم في صحيحه (٥٥٦/١ رقم ٢٥٩ و٢٦٠) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «أيعجز أحدكم أن يقرأ في ليلة ثلث القرآن؟» قالوا: وكيف يقرأ ثلث القرآن؟ قال: «﴿قل هو الله أحد﴾ تعدل ثلث القرآن».

وفي رواية: «إن الله جزّأ القرآن ثلاثة أجزاء، فجعل ﴿قل هو الله أحد﴾ جزءاً من أجزاء القرآن».

[٧٥] حدثنا سعيد، قال: نا إسماعيل بن عيّاش، عن أُسيد بن عبدالرحمن الخَثْعَمي(١)، عن حسّان بن عطيّة(٢)، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من قرأ: ﴿يس﴾، فكأنما قرأ القرآن عشر مرات» .

---

(١) أُسيد ـ بفتح الهمزة ـ ابن عبد الرحمن الخَثْعمي الرَّمْلي، روى عن مكحول وخالد بن دُريك وفروة بن مجاهد وغيرهم، روى عنه الأوزاعي وإسماعيل بن عياش والمغيرة بن المغيرة وغيرهم، وكانت وفاته سنة أربع وأربعين ومائة، وهو ثقة، وثقه يعقوب بن سفيان، وذكره ابن حبان في الثقات، وكذا ابن شاهين في ثقاته وقال: «قال أحمد بن صالح ـ في رواية ابن رشدين عنه ـ: «أُسيد من وجوه أهل خثعم، من أهل الرملة، من ثقات أهل الشام». أ.هـ من ثقات ابن شاهين (ص ٤٣ رقم ١٠٤)، والتهذيب (١/٣٤٦ رقم ٦٣٠)، والتقريب (ص ١١٢ رقم ٥١٤) .

(٢) حسّان بن عطيّة المحاربي مولاهم، أبو بكر الدمشقي، روى عن خالد بن مَعْدان وسعيد بن المسيب ومحمد بن المنكدر ونافع مولى ابن عمر وغيرهم، روى عنه الأوزاعي والوليد بن مسلم وعبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان وغيرهم، وذكره البخاري في التاريخ الأوسط في فصل من مات بين العشرين إلى الثلاثين ومائة، وهو ثقة فقيه عابد روى له الجماعة. قال الأوزاعي: «ما أدركت أحداً أشد اجتهاداً ولا أعمل منه». وقال: «كان حسان يتنحّى إذا صلى العصر في ناحية المسجد، فيذكر الله حتى تغيب الشمس»، ووثقه أحمد وابن معين والعجلي، وقال البخاري: «كان من أفاضل أهل زمانه». أ.هـ من سؤالات الدارمي ليحيى ابن معين (ص ٨٩ رقم ٢٢٥)، وتهذيب التهذيب (٢/٢٥١ رقم ٤٦٠)، والتقريب (ص ١٥٨ رقم ١٢٠٤). وحسان هنا يروي الحديث عن النبي ﷺ، ولم يذكروا أنه سمع من أحد من أصحاب النبي ﷺ سوى أبي أمامة صدي ابن عجلان، وقيل: لم يسمع منه، ولذا ذكره ابن حبان في ثقاته في أتباع التابعين (٦/٢٢٣)، وانظر جامع التحصيل (ص ١٩٤ رقم ١٣٢) .

[٧٦] حدثنا سعيد، قال: نا خلف بن خليفة[١]، قال: نا أبو سِنَان[٢]، عن (ابن)[٣] أبي الهُذَيْل[٤]، قال: إذا قرأ أحدكم الآية، فلا يقطعها حتى يُتِمَّها .

---

[٧٥] الحديث سنده ضعيف جداً لإعضاله، ولأن إسماعيل بن عياش مدلِّس كما في ترجمته في الحديث [٩]، ولم يصرح بالسماع هنا .

وقد أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٩٧/٥ رقم ٢٢٣٢) من طريق المصنف، به مثله، ثم قال: «هذا مرسل» .

(١) هو خلف بن خليفة بن صاعد الأَشْجَعي، مولاهم، أبو أحمد الكوفي، نزل واسط، ثم بغداد، روى عن أبيه وإسماعيل بن أبي خالد والإمام مالك وغيرهم، روى عنه سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة والحسن ابن عرفة وغيرهم، وكانت وفاته سنة إحدى وثمانين ومائة، وقيل: تسع وسبعين ومائة أو ثمانين ومائة، وهو صدوق، إلا أنه اختلط في آخر عمره. قال ابن معين والنسائي: «ليس به بأس»، وكذا ابن عمار، وزاد: «لم يكن صاحب حديث»، وقال ابن معين أيضاً وأبو حاتم: «صدوق»، ووثقه العجلي وابن سعد وقال: «أصابه الفالج قبل موته حتى ضعف وتغير واختلط». ووثقه مسلمة وقال: «من سمع منه قبل التغير فروايته صحيحة»، وقال الإمام أحمد: «رأيته مفلوجاً سنة سبع وسبعين ومائة، وكان لا يفهم، فمن كتب عنه قديماً فسماعه صحيح». أ.هـ من الجرح والتعديل (٣٦٩/٣ رقم ١٦٨١)، والتهذيب (١٥٠/٣ ـ ١٥٢ رقم ٢٨٩)، والتقريب (ص ١٩٤ رقم ١٧٣١)، والكواكب النيرات (ص ١٥٥ ـ ١٦١ رقم ٢٠) .

قلت: وفي تهذيب الكمال (٢٨٦/٨) ذكر أن الحسن بن عرفة العبدي آخر من حدَّث عن خلف، وفي الموضع السابق من تهذيب التهذيب قال الحافظ ابن حجر: «قد حدث عنه هشيم ووكيع من القدماء» .

وقد ادعى خلف أنه رأى الصحابي عمرو بن حريث، فأنكر ذلك عليه ابن عيينة والإمام أحمد، فقد سئل الإمام أحمد فقيل له: هل رأى خلف بن خليفة عمرو =

.....

= ابن حريث؟ قال: «لا، ولكنه عندي شُبِّه عليه، هذا ابن عيينة وشعبة والحجاج لم يروا عمرو بن حريث، ويراه خلف؟!!» .
وأما ابن عيينة فقال: «لعله رأى جعفر بن عمرو بن حريث» .
انظر الموضع السابق من التهذيب .
وقد حكى خلف عن نفسه أن عمر بن عبد العزيز فرض له وهو ابن ثمان سنين، فاستُدِلَّ بذلك على خطئه فيما زعم من رؤية عمرو بن حريث، فقد ذكر الذهبي قوله هذا في السير (٣٤٢/٨) وقال: «قلت: هذا ينفي رؤيته عمرو بن حريث» .
وذكر ابن حجر قول خلف السابق، ثم قال: «يكون مولده على هذا سنة (٩١) أو اثنتين؛ لأن ولاية عمر كانت سنة (٩٩)...، وعلى هذا فيبعد إدراكه لعمرو بن حريث بعداً بيِّناً» .
قلت: لأن عمرو بن حريث توفي سنة خمس وثمانين كما في التهذيب (١٨/٨) .

(٢) هو ضرار بن مُرَّة الكوفي، أبو سنان الشيباني الأكبر، روى عن أبي صالح السَّمَّان وسعيد بن جبير وعبد الله بن أبي الهُذيل وغيرهم، روى عنه شعبة وشريك والسفيانان وهشيم وجرير بن عبد الحميد وغيرهم، وكانت وفاته سنة اثنتين وثلاثين ومائة، وهو ثقة ثبت، وثقه غير واحد من الأئمة، منهم يحيى القطان، والنسائي، وقال الإمام أحمد: «كوفي ثبت»، وقال العجلي: «ثقة ثبت في الحديث»، بل قال ابن عبد البر: «أجمعوا على أنه ثقة ثبت» .
انظر الجرح والتعديل (٤٦٥/٤ رقم ٢٠٤٤)، والتهذيب (٤٥٧/٤ رقم ٧٨٩)، والتقريب (ص ٢٨٠ رقم ٢٩٨٣) .

(٣) ما بين القوسين سقط من الأصل، واستدركته من الموضع الآتي من شعب الإيمان حيث روى البيهقي الحديث من طريق المصنف، وهو الصواب كما يتضح من ترجمة أبي سنان في الموضع السابق من التهذيب، وغيره من كتب التراجم، وكما يأتي في ترجمة ابن أبي الهذيل، وانظر سند الحديث رقم [١٤١] .

(٤) هو عبد الله بن أبي الهذيل العَنَزي، أبو المغيرة الكوفي، روى عن عمر وعلي =

[٧٧] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن ابن أبي لَبِيد[١]، عن محمد بن كعب[٢]، أو غيره، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلاً شاباً، فكأنهم قالوا فيه، وقد كان قرأ القرآن، فقال: «إنما مثل القرآن مثل جِراب[٣] مُليء / مِسْكاً، إن فتحته فتحته طيباً، وإن أوعيته[٤] أوعيته طيباً». [ل١٠٨/أ]

= وعمار بن ياسر وابن مسعود وغيرهم، روى عنه إسماعيل بن رجاء وواصل الأحدب وأبو سنان ضرار بن مرّة وغيرهم، وهو ثقة من الطبقة الثانية؛ وثقه النسائي، والعجلي وزاد: «كان عثمانياً»، وذكره ابن حبان في الثقات. أ.هـ من تاريخ الثقات للعجلي (ص ٢٨٢ ـ ٢٨٣ رقم ٩٠٤)، والتهذيب (٦٢/٦ رقم ١٢١)، والتقريب (ص ٣٢٧ رقم ٣٦٧٩).

[٧٦] الحديث سنده فيه خلف بن خليفة وتقدم أنه اختلط، لكنه لم ينفرد به، فقد تابعه أبو الأحوص كما سيأتي في الحديث رقم [١٣٧]، وعليه فالحديث صحيح الإسناد.

وقد أخرجه البيهقي في الشعب (٥٢٨/٥ رقم ٢٣٥٠) من طريق المصنف، بمثله سواء.

(١) هو عبد الله بن أبي لَبيد ـ بفتح اللام ـ أبو المغيرة المدني، روى عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن والمطّلب بن عبد الله بن حنطب وعبد الله بن سليمان بن يسار وغيرهم، روى عنه محمد بن إسحاق ومحمد بن عمرو بن علقمة والسفيانان وغيرهم، وهو ثقة رمي بالقدر، من الطبقة السادسة، روى له الشيخان، ووثقه ابن معين والعجلي، وقال أبو حاتم: «صدوق في الحديث»، وقال الإمام أحمد: «ما أعلم بحديثه بأساً»، وقال النسائي: «ليس به بأس»، وقال الساجي: «كان صدوقاً، غير أنه اتهم بالقدر»، وقال ابن عيينة: «كان من عباد أهل المدينة»، وقال ابن سعد: «كان من العباد المنقطعين، وكان يقول بالقدر، وكان قليل الحديث». أ.هـ من الجرح والتعديل (١٤٨/٥ رقم ٦٨٤)، والتهذيب (٣٧٢/٥ رقم ٦٤٥)، والتقريب (ص ٣١٩ رقم ٣٥٦٠).

.....

(٢) محمد بن كعب بن سليم بن أسد، أبو حمزة القرظي المدني، روى عن فضالة بن عبيد والمغيرة بن شعبة وأبي هريرة وغيرهم، روى عنه الحكم بن عتيبة ومحمد بن عجلان ومحمد بن المنكدر وغيرهم، وكانت وفاته سنة سبع عشرة ومائة، وقيل: تسع عشرة، وقيل: عشرين ومائة، وهو ثقة عالم روى له الجماعة. وثقه علي ابن المديني وأبو زرعة والعجلي وزاد: «رجل صالح عالم بالقرآن»، وقال ابن سعد: «كان ثقة عالماً كثير الحديث ورعاً»، وقال ابن حبان: «كان من أفاضل أهل المدينة علماً وفقهاً». أ.هـ من الجرح والتعديل (٦٧/٨ رقم ٣٠٣)، والتهذيب (٤٢٠/٩ ـ ٤٢٢ رقم ٦٨٩)، والتقريب (ص ٥٠٤ رقم ٦٢٥٧) .

وتقدم في الحديث رقم [٤] أن محمد بن كعب هذا ولد في آخر خلافة علي رضي الله عنه .

(٣) الجِرابُ: وعاء من إهاب الشاء لا يوعى فيه إلا يابس .

لسان العرب (٢٦١/١) .

(٤) أَوْعَيْتُ الشيء في الوعاء: إذا أدخلته فيه .

النهاية (٢٠٧/٥) .

[٧٧] الحديث سنده رجاله ثقات، لكنه ضعيف لإرساله، والصواب أنه عن سليمان ابن يسار بدل محمد بن كعب كما سيأتي .

وقد أخرجه البيهقي في الشعب (٦١٤/٥ ـ ٦١٥ رقم ٢٤٣٩) من طريق المصنف، به مثله، إلا أنه جاء عنده: «وكأنهم قالوا فيه، وكان قد قرأ القرآن»، و: «أودعته» بدلاً من: «أوعيته» .

قال البيهقي: «هذا مرسل» أ.هـ .

ورواية سعيد هنا جاءت على الشك في كون الحديث عن محمد بن كعب أو غيره، والظاهر أن الشك من سعيد نفسه؛ فإن عبد الرزاق قد أخرج الحديث في مصنفه (٣٧٦/٣ رقم ٦٠١٨) عن سفيان بن عيينة، حدثني ابن أبي لبيد، عن سليمان بن يسار، به مرسلاً . =

.....

= وقد روى الحديث موصولاً من طريق أبي هريرة وعثمان بن عفان رضي الله عنهما .

أما حديث أبي هريرة رضي الله عنه فمداره على سعيد المقبري، واختُلف عليه .

فرواه عبد الحميد بن جعفر، عنه، عن عطاء مولى أبي أحمد، عن أبي هريرة مرفوعاً .

ورواه الليث بن سعد، عن سعيد، عن عطاء مولى أبي أحمد، عن النبي ﷺ مرسلاً .

ورواه عمر بن طلحة الليثي وإبراهيم بن طهمان كلاهما عن سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة مرفوعاً .

أما رواية عبد الحميد بن جعفر، فأخرجها: الترمذي في جامعه (١٨٦/٨ ـ ١٨٧ رقم ٣٠٤١) .

وابن ماجه في سننه (٧٨/١ رقم ٢١٧) .

ومحمد بن نصر في قيام الليل (ص ١١ ـ ١٢) .

والنسائي في السير من الكبرى كما في تحفة الأشراف (٢٨٠/١٠ رقم ١٤٢٤٢).

وابن خزيمة في صحيحه (٥/٣ رقم ١٥٠٩) .

ومن طريقه ابن حبان في صحيحه (٢٨٤/٣ ـ ٢٨٥ رقم ٢١٢٣) .

وأخرجه أبو الشيخ في الأمثال (ص ٢٢٦ رقم ٣٣٤) .

والحاكم في المستدرك (٤٤٣/١) .

والمزي في تهذيب الكمال (٩٣٨/٢) .

جميعهم من طريق عبد الحميد بن جعفر، عن سعيد المقبري، عن عطاء مولى أبي أحمد، عن أبي هريرة قال: بعث رسول الله ﷺ بعثاً وهم ذوو عدد، فاستقرأهم، فاستقرأ كل رجل منهم ـ يعني ما معه من القرآن ـ، فأتى على رجل من أحدثهم سنّاً، فقال: «ما معك يا فلان؟» قال: معي كذا وكذا، وسورة البقرة، فقال: «أمعك سورة البقرة؟» قال: نعم، قال: «اذهب فأنت أميرهم»، فقال رجل =

.....

= من أشرافهم: والله ما منعني أن أتعلّم البقرة إلا خشيةُ أن لا أقوم بها، فقال رسول الله ﷺ: «تعلموا القرآن واقرأوه، فإن مثل القرآن لمن تعلّمه فقرأه وقام به كمثل جراب محشوٍّ مسكاً يفوح ريحه في كل مكان. ومثل من تعلمه فيرقد وهو في جوفه كمثل جراب أوكي على مسك» .

هذا لفظ الترمذي، ولفظ الباقين نحوه، إلا أن ابن ماجه وأبا الشيخ والمزِّي إنما ذكروا المرفوع منه، و لم يذكروا القصة، ولفظ النسائي لم أقف عليه، والحاكم ذكر القصة و لم يذكر المرفوع منه .

قال الترمذي: «هذا حديث حسن»، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه» ووافقه الذهبي .

وأما رواية الليث بن سعد، فأخرجها أبو عبيد في الفضائل (ص ٣٦٢ رقم ٨٥٦) .

والترمذي في جامعه (١٨٨/٨ رقم ٣٠٤٢) في فضائل القرآن، باب ما جاء في سورة البقرة وآية الكرسي .

كلاهما من طريق الليث، عن سعيد المقبري، عن عطاء مولى أبي أحمد، عن النبي ﷺ مرسلاً .

وأخرجه البخاري في تاريخه (٤٦٢/٦ رقم ٢٩٩٥) .

وأما روايتا عمر بن طلحة وإبراهيم بن طهمان، فأخرجهما البيهقي في شعب الإيمان (٦١٥/٥ ـ ٦١٧ رقم ٢٤٤٠ و٢٤٤١) .

قال البيهقي عقب رواية ابن طهمان: «كذا قال! ورواه عبد الحميد بن جعفر عن سعيد المقبري، عن عطاء مولى أبي أحمد، عن أبي هريرة. ورواه الليث بن سعد، عن سعيد المقبري، عن عطاء مولى أبي أحمد، عن النبي ﷺ مرسلاً، أخبرناه...»، ثم ساق بإسناده إلى البخاري أنه ذكر رواية عطاء هذا عن النبي ﷺ مرسلة، وساق سنده ـ أي البخاري ـ إلى عطاء، فقال: «قال لنا عبد الله بن يوسف، عن الليث، عن سعيد المقبري، عن عطاء. وقال عمر =

.....

= ابن طلحة: عن المقبري، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ» أ.هـ .
وهذا النص عن البخاري في تاريخ الكبير (٤٦٢/٦) بنحوه، وزاد: «والأول أصح» ـ يعنين رواية الليث بن سعد ـ، وهذا الذي رجحه الدارقطني، ففي العلل له (٣/ ل١٨٦/أ) أنه سئل عن هذا الحديث، فقال:
«اختلف فيه على المقبري، فرواه عن عمر بن طلحة بن عمرو بن علقمة ابن أخي محمد بن عمرو بن علقمة، عن المقبري، عن أبي هريرة. وخالفه عبد الحميد بن جعفر، فرواه عن المقبري، عن عطاء مولى أبي أحمد، عن أبي هريرة. ورواه الليث ابن سعد، عن المقبري، عن عطاء مولى أبي أحمد مرسلاً، و لم يذكر أبا هريرة، وقول الليث أشبه بالصواب» أ.هـ، ثم استشهد الدارقطني على صحة ماذهب إليه بما أسنده عن يحيى بن معين قال: «أثبت الناس في سعيد: الليث بن سعد» .
قلت: قد اتفق هذان الجهبذان ـ البخاري والدارقطني ـ على أن رواية الليث، عن سعيد، عن عطاء مرسلاً هي الأصح، وعندهما أن رواية عمر بن طلحة عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، والذي في شعب الإيمان للبيهقي: عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة، فالله أعلم بالصواب .
وحيث ترجح أن رواية الليث أصوب، فيكون الحديث ضعيفاً جداً لإرساله؛ ولجهالة عطاء مولى أبي أحمد، أو: ابن أبي أحمد بن جحش، فإنه لم يرو عنه سوى سعيد المقبري، وسكت عنه البخاري في تاريخه (٤٦٢/٦ رقم ٢٩٩٥)، وبيّض له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣٣٨/٦ رقم ١٨٧٠)، وذكره ابن حبان في الثقات (٢٠٥/٥)، وذكره الذهبي في الميزان (٧٧/٣ رقم ٥٦٥٨)، وقال: «لا يُعرف»، وانظر التهذيب (٢١٩/٧ رقم ٤٠١) .
وأما حديث عثمان بن عفان، فأخرجه الرامهرمزي في الأمثال (ص ١٣٤ رقم ٤٨) .
والطبراني في الأوسط كما في مجمع البحرين (ل/١٨٠/أ) .
والحكيم الترمذي في نوادر الأصول (١٠١/٣/ب) . =

.....

= ثلاثتهم من طريق يحيى بن سلمة بن كهيل، عن أبيه، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن عثمان قال: بعث النبي ﷺ وفداً إلى اليمن، فأمّر عليهم أميراً منهم وهو أصغرهم، فمكث أياماً لم يسر، فلقي النبي ﷺ رجلاً منهم، فقال: «يا فلان، مالك؟ أما انطلقت؟» قال: يا رسول الله، أميرنا يشتكي رجله، فأتاه النبي ﷺ، ونفث عليه: «بسم الله، وبالله، أعوذ بالله وقدرته من شر ما فيها» ـ سبع مرات ـ، فبرأ الرجل، فقال له شيخ: يا رسول الله، أتؤمره علينا وهو أصغرنا؟ فذكر النبي ﷺ قراءته القرآن، فقال الشيخ: يا رسول الله، لولا أني أخاف أن أتوسّد فلا أقوم به لتعلمته، فقال رسول الله ﷺ: «فتعلمه، فإنما مثل القرآن كجراب ملأته مسكاً ثم ربطت على فيه، فإن فتحت فاح إليك ريح المسك، وإن تركته كان مسكاً موضوعاً، كذلك مثل القرآن إذا قرأته، أو كان في صدرك» .

هذا لفظ الطبراني، ونحوه لفظ الرامهرمزي والحكيم، إلا أن الرامهرمزي إنما ذكر المرفوع فقط، ولم يذكر القصة .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦١/٧): «فيه يحيى بن سلمة بن كهيل ضعفه الجمهور، ووثقه ابن حبان، وقال: في أحاديث ابنه عنه مناكير. قلت: ليس هذا من رواية ابنه عنه». أ.هـ .

قلت: يحيى بن سلمة بن كُهَيْل ـ بالتصغير ـ الحضرمي، أبو جعفر الكوفي يروي عن أبيه وإسماعيل بن أبي خالد وبيان بن بشر وعاصم بن بَهْدَلة وغيرهم، روى عنه ابنه إسماعيل وعبد الله بن نمير ويحيى بن عبد الحميد الحمّاني وغيرهم، وكانت وفاته سنة تسع وسبعين ومائة، وقيل: سنة اثنتين وسبعين ومائة، وهو متروك، وكان شيعياً كما في التقريب (ص ٥٩١ رقم ٧٥٦١). قال ابن معين: «ليس بشيء»، وقال البخاري: «منكر الحديث» وقال النسائي: «متروك الحديث»، وقال الدارقطني: «متروك»، وقال ابن سعد: «كان ضعيفاً جداً». أ.هـ من الكامل لابن عدي (٢٦٥٢/٧ ـ ٢٦٥٥)، والتهذيب (٢٢٤/١١ ـ ٢٢٥ رقم ٣٦٢) .

وأما ابن حبان فإنه قد تناقض في يحيى هذا، فذكره في الثقات (٥٩٥/٧) وذكر =

[٧٨] حدثنا سعيد، قال: نا خلف بن خليفة، عن أبي هاشم[١]، عن إبراهيم[٢] ـ في قوله عز وجل: ﴿**إنا أنزلناه في ليلة مباركة**﴾[٣] ـ قال: **أنزل القرآن جملة على جبريل عليه السلام، وكان جبريل يجيء بعد إلى محمد صلى الله عليه وسلم** .

= العبارة التي نقلها عنه الهيثمي، وذكره في المجروحين (١١٢/٣)، وقال: «منكر الحديث جداً، يروي عن أبيه أشياء لا تشبه حديث الثقات، كأنه ليس من حديث أبيه، فلما أكثر عن أبيه مما خالف الأثبات بطل الاحتجاج به فيما وافق الثقات» أ.هـ .

وعليه فالحديث ضعيف جداً من هذا الطريق، ولا ينجبر ضعفه بشيء من هذه الطرق، والله أعلم .

(١) هو أبو هاشم الرُّمَّاني ـ بضم الراء وتشديد الميم ـ، الواسطي، اسمه يحيى ابن دينار، وقيل: ابن الأسود، وقيل: ابن نافع، يروي عن إبراهيم النخعي وأبي وائل شقيق بن سلمة وأبي العالية والحسن البصري وعكرمة وغيرهم، روى عنه شعبة والثوري والحمّادان وهشيم وخلف بن خليفة وغيرهم، وكانت وفاته سنة اثنتين وعشرين ومائة، وقيل: سنة خمس وأربعين ومائة، وهو ثقة روى له الجماعة كما في التقريب (ص ٦٨٠ رقم ٨٤٢٥) .

وثقه أحمد وابن معين وأبو زرعة والنسائي، وقال ابن عبد البر: «لم يختلفوا في أن اسمه يحيى، وأجمعوا على أنه ثقة» .

انظر الجرح والتعديل (١٤٠/٩ رقم ٥٩٥)، وتهذيب الكمال المخطوط (١٦٥٤/٣)، والتهذيب (٢٦١/١٢ ـ ٢٦٢ رقم ١٢٠٨) .

(٢) هو ابن يزيد النخعي، تقدم .

(٣) الآية (٣) من سورة الدخان .

[٧٨] الحديث سنده ضعيف لاختلاط خلف بن خليفة كما في ترجمته في الحديث [٧٦] . =

[٧٩] حدثنا سعيد، قال: نا خالد بن عبد الله، عن حُصين، عن حكيم ابن جبير[١]، عن سعيد بن جبير، قال: نزل القرآن جملة من السماء العليا، إلى السماء الدنيا، ليلة القدر، ثم نزل مفصّلاً[٢] .

= وقد أعاده المصنف في أول تفسير سورة الدخان (ل١٧٣/أ) سنداً ومتناً، إلا أنه قال: «نزل القرآن...» .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٣٣٩/٧) وعزاه لسعيد بن منصور فقط .

(١) هو حكيم بن جبير الأسدي الكوفي يروي عن أبي جُحَيْفة وأبي الطُّفيل وعلقمة وأبي وائل وإبراهيم النخعي وسعيد بن جبير وغيرهم، روى عنه الأعمش والسفيانان وزائدة وشعبة وغيرهم، ولم أجد من نصّ على أن حُصين بن عبد الرحمن قد سمع منه، وسماعه منه محتمل، لأن حُصين بن عبد الرحمن في طبقة الذين يروون عنه، وكلاهما كوفي، وحكيم هذا ضعيف رمي بالتشيع، من الطبقة الخامسة كما في التقريب (ص ١٧٦ رقم ١٤٦٨). فقد تركه شعبة، وقال الإمام أحمد: «ضعيف الحديث، مضطرب»، وقال ابن معين وأبو داود: «ليس بشيء»، وقال يعقوب بن شيبة وأبو حاتم: «ضعيف الحديث»، زاد أبو حاتم: «منكر الحديث، له رأي غير محمود، نسأل الله السلامة»، وسأله ابنه عبد الرحمن فقال: حكيم بن جبير أحب إليك أو ثوير؟ قال: «ما فيهما إلا ضعيف غال في التشيع، وهما متقاربان»، قال عبد الرحمن: سألت أبا زرعة عن حكيم بن جبير، فقال: في رأيه شيء، قلت: ما محله؟ قال: محله الصدق إن شاء الله. أ.هـ من الجرح والتعديل (٢٠١/٣ ـ ٢٠٢ رقم ٨٧٣)، وتهذيب الكمال المطبوع (١٦٦/٧ ـ ١٦٧)، والتهذيب (٤٤٥/٢ ـ ٤٤٦ رقم٧٧٣).

(٢) الفَصْلُ: إبانة أحد الشيئين من الآخر حتى يكون بينهما فرجة، والمعنى: أنه نزل مفرّقاً .

انظر لسان العرب (٥٢٤/١١)، والمفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني (ص٣٨١).

[٨٠] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا عبد الملك بن شَدَّاد الهُنَائي[١]، عن عبد العزيز[٢] بن سليمان[٣]، قال: أخبرني أبو حُكَيْمة العبدي[٤]، قال: أتى علي رضي الله عنه ـ وأنا أكتب مصحفاً ـ، فجعل ينظر إلى كتابي، فقال: أجِلَّ[٥]، قلمك فَقَضَمْتُ[٦] من قلمي قَضْمَةً، ثم جعلت أكتب، فنظر إليَّ، فقال: نعم، نوِّرْه[٧] كما نوَّرَه الله عز وجل .

---

[٧٩] الحديث سنده ضعيف لضعف حكيم بن جبير .

وقد أعاده المصنف في أول تفسير سورة الدخان (ل ١٧٣/أ) سنداً ومتناً، إلا أنه قال: «ثم نزل بعد مفصلاً» .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٣٩٩/٧) وعزاه لسعيد بن منصور فقط، ولفظه عنده: (نزل القرآن من السماء العليا إلى السماء الدنيا جميعاً في ليلة القدر، ثم فُصِّل بعد ذلك في تلك السنين) .

(١) هو عبد الملك بن شدّاد الهُنائي، الأَزْدي، الجُدَيْدي، مجهول الحال، روى عن الحسن البصري وعبيد الله بن سليمان، روى عنه هشيم ووكيع وعفان، وغيرهم، وذكره البخاري في تاريخه (٤١٩/٥ رقم ١٣٦٠) وسكت عنه، وبيّض له ابن أبي حاتم (٣٥٣/٥ رقم ١٦٧١)، وذكره ابن ماكولا في الإكمال (٥٣/٢ و٤٩٤)، وابن الأثير في اللباب (٢٦٤/١)، والذهبي في المشتبه (١٤٥/١)، ولم يذكروا فيه جرحاً ولا تعديلاً. وقد قيل في نسبته: (الأَوْدي) ـ بالواو ـ، و: (الحُدَيْدي) ـ بالحاء المهملة ـ، والصواب ما أثبته؛ لأن الهُنائي، والجُديدي من الأزد، وبه يمكن الجمع بين هذه النسب الثلاث، وانظر اللباب (٣٩٣/٣)، والتعليق الآتي .

(٢) كذا كان يسميه هشيم، وخالفه غيره فقال: (عبيد الله)، وهو الصواب؛ قال ابن ماكولا في الإكمال (٤٩٤/٢): «أبو حُكَيْمة: مرّبي علي بن أبي طالب رضي الله عنه ـ وأنا أكتب مصحفاً ـ. روى حديثه عبد الملك بن شدّاد الهنائي =

.....

= ـ وقيل: الأودي ـ، واختُلف عليه فيه، فرواه عنه هشيم فقال: عن عبد العزيز بن سليمان، وخالفه عفان بن مسلم عن عبد الملك، فرواه عنه، عن عبيد الله بن سليمان، وتابعه وكيع، فرواه عن عبد الملك بن شداد الأودي، عن عبيد الله ابن سليمان ـ قاله أبو بكر بن أبي شيبة ـ. وقال محمد بن إسماعيل الأحمسي عن وكيع كذلك، إلا أنه قال: الأزدي بدلاً من الأودي. ورواه أبو نعيم الفضل بن دكين، عن عبد الملك بن شداد، فقال: حدثني عبد الله بن أبي سليمان. ورواه محمد بن عبد الملك أبو جابر، عن عبد الملك بن شداد الجُدَيدي، عن عبد الله ابن سليمان، وسمّاه البخاري في تاريخه: عبيد الله بن سليمان» أ.هـ .

قلت: وسماه الدارقطني في المؤتلف والمختلف (٥٦٦/٢): (عبد العزيز) .

وأما محقق شعب الإيمان للبيهقي فإنه وجد البيهقي قد أخرج الحديث من طريق سعيد بن منصور، وفيه: (عبد العزيز)، فجعله: (عبيد الله)، وذكر أن في الأصلين الذين اعتمد عليهما: (عبد العزيز) مصحّفاً، كذا قال! ولو اطلع على الاختلاف في ذلك لعلم أنه ليس بتصحيف .

انظر شعب الإيمان (٥٩٣/٥) .

(٣) هو عبيد الله بن سليمان العَبْدي، يروي عن سعيد بن المسيب وأبي حكيمة العبدي، روى عنه صباح بن عبد الله العبدي وعبد الملك بن شدّاد، وهو ثقة من الطبقة السابعة، فقد وثقه ابن معين وذكره ابن حبان في الثقات .

انظر الجرح والتعديل (٣١٦/٥ رقم ١٥٠٣)، والتهذيب (١٨/٧ رقم ٣٦)، والتقريب (ص ٣٧١ رقم ٤٣٠٠) .

وقد وقع في التقريب هكذا: (عبيد الله بن سلمان، والصواب ما سبق كما في بقية المصادر .

(٤) أبو حُكَيْمة العَبْدي ذكره الدولابي في الكنى (١٥٥/١ ـ ١٥٦)، والدارقطني في المؤتلف والمختلف (٥٦٦/٢)، وابن ماكولا في الإكمال (٤٩٤/٢)، وابن حجر في تبصير المنتبه (٤٤٩/١) بهذه الكنية، ولم يذكروا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وقد =

.....

= روى عنه عبيد الله بن سليمان، وعلي بن مبارك عند ابن أبي شيبة وغيره كما سيأتي، وأبو الضحاك، على مارجحه ابن ماكولا، فهو مجهول الحال وقد أخطأ محقق «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي» (١/٢٦٠) حيث زعم أن أبا حكيمة هذا هو عصمة الذي ذكره البخاري في التاريخ الكبير، ولو رجع إلى المراجع السابقة لعلم أنه ليس الذي أراد، والله أعلم .

(٥) أي غَلِّظْهُ، وعظِّمْه، وكَبِّره .

انظر لسان العرب (١١/١١٦ ـ ١٢٣) .

(٦) القَضْمُ: الأكل بأطراف الأسنان .

المرجع السابق (١٢/٤٨٧) .

(٧) نوِّرْه بمعنى: أوْضِحْهُ وبيِّنْهُ .

المرجع السابق (٥/٢٤٠) .

[٨٠] الحديث سنده ضعيف لجهالة حال أبي حكيمة العبدي، وأما عبد الملك بن شداد، فإنه قد توبع كما سيأتي .

فالحديث أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٥/٥٩٣ رقم ٢٤١٧) من طريق المصنف، به، ولفظه: أتى عليَّ عليٌّ وأنا كاتبٌ مصحفاً، فجعل ينظر إلى كتابي، فقال: أجلّ قلمك، فقططت من قلمي، ثم جعلت أكتب، فقال: نعم: نوِّرْه كما نوَّرَه الله .

وأخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٥٧ و٣٧٥ رقم ١٣٢ و٨٩١) من طريق حجاج .

وابن أبي شيبة في المصنف (٢/٤٩٨) و(١٠/٥٤٣ ـ ٥٤٤ رقم ١٠٢٧٥) .

وابن أبي داود في المصاحف (ص ١٤٥) .

كلاهما من طريق وكيع .

ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١/٢٦٠ رقم ٥٣٥) . =

[٨١] حدثنا سعيد، قال: نا إسماعيل بن زكريّا[١]، عن الأعمش، عن إبراهيم[٢]، عن علي رضي الله عنه، أنه كان يكره أن يكتب المصحف في الشيء الصغير .

= وأخرجه الحكيم الترمذي في نوادر الأصول (٣/١٠٤/ب ـ ١٠٥/أ) من طريق عبد الله بن المبارك .
وابن أبي داود في المصاحف (ص ١٤٥) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين .
وأخرجه هو أيضاً (ص ١٤٥ ـ ١٤٦) .
والدولابي في الكنى (١/١٥٥ ـ ١٥٦) .
كلاهما من طريق أبي جابر محمد بن عبد الملك .
وجميع هؤلاء، عن عبد الملك بن شداد، عن عبيد الله بن سليمان العبدي، عن أبي حكيمة، به نحوه .
وله طريق آخر عن أبي حكيمة.
فأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/٩٨) و(١٠/٥٤٤ رقم ١٠٢٧٦).
وابن بي داود في المصاحف (ص ١٤٥) .
والحكيم الترمذي في نوادر الأصول (٣/١٠٥/أ) .
ثلاثتهم من طريق علي بن مبارك، عن أبي حكيمة، به نحوه .

(١) إسماعيل بن زكريّا بن مُرَّة الخُلْقاني ـ بضم المعجمة وسكون اللام بعدها قاف ـ، أبو زياد الكوفي، لقبه: شَقُوصا ـ بفتح المعجمة وضم القاف الخفيفة، وبالمهملة ـ، روى عن الأعمش وإسماعيل بن أبي خالد وأبي إسحاق الشيباني وعاصم الأحول وغيرهم، روى عنه سعيد بن منصور وأبو الربيع الزهراني ومحمد بن الصباح الدولابي وغيرهم، وكانت وفاته سنة ثلاث وسبعين ومائة، وهو صدوق روى له الجماعة كما في الكاشف (١/١٢٣ رقم ٣٧٨)، والميزان (١/٢٢٨ رقم ٨٧٨).
فقد اختلف فيه قول ابن معين، فوثقه مرة، وضعفه أخرى، ومرة قال: «ليس به بأس»، ووثقه الإمام أحمد مرة، وضعفه أخرى، ومرة قال: «ما كان به بأس»، ومرة قال: «أما الأحاديث المشهورة التي يرويها، فهو فيها مقارب الحديث صالح، ولكن ليس ينشرح الصدر له، ليس يعرف» ـ يريد بالطلب ـ..
وقال ابن خراش: «صدوق»، ووثقه أبو داود، وضعفه العجلي، وقال ابن عدي: =

.....

= «هو حسن الحديث، يكتب حديثه». أ.هـ من الكامل (١/٣١١ ـ ٣١٢)، والتهذيب (١/٢٩٧ ـ ٢٩٨ رقم ٥٥١) .

(٢) هو النخعي، تقدم في الحديث [٣] أنه توفي سنة ست وتسعين للهجرة وهو ابن تسع وأربعين سنة، وقيل: ابن ثمان وخمسين، وعليه فتكون ولادته قريباً من سنة سبع وأربعين أو ثمان وثلاثين للهجرة، وقد نصّ ابن حبان على أنه ولد سنة خمسين كما في التهذيب (١/١٧٨)، فعلى جميع الأقوال لا يمكن أن يكون سمع من علي، ولذا قال أبو زرعة: «النخعي عن علي مرسل» كما في الموضع السابق من التهذيب .

[٨١] سنده ضعيف للانقطاع بين إبراهيم النخعي وعلي رضي الله عنه .

وقد أخرجه البيهقي في الشعب (٥/٥٩٤ رقم ٢٤١٧) من طريق المصنف، به مثله، إلا أنه لم يذكر قوله: «رضي الله عنه» .

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/٣٢٣ رقم ٧٩٤٥) .

وابن أبي شيبة في المصنف (٢/٤٩٨) و(١٠/٥٤٣ رقم ١٠٢٧٤) .

وابن أبي داود في المصاحف (ص ١٥٢) .

ثلاثتهم من طريق سفيان الثوري، عن الأعمش، به نحوه .

وأخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٥٨ و٣٧٥ رقم ١٣٣ و٨٩٢) .

وابن أبي شيبة في المصنف (٢/٤٩٩) و(١٠/٥٤٣ رقم ١٠٢٧٣) .

وابن أبي داود في المصاحف (ص ١٥٢) .

ثلاثتهم من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، به نحوه .

وأخرجه أبو عبيد في الموضعين السابقين من طريق علي بن هاشم مقروناً برواية أبي معاوية.

وأخرجه ابن أبي داود في الموضع السابق من طريق محمد بن عبيد مقروناً برواية أبي معاوية.

وأخرجه الحكيم الترمذي في نوادر الأصول (ل ١٠٥/أ) من طريق ابن شقيق، عن الأعمش بمعناه .

وأخرجه ابن أبي داود في المصاحف (ص ١٥١ و١٥٢) من طريق أبي بكر ابن عياش وسعد بن الصلت، كلاهما عن الأعمش، به، ولفظ أبي بكر نحو لفظ المصنف، وأما سعد بن الصلت، فرواه عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علي رضي الله عنه قال: لا تُكتب المصاحف صغاراً .

[٨٢] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا مغيرة، عن إبراهيم، أنه كان يقول: جرّدوا[1] القرآن، ولا تخلطوا عليه ما ليس منه .

---

(١) أي لا تقرنوا به شيئاً، أراد: جرِّدوه من النقط والإعراب وما أشبههما .
انظر النهاية في غريب الحديث (٢٥٦/١) .

[٨٢] سنده رجاله ثقات، لكنه ضعيف، فمغيرة تقدم في الحديث [٥٤] أنه ثقة متقن، إلا أنه كان يدلس، لاسيّما عن إبراهيم النخعي، وهذا من روايته عنه بالعنعنة، لكنه لم ينفرد به كما سيأتي .

فالحديث أخرجه البيهقي في الشعب (٥٩٨/٥ رقم ٢٤٢٤) من طريق المصنف، به مثله، إلا أنه قال: «عن إبراهيم قال: كان يقال» و: «لا تخلطوا به» .

وأخرجه أبو عبيد في غريب الحديث (٤٧/٤) .

وفي فضائل القرآن (ص ٣٦٩ رقم ٨٧٢) في كلا الموضعين من طريق هشيم، به نحوه، وفيه زيادة قوله: «كان يكره نقط المصاحف» .

ومن طريق أبي عبيد أخرجه أبو عمرو الداني في المحكم (ص ١٠ – ١١) .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٩٨/٢) و(٥٥٠/١٠ رقم ١٠٣٠٣) من طريق وكيع، عن سفيان الثوري، عن إبراهيم قال: كان يقال: جرّدوا القرآن .

وأخرجه ابن أبي داود في المصاحف (ص ١٥٦) من طريق هشيم، به نحو لفظ المصنف هنا .

وأخرجه أيضاً من طريق وكيع مثل رواية ابن أبي شيبة .

وللحديث طريقان آخران عن إبراهيم، الأول: طريق الأعمش عنه، والثاني: طريق أبي جمرة .

أما طريق الأعمش، فأخرجه ابن أبي داود في المصاحف (ص ١٥٣) فقال: حدثنا محمد بن حاتم بن بزيع، حدثنا أبو الجَوَّاب، حدثنا عمار، عن الأعمش قال: سألت إبراهيم عن التعشير في المصحف، ويكتب: سورة كذا وكذا، فكرهه، وكان يقول: جرِّدوا القرآن . =

.....

= وسنده حسن .

الأعمش تقدم في الحديث [٣] أنه ثقة حافظ .

وعمار هو ابن رُزَيق ـ بتقديم الراء، مصغّر ـ، الضبّي، أو التميمي، أبو الأحوص الكوفي، روى عن أبي إسحاق السبيعي والأعمش ومنصور بن المعتمر وغيرهم، روى عنه أبو الجوّاب وأبو الأحوص سلّام بن سُليم وأبو أحمد الزُّبيري وغيرهم، وكانت وفاته سنة تسع وخمسين ومائة، وهو ثقة؛ وثقه ابن المديني وابن معين وأبو زرعة، وقال الإمام أحمد: «كان من الأثبات»، وقال أبو حاتم: «لا بأس به»، وقال النسائي والبزار: «ليس به بأس»، وذكره ابن حبان وابن شاهين في الثقات .

انظر الجرح والتعديل (٦/٣٩٢ رقم ٢١٨٢)، وتاريخ أسماء الثقات لابن شاهين (ص ١٥٦ رقم ٨٨٠)، والتهذيب (٧/٤٠٠ ـ ٤٠١ رقم ٦٤٧) .

وأبو الجَوَّاب هو الأحوص بن جَوَّاب ـ بفتح الجيم وتشديد الواو ـ، الضبّي، الكوفي روى عن سفيان الثوري وعمّار بن رُزيق وسُعير بن الخِمْس وغيرهم، روى عنه محمد بن عبد الله بن نمير وعلي بن المديني وابن أبي شيبة ومحمد بن حاتم بن بزيع وغيرهم، وكانت وفاته سنة إحدى عشرة ومائتين، وهو صدوق كما قال أبو حاتم، واختاره الذهبي في الكاشف (١/١٠٠ رقم ٢٣٧)، وفي الميزان (١/١٦٧ رقم ٦٧٤) قال: «صدوق مشهور»، وقد اختلف فيه قول ابن معين، فوثقه مرة، ومرة قال: «ليس بذاك القوي»، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «كان متقناً وربما وهم» .

انظر الثقات لابن حبان (٦/٨٩ ـ ٩٠)، وتهذيب الكمال المطبوع (٢/٢٨٨ ـ ٢٨٩)، والتهذيب (١/١٩١ ـ ١٩٢ رقم ٣٥٧) .

ومحمد بن حاتم بن بَزِيع ـ بفتح الموحدة وكسر الزاي ـ أبو بكر البصري، نزيل بغداد، روى عن أسود بن عامر وعبد الوهاب بن عطاء وعلي بن الحسن بن شقيق وأبي الجّواب وغيرهم، روى عنه البخاري وأبو داود وابن ماجه وابن أبي الدنيا وابن أبي داود وغيرهم، وكانت وفاته سنة تسع وأربعين ومائتين، وهو ثقة؛ روى له الشيخان، ووثقه النسائي، وذكره ابن حبان في الثقات . =

.....

= انظر تاريخ بغداد (٢٦٨/٢ ـ ٢٦٩ رقم ٧٣٨)، والتهذيب (١٠٠/٩ ـ ١٠١ رقم ١٣٣)، والتقريب (ص ٤٧٢ رقم ٥٧٩١) .

وأما طريق أبي جمرة، فأخرجه ابن أبي داود أيضاً (ص ١٥٤)، فقال: حدثنا إسحاق بن وهب، حدثنا يزيد، قال: أخبرنا حماد، عن أبي جمرة قال: أتيت إبراهيم بمصحف لي مكتوب فيه: سورة كذا، وكذا آية، فقال إبراهيم: إمح هذا، فإن ابن مسعود كان يكره هذا ويقول: لا تخلطوا بكتاب الله ما ليس منه .

أما يزيد فهو ابن هارون، تقدم في الحديث [٤٣] أنه ثقة متقن عابد .

وأما أبو جَمْرة ـ بالجيم ـ، فهو: نصر بن عمران بن عصام الضُبَعي ـ بضم المعجمة، وفتح الموحّدة، بعدها مهملة ـ، البصري، نزيل خراسان، مشهور بكنيته، وهو يروي عن أبيه وعن ابن عباس وابن عمر وأنس بن مالك وغيرهم، روى عنه ابنه علقمة وشعبة وأبو عوانة والحمّادان وغيرهم، وكانت وفاته سنة ثمان وعشرين ومائة، وهو هنا يروي عن إبراهيم النخعي، ولم أجد من نصّ على سماعه منه، وسماعه محتمل، فإن إبراهيم توفي سنة ست وتسعين كما في ترجمته في الحديث [٣]، وأبو جمرة هذا ثقة ثبت روى له الجماعة كما في التقريب (ص ٥٦١ رقم ٧١٢٢)، وثقه الإمام أحمد وابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة، وقال ابن سعد: «كان ثقة مأموناً»، وقال ابن عبد البر: «أجمعوا على أنه ثقة». أ.هـ من الجرح والتعديل (٤٦٥/٨ رقم ٢١٣٠)، والتهذيب (٤٣١/١٠ ـ ٤٣٢ رقم ٧٨٣) .

وأما شيخ ابن أبي داود فهو إسحاق بن وهب بن زياد العلّاف، أبو يعقوب الواسطي، روى عن يزيد بن هارون وعمر بن يونس اليمامي ويعقوب بن محمد الزهري وغيرهم، روى عنه البخاري وابن ماجه وأبو زرعة وأبو حاتم وابن أبي داود وغيرهم، وهو صدوق من الطبقة الحادية عشرة، مات سنة بضع وخمسين ومائتين كما في التقريب (ص ١٠٣ رقم ٣٨٩). قال أبو حاتم: «صدوق»، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «كان هو والمدائني جميعاً علافين صدوقين». أ.هـ من =

.....

= الجرح والتعديل (٢/٢٣٦ رقم ٨٣٤)، والتهذيب (١/٢٥٣ ـ ٢٥٤ رقم ٤٧٨) .

وأما حماد فهو ابن سلمة؛ فإن أبا عمرو الداني قد أخرج هذا الحديث في المحكم (ص ١٦) من طريق يحيى بن سلام، قال: حدثني حماد بن سلمة، عن أبي جمرة [في الأصل: حمزة]...، فذكره .

وحماد بن سلمة بن دينار، أبو سلمة البصري روى عن ثابت البُناني وقتادة وخاله حُميد الطويل وأيوب السختياني وخالد الحذّاء وأبي جمرة نصر بن عمران وغيرهم، روى عنه ابن المبارك وعفّان بن مسلم وابن مهدي ويحيى القطان ويزيد ابن هارون وغيرهم، وكانت وفاته سنة سبع وستين ومائة، وهو ثقة عابد، إلا أنه تغير حفظه بأَخَرة .

لكن ما كان من روايته عن ثابت أَوْ خاله حميد الطويل، أو من رواية عفان بن مسلم عنه، فهي صحيحة ـ إن شاء الله ـ؛ أما ثابت البناني، فلأن حماد بن سلمة أثبت الناس فيه، قال الإمام أحمد: «أثبتهم في ثابت: حماد بن سلمة»، وقال ابن المديني: «لم يكن في أصحاب ثابت أثبت من حماد بن سلمة»، وقال ابن معين: «من خالف حماد بن سلمة في ثابت، فالقول قول حماد»، ولذا فإن مسلماً ـ رحمه الله ـ لم يخرج في صحيحه لحماد بن سلمة في الأصول إلا من روايته عن ثابت، وخرّج له في الشواهد والمتابعات عن طائفة. وأما روايته عن حميد الطويل فقد كان الإمام أحمد يثني عليها كثيراً، فقال مرة: «حماد بن سلمة أثبت الناس في حميد الطويل؛ سمع منه قديماً»، وقال: «ما أحسن ما روى حماد عن حميد!»، وقال أيضاً: «حماد بن سلمة أعلم الناس بحديث حميد وأصحّ حديثاً»، وقال أيضاً: «حميد يختلفون عنه اختلافاً شديداً. قال: ولا أعلم أحداً أحسن حديثاً عنه من حماد ابن سلمة؛ سمع منه قديماً». وأما رواية عفان بن مسلم عن حماد، فقد أثنى عليها ابن معين، فقال: «من أراد أن يكتب حديث حماد بن سلمة، فعليه بعفان بن مسلم». وقد أثنى على حماد بن سلمة كثير من العلماء، فوثقه الإمام أحمد وابن معين والنسائي، وقال الساجي: «كان حافظاً ثقة مأموناً»، وقال العجلي: «ثقة رجل =

.....

= صالح حسن الحديث»، وقال ابن سعد: «كان ثقة كثير الحديث، وربما حدث بالحديث المنكر». وقد عرّض ابن حبان بالبخاري لمجانبته حديث حماد بن سلمة، فقال: «كان من العباد المجابين الدعوة في الأوقات، ولم ينصف من جانب حديثه واحتجّ في كتابه بأبي بكر بن عياش، فإن كان تركه إياه لما كان يخطيء، فغيره من أقرانه مثل الثوري وشعبة كانوا يخطئون. فإن زعم أن خطأه قد كثر حتى تغير، فقد كان ذلك في أبي بكر بن عياش موجوداً، ولم يكن من أقران حماد ابن سلمة بالبصرة مثله في الفضل والدين والنسك والعلم والكتب والجمع والصلابة في السنة والقمع لأهل البدع»، واعتذر أبو الفضل بن طاهر المقدسي عن صنيع البخاري، فقال: «حماد بن سلمة إمام كبير مدحه الأئمة وأطنبوا، لما تكلم فيه بعض منتحلي المعرفة: أن بعض الكذبة أدخل في حديثه ما ليس منه، لم يخرج عنه معتمداً عليه، بل استشهد به في مواضع ليبين أنه ثقة، وأخرج أحاديثه التي يرويها من حديث غيره من أقرانه كشعبة وحماد بن زيد وأبي عوانة وأبي الأحوص وغيرهم، ومسلم اعتمد عليه لأنه رأى جماعة من أصحابه القدماء والمتأخرين رووا عنه حديثاً لم يختلفوا عليه، وشاهد مسلم منهم جماعة وأخذ عنهم، ثم عدالة الرجل في نفسه، وإجماع أئمة النقل على ثقته وإمامته». أ.هـ. وقال البيهقي: «هو أحد أئمة المسلمين، إلا أنه لما كبر ساء حفظه، فلذا تركه البخاري، وأما مسلم فاجتهد، وأخرج من حديثه عن ثابت ما سمع منه قبل تغيره، وما سوى حديثه عن ثابت لا يبلغ اثني عشر حديثاً أخرجها في الشواهد». أ.هـ من الجرح والتعديل (٣/١٤٠ ـ ١٤٢ رقم ٦٢٣)، وشروط الأئمة الستة لابن طاهر (ص ١٨ ـ ١٩)، وتهذيب الكمال للمزي/ المطبوع (٧/٢٥٣ ـ ٢٦٩ رقم ١٤٨٢)، والميزان للذهبي (١/٥٩٠ ـ ٥٩٥ رقم ٢٢٥١)، وشرح علل الترمذي لابن رجب (٢/٥١٧)، والتهذيب (٣/١١ ـ ١٦ رقم ١٤)، والتقريب (ص ١٧٨ رقم ١٤٩٩) . =

[٨٣] حدثنا سعيد، قال: نا أبو عوانة، عن مغيرة، عن إبراهيم، قال: كان يقال: **يكره بيع القرآن، وشراؤه، وكتابته على الأجر، وكان يقال: لا يُوْرَث المصحف، إنما هو لقُرَّاء أهل البيت، وكان يكره أن يُحَلَّى المصحف، وأن يُعَشَّر**(١)، **أو يُصَعَّر**(٢)، **قال: وكان يقال: عَظِّموا القرآن، ولا تخلطوا به ما ليس منه، وكان يكره أن يُكْتَبَ بالذهب، أو يُعَلَّمَ عند رؤوس الآي، قال: وكان يقال: جَرِّدوا القرآن .**

= ورواية حماد بن سلمة هنا ليست عن ثابت أو حميد، ولا من رواية عفان عنه، لكنه لم ينفرد بالحديث، وعليه فالحديث بمجموع طرقه صحيح لغيره، والله أعلم .

(١) تعشير القرآن: هو وضع كلمة عشر عند نهاية كل عشر آيات، وبعضهم يكتب في موضع الأعشار رأس العين بدلاً من كلمة عشر .
انظر لسان العرب (٥٧١/٤)، ومناهل العرفان للزرقاني (٤٠٣/١) .

(٢) أي يقال: مُصَيْحف كما سيأتي في الحديث [٨٥] .

[٨٣] سنده كسابقه رجاله ثقات، لكنه ضعيف لأن مغيرة لم يصرِّح بالسماع، وهو مدلِّس كما في ترجمته في الحديث [٥٤]، لاسيّما ما كان من روايته عن إبراهيم النخعي، وهذه منها، لكن قد توبع مغيرة على بعضه .
وأما بهذا السياق فأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٥٩٩/٥) من طريق المصنف، به بلفظ: «كان يقال: يُكره أن يعَشّر المصحف، أو يصعِّر، وكان يقول: عظموا ...» إلخ مثله سواء، إلا أنه قال: «وكان يقول» .
وأخرجه ابن أبي داود في المصاحف (ص ١٩٥ ـ ١٩٦) من طريق حجاج ابن منهال عن أبي عوانة به نحوه، إلا أنه لم يذكر قوله: «وكتابته على الأجر» .
وأخرجه أيضاً (ص ١٦١) من طريق حجاج،عن أبي عوانة به مختصراً بلفظ: كان يكره أن يكتب بالذهب أو يعلم رأس الآي .
ومن طريق حجاج عن أبي عوانة أخرجه ابن حزم في المحلَّى (٦٨٣/٩) =

.....

= مختصراً بلفظ: إنه كان يقول: لا يورث المصحف، هو لأهل البيت القُرّاء منهم .
وأخرج ابن أبي داود بعض ألفاظه مفرّقة من طرق عن مغيرة، عن إبراهيم (ص ١٥١ و١٥٣ و١٥٦ و١٥٩ ـ ١٦٠و١٦٧ و١٩٠ و١٩٥ و١٩٦) .
وأخرج بعضه مختصراً: أبو عبيد في الفضائل (ص ٣٦٥ و٣٧٤) من طريق هشيم، عن مغيرة .
وعبد الرزاق في المصنف (٣٢٢/٤ رقم ٧٩٤١) من طريق سفيان الثوري، عن مغيرة .
وابن أبي شيبة في المصنف (٤٩٧/٢ و٤٩٨) و(٥٤٩/١٠ رقم ١٠٢٩٧) من طريق سفيان الثوري عن مغيرة .
و(٥٤٦/١٠ رقم ١٠٢٨٣) من طريق معتمر، عن أبيه، عن مغيرة .
وابن الضريس في الفضائل (ص ٤٢ رقم ٤٢ و٤٤) من طريقي سفيان وأبي إسحاق، كلاهما عن مغيرة .
وقد تابع مغيرة على بعض أجزائه كل من: الأعمش، ومنصور، وحماد بن أبي سليمان، ومُجِلّ .
أما الرواية الأولى عن الأعمش فسندها حسن وتقدم ذكرها والكلام عليها في الحديث السابق، ولفظها: يقول الأعمش: سألت إبراهيم عن التعشير في المصحف، ويكتب: سورة كذا وكذا، فكرهه، وكان يقول: جرِّدوا القرآن .
وأما الأخرى، فأخرجها ابن أبي داود في المصاحف (ص ١٩٠) فقال: حدثنا أحمد بن سنان، حدثنا معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم أنه كره بيع المصاحف .
وسنده صحيح رجاله ثقات تقدموا، عدا شيخ ابن أبي داود: أحمد بن سنان بن أسد بن حِبّان ـ بكسر المهملة بعدها موّحدة ـ، أبو جعفر القطان الواسطي، يروي عن أبي معاوية محمد بن خازم ويحيى بن سعيد القطّان ويزيد بن هارون والشافعي وغيرهم، روى عنه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وابن خزيمة وأبو بكر بن أبي داود وغيرهم، وكانت وفاته سنة تسع وخمسين ومائتين، وقيل: ثمان، وقيل: ست وخمسين ومائتين، وهو ثقة حافظ روى له الجماعة عدا =

.....

= الترمذي. قال أبو حاتم: «ثقة صدوق»، وقال النسائي: «ثقة»، وقال الدارقطني: «كان من الثقات الأثبات»، وقال إبراهيم بن أورمة: «أعدنا عليه ما سمعناه من بندار وأبي موسى» ـ يعني لإتقانه وضبطه ـ، وقال مسلمة بن القاسم في الصلة: «ثقة جليل، حدثنا عنه غير واحد»، وقال الحاكم في فضائل الشافعي: «أحمد بن سنان القطان المحدِّث بواسط، ثقة مأمون، له مسند مخرج على الرجال، حدّث عنه أئمة الحديث»، ووثقه ابن ماكولا. أ.هـ. من الجرح والتعديل (٢/٥٣ رقم ٦٠)، وتهذيب الكمال المطبوع وحاشيته (١/٣٣٢ ـ ٣٢٣ رقم ٤٥)، وتهذيب التهذيب (١/٣٤ ـ ٣٥ رقم ٦٢)، والتقريب (ص ٨٠ رقم ٤٤).

وأما رواية منصور، فأخرجها ابن أبي داود أيضاً (ص ١٨٩) فقال: حدثنا محمد ابن بشار، حدثنا يحيى، حدثنا سفيان، عن منصور، عن إبراهيم قال: كانوا يكرهون بيع المصاحف ويقولون: إن كنتم لابد فاعلين، فمن يهودي أو نصراني ـ يعني الشراء ـ.

ثم أخرجه ابن أبي داود (ص ١٨٩ و١٩٠) أيضاً من طريق محمد بن عبد الوهاب القنّاد السُّكّري ومؤمّل، كلاهما عن سفيان بهذا.

وسنده صحيح؛ منصور بن المعتمر، وسفيان الثوري، ويحيى بن سعيد القطّان ثلاثتهم من الأئمة الثقات الأثبات، تقدمت تراجمهم.

وأما شيخ ابن أبي داود: محمد بن بشّار بن عثمان العبدي، أبو بكر الملقب بـ: بُنْدار، فهو يروي عن يحيى القطان وعبد الرحمن بن مهدي وعبد الوهاب الثقفي ومحمد بن جعفر غندر ويزيد بن هارون وغيرهم، روى عنه الجماعة وأبو زرعة وأبو حاتم وبَقيّ بن مَخْلَد وعبد الله بن الإمام أحمد وأبو بكر بن أبي داود وغيرهم، وكانت ولادته سنة سبع وستين ومائة، ووفاته سنة اثنتين وخمسين ومائتين، وهو ثقة ممن روى له الجماعة كما في التقريب (ص ٤٦٩ رقم ٥٧٥٤). قال البخاري في صحيحه: «كتب إليّ بندار...»، فذكر حديثاً مسنداً، ولولا شدة وثوقه ما حدث عنه بالمكاتبة مع أنه في الطبقة الرابعة من شيوخه، إلا أنه كان مكثراً، فيوجد عنده ما ليس عند غيره. =

.....

= وكان ابن خزيمة يعظّمه ويقول: «حدثنا الإمام محمد بن بشار بندار»، وقال في كتاب التوحيد: «حدثنا إمام أهل زمانه في العلم والأخبار محمد بن بشار»، وقال العجلي: «بصري ثقة كثير الحديث»، وقال أبو حاتم: «صدوق»، وقال النسائي: «صالح لا بأس به»، وقال ابن سيّار: «ثقة»، وقال مسلمة بن القاسم: «كان ثقة مشهوراً»، وقال ابن حبان في الثقات: «كان يحفظ حديثه ويقرؤه من حفظه»، وقال الدارقطني : «من الحفاظ الأثبات» .

وقد تكلم بعضهم في محمد بن بشار بما لا يحطّ من مكانته؛ قال عبد الله بن الدورقي: «كنا عند يحيى بن معين، فجرى ذكر بندار، فرأيت يحيى لا يعبأ به ويستضعفه، ورأيت القواريري لا يرضاه، وكان صاحب حَمَام»، ورد هذا القول أبو الفتح الأزدي بقوله: «بندار كَتَبَ الناس عنه وقبلوه، وليس قول يحيى والقواريري مما يجرحه، وما رأيت أحداً ذكره إلا بخير وصدق»، وذكر الذهبي قول الدورقي السابق وردّه بقوله: «قد احتجّ به أصحاب الصحاح كلهم، وهو حجة بلا ريب»، وقال الذهبي أيضاً: «محمد بن بشّار البصري الحافظ، بندار، ثقة صدوق، كذّبه الفلّاس، فما أصغى أحد إلى تكذيبه؛ لتيقُّنهم أن بنداراً صادق أمين»، وقال أيضاً: «كان من أوعية العلم». أ.هـ من سير أعلام النبلاء (١٢/١٤٤ ـ ١٤٩)، وتهذيب الكمال المخطوط (٣/١١٧٧)، والميزان (٣/٤٩٠ ـ ٤٩١ رقم ٧٢٦٩)، والتهذيب (٩/٧٠ ـ ٧٣ رقم ٨٧) .

وأخرجه ابن أبي داود أيضاً (ص ١٩٠) من طريق شعبة، عن منصور، عن إبراهيم، عن أصحابه قال: كانوا يكرهون بيع المصاحف وشراءها .

وأما رواية حماد بن أبي سليمان، فأخرجها ابن أبي شيبة في المصنف (٢/٤٩٧) و(١٠/٥٤٨ رقم ١٠٢٩٢) من طريق حجاج، عن حماد، عن إبراهيم أنه كان يكره التعشير في المصحف، وأن يكتب فيه شيء من غيره .

وأخرجه ابن أبي داود في المصاحف (ص ١٧٨ و١٩١) من طريقي موسى بن خلف، وأبي سنان، كلاهما عن حماد، عن إبراهيم أنه كره بيعها وشراءها . =

[٨٤] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، عن مغيرة، عن إبراهيم، أنه كان يكره نقط المصحف .

= وأما رواية مُحِلّ بن مُحْرِز الضبّي، فأخرجها ابن أبي داود في المصاحف أيضاً (ص ١٩٠ ـ ١٩١ و١٩٤) من طريق عبيد الله بن موسى، ووكيع، ويحيى القطان، ثلاثتهم عن محل قال: سألت إبراهيم عن بيع المصاحف، فقال: لا تشترها ولا تبعها .

هذا لفظ عبيد الله بن موسى، ونحوه لفظ يحيى، وأما رواية وكيع، فيقول محلّ: قلت لإبراهيم: لابدّ للناس من المصاحف، فقال: اشتر المداد والورق، واستعن ـ يعني: من يكتب لك ـ .

وبمجموع هذه الروايات يتضح أن كراهة بيع المصاحف وشرائها، وتعشير المصحف، وقوله: جردوا القرآن، ولا تخلطوا به ما ليس منه، جميع هذا صحيح عن إبراهيم، وما عداه مما نُصَّ عليه في هذا الحديث لم أجد من تابع مغيرة عليه عن إبراهيم، فيبقى على ضعفه .

وانظر التعليق على الحديث الآتي برقم [١٢٥] فيما يتعلق ببيع المصاحف وشرائها وكتابتها على الأجر .

[٨٤] سنده ضعيف؛ لأن هشيماً ومغيرة مدلِّسان ولم يصرِّحا بالسماع، وقد تابع هشيماً سفيان الثوري كما سيأتي، ومعنى الحديث صحيح عن إبراهيم كما كان في الحديثين السابقين رقم [٨٢ و٨٣] .

وقد أخرجه البيهقي في الشعب (٥٩٩/٥) من طريق المصنف، به مثله، إلا أنه قال: «أنه كره...» إلخ .

وأخرجه أبو عبيد في الفضائل (ص ٣٦٩ رقم ٨٧٢) من طريق هشيم، به مثله، وهو عنده جزء من الحديث المتقدم برقم [٨٢] .

ومن طريق أبي عبيد أخرجه الداني في المحكم (ص ١٠ ـ ١١) .

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣٢٢/٤ رقم ٧٩٤١) .

وابن أبي شيبة في المصنف (٤٩٨/٢) و(٥٤٩/١٠ رقم ١٠٢٩٧) . =

[٨٥] حدثنا سعيد، قال: نا فُضيل[1]، عن ليث، عن مجاهد أنه كره أن يُصَغَّر المصحف، والمسجد؛ يقال: مُصَيْحِف، ومُسَيْجِد .

= ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه الداني في المحكم (ص ١٦ ـ ١٧) .
وأخرجه ابن أبي داود في المصاحف (ص ١٥٣ و١٥٦ و١٥٩ ـ ١٦٠) .
جميعهم من طريق سفيان الثوري، عن مغيرة، عن إبراهيم، به مثله، وفي لفظ بعضهم زيادة .

(١) هو فضيل بن عياض بن مسعود التميمي، أبو علي الزاهد المشهور، أصله من خراسان، وسكن مكة، روى عن الأعمش ومنصور بن المعتمر وهشام بن حسّان وحميد الطويل وليث بن أبي سُليم وغيرهم، روى عنه يحيى القطان وعبد الرحمن بن مهدي وعبد الرزاق وعبد الله بن وهب والإمام الشافعي وغيرهم، وروى عنه سعيد بن منصور هنا وفي مواضع أخرى، وكانت وفاته سنة سبع وثمانين ومائة، وهو ثقة عابد إمام روى له الجماعة عدا ابن ماجه كما في التقريب (ص ٤٤٨ رقم ٥٤٣١). فقد وثقه ابن عيينة والدارقطني، وقال ابن سعد: «كان ثقة نبيلاً فاضلاً عابداً ورعاً كثير الحديث»، وقال العجلي: «كوفي ثقة متعبد رجل صالح»، وقال أبو حاتم: «صدوق»، وقال النسائي: «ثقة مأمون رجل صالح». أ.هـ من الجرح والتعديل (٧٣/٧ رقم ٤١٦)، والتهذيب (٢٩٤/٨ ـ ٢٩٧ رقم ٥٣٨) .

[٨٥] سنده ضعيف لضعف ليث بن أبي سليم كما في ترجمته في الحديث رقم [٩] .
وقد أخرجه البيهقي في الشعب (٥٩٤/٥) من طريق المصنف، به مثله، إلا أنه نسب فضيلاً، فقال: «فضيل بن عياض»، وقال: «فيقال: مصيحف...» .
وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٩٩/٢) و(٥٤٤/١٠ رقم ١٠٢٧٧) من طرق عن سفيان، عن ليث، عن مجاهد، أنه كره أن يقول: مصيحف .
وأخرجه ابن أبي داود في المصاحف (ص ١٧٠ و١٧١) من طريق سعد بن الصلت، والمحاربي، وسفيان، ثلاثتهم عن ليث، به نحوه، وفي لفظ بعضهم زيادة .

[٨٦] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا منصور، قال: سألت الحسن عن نقط المصاحف، قال: لا بأس به، ما لم تبغوا .

---

[٨٦]سنده صحيح ومنصور هو ابن زاذان، والحسن هو ابن أبي الحسن البصري .

وأخرجه البيهقي في الشعب (٥/٥٩٩) من طريق المصنف، به مثله، إلا أنه قال: «لا بأس بها» .

وأخرجه أبو عبيد في الفضائل (ص ٣٧٠ رقم ٨٧٦) من طريق هشيم، به مثله سواء .

ومن طريق أبي عبيد أخرجه الدّاني في المحكم (ص ١٢) .

وأخرجه أبو عبيد أيضاً (ص ٣٧٠ رقم ٨٧٥) .

ومن طريقه الداني (ص ١٢ ـ ١٣) .

وأخرجه ابن أبي داود في المصاحف (ص ١٦٠) .

كلاهما من طريق أشعث عن الحسن، به، ولفظ أبي عبيد: قال: لا بأس بنقط المصاحف، وكرهه ابن سيرين .

ولفظ ابن أبي داود: عن الحسن أنه كان لا يرى بأساً أن ينقط المصحف بالنحو .

وأخرجه ابن أبي داود أيضاً (ص ١٦١) .

والداني (ص ١٢) .

أما ابن أبي داود فمن طريق محمد بن إسماعيل الأَحْمَسي وعلي بن محمد ابن أبي الخصيب، وأما الداني فمن طريق أبي بكر بن أبي شيبة، ثلاثتهم عن وكيع، عن أبي بكر الهُذَلي، عن الحسن قال: لا بأس ببيعها وبشرائها وبنقطها بالأجرة .

هذا لفظ ابن أبي داود .

وأما لفظ الداني فهو: عن الحسن قال: لا بأس بنقطها بالأحمر .

وللحديث طريق آخر عن منصور سيأتي برقم [٩٠]، وطريق آخر عن الحسن سيأتي برقم [٨٩]، وجميعها تدل على تجويز الحسن البصري ـ رحمه الله ـ =

[٨٧] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، أنا مُخبر، عن أبي مَعْشر[١]، عن إبراهيم، قال: لَحْسُ الدَّبَرِ[١] أحب إلي من نقط المصاحف .

= لنقط المصاحف، وقد روى عنه كراهة ذلك .
فأخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٣٦٩ رقم ٨٧٤) فقال: حدثنا يزيد، عن هشام، عن الحسن وابن سيرين، أنهما كانا يكرهان نقط المصاحف .
وسنده رجاله ثقات، ويزيد هو ابن هارون، وهشام هو ابن حسان، لكن رواية هشام عن الحسن فيها مقال كما سبق في الحديث [٥٥]، لأنه قيل: كان يرسل عنه، وأما ابن سيرين فهو من أثبت الناس فيه، وقد صح عن ابن سيرين أنه كره النقط كما سيأتي برقم [٨٩]، وعلل ذلك بأنه خشية الزيادة في الحروف، وصح عنه أنه أجازه كما سيأتي برقم [٨٨ و٨٩] فيحمل تجويزه لذلك على أنه لمن أمن عليه من الزيادة في الحروف. وأما الحسن البصري فالروايات الصحيحة عنه تجويزه لذلك، وأما الكراهية فلا تثبت؛ لما تقدم، والله أعلم .

(١) هو زياد بن كليب الحَنْظلي، أبو مَعْشر الكوفي، روى عن إبراهيم النخعي والشعبي وسعيد بن جبير وغيرهم، روى عنه قتادة وخالد الحذّاء ومنصور بن المعتمر وشعبة وسعيد بن أبي عروبة وغيرهم، وكانت وفاته سنة عشرين ومائة، وقيل: سنة تسع عشرة ومائة، وهو ثقة كما في التقريب (ص ٢٢٠ رقم ٢٠٩٦). فقد وثقه ابن المديني والعجلي والنسائي وأبو جعفر السبتي، وقال ابن حبان: «كان من الحفاظ المتقنين». وأما أبو حاتم فقال: «صالح»، وقال مرة: «من قدماء أصحاب إبراهيم، وهو أحب إلي من حماد بن أبي سليمان، وليس بالمتين في حفظه». أ.هـ من الجرح والتعديل (٥٤٢/٣ رقم ٢٤٤٩)، والتهذيب (٣٨٢/٣ رقم ٦٩٨) .
وقول أبي حاتم في أبي معشر معارض بتوثيق من تقدم، وأبو حاتم معروف بتشدده في الجرح، والصواب ما رجحه الحافظ ابن حجر في التقريب من أن أبا معشر ثقة .

(٢) الدَّبَرُ: جمع دَبَرَة ـ بالتحريك ـ، وهي قَرْحَةُ الدابة والبعير .
لسان العرب (٢٧٣/٤) .

.....

[٨٧] سنده ضعيف لإبهام شيخ هشيم، وهو صحيح عن إبراهيم بغير هذا اللفظ؛ لأن في متن الحديث خطأ، وبيانه :

أن الحديث أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٦/٦١ رقم ٢٥١) .

ومن طريقه ابن حزم في المحلى (٩/٦٨٣) .

وأخرجه ابن أبي داود في المصاحف (ص ١٨٨ و١٩٠) .

أما ابن أبي شيبة فمن طريق إسماعيل بن إبراهيم بن عُلَيَّة، وأما ابن أبي داود فمن طريق سعد بن الصلت، وابن أبي عدي، وحماد بن سلمة، جميعهم عن سعيد ابن أبي عروبة، عن أبي معشر، عن إبراهيم النخعي قال: لحس الدَّبَر أحب إليّ من بيع المصاحف .

وسند ابن أبي شيبة صحيح رجاله ثقات تقدموا، عدا سعيد بن أبي عروبة مهران اليشكري، مولاهم، أبو النضر البصري، روى عن قتادة والحسن البصري وأيوب السختياني وأبي معشر زياد بن كليب وغيرهم، روى عنه شعبة وعبد الأعلى بن عبد الأعلى ومحمد بن أبي عدي وحماد بن سلمة وإسماعيل بن عليّة وغيرهم، وكانت وفاته سنة ست أو سبع وخمسين ومائة، وهو ثقة حافظ له تصانيف، من أثبت الناس في قتادة، وممن روى له الجماعة، وكان يدلّس، واختلط.

أما تدليسه فقد احتمله الأئمة، فقد ذكره الحافظ ابن حجر في الطبقة الثانية من طبقات المدلسين وهم الذين احتمل الأئمة تدليسهم. وأما اختلاطه، فإن إسماعيل بن عليّة وحماد بن سلمة ممن روى عنه هذا الحديث، وقد سمعا منه قبل اختلاطه. فقد وثقه ابن معين والعجلي والنسائي، وقال أبو زرعة: «ثقة مأمون»، وقال ابن أبي خيثمة: «أثبت الناس في قتادة: سعيد بن أبي عروبة وهشام الدستوائي»، وقال أبو حاتم: «سعيد بن أبي عروبة قبل أن يختلط ثقة، وكان أعلم الناس بحديث قتادة»، وقال ابن سعد: «كان ثقة كثير الحديث ثم اختلط في آخر عمره»، وقال العجلي: «روى عن ابن أبي عروبة في الاختلاط: يزيد ابن هارون، وابن المبارك، وابن أبي عدي، كل ما روى عنه مثل هؤلاء الصغار =

[٨٨] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، عن خالد الحَذَّاء[١]، قال: دخلت على ابن سيرين، فرأيته يقرأ في مصحف منقوط .

= فهو مختلط، إنما الصحيح حديث حماد بن سلمة، وابن عليّة، وعبد الأعلى عنه، والثوري وشعبة صحيح». أ.هـ من الجرح والتعديل (٤/٦٥ ـ ٦٦ رقم ٢٧٦)، وشرح علل الترمذي لابن رجب (٢/٥٦٥ ـ ٥٧٠)، والتهذيب (٤/٦٣ ـ ٦٦ رقم ١١٠)، والتقريب (ص ٢٣٩ رقم ٢٣٦٥)، والنكت على كتاب ابن الصلاح (٢/٦٣٨ ـ ٦٣٩)، وطبقات المدلسين (ص ٦٣ رقم ٥٠)، والكواكب النيرات (ص ١٩٠ ـ ٢١٢ رقم ٢٥) .

(١) هو خالد بن مِهْران، أبو المَنَازل ـ بفتح الميم، وقيل: بضمّها، وكسر الزاي ـ، البصري، الحَذّاء ـ بفتح المهملة، وتشديد الذال المعجمة ـ، قيل له ذلك لأنه كان يجلس عند الحذائين، وقيل: لأنه كان يقول احْذ على هذا النحو، روى عن أنس ومحمد وحفصة أبناء سيرين، وعن عبد الله بن شقيق وأبي رجاء العطاردي والحسن البصري وغيرهم، روى عنه الحمّادان والثوري وشعبة وابن علية وخالد بن عبد الله الواسطي وهشيم بن بشير وغيرهم، وكانت وفاته سنة إحدى أو اثنتين وأربعين ومائة، وهو ثقة يرسل، وروى له الجماعة، وثقه ابن معين والعجلي والنسائي، وقال الإمام أحمد: «ثبت»، وقال ابن سعد: «كان خالد ثقة مهيباً كثير الحديث» .

وقال أبو شهاب: قال لي شعبة: «عليك بحجاج بن أرطأة وابن إسحاق، فإنهما حافظان، واكتم عليّ عند البصريين في هشام وخالد»، وردّ ذلك الذهبي بقوله: «ما التفت أحد إلى هذا القول أبداً»، وقال في موضع آخر: «هذا الاجتهاد من شعبة مردود ولا يلتفت إليه، بل خالد وهشام محتجّ بهما في الصحيحين، هما أوثق بكثير من حجاج وابن إسحاق، بل ضعف هذين ظاهر، ولم يُتركا». وقال حماد بن زيد: «قدم علينا ـ يعني خالداً ـ قدمة من الشام، فكأنا أنكرنا حفظه»، وقال أبو حاتم: «يكتب حديثه ولا يحتج به» .

وأورده الذهبي في الميزان فقال: «خالد بن مهران الحذّاء، أبو المنازل البصري =

[٨٩] حدثنا سعيد، قال: نا عبد الرحمن بن زياد، عن شعبة، عن أبي رجاء محمد بن سيف[١]، قال: سألت الحسن عن مصحف

= الحافظ، أحد الأئمة»، وذكر هذه الأقوال، وقال: «ما خالد في الثبت بدون هشام ابن عروة وأمثاله». وقال الحافظ ابن حجر: «أحد الأثبات...، تكلم فيه شعبة وابن عليّة إما لكونه دخل في شيء من عمل السلطان، أو لما قال حماد بن زيد...». أ.هـ من الجرح والتعديل ((٣/٣٥٢ ـ ٣٥٣ رقم ١٥٩٣)، والميزان (١/٦٤٢ ـ ٦٤٣ رقم ٢٤٦٦)، وسير أعلام النبلاء (٦/١٩١)، وهدي الساري (ص ٤٠٠)، والتهذيب (٣/١٢٠ ـ ١٢٢ رقم ٢٢٤)، والتقريب (ص ١٩١ رقم ١٦٨٠) .

[٨٨] الحديث في سنده هشيم وهو مدلس ولم يصرِّح بالسماع، لكنه لم ينفرد به، فهو صحيح من غير طريقه .

فقد أخرجه ابن أبي داود في المصاحف (ص ١٦١) من طريق هشيم، به نحوه .

وأخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٣٧٠ رقم ٨٧٧) .

من طريقه الداني في المحكم (ص ١٣) .

وأخرجه ابن الضريس في الفضائل (ص ٤١ رقم ٣٧) .

أما أبو عبيد فمن طريق شيخه عبد الرحمن بن مهدي، وأما ابن الضريس فمن طريق شيخه أبي الربيع الزهراني سليمان بن داود، كلاهما عن حماد بن زيد، عن خالد الحذاء قال: كنت أُمسك على محمد بن سيرين في مصحف منقوط .

وهذا سند صحيح، حماد بن زيد وعبد الرحمن بن مهدي وأبو الربيع الزهراني كلهم ثقات تقدمت تراجمهم .

وأخرجه ابن أبي داود أيضاً (ص ١٦٠ و١٦١) من طريق خارجة بن مصعب وإسماعيل بن إبراهيم بن عليّة، كلاهما عن خالد، به نحوه .

(١) هو محمد بن سيف الأزدي الحُدّاني ـ بضم المهملة وتشديد الدال ـ، أبو رجاء البصري، روى عن الحسن البصري ومحمد بن سيرين وعكرمة وغيرهم، روى عنه شعبة وحماد بن زيد وابن عليّة وغيرهم، وهو ثقة من الطبقة السادسة؛ وثّقه ابن سعد وابن معين والنسائي، وذكره ابن حبان في الثقات . =

ينقط بالعَرَبِيَّة، قال: لا بأس به، أوَما بلغك عن كتاب عمر: أنه كتب: تعلموا العربية، وتفقهوا في الدين، وأحسنوا عبارة الرؤيا ؟

قال أبو رجاء: وسألت ابن سيرين عن ذلك، فقال: إني أخشى أن تزيدوا في الحروف .

= انظر الجرح والتعديل (٢٨١/٧ رقم ١٥١٩)، والتهذيب (٢١٧/٩ رقم ٣٣٧)، والتقريب (ص ٤٨٣ رقم ٥٩٤٨) .

[٨٩] سنده حسن إلى الحسن البصري وابن سيرين؛ رجاله ثقات عدا عبد الرحمن ابن زياد فصدوق، وهو صحيح لغيره إليهما، فإن ابن زياد قد توبع كما سيأتي.

وأما نقل الحسن عن عمر فضعيف؛ لأنه أخذه بلاغاً عن كتابه كما يظهر من السياق، والحسن إنما ولد لسنتين بقيتا من خلافة عمر رضي الله عنه كما في التهذيب (٢٦٣/٢) .

والحديث أخرجه البيهقي في الشعب (٥٩٩/٥ ـ ٦٠٠) من طريق المصنف، به مثله، إلا أنه قال: «المصحف»، ولم يذكر سؤال أبي رجاء لابن سيرين .

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣٢٣/٤ ـ ٣٢٤ رقم ٧٩٤٨) .

وابن أبي شيبة في المصنف (٤٥٨/١٠ رقم ٩٩٧١) .

ومن طريقه الداني في المحكم (ص ١١) .

وأخرجه ابن أبي داود في المصاحف (ص ١٥٨ و١٥٩ و١٦٠) .

أما عبد الرزاق فمن طريق عبد الله بن كثير، وأما ابن أبي شيبة فمن طريق أبي داود الطيالسي، وأما ابن أبي داود فمن طريق محمد بن جعفر غندر ومسكين، جميعهم عن شعبة، به نحوه، إلا أن رواية ابن أبي داود عن غندر إنما ذكر فيها سؤال أبي رجاء لابن سيرين، وأما روايته عن مسكين ففرّقها، فجعل سؤال الحسن في موضع، وسؤال ابن سيرين في موضع آخر، وأما رواية الداني للحديث من طريق ابن أبي شيبة فإنما ذكر فيها سؤال ابن سيرين فقط . =

[٩٠] حدثنا سعيد، قال: نا عبد الرحمن بن زياد، عن شعبة، عن منصور بن زاذان، قال: **سألت الحسن، وابن سيرين عن ذلك[١] (فقالا)[٢]: لا بأس به .**

[٩١] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا حصين، قال: نا عبيد الله ابن عبد الله[١]، قال: **رأيت عبد الله بن عباس يُسأل عن عَرَبيَّة القرآن، فيُنْشِد الشعر .**

= والحديث أخرجه أبو عبيد في الفضائل (ص ٣٢٠ رقم ٧٥٠) من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن عليّة متابعاً لشعبة، عن أبي رجاء محمد بن سيف قال: قلت للحسن: ما تقول فيمن يتعلم العربية، أما يخاف أن يكون يزيد في الهجاء؟ فقال: ليس به بأس؛ قال عمر بن الخطاب: عليكم بالتفقه في الدين، والتفهم في العربية، وحسن العبارة .

وتقدم عن عمر نحو ما هنا برقم [٧٠]، وهو ضعيف أيضاً .

(١) أي: عن نقط المصحف .

(٢) في الأصل: «فقال»، وما أثبته من شعب الإيمان للبيهقي حيث روى الحديث من طريق المصنف كما سيأتي .

[٩٠] سنده حسن رجاله ثقات عدا عبد الرحمن بن زياد فصدوق، وهو صحيح لغيره، فإن ابن زياد قد توبع كما سيأتي .

فالحديث أخرجه البيهقي في الشعب (٥/٥٩٩) من طريق المصنف، به مثله سواء.

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/٣٢٤) من طريق عبد الله بن كثير، عن شعبة، به مثله .

وأخرجه ابن أبي داود في المصاحف (ص ١٦٠) من طريق مسكين، ويحيى ابن بكير، كلاهما عن شعبة، به نحوه .

وتقدم للحديث طريق آخر عن منصور، عن الحسن برقم [٨٦]، وطريق آخر عن الحسن في الحديث السابق، وقد روى عنه كراهة ذلك ولا يصح كما سبق بيانه في الحديث رقم [٨٦] .

(١) هو عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهُذَلي، أبو عبد الله المدني، =

.....

= روى عن أبيه وعمار بن ياسر وأبي هريرة وعائشة وابن عباس وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه أخوه عون والزهري وأبو الزناد وحصين بن عبد الرحمن السُّلمي وغيرهم، وكانت وفاته سنة ثمان وتسعين للهجرة، وقيل: سنة اثنتين، وقيل: أربع أو خمس، وقيل: تسع وتسعين، وهو ثقة فقيه ثبت، روى له الجماعة كما في التقريب (ص ٣٧٢ رقم ٤٣٠٩). قال العجلي: «كان أعمى، وكان أحد فقهاء المدينة، تابعي ثقة، رجل صالح جامع للعلم، وهو معلِّم عمر بن عبد العزيز»، وقال أبو زرعة: «ثقة مأمون إمام»، وقال الطبري: «كان مقدّماً في العلم والمعرفة بالأحكام والحلال والحرام، وكان مع ذلك شاعراً مجيداً»، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «كان من سادات التابعين». أ.هـ من الجرح والتعديل (٣١٩/٥ ـ ٣٢٠ رقم ١٥١٧)، وتهذيب الكمال المطبوع (٥١٩/٦ ـ ٥٢٣)، والتهذيب (٢٣/٧ ـ ٢٤ رقم ٥٠) .

[٩١] سنده صحيح، واختلاط حصين بن عبد الرحمن السلمي غير مؤثِّر؛ لأن الراوي عنه هنا هو هشيم بن بشير، وهو ممن روى عنه قبل الاختلاط كما في هدي الساري (ص ٣٩٨) .

وقد أخرجه الخطابي في غريب الحديث (٦١/١) من طريق المصنف، به مثله، إلا أنه قال: «رأيت ابن عباس» .

وأخرجه أبو عبيد في الفضائل (ص ٣١٢ رقم ٧٣٣) .

وفي غريب الحديث (٣٧٣/٤) .

في كلا الموضعين من طريق هشيم، به نحوه .

ومن طريق أبي عبيد أخرجه البيهقي في الشعب (٣١٥/٤ رقم ١٥٥٩) .

قال أبو عبيد في معنى الحديث: «يعني أنه كان يستشهد به على التفسير» .

وأخرج البيهقي في السنن (٢٤١/١٠)، وفي الشعب (٣١٦/٤ ـ ٣١٧ رقم ١٥٦٠) من طريق وكيع .

والخطيب في الجامع (١٩٨/٢ رقم ١٦٠٣) من طريق ابن فرّوخ . =

[٩٢] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، أنا مغيرة، عن إبراهيم، قال: كانوا يكرهون أن يتأوّلوا شيئاً من القرآن عندما يعرض من أحاديث الدنيا. قيل لهشيم: نحو قوله: ﴿جئت على قدر يا موسى﴾[1]؟ قال: نعم .

= والسمعاني في أدب الاملاء والاستملاء (ص ٧١) من طريق محمد بن إسماعيل الحسّاني .

ثلاثتهم عن أسامة بن زيد الليثي، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: إذا قرأ أحدكم شيئاً من القرآن فلم يدر ما تفسيره، فليلتمسه في الشعر فإنه ديوان العرب .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٨/٧٠٥ ـ ٧٠٦ رقم ٦١٠٠) و(١٠/٤٧٤ رقم ١٠٠٣٢) من طريق مسمع بن مالك، عن عكرمة .

وأخرج ابن سعد في الطبقات (٢/٣٦٧) .

والخطيب في الجامع (٢/ ١٩٨ رقم ١٦٠٢) .

كلاهما من طريق حماد بن زيد، عن علي بن زيد، عن يوسف بن مهران وسعيد ابن جبير أنهما قالا: كنا نسمع ابن عباس كثيراً يُسئل عن القرآن، فيقول: هو كذا وكذا، أما سمعتم الشاعر يقول كذا وكذا ؟

(١) الآية (٤٠) من سورة طه .

[٩٢] سنده ضعيف؛ لأن مغيرة يدلِّس لاسيّما عن إبراهيم النخعي كما في ترجمته في الحديث [٥٤]، وهذا من روايته عنه، ولم يصرِّح بالسماع .

وأخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٦٢ رقم ١٤٢) .

والحكيم الترمذي في نوادر الأصول (٣/ل ١٠٤/أ) .

كلاهما من طريق هشيم، به نحوه، إلا أنهما لم يذكرا قوله: قيل لهشيم...، إلخ .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٠/٥١٥ رقم ١٠١٦٤) من طريق جرير ابن عبد الحميد، عن مغيرة، عن إبراهيم قال: كان يكره أن يقرأ القرآن بعرض من أمر الدنيا . =

[٩٣] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا جُوَيْبر[١]، عن الضحاك[٢]، قال: لولا تلاوةُ القرآن، لسرّني أن أكون صاحب فراش حتى أموت؛ وذلك أن المريض يرفع عنه الحرج، وتكفر عنه خطاياه، ويكتب له بصالح ما كان يعمل .

= قال أبو عبيد في معنى ذلك: «وهذا كالرجل يريد لقاء صاحبه، ويهمّ بالحاجة، فيأتيه من غير طلب، فيقول كالمازح: (جئت على قدر يا موسى)، وهذا من الاستخفاف بالقرآن، ومنه قول ابن شهاب: «لا تناظروا بكتاب الله، ولا بسنّة رسول الله ﷺ. قال أبو عبيد: يقول: لا تجعل لها نظيراً من القول ولا الفعل». أ.هـ. وقال الحكيم الترمذي بعد أن أخرجه: «والتأويل: مثل قولك للرجل إذا جاءك: (جئت على قدر يا موسى)، ومثل قولك: (كلوا واشربوا هنيئاً)، هذا عند حضور الطعام، وأشباه هذا». أ.هـ .

(١) هو جويبر ـ تصغير جابر ـ ابن سعيد الأزدي، أبو القاسم البلخي، نزيل الكوفة، راوي التفسير، ويقال: اسمه جابر، وجويبر لقب، روى عن أنس بن مالك وأبي صالح السمّان والضحّاك بن مزاحم وغيرهم، روى عنه عبد الله بن المبارك والثوري وحماد بن زيد وغيرهم، وروى عنه هشيم كثيراً عند المصنف سعيد ابن منصور في سننه، وذكره البخاري في التاريخ الأوسط في فصل من مات بين الأربعين إلى الخمسين ومائة، وهو ضعيف جداً كما في التقريب (ص ١٤٣ رقم ٩٨٧). فقد كان يحيى القطان وعبد الرحمن بن مهدي لا يحدثان عنه، وقال ابن معين: «ليس بشيء»، وسأل عبد الله بن علي بن المديني أباه عنه، فضعّفه جداً، وقال النسائي وعلي بن الجنيد والدارقطني: « متروك » أ.هـ من الجرح والتعديل (٢/٥٤٠ ـ ٥٤١ رقم ٢٢٤٦)، والكامل لابن عدي (٢/٥٤٤ ـ٥٤٦)، والتهذيب (٢/١٢٣ ـ ١٢٤ رقم ٢٠٠) .

(٢) هو الضحاك بن مزاحم الهلالي، أبو القاسم، أو: أبو محمد الخراساني، روى عن ابن عمر وابن عباس وأبي هريرة وأبي سعيد وزيد بن أرقم وأنس بن مالك، وقيل: لم يثبت له سماع من أحد من الصحابة، وروى عن الأسود بن يزيد =

[٩٤] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، عن العوَّام بن حَوْشب، عن أبي عبد الله الثَّقَفي(١)، قال: نا رجل من أهل المَدَائِن(٢)، قال: سمعت سلمان الفارسي يقول: كُل ما لم يَذكر الله عز وجل في القرآن، فهو من عفو الله عز وجل .

= وعطاء بن أبي رباح وأبي الأحوص الجشمي وغيرهم، روى عنه جويبر بن سعيد وحكيم بن الديلم وإسماعيل بن أبي خالد وغيرهم، وكانت وفاته سنة خمس أو ست ومائة، وهو صدوق كثير الإرسال كما في التقريب (ص ٢٨٠ رقم ٢٩٧٨). قال أحمد: «ثقة مأمون»، ووثقه ابن معين وأبو زرعة والعجلي والدارقطني، وأما يحيى بن سعيد القطان فقال: «كان الضحاك عندنا ضعيفاً». أ.هـ من الجرح والتعديل (٤/٤٥٨ ـ ٤٥٩ رقم ٢٠٢٤)، والتهذيب (٤/٤٥٣ ـ ٤٥٤ رقم ٧٨٤) .

[٩٣] سنده ضعيف جداً لشدة ضعف جويبر .

وأخرجه ابن أبي الدنيا في المرض والكفارات (ل ٩/ب) من طريق عبد الله ابن مطيع، عن هشيم، به نحوه .

ويشهد لبعضه ما أخرجه البخاري في صحيحه (٦/١٣٦ رقم ٢٩٩٦) في الجهاد، باب يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل في الإقامة، من طريق إبراهيم السَّكْسَكي، قال: سمعت أبا بردة، واصطحب هو ويزيد بن أبي كبشة في سفر، فكان يزيد يصوم في السفر، فقال له أبو بردة: سمعت أبا موسى مراراً يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا مرض العبد أو سافر كُتب له مثلُ ما كان يعمل مقيماً صحيحاً» .

(١) لم أجد من يكنى بهذه الكنية وينسب بهذه النسبة، وقد روي الحديث من طرق أُخر عن سلمان كما سيأتي، منها طريق أبي عبد الله الجَدَلي، وأبي عبيد الله مولى ابن عباس، كلاهما عن سلمان بلا واسطة، فالله أعلم .

(٢) المَدَائِنُ: موضع كان مسكن الملوك من الأكاسرة الساسانيّة وغيرهم، فكان كل واحد منهم إذا ملك بنى لنفسه مدينة إلى جنب التي قبلها وسمّاها باسم، وهي =

.....

= سبع مدائن، بين كل مدينة إلى الأخرى مسافة قريبة أو بعيدة، افتتحها سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه في صفر سنة ست عشرة للهجرة في عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

انظر معجم البلدان (٥/٧٤ ـ ٧٥) .

[٩٤] سنده ضعيف؛ فيه الراوي المبهم عن سلمان، وأبو عبد الله الثقفي، وتقدم أني لم أجد من ذكره، وهو صحيح لغيره بمجموع شواهده الآتي ذكرها .

فالحديث روي عن سلمان رضي الله عنه من ثلاثة طرق :

(١) طريق أبي عبد الله الجدلي، عن سلمان الفارسي رضي الله عنه قال: سئل رسول الله ﷺ عن الجبن والسمن والفراء، فقال النبي ﷺ: «الحلال ما أحلّ الله في القرآن، والحرام ما حرم الله في القرآن، وما سكت عنه فقد عفا عنه» .

أخرجه الطبراني في الكبير (٦/٣١٩ ـ ٣٢٠ رقم ٦١٥٩)، فقال: حدثنا الحسن بن علي المعمري، ثنا عبد الغفار بن عبد الله الموصلي، ثنا علي ابن مسهر، عن أبي إسماعيل ـ يعني بشيراً [في الأصل: بشر] ـ، عن مسلم البطين، عن أبي عبد الله الجدلي...، فذكره .

وسنده ضعيف؛ فيه عبد الغفار بن عبد الله بن الزبير الزبيري، أبو نصر الموصلي، وهو مجهول الحال؛ ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٦/٥٤ رقم ٢٨٥) وبيّض له، وذكره ابن حبان في الثقات (٨/٤٢١)، وروى عنه شيخ الطبراني الحسن بن علي المعمري، وإبراهيم بن يوسف الهسنجاني كما في الجرح والتعديل .

وفي الحديث كلام من حيث رفعه أو وقفه كما سيأتي .

(٢) طريق أبي عبيد الله، عن سلمان مرفوعاً، بمثل اللفظ السابق سواء .

أخرجه البيهقي في سننه (٩/٣٢٠) من طريق يونس بن خباب، عن أبي عبيد الله...، فذكره . =

.....

= قال الشيخ ناصر الدين الألباني في غاية المرام (ص ١٦ ـ ١٧): «هذا إسناد ضعيف من أجل يونس بن خباب، ضعفه جماعة، وقال الحافظ في التقريب: صدوق يخطيء. وأبو عبيد الله لعلّه مسلم بن مشكم الدمشقي، فإن كان هو، فهو ثقة، وإن كان غيره، فلم أعرفه» أ.هـ .

قلت: أبو عبيد الله هذا هو مولى ابن عباس، ذكره البخاري في الكنى (ص ٥٣ رقم ٤٥٨) وسكت عنه، وذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤٠٥/٩ رقم ١٩٤٨) وبيّض له، وذكره ابن حبان في الثقات (٥٧٠/٥)، ولم يذكروا أنه روى عنه سوى يونس بن خبّاب، وذكره الذهبي في المقتنى (٣٨٠/١ رقم ٣٩٥٩)، وذكر أنه روى عنه حجاج بن أرطأة وغيره، فهو مجهول الحال .

(٣) طريق أبي عثمان النهدي، عن سلمان قال: سئل رسول الله ﷺ عن السمن والجبن والفراء، فقال: «الحلال ما أحلّ الله في كتابه، والحرام ما حرّم الله في كتابه، وما سكت عنه فهو مما عفى عنه» .

أخرجه الترمذي في العلل الكبير (٧٢٢/٢)، وفي سننه (٣٩٦/٥ رقم ١٧٨٠) في اللباس، باب ما جاء في لبس الفراء .

وابن ماجه (١١١٧/٢ رقم ٣٣٦٧) في الأطعمة، باب أكل الجبن والسمن .

والعقيلي في الضعفاء (١٧٤/٢) .

وابن أبي حاتم في العلل (١٠/٢ رقم ١٥٠٣) .

وابن حبان في المجروحين (٣٤٦/١) .

وابن عدي في الكامل (١٢٦٧/٣) .

والطبراني في الكبير (٣٠٦/٦ ـ ٣٠٧ رقم ٦١٢٤) .

ومن طريقه المزّي في تهذيب الكمال (٣٣٥/١٢/ المطبوع) .

وأخرجه الحاكم في المستدرك (١١٥/٤) .

.....

= وبيبي بنت عبد الصمد في جزئها (ص ٦٦ رقم ٨٥) .
وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٢١٢/١) .
والبيهقي في سننه (١٢/١٠) في الضحايا، باب ما لم يُذكر تحريمه، ولا كان في معنى ما ذُكر تحريمه مما يؤكل أو يشرب .
جميعهم من طريق سيف بن هارون البُرْجُمي، عن سليمان التَّيمي، عن أبي عثمان، به .
قال الترمذي: «هذا حديث غريب لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه، وروى سفيان وغيره عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان قوله، وكأن الحديث الموقوف أصحّ» .
وقال في العلل: «سألت محمداً [يعني البخاري] عن هذا الحديث، فقال: ما أراه محفوظاً، روى سفيان بن عيينة، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان، عن سلمان هذا الحديث موقوفاً، وروى سيف بن هارون، عن سليمان مرفوعاً. قال محمد: وسيف بن هارون مقارب الحديث» .
وقال ابن أبي حاتم: «قال أبي: هذا خطأ؛ رواه الثقات عن التيمي، عن أبي عثمان، عن النبي ﷺ مرسل، ليس فيه سلمان، وهو الصحيح» .
وأما العقيلي فإنه بعد أن أخرج الحديث من طريق سيف قال: «لا يحفظ إلا عنه بهذا الإسناد»، ثم أخرجه من طريق الحسن البصري مرسلاً، وقال: «هذا أولى» .
وقال ابن عدي: «هذا وإن كان معروفاً بسيف، عن سليمان، فقد روي عن غيره، عن سليمان التيمي» .
وقال الحاكم: «هذا حديث مفسِّر في الباب، وسيف بن هارون لم يخرجاه»، فتعقبه الذهبي بقوله: «قلت: ضعّفه جماعة» .
قلت: أشار ابن عدي إلى أن الحديث روي عن سليمان التيمي من غير طريق سيف، وأعله البخاري والترمذي برواية سفيان بن عيينة له عن سليمان التيمي موقوفاً . =

.....

= وهذه الرواية لم أجد من أخرجها على هذا الوجه، لكن وجدت البيهقي أخرج الحديث في سننه (١٢/١٠) من طريق ابن عيينة على الشك، مع ترجيحه الرفع، فقال:

أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد، أنا إسماعيل بن محمد بن الصفّار، ثنا بشر بن موسى أبو علي، ثنا الحميدي، عن سفيان، ثنا سليمان، عن أبي عثمان، عن سلمان رضي الله عنه ـ أراه رفعه ـ، قال: «إن الله عز وجل أحلّ حلالاً وحرّم حراماً، فما أحل فهو حلال، وما حرم فهو حرام، وما سكت عنه فهو عفو».

وهذا سند صحيح.

أبو عثمان النَّهْدي اسمه عبد الرحمن بن ملّ ـ بلام ثقيلة، والميم مثلّثة ـ، ابن عمرو بن عدي، مشهور بكنيته، وهو ثقة ثبت عابد مخضرم، أسلم في زمن النبي ﷺ ولم يلقه، وروى عن عمر وعلي وسعد وطلحة وابن مسعود وسلمان الفارسي وغيرهم، روى عنه ثابت البُناني وقتادة وعاصم الأحول وسليمان التيمي، وغيرهم، واختلف في سنة وفاته، فقيل: سنة خمس وتسعين، وقيل: سنة مائة، وهو ابن ثلاثين ومائة، وقيل: ابن أربعين ومائة، وقد روى له الجماعة، ووثقه ابن سعد وأبو حاتم وأبو زرعة والنسائي وابن خراش، وقال سليمان التيمي: «إني لأحسب أن أبا عثمان كان لا يصيب ذنباً، كان ليله قائماً، ونهاره صائماً». أ.هـ من الجرح والتعديل (٢٨٣/٥ رقم ١٣٥٠)، وتهذيب الكمال المخطوط (٨١٩/٢)، والتهذيب (٢٧٧/٦ ـ ٢٧٨ رقم ٥٤٦)، والتقريب (ص ٣٥١ رقم ٤٠١٧).

وسليمان هو ابن طَرْخان التَّيمي، أبو المعتمر البصري، نزل في التَّيم فنسب إليهم، روى عن أنس بن مالك وطاوس وأبي إسحاق السبيعي وأبي عثمان النَّهدي وغيرهم، روى عنه ابنه معتمر وشعبة والسفيانان وغيرهم، وكانت وفاته سنة ثلاث وأربعين ومائة وهو ابن سبع وتسعين سنة، وهو ثقة عابد =

.....

= روى له الجماعة كما في التقريب (ص ٢٥٢ رقم ٢٥٧٥). قال سفيان الثوري: «حفاظ البصرة ثلاثة...»، فذكره فيهم. ووثقه أحمد وابن معين والعجلي والنسائي وابن سعد وزاد: «كثير الحديث، وكان من العباد المجتهدين، وكان يصلي الليل كله بوضوء عشاء الآخرة، وكان مائلاً إلى علي ابن أبي طالب». أ.هـ من الجرح والتعديل (٤/١٢٤ ـ ١٢٥ رقم ٥٣٩)، والتهذيب (٤/٢٠١ ـ ٢٠٣ رقم ٣٤١) .

وسفيان بن عيينة تقدم في الحديث [٧] أنه ثقة حافظ فقيه إمام حجة .

وعبد الله بن الزبير بن عيسى القرشي الأسدي الحُمَيْدي، أبو بكر المكي ثقة حافظ فقيه، أجلّ أصحاب ابن عيينة، روى له الجماعة عدا ابن ماجة فلم يرو له في السنن. قال الإمام أحمد: «الحميدي عندنا إمام»، وقال ابن سعد: «كان ثقة كثير الحديث»، وقال أبو حاتم: «أثبت الناس في ابن عيينة: الحميدي، وهو رئيس أصحاب ابن عيينة»، وقال عنه أيضاً: «ثقة إمام»، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «صاحب سنة وفضل ودين»، وقال الحاكم: «ثقة مأمون، ومحمد بن إسماعيل إذا وجد الحديث عنه لا يخرجه إلى غيره من الثقة به». أ.هـ من الجرح والتعديل (٥/٥٦ ـ ٥٧ رقم ٢٦٤)، والتهذيب (٥/٢١٥ ـ ٢١٦ رقم ٢٧٢) .

وبشر بن موسى بن صالح، أبو علي الأسدي البغدادي المحدِّث الإمام الثبت، كان الإمام أحمد يكرمه، وكتب له إلى الحميدي في مكة، قال الدارقطني: «ثقة نبيل»، وقال الخطيب: «كان ثقة أميناً عاقلاً ركيناً» .

انظر تاريخ بغداد (٧/٨٦ رقم ٣٥٢٣)، وسير أعلام النبلاء (١٣/٣٥٢ ـ ٣٥٤ رقم ١٧٠)، وتذكرة الحفاظ (٢/٦١١) .

وإسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن صالح بن عبد الرحمن، أبو علي الصفّار النحوي، مسند ثقة متعصِّب للسنة، انتهى إليه علو الإسناد، وثقه الدارقطني وقال: «كان متعصباً للسنة» . =

.....

= انظر تاريخ بغداد (٣٠٢/٦ ـ ٣٠٣ رقم ٣٣٤٤)، وسير أعلام النبلاء (٤٤٠/٥ رقم ٢٥٠) .

وشيخ البيهقي هو أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران الأموي، المعدل، شيخ عالم مسند صدوق ثبت، قال الخطيب: «كان صدوقاً ثقة ثبتاً حسن الأخلاق، تام المروءة، ظاهر الديانة» .

انظر تاريخ بغداد (٩٨/١٢ ـ ٩٩ رقم ٦٥٢٧)، وسير أعلام النبلاء (٣١١/١٧ ـ ٣١٢ رقم ١٨٩) .

وعليه فمن خلال ما تقدم يترجح أن الحديث صحيح لغيره مرفوعاً بمجموع هذه الروايات الثلاث، لكن يشكل عليه إعلال الأئمة للمرفوع، وترجيح بعضهم للموقوف، ومنهم البخاري والترمذي كما سبق .

وقال الحافظ ابن رجب في جامع العلوم والحكم (ص ٢٤٣): «قال أحمد: هو منكر، وأنكره ابن معين أيضاً...»، ثم ذكر إعلال أبي حاتم للحديث بالإرسال، وقال: «قلت: وقد روي عن سليمان من قوله من وجوه أُخر...، ورواه صالح [في الأصل: أبو صالح] المرِّي، عن الجُرَيري، عن أبي عثمان النهدي، عن عائشة رضي الله عنها، وأخطأ في إسناده». أ.هـ .

وعليه يتضح أن الحديث أُعِلّ على أربعة أوجه :

١ ـ أعلّه أبو حاتم بأنه عن أبي عثمان النَّهْدي، عن النبي ﷺ مرسلاً .

٢ ـ أعلّه العقيلي بأنه عن الحسن البصري، عن النبي ﷺ مرسلاً .

٣ ـ أعلّه البخاري والترمذي بالوقف على سلمان .

٤ ـ أعلّه الإمام أحمد وابن معين بالنكارة .

واختلاف هؤلاء الأئمة في إعلال الحديث يدل على أنه ليس له علة ظاهرة.

أما ما ذكره العقيلي من أن الصواب في الحديث أنه عن الحسن البصري، عن النبي ﷺ مرسلاً، فهذا ليس بشيء؛ لأن الحديث من طريق الحسن البصري لا علاقة له بحديث سلمان، بل هو طريق مستقلّ. وأما إعلال =

.....

= أبي حاتم له بأنه عن أبي عثمان النهدي، عن النبي ﷺ مرسلاً، فهو معارض بما ذكره البخاري والترمذي: من أن الصواب فيه أنه عن أبي عثمان، عن سلمان موقوف عليه، فبأي هذين نأخذ؟ مع أنه قد روي عن سلمان من غير طريق أبي عثمان كما سبق، وله شواهد كما سيأتي .

وعليه، فالذي يظهر أن العلة الأقوى: ما ذكره ابن رجب عن الإمام أحمد وابن معين أنهما أعلَّا الحديث بالنكارة، فهذا إن ثبت عنهما، فإنما هو لما قد يفهم من الحديث من قَصْر الحِلِّ والحُرْمة على القرآن فقط، وعدم ذكر السنة، وهذا مخالف لصريح القرآن؛ حيث يقول سبحانه: ﴿وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا﴾ [الآية: (٧) من سورة الحشر]، إلى غير ذلك من الأدلة .

لكن يمكن أن يجاب عن ذلك، فنقول: إن قوله ﷺ: «الحلال ما أحل الله في كتابه...» إلخ، ليس مقصوراً على القرآن فقط، بل إن لفظ: «الكتاب» يشمل جميع ما أوحي إلى النبي ﷺ من القرآن والسنة معاً؛ لأن ما أوحي إليه ﷺ نوعان: أحدهما: وحي يتلى، والآخر: وحي لا يتلى كما نقل ذلك الدكتور عبد الغني عبد الخالق عن البيهقي .

انظر حجية السنة (ص ٤٧٩) .

ويمكن أن يقال أيضاً: إنه لو كان المراد بكتاب الله: القرآن، فإن السنة داخلة فيه، منصوص عليها فيه كما في الآية السابقة، وهناك من الأدلة ما يؤيد هذا المعنى .

فمن ذلك ما أخرجه البخاري في صحيحه (٨/٦٢٠ رقم ٤٨٨٦) في التفسير؛ باب: ﴿وما آتاكم الرسول فخذوه﴾ .

ومسلم في صحيحه (٣/١٦٧٨ رقم ١٢٠) في اللباس والزينة، باب تحريم فعل الواصلة .

كلاهما من طريق علقمة، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: لعن الله =

.....

= الواشمات والمستوشمات، والنامصات والمتنمِّصات، والمتفلِّجات للحسن، المغيِّرات خلق الله. فبلغ ذلك امرأة من بني أسد يقال لها: أم يعقوب ـ وكانت تقرأ القرآن ـ، فأتته، فقالت: ما حديث بلغني عنك: أنك لعنت الواشمات والمستوشمات، والمتنمصات، والمتفلجات للحسن، المغيرات خلق الله؟ فقال عبد الله: ومالي لا ألعن من لعن رسول الله ﷺ، وهو في كتاب الله؟ فقالت المرأة: لقد قرأت ما بين لوحي المصحف، فما وجدته، فقال: لئن كنت قرأتيه لقد وجدتيه؛ قال الله عز وجل: ﴿وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا﴾...، الحديث .

وانظر تفصيل ذلك في حجية السنة للدكتور عبد الغني عبد الخالق (ص ٣٨٧ ـ ٣٨٨، و٤٧٩ ـ ٤٨٠) .

وللحديث ثلاثة شواهد مرفوعة، وآخر موقوف .

أما المرفوعة، فالأول من حديث أبي الدرداء، والثاني من حديث ابن عمر، والثالث من حديث جابر وأما الموقوف، فعن ابن عباس رضي الله عنهم أجمعين .

١ ـ حديث أبي الدرداء يرفعه إلى النبي ﷺ قال: «ما أحلّ الله في كتابه فهو حلال، وما حرّم فهو حرام، وما سكت عنه فهو عفو، فاقبلوا من الله عافيته، فإن الله لم يكن لينسَ شيئاً، ثم تلا هذه الآية: ﴿وما كان ربك نسيّاً﴾ [الآية (٦٤) من سورة مريم] .

وأخرجه البزار في مسنده كما في كشف الأستار (١/ ٧٨ رقم ١٢٣) و(٣/٥٨ و٣٢٥ رقم ٢٢٣١ و٢٨٥٥) .

والحاكم في المستدرك (٢/٣٧٥) .

ومن طريقه البيهقي في الموضع السابق من سننه (١٠/١٢) .

أما البزار فمن طريق إسماعيل بن عياش، وأما الحاكم فمن طريق أبي نعيم، كلاهما عن عاصم بن رجاء بن حَيْوة، عن أبيه، عن أبي الدرداء، به . =

.....

= قال البزار: «لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد، وعاصم بن رجاء حدث عنه جماعة، وأبوه روى عن أبي الدرداء غير حديث، وإسناده صالح؛ لأن إسماعيل قد حدّث عنه الناس» .

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، وأقرّه الذهبي .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٥/٧) وعزاه للبزار وقال: «رجاله ثقات» .

وذكره في موضع آخر من المجمع (١٧١/١) وقال: «رواه البزار والطبراني في الكبير، وإسناده حسن ورجاله موثّقون» .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٥٣١/٥) وعزاه أيضاً لابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردوية .

وذكر الشيخ الألباني في غاية المرام (ص ١٤ ـ ١٥) تصحيح الحاكم لهذا الحديث وموافقة الذهبي، ثم قال: «إنما هو حسن فقط؛ فإن رجاء بن حيوة قال فيه ابن معين: صويلح، وقال أبو زرعة: لا بأس به، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي في الميزان: ويقال تكلم فيه ابن قتيبة» .

٢ ـ حديث ابن عمر قال: سئل رسول الله ﷺ عن الجبن والسمن والفراء، قال ﷺ: «الحلال ما أحل الله في كتابه، والحرام ما حرم الله في كتابه، وما سكت عنه فهو مما عفا عنه» .

أخرجه ابن عدي في الكامل (٢٤٨١/٧)، من طريق نعيم بن مورِّع العنبري، عن ابن جريج، عن نافع، عن ابن عمر، به .

وسنده ضعيف جداً؛ فنعيم بن مورِّع بن توبة العنبري البصري هذا اتهمه ابن عدي بسرقة الحديث .

٣ ـ حديث جابر مثل حديث أبي الدرداء .

أخرجه ابن مردوية كما في الدر المنثور (٥٣١/٥) .

٤ ـ حديث ابن عباس قال: كان أهل الجاهلية يأكلون أشياء ويتركون =

[٩٥] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا حُصين، عن عبد الله بن عروة بن الزبير[١]، قال: قلت لجدَّتي أسماء: كيف كان [ل١٠٨/ب]

= أشياء تقذُّراً، فبعث الله تعالى نبيَّه ﷺ، وأنزل كتابه، وأحلّ حلاله، وحرّم حرامه، فما أحل فهو حلال، وما حرم فهو حرام، وما سكت عنه فهو عفو، وتلا: ﴿قل لا أجد فيما أوحي إليَّ محرماً﴾ إلى آخر الآية [١٤٥ من سورة الأنعام] .

أخرجه أبو داود في سننه (١٥٧/٤ رقم ٣٨٠٠) في الأطعمه، باب ما لم يُذكر تحريمه .

والحاكم في المستدرك (١١٥/٤) .

وابن مردوية كما في تفسير ابن كثير (١٨٤/٢) .

أما أبو داود فمن طريق محمد بن داود بن صبيح، وأما الحاكم وابن مردوية فمن طريق أحمد بن حازم الغفاري، كلاهما عن أبي نعيم الفضل بن دكين، عن محمد بن شريك المكي، عن عمرو بن دينار، عن أبي الشعثاء، عن ابن عباس، به .

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه»، وسكت عنه الذهبي .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٣٧٢/٣) وعزاه أيضاً لعبد بن حميد، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ .

وعليه فالحديث بمجموع هذه الطرق صحيح لغيره، والله أعلم .

(١) عبد الله بن عروة بن الزبير بن العوام، أبو بكر الأسدي، يروي عن أبيه وعمِّه عبد الله وجدَّته أسماء بنت أبي بكر وابن عمر وغيرهم، روى عنه ابنه عمر وأخواه هشام وعبيد الله والزهري وابن جريج وحصين بن عبد الرحمن وغيرهم، وبقي إلى قريب العشرين ومائة للهجرة كما قال الذهبي، وهو ثقة ثبت فاضل روى له الجماعة عدا أبي داود كما في التقريب (٣١٤ رقم ٣٤٧٥). فقد وثقه =

يصنع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قرأوا القرآن؟ (قالت)[٢]: كانوا كما نعتهم[٣] الله عز وجل: تدمع أعينهم، وتقشعرّ[٤] جلودهم. قلت: فإن ناساً هٰهنا إذا سمعوا ذلك تأخذهم عليه غَشْية؟ فقالت: أعوذ بالله من الشيطان !

= أبو حاتم والنسائي والدارقطني وزاد: «أحد الأثبات»، وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الزبير بن بكار: «كان له عقل وحزم ولسان وفضل وشرف، وكان يشبه عبد الله بن الزبير في لسانه». أ.هـ من الجرح والتعديل (١٣٣/٥ رقم ٦١٨)، وسؤالات البرقاني للدارقطني (ص ٤١ رقم ٢٦٥)، والتهذيب (٣١٩/٥ ـ ٣٢١ رقم ٥٤٦) .

(٢) في الأصل: (قال)، والتصويب من المراجع الآتية التي أخرجت الحديث من طريق المصنف، ومن المراجع التي عزت الحديث للمصنف .

(٣) أي: وصفهم .
انظر تاج العروس (١٢٣/٥ ـ ١٢٥) .

(٤) أي: تجتمع وتنقبض، والقُشْعَريرة هي الرِّعْدة .
انظر لسان العرب (٩٥/٥) .

[٩٥] سنده صحيح، واختلاط حصين بن عبد الرحمن السُّلمي لا يؤثِّر؛ لأن الراوي عنه هنا هو هشيم بن بشير، وهو ممن روى عنه قبل الاختلاط كما سبق في الحديث رقم [٩١] .
والحديث أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٢٤/٥ رقم ١٩٠٠) من طريق المصنف، به بلفظ: قلت لجدتي أسماء: كيف كان أصحاب رسول الله ﷺ إذا سمعوا القرآن؟ قالت: تدمع أعينهم، وتقشعرّ جلودهم، كما نعتهم الله .
قال: قلت: فإن ناساً هٰهنا إذا سمع أحدهم القرآن خرّ مغشيّاً عليه؟ قالت: أعوذ بالله من الشيطان .
ومن طريق البيهقي أخرجه ابن عساكر في تاريخه (ص ٢٠/ تراجم النساء) بمثل =

.....

= لفظه، إلا أنه زاد في آخر قوله: «الرجيم» .

وقال الشاطبي في الاعتصام (١/٢٧٥ ـ ٢٧٦): «وخرّج سعيد بن منصور في تفسيره عن عبد الله بن عروة بن الزبير قال...»، فذكره بمثله، إلا أنه لم يذكر قوله: «يصنع» و: «عز وجل»، وقال: «إن ناساً» بدل قوله: «فإن ناساً»، وزاد في آخر قوله: «الرجيم» .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٧/٢٢٢) وعزاه للمصنِّف وابن المنذر وابن مردويه وابن أبي حاتم وابن عساكر .

وأخرجه ابن الجوزي في تلبيس إبليس (ص ٢٨١)، وفي القصّاص والمذكرين (ص ١٤٧)، في كلا الموضعين من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، عن حصين ابن عبد الرحمن قال: قلت لأسماء...، فذكره بنحوه هكذا على أن السائل هو حصين، وحصين لم يذكر في ترجمته في تهذيب الكمال المطبوع (٦/٥١٩ ـ ٥٢٠) وغيره أنه روى عن أسماء، فالظاهر أن رواية ابن الجوزي سقط منها ذكر عبد الله بن عروة، والله أعلم .

وأخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ١٤٥ رقم ٣٦٧) من طريق عكرمة، قال: سُئلت أسماء: هل أحد من السلف يغشى عليه من الخوف؟ فقالت: لا، ولكنهم كانوا يبكون .

وهذه الصفة التي أنكرتها أسماء رضي الله عنها مما يحصل لبعض الناس من الصعق ونحوه، صفة ظهرت من بعض من يدّعون الزهد والصلاح و لم تكن معروفة من قبل، وأنكرتها أسماء رضي الله عنها كما أنكرها غيرها من الصحابة .

قال الشاطبي رحمه الله في الاعتصام (١/٢٧٦ ـ ٢٧٩): [وخرّج أبو عبيد من حديث أبي حازم قال: مرّ ابن عمر برجل من أهل العراق ساقط والناس حوله، فقال: «ماهذا؟» فقالوا: إذا قريء عليه القرآن، أو سمع الله يُذكر، خرّ من خشية الله. قال ابن عمر: «والله إنا لنخشى الله ولا نسقط»، وهذا إنكار. وقيل لعائشة رضي الله عنها: إن قوماً إذا سمعوا القرآن يغشى عليهم؟ فقالت: «إن القرآن أكرم =

.....

= من أن تنزف عنه عقول الرجال، ولكنه كما قال الله تعالى: ﴿تقشعرّ منه جلود الذين يخشون ربهم * ثم تلين جلودهم وقلوبهم إلى ذكر الله﴾». وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه سئل عن القوم يُقرأ عليهم القرآن فيصعقون، فقال: «ذلك فعل الخوارج». وخرّج أبو نعيم (عن عامر بن عبد الله بن الزبير) قال: جئت أبي، فقال: «أين كنت؟» فقلت: وجدت أقواماً يذكرون الله فيرعد أحدهم حتى يغشى عليه من خشية الله، فقعدت معهم، فقال: «لا تقعد بعدها»، فرآني كأنه لم يأخذ ذلك فيّ، فقال: «رأيت رسول الله ﷺ يتلو القرآن، ورأيت أبا بكر وعمر يتلوان القرآن فلا يصيبهم هذا، أفتراهم أخشع لله من أبي بكر وعمر،» فرأيت ذلك كذلك فتركتهم، وهذا بأن ذلك كله تعمُّل وتكلُّف لا يرضى به أهل الدين. وسئل محمد بن سيرين عن الرجل يُقرأ عنده فيصعق، فقال: ميعاد ما بيننا وبينه أن يجلس على حائط، ثم يُقرأ عليه القرآن من أوله إلى آخره، فإن وقع فهو كما قال...، وقد صحّ من حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه قال: وعظنا رسول الله ﷺ موعظة بليغة ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب.....، الحديث. فقال الإمام الآجري العالم السنّي أبو بكر رضي الله عنه: «ميِّزوا هذا الكلام؛ فإنه لم يقل: صرخنا من موعظته، ولا طرقنا على رؤوسنا، ولا ضربنا على صدورنا، ولا زفنّا، ولا رقصنا ـ كما يفعل كثير من الجهال، يصرخون عند المواعظ، ويزعقون، ويتناشون ـ، قال: وهذا كله من الشيطان يلعب بهم، وهذا كله بدعة وضلالة، ويقال لمن فعل هذا: اعلم أن النبي ﷺ أصدق الناس موعظة، وأنصح الناس لأمته، وأرقّ الناس قلباً، وخير الناس من جاء بعده، لا يشك في ذلك عاقل، ما صرخوا عند موعظته، ولا زعقوا، ولا رقصوا، ولا زفنوا، ولو كان هذا صحيحاً، لكانوا أحق الناس به أن يفعلوه بين يدي رسول الله ﷺ، ولكنه بدعة وباطل ومنكر، فاعلم ذلك»] أ.هـ، والعبارة التي بين القوسين فيما نقل الشاطبي عن أبي نعيم صوَّبتُها من الحلية (١٦٧/٣) .

[٩٦] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا مغيرة، عن إبراهيم، قال: يُسرىٰ بالقرآن ليلاً، فيرفع من أجواف الرجال، فيصبحون لا يَصْدُقون حديثاً، ولا يُصْدِقون(١) النساء، يَتَسَافَدُون(٢) تسافُدَ الحمير، فيبعث الله ريحاً، فتقبض روح كل مؤمن .

---

(١) الصَّداق والصِّداق: مهر المرأة، وأَصْدق الرجلُ المرأة حين تزوّجها، أي: جعل لها صداقاً .

انظر لسان العرب (١٠/١٩٧) .

(٢) السِّفادُ: نَزْوُ الذكر على الأنثى، ويستعمل في الماشي والطائر والسابح أيضاً، يقال: تَسَافَدَ السِّبَاعُ والطيور، ويكنّى به عن الجماع. قال الأصمعي: يقال للسباع كلها: سَفَدَ أنثاه، وللتيس والثور والبعير والسباع والطير .

انظر اللسان (٣/٢١٨)، وتاج العروس (٨/٢٠٧ ـ ٢٠٨) .

قلت: والذي يظهر من المعنى اللغوي أنه أكثر ما يطلق على نَزْو البهائم بعضها على بعض، وشبّه من يفعل ذلك في آخر الزمان بها، وبالحُمُر بخاصة؛ تحقيراً لهم، وتنفيراً من فعلهم .

[٩٦] الحديث سنده رجاله ثقات، لكنه ضعيف لعنعنة مغيرة؛ فإنه مدلِّس كما سبق في الحديث [٥٤]، ومع ذلك فهو مرسل؛ لأن إبراهيم النخعي لم يذكر مستنده في الإخبار عن أمر غيبي كهذا، لكن قوله: «يُسرىٰ بالقرآن ليلاً، فيرفع من أجواف الرجال» صحّ نحوه عن ابن مسعود رضي الله عنه من قوله كما في الحديث الآتي .

وأما باقي الحديث فصحّ مرفوعاً عنه ﷺ .

فقد أخرج مسلم في صحيحه (٤/٢٢٥٠ ـ ٢٢٥٥ رقم ١١٠) من حديث النوّاس بن سمعان رضي الله عنه، وهو حديث طويل في ذكر الدجّال وبعض أشراط الساعة، وفي آخره قال ﷺ: «ويبقى شرار الناس يَتَهارَجُون فيها تهارُجَ الحُمُر، فعليهم تقوم الساعة» .

قال النووي رحمه الله في شرح صحيح مسلم (١٨/٧٠): «يتهارجون تهارج الحُمُر: «أي يجامع الرجال النساء بحضرة الناس كما يفعل الحمير، ولا يكترثون =

[٩٧] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، قال: نا عبد العزيز بن رفيع[١]، سمع شَدّاد بن مَعْقِل[٢]، سمع عبد الله بن مسعود يقول: **أول ما تفقدون من دينكم: الأمانة، وآخر ما يبقى: الصلاة، وإن هذا القرآن الذي بين أظهركم أوشك أن يرفع. قالوا: وكيف، وقد أثبته الله في قلوبنا، وأثبتناه في المصاحف؟! قال: يُسرىٰ عليه ليلاً، فيذهب ما في قلوبكم، ويرفع ما في المصاحف، ثم قرأ عبد الله: ﴿ولئن شئنا لنذهبن بالذي أوحينا إليك، ثم لا تجد لك به علينا وكيلا﴾**[٣] .

= لذلك. والهَرْجُ ـ بإسكان الراء ـ: الجماع، يقال: هَرَج زوجته: أي جامعها، يهرجها ـ بفتح الراء، وضمّها، وكسرها ـ» أ.هـ .

وفي النهاية في غريب الحديث (٥/٢٥٧): «الهَرْجُ: كثرة النكاح، يقال: بات يَهْرُجُها لَيْلَتَه جَمْعاء». أ.هـ .

وله شاهد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه يرفعه: «والذي نفسي بيده، لا تفنى هذه الأمة حتى يقوم الرجل إلى المرأة فيفترشها في الطريق، فيكون خيارهم يومئذ من يقول: لو واريتها وراء هذا الحائط» .

أخرجه أبو يعلى في مسنده (١١/٤٣ ـ ٤٤ رقم ٦١٨٣) .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٣٣١): «رجاله رجال الصحيح» .

وله شواهد أُخر بهذا المعنى ذكرها الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة في تخريج الحديث رقم (٤٨١) وصحح الحديث بمجموعها بلفظ: «لا تقوم الساعة حتى يتسافدوا في الطريق تسافد الحمير» .

(١) هو عبد العزيز بن رُفَيع ـ بفاء مصغراً ـ، الأسدي، أبو عبد الله المكي نزيل الكوفة، روى عن أنس وابن الزبير وابن عباس وابن عمر وغيرهم، روى عنه الأعمش ومغيرة وأبو إسحاق الشيباني وشعبة والسفيانان وغيرهم، وكانت وفاته سنة ثلاثين ومائة، وقيل بعد ذلك، وهو ثقة روى له الجماعة؛ وثقه أحمد =

.....

= وابن معين وأبو حاتم والعجلي والنسائي .
انظر الجرح والتعديل (٣٨١/٥ رقم ١٧٨٢)، والتهذيب (٣٣٧/٦ ـ ٣٣٨ رقم ٦٤٩)، والتقريب (ص ٣٥٧ رقم ٤٠٩٥) .

(٢) هو شداد بن معقل الأسدي، الكوفي، مجهول الحال؛ ذكره ابن سعد في الطبقات (١٧٧/٦) وقال: «روى عن علي وعبد الله، وكان قليل الحديث رحمه الله»، وذكره البخاري في تاريخه (٢٢٥/٤ رقم ٢٥٩٥) وسكت عنه، وذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣٢٩/٤ رقم ١٤٣٩) وبيّض له، وذكره ابن حبان في الثقات (٣٥٧/٤)، وروى عنه عبد العزيز بن رفيع والمسيب بن رافع، وانظر التهذيب (٣١٨/٤ رقم ٥٤٥) .

(٣) الآية (٨٦) من سورة الإسراء، وفي الأصل: (لك علينا به وكيلا) .

[٩٧] سنده ضعيف لجهالة حال شداد بن معقل، لكنه لم ينفرد به، فالحديث صحيح لغيره بما سيأتي من طرق، فقد روي عن ابن مسعود رضي الله عنه من أربعة طرق :

(١) طريق شداد بن معقل، وله عنه طريقان :

أ ـ طريق عبد العزيز بن رفيع .

أخرجه المصنف هنا من طريق سفيان بن عيينة عنه .

ومن طريق المصنف أخرجه البيهقي في الشعب (٥٨٩/٤ ـ ٥٩٠ رقم ١٨٦٩)، به مثله، إلا أنه قال: «إن أول»، و: «كيف» بلا واو .

وتابع المصنف نعيم بن حماد والحميدي، كلاهما عن سفيان، به .

أما نعيم، فأخرجه في الفتن برقم (١٦٠٩) كما في حاشية المصنف لابن أبي شيبة (١٧٦/١٥) .

وأما الحميدي، فأخرجه من طريقه البخاري في خلق أفعال العباد (ص ١١٧ ـ ١١٨ رقم ٣٦٨) .

والحاكم في المستدرك (٥٠٤/٤) . =

.....

= وللحديث طرق أُخر عن عبد العزيز بن رفيع .
فأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣/٣٦٢ رقم ٥٩٨٠) من طريق سفيان الثوري .
ومن طريق عبد الرزاق أخرجه الطبراني في الكبير (٩/١٥٣ رقم ٨٦٩٨) .
وأخرجه الطبراني أيضاً (٩/١٥٣ و٣٦١ ـ ٣٦٢ رقم ٨٦٩٩ و٩٥٦٢) .
والخرائطي في مكارم الأخلاق (ص ٢٨) .
كلاهما من طريق الثوري .
وأخرجه عبد الرزاق (٣/٣٦٣ رقم ٥٩٨١) من طريق إسرائيل .
ومن طريق عبد الرزاق أخرجه الطبراني أيضاً (٩/١٥٣ رقم ٨٧٠٠) .
ومن طريق الطبراني أخرجه الضياء المقدسي في اختصاص القرآن (ص ٣٧ رقم ١٩) .
وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٠/٥٣٤ ـ ٥٣٥ رقم ١٠٢٤٢) و(١٤/٩٣ رقم ١٧٦٨٣)، و(١٥/١٧٥ ـ ١٧٦ رقم ١٩٤٣١) من طريق أبي الأحوص .
وأخرجه البخاري في خلق أفعال العباد (ص ١١٧ رقم ٣٦٧) من طريق زهير .
وأخرجه البيهقي في سننه (٦/٢٨٩) من طريق شعبة .
وجميع هؤلاء ـ الثوري، وإسرائيل، وأبو الأحوص، وزهير، وشعبة ـ، عن عبد العزيز بن رفيع، به، وبعضهم رواه بنحوه، وبعضهم روى بعض أجزائه .
وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١٥/١٥٨/طبعة الحلبي) من طريق أبي بكر بن عياش، عن عبد العزيز بن رفيع، به نحوه ولم يذكر الصلاة والأمانة، وفي المطبوع من تفسير الطبري خطأ في الإسناد؛ حيث جعل بنداراً شيخاً لعبد العزيز بن رفيع ! =

.....

= وأخرجه الضياء المقدسي في اختصاص القرآن (ص ٣٥ ـ ٣٦ رقم ١٨) من طريق فضيل بن عياض، عن عبد العزيز به نحوه .

ب ـ طريق المسيَّب بن رافع، عن شدّاد .

أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣٦٢/٣ رقم ٥٩٨٠) من طريق سفيان ابن سعيد بن مسروق الثوري، عن أبيه، عن المسيب بن رافع، عن شداد ابن معقل، به نحوه، إلا أنه لم يذكر الصلاة والأمانة .

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه الطبراني في الكبير (١٥٣/٩ رقم ٨٦٩٨).

وأخرجه الطبري في تفسيره (١٥٨/١٥) من طريق إسحاق بن يحيى، عن المسيب بن رافع، به، لكن سقط من سنده شداد بن معقل .

(٢) طريق شقيق، عن ابن مسعود .

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٣٤/١٠ رقم ١٠٢٤١) فقال: حدثنا علي بن مسهر، عن أبي إسحاق الشيباني، عن واصل بن حيان، عن شقيق ابن سلمة، عن عبد الله قال: كيف أنتم إذا أسري على كتاب الله، فذُهب به؟ قال: يا أبا عبد الرحمن، كيف بنا في أخوَات الرجال؟ قال: يبعث الله ريحاً طيبة وتلفت كل مؤمن .

وهذا إسناد صحيح .

علي بن مسهر، وشقيق بن سلمة تقدم أنهما ثقتان .

وواصل بن حيّان الأحدب الأسدي، الكوفي، بيّاع السابري ـ بمهملة وموحّدة ـ، يروي عن أبي وائل شقيق بن سلمة وشريح القاضي وإبراهيم النخعي وغيرهم، روى عنه أبو إسحاق الشيباني وجرير بن حازم وشعبة والثوري وغيرهم، وكانت وفاته سنة عشرين ومائة، وقيل: تسع وعشرين ومائة، وهو ثقة ثبت روى له الجماعة كما في التقريب (ص ٥٧٩ رقم ٧٣٨٢)، فقد وثقه العجلي ويعقوب بن سفيان وأبو داود والنسائي والبزار، وابن معين في رواية، وفي أخرى قال: «ثبت» .

انظر الجرح والتعديل (٢٩/٩ ـ ٣٠ رقم ١٣٣)، والتهذيب (١٠٣/١١ رقم ١٧٧) . =

.....

= وأما أبو إسحاق الشيباني، فاسمه: سليمان بن أبي سليمان، الكوفي، وهو يروي عن عبد الله بن أبي أوفى وزر بن حبيش وأبي الزناد وعكرمة وإبراهيم النخعي وغيرهم، روى عنه شعبة والثوري وابن عيينة وهشيم وعلي بن مسهر وغيرهم، واختلف في وفاته، فقيل: سنة تسع وعشرين ومائة، وقيل: ثمان وثلاثين، وقيل تسع وثلاثين، وقيل: سنة إحدى أو اثنتين وأربعين ومائة، وهو ثقة روى له الجماعة كما في التقريب (٢٥٢ رقم ٢٥٦٨)، قال ابن معين: «ثقة حجّة»، وقال أبو حاتم: «صدوق ثقة صالح الحديث»، ووثقه العجلي والنسائي، وقال ابن عبد البر: «هو ثقة حجة عند جميعهم». أ.هـ من الجرح والتعديل (١٣٥/٤ رقم ٥٩٢)، والتهذيب (١٩٧/٤ ـ ١٩٨ رقم ٣٣٤) .

(٣) طريق أبي الزعراء عن ابن مسعود .

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٠٢/١٤ رقم ١٧٧٢٧) من طريق شيخه ابن نمير، عن مالك بن مغول، عن سلمة بن كهيل، عن أبي الزعراء، قال: قال عبد الله: إن أول ما تفقدون من دينكم الأمانة، وآخر ما تفقدون الصلاة .

وأخرجه الطبراني في الكبير (٤١٢/٩ رقم ٩٧٥٤) من طريق شعبة، عن سلمة بن كهيل، به نحو سياق ابن أبي شيبة .

وسند ابن أبي شيبة صحيح .

أبو الزعراء اسمه: عبد الله بن هانيء، الكوفي، وهو أبو الزعراء الأكبر، يروي عن عمر وابن مسعود، روى عنه ابن أخته سلمة بن كهيل، وهو ثقة من الطبقة الثانية؛ قال ابن سعد: «كان ثقة وله أحاديث»، وقال العجلي: «ثقة من كبار التابعين»، وذكره ابن حبان في الثقات. وأما البخاري، فأعلّ حديثاً له حيث قال: «عبد الله بن هانيء أبو الزعراء الكوفي في الشفاعة، لا يتابع عليه» . انظر طبقات ابن سعد (١٧١/٦)، وثقات العجلي (ص ٢٧٢ رقم ٩٠٣)، =

.....

= والكامل لابن عدي (١٥٤٩/٤)، والتهذيب (٦١/٦ رقم ١١٩)، والتقريب (ص ٣٢٧ رقم ٣٦٧٧) .

وسلمة بن كهيل الحضرمي، أبو يحيى الكوفي، يروي عن أبي جُحيفة وجندب بن عبد الله وابن أبي أوفى والشعبي وإبراهيم التيمي وخاله أبي الزعراء وغيرهم، روى عنه سعيد بن مسروق الثوري وابنه سفيان الثوري والأعمش وشعبة وإسماعيل بن أبي خالد وغيرهم، وكانت ولادته سنة سبع وأربعين للهجرة، ووفاته سنة إحدى وعشرين ومائة، وقيل: اثنتين، وقيل: ثلاث وعشرين ومائة، وهو ثقة روى له الجماعة كما في التقريب (ص ٢٤٨ رقم ٢٥٠٨)، وثقه ابن معين، وقال أحمد: «متقن للحديث»، وقال ابن سعد: «كان ثقة كثير الحديث»، وقال العجلي: «تابعي ثقة ثبت في الحديث، وكان فيه تشيع قليل، وهو من ثقات الكوفيين»، وقال أبو زرعة: «ثقة مأمون ذكي»، وقال أبو حاتم: «ثقة متقن»، وقال النسائي: «ثقة ثبت»، وكذا قال يعقوب بن شيبة وزاد: «على تشيّعه». أ.هـ من الجرح والتعديل (١٧٠/٤ ـ ١٧١ رقم ٧٤٢)، والتهذيب (١٥٥/٤ ـ ١٥٧ رقم ٢٦٩) .

ومالك بن مِغْوَل ـ بكسر أوّله، وسكون المعجمة، وفتح الواو ـ، البجلي، أبو عبد الله الكوفي، يروي عن أبي إسحاق السبيعي ونافع مولى ابن عمر والحكم بن عتيبة وغيرهم، روى عنه شعبة والثوري وابن عيينة ومسعر وابن نمير وغيرهم، وكانت وفاته سنة سبع، وقيل: ثمان، وقيل: تسع وخمسين ومائة، ولم أجد من نصّ على أنه سمع من سلمة بن كهيل، وسماعه منه محتمل، فكلاهما كوفي، وقد تعاصرا كما يتضح من سنة وفاتيهما، ومالك هذا ثقة ثبت روى له الجماعة كما في التقريب (ص ٥١٨ رقم ٦٤٥١)، وثقه أبو نعيم الفضل بن دكين وابن معين وأبو حاتم والنسائي، وقال الإمام أحمد: «ثقة ثبت في الحديث»، وقال ابن سعد: «كان ثقة مأموناً كثير الحديث، فاضلاً خيّراً». أ.هـ من الجرح والتعديل (٢١٥/٨ ـ ٢١٦ رقم ٩٦١)، والتهذيب (٢٢/١٠ ـ ٢٣ رقم ٣٥) . =

.....

= وشيخ ابن أبي شيبة: عبد الله بن نُمير ـ بنون، مصغّر ـ، الهَمْداني، الخارفي، أبو هشام الكوفي روى عن إسماعيل بن أبي خالد والأعمش وهشام بن عروة والأوزاعي ومالك بن مغول وغيرهم، روى عنه ابنه محمد والإمام أحمد وابن المديني وأبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة وغيرهم، وكانت وفاته سنة تسع وستين ومائة، وهو ثقة صاحب حديث، من أهل السنة، روى له الجماعة كما في التقريب (ص ٣٢٧ رقم ٣٦٦٨). فقد وثقه ابن معين، وقال ابن سعد: «كان ثقة كثير الحديث، صدوق»، وقال العجلي: «ثقة صالح الحديث صاحب سنّة». أ.هـ من الجرح والتعديل (١٨٦/٥ رقم ٨٦٩)، والتهذيب (٥٧/٦ ـ ٥٨ رقم ١٠٩) .

(٤) طريق زرّ بن حُبَيْش، عن ابن مسعود .

أخرجه الدارمي في سننه (٣١٥/٢ رقم ٣٣٤٤٦) بلفظ: ليسرينّ على القرآن ذات ليلة، ولا يترك آية في مصحف ولا في قلب أحد إلا رفعت .

(٥) طريق عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن ابن مسعود .

أخرجه الدارمي في سننه (٣١٥/٢ رقم ٣٣٤٤) .

والبيهقي في الشعب (٥٨٧/٤ ـ ٥٨٩ رقم ١٨٦٨) .

أما الدارمي فمن طريق صفوان بن سليم، وأما البيهقي فمن طريق موسى ابن سعد [في الأصل: سعيد، وهو خطأ]، كلاهما عن ناجية بن عبد الله ابن عتبة بن مسعود عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود قال: أكثروا تلاوة القرآن قبل أن يرفع، قالوا: هذه المصاحف ترفع، فكيف بما في صدور الرجال؟ قال: يُسرى عليه ليلاً فيصبحون منه فقراء، وينسون قول لا إله إلا الله، ويقعون في قول الجاهلية وأشعارهم وذلك حين يقع القول عليهم .

وأخرجه ابن المبارك في الزهد (ص ٢٧٧ رقم ٨٠٣) من طريق ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن موسى بن سعد بن زيد، عن ابن مسعود، به نحوه، هكذا بإسقاط ناجية وأبيه من الإسناد، ولعل الوهم في ذلك من

[٩٨] حدثنا سعيد، قال: نا عبد الله بن المبارك، عن عثمان بن الأسود[١]، عن حُميد الأعرج، عن مجاهد قال: إذا تثاءبت وأنت تقرأ، فأمسك عن القراءة حتى يذهب عنك .

= ابن لهيعة، فإنه ضعيف كما تقدم في الحديث [٤٥] .

والحديث أشار له البخاري في ترجمة ناجية من تاريخه (١٠٧/٨ ـ ١٠٨) .

وعليه فالحديث بمجموع هذه الطرق صحيح لغيره عن ابن مسعود رضي الله عنه والله أعلم .

(١) هو عثمان بن الأسود بن موسى المكي، مولى بني جُمَح، روى عن أبيه وسليمان الأحول وابن أبي مُليكة وسعيد بن جبير وعطاء بن أبي رباح ومجاهد وحميد ابن قيس الأعرج وغيرهم، روى عنه الثوري وابن إدريس وعبد الله بن المبارك ويحيى القطان وغيرهم، وكانت وفاته سنة خمسين ومائة، وقيل: تسع وأربعين ومائة، وهو ثقة ثبت روى له الجماعة كما في التقريب (ص ٣٨٢ رقن ٤٤٥١)، قال يحيى القطان: «كان ثقة ثبتاً»، ووثقه أحمد وابن معين وابن نمير والعجلي وابن سعد، وزاد: «كثير الحديث»، وقال أبو حاتم: «ثقة، لا بأس به» . انظر الجرح والتعديل (١٤٤/٦ رقم ٧٨٤)، وتهذيب الكمال المطبوع (٣٨٥/٧)، والتهذيب (١٠٧/٧ رقم ٢٢٩) .

[٩٨] سنده صحيح.

وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٨٨/٥) من طريق المصنف، به مثله سواء .

وأخرجه الآجُرِّي في أخلاق أهل القرآن (ص ١٤٩ رقم ٧٤) من طريق الحسين ابن الحسن المروزي، عن ابن المبارك، به مثله، إلا أنه لم يذكر قوله: «عن القراءة» .

وأخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٥٦ رقم ١٢٩)، فقال: حدثنا عبد الله بن المبارك، عن عثمان بن أبي الأسود، عن حميد بن هلال، عن مجاهد...، فذكره بنحوه. =

[٩٩] حدثنا سعيد، قال: نا عبد الله بن المبارك، عن عبد العزيز بن أبي روّاد[١]، عن مجاهد، قال: كان ربما قرأ ـ وقوم نيام ـ، فيجد الريح، فيمسك عن القراءة حتى تذهب .

= وقول: «عثمان بن أبي الأسود»، و: «حميد بن هلال» خطأ لعلّه من النساخ، والصواب كما في إسناد المصنِّف والآجري .

(١) هو عبد العزيز بن أبي روّاد ـ بفتح الراء وتشديد الواو ـ، واسم أبي روّاد: ميمون، وقيل: أيمن، ابن بدر، أبو عبد الرحمن مولى الأزد، روى عن نافع مولى ابن عمر وعكرمة والضحاك بن مزاحم وغيرهم، روى عنه ابن المبارك وابن مهدي ويحيى القطان ووكيع وعبد الرزاق وغيرهم، وكانت وفاته سنة تسع وخمسين ومائة، وقيل غير ذلك، ولم أجد من نصّ على أنه سمع من مجاهد، وهو ثقة مرجيء عابد كما في الكاشف (١٩٨/٢ رقم ٣٤٣٢)، وهو ممن اختُلف فيه، فقال يحيى القطان مع تشدده في الرجال: «عبد العزيز بن أبي رواد ثقة في الحديث، ليس ينبغي أن يترك حديثه لرأي أخطأ فيه»، وقال الإمام أحمد: «كان رجلاً صالحاً، وكان مرجئاً، وليس هو في الثبت مثل غيره»، ووثقه ابن معين والعجلي، وقال ابن سعد: «له أحاديث، وكان مرجئاً، وكان معروفاً بالورع والصلاح والعبادة»، وقال أبو حاتم: «صدوق ثقة في الحديث متعبِّد»، وقال النسائي: «ليس به بأس»، وقال الساجي: «صدوق يرى الإرجاء»، وقال الحاكم: «ثقة عابد مجتهد» .

وقال الدارقطني: «هو متوسط في الحديث، وربما وهم في حديثه»، وقال علي ابن الجنيد: «كان ضعيفاً»، وأحاديثه منكرات»، وقال ابن حبان: «لم يصلّ عليه الثوري لأنه كان يرى الإرجاء، وكان ممن غلب عليه التقشُّف حتى كان لا يدري ما يحدث به، فروى عن نافع أشياء لا يشك مَنْ الحديث صناعته إذا سمعها أنها موضوعة، كان يحدّث بها توهمّاً، لا تعمُّداً، ومن حدّث على الحسبان، وروى على التوهّم حتى كثر ذلك منه سقط الاحتجاج به، وإن كان فاضلاً في نفسه، وكيف يكون التقيّ في نفسه من كان شديد الصلابة في =

.....

= الإرجاء، كثير البغض لمن انتحل السنن». وقال ابن عدي: «في بعض رواياته ما لا يتابع عليه». أ.هـ من الجرح والتعديل (٣٩٤/٥ رقم ١٨٣٠)، والمجروحين (١٣٦/٢ ـ ١٣٨)، والكامل (١٩٢٨/٥ ـ ١٩٢٩)، والتهذيب (٣٣٨/٦ ـ ٣٣٩ رقم ٦٥٠).

قلت: عبد العزيز بن أبي روّاد كان يرى الإرجاء، وهو مخطىء في رأيه، ولو أن كل من رأى رأياً من الآراء المبتدعة التي لا تخرج صاحبها من دائرة الإسلام تركنا حديثه لما بقي لنا إلا القليل من الأخبار ولذا فكلام يحيى القطان رحمه الله الذي سبق نقله هو الأليق بحال الرجل، وأما كلام الإمام أحمد فغايته أن عبدالعزيز بن أبي روّاد ليس في التثبت مثل غيره كشعبة وسفيان ونحوهما، ومع ذلك فهو ثقة. وأما ابن حبان فتشدده وتسرّعه في جرح الرواة معروف، وقوله مخالف بأقوال الأئمة الذين مرّ ذكرهم، ومع ذلك فلا يستطيع أن يُثبت سوى الإرجاء، وأما قوله عنه بأنه كثير البغض لمن انتحل السنن، فقد استَدلّ عليه بحكاية أوردها من طريق راوٍ مبهم، فهل من الإنصاف أن يلصق بالرجل نقل عن مبهم لا يُدرى من هو؟ وأما الأحاديث الموضوعة التي ذكر أن عبد العزيز رواها عن نافع، فقد ردّ عليه الذهبي في السير (١٨٧/٧) بقوله: «قلت: الشأن في صحة إسنادها إلى عبد العزيز، فلعلها قد أُدخلت عليه»، وعلى هذا يحمل أيضاً كلام الدارقطني وابن الجنيد وابن عدي، فإن الحافظ الذهبي رحمه الله في الميزان (٦٢٨/٢ ـ ٦٢٩) ذكر حديثاً من الأحاديث التي أوردها ابن عدي في ترجمة عبد العزيز في كامله مما يُنتقد عليه، فرد عليه الذهبي بقوله: «هذا من عيوب كامل ابن عدي؛ يأتي في ترجمة الرجل بخبر باطل لا يكون حدّث به قط، وإنما وُضع من بعده، فهذا خبر باطل وإسناد مظلم، وابن المغيرة ليس بثقة، وأما ابن حبان فبالغ في تنقُّص عبد العزيز وقال...» أ.هـ.

[١٠٠] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن زُرْزُر[١]، قال: سمعت رجلاً سأل عطاء، قال: أقرأ القرآن، فيخرج الريح مني؟ فقال: أمسك عن القراءة حتى تذهب عنك .

---

[٩٩] سنده صحيح إن كان عبد العزيز سمع من مجاهد .
وأخرجه البيهقي في الشعب (١٨٨/٥ رقم ١٩٤٣) من طريق المصنف، به مثله سواء .
والمصنِّف أخرجه من طريق شيخه عبد الله بن المبارك .
وابن المبارك أخرجه في الزهد (ص ٢٧٥ رقم ٧٩٨) بنحوه .
وأخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٥٦ رقم ١٢٨) من طريق حفص ابن غياث، عن عبد العزيز بن أبي روّاد، عن مجاهد، أنه كان إذا صلى فوجد ريحاً، أمسك عن القراءة .

(١) هو زُرْزُرُ بن صُهيب مولى آل جبير بن مطعم حجازي من أهل خرشة، وقيل: شرجة، يروي عن عطاء بن أبي رباح، روى عنه سفيان بن عيينة، ثقة؛ قال ابن عيينة: «زرزر رجل من أهل مكة صالح»، ووثقه ابن معين، وذكره ابن حبان وابن شاهين في ثقاتيهما .
انظر المعرفة والتاريخ للفسوي (١٩٥/٢)، والجرح والتعديل (٦٢٣/٣ ـ ٦٢٤ رقم ٢٨٢١)، والثقات لابن حبان (٣٤٨/٦)، والثقات لابن شاهين (ص ٩٥ رقم ٤٢٠)، والأنساب للسمعاني (٧٦/٨)، ومعجم البلدان (٣٣٤/٣)، والميزان للذهبي (٧٠/٢ رقم ٢٨٥٨) .

[١٠٠] الحديث سنده صحيح .
وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣٤١/١ رقم ١٣٢٦) .
والآجري في أخلاق أهل القرآن (ص ١٤٩ رقم ٧٣) .
والبيهقي في شعب الإيمان (٨٨/٥ رقم ١٩٤٢) .
ثلاثتهم من طريق سفيان، به نحوه، إلا أنه وقع عند الآجري: «زرّ» وهو تصحيف، وهو السائل لعطاء عند الآجرّي، لا الرجل المبهم .

[١٠١] حدثنا سعيد قال: نا شريك، عن ليث، عن عطاء، وطاوس، ومجاهد، أنهم قالوا: لا يمس القرآن إلا وهو طاهر، أو قالوا: المصحف .

---

[١٠١] سنده ضعيف لضعف ليث بن أبي سليم وشريك بن عبد الله القاضي من قبل حفظه.
لكن قد صحّ معناه عن عطاء، وروي عن طاوس من وجه آخر، ولا يصحّ .
فأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١/٣٤٢ ـ ٣٤٣ رقم ١٣٣٢ و١٣٣٣) عن ابن جريج، عن عطاء، قال: لا يمسّ المصحف مفضياً إليه غير متوضيء. قلت: فبين أيديهما وبين أخبيته ثوب؟ قال: ولا، الخباء أكفّ من الثوب. قلت: غير المتوضيء وهو في خبائه؟ قال: نعم، لا يضرّه. قلت: فيأخذه مطبقاً؟ قال: نعم .
وهذا سند صحيح، وابن جريج اسمه عبد الملك بن عبد العزيز، وتقدم في الحديث [٩] أنه ثقة، وأما تدليسه فلا يضرّ هنا؛ لأنه هو السائل لعطاء .
وأخرجه عبد الرزاق أيضاً (١/٣٤٣ رقم ١٣٣٤) عن الثوري، عن جابر، عن الشعبي وطاوس والقاسم بن محمد كرهوا أن يمسّ المصحف وهو على غير وضوء .
وسنده ضعيف جداً .
جابر هو ابن يزيد بن الحارث الجعفي، أبو عبد الله الكوفي، روى عن الشعبي وطاوس والقاسم بن محمد بن أبي بكر وأبي الضُّحى وعكرمة وعطاء وغيرهم، روى عنه شعبة والثوري وإسرائيل ومسعر ومعمر وغيرهم، وكانت وفاته سنة سبع وعشرين ومائة، وقيل: سنة ثمان وعشرين، وقيل: سنة اثنتين وثلاثين ومائة، وهو مُخْتَلَف فيه .
فروى ابن عليّة عن شعبة قال: «جابر صدوق في الحديث»، وقال ـ أي شعبة ـ في رواية يحيى بن أبي بكير عنه: «كان جابر إذا قال: حدثنا، و: سمعت، فهو من أوثق الناس». وروى يحيى أيضاً عن زهير بن معاوية قال: «كان إذا قال: سمعت، أو: سألت، فهو من أصدق الناس». وقال وكيع: «مهما شككتم في شيء، فلا تشكّوا في أن جابراً ثقة»، وأثنى عليه سفيان الثوري وشريك .
وخالف هؤلاء جماعة، فحكموا عليه بأنه كذاب، منهم: سعيد بن جبير، =

.....

= وأبو حنيفة، وليث بن أبي سليم، وأيوب السختياني، وزائدة، وابن عيينة، وأحمد ابن خراش، والجوزجاني، وابن معين، وفي رواية عن ابن معين: «لا يكتب حديثه، ولا كرامة». وقال إسماعيل بن أبي خالد: قال الشعبي لجابر: «لا تموت حتى تكذب على رسول الله ﷺ». قال إسماعيل: «فما مضت الأيام والليالي حتى اتهم بالكذب» .

قلت: أما غلوّه في الرفض فلم أجد من يخالف فيه، وكذا تدليسه. وأما أرجح الأقوال في الحكم عليه، فالذي ترجح لي ما اختاره الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير (٤/٢) حيث قال عنه: «ضعيف جداً»، وهو رأي ابن سعد فيه حيث قال: «كان يدلسّ، وكان ضعيفاً جداً في رأيه وروايته»، وهو بمعنى ما اختاره النسائي حيث قال: «متروك الحديث»، وقال يحيى القطان: «تركنا حديث جابر قبل أن يقدم علينا الثوري»، وقال الإمام أحمد: «تركه يحيى وعبد الرحمن»، وقال أبو أحمد الحاكم: «ذاهب الحديث، يؤمن بالرجعة، اتهم بالكذب» .

انظر الضعفاء للعقيلي (١٩١/١ ـ ١٩٦)، والكامل لابن عدي (٥٣٧/٢ ـ ٥٤٣)، وتهذيب الكمال المطبوع (٤٦٦/٤)، والتهذيب (٤٦/٢ ـ ٥١ رقم ٧٥) .

وهذا الأثر متضمن لمسألة مس المصحف لغير المتوضيء، وهي من المسا ئل التي طال الخلاف فيها، وقد ورد فيها أحاديث مرفوعة تجد الكلام عنها مفصّلاً في سنن الدارقطني (١٢١/١ ـ ١٢٤)، والمحلى لابن حزم (١٠٧/١ ـ ١١١)، ونصب الراية للزيلعي (١٩٦/١ ـ ١٩٩)، والدراية (٨٦/١ ـ ٨٨)، والتلخيص الحبير (١٤٠/١) كلاهما لابن حجر، وإرواء الغليل (١٥٨/١ ـ ١٦١)، ولا يصحّ منها شيء، عدا حديث أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، فإنه اختُلف فيه، فالدارقطني في الموضع السابق من سننه رجّح أنه مرسل رجاله ثقات، وذهب بعضهم إلى أن هذا المرسل عبارة عن كتاب، وأنه صحيح، قال ابن عبد البر: «إنه أشبه المتواتر لتلقّي الناس له بالقبول»، وقال يعقوب بن سفيان: «لا أعلم =

[١٠٢] حدثنا سعيد، قال: نا فضيل بن عياض، عن مسلم الأعور[١]، قال: كتب رجل يقال له: عبد الرحمن لمجاهد مصحفاً، فأعطاه خمسمائة درهم .

= كتاباً أصحّ من هذا الكتاب، فإن أصحاب رسول الله ﷺ يرجعون إليه ويَدَعون رأيهم»، وقال الحاكم: «قد شهد عمر بن عبد العزيز والزهري لهذا الكتاب بالصحة»، وقد صححه أيضاً الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه، واحتجّ به الإمام أحمد كما في إرواء الغليل (١/١٦١) نقلاً عن مسائل إسحاق المروزي وفوائد أبي شعيب .

ويعضد هذا المرسل باقي الأحاديث التي سبقت الإشارة إليها والتي لا يخلو شيء منها من مقال، وبعض الآثار عن بعض الصحابة ، ومنها: ما رواه الدارقطني وصححه (١/١٢٤ رقم ١٠)، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن سلمان، قال عبد الرحمن: كنا معه في سفر، فانطلق، فقضى حاجته، ثم جاء، فقلت: أي أبا عبد الله، توضأ؛ لعلنا نسألك عن آي من القرآن، فقال: سلوني، فإني لا أمسّه؛ إنه لا يمسّه إلا المطهرون، فسألناه، فقرأ علينا قبل أن يتوضأ .

ومنها ما أخرجه الإمام مالك في الموطأ (١/٤٢ رقم ٥٩) في الطهارة، باب الوضوء من مسّ الفرج، من طريق مصعب بن سعد بن أبي وقاص أنه قال: كنت أُمسك المصحف على سعد بن أبي وقاص، فاحتككت، فقال سعد: لعلك مسست ذكرك؟ قال: فقلت: نعم، فقال: قم، فتوضأ، فقمت، فتوضأت، ثم رجعت .

قال الشيخ الألباني في الموضع السابق من إرواء الغليل: «سنده صحيح» .

(١) هو مسلم بن كَيْسان الضَّبّي المُلائي البرّاد الأعور، أبو عبد الله الكوفي، روى عن أنس بن مالك ومجاهد وسعيد بن جبير وغيرهم، روى عنه الأعمش وشعبة والثوري وفضيل بن عياض وغيرهم، وهو ضعيف من الطبقة الخامسة كما في التقريب (ص ٥٣٠ رقم ٦٦٤١)، قال عمرو بن علي الفلّاس: «كان يحيى ابن سعيد وابن مهدي لا يحدّثان عن مسلم الأعور، وكان شعبة وسفيان =

[١٠٣] حدثنا سعيد، قال: نا أبو وكيع[١]، عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن مَعْقِل[٢]، أن عُبيد الله بن زياد[٣] بعث إليه: أن يقوم بالناس في شهر رمضان، فقام بهم فبعث إليه عبيد الله بحلّة، وخمسمائة درهم، فقال: **ما أنا بآخذ على القرآن أجراً** .

= يحدثان عنه، وهو منكر الحديث جداً» وقال الإمام أحمد: «لا يكتب حديثه»، وقال ابن معين: «ليس بثقة»، وقال ابن المديني والعجلي: «ضعيف الحديث»، وقال البخاري: «ضعيف ذاهب الحديث، لا أروي عنه»، وقال أبو حاتم: «يتكلمون فيه، وهو ضعيف الحديث»، وقال أبو زرعة: «ضعيف الحديث»، وقال النسائي والدارقطني وعلي بن الجنيد: «متروك» .

انظر الجرح والتعديل (٨/ ١٩٢ ـ ١٩٣ رقم ٨٤٤) وتهذيب الكمال المخطوط (١٣٢٧/٣)، والتهذيب (١٣٥/١٠ ـ ١٣٦ رقم ٢٤٧)، والتقريب (ص ٥٣٠ رقم ٦٦٤١) .

[١٠٢] سنده ضعيف لضعف مسلم الأعور .

وأخرجه ابن أبي داود في المصاحف (ص ١٤٧) من طريق ليث، عن مجاهد، أن رجلاً كتب له مصحفاً، فأعطاه أجره .

وسنده ضعيف لأجل ليث بن أبي سليم؛ فإنه كان قد اختلط، فلم يتميّز حديثه، فتُرك كما في الحديث رقم [٩] .

وقد ساق المصنف هذا الأثر والأحاديث والآثار الآتية بعده حتى رقم [١٢٥] فيما يتعلق بمسألة أخذ الأجرة على كتابة المصاحف، وعلى تعليم القرآن، وبيع المصاحف وشرائها، وسيأتي الكلام عنها في التعليق على الحديث رقم [١٢٥].

(١) هو الجَرَّاح بن مَلِيح بن عَدِيّ الرُّؤاسي ـ بضم الراء، بعدها واو بهمزة، وبعد الألف مهملة ـ، الكوفي، والد وكيع، روى عن أبي إسحاق السبيعي وعطاء بن السائب وعاصم الأحول وغيرهم، روى عنه ابنه وكيع وابن مهدي ومسدد وغيرهم، وروى عنه هنا سعيد بن منصور، وكانت وفاته سنة ست وسبعين ومائة، =

.....

= وهو صدوق يهم؛ وثقه ابن معين مرة وضعّفه أخرى، ووثقه أبو داود وأبو الوليد الطيالسي، وقال النسائي وغيره: «ليس به بأس»، وضعفه ابن سعد وابن عمّار، وقال أبو حاتم: «يكتب حديثه ولا يحتجّ به»، وقال البرقاني: «سألت الدارقطني عن الجرّاح، فقال: ليس بشيء، هو كثير الوهم، قلت: يعتبر به؟قال: لا. أ.هـ من الجرح والتعديل (٥٢٣/٢ رقم ٢١٧٥)، والميزان (٣٨٩/١ رقم ١٤٥١)، والتهذيب (٦٦/٢ ـ ٦٨ رقم ١٠٨)، والتقريب (ص ١٣٨ رقم ٩٠٨)

(٢) هو عبد الله بن مَعْقِل ـ بفتح أوّله وسكون المهملة، بعدها قاف ـ، ابن مُقَرِّن المُزَني، أبو الوليد الكوفي، روى عن أبيه وعلي وابن مسعود وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه أبو إسحاق السبيعي وعبد الملك بن عمير وأبو إسحاق الشيباني وغيرهم، وكانت وفاته بالبصرة سنة بضع وثمانين للهجرة، وهو ثقة روى له الجماعة، وقال ابن سعد: «كان ثقة قليل الحديث»، وقال العجلي: «تابعي ثقة من أصحاب عبد الله من خيار التابعين»، وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ ابن حجر: «ذكره ابن فتحون في ذيل الاستيعاب، ولم يذكر مستنداً لذكره في الصحابة، وقد قال ابن قتيبة: ليست له صحبة ولا إدراك». أ.هـ من تاريخ الثقات للعجلي (ص ٢٨٠ رقم ٨٩١)، والإصابة (٢١٢/٥ ـ ٢١٣)، والتهذيب (٤٠/٦ ـ ٤١ رقم ٦٩)، والتقريب (ص ٣٢٤ رقم ٣٦٣٤) .

(٣) هو عبيد الله بن زياد بن أبيه، أبوحَفْص، أمير العراق، ولي البصرة سنة خمس وخمسين وله ثنتان وعشرون سنة، وولي خراسان فكان أول عربي قطع نهر جَيْحُون، وافتتح بِيكَنْد وغيرها، وهو الذي قتل الحسين بن علي رضي الله عنهما، وكانت أمه مرجانة تقول لابنها عبيد الله هذا: «قتلت ابن بنت رسول الله ﷺ، لا ترى الجنة»، أوْ نحو هذا. وقال الذهبي في وصفه: «كان جميل الصورة قبيح السريرة»، وقال أيضاً: «الشيعي لا يطيب عيشه حتى يلعن هذا ودونه، ونحن نبغضهم في الله، ونبرأ منهم، ولا نلعنهم، وأمرهم إلى الله» .

انظر التاريخ الكبير للبخاري (٣٨١/٥ رقم ١٢١٩)، وتاريخ دمشق لابن عساكر =

.....

= (١٠/٦٥٤ ـ ٦٦٩/ الظاهرية)، وسير أعلام النبلاء (٣/٥٤٥ ـ ٥٤٩) .

[١٠٣] سنده ضعيف لحال أبي وكيع، لكنه حسن لغيره بالطريق الآتي .

فالحديث أخرجه العجلي في تاريخ الثقات (ص ٢٨٠) فقال: حدثنا موسى ابن أيوب، حدثنا مخلد، عن هشام، عن ابن سيرين، أن عبد الله بن معقل صلّى بالناس في رمضان، فلما انقضى الشهر أرسل إليه الأمير بخمسمائة درهم، فلما أتاه الرسول قال: ما هذا؟ قال: بعث بها إليك الأمير، فلم يقبلها .

وهذا سند حسن .

محمد بن سيرين تقدم في الحديث [٤٤] أنه ثقة ثبت .

وهشام بن حسّان تقدم في الحديث [٥٥] أنه ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين .

ومَخْلد بن الحسين الأَزْدي المُهَلَّبي، أبو محمد البصري، نزيل المصِّيصَة، يروي عن الأوزاعي وابن جريج وهشام بن حسّان وغيرهم، روى عنه الوليد ابن مسلم وعَبْدة بن سليمان وحجاج بن محمد وغيرهم، وكانت وفاته سنة إحدى وتسعين ومائة، وهو ثقة فاضل؛ قال ابن سعد: «كان ثقة فاضلاً»، وقال العجلي: «ثقة، رجل صالح، وكان من عقلاء الرجال»، وقال المسيب بن واضح: «ما رأيت في زماننا أوفى عقلاً منه»، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «كان من العُبَّاد الخُشَّن، ممن لا يأكل إلا الحلال المحض». أ.هـ من تاريخ الثقات للعجلي (ص ٤٢٢ رقم ١٥٤٧)، والثقات لابن حبان (٩/١٨٥)، والتهذيب (١٠/٧٢ ـ ٧٣ رقم ١٢٤)، والتقريب (ص ٥٢٣ رقم ٦٥٣٠) .

وموسى بن أيوب بن عيسى النَّصيبي، أبو عِمْران الأَنْطاكي، روى عن أبيه والجرّاح ابن مليح البهراني وعبد الله بن المبارك ومخلد بن الحسين وغيرهم، روى عنه أبو زرعة وأبو حاتم والحسن بن علي بن عفان وأحمد بن صالح العجلي وغيرهم، وهو صدوق من الطبقة العاشرة كما في التقريب (ص ٥٥٠ رقم ٦٩٤٧)، =

.....

= فقد وثقه العجلي، وقال أبو حاتم: «صدوق»، وذكره ابن حبان في الثقات .
انظر الجرح والتعديل (١٣٤/٨ ـ ١٣٥ رقم ٦٠٩)، وتاريخ الثقات (ص ٤٤٤ رقم ١٦٥٥)، وتهذيب الكمال المخطوط (١٣٨٣/٣)، والتهذيب (٣٣٦/١٠ ـ ٣٣٧ رقم ٥٨٩).

وأشار ابن حزم للحديث في المحلى (٢٤/٩) وصححه فقال: (وصح عن عبد الله بن مغفل [كذا! والصواب: معقل]، أنه أعطاه الأمير مالاً لقيامه بالناس في رمضان، فأبى، وقال: إنَّا لا نأخذ للقرآن أجراً) .

وأخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ١٤٠ رقم ٣٥٣) من طريق أبي إسحاق السبيعي، قال: أمر مصعب بن الزبير عبد الله بن مغفّل أن يصلي بالناس في شهر رمضان، فلما أفطر أرسل إليه خمسمائة درهم وحلّة، فردّها وقال: ما كنت لآخذ على القرآن أجراً .

وذِكْرُ عبد الله بن مُغَفَّل هنا خطأ لا شك فيه، ولعل الخطأ في الطباعة، لا في الأصل؛ لأن عبد الله بن مغفّل رضي الله عنه توفي سنة سبع وخمسين، وقيل: سنة ستين، وأكثر ما قيل في وفاته: سنة اثنتين وستين، وحتى هذا التاريخ لم يكن مصعب بن الزبير قد تولى الإمارة؛ لأن يزيد بن معاوية توفي سنة أربع وستين، وبوفاته استقر الأمر لعبد الله بن الزبير رضي الله عنه بالحجاز، ثم ولّى أخاه مصعباً إمرة العراق بعد حروب يطول ذكرها، تجدها مفصّلة في البداية والنهاية لابن كثير (٢٣٨/٨) فما بعد .

فالذي يظهر أن الناسخ أو الطابع اشتبه عليه: (معقل) بـ: (مغفّل) بسبب الشبه الكبير بين رسم الكلمتين .

أما ذكر مصعب بن الزبير في الحديث، فإما أن تكون الحادثة وقعت لعبد الله ابن معقل مرتين، مرة مع ابن زياد، ومرة مع مصعب ابن الزبير، وإما أن يكون التصريح باسم الأمير في إحدى الروايتين ـ رواية سعيد بن منصور ورواية أبي عبيد ـ خطأ، وأما رواية العجلي ـ وهي الأصح إسناداً ـ، فليس فيها التصريح باسم الأمير، والله أعلم .

[١٠٤] حدثنا سعيد، نا خالد بن عبد الله، عن سعيد بن إياس الجُرَيري، عن عبد الله بن شَقيق[١]، قال: كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرهون بيع المصاحف، وتعليم الغلمان بالأجر، ويُعَظِّمون ذلك .

---

(١) هو عبد الله بن شَقيق العُقَيْلي ـ بالضمّ ـ، بصري، يروي عن عمر وعثمان وعلي وأبي ذر وأبي هريرة وعائشة وابن عباس وابن عمر وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه محمد بن سيرين وعاصم الأحول وقتادة وحميد الطويل وأيوب السختياني وسعيد الجُريري وغيرهم، وكانت وفاته بعد المائة، وقيل سنة ثمان ومائة، وهو ثقة، فيه نصب، قال الإمام أحمد والعجلي: «ثقة وكان يحمل على عليّ»، وقال ابن سعد: «قالوا: كان عبد الله بن شقيق عثمانياً، وكان ثقة في الحديث، وروى أحاديث صالحة»، وقال ابن معين: «ثقة من خيار المسلمين، لا يطعن في حديثه»، ووثقه أبو حاتم وأبو زرعة وابن خراش وزاد: «كان عثمانياً يبغض علياً». أ.هـ. من الجرح والتعديل (٥/٨١ رقم ٣٧٦)، والتهذيب (٥/٢٥٣ ـ ٢٥٤ رقم ٤٤٤)، والتقريب (ص ٣٠٧ رقم ٣٣٨٥) .

[١٠٤] الحديث سنده صحيح، وسعيد بن إياس الجُرَيْري وإن كان اختلط قبل موته بثلاث سنين، لكن قد روى هذا الأثر عنه سفيان الثوري وإسماعيل بن عليّة كما سيأتي، وهما ممن روى عنه قبل الاختلاط كما تقدم بيانه في الحديث [٢٣]، وأما الراوي عنه هنا عند المصنف فهو خالد بن عبد الله الطحان، ولم يُذكر فيمن روى عنه قبل الاختلاط أو بعده، وقد أخرج له البخاري من طريقه متابعة؛ قال الحافظ ابن حجر في هدي الساري (ص ٤٠٥): «أخرج له البخاري أيضاً من رواية خالد الواسطي عنه، ولم يتحرر لي أمره إلى الآن، هل سمع منه قبل الاختلاط أو بعد؟ لكن حديثه عنه بمتابعة بشر بن المفضَّل، كلاهما عنه، عن [ابن] أبي بكرة، عن أبيه» اهـ.

قلت: وبشر بن المفضل ممن روى عن سعيد قبل الاختلاط كما سبق بيانه في الحديث المشار إليه . =

[١٠٥] حدثنا سعيد، قال: نا أبو عوانة، عن مغيرة، عن إبراهيم، أنه **كره أن يشترط المعلِّم .**

[١٠٦] حدثنا سعيد، قال: نا خالد بن عبد الله، عن أيوب بن أبي مسكين[١]، عن عطاء، أو خالد[٢]، عن أبي قِلَابة[٣]، **أنهما كانا[٤] لا يريان بالأجر[٥] بأساً .**

= والحديث أخرجه ابن حزم في المحلى (٩/٢٤ و٦٨١ ـ ٦٨٢) .
والبيهقي في سننه (٦/١٦) في البيوع، باب ما جاء في كراهية بيع المصاحف .
كلاهما من طريق المصنِّف به مثله، إلا أن البيهقي لم يذكر قوله: «وتعليم الغلمان...» إلخ، وأما ابن حزم فوقع عنده: «بالأرش» بدل قوله: «بالأجر» .
وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٨/١١٥ رقم ١٤٥٣٤) عن سفيان الثوري، عن سعيد الجريري، به نحوه، ولم يذكر قوله: «ويعظمون ذلك» .
وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٦/٢٢٤ ـ ٢٢٥ رقم ٨٨٥) من طريق شيخه إسماعيل بن علية، عن الجريري، عن عبد الله بن شقيق، قال: يكره أرش المعلم؛ فإن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يكرهونه ويرونه شديداً .

[١٠٥] سنده رجاله ثقات، لكنه ضعيف؛ لأن مغيرة مدلّس كما في ترجمته في الحديث رقم [٥٤]، لاسيّما عن إبراهيم النخعي، وهذا من روايته عنه، ولم يصرح بالسماع .
وهذا الأثر أشار له ابن حزم في المحلّى (٩/٢٤) وصححه، فقال: (وصحّ عن إبراهيم أنه كره أن يشترط المعلِّم وأن يأخذ أجراً على تعليم القرآن) .

(١) هو أيوب بن مسكين، ويقال: ابن أبي مسكين، التميمي، أبو العلاء القصّاب الواسطي، روى عن قتادة وسعيد المقبُري وأبي سفيان طلحة بن نافع وأبي هاشم الرمّاني وغيرهم، روى عنه إسحاق بن يوسف الأزرق وهشيم ويزيد بن هارون وغيرهم، وكانت وفاته سنة أربعين ومائة، ولم أجد من نصّ على أن أيوب هذا روى عن عطاء، ولا أنه روى عنه خالد بن عبد الله الطحّان =

.....

= الواسطي، لكن سماع خالد منه محتمل، فكلاهما واسطي، وقد تعاصرا، وأيوب هذا لا بأس به كما قال الإمام أحمد في رواية، وفي رواية عنه وعن أحمد بن صالح قالا: «رجل صالح ثقة»، ووثقه ابن سعد والنسائي، وقال أبو حاتم: «لا بأس به، شيخ صالح يكتب حديثه ولا يحتج به»، وقال الدارقطني: «يعتبر به»، وذكره ابن شاهين وابن حبان في ثقاتيهما، وزاد ابن حبان قوله: «كان يخطيء»، وذكره ابن حبان أيضاً في مشاهير علماء الأمصار وقال: «كان يهم ويخالف»، وقال أبو داود: «كان يتفقّه، ولم يكن يجيد الحفظ للإسناد»، وقال أبو أحمد الحاكم: «في حديثه بعض الاضطراب»، وذكره ابن عدي في الكامل، وذكر أربعة أحاديث انتُقدت عليه، ثم قال: «وهذه الأحاديث التي ذكرتها عن أيوب أبو العلاء (كذا!) هي أحاديث معروفة، ولم أجد في سائر أحاديثه غير ما ذكرت أيضاً شيئاً منكراً؛ ولهذا قال ابن حنبل لا بأس به ؛ لأن أحاديثه ليست بالمناكير، وهو ممن يكتب حديثه». أ.هـ من مشاهير علماء الأمصار (ص ١٧٧ رقم ١٤٠٠)، والكامل لابن عدي (١/٣٤٦ ـ ٣٤٧)، وتاريخ أسماء الثقات لابن شاهين (ص ٣١ رقم ٢٧)، وتهذيب الكمال للمزّي (٣/٤٩٢ ـ ٤٩٤ رقم ٦٢٤/ المطبوع)، وتهذيب التهذيب (١/٤١١ ـ ٤١٢ رقم ٧٥٤) .

والأحاديث الأربعة التي ذكرها ابن عدي قد تتبعها الشيخ عبد العزيز التخيفي في دراسة المتكلّم فيهم من رجال التقريب (١/٢٢١ ـ ٢٢٥) وبيّن أن ثلاثة منها لم ينفرد بها أيوب، بل تابعه غيره، وخرج من دراسته لحال الرجل أنه ثقة، والذي ترجَّح لي أن أيوب هذا لا بأس به، وحديثه في عداد الحسن ولا يرتقي لدرجة الصحيح؛ لأن كلام العلماء الذين تقدم ذكرهم يدلّ على أن في حفظه شيئاً، وقد ذكره الحافظ الذهبي في كتابه «ذكر أسماء من تُكُلِّم فيه وهو موثَّق» (ص ٥١ رقم٤٧)، وقال: «وثّقه غير واحد، وليَّنه بعضهم»، ومقتضى صنيعه أن يكون أقلّ أحواله عنده أنه حسن الحديث، فإنه قال في مقدمة هذا الكتاب (ص ٢٧): =

.....

= «أما بعد: فهذا فصل نافع في معرفة ثقات الرواة الذين تكلم فيهم بعض الأئمة بما لا يرد أخبارهم وفيهم بعض اللين، وغيرهم أتقن منهم وأحفظ، فهؤلاء حديثهم إن لم يكن في أعلى مراتب الصحيح، فلا ينزل عن رتبة الحسن، اللهم إلا أن يكون للرجل منهم أحاديث تستنكر عليه، وهي التي تكلم فيه من أجلها، فينبغي التوقف في هذه الأحاديث». أ.هـ .

(٢) كذا في الأصل، والذي يظهر ـ والله أعلم ـ أن الصواب: (وخالد)، فيكون الحديث يرويه خالد بن عبد الله الطحّان عن أيوب بن أبي مسكين وخالد الحذّاء، وأيوب يرويه عن عطاء بن أبي رباح، وخالد الحذّاء يرويه عن أبي قلابة .

(٣) هو عبد الله بن زيد بن عمرو ـ أو: عامر ـ، الجَرْمي، أبو قِلَابة البصري، يروي عن ثابت بن الضحاك الأنصاري وسمرة بن جندب ومالك بن الحويرث وأنس بن مالك وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه أيوب السختياني وخالد الحذّاء ويحيى بن أبي كثير وعاصم الأحول وغيرهم، وكانت وفاته بالشام سنة أربع ومائة، وقيل: خمس، وقيل: ست، وقيل: سبع ومائة، وهو ثقة فاضل كثير الإرسال، روى له الجماعة، وثقه ابن سيرين وأبو حاتم وابن خراش وابن سعد، وزاد: «كثير الحديث»، وقال العجلي: «بصري تابعي ثقة، وكان يحمل على عليّ» .

انظر الجرح والتعديل (٥/٥٧ ـ ٥٨ رقم ٢٦٨)، والتهذيب (٥/٢٢٤ ـ ٢٢٦ رقم ٣٨٧)، والتقريب (ص ٣٠٤ رقم ٣٣٣٣) .

(٤) يعني عطاءً وأبا قلابة .

(٥) أي الأجر على تعليم القرآن للغلمان .

[١٠٦] سنده عن عطاء حسن لذاته إن كان أيوب سمع منه، وسنده عن أبي قلابة صحيح. وقال ابن حزم في المحلى(٩/٢٥): (وصح عن عطاء وأبي قلابة إباحة أجر المعلِّم على تعليم القرآن) . =

[١٠٧] حدثنا سعيد، قال: نا فضيل، عن ليث بن أبي سليم، عن الحسن قال: **إذا قاطع المعلِّم ولم يعدل، كتب من الظلمة .**

[١٠٨] حدثنا سعيد، قال: نا إسماعيل بن عيّاش، عن صَفْوان بن (عمرو)[١] و[٢]، عن عُمير بن هانيء[٣]، **أن رجلاً كان يُقريء رجلاً القرآن، فحجَّ ذلك الرجل، فأهدى للذي أقرأه قوساً، فأتى عوف بن مالك[٤]، فأخبره، فقال له: ألْقِها عنك، فقال: إني أريد أن أغزو، فقال: ألقها عنك، فقال: إني أريد أن أغزو بها، فقال له عوف: أتريد أن تعلَّق قوساً من نار؟ قال: فردَّها الرجل إلى صاحبها .**

= وقال البيهقي في السنن (١٢٤/٦): (وروينا عن عطاء وأبي قلابة أنهما كانا لا يريان بتعليم الغلمان بالأجر بأساً) .

[١٠٧] سنده ضعيف لضعف ليث بن أبي سليم كما في ترجمته في الحديث [٩] . والأثر ذكره البيهقي في السنن (١٢٤/٩) فقال: (وروينا عن عطاء...، وعن الحسن رحمه الله قال: إذا قاطع المعلم ولم يعدل، كتب من الظلمة) . وأخرجه ابن أبي الدنيا في العيال (٥٣٤/١ رقم ٣٥٥) من طريق شيخه أبي طالب الهروي عن الفضيل، به نحوه

(١) في الأصل: (عمر)، والصواب ما هو مثبت كما يتضح من مصادر ترجمته الآتية.

(٢) هو صفوان بن عمرو بن هَرِم السَّكْسَكي، أبو عمرو الحمصي، روى عن عبد الله بن بسر المازني الصحابي وجبير بن نفير وشريح بن عبيد وغيرهم، روى عنه ابن المبارك وأبو إسحاق الفزاري وإسماعيل بن عياش وغيرهم، وكانت وفاته سنة مائة، وهو ثقة، وثقه العجلي ودُحيم والنسائي وأبو حاتم، وقال ابن سعد: «كان ثقة مأموناً»، وقال ابن خراش: «كان ابن المبارك وغيره يوثقه». انظر الجرح والتعديل (٤/ ٤٢٢ ـ ٤٢٣ رقم ١٨٥٢)، والتهذيب (٤٢٨/٤ ـ ٤٢٩ رقم ٧٤١)، والتقريب (ص ٢٧٧ رقم ٢٩٣٨) .

.....

(٣) هو عُمَيْر بن هانيء العَنْسي ـ بسكون النون ومهملتين ـ، أبو الوليد الدمشقي الدَّاراني، روى عن معاوية وابن عمر وأبي هريرة وأبي ثعلبة الخشني وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه الأوزاعي وعبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان والزهري وغيرهم، وذكره البخاري في التاريخ الأوسط في فصل من مات سنة مائة إلى عشر ومائة، ولم أجد من نصّ على أن عميراً هذا روى عن عوف بن مالك ولا من نصّ على أن صفوان بن عمرو روى عنه، وسماعه من عوف، وسماع صفوان منه محتمل، لأنه عاصرهم كما يتضح من سنّي وفياتهم، وكلهم شاميون، وعمير هذا ثقة روى له الجماعة، وقال العجلي: «شامي تابعي ثقة»، وقال الفسوي: «لا بأس به»، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو داود: «كان قدرياً» .

انظر تاريخ الثقات للعجلي (ص ٣٧٥ رقم ١٣١١)، والمعرفة والتاريخ للفسوي (٤٦٥/٢)، وتهذيب الكمال المخطوط (٢/ ١٠٦١)، والميزان (٢٩٧/٣ رقم ٦٤٩٢)، والتهذيب (١٤٩/٨ ـ ١٥١ رقم ٢٦٦)، والتقريب (ص ٤٣١ رقم ٥١٨٩) .

(٤) هو عوف بن مالك الأشجعي، أبو حماد، ويقال غير ذلك، صحابي مشهور من من مسلمة الفتح، سكن دمشق، روى عن النبي ﷺ وعن عبد الله بن سلام، روى عنه أبو مسلم الخولاني وجبير بن نفير وأبو إدريس الخولاني وغيرهم، وكانت وفاته سنة ثلاث وسبعين للهجرة .

انظر الجرح والتعديل (١٣/٧ ـ ١٤ رقم ٦١)، والإصابة (٧٤٢/٤)، والتقريب (ص ٤٣٣ رقم ٥٢١٧)، والتهذيب (١٦٨/٨ رقم ٣٠٣) .

[١٠٨] سنده ضعيف؛ لأن إسماعيل بن عياش مدلّس كما في ترجمته في الحديث رقم [٩]، ولم يصرّح بالسماع هنا، وهو حسن لغيره كما سيأتي .

والحديث ذكره ابن حزم في المحلى (٢٤/٩) فقال بعد أن ذكر حديثاً في معناه : «وروياه عن عوف بن مالك من قوله مثل هذا، أنه قال في قوس أهداها إنسان إلى من كان يقرئه: أتريد أن تعلق قوساً من نار» . =

[١٠٩] حدثنا سعيد، قال: نا إسماعيل بن عيّاش، عن عبد ربه بن سليمان بن زَيْتون[١]، عن الطُّفَيل بن عمرو، قال: **أقرأني أُبَيٌّ القرآن، فأَهْدَيْتُ إليه قوساً، فغدا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو متقلِّد بها، فقال: «من سلّحك هذه؟» قال: الطفيل بن عمرو؛ أقرأته القرآن، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: «تَقلَّدَها شِلْوةً[٢]، من نار جهنم». قالوا: يا رسول الله، إنا نأكل من طعامهم[٣]؟ فقال: «(أما طعام)[٤] صنع لغيرك، فحضرته، فلا بأس أن تأكله، وأما ما صنع لك، فإنما تأكل بِخَلَاقِك»[٥]** .

= وأخرجه الطبراني في الكبير (٥٣/١٨ رقم ٩٦) من طريق محمد بن إسماعيل ابن عياش، حدثنا أبي، عن ضمضم بن زرعة، عن شريح بن عبيد، أنه حدثهم عن عوف بن مالك أنه كان معه رجل يعلمه القرآن، فقال لرسول الله ﷺ: صاحبي الذي رأيته معي اشترى قوساً وأهداها إليَّ، أفآخذها منه؟ فقال له النبي ﷺ: «لا»، ثم مكث حتى إذا كان رأس الحول، عاد عليه، فقال: يا رسول الله ﷺ: آخذها؟ قال: «لا»، ثم مكث حتى كان رأس الحول، قال: آخذ تلك القوس يا رسول الله؟ قال: «لا»، قال: أفلا آخذها يا رسول الله فتكون عنده؟ فقال رسول الله ﷺ: «أتريد أن تلقى الله يا عوف يوم القيامة وبين كتفيك جمرة من جهنم؟» .

قال الهيثمي في المجمع (٩٦/٤): «فيه محمد بن إسماعيل بن عياش وهو ضعيف». أ.هـ .

قلت: ومع ضعفه فقد خالف من هو أوثق منه وهو سعيد بن منصور كما يتضح من سياق الحديث .

وللحديث شواهد يرتقي بها لدرجة الحسن لغيره كما سيأتي في الحديث بعده .

(١) هو عبد ربه بن سليمان بن عمير بن زيتون الدمشقي، مقبول، ذكره البخاري =

.....

= البخاري في تاريخه وسكت عنه، وبيض له ابن أبي حاتم، وذكره ابن حبان في الثقات، وروى عن أم الدرداء ورجاء بن حيوة وابن محيريز، روى عنه رجاء ابن أبي سلمة وإسماعيل بن عياش .

انظر التاريخ الكبير للبخاري (٦/٧٧ ـ ٧٨ رقم ١٧٦٥)، والجرح والتعديل (٦/٤٣ رقم ٢٢١)، والثقات لابن حبان (٧/١٥٣)، والتهذيب (٦/١٢٧ رقم ٢٦٤)، والتقريب (ص ٣٣٥ رقم ٣٧٨٧) .

وعبد ربه هذا يروي الحديث هنا عن الطفيل بن عمرو رضي الله عنه، وهو لم يسمع منه كما سيأتي نقل ذلك عن البغوي .

وقال الحافظ ابن حجر في الموضع السابق من التهذيب عن عبد ربه هذا: «لم يذكره ابن عساكر في التاريخ» .

والسبب في ذلك أن ابن عساكر يرى أنه ليس بحمصي، ولا بدمشقي، وإنما هو من أهل بيت المقدس، فإنه نقل عن البغوي قوله عنه: «أحسبه من أهل حمص»، ثم ردّ ذلك ابن عساكر بقوله: «ابن زيتون من أهل بيت المقدس، وليس بحمصي» .

انظر تاريخ ابن عساكر (٨/٥١٤) .

(٢) أي: قطعة، والشِّلْوُ: العُضْوُ .

انظر النهاية في غريب الحديث (٢/٤٩٨) .

(٣) أي: من طعام الذين أقرأوهم .

(٤) في الأصل: (إنما طعامهم)، والتصويب من المحلى لابن حزم (٩/٢٣) حيث روى الحديث من طريق المصنف .

(٥) أي: بحظِّك ونصيبك من الدين .

النهاية في غريب الحديث (٢/٧١) .

[١٠٩] سنده ضعيف لجهالة حال ابن زيتون، والانقطاع بينه وبين الطفيل، ولأن إسماعيل ابن عياش مدلِّس كما في ترجمته في الحديث [٩]، ولم يصرِّح هنا بالسماع. =

.....

= وللحديث طرق أخرى يرتقي بها لدرجة الحسن لغيره كما سيأتي .

والحديث أخرجه ابن حزم في المحلى (٢٣/٩) من طريق المصنف؛ حيث ذكر بعض الأحاديث بهذا المعنى، ثم قال: (ومن طريق سعيد بن منصور، عن إسماعيل ابن عياش، عن عبد ربه بن سليمان بن عمير بن زيتون، عن الطفيل بن عمرو، عن رسول الله ﷺ أنه عرض له ذلك في القوس مع أبي بن كعب، وفيه زيادة أنه قال: يا رسول الله، إنا نأكل من طعامهم؟ قال: «أما طعام صنع لغيرك فحضرته فلا بأس أن تأكله، أما ما صنع لك فإن أكلته فإنما تأكله بخلاقك») .

أقول: وواضح من طريقة ابن حزم اختصاره للقصة .

والحديث أخرجه البغوي في معجم الصحابة كما في الإصابة (٣/ ٥٢٢)، وجمع الجوامع للسيوطي (٤٢٣/٢) .

ومن طريق البغوي أخرجه ابن عساكر في تاريخه (٥١٣/٨ ـ ٥١٤) .

قال البغوي: «والذي روى عنه إسماعيل بن عياش هذا الحديث: عبد ربه بن سليمان بن زيتون أحسبه من أهل حمص، ولم يسمع من الطفيل بن عمرو، وهو حديث غريب» .

وأخرجه الطبراني في الأوسط (٢٧٤/١ رقم ٤٤٢) من طريق عبيد بن جناد، عن إسماعيل بن عياش، به نحوه، إلا أنه وقع عنده: (عبد الله) بدلاً من: (عبد ربه) .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٥/٤): «فيه عبد الله بن سليمان بن عمير، ولم أجد من ترجمه، ولا أظنه أدرك الطفيل» .

وقد ورد الحديث من مسند أُبَيِّ بن كعب، وروي عنه من طريقين :

(١) طريق عبد الرحمن بن سَلْم، أو: ابن أبي مسلم، عن عطية بن قيس الكلاعي، ويقال: الكلابي، عن أُبَيِّ بن كعب رضي الله عنه قال: علمت رجلاً القرآن، فأهدى إليَّ قوساً، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال: «إن أخذتها أخذت قوساً من نار»، فردَدْتُها . =

.....

= أخرجه ابن ماجه في سننه (٢/٧٣٠ رقم ٢١٥٨) في التجارات، باب الأجر على تعليم القرآن .

والبيهقي في سننه (٦/١٢٥ ـ ١٢٦) في الإجارة، باب من كره أخذ الأجر عليه ـ أي: على تعليم القرآن ـ.

كلاهما من طريق ثور بن يزيد، لكنه عند البيهقي يروي الحديث عن عبد الرحمن بلا واسطة، وأما عند ابن ماجه فيرويه عن خالد بن معدان، عن عبد الرحمن بن سلم .

والظاهر أن ذكر خالد بن معدان في الإسناد غلط؛ فقد ذكر محقق تحفة الأشراف للمزي (١/٣٦) أنه وجد في حاشية إحدى النسخ بخط الحافظ ابن عبد الهادي ما نصه :

«خالد بن معدان في هذا الإسناد فضلة لا يحتاج إليه، ولم يذكره الحافظ أبو القاسم» .

وذكر أنه وجد حاشية أخرى بما نصه: «رواه محمد بن هارون الروياني، عن محمد بن بشار، عن يحيى بن سعيد، عن ثور بن يزيد، عن عبد الرحمن ابن أبي مسلم، عن عطية بن قيس» .

وقال الحافظ ابن حجر في النكت الظراف المطبوع بحاشية تحفة الأشراف: «لم أقف في النسخ التي عن ابن ماجه على ذكر خالد بن معدان بين ثور وعبد الرحمن فيه، وكذا أخرجه الروياني في مسنده عن بندار، عن يحيى ابن سعيد بدونه ولم يذكره ابن عساكر وهو سلف المزّي، وكذا لم يرقم المزي في التهذيب لخالد بن معدان في الرواة عن عبد الرحمن بن مسلم». أ.هـ .

قلت: وسند هذا الطريق ضعيف لأمرين :

١ ـ عبد الرحمن بن سَلْم ـ بفتح المهملة وسكون اللام ـ شامي مجهول كما في التقريب (ص ٣٤١ رقم ٣٨٨١)، قال الحافظ الذهبي في =

.....

= الميزان (٢/٥٦٧ رقم ٤٨٧٨):
«ما روى عنه سوى ثور بن يزيد»، وانظر التهذيب (٦/١٨٧ رقم ٣٧٧) .

٢ ـ في سند الحديث اضطراب واختلاف يتضح مما تقدم، وإليه أشار الحافظ الذهبي في الموضع السابق من الميزان بقوله: «إسناده مضطرب في الذي أهدى لأُبَيّ قوساً»، وكذا الحافظ ابن حجر في الموضع السابق من التهذيب بقوله: «في إسناد حديثه اختلاف كثير» .
وهذا الحديث ذكره الشيخ الألباني في إرواء الغليل (٥/٣١٦ ـ ٣١٧) وضعفه لهاتين العلتين، وذكر علة ثالثة وهي الانقطاع بين عطية وهو ابن قيس الكلاعي وأُبَيّ، وذلك اعتماداً منه على ما نقله البوصيري في زوائد ابن ماجه عن العلائي في المراسيل حيث قال: «عطية بن قيس عن أبي ابن كعب مرسل» .
والعلائي اعتمد في قوله هذا على مرجع آخر، فإنه قال في جامع التحصيل في أحكام المراسيل (ص ٢٩٢ رقم ٥٢٧) ما نصه: «عطية بن قيس عن أبي بن كعب وأبي الدرداء مرسلاً»، قاله في التهذيب». أ.هـ .
وقد رجعت إلى تهذيب الكمال و لم أجد ما ذكر العلائي، بل ظاهر صنيع المزّي أنه سمع من أبي بن كعب وأبي الدرداء .
انظر تهذيب الكمال المخطوط (٢/٩٤٠)، والمطبوع (٢/٢٦٢ ـ ٢٦٤) .
وسماعه ممكن، فإنه اختلف في ولادته ووفاة أبي بن كعب .
ففي الموضع السابق من تهذيب الكمال المخطوط، وفي تهذيب التهذيب (٧/٢٢٨) ذكر أبو مسهر أن عطية ولد في حياة النبي ﷺ في سنة سبع، وفيها أيضاً النقل عن ابنه سعد بن عطية بما يفيد أنه ولد سنة سبع عشرة للهجرة، وهذا الذي اختاره ابن حبان .
وأما أبي بن كعب، ففي تهذيب التهذيب (١/١٨٨) قال الحافظ: «قال =

.....

= الهثيم بن عدي: مات سنة (١٩)، وقيل سنة (٣٢) في خلافة عثمان، وفي موته اختلاف كثير جداً، الأكثر على أنه في خلافة عمر، وروى ابن سعد في الطبقات بإسناد رجاله ثقات، لكن فيه إرسال: أن عثمان أمره أن يجمع القرآن، فعلى هذا يكون موته في خلافته. قال الواقدي: وهو أثبت الأقاويل عندنا. قلت: وصحح أبو نعيم أنه مات في خلافة عثمان بخبر ذكره عن زرّ بن حبيش أنه لقيه في خلافة عثمان». أ.هـ. كلام الحافظ، وبه يتضح ضعف قول من ادّعى الانقطاع بين عطية وأُبَيّ، كالبيهقي حينما قال في السنن (١٢٥/٦): «وروي من وجه آخر منقطع عن أبي بن كعب»، فرد عليه ابن التركماني في الجوهر النقي بقوله: «عطية هذا تابعي، ذكر صاحب الكمال عن أبي مسهر أنه ولد في حياة النبي ﷺ، فعلى هذا روايته عن أُبي محمولة على الاتصال» .

(٢) طريق أبان، عن أبي بن كعب أنه علم رجلاً سورة من القرآن، فأهدى إليه ثوباً، أو قال: خميصة، قال: فذكر ذلك للنبي ﷺ، فقال: «لو أنك أخذته»، أو قال: «إن أخذته ـ شك محمد ـ، أُلبست ثوباً من النار» .

أخرجه عبد بن حميد في مسنده (ص ٩١ رقم ١٧٥) من طريق محمد ابن جحادة ـ وهو الذي شك ـ، قال: أخبرني رجل يقال له أبان...، فذكره .

وهذا الطريق أشار إليه المزي في تحفة الأشراف (٣٦/١) .

وهذا سند ضعيف لجهالة أبان، والانقطاع بينه وبين أبيّ .

فـ: أبان- هذا غير منسوب، يروي عن أبي بن كعب، ويروي عنه محمد ابن جحادة، ذكره ابن حبان في الثقات (٣٧/٤) وقال: «شيخ...، لا أدري من هو؟ ولا ابن من هو؟»، وذكره البخاري في تاريخه (٤٥٣/١ رقم ١٤٤٦) وسكت عنه، وذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢٩٦/٢ رقم ١٠٨٨) وبيض له، وانظر لسان الميزان (٢٦/١ رقم ٣٣). =

.....

= وأما الانقطاع، فقد قال البخاري في الموضع السابق: «أبان، أن أبيّ بن كعب مرسل» .

وكذا قال ابن أبي حاتم نقلاً عن أبيه .

وقد روي الحديث من طريقين آخرين مرسلين، أما المرسل الأول:

(١) فمن طريق عَلِيّ ـ ويقال: عُلَيّ بالتصغير ـ ابن رباح، أن أُبَيّ ابن كعب كان يعلم رجلاً مكفوفاً، فكان إذا أتاه غدّاه، قال: فوجدت في نفسي من ذلك، فسألت رسول الله ﷺ، فقال: إن [كان] شيء يتحفك به فلا خير فيه، وإن كان من طعامه وطعام أهله فلا بأس» .

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٦/٢٢٥ رقم ٨٨٦) فقال: حدثنا محمد ابن ميسر أبو سعد، عن موسى بن علي، عن أبيه، أن أبي بن كعب...، فذكره .

ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن حزم في المحلى (٩/٢٣ ـ ٢٤)، وما بين المعكوفين زيادة منه .

وأخرجه أبو عبيد في الفضائل (ص ١٣٩ رقم ٣٥١) من طريق عبد الله ابن صالح، عن موسى بن علي، به نحوه .

وأشار إلى هذا الطريق المزي في تحفة الأشراف (١/٣٦) .

وسنده ضعيف لإرساله وضعف محمد بن ميّسر .

أما الإرسال، فإن علي بن رباح لم يدرك الرسول ﷺ، بل هو تابعي كما يتضح من ترجمته في التهذيب (٧/٣١٨ ـ ٣١٩)، ولم يصرح بسماعه للحديث من أبي .

وأما شيخ ابن أبي شيبة: محمد بن مُيَسَّر ـ بتحتانية ومهملة ـ، الجعفي، أبو سعد الصّاغَاني، البَلْخي، الضرير، نزيل بغداد، ويقال له: محمد بن أبي زكريا، فهو ضعيف، ورمي بالإرجاء. فقد ضعفه ابن معين والدارقطني، وقال النسائي: «متروك الحديث»، وقال مرة: «ليس بثقة =

[١١٠] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن أبي حَصين[١]، عن أبي الضحى[٢]، قال: **سألت ثلاثة ـ فلم آلوا ـ: عبد الله بن يزيد[٣]، ومسروقاً[٤]، وشريحاً[٥] / عن بيع المصاحف، فقالوا: لا تأخذ لكتاب الله عز وجل ثمناً .** [ل١٠٩/أ]

= ولا مأمون»، وقال ابن حبان: «لا يحتج به»، وقال ابن عدي: «والضعف بين على رواياته»، وقال الإمام أحمد: «صدوق، ولكن كان مرجئاً» . انظر الكامل لابن عدي (٦/٢٢٣١ ـ ٢٢٣٢)، والتهذيب (٩/٤٨٤ رقم ٧٨٦)، والتقريب (ص ٥٠٩ رقم ٦٣٤٤) .

وأما المرسل الثاني :

(٢) فمن طريق أبي إدريس الخَوْلاني قال: كان عند أُبَيّ بن كعب ناس يقرئهم من أهل اليمن، فجاءت رجلاً منهم أقواس من أهله، فغمز أُبَيّ قوساً فأعجبته، فقال الرجل: أقسمت عليك إلاّ تسلّحتها في سبيل الله، فقال: لا، حتى أسأل رسول الله ﷺ، فقال: «أتحب أن يأتي الله بها في عنقك يوم القيامة ناراً؟» .

ذكره الذهبي في الميزان (٢/٢٦١) فقال: قال عبد الله بن روح المدائني الصدوق: حدثنا شبابة، حدثنا عبد الله بن العلاء بن زبر، حدثنا بسر ابن عبيد الله، عن أبي إدريس الخولاني...، فذكره .

وأخرجه ابن حزم في المحلى (٩/٢٣) من طريق قاسم بن أصبغ، نا عبد الله بن روح،... فذكره بنحوه .

قال الذهبي بعد أن أورده: «هذا مرسل جيد الإسناد غريب» .

وعليه فالحديث حسن لغيره بمجموع طرقه هنا وفي الحديث السابق رقم [١٠٨]، وسيأتي الكلام عن مسألة أخذ الأجرة على تعليم القرآن في الحديث الآتي برقم [١٢٥]، والله أعلم .

(١) هو عثمان بن عاصم، تقدم في الحديث [٤] أنه ثقة ثبت سُنِّي .

(٢) هو مسلم بن صُبَيْح، تقدم في الحديث [١٠] أنه ثقة فاضل .

.....

(٣) هو عبد الله بن يزيد بن زيد بن حصين الأنصاري الخَطْمي ـ بفتح المعجمة وسكون المهملة ـ صحابي صغير ولي الكوفة لابن الزبير، وروى له الجماعة. نص على صحبته ابن معين والدارقطني وغيرهما، وخالف في ذلك آخرون، قال الحافظ ابن حجر: «روايته عن النبي ﷺ في صحيح البخاري»، روى عنه ابنه موسى وعامر الشعبي وأبو إسحاق السبيعي ومحمد بن سيرين وغيرهم، وروى عنه هنا أبو الضحى مسلم بن صُبيح .
انظر الإصابة(٤/٢٦٧ ـ٢٦٨)،والتهذيب(٦/٧٨ ـ٧٩رقم ١٥٥)،والتقريب (ص ٣٢٩ رقم ٣٧٠٤) .

(٤) هو مسروق بن الأجدع بن مالك الهَمْداني الوادعي، أبو عائشة الكوفي، روى عن أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وابن مسعود وعائشة وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه أبو وائل شقيق بن سلمة والشعبي وإبراهيم النخعي وأبو إسحاق السبيعي وأبو الضحى وغيرهم، وكانت وفاته سنة ثلاث وستين للهجرة، وقيل: سنة اثنتين وستين، وهو ثقة فقيه عابد مخضرم روى له الجماعة. كان ابن عيينة لا يفضل عليه بعد علقمة أحداً، وقال ابن المديني: «ما أقدم على مسروق من أصحاب عبد الله أحداً»، وقال ابن معين: «ثقة لا يسئل عنه»، وقال العجلي: «كوفي تابعي ثقة، وكان أحد أصحاب عبد الله الذين يُقرئون ويفتون»، وقال ابن سعد: «كان ثقة، وله أحاديث صالحة». أ.هـ من الجرح والتعديل (٨/٣٩٦ ـ ٣٩٧ رقم ١٨٢٠)، والتهذيب (١٠/١٠٩ ـ ١١١ رقم ٢٠٥)، والتقريب (ص ٥٢٨ رقم ٦٦٠١) .

(٥) هو شريح بن الحارث بن قيس الكوفي النخعي القاضي، أبو أُمَيَّة، يروي عن عمر وعلي وابن مسعود وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه أبو وائل شقيق ابن سلمة والشعبي وابن سيرين وغيرهم، وروى عنه هنا أبو الضحى، واختلف في سنة وفاته اختلافاً كثيراً، فقيل: كانت وفاته سنة ثمان وسبعين للهجرة، وقيل: سنة خمس وثمانين، وقيل: سنة تسع وتسعين، وقيل غير ذلك، وهو مخضرم ثقة، =

.....

= وقيل: له صحبة. وثقه ابن سعد والعجلي وابن معين وقال: «كان في زمن النبي ﷺ، ولم يسمع منه».

انظر الجرح والتعديل (٤/٣٣٢ ـ ٣٣٣ رقم ١٤٥٨)، والتهذيب (٤/٣٢٦ ـ ٣٢٨ رقم ٥٦٤)، والتقريب (ص ٢٦٥ رقم ٢٧٧٤).

[١١٠] سنده صحيح، وقد صححه ابن حزم في المحلى (٩/٢٥) فقال: «وصح عن عبد الله بن يزيد وشريح: لا تأخذ لكتاب الله ثمناً».

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٨/١١١ ـ ١١٢ رقم ١٤٥٢٠).

وابن أبي داود في المصاحف (١٨٧).

كلاهما من طريق سفيان بن عيينة، به نحوه.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٦/٦٢ رقم ٢٥٨).

وابن أبي داود في المصاحف (ص ١٨٨).

وابن حزم في المحلى (٩/٦٨٢).

ثلاثتهم من طريق سفيان الثوري، عن أبي حصين به نحوه.

وأخرجه أبو عبيد في الفضائل (ص ٣٦٦ رقم ٨٦٦) من طريق إسرائيل، عن أبي حصين، به نحوه.

وأخرجه ابن أبي داود أيضاً (ص ١٨٧ و١٨٨) من طريق قيس بن الربيع، وشريك بن عبد الله، وأبي بكر بن عياش، وإبراهيم بن طهمان، جميعهم، عن أبي حصين، به نحوه، إلا أن رواية شريك بمعناه ولم يذكر عبد الله بن يزيد، ورواية أبي بكر بن عياش نحوه، إلا أنه جعل عَبيدة مكان شريح.

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٨/١١١ رقم ١٤٥١٩).

وابن أبي شيبة في المصنف (٦/٦٠ رقم ٢٤٨).

وابن أبي داود في المصاحف (ص ١٨٧).

ثلاثتهم من طريق أبي إسحاق الشيباني سليمان بن أبي سليمان، عن أبي الضحى، به نحوه. =

[١١١] حدثنا سعيد، قال: نا مهدي بن ميمون[١]، قال: سألت محمد ابن سيرين عن كتاب المصاحف بالأجر، قال: كُره كتابتها، واستكتابها، وبيعها، وشراؤها .

= وللحديث طريق آخر عن أبي حصين يرويه أبو عوانة وضاح اليشكري وهو الآتي برقم [١١٢] .

(١) هو مهدي بن ميمون الأَزْدي المِعْوَلي ـ بكسر الميم، وسكون المهملة، وفتح الواو ـ، أبو يحيى البصري، روى عن ابن سيرين وهشام بن عروة وواصل الأحدب وغيرهم، روى عنه عبد الرحمن بن مهدي ووكيع ويحيى القطان وسعيد بن منصور وغيرهم، وكانت وفاته سنة إحدى أو اثنتين وسبعين ومائة، وهو ثقة روى له الجماعة. وثقه شعبة وأحمد وابن معين والنسائي وابن خراش والعجلي وغيرهم .

الجرح والتعديل (٨/٣٣٥ ـ ٣٣٦ رقم ١٥٤٧)، والتهذيب (١٠/ ٣٢٦ ـ ٣٢٧ رقم ٥٧١)، والتقريب (ص ٥٤٨ رقم ٦٩٣٢) .

[١١١] سنده صحيح .

وأخرجه ابن أبي داود في المصاحف (ص ١٤٨) من طريق شيبان، عن مهدي ابن ميمون، به نحوه .

وأخرجه ابن حزم في المحلى (٩/٦٨٣) من طريق الحجاج بن منهال، عن مهدي بن ميمون، به مثله، إلا أنه قال: (كتابها) .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٦/٦٢ رقم ٢٥٧) .

وابن أبي داود في المصاحف (ص ١٩٢) .

كلاهما من طريق هشام عن ابن سيرين كان يكره بيعها وشراءها .

وأخرجه ابن أبي داود (ص ١٨٩ و١٩٢) من طريق يزيد بن إبراهيم، عن ابن سيرين أنه كره بيع المصاحف وشراءها .

وأخرجه ابن أبي داود أيضاً (ص ١٤٨ و١٩٢ و١٩٣) من طريق أشعث وسلام ابن مسكين، كلاهما عن ابن سيرين بمعناه . =

[١١٢] حدثنا سعيد، قال: نا أبو عوانة، عن أبي حصين، عن أبي الضحى، قال: **سألت شريحاً، ومسروقاً، وعبد الله بن يزيد عن بيع المصاحف، فقالوا: لا تأخذ لكتاب الله ثمناً .**

[١١٣] حدثنا سعيد، قال: نا عبد العزيز بن عبد الصمد العَمِّي(١)، قال: نا مالك بن دينار(٢)، قال: **دخل عليَّ جابر بن زيد(٣) وأنا أكتب، فقلت: كيف ترى صنعتى هذه (يا أبا)(٤) الشَّغْثاء؟ فقال: ما أحسن صنعتك! تنقل كتاب الله ورقة إلى ورقة، وآية إلى آية، وكلمة إلى كلمة، هذا الحلال، لا بأس به .**

= وأخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٣٦٦ رقم ٨٦٥) .
وابن أبي داود في المصاحف (ص ١٤٨) .
كلاهما من طريق ابن عون، عن ابن سيرين أنه كره بيعها وشراءها .

[١١٢] سنده صحيح .
وأخرجه ابن أبي داود في المصاحف (ص ١٨٨) من طريق أبي عوانة، به مثله .
وللحديث طرق أخرى عن أبي حصين، وطريق آخر عن أبي الضحى تقدم تخريجهما برقم [١١٠] .

(١) هو عبد العزيز بن عبد الصمد العَمِّى، أبو عبد الله البصري، روى عن أبي عمران الجَوْني وداود بن أبي هند ومنصور بن المعتمر ومالك بن دينار وغيرهم، روى عنه الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه وعلي بن المديني ويحيى بن معين وغيرهم، وروى عنه هنا سعيد بن منصور، وكانت وفاته سنة سبع وثمانين ومائة، وقيل: ثمان، وقيل: تسع وثمانين ومائة، وقيل: تسعين ومائة، وهو ثقة حافظ روى له الجماعة. وثقه أحمد وأبو زرعة وأبو داود والعجلي والنسائي، وقال القواريري: «كان حافظاً». ولما مات قال عبد الرحمن بن مهدي: =

.....

= «ما مات لكم منذ ثلاثين سنة شبهه، أو مثله، أو أوثق منه» .
الجرح والتعديل (٣٨٨/٥ ـ ٣٨٩ رقم ١٨٠٩)، وتهذيب الكمال المخطوط (١٢٩٨/٣)، والتهذيب (٣٤٦/٦ ـ ٣٤٧ رقم ٦٦٤)، والتقريب (ص ٣٥٨ رقم ٤١٠٨) .

(٢) هو مالك بن دينار السّامي ـ بمهملة ـ، الناجي، الزاهد، أبو يحيى البصري، روى عن أنس بن مالك والحسن البصري وابن سيرين وعكرمة وعطاء وغيرهم، وروى هنا عن جابر بن زيد، روى عنه أبان العطّار وسعيد بن أبي عروبة وعبد السلام بن حرب وعبد العزيز العَمِّي وغيرهم، وكانت وفاته سنة سبع وعشرين ومائة، وقيل: سنة ثلاث وعشرين ومائة، وقيل: ثلاثين، وقيل: إحدى وثلاثين ومائة، وهو ثقة عابد. قال جعفر بن سليمان: كنا عند مالك بن دينار، فحضرت العصر، فقام يتوضأ، فقال ابن واسع: «نعم الرجل مالك، نعم الرجل مالك، خذوا عن مالك، خذوا عن مالك وثابت»، ووثقه النسائي وابن سعد وزاد: «قليل الحديث»، وقال الدارقطني: «ثقة، ولا يكاد يحدث عنه ثقة»، وذكره العجلي في الثقات، وكذا ابن حبان وقال: «كان يكتب المصاحف بالأجرة، ويتقوّت بأجرته، وكان لا يأكل شيئاً من الطيبات، من المتعقدة الصبر، والمتقشّفة الخشن» .
انظر تاريخ الثقات للعجلي (ص ٤١٨ رقم ١٥٢٣)، والمعرفة والتاريخ للفسوي (٢٦٤/٢)، وسؤالات البرقاني للدارقطني (ص ٦٦ رقم ٤٩٧)، والتهذيب (١٤/١٠ ـ ١٥ رقم ١٥) .
وفي الموضع السابق من التهذيب نقل الحافظ عن الأزدي قوله عن مالك هذا: «يعرف وينكر»، وهذا القول من الأزدي لم أجد من وافقه عليه، ولم يذكر حجته فيه، وقول الأزدي لا عبرة به إذا انفرد كما صرح به الحافظ ابن حجر في التهذيب (٣٩٩/٤) .

(٣) هو أبو الشعثاء جابر بن زيد الأزدي اليَحْمدي، ثم الجَوْفي، البصري، مشهور =

[١١٤] حدثنا سعيد، قال: نا جرير[١]، عن منصور[٢]، عن إبراهيم، قال: **أراد علقمة أن يكتب مصحفاً، فكره أن يعطي على كتابته أجراً، فاشترى ورقه ومِداده[٣]، وما ينبغي، وأعطاه بعضَ أصحابه، فكتبه له .**

= بكنيته، روى عن ابن عباس وابن عمر وابن الزبير وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه قتادة وعمرو بن دينار وأيوب السختياني وغيرهم، قيل: كانت وفاته سنة ثلاث وتسعين، وقيل: سنة ثلاث ومائة، وقيل: أربع ومائة، وهو ثقة فقيه روى له الجماعة. قال الرباب: سألت ابن عباس عن شيء فقال: «تسألوني وفيكم جابر بن زيد؟» ووثقه ابن معين وأبو زرعة والعجلي، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «كان فقيهاً...، وكان من أعلم الناس بكتاب الله»، ولما مات قال قتادة: «اليوم مات أعلم أهل العراق» .

الجرح والتعديل (٢/٤٩٤ ـ ٤٩٥ رقم ٢٠٣٢)، والتهذيب (٢/٣٨ ـ ٣٩ رقم ٦١)، والتقريب (ص ١٣٦ رقم ٨٦٥) .

(٤) في الأصل هكذا: (بايا)، وما أثبته من الموضع الآتي من سنن البيهقي حيث رواه من طريق المصنف .

[١١٣] سنده صحيح .

وأخرجه البيهقي في سننه (٦/١٧) من طريق المصنف، به مثله، إلا أنه قال: «كتاب الله عز وجل» .

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٨/١١٣ رقم ١٤٥٢٨) من طريق جعفر بن سليمان، عن مالك بن دينار، به نحوه، وزاد: «قال مالك: وسألت عنه الحسن والشعبي، فلم يريا به بأساً» .

وأخرجه ابن أبي داود في المصاحف (ص ١٤٦) من طريق عبد العزيز بن عبد الصمد وحماد بن واقد، كلاهما عن مالك بن دينار، به نحوه .

وأخرجه أيضاً من طريق عبد الملك قال: دخل أبو الشعثاء على مالك بن دينار، فقال: يا أبا الشعثاء...، فذكره بنحوه .

(١) هو ابن عبد الحميد . =

[١١٥] حدثنا سعيد، قال: نا عبد العزيز بن عبد الصمد، قال: نا مالك ابن دينار، أن عكرمة[١] باع مصحفاً له، وأن الحسن كان لا يرى به بأساً .

---

(٢) هو ابن المعتمر .

(٣) المِدَادُ ـ بالكسر ـ: هو كل ما يُمَدُّ به الشيء، أي: يُزَادُ فيه لِمَدِّه والانتفاع به؛ كحِبْر الدَّوَاة، وسليط السراج، وما يوقد به من دهن ونحوه، ثم خُصَّ المِدَادُ في عُرْف اللغة بالحبر .
انظر تاج العروس (١٥٨/٩) .

[١١٤] سنده صحيح .
وأخرجه ابن أبي داود في المصاحف (ص ١٤٨) من طريق عبيدة، عن إبراهيم أن علقمة اشترى ورقاً فأعطى أصحابه فكتبوه له .
وأخرجه أيضاً من طريق سفيان الثوري، عن منصور، به نحو سابقه .

(١) هو عكرمة أبو عبد الله مولى ابن عباس، أصله بَرْبري، ثقة ثبت عالم بالتفسير، لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر، ولا تثبت عنه بدعة، روى عن مولاه ابن عباس وعلي بن أبي طالب وأبي هريرة وابن عمر وغيرهم، روى عنه إبراهيم النخعي والشعبي وأبو إسحاق السبيعي وقتادة وسماك بن حرب وحصين بن عبد الرحمن وداود ابن أبي هند والحكم بن أبان ومالك بن دينار وغيرهم. واختلف في وفاته، فقيل: سنة أربع ومائة، وقيل: سنة ست، وقيل: سبع ومائة، وقد روى له الجماعة وكثر الكلام فيه حتى عيب على البخاري إخراجه في الصحيح، وأحسن من فصّل في حاله الحافظ ابن حجر في هدي الساري (ص ٤٢٥ ـ ٤٣٠)، وخلاصة ما قاله فيه: «أما أقوال من وهّاه فمدارها على ثلاثة أشياء: على رميه بالكذب، وعلى الطعن فيه بأنه كان يرى رأي الخوارج، وعلى القدح فيه بأنه كان يقبل جوائز الأمراء، فهذه الأوجه الثلاثة يدور عليها جميع ما طعن به فيه : =

.....

= **فأما البدعة**:فإن ثبتت عليه فلا تضر حديثه؛ لأنه لم يكن داعية، مع أنها لم تثبت عليه. وأما قبول الجوائز، فلا يقدح أيضاً إلا عند أهل التشديد، وجمهور أهل العلم على الجواز كما صنف في ذلك ابن عبد البر .

وأما التكذيب: فسنبين وجوه رده بعد حكاية أقوالهم، وأنه لا يلزم من شيء منه قدح في روايته. فالوجه الأول فيه أقوال، فأشدها ما روي عن ابن عمر أنه قال لنافع: لا تكذب عليّ كما كذب عكرمة على ابن عباس...، وقال إسحاق ابن عيسى الطباع: سألت مالكاً: أبلغك أن ابن عمر قال لنافع: لا تكذب علي كما كذب عكرمة على ابن عباس؟ قال: لا، ولكن بلغني أن سعيد بن المسيب قال ذلك لبرد مولاه...»، ثم ذكر الحافظ أقوالاً أخرى في تكذيبه، ثم قال: «**فأما الوجه الأول**، فقول ابن عمر لم يثبت عنه؛ لأنه من رواية أبي خلف الجزار، عن يحيى البكّاء، أنه سمع ابن عمر يقول ذلك. ويحيى البكّاء متروك الحديث، قال ابن حبان: ومن المحال أن يجرح العدل بكلام المجروح. وقال ابن جرير: إن ثبت هذا عن ابن عمر فهو محتمل لأوجه كثيرة لا يتعين منه القدح في جميع روايته، فقد يمكن أن يكون أنكر عليه مسألة من المسائل كذَّبه فيها. قلت [القائل ابن حجر]: وهو احتمال صحيح؛ لأنه روي عن ابن عمر أنه أنكر عليه الروايةعن ابن عباس في الصَّرف، ثم استدل ابن جرير على أن ذلك لا يوجب قدحاً فيه بما رواه الثقات عن سالم بن عبدالله بن عمر أنه قال ــ إذْ قيل له: إن نافعاً مولى ابن عمر حدّث عن ابن عمر في مسألة الإتيان في المحلّ المكروه ــ: كذب العبد على أبي. قال ابن جرير: ولم يروا ذلك من قول سالم في نافع جرحاً، فينبغي أن لا يروا ذلك من ابن عمر في عكرمة جرحاً. وقال ابن حبان: أهل الحجاز يطلقون كَذَبَ في موضع أخطأ... .

وأما قول سعيد بن المسيب، فقال ابن جرير: ليس ببعيد أن يكون الذي حُكي عنه نظير الذي حكي عن ابن عمر. [قال ابن حجر:] قلت: وهو كما قال، =

.....

= فقد تبين ذلك من حكاية عطاء الخراساني عنه في تزويج النبي ﷺ بميمونة، ولقد ظُلم عكرمة في ذلك؛ فإن هذا مرويّ عن ابن عباس من طرق كثيرة...، **وأما ذَمُّ مالك** فقد بيّن سببه، وأنه لأجل ما رمي به من القول ببدعة الخوارج، وقد جزم بذلك أبو حاتم، قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن عكرمة، فقال: ثقة، قلت: يحتج بحديثه؟ قال: نعم؛ إذا روى عنه الثقات، والذي أنكر عليه مالك إنما هو بسبب رأيه، على أنه لم يثبت عنه من وجه قاطع أنه كان يرى ذلك، وإنما كان يوافق في بعض المسائل، فنسبوه إليهم. وقد برّأه أحمد العجلي من ذلك، فقال في كتاب الثقات له: عكرمة مولى ابن عباس رضي الله عنهما، مكي تابعي ثقة، بريء مما يرميه الناس به من الحرورية. وقال ابن جرير: لو كان كل من ادُّعي عليه مذهب من المذاهب الرديئة ثبت عليه ما ادعي به وسقطت عدالته وبطلت شهادته بذلك، للزم ترك أكثر محدثي الأمصار؛ لأنه ما منهم إلا وقد نسبه قوم إلى ما يرغب به عنه. **وأما قبوله لجوائز الأمراء**، فليس ذلك بمانع من قبول روايته، وهذا الزهري قد كان في ذلك أشهر من عكرمة، ومع ذلك فلم يترك أحد الرواية عنه بسبب ذلك». أ.هـ كلام الحافظ ملخصاً في الذب عن عكرمة .

وأما ثناء العلماء عليه فكثير، فمنه ما رواه محمد بن فضيل، عن عثمان بن حكيم، كنت جالساً مع أبي أمامة بن سهل بن حنيف، إذ جاء عكرمة، فقال: يا أبا أمامة، أذكّرك الله، هل سمعت ابن عباس يقول: ما حدثكم عني عكرمة فصدقوه، فإنه لم يكذب علي؟ فقال أبو أمامة: نعم. قال الحافظ ابن حجر: «وهذا إسناد صحيح»، وقال حماد بن زيد: قال لي أيوب: لو لم يكن عندي ثقة، لم أكتب عنه، وقال مغيرة: قيل لسعيد بن جبير: تعلم أحداً أعلم منك؟ قال: نعم، عكرمة. وقال قتادة: كان أعلم التابعين أربعة، فذكره فيهم. وقال سفيان الثوري: خذوا التفسير من أربعة، فبدأ به. وقال البخاري: ليس أحد من أصحابنا إلا احتجّ بعكرمة، وقال جعفر الطيالسي عن ابن معين: إذا رأيت =

[١١٦] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا يونس[1]، عن الحسن، **أنه كان لا يرى بأساً ببيعها واشترائها .**

= إنساناً يقع في عكرمة فاتهمه على الإسلام. وقال المَرُّوذي قلت لأحمد بن حنبل:: يحتج بحديثه؟ قال: نعم. وقال محمد بن نصر المروزي: أجمع عامة أهل العلم على الاحتجاج بحديث عكرمة، واتفق على ذلك رؤساء أهل العلم بالحديث من أهل عصرنا، منهم: أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وأبو ثور، ويحيى بن معين، ولقد سألت إسحاق عن الاحتجاج بحديثه، فقال: عكرمة عندنا إمام أهل الدنيا، وتعجب من سؤالي إياه. ووثقه ابن معين والنسائي وغيرهما، وتقدم توثيق أبي حاتم والعجلي له. أ.هـ من الموضع السابق من هدي الساري، والتقريب (ص ٣٩٧ رقم ٤٦٧٣)، وانظر الجرح والتعديل (٧/٧ ـ ٩ رقم ٣٢)، والكامل لابن عدي (١٩٠٥/٥ ـ ١٩١٠) .

[١١٥] سنده صحيح .

وأخرجه البيهقي في سننه (١٧/٦)) من طريق المصنِّف، به مثله سواء .

وأخرجه ابن أبي داود في المصاحف (ص ٢٠٠) من طريق يحيى بن حكيم، وعبد الله بن الصباح، وعلي بن الحسين الدرهمي، قالوا: حدثنا عبد العزيز أبو عبد الصمد العمي، به نحوه .

وسيأتي ذكر طرقه عن الحسن البصري في الحديث الآتي بعده .

(١) هو يونس بن عبيد بن دينار العَبْدي، أبو عبيد البصري، يروي عن إبراهيم التَّيمي وثابت البُناني وابن سيرين وعطاء بن أبي رباح والحسن البصري وغيرهم، روى عنه شعبة والثوري والحمّادان وخالد بن عبد الله الطحّان وهشيم بن بشير وغيرهم، وكانت وفاته سنة تسع وثلاثين ومائة، وهو ثقة ثبت فاضل ورع له الجماعة، وثقه ابن سعد وأحمد وابن معين والنسائي وأبو حاتم وغيرهم، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «كان من سادات أهل زمانه علماً وفضلاً وحفظاً وإتقاناً وسنة وبغضاً لأهل البدع، مع التقشُّف الشديد في الدين، والحفظ الكثير» . =

[١١٧] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا داود، عن الشعبي، أنه سئل عن ذلك، فقال: إنما يبيع ثمن ورقه، وأجر كتابه .

[١١٨] حدثنا سعيد، قال: نا إسماعيل بن زكريا، عن داود، عن الشعبي، مثل ذلك .

= الجرح والتعديل (٢٤٢/٩ رقم ١٠٢٠)، والتهذيب (٤٤٢/١١ ـ ٤٤٥ رقم ٨٥٥)، والتقريب (ص ٦١٣ رقم ٧٩٠٩) .
وقد وصف النسائي يونس بن عبيد بالتدليس، لكن ذكره الحافظ ابن حجر في الطبقة الثانية من طبقات المدلسين (ص ٧٧ رقم ٦٤)، وهم: من احتمل الأئمة تدليسهم وأخرجوا لهم في الصحيح؛ لإمامتهم وقلة تدليسهم في جنب ما رووا، أو لأنهم لا يدلسون إلا عن ثقة .

[١١٦] سنده صحيح .
وأخرجه البيهقي في سننه (١٧/٦) من طريق المصنِّف، به مثله، إلا أنه قال: «ببيع المصاحف» .
وأخرجه أبو عبيد في الفضائل (ص ٣٦٧ رقم ٨٦٩) من طريق هشيم، بمثل لفظ البيهقي .
وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٦٥/٦ رقم ٢٧١) من طريق عبد الله بن إدريس، عن هشام، عن الحسن، أنه كان لا يرى ببيعها وشرائها بأساً.
وأخرجه أيضاً برقم (٢٧٣) من طريق داود عن الحسن، أنه لم يكن يرى ببيعها وشرائها بأساً .
وتقدم في الحديث [١١٣] أن رواية عبد الرزاق في المصنف فيها زيادة: (قال مالك: وسألت عنه الحسن والشعبي، فلم يريا به بأساً)، وسنده صحيح .
وأخرجه ابن أبي داود في المصاحف (ص ٢٠٠ و٢٠١) من طريق أبي بكر الهذلي، وسلام بن مسكين، ويزيد بن إبراهيم، والأشعث، وعوف الأعرابي، وخالد الحذاء، ومطر الوراق، وداود بن أبي هند، وهشام، جميعهم عن الحسن، به نحوه ومعناه .

[١١٧ و١١٨]*أما الأول فسنده صحيح، وأما الثاني فسنده حسن لذاته وصحيح لغيره. =

.....

= وأخرجه البيهقي في سننه (١٧/٦) من طريق المصنِّف، ثنا هشيم، ثنا داود، عن الشعبي...، فذكره بمثله، إلا أنه وقع فيه: (يبتغي)، وأشار المحقق إلى أن في هامش إحدى النسخ: (سع) كذا، ولم ينقطها!.

وأخرجه أبو عبيد في الفضائل (ص ٣٦٧ رقم ٨٧٠) من طريق هشيم، بنحوه.

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١١٣/٨ رقم ١٤٥٢٧) من طريق الثوري، عن داود، عن الشعبي قال: إنما يشتري ورقه وعمله.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٦٤/٦ رقم ٢٧٠) من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن عليّة، عن داود، به بنحوه.

وأخرجه البخاري في خلق أفعال العباد (ص ٧٧ رقم ٢٣٢) من طريق وهيب، عن داود، عن الشعبي في بيع المصاحف: أنه لا يبيع كتاب الله، وإنما يبيع عمل يديه.

وأخرجه ابن أبي داود في المصاحف (ص ٢٠٢) من طريق ابن أبي عدي، وشعبة، وسفيان الثوري، وحماد، وجميعهم عن داود، به بنحو لفظ البخاري.

وأخرجه ابن أبي داود أيضاً (ص ١٩٢) من طريق ابن فضيل، عن داود قال: سألت عامراً [هو الشعبي] فقال: إنما يبيعون الكتاب والأوراق، ولا يبيعون كتاب الله.

وأخرجه أيضاً (ص ٢٠٢) من طريق إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، بنحو سابقه.

وجاء معناه من طريق مطر الورّاق، عن الحسن والشعبي أنهما كانا لا يريان بأساً ببيع المصاحف.

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٦٥/٦ رقم ٢٧٢).

وعبد الرزاق في مصنفه (١١٣/٨ رقم ١٤٥٢٦).

وأبو عبيد في الفضائل (ص ٣٦٧ رقم ٨٦٨).

وابن أبي داود في المصاحف (ص ٢٠١).

والبيهقي في سننه (١٧/٦). =

[١١٩] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا ليث، عن مجاهد، عن ابن عباس، قال: (اشتر)[١] المصاحف، (ولا تبعها)[٢] .

[١٢٠] حدثنا سعيد، قال: نا إسماعيل بن زكريا، عن ليث، عن مجاهد، عن ابن عباس رضي الله عنه مثلـه .

---

(١) في الأصل: (لا تشتري) و: (ولا تبيعها)، وما أثبته من سنن البيهقي حيث روى الحديث من طريق المصنِّف، لكنه بصيغة الإفراد عنده، وسيأتي لفظه .

[١١٩ و١٢٠]*إسنادهما ضعيف لضعف الليث بن أبي سليم، لكنه صحيح من طرق أخرى كما سيأتي .

وأخرجه البيهقي في سننه (١٦/٦) في البيوع، باب ما جاء في كراهية بيع المصاحف، من طريق المصنِّف، ثنا هشيم، ثنا ليث، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: اشتر المصحف ولا تبعه .

وأخرجه أبو عبيد في الفضائل: (ص ٣٦٤ رقم ٨٦٠): حدثنا هشيم، أخبرنا الليث...، فذكره بمثل لفظ المصنِّف .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٦٣/٦ رقم ٢٦١) من طريق إسماعيل ابن إبراهيم، وابن إدريس، كلاهما عن ليث، به بمعناه .

وأخرجه ابن أبي داود في المصاحف (ص ١٩٧) من طريق زهير، وسعيد ابن زيد، والمحاربي، ثلاثتهم عن ليث، به بمعناه، إلا أن رواية المحاربي هكذا: (رُخِّص في شرائها وكره بيعها) .

قال ابن أبي داود: «كذا قال: رُخِّص! كأنه صار مسنداً» .

وذكر النووي في المجموع (٣٠٣/٩) هذا الأثر فقال: «وعن ابن عباس بإسناد ضعيف: اشتر المصحف ولا تبعه»، مع أنه قد صح من طرق أخرى .

فقد روي عن ابن عباس أيضاً من ثلاثة طرق :

(١) طريق عطاء بن أبي رباح .

أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١١٢/٨ رقم ١٤٥٢١) فقال: أخبرنا عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن ابن عباس قال في بيع =

.....

= المصاحف: اشترها ولا تبعها .
ومن طريق عبد الرزاق أخرجه ابن حزم في المحلى (٦٨٢/٩) .
وأخرجه ابن أبي داود في المصاحف (ص ١٩٦ و١٩٧) من ثلاثة طرق عن عبد الملك .
وسند عبد الرزاق صحيح .
عطاء بن أبي رباح تقدم في الحديث [١٥] أنه ثقة فقيه فاضل .
وعبد الملك بن أبي سليمان ميسرة العَرْزَمي ـ بفتح المهملة، وسكون الراء، وبالزاي المفتوحة ـ، روى عن أنس بن مالك وعطاء بن أبي رباح وسعيد ابن جبير وغيرهم، روى عنه شعبة والثوري وابن المبارك ويحيى القطان وهشيم وعبد الرازق وغيرهم، وكانت وفاته سنة خمس وأربعين ومائة، وهو ثقة حافظ ربما أخطأ، فقد وثقه أحمد وابن معين والنسائي، وقال ابن عمار: «ثقة حجة»، وقال ابن سعد: «كان ثقة مأموناً ثبتاً»، وقال العجلي: «ثقة ثبت في الحديث»، وقال يعقوب بن سفيان: «ثقة متقن فقيه»، وقال الترمذي: «ثقة مأمون، لا نعلم أحداً تكلم فيه غير شعبة» .
وكان سفيان الثوري يسميه الميزان، ويقول: «حدثني الميزان»، ويقول بيده كأنه يزن، وقال مرة: «حفاظ الناس: إسماعيل بن أبي خالد ـ فبدأ به ـ، وعبد الملك بن أبي سليمان العرزمي، ويحيى بن سعيد الأنصاري...»، وذكر جماعة. وقال عبد الله بن المبارك: «عبد الملك ميزان»، وقال عبد الرحمن بن مهدي: «كان شعبة يعجب من حفظ عبد الملك» .
قلت: ومع ذلك ترك حديثه؛ قال أمية بن خالد: قلت لشعبة: مالك لا تحدث عن عبد الملك بن أبي سليمان؟ قال: تركت حديثه، قلت: تحدث عن محمد بن عبيد الله العرزمي وتدع عبد الملك وقد كان حسن الحديث؟! قال: من حسنها فررت. وقال الحسين بن حبان: وجدت في كتاب أبي بخط يده: سئل يحيى بن معين عن حديث عطاء، عن جابر في الشفعة، فقال: هو حديث لم يحدث به أحد إلا عبد الملك، وقد أنكره الناس عليه، ولكن عبد الملك ثقة صدوق لا يرد على مثله. قلت: تكلم =

.....

= فيه شعبة؟ قال: نعم. وقال أبو داود: قلت لأحمد ـ أي ابن حنبل ـ: عبد الملك بن أبي سليمان؟ قال: ثقة، قلت: يخطيء؟ قال: نعم، وكان من أحفظ أهل الكوفة، إلا أنه رفع أحاديث عن عطاء. أ.هـ من الجرح والتعديل (٣٦٦/٥ ـ ٣٦٨ رقم ١٧١٩)، والكامل لابن عدي (١٩٤٠/٥ ـ ١٩٤١)، وتاريخ بغداد (٣٩٣/١٠ ـ ٣٩٨ رقم ٥٥٧٠)، والتهذيب (٣٩٦/٦ ـ ٣٩٨ رقم ٨٤٨) .

قلت: وقد ذكر الخطيب في تاريخه كلام شعبة المتقدم، ثم رد عليه بقوله: «قد أساء شعبة في اختياره حيث حدث عن محمد بن عبيد الله العرزمي وترك التحدث عن عبد الملك بن أبي سليمان؛ لأن محمد بن عبيد الله لم تختلف الأئمة من أهل الأثر في ذهاب حديثه وسقوط روايته، وأما عبد الملك فثناؤهم عليه مستفيض، وحسن ذكرهم له مشهور»، ثم أخذ في ذكر أقو ال الأئمة في توثيقه والثناء عليه .

وقد ذكر ابن حبان عبد الملك هذا في الثقات (٩٧/٧ ـ ٩٨) وقال: «ربما أخطأ»، ثم قال: «كان عبد الملك من خيار أهل الكوفة وحفاظهم، والغالب على من يحفظ ويحدث من حفظه أن يهم، وليس من الإنصاف ترك حديث شيخ ثَبْت صَحَّتْ عدالته بأوهام يهم في روايته، ولو سلكنا هذا المسلك للزمنا ترك حديث الزهري وابن جريج والثوري وشعبة لأنهم أهل حفظ وإتقان، وكانوا يحدثون من حفظهم، ولم يكونوا معصومين حتى لا يهموا في الروايات، بل الاحتياط والأولى في مثل هذا: قبول ما يروي الثبت من الروايات، وترك ما صح أنه وهم فيها، ما لم يفحش ذلك منه حتى يغلب على صوابه، فإن كان كذلك استحق الترك حينئذ». أ.هـ .

وهذا الذي ذكر ابن حبان فيه إنصاف لهؤلاء الأئمة الحفاظ الذين يغلب =

.....

= على حديثهم الضبط والإتقان، وقد يهمون في الشيء بعد الشيء كعبد الملك بن أبي سليمان، وقد اختار القول بتوثيقه الشيخ عبد العزيز التحفيفي في دراسته للمتكلم فيهم من رجال تقريب التهذيب (٢/٥٩ـ٦٥).

ومع ذلك فلم يتفرد عبد الملك بهذا الحديث عن عطاء، بل تابعه عليه ابن جريج، وأبو عامر الخزاز صالح بن رستم .

فقد أخرجه ابن أبي داود في المصاحف (ص ١٩٦) من طريق سفيان الثوري، وأبي عاصم النبيل، كلاهما عن ابن جريج، عن عطاء، به نحو سابقه .

وقد صرّح ابن جريج بالسماع في رواية أبي عاصم .

وأخرجه ابن أبي داود أيضاً (ص ١٩٦ و١٩٧) من ست طرق عن أبي عامر الخزاز، عن عطاء، بنحو سابقه .

(٢) طريق سعيد بن جبير .

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٦/٦٣ رقم ٢٦٣) من طريق قتادة عن سعيد بن جبير بنحو لفظ المصنف .

(٣) طريق الشابة قال: سألت ابن عباس عن بيع المصحف، فقال: اشتره ولا تبعه .

أخرجه ابن أبي داود في المصاحف (ص ١٩٨) من طريق رقيم بن الشابة، عن أبيه، قال...، فذكره .

وبالجملة فهذا القول صحيح عن ابن عباس بما تقدم من الطرق، فتضعيف النووي له إنما هو باعتبار طريق الليث بن أبي سليم، والله أعلم .

[١٢١] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: أنا أبو بشر[١]، عن سعيد ابن جبير، قال: **(اشترها، ولا تبعها)**[٢] .

[١٢٢] حدثنا سعيد، قال: نا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، قال: **(اشتر)**[٣] **المصحف، (ولا تبعه)**[٤] .

---

(١) هو جعفر بن إياس، وهو ابن أبي وَحْشِيَّة ـ بفتح الواو، وسكون المهملة، وكسر المعجمة، وتثقيل التحتانية ـ، اليَشْكُريّ، أبو بشر الواسطي، يروي عن عباد بن شرحبيل وله صحبة، وعن سعيد بن جبير وعطاء وعكرمة ومجاهد وغيرهم، روى عنه داود بن أبي هند وشعبة وأبو عوانة وهشيم وخالد بن عبد الله وغيرهم، واختلف في سنة وفاته، فقيل: مات سنة ثلاث وعشرين ومائة، وقيل: أربع، وقيل: خمس، وقيل: ست وعشرين ومائة، وقيل: سنة إحدى وثلاثين ومائة، وهو ثقة، من أثبت الناس في سعيد بن جبير، وضعف شعبة روايته عن حبيب بن سالم، وعن مجاهد، وقال: إنه لم يسمع منهما، وقد روى له الجماعة، ووثقه ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم والعجلي والنسائي، وقال البرديجي: «كان ثقة، وهو من أثبت الناس في سعيد بن جبير». انظر الجرح والتعديل (٤٧٣/٢ رقم ١٩٢٧)، والتهذيب (٨٣/٢ ـ ٨٤ رقم ١٢٩)، والتقريب (ص ١٣٩ رقم ٩٣٠) .

(٢) في الأصل: (اشتريها، ولا تبيعها) .

(٣،٤) في الأصل: (اشتري) و(ولا تبيعه) .

[١٢١ و١٢٢]*سنداهما صحيحان .

وقال النووي في المجموع (٣٠٣/٩): «وبإسناد صحيح عن سعيد بن جبير: اشتره ولا تبعه» .

وأخرجه البيهقي في سننه (١٦/٦) في البيوع، باب ما جاء في كراهية بيع المصاحف، من طريق المصنِّف، (ثنا هشيم، ثنا أبو بشر، عن سعيد بن جبير مثله من قوله) .

وقوله: (مثله): أي مثل لفظ أثر سابق له عن ابن عباس قال: (اشتر المصحف ولا تبعه). =

[١٢٣] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا خالد[١]، عن ابن سيرين، عن عَبِيدَة السَّلْماني، **أنه كان يكره بيع المصاحف واشتراءها.**

= وأخرجه أبو عبيد في الفضائل (ص ٣٦٥ رقم ٨٦٢) من طريق هشيم، به مثله .

وأخرجه ابن حزم في المحلى (٦٨٤/٩) من طريق وكيع، عن شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير قال: اشتر المصاحف ولا تبعها .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٦٣/٦ رقم ٢٦٢) .

وابن أبي داود في المصاحف (ص ١٩٨) .

كلاهما من طريق حماد بن أبي سليمان، عن سعيد بن جبير، به، ولفظ ابن أبي داود مثل لفظ حديث شعبة السابق، ولفظ ابن أبي شيبة بمعناه .

وأخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٣٦٨ رقم ٨٧١) من طريق أبي شهاب موسى بن نافع قال: قال سعيد بن جبير: هل لك في مصحف عندي قد كفيتك عرضه تشتريه ؟

وبمعنى سياق أبي عبيد أخرجه ابن أبي داود في المصاحف (ص ١٧٥) من طريق أبي شهاب .

(١) هو ابن مهران الحذّاء، تقدم في الحديث [٨٨] أنه ثقة .

[١٢٣] سنده صحيح .

وأخرجه أبو عبيد في الفضائل (ص ٣٦٦ رقم ٨٦٤) من طريق هشيم، به نحوه .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٦١/٦ رقم ٢٤٩) من طريق ابن علية، عن خالد، به نحوه .

وأخرجه ابن حزم في المحلى (٦٨٣/٩) من طريق ابن أبي شيبة السابق، ومن طريق يزيد بن زريع، عن خالد الحذاء، به نحوه .

وأخرجه ابن أبي داود في المصاحف (ص ١٩٢) من طريق سفيان، عن خالد الحذاء، به نحوه .

[١٢٤] حدثنا سعيد، قال: نا إسماعيل بن زكريا، عن لَيْث بن أبي سُليم، عن سالم بن عبد الله(١)، قال: قال (ابن)(٢) عمر: لوددت أن (الأيدي)(٣) قُطعت في بيع المصاحف .

---

(١) هو سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي المدني، أحد الفقهاء السبعة، روى عن أبيه وأبي هريرة وأبي رافع وأبي أيوب وغيرهم، روى عنه الزهري وأبو قلابة الجَرْمي وحميد الطويل وعمرو بن دينار وغيرهم، وكانت وفاته سنة ست ومائة، وكان ثبتاً عابداً فاضلاً، كان يُشَبَّه بأبيه في الهدي والسَّمت، وقد روى له الجماعة. قال مالك: «لم يكن أحد في زمان سالم ابن عبد الله أشبه من مضى من الصالحين في الزهد والفضل والعيش منه»، وقال ابن المبارك: «كان فقهاء أهل المدينة سبعة»، فذكره فيهم. ووثقه العجلي وابن سعد، وزاد: «كثير الحديث، عالياً من الرجال»، وقال ابن حبان: «كان يشبه أباه في السَّمْت والهدي». أ.هـ من طبقات ابن سعد (٥/١٩٥ ـ ٢٠١) وتاريخ الثقات للعجلي (ص ١٧٤ رقم ٤٩٩)، والتهذيب (٣/٤٣٦ ـ ٤٣٨ رقم ٨٠٧)، والتقريب (ص ٢٢٦ رقم ٢١٧٦) .

(٢) ما بين القوسين ليس في الأصل، وإنما زيد من سنن البيهقي لكونه روى الحديث من طريق المصنِّف .

(٣) في الأصل: (يدي)، وما أثبته من سنن البيهقي .

[١٢٤] سنده ضعيف لضعف الليث بن أبي سليم، لكنه صحيح من طريق آخر .

وأخرجه البيهقي في سننه (٦/١٦) في البيوع، باب ما جاء في كراهية بيع المصاحف، من طريق المصنف، به مثله سواء .

وأخرجه ابن أبي داود في المصاحف (ص ١٨٠) من طريق أبي سنان سعد ابن سنان، عن الليث بن أبي سليم، عن نافع، عن ابن عمر، به نحوه، فلست أدري، أهو اضطراب من الليث، أم أن له فيه إسناداً غير الإسناد الأول .

وقد صح الحديث من طريق سعيد بن جبير، عن ابن عمر .

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٦/٦٢ رقم ٢٥٥) فقال: نا وكيع، عن =

.....

= سفيان، عن سالم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر قال: وددت أني رأيت الأيدي تقطع في بيع المصاحف .

وأخرجه ابن حزم في المحلى (٦٨٢/٩) من طريق وكيع، به مثل لفظ ابن أبي شيبة .

وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات تقدموا، عدا سالم بن عَجْلان الأَفْطَس، الأموي، مولاهم، أبي محمد الحرَّاني، يروي عن سعيد بن جبير والزهري ونافع مولى ابن عمر وغيرهم، روى عنه ابنه عمر بن سالم وإسرائيل وسفيان الثوري وغيرهم، وكانت وفاته سنة اثنتين وثلاثين ومائة، وهو ثقة، إلا أنه رمي بالإرجاء، فقد وثقه الإمام أحمد والعجلي وابن سعد وزاد: «كثير الحديث»، وقال الدارقطني: «ثقة يجمع حديثه»، وقال أبو حاتم: «صدوق، وكان مرجئاً، نقيَّ الحديث» .

وأما ابن حبان فقال: «كان ممن يرى الإرجاء، ويقلب الأخبار، وينفرد بالمعضلات عن الثقات، اتهم بأمر سوء، فقتل صبراً». أ.هـ من الجرح والتعديل (١٨٦/٤ رقم ٨٠٦)، والتهذيب (٤٤١/٣ ـ ٤٤٢ رقم ٨١٤)، والتقريب (ص ٢٢٧ رقم ٢١٨٣) .

قلت: وابن حبان معروف بتشدده في الجرح، وكلام الأئمة الآخرين بخلافه، وأما الإرجاء فلا تُردّ روايته لأجله إن لم تكن مما يؤيد بدعته، أو كان داعياً إليه .

والحديث أخرجه ابن أبي داود في المصاحف (ص ١٨٠ و١٨١) من طريق سفيان الثوري، عن سالم، به نحوه .

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١١٢/٨ ـ ١١٣ رقم ١٤٥٢٥) من طريق إسرائيل، عن سالم، به نحوه .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٦١/٦ رقم ٢٥٠) .

وابن أبي داود في المصاحف (ص ١٨٠) .

كلاهما من طريق الليث بن أبي سليم، عن سالم، به نحوه .

[١٢٥] حدثنا سعيد، قال: نا مهدي بن ميمون، قال: سألت محمد بن سيرين عن كتاب المعلِّم، فقال: كان مُعَلِّمٌ بالمدينة، وكان عنده أولاد أولئك الضِّخام(١)، وكان مملوكاً، وكان مواليه يكلِّفونه الشيء، فيقول الغلمان: دَعْنا نَكْفيك، فَيَأبى عليهم .

= وأخرجه ابن أبي داود أيضاً من طريق أبي مالك النخعي، وشريك بن عبد الله، وقيس بن الربيع، ثلاثتهم عن سالم، به، ولفظ أبي مالك مثل لفظ المصنف، ولفظ الآخرين نحوه .

وعليه فالحديث بهذا الطريق صحيح لغيره عن ابن عمر رضي الله عنهما، والله أعلم .

(١) لعله يقصد أهل السُّؤْدد والشرف من الناس، ففي لسان العرب (٣٥٤/١٢): «المِضْخَم: السيِّد الضخم الشريف» .

[١٢٥] سنده صحيح .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٢٣/٦ رقم ٨٨٣) فقال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا مهدي بن ميمون، عن ابن سيرين، قال: كان بالمدينة معلم عنده من أبناء أولئك الضخام، فكانوا يعرفون حقه في النيروز والمهرجان .

ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن حزم في المحلى (٢٥/٩) .

تنبيه: وقع في المطبوع من المصنف تصحيف معظمه ناشيء من سوء تصرف المحقق، وما أثبته هو الصواب؛ بالاستعانة بالمحلى؛ لكون ابن حزم روى الحديث من طريق ابن أبي شيبة .

وهذه الأحاديث والآثار من رقم [١٠٢] حتى هنا، أوردها المصنِّف فيما يتعلق بمسألة بيع المصحف وشرائه، والإجارة على نسخه، والإجارة على تعليم القرآن ونحو ذلك من أعمال القُرَب، وهي من المسائل المختلف فيها، وتجد الكلام عنها مفصلاً في المحلّى لابن حزم (٢٢/٩ ـ ٢٦)، والمهذَّب للشيرازي (٢٦٩/١) وشرحه: «المجموع» للنووي (٣٠٢/٩ ـ ٣٠٣) والمغني لابن قدامة (٢٩١/٤ ـ ٢٩٢) و(٥٥٣/٥ ـ ٥٥٤ و ٥٥٥ ـ ٥٥٩)، والفتاوى لشيخ الإسلام =

.....

= ابن تيمية (٣٠/٢٠٤ ـ ٢٠٧)، ونصب الراية للزيلعي (٤/١٣٥ ـ ١٤١)، وفتح الباري لابن حجر (٤/٤٥٣ ـ ٤٥٨)، و(٩/٢٠٥ ـ ٢١٦)، ونيل الأوطار للشوكاني (٥/٣٢٢ ـ ٣٢٧)، وكتاب الإجارة الواردة على عمل الإنسان للدكتور شرف بن علي الشريف (ص ١٤٦ ـ ١٦٠) .

وأما ما يتعلق ببيع المصاحف وشرائه ونسخه بالأجرة، فالراجح جواز ذلك؛ لأن فيه نشراً لكتاب الله والانتفاع به؛ ولأنه لم يأت دليل صريح بالمنع من ذلك، فبقي على أصله: الإباحة، وهو قول الشافعية، إلا أن بعضهم ذهب إلى جواز الشراء وكراهة البيع .

قال الشيرازي في المهذب (١/٢٦٩): «ويجوز بيع المصاحف وكتب الأدب؛ لما روي عن ابن عباس رضي الله عنه أنه سئل عن بيع المصاحف، فقال: لا بأس؛ يأخذون أجور أيديهم، ولأنه طاهر منتفع به، فهو كسائر الأموال» .

قال في المجموع (٩/٣٠٢ ـ ٣٠٣) بعد أن ذكر عبارة المهذب: [إتفق أصحابنا على صحة بيع المصحف، وشرائه، وإجارته، ونسخه بالأجرة. ثم إن عبارة المصنِّف والدارمي وغيرهما: أنه يجوز بيعه، وظاهر هذه العبارة أنه ليس بمكروه، وقد صرَّح بعدم الكراهة الرُّوياني، والصحيح من المذهب: أن بيعه مكروه، وهو نصّ الشافعي في كتاب اختلاف علي وابن مسعود، وبه قطع البيهقي في كتابه السنن الكبير، ومعرفة السنن والآثار، والصيمري في كتابه الإيضاح، وصاحب البيان، فقال: يكره بيعه، قال: وقيل: يكره البيع دون الشراء، هذا تفصيل مذهبنا، وروى الشافعي والبيهقي بإسناده الصحيح عن ابن مسعود أنه كره شراء المصحف وبيعه. قال الشافعي: ولا يقول أبو حنيفة وأصحابه بهذا بل لا يرون بأساً ببيعه وشرائه. قال: ومن الناس من لا يرى بأساً بالشراء. قال الشافعي: ونحن نكره بيعها .

وقال ابن المنذر في الإشراف: اختلفوا في شراء المصحف وبيعه، فروي عن ابن عمر أنه شدد في بيعه، وقال: وددت أن الأيدي تقطع في بيع المصاحف. قال: =

.....

= وروينا عن أبي موسى الأشعري كراهة ذلك. قال: وكره بيعها وشراءها علقمة وابن سيرين والنخعي وشريح ومسروق وعبد الله بن يزيد، ورخص جماعة في شرائها، وكرهوا بيعها روينا هذا عن ابن عباس وسعيد بن جبير وإسحق، وقال أحمد: الشراء أهون، وما أعلم في البيع رخصة. قال: ورخصت طائفة في بيعه وشرائه منهم الحسن وعكرمة والحكم. وروى البيهقي بإسناده عن ابن عباس ومروان بن الحكم أنهما سُئلا عن بيع المصاحف للتجارة فقالا: لا نرى أن تجعله متجراً، ولكن ما عملت بيديك فلا بأس به. وعن مالك بن أنس أنه قال: لا بأس ببيع المصحف وشرائه. وعن ابن عباس بإسناد ضعيف: «اشتر المصحف ولا تبعه»، وبإسناد صحيح عن سعيد بن جبير: «اشتره ولا تبعه»، وعن عمر أنه قال: «كان يمر بأصحاب المصاحف فيقول: بئس التجارة»، وبإسناد صحيح عن عبد الله بن شقيق التابعي المجمع على جلالته وتوثيقه قال: «وكان أصحاب رسول الله ﷺ يكرهون بيع المصاحف» .

قال البيهقي: وهذه الكراهة على وجه التنزيه تعظيماً للمصحف عن أن يبذل بالبيع؛ أو يجعل متجراً، قال: وروي عن ابن مسعود الترخيص فيه، وإسناده ضعيف، قال: وقول ابن عباس اشتر المصحف ولا تبعه ـ إن صح عنه ـ يدل على جواز بيعه مع الكراهة والله سبحانه وتعالى أعلم]. أ.هـ .

وأما ما يتعلق بالإجارة على تعليم القرآن، فإن كان من بيت مال المسلمين فهو جائز كما يعطي الأئمة والمؤذنون والقضاة .

والخلاف إنما هو فيما كان على وجه الارتزاق، فهذا جوّزه بعضهم، ومنعه آخرون، وقال بعضهم بجوازه مع الحاجة دون الغنى، وقال بعضهم بجوازه إذا دفع إليه من غير سؤال ولا استشراف نفس، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في الفتاوى (٣٠/٢٠٥ ـ ٢٠٦): «وإنما تنازع العلماء في جواز الاستئجار على تعليم القرآن والحديث والفقه على قولين مشهورين، هما روايتان عن أحمد: إحداهما ـ وهو مذهب أبي حنيفة وغيره ـ: أنه لا يجوز الاستئجار على ذلك . =

.....

= والثانية ـ وهو قول الشافعي ـ: أنه يجوز الاستئجار .

وفيها قول ثالث في مذهب أحمد: أنه يجوز مع الحاجة دون الغنى كما قال تعالى في ولي اليتيم: ﴿فمن كان غنياً فليستعفف ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف﴾.

ويجوز أن يعطى هؤلاء من مال المسلمين على التعليم؛ كما يعطى الأئمة والمؤذنون والقضاة، وذلك جائز مع الحاجة». أ.هـ .

وقال الشوكاني في نيل الأوطار (٥/٣٢٤): «وذهب الجمهور إلى أنها تحلّ الأجرة على تعليم القرآن، وأجابوا عن أحاديث الباب بأجوبة، منها: أن حديث أُبَيّ وعبادة قضيّتان في عين، فيحتمل أن النبي ﷺ علم أنهما فعلا ذلك خالصاً لله، فكره أخذ العوض عنه. وأما من علّم القرآن على أنه لله، وأن يأخذ من المتعلِّم ما دفعه إليه بغير سؤال ولا استشراف نفس، فلا بأس به». أ.هـ، وحديث أُبَيّ هذا الذي ذكره الشوكاني تقدم تخريجه برقم [١٠٩] .

وممن ذهب إلى جواز الإجارة على ذلك: ابن حزم، فقال في المحلّى (٩/٢٢): «والإجارة جائزة على تعليم القرآن، وعلى تعليم العلم، مشاهرة وجملة، وكل ذلك جائز، وعلى الرُّقى، وعلى نسخ المصاحف، ونسخ كتب العلم؛ لأنه لم يأت في النهي عن ذلك نصّ، بل قد جاءت الإباحة...»، ثم استدلّ على الجواز بما أخرجه البخاري في صحيحه (١٠/١٩٨ ـ ١٩٩ رقم ٥٧٣٧) في الطب، باب الشروط في الرقية بفاتحة الكتاب، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، أن نفراً من أصحاب النبي ﷺ مرُّوا بماء فيهم لديغ ـ أو: سليم ـ، فعرض لهم رجل من أهل الماء، فقال: هل فيكم من راقٍ؟ إن في الماء رجلاً لديغاً ـ أو: سليماً ـ، فانطلق رجل منهم، فقرأ بفاتحة الكتاب على شاء، فبرأ، فجاء بالشاء إلى أصحابه، فكرهوا ذلك، وقالوا: أخذت على كتاب الله أجراً؟ حتى قدموا المدينة، فقالوا: يا رسول الله، أخذ على كتاب الله أجراً، فقال رسول الله ﷺ: «إن أحق ما أخذتم عليه أجراً: كتاب الله» .

وأخرجه البخاري أيضاً (٤/٤٥٣ رقم ٢٢٧٦) في الإجارة، باب ما يُعطى في =

.....

= الرقية على أحياء العرب بفاتحة الكتاب، و(١٠/١٩٨ رقم ٥٧٣٦) في الطب، باب الرق بفاتحة الكتاب، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: انطلق نفر من أصحاب النبي ﷺ في سفرة سافروها، حتى نزلوا على حيٍّ من أحياء العرب، فاستضافوهم، فأبوا أن يضيِّفوهم، فلُدِغ سيِّد ذلك الحيّ، فسعوا له بكل شيء، لا ينفعه شيء، فقال بعضهم: لو أتيتم هؤلاء الرهط الذين نزلوا، لعلّه أن يكون عند بعضهم شيء، فأتوهم فقالوا: يا أيها الرهط، إن سيّدنا لدغ، وسعينا له بكل شيء لا ينفعه، فهل عند أحد منكم من شيء؟ فقال بعضهم: نعم والله، إني لَأَرْقِي، ولكن والله لقد استضفناكم فلَم تضيِّفونا، فما أنا براقٍ لكم حتى تجعلوا لنا جُعلاً، فصالحوهم على قطيع من الغنم، فانطلق يَتْفِلُ عليه ويقرأ: ﴿الحمد لله رب العالمين﴾، فكأنما نشِط من عقال، فانطلق يمشي وما به قَلَبَة، قال: فَأَوْفَوْهم جعلهم الذي صالحوهم عليه، فقال بعضهم: اقسموا، فقال الذي رقى: لا تفعلوا حتى نأتي النبي ﷺ، فنذكر له الذي كان، فننظر ما يأمرنا، فقدموا على رسول الله ﷺ، فذكروا له، فقال: «وما يدريك أنها رقية؟» ثم قال: «قد أصبتم، اقسموا واضربوا لي معكم سهماً»، فضحك النبي ﷺ. أ.هـ .

وقوله في الحديث: «وما به قَلَبَة»، أي: أَلَمٌ وعِلَّة كما في النهاية في غريب الحديث (٤/٩٨) .

وحديث أبي سعيد هذا أخرجه مسلم في صحيحه (٤/١٧٢٧ ـ ١٧٢٨ رقم ٦٥ و٦٦)، في السلام، باب جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن والأذكار .

واستدلّ ابن حزم أيضاً بحديث سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه قال: إني لفي القوم عند رسول الله ﷺ، إذا قامت امرأة فقالت: يا رسول الله، إنها قد وهبت نفسها لك، فَرَ فيها رأيك، فلم يجبها شيئاً، ثم قامت فقالت: يا رسول الله، إنها قد وهبت نفسها لك، فَرَ فيها رأيك، فلم يجبها شيئاً ثم قامت الثالثة، فقالت: إنها قد وهبت نفسها لك، فَرَ فيها رأيك، فقام رجل، فقال: يارسول الله أنكحْنِيها، قال: «هل عندك من شيء؟» قال: لا، قال: «اذهب فاطلب ولو خاتماً =

[١٢٦] حدثنا سعيد، قال: نا حُدَيْج بن معاوية، قال: نا أبو إسحاق، عن عبد الله بن حبيب[١]، عن ابن مسعود، قال: أنزل المفصَّل بمكة، فمكثنا حِججاً نقرؤه، لا ينزل غيره .

= من حديد، فذهب وطلب، ثم جاء فقال: ما وجدت شيئاً، ولا خاتماً من حديد، قال: «هل معك من القرآن شيء؟» قال: معي سورة كذا وسورة كذا، قال: «اذهب فقد أنكحتُكها بما معك من القرآن» .

أخرجه البخاري في صحيحه (٩/٢٠٥ رقم ٥١٤٩) في النكاح، باب التزويج على القرآن وبغير صداق .

ومسلم في صحيحه (٢/١٠٤٠ ـ ١٠٤١ رقم ٧٦ و٧٧) في النكاح، باب الصداق، وجواز كونه تعليم قرآن وخاتم حديد .

وهذا الذي ذهب إليه ابن حزم وغيره هو الراجح الذي تؤيّده الأدّلة، وأما أدّلة المانعين، ومن أهمها الحديثان المتقدمان برقم [١٠٨ و١٠٩]، فقد أجاب عنها المجيزون بأجوبة سبق نقل بعضها عن الشوكاني، وتجد باقيها في نيل الأوطار (٥/٣٢٤)، وذهب ابن حزم إلى تضعيفها حيث قال (٩/٢٥ ـ ٢٦): «أما الأحاديث في ذلك عن رسول الله ﷺ، فلا يصح منها شيء...»، ثم أخذ في إعلالها، وبعضها حسن لغيره كما تقدم بيانه برقم [١٠٨ و١٠٩] .

وأما الآثار عن الصحابة رضي الله عنهم، فأجاب عنها ابن حزم بقوله: «والصحابة رضي الله عنهم قد اختلفوا، فبقي الأثران الصحيحان عن رسول الله ﷺ اللذان أوردناهما لا معارض لهما». أ.هـ .

ويعني ابن حزم بالأثرين: حديثي الرقية بفاتحة الكتاب، والواهبة نفسها، وتقدم ذكرهما، والله أعلم .

(١) هو أبو عبد الرحمن السلمي، تقدم في الحديث [٢١] أنه ثقة ثبت .

[١٢٦] سنده ضعيف؛ فيه حُديج بن معاوية وأبو إسحاق السبيعي، وتقدم في الحديث [١] أن حديج بن معاوية صدوق يخطيء، وأن أبا إسحاق مدلِّسٌ واختلط في آخر عمره، ولم يصرِّحْ أبو إسحاق هنا بالسماع، ولم يُذكر حديجٌ فيمن روى عنه قبل الاختلاط . =

[١٢٧] حدثنا سعيد، قال: نا حُدَيْج بن معاوية، عن أبي إسحاق، قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: لا يغرنّكم من قرأ القرآن، إنما هو كلام يتكلم به، ولكن انظروا إلى من يعمل به .

= والحديث أخرجه الطبراني في الأوسط من طريق المصنِّف، به مثله، إلا أنه قال: «نزل»، و: «نقرأ» .

انظر مجمع البحرين (ل١٧٩/ب) .

قال الطبراني: «لم يروه عن أبي إسحاق، عن أبي عبد الرحمن إلا حديج» .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٧/٧) وقال: «رواه الطبراني في الأوسط، وفيه حديج بن معاوية، وثقه أحمد وغيره، وضعفه جماعة» .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٢٢/١٠ رقم ١٠١٩٢) .

والحاكم في المستدرك (٢٢٤/٢) .

كلاهما من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن عبد الله قال: قرأنا المفصل حججاً ونحن بمكة ليس فيه: ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾.

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٨٤/١) وعزاه أيضاً لعبد بن حميد .

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي .

أقـول: وكلا الطريقين مدارهما على أبي إسحاق السبيعي، وتقدم أنه مدلس واختلط، فيبقى الحديث على ضعفه لاحتمال أن يكون هذا من أثر اختلاطه؛ حيث رواه مرة عن أبي عبد الرحمن السلمي عبد الله بن حبيب، ومرة عن عبد الرحمن بن يزيد، ويحتمل أن يكون له فيه إسنادان فإنه مكثر، لكن لم يتبيّن .

[١٢٧] سنده ضعيف جداً؛ حديج بن معاوية تقدم أنه صدوق يخطىء، وأبو إسحاق السبيعي قد اختلط، وفيه انقطاع بينه وبين عمر فإنه لم يدركه، إنما ولد بعد وفاة عمر رضي الله عنه، قيل إنه ولد سنة تسع وعشرين، وقيل اثنتين وثلاثين كما في التهذيب (٦٦/٨) .

[١٢٨] حدثنا سعيد، قال: نا مروان بن معاوية[١]، قال: نا أبو مالك الأَشْجعي[٢]، عن عبد الرحمن بن نَوْفل الأشجعي[٣]، عن أبيه، قال: **قلت: يا رسول الله، إني حديث عهد بشرك، فمرني بأمر[٤] يبرئني من الشرك. قال: «اقرأ: ﴿قل يا أيها الكافرون﴾»، فما أخطأها أبي من يوم ولا ليلة حتى فارق الدنيا .**

---

(١) هو مروان بن معاوية بن الحارث بن أسماء الفزاري، أبو عبد الله الكوفي، نزيل مكة ودمشق، روى عن إسماعيل بن أبي خالد وحميد الطويل وسليمان التيمي وعاصم الأحول وأبي مالك الأشجعي وغيرهم، روى عنه الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه ويحيى بن معين والحميدي وسعيد بن منصور وغيرهم، وكانت وفاته سنة ثلاث وتسعين ومائة، وهو ثقة حافظ، وكان يدلِّس أسماء الشيوخ، وقد روى له الجماعة، ووثقه ابن سعد ويعقوب بن شيبة والنسائي، وقال ابن معين: «ثقة ثقة»، وقال الإمام أحمد: «ثبت حافظ»، وفي رواية: «ثقة ما كان أحفظه!» .

وأما تدليسه للشيوخ، فما كان من روايته عن المعروفين فعدّه العلماء صحيحاً، وما كان عن المجهولين فغير صحيح؛ قال ابن المديني: «ثقة فيما يروي عن المعروفين»، وضعفه فيما يروي عن المجهولين، وقال ابن نمير: «كان يلتقط الشيوخ من السكك»، وقال العجلي: «ثقة ثبت، ما حدث عن المعروفين، وما حدث عن المجهولين ففيه ما فيه، وليس بشيء». اهـ. من الجرح والتعديل (٨/٢٧٢-٢٧٣ رقم ١٢٤٦)، والتهذيب (١٠/٩٦-٩٨ رقم ١٧٧)، والتقريب (ص ٥٢٦ رقم ٦٥٧٥).

(٢) هو سعد بن طارق بن أُشْيَم ـ بمفتوحة، فساكنة معجمة، وفتح مُثَنَّاة تحت ـ، أبو مالك الأشجعي، الكوفي، روى عن أبيه وأنس وعبد الله بن أبي أوفى =

.....

= وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه خلف بن خليفة وابن إسحاق وشعبة والثوري ومروان بن معاوية وغيرهم، وبقي إلى حدود الأربعين ومائة، وهو ثقة؛ وثقه محمد بن إسحاق، وابن معين، والإمام أحمد، والعجلي، وابن نمير، وقال ابن عبد بالبر: «لا أعلمهم يختلفون في أنه ثقة عالم» .
الجرح والتعديل (٨٦/٤ ـ ٨٧ رقم ٣٧٨)، والتهذيب (٤٧٢/٣ ـ ٤٧٣ رقم ٨٨٠)، والتقريب (ص ٢٣١ رقم ٢٢٤٠) .

(٣) عبد الرحمن بن نوفل الأشجعي، كوفي يروي عن أبيه وله صحبة، روى عنه أبو مالك الأشجعي، وهو ثقة، قال العجلي في تاريخ الثقات (ص ٣٠٠ رقم ٩٨٧): «كوفي تابعي ثقة»، وذكره ابن حبان في الثقات (١١٢/٥)، وسكت عنه البخاري في تاريخه (٣٥٧/٥ رقم ١١٣٤)، وبيّض له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢٩٤/٥ رقم ١٣٩٢) .

(٤) في الأصل فوق الراء نقطة، وفي الدر المنثور (٦٥٧/٨): (فمرني بآية تبرئني)، نقلاً منه عن سعيد بن منصور وغيره .

[١٢٨] سنده صحيح، ويتقوّى بالطريق الآخر الآتي .
وعزاه الشوكاني في فتح القدير (٥٠٥/٥) إلى سعيد بن منصور .
وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٧٤/٩ رقم ٦٥٨٠) و(٢٤٩/١٠ ـ ٢٥٠ رقم ٩٣٥٥) .
والبخاري في التاريخ الكبير (٣٥٧/٥) .
وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٢/ل ٢٢٢/أ) .
أما ابن أبي شيبة فعن مروان مباشرة، وأما البخاري فمن طريق أبي جعفر، وأما أبو نعيم فمن طريق حفص بن عبد الله الحلواني، عن مروان، به، ولفظ ابن أبي شيبة والبخاري نحوه، ولفظ أبي نعيم مثله، إلا أنه قال: «فما تركها أبي في يوم ولا ليلة حتى مات»، ولم يذكر هذا ابن أبي شيبة .
وطريق عبد الرحمن بن نوفل هذا أشار إليه الترمذي في سننه (٣٤٩/٩ ـ ٣٥٠) في الدعوات، باب ما جاء فيمن يقرأ القرآن عند المنام . =

.....

وللحديث طريق آخر مداره على أبي إسحاق السبيعي، واختلف عليه اختلافاً كثيراً .

فمنهم من رواه عنه، عن فروة بن نوفل، عن أبيه، عن النبي ﷺ .

ومنهم من رواه عنه، عن أبي فروة الأشجعي، عن النبي ﷺ .

ومنهم من رواه عنه، عن فروة بن نوفل، عن النبي ﷺ .

ومنهم من رواه عنه، عن رجل، عن فروة، عن النبي ﷺ .

ومنهم من رواه عنه، عن فروة، عن جبلة، عن النبي ﷺ .

ومنهم من رواه عنه، قال: جاء رجل من أشجع...، هكذا مرسلاً .

وقد ذكر هذا الاختلاف الدارقطني في العلل (١/ل ١٥٢/ب) حيث سئل عن هذا الحديث فأجاب بقوله :

«يرويه أبو إسحاق السبيعي، واختلف عنه، فرواه الثوري، عن أبي إسحاق، عن أبي فروة الأشجعي، رفعه إلى النبي ﷺ. وتابعه عبد العزيز بن مسلم، وقال: عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن عروة بن نوفل ونوفل، وكلاهما وهم. ورواه إسرائيل وأشعث بن سوّار وأبو مريم ومحمد بن أبان عن أبي إسحاق، عن فروة بن نوفل الأشجعي وهو الصحيح. ورواه أبو مالك الأشجعي، عن عبد الرحمن بن نوفل، عن أبيه، ولعلّه أخو فروة، والله أعلم». أ.هـ .

وهذا نص ما جاء في النسخة الخطية من علل الدارقطني، وأظنه لا يسلم من التصحيف، ومن ذلك: جعله عبد العزيز بن مسلم يروي الحديث عن شعبة عن أبي إسحاق، مع أن رواية عبد العزيز مستقلّة عن رواية شعبة، ومن ذلك قوله: (عن عروة بن نوفل ونوفل)، وسيتضح خطأ ما هنا من خلال تخريج الروايات كما سيأتي .

فالحديث أخرجه علي بن الجعد في مسنده (٢/٩٢٣ ـ ٩٢٤ رقم ٢٦٥٤) عن شيخه زهير .

ومن طريق ابن الجعد أخرجه ابن حبان في صحيحه (٢/٨٢ رقم ٧٨٧/الإحسان).=

.....

= وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٩/٧٤ رقم ٦٥٧٩) و(١٠/٢٤٩ رقم ٩٣٥٣) .
والدارمي في سننه (٢/٣٢٩ رقم ٣٤٣٠) .
كلاهما ـ أي ابن أبي شيبة والدارمي ـ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن زهير .
وأخرجه أبو داود في سننه (٥/٣٠٣ رقم ٥٠٥٥) في الأدب، باب ما يقول عند النوم، من طريق عبد الله بن محمد النفيلي، عن زهير .
ومن طريق أبي داود أخرجه الخطيب في الأسماء المبهمة (ص ٣٠٨) .
وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (ص ٤٦٨ رقم ٨٠١)، وفي تفسير سورة ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ من كتاب التفسير (٢/٥٦٢ ـ ٥٦٣ رقم ٧٢٩)، من طريق يحيى بن آدم، عن زهير .
ومن طريق النسائي أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (ص ١٨٥ ـ ١٨٦ رقم ٦٨٩) .
وأخرجه الحاكم في المستدرك (٢/٥٣٨) من طريق أحمد بن يونس، عن زهير .
ومن طريق الحاكم أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٥/٤٥٩ ـ ٤٦٠ رقم ٢٢٨٩) .
وأخرجه أبو نعيم في المعرفة (٢/ل ٢٢٢/أ) من طريق أحمد بن يونس أيضاً وعون ابن سلام، كلاهما عن زهير .
جميع هؤلاء رووه عن زهير، عن أبي إسحاق، عن فروة بن نوفل، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال له: «هل لك في ربيبة لنا فتكفلها؟» ثم جاء فسأله عنها، فقال: تركتها عند أمها، قال: «ما جاء بك؟» قال: جئت يا رسول الله لتعلمني شيئاً أقول عند منامي، قال: «اقرأ: ﴿قل يا أيها الكافرون﴾، ثم نم على خاتمتها، فإنها براءة من الشرك» .
هذا لفظ علي بن الجعد، ولفظ الباقين نحوه، وبعضهم لم يذكر قصة الربيبة، =

.....

= وقد بيَّن علي بن الجعد إدراجاً لزهير في الحديث يبين فيه أن الربيبة هي زينب .
قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه»، ووافقه الذهبي .
وقد تابع زهيراً على روايته إسرائيل وزيد بن أبي أنيسة وأشعث بن سوّار وفطر ابن خليفة .
أما رواية إسرائيل، فأخرجها :
الإمام أحمد في المسند (٤٥٦/٥) .
والترمذي في سننه (٣٤٩/٩ رقم ٣٤٦٤) في الدعوات، باب منه .
والنسائي في عمل اليوم والليلة (ص ٤٦٨ رقم ٨٠٢) .
والحاكم في المستدرك (٥٦٥/١) .
ومن طريقه البيهقي في الشعب (٤٦٠/٥ ـ ٤٦١ رقم ٢٢٩٠) .
وأشار الحافظ ابن حجر في النكت الظراف (٦٤/٩) إلى أن البزار أخرجه أيضاً من هذا الطريق .
جميعهم من طريق إسرائيل، عن جده أبي إسحاق، به نحو رواية زهير مع ذكر القصة، إلا أن الترمذي أحال على لفظ حديث شعبة الآتي، فقال: «فذكره نحوه بمعناه»، وأما النسائي ففي روايته شيء من الاختلاف، وهي من رواية شعيب عن إسرائيل، وفيها ذَكَر نوفل أن صاحب القصة هو ظئر زيد بن ثابت .
قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه»، ووافقه الذهبي .
وأما رواية زيد بن أبي أنيسة، فأخرجها ابن حبان في صحيحه (٨١/٢ ـ ٨٢ رقم ٧٨٦/ الإحسان)، عنه، عن أبي إسحاق، عن فروة بن نوفل الأشجعي، عن أبيه، قال: دخلت على النبي ﷺ، فقلت: يا نبي الله، علّمني شيئاً أقوله إذا أويت إلى فراشي، قال: «اقرأ: ﴿قل يا أيها الكافرون﴾» .
وأما روايتا أشعث بن سوّار وفطر بن خليفة، فلم أجد من أخرجهما، لكن أشار إليهما أبو نعيم في المعرفة (٢/ل ٢٢٢/أ) عقب إخراجه لرواية زهير السابقة، فقال: «رواه زيد بن أبي أنيسة وأشعث بن سوّار وإسرائيل وفطر بن خليفة، عن أبي إسحاق مثله» . =

.....

= وخالف هؤلاء سفيان الثوري، وشعبة، وعبد العزيز بن مسلم، وشريك، وإسماعيل بن أبي خالد .

أما سفيان، فقد اختلف عليه أيضاً .

فرواه أبو داود الحَفري عنه، عن أبي إسحاق، عن فروة، عن أبيه كما في التهذيب (٢٦٦/٨)، وهذه الرواية موافقة لرواية زهير ومن وافقه، وهي التي ذكرها أبو موسى المديني كما في الإصابة (٣٦٧/٥) حيث قال: «ورواه الثوري، عن أبي إسحاق، عن فروة، عن أبيه» .

وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (ص ٤٦٩ رقم ٨٠٤) من طريق عبد الله ابن المبارك، عنه، عن أبي إسحاق، عن فروة الأشجعي، قال: قال رسول الله ﷺ لرجل: «اقرأ: ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ عند منامك، فإنها براة من الشرك» .

هكذا رواه ابن المبارك عن سفيان مرسلاً، وانظر تحفة الأشراف (٦٤/٩) .

ورواه النسائي أيضاً (ص ٤٦٨ ـ ٤٦٩ رقم ٨٠٣) من طريق مخلد بن يزيد، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي فروة الأشجعي، عن ظئر لرسول الله ﷺ، عن النبي ﷺ قال: «من قرأ: ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ عند منامه فقد برىء من الشرك» .

كذا رواه مخلد، عن سفيان، فجعله من رواية أبي فروة، عن ظئر رسول الله ﷺ .

وخالفهما أبو أحمد الزبيري، فرواه عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي فروة الأشجعي، أن رسول الله ﷺ قال لرجل: ...، فذكره بنحو سابقه .

أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٤٥٩/٥ رقم ٢٢٨٨) .

وأما رواية شعبة، فأخرجها الترمذي في الموضع السابق من سننه (٣٤٨/٩ ـ ٣٤٩ رقم ٣٤٦٣)، من طريق أبي داود الطيالسي، عنه، عن أبي إسحاق، عن رجل، عن فروة بن نوفل، أنه أتى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، علّمني شيئاً أقوله إذا أويت إلى فراشي، فقال...، فذكره بنحو سابقه . =

.....

= وأما رواية عبد العزيز بن مسلم، فأخرجها أبو يعلى في مسنده (١٦٩/٣ رقم ١٥٩٦)، من طريق عبد الواحد بن غياث، عنه، عن أبي إسحاق، عن فروة بن نوفل قال: أتيت المدينة، فقال لي رسول الله ﷺ: «ما جاء بك؟» .
قال: قلت: لتعلمني...، الحديث بنحو سابقه .
ومن طريق أبي يعلى أخرجه ابن حبان في الثقات (٣٣٠/٣ ـ ٣٣١) .
وابن الأثير في أسد الغابة (٥٩/٤) .
وأما شريك، فاختلف عليه أيضاً .
فأخرجه الإمام أحمد في المسند كما في تفسير ابن كثير (٥٦٠/٤) من طريق حجاج، حدثنا شريك، عن أبي إسحاق، عن فروة بن نوفل، عن الحارث بن جبلة، قال: قلت: يا رسول الله، علّمني...، الحديث بنحو سابقه، هكذا على أنه من مسند الحارث بن جبلة، ولم أجده في المسند المطبوع، وهو في أطراف المسند للحافظ ابن حجر (١/ل ٦٢/أ) مثل ما جاء في تفسير ابن كثير .
وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (ص ٤٦٧ رقم ٨٠٠) من طريق سعيد ابن سليمان، حدثنا شريك، عن أبي إسحاق، عن فروة، عن جبلة...، الحديث بنحو سابقه، هكذا على أنه من مسند جبلة بن حارثة أخي زيد بن حارثة .
انظر التهذيب (٦١/٢) .
وأخرجه الطبراني في الكبير (٣٢٢/٢ رقم ٢١٩٥) من طريق محمد بن الطفيل، ثنا شريك، عن أبي إسحاق، عن جبلة بن حارثة، أن النبي ﷺ قال: «إذا أويت إلى فراشك فاقرأ...»، الحديث بنحوه هكذا ليس فيه ذكر لفروة بين أبي إسحاق وجبلة .
وثَمَّ اختلاف آخر؛ ففي الإصابة (٣٦٧/٥): «ورواه أبو صالح الحرّاني عن شريك، فزاد فيه رجلاً؛ قال بعد جبلة: عن أخيه زيد بن حارثة» .
وذكر الحافظ ابن حجر في الإصابة (٤٥٦/١ ـ ٤٥٧) جبلة هذا، وقال: «وله في النسائي حديث متصل صحيح الإسناد من رواية أبي إسحاق، عن فروة، عن جبلة بن حارثة في القول عند النوم، ولفظه...»، ثم ذكره . =

.....

= وهذا عجيب من الحافظ ـ رحمه الله ـ؛ إذ كيف يكون صحيح الإسناد وهو من رواية شريك بن عبد الله النخعي القاضي، وقد قال عنه هو في التقريب: «صدوق يخطيء كثيراً تغيَّر حفظه منذ ولي القضاء» كما تقدم بيانه في الحديث رقم [٤]؟! ومع ذلك فقد أعلّ ابن حجر نفسه هذا الطريق في موضع آخر، فقال في الإصابة (٣٦٧/٥): «وخالف الجميع شريك بن عبد الله القاضي، فقال: عن أبي إسحاق، عن جبلة بن حارثة، أخرجه النسائي من رواية سعيد بن سليمان عنه». أ.هـ، وهذا في معرض كلامه عن الاضطراب في هذا الحديث .

وأما رواية إسماعيل بن أبي خالد، فأخرجها الخطيب في الأسماء المبهمة (ص ٣٠٨) من طريق محمد بن إسماعيل الصاغاني وعباس بن محمد بن حاتم، قالا: حدثنا يعلى ـ هو ابن عبيد الطنافسي ـ، قال: حدثنا إسماعيل ـ يعني ابن أبي خالد ـ، عن أبي إسحاق قال: جاء رجل من أشجع إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، علمني...، الحديث بنحو سابقه هكذا عن أبي إسحاق مرسلاً .

وبهذا العرض للاختلاف على أبي إسحاق فمن دونه يمكن ترجيح رواية من رواه عن أبي إسحاق، عن فروة بن نوفل، عن أبيه، وهم زهير بن معاوية وإسرائيل وزيد بن أبي أنيسة ومن وافقهم ممن أشار إليهم أبو نعيم، وهذا الترجيح هو الذي قال به الترمذي، وأبو موسى المديني، والمزّي، وابن حجر؛ لأن الذين رووه على هذا الوجه من الحفاظ، وهم الأكثر، وتؤيّدهم رواية عبد الرحمن ابن نوفل عند المصنف هنا وغيره، ولأن كل طريق من الطرق التي فيها مخالفة يعتريها بعض ما يستوجب ترجيح سواها عليها كما سيأتي .

أما الترمذي، فإنه أخرج الحديث من طريق شعبة وإسرائيل كما سبق، ثم قال بعد ذكره لرواية إسرائيل (٣٤٩/٩ ـ ٣٥٠): «وهذا أصح، وروى زهير هذا الحديث عن أبي إسحاق، عن فروة بن نوفل، عن أبيه، عن النبي ﷺ نحوه، وهذا أشبه وأصحّ من حديث شعبة. وقد اضطرب أصحاب أبي إسحاق في =

.....

= هذا الحديث. وقد روي هذا الحديث من غير هذا الوجه؛ قد رواه عبد الرحمن ابن نوفل، عن أبيه، عن النبي ﷺ، وعبد الرحمن هو أخو فروة بن نوفل». أ.هـ .
وأما أبو موسى المديني، فإنه ذكر الحديث من رواية سفيان الثوري السابق ذكرها، والتي هي موافقة لرواية زهير ومن وافقه، ثم قال: «وقيل: عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن رجل، عن فروة، عن النبي ﷺ، والمشهور الأول». أ.هـ من الإصابة (٥/ ٣٦٧) .
وأما المزّي، فإنه ذكر في تحفة الأشراف (٩/٦٣ ـ ٦٤) رواية زهير وإسرائيل، ثم عرض بعض الاختلاف السابق، ثم رجَّح رواية زهير ومن وافقه بقوله: «والأول أصح». أ.هـ .
وأما ابن حجر، فإن ابن عبد البر ذكر في الاستيعاب (١٠/٣٣٦ ـ ٣٣٧) نوفل ابن فروة الأشجعي، ثم قال: «حديثه في ﴿قل يأأيها الكافرون﴾ مختلف فيه، مضطرب الإسناد لا يثبت»، فردَّ عليه ابن حجر في الإصابة (٦/٤٨٢ ـ ٤٨٣) فقال: «زعم ابن عبد البر بأنه حديث مضطرب، وليس كما قال، بل الرواية التي فيها (عن أبيه) أرجح، وهي الموصولة، رواته ثقات فلا يضرّه مخالفة من أرسله، وشرط الاضطراب: أن تتساوى الوجوه في الاختلاف، وأما إذا تفاوتت، فالحكم للراجح بلا خلاف، وقد أخرجه ابن أبي شيبة من طريق أبي مالك الأشجعي، عن عبد الرحمن بن نوفل الأشجعي، عن أبيه، فذكره». أ.هـ .
وفي التهذيب (٨/٢٦٦) أشار إلى رواية سفيان الثوري الموافقة لرواية زهير ومن وافقه، ثم قال: وكذا أرّخه أصحاب السنن الثلاثة من طريق زهير بن معاوية وإسرائيل، عن أبي إسحاق، وهو الصواب، واختلف فيه على أبي إسحاق اختلافاً كثيراً». أ.هـ .
وأما الجواب عن بقية الروايات، فكما يأتي :
(١) أما رواية سفيان الثوري، ففيها اضطراب واختلاف على سفيان، وإحدى الروايات عنه موافقه للرواية الراجحة التي هي أقوى من رواية سفيان؛ بكثرة العدد وسلامتها من الاختلاف .
(٢) وأما رواية شعبة فالرواية الراجحة أقوى منها لكثرة عدد من رواها مع =

.....

= توفر الضبط والاتقان فيهم، وبقرينه رواية عبد الرحمن بن نوفل عند سعيد ابن منصور وغيره، وكذا رواية إسماعيل بن أبي خالد، القول فيها كالقول في رواية شعبة .

(٣) وأما رواية شريك فلا تنهض لمعارضة الرواية الراجحة؛ لأن شريكاً يخطىء كثيراً كما في ترجمته في الحديث رقم [٤]، ومع ذلك فقد اختلف عليه أيضاً .

(٤) وأما رواية عبد العزيز بن مسلم فيترتب عليها إثبات صحبة فروة بن نوفل، وهذا أمر نفاه علماء الجرح والتعديل، فقد نقل ابن حجر في الإصابة (٣٦٧/٥) عن ابن أبي حاتم قوله في فروة: «لا صحبة له» .

وذكر ابن حبان فروة هذا في كتاب الثقات (٣٣٠/٣ ـ ٣٣١) في الصحابة، وقال: «يقال إن له صحبة»، وساق الحديث في ترجمته من طريق عبد العزيز بن مسلم، ثم قال: «القلب يميل إلى أن هذه اللفظة ليست بمحفوظة؛ من ذكر صحبة رسول الله ﷺ، وإنا نذكره في كتاب التابعين أيضاً؛ لأن ذلك الموضع به أشبه، وعبد العزيز بن مسلم القَسْمَلي ربما أوهم فأفحش» .

وذكره في التابعين من الثقات (٢٩٧/٥)، وقال: «قد قيل: إن له صحبة، وقد ذكرناه في الصحابة، والقلب إلى تلك اللفظة ليست بمحفوظة أُمَيْل، إنما قالها عبد العزيز بن مسلم القسملي، عن أبي إسحاق». أ.هـ .

فإن قيل: لعلّ هذا الاختلاف من أبي إسحاق نفسه، فإنه قد اختلط .

فالجواب: أن من الرواة عنه لهذا الحديث: شعبة وسفيان الثوري وشريك، وهم ممن روى عنه قبل الاختلاط كما سبق بيانه في الحديث رقم [١] .

وبالجملة فالحديث صحيح من طريق عبد الرحمن بن نوفل، ويتقوّى برواية أبي إسحاق له عن فروة بن نوفل، عن أبيه، والله أعلم .

[١٢٩] حدثنا سعيد، قال: نا أبو الأَحْوَص، عن أبي الحسن التَّيْمي[١] قال: **سمعت رجلاً يقول: كنت أسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ليلة ظلماء، فسمع قارئاً يقرأ: ﴿قل يا أيها الكافرون﴾، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أمَّا هذا فقد برىء من الشرك». وسرنا، فسمع رجلاً يقرأ: ﴿قل هو الله أحد﴾، فقال: «أمَّا هذا فقد غُفر له»، (فكففت)[٢] راحلتي لأنظر من هو، فأبشره، فنظرت يميناً وشمالاً، فما رأيت أحداً .**

---

(١) هو مُهاجِر أبو الحسن التَّيْمي، مولاهم، الكوفي، الصائغ، روى عن البراء بن عازب وابن عباس ورجل من الحضرميين له صحبة وغيرهم، روى عنه شعبة والثوري ومسعر وأبو عوانة وغيرهم، وهو ثقة من الطبقة الرابعة، وروى له الجماعة عدا ابن ماجه، ووثقه أحمد وابن معين والعجلي ويعقوب بن سفيان والنسائي .
الجرح والتعديل (٨/٢٦٠ رقم ١١٨٢)، والتهذيب (١٠/٣٢٤ رقم ٥٦٦)، والتقريب (ص ٥٤٨ رقم ٦٩٢٧) .

(٢) في الأصل: «فككففت»، وأصل الكفّ: المنع، ومن هذا قيل لطرف اليد: كَفٌّ؛ لأنها يُكَفُّ بها عن سائر البدن، وهي الراحة مع الأصابع .
انظر لسان العرب (٩/٣٠٥) .
ويؤيد هذا المعنى رواية ابن الضريس للحديث (ص ١٢٨ ـ ١٢٩)، وفيها: «فقصرت راحلتي لأنظر...» .

[١٢٩] سنده صحيح، وجهالة الصحابي لا تضرّ .
وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٦٥) و(٥/٣٧٨) من طريق شريك، و(٥/٣٧٦) من طريق المسعودي .
والدارمي (٢/٣٢٩ رقم ٣٤٢٩) من طريق شعبة .
وابن الضريس في فضائل القرآن (ص ١٢٨ ـ ١٢٩ رقم ٣٠٥) . =

[١٣٠] حدثنا سعيد، قال: نا الوليد بن مسلم(١)، عن الأَوْزَاعي(٢)، عن إسماعيل بن عبيد الله(٣)، عن مولىً لفَضَالَةَ بن عبيد(٤)، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَلّهُ(٥) أشدّ أَذَناً(٦) إلى الرجل / الحسن الصوت بالقرآن من [ل١٠٩/ب] صاحب القَيْنَة(٧) إلى قينته» .

= والنسائي في فضائل القرآن (ص ٨٢ رقم ٥٣)، وفي عمل اليوم والليلة (ص ٤٣١ رقم ٧٠٤)، كلاهما ـ أي ابن الضريس والنسائي ـ من طريق أبو عوانة . وجميعهم ـ شريك والمسعودي وشعبة وأبو عوانة ـ، عن مهاجر أبي الحسن، به نحوه إلى قوله: «غفر له»، ولم يذكر آخره سوى ابن الضريس، ولفظه: «فقصرت راحلتي لأنظر من الذي قرأ، فأبشره بما قال رسول الله ﷺ، فما دريت أي الناس هو» .

لكن لفظ رواية المسعودي عند الإمام أحمد: «وجبت له الجنة»، بدلاً من قوله: «غفر له» .

وله شاهد من حديث ابن مسعود قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر، ونحن نسير، فقرأ رجل من القوم: ﴿قل يا أيها الكافرون﴾، قال رسول الله ﷺ: «أما صاحبكم فقد بريء من الشرك»، فذهبت أنظر من هو، فأبشره، فقرأ رجل آخر: ﴿قل هو الله أحد﴾، قال رسول الله ﷺ: «أما صاحبكم فقد غفر له» .

أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (ص ٤٣١ رقم ٧٠٥) من طريق سعيد ابن أبي هلال، عن أبي المصفّى، أخبره أن ابن أبي ليلى الأنصاري أخبره عن ابن مسعود...، به .

وهذا إسناد ضعيف .

أبو المُصَفّى المدني هذا الذي يروي الحديث عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، لم يرو عنه سوى سعيد بن أبي هلال، فهو مجهول كما في الميزان (٤/٥٧٣ رقم ١٠٦٠٨) والتقريب (ص ٦٧٣ رقم ٨٣٧١)، وانظر التهذيب (١٢/٢٣٧ ـ ٢٣٨ رقم ١٠٧٦) .

(١) هو الوليد بن مسلم القرشي، أبو العباس الدمشقي، روى عن حَريز بن عثمان =

.....

= وصفوان بن عمر والأوزاعي وابن جريج وغيرهم، روى عنه هنا سعيد بن منصور، وروى عنه أيضاً الحميدي والإمام أحمد وإسحاق بن راهويه وابن المديني وغيرهم، وكانت وفاته سنة خمس وتسعين ومائة، وهو ثقة، لكنه كثير التدليس والتسوية، وقد روى له الجماعة، ووثقه العجلي ويعقوب بن شيبة، وقال ابن سعد: «كان ثقة كثير الحديث»، وقال مروان بن محمد: «كان الوليد عالماً بحديث الأوزاعي»، وقال أيضاً: «إذا كتبت حديث الأوزاعي عن الوليد، فما تبالي من فاتك»، وقال أبو مسهر: «كان الوليد معتنياً بالعلم»، وقال أيضاً: «كان من ثقات أصحابنا»، وقال الإمام أحمد: «كان الوليد كثير الخطأ»، وقال أبو مسهر: «كان الوليد ممن يأخذ عن أبي السَّفَر حديث الأوزاعي، وكان أبو السفر كذاباً»، وقال أيضاً: «كان الوليد بن مسلم يحدث حديث الأوزاعي عن الكذابين، ثم يدلّسها عنهم»، وقال صالح بن محمد: سمعت الهيثم بن خارجة يقول: قلت للوليد: «قد أفسدت حديث الأوزاعي، قال: كيف؟ قلت: تروي عن الأوزاعي، عن نافع، وعن الأوزاعي، عن الزهري ويحيى بن سعيد، وغيرك يدخل بين الأوزاعي وبين نافع عبد الله بن عامر، وبينه وبين الزهري إبراهيم ابن مرّة، وقرّة، وغيرهما، فما يحملك على هذا؟ قال: أنبِّل الأوزاعي عن هؤلاء، قلت: فإذا روى الأوزاعي عن هؤلاء وهؤلاء ـ وهم ضعفاء ـ أحاديث مناكير، فأسقطتهم أنت، وصيّرتها من رواية الأوزاعي عن الثقات، ضعُف الأوزاعي، قال: فلم يلتفت إلى قولي». أ.هـ من الجرح والتعديل (٩/١٦ ـ ١٧ رقم ٧٠)، والتهذيب (١١/١٥١ ـ ١٥٥ رقم ٢٥٤)، والتقريب (ص ٥٨٤ رقم ٨٤٥٦).

وقد ذكر الحافظ ابن حجر الوليد هذا في الطبقة الرابعة من طبقات المدلسين (ص ١٣٤ رقم ١٢٧)، وهم من اتُّفق على أنه لا يحتجّ بشيء من حديثهم إلا بما صرّحوا فيه بالسماع؛ لكثرة تدليسهم على الضعفاء والمجاهيل.

(٢) هو عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي، أبو عمرو الفقيه، روى عن =

.....

= عبدة بن أبي لُبابة وعطاء بن أبي رباح وقتادة ونافع مولى ابن عمر والزهري وإسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر وغيرهم، روى عنه الإمام مالك وشعبة والثوري وابن المبارك وابن أبي الزناد وعبد الرزاق وإسماعيل بن عياش والوليد ابن مسلم وغيرهم، وكانت ولادته سنة ثمان وثمانين للهجرة، واختُلف في سنة وفاته، فقيل: سنة خمس وخمسين، وقيل: ست، وقيل: ثمان وخمسين ومائة، وقيل غير ذلك، وهو ثقة جليل روى له الجماعة. قال ابن مهدي: «الأئمة في الحديث أربعة: الأوزاعي ومالك والثوري وحماد بن زيد»، وقال أيضاً: «ما كان بالشام أعلم بالسنة منه»، وقال ابن عيينة: «كان إمام أهل زمانه»، وقال العجلي: «شامي ثقة من خيار المسلمين»، وقال ابن سعد: «كان ثقة مأموناً صدوقاً فاضلاً خيِّراً كثير الحديث والعلم والفقه»، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «كان من فقهاء أهل الشام وقرّائهم وزهّادهم». أ.هـ. من الجرح والتعديل (١/١٨٤ ـ ٢١٩) و(٥/٢٦٦ ـ ٢٦٧ رقم ١٢٥٧)، والتهذيب (٦/٢٣٨ ـ ٢٤٢ رقم ٤٨٤)، والتقريب (ص ٣٤٧ رقم ٣٩٦٧) .

(٣) هو إسماعيل بن عبيد الله بن أبي المُهَاجِر المَخْزُومي، مولاهم، أبو عبد الحميد الدمشقي، روى عن أنس وعبد الرحمن بن غنم وأم الدَّرداء وميسرة مولى فضالة وغيرهم، روى عنه ربيعة بن زيد وسعيد بن عبد العزيز وعبد الرحمن بن يزيد ابن جابر والأوزاعي وغيرهم، وكانت ولادته سنة إحدى وستين للهجرة، ووفاته سنة إحدى وثلاثين ومائة، وقيل: اثنتين وثلاثين ومائة، وهو ثقة روى له الجماعة عدا الترمذي، ووثقه العجلي والفسوي ومعاوية بن صالح والدارقطني، وقال الأوزاعي: «كان مأموناً على ما حدّث»، وكان سعيد بن عبد العزيز إذا حدّث عنه قال: «كان ثقة صدوقاً». أ.هـ من الجرح والتعديل (٢/١٨٢ ـ ١٨٣ رقم ٦٢١)، والتهذيب (١/٣١٧ رقم ٥٧٦)، والتقريب (ص ١٠٩ رقم ٤٦٦) .

(٤) هو مَيْسَرَةُ مولى فَضَالَةَ بن عُبيد، دمشقي مقبول، روى عن مولاه وأبي الدرداء، =

.....

= روى عنه إسماعيل بن عبيد الله ابن أبي المهاجر، ذكره البخاري في تاريخه (٣٧٥/٧ ـ ٣٧٦ رقم ١٦١٤) وسكت عنه، وبيّض له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢٥٣/٨ رقم ١١٥٠)، وذكره ابن حبان في الثقات (٤٢٥/٥)، وانظر التهذيب (٣٨٧/١٠ رقم ٦٩٥)، والتقريب (ص ٥٥٥ رقم ٧٠٤١) .

(٥) في الأصل: (لا اللهُ) .

(٦) قال أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٩٥) عقب إخراجه لهذا الحديث: (قوله: «أشدّ أَذَناً» هكذا الحديث، وهو في كلام العرب: أشدّ أُذَناً: يعني السماع، وهو قوله في الحديث الآخر: «ما أذن الله لنبيّ»، أي: ما استمع). أ.هـ .

(٧) القَيْنَةُ: الأمة، غَنَّت، أَوْلَمْ تُغَنِّ، والماشطة، وكثيراً ما تطلق على المغنِّية من الإماء كما في هذا الحديث .

انظر النهاية في غريب الحديث (١٣٥/٤) .

[١٣٠] سنده ضعيف جداً من طريق الوليد بن مسلم فيه أربع علل .

١ ـ الحديث مرسل؛ يرويه ميسرة مولى فضالة، وهو تابعي .

٢ ـ ميسرة هذا مجهول الحال .

٣ ـ الوليد بن مسلم مدلس ولم يصرح بالسماع، ويدلِّس أيضاً تدليس التسوية ولم يصرح بالسماع بين شيخه وشيخ شيخه فمن فوقه .

٤ ـ الاختلاف على الوليد في الحديث .

وقد روي الحديث من غير طريق الوليد، لكنه ضعيف للانقطاع الذي سيأتي بيانه .

فمدار الحديث على إسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر، وله عنه طريقان :

(١) طريق عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، وله عنه ثلاثة طرق :

أ ـ طريق الوليد بن مسلم، واختلف عليه .

فرواه سعيد بن منصور هنا عنه، عن الأوزاعي، عن إسماعيل، عن مولى فضالة مرسلاً، ولم أجد من تابع سعيد بن منصور على روايته هكذا . =

.....

= ورواه بعضهم عن الوليد، عن الأوزاعي، عن إسماعيل، عن ميسرة مولى فضالة، عن فضالة، عن النبي ﷺ .
وممن رواه هكذا: علي بن بحر، وصدقة، وراشد الرملي، وزياد بن أيوب، ومحمد بن عقبة، وداود بن رُشَيد، ودُحَيم في بعض الطرق عنه .
ورواه آخرون عن الوليد، عن الأوزاعي، عن إسماعيل، عن فضالة، عن النبي ﷺ، ليس فيه ذكر لمولى فضالة .
وممن رواه هكذا: العباس بن الوليد، وإسحاق الطالقاني، ودُحَيم في بعض الطرق عنه .
فالحديث أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/٢٠) .
والطبراني في الكبير (١٨/٣٠١ رقم ٧٧٢) .
كلاهما من طريق علي بن بحر .
وأخرجه البخاري في تاريخه الكبير (٧/١٢٤) من طريق صدقة .
وعلّقه في خلق أفعال العباد (ص ٨١ رقم ٢٤٨) عن ميسرة .
وأخرجه ابن ماجه في سننه (١/٤٢٥ رقم ١٣٤٠) في إقامة الصلاة، باب في حسن الصوت بالقرآن، من طريق راشد بن سعيد الرَّمْلي .
ومحمد بن نصر في قيام الليل (ص ١٢٠) من طريق زياد بن أيوب .
والبيهقي في سننه (١٠/٢٣٠) في الشهادات، باب تحسين الصوت بالقرآن والذكر، من طريق محمد بن عقبة السدوسي .
والسمعاني في أدب الاملاء والاستملاء (ص ٩٣ ـ ٩٤) من طريق داود ابن رُشَيْد .
جميعهم عن الوليد، عن الأوزاعي، عن إسماعيل، عن ميسرة مولى فضالة، عن فضالة بن عبيد، عن النبي ﷺ قال: «لله عز وجل أشد أَذَناً للرجل الحسن الصوت بالقرآن من صاحب القينة إلى قينته» .
هذا لفظ الإمام أحمد، ولفظ الباقين نحوه، إلا أن ابن ماجه قال: «الحسن الصوت بالقرآن يجهر به...» الخ .
قال البوصيري في مصباح الزجاجة (١/ ٤٣٦): «هذا إسناد حسن؛ لقصور درجة ميسرة مولى فضالة وراشد بن سعيد عن درجة أهل الحفظ=

.....

= والضبط » .

وأما دُحَيم عبد الرحمن بن إبراهيم فقد اختُلف عليه .

فأخرجه ابن حبان في صحيحه (٦٦/٢ ـ ٦٧ رقم ٧٥١/ الإحسان) من طريق عبد الله بن محمد بن سلم .

والطبراني في الكبير (٣٠١/١٨ رقم ٧٧٢) من طريق أحمد بن دحيم .

كلاهما عن دَحَيْم، عن الوليد، عن الأوزاعي، عن إسماعيل، عن ميسرة مولى فضالة، عن فضالة، به نحو سابقه، موافقاً لروايةالسابقين عن الوليد .

وخالفهما سعيد بن هاشم الطبراني عند الحاكم في المستدرك (٥٧١/١)، فرواه عن دُحَيْم، عن الوليد، عن الأوزاعي، عن إسماعيل، عن فضالة، به نحو سابقه، هكذا ليس فيه ذكر لميسرة مولى فضالة .

وهذه الرواية موافقه لروايتي العباس بن الوليد وإسحاق الطالقاني عن الوليد .

فقد أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩/٦) .

والبيهقي في سننه (٢٣٠/١٠)، وفي شعب الإيمان (١٠٨/٥ رقم ١٩٥٧) .

أما الإمام أحمد فمن طريق إسحاق بن إبراهيم الطالقاني، وأما البيهقي فمن طريق العباس بن الوليد بن مسلم، كلاهما عن الوليد، عن الأوزاعي، عن إسماعيل، عن فضالة، به نحو سابقه هكذا و لم يذكرا ميسرة مولى فضالة .

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه»، فتعقبه الذهبي بقوله: «بل هو منقطع» .

والذي يظهر ـ والله أعلم ـ أن هذه الرواية أولى بالصواب من رواية من زاد في إسناده مولى فضالة؛ لأنه روي عن الأوزاعي من طريقين آخرين، وروي عن إسماعيل بن عبيد الله من طريق آخر، وليس في شيء منها ذكر لمولى فضالة كما سيأتي . =

.....

ب ـ طريق يحيى بن حمزة، عن الأوزاعي، قال: ثني إسماعيل بن عبيد الله، عن فضالة بن عبيد، عن النبي ﷺ...، فذكره بنحو لفظ الإمام أحمد السابق .

أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٩٥ رقم ٢٢٢)، قال: حدثني هشام بن عمار، عن يحيى بن حمزة...، فذكره، ثم قال أبو عبيد: «هذا الحديث بعضهم يزيد في إسناده، يقول: عن إسماعيل بن عبيد الله، عن مولى فضالة، عن فضالة» .

جـ ـ طريق بشر بن بكر، ثنا الأوزاعي، حدثني إسماعيل بن عبيد الله ابن أبي المهاجر، عن فضالة بن عبيد الأنصاري...، فذكره .

أخرجه الحاكم مقروناً برواية دحيم السابقة، من طريق أبي العباس محمد ابن يعقوب، ثنا بحر بن نصر، ثنا بشر بن بكر، فذكره، وتقدم نقل كلام الحاكم وتعقب الذهبي له .

(٢) طريق ثور بن يزيد الكَلَاعي، عن إسماعيل بن عبيد الله، عن فضالة بن عبيد، نحو لفظ الإمام أحمد السابق .

أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (١٢٤/٧) فقال: قال إبراهيم بن موسى، عن عيسى بن يونس، نا ثور...، فذكره .

وبالجملة فالحديث ضعيف من هذه الطرق، والأرجح أنه من رواية إسماعيل عن فضالة، وهذه منقطعة كما قال الذهبي، لأن إسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر ولد سنة إحدى وستين كما تقدم .

وأما فضالة بن عبيد فوفاته على الصحيح كانت سنة ثلاث وخمسين كما في التهذيب (٢٦٨/٨) .

فإن قيل: بل الصواب أنه متصل، فرواية من زاد ميسرة مولى فضالة من المزيد في متصل الأسانيد . =

[١٣١] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن الزهري[١]، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قراءة أبي موسى، فقال: «**لقد أوتي هذا من مزامير آل داود**»[٢].

= فالجواب: أن هذا إنما يكون إذا لم توجد قرينة ترجح إحدى الروايات على الأخرى، فأما إذا وجدت قرينة فيحكم للراجح بهذه القرينة كما هنا في رواية من رواه عن إسماعيل، وعن الأوزاعي، بل وعن الوليد نفسه، وانظر في ذلك الباعث الحثيث مع حاشيته (ص ١٧٦ ـ ١٧٨).
ولو سلّمنا بأنه من المزيد، فالحديث ضعيف أيضاً لجهالة حال ميسرة مولى فضالة، والله أعلم.

(١) هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري، القرشي، أبو بكر الفقيه الحافظ، متفق على جلالته وإتقانه، روى له الجماعة، وروى هو عن ابن عمر وسهل بن سعد وأنس وجابر وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم، وروى عن خارجة بن زيد وحميد الطويل وسعيد بن المسيب وسليمان بن يسار وعروة بن الزبير وغيرهم من التابعين، روى عنه عطاء بن أبي رباح وأبو الزبير وعمر بن عبد العزيز وعمرو بن دينار وأيوب السختياني والأوزاعي وابن جريج وسفيان بن عيينة وغيرهم، قيل: كان مولده سنة خمسين للهجرة، وقيل: إحدى وخمسين، وقيل: ست، وقيل: ثمان وخمسين، وكانت وفاته سنة ثلاث أو أربع وعشرين ومائة، وقيل: سنة خمس وعشرين ومائة، قال عمر بن عبد العزيز لجلسائه: «لم يبق أحد أعلم بسنة ماضية منه»، وقال مكحول: «ما بقي على ظهرها أعلم بسنة ماضية من الزهري»، وقال جعفر ابن ربيعة: قلت لعراك بن مالك: مَنْ أفقه أهل المدينة؟ فذكر سعيد بن المسيب، وعروة، وعبد الله بن عبد الله، قال عراك: «وأعلمهم عندي جميعاً: ابن شهاب؛ لأنه جمع علمهم إلى علمه». قال ابن سعد: «قالوا: وكان الزهري ثقة كثير الحديث والعلم والرواية، فقيهاً جامعاً»، ووثقه العجلي. أ.هـ =

.....

= من طبقات ابن سعد (ص ١٥٧ ـ ١٨٦/ القسم المتمم)، وتاريخ الثقات للعجلي (ص ٤١٢ رقم ١٥٠٠)، والتهذيب (٤٤٥/٩ ـ ٤٥١ رقم ٧٣٢)، والتقريب (ص ٥٠٦ رقم ٦٢٩٦) .

(٢) شبَّه حسن صوته، وحلاوة نغمته بصوت المِزْمار. وداود هو النبي عليه السلام، وإليه المنتهى في حُسن الصوت بالقراءة. أ.هـ من النهاية في غريب الحديث (٣١٢/٢) .

[١٣١] سنده صحيح .

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٨٥/٢ رقم ٤١٧٧) .

وابن سعد في الطبقات (٣٤٤/٢) .

وابن أبي شيبة في المصنف (٤٦٣/١٠ رقم ٩٩٨٩) .

وأحمد في المسند (٣٧/٦) .

والدارمي في سننه (٢٨٨/١ رقم ١٤٩٧) في الصلاة، باب التغني بالقرآن .

والفاكهي في أخبار مكة (٢٥/٣ رقم ١٧٣٠) .

ومحمد بن نصر في قيام الليل (ص ١٢١) .

والنسائي في سننه (١٨٠/٢ ـ ١٨١) في افتتاح الصلاة، باب تزيين القرآن بالصوت .

جميعهم من طريق سفيان بن عيينة، عن الزهري، به مثله، عدا لفظ عبد الرزاق وابن أبي شيبة والدارمي فنحوه، إلا أن ابن سعد جاء الشك في روايته هل هو عن عروة، أو عمرة، عن عائشة .

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف مقروناً بالرواية السابقة، من طريق معمر، عن الزهري، متابعاً فيه لسفيان بن عيينة .

ومن طريق عبد الرزاق، أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦٧/٦) .

والنسائي في الموضع السابق من سننه (١٨١/٢)، وفي فضائل القرآن (ص ٩٥ رقم ٧٦) .

وأخرجه ابن سعد في الطبقات (٣٤٤/٢) من طريق محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة، مقروناً بالرواية السابقة. =

[١٣٢] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**دخلت الجنة، فسمعت قراءة، فقلت: من هذا؟ فقالوا: حارثة بن النعمان**[1]**، كذلكم البر، كذلكم البر**» .

= وأصل الحديث أخرجه مسلم في صحيحه (١/٥٤٦ رقم ٢٣٥ و٢٣٦) في صلاة المسافرين، باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن، من حديث بريدة ابن الحصيب وأبي موسى الأشعري نفسه .

أما حديث بريدة فلفظه: قال رسول الله ﷺ: «إن عبد الله بن قيس ـ أو الأشعري ـ أعطي مزماراً من مزامير آل داود» .

وأما حديث أبي موسى فلفظه: قال رسول الله ﷺ لأبي موسى: «لو رأيتني وأنا أستمع لقراءتك البارحة؛ لقد أوتيت مزماراً من مزامير آل داود؟» .

(١) هو حارثة بن النعمان بن نَفْع بن زيد بن عُبيد بن ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجار الأنصاري، كان ممن شهد بدراً، وعاش حتى أدرك خلافة معاوية رضي الله عنه، ومات فيها بعد أن ذهب بصره .

انظر الإصابة (١/٦١٨ ـ ٦١٩) .

[١٣٢] سنده ظاهره الصحّة، لكن ذكر عروة فيه غلط، ولست أدري، هل الغلط من المصنِّف أو أنه تصحيف من الناسخ بسبب رواية المصنف للحديث قبله من هذا الطريق عن عروة، عن عائشة، فاشتبه عليه عروة بعمرة بسبب تقارب الرسم، ولكونه من نفس الطريق؟ والصواب أن الحديث من رواية سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عمرة، عن عائشة، وسنده صحيح كما سيأتي .

فقد أخرجه عبد الله بن وهب في جامعه (ص ٢٢) .

والحميدي في مسنده (١/١٣٦ رقم ٢٨٥) .

والإمام أحمد في مسنده (٦/٣٦) .

وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٤/١٦ رقم ١٩٥٩) .

وأبو يعلى في مسنده (٧/٣٩٩ رقم ٤٤٢٥) . =

.....

والحاكم في المستدرك (٣/٢٠٨) .

والبغوي في شرح السنة (١٣/٧ رقم ٣٤١٨) .

جميعهم من طريق سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عمرة، عن عائشة، به، ولفظ ابن أبي عاصم مثله، ولفظ ابن وهب والحميدي والبغوي مثله، إلا أن عندهم: «فسمعت فيها قراءة»، ولفظ الباقين نحوه. وزاد الحميدي: «فقيل لسفيان: هو عن عمرة؟ قال: نعم لا شك فيه؛ كذلك قال الزهري». وأما أبو يعلى فوقع عنده قوله: «كذلكم البر» ثلاث مرات، وزاد: «وكان برّاً بأمه» .

قال الحافظ ابن حجر في الإصابة (١/٦١٨): «إسناده صحيح» .

وتابع سفيان عليه معمر ويونس بن يزيد الأيلي .

فقد أخرجه عبد الرزاق في جامع معمر الملحق بالمصنف (١١/١٣٢ رقم ٢٠١١٩) عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، به نحوه، وزاد: «وكان أبر الناس بأمه» .

كذا جاء في الجامع: (عن عروة) .

وكذا أخرجه الحاكم في المستدرك (٤/١٥١) .

وأبو نعيم في الحلية (١/٣٥٦) كلاهما من طريق عبد الرزاق .

ومن طريق أبي نعيم أخرجه ابن النجار في ذيل تاريخ بغداد (٢/٢٥٣ ـ ٢٥٤) .

وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/١٥١ ـ ١٥٢ و١٦٦ ـ ١٦٧) .

وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٤/١٦ رقم ١٩٦٠) .

والنسائي في فضائل الصحابة (ص ١٣٠ رقم ١٢٩) .

والبغوي في شرح السنة (١٣/٧ رقم ٣٤١٩) .

جميعهم من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن (عروة) عن عائشة، موافقاً لرواية سفيان، عن الزهري .

والاختلاف في هذه الرواية ليس على عبد الرزاق، وإنما على الراوي عنه وهو إسحاق بن إبراهيم بن عباد الدَّبَري .

=

.....

= فالإمام أحمد رواه عن عبد الرزاق مباشرة، وروايته موافقه لرواية سفيان .
وابن أبي عاصم رواه عن سلمة بن شبيب، عن عبد الرزاق، بمثل سابقه .
وأما النسائي فأخرجه من طريقين عن عبد الرزاق، إحداهما عن محمد بن رافع مثل رواية الإمام أحمد .
وأما الأخرى عند النسائي فمن طريق إسحاق بن إبراهيم الدبري المختلف عليه .
فالنسائي ومحمد بن زكريا العُذَافري ـــ عند البغوي في شرح السنة ـ رواياه عن إسحاق بن إبراهيم الدبري، عن عبد الرزاق مثل روايتي الإمام أحمد ومحمد ابن رافع .
وخالفهما أبو عمر أحمد بن خالد، والطبراني سليمان بن أحمد، ومحمد بن علي الصنعاني، فرووه عن إسحاق على الوجه المتقدم؛ على أنه من رواية الزهري عن عروة، عن عائشة .
أما أبو عمر أحمد بن خالد بن يزيد القرطبي المعروف بابن الجَبَّاب، فهو الراوي للجامع عن إسحاق الدبري .
وأما سليمان بن أحمد الطبراني فهو الذي روى أبو نعيم الحديث من طريقه، عن إسحاق .
وأما محمد بن علي الصنعاني فهو الذي روى الحاكم الحديث من طريقه، عن إسحاق، ثم قال الحاكم عقب إخراجه للحديث: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذه السياقة»، وفي التلخيص قال الذهبي: «أخرجاه مختصراً»، وقد بحثت عنه في مظانه من الصحيحين، فلم أجده، فالله أعلم .
ولا شك أن الصواب رواية النسائي ومحمد بن زكريا عن إسحاق؛ لأنها موافقة لرواية الإمام أحمد وسلمة بن شبيب ومحمد بن رافع عن عبد الرزاق .
وأما رواية الآخرين عن إسحاق فغلط، ولعل منشأه تصحيف في كتاب عبد الرزاق من رواية الدبري .
لأن روايته عن عبد الرزاق من تصانيفه ليس عليه ـ أي الدبري ـ منها تبعة =

[١٣٣] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن عمّار الدُّهْني[١]، عن سالم ابن أبي الجعد[٢]، أن علياً فرض ـ أو أعطا ـ لمن قرأ القرآن ألفين ألفين، وكان أبي ممن قرأ القرآن، فلم يأخذ .

= إلا من هذا الجانب، ويوضح هذا ما نقله الحافظ ابن حجر في لسان الميزان (١/٣٤٩ ـ ٣٥٠) عن ابن الصلاح أنه قال: «ذكر أحمد أن عبد الرزاق عمي، فكان يُلقَّن فيتلقن، فسماع من سمع منه بعدما عمي لا شيء. قال ابن الصلاح: وقد وجدت فيما روى الدبري عن عبد الرزاق أحاديث أَسْتَنْكِرُها جداً، فَأَحَلْتُ أمرها إلى الدبري؛ لأن سماعه منه متأخر جداً، والمناكير التي تقع في حديث عبد الرزاق، فلا يلحق الدبري منه تبعة، إلا أنه صحّف، أو حرّف، وإنما الكلام في الأحاديث التي عنده في غير التصانيف، فهي التي فيها المناكير، وذلك لأجل سماعه منه في حالة الاختلاط، والله أعلم». أ.هـ .

فهذا بالنسبة لمتابعة معمر لسفيان .

وأما متابعة يونس بن يزيد الأيلي، فقال ابن وهب في جامعه (ص ٢٠) : أخبرني يونس بن زيد، عن ابن شهاب، قال: أخبرتني [في الأصل: أخبرني] عمرة ابنة عبد الرحمن، أن رسول الله ﷺ قال...، فذكره بنحو رواية عبد الرزاق .

وقوله: (يونس بن زيد) خطأ، ولعله من الطباعة، وصوابه: (يونس بن يزيد) وهو الأَيْلي، انظر تهذيب الكمال المخطوط (٣/١٢٧٠) .

وهذه الرواية مرسلة عن عمرة، وليس فيها ذكر لعائشة .

وبالجملة فالصواب في الحديث أنه عن الزهري، عن عمرة، عن عائشة، وسنده صحيح كما سبق نقله عن الحافظ ابن حجر، وذكره الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة (٢/٦١٦ ـ ٦١٧ رقم ٩١٢) من رواية ابن وهب عن ابن عيينة، وقال: «هذا سند صحيح على شرط الشيخين» .

(١) هو عمّار بن معاوية الدُّهْني ـ بضم أوّله ، وسكون الهاء، بعدها نون ـ، أبو معاوية البَجَلي، الكوفي، يروي عن أبي الطفيل وأبي سلمة بن عبد الرحمن =

.....

= وسعيد بن جبير وسالم بن أبي الجعد وغيرهم، روى عنه ابنه معاوية وشعبة والسفيانان وغيرهم، وكانت وفاته سنة ثلاث وثلاثين ومائة، وهو ثقة يتشيّع، وثقه أحمد وابن معين وأبو حاتم والنسائي، وقال ابن المديني عن سفيان: «قطع بشر بن مروان عرقوبيه في التشيع»، وقال الذهبي: «ما علمت أن أحداً تَكَلَّم فيه...، ولكنه شيعي». أ.هـ من الجرح والتعديل (٦/٣٩٠ رقم ٢١٧٥)، والميزان (٣/ ١٧٢ رقم ٦٠١٢) ، والتهذيب (٧/٤٠٦ ـ ٤٠٧ رقم ٦٦١) .

(٢) هو سالم بن أبي الجعد رافع الغَطَفاني، الأشجعي، مولاهم، الكوفي، يروي عن عبد الله بن عمر وابن عباس وعبد الله بن عمرو وجابر وأنس وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه ابنه الحسن والحكم بن عتيبة وعمرو بن دينار وأبو إسحاق السبيعي والأعمش وعمار الدهني وغيرهم، قيل: كانت وفاته سنة سبع أو ثمان أو تسع وتسعين للهجرة، وقيل: سنة مائة، وقيل: إحدى ومائة، وهو ثقة وكان يرسل كثيراً، روى له الجماعة، ووثقه ابن معين والعجلي وأبو زرعة والنسائي، وقال ابن سعد: «كان ثقة كثير الحديث»، وقال إبراهيم الحربي: «مجمع على ثقته». أ.هـ من الجرح والتعديل (٤/١٨١ رقم ٧٨٥)، والتهذيب (٣/٤٣٢ ـ ٤٣٣ رقم ٧٩٩)، والتقريب (ص ٢٢٦ رقم ٢١٧٠) .

وروايته عن علي رضي الله عنه منقطعة، فإنه لم يلقه، قال أبو زرعة: «سالم ابن أبي الجعد عن عمر وعثمان وعلي مرسل» .

انظر جامع التحصيل (ص ٢١٧ رقم ٢١٨)، والموضع السابق من التهذيب .

[١٣٣] سنده رجاله ثقات، لكنه ضعيف للانقطاع بين سالم وعلي رضي الله عنه .

وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٥/٦٢١ رقم ٢٤٤٩) من طريق أبي سعيد ابن الأعرابي، حدثنا سعدان بن نصر، حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمار الدهني...، فذكره بنحوه .

وقد صحح البيهقي هذا الأثر عن علي، فقال: «والصحيح عن علي ما أخبرنا...»، فذكره . =

[١٣٤] حدثنا سعيد، قال: نا خالد بن أبي نضرة[١]، عن سعيد بن إياس الجُرَيْري، عن أبي نضرة[٢]، عن أبي فِرَاس[٣]، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: **أيها الناس، إنه أتى علي زمان، وأنا لا أدري أن أحداً يريد بقراءته غير الله عز وجل، حتى خيل إلي بآخرة أن أقواماً يريدون بقراءتهم غير الله، فأريدوا الله عز وجل بقراءتكم وأعمالكم .**

= وانظر التعليق على الحديث رقم [١٢٥] فيما يتعلق بأخذ الأجرة على تعليم القرآن ونحو ذلك .

(١) كذا في الأصل! ولم أجد أحداً من الرواة بهذا الإسم، غير أن في تهذيب الكمال (٣٠٧/١٣/ المطبوع) في تسمية الرواة عن أبي سنان ضرار بن مرة ذكر المزّي منهم: (خازم بن جبلة بن أبي نضرة العبدي)، وهذا أيضاً لم أجد له ترجمة .

والذي يظهر لي ـ والله أعلم ـ أن خالداً هذا هو ابن عبد الله الطحّان الواسطي، فإنه من الرواة عن سعيد بن إياس الجريري، وكثيراً ما يروي عنه سعيد بن منصور، بل يروي عنه، عن سعيد بن إياس كما في الحديث رقم [١٠٤]، وقد روى خالد الطحان هذا الحديث عن الجريري عند الفريابي في فضائل القرآن (ص ٢٤٣ رقم ١٧١)، فلعل قوله: (بن أبي نضرة) تصحيف بسبب وجود أبي نضرة في إسناد هذا الحديث، والله أعلم .

(٢) هو المنذر بن مالك تقدم في الحديث [٢٣] أنه ثقة .

(٣) هو أبو فِراس النَّهدي، قيل اسمه: الربيع بن زياد، مجهول، قال أبو زرعة: «لا أعرفه»، وقال الذهبي: «لا يعرف»، وذكره ابن حبان في الثقات، ولم يذكروا أنه روى عنه غير أبي نضرة العبدي .

انظر الثقات لابن حبان (٥٨٥/٥)، والميزان (٥٦١/٤ رقم ١٠٥٠٣)، والتهذيب (٢٠١/١٢ رقم ٩٣٠) . =

.....

[١٣٤] سنده ضعيف لجهالة أبي فراس النهدي، وضعفه كذلك البوصيري لهذه العلة كما في حاشية المطالب العالية (٢/٢١٢/ المطبوع) .

وأخرجه الفريابي في فضائل القرآن (ص ٢٤٣ رقم ١٧١) من طريق خالد الطحان، عن الجريري، به نحوه، وفي أوله زيادة .

ولفظ المصنف هنا جزء من حديث طويل أخرجه بطوله أبو يعلى في مسنده (١/١٧٤ ـ ١٧٥ رقم ١٩٦) .

والبيهقي في سننه (٩/٤٢)، في السير، باب ما على الوالي من أمر الجيش .

كلاهما من طريق عبد الله بن محمد بن أسماء، حدثنا مهدي بن ميمون، حدثنا سعيد الجريري، عن أبي نضرة، عن أبي فراس قال: شهدت عمر بن الخطاب وهو يخطب الناس، قال: فقال: يا أيها الناسُ، إنّهُ قد أَتَى عليَّ زمانٌ وأنا أَرَى أنّ مَنْ قَرَأ القرآن يُريد الله وما عنده، فيُخيَّل إليَّ أن قوماً قرؤوه يريدون به الناس ويريدون به الدنيا، ألا فأريدوا الله بأعمالكم، ألا إنّا إنما كنا نعرفكم إذ ينزل الوحي وإذ النبي ﷺ بين أظهرنا، وإذ يُنبئنا الله من أخباركم، فقد انقطع الوحي وذهب نبي الله، فإنما نعرفكم بما نقول لكم، ألا من رأينا منه خيراً ظننا به خيراً وأحببناه عليه، ومن رأينا بـه شراً ظننا به شراً وأبغضناه عليه، سرائركم بينكم وبين ربكم، ألا إني إنما أبعث عُمَّالي ليُعلِّموكم دينكم، وليعلموكم سننكم، ولا أبعثهم ليضربوا ظهوركم، ولا ليأخذوا أموالكم، أَلا فمن رابه شيء من ذلك فليرفعه إليَّ، فوالذي نفس عمر بيده لأُقِصَنَّكُمْ منه. قال: فقام عمرو بن العاص فقال: يا أمير المؤمنين، أرأيت إن بعثت عاملاً من عمالك فأدب رجلاً من أهل رعيته فضربه، إنك لمقصه منه؟ قال: فقال: نعم. والذي نفس عمر بيده لأُقِصَنَّ منه، ألا أُقِصُّ وَقَدْ رأَيْتُ رسول الله ﷺ يُقِصُّ مِنْ نفسه؟ ألا لا تضربوا المسلمين فتذلوهم، ولا تمنعوهم حقوقهم فتُكَفِّروهم، ولا تُجَمِّرُوهم فتفتنوهم، ولا تنزلوهم الغياض فتضيعوهم .

وقوله: «ولا تُجَمِّروهم فتفتنوهم»: تجمير الجيش: جمعهم من الثغور، =

.....

= وحَبْسُهم عن العَوْد إلى أهلهم. أ.هـ من النهاية في غريب الحديث (٢٩٢/١) .
وقوله: «ولا تنزلوهم الغياض فتضيِّعوهم»: الغيَاضُ: جمع غَيْضة، وهي الشجر المُلْتَفُّ؛ لأنهم إذا نزلوها تفرقوا فيها، فتمكَّن منهم العدو. أ.هـ من المرجع السابق (٤٠٢/٣) .
وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٨٠/١٠ رقم ١٠٠٥٠) .
وأحمد في المسند (٤١/١) .
ومن طريقه المزّي في تهذيب الكمال (١٦٣٧/٣/ المخطوط) .
وأخرجه النسائيّ في سننه (٣٤/٨) في القسامة، باب القصاص من السلاطين .
والفريابي في الفضائل (ص ٢٤٣ رقم ١٧٢) .
جميعهم من طريق إسماعيل بن إبراهيم المعروف بابن عُلَيَّة، عن سعيد الجريري، به، ولفظ الإمام أحمد نحو لفظ أبي يعلى بطوله، وكذا الفريابي، إلا أنه لم يخرجه بتمامه، وأما لفظ ابن أبي شيبة فنحو لفظ المصنِّف، ولفظ النسائيّ مختصر، إنما أخرج منه قوله: رأيت رسول الله ﷺ يُقصُّ من نفسه .
وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣٨٣/٣ رقم ٦٠٣٦) من طريق معمر، عن الجريري، به نحو لفظ أبي يعلى إلى قوله: (سرائركم بينكم وبين ربكم)، ولم يذكر آخره .
وأخرجه أبو داود في سننه (٦٧٤/٤ رقم ٤٥٣٧) في الديات، باب القود بغير حديد .
والبيهقي في سننه (٢٩/٩) في السير، باب الإمام لا يحجر بالغزى .
وفي شعب الإيمان (٥٥٥/٥ رقم ٢٣٧٩) .
كلاهما من طريق أبي إسحاق الفزاري، عن سعيد الجريري، به، ولفظ البيهقي في الشعب نحو لفظ المصنِّف، وأما لفظه في السنن، ولفظ أبي داود فلم يذكرا فيه لفظ المصنِّف، وإنما أخرجا ما يتعلق ببعث العمال والقصاص منهم .
وأخرجه الفريابي في الفضائل (ص ٢٤١ ـ ٢٤٢ و٢٤٣ رقم ١٧٠ و١٧٣) =

[١٣٥] حدثنا سعيد، قال: نا أبو شِهَاب[١]، عن الصَّلْت بن بَهْرَام[٢]، عن الحسن قال: **إن هذا القرآن قرأه عبيد وصبيان لم يأخذوه من أوّله، ولا علم لهم بتأويله. إن أحقَّ الناس بهذا[٣] القرآن مَنْ رُئي في عمله؛ قال الله تبارك وتعالى[٤]: ﴿كتاب أنزلناه إليك مبارك ليدّبروا آياته وليتذكّر أولوا الألباب﴾[٥]، وإنما تدبُّرُ آياته: اتّباعه بعمله، يقول أحدهم لصاحبه: تعال أُقارئك[٦]، والله ما كانت القُرَّاء تفعل هذا، والله ما هم بالقُرَّاء، ولا الوَرَعَة، لا كثَّر الله في الناس أمثالهم، لا كثَّر الله في الناس أمثالهم.**

= من طريق وهيب بن خالد، وشعبة، كلاهما عن سعيد الجريري، به بنحو لفظ المصنف، وفيه زيادة يسيرة من باقي الحديث .

ومن طريق الفريابي أخرجه الآجري في أخلاق أهل القرآن (ص ٩٠ رقم ٢٦)، لكن من طريق شعبة فقط .

وأخرجه الحاكم في المستدرك (٤/٤٣٩) من طريق عبد الله بن المبارك، عن سعيد الجريري، به بطوله نحو سياق أبي يعلى السابق .

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي، مع أن في إسناده أبا فراس ولم يخرج له مسلم .

وأخرجه مسدد في مسنده، فقال: حدثنا يزيد، ثنا سعيد الجريري، عن أبي نضرة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال خطب عمر...، فذكر الحديث بطوله بنحو سياق أبي يعلى، هكذا على أنه من رواية ابن عباس عن عمر كما في المطالب العالية المسندة (ل ٧٥/ب)، وإتحاف الخيرة للبوصيري (٤/ل ٤٧/أ)، وانظر المطبوع من المطالب العالية (٢/٢١١ ـ ٢١٢ رقم ٢٠٦٧).

ولا شك بأن قوله: (عن ابن عباس) تصحيف عن: (عن أبي فراس)، والله أعلم.

(١) هو عبد ربّه بن نافع، تقدم في الحديث [٧] أنه صدوق .

.....

(٢) هو الصَّلْت بن بَهْرام التَّيْمي، أبو هاشم الكوفي، روى عن أبي وائل شقيق بن سلمة وزيد بن وهب والحسن البصري وغيرهم، روى عنه محمد بن بكر المقريء وأهل الكوفة، وروى عنه هنا أبو شهاب، وهو ثقة رمي بالإرجاء، وثقه أحمد وابن معين والعجلي وابن عمار، وقال ابن سعد: «ثقة ـ إن شاء الله ـ». وقال أبو معمر القطيعي: «حدثنا ابن عيينة، حدثنا الصلت بن بهرام، وكان أصدق أهل الكوفة»، وقال إسحاق بن راهويه في مسنده: «أخبرنا وكيع، حدثنا الصلت بن بهرام، وهو ثقة»، وقال أبو حاتم: «هو صدوق، ليس له عيب إلا الإرجاء»، وقال البخاري: «يذكر بالإرجاء، وهو صدوق في الحديث»، وقال الدارقطني: «لا بأس به»، وذكره ابن حبان وابن شاهين في كتاب الثقات . انظر طبقات ابن سعد (٣٥٤/٦)، والجرح والتعديل (٤٣٨/٤ ـ ٤٣٩ رقم ١٩٢٠)، وتاريخ أسماء الثقات لابن شاهين (ص ١١٩ رقم ٥٨٧)، وسؤالات البرقاني للدارقطني (ص ٣٧ رقم ٢٢٨)، والتهذيب (٤٣٢/٤ ـ ٤٣٣ رقم ٧٥٠)، ولسان الميزان (١٩٤/٣ رقم ٨٦٩)، وتعجيل المنفعة (ص ١٢٨ ـ ١٢٩ رقم ٤٧٦) .

(٣) قوله: (إن أحق الناس بهذا) مكرور في الأصل .

(٤) في الأصل: (قال الله تبارك وتعالى قال الله تعالى) .

(٥) الآية (٢٩) من سورة (ص) .

(٦) أي: أُدَارِسُكَ .

انظر تاج العروس (٣٦٤/١) .

والذي يظهر من السياق أن المقصود: المدارسة التي فيها مماراة ومحبة في الظهور على الأقران .

[١٣٥] سنده حسن، وهو صحيح لغيره بما سيأتي من طرق .

وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٥٨١/٥ ـ ٥٨٢ رقم ٢٤٠٨) من طريق المصنِّف، به مثله، إلا أنه قال: «عز وجل» بدل قوله: «تبارك وتعالى»، =

.....

(=) ولم يذكر قوله: «تعال»، وقولُه: «لا كثر الله في الناس أمثالهم» مرة واحدة عنده .

وقد روى الحديث عن الحسن من ثلاث طرق أخرى .

(١) طريق يحيى بن المختار .

أخرجه ابن المبارك في الزهد (ص ٢٧٤ رقم ٧٩٣) فقال: أخبرنا معمر، عن يحيى بن المختار، عن الحسن...، فذكره بنحوه .

ومن طريق ابن المبارك أخرجه الفريابي في فضائل القرآن (ص ٢٤٦ ـ ٢٤٧ رقم ١٧٧ و١٧٨) .

والآجري في أخلاق أهل القرآن (ص ١٠٠ ـ ١٠١ رقم ٣٤) .

وسنده ضعيف لجهالة حال يحيى بن المختار الصنعاني، فإنه مستور كما في التقريب (ص ٥٩٦ رقم ٧٦٤٢)، وفي التهذيب (٢٧٨/١١ رقم ٥٥٢) ذكر أنه روى عنه معمر، والحكم بن ظهير، ويوسف بن يعقوب الضبعي، ولم يذكر أن أحداً وثقه .

(٢) طريق عمرو بن قيس المُلائي .

أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ١٤٤ رقم ٣٦٥)، فقال: حدثنا شجاع بن الوليد، عن عمرو بن قيس الملائي، عن الحسن...، فذكره بنحوه .

وهذا إسناد حسن .

فعمرو بن قيس المُلَائي ـ بضم الميم، وتخفيف اللام، والمدّ ـ، أبو عبد الله الكوفي، يروي عن أبي إسحاق السبيعي وعكرمة والمنهال بن عمرو وغيرهم، روى عنه إسماعيل بن أبي خالد والثوري وأبو خالد الأحمر وغيرهم، وكانت وفاته بسجستان سنة ست وأربعين ومائة، وهو ثقة متقن عابد، وثقه أحمد وابن معين وأبو حاتم والنسائي والعجلي ويعقوب بن سفيان والترمذي وابن خراش وابن نمير وغيرهم، وقال أبو زرعة: «ثقة مأمون»، وقال ابن حبان =

.....

= في الثقات: «كان من ثقات أهل الكوفة ومتقنيهم، وعباد أهل بلده وقرّائهم»، وقال ابن عدي: «كان من ثقات أهل العلم وأفاضلهم». أ.هـ من الجرح والتعديل (٦/٢٥٤ ـ ٢٥٥ رقم ١٤٠٦) والتهذيب (٨/٩٢ ـ ٩٣ رقم ١٤٦)، والتقريب (ص ٤٢٦ رقم ٥١٠٠) .

ولم أجد من نصّ على أن عمرو بن قيس روى عن الحسن البصري، وعنه شجاع بن الوليد، لكن سماعه من الحسن، وسماع شجاع منه محتمل كما يتضح من تاريخ وفاتهم وبلدانهم، والحسن البصري تقدم في الحديث [٥] أن وفاته كانت سنة عشر ومائة .

وشجاع بن الوليد بن قيس السَّكُوني، أبو بدر الكوفي يروي عن الأعمش وموسى بن عقبة وزهير بن معاوية وغيرهم، روى عنه الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه وابن معين وابن المديني وأبو عبيد القاسم بن سلَّام وغيرهم، وكانت وفاته سنة خمس ومائتين، وقيل: سنة ثلاث، وقيل: أربع ومائتين، وهو صدوق ورع روى له الجماعة، ووثقه ابن معين، ونقل ابن خلفون توثيقه عن ابن نمير، وقال الإمام أحمد: «كان أبو بدر شيخاً صالحاً صدوقاً، كتبنا عنه قديماً»، وقال العجلي: «كوفي ليس به بأس»، وقال أبو زرعة: «لا بأس به»، وذكره ابن حبان في الثقات .

وتكلم فيه ابن معين وأبو حاتم .

أما ابن معين، فأشد ما نقل عنه في ذلك ما ذكره الإمام أحمد: أن ابن معين لقيه يوماً، فقال له: يا كذاب، فقال له الشيخ: إن كنتُ كذاباً، وإلا فهتكك الله، قال أبو عبد الله الإمام أحمد: فأظن دعوة الشيخ أدركته .

وقد علّق الحافظ ابن حجر على هذه الرواية بقوله: «كأنه مازحه، فما احتمل المزاح» .

وأما الذهبي فيرى أن هذا كان من ابن معين قديماً، ثم عدل عنه إلى توثيقه، =

.....

= قال الذهبي بعد أن ذكر هذه الحكاية: «قلت: ثم إن يحيى بن معين وثّقه وأنصفه، نَقَل عن يحيى توثيقه أحمدُ بن أبي خيثمة» .
وأما أبو حاتم، فنقل عنه ابنه أنه قال: «هو ليّن الحديث، شيخ ليس بالمتين، لا يحتجّ به، إلا أن عنده عن محمد بن عمرو بن علقمة أحاديث صحاحاً » .
وقد رد الذهبي كلام أبي حاتم هذا بقوله: «قلت: قد قفز القنطرة، واحتجّ به أرباب الصحاح»، وقال الحافظ ابن حجر: «تكلّم فيه أبو حاتم بعنت » .
والقول بأنه صدوق هو الذي اختاره الذهبي، حيث قال في الميزان: «الحافظ، صدوق مشهور»، وقال في سير أعلام النبلاء: «الإمام المحدِّث العابد الصادق... كان أماماً ربانياً، من العلماء العاملين، وحديثه في دواوين الإسلام» .
انظر الجرح والتعديل (٣٧٨/٤ ـ ٣٧٩ رقم ١٦٥٤)، وتهذيب الكمال المطبوع (٣٨٤/١٢)، وميزان الاعتدال (٢٦٤/٢ رقم ٣٦٦٨)، وسير أعلام النبلاء (٣٥٣/٩ ـ ٣٥٤)، وهدي الساري (ص ٤٠٩ و٤٦٢)، والتهذيب (٣١٣/٤ ـ ٣١٤ رقم ٥٣٦)، ودراسة المتكلم فيهم من رجال تقريب التهذيب للشيخ عبد العزيز التخيفي (٤٩٤/١ ـ ٤٩٩) .

(٣) طريق أيوب السختياني، عمن سمع الحسن يقول...، بنحوه .
أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣٦٣/٣ ـ ٣٦٤ رقم ٥٩٨٤)، عن معمر، عن أيوب.
وهذا إسناده ضعيف لإبهام الراوي عن الحسن .
والحديث أخرجه محمد بن نصر المروزي في قيام الليل كما في المختصر (١٥٩ ـ ١٦٠)، ولم يذكر المختصر سنده حتى يمكن معرفة الطريق التي رُوي منها .
وبالجملة فالحديث صحيح لغيره بمجموع الطرق المتقدمة، والله أعلم .

[١٣٦] حدثنا سعيد، قال: نا أبو الأحوص[١]، عن أبي سنان[٢]، عن أبي صالح[٣]، عن أبي سعيد الخدري، أو عن أبي هريرة قال: **من قرأ في ليلة مائة آية كتب من القانتين[٤]. ومن حافظ على الصلوات الخمس لم يكتب من الغافلين .**

---

(١) هو سلَّام بن سُلَيْم، تقدم في الحديث [٥٢] أنه ثقة متقن .

(٢) هو ضرار بن مرّة تقدم في الحديث [٧٦] أنه ثقة ثبت .

(٣) هو ذَكْوَان السَّمَّان، تقدم في الحديث [١٢] أنه ثقة ثبت .

(٤) قال ابن الأثير في النهاية (١١١/٤): «قد تكرر ذكر القنوت في الحديث، ويَرِدُ بمعان متعددة، كالطاعة، والخشوع، والصلاة، والدعاء، والعبادة، والقيام، وطول القيام، والسكوت، فيُصرف في كل واحد من هذه المعاني إلى ما يحتمله لفظ الحديث الوارد فيه». أ.هـ .

أقول: ولفظ الحديث هنا يحتمل أن معنى القنوت الوارد في هذا الحديث: (القيام)، وقد يحتمل غيره، لكن هذا الذي ظهر لي، والله أعلم .

[١٣٦] سنده صحيح ولا داعي للشك، فإنه عن أبي هريرة بيقين كما يتضح من التخريج .

فقد أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (١٨٠/٢ رقم ١١٤٢) .

ومحمد بن نصر في قيام الليل (ص ١٤٦ ـ ١٤٧) .

والحاكم في المستدرك (٣٠٨/١) .

ومن طريقه البيهقي في شعب الإيمان (١٥٠/٥ ـ ١٥١ رقم ٢٠٠٢) .

أما ابن خزيمة ومحمد بن نصر فمن طريق علي بن الحسن بن شقيق، وأما الحاكم فمن طريق عبدان، كلاهما ـ الحسن وعبدان ـ عن أبي حمزة السكري، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، به، ولفظ الحاكم: «من حافظ على هؤلاء الصلوات المكتوبات لم يكتب من الغافلين، ومن قرأ في ليلة مائة آية كتب من القانتين» .

ومثله لفظ ابن خزيمة ومحمد بن نصر، إلا أن ابن نصر لم يذكر الصلوات، =

[١٣٧] حدثنا سعيد، قال: نا أبو الأحوص، عن أبي سنان، عن (ابن)[١] أبي الهذيل قال: **كانوا يكرهون أن يقرؤا بعض الآية، ويتركوا بعضاً .**

[١٣٨] حدثنا سعيد، قال: نا أبو الأحوص، عن أبي سنان، عن المغيرة ابن سُبَيْع[٢] قال: **من قرأ (عند)[٣] منامه[٤] آيات من البقرة لم ينس القرآن: (أربع)[٥] آيات من ﴿وإلٰهكم إلٰه واحد لا إله إلا هو الرحمن الرحيم﴾[٦]، وآية الكرسي، والثلاث آيات من آخرها .**

= وإنما ذكر القراءة، وعندهما: «من قرأ في ليلة مائة آية لم يكتب من الغافلين، أو: كتب من القانتين»، هكذا على الشك .
قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي، وقال الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة (٢/٢٤٧ رقم ٦٤٣): «هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين» .

(١) ما بين القوسين ليس في الأصل، ولابد منه كما سبق بيانه في الحديث رقم [٧٦] .

[١٣٧] سنده صحيح، وسبق أن أورده المصنف برقم [٧٦] من طريق خلف بن خليفة، عن أبي سنان، به بلفظ: «إذا قرأ أحدكم الآية، فلا يقطعها حتى يتمّها» وتخريجه هناك .
وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٠/٥٥٢ رقم ١٠٣١٣) من طريق محمد بن فضيل، عن أبي سنان، به مثله، إلا أنه قال: «ويتركوا بعضها» .

(٢) هو المغيرة بن سُبَيْع ـ بمهملة وموحّدة، مُصَغّر ـ، العجلي، الكوفي، يروي عن عمرو بن حريث وعبد الله بن بريدة، وعنه أبو التيّاح الضُّبَعي، وأبو فروة الهمداني وأبو سنان الشيباني ضرار بن مرة، وهو ثقة من الطبقة الخامسة، قال العجلي: «تابعي ثقة»، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الدارقطني: =

.....

= «كوفي يُحتجّ به». أ.هـ من تاريخ الثقات للعجلي (ص ٤٣٧ رقم ١٦١٧)، وسؤالات البرقاني للدارقطني (ص ٦٧ رقم ٥١١)، والتهذيب (١٠/٢٦٠ رقم ٤٦٦)، والتقريب (ص ٥٤٣ رقم ٦٨٣٥) .

(٣) ما بين القوسين استدركته من شعب الإيمان للبيهقي؛ حيث روى الحديث من طريق المصنف، وليس في الأصل، وإنما فيه إشارة إدخال بعد قوله: (قرأ)، ولم يُكتب في الهامش شيء .

(٤) في هذا الموضع في الأصل إشارة إدخال، ولم يكتب في الهامش شيء، ورواية البيهقي كما هنا في هذا الموضع، وفي سنن الدارمي كما سيأتي: (عشر آيات) .

(٥) في الأصل: (وأربع) بواو العطف! والمثبت من عند البيهقي، والذي يظهر لي ـ والله أعلم ـ أن هذه الفروق من أصل الرواية كما يتضح من شعب الإيمان للبيهقي، والصواب في لفظ الحديث ـ فيما أرى ـ: «من قرأ عند منامه عشر آيات من البقرة لم ينس القرآن: أربع آيات من أوّلها من: ﴿وإلهكم إلٰه واحد لا إله إلا هو الرحمن الرحيم﴾، وآية الكرسي، وآيتان بعدها، والثلاث آيات من آخرها» .

فهذه عدّتها عشر آيات، وهذا التصويب من جرّاء التوفيق بين رواية الدارمي ورواية سعيد بن منصور .

(٦) الآية (١٦٣) من سورة البقرة .

[١٣٨] سنده صحيح .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/٧٠) بلفظ الدارمي الآتي، وعزاه لسعيد ابن منصور، والدارمي، والبيهقي في الشعب .

وقد أخرجه البيهقي في الشعب (٥/٣٥٠ رقم ٢١٨٩) من طريق المصنِّف، ولفظه: «من قرأ عند منامه آيات من البقرة لم ينس القرآن: أربع آيات: ﴿وإلٰهكم إلٰه واحد لا إلٰه إلا هو الرحمن الرحيم﴾، وآية الكرسي، وثلاث آيات من آخرها» . =

[١٣٩] حدثنا سعيد، قال: نا أبو الأحوص، عن مغيرة، عن إبراهيم قال: قال عبد الله: ليس الخطأ أن تجعل خاتمة آية خاتمة آية أخرى(١) .

= وأخرجه الدارمي في سننه (٣٢٢/٢ رقم ٣٣٨٨)، فقال: حدثنا إسحاق بن عيسى، عن أبي الأحوص، عن أبي سنان، عن المغيرة بن سبيع ـ وكان من أصحاب عبد الله ـ، قال: «من قرأ عشر آيات من البقرة عند منامه لم ينس القرآن: أربع آيات من أوّلها، وآية الكرسي، وآيتان بعدها، وثلاث من آخرها» .
والمغيرة من أصحاب عبد الله بن مسعود كما في رواية الدارمي، فلعلّه تلقى هذا الحديث من عبد الله، فإنه قد روي عنه نحوه مع بعض الاختلاف .
فأخرجه الدارمي في الموضع السابق برقم (٣٣٨٦) من طريق عاصم، عن الشعبي، عن ابن مسعود قال: «من قرأ أربع آيات من أول سورة البقرة، وآية الكرسي، وآيتان (كذا!) بعد آية الكرسي، وثلاثاً من آخر سورة البقرة، لم يقربه ولا أهله يومئذ شيطان، ولا شيء يكرهه، ولا يُقْرأَنَ على مجنون إلا أفاق» .
ومن طريق عاصم أخرجه أيضاً ابن الضريس في الفضائل (ص ٨٤ و٨٨ رقم ١٦٦ و١٧٩) بنحوه .
وأخرجه أيضاً الدارمي برقم (٣٣٨٥) .
والطبراني في الكبير (١٤٧/٩ ـ ١٤٨ رقم ٨٦٧٣) .
كلاهما من طريق أبي العميس، عن الشعبي، قال: قال عبد الله: «من قرأ عشر آيات من سورة البقرة في ليلة لم يدخل ذلك البيت شيطان تلك الليلة حتى يصبح: أربعاً من أوّلها، وآية الكرسي، وآيتان بعدها، وثلاث خواتيمها، أوّلها: ﴿لله ما في السموات﴾. [آية ٢٨٥ من سورة البقرة]» .
وسنده ضعيف، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٨/١٠): «رجاله رجال الصحيح، إلا أن الشعبي لم يسمع من ابن مسعود» .

(١) سيأتي تفسير أبي عبيد لقول ابن مسعود هذا .

[١٣٩] سنده رجاله ثقات، إلا أن مغيرة يدلِّس، ولا سيّما عن إبراهيم كما سبق بيانه =

.....

= في الحديث [٥٤]، ولم يصرّح بالسماع هنا، فالحديث ضعيف بهذا الإسناد لأجله، وهو صحيح لغيره من طرق أخرى كما سيأتي .

وقد أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٥/٢٢٢ ـ ٢٢٣ رقم ٢٠٧٦) من طريق المصنِّف، لكنْ رواية غير هذه، فقد أخرجه عن سعيد بن منصور، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن همّام قال: قال عبد الله: ليس الخطأ أن يقرأ: ﴿غفور رحيم﴾ مكان: ﴿عزيز حكيم﴾، ولكن الخطأ أن يقرأ ما ليس منه، أو يختم آية رحمة بآية عذاب، أو آية عذاب بآية رحمة .

وهذه الرواية لم أجدها عند المصنف في فضائل القرآن، فلعلها في موضع آخر .

وأخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٣٢٨ رقم ٧٧٢) .

وعبد الرزاق في المصنف (٣/٣٦٤ رقم ٥٩٨٥) .

أما أبو عبيد فمن طريق أبي معاوية، وأما عبد الرزاق فمن طريق سفيان الثوري، كلاهما عن الأعمش، به نحو رواية البيهقي السابقة .

وسند هذا الطريق صحيح رجاله ثقات تقدموا، وعنعنة الأعمش لا تضر إذا كانت عن كبار شيوخه كإبراهيم النخعي ونحوه كما سبق بيانه في الحديث [٣] .

والحديث في كتاب الآثار لأبي يوسف (ص ٤٤ رقم ٢٢٣) .

وكتاب الآثار لمحمد بن الحسن (ص ٥٥ رقم ٢٧٤) .

كلاهما من طريق أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن ابن مسعود رضي الله عنه، أن رجلاً كان يقرئه ابن مسعود، وكان أعجمياً، فجعل يقول: ﴿إن شجرة الزقوم طعام الأثيم﴾، فجعل الرجل يقول: (طعام اليتيم)، فردّ عليه، كلُّ ذلك يقول: (طعام اليتيم)، فقال ابن مسعود: قل: طعام الفاجر، ثم قال ابن مسعود: إن الخطأ في القرآن ليس أن تقول: ﴿الغفور الرحيم﴾، ﴿العزيز الحكيم﴾، إنما الخطأ أن تقرأ آية الرحمة آية العذاب، وآية العذاب آية الرحمة، وأن يزاد في كتاب الله ما ليس فيه .

هذا لفظ رواية أبي يوسف، ونحوه رواية محمد بن الحسن . =

[١٤٠] حدثنا سعيد، قال: نا إسماعيل بن إبراهيم، عن أيوب، عن نافع[١]، عن ابن عمر، قال: **لا يقولنَّ أحدُكم: أخذت القرآن كلَّه، وما يدريه ما كلُّه، قد ذهب منه قرآن كثير، ولكنْ يقول: أخذنا ما ظهر منه**[٢].

(=) وأخرجه الطبراني في الكبير (٩/١٥٠ رقم ٨٦٨٣) من طريق زائدة، عن منصور، عن إبراهيم، به بلفظ: ليس الخطأ أن يقرأ بعضه في بعض، ولكن الخطأ أن تلحقوا به ما ليس منه .

قال أبو عبيد القاسم بن سلّام رحمه الله عقب إخراجه للرواية السابقة :

«أرى أن عبد الله أراد بهذا: أنه إذا سمع السامع من يقرأ هذه الحروف من نعوت الله عز وجل لم يجز له أن يقول: أخطأت؛ لأنها كلها من نعوت الله، ولكن يقول: هو كذا وكذا على ما قال أبو العالية، وليس وجهه أن يضع كل حرف من هذا في موضع الآخر وهو عامد لذلك. فإذا سمع رجلاً ختم آية رحمة بآية عذاب، أو آية عذاب بآية رحمة، فهناك يجوز له أن يقول: أخطأت، لأنه خالف الحكاية عن الله عز وجل، فهذا عندنا مذهب عبد الله في الخطأ». أ.هـ .

وقول أبي عبيد هنا: «على ما قال أبو العالية»، يعني به ما أخرجه هو قبل ذلك (ص ٣٢٧ رقم ٧٧٠) عن شعيب بن الحَبْحاب قال: كان أبو العالية الرياحي إذا قرأ عنده رجل لم يقل: ليس كما تقرأ، ويقول: أما أنا فأقرأ كذا وكذا .

(١) هو نافع أبو عبد الله المدني، مولى ابن عمر، روى عن مولاه وعن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري ورافع بن خديج وعائشة وأم سلمة وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه عبد الله بن دينار وأبو إسحاق السبيعي وأيوب السختياني والإمام مالك وغيرهم، قيل: كانت وفاته سنة سبع عشرة ومائة، وقيل: تسع عشرة، وقيل: عشرين ومائة، وهو ثقة ثبت فقيه مشهور، روى له الجماعة، ووثقه العجلي والنسائي وابن سعد وزاد: «كثير الحديث»، وقال ابن خراش: «ثقة نبيل»، وقال عبيد الله بن عمر: «لقد منّ الله علينا بنافع»، وقال أحمد =

.....

= ابن صالح المصري: «كان نافع حافظاً ثبتاً له شأن»، وقال الخليلي: «نافع من أئمة التابعين بالمدينة، إمام في العلم، متفق عليه، صحيح الرواية، منهم من يقدمه على سالم، ومنهم من يقارنه به، ولا يعرف له خطأ في جميع ما رواه». أ.هـ من الجرح والتعديل (٤٥١/٨ ـ ٤٥٢ رقم ٢٠٧٠)، والتهذيب (٤١٢/١٠ ـ ٤١٥ رقم ٧٤٢)، والتقريب (ص ٥٥٩ رقم ٧٠٨٦٠) .

(٢) علّق محقق فضائل القرآن لأبي عبيد، ـ أثابه الله ـ على هذا الأثر بتعليق نفيس، نفى فيه ما يتبادر للذهن منه؛ من ضياع شيء من القرآن، فقال (ص ٢٨٥) : (هذا الأثر نقله السيوطي في الإتقان (٢٥/٢)، وسكت عنه، مع أن ظاهره يفيد ضياع جزء كبير من القرآن. وقال الألوسي: «وكل خبر ظاهره ضياع شيء من القرآن إما موضوع أو مؤوّل»، فظاهر هذا السند صحيح لا مجال للشك فيه؛ لأنه محلّى بسلسلة من أئمة الحديث، فإسماعيل هو: ابن عليّة، وأيوب: هو السختياني، ونافع مولى ابن عمر، ولكننا أمام احتمالين لا ثالث لهما: إما أن نقول: إن مراد ابن عمر رضي الله عنه: الضياع بلا نسخ، وهذا باطل؛ لتظافر الأدلة القاطعة على سلامة القرآن من أي نقص، كما أنه بعيد من مثل ابن عمر الصحابي الجليل أن يقول ذلك. وأما إن نقول: إن مراده السقوط بسبب النسخ، وهذا جائز، بل هو الواقع، ومن أجله وضع المؤلف هذا الخبر في هذا الباب. ويمكننا بيان كلام ابن عمر للتابعين: «أخذت القرآن كله»، أي: كل ما نزل على النبي ﷺ مما نسخت تلاوته وما استقرّ متلوّاً، «ذهب منه قرآن كثير»، أي: سقط منه في حياة النبي ﷺ، أو: أُسقط في الجمعين المجمع عليهما بعده؛ لعدم استيفائه شروط ثبوت قرآنيته حسب العرضة الأخيرة، وشروطاً أخرى غيرها، «ما ظهر»: ما استقرّ قرآناً فلم ينسخ، أو: ما تواتر وأُثبت في المصاحف الإمام، والله أعلم. ويفهم من كلام ابن عمر رضي الله عنه: أنه في رأيه أن الآيات المنسوخة بعد نسخها تسمى كذلك قرآناً، تجاوزاً، أو باعتبار ما كان) أ.هـ .

[١٤٠] سنده صحيح . .

[١٤١] حدثنا سعيد، قال: نا خالد بن عبد الله، عن أبي سِنَان، عن عبد الله بن أبي الهُذَيل، عن حَنْظلة بن خُويلد العَنَزي[١] قال: **خرجت مع ابن مسعود حتى أتى السُّدَّة[٢] سُدَّة السوق، فاستقبلها، ثم قال: اللهم إني أسألك من خيرها وخير أهلها، وأعوذ بك من شرها وشر أهلها، ثم مشى حتى أتى درج المسجد، فسمع رجلاً يحلف بسورة من القرآن، فقال: يا حنظلة، أترى هذا يكفر عن يمينه؟ إن لِكُلٍّ (آية)[٣] كفارة ـ أو قال: يمين ـ .**

(=) وأخرجه أبو عبيد في الفضائل (ص ٢٨٥ رقم ٦٨٩) من طريق إسماعيل بن إبراهيم، به مثله مع اختلاف يسير في اللفظ .
وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٠٩/١٠ رقم ١٠١٤٢) من طريق حماد ابن زيد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، أنه كان يكره أن يقول: قرأت القرآن كله .

(١) هو حَنْظَلَةُ بن خويلد العَنَزي، يروي عن عبد الله بن عمرو، وروى هنا عن ابن مسعود، وروى عنه هنا عبد الله بن أبي الهذيل، وروى عنه أيضاً الأسود ابن مسعود على اختلاف فيه عليه، وهو ثقة من الطبقة الثانية، وثقه ابن معين، وذكره ابن حبان في الثقات. أ.هـ من الجرح والتعديل (٢٤٠/٣ رقم ١٠٦٧)، والتهذيب (٥٩/٣ ـ ٦٠ رقم ١٠٨)، والتقريب (ص ١٨٣ رقم ١٥٨٠) .
وقد اختُلف في اسم حنظلة هذا، فقيل أيضاً: سويد بن حنظلة، وقيل: عبد الله ابن حنظلة، وقيل: حنظلة بن سويد .
انظر الموضع السابق من الجرح والتعديل، والتاريخ الكبير للبخاري (٤٢/٣ رقم ١٦٢) مع حاشيته .
وثَمَّة قول آخر في اسمه لم يُشَر إليه في المواضع المتقدمة، وهو: سليم بن حنظلة كما سيأتي في رواية الطبراني للحديث، وانظر التاريخ الكبير للبخاري (١٢٢/٤ و١٢٤ رقم ٢١٨١ و٢١٨٤) ، والجرح والتعديل (٤/ ٢١٢ =

.....

= رقم ٩١٤)، والثقات لابن حبان (٣٣١/٤) .

(٢) السُّدَّة: كالظُّلَّة على الباب لتقيه من المطر، وقيل: هي الباب نفسه، وقيل: هي الساحة بين يديه كما في النهاية (٣٥٣/٢)، فيكون المعنى: أن ابن مسعود أتى مقدِّمة السوق، إما الظُّلَّة التي تظلله كما في بعض الأسواق، أو: باب السوق ومدخله، أو الساحة التي تكون عادة بين يدي السوق .

(٣) ما بين القوسين ليس في الأصل، وأثبته من سنن البيهقي حيث روى الحديث من طريق المصنف .

[١٤١] سنده صحيح .

وأخرجه البيهقي في سننه (٤٣/١٠) في الأيمان، باب ما جاء في الحلف بصفات الله تعالى، من طريق المصنِّف، به مثله، إلا أنه وقع عنده: (العنبري) بدل: (العنزي)، وفيه: (بالسوق)، وسقط منه قوله: (اللهم) .

والحديث أشار إليه البخاري في تاريخه الكبير (٤٢/٣) في ترجمة حنظلة .

وعَلَّقَهُ ابن سعد في الطبقات (٢٠٥/٦)، فقال: (حنظلة بن خويلد الشيباني، روى عن عبد الله قال: أشرف عبد الله على السُّدَّة فقال: اللهم أسألك خيرها وخير أهلها) .

وأخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٢٣١/٢ ـ ٢٣٢ رقم ٣٨٧) من طريق أبي عوانة، عن ابن سنان، به نحوه .

وأخرجه الطبراني في الكبير (٢٠٢/٩ رقم ٨٨٩٥) .

وفي الدعاء (١١٦٨/٢ ـ ١١٦٩ رقم ٧٩٦) .

في كلا الموضعين من طريق سفيان الثوري، عن أبي سنان ضرار بن مرّة عن عبد الله بن أبي الهذيل، عن سليم بن حنظلة، أن عبد الله أتى سُدَّة السوق، فقال: اللهم إني أسألك من خيرها وخير أهلها، وأعوذ بك من شرها وشر أهلها .

هكذا الرواية في الكبير، إلا أن فيه تصحيفاً أظنه طباعياً، حيث جاء فيه: =

[١٤٢] حدثنا سعيد، قال: نا إسماعيل بن زكريا، عن الأعمش، عن (عبد الله)[١] بن مُرَّة[٢]، عن أبي كَنِف[٣] قال: **بينا أنا أمشي مع ابن مسعود في سوق الرَّقيق، إذ سمع رجلاً يحلف بسورة من القرآن، فقال ابن مسعود: إن عليه لكل آية منها (يميناً)**[٤] .

(=) (عن عبد الله بن أبي الهذيل بن سليم بن حنظلة)، فتصحّفت: (عن) إلى: (بن) .
وأما الرواية في كتاب الدعاء، فجاءت على الصواب في هذا الموضع، لكن وقع فيها: (عن أبي حصين) بدل قوله: (عن أبي سنان) .
وفي كلا الروايتين: (سليم حنظلة)، بدل: (حنظلة بن خويلد)، وسبق بيان الاختلاف في تسميته .
قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/١٢٩) بعد أن ذكر الحديث: «رجاله رجال الصحيح، غير سليم بن حنظلة، وهو ثقة» .
وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (ص ١٤ رقم ٨٥/ القسم الأول من الجزء الرابع) من طريق محمد بن فضيل ووكيع، كلاهما عن سفيان الثوري، عن أبي سنان، عن عبد الله بن أبي الهذيل، عن عبد الله بن حنظلة، عن عبد الله قال: من حلف بسورة من القرآن لقي الله بعدد آيها خطايا .
كذا سماه سفيان في روايته هنا: (عبد الله بن حنظلة) ، وعند الطبراني من طريقه ــ كما سبق ــ سمّاه: (سليم بن حنظلة).
وأخرجه البيهقي أيضاً في الموضع السابق من طريق عبد الله بن الوليد، عن سفيان، به نحو رواية المصنف، وسماه أيضاً: (عبد الله بن حنظلة) .
وللحديث طريق أخرى عن ابن مسعود، وهي الآتية .

(١) في الأصل: (عبيد الله)، وما أثبته من الموضع الآتي من سنن البيهقي حيث روى الحديث من طريق المصنف .

(٢) هو عبد الله بن مُرَّة الهمداني، الخَارِفي ــ بمعجمة وراء وفاء ــ، الكوفي، يروي عن ابن عمر والبراء وأبي الأحوص ومسروق وغيرهم، روى عنه =

.....

= الأعمش ومنصور بن المعتمر، وكانت وفاته في خلافة عمر بن عبد العزيز سنة مائة، وقيل: سنة تسع وتسعين، وهو ثقة روى له الجماعة، ووثقه ابن معين والعجلي وأبو زرعة والنسائي وابن سعد وزاد: «وله أحاديث صالحة». أ.هـ من الجرح والتعديل (١٦٥/٥ ـ ١٦٦ رقم ٧٦٣)، والتهذيب (٢٤/٦ ـ ٢٥ رقم ٣٥)، وتقريب التهذيب (ل ٧٠/ب/ الخطية).

تنبيه: إنما صار العزو هنا إلى النسخة الخطية من التقريب؛ لأن المطبوعة سقط منها قوله: (ثقة).

انظر التقريب المطبوع (ص ٣٢٢ رقم ٣٦٠٧).

(٣) هو أبو كَنِف العَبْدي، مجهول الحال، روى عنه الشعبي وعبد الله بن مرة، وسكت عنه البخاري في الكنى (ص ٦٥ رقم ٥٩٦)، وبيّض له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤٣١/٩ رقم ٢١٣٩)، وانظر الاستغناء لابن عبد البر (١٢٣١/٢ رقم ١٧٢٣)، والمقتنى للذهبي (٣٤/٢ رقم ٥٢٢٨).

(٤) في الأصل: (يمين)، وما أثبته من سنن البيهقي حيث روى الحديث من طريق المصنف.

[١٤٢] سنده ضعيف لجهالة حال أبي كَنِف، ولأن الأعمش مدلِّس ولم يصرح بالسماع، وليس هذا الموضع مما تحتمل روايته فيه إذا لم يصرح بالسماع كما سبق بيانه في الحديث رقم [٣]، ومعناه صحيح عن ابن مسعود، كما في الحديث المتقدم، والآتي.

وأخرجه البيهقي في سننه (٤٣/١٠) في الأيمان، باب ما جاء في الحلف بصفات الله تعالى ، من طريق المصنف، به مثله، إلا أنه وقع عنده: (بينما)، و: (الدقيق)، و: (بسورة البقرة)، بدلاً من قوله: (بينا)، و: (الرقيق)، و: (بسورة من القرآن).

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٧٢/٨ رقم ١٥٩٤٧) من طريق سفيان الثوري، عن الأعمش، به نحوه، إلا أنه لم يذكر السوق.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (ص ١٤ رقم ٨٤/ القسم الأول من الجزء الرابع) =

[١٤٣] قال الأعمش[١]: فذكرت ذلك[٢] لإبراهيم[٣]، فقال: قال عبد الله: **من حلف بالقرآن فعليه بكل آية يمين، ومن كفر بآية من القرآن فقد كفر به كلّه .**

(=) من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، به نحوه، إلا أنه وقع عنده: (أبي كريب) بدل قوله: (أبي كنف)، وهو تصحيف، ووقع عنده أيضاً: (سوق الرحق) .
وأخرجه مسدد في مسنده، فقال: حدثنا يحيى، عن سفيان، حدثني الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن أبي كنف، قال: قال عبد الله: من حلف بالقرآن، فعليه بكل آية يمين، كما في المطالب العالية المسندة (ل ٦٣/ب)، وإتحاف الخيرة للبوصيري (٤/ ل١٤٤/ب)، وانظر المطالب العالية المطبوعة (٨٦/٢ رقم ١٧٢٦) .
ومن طريق مسدد أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٢٣٢/٢ رقم ٣٧٩) .

(١) أي بالإسناد المتقدم: (حدثنا سعيد، قال: نا إسماعيل بن زكريا، عن الأعمش) .

(٢) أي حديث أبي كنف المتقدم في الرجل الذي حلف بسورة من القرآن .

(٣) هو ابن يزيد النخعي، تقدم في الحديث [٣] أنه فقيه ثقة .

[١٤٣] سنده حسن، فإسماعيل بن زكريا تقدم في الحديث [٨١] أنه صدوق، وهو صحيح لغيره؛ لأن إسماعيل قد توبع كما سيأتي، ومراسيل إبراهيم النخعي عن ابن مسعود صحيحة كما سبق بيانه في الحديث رقم [٣] .
والحديث أخرجه البيهقي في سننه (٤٣/١٠) في الأيمان، باب ما جاء في الحلف بصفات الله تعالى، من طريق المصنف، به مثله مقروناً بالرواية السابقة في الحديث [١٤٢] .
وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٧٢/٨ رقم ١٥٩٤٦) من طريق الثوري، عن الأعمش، به نحوه .
وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (ص ١٤ رقم ٨٧/ القسم الأول من الجزء =

[١٤٤] حدثنا سعيد، قال: نا مهدي بن ميمون، عن غَيْلَان[١]، عن مُطَرِّف[٢] قال: **لا يقولّن أحدكم: إن الله عز وجل يقول كذا وكذا، ولكن قولوا: قال الله عز وجل .**

= الرابع) من طريق أبي معاوية عن الأعمش، به مثله بشطره الأول فقط، ولم يذكر قوله: «ومن كفر...» إلخ .
وأخرجه مسدد في مسنده، فقال: حدثنا يحيى، عن سفيان، حدثني الأعمش...، فذكره بنحوه مقروناً بالحديث السابق كما في المطالب العالية المسندة (ل ٦٣/ ب)، وإتحاف الخيرة للبوصيري (٤/ ل١٤٤/ ب)، وانظر المطالب العالية المطبوعة (٨٦/٢ رقم ١٧٢٦) .
ومن طريق مسدد أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٢٣٢/٢ رقم ٣٧٩) .
ولبعضه طريق أخرى عن ابن مسعود .
فأخرجه الهروي في ذم الكلام (١٥٤/٢/ أ) من طريق أبي وائل شقيق بن سلمة، عن ابن مسعود أنه أمرهم أن لا يتنازعوا في القرآن، وأخبرهم أن من جحد آية منه فقد جحده كله .

(١) هو غَيْلان بن جرير المِعْوَلي الأَزْدي البصري، روى عن أنس بن مالك والشعبي وأبي قلابة ومُطَرِّف بن عبد الله وغيرهم، روى عنه أيوب السختياني وجرير ابن حازم وحماد بن زيد ومهدي بن ميمون وغيرهم، وكانت وفاته سنة تسع وعشرين ومائة، وهو ثقة روى له الجماعة، وثقه أحمد وابن معين والعجلي وأبو حاتم والنسائي، وقال ابن سعد: «كان ثقة، وله أحاديث». أ.هـ من الجرح والتعديل (٥٢/٧ ـ ٥٣ رقم ٢٩٧)، والتهذيب (٢٥٣/٨ ـ ٢٥٤ رقم ٤٦٨)، والتقريب (ص ٤٤٣ رقم ٥٣٦٩) .

(٢) هو مُطَرِّف بن عبد الله بن الشِّخِّير ـ بكسر الشين المعجمة، وتشديد المعجمة المكسورة، بعدها تحتانية ساكنة، ثم راء ـ، العامري، الحَرَشي ـ بمهملتين مفتوحتين، ثم معجمة ـ أبو عبد الله البصري، يروي عن أبيه وعثمان وعلي =

.....

= وأبي ذر وعمار بن ياسر وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه أخوه يزيد والحسن البصري وثابت البُناني وغيلان بن جرير وغيرهم، وكانت وفاته سنة خمس وتسعين، وقيل: سنة تسع وثمانين، وكانت ولادته في حياة النبي ﷺ، وهو ثقة عابد فاضل روى له الجماعة. قال ابن سعد: «كان ثقة ذا فضل وورع وأدب»، وقال العجلي: «ثقة من خيار التابعين، رجل صالح»، وقال ابن حبان في الثقات: «ولد في حياة النبي ﷺ...، وكان من عباد أهل البصرة وزهّادهم». أ.هـ من تاريخ الثقات للعجلي (ص ٤٣١ رقم ١٥٨٦)، والثقات لابن حبان (٤٢٩/٥)، والتهذيب (١٧٣/١٠ ـ ١٧٤ رقم ٣٢٤)، والتقريب ص ٥٣٤ رقم ٦٧٠٦) .

[١٤٤] سنده صحيح .

وأخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت (ص ٤٢٩ رقم ٣٧١) .

وأبو نعيم في الحلية (٢/ ٢٠٣) .

كلاهما من طريق شعبة، عن خالد الحذّاء، عن غيلان، به نحوه، وفيه زيادة .

ولم أجد من وافق مُطَرِّفاً على هذا القول، وهو يعنى بنهيه هذا التفريق بين الفعل المضارع: «يقول»، الذي يفيد وقوع الفعل في الحاضر والاستمرار فيه، وبين الماضي: «قال» الذي يدل على أن هذا الفعل قد فُرِغَ منه، وهو اجتهاد من مطرِّف رحمه الله، ولا يعني التسليم له بما قال؛ لأنه لا بأس بالإخبار عن وقوع قول مضى بصيغة المضارع؛ كما لو أرسلك شخص برسالة شفهية إلى آخر، فقلت له: «إن فلاناً يقول لك كذا وكذا»، مع أنه قال ذلك القول في الماضي، وهذا كثير في السنة، ومن أمثلة ذلك: ما أخرجه البخاري في صحيحه (٣٨٤/١٣ رقم ٧٤٠٥) في التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿ويحذركم الله نفسه﴾ .

ومسلم في صحيحه (٢٠٦١/٤ رقم ٢) في الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب الحث على ذكر الله تعالى، و(٢٠٦٧/٤ ـ ٢٠٦٨ رقم ١٩ و٢٠ و٢١) في الذكر أيضاً، باب فضل الذكر والدعاء .

كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «يقول الله تعالى: أنا عند ظن عبدي بي، وأنا معه إذا ذكرني، فإن ذكرني في نفسه ذكرته =

[١٤٥] حدثنا سعيد، قال: نا مصعب بن مَاهَان[١] /، عن سفيان [ل١١٠/أ] الثوري، عن إبراهيم بن مُهَاجر[٢]، عن إبراهيم[٣]، **أن رجلاً كان يكتب القرآن فيسقيه، فقال: إني أرى سيصيبه بلاء .**

= في نفسي، وإن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منهم، وإن تقرَّب إليَّ شبراً تقرَّبت إليه ذراعاً، وإن تقرب إليَّ ذراعاً تقربت إليه باعاً، وإن أتاني يمشي أتيته هَرْوَلَةً» ، وانظر الأذكار للنووي (ص ٣٣٢).

(١) هو مصعب بن مَاهَان المَرْوزي، نزيل عَسْقلان، روى عن سفيان الثوري وداود ابن نصير وعباد كثير، روى عنه هنا سعيد بن منصور، وروى عنه أيضاً إبراهيم ابن شماس وزكريا بن نافع وأبو توبة الربيع بن نافع وغيرهم، وكانت وفاته سنة ثمانين أو إحدى وثمانين ومائة، وهو صدوق عابد كثير الخطأ .
قال الإمام أحمد: «كان رجلاً صالحاً»، وأثنى عليه خيراً، وقال: «وكان حديثه مقارباً، فيه شيء من الخطأ»، وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه، فقال: «شيخ»، وحكى غيري عن أبي أنه قال: «ثقة عابد»، وقال العقيلي: «له أحاديث لا يتابع عليها»، وقال ابن وضاح: «ثقة». أ.هـ من الجرح والتعديل (٣٠٨/٨ ـ ٣٠٩ رقم ١٤٢٧)، والتهذيب (١٦٤/١٠ رقم ٣١٠)، والتقريب (ص ٥٣٣ رقم ٦٦٩٤) .

(٢) تقدم في الحديث [٥٨] أنه صدوق ليّن الحفظ .

(٣) أي: ابن يزيد النخعي .

[١٤٥] سنده ضعيف لضعف مصعب بن ماهان وإبراهيم بن مهاجر من قبل حفظهما، لكنه صحيح لغيره بالطريق الآتي .
وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٤٠٤/٥ ـ ٤٠٥ رقم ٢٢٤١) من طريق المصنِّف، به مثله سواء .
وأخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٣٥٨ رقم ٨٤٣) فقال: حدثنا هشيم، أخبرنا ابن عون، قال: سألت إبراهيم عن رجل كان بالكوفة يكتب من الفزع آيات فيسقي المريض، فكره ذلك . =

[١٤٦] حدثنا سعيد، قال: نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن عمارة بن عُمَير(١)، عن أبي الأَحْوص(٢)، قال: قال عبد الله: اقرؤا القرآن في سبع، ولا تقرؤه في أقلّ من ثلاث، وليحافظ الرجل في يومه وليلته على جزئه .

(=) وسنده صحيح .

هشيم تقدم في الحديث [٨] أنه ثقة ثبت، كثير التدليس، لكنه صرّح هنا بالسماع .

وعبد الله بن عون بن أَرْطبان تقدم في الحديث [٤٤] أنه ثقة ثبت فاضل .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف في القسم الأول من الجزء الثامن (ص ٢٩ رقم ٣٥٦٥) من طريق هشيم، بنحو لفظ أبي عبيد .

(١) هو عمارة بن عُمَير التّيمي، الكوفي، يروي عن الأسود بن يزيد والحارث بن سويد وعبد الرحمن بن يزيد وأبي الأحوص عوف بن مالك وغيرهم، روى عنه إبراهيم النخعي والحكم بن عتيبة ومنصور بن المعتمر والأعمش وغيرهم، وكانت وفاته سنة ثمان وتسعين للهجرة، وقيل: سنة اثنتين وثمانين، وهو ثقة ثبت روى له الجماعة، ووثقه ابن معين وأبو حاتم والنسائي، وقال عبد الله ابن أحمد: سألت أبي عنه، فقال: «ثقة وزيادة، يُسئل عن مثل هذا؟!»، وقال العجلي: «كوفي ثقة، وكان خياراً». أ.هـ من الجرح والتعديل (٣٦٦/٦ ـ ٣٦٧ رقم ٢٠٢٢)، وتهذيب الكمال المخطوط (١٠٦٥/٣)، والتهذيب (٤٢١/٧ رقم ٦٨٦)، والتقريب (ص ٤٠٩ رقم ٤٨٥٦) .

(٢) هو عوف بن مالك، تقدم في الحديث [٤] أنه ثقة .

[١٤٦] سنده صحيح، والأعمش قد صرح بالسماع في رواية الفريابي كما سيأتي، وصححه الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٩٧/٩) بعد أن عزاه للمصنف .

والحديث أخرجه البيهقي في سننه (٣٩٦/٢) في الصلاة، باب مقدار ما يستحب له أن يختم فيه القرآن، وفي شعب الإيمان (١٣٦/٥ ـ ١٣٧ رقم ١٩٨٥)، في كلا الموضعين من طريق المصنِّف، به مثله سواء، إلا أنه =

.....

= وقع في شعب الإيمان: «ولا تقرأوا»، و: «على جزء» .
وذكره الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٤/٤٧٢)، وعزاه لسعيد بن منصور، وابن أبي داود في الشريعة .
وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٢/٥٠٢) من طريق أبي معاوية، به بلفظ: اقرؤا القرآن في سبع، ولا تقرؤه في ثلاث .
وأخرجه الفريابي في فضائل القرآن (ص ٢١٧ ــ ٢١٨ رقم ١٣٠ و١٣١) من طريق معاذ بن معاذ العنبري وخالد بن الحارث، كلاهما عن شعبة، عن سليمان الأعمش، عن عمارة بن عمير، وفي رواية خالد بن الحارث قال الأعمش: سمعت عمارة، عن أبي الأحوص...، فذكره بنحوه .
وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣/٣٥٣ رقم ٥٩٤٨) من طريق سفيان الثوري، عن الأعمش، به نحو لفظ المصنف .
ومن طريق عبد الرزاق أخرجه الطبراني في الكبير (٩/١٥٤ ــ ١٥٥ رقم ٨٧٠٧)، لكن وقع في المطبوع تصحيف في الإسناد .
وأخرجه الطبراني أيضاً (٩/١٥٥ رقم ٨٧٠٨ و٨٧٠٩) من طريق زائدة وحجاج، كلاهما عن الأعمش به مثل لفظ عبد الرزاق .
قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٦٩): «رجاله رجال الصحيح» .
وتابع عمارة أبو إسحاق السبيعي، فرواه عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود، قال: من قرأ القرآن في أقل من ثلاث فهو راجز .
أخرجه عبد الرزاق في المصنف(٣/٣٥٣ رقم ٥٩٤٦) عن معمر، عن أبي إسحاق، به .
ومن طريق عبد الرزاق أخرجه الطبراني في الكبير (٩/١٥٤ رقم ٨٧٠١) .
قال الهيثمي في الموضع السابق: «رجاله رجال الصحيح» .
وهذا اللفظ قد صح عن ابن مسعود من طرق أخرى كما سيأتي .

[١٤٧] حدثنا سعيد، قال: نا أبو الأَحْوَص، عن أبي إسحاق، عن أبي عُبَيْدة[١]، قال: قال عبد الله: **من قرأ القرآن في أقلّ من ثلاث، فهو رَاجِز[٢]، هذّاً[٣] كَهَذِّ الشِّعْر، ونثْراً[٤] كنثر الدَّقَل[٥]** .

---

(١) هو عامر بن عبد الله بن مسعود، أبو عُبَيْدة الكوفي، مشهور بكنيته، روى عن أبيه ولم يسمع منه، وعن أبي موسى وكعب بن عجرة وعائشة وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه إبراهيم النخعي وأبو إسحاق السبيعي ومجاهد وغيرهم، وكانت وفاته سنة إحدى أو اثنتين وثمانين للهجرة، وهو ثقة روى له الجماعة، قال الإمام أحمد: «كانوا يُفضِّلون أبا عبيدة على عبد الرحمن»، وعبد الرحمن هو أخوه، ثقه كما سيأتي في الحديث [١٥٠]. وقال العجلي: «كوفي ثقة، ولم يسمع من أبيه شيئاً»، وقال ابن سعد: «روى عن أبيه رواية كثيرة، وذكروا أنه لم يسمع منه شيئاً، وكان ثقة كثير الحديث». أ.هـ من طبقات ابن سعد (٦/٢١٠)، وتاريخ الثقات للعجلي (ص ٥٠٤ رقم ١٩٩٣)، والتهذيب (٥/٧٥ ــ ٧٦ رقم ١٢١)، والتقريب (ص ٦٥٦ رقم ٨٢٣١)، وانظر أيضاً في سماعه من أبيه من عدمه ما تقدم في الحديث رقم [٤] .

(٢) الرَّجَزُ: بحر من بحور الشِّعر معروف، ونوع من أنواعه، يكون كل مِصْرَاع منه مُفْرَداً، وتُسَمَّى قصائده: أَرَاجِيزَ، وَاحِدُها: أُرْجُوزَةٌ، فهو كهيئة السَّجْع، إلا أنه في وزن الشِّعر، ويُسَمَّى قائله: رَاجِزاً كما يسمى قائل بحور الشعر: شاعراً. وإنما سمّاه ابن مسعود هنا راجزاً؛ لأن الرَّجَزَ أخفُّ على لسان المُنْشِد، واللسان به أسرع من القصيد. أ.هـ من النهاية في غريب الحديث (٢/١٩٩ و٢٠٠) .

(٣) الهَذُّ: سرعة القطع، والمراد: أنه يسرع في قراءة القرآن كما يسرع في قراءة الشِّعر .

انظر النهاية: (٥/٢٥٥) .

.....

(٤) أي: كما يتساقط الرُّطب اليابس من العِذْق إذا هُزَّ .
النهاية (١٥/٥) .

(٥) الدَّقَل: هو رديء التمر ويابسه .
النهاية (١٢٧/٢) .

[١٤٧] سنده ضعيف للانقطاع بين أبي عبيدة وأبيه، وأبو إسحاق السبيعي مدلس ولم يصرح هنا بالسماع، ومع ذلك فقد اختلط بآخره، لكن تابعه على بن بَذِيمة كما سيأتي، والحديث صحيح عن ابن مسعود من غير طريق أبي عبيدة كما سيأتي .

وقد أشار البيهقي في الشعب (١٣٥/٥) لهذا الطريق، فقال بعد أن أخرج الحديث من طريق علي بن بذيمة الآتي: «رواه أبو إسحاق، عن أبي عبيدة وزاد فيه: هذّاً كهذّ الشعر، ونثراً كنثر الدَّقَل» .

والحديث أخرجه الفريابي في فضائل القرآن (ص ٢٢٦ رقم ١٤٧) من طريق قتيبة، حدثنا أبو الأحوص...، فذكره بمثله سواء .

وأخرجه أيضاً برقم (١٤٨) من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق...، به مثله، ولم يذكر قوله: «هذّاً كهذ الشعر...» إلخ .

ورواه حُدَيج بن معاوية عن أبي إسحاق، وسيأتي برقم [١٥٣] .

واخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣٥٣/٣ رقم ٥٩٤٧) من طريق معمر وسفيان الثوري، كلاهما عن علي بن بَذِيمة، عن أبي عبيدة، به بمثله بشطره الأول فقط إلى قوله: «راجز» .

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه الطبراني في الكبير (١٥٤/٩ رقم ٨٧٠٤) .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٠١/٢) .

والفريابي (ص ٢٢٥ ـ ٢٢٦ رقم ١٤٦) .

كلاهما من طريق مسعر وسفيان الثوري .

وأخرجه الطبراني في الموضع السابق برقم(٨٧٠٢ و٨٧٠٣) من طريق شعبة ومسعر.

.....

(=) والبيهقي في شعب الإيمان (٥/١٣٥ رقم ١٩٨٣) من طريق شعبة .
ثلاثتهم عن علي بن بَذيمة، عن أبي عبيدة، به مثل لفظ عبد الرزاق .
وعلي بن بَذِيمة تقدم في الحديث [٤٢] أنه ثقة، فيبقى الحديث ضعيفاً من هذا الطريق للانقطاع بين أبي عبيدة وأبيه فقط .
وقد رُوي الحديث عن ابن مسعود من تسعة طرق :
(١) طريق أبي عبيدة عنه، وهو هذا الطريق .
(٢) طريق أبي الأحوص عنه، وهو صحيح وتقدم برقم [١٤٦] .
(٣) طريق الحسن البصري عنه، وهو ضعيف وسيأتي برقم [١٤٨] .
(٤) طريق أبي وائل شقيق بن سلمة عنه، وهو صحيح ومخرّج في الصحيحين، وسيأتي برقم [١٥٦] .
(٥) و(٦) طريقا الأسود وعلقمة ، وسيأتي تخريجهما مع طريق أبي وائل .
(٧) طريق الشعبي، عن ابن مسعود قال:
لا تهذّوا القرآن كهذّ الشعر، ولا تنثروه نثر الدَّقَل، وقفوا عند عجائبه، وحرّكوا به القلوب .
أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/٥٢١) و(١٠/٥٢٥ رقم ١٠٢٠٥).
وسنده ضعيف؛ لأن الشعبي لم يسمع من ابن مسعود كما سبق بيانه في الحديث [٦٣] .
(٨) طريق القاسم بن الوليد، عن ابن مسعود، بمثل لفظ الشعبي .
أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٥/٨ رقم ١٨٨٣) .
وسنده ضعيف أيضاً؛ لأن القاسم بن الوليد لم يسمع من ابن مسعود، فهو من أتباع التابعين كما يتضح من ترجمته في التهذيب (٨/٣٤٠)، بل أخشى أن يكون هذا الطريق والذي قبله واحداً؛ لأن القاسم هذا من الرواة عن الشعبي كما في الموضع السابق من التهذيب .
(٩) طريق إبراهيم النخعي، عن ابن مسعود، قال: =

[١٤٨] حدثنا سعيد، قال: نا خالد بن عبد الله، عن هشام، عن الحسن، عن ابن مسعود قال: من قرأ القرآن في أقل من ثلاث، فهو راجز .

(=) لا تهذّوا القرآن كهذّ الشعر، ولا نثراً كنثر الدقل .
أخرجه أبو يوسف في كتاب الآثار (ص ٤٦ رقم ٢٣٣)، ومحمد بن الحسن في الآثار أيضاً (ص ٥٤ ـ ٥٥ رقم ٢٧١)، كلاهما عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، به .
وأخرجه البيهقي في الشعب (٥/ ٨ ـ ٩ رقم ١٨٨٤)، من طريق المغيرة، عن أبي حمزة، عن إبراهيم قال: قال عبد الله: اقرؤا القرآن، وحرّكوا به القلوب، ولا يكن همّ أحدكم آخر السورة .
وبالجملة فالحديث صحيح عن ابن مسعود كما تقدم برقم [١٤٦]، وكما سيأتي .

[١٤٨] سنده ضعيف؛ لأن رواية هشام بن حسان عن الحسن البصري ضعيفة كما تقدم في الحديث [٥٥]، ومع ذلك فهو منقطع بين الحسن البصري وابن مسعود، فإنه لم يسمع منه .
قال قتادة: «ما شافه الحسن أحداً من البدريين»، وقال أيوب السختياني: «ما حدثنا الحسن عن أحد من أهل بدر مشافهة»، وسئل أبو زرعة: هل سمع الحسن أحداً من البدريين؟ قال: «رآهم رؤية، رأى عثمان وعلياً. قيل: هل سمع منهما حديثاً؟ قال: لا، رأى علياً بالمدينة، وخرج علي إلى الكوفة والبصرة، ولم يلقه الحسن بعد ذلك». أ.هـ من جامع التحصيل (ص ١٩٤ ـ ١٩٩ رقم ١٣٥)، والتهذيب (٢/٢٦٣ ـ ٢٧٠) .
فإذا كان الحسن لم يسمع من علي وعثمان، فمن باب أولى أن لا يكون سمع من ابن مسعود؛ لأنه توفي قبلهما، ففي التهذيب (٦/٢٨) أنه مات سنة اثنتين وثلاثين، وقيل ثلاث وثلاثين، هذا مع قول من قال: إنه لم يشافه بدرياً قط .

[١٤٩] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، عن حُصين، عن عبيد الله بن عبد الله، قال: **كان ابن مسعود يختم القرآن في ثلاث، لا يستعين عليه من النهار إلا باليسير .**

(=) ومن أوضح الأدلة رواية الطبراني للحديث .

فإنه أخرجه في المعجم الكبير (١٥٤/٩ رقم ٨٧٠٥) من طريق زائدة، عن هشام، عن الحسن أنه بلغه عن ابن مسعود قال:...، فذكره بمثله .

فهذا يدل على أن الحسن أخذه عن ابن مسعود بواسطة رجل لم يفصح باسمه .

لكن الحديث صحيح عن ابن مسعود من غير هذا الطريق كما تقدم في الحديثين السابقين وكما سيأتي .

[١٤٩] سنده رجاله ثقات، لكنه ضعيف للانقطاع بين عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ابن مسعود وعم أبيه عبد الله بن مسعود، فإن روايته عنه مرسلة كما في التهذيب (٢٣/٧) .

وأما هشيم فهو وإن لم يصرح بالسماع هنا، فإنه قد توبع كما سيأتي .

وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (١٣٥/٥ ـ ١٣٦ رقم ١٩٨٤) من طريق المصنِّف، به مثله سواء .

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٣٥٣/٣ رقم ٥٩٤٥) .

ومن طريقه الطبراني في الكبير (١٥٥/٩ رقم ٨٧١٠) .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٠١/٢) .

كلاهما من طريق سفيان الثوري، عن حصين، به نحوه .

وقد تابع أبو عبيدة عبيدَ الله بن عبد الله .

فأخرجه ابن أبي عمر في مسنده كما في المطالب العالية المسندة (ل ١٣٥/ب)، والمطبوعة (٢٩٨/٣ رقم ٣٥٢٤) .

والطبراني في الكبير (١٥٥/٩ رقم ٨٧١١) .

أما ابن أبي عمر فمن طريق عبد الله بن يزيد المقريء، وأما الطبراني فمن =

[١٥٠] حدثنا سعيد، قال: نا عبد الرحمن بن زياد، عن شعبة، عن محمد ابن ذَكْوان[١]، قال: سمعت عبد الرحمن بن عبد الله[٢]، (عن عبد الله بن مسعود، أنه كان)[٣] يختم القرآن في رمضان في ثلاث، وفي غير رمضان من الجمعة إلى الجمعة .

(=) طريق أبي نعيم الفضل بن دُكين، كلاهما عن المسعودي، عن عمرو بن مرّة، عن أبي عبيدة قال: كان عبد الله يقرأ القرآن في كل ثلاث، وقلّما يأخذ منه بالنهار .

وهذا سند رجاله ثقات، لكنه ضعيف للانقطاع بين أبي عبيدة وأبيه كما سبق بيان ذلك في الحديث [٤] و[١٤٧] .

وأما اختلاط المسعودي عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود، فإن من الرواة عنه هنا أبا نعيم الفضل بن دُكين، وهو ممن روى عنه قبل الاختلاط كما سبق بيانه في الحديث رقم [٥١] .

وعليه فالحديث بمجموع هذين الطريقين حسن لغيره .

وسيأتي في الحديث بعده رقم [١٥٠] ما يشهد لبعضه .

(١) هو محمد بن ذَكْوان الأسدي الكوفي، بيّاع الأكسية، من شيوخ شعبة، يروي عن عبد الرحمن وأبي عبيدة ابني عبد الله بن مسعود، وهو ثقة؛ قال أبو داود الطيالسي: حدثنا شعبة، قال: حدثني محمد بن ذكوان، وكان كخير الرجال، ووثقه ابن معين، وذكره ابن حبان في الثقات. أ.هـ من الجرح والتعديل (٢٥١/٧ ـ ٢٥٢ رقم ١٣٧٨ و١٣٧٩)، والثقات لابن حبان (٤١٩/٧)، والتهذيب (١٥٦/٩ ـ ١٥٧ رقم ٢٢٧ و٢٢٨)، والتقريب (ص ٤٧٧ رقم ٥٨٧٢) .

وقد وهم ابن أبي حاتم فخلط بعض ترجمة محمد هذا بترجمة محمد بن ذكوان الجَهْضَمي الضعيف خال ولد حماد بن زيد، مع أنه فرّق بينهما، =

.....

= مما أدى إلى تجريد الأسدي هذا من بعض ألفاظ التوثيق التي صدرت في حقِّه، ورميه بالضعف عند من لا يستطيع التفريق بينه وبين الآخر الضعيف. وقد تبع ابن أبي حاتم في وهمه: المزِّي في تهذيب الكمال (٣/١١٩٦/المخطوط)، وتبعهما ابن حجر في الموضع السابق من التهذيب، فأدرج ابن أبي حاتم والمزي وابن حجر ثناء شعبة وتوثيق ابن معين في ترجمة الجهضمي الضعيف، وذكروا من الرواة عنه: شعبة، ولم يذكروا الدليل على ذلك، مع أنهم ذكروا الأسدي، وذكروا من الرواة عنه شعبة، فكان ينبغي ذكر ما يفرّق به بين الاثنين، ومن العجيب أنهم ذكروا في ترجمة الجهضمي أن شعبة روى عنه حديثاً واحداً هو هذا الحديث الذي هنا، وكتاب البخاري التاريخ الكبير بين أيديهم وفيه ما يكفي في التدليل على ما وهموا فيه كما سيأتي!

وخلاصة القول:

١ ـ أن راوي هذا الحديث هو الأسدي الثقة، لا الجهضمي الضعيف.

٢ ـ وأن شعبة إنما يروي عن محمد بن ذكوان الأسدي، ولم يرو عن محمد ابن ذكوان الجهضمي.

٣ ـ وأن ثناء شعبة وتوثيق ابن معين إنما هو للأسدي، لا للجهضمي.

وإليك الدليل على ذلك:

١ ـ ذكر البخاري في تاريخه (١/٧٨ و٧٩ رقم ٢٠٤ و٢٠٩) كُلاً من الأسدي والجَهْضَمي، وفرَّق بينهما، وذكر هذا الحديث في ترجمة الأسدي.

٢ ـ ذكر البخاري وابن أبي حاتم وابن حبان والمزّي وابن حجر أن الأسدي يروي عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، ولم يذكروا ذلك في ترجمة الجهضمي.

٣ ـ ذكر ابن أبي حاتم والمزي وابن حجر أن شعبة روى عن الجهضمي حديثاً واحداً، وأشاروا إليه، وهو هذا الحديث الذي يرويه محمد بن ذكوان عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، فكان عليهم ـ إذْ رأوا ذلك ـ أن =

= ينصّوا على أن الجهضمي يروي عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، ولكنْ عكس ذلك فعلوا؛ حيث ذكروه في ترجمة الأسدي، لا الجهضمي .

٤ ـ أورد هؤلاء الثلاثة ـ ابن أبي حاتم، والمزي، وابن حجر ـ قول أبي داود الطيالسي عن شعبة: (حدثني محمد بن ذكوان، وكان كخير الرجال)، وهذا القول إنما صدر من شعبة في حق محمد بن ذكوان راوي هذا الحديث عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود كما في رواية الفريابي في الفضائل (ص ٢١٨ ـ ٢١٩ رقم ١٣٢)، لا في حق الجهضمي الذي لم يذكروا أنه روى عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود .

٥ ـ وحيث ذكر هؤلاء الثلاثة أن شعبة إنما روى عن الجهضمي حديثاً واحداً، فكلام ابن معين إذاً يتجه إلى الأسدي راوي هذا الحديث الذي أشاروا إليه؛ بدليل أنهم اعتمدوا على عبارة أبي داود الطيالسي التي قالها عقب روايته لهذا الحديث عن شعبة، ففي رواية الفريابي السابقة قال أبو داود: (لم يرو شعبة عنه إلا هذا) .

(٢) هو عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود الهُذَلي الكوفي، روى عن أبيه و لم يسمع منه إلا شيئاً يسيراً، وروى عن علي بن أبي طالب والأشعث بن قيس ومسروق ابن الأجدع، روى عنه ابناه القاسم ومعن وسماك بن حرب وأبو إسحاق السبيعي ومحمد بن ذكوان وغيرهم، وكانت وفاته سنة تسع وسبعين للهجرة، وهو ثقة روى له الجماعة، فقد وثقه ابن معين والعجلي وأبو حاتم وابن سعد وزاد: «قليل الحديث»، وقال يحيى بن سعيد: «مات عبد الله وعبد الرحمن ابن ست سنين أو نحوها»، وقال ابن المديني: «لقي أباه»، وقال أيضاً: «سمع من أبيه حديثين: حديث الضب وحديث تأخير الوليد للصلاة»، وقال يعقوب بن شيبة: «كان ثقة قليل الحديث، وقد تكلموا في روايته عن أبيه، وكان صغيراً». أ.هـ من الجرح والتعديل (٥/٢٤٨ رقم ١١٨٥)، والتهذيب (٦/٢١٥ ـ ٢١٦ رقم ٤٣٣)، والتقريب (ص ٣٤٤ رقم ٣٩٢٤) .

(٣) ما بين القوسين ليس في الأصل، وأثبته من شعب الإيمان للبيهقي، ونحوه ما في باقي مصادر التخريج .

[١٥١] حدثنا سعيد، قال: نا فضيل بن عياض، عن منصور[١]، عن إبراهيم قال: **كان الأسود[٢] يختم القرآن في شهر رمضان في كل ليلتين، وينام فيما بين المغرب والعشاء[٣]، وكان يختم فيما سوى ذلك في ستة[٤]** .

---

[١٥٠] سنده رجاله ثقات، عدا عبد الرحمن بن زياد فصدوق، لكنه ضعيف للانقطاع بين عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود وأبيه .

وأخرجه مسدد في مسنده كما في المطالب العالية المسندة (ل ١٣٥/ب)، والمطبوعة (٢٩٨/٣ رقم ٣٥٢٣) من طريق يحيى بن سعيد القطان .

والبخاري في تاريخه الكبير (٧٨/١) من طريق آدم .

والفريابي في الفضائل (ص ٢١٨ ـ ٢١٩ رقم ١٣٢) من طريق أبي داود الطيالسي .

والطبراني في الكبير (١٥٤/٩ رقم ٨٧٠٦) من طريق علي بن الجعد .

ومن طريقه أبو نعيم في الحلية (١٦٦/٧) .

وأخرجه أبو نعيم أيضاً في الموضع السابق نفسه من طريق إسماعيل بن عُلَيَّة .

والبيهقي في شعب الإيمان (٢٠١/٥ رقم ٢٠٥٥) من طريق النضر بن شميل .

جميعهم عن شعبة، به نحوه، إلا أن لفظ البخاري مختصر، أما الفريابي فلفظه: حدثني يونس بن حبيب الأصبهاني، قال: حدثنا أبو داود، قال: ثنا شعبة، قال: حدثني محمد بن ذكوان ـ قال شعبة: وكان كخير الرجال ـ قال: سمعت عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود يحدث أن أباه كان يختم في رمضان في ثلاث، وفي غير رمضان من الجمعة إلى الجمعة. قال أبو داود: «لم يرو شعبة عنه إلا هذا» .

ويشهد لبعض الحديث ما تقدم في الحديث [١٤٩] أن ابن مسعود كان يختم القرآن في ثلاث لا يستعين عليه من النهار إلا باليسير، ولم يحدد ذلك برمضان، وتقدم أنه حسن لغيره .

(١) هو ابن المعتمر .

(٢) هو الأسود بن يزيد بن قيس النَّخَعي، أبو عمرو، أو: أبو عبد الرحمن، روى عن أبي بكر وعمر وعلي وابن مسعود وحذيفة وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه ابنه عبد الرحمن وأخوه عبد الرحمن وابن أخته إبراهيم بن يزيد النخعي وغيرهم، وكانت وفاته سنة أربع أو خمس وسبعين للهجرة، وهو مخضرم ثقة مكثر فقيه، روى له الجماعة، ووثقه ابن معين وأحمد وزاد: «من أهل الخير»، قال ابن سعد: «كان ثقة، وله أحاديث صالحة»، وقال العجلي: «كوفي جاهلي، رجل صالح»، وذكره إبراهيم النخعي فيمن كان يفتي من أصحاب ابن مسعود، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: «كان فقيهاً زاهداً». أ.هـ من الجرح والتعديل (٢/٢٩١ ـ ٢٩٢ رقم ١٠٦١)، والتهذيب (١/٣٤٢ ـ ٣٤٣ رقم ٦٢٥)، والتقريب (ص ١١١ رقم ٥٠٩) .

(٣) سيأتي توجيه الكلام في النهي عن النوم قبل العشاء .

(٤) أي: ستة أيام، وسيأتي في الحديث بعده رقم [١٥٢]: «وكان الأسود يختم في كل ست»، أي: ست ليالٍ .

[١٥١] سنده صحيح .

وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٢/١٠٢ ـ ١٠٣) من طريق عبد الله بن صندل (كذا!!!)، عن الفضيل بن عياض، به نحوه، إلا أنه قال: «وكان يختم القرآن في غير رمضان في كل ست ليال» .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/٥٠١) .

والفريابي في الفضائل (ص ٢٢٣ ـ ٢٢٤ رقم ١٤١) .

والبيهقي في شعب الإيمان (٥/ ١٤٩ رقم ٢٠٠٠) .

أما ابن أبي شيبة فمن طريق جرير وسفيان الثوري، وأما الفريابي فمن طريق أبي عوانة، وأما البيهقي فمن طريق شعبة، جميعهم عن منصور، به نحوه، إلا أنهم لم يذكروا قوله: (وينام فيما بين المغرب والعشاء)، وعند ابن أبي شيبة والبيهقي زيادة: أن علقمة كان يقرؤه في كل خمس ليال، وهذه الزيادة ستأتي في الحديث رقم [١٥٢] . =

.....

= وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣/٣٥٥ رقم ٥٩٥٤) عن منصور، به نحوه، ولم يذكر قوله: (وكان يختم فيما سوى...) إلخ .

وأما نوم الأسود فيما بين المغرب والعشاء، ففيه مخالفة ظاهراً لما جاء في حديث أبي بَرْزَة، أن رسول الله ﷺ كان يكره النوم قبل العشاء والحديث بعدها .

أخرجه البخاري في صحيحه (٢/٤٩ رقم ٥٦٨) في مواقيت الصلاة، باب ما يكره من النوم قبل العشاء .

ومسلم في صحيحه (١/٤٤٧ رقم ٢٣٧) في المساجد، باب استحباب التبكير بالصبح .

لكن يجاب عن ذلك بجوابين :

(١) أن هذا كان من الأسود في رمضان، وهذا قد رخّص فيه بعض أهل العلم، قال الترمذي: «رخّص بعضهم في النوم قبل صلاة العشاء في رمضان». أ.هـ من سنن الترمذي (١/٣١٤/ بتحقيق أحمد شاكر)، في الصلاة، باب ما جاء في كراهية النوم قبل العشاء والسَّمَر بعدها .

(٢) نظر بعضهم إلى أن علة النهي: خشية خروج الوقت، فرخّص في النوم إذا كان له من يوقظه، أو عُرف من عادته أنه لا يستغرق وقت الاختيار بالنوم؛ ذكر هذا الحافظ في الفتح (٢/٤٩) وقال: «هذا جيد إذا قلنا إن علة النهي خشية خروج الوقت» .

واستدل هؤلاء بما رواه البخاري (٢/٥٠ رقم ٥٧٠)، في مواقيت الصلاة، باب النوم قبل العشاء لمن غُلب، من أن ابن عمر كان لا يبالي، أقدّمها ـ أي العشاء ـ أو أخّرها إذا كان لا يخشى أن يغلبه النوم عن وقتها، وكان يرقد قبلها .

قال الحافظ في الفتح (٢/٥١): «وهو محمول على ما إذا لم يخش أن يغلبه النوم عن وقتها كما صرّح به قبل ذلك حيث قال: وكان لا يبالي، أقدّمها أم أخّرها. وروى عبد الرزاق عن معمر، عن أيوب، عن نافع، أن =

[١٥٢] حدثنا سعيد، قال: نا فضيل بن عياض، عن سليمان[١]، عن إبراهيم، قال: **كان علقمة يختم القرآن في كل خمس، وكان الأسود يختمه في كل ست، وكان عبد الرحمن بن يزيد يختمه في كل سبع .**

= ابن عمر كان ربما رقد عن العشاء الآخرة، ويأمر أن يوقظوه، والمصنِّف [أي البخاري] حمل ذلك في الترجمة على ما إذا غلبه النوم، وهو اللائق بحال ابن عمر». أ.هـ والله أعلم .

(١) هو ابن مهران الأعمش .

[١٥٢] سنده صحيح، والأعمش وإن لم يصرح بالسماع، فروايته هنا عن إبراهيم النخعي، وهي محمولة على الاتصال كما تقدم في الحديث [٣] .

والحديث أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٠١/٢) من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، قال: كان عبد الرحمن بن يزيد يقرأ القرآن في كل سبع، وكان علقمة والأسود يقرؤه أحدهما في خمس والآخر في ست، وكان إبراهيم يقرؤه في سبع .

وأخرجه أيضاً (٤١٩/١٣ رقم ١٦٧٧٥) من نفس الطريق، بذكر عبد الرحمن ابن يزيد فقط .

وأخرجه الفريابي في فضائل القرآن (ص ٢٢٣ رقم ١٣٩) من طريق سفيان الثوري، عن منصور عن إبراهيم، أن علقمة كان يقرأ في خمس. قال: وقرأه في مكة في ليلة .

وأخرجه الفريابي أيضاً برقم (١٤٠) .

وأبو نعيم في الحلية (٩٩/٢) .

كلاهما من طريق جرير، عن منصور، عن إبراهيم قال: كان علقمة يقرأ القرآن في خمس .

وتقدم في الحديث السابق تخريج ختم الأسود للقرآن في ست، وفي بعض طرقه زيادة أن علقمة كان يقرؤه في كل خمس ليال .

[١٥٣] حدثنا سعيد، قال: نا حُدَيْج بن معاوية، قال: نا أبو إسحاق، عن أبي عُبيدة[١]، عن أبيه قال: **من قرأ في ليلة أكثر من ثلث القرآن فهو راجز .**

[١٥٤] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا خالد[٢]، عن أبي قِلَابة، **أن أُبَيَّ بن كعب كان يختم القرآن في كل ثمان، وأن تميمَ الدَّارِيّ كان يختم في كل سبع .**

[١٥٥] حدثنا سعيد، قال: نا عبد الرحمن بن زياد، عن شعبة، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي المُهَلَّب[٣]، عن أُبَيٍّ بن كعب **أنه كان يختم القرآن في كل ثمان .**

---

(١) هو عامر بن عبد الله بن مسعود .

[١٥٣] سنده ضعيف للانقطاع بين أبي عبيدة وأبيه، وأما حديج بن معاوية فتقدم في الحديث [١] أنه صدوق يخطيء، لكنه لم ينفرد به، بل تابعه أبو الأحوص في الحديث [١٤٧]، وقد توبع أيضاً أبو إسحاق السبيعي كما تقدم هناك، والحديث صحّ عن ابن مسعود من غير طريق أبي عبيدة، فانظر الحديث رقم [١٤٦]، و[١٤٧] و[١٤٨] و[١٥٦] .

(٢) هو ابن مهران الحذّاء .

[١٥٤] سنده رجاله ثقات إلا أنه منقطع بين أبي قلابة وأُبَيّ، والواسطة بينهما أبو المهلب كما سيأتي في الحديث بعده .
وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (١٣٧/٥ رقم ١٩٨٦) من طريق المصنِّف، به مثله سواء، إلا أنه سقط من الإسناد هشيم، فجاء الحديث عن سعيد، أخبرنا خالد.
ولعل الذي أسقط أبا المهلب هو هشيم؛ فإن الفريابي أخرج الحديث في الفضائل (ص ٢٢٢ رقم ١٣٦) من طريق وهيب بن خالد، عن خالد وهو الحذّاء، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن أبي بن كعب...، فذكره بنحوه .
وسيأتي ذكر باقي طرق الحديث في الحديث الآتي .

(٣) هو أبو المُهَلَّب الجَرْمي البصري، عمّ أبي قلابة، اختلف في اسمه، فقيل: =

.....

= عمرو، وقيل: عبد الرحمن بن معاوية، أو: ابن عمرو، وقيل النضر، وقيل: معاوية؛ روى عن عمر وعثمان وأُبَيّ بن كعب وتميم الداري وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه ابن أخيه: أبو قلابة ومحمد بن سيرين وسعيد الجُرَيْري وعوف الأعرابي، وهو ثقة من الطبقة الثانية وثقه العجلي وابن سعد وزاد: «قليل الحديث»، وذكره ابن حبان في الثقات. أ.هـ من طبقات ابن سعد (١٢٦/٧)، وتاريخ الثقات للعجلي (ص ٥١٢) رقم ٢٠٥٣)، والتهذيب (٢٥٠/١٢ رقم ١١٤٤)، والتقريب (ص ٦٧٦ رقم ٨٣٩٨) .

[١٥٥] سنده ضعيف، ورجاله ثقات، عدا عبد الرحمن بن زياد فصدوق، وقد توبع، لكن الحديث منقطع بين أبي المهلب وأُبَيّ، ففي مقدمة الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (ص ١٢٩) نقل عن شعبة أنه قال: «أبو المهلب لم يسمع من أُبَيّ حديثه أنه كان يقرأ القرآن في ثمان» .

ومدار الحديث على أيوب السختياني .

ورواه عنه شعبة وسفيان الثوري وحماد بن زيد وإسماعيل بن علية ووهيب ابن خالد ومعمر وعبيد الله عمرو الرَّقي جميعهم قالوا: عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي المهلَّب، عن أُبَيّ، إلا أنه اختلف على سفيان، والصواب عنه: «عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي المهلَّب، عن أُبَيّ» .

وخالف هؤلاء عبد الوهاب الثقفي، فرواه عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أُبَيّ، ليس فيه ذكر لأبي المهلب .

وهذا إجمال تفصيله ما يأتي :

فالحديث أخرجه المصنف هنا من طريق عبد الرحمن بن زياد، عن شعبة .

وأخرجه علي بن الجعد في مسنده (٥٥٨/١ رقم ١٢٠٩)، فقال: أنا شعبة...، فذكره بنحوه .

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣٥٤/٣ رقم ٥٩٤٩) .

والرامهرمزي في المحدث الفاصل (ص ٣٩٣ و٣٩٤) . =

= أما عبد الرزاق فعن سفيان الثوري مباشرة، وأما الرامهرمزي فمن طريق عبد العزيز بن أبان ويعلى وعبيد الله وأبي نعيم وقبيصة، جميعهم عن سفيان عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن أبي بن كعب قال: إنا لنقرؤه في ثمان، إلا أن يعلى قال: عن أبي قلابة، عن رجل، عن أبي .

وخالف هؤلاء وكيع، فرواه عن سفيان، وجعله عن أبي المهلب، عن عثمان، لكن وكيعاً رجع عن ذلك في تردد .

فقد أخرج الرامهرمزي في الموضع السابق عن أبي عتبة الليث بن هارون العُكْلي قال: «كنا عند وكيع بن الجراح، فقال وكيع: حدثنا سفيان، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن عثمان بن عفان أنه كان يقرأ القرآن في ثمان .

فقال نوفل بن مطهر الضبّي: ثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن أُبَيّ بن كعب أنه كان يقرؤه في ثمان .

فقال وكيع: لم تأت بمثل سفيان .

فقال نوفل: ثنا ابن عليّة، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن أُبَيّ .

فقال وكيع: ولا أيضاً .

فقال نوفل: ثنا عبد العزيز بن أبان، عن سفيان، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي المهلّب، عن أُبَيّ .

فقال وكيع: دعوه .

فلما كان بالعشي قال وكيع: اجعلوه عن عثمان، أو عن أُبَيّ». أ.هـ .

وأخرجه ابن سعد في الطبقات (٣/٥٠٠) .

والفريابي في الفضائل (ص ٢٢١ رقم ١٣٣) .

والرامهرمزي في الموضع السابق .

ثلاثتهم من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن أُبي بن كعب قال: إنا لنقرؤه في ثمان ـ يعني القرآن ـ .

هذا لفظ ابن سعد، ونحوه لفظ الآخرين، إلا أن أيوب سقط من إسناد الفريابي .

وأخرجه عبد الرزاق في الموضع السابق من المصنف من طريق معمر عن أيوب، مقروناً برواية سفيان الثوري السابقة . =

[١٥٦] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا سَيَّار[١]، عن أبي وائل، عن عبد الله، قال[٢]: **جاء إليه[٣] رجل[٤]، فقال: إني قرأت المفصَّل[٥] البارحة في ركعة، فغضب، وقال: إنما فُصِّل لتفصِّلوه، هذّاً كهذّ الشعر، ونثراً كنثر الدَّقَل؟ لقد علمتُ النظائر[٦] التي كان رسول الله صلى الله وسلم يقرن بينهن، بسورتين في كل ركعة، بسورتين في كل ركعة .**

= وأخرجه ابن سعد في الموضع السابق .
والفريابي أيضاً (ص ٢٢١ ـ ٢٢٢ رقم ١٣٤) .
كلاهما من طريق وُهَيب بن خالد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن أبي بن كعب أنه كان يختم القرآن في ثمان ليال، وكان تميم الداري يختمه في سبع .
هذا لفظ ابن سعد، ولفظ الفريابي: عن أبي بن كعب أنه قال: أما أنا فأقرأ القرآن في ثمان ليال .
وأخرجه ابن سعد في الموضع نفسه من طريق عبيد الله بن عمرو الرَّقي، عن أيوب، به مثل سياق الفريابي السابق سواء .
وأخرجه الرامهرمزي في الموضع السابق أيضاً من طريق إسماعيل بن علية، عن أيوب ، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن أُبَيّ، به .
وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٠١/٢) من طريق عبد الوهاب الثقفي، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أُبَيّ أنه كان يختم القرآن في ثمان، وإن تميماً الدَّاريّ كان يختم القرآن في سبع .
هكذا رواه عبد الوهاب الثقفي بإسقاط أبي المهلب من الإسناد، فخالف الرواة السابقين، وروايتهم أرجح من روايته؛ لكثرتهم، وبعضهم جبال في الحفظ والإتقان، أمثال شعبة وسفيان وحماد... وغيرهم .

(١) هو سَيَّار أبو الحَكَم العَنَزي، وأبوه يُكَنَّى: أبا سيّار، واسمه: وَرْدان، وقيل: =

.....

= ورد، وقيل غير ذلك، روى عن ثابت البُناني وعامر الشعبي وأبي وائل شقيق ابن سلمة وغيرهم، روى عنه إسماعيل بن أبي خالد وسليمان التيمي وشعبة والثوري وهشيم وغيرهم، وكانت وفاته سنة اثنتين وعشرين ومائة، وهو ثقة روى له الجماعة، وثقه ابن معين والنسائي وذكره ابن حبان وابن شاهين في ثقاتيهما، وقال الإمام أحمد: «صدوق ثقة ثبت في كل المشايخ». أ.هـ من ثقات ابن حبان (٦/٤٢١)، وتاريخ أسماء الثقات لابن شاهين (ص ١٠٤ رقم ٤٩١)، والتهذيب (٤/٢٩١ ـ ٢٩٢ رقم ٥٠١)، والتقريب (ص ٢٦٢ رقم ٢٧١٨) .

(٢) القائل هو أبو وائل شقيق بن سلمة .

(٣) أي إلى عبد الله بن مسعود رضي الله عنه .

(٤) هو نَهيك بن سِنان كما سيأتي مصرّحاً به في بعض الروايات، بل قد روي الحديث من طريقه هو يخبر فيه عن مجيئه إلى ابن مسعود كما سيأتي، وانظر الأسماء المبهمة للخطيب (ص ٣١٧) .

(٥) المفصَّل اتفقوا على أن منتهاه آخر القرآن، واختلفوا في أوله على عشرة أقوال ذكرها الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٢/٢٤٩)، فقيل: هو من أول الصافات، وقيل: الجاثية، وقيل: القتال (محمد)، وقيل: الفتح، وقيل: الحجرات، وقيل: ق، وقيل: الصف، وقيل: تبارك، وقيل: سبِّح، وقيل: الضحى، ورجح الحافظ (ص ٢٥٩) أن أوله: (ق)، وهذا ما كان رجّحه الحافظ ابن كثير؛ حيث قال في بداية تفسيره لسورة ق (٤/٢٢٠): «هذه السورة هي أول الحزب المفصَّل على الصحيح، وقيل: الحجرات. وأما ما يقوله العوام: إنه من (عمّ)، فلا أصل له، ولم يقله أحد من العلماء ـ رضي الله عنهم ـ المعتبرين ـ فيما نعلم ـ، والدليل على أن هذه السورة هي أول المفصَّل...»، ثم استدل رحمه الله بحديث أوس بن حذيفة الذي أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٤/٩) وغيرُه، وفيه يقول أوس: فسألنا أصحاب رسول الله ﷺ حين أصبحنا، قال: قلنا: كيف تُحَزِّبون القرآن؟ قالوا: نحزِّبه: ثلاث سور، وخمس سور، وسبع سور، =

.....

= وتسع سور، وإحدى عشرة سورة، وثلاث عشرة سورة، وحزب المفصَّل من: (ق) حتى يختم .

(٦) قال الحافظ ابن حجر في الفتح (٢/٢٥٩): «قوله: لقد عرفت النظائر، أي: السور المتماثلة في المعاني، كالموعظة، أو الحكم، أو القصص، لا المتماثلة في عدد الآي ؛ لما سيظهر عند تعيينها. قال المحب الطبري: كنت أظن أن المراد أنها متساوية في العدّ، حتى اعتبرتها فلم أجد فيها شيئاً متساوياً». أ.هـ .

[١٥٦] سنده صحيح على شرط الشيخين، وقد أخرجاه كما سيأتي .

فالحديث روي عن ابن مسعود رضي الله عنه من ستة طرق :

(١) طريق أبي وائل شقيق بن سلمة، وروي عنه من ستة طرق أيضاً :

أ ـ طريق سيّار أبي الحكم عنه .

أخرجه المصنف هنا من طريق هشيم، عن أبي سيار .

ومن طريق المصنف أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/٣٤٦)، إلا أنه أحال لفظه على لفظ حديث قبله أخرجه من طريق عمرو بن مرّة، عن أبي وائل .

وأشار الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٩/٩٠) إلى رواية المصنِّف فقال: «وعند سعيد بن منصور من طريق سيار [في الأصل: يسار]، عن أبي وائل، عن عبد الله أنه قال في هذه القصة: إنما فُصِّل لتفصِّلوه» .

وأخرجه أبو عبيد في الفضائل (ص ١٠٨ رقم ٢٦٠) .

والإمام أحمد في المسند (١/٤٢٧) .

ومن طريق أبي عبيد والإمام أحمد أخرجه الطبراني في الكبير (١٠/٤٠ ـ ٤١ رقم ٩٨٦٠) .

ثلاثتهم من طريق هشيم، عن سيار، عن أبي وائل، به نحوه .

ب ـ طريق الأعمش، عن أبي وائل .

أخرجه الطيالسي في مسنده (ص ٣٤ رقم ٢٥٩) . =

.....

= ومن طريقه الترمذي في سننه (٣/٢١٩ ـ ٢٢٠ رقم ٥٩٩)، في الصلاة، باب ما ذكر في قراءة سورتين في ركعة .
وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/٥٢٠) .
ومن طريقه مسلم في صحيحه (١/٥٦٣ رقم ٢٧٥) في صلاة المسافرين، باب ترتيل القراءة واجتناب الهذّ .
والبيهقي في سننه (٣/٩) في الصلاة، باب من استحب الإكثار من الركوع والسجود .
وأخرجه الإمام أحمد في المسند (١/٣٨٠) .
ومن طريقه الخطيب في الأسماء المبهمة (ص ٣١٨) .
وأخرجه البخاري في صحيحه (٩/٣٩ رقم ٤٩٩٦) في فضائل القرآن، باب تأليف القرآن .
ومسلم في الموضع السابق و(١/٥٦٤ رقم ٢٧٦ و٢٧٧) .
والنسائي في سننه (٢/١٧٤ ـ ١٧٥) في افتتاح الصلاة، باب قراءة سورتين في ركعة .
وابن خزيمة في صحيحه (١٠/٢٦٩ ـ ٢٧٠ رقم ٥٣٨) .
والطبراني في الكبير (١٠/٤٢ رقم ٩٨٦٤) .
والبيهقي في شعب الإيمان (٥/١٣٩ ـ ١٤٠ رقم ١٩٨٩) .
جميعهم من طريق الأعمش، عن أبي وائل قال: جاء رجل يُقال له: نَهيك ابن سنان إلى عبد الله، فقال: ياأبا عبد الرحمن، كيف تقرأ هذا الحرف، أَلِفاً تجده، أم ياءً: (من ماء غير آسن)، أو: (من ماء غير ياسن)؟ قال: فقال عبد الله: وَكُلٌّ القرآن قد أحصيت غير هذا؟ قال: إني لأقرأ المفصَّل في ركعة، فقال عبد الله: هذّاً كهذ الشعر؟ إن قوماً يقرؤن القرآن لا يجاوز تراقيهم، ولكن إذا وقع في القلب فرسخ فيه، نفع، إن أفضل الصلاة الركوع والسجود، إني لأعلم النظائر التي كان رسول الله ﷺ =

.....

= يقرن بينهن، سورتين في كل ركعة، ثم قام عبد الله، فدخل علقمة في إثره، ثم خرج فقال: قد أخبرني بها .

وفي رواية: فجاء علقمة ليدخل عليه، فقلنا له: سَلْهُ عن النظائر التي كان رسول الله ﷺ يقرأ بها في ركعة، فدخل عليه، فسأله، ثم خرج علينا فقال: عشرون سورة من المفصَّل في تأليف عبد الله .

هذا لفظ مسلم، ونحوه لفظ الباقين مع بعض الاختلاف عند بعضهم، ورواية البخاري والنسائي مختصرة، ووقع عند البخاري: على تأليف ابن مسعود آخرهن الحواميم: حم الدخان، وعمّ يتساءلون .

وفي لفظ الطبراني ونحوه لفظ البيهقي: نظيرتها: عمّ يتساءلون .

وزاد ابن خزيمة: قال الأعمش: وهي عشرون سورة على تأليف عبد الله، أوّلهن، الرحمن، وآخرتهن: الدخان، الرحمن، والنجم، والذاريات، والطور، هذه النظائر، واقتربت، والحاقّة، والواقعة، ون، والنازعات، وسأل سائل، والمدّثر، والمزّمِّل، وويل للمطففين، وعبس، ولا أقسم، وهل أتى، والمرسلات، وعمّ يتساءلون، وإذا الشمس كوّرت، والدّخان .

جـ ـ طريق عمرو بن مرّة، عن أبي وائل .

أخرجه ا لطيالسي في مسنده (ص ٣٥ رقم ٢٦٧) .

ومن طريقه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/٣٤٦) .

وأخرجه علي بن الجعد في مسنده (١/٢٨٣ رقم ٧٦) .

ومن طريقه الطبراني في الكبير (١٠/٤١ رقم ٩٨٦٣) .

وأخرجه الإمام أحمد في المسند (١/٤٣٦) .

والبخاري في صحيحه (٢/٢٥٥ رقم ٧٧٥) في الأذان، باب الجمع بين السورتين في الركعة .

ومسلم في الموضع السابق من صحيحه (١/٥٦٥ رقم ٢٧٩) .

والفريابي في الفضائل (ص ٢١٥ ـ ٢١٦ رقم ١٢٦) . =

.....

= والنسائي في الموضع السابق (٢/١٧٥) .
والبزار في مسنده (١/١٧٣/ب) .
والطحاوي أيضاً (١/٣٤٦) .
والبيهقي في سننه (٢/٦٠) في الصلاة، باب الجمع بين سورتين في ركعة واحدة، وفي شعب الإيمان (٥/١٤٢ رقم ١٩٩٠) .
والخطيب في الأسماء المبهمة ص (٣١٧) .
جميعهم من طريق شعبة، عن عمرو بن مرة، سمع أبا وائل يحدث أن رجلاً جاء إلى ابن مسعود فقال: قرأت المفصل الليلة في ركعة، فقال عبد الله: هذّاً كهذ الشعر، لقد عرفت السور الظائر التي كان رسول الله ﷺ يقرن بينهن، فذكر عشرين سورة من المفصل، سورتين سورتين في ركعة .
هذا لفظ الطيالسي، ولفظ الباقين نحوه .
د ـ طريق واصل الأحدب، عن أبي وائل .
أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/٤٢١ و٤٦٢) .
والبخاري في صحيحه (٩/٨٨ رقم ٥٠٤٣) في فضائل القرآن، باب الترتيل في القراءة .
ومسلم في الموضع السابق (١/٥٦٤ رقم ٢٧٨) .
والطبراني في الكبير (١٠/٤٢ رقم ٩٨٦٥) .
جميعهم من طريق واصل الأحدب، عن أبي وائل، قال: غدونا على عبدالله ابن مسعود ذات يوم بعد صلاة الغداة، فسلمنا بالباب، فأذن لنا، فقال رجل من القوم: قرأت المفصل البارحة كله، فقال: هذّاً كهذ الشعر، إنا قد سمعنا القراءة، وإني لأحفظ القرائن التي كان يقرأ بهن رسول الله ﷺ، ثماني عشرة سورة من المفصل، وسورتين من آل حم .
هذا لفظ الإمام أحمد، ولفظ الباقين نحوه، إلا أن لفظ مسلم في أوله قصة .
هـ ـ طريق منصور، عن أبي وائل . =

.....

= أخرجه مسلم في الموضع السابق من صحيحه (١/٥٦٥ رقم ٢٧٩) .
والطبراني في الكبير (١٠/٤٢ رقم ٩٨٦٦) .
كلاهما من طريق منصور، عن شقيق، قال: جاء رجل من بني بَجيلة يقال له: نَهيك بن سنان إلى عبد الله، فقال: إني أقرأ المفصّل في ركعة، فقال عبد الله: هذّاً كهذ الشعر؟ لقد علمت النظائر التي كان رسول الله ﷺ يقرأ بهن، سورتين في ركعة .
هذا لفظ مسلم، ولفظ الطبراني مختصر .
و ـ طريق سلمة بن كهيل، عن أبي وائل .
أخرجه البزار في مسنده (١/١٧٥/ب) .
والطبراني في الكبير (١٠/٤١ رقم ٩٨٦١ و٩٨٦٢) .
أما البزار والطبراني في الموضع الثاني فمن طريق يحيى بن سلمة بن كهيل، وأما الطبراني في الموضع الأول فمن طريق محمد بن سلمة بن كهيل، كلاهما عن أبيهما سلمة، عن أبي وائل، عن عبد الله، قال: قد علمت النظائر التي كان رسول الله ﷺ يصلي بهن: والذاريات، والطور،والنجم، واقتربت الساعة، والواقعة، ون والقلم، والحاقة، وسأل سائل، والمزمل، والمدثر، ولا أقسم بيوم القيامة، وهل أتى على، والمرسلات، وعم يتساءلون، والنازعات، وعبس، وإذا الشمس كورت، وويل للمطففين، وحمّ الدخان .
هذا لفظ البزار، ولفظ الطبراني نحوه، إلا أنه زاد: (والرحمن)، ولم يذكر، (وسأل سائل) (والمدثر) .
قال البزار: «وهذا الحديث لا نعلم أحداً جاء به بهذا اللفظ إلا سلمة بن كهيل، ولا نعلم روى سلمة عن وائل إلا هذا الحديث» .
قلت: أحد الطريقين ضعيف لضعف محمد، والآخر ضعيف جداً لشدة ضعف يحيى . =

.....

= أما يحيى بن سلمة بن كُهَيْل الحضرمي، فتقدم في الحديث [٧٧] أنه متروك .
وأما محمد بن سلمة بن كهيل الكوفي، فإنه ضعيف يتشيع؛ ضعفه ابن سعد وابن معين وابن شاهين، وقال الجوزجاني: «ذاهب واهي الحديث»، وذكره ابن عدي في الكامل وقال: «كان ممن يعد من متشيعي الكوفة»، وذكره ابن حبان في الثقات.
أ.هـ من الكامل (٦/ ٢٢٢١ ــ ٢٢٢٢)، والميزان (٣/ ٥٦٨ رقم ٧٦١٤)، واللسان (٥/ ١٨٣ رقم ٦٣٣) .

(٢) طريق نَهيك بن سنان، عن ابن مسعود .
أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/ ٤١٧) .
والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٣٤٥ ــ ٣٤٦) .
والطبراني في الكبير (١٠/ ٤٢ و ٤٣ رقم ٩٨٦٧ و ٩٨٦٨).
ثلاثتهم من طريق إبراهيم النخعي، عن نهيك بن سنان السلمي، أنه أتى عبدالله ابن مسعود، فقال: قرأت المفصل الليلة في ركعة، فقال: هذّاً مثل هذا الشعر، ونثراً مثل نثر الدقل، إنما فُصل لتفصلوا، ولقد علمت النظائر التي كان رسول الله ﷺ يقرن، عشرين سورة: الرحمن، والنجم على تأليف ابن مسعود، كل سورتين في ركعة، وذكر الدخان وعمّ يتساءلون في ركعة.
هذا لفظ الإمام أحمد ونحوه لفظ الطحاوي، وأما لفظ الطبراني، فجاء فيه: (عن نهيك بن سنان، قال: جاء رجل إلى عبدالله بن مسعود، فقال: إني قرأت....) الحديث إلى قوله: (عشرين سورة) ثم قال: (في عشر ركعات) .

(٣) طريق زرّ، عن ابن مسعود .
أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/ ٤١٢) من طريق عاصم، عن زر، أن رجلاً قال لابن مسعود ...، فذكر الحديث بنحو سياق الأعمش عن أبي وائل السابق، وزاد في آخره: (وكان أول مفصل ابن مسعود: الرحمن).

(٤) طريق مسروق، عن ابن مسعود . =

.....

= أخرجه الفريابي في فضائل القرآن (ص ٢١٤ ــ ٢١٥ رقم ١٢٥) .
والنسائي في الموضع السابق من سننه (٢/ ١٧٥ ــ ١٧٦) .
والطبراني في الكبير (١٠/ ٤٠ رقم ٩٨٥٨) .
ثلاثتهم من طريق أبي حَصين، عن يحيى بن وثّاب، عن مسروق، عن عبد الله، به نحو سياق عمرو بن مرّة للحديث عن أبي وائل، إلا أن الطبراني اختصره، وأما النسائي، فزاد: (عشرين سورة من المفصل من آل حم) .
وأما الفريابي، فإنما ذكر قول ابن مسعود: (لقد حفظت ....)، ولم يذكر مجيء الرجل، وسمّى السور، فقال: (الرحمن والنجم في ركعة، والذاريات والطور في ركعة، اقتربت والحاقة في ركعة، والمزمل والمدثر في ركعة، وويل للمطففين وعبس في ركعة، وهل أتى على الإنسان ولا أقسم بيوم القيامة في ركعة، والمرسلات وعمّ يتساءلون في ركعة، وإذا الشمس كورت والدخان في ركعة) .
لكن الحديث بهذا اللفظ عند الفريابي من طريق قيس بن الربيع الأسدي، وتقدم في الحديث [٥٤] أنه صدوق تغير لما كبر، وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدّث به .

(٥) طريق علقمة، عن ابن مسعود.
أخرجه البزار في مسنده (١/ ١٦٤/ أ) .
والهيثم بن كليب في مسنده (ل ٤٠/ أ) .
والطبراني في الكبير (١٠/ ٤٠ رقم ٩٨٥٧) .
ثلاثتهم من طريق إبراهيم النخعي، عن علقمة، به نحو رواية عمرو بن مرة للحديث عن أبي وائل .
وأخرجه أبو داود في سننه (٢/ ١١٧ رقم ١٣٩٦) في الصلاة، باب تحزيب القرآن .
والفريابي في الفضائل (ص ٢١٣ ــ ٢١٤ رقم ١٢٢ و ١٢٣ و ١٢٤) . =

[١٥٧] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم ، عن يعلى بن عطاء[١]، عن (عبدالرحمن بن)[٢] نافع بن لَبِيبة[٣] **قال: قلت لابن عمر: قرأت المفصَّل في ركعة، فقال: أفعلتموها؟ إن الله عز وجل لو شاء أن ينزله جملة واحدة فعل، أعطوا كل سورة حظَّها من الركوع والسجود .**

= والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٣٤٦) .
والبيهقي في سننه (٣/ ٩ ــ ١٠)، في الصلاة، باب من استحب الإكثار من الركوع والسجود.
جميعهم من طريق أبي إسحاق السبيعي، عن الأسود بن يزيد وعلقمة، به نحو سابقه، إلا أنه زاد ذكر السور مقرونة بمثل سياق قيس بن الربيع لها في رواية مسروق للحديث عن ابن مسعود.

(٦) طريق الأسود بن يزيد، عن ابن مسعود.
أخرجه أبو داود، والفريابي، والطحاوي، والبيهقي مقروناً برواية علقمة السابقة .

(١) هو يعلى بن عطاء العامري، ويقال: الليثي، الطَّائِفي، روى عن أبيه وأوس بن أبي أوس وعمرو بن الشريد بن سويد وغيرهم، روى عنه شعبة والثوري وشريك وهشيم وغيرهم، وكانت وفاته بواسط سنة عشرين ومائة، وهو ثقة؛ وثقه ابن معين والنسائي وابن سعد./ انظر الجرح والتعديل (٩/ ٣٠٢ رقم ١٣٠٢)، والتهذيب (١١/ ٤٠٣ ــ ٤٠٤ رقم ٧٨٠) والتقريب (ص ٦٠٩ رقم ٧٨٤٥) .

(٢) ما بين القوسين ليس في الأصل، وأثبته من مصدري الترجمة وبعض مصادر التخريج .

(٣) هو عبد الرحمن بن نافع بن لَبِيبة الطَّائِفي، مجهول الحال، روى عن أبي هريرة وابن عمر، روى عنه عبد الله بن عثمان بن خثيم ويعلى بن عطاء، وذكره=

[١٥٨] حدثنا سعيد، قال: نا أبو معاوية، عن عاصم الأَحْوَل، عن ابن سيرين، قال : قالت امرأة عثمان رضي الله عنه[١] ـ حين قتل ـ: لقد قتلتموه، وإنه ليحيي الليل كلَّه بالقرآن في ركعة[٢] .

= ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٥/ ٢٩٤ رقم ١٣٩٣) وبيّض له، وانظر تهذيب الكمال للمزي (٣/ ١٥٥٦ مخطوط) .

[١٥٧]سنده ضعيف لجهالة حال عبد الرحمن بن نافع بن لبيبة، وأما هشيم فإنه وإن لم يصرح بالسماع هنا، إلا أن شعبة قد تابعه كما سيأتي .

فالحديث أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ١٠٧ رقم ٢٥٨) .

والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٣٤٥) .

أما أبو عبيد فمن طريق حجاج، وأما الطحاوي فمن طريق أبي داود، كلاهما عن شعبة، عن يعلى بن عطاء، به نحوه، إلا أنه وقع عند أبي عبيد: (عبد الرحمن بن أبي لبيبة)، وأما الطحاوى فعنده: (عن يعلى بن عطاء، قال: سمعت ابن لبيبة)، ولم يصرح ابن لبيبة عندهما أنه هو القائل لابن عمر، ففي لفظ أبي عبيد: (عن ابن عمر أن رجلاً أتاه فقال ..)، ونحوه لفظ الطحاوي .

وأما قوله: «أعطوا كل سورة حظها من الركوع والسجود»، فقد ورد مرفوعاً إلى النبي ﷺ .

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١/ ٣٦٩) من طريق عبدة.

والإمام أحمد في المسند (٥/ ٥٩) من طريق أبي معاوية وعبدة .

كلاهما عن عاصم، عن أبي العالية، قال: حدثني من سمع النبي ﷺ...، فذكره.

وسنده صحيح، وأبو العالية هو رُفَيع بن مهران، وعاصم هو ابن سليمان الأحول، وعبدة هو ابن سليمان، وأبو معاوية هو محمد بن خازم، وقد صححه الشيخ الألباني في صحيح الجامع برقم (١٠٥٤) .

(١) هي نَائِلةُ بنت الفرافصة بن الأحوص بن عمرو ـــ ويقال: عُفَير ـــ ابن ثعلبة الكَلْبِيَّة كما جاء مصرحاً به في بعض الروايات، كان أبوها نصرانياً، وتزوجها عثمان رضي الله عنه، وكانت لها مواقف محمودة في الدفاع عنه حين دخل عليه الثُّوَّار، انظر ترجمتها في طبقات ابن سعد (٨/ ٤٨٣)، وتاريخ ابن عساكر (ص ٤٠٤ ـــ ٤١١/ تراجم النساء) .

(٢) هذا يتعارض مع حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، قال: قال لي رسول الله ﷺ: «اقرأ القرآن في كل شهر»، قال: قلت: إني أجد قوَّة، =

.....

= قال: «فاقرأه في عشرين ليلة»، قال: قلت: إني أجد قوّة، قال: «فاقرأه في سبع، ولا تزد على ذلك».
أخرجه البخاري في صحيحه (٩/ ٩٤ ــ ٩٥ رقم ٥٠٥٢ و٥٠٥٣ و٥٠٥٤)، في فضائل القرآن، باب في كم يقرأ القرآن.
ومسلم في صحيحه (٢/ ٨١٣ ــ ٨١٤ رقم ١٨٢ و١٨٣ و١٨٤) في الصيام، باب النهي عن صوم الدهر .
وجاء عند البخاري في رواية (٤/ ٢٢٤ رقم ١٩٧٨) في الصوم، باب صوم يوم وإفطار يوم، عنه رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «صم من الشهر ثلاثة»، قال: أطيق أكثر من ذلك، فما زال حتى قال: «صُم يوماً وأفطر يوماً»، فقال: «اقرأ القرآن في كل شهر»، قال: إني أطيق أكثر، فما زال حتى قال: «في ثلاث» .
لكن أُجيبَ عن ذلك بما ذكره الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٩/ ٩٧)، قال رحمه الله: «وثبت عن كثير من السلف أنهم قرأوا القرآن في دون ذلك .
قال النووي: والاختيار أن ذلك يختلف بالأشخاص، فمن كان من أهل الفهم وتدقيق الفكر، استُحبَّ له أن يقتصر على القدر الذي لا يختلّ به المقصود من التدبُّر واستخراج المعاني، وكذا من كان له شغل بالعلم أو غيره من مهمات الدين ومصالح المسلمين العامة، يستحبّ له أن يقتصر منه عل القدر الذى لا يخلُّ بما هو فيه، ومن لم يكن كذلك، فالأولى له الاستكثار ما أمكنه، من غير خروج إلى الملل، ولا يقرؤه هذرمة، والله أعلم» .
وقال أيضا: «وأغرب بعض الظاهرية، فقال: يحرم أن يقرأ القرآن في أقلَّ من ثلاث، وقال النووي: أكثر العلماء على أنه لا تقدير في ذلك، وإنما هو بحسب النشاط والقوّة، فعلى هذا يختلف باختلاف الأحوال والأشخاص» أ. هـ .

[١٥٨] سنده رجاله ثقات، إلا أنه ضعيف لانقطاعه؛ فابن سيرين لم يسمع من عثمان رضي الله عنه، فإنه إنما ولد لسنتين بقيتا من خلافته كما في التهذيب (٩/ ٢١٥) .
وأما أبو معاوية محمد بن خازم، فإنه وإن كان قد يهم في غير حديث الأَعْمش، إلا أنه قد تابعه عبد الله بن المبارك عن عاصم بن سليمان الأَحْول كما سيأتي، وقد توبع أيضاً عاصم، وكذا ابن سيرين، فالحديث صحيح لغيره كما سيأتي . . =

.....

= فقد روي الحديث عن عثمان رضي الله عنه من خمسة طرق :
(١) طريق محمد بن سيرين، عنه رضي الله عنه .
وله عن ابن سيرين ثمانية طرق:
(أ) طريق عاصم بن سليمان الأحول .
أخرجه المصنف هنا من طريق أبي معاوية عنه .
وأخرجه ابن سعد في الطبقات (٣/ ٧٦) .
وأبو نعيم في الحلية (١/ ٥٧) .
ومن طريقه ابن عساكر في ترجمة عثمان من تاريخه (ص ٢٢٧ ــ ٢٢٨) .
كلاهما من طريق أبي معاوية، به، ولفظ ابن سعد مثله، ولفظ أبي نعيم نحوه، لكن وقع عند أبي نعيم: «عن عاصم، عن أنس بن مالك، قال: قلت...»، وقال أبو نعيم عقبه: «كذا قال: أنس بن مالك ! ورواه الناس، فقالوا: أنس بن سيرين».
قلت: وليس الأمر كما قال أبو نعيم، بل هو محمد بن سيرين، فهو الذي يروي عنه عاصم، ولم يذكروا أنه روى عن أنس بن سيرين كما فى تهذيب الكمال المطبوع (١٣/ ٤٨٦) .
وقد جاء الحديث من بعض الطرق مصرحاً فيها بأنه محمد بن سيرين .
وأخرجه ابن المبارك في الزهد (ص ٤٥٢ ــ ٤٥٣ رقم ١٢٧٧) فقال: أخبرنا عاصم بن سليمان، عن ابن سيرين، أن تميمَ الدَّارِيَّ كان يقرأ القرآن في ركعة، قال: وقالت امرأة عثمان حين دخلوا عليه ليقتلوه..، فذكره بنحوه .
(ب) ــ طريق هشام الدَّستوائي، عن محمد بن سيرين، أن عثمان كان يحيى الليل فيختم القرآن في ركعة.
أخرجه ابن سعد في الطبقات (٣/ ٧٥) من طريق يزيد بن هارون، عن هشام، واللفظ له .
وأخرجه ابن عساكر في ترجمة عثمان من تاريخه (ص ٣٢٨) من طريق سفيان، عن هشام نحو لفظ يزيد . =

.....

= (جـ) ــ طريق منصور، عن ابن سيرين، به نحو لفظ المصنِّف.
أخرجه أبو عبيد في الفضائل (ص ١١٤ رقم ٢٧٨) .
وابن أبي شيبة في المصنف (١/ ٣٦٧) .
والإمام أحمد في الإيمان (ل ٤٩/ ب) .
(د) ــ طريق سلام بن مسكين، عن محمد بن سيرين، به نحو لفظ المصنِّف أيضاً .
أخرجه ابن سعد في الطبقات (٣/ ٧٦) .
والطبراني في الكبير (١/ ٤٣ رقم ١٣٠) .
ومن طريقه أبو نعيم في الحلية (١/ ٥٧) .
وأخرجه ابن عساكر في الموضع السابق .
(هـ) ــ طريق قُرَّة بن خالد، عن محمد بن سيرين، به نحوه .
أخرجه ابن سعد في الموضع السابق مقروناً برواية سلام بن مسكين .
(و) طريق يزيد بن إبراهيم، عن ابن سيرين ، عن عثمان أنه قرأ القرآن في ركعة في ليلة .
أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٥٠٣) .
وأخرجه ابن عساكر مقروناً بالرواية الآتية .
(ز)، و (ح) ــ طريقا الفضل بن دلهم والربيع بن صبيح، كلاهما عن ابن سيرين، بنحو لفظ المصنف .
أخرجه ابن عساكر في الموضع السابق، وقرن معهما رواية يزيد بن إبراهيم السابقة .

(٢) طريق عبد الرحمن بن عثمان بن عبيدالله التيمي، عن عثمان رضي الله عنه.
وله عن عبد الرحمن أربعة طرق .
(أ) ــ طريق محمد بن إبراهيم التيمي، عن عبد الرحمن بن عثمان قال: قمت خلف المقام وأنا أريد أن لا يغلبني عليه أحد تلك الليلة، فإذا رجل يغمزني، فلم ألتفت، ثم غمزني، فنظرت، فإذا عثمان بن عفان، فتنحيّت، فتقدم، فقرأ=

.....

= القرآن في ركعة، ثم انصرف.
أخرجه ابن سعد في الطبقات (٣/ ٧٥ ــ ٧٦) .
وابن أبي شيبة في المصنف (١/ ٣٦٨) و(٢/ ٥٠٢ ــ ٥٠٣) .
والبيهقي في سننه (٣/ ٢٤ ــ ٢٥) في الصلاة، باب الوتر بركعة واحدة .
وفي شعب الإيمان (٥/ ١٤٥ ــ ١٤٦ رقم ١٩٩٣) .
ومن طريق البيهقي وطريق آخر أخرجه ابن عساكر في الموضع السابق من تاريخه (ص ٢٢٥) .
جميعهم من طريق محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي، عن محمد بن إبراهيم، به .
وهذا إسناد حسن، وهو صحيح لغيره بما يأتي من طرق .
فعبد الرحمن بن عثمان بن عبيد الله التيمي، ابن أخي طلحة بن عبيد الله، صحابي قتل مع ابن الزبير، وكان قد أسلم يوم الحديبية، وقيل: يوم الفتح، روى عن النبي ﷺ وعن عمه طلحة بن عبيد الله وعثمان بن عفان، روى عنه ابناه عثمان ومعاذ ومحمد بن إبراهيم التيمي والسائب بن يزيد وغيرهم، وكانت وفاته سنة ثلاث وسبعين للهجرة مقتولاً مع ابن الزبير .
انظر الجرح والتعديل (٥/ ٢٤٧ ــ ٢٤٨ رقم ١١٨١)، والتهذيب (٦/ ٢٢٧ رقم ٤٥٧)، والتقريب (ص ٣٤٦ رقم ٣٩٤٤)، والإصابة (٤/ ٣٣٢ رقم ٥١٦٣) .
ومحمد بن إبراهيم بن الحارث بن خالد التيمي، أبو عبد الله المدني، يروي عن أبي سعيد الخدري وجابر وأنس وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه يحيى بن سعيد الأنصاري ومحمد بن عمرو بن علقمة وهشام بن عروة وغيرهم، وكانت وفاته سنة عشرين ومائة، وقيل: إحدى وعشرين، وقيل: سنة تسع عشرة ومائة، وهو ثقة له أفراد، روى له الجماعة، ووثقه ابن معين ويعقوب بن شيبة وأبو حاتم والنسائي وابن خراش وابن سعد وزاد: «كثير الحديث»، وذكره العقيلي =

.....

= في الضعفاء، وروى عن عبد الله بن الإمام أحمد أنه قال: سمعت أبي يقول: «في حديثه شيء؛ يروي أحاديث مناكير»، فردّ ذلك الحافظ ابن حجر بقوله: «قلت: المنكر أطلقه أحمد بن حنبل وجماعة على الحديث الفرد الذي لا متابع له، فيحمل هذا على ذلك، وقد احتجّ به الجماعة» .أ. هـ من الضعفاء للعقيلي (٤/ ٢٠)، وهدي الساري (ص ٤٣٧)، والتهذيب (٩/ ٥ ــ ٧ رقم ٨)، والتقريب (ص ٤٦٥ رقم ٥٦٩١) .

وأما محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي فتقدم في الحديث [٤] أنه صدوق .

(ب) طريق محمد بن المنكدر، عن عبد الرحمن بن عثمان بنحو سابقه وزاد: فلما انصرف قلت: ياأمير المؤمنين، إنما صليت ركعة؟! قال: أجل، هي وتري .

أخرجه عبد الله بن المبارك في الزهد (ص ٤٥٢ رقم ١٢٧٦) واللفظ له .

ومن طريق ابن المبارك أخرجه ابن عساكر في ترجمة عثمان من تاريخه (ص ٢٢٦) .

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٢٩٤) .

والبيهقي في الموضع السابق من سننه (٣/ ٢٥) .

ومن طريقه ابن عساكر في الموضع السابق (ص ٢٢٥) .

جميعهم من طريق فليح بن سليمان، عن محمد بن المنكدر، به .

(جـ) طريق السائب بن يزيد أن رجلاً سأل عبد الرحمن بن عثمان التيمي عن صلاة طلحة بن عبيد الله، قال: إن شئت أخبرتك عن صلاة عثمان بن عفان، قال: نعم، قال: قلت: لأغلبن الليلة النفر على الحجر ــ يريد المقام ــ قال: فلما قمت إذا رجل يزحمني متقنعاً، قال: فنظرت فإذا هو عثمان، فتأخرت عنه فصلّى، فإذا هو يسجد سجود القرآن، حتى إذا قلت: هذا هو أذان الفجر، أوتر بركعة لم يصلّ غيرها، ثم انطلق .

أخرجه عبد الرازق في المصنف (٣/ ٢٤ رقم ٤٦٥٣) واللفظ له .

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه ابن عساكر في الموضع السابق (ص ٢٢٥ ــ=

.....

= ٢٢٦) .

وأخرجه أبو عبيد في الفضائل (ص ١١٤ رقم ٢٧٧) .

كلاهما من طريق ابن جريج، أخبرني يزيد بن خصيفة، عن السائب بن يزيد، به.

وهذا إسناد صحيح .

السائب بن يزيد بن سعيد بن ثُمامة الكندي ــ وقيل غير ذلك في نسبه ــ، ويعرف بابن أخت النَّمر، صحابي صغير له أحاديث قليلة، وحُجَّ به في حجة الوداع وهو ابن سبع سنين، وولاه عمر سوق المدينة، روى عن النبي ﷺ وعمر وعثمان وطلحة وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه ابنه عبد الله ويحيى ابن سعيد الأنصاري وابن أخته يزيد بن عبد الله بن خصيفة وغيرهم، وكانت وفاته سنة إحدى وتسعين، وهو آخر من مات بالمدينة من الصحابة، وقد روى له الجماعة. أ. هـ من التقريب (ص ٢٢٨ رقم ٢٢٠٢)، وانظر الجرح والتعديل (٤/ ٢٤١ رقم ١٠٣١)، والتهذيب (٣/ ٤٥٠ ــ ٤٥١ رقم ٨٣٩) .

ويزيد بن عبد الله بن خُصَيفة ــ بمعجمة ثم مهملة ــ ابن عبد الله بن يزيد الكندي المدني، وقد ينسب لجده، يروي عن أبيه والسائب بن يزيد وبسر بن سعيد وغيرهم، روى عنه هنا ابن جريج، وروى عنه أيضاً الإمام مالك والسفيانان وغيرهم وهو ثقة من الطبقة الخامسة، روى له الجماعة، ووثقه أحمد وأبو حاتم والنسائي، وقال ابن معين: «ثقة حجة»، وقال ابن سعد: «كان عابداً ناسكاً كثير الحديث ثبتاً»، وقال ابن عبد البر: «كان ثقة مأموناً» .

وروى الآجرى عن أبي داود أن الإمام أحمد قال عن يزيد هذا: «منكر الحديث»، وأوضح ذلك الحافظ ابن حجر بقوله: «هذه اللفظة يطلقها أحمد على من يغرب على أقرانه بالحديث، عُرف ذلك بالاستقراء من حاله، وقد احتج بابن خصيفة مالك والأئمة كلهم». أ. هـ من الجرح والتعديل (٩/ ٢٧٤ رقم ١١٥٣)، والتهذيب (١١/ ٣٤٠ رقم ٦٥٢)، وهدي الساري (ص ٤٥٣)، والتقريب (ص ٦٠٢ رقم ٧٧٣٨) . =

.....

= وأما ابن جريج فتقدم في الحديث [٩] أنه ثقة فقيه فاضل، وهو مدِّلس، لكنه صرح بالسماع في هذه الرواية .

(د) طريق عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان التيمي قال: قال أبي: لأغلبن الليلة على المقام...، فذكر الحديث بنحو سابقه، إلا أنه قال في آخره: ثم أخذ نعليه، فلا أدري أصلى قبل ذلك شيئاً أم لا؟

أخرجه أبو نعيم في الحلية (١/ ٥٦ ــ ٥٧) .

(٣) طريق سليمان بن يسار، أن عثمان بن عفان قام بعد العشاء فقرأ القرآن كله في ركعة لم يصلّ قبلها ولا بعدها .

أخرجه ابن المبارك في الزهد (ص ٤٥٢ رقم ١٢٧٥) فقال: أخبرنا ابن لهيعة، قال: حدثني بكير الأشج، عن سليمان بن يسار...، فذكره .

ومن طريق ابن المبارك أخرجه ابن عساكر في الموضع السابق من تاريخه (ص ٢٢٦) .

وسنده ضعيف له علتان:

١ ــ ضعف ابن لهيعة كما سبق بيانه في الحديث رقم [٤٥] .

٢ ــ الانقطاع بين سليمان بن يسار وعثمان، فسليمان بن يسار مولده في أواخر أيام عثمان في سنة أربع وثلاثين على ما رجحه الحافظ الذهبي وغيره./ انظر سير أعلام النبلاء (٤/ ٤٤٧)، والتهذيب (٤/ ٢٢٩ــ ٢٣٠) .

(٤) طريق عطاء بن أبي رباح، أن عثمان بن عفان صلى بالناس، ثم قام خلف المقام، فجمع كتاب الله في ركعة كانت مرة، فسُمِّيت : البتيراء .

أخرجه ابن سعد في الطبقات (٣/ ٧٦) فقال: أخبرنا يوسف بن الغرق، قال: أخبرنا خالد بن بكير، عن عطاء بن أبي رباح...، فذكره .

ومن طريق ابن سعد أخرجه ابن عساكر في الموضع السابق (ص ٢٢٧) .

وسنده ضعيف جداً . =

[١٥٩] حدثنا سعيد، قال نا أبو شهاب، عن العلاء بن المُسَيَّب[١]، عن طَالُوت[٢]، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: **لأَنْ أقرأ البقرة في ليلة أحب إلي من أن أقرأ القرآن كله في ليلة.**

= عطاء أبي رباح روايته عن عثمان مرسلة كما في التهذيب (٧/ ١٩٩).
ويوسف بن الغرق بن أبي لمازة الباهلي قاضي الأهواز متروك، فقد ضرب أحمد ويحيى ابن معين وأبو خيثمة على حديثه وأسقطوه، وفي رواية عن الإمام أحمد أنه قال: «رأيته ولم أكتب عنه شيئاً»، وقال أبو على الحافظ: «منكر الحديث»، وقال: أبو حاتم: «ليس بالقوي». أ. ه. الجرح والتعديل (٩/ ٢٢٧ ــ ٢٢٨ رقم ٩٥٥)، ولسان الميزان (٦/ ٢٣٦ ــ ٣٣٧).

(٥) طريق موسى بن طلحة قال: حججت في خلافة عثمان، فقلت: آتي المقام حين ينكفت الناس ويخفّون، فأتيته في ذلك الوقت، فإني لقائم أصلي، إذا كفّ على منكبي يطلب السعة، فلم أتنحّ، فرفع يده عني، ثم رجع إلى وراء، فلحظته، فإذا هو عثمان بن عفان، وهو إذ ذاك خليفة، فأوسعت له، ودخل فيما بيني وبين صاحبي...، فذكر الحديث بمعنى حديث عبد الرحمن بن عثمان.
أخرجه ابن عساكر في الموضع السابق (ص ٢٢٦ ــ ٢٢٧).
وعليه يتضح أن الحديث بمجموع هذه الطرق صحيح لغيره، والله أعلم.

(١) هو العلاء بن المُسَيَّب بن رافع الأسدي، الكَاهِلي، ويقال: التَّغْلبي، الكوفي، روى عن أبيه وعكرمة وعطاء وغيرهم، روى عنه عبد الواحد بن زياد وزهير ابن معاوية وحفص بن غياث وأبو شهاب الحَنَّاظ عبدربه بن نافع وغيرهم، وهو ثقة ربما وهم، من الطبقة السادسة، روى له الجماعة إلا الترمذي، ووثقه ابن سعد والعجلي ويعقوب بن سفيان، وقال ابن معين: «ثقة مأمون»، وقال ابن عمار: «ثقة يحتجّ بحديثه»، وأما الحاكم فقال: «له أوهام في الإسناد والمتن». أ.هـ من طبقات ابن سعد (٦/ ٣٤٨)، وتاريخ الثقات للعجلي (ص ٣٤٣ رقم ١١٧٣)، والتهذيب (٨/ ١٩٢ ــ ١٩٣ رقم ٣٤٨)، والتقريب (ص ٤٣٦ رقم ٥٢٥٨). =

[١٦٠] حدثنا سعيد، قال: نا ابن المبارك، عن إسماعيل بن مسلم العَبْدي[١]، عن أبي المُتَوَكِّل النَّاجِي[٢] أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام ذات ليلة، فقام ليلته بآية من القرآن يكررها على نفسه .

---

(٢) هو طالوت أبو سعيد القرشي، مجهول، روى عن سلمان وابن عباس، روى عنه العلاء بن المسيب فقط، وذكره البخاري في تاريخه (٤/ ٣٦٢ رقم ٣١٥٣) وسكت عنه، وبيّض له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤/ ٤٩٤ رقم ٢١٧٤)، وذكره ابن حبان في الثقات (٤/ ٣٩٨) .

[١٥٩]سنده ضعيف لجهالة طالوت، وهو صحيح لغيره بالطرق الآتية في الحديث رقم [١٦١] .

(١) هو إسماعيل بن مسلم، العَبْدي، أبو محمد البصري، قاضي قيس، روى عن الحسن البصري ومحمد بن واسع وسعيد بن مسروق وأبي المتوكِّل الناجي، روى عنه عبد الله بن المبارك وعبد الرحمن بن مهدي وابن عيينة ويحيى القطان وأبو نعيم وغيرهم، وهو ثقة من الطبقة السادسة ، وثقه ابن معين وأبو زرعة والنسائي والدارقطني وأبو حاتم وزاد: «صالح»، وقال أحمد: «ليس به بأس، ثقة» أ.هـ من الجرح والتعديل (٢/ ١٩٦ ــ ١٩٧ رقم ٦٦٧)، والتهذيب (١/ ٣٣١ رقم ٥٩٧)، والتقريب (ص ١١٠ رقم ٤٨٣) .

(٢) هو علي بن داود، ويقال: ابن دُؤاد ــ بضم الدال، بعدها واو بهمزة ــ، أبو المتوكل الناجي ــ بنون وجيم ــ، البصري، مشهور بكنيته، روى عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة وابن عباس وجابر وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه ثابت البُناني وقتادة وحميد الطويل وإسماعيل بن مسلم العبدي وغيرهم، وكانت وفاته سنة ثمان ومائة، وقيل: سنة اثنتين ومائة، وهو ثقة، روى له الجماعة، ووثقه ابن معين وابن المديني وأبو زرعة والعجلي، والبزار والنسائي./=

.....

= الجرح والتعديل (٦/ ١٨٤ ــ ١٨٥ رقم ١٠١٤)، والتهذيب (٧/ ٣١٨ رقم ٥٣٩)، والتقريب (ص ٤٠١ رقم ٤٧٣١) .

[١٦٠] الحديث سنده ضعيف لإرساله؛ فإن أبا المتوكل تابعي كما يظهر من ترجمته، وقد اختُلف على إسماعيل بن مسلم في الحديث، فرواه المصنِّف هنا عن ابن المبارك، عنه، عن أبي المتوكل مرسلاً.

وخالفه زيد بن الحباب، فرواه عن إسماعيل بن مسلم، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ رد آية حتى أصبح .

أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/ ٦٢) .

والبيهقي في شعب الإيمان (٥/ ٧ رقم ١٨٨١) .

ورواية المصنف هنا أرجح، لأن الراوي للحديث على هذه الصفة هو ابن المبارك، وتقدم في الحديث [٤٢] أنه ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد جمعت فيه خصال الخير .

والذي خالفه هو زيد بن الحُبَاب ــ بضم المهملة وموحدتين ــ ابن الرَّيّان التميمي، أبو الحسن العُكْلي ــ بضم المهملة وسكون الكاف ــ، يروي عن أيمن بن نابل ويونس بن أبي إسحاق والإمام مالك والثوري وغيرهم، روى عنه الإمام أحمد وابنا أبي شيبة وعلي بن المديني وغيرهم، وكانت وفاته سنة ثلاث ومائتين، وهو صدوق، إلا أنه يخطيء في حديث الثوري، فقد وثقه ابن معين في رواية ووثقه ابن المديني والعجلي وعثمان بن أبي شيبة والدارقطني وابن ماكولا وغيرهم، وقال أبو حاتم: «صدوق صالح الحديث»، وقال الإمام أحمد: «كان صدوقاً وكان يضبط الألفاظ عن معاوية بن صالح، لكن كان كثير الخطأ»، وقال ابن معين فى رواية: «كان يقلب حديث الثوري، ولم يكن به بأس»، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «يخطيء، يعتبر حديثه إذا روى عن المشاهير، وأما روايته عن المجاهيل ففيها مناكير»./ الجرح والتعديل (٣/ ٥٦١ ــ ٥٦٢ رقم ٢٥٣٨)، والتهذيب (٣/ ٤٠٢ ــ ٤٠٤ رقم ٧٣٨)، والتقريب (ص ٢٢٢ رقم ٢١٢٤ .

[١٦١]حدثنا سعيد، قال: نا عبد الرحمن بن زياد، عن شعبة، عن أبي جَمْرة قال: قلت لابن عباس: إني لأقرأ القرآن في ليلة مرة، أو مرتين، قال: فأكثر ظَنِّي أنه قال: مرتين، فقال ابن عباس: لأن لا أقرأ إلا سورة واحدة، أحب إلي من أن أصنع ذلك، فإن كنت لابدَّ فاعلاً، فاقرأ قراءة تسمع أذنيك، وتُوعيه قلبك.

---

[١٦١]سنده حسن، رجاله ثقات، عدا عبد الرحمن بن زياد الرصاصي فصدوق كما في ترجمته في الحديث رقم [٦]، لكنه لم ينفرد به، بل تابعه حجاج بن محمد وشبابة عن شعبة، وقد توبع شعبة أيضاً كما سيأتي، فالحديث صحيح لغيره.

ومدار الحديث على أبي جمرة نصر بن عمران، وروي عنه من أربعة طرق:

(١) طريق شعبة عنه.

أخرجه المصنف هنا من طريق عبد الرحمن بن زياد، عنه.

وأخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٨٩ رقم ٢١٣) من طريق حجاج.

وأخرجه البيهقي في السنن (٢/ ٣٩٦) في الصلاة، باب مقدار ما يستحب له أن يختم فيه القرآن من الأيام، و(٣/ ١٣) في الصلاة أيضاً، باب ترتيل القراءة، وفي شعب الإيمان (٥/ ١٢٤ رقم ١٩٧٢)، في جميع هذه المواضع من طريق شبابة.

كلاهما ــ حجاج وشبابة ــ عن شعبة، به نحوه.

(٢) طريق أيوب السختياني، عن أبي جمرة.

أخرجه أبو عبيد في الموضع السابق برقم (٢١٢).

والآجُرِّي في أخلاق أهل القرآن (ص ١٦٩ رقم ٨٩).

والبيهقي في السنن (٢/ ٣٩٦)، وفي شعب الإيمان (٥/ ٧ رقم ١٨٨٢).

ثلاثتهم بنحو لفظ المصنف، إلا أنه قال: «إني أقرأ القرآن في ثلاث»، ولم يذكر قوله: «فإن كنت لابد ...» الخ. =

.....

= وسنـد أبي عبيد صحيح لذاته؛ فإنه رواه عن شيخه إسماعيل بن إبراهيم بـن عليّة، عن أيوب، به .
وإسماعيل بن إبراهيم بن عليّة تقدم في الحديث [٥٩] أنه ثقة حافظ .
وأيوب بن أبي تميمة السختياني تقدم في الحديث [٣٩] أنه ثقة ثبت .

(٣) طريق معمـر، عن أبي جمرة .
أخرجه ابن المبارك في الزهد (ص ٤٢٠ رقم ١١٩٣) .
وعبدالرزاق في المصنف (٢/ ٤٨٩ رقم ٤١٨٧) .
ولفظ ابن المبارك : قلت لابن عباس: إني رجل في قراءتي وكلامي عجلة، فقال ابن عباس: لأن أقرأ البقرة أرتّلها، أحب إلي من أن أقرأ القرآن كله .
ومثله لفظ عبد الرازق، إلا أنه قال: «من أن أهذّ القرآن كله) .

(٤) طريق حماد بن سلمة، عن أبي جمرة، بنحو اللفظ السابق .
أخرجه أبو عبيد في الفضائل (ص ٨٩ رقم ٢١٣)، وفي غريب الحديث (٤/ ٢٢٠) .
وأخرجه ابن الضريس في الفضائل (ص ٤٠ رقم ٣٢) .
والبيهقي في السنن (٢/ ٥٤) في الصلاة، باب كيف قراءة المصلي، و(٣/ ١٣)، في الصلاة أيضاً، باب ترتيل القراءة، وفي شعب الإيمان (٥/ ١٢٣ ــ ١٢٤ رقم ١٩٧١) .
وللحديث طريق آخر عن ابن عباس تقدم برقم [١٥٩] .
ومن خلال ما سبق يتضح أن الحديث صحيح لغيره، والله أعلم .

[١٦٢] حدثنا سعيد، قال: نا عبد الرحمن بن زياد، عن شعبة، عن عبد ربه[١]، ويحيى[٢] ابْنَيْ[٣]/ سعيد، عن رجل تَبَّإن[٤] من أهل المدينة، **أنه سمع أباه يقول: سمعت زيد بن ثابت يُسئل عن قراءة القرآن، قال: لأن أقرأ في شهر أحب إلي من خمس عشرة، وخمس عشرة أحب إلى من عشر، وعشر أحب إلي من سبع، أقف عند ما ينبغي أن أقف عنده، وأدعوا الله عز وجل، وأسأل .**

---

(١) هو عبد ربه بن سعيد بن قيس الأنصاري، أخو يحيى، المدني، روى عن جده قيس وأبي أمامة بن سهل بن حنيف ومحمد بن المنكدر وغيرهم، روى عنه الإمام مالك وشعبة والسفيانان وعبد الله بن المبارك وغيرهم، وكانت وفاته سنة تسع وثلاثين أو أربعين ومائة وهو ثقة، روى له الجماعة، ووثقه العجلي والنسائي وابن سعد، وزاد: «كثير الحديث، دون أخيه يحيى»، وقال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: «عبد ربه بن سعيد لا بأس به»، قلت: يحتج بحديثه؟ قال: «هو حسن الحديث ثقة». أ.هـ من الجرح والتعديل (٦/ ٤١ رقم ٢١٣)، والتهذيب (٦/ ١٢٦ ــ ١٢٧ رقم ٢٦٣)، والتقريب (ص ٣٣٥ رقم ٣٧٨٦) .

(٢) هو يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري، المدني، أبو سعيد القاضي، روى عن أنس بن مالك وعبد الله بن عامر بن ربيعة وسعيد بن المسيب والقاسم بن محمد ابن أبي بكر وغيرهم، روى عنه الزهري ومحمد بن عجلان والإمام مالك والأوزاعي وشعبة والسفيانان وغيرهم، واختلف في سنة وفاته، فقيل: مات سنة ثلاث، وقيل: أربع، وقيل: ست وأربعين ومائة، وهو ثقة ثبت، روى له الجماعة، ووثقه ابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة، وقيل لهشام بن عروة: سمعتَ أباك يقول كذا وكذا؟ فقال: لا، ولكن حدثني العدل الرضى الأمين، عدل نفسي عندي: يحيى بن سعيد»، وقال الإمام أحمد: «يحيى بن سعيد أثبت الناس»، وقال=

.....

= العجلي: «مدني تابعي ثقه، له فقه، وكان رجلاً صالحاً»، وقال النسا ئي: «ثقة مأمون»، وفي موضع آخر: «ثقة ثبت» . أ. هـ من الجرح والتعديل (٩/ ١٤٧ ــ ١٤٩ رقم ٦٢٠)، والتهذيب (١١/ ٢٢١ ــ ٢٢٤ رقم ٣٦٠)، والتقريب (ص ٥٩١ رقم ٧٥٥٩) .

(٣) قوله: «ابني» جاءت في نهاية الوجه الأول من اللوحة (١١٠)، وكررها الناسخ في بداية الوجه الثاني .

(٤) كذا جاء في الأصل، وعند أبي عبيد في فضائل القرآن كما سيأتي. والتِّبْنُ معروف، وهو عَصيفة الزَّرع من البرِّ ونحوه، واحدته: «تِبْنَة»، ورجل تَبَّانٌ: هو الذي يبيع التِّبْنَ ./ انظر لسان العرب (١٣/ ٧١) .

[١٦٢] سنده ضعيف لجهالة عين الرجل التبّان وأبيه .

وأخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٩٠ رقم ٢١٥)، فقال: حدثنا أبو النَّضْر، عن شعبة، عن عبد ربه ويحيى ابني سعيد، عن رجل تبّان من أهل المدينة، عن أبيه، عن زيد بن ثابت، به بنحو لفظ الإمام مالك الآتي .

وأخرجه محمد بن نصر في قيام الليل كما في المختصر منه (ص ١٣٢) بنحو لفظ المصنف .

وأخرجه الإمام مالك في الموطأ (١/ ٢٠٠ ــ ٢٠١ رقم ٤) في كتاب القرآن، باب ما جاء في تحزيب القرآن، أخرجه عن شيخه يحيى بن سعيد قال: كنت أنا ومحمد بن يحيى بن حَبَّان جالسين، فدعا محمد رجلاً فقال: أخبرني بالذي سمعت من أبيك ، فقال الرجل: أخبرني أبي أنه أتى زيد بن ثابت، فقال له: كيف ترى في قراءة القرآن في سبع؟ فقال زيد: حَسَنٌ، ولأن أقرأه في نصف، أو عشر، أحبُّ إليّ، وسلني: لم ذاك؟ قال: فإني أسألك، قال زيد: لكي أتدبّره وأقف عليه .

ومن طريق الإمام مالك أخرجه البيهقي في الشعب (٥/ ٩ رقم ١٨٨٥)، . =

[١٦٣]حدثنا سعيد، قال: نا إسماعيل بن عياش، عن محمد بن يزيد[١]، عن عمير بن ربيعة[٢] قال: رأيت أبا الدرداء يدرس القرآن في جماعة من أصحابه.

= إلا أنه قال: «عشرين» بدل قوله: «عشر».
وأخرجه ابن المبارك في الزهد (ص ٤٢٠ رقم ١١٩٤).
وعبد الرازق في المصنف (٣/ ٣٥٤ رقم ٥٩٥١) عن الثوري.
والبيهقي في الموضع السابق عن سليمان بن بلال.
ثلاثتهم ــ ابن المبارك، والثوري، وسليمان ــ عن يحيى بن سعيد، به نحو سياق الإمام مالك، وعندهم: «عشرين» بدل قوله: «عشر».
وأخرجه أبو عبيد في الموضع السابق برقم (٢١٤) من طريق يزيد بن هارون، عن يحيى بن سعيد، به بنحو لفظ الإمام مالك، وعنده أيضاً: «عشرين»، بدل قوله: «عشر».

(١) هو محمد بن يزيد الرَّحَبي، أبو بكر الدمشقي، مجهول الحال، سكت عنه البخاري في التاريخ (١/ ٢٦١ رقم ٨٣٣)، وبيّض له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٨/ ١٢٧ رقم ٥٧٠)، وذكره ابن حبان في الثقات (٩/ ٣٥)، وأطال ابن عساكر في ترجمته في تاريخه (١٦/ ١٢٦ ــ ١٢٨/ مخطوط)، ولم يذكر عنه ما يفيد جرحاً أو تعديلاً، وقد روى عنه الهيثم بن حميد، وإسماعيل بن عياش، ومحمد بن المهاجر، وسعيد بن عبد العزيز، وغيرهم.

(٢) هو عمير بن ربيعة مولى بني عبد شمس، وقيل: إنه أوزاعي، روى عن ابن مسعود مرسلاً، روى عنه خالد بن يزيد بن صالح بن صبيح، ومغيث بن سمي، ومحمد بن يزيد الرحبي، وهو مجهول الحال، ذكره البخاري في تاريخه (٦/ ٥٤٠ رقم ٣٢٥٢) وسكت عنه، وبيض له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٦/ ٣٧٦ رقم ٢٠٧٧)، وذكره ابن حبان في الثقات (٥/ ٢٥٧)، وانظر ترجمته في تاريخ دمشق لابن عساكر (١٣/ ٦٧٥ ــ ٦٧٦/ مخطوط). =

[١٦٤] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، وأبو معاوية، عن الأعمش، عن شقيق قال: أتي عبد الله بمصحف قد زُيِّن، فقال: إن أحسن ما زُيِّن به المصحف تلاوته بالحق .

---

[١٦٣]سنده ضعيف لجهالة حال محمد بن يزيد وعمير بن ربيعة، ولأن إسماعيل بن عياش لم يصرِّح بالسماع هنا وهو مدِّلس كما في ترجمته في الحديث [٩].
ولم أجد من أخرج هذا الأثر، ولم يخرجه ابن عساكر في ترجمة عمير بن ربيعة، برغم أنه يعنى بمثله؛ لأن فيه دلالة على أن عمير بن ربيعة رأى أبا الدرداء، وهذا شيء لم يذكره أحد ممن ترجم لعمير بن ربيعة .

[١٦٤]سنده صحيح، والأعمش وإن لم يصرح بالسماع هنا، فإن هذا من روايته عن أحد كبار شيوخه الذين أكثر عنهم، وهو أبو وائل شقيق بن سلمة وهي محمولة على الاتصال .
ومع ذلك فقد روى هذا الحديث عن الأعمش شعبة كما سيأتي، وروايته عنه محمولة على السماع وإن لم يصرح الأعمش بالسماع، وسبق بيان ذلك في الحديث رقم [٣].
والحديث أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٥/ ١٨١ ــ ١٨٢ رقم ٢٠٣٢) من طريق المصنف، به مثله سواء .
وأخرجه أبو عبيد في الفضائل (ص ٣٧٣ رقم ٨٨٤) .
وابن أبي شيبة في المصنف (١٠/ ٥٤٦ رقم ١٠٢٨٤) .
والبخاري في خلق أفعال العباد (ص ١٢٣ رقم ٣٨٩) .
وابن الضريس في الفضائل (ص ٤٣ رقم ٤٦) .
وابن أبي داود في المصاحف (ص ١٦٨) .
وأبو نعيم في الحلية (٤/ ١٠٥) .
جميعهم من طريق أبي معاوية، به نحوه .
وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/ ٣٢٣ رقم ٧٩٤٧) .
وابن أبي داود في المصاحف (ص ١٦٩) . =

[١٦٥]حدثنا سعيد، قال: نا فرج بن فضالة[١]، عن أبي سعيد الأنصاري[٢]، عن أبي هريرة قال: إذا حلّيتم مصاحفكم، وزخرفتم مساجدكم، فالدمار عليكم.

= كلاهما من طريق سفيان الثوري، عن الأعمش، به نحوه .
وأخرجه أبو عبيد في الموضع السابق مقروناً برواية أبي معاوية .
وابن أبي داود في الموضع السابق .
كلاهما من طريق وكيع، عن الأعمش، به نحوه .
وأخرجه البخاري في الموضع السابق برقم (٣٨٨) من طريق حفص بن غياث، عن الأعمش، به نحوه .
وأخرجه ابن الضريس في الموضع السابق مقروناً برواية أبي معاوية .
وابن أبي داود في المصاحف (ص ١٦٨) .
كلاهما من طريق عبد الله بن نمير، عن الأعمش، به نحوه .
وأخرجه الفريابي في فضائل القرآن (ص ٢٣٦ رقم ١٦٤) من طريق أبي مسهر، عن الأعمش به نحوه .
وأخرجه ابن أبي داود في الموضع السابق .
وأبو نعيم في الحلية (٤/ ١٠٥) .
كلاهما من طريق أبي خالد، عن الأعمش، به نحوه .
وأخرجه ابن أبي داود أيضاً (ص ١٦٨ و ١٦٩) من طريق شعبة والمحاربي وأبي يحيى الحِمَّاني، ثلاثتهم، عن الأعمش، به نحوه .

(١) تقدم في الحديث [١٩] أنه ضعيف .

(٢) هو يحيى بن سعيد الأنصاري، تقدم في الحديث [١٦٢] أنه ثقة ثبت، لكن روايته هنا عن أبي هريرة وهو لم يسمع منه، بل لم يسمع من صحابي غير أنس بن مالك رضي الله عنه كما نص عليه ابن المديني./ انظر التهذيب (١١/ ٢٢٣) . =

.....

[١٦٥] سنده ضعيف لضعف فرج بن فضالة، والانقطاع بين يحيى بن سعيد وأبي هريرة .

وأخرجه ابن أبي داود في المصاحف (ص ١٦٨) من طريق أبي داود، عن فرج بن فضالة، به نحوه .

وقد روي الحديث عن أبي الدرداء وأبي ذر موقوفاً عليهما، وروي في بعضها مرفوعاً .

أما حديث أبي الدرداء، فله عنه طريقان :

(١) طريق بكر بن سوادة، عنه رضي الله عنه قال: إذا حلّيتم مصاحفكم، وزوّقتم مساجدكم، فالدمار عليكم .

أخرجه ابن المبارك في الزهد (ص ٢٧٥ رقم ٧٩٧) فقال: أخبرنا يحيى بن أيوب، عن عمرو بن الحارث، عن بكر بن سوادة...، فذكره .

ومن طريق ابن المبارك أخرجه الفريابي في الفضائل (ص ٢٤٧ ــ ٢٤٨ رقم ١٧٩) .

وسنده ضعيف؛ له علتان :

أ ــ يحيى بن أيوب تقدم في الحديث [٢٦] أنه صدوق ربما أخطأ .

ب ــ بكر بن سوادة لم يسمع من أبي الدرداء فيما يظهر؛ فإن أبا الدرداء رضي الله عنه توفي قريباً من سنة (٣٣ هـ)، لسنتين بقيتا من خلافة عثمان رضي الله عنه كما في التهذيب (٨/ ١٧٦)، وأما بكر بن سوادة فإنه توفي سنة (١٢٨ هـ)؛ قيل: غرقاً في بحار الأندلس كما في التهذ يب (١/ ٤٨٣)، فالفرق بين وفاتيهما قريب من خمس وتسعين سنة، فإذا ما أضيف له سن التحمُّل، ظهرت وجاهة القول بعدم سماعه منه، وبخاصة إذا كانت وفاة بكر غرقاً، فهو لم يُتَوَفَّ عن كبر، ولذا نجد في ترجمته في الموضع السابق من التهذيب أنه إنما يروي عن صغار الصحابة ممن تأخرت وفاته كعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، ومع ذلك قال النووي: «لم يسمع من . =

.....

= عبد الله بن عمرو بن العاص»، نقله عنه الحافظ ابن حجر في المرجع السابق، وقد أشار الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة (٣/ ٣٣٧) لهذه العلة فقال: «لا أدري، إذا كان بكر بن سوادة سمع من أبي الدرداء، أم لا؟» .

ومعنى قوله: «زوّقتم»، أي: زخرفتم وزيّنتم./ انظر النهاية في غريب الحديث (٢/ ٣١٩) .

(٢) طريق رجل مبهم من أهل الشام، عنه رضي الله عنه بنحو لفظ المصنف هنا، إلا أنه قال: «الدَّثار»، بدل قوله: «الدمار»، ومعناهما متقارب، فالدُّثُور: هو الدُّرُوس، وهو أن تهبَّ الرياح على المنزل، فتُغَشِّي رُسُومه بالرمل، وتغطيها بالتراب كما في النهاية (٢/ ١٠٠) .

والحديث من هذا الطريق أخرجه ابن أبي داود في المصاحف (ص ١٦٨)، من طريق عمرو بن عامر البجلي، عن صخر بن صدقة، أو: من حدّثه عنه، عن رجل من أهل الشام، قال: قال أبو الدرداء...، فذكره .

وسنده ضعيف لإبهام الراوي عن أبي الدرداء، والواسطة بين عمرو بن عامر وصخر على الشك؛ وقد خولف عمرو في روايته للحديث .

فأخرجه الحكيم الترمذي في نوادر الأصول (٣/ ١٠٥/ ب) من طريق إسماعيل ابن عياش، عن صخر بن صدقة، عن رجل من أهل دمشق، عن أبي الدرداء، قال: قال رسول الله ﷺ...، فذكره بمثل لفظ المصنِّف هكذا مرفوعاً .

وهذا ضعيف أيضاً لإبهام الراوي له عن أبي الدرداء .

وأما حديث أبي ذر رضي الله عنه، فله عنه طريقان أيضاً :

(١) طريق أبي إسحاق السبيعي، قال: قال أبو ذر...، فذكره بنحو لفظ المصنف.

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٠/ ٥٤٧ رقم ١٠٢٨٦)، من طريق سفيان، عن أبي إسحاق، به .

وسنده ضعيف للانقطاع بين أبي إسحاق السبيعي وأبي ذر .

فأبو ذر رضي الله عنه توفي سنة اثنتين وثلاثين في خلافة عثمان كما في =

.....

= التهذيب (١٢/ ٩١) .
وأبو إسحاق ولد بعد وفاته بعام، فإنه ولد لسنتين بقيتا من خلافة عثمان رضي الله عنه كما في التهذيب (٨/ ٦٣) .

(٢) طريق شعيب بن أبي سعيد مولى قريش، قال: قال أبو ذر...، الحديث بنحوه .
أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٣٧٣ رقم ٨٨٦) من طريق الليث بن سعد، عن شعيب .
وسنده ضعيف، فشعيب بن أبي سعيد، أبو يونس، ويقال: أبو بشر، مولى قريش روايته عن أبي ذر مرسلة، ومع ذلك فهو مجهول الحال، ذكره البخاري في تاريخه (٤/ ٢١٨ رقم ٢٥٦١) وسكت عنه، وبيّض له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤/ ٣٤٧ رقم ١٥١٦)، وذكره ابن حبان في الثقات (٤/ ٣٥٦) .
وروى عنه الليث ومحمد بن عجلان وحيوة بن شريح، ونص أبو حاتم على أن روايته عن أبي ذر وأبي هريرة مرسلة .
ورواه محمد بن عجلان عن شعيب، لكنه خالف الليث في إسناده، فجعله عن شعيب، عن أبّي بن كعب .
أخرجه ابن أبي شيبة فى المصنف (٢/ ٥٢٩) فقال: حدثنا أبو خالد، عن محمد ابن عجلان، عن شعيب بن أبي سعيد، عن أُبيّ قال: إذا حليتم مصاحفكم وزوّقتم مساجدكم فالدمار عليكم .
وأخرجه ابن أبي شيبة أيضاً (١٠/ ٥٤٥ رقم ١٠٢٨١) من نفس الطريق، به مثله، إلا أن اسم شعيب تصحّف في المطبوع إلى: (سعيد) .
وقد ذكر الشيخ ناصر الدين الألباني هذا الحديث في السلسلة الصحيحة (٣/ ٣٣٦ رقم ١٣٥١)، وقال: «رواه ابن أبي شيبة في المصنف (١/ ١٠٠/ ٢ — مخطوط الظاهرية): أبو خالد الأحمر، عن محمد بن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد مرفوعاً»، ثم قال عقبه: «قلت: وهذا إسناد مرسل حسن» .
كذا قال الشيخ «وإنما هو تصحيف وقع في النسخة التي عزا الحديث إليها، =

.....

= وابن أبي شيبة أخرج الحديث في ثلاثة مواضع من مصنفه، منها الموضعان المتقدمان، والموضع الثالث هو الذي عزا الشيخ الألباني الحديث له، وهو في المطبوع (١/ ٣٠٩) وهذا نصه: (حدثنا أبو خالد الأحمر، عن محمد بن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد، قال: قال أبيّ: إذا زوّقتم مساجدكم وحليتم مصاحفكم فالدّبار عليكم) .

فهذا السياق كسابقه تصحف فيه اسم شعيب إلى: (سعيد)، والحديث فيه موقوف على أبيّ، وليس مرفوعاً كما في النسخة التي عزا إليها الشيخ الألباني، وصوابه ما جاء في الموضع الأول (٢/ ٥٢٩)، ولا يمكن أن يكون ذلك اختلافاً؛ لأن شيخ ابن أبي شيبة في جميعها واحد .

وقد أخرجه ابن أبي داود في المصاحف (ص ١٦٧ ــ ١٦٨) من طريق محمد ابن آدم وعبد الله بن سعيد، كلاهما عن أبي خالد الأحمر مثل سياق ابن أبي شيبة المذكور أولاً، إلا أن ابن آدم سمى شيخ ابن عجلان سعيد بن أبي سعيد، وقال عبد الله بن سعيد: (سعيد بن أبي شعيب، هكذا قال أبو خالد) .

ورواية الليث بن سعد للحديث عن شعيب أصح من رواية محمد بن عجلان . فمحمد بن عجلان تقدم في الحديث [١٨] أنه صدوق .

وأما الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفَهْمي أبو الحارث المصري فهو يروي عن نافع وابن أبي مليكة وهشام بن عروة وعطاء بن أبي رباح وأبي الزبير المكي وغيرهم، روى عنه ابن المبارك وابن وهب وسعيد بن أبي مريم وكاتبه أبو صالح عبد الله بن صالح وغيرهم، وكانت ولادته سنة أربع وتسعين للهجرة، ووفاته سنة خمس وسبعين ومائة، وهو ثقة ثبت فقيه إمام مشهور، روى له الجماعة، ووثقه ابن معين والعجلي والنسائي، وقال أحمد: «ثقة ثبت»، وكذا قال ابن المديني، وقال ابن سعد: «كان ثقة كثير الحديث صحيحه، وكان سرياً من الرجال نبيلاً سخياً»، وقال ابن حبان: «كان من سادات أهل زمانه فقهاً وورعاً وعلماً وفضلاً وسخاءً»، وقال الخليلي: «كان إمام وقته بلا مدافعة». أ. هـ من . =

[١٦٦] حدثنا سعيد، قال: نا الحارث بن عبيد الإيَادِي(١)، عن أبي عمران الجُوْنِي(٢)، عن جُنْدُب بن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم(٣): «اقرؤا القرآن ما ائتلفت(٤) عليه قلوبكم، فإذا اختلفتم فقوموا» .

= الجرح والتعديل (٧/ ١٧٩ ــ ١٨٠ رقم ١٠١٥)، والتهذيب (٨/ ٤٥٩ ــ ٤٦٥ رقم ٨٣٢)، والتقريب (ص ٤٦٤ رقم ٥٦٨٤) .
وبالجملة فالحديث بمجموع هذه الطرق يكون حسناً لغيره، لكنه موقوف على هؤلاء الصحابة الذين رووه وهم: أبو هريرة وأبو الدرداء وأبو ذر، وأما رفعه فلا يصح، إلا أن يقال: إنه مما يدخل في عداد ماله حكم الرفع؛ لأنه لا مجال للرأي فيه، والله أعلم .

(١) هو الحار ث بن عبيد الإيَادي ــ بكسر الهمزة، بعدها تحتانية ــ، أبو قُدامة البصري، يروي عن أبي عمران الجوني وسعيد الجُرَيْري ومطر الورّاق وثابت البُناني وغيرهم، روى عنه عبد الرحمن بن مهدي وأبو داود الطيالسي وأبو نعيم وسعيد بن منصور وغيرهم، وهو صدوق يخطيء، من الطبقة الثامنة كما في التقريب (ص ١٤٧ رقم ١٠٣٣)، كان عبد الرحمن بن مهدي يحدث عنه ويقول: «كان من شيوخنا، وما رأيت إلا خيراً»، وقال الساجي: «صدوق عنده مناكير»، وقال النسائي: «صالح»، وقال مرَّةً «ليس بذاك القوي، وقال الإمام أحمد: «مضطرب الحديث»، وقال ابن معين: «ضعيف الحديث»، وقال أبو حاتم: «ليس بالقوي، يكتب حديثه ولا يحتج به»، وقال ابن حبان: «كان ممن كثر وهمه حتى خرج عن جملة من يحتج بهم إذا انفردوا». أ. هـ من الجرح والتعديل (٣/ ٨١ رقم ٣٧١)، والتهذيب (٢/ ١٤٩ ــ ١٥٠ رقم ٢٥٤) .

(٢) هو عبد الملك بن حبيب، تقدم في الحديث [٣٦] أنه ثقة .

(٣) في الأصل: (قال رسول الله ﷺ قال) . =

.....

(٤) أي أَلِفَ بعضها بعضاً، والمعنى: اجتمع بعضها إلى بعض./ انظر لسان العرب (٩/ ١٠ ــ ١١) .

[١٦٦] سنده فيه الحارث بن عبيد وتقدم أنه صدوق يخطيء، ولكنه لم ينفرد به، فالحديث صحيح لغيره، فقد أخرجه البخاري ومسلم من غير طريقة كما سيأتي .

وأخرجه الطبراني في الكبير (٢/ ١٧٥ ــ ١٧٦ رقم ١٦٧٣) من طريق المصنِّف مقروناً ببعض الروايات الآتي ذكرها، ولفظه: «اجتمعوا على القرآن ما ائتلفتم عليه، فإذا اختلفتم فيه فقوموا»، وهذا فيه اختلاف عن لفظ المصنف، فالظاهر أن الطبراني اعتمد لفظاً غير لفظه .

وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٥/ ٢١٠ رقم ٢٠٦٤) من طريق المصنف، به مثله، إلا أنه قال: «فإذا اختلفتم فيه فقوموا».

ومثله الهروي في ذم الكلام (١/ ل ٤٤ و ٤٥) حيث أخرجه من طريق المصنف وغيره .

وأخرجه مسلم في صحيحه (٤/ ٢٠٥٣ رقم ٣) في العلم، باب النهي عن اتباع متشابه القرآن .

وأبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٣٢٦ رقم ٧٦٥) .

وابن أبي شيبة في المصنف (١٠/ ٥٢٨ رقم ١٠٢١٦) .

والدارمي في سننه (٢/ ٣١٨ رقم ٣٣٦٤) .

والطبراني في الكبير (٢/ ١٧٥ ــ ١٧٦ رقم ١٦٧٣) .

والبيهقي في الشعب (٥/ ٢١٠ ــ ٢١١ رقم ٢٠٦٥) .

جميعهم من طريق الحارث بن عبيد، به مثل لفظ البيهقي السابق، عدا الطبراني فتقدم لفظه .

وأخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٣٢٦ رقم ٧٦٦) .

والبخاري في صحيحه (٩/ ١٠١ رقم ٥٠٦٠) في فضائل القرآن، باب: اقرأوا =

.....

= القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم .
ومن طريقه البغوي في شرح السنة (٤/ ٥٠٠ رقم ١٢٢٤) .
وأخرجه أبو يعلى في مسنده (٣/ ٨٩ رقم ١٥١٩) .
ومن طريقه ابن حبان في صحيحه (٣/٥ و٣٦ رقم ٧٣٢ و٧٥٩/ الإحسان) .
وأخرجه الطبراني في الكبير (٢/ ١٧٦ رقم ١٦٧٣) .
والخطيب في تاريخه (٤/ ٢٢٨) .
جميعهم من طريق حماد بن زيد، عن أبي عمران الجوني، به مثل سابقه .
وأخرجه البخاري (١٣/ ٣٣٦ رقم ٧٣٦٥) في الاعتصام، باب كراهية الاختلاف .
ومسلم في الموضع السابق (٤/ ٢٠٥٤ رقم ٤) .
والدارمي في سننه (٢/ ٣١٨ رقم ٣٣٦٣) .
أما البخاري ومسلم فمن طريق عبد الصمد، وأما الدرامي فمن طريق يزيد ابن هارون، كلاهما عن همام، عن أبي عمران، به نحوه، لكن يزيد بن هارون وقفه على جندب بن عبد الله .
وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/ ٣١٢)) .
والبخاري في الموضعين السابقين برقم (٥٠٦١ و ٧٣٦٤) .
والنسائي في فضائل القرآن (ص ١٢٢ رقم ١٢٢) .
والطبراني في الكبير (٢/ ١٧٥ ــ ١٧٦ رقم ١٦٧٣) .
جميعهم من طريق سلام بن أبي مطيع، عن أبي عمران، به نحوه .
وأخرجه مسلم في الموضع السابق برقم (٤) من طريق أبان، عن أبي عمران، به مثله .
وأخرجه الدارمي في سننه (٢/ ٣١٧ ــ ٣١٨ رقم ٣٣٦٢) .
والنسائي في الفضائل (ص ١٢٢ رقم ١٢٣) .
والطبراني في الكبير (٢/ ١٧٦ رقم ١٦٧٤) . =

.....

= ثلاثتهم من طريق هارون بن موسى النحوي الأعور، عن أبي عمران، به نحوه .
وأخرجه النسائي أيضاً (ص ١٢١ رقم ١٢١) .
والطبراني برقم (١٦٧٥) .
وأبو نعيم في الحلية (٣/ ١٠٩) و(٨/ ٢٩١) .
أما النسائي فمن طريق شيخه هارون بن زيد بن يزيد، عن أبيه، وأما الطبراني وأبو نعيم فمن طريق المعافى بن عمران، كلاهما عن سفيان الثوري، عن حجاج ابن فرافصة، عن أبي عمران، به نحوه .
قال النسائي عقبه: «وأخبرنا به مرة أخرى ولم يرفعه» .
وذكر الحافظ ابن حجر فى فتح الباري (٩/ ١٠٢) أن الحسن بن سفيان أخرج الحديث في مسنده من طريق أبي هشام المخزومي، عن سعيد بن زيد أخي حماد ابن زيد، قال: سمعت أبا عمران قال: حدثنا جندب...، فذكر الحديث مرفوعاً، وفي آخره: «فإذا اختلفتم فيه فقوموا»، ثم رواه الحافظ في تغليق التعليق (٤/ ٣٩٠) من طريق الحسن بن سفيان .
فجميع هؤلاء الرواة رووا الحديث عن أبي عمران، عن جندب مرفوعاً، عدا ما تقدم من الاختلاف على همام، ومن رواية النسائي للحديث عن حجاج بن فرافصة .
وأشار الدارقطني كما سيأتي إلى أن سهيل بن أبي حزم القُطَعي روى الحديث أيضاً عن أبي عمران، عن جندب مرفوعاً، وكذا حماد بن نجيح كما أشار إليه الخطيب البغدادي كما سيأتي.
وخالف هؤلاء شعبة وعبد الله بن شوذب وحماد بن سلمة وأبو عامر الخزّاز، فرووه عن أبي عمران، عن جندب موقوفاً .
وخالف هؤلاء جميعاً ابن عون، فرواه عن أبي عمران، عن عبدالله بن الصامت، عن عمر بن الخطاب موقوفاً عليه .
أما رواية شعبة، فعلقها البخاري في صحيحه (٩/ ١٠١) في فضائل القرآن ، =

.....

= باب اقرؤا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم .

ووصلها أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٣٢٦ رقم ٧٦٧) من طريق حجاج عنه .

وذكر الحافظ في الموضع السابق من الفتح أن الإسماعيلي وصلها أيضاً من طريق بندار، عن غندر، عن شعبة، ثم أخرجه الحافظ في تغليق التعليق (٤/ ٣٩١) من طريق الإسماعيلي .

وأما رواية عبد الله بن شوذب، فأخرجها أبو عبيد في الفضائل (ص ٣٢٦ رقم ٧٦٨) من طريق محمد بن كثير عنه .

وأما رواية حماد بن سلمة، فقال الحافظ في الموضع السابق من الفتح: «أما رواية حماد بن سلمة فلم تقع لي موصولة» .

وأما رواية أبي عامر الخزّاز فأشار إليها الدارقطني في العلل كما سيأتي .

وأما مخالفة ابن عون لهؤلاء كلهم، فعلقها البخاري في الموضع السابق .

ووصلها أبو عبيد في الفضائل (ص ٣٢٧ رقم ٧٦٩) .

والنسائي في الفضائل (ص ١٢٢ رقم ١٢٤) .

والبيهقي في شعب الإيمان (٥/ ٢١٢ ــ ٢١٣ رقم ٢٠٦٦ و ٢٠٦٧) .

ثلاثتهم عن ابن عون، عن أبي عمران، عن عبد الله بن الصامت قال: قال عمر: «اقرؤا القرآن ما اتفقتم، فإذا اختلفتم فقوموا عنه» .

وأكثر الأئمة على أن الصواب رواية من رواه عن أبي عمران، عن جندب مرفوعاً؛ فقد رجّح ذلك البخاري ومسلم فأخرجاه في صحيحهما، بل قال البخاري عقب ذكره للاختلاف (٩/ ١٠١): «وجندب أصح وأكثر»، وعقّب على ذلك الحافظ في الفتح (٩/ ١٠٢) فقال: «أي أصح إسناداً وأكثر طرقاً، وهو كما قال؛ فإن الجمّ الغفير رووه عن أبي عمران فالحكم لهم. وأما رواية ابن عون فشاذّة لم يتابع عليها؛ قال أبو بكر بن أبي داود: لم يخطيء ابن عون قط إلا في هذا، والصواب عن جندب. انتهى. ويحتمل أن يكون ابن عون . =

.....

= حفظه، ويكون لأبي عمران فيه شيخ آخر، وإنما توارد الرواة على طريق جندب لعلوّها والتصريح برفعها، أ .هـ .

وسئل الدارقطني في العلل (٤/ل ٩٢ ب) عن هذا الحديث فقال: «.. يرويه همام ابن يحيى وحماد بن سلمة وأبو عامر الخزاز، عن أبي عمران الجوني، عن جندب موقوفاً .

ورفعه الحارث بن عبيد أبو قدامة وهارون بن موسى الأعور وسهيل بن أبي حزم القطعي والحجاج بن فرافصة وسلام بن أبي مطيع. واختلف عن همام بن يحيى، فرفعه داود بن شبيب عن همام، ورفعه عاصم بن علي عنه، وقيل: عن حماد بن زيد، عن أبي عمران، عن جندب مرفوعاً. ورواه ابن عون، عن أبي عمران الجوني، عن عبدالله بن الصامت، عن عمر قوله، وَرَفْعُهُ عن جندب صحيح». أ.هـ.

وقال الخطيب البغدادي في تاريخه (٤/ ٢٢٨): «وهكذا روى هذا الحديث أبو الربيع الزهراني [في المطبوع: الزهري] وعباس بن الوليد النرسي وإسحاق بن إسرائيل، عن حماد بن زيد. ورواه أحمد بن إبراهيم الموصلي عن حماد مرفوعاً مُجَوَّداً من غير شك. ووقفه شعبة عن أبي عمران على جندب. ورواه الحارث ابن عبيد وهارون الأعور وسلام بن أبي مطيع وحماد بن نجيح وحجاج بن فرافصة، خمستهم عن أبي عمران الجوني، عن جندب مرفوعاً إلى النبي ﷺ» أ.هـ .

وخالف هؤلاء أبو حاتم الرازي، فرجح رواية ابن عون؛ قال عبد الرحمن بن أبي حاتم في العلل (٢/ ٦٣): (سألت أبي عن حديث رواه الحار ث بن عبيد، عن أبي عمران الجوني، عن جندب، عن النبي ﷺ قال: «اقرؤا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم، فإذا اختلفتم فقوموا»، فقال: روى هذا ابن عون عن أبي عمران الجوني، عن عبد الله بن الصامت قال: قال عمر، وهذا الصحيح، قلت: الوهم ممن؟ قال: من الحار ث بن عبيد). أ.هـ . =

[١٦٧] حدثنا سعيد، قال: نا أبو مَعْشَر[١]، عن سعيد بن أبي سعيد[٢]، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**إن لهذا القرآن شِرَّةً[٣]، ثم إن للناس عنه فَتْرةً، فمن كانت فترته إلى القصد، فَنِعِمّا هو، ومن كانت فترته إلى الإعراض فأولئكم بُوْرٌ**»[٤].

= قلت: لم ينفرد الحارث بن عبيد بهذا حتى يحكم عليه بأنه وهم فيه، فالعبرة بما رجحه البخاري ومسلم والدارقطني والخطيب، وبه يتضح أن الحديث صحيح عن جندب، مرفوعاً، والله أعلم.

(١) هو نَجيح بن عبد الرحمن السِّندي ــ بكسر المهملة وسكون النون ــ، أبو معشر المدني، مولى بني هاشم، مشهور بكنيته، يروي عن سعيد بن المسيب ومحمد بن كعب القرظي وهشام بن عروة وسعيد بن أبي سعيد المقبُري وغيرهم، روى عنه الليث بن سعد وعبد الله بن إدريس وهشيم وعبد الرحمن ابن مهدي وسعيد بن منصور وغيرهم، وكانت وفاته سنة سبعين ومائة، وهو ضعيف؛ أسنّ واختلط. قال أبو نعيم: «كان كيّساً حافظاً»، وقال عمرو بن علي: «كان يحيى بن سعيد لا يحدث عنه، ويضعفه، ويضحك إذا ذكره، وكان ابن مهدي يحدث عنه»، وقال الأثرم عن أحمد: «حديثه عندي مضطرب، لا يقيم الإسناد، ولكن أكتب حديثه أعتبر به»، وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه: «كان صدوقاً، لكنه لا يقيم الإسناد، ليس بذاك»، وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم: سألت أبي عن أبي معشر، فقال: «كنت أهاب حديث أبي معشر حتى رأيت أحمد بن حنبل يحدث عن رجل عنه أحاديث، فتوسعت بَعْدُ في كتابة حديثه»، قيل له: هو ثقة؟ قال: «هو صالح ليّن الحديث، محلّه الصدق»، وقال ابن معين: «ضعيف، يكتب من حديثه الرقاق، وكان أمياً، يُتّقى من حديثه المسند»، وقال البخاري: «منكر الحديث»، وقال أبو زرعة: «صدوق في الحديث، وليس بالقوي»، وقال ابن أبي خيثمة: سمعت محمد بن بكار الريان يقول: «كان=

.....

= أبو معشر تغيّر قبل أن يموت تغيراً شديداً، حتى كان يخرج منه الريح ولا يشعر بها»، وضعفه أبو داود والنسائي والدارقطني. أ.هـ من الجرح والتعديل (٨/ ٤٩٣ ــ ٤٩٥ رقم ٢٢٦٣)، والتهذيب (١٠/ ٤١٩ ــ ٤٢٢ رقم ٧٥٨)، والتقريب (ص ٥٥٩ رقم ٧١٠٠) .

(٢) هو سعيد بن أبي سعيد كيسان المقبُري، أبو سعيد المدني، يروي عن أبي هريرة وأبي سعيد وعائشة وأنس وجابر وابن عمر وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه الإمام مالك ومحمد بن إسحاق وابن أبي ذئب والليث بن سعد ويحيى بن سعيد الأنصاري ومحمد بن عجلان وغيرهم، واختلف في سنة وفاته، فقيل: سنة سبع عشرة ومائة، وقيل: سنة ثلاث، وقيل: خمس، وقيل: ست وعشرين ومائة، وهو ثقة روى له الجماعة، ويقال: اختلط قبل موته بأربع سنين، وفي ثبوته نظر، وإن ثبت فإنه لم يرو شيئاً في حال الاختلاط ــ فيما يظهر ــ، ولا يوجد له شيء منكر، فيحمل على أنه إنما شاخ ووقع في الهرم، فقد أطلق القول بتوثيقه ابن المديني والعجلي وأبو زرعة والنسائي، وقال الإمام أحمد: «ليس به بأس»، وقال ابن خراش: «ثقة جليل أثبت الناس فيه الليث بن سعد»، وقال ابن معين: «سعيد أوثق» ــ يعني من العلاء بن عبد الرحمن ــ، وقال أبو حاتم: «صدوق» .

وقال يعقوب بن شيبة: «قد كان تغير وكبر واختلط قبل موته يقال بأربع سنين، وكان شعبة يقول: حدثنا سعيد المقبري بعد ما كبر»، وذكره ابن عدي في الكامل وقال: «إنما ذكرت سعيداً المقبري في جملة من اسمه سعيد لأن شعبة يقول: ثنا سعيد بعدما كبر، وأرجو أن سعيداً من أهل الصدق، وقد قبله الناس، وروى عنه الأئمة والثقات من الناس، وما تكلم فيه أحد إلا بخير»، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «اختلط قبل موته بأربع سنين»، وهذا قول الواقدي، وكأن تلميذه ابن سعد تابعه عليه فقال: «كان سعيد بن أبي سعيد ثقة كثير الحديث، ولكنه كبر وبقي حتى اختلط قبل موته بأربع سنين»، ولما ذكر السخاوي قول =

.....

= ابن سعد هذا قال: «زاد غيره: وكأنه لم يرو فيها شيئاً، أو تميز، وإلا فقد احتج به الأئمة الستة». أ.هـ من طبقات ابن سعد (ص ١٤٥ ــ ١٤٧/ القسم المتمم)، والكامل لابن عدي (٣/ ١٢٢٧ ــ ١٢٢٨)، والتهذيب (٤/ ٣٨ ــ ٤٠ رقم ٦١)، والتحفة اللطيفة للسخاوي (٢/ ١٥٥)، وانظر التقريب (ص ٢٣٦ رقم ٢٣٢١)، والملحق الأول للكواكب النيرات (ص ٤٦٦ ــ ٤٦٧).

قلت: وهذا القول الذي ذكره السخاوي كأنه أخذه عن الذهبي، فإنه ذكر سعيداً في الميزان (٢/ ١٣٩ ــ ١٤٠ رقم ٣١٨٧) وقال: «ثقة حجة، شاخ، ووقع في الهرم، ولم يختلط»، ثم ذكر قول من رماه بالاختلاط، فتعقبه بقوله: «ما أحسب أن أحداً أخذ عنه في الاختلاط؛ فإن ابن عيينة أتاه فرأى لعابه يسيل، فلم يحمل عنه»، وفي سير أعلام النبلاء (٥/ ٢١٧) قال: «ما أحسبه روى شيئاً في مدة اختلاطه، وكذلك لا يوجد له شيء منكر»، وقال الحافظ ابن حجر في هدي الساري (ص ٤٠٥): «مجمع على ثقته، لكن كان شعبة يقول: حدثنا سعيد المقبري بعد أن كبر، وزعم الواقدي أنه اختلط قبل موته بأربع سنين، وتبعه ابن سعد ويعقوب بن شيبة وابن حبان، وأنكر ذلك غيرهم، وقال الساجي عن يحيى بن معين: أثبت الناس فيه ابن أبي ذئب، وقال ابن خراش: أثبت الناس فيه الليث بن سعد. قلت: أكثر ما أخرج له البخاري من حديث هذين عنه، وأخرج أيضاً من حديث مالك وإسماعيل بن أمية وعبيد الله بن عمر العُمري، وغيرهم من الكبار، وروى له الباقون، لكن لم يخرجوا من حديث شعبة عنه شيئاً». أ.هـ.

(٣) قال الخطابي في غريب الحديث (١/ ١٩٩): «قوله: إن للقرآن شِرَّة، معناه: إن للقاري المبتديء فيه رغبة ونشاطاً، ومنه: شِرَّة الشباب، وهي: مَيْعَتُه ونشاطه....، والمعنى: مَدْح الاقتصاد في القراءة والأمر بالمواظبة عليه» أ.هـ.

(٤) أي: هَلْكَى./ انظر غريب الحديث للخطابي (١/ ٢٠٠). =

.....

[١٦٧] سنده ضعيف لضعف أبي معشر، وله طريق آخر عن أبي هريرة بغير هذا اللفظ، وهو حسن لذاته، وله شاهد صحيح من حديث عبد الله بن عمرو كما سيأتي .

والحديث أخرجه الخطابي في غريب الحديث (١/ ١٩٨ ــ ١٩٩) من طريق المصنف، به مثله سواء .

وأخرجه ابن أبي شيبة في مسنده كما في المطالب العالية المسندة (ل ١٢٠/ أ)، والمطبوعة (٣/ ٢٠١ رقم ٣٢٥٤) .

وأبو يعلى في مسنده (١١/ ٤٣٤ رقم ٦٥٥٧) .

والبيهقي في شعب الإيمان (٥/ ٥٦٦ رقم ٢٣٩١) .

أما ابن أبي شيبة فمن طريق محمد بن بشر، وأما أبو يعلى فمن طريق محمد ابن بكار، وأما البيهقي فمن طريق أحمد بن يونس، ثلاثتهم عن أبي معشر، به نحوه .

وعزاه الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ١٦٨ ــ ١٦٩) لأبي يعلى وقال: «فيه أبو معشر نجيح وهو ضعيف يعتبر بحديثه» .

وقد روي الحديث من وجه آخر عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً بلفظ: «إن لكل شيء شِرَّة، ولكل شِرَّة فترة، فإنْ صاحبُها سدَّد وقارب فارجوه، وإن أشير إليه بالأصابع فلا تعدّوه» .

أخرجه الترمذي (٧/ ١٤٩ رقم ٢٥٧٠) في صفة القيامة، باب منه .

والطحاوي في مشكل الآثار (٢/ ٨٩) .

وابن حبان في صحيحه (٢/ ٦٢ رقم ٣٤٩/ الإحسان) .

ثلاثتهم من طريق محمد بن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، به .

قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه». / انظر سنن الترمذي بتحقيق إبراهيم عطوه، وأولها بتحقيق أحمد شاكر (٤/ ٦٣٥ رقم ٢٤٥٣) . =

.....

= قلت: سنده حسن، فأبو صالح ذكوان السّمّان تقدم في الحديث [١٢] أنه ثقة ثبت.

ومحمد بن عجلان تقدم في الحديث [١٨] أنه صدوق .

وأما القعقاع بن حكيم الكناني المدني فهو ثقة؛ وثقة أحمد وابن معين، وقال أبو حاتم: «ليس بحديثه بأس»، وذكره ابن حبان في الثقات. أ.هـ من الجرح والتعديل (٧/ ١٣٦ رقم ٧٦٤)، والتهذيب (٨/ ٣٨٣ رقم ٦٧٩)، والتقريب (ص ٤٥٦ رقم ٥٥٥٨) .

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص .

وله عن عبد الله طريقان :

(١) طريق مجاهد عنه، وله عن مجاهد طريقان :

أ ــ طريق حصين بن عبد الرحمن السُّلَمي .

أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/ ١٨٨ و ٢١٠) .

والطحاوي في مشكل الآثار (٢/ ٨٨) .

وابن حبان في صحيحه (١/ ١٨٧ ــ ١٨٨ رقم ١١/ الإحسان) .

وابن منده في الرد على من يقول (آلم) حرف (ص ٣٣ ــ ٣٤ رقم ١) .

جميعهم من طريق شعبة، عن حصين، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمرو، عنه ﷺ قال: «لكل عمل شرّة، ولكل شرّة فترة، فمن كانت فترته إلى سنتي فقد أفلح، ومن كان إلى غير ذلك فقد هلك».

وسنده صحيح، رجاله إلى شعبة ثقات تقدمت تراجمهم، وقد رواه الإمام أحمد عن شيخه محمد بن جعفر غندر، عن شعبة، به .

ومحمد بن جعفر الهُذَلي، مولاهم، أبو عبد الله البصري المعروف بـ : غُنْدر يروي عن عوف الأعرابي ومعمر وسعيد بن أبي عروبة وابن جريج وغيرهم، روى عنه الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه ويحيى بن معين وعلي بن المديني وأبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة وغيرهم، وهو ثقة روى له الجماعة، صحيح =

.....

= الكتاب، وهو من أوثق الناس في شعبة؛ فإنه روى عنه فأكثر، وجالسه نحواً من عشرين سنة، وكان ربيبه، وقد وثقه ابن معين وابن سعد والمستملي والعجلي وزاد: «كان من أثبت الناس في حديث شعبة»، وقال أبو حاتم: «كان صدوقاً، وكان مؤدباً، وفي حديث شعبة ثقة»، وقال ابن المبارك: «إذا اختلف الناس في حديث شعبة، فكتاب غندر حكم بينهم»، وقال عبد الرحمن بن مهدي: «غندر أثبت في شعبة مني»، وقال أيضاً: «كنا نستفيد من كتب غندر في حياة شعبة، وكان وكيع يسميه: الصحيح الكتاب»، وقال ابن المديني: «هو أحب إليّ من عبد الرحمن في شعبة»، وقال أيضاً: «كنت إذا ذكرت غندراً ليحيى بن سعيد عوج فمه؛ كأنه يضعفه»، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «كان من خيار عباد الله، ومن أصحهِّم كتاباً، على غفلة فيه» . أ.هـ من الجرح والتعديل (٧/ ٢٢١ ــ ٢٢٢ رقم ١٢٢٣)، والتهذيب (٩/ ٩٦ ــ ٩٨ رقم ١٢٩) .

أقول: أما ما ذكره ابن المديني عن يحيى بن سعيد القطان من أنه يعوج فمه إذا ذُكر غندر كأنه يضعفه، فهو جرح غير مفسَّر ومعارض بأقوال الأئمة التي تقدم ذكرها، وغندر قرين ليحيى بن سعيد، فيحمل هذا على أنه من كلام الأقران بعضهم في بعض .

وأما وصف ابن حبان لغندر بالغفلة، فالظاهر أنه استند على حكاية فيها تَنَدُّر، ذُكرت في ترجمة غندر، وهي: أنه اشترى سمكاً، وقال لأهله: أصلحوه، ونام، فأكلوا السمك، ولطّخوا يده، فلما انتبه قال: هاتوا السمك، فقالوا: قد أكلت، قال: لا، قالوا: فشُمَّ يَدَك، ففعل، فقال: صدقتم، ولكني ما شبعت .

وقد أنكر غندر هذه الحكاية كما في ميزان الاعتدال (٣/ ٥٠٢)، وقال: «أما كان يَدُلُّني بطني؟!» .

ولذا قال يحيى بن معين: «كان غندر أصح الناس كتاباً، أراد بعض الناس أن يخطِّئه فلم يقدر، أخرج إلينا كتاباً، فقال: اجْهدوا أن تخرجوا فيه خطأً، فما وجدنا شيئاً، وكان يصوم يوماً ويفطر يوماً منذ خمسين سنة»، ولما ذكره الذهبي =

.....

= في الموضع السابق من الميزان قال: «أحد الأثبات المتقين، ولا سيما في شعبة».
وكانت وفاته رحمه الله سنة ثلاث وتسعين ومائة .
وأخرجه أحمد أيضاً (٢/ ١٥٨) .
والطحاوى في الموضع نفسه .
كلاهما من طريق هشيم، عن حصين، به نحوه، وفي لفظ أحمد قصة .
وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة (١/ ٢٧ ــ ٢٨ رقم ٥١) من طريق محمد ابن فضيل، عن حصين، به نحوه .
قال الشيخ الألباني في تعليقه على الحديث: «إسناده صحيح على شرط الشيخين» .
ب ــ طريق مغيرة بن مقسم الضبّي، عن مجاهد .
أخرج الإمام أحمد (٢/ ١٥٨) مقروناً بطريق حصين السابق، من رواية هشيم عنهما .

(٢) طريق أبي العباس بن فروخ الشاعر مولى بني الدِّيْل، عن عبد الله بن عمرو قال: ذكر لرسول الله ﷺ رجال يجتهدون في العبادة اجتهاداً شديداً فقال: «تلك ضراوة الإسلام وشرّته، ولكل ضراوة شرّة، ولكل شرّة فترة، فمن كانت فترته إلى اقتصاد وسنة فلأمّ ما هو، ومن كانت فترته إلى المعاصي فذلك الهالك».
أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/ ١٦٥) من طريقين عن محمد بن إسحاق، عن أبي الزبير المكي، عن أبي العباس، به، وقد صرح ابن إسحاق بالسماع في أحد الطريقين، وحسّن الألباني سند هذا الطريق في تعليقه على الحديث في الموضع السابق من السنة لابن أبي عاصم .
وعليه فالحديث بمجموع طرقه صحيح لغيره، والله أعلم .

[كتاب التفسير][1]

باب
[تفسير سورة الفاتحة][1]

(١) العنوان ليس في الأصل.

باب تفسير فاتحة الكتاب

[١٦٨] حدثنا سعيد قال: نا عبد الله بن جعفر[١]، عن العلاء بن عبدالرحمن بن يعقوب[٢]، عن أبيه[٣]، عن أبي هريرة، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن، فهي خداج[٤]، فهي خداج غير تمام**». **قلت له: يا أبا هريرة إني أكون أحياناً وراء إمام؟ فغمز ذراعي، وقال: يا فارسي، اقرأها فى نفسك فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «قال الله عز وجل: قسمت السورة بيني وبين عبدي نصفين، فنصفها لي، ونصفها**

---

(١) هو عبد الله بن جعفر بن نجَيح السَّعْدي، مولاهم، أبو جعفر المديني، والد علي ابن المديني، بصري أصله من المدينة، روى عن عبد الله بن دينار والعلاء بن عبد الرحمن وأبي الزناد وغيرهم، روى عنه ابنه علي وعلي بن الجعد وقتيبة بن سعيد وغيرهم، وروى عنه هنا سعيد بن منصور، وهو ضعيف؛ يقال تغيَّر حفظه بآخَرَةٍ كما في التقريب (ص ٢٩٨ رقم ٣٢٥٥)؛ قال ابن معين: «ليس بشيء»، وفي رواية: «كان من أهل الحديث، ولكنه بلي في آخر عمره»، وقال عمرو بن علي: «ضعيف الحديث»، وقال أبو حاتم: «منكر الحديث جداً، ضعيف الحديث، يحدث عن الثقات بالمناكير، يكتب حديثه ولا يحتج به»، وقال النسائي: «متروك الحديث»، وقال ابن حبان: «كان ممن يهم في الأخبار حتى يأتي بها مقلوبة، ويخطيء في الآثار كأنها معمولة»، وكانت وفاته سنة ثمان وسبعين ومائة.أ.هـ من الجرح والتعديل (٥/ ٢٢ ــ ٢٣ رقم ١٠٢)، والتهذيب (٥/ ١٧٤ ــ ١٧٦ رقم ٢٩٨).

(٢) هو العلاء بن عبدالرحمن بن يعقوب الحُرَقي ــ بضم المهملة وفتح الراء، بعدها قاف ــ، أبو شِبْل ــ بكسر المعجمة وسكون الموحّدة ــ، المدني روى عن أبيه وابن عمر وأنس وغيرهم، روى عنه ابنه شبل وابن جريح والإمام مالك وشعبة والسفيانان وغيرهم، وهو صدوق، قال عنه الإمام أحمد: «ثقة، لم أسمع أحداً ذكره بسوء»، وقال ابن سعد: «كان ثقة كثير الحديث»، وقال الترمذي: «هو ثقة عند أهل الحديث»، وقال النسائي: «ليس به بأس»، وقال ابن عدي: «ما أرى به بأساً»،=

لعبدي، يقول العبد: ﴿الحمد لله رب العالمين﴾، فيقول الله: حمدني عبدي، ويقول العبد: ﴿الرحمن الرحيم﴾، فيقول الله: أثنى علي عبدي، ويقول العبد: ﴿مالك يوم الدين﴾، فيقول الله عز وجل: مجّدني عبدي، فهذا لي، ولعبدي ما سأل، وهذه الآية بيني وبين عبدي، يقول العبد: ﴿إياك نعبد وإياك نستعين﴾، وهذا بيني وبين عبدي نصفين، ولعبدي ما سأل، يقول العبد: ﴿اهدنا الصراط المستقيم، صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين﴾ .

وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن العلاء بن عبد الرحمن، فقال: «صالح»، قلت: فهو أوثق، أو العلاء بن المسيب؟ فقال: «العلاء بن عبد الرحمن عندي أشبه»، وفي رواية أخرى عن أبي حاتم قال: «روى عنه الثقات، وأنا أُنكر من حديثه أشياء»، وقال ابن معين: «ليس حديثه بحجة، وهو وسهيل قريب من السواء»، وقال أبو زرعة: «ليس هو بأقوى ما يكون»، وكانت وفاته سنة اثنتين وثلاثين ومائة، وقيل: تسع وثلاثين ومائة . أ.هـ من الجرح والتعديل (٦/ ٣٥٧ ــ ٣٥٨ رقم ١٩٧٤)، والتهذيب (٨/ ١٨٦ ــ ١٨٧ رقم ٣٣٥) .
قلت: العلاء مختلف فيه، وقد أُنكرت عليه أحاديث، والصواب من حاله ــ إن شاء الله ــ أنه صدوق حسن الحديث، وهذا القول قريب مما ذهب إليه النسائي وابن عدي، ولكن يجتنب من حديثه ما أنكر عليه، وهذا ما ذهب إليه الحافظ الذهبي؛ حيث ذكره في سير أعلام النبلاء (٦/ ١٨٦ ــ ١٨٧) وقال: «الإمام المحدِّث الصدوق»، ثم ذكر بعض الأقوال فيه، ثم قال: «قلت: لا ينزل حديثه عن درجة الحسن، لكن يتجنب ما أُنكر عليه»، وذكره في الميزان (٣/ ١٠٢ رقم ٥٧٣٥) وقال: «صدوق مشهور»، وذكره في «من =

.....

= تكلم فيه وهو موثق (ص ١٣٩ رقم ٢٥٠) وقال: «صدوق» .

(٣) هو عبد الرحمن بن يعقوب الجُهَني، المدني، مولى الحُرَقَة ـــ بضم المهملة وفتح الرا، بعدها قاف ـــ، والد العلاء، يروي عن أبيه وأبي هريرة وأبي سعيد وابن عباس وابن عمر وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه ابنه العلاء وسالم أبو النضر ومحمد بن إبراهيم التيمي وغيرهم، وهو ثقة من الطبقة الثالثة كما في التقريب (ص ٣٥٣ رقم ٤٠٤٦)، فقد وثقه العجلي، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال النسائي: «ليس به بأس»./ انظر التهذيب (٦/ ٣٠١ رقم ٥٨٤).
وقال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٥/ ٣٠١ ـــ ٣٠٢ رقم ١٤٢٨): «قلت لأبي: هو أوثق، أو المسيب بن رافع؟ فقال: ما أقربهما». أ.هـ .
قلت: والمسيب بن رافع تقدم في الحديث [١٢] أنه ثقة .

(٤) ورد تفسيرها في نفس الحديث في قوله ﷺ: «غير تمام»، والخداج: هو النقصان، يقال: خَدَجَت الناقة: إذا ألقت ولدها قبل أوانه، وإن كان تامّ الخلق، وأَخْدَجَتْه: إذا ولدته ناقص الخلق وإن كان تمام الحمل. والخداج مصدر، ووصف الصلاة بالمصدر نفسه مبالغة./ انظر النهاية في غريب الحديث (٢/ ١٢) .

[١٦٨] سنده فيه عبد الله بن جعفر وتقدم أنه ضعيف، لكنه لم ينفرد به، بل تابعه جمٌّ غفير من الرواة، والحديث صحيح أخرجه مسلم وغيره كما سيأتي، وهو مروي عن أبي هريرة رضي الله عنه من خمسة طرق:
الطريق الأول: طريق عبد الرحمن بن يعقوب، ويرويه عنه ابنه العلاء.
وله عن العلاء أحد وعشرون طريقاً:
(١) طريق عبد الله بن جعفر الذي أخرجه المصنف عنه .
(٢) طريق سفيان بن عيينة، عن العلاء .
أخرجه الحميدي في مسنده (٢/ ٤٣٠ رقم ٩٧٣ و ٩٧٤) .
ومن طريقه أبو عوانة في مسنده (٢/ ١٤١) .=. =

.....

= والبيهقي في سننه (٢/ ٣٨)، وفي القراءة خلف الإمام (ص ٣٥ ــ ٣٦ رقم ٦٣ و ٦٤).

وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/ ٢٤١ ــ ٢٤٢) .

والبخاري في جزء القراءة خلف الإمام (ص ٢١ و ٢٤ رقم ٣٩ و ٤٧) .

ومسلم في صحيحه (١/ ٢٩٦ رقم ٣٨) في الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة .

والنسائي في فضائل القرآن (ص ٧٤ ــ ٧٥ رقم ٣٨) .

والبيهقي في سننه (٢/ ٣٨)، وفي الأسماء والصفات (١/ ٩٥)، وفي القراءة خلف الإمام (ص ٣٦ ــ ٣٧ رقم ٦٥).

جميعهم من طريق سفيان، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، به نحوه، وزاد بعضهم قول سفيان في آخره في قصة تلقّيه لهذا الحديث من العلاء .

(٣) طريق شعبة، عن العلاء .

أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/ ٤٥٧ و ٤٧٨) .

والبخاري في جزء القراءة خلف الإمام (ص ٦٢ رقم ١٧٣) .

وابن خزيمة في صحيحه (١/ ٢٤٨ رقم ٤٩٠) .

وأبو عوانة في مسنده (٢/ ١٤٠) .

والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٢١٦)، وفي مشكل الآثار (٢/ ٢٣) .

وابن حبان في صحيحه (٥/ ٩١ و ٩٦ رقم ١٧٨٩ و ١٧٩٤/ الإحسان) .

والبيهقي في القراءة خلف الإمام (ص ٣٥ رقم ٦٠ و ٦١ و ٦٢) .

جميعهم من طريق شعبة، عن العلاء، به مختصراً .

(٤) طريق عبد العزيز بن محمد الدَّرَاوَرْدي، عن العلاء .

أخرجه الحميدي في مسنده (٢/ ٤٣٠ رقم ٩٧٤) .

ومن طريقه أبو عوانة في مسنده (٢/ ١٤١) .

وأخرجه البخاري في جزء القراءة خلف الإمام (ص ٢٤ رقم ٤٦) . =

.....

= والترمذي في سننه (٨/ ٢٨٣ ــ ٢٨٥ رقم ٤٠٢٧) في تفسير سورة الفاتحة من كتاب التفسير .
وابن حبان في صحيحه (٥/ ٩٦ ــ ٩٧ رقم ١٧٩٥/ الإحسان) .
والبيهقي في القراءة خلف الإمام (ص ٣٨ ــ ٣٩ و ٩٨ رقم ٧٠ و ٧١ و ٢١٩) .
جميعهم من طريق عبد العزيز، عن العلاء، به نحوه، إلا أن لفظ الحميدي مختصر .

(٥) طريق أبي أويس عبد الله بن عبد الله بن أويس، عن العلاء .
أخرجه مسلم في الموضع السابق من صحيحه (١/ ٢٩٧ رقم ٤١) .
والترمذي في الموضع السابق (٨/ ٢٨٥ ــ ٢٨٦ رقم ٤٠٢٨) .
وأبو عوانة في مسنده (٢/ ١٤٠ ــ ١٤١) .
والبيهقي في سننه (٢/ ٣٩)، وفي القراءة خلف الإمام (ص ٤٢ رقم ٧٦ و ٧٧) .
جميعهم من طريق أبي أويس، عن العلاء قال: سمعت من أبي وأبي السائب، وكانا جليسي أبي هريرة قالا: قال أبو هريرة...، الحديث بنحوه، إلا أن لفظ الترمذي مختصر .
وهذا الطريق أفادنا في نفي إعلال حديث العلاء بالاضطراب، فإنه يرويه مرة عن أبيه، عن أبي هريرة ، ومرة عن أبي السائب، عن أبي هريرة كما سيأتي، وقد سمع العلاء الحديث منهما كليهما كما دلّت عليه هذه الرواية، ولذا فإن الترمذي أشار إلى اختلاف الرواية عن العلاء، واستدل بهذه الرواية على أن للعلاء فيه شيخين، ثم قال (٨/ ٢٨٦): «وسألت أبا زرعة عن هذا الحديث، فقال: كلا الحديثين صحيح، واحتجّ بحديث ابن أبي أويس، عن أبيه ، عن العلاء» أ.هـ .
قلت: وقد توبع أبو أويس؛ تابعه الحسن بن الحرّ، ومحمد بن عجلان، وهما =

.....

= الطريقان الآيتان .

(٦) طريق الحسن بن الحرّ، عن العلاء عن أبيه وأبي السائب، عن أبي هريرة بنحو الحديث السابق .

أخرجه البيهقي في القراءة (ص ٤٢ ــ ٤٣ رقم ٧٨) .

وأخرجه أبو نعيم في الحلية (١٠/ ٣١) مختصراً .

(٧) طريق محمد بن عجلان، عن العلاء، عن أبيه وعن أبي السائب، عن أبي هريرة، به مختصراً.

أخرجه البيهقي في الموضع السابق برقم (٧٩) .

(٨) طريق عبد العزيز بن أبي حازم، عن العلاء .

أخرجه الحميدي في مسنده (٢/ ٤٣٠ رقم ٩٧٤) .

ومن طريقه أبو عوانة في مسنده (٢/ ١٤١) .

وأخرجه البخاري في جزء القراءة خلف الإمام (ص ٢٣ رقم ٤٢) .

وابن ماجه في سننه (٢/ ١٢٤٣ ــ ١٢٤٤ رقم ٣٧٨٤) في الأدب، باب ثواب القرآن .

ثلاثتهم من طريق ابن أبي حازم، عن العلاء، عن أبيه ، به نحوه، إلا أن لفظ الحميدي مختصر .

(٩) طريق روح بن القاسم، عن العلاء، عن أبيه ، به نحوه .

أخرجه البخاري في الموضع السابق (ص ٤ ــ٥ و ٢٤ رقم ١٢ و ٤٥) .

والبيهقي في القراءة (ص ٣٧ ــ ٣٨ رقم ٦٨) .

(١٠) طريق إسماعيل بن جعفر، عن العلاء، عن أبيه، به مختصراً .

أخرجه البخاري في الموضع السابق (ص ٢٣ ــ ٢٤ رقم ٤٤) .

والبيهقي فى الموضع السابق أيضاً (ص ٣٨ رقم٦٩) .

وأبو عثمان سعيد بن محمد البَحيري في فوائده (ل ١٣/ أ) .

(١١) طريق عبد الله بن زياد بن سمعان، عن العلاء، عن أبيه، به نحوه، إلا أنه زاد في متن الحديث التسمية . =

.....

= أخرجه الدارقطني في سننه (١/ ٣١٢) .
ومن طريقه أخرجه البيهقي في سننه (٢/ ٤٠) .
وأخرجه البيهقي أيضاً من طريق آخر في سننه (٢/ ٣٩ ــ ٤٠)، وفي القراءة (ص ٤١ رقم ٧٥) .
قال الدارقطني: «ابن سمعان هو: عبد الله بن زياد بن سمعان، متروك الحديث، وروى هذا الحديث جماعة من الثقات، عن العلاء بن عبد الرحمن، منهم: مالك ابن أنس، وابن جريج، وروح بن القاسم، وابن عيينة، وابن عجلان، والحسن ابن الحرّ، وأبو أويس، وغيرهم، على اختلاف منهم في الإسناد واتفاق منهم على المتن ، فلم يذكر أحد منهم في حديثه: بسم الله الرحمن الرحيم، واتفاقهم على خلاف ما رواه ابن سمعان أولى بالصواب». أ.هـ .

(١٢) طريق أبي غسان محمد بن مطرف، عن العلاء، عن أبيه ، به نحوه .
أخرجه البيهقي في القراءة (ص ٣٨ ــ ٣٩ رقم ٧٠) .
وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٢١٦) مختصراً .

(١٣) طريق سعد بن سعيد، عن العلاء، عن أبيه، به مختصراً .
أخرجه ابن حبان في صحيحه (٥/ ٨٩ ــ ٩٠ رقم ١٧٨٨/ الإحسان) .

(١٤ و١٥ و١٦ و١٧) طرق: إبراهيم بن طهمان، وجهضم بن عبد الله، ومحمد بن يزيد البصري، وزهير بن محمد العنبري، جميعهم عن العلاء، عن أبيه، به نحوه.
أخرج جميع هذه الطرق البيهقي في القراءة (ص ٣٧ و ٣٩ ــ ٤١ رقم ٦٦ و٦٧ و٧٢ و٧٣ و٧٤) .

(١٨ و١٩ و٢٠ و٢١) طرق: يوسف بن عبد الرحمن مولى سُكَرّة، وسعيد بن مسلمة، وعبد الرحمن بن إسحاق، والحسن بن عمارة، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة .
أشار لهذه الطرق البيهقي في الموضع السابق (ص ٤١)، ثم قال: «تركت روايتهم مخافة التطويل» . =

.....

الطريق الثاني: طريق أبي السائب مولى هشام بن زُهْرَة، عن أبي هريرة .
وله عن أبي السائب ثلاثة طرق :
(١) طريق العلاء بن عبد الرحمن، وله عنه ثمانية طرق :
أ ــ طريق الإمام مالك الذي رواه في الموطأ (١/ ٨٤ ــ ٨٥ رقم ٣٩) عن العلاء، أنه سمع أبا السائب مولى هشام بن زهرة يقول: سمعت أبا هريرة...، الحديث بنحوه .
ومن طريق الإمام مالك أخرجه :
عبد الرازق في المصنف (٢/ ١٢٨ ــ ١٢٩ رقم ٢٧٦٨) .
وأبو عبيد في الفضائل (ص ١٥٦ رقم ٤٠٠) .
والبخاري في خلق أفعال العباد (ص ٤٣ ــ ٤٤ رقم ١٣٢)، وفي جزء القراءة (ص ٢١ ــ ٢٢ رقم ٤٠) .
ومسلم في الموضع السابق من صحيحه (١/ ٢٩٦ رقم ٣٩) .
وأبو داود في سننه (١/ ٥١٢ ــ ٥١٤ رقم ٨٢١)، في الصلاة، باب من ترك القراءة في صلاته.
وعبد الله بن أحمد في زوائده على المسند (٢/ ٤٦٠) .
والنسائي في سننه (٢/ ١٣٥ ــ ١٣٦)، في الافتتاح، باب ترك قراءة: بسم الله الرحمن الرحيم في فاتحة الكتاب، وفي فضائل القرآن (ص ٧٤ رقم ٣٧) .
وابن خزيمة في صحيحه (١/ ٢٥٢ ــ ٢٥٣ رقم ٥٠٢) .
وأبو عوانة في مسنده (٢/ ١٣٩ و ١٤٠) .
والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٢١٥)، وفي مشكل الآثار (٢/ ٢٣).
وأبو جعفر النحاس في القطع والائتناف (ص ١٠١ ــ ١٠٣) .
وابن حبان في صحيحه (٥/ ٨٤ ــ ٨٥ رقم ١٧٨٤/ الإحسان) .
والبيهقي في سننه (٢/ ٣٩ و ١٦٦ ــ ١٦٧)، وفي شعب الإيمان (٥/ ٢٩٢ ــ ٢٩٣ رقم ٢١٤٦)، وفي القراءة خلف الإمام (ص ٣٠ ــ ٣١ رقم ٤٩ و٥٠ و٥١ و٥٢) .
والبغوي في شرح السنة (٣/ ٤٧ رقم ٥٧٨) . =

.....

= ب ــ طريق ابن جريج، عن العلاء .

أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢/ ١٢١ و١٢٨ رقم ٢٧٤٤ و ٢٧٦٧) .

ومن طريقه الإمام أحمد في المسند (٢/ ٢٨٥) .

والبخاري في جزء القراءة (ص ٢٣ رقم ٤٣) .

ومسلم في الموضع السابق من صحيحه (١/ ٢٩٧ رقم ٤٠) .

وأبو عوانة في مسنده (٢/ ١٤٠) .

والبيهقي في القراءة (ص ٣٢ رقم ٥٣) من طريق الإمام أحمد عن عبد الرزاق .

وأخرجه أبو عبيد في الفضائل (ص ١٥٥ رقم ٣٩٩) .

وابن أبي شيبة في المصنف (١/ ٣٦٠) .

ومن طريقه ابن ماجه في سننه (١/ ٢٧٣ ــ ٢٧٤ رقم ٨٣٨)، في إقامة الصلاة، باب القراءة خلف الإمام .

وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/ ٢٥٠) .

وابن خزيمة في صحيحه (١/ ٢٤٧ رقم ٤٨٩) .

جميعهم من طريق ابن جريج، عن العلاء، عن أبي السائب، عن أبي هريرة ، به مختصراً، عدا أحد لفظي عبد الرزاق فمطولاً بنحوه، وإلا أبا عبيد فقرنه بلفظ مالك السابق، وقال: «دخل كلام بعضهم في بعض» .

جـ ــ طريق محمد بن إسحاق بن يسار، عن العلاء، عن أبي السائب، به نحوه .

أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/ ٢٨٦) .

والبخاري في جزء القراءة (ص ٢٢ ــ ٢٣ رقم ٤١) .

وابن جرير الطبري في تفسيره (١/ ٢٠٠ رقم ٢٢١ و ٢٢٢) وفي لفظه شيء من الاختصار .

والبيهقي في القراءة (ص ٣٤ رقم ٥٧ و ٥٨) .

د ــ طريق الوليد بن كثير، عن العلاء، عن أبي السائب، به .

أخرجه ابن جرير في الموضع السابق برقم (٢٢٣) بمثل لفظه السابق . . =

.....

= والبيهقي في سننه (٢/ ١٦٦)، وفي القراءة (ص ٣٢ رقم ٥٤)، بنحوه مطولاً .

هـ — طريق ورقاء، عن العلاء، عن أبي السائب، به مختصراً .

أخرجه الطيالسي في مسنده (ص ٣٣٤ رقم ٢٥٦١) .

ومن طريقه البيهقي في القراءة (ص ٣٤ رقم ٥٩) .

والخطيب في تاريخه (٦/ ٣٠٢) .

و — طريق أبي أويس، عن العلاء، عن أبي السائب، به .

وهذه الطريق مقرونة برواية العلاء، عن أبيه، وتقدمت الإشارة إليها وتخريجها .

ز — طريق الحسن بن الحرّ، عن العلاء، عن أبي السائب، به .

وهذه كسابقتها تقدمت الإشارة إليها وتخريجها .

ح — طريق محمد بن عجلان، عن العلاء، عن أبي السائب، به .

وبعض روايات هذا الطريق كسابقتيها تقدم تخريجها .

وأخرجه البيهقي في القرءة (ص ٣٣ رقم ٥٥ و ٥٦) بطوله نحوه، عن أبي السائب فقط .

(٢ و٣) طريقا الزهري وصفوان بن سليم، عن أبي السائب، عن أبي هريرة ، به .

أخرج هذين الطريقين البيهقي في القراءة (ص ٤٣ — ٤٤ رقم ٨٠ و ٨١ و ٨٢)، ولفظ الزهري مطول بنحوه، ولفظ صفوان مختصر .

الطريق الثالث: طريق عبد الملك بن المغيرة ، عن أبي هريرة .

أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/ ٢٩٠) .

والبخاري في جزء القراءة (ص ٢٥ — ٢٦ رقم ٥٣) .

والبيهقي في القراءة (ص ٤٥ — ٤٦ رقم ٨٦) .

ثلاثتهم من طريق محمد بن عمرو بن علقمة، عن عبد الملك، به مختصراً .

الطريقان الرابع والخامس: هما طريقا عبد الملك بن مروان وأبي سلمة بن عبد الرحمن، =

[١٦٩] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا مُخْبِر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم كانوا يقرأون: (مالك يوم الدين).

= عن أبي هريرة، به مختصراً، وبعض طرق حديث أبي سلمة موقوفة على أبي هريرة. أخرج هذين الطريقين البيهقي في القراءة (ص ٤٤ــ٤٥ رقم ٨٣ و ٨٤ و ٨٥). هذا ما تيسر جمعه من طرق هذا الحديث الصحيح، والله أعلم .

[١٦٩]سنده ضعيف جداً لإبهام شيخ هشيم ومخالفته الثقات في إسناده، وصوابه: عن الزهري مرسلاً، أو: عن الزهري، عن ابن المسيب مرسلاً، وهذا ضعيف لإرساله، وهو حسن لغيره عن عمر رضي الله عنه كما سيأتي.

وقد روي الحديث عن الزهري من سبعة طرق :

(١) طريق شيخ هشيم المبهم الذي أخرجه المصنف هنا عن هشيم، عنه، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه .

وأخرجه أبو بكر عبدالله بن أبي داود في كتاب المصاحف (ص ١٠٣) من طريق أبي الربيع الزهراني، عن هشيم، به مثله.

ثم أخرجه بعده من طريق المصنِّف سعيد بن منصور، فقال: حدثنا محمد بن عوف، حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا هشيم، قال: أخبرني مخبر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر كانوا يقرأون: (ملك يوم الدين) اهـ.

كذا الصواب في رواية محمد بن عوف، وقد وقع في المطبوع من كتاب المصاحف: (مالك)، وهو خطأ؛ يدل عليه أن ابن أبي داود قال عقب الحديث: «هذا عندنا وهم، والصواب رواية أبي الربيع وغيره عن هشيم، وكل من رواه عن الزهري متصلاً وغير متصل فـ (مالك)، إلا رجلاً واحداً [في الأصل: رجل واحد] فإنه قال: (ملك) » اهـ.

وقال الدارقطني كما في أطراف الأفراد (ل ١٧٤/ب): «حديث أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يقرأون: (مالك يوم الدين) تفرد به هشيم، عن مخبر، عن الزهري، عنه. هكذا رواه أبو الربيع عن هشيم. ورواه سعيد بن منصور، عن هشيم، أخبرني مخبر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر كانوا يقرأون: (ملك يوم الدين). تفرد به محمد بن عوف الطائي عن سعيد. قال ابن أبي داود: والصواب: (مالك) » اهـ.

قلت: والخطأ من محمد بن عوف، فإن سعيداً رواه على الصواب كما هنا.

.....

(٢) طريق يونس بن يزيد الأيلي، عن الزهري، عن أنس .
أخرجه حفص بن عمر الدوري في قراءات النبي ﷺ (ص ٥٣ رقم ٢) .
والترمذي في سننه (٨/ ٢٤٨ رقم ٣٠٩٦) في أبواب القراءات عن رسول الله ﷺ.
وابن أبي داود في المصاحف (ص ١٠٣) .
ومحمد بن إبراهيم الجرجاني في أماليه (ل ١٦٠/ ب) .
جميعهم من طريق أيوب بن سويد، عن يونس بن يزيد، عن الزهري، عن أنس، بمثل لفظ المصنف ، ألا أن الترمذي قال: «وأراه قال: وعثمان» .
قال الترمذي: «هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث الزهري، عن أنس بن مالك، إلا من حديث هذا الشيخ أيوب بن سويد الرَّمْلي، وقد روى بعض أصحاب الزهري هذا الحديث عن الزهري: أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر كانوا يقرأون: (مالك يوم الدين)، وروى عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر كانوا يقرأون: (مالك يوم الدين) » اهـ .
والترمذي بهذا الكلام يشير إلى الاختلاف في سند هذا الحديث الذي سيأتي بيانه ـــ إن شاء الله ـــ.
وأيوب الذي روى هذا الطريق عن يونس، هو ابن سويد الرَّمْلي، أبو مسعود الحِمْيَري السَّيباني ـــ بمهملة مفتوحة، ثم تحتانية ساكنة، ثم موحَّدَة، ـــ، يروي عن الأوزاعي والإمام مالك والثوري ويونس بن يزيد وغيرهم، روى عنه الإمام الشافعي ويونس بن عبد الأعلى ومحمد بن عبد الله بن عبدالحكم وغيرهم، وكانت وفاته سنة ثلاث وتسعين ومائة، وقيل: سنة اثنتين وتسعين ومائة، وهو ضعيف كما قال الإمام أحمد وأبو داود والساجي وزاد: «ارْمِ به،» وروى وهب بن زمعة عن ابن المبارك أنه ترك حديثه، وروى سفيان بن عبد الملك عن ابن المبارك أنه قال: «ارْمِ به»، وقال ابن معين: «ليس بشيء، كان يسرق الأحاديث، قال أهل الرَّمْلة: حدث عن ابن المبارك بأحاديث، ثم قال: حدثني أولئك الشيوخ الذين حدث ابن المبارك عنهم»، وهذه الحكاية لم يذكر ابن معين من الذي حدثه بها، وقال البخاري: «يتكلمون فيه»، وقال النسائي، «ليس بثقة»، وقال ابن حبان: «كان رديء الحفظ يخطيء، يُتّقى حديثه من رواية ابنه محمد بن أيوب عنه؛ لأن أخباره إذا سُبرت من غير رواية ابنه عنه وجد أكثرها =

.....

= مستقيمة»، وطوّل ابن عدي في ترجمته، وأورد له جملة مناكير من غير رواية ابنه عنه، لا كما زعم ابن حبان، ذكر ذلك ابن حجر، ثم قال ابن عدي: «ولأيوب بن سويد حديث صالح عن شيوخ معروفين، منهم يونس بن يزيد الأيلي نسخة الزهرى...، ويقع في حديثه ما لا يوافقه الثقات عليه، ويكتب حديثه في جملة الضعفاء» أ.هـ من الضعفاء للعقيلي (١/ ١١٣ ــ ١١٤)، والكامل لابن عدي (١/ ٣٥١ ــ ٣٥٦)، والتهذيب (١/ ٤٠٥ ــ ٤٠٦ رقم ٧٤٥) .

وذكر ابن أبي حاتم في العلل (٢/ ٧٤) أنه سأل أباه عن الحديث بهذا الإسناد فقال: «هذا حديث منكر بهذا الإسناد» أ .هـ.

وأخرج ابن عدي في الكامل (٥/ ١٦٢٥ ــ ١٩٢٦) هذا الحديث من طريق عبد العزيز بن الحصين عن الزهري الآتي برقم (٤)، ثم قال: «هذا بهذا الإسناد منكر، وقد روي هذا الحديث عن الزهري، عن أنس ، وليس ذاك أيضاً بمحفوظ» أ.هـ.

(٣) طريق أبي بكر بن عياش، عن سليمان التيمي، عن ابن شهاب الزهري، عن سعيد بن المسيب والبراء بن عازب قالا: قرأ النبي ﷺ وأبو بكر وعمر: (مالك يوم الدين) .

أخرجه حفص الدوري في الموضع السابق (ص ٥١ ــ ٥٢ رقم ١) .

ومن طريقه ابن أبي داود في المصاحف (ص ١٠٤)، ثم قال ابن أبي داود: «هذا عندنا وهم، وإنما هو سليمان بن أرقم» .

قلت: يعني أن ذكر سليمان التيمي في هذا الحديث خطأ، وإنما هو سليمان ابن أرقم، وفرق بينهما، فالتيمي تقدم في الحديث [٩٤] أنه ثقة عابد .

وسليمان بن أرقم، أبو معاذ البصري، يروي عن الزهري ويحيى بن أبي كثير والحسن البصري وابن سيرين وغيرهم، روى عنه الثوري وأبو داود الطيالسي وإسماعيل بن عياش وغيرهم، وهو متروك الحديث كما قال أبو حاتم والترمذي . =

.....

= وابن خراش والنسائي وأبو أحمد والحاكم والدارقطني، وقال أبو داود: «متروك الحديث، قلت لأحمد: روى عن الزهري، عن أنس في التلبية، قال: لا نبالي روى أم لم يرو»، وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه: «ليس بشيء، لا يروى عنه الحديث»، وقال ابن معين: «ليس بشيء، ليس يسوى فلساً»، وقال البخاري: «تركوه»، وقال مسلم: «منكر الحديث» أ.هـ من الكامل لابن عدي (٣/ ١١٠٠ ــ ١١٠٥)، والتهذيب (٤/ ١٦٨ ــ ١٦٩ رقم ٢٩٧) .

وعليه فالحديث بهذا الإسناد ضعيف جداً، والذى دعى ابن أبي داود للقول بأن ذكر التيمي في هذا الإسناد خطأ: أن التيمي لا يعرف بالرواية عن الزهري كما يتضح من ترجمته فى تهذيب الكمال (١٢/ ٦/ المطبوع)، وإنما الذي يروي عن الزهري هو ابن أرقم كما سبق، والله أعلم .

(٤) طريق عبد العزيز بن الحصين، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ كان يقرأ: (مالك يوم الدين) .

أخرجه الدوري في الموضع السابق (ص ٥٤ رقم ٣) .

والعقيلي في الضعفاء (٣/ ١٥)، في ترجمة عبد العزيز بن الحصين، وذكر مع هذا الحديث حديثاً آخر، ثم قال: «لا يتابع عليهما جميعاً...، وكلا الحديثين الرواية فيهما من غير هذا الوجه مضطربة فيها لين» .

وأخرجه ابن عدي في الكامل (٥/ ١٩٢٥ ــ ١٩٢٦) وقال: «هذا بهذا الإسناد منكر» .

والحديث بهذا الإسناد ضعيف جداً، وعلّته عبد العزيز بن الحصين بن الترجمان، أبو سهل المروزي، يروي عن الزهري وثابت البُناني وعمرو بن دينار، روى عنه قتيبة بن سعيد ونعيم بن الهيثم وطائفة، وهو متروك الحديث كما قال أبو داود، وقال ابن المديني: «روى عنه معن وغيره بلاءً من البلاء»، وضعّفه جداً، وقال ابن معين: «ضعيف الحديث»، وقال البخاري وأبو أحمد الحاكم: «ليس بالقوي عندهم»، وقال مسلم: «ذاهب الحديث»، وقال النسائي: «ليس بثقة، . =

.....

= ولا يكتب حديثه »، وقال البغوي: «ضعيف الحديث، وهو فى الضعف نحو عبدالرحمن بن زيد بن أسلم»، وقال الحافظ ابن حجر: «وأعجب من كل ما تقدم: أن الحاكم أخرج له في المستدرك وقال: إنه ثقة».
أ.هـ من الضعفاء للعقيلي (٣/ ١٥ ــ ١٦)، والكامل لابن عدي (٥/ ١٩٢٥ ــ ١٩٢٦)، والميزان (٢/ ٦٢٧ رقم ٥٠٩٥)، واللسان (٤/ ٢٨ ــ ٢٩ رقم ٧٦) .
وقد تابع بَحْر بن كنيز عبد العزيز بن الحصين كما في الطريق الآتي، ولكنها متابعة لا يُفرح بها .

(٥) طريق بحر بن كنيز، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، بمثل سابقه .
أخرجه ابن أبي داود في المصاحف (ص ١٠٣) من طريق إبراهيم بن سليمان الزيات، عن بحر .
وسنده ضعيف جداً، له علتان :
أ ــ بَحْر بن كَنيز ــ بنون وزاي ــ، السقَّاء، أبو الفضل البصري، يروي عن الزهري والحسن البصري وعمرو بن دينار وغيرهم، روى عنه الثوري وابن عيينة ويزيد بن هارون وغيرهم، وهو متروك كما قال أبو داود والدارقطني، وقال ابن معين: «لا يكتب حديثه»، وفي رواية: «ليس بشيء، كل الناس أحب إلي منه»، وقال السعدي: «ساقط»، وقال النسائي: «ليس بثقة، ولا يكتب حديثه»، وفي رواية: «متروك الحديث»، وذكره ابن البرقي في طبقة من تُرك حديثه، وضعفه ابن سعد وإبراهيم الحربي وأبو حاتم، وقال ابن حبان: «كان ممن فحش خطؤه وكثر وهمه حتى استحق الترك»، وكانت وفاته سنة ستين ومائة أ.هـ من الكامل لابن عدي (٢/ ٤٨٢ ــ ٤٨٧)، والتهذيب (١/ ٤١٨ ــ ٤١٩ رقم ٧٧٣) .
ب ــ إبراهيم بن سليمان أبو إسحاق الزيّات، البَلْخي، يروي عن سفيان الثوري وبكر بن المختار، وعنه إبراهيم بن راشد الآدمي وأهل العراق، وهو صدوق يخطيء، ذكره ابن عدي في الكامل (١/ ٢٦٤) وقال: «ليس بالقوي»، وذكره . =

.....

= ابن حبان في الثقات في موضعين (٨/ ٦٥ و ٦٧ ــ ٦٨) وقال: «مستقيم الحديث إذا روى عن الثقات....، وهو أقرب من الضعفاء، ممن أستخير الله فيه»، وذكره الخليلي في الإرشاد في موضعين (١/ ٢٧٦) و (٣/ ٩٢٤) وقال في الموضع الأول: «صالح»، وقال في الثاني: «صدوق»، ونقل عن الحاكم أبي عبد الله قوله: «في كتبنا عن شيوخنا: محلّه الصدق» أ.هـ، وانظر لسان الميزان (١/ ٦٥ رقم ١٦٣) .

(٦) طريق أبي مطرف طلحة بن عبيد الله، عن الزهري مرسلاً، أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يقرأون: ﴿مالك يوم الدين﴾ .

أخرجه الدوري في الموضع المتقدم (ص ٥٥ و٥٦ و٥٨ رقم٤ و٥ و٦ و٨).

وابن أبي داود في المصاحف (ص ١٠٤) من ثلاث طرق عن أبي مطرف، وفي بعضها زاد: (وطلحة والزبير وأبيّ بن كعب وابن مسعود ومعاذ بن جبل رضي الله عنهم)، وزاد في رواية: (ومعاوية وابنه يزيد بن معاوية...، قال ابن شهاب وأول من أحدث: «مَلِكِ»: مروان) .

قال ابن كثير في التفسير (١/ ٢٤): «قرأ بعض القرّاء: ﴿ملك يوم الدين﴾، وقرأ آخرون: ﴿مالك﴾، وكلاهما صحيح متواتر في السبع...، وقد روى أبو بكر ابن أبي داود في ذلك شيئاً غريباً حيث قال...»، ثم ذكر الرواية السابقة، وتعقبها بقوله: «قلت: مروان عنده علم بصحة ما قرأه لم يطلع عليه ابن شهاب، والله أعلم» أ.هـ.

ورواية أبي مطرف هذه ورواية معمر الآتية الموافقة لها هما أصح الروايات عن الزهري كما سيأتي .

(٧) طريق معمر، عن الزهري، قال: كان النبي ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان يقرأون: ﴿مالك يوم الدين﴾، وأول من قرأها: ﴿مَلِك يوم الدين﴾: مروان.

أخرجه أبو داود في سننه (٤/ ٢٩٣ ــ ٢٩٤ رقم ٤٠٠٠) في الحروف والقراءات . =

[١٧٠] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، عن الحجاج[١]، عن عبدالرحمن بن الأسود[٢]، عن أبيه، **أنه سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقرأ كذلك.**

= وعلقه الترمذي عقب إخراجه لرواية يونس المتقدمة، عن الزهري، عن أنس. وأخرجه ابن أبي داود في المصاحف (ص ١٠٣).

زاد أبو داود في روايته: (قال معمر: وربما ذكر ابن المسيب)، وهذا يفيد أن الزهري كان يرسله مرة، ويذكره عن ابن المسيب مرسلاً مرة أخرى، ولذا جاء في تعليق الترمذي السابق للحديث ذكر ابن المسيب فيه.

قال أبو داود عقب الحديث: «هذا أصح من حديث الزهري، عن أنس، والزهري، عن سالم، عن أبيه».

قلت: ووافقت رواية أبي مطرف السابقة رواية معمر، ومعمر تقدم في الحديث [٤] أنه ثقة ثبت فاضل، وأما بقية الروايات المخالفة فلا يثبت منها طريق، وتقدم بيان ما فيها، فلا تنهض لمعارضة هاتين الروايتين، وهذا مارجحه أبو داود، وعليه فالحديث ضعيف من طريق الزهري لإرساله، وهو حسن لغيره عن عمر رضي الله عنه فقط بما سيأتي له من طرق برقم [١٧٠] و [١٧٢]، والله أعلم.

(١) هو الحجاج بن أرطأة ــ بفتح الهمزة ــ ابن ثور بن هبيرة بن شراحيل النخعي، أبو أرطأة الكوفي، القاضي، أحد الفقهاء، يروي عن عبدالرحمن بن الأسود بن يزيد وعطاء بن أبي رباح وعمرو بن شعيب وسماك بن حرب ونافع مولى ابن عمر وأبي إسحاق السبيعي وغيرهم، روى عنه شعبة وهشيم والثوري وحماد ابن زيد وحماد بن سلمة وغيرهم، وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس كما في التقريب (ص ١٥٢ رقم ١١١٩)، قال ابن معين: «صدوق ليس بالقوي، يدلس عن محمد بن عبيد الله العَرْزمي عن عمرو بن شعيب»، وقال ابن المبارك: «كان الحجاج يدلس، وكان يحدثنا الحديث عن عمرو بن شعيب مما يحدثه العَرْزمي، والعرزمي متروك لا نقربه»، وقال أبو زرعة: «صدوق مدلس»، وقال=

.....

= أبو حاتم: «صدوق يدلس عن الضعفاء، يكتب حديثه، وإذا قال: حدثنا فهو صالح، لا يرتاب في صدقه وحفظه إذا بيّن السماع، ولا يحتج بحديثه»، وقال الساجي: «كان مدلساً صدوقاً سيء الحفظ، ليس بحجة في الفروع والأحكام»، وقال النسائي: «ليس بالقوي»، وقال العجلي: «كان فقيهاً، وكان أحد مفتي الكوفة، وكان فيه تيه، وكان يقول: أهلكني حب الشرف، وولي قضاء البصرة، وكان جائز الحديث، إلا أنه صاحب إرسال...، وإنما يعيب الناس منه التدليس»، وقال ابن عدي: «إنما عاب الناس عليه تدليسه عن الزهري وعن غيره، وربما أخطأ في بعض الروايات، فأما أن يتعمد الكذب فلا، وهو ممن يكتب حديثه»، وقد عدّه الحافظ ابن حجر في الطبقة الرابعة من طبقات المدلسين، وهم من اتُّفق على أنه لا يحتج بشيء من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع؛ لكثرة تدليسهم على الضعفاء والمجاهيل، وكانت وفاته في سنة خمس وأربعين ومائة. انظر الجرح والتعديل (٣/ ١٥٤ ــ ١٥٦ رقم ٦٧٣)، والكامل لابن عدي (٢/ ٦٤١ ــ ٦٤٦)، وتهذيب الكمال (٥/ ٤٢٠ ــ ٤٢٨ رقم ١١١٢/ المطبوع)، وميزان الاعتدال (١/ ٤٥٨ ــ ٤٦٠ رقم ١٧٢٦)، والتهذيب (٢/ ١٩٦ ــ ١٩٨ رقم ٣٦٥)، وطبقات المدلسين (ص ١٢٥ رقم ١١٨).

(٢) هو عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد بن قيس النخعي، روى عن أبيه وعم أبيه علقمة بن قيس، وعن عائشة وأنس وابن الزبير وغيرهم، روى عنه أبو إسحاق السبيعي وأبو إسحاق الشيباني والأعمش وحجاج بن أرطأة وغيرهم، وهو ثقة روى له الجماعة كما في التقريب (ص ٣٣٦ رقم ٣٨٠٣)؛ فقد وثقه ابن معين والعجلي والنسائي وابن خراش وزاد: «من خيار الناس»، وكانت وفاته سنة تسع وتسعين للهجرة، أو مائة. أ.هـ من الجرح والتعديل (٥/ ٢٠٩ رقم ٩٨٦)، وتهذيب الكمال المخطوط (٢/ ٧٧٥)، والتهذيب (٦/ ١٤٠ ــ ١٤١ رقم ٢٨٦).

[١٧٠] سنده ضعيف لما تقدم عن حال حجاج بن أرطأة، ولأن هشيماً مدلس ولم. =

[١٧١]حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا خالد، عن أبي قلابة، أن أُبَيَّ بن كعب كان يقرأ: ﴿مالك يوم الدين﴾.

[١٧٢]حدثنا سعيد، قال: نا مروان بن معاوية، قال: نا الأعمش، عن إبراهيم، قال: كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقرأ: ﴿مالك يوم الدين﴾، وكان علقمة والأسود يقرآن: ﴿مالك يوم الدين﴾.

= يصرح بالسماع، وهو حسن لغيره بمجموع طرقه، منها هذا الطريق، وما تقدم برقم [١٦٩]، وما سيأتي برقم [١٧٢].

والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٣٦)، وعزاه للمصنف سعيد ابن منصور ووكيع والفريابي وأبي عبيد وعبد بن حميد وابن المنذر.

[١٧١]سنده رجاله ثقات، لكنه ضعيف للانقطاع بين أبي قلابة وأبيّ بن كعب، فإنه لم يدركه فيما يظهر، فأبو قلابة توفي فيما بين سنة أربع ومائة إلى سبع ومائة، وأما أبيّ بن كعب فوفاته مختلف فيها كما سبق بيانه في الحديث [١٠٩]، فبعضهم قال إنه توفي في خلافة عمر سنة تسع عشرة للهجرة، وبعضهم قال: بل في خلافة عثمان سنة اثنتين وثلاثين، فالفرق بين وفاتيهما يتراوح بين ثنتين وسبعين سنة إلى ثمان وثمانين، وهذا فرق كبير إذا ما أضيف له سن التحمل، وقرائن أخرى، منها: أن العلماء نصوا على أنه لم يسمع من صحابة كانت وفاتهم بعد وفاة أبيّ، مثل علي بن أبي طالب،ومعاوية بن أبي سفيان، وأبي هريرة، وابن عباس، وابن عمر، وغيرهم رضي الله عنهم، بل لم يذكروا له رواية متصلة إلا عن صغار الصحابة الذين تأخرت وفاتهم، مثل أنس بن مالك، ومالك بن الحويرث رضي الله عنهما./ انظر جامع التحصيل للعلائي (ص ٢٥٧ ــ ٢٥٨ رقم ٣٦٢)، والتهذيب (٥/ ٢٢٤ ــ ٢٢٦)، و (١/ ١٨٧ ــ ١٨٨).

والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٣٦) وعزاه للمصنف سعيد بن منصور ووكيع.

[١٧٢]الحديث سنده عن علقمة والأسود صحيح، وأما عن عمر بن الخطاب فضعيف=

[١٧٣] حدثنا سعيد، قال: نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن يحيى بن وَثَّاب[١]، أنه كان يقرأ: ﴿مالك يوم الدين﴾ .

= للانقطاع بينه وبين إبراهيم النخعي، فإنه لم يدرك عمر، بل إن ولادته كانت بعد وفاة عمر بزمن طويل، فولادته كانت سنة خمسين للهجرة، وقد نص أبو زرعة وأبو حاتم على أن روايته عن عمر مرسلة./ انظر المراسيل لابن أبي حاتم (ص ٨ ــ ١٠ رقم ١)، والتهذيب (١/ ١٧٧ ــ ١٧٨) .

لكن الحديث قد روي من طرق أخرى عن عمر، وتقدم تخريجها برقم [١٦٩] و [١٧٠]، فهو بمجموعها حسن لغيره، والله أعلم .

(١) هو يحيى بن وَثَّاب ــ بتشديد المثلّثة ــ، الأسدي، مولاهم، الكوفي المقريء، روى عن ابن عمر وابن عباس وزرّ بن حبيش وعلقمة والأسود، روى عنه الأعمش وأبو إسحاق السبيعي والشعبي وغيرهم، وهو ثقة عابد، روى له الجماعة إلا أبا داود كما في التقريب (ص ٥٩٨ رقم ٧٦٦٤)؛ فقد وثقه ابن معين وأبو زرعة والنسائي وابن سعد وزاد: «قليل الحديث، صاحب قرآن»، وقال العجلي: «كوفي تابعي ثقة وكان مقريء أهل الكوفة»، وقال الأعمش: «كنت إذا رأيت يحيى بن وثاب قد جاء قلت: هذا قد وقف للحساب؛ يقول: أي رب، أذنبت كذا، أذنبت كذا فعفوت عني، فلا أعود»، وكانت وفاته سنة ثلاث ومائة. أ.هـ من الجرح والتعديل (٩/ ١٩٣ رقم ٨٠٦)، والتهذيب (١١/ ٢٩٤ ــ ٢٩٥ رقم ٥٧٤) .

[١٧٣]سنده صحيح، والأعمش وإن لم يصرح بالسماع، إلا أنه ممن قرأ على يحيى وأخذ عنه القراءة، وهذه منها، وانظر سير أعلام النبلاء (٤/ ٣٨٠) .

قوله تعالى: ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ﴾

[١٧٤] حدثنا سعيد، قال: نا سُوَيْد بن عبد العزيز[١]، قال: نا حُصين ابن عبد الرحمن، قال: حدثني مُرَّة الهَمْداني، عن ابن مسعود قال: **الصراط على النار، يَمُرُّ أولهم مثل البرق، ثم كالطير، ثم كالفرس الجواد، وآخرهم يَمُرُّ حَبْواً، والملائكة قيام معهم كلاليب[٢] من نار يخطفون الناس يميناً وشمالاً، حتى يقذوفهم في النار .**

---

(١) هو سُوَيْد بن عبد العزيز بن نُمير السُّلمي، مولاهم، الدمشقي، روى عن حميد الطويل وعاصم الأَحْوَل والأوزاعي وحُصين بن عبد الرحمن وغيرهم، روى عنه هنا سعيد بن منصور، وروى عنه أيضاً أبو مسهر وعلي بن حجر ودحيم وهشام ابن عمار وغيرهم، وهو ضعيف كما في التقريب (ص ٢٦٠ رقم ٢٦٩٢)، فقد ضعفه ابن معين والنسائي في رواية، وفي أخرى قالا: «ليس بثقة»، وقال الإمام أحمد: «متروك الحديث»، وقال دحيم: «ثقة، وكانت له أحاديث يغلط فيها»، وقال علي بن حجر: «أثنى عليه هشيم خيراً»، وقال أبو حاتم: «في حديثه نظر، هو لين الحديث»، وضعفه ابن حبان جداً، وأورد له أحاديث مناكير، ثم قال: «وهو ممن أستخير الله فيه؛ لأنه يقرب من الثقات»، وكانت ولادته سنة ثمان ومائة، ووفاته سنة أربع وتسعين ومائة.

أ.هـ من الجرح والتعديل (٤/ ٢٣٨ ــ ٢٣٩ رقم ١٠٢٠) وتهذيب الكمال المطبوع (١٢/ ٢٥٧)، والتهذيب (٤/ ٢٧٦ ــ ٢٧٧ رقم ٤٧٣) .

(٢) جمع كَلُّوب، وهو: حديدة مُعْوَجَّةُ الرأس. انظر النهاية في غريب الحديث (٤/ ١٩٥).

[١٧٤] سنده ضعيف لضعف سويد بن عبد العزيز، وهو صحيح لغيره بالطرق الآتية .

فالحديث روي عن ابن مسعود من ستة طرق :

(١) طريق مُرَّة الهَمْداني، وله عنه طريقان:

أ ــ طريق حصين الذي أخرجه المصنف هنا . =

.....

= ب ــ طريق إسماعيل السُّدِّي، عن مرة، عن عبد الله بن مسعود قال: يرد الناس جميعاً الصراط، وورودهم: قيامهم حول النار ، ثم يصدرون عن الصراط بأعمالهم، فمنهم من يمرّ مثل البرق، ومنهم من يمر مثل الريح، ومنهم من يمر مثل الطير، ومنهم من يمر كأجود الخيل، ومنهم من يمر كأجود الإبل، ومنهم من يمر كعدو الرجل، حتى إن آخرهم مَرّاً: رجل نوره على موضع إبهامي قدميه، يمرّ فيتكفّأ به الصراط، والصراط دَحَض مزلّة، عليه حَسَك كحسك السعدان، حافتاه ملائكة معهم كلاليب من نار يختطفون بها الناس.

ذكره الحافظ ابن كثير في النهاية (٢/ ١٨٤)، وفي التفسير (٣/ ١٣٢)، وعزاه في التفسير لابن أبي حاتم .

وأخرجه الدارمي في سننه (٢/ ٣٣٦ رقم ٢٨١٣) .

والحاكم في المستدرك (٢/ ٣٧٥) .

كلاهما من طريق عبيدالله بن موسى، عن إسرائيل، عن السدي، عن مرة، عن ابن مسعود، به نحوه، إلا أنه رفعه للنبي ﷺ .

والدَّحَضُ: هو الزَّلَق كما في النهاية في غريب الحديث (٢/ ١٠٤) .

والحَسَكُ: جمع حَسَكَة، وهي شوكة صُلْبة معروفة كما في المرجع السابق (١/ ٣٨٦) .

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه»، ووافقه الذهبي، وليس كذلك، بل هو ضعيف؛ لأنه من رواية إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السُّدِّي ــ بضم المهملة وتشديد الدال ــ، أبي محمد الكوفي، يروي عن أنس وابن عباس وعطاء وعكرمة ومُرَّة الهمداني وغيرهم، روى عنه شعبة والثوري وأبو عوانة وإسرائيل وغيرهم، وهو صدوق، إلا أنه يهم، ورمي بالتشيع كما في التقريب (ص ١٠٨ رقم ٤٦٣)، فقد وثقه الإمام أحمد والعجلي وزاد: «عالم بالتفسير راوية له»، وقال يحيى القطان: «لا بأس به، ما سمعت أحداً يذكره إلا بخير، وما تركه أحد»، وقال النسائي: «ليس به بأس»، وقال ابن عدي: «مستقيم الحديث صدوق لا بأس به»، وقال الساجي: «صدوق فيه نظر»، =

.....

= وضعفه ابن معين والعقيلي وزاد: «كان يتناول الشيخين»، وقال أبو حاتم: «يكتب حديثه ولا يحتج به»، وقال أبو زرعة: «ليِّن»، وقال الجوزجاني: «هو كذاب شتّام»، وقال حسين بن واقد: «سمعت من السدي، فأقمت حتى سمعته يتناول أبا بكر وعمر، فلم أعد إليه»، وقال عبدالله بن حبيب بن أبي ثابت: سمعت الشعبي وقيل له: إن السدي قد أعطي حظاً من علم القرآن، فقال: «أعطي حظاً مِنْ جَهْلٍ بالقرآن»، وكانت وفاته سنة سبع وعشرين ومائة . أ.هـ من الجرح والتعديل (٢/ ١٨٤ ــ ١٨٥ رقم ٦٢٥)، وتهذيب الكمال المطبوع (٣/ ١٣٣)، والتهذيب (١/ ٣١٣ ــ ٣١٤ رقم ٥٧٢) .

(٢) طريق أبي وائل عن ابن مسعود موقوفاً عليه...، فذكره بنحوه وهو جزء من حديث طويل في وصف بعض أحوال الآخرة .

ذكره الحافظ ابن كثير في النهاية (٢/ ١٧٥) وعزاه للبيهقي في البعث والنشور، من طريق حماد بن سلمة، عن أبي عاصم، عن أبي وائل .

(٣) طريق أبي الأحوص، عن ابن مسعود في قوله: (وإن منكم إلا واردها) [الآية (٧١) من سورة مريم]، قال: الصراط على متن جهنم مثل حدّ السيف، فتمرّ الطبقة الأولى كالبرق، والثانية كالريح، والثالثة كأجود الخيل ، والرابعة كأجود البهائم، ثم يمرون والملائكة يقولون: اللهم سلِّم سلِّم .

أخرجه الطبري في تفسيره (١٦/ ١١٠/ طبعة الحلبي) .

والحاكم في المستدرك (٢/ ٣٧٥ ــ ٣٧٦) .

أما الطبري فمن طريق النضر، وأما الحاكم فمن طريق عمرو بن طلحة، كلاهما عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود، به، واللفظ للطبري، ونحوه لفظ الحاكم .

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي .

وقد أورد الحافظ ابن كثير هذا الحديث في تفسيره (٣/ ١٣٢) من رواية الطبري، ثم قال: «ولهذا شواهد في الصحيحين وغيرهما من رواية أنس =

.....

= وأبي سعيد وأبي هريرة وجابر وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم» .

(٤) طريق أبي الزَّعْرَاء، عن ابن مسعود موقوفاً عليه، وهو حديث طويل في وصف بعض أحوال الآخرة، وفيه: (ثم يأمر الله بالصراط فيضرب على جهنم، فيمرّ الناس بقدر أعمالهم زمراً، أوائلهم كلمح البرق، ثم كمرّ الريح، ثم كمرّ الطير، ثم كمرّ البهائم، حتى يمرّ الرجل سعياً، ثم يمر الرجل مشياً، حتى يجيء آخرهم رجل يتلبّط على بطنه، فيقول: يارب، لم أبطأت بي؟ قال: إني لم أبطيء بك، إنما أبطأ بك عملك، ثم يأذن الله تعالى في الشفاعة، فيكون أول شافع: روح الله القدس: جبرئيل، ثم إبراهيم، ثم موسى، ثم عيسى، ثم يقوم نبيكم ﷺ، فلا يشفع أحد فيما يشفع فيه...) الحديث .

أخرجه الطبراني في الكبير (٩/ ٤١٣ ــ ٤١٦ رقم ٩٧٦١) .

والحاكم في المستدرك (٤/ ٥٩٨ ــ ٦٠٠) .

ومن طريقه وطريق آخر أخرجه البيهقي في البعث والنشور (ص ٣٢٦ ــ ٣٢٧ رقم ٥٩٨).

ثلاثتهم من طريق سفيان الثوري، عن سلمة بن كهيل، عن أبي الزعراء، به، واللفظ للحاكم .

قال الحاكم عقبه: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه»، فتعقبه الذهبى بقوله: «ما احتجّا بأبي الزعراء» .

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٣٣٠): (رواه الطبراني وهو موقوف مخالف للحديث الصحيح وقول النبي ﷺ: «أنا أول شافع») .

وقال الشيخ الألباني في تعليقه على العقيدة الطحاوية (ص ٤٦٤): «له حكم المرفوع، لكنه منقطع بين أبي الزعراء ــ واسمه يحيى بن الوليد ــ، لم يرو عن أحد من الصحابة، بل عن بعض التابعين» أ.هـ، وضعّفه لذلك .

وقول الشيخ الألباني هذا ليس بصحيح، فأبو الزعراء الذي يروي هذا الحديث ليس هو يحيى بن الوليد، بل هو عبدالله بن هانيء، تقدم في الحديث [٩٧] . =

.....

= أنه ثقة، وهو الذي يروي عن ابن مسعود، وعنه سلمة بن كهيل، وأما يحيى ابن الوليدفلم يذكر أنه يروي عن ابن مسعود، ولا عنه سلمة بن كهيل، انظر تهذيب الكمال المخطوط (٣/ ١٥٢٤) .

وأما متن الحديث ففيه الإشكال الذي أشار إليه الهيثمي، وهو مخالف لما جاء في صحيح مسلم (١/ ١٨٨ رقم ٣٣٠ و ٣٣١ و ٣٣٢) في الإيمان، باب في قول النبي ﷺ: «أنا أول الناس يشفع في الجنة»، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه يرفعه: «أنا أول الناس يشفع في الجنة...» الحديث .

وعليه فالحديث شاذ من طريق أبي الزعراء لمخالفة متنه لهذا الحديث، والله أعلم .

(٥) طريق قيس بن السكن، عن ابن مسعود .

أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده كما في المطالب العالية المسندة (ل ٢٠٢/ ب) والمطبوعة (٤/ ٣٦٥ ــ ٣٦٧ رقم ٤٦١١)، فقال: أخبرنا جرير، عن الأعمش، عن المنهال بن عمرو، ثنا قيس بن السكن وأبو عبيدة بن عبد الله، قالا: إن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه حدّث عمر بن الخطاب رضي الله عنه هذا الحديث، فقال: إذا حشر الناس يوم القيامة، قاموا أربعين سنة على رؤوسهم الشمس...، الحديث بطوله، وفيه:

فيقول الله تعالى لهم: ارفعوا رؤوسكم إلى نوركم بقدر أعمالكم، فيرفع الرجل رأسه ونوره بين يديه مثل الجبل، ويرفع الرجل رأسه ونوره بين يديه مثل القصر، ويرفع الرجل رأسه ونوره بين يديه مثل البيت، حتى ذكر مثل الشجرة، فيمضون على الصراط كالبرق الخاطف، وكالريح، وكحُضْر الفرس، وكاشتداد الرجل، حتى يبقى آخر الناس نوره على إبهام رجله مثل السراج، فأحياناً يضيء له، وأحياناً يخفى عليه، فتشعب منه النار ، فلا يزال كذلك حتى يخرج ... الخ الحديث .

وأخرجه الدارقطني في الرؤية (ص ٣١٠ ــ ٣١١ رقم ١٦٥) من طريق أبي عوانة، عن الأعمش، به . =

.....

= قال الحافظ ابن حجر عقب ذكره له في المطالب: «هذا إسناد صحيح متصل، رجاله ثقات» .

قلت: يعني الحافظ بالاتصال: رواية قيس بن السكن، وأما رواية أبي عبيدة عامر ابن عبدالله بن مسعود فإنها منقطعة؛ لأنه لم يسمع من أبيه كما سبق بيانه في الحديث رقم [٤] و [١٤٧]، ويوضحه الطريق الآتي، فإنه تلقى الحديث من أبيه بواسطة مسروق كما في بعض الطرق .

(٦) طريق مسروق، عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه، أن رسول لله ﷺ قال : «يجمع الله الناس يوم القيامة...» الحديث بطوله وفيه: «فيمرّون على الصراط كحدّ السيف دحض مزلّة، فيقال: انجو على قدر نوركم، فمنهم من يمر كانقضاض الكوكب، ومنهم من يمر كالطَّرْف، ومنهم من يمر كالريح، ومنهم من يمر كشدّ الرجل، ويرمل رملاً، فيمرون على قدر أعمالهم، حتى يمرّ الذي نوره على إبهام قدمه يجرّ يداً ويعلق يداً، ويجر رجلاً ويعلق رجلاً، فتصيب جوانبه النار...» الحديث .

أخرجه الحاكم في المستدرك (٤/ ٥٨٩ ــ ٥٩٢) من طريق أبي خالد الدَّالاَني يزيد بن عبد الرحمن، عن المنهال بن عمرو، عن أبي عبيدة، عن مسروق، به بطوله، ثم قال الحاكم: «رواة هذا الحديث عن آخرهم ثقات، غير أنهما لم يخرجا أبا خالد الدَّالاَني في الصحيحين لما ذُكر من انحرافه عن السنة في ذكر الصحابة، فأما الأئمة المتقدمون فكلهم شهدوا لأبي خالد بالصدق والإتقان، والحديث صحيح و لم يخرجاه، وأبو خالد الدالاني ممن يجمع حديثه في أئمة أهل الكوفة»، وتعقبه الذهبي بقوله: «ما أنكره حديثاً على جودة إسناده، وأبو خالد شيعي منحرف»، وكان الحاكم قد أخرج الحديث (٢/ ٣٧٦ ــ ٣٧٧) من طريق أبي خالد نفسه، ثم قال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه بهذا اللفظ»، ووافقه الذهبي .

ومن طريق الحاكم أخرجه البيهقي كما في النهاية لابن كثير (٢/ ١٧٣ ــ ١٧٥) .

وأخرجه الطبراني في الكبير (٩/ ٤١٦ ــ ٤٢١ رقم ٩٧٦٣) . =

.....

= والدارقطني في الرؤية (ص ٣٠٥ ــ ٣٠٧ رقم ١٦٦) .
كلاهما من طريق أبي خالد، به نحو لفظ الحاكم .
وتابع أبا خالد زيد بن أبي أنيسة، فرواه عن المنهال، عن أبي عبيدة، عن مسروق، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ، به بنحوه مطولاً .
أخرجه عبد الله بن أحمد في السنة (٢/ ٥٢٠ ــ ٥٢٤ رقم ١٢٠٣) .
والدارقطني في الرؤية (ص ٣٠٨ ــ ٣٠٩ رقم ١٦٧) .
والبيهقي في البعث (ص ٢٥٢ ــ ٢٥٤ رقم ٤٣٤) .
جميعهم من طريق زيد بن أبي أنيسة، به .
كذا رواه أبو خالد الدَّالاني وزيد بن أبي أنيسة عن المنهال، عن أبي عبيدة، عن مسروق، عن ابن مسعود مرفوعاً .
وخالفهما الأعمش، فرواه عن المنهال، ولم يذكر مسروقاً في سنده، ووقفه على ابن مسعود كما في الطريق السابق رقم (٥) .
وأخرجه الطبراني في الكبير (٩/ ٤٢١ رقم ٩٧٦٤) .
والدارقطني في الرؤية (ص ٣٠٣ ــ ٣٠٤ رقم ١٦٥) .
كلاهما من طريق أبي طيبة، عن كِرْز بن وَبْرَة، عن نعيم بن أبي هند، عن أبي عبيدة بن عبدالله بن مسعود، عن أبيه مرفوعاً بطوله هكذا ليس فيه ذكر لمسروق .
قال الهيثمي في المجمع (١٠/ ٣٤٣): «رواه كله الطبراني من طرق، ورجال أحدها رجال الصحيح، غير أبي خالد الدالاني وهو ثقة» .
والحديث ذكره المنذري في الترغيب والترهيب (٤/ ٢٤٦ ــ ٢٤٨) وقال: «أحد طرق الطبراني صحيح...، وهو في مسلم بنحوه باختصار عنه».أ.هـ.
والحديث الذي أشار المنذري إلى أنه في مسلم هو في صحيحه (١/ ١٧٣ - ١٧٥ رقم ٣٠٨ و ٣٠٩ و ٣١٠)، في الإيمان، باب آخر أهل النار خروجاً، من طريق منصور والأعمش، كلاهما عن إبراهيم، عن عَبيدة، عن ابن مسعود، . =

[١٧٥]حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن ثابت[١]، سمع ابن عباس يقرأ: (السِّراط) ـ بالسين ـ .

= ومن طريق ثابت، عن أنس، عن ابن مسعود مرفوعاً مختصراً ليس فيه ذكر للمرور على الصراط .

وعليه فالحديث بمجموع هذه الطرق صحيح عن ابن مسعود على الخلاف في رفعه ووقفه، وهو وإن كان موقوفاً، إلا أن له حكم الرفع، فمثله لا يقال بالرأي، وقد جاء مرفوعاً في الصحيحين من غير طريق ابن مسعود كما أشار لذلك الحافظ ابن كثير كما سبق .

فقد أخرجه البخاري في صحيحه (١٣/ ٤٢٠ ــ ٤٢٢ رقم ٧٤٣٩) في التوحيد، باب ﴿وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة﴾ .

ومسلم في صحيحه (١/ ١٦٧ ــ ١٧١ رقم ٣٠٢) في الإيمان، باب معرفة طريق الرؤية .

كلاهما من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مرفوعاً، وفيه: «ثم يضرب الجسر على جهنم، وتحلّ الشفاعة، ويقولون: اللهم سلِّم سلِّم»، قيل: يارسول الله، وما الجسر ؟ قال: «دَحَض مزلّة فيه خطا طيف وكلاليب وحَسَك تكون بنجد فيها شويكة يقال لها السعدان، فيمرّ المؤمنون كطرف العين، وكالبرق، وكالريح، وكالطير، وكأجاويد الخيل والركاب، فناجٍ مُسَلَّم، ومخدوش مرسل، ومكدوس في نار جهنم...»، الحديث بطوله، واللفظ لمسلم، والله أعلم .

(١) هو ثابت المكي، مجهول، روى عن ابن عباس، ولم يرو عنه سوى عمرو بن دينار، ذكره البخاري في تاريخه (٢/ ١٧٣ رقم ٢٠٩٩) وسكت عنه، وبيض له ابن أبي حاتم في الجرح التعديل (٢/ ٤٦١ رقم ١٨٦١)، وذكره ابن حبان في الثقات (٤/ ٩٦) وقال: «لا أدري من هو، ولا ابن من هو؟»، وانظر لسان الميزان (٢/ ٨١ رقم ٣٢١) .

[١٧٥]سنده ضعيف لجهالة ثابت المكي الذي يرويه عن ابن عباس . =

قوله تعالى: ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾

[١٧٦]/ حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب(١)، عن أبيه (٢)، أنه سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقرأ: ﴿صراط من أنعمت عليهم﴾. [ل١١١/أ]

= والحديث أخرجه البخاري في تاريخه (٢/ ١٧٣) من طريق علي بن المديني، عن سفيان بن عيينة، به مثله.
وعلقة ابن حبان في الثقات (٤/ ٩٦).
وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٣٨) وعزاه للمصنف سعيد بن منصور وعبد بن حميد والبخاري في التاريخ وابن الأنباري.

(١) هو يحيى بن عبدالرحمن بن حاطب بن أبي بَلْتَعَة ــ بفتح الموحّدة والمثنّاة وسكون اللام بينهما، ثم مهملة ــ، أبو محمد أو أبو بكر المدني، يروي عن أبيه وأسامة بن زيد وحسان بن ثابت وعبد الله بن عمر وأبي سعيد الخدري وعائشة وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه يحيى بن سعيد الأنصاري وهشام ابن عروة وبكير بن عبد الله بن الأشجّ وأسامة بن زيد الليثي ومحمد بن عمرو ابن علقمة وغيرهم، وهو ثقة كما في التقريب (ص ٥٩٣ رقم ٧٥٩٢)، فقد وثقه العجلي والنسائي والدارقطني وابن سعد وزاد: «كثير الحديث»، وكانت ولادته في خلافة عثمان رضي الله عنه، ووفاته سنة أربع ومائة. أ.هـ من الطبقات لابن سعد (٥/ ٢٥٠)، وتاريخ الثقات للعجلي (ص ٤٧٤ رقم ١٨١٥)، وتهذيب الكمال المخطوط (٣/ ١٥٠٩)، والتهذيب (١١/ ٢٤٩ ــ ٢٥٠ رقم ٣٩٩).

(٢) هو عبد الرحمن بن حاطب بن أبي بَلْتَعه، أبو يحيى المدني، يروي عن أبيه وعمر بن الخطاب وعثمان وعبد الرحمن بن عوف وأبي عبيدة بن الجرّاح وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه ابنه يحيى وعروة بن الزبير، وله رؤية،=

قوله تعالى: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾

[١٧٧] حدثنا سعيد، قال: نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يقرأ: (غيرَ المغضوب عليهم وغيرَ الضالين) .

= وعدّوه في كبار ثقات التابعين كما في التقريب (ص ٣٣٨ رقم ٣٨٣٣)، فقد وثقه العجلي وابن سعد وزاد: «قليل الحديث»، وكانت وفاته بالمدينة سنة ثمان وستين للهجرة. أ.هـ من الطبقات لابن سعد (٥/ ٦٤)، وتاريخ الثقات للعجلي (ص ٢٩٠ رقم ٩٤٤)، والتهذيب (٦/ ١٥٨ ــ ١٥٩ رقم ٣٢١) .

[١٧٦]الحديث صحيح لغيره، وأما إسناد المصنف فحسن لذاته، فمحمد بن عمرو ابن علقمة تقدم في الحديث [٤] أنه صدوق .

وأخرجه ابن أبي داود في المصاحف (ص ٦١) من طريق عبدالله بن محمد الزهري، عن سفيان، به بلفظ: سمعت عمر يقرؤها: ﴿صراط من أنعمت عليهم غيرَ المغضوب عليهم وغيرَ الضالين﴾ .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٤٠) وعزاه للمصنف سعيد بن منصرر ووكيع وأبي عبيد وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي داود وابن الأنباري في المصاحف.

وقد رواه الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة والأسود أنهما سمعا عمر بن الخطاب يقرؤها كذلك، وسنده صحيح كما سيأتي في الحديث بعده .

[١٧٧]سنده صحيح، وعنعنة الأعمش هنا محمولة على السماع كما سبق تفصيله في الحديث [٣]، وقد ذكره الحافظ في فتح الباري (٨/ ١٥٩) وعزاه لسعيد بن منصور وصحح سنده .

وأخرجه أبو عبيد في الفضائل (ص ٢٣٢ رقم ٥٥٩) من طريق أبي معاوية، به مثله .

وأخرجه ابن أبي داود في المصاحف (ص ٦٠ و ٦١) من طريق علي بن مُسْهِر، ويزيد بن عبدالعزيز وسفيان بن عيينة ويعلى بن عيد، جميعهم عن الأعمش،=

[١٧٨] حدثنا سعيد، قال: نا سَلاَّم الطَّويل[١]، عن زيد العَمِّي[٢]، عن ابن سِيرين، عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**فاتحة الكتاب شفاء من السُّمّ**».

= عن إبراهيم، عن علقمة والأسود، به.
وأخرجه أيضاً من طريق محمد بن عمرو، عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب، عن أبيه، عن عمر، به، وهو الطـريق المتقدم برقم [١٧٦].
والحديث ذكره السيوطي في الدر (١/ ٤٠) وعزاه للمصنف سعيد بن منصور ووكيع وأبي عبيد وعبد بن حميد وابن المنـذر وابن أبي داود وابن الأنباري في المصاحف.

(١) هو سلاّم ــ بتشديد اللام ــ ابن سُلَيم، أو: سَلْم، أبو سليمان الطويل، المَدَائِني، روى عن حميد الطويل ومنصور بن زاذان وزيد العَمِّي وغيرهم، روى عنه هنا سعيد بن منصور، وروى عنه أيضاً عبد الرحمن بن محمد المحاربي وعلي بن الجعد وأبو الربيع الزهراني وغيرهم، وهو متروك، قال أحمد: «منكر الحديث»، وقال ابن معين: «ليس بشيء»، وفي رواية: «ضعيف لا يكتب حديثه»، وقال البخاري: «تركوه»، وفي رواية أخرى: «يتكلمون فيه»، وقال أبو حاتم: «ضعيف الحديث، تركوه»، وقال ابن خراش: «متروك»، وفي رواية: «كذاب»، وقال النسائي: «متروك الحديث»، وفي رواية «ليس بثقة، ولا يكتب حديثه»، وقال أبو نعيم الأصبهاني: «متروك بالاتفاق»، وكانت وفاته في حدود سنة سبع وسبعين ومائة. أ.هـ من الكامل لابن عدي (٣/ ١١٤٦ ــ ١١٤٩)، والتهذيب (٤/ ٢٨١ ــ ٢٨٢ رقم ٤٨٥)، والتقريب (ص ٢٦١ رقم ٢٧٠٢).

(٢) هو زيد بن الحَوَاري، أبو الحواري العَمِّي، البصري، قاضي هَرَاة، روى عن أنس بن مالك وقيل: لم يسمع منه، وروى عن سعيد بن المسيب والحسن البصري وسعيد بن جبير وغيرهم، روى عنه ابناه عبد الرحمن وعبد الرحيم وشعبة والثوري والأعمش وغيرهم، ولم أجد من نصّ على أنه سمع من =

.....

= محمد بن سيرين، وسماعه منه محتمل؛ فإنه روى عن قرينه الحسن البصري، وزيد هذا ضعيف، ضعفه ابن المديني وابن سعد والعجلي والنسائي وابن عدي وابن معين في رواية، وفي رواية قال: «صالح»، وكذا قال الإمام أحمد، وقال أبو حاتم: «ضعيف الحديث، يكتب حديثه ولا يحتج به»، وقال أبو زرعة: «ليس بقوي، واهي الحديث ضعيف». أ.هـ من الكامل لابن عدي (٣/ ١٠٥٥ ــ ١٠٥٨)، والتهذيب (٣/ ٤٠٧ ــ ٤٠٩ رقم ٧٤٦)، والتقريب (ص ٢٢٣ رقم ٢١٣١) .

[١٧٨] سنده ضعيف جداً، وفي ضعيف الجامع (٤/ ٨٨ رقم ٣٩٥٤) قال الشيخ الألباني: «موضوع» .

وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٥/ ٣٠٦ ــ ٣٠٧ رقم ٢١٥٣) من طريق المصنف، به مثله سواء .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ١٤) وعزاه للمصنف سعيد بن منصور والبيهقي في الشعب .

قال البيهقي عقبه: «وعندي أن هذا اختصار من الحديث الذي رواه محمد ابن سيرين، عن أخيه معبد بن سيرين، عن أبي سعيد في رقية اللديغ بفاتحة الكتاب».

قلت: وهذا الحديث الذي أشار إليه البيهقي هو: ما أخرجه البخاري في صحيحه (٩/ ٥٤ رقم ٥٠٠٧) في فضائل القرآن، باب فضل فاتحة الكتاب، من طريق هشام، عن محمد بن سيرين، عن معبد بن سيرين، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: كنا في مسير لنا، فنزلنا، فجاءت جارية فقالت: إن سيّد الحيِّ سليم، وإن نفرنا غُيَّب، فهل منكم راقٍ، فقام معها رجل ما كنا نأبِنُهُ برقية، فرقاه، فبرأ، فأمر لنا بثلاثين شاة وسقانا لبناً، فلما رجع قلنا له: أكنت تحسن رقية، أو كنت ترقي؟ قال: لا، ما رقيت إلا بأم الكتاب، قلنا: لا تحدثوا شيئاً حتى نأتي، أو نسأل النبي ﷺ. فلما قدمنا المدينة=

[١٧٩]حدثنا سعيد، قال : نا سفيان، عن إسماعيل بن أبي خالد، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعَدِيِّ بن حاتم: «المغضوب عليهم: اليهود، والنصارى هم الضَّالُّون» .

= ذكرناه للنبي ﷺ، فقال: «وما كان يدريه أنها رقية؟ اقسموا واضربوا لي بسهم» .

وأخرجه مسلم في صحيحه (٤/ ١٧٢٨ رقم ٦٦) في السلام، باب جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن والأذكار .

وأبو داود في سننه (٣/ ٧٠٥ رقم ٣٤١٩) في البيوع والإجارات، باب في كسب الأطباء .

كلاهما عن هشام، به .

ومعنى قوله: (نَأْبِنُهُ)، أي: ما كنا نعلم أنه يَرْقي فَنَعيبَهُ بذلك./ النهاية في غريب الحديث (١/ ١٧) .

[١٧٩]سنده ضعيف لإرساله، وقد قال يحيى بن سعيد القطان: «مرسلات ابن أبي خالد ليست بشيء»./ انظر التهذيب (١/ ٢٩٢)، لكن للحديث شواهد كما سيأتي، ومعناه صحيح، وعليه اتفق المفسرون .

وهذا الحديث يرويه المصنف سعيد بن منصور هنا عن شيخه سفيان بن عيينة الذي أخرجه في تفسيره، ففي الدر المنثور (١/ ٤٢) قال السيوطي: «وأخرج سفيان بن عيينة في تفسيره وسعيد بن منصور، عن إسماعيل بن أبي خالد...»، فذكره .

وقد أخرجه الطبري في تفسيره (١/ ١٨٥ و١٩٣ رقم١٩٣ و٢٠٧) من طريق عبد الله بن جعفر الرقي، عن سفيان بن عيينة، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن الشعبي، عن عدي بن حاتم قال: قال لي رسول الله ﷺ: «المغضوب عليهم: اليهود»، (ولا الضالين) قال: «النصارى» .

وهذا ــ والله أعلم ــ خطأ من عبدالله بن جعفر، أو من الراوي عنه وهو=

.....

= أحمد بن الوليد الرملي شيخ الطبري، فإن سفيان قد رواه في تفسيره كما رواه سعيد بن منصور عنه، عن إسماعيل بن أبي خالد مرسلاً .

وقد جاء الحديث موصولاً من وجه آخر عن عدي بن حاتم رضي الله عنه .

فأخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/ ٣٧٨ ــ ٣٧٩) .

ومن طريقه ابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ٢٣ رقم ٤٠) .

وابن حبان في صحيحه (ص ٤٢٤ رقم ١٧١٥/ موارد) .

والطبراني في الكبير (١٧/ ٩٩ ــ ١٠٠ رقم ٢٣٧) .

وأخرجه الترمذي في سننه (٨/ ٢٨٩ ــ ٢٩٠ ــ رقم ٤٠٣٠) في تفسير سورة الفاتحة من كتاب التفسير .

وابن جرير في تفسيره (١/ ١٨٥ و ١٩٣ رقم ١٩٤ و ٢٠٨) .

والطبراني في الموضع السابق .

جميعهم من طريق شعبة، عن سماك بن حرب، عن عَبَّاد بن حُبَيش، عن عدي ابن حاتم في حديث طويل في قصة إسلام عدي رضي الله عنه، وفيه أن النبي ﷺ قال: «إن المغضوب عليهم: اليهود، وإن الضالين: النصارى»، وقد اختصر الطبري الحديث، فذكر موضع الشاهد منه، ولم يذكر القصة .

وأخرجه الترمذي أيضاً (٨/ ٢٨٦ ــ ٢٨٩ رقم ٤٠٢٩) .

وابن أبي حاتم (١/ ٢٤ رقم ٤١) .

كلاهما من طريق عمرو بن أبي قيس، عن سماك بن حرب، به، ولفظ الترمذي مطوّل نحو لفظ سابقه، ولفظ ابن أبي حاتم اقتصر فيه على موضع الشاهد، ولم يذكر قصة إسلام عدي .

قال الترمذي عقبه: «هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث سماك ابن حرب».

وأخرجه الطبراني مقروناً بطريق شعبة السابق، من طريق قيس بن الربيع، عن سماك، به . =

.....

= فهؤلاء ثلاثة رواة اتفقوا على روايته على هذا الوجه .
وخالفهم حماد بن سلمة وعمرو بن ثابت .
أما حماد بن سلمة ، فرواه عن سماك بن حرب، عن مُرِّي بن قَطَرِيّ، عن عدي ابن حاتم، به نحو لفظ المصنف .
أخرجه الطبري في تفسيره (١/ ١٨٦ و ١٩٣ رقم ١٩٥ و ٢٠٩) من طريق محمد بن مصعب عنه .
وأما عمرو بن ثابت، فرواه عن سماك، عمن سمع عدي بن حاتم، به نحوه مع ذكر القصة .
أخرجه الطيالسي في مسنده (ص ١٤٠ رقم ١٠٤٠) فقال: حدثنا عمرو بن ثابت، فذكره
وكلا الروايتين لا تصحّان .
أما رواية حماد بن سلمة فضعيفة؛ لأن الراوي عنه هو محمد بن مصعب بن صدقة القَرْقَساني ــ بفتح القافين، بينهما راء ساكنة، وبعدها سين مهملة مفتوحة، وبعد الألف نون ــ، يروي عن الأوزاعي والإمام مالك وحماد بن سلمة وغيرهم، روى عنه الإمام أحمد وأبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة وغيرهم، وهو صدوق، إلا أنه كثير الغلط، قال عنه الإمام أحمد: «لا بأس به»، وقال ابن معين: «ليس بشيء»، وفي رواية: «لم يكن محمد بن مصعب من أصحاب الحديث، كان مغفّلا»، وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم: «سألت أبي عنه فقال: ليس بقوي»، قال عبد الرحمن: «وسألت أبا زرعة عن محمد بن مصعب القرقساني، فقال: صدوق في الحديث، ولكنه حدث بأحاديث منكرة . قلت: فليس هذا مما يضعفه؟ قال: نظن أنه غلط فيها»، وقال عبد الرحمن: «سألت أبي عنه، فقال: ضعيف الحديث. قلت له: إن أبا زرعة قال كذا ــ وحكيت له كلامه ــ، فقال: ليس هو عندي كذا، ضُعِّف لما حدث بهذه المناكير»، وضعفه النسائي، وكانت وفاته سنة ثمان ومائتين . أ.هـ من الجرح والتعديل . =

.....

= (٨/ ١٠٢ ــ ١٠٣ رقم ٤٤١)، والتهذيب (٩/ ٤٥٨ ــ ٤٦٠ رقم ٧٤٠)، والتقريب (ص ٥٠٧ رقم ٦٣٠٢) .

وأما رواية عمروبن ثابت بن هرمز البكري، مولى بكر بن وائل، أبي محمد، ويقال: أبو ثابت، الكوفي، وهو الذي يقال له: عمرو بن أبي المقدام، فإن هذه الرواية ضعيفة جداً، لأن عمراً هذا رافضي متروك، لم يحدث عنه ابن مهدي، وترك ابن المبارك حديثه وقال: «لا تحدثوا عن عمرو بن ثابت، فإنه كان يسب السلف»، وقال هنّاد بن السري: «لم يصلّ عليه ابن المبارك»، وقال ابن معين: «ليس بثقة ولا مأمون، لا يكتب حديثه»، وقال ابن سعد: «كان متشيّعاً مفرطاً، ليس هو بشيء في الحديث، ومنهم من لا يكتب حديثه لضعفه ورأيه»، وقال الإمام أحمد: «كان يشتم عثمان، ترك ابن المبارك حديثه»، وقال العجلي: «شديد التشيع، غال فيه، واهي الحديث»، وقال أبو زرعة وأبو حاتم: «ضعيف الحديث»، زاد أبو حاتم: «يكتب حديثه، كان رديء الرأي شديد التشيع»، وقال أبو داود: «رافضي خبيث»، وفي موضع آخر قال: «رجل سوء،قال: لما مات النبي ﷺ كفر الناس إلا خمسة»، وجعل أبو داود يذمه، وقال النسائي: «متروك الحديث»، وقال مرة: «ليس بثقة ولا مأمون»، وقال ابن حبان: «يروي الموضوعات عن الأثبات»، أ.هـ من الكامل لابن عدي (٥/ ١٧٧٢ ــ ١٧٧٣) ، والمغني في الضعفاء (٢/ ٤٨٢ رقم ٤٦٣٦) ، والتهذيب (٨/ ٩ ــ ١٠ رقم ١١) .

وعليه فالراجح رواية من رواه عن سماك بن حرب، عن عباد بن حبيش، عن عدي بن حاتم .

وهذه الرواية ضعيفة؛ لأن عَبّاد بن حُبَيش ــ بمهملة وموحدة ومعجمة، مصغّراً ــ، الكوفي مقبول، جهّله ابن القطان كما في التهذيب (٥/ ٩١ رقم ١٥٢)، وذكره البخاري في تاريخه (٦/ ٣ رقم ١٥٩٨) وسكت عنه، وبيض له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٦/ ٧٨ رقم ٤٠١)، وذكره . =

.....

= ابن حبان في الثقات (٥/ ١٤٢)، وذكره الذهبي في الميزان (٢/ ٣٦٥ رقم ٤١١٢) وقال: «لا يعرف» .

لكن له شاهد من حديث أبي ذر، ومعناه صحيح من كتاب الله تعالى كما سيأتي .

أما حديث أبي ذر، فأخرجه ابن مردويه كما في تفسير ابن كثير (١/ ٣٠) من طريق إبراهيم بن طهمان، عن بُدَيل بن مَيْسرة، عن عبد الله بن شقيق، عن أبي ذر قال: سألت رسول الله ﷺ عن المغضوب عليهم، قال: «اليهود»، قلت: الضالين؟ قال: «النصارى» .

قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٨/ ١٥٩): «أخرجه ابن مردويه بإسناد حسن عن أبي ذر» .

وقد رواه معمر عن بديل فأبهم اسم الصحابي، وذكر أن السؤال وقع من غيره؛ قال عبد الرزاق في تفسيره (١/ ٣٧): أخبرنا معمر، عن بديل العقيلي، قال: أخبرني عبد الله بن شقيق أنه أخبره من سمع النبي ﷺ وهو بوادي القرى وهو على فرسه وسأله رجل من بني القين، فقال: يا رسول الله، من هؤلاء؟ قال: «المغضوب عليهم» ــ وأشار إلى اليهود ــ، «والضالون هم النصارى» أ.هـ، وانظر تفسير ابن كثير (١/ ٢٩) .

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/ ٣٢ ــ ٣٣) .

وابن جرير الطبري في تفسيره (١/ ١٨٧ و ١٩٥ رقم ١٩٨ و ٢١٢) .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/ ٣١٠ ــ ٣١١) من رواية الإمام أحمد، وذكر أن رجاله رجال الصحيح .

قال الحافظ ابن حجر في الموضع السابق من الفتح بعد أن ذكر حديث عدي وعبدالله بن شقيق: «قال السهيلي: وشاهد ذلك قوله تعالى في اليهود: ﴿فباؤا بغضب على غضب﴾، وفي النصارى: ﴿قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيراً﴾» أ.هـ.

وقال ابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ٢٣): «ولا أعلم بين المفسرين في هذا الحرف اختلافاً» . =

.....

= وقال ابن كثير في الموضع السابق: «فإن طريقة أهل الإيمان مشتملة على العلم بالحق والعمل به، واليهود فقدوا العمل، والنصارى فقدوا العلم، ولهذا كان الغضب لليهود، والضلال للنصارى؛ لأن من علم وترك استحق الغضب، بخلاف من لم يعلم. والنصارى لما كانوا قاصدين شيئاً لكنهم لا يهتدون إلى طريقة؛ لأنهم لم يأتوا الأمر من بابه وهو اتباع الحق، ضلوا، وكل من اليهود والنصارى ضال مغضوب عليه، لكن أخص أوصاف اليهود الغضب كما قال تعالى عنهم: ﴿من لعنه الله وغضب عليه﴾، وأخص أوصاف النصارى الضلال كما قال تعالى عنهم: ﴿قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيراً وضلوا عن سواء السبيل﴾، وبهذا جاءت الأحاديث والآثار، وذلك واضح بيّن» أ.هـ .

وبهذا يتبين أن معنى الحديث صحيح، والله أعلم .

بـــــاب
[تفسير سورة البقرة][1]

(١) العنوان ليس في الأصل.

باب تفسير سورة البقرة

[قوله تعالى: ﴿الٓمٓ ۝١ ذَٰلِكَ ٱلۡكِتَٰبُ لَا رَيۡبَۛ فِيهِۛ هُدٗى لِّلۡمُتَّقِينَ ۝٢ ٱلَّذِينَ يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡغَيۡبِ﴾]

[١٨٠] حدثنا سعيد بن منصور، قال: نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن عبدالله، قال: ذكروا أصحاب محمد (صلى الله عليه وسلم)(١) وإيمانهم، فقال عبدالله: إن أمر محمد (صلى الله عليه وسلم)(١) كان بيِّناً لمن رآه، والذي لا إله غيره، ما آمن مؤمن أفضل من إيمان بغيب، ثم قرأ: ﴿الٓمٓ. ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين الذين يؤمنون بالغيب﴾ .

---

(١) ما بين القوسين ليس في الأصل، وأثبته من الموضع الآتي من تفسير ابن كثير، ومصادر التخريج .

[١٨٠]سنده رجاله ثقات، إلا أن فيه الأعمش، وتقدم في الحديث [٣] أنه مدلس، ولم يصرح بالسماع هنا، والحديث صححه بعض العلماء كما سيأتي، ويشهد له الحديث الآتي بعده، فأقل أحواله أنه حسن لغيره .

وقد ذكر الحافظ ابن كثير هذا الحديث في تفسيره (١/ ٤١) من رواية المصنف، فقال: (قال سعيد بن منصور: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن عبد الرحمن بن يزيد، قال: كنا عند عبد الله بن مسعود جلوساً، فذكرنا أصحاب النبي ﷺ وما سبقونا به، فقال عبدالله: إن أمر محمد ﷺ كان بيناً...)، فذكره بمثله، إلا أنه قال: (ما آمن أحد قط إيماناً أفضل...)، وزاد في آخره قوله: (إلى قوله: المفلحون) .

وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ٣٤ ــ ٣٥ رقم ٦٦) .

والحاكم في المستدرك (٢/ ٢٦٠) .

كلاهما من طريق أبي معاوية، به مثله .

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي .

وأخرجه أحمد بن منيع في مسنده كما في المطالب العالية المسندة (ل ١٠٠/ ب)، =

[١٨١] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان قال: **قال الحارث بن قيس**(١) **لعبد الله: عند الله نحتسب ما سبقتمونا به يا أصحاب محمد من رؤية رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال عبد الله: نحتسب إيمانكم بمحمد صلى الله عليه وسلم ولم تروه**(٢) .

= وهو في المطبوع (٣/ ٦٩ رقم ٢٨٩٩)، فقال: حدثنا يحيى بن سعيد الأموي، عن الأعمش...، فذكره بنحوه .

وأخرجه ابن منده في الإيمان (٢/ ٣٧١ رقم ٢٠٩) من طريق جرير بن عبدالحميد، عن الأعمش، به نحوه .

ومن طريق الأعمش أخرجه ابن مردويه كما في تفسير ابن كثير (١/ ٤١) .

وعلقه البغوي في تفسيره (١/ ٤٧) عن عبد الرحمن بن يزيد .

وانظر الحديث الآتي بعده .

(١) هو الحارث بن قيس الجُعْفي الكوفي، روى عن ابن مسعود وعلي رضي الله عنهما، روى عنه خيثمة ويحيى بن هانيء وأبو داود الأعمى، وهو ثقة من الطبقة الثانية كما في التقريب (ص ١٤٧ رقم ١٠٤٣)، قال ابن سيرين: «أدركت الكوفة وبها أربعة ممن يُعَدّ بالفقه، فمن بدأ بالحارث ثنّى بعَبيدة، ومن بدأ بعبيدة ثنى بالحارث، ثم علقمة الثالث، وشريح الرابع»، قال ابن سيرين: «وإن أربعة أخسهم شريح لخيار»، وعدّه خيثمة في أصحاب ابن مسعود، وقال: «وكانوا معجبين به»، وقال خيثمة أيضاً: «كان الحارث بن قيس يجلس إليه الرجل والرجلان فيحدثهم، فإذا كثروا قام وتركهم، وهو من خيار أهل الكوفة»، وقال إبراهيم النخعي: «انتهى علم أهل الكوفة إلى ستة من أصحاب عبد الله بن مسعود، فهم الذين كانوا يفتون الناس ويعلمونهم ويفتونهم: علقمة بن قيس النخعي، والأسود بن يزيد النخعي، ومسروق بن الأجدع الهمداني، وعبيدة السلماني، والحارث بن قيس الجعفي، وعمرو بن شرحبيل الهمداني»، وقال ابن المديني: «أعلم الناس بعبد الله: علقمة والأسود وعبيدة والحارث بن قيس=

[قوله تعالى: ﴿خَتَمَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ ۖ وَعَلَىٰٓ أَبْصَٰرِهِمْ غِشَٰوَةٌ ﴾]

[١٨٢] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا أبو الأشْهب[١]، عن الحسن ، وأبي رجاء[٢]، قرأ أحدهما: (غُشَاوَة)، والآخر: (غَشْوَة) .

= وعمرو بن شرحبيل، وآخر ذكره، فكان علم هؤلاء وحديثهم انتهى إلى سفيان ابن سعيد،وكان يحيى بن سعيد بعد سفيان يعجبه هذا الطريق ويسلكه»، وذكره ابن حبان في الثقات، وكان أبو موسى الأشعري ــ فيما يظهر ــ حريصاً على الصلاة عليه، فإنه صلى عليه بعد ما صُلّي عليه./ انظر المعرفة والتاريخ للفسوي (١/ ٢٢١ و ٧١٤) و (٢/ ٥٥٨) و (٣/ ١٤٢ و٣٦٥)، والتهذيب (٢/ ١٥٤ ــ ١٥٥ رقم ٢٦٦).

(٢) هذا ما جاء في السنن من لفظ الحديث، وعند أبي الليث السمرقندي في تفسيره (١/ ٢٥٥ ــ ٢٥٦) زيادة قوله: [وإن أفضل الإيمان إيمان بالغيب، ثم قرأ عبدالله: ﴿الذين يؤمنون بالغيب﴾] .

[١٨١]الحديث بإسناد المصنف صورته صورة المرسل؛ سقطت منه الواسطة بين سفيان بن عيينة والحارث بن قيس، وأصبح الحديث من رواية سفيان، مع أن بينه وبين ابن مسعود بوناً شاسعاً، والصواب ماجاء في رواية أبي الليث السمرقندي؛ فإنه أخرج الحديث في تفسيره (١/ ٢٥٥ ــ ٢٥٦) من طريق أبي عبيد الله سعيد بن عبدالرحمن المخزومي، عن سفيان قال: حدثنا أصحابنا عن الحارث بن قيس...، فذكره بنحوه مع الزيادة التي سبقت الإشارة إليها . وسفيان أخرجه في تفسيره كما في الدر المنثور (١/ ٦٥)، وزاد السيوطي نسبته لابن الأنباري وخلطه بالحديث السابق رقم [١٨٠] .
وعليه فالحديث ضعيف من هذا الطريق لإبهام الواسطة بين سفيان والحارث، لكن يشهد له الحديث السابق، فأقل أحواله أنه حسن لغيره، والله أعلم .

(١) هو جعفر بن حيّان السَّعْدي، أبو الأَشْهب العُطَاردي،البصري، مشهور بكنيته،=

[قوله تعالى: ﴿يَكَادُ ٱلْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَٰرَهُمْ﴾]

[١٨٣] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا عباد بن راشد[١] قال: سمعت الحسن يقول: ﴿يكاد البرق يخطف أبصارهم﴾ .

= يروى عن أبي رجاء العُطَارُدي والحسن البصري وأبي نضرة وغيرهم، روى عنه هنا هشيم، وروى عنه أيضاً ابن المبارك ويحيى القطان ويزيد بن هارون وابن عليّة وغيرهم، وهو ثقة، روى له الجماعة، ووثقه ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم، وقال ابن المديني: «ثقة ثبت»، وقال ابن سعد: «كان ثقة إن شاء الله»، وقال الإمام أحمد: «صدوق»، وفي رواية: «من الثقات»، وكانت ولادته سنة سبعين أو إحدى وسبعين للهجرة، ووفاته سنة خمس وستين ومائة. أ.هـ من الجرح والتعديل (٢/ ٤٧٧ ــ ٤٧٨ رقم ١٩٤٢)، والتهذيب (٢/ ٨٨ رقم ١٣٥)، والتقريب (ص١٤٠ رقم ٩٣٥) .

(٢) هو عمران بن مِلْحان .

[١٨٢]سنده صحيح .

وقد ذكره السيوطي في الدر (١/ ٧٣) وعزاه لسعيد بن منصور فقط .

وقال القرطبي في تفسيره (١/ ١٩١ ــ ١٩٢): «وقرأ الحسن: ﴿غُشَاوة﴾ بضم الغين، وقرأ أبو حيوة بفتحها، وروي عن أبي عمرو: ﴿غَشْوة﴾؛ ردّه إلى المصدر» .

(١) هو عباد بن راشد التميمي، مولاهم، البزار ــ آخره راء ــ، البصري، روى عن ثابت البُناني والحسن البصري وداود بن أبي هند وغيرهم، روى عنه هشيم وعبد الرزاق وابن المبارك وغيرهم، وهو صدوق، قال الإمام أحمد: «شيخ ثقة صدوق صالح»، وقال ابن شاهين: «ثقة ثقة، قاله أحمد»، ووثقه العجلي والبزار، وقال الساجي: «صدوق»، وقال البخاري: «روى عنه عبد الرحمن، وتركه يحيى القطان»، وذكر الفلاّس نحو قول البخاري هذا، وقال أبو حاتم: «صالح الحديث»، وأنكر على البخاري إدخال اسمه في كتاب الضعفاء، وقال: «يُحوَّل من هناك»، وقال ابن معين: «صالح»، وفي رواية: «حديثه ليس بالقوي، ولكن يكتب»، وفي رواية: «ضعيف»، وضعفه أيضاً أبو داود، وقال النسائي: «ليس بالقوي». أ.هـ من الجرح والتعديل والتعديل (٦/ ٧٩ رقم ٤٠٦)، وتاريخ أسماء الثقات لابن شاهين (ص ١٧١ رقم ١٠١٦)، والتهذيب (٥/ ٩٢ ــ ٩٣ رقم ١٥٤) .

أقول: وهذا الراوي مختلف فيه كما سبق، فوثقه أحمد وغيره وضعفه آخرون، فالذي يظهر أنه ليس في الضبط كشعبة وسفيان وغيرهما، ولا هو ممن ينحطّ=

[قوله تعالى: ﴿قَالُوٓاْ أَتَجۡعَلُ فِيهَا مَن يُفۡسِدُ فِيهَا وَيَسۡفِكُ ٱلدِّمَآءَ وَنَحۡنُ نُسَبِّحُ بِحَمۡدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَۖ قَالَ إِنِّيٓ أَعۡلَمُ مَا لَا تَعۡلَمُونَ﴾]

[١٨٤] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن ابن أبي نجيح[١] ـ أو غيره[٢] ـ، عن مجاهد ـ في قوله عز وجل: ﴿إني أعلم مالا تعلمون﴾ ـ قال: علم من إبليس المعصية، وخلقه لها .

= حديثه عن درجة الحسن، فهو صدوق حسن الحديث، وأولى الأقوال به قول الساجي: «صدوق»، وهذا هو الذي اختاره الذهبي رحمه الله؛ حيث ذكره في السير (٧/ ١٨١) وقال: «صدوق إمام»، وذكره في الميزان (٢/ ٣٦٥ رقم ٤١١٣) وقال: «صدوق»، وكذا قال في «من تكلم فيه وهو موثق» (ص ١٠٥ رقم ١٧٣) .

[١٨٣]سنده حسن لذاته .

وقد أخرجه وكيع من طريق مبارك بن فضالة قال: سمعت الحسن يقرؤها: ﴿يكاد البرق يخطف أبصارهم﴾، ذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٨٤)، إلا أنه تصحف فيه اسم (الحسن) إلى: (الحسين)، ومبارك معروف بروايته عن الحسن البصري كما يتضح من التهذيب (١٠/ ٢٨) .

وقوله تعالى: ﴿يخطف﴾ ذكر النحاس أن فيها سبعة أوجه، والقراءة الفصيحة: ﴿يَخْطَفُ﴾. وللحسن البصري فيها قراءتان: ﴿يخِطِف﴾ بفتح الياء وكسر الخاء والطاء، وبها قرأ قتادة وعاصم الجَحْدَري وأبو رجاء العُطَارِدي. والأخرى بفتح الخاء./ انظر تفسير القرطبي (١/ ٢٢٢) .

(١) هو عبد الله بن أبي نَجيح يَسَار المكِّي ، أبو يسار الثَّقفي، مولاهم، روى عن أبيه وعطاء ومجاهد وعكرمة وطاوس وغيرهم، روى عنه شعبة والسفيانان وَوَرْقَاء وشِبْل بن عبّاد وغيرهم، وهو ثقة رمي بالقدر، ومدلس من الطبقة الثالثة وهم من أكثر من التدليس، فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع، وقد روى له الجماعة ووثقه الإمام أحمد وابن معين وأبو زرعة والنسائي والعجلي وزاد: «كان يرى القدر، أفسده عمرو بن عبيد»، وقال ابن معين: «كان مشهوراً بالقدر»، وقال الإمام أحمد: «أصحاب ابن أبي نجيح قدرية كلهم، ولم يكونوا أصحاب كلام»، وذكره النسائي فيمن يدلس، وكانت وفاته سنة إحدى أو اثنتين وثلاثين ومائة. أ.هـ من الجرح والتعديل (٥/ ٢٠٣ رقم ٩٤٧)، والتهذيب (٦/ ٥٤ ــ ٥٥ رقم ١٠١)، والتقريب (ص ٣٢٦ رقم ٣٦٦٢)، وطبقات المدلسين (ص ٩٠ رقم ٧٧) . =

.....

= وابن أبي نجيح يروي التفسير عن مجاهد، وقد اختُلف في صحة روايته للتفسير، فقال يحيى ابن سعيد القطان: «لم يسمع ابن أبي نجيح التفسير من مجاهد»، في حين قال وكيع: «كان سفيان ــ أي الثوري ــ يصحح تفسير ابن أبي نجيح»، والذي يظهر ــ والله أعلم ــ أن روايته للتفسير صحيحة، لكنه لم يسمعه من مجاهد إلا بواسطة القاسم بن أبي بَزَّة، يقول ابن حبان: «ابن أبي نجيح نظير ابن جريج في كتاب القاسم بن أبي بزّة عن مجاهد في التفسير، رويا عن مجاهد من غير سماع»./ انظر الموضع السابق من التهذيب .

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «وأخص أصحابه ــ يعني ابن عباس ــ بالتفسير: مجاهد، وعلى تفسير مجاهد يعتمد أكثر الأئمة، كالثوري، والشافعي، وأحمد بن حنبل، والبخاري، قال الثوري: إذا جاءك التفسير عن مجاهد فحسبك به. والشافعي في كتبه أكثر الذي ينقله عن ابن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، وكذلك البخاري في صحيحه يعتمد على هذا التفسير، وقول القائل: لا تصح رواية ابن أبي نجيح عن مجاهد جوابه: أن تفسير ابن أبي نجيح عن مجاهد من أصح التفاسير، بل ليس بأيدي أهل التفسير كتاب في التفسير أصح من تفسير ابن أبي نجيح عن مجاهد، إلا أن يكون نظيره في الصحة». أ.هـ من الفتاوى (١٧/ ٤٠٨ ــ ٤٠٩)، وانظر مقدمة تفسير مجاهد للشيخ عبد الرحمن السورتي (ص ٥٨ ــ ٦٠) .

وأما الواسطة بين مجاهد وابن أبي نجيح فهو القاسم بن أبي بَزَّة ــ بفتح الموحدة وتشديد الزاي ــ، المكي، المخزومي، مولاهم، أبو عبدالله، ويقال أبو عاصم، القاريء، وهو ثقة روى له الجماعة، ووثقه ابن معين والعجلي والنسائي وغيرهم، وقال ابن حبان: «لم يسمع التفسير من مجاهد غير القاسم، وكل من يروي عن مجاهد التفسير، فإنما أخذه من كتاب القاسم». أ.هـ من تاريخ الثقات للعجلي (ص ٣٦٨ رقم ١٣٦٤)، والتهذيب (٨/ ٣١٠ رقم ٥٦٠)، والتقريب (ص ٤٤٩ رقم ٥٤٥٢) . =

.....

(٢) الشك من سعيد بن منصور ـــ فيما يظهر ـــ، والصحيح أنه عن ابن أبي نجيح كما يتضح من التخريج .

[١٨٤] سنده صحيح .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (١/ ١١٤) للمصنِّف ووكيع وسفيان بن عيينة وعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير .

وهو في تفسير مجاهد (ص ٧٢) من رواية ورقاء، عن ابن أبي نجيح، به مثله .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (١/ ٤٧٨ رقم ٦٣٢ و٦٣٣) من طريق حمزة الزيّات وعيسى بن ميمون وشبل، ثلاثتهم عن ابن أبي نجيح نحوه، إلا أن في رواية حمزة: «علم من إبليس كتمانه الكبر أن لا يسجد لآدم» .

وأخرجه ابن جرير أيضاً (١/ ٤٧٧ رقم ٦٢٨) من طريق أبي أحمد الزُّبيري ومؤمّل، كلاهما عن سفيان الثوري، عن ابن بي نجيح، به مثله .

وأخرجه عبد الله بن الإمام أحمد في السنّة (٢/ ٤٢٦ رقم ٩٣٨) .

وابن جرير (١/ ٤٧٨ رقم ٦٣٤) .

كلاهما من طريق وكيع، عن سفيان الثوري، عن رجل، عن مجاهد، به مثله .

وأخرجه ابن جرير برقم (٦٣٥) من طريق عبد الله بن المبارك، عن سفيان الثوري، قال: قال مجاهد...، فذكره بمثله هكذا لم يذكر واسطة بين سفيان ومجاهد .

وأخرجه عبد الله بن أحمد مقروناً بالرواية السابقة، من طريق محمد بن بشر، عن سفيان الثوري، عن علي بن بَذِيمة، عن مجاهد .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (١/ ٤٧٧ رقم ٦٢٩ و ٦٣٠) من طريق محمد بن بشر ويحيى بن اليمان، كلاهما عن سفيان الثوري، عن علي بن بذيمة، عن مجاهد، به مثله .

وأخرجه أيضاً (١/ ٤٧٩ رقم ٦٣٧) من طريق عبد الرزاق، عن سفيان الثوري، عن علي بن بذيمة، عن مجاهد، به مثله . =

[قوله تعالى: ﴿فَلَمَّآ أَنۢبَأَهُم بِأَسۡمَآئِهِمۡ قَالَ أَلَمۡ أَقُل لَّكُمۡ إِنِّيٓ أَعۡلَمُ غَيۡبَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَأَعۡلَمُ مَا تُبۡدُونَ وَمَا كُنتُمۡ تَكۡتُمُونَ﴾]

[١٨٥] حدثنا سعيد، قال: نا مهدي بن ميمون، قال: كنا عند الحسن، فسأله الحسن بن دينار(١)، فقال: يا أبا سعيد، أرأيت قول الله عز وجل للملائكة: ﴿وأعلم(٢) ما تبدون وماكنتم تكتمون﴾، ما الذي كتمت الملائكة؟ قال: إن الله تعالى لما خلق آدم، رأت الملائكة خلقاً عَجَباً، فكأنهم دخلهم من ذلك شيء، ثم أقبل بعضهم على بعض، فأسروا ذلك بينهم، فقالوا: ومايَهُمُّكم من أمر هذا المخلوق؟ إن الله عز وجل لا يخلق خلقاً إلا كنا أكرم عليه منه .

= وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ١١٤ رقم ٣٣٨) من طريق محمد بن مسلم، عن علي بن بَذِيمة، به مثله .
وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٦٣١ و ٦٣٦) من طريق القاسم بن أبي بَزَّة وعبد الوهاب بن مجاهد، كلاهما عن مجاهد، به مثله، زاد عبد الوهاب في روايته: «وعلم من آدم الطاعة وخلقه لها» .
وأخرجه عثمان بن سعيد الدارمي في الرد على الجهمية (ص ٧٠) من طريق عبدالله بن المبارك، عن ابن جريج، عن مجاهد، به مثله .

(١) هو الحسن بن دينار التَّميمي، أبو سعيد البصري، ويقال له: الحسن بن واصل، روى عن الحسن البصري ومحمد بن سيرين، روى عنه زهير بن معاوية ومحمد ابن إسحاق وأبو داود الطيالسي وغيرهم، وهو متروك الحديث، تركه يحيى القطان وعبد الرحمن بن مهدي وابن المبارك ووكيع، وقال ابن حبان: «تركه وكيع وابن المبارك، فأما أحمد ويحيى فكانا يكذبانه»، وقال الفلاس: «أجمع أهل العلم بالحديث أنه لا يروى عن الحسن بن دينار»، وكذبه أبو خيثمة،=

[قوله تعالى: ﴿فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ﴾]

[١٨٦] حدثنا سعيد، قال: نا الحسن بن يزيد الأَصَمّ[١]، قال: سمعت السُّدِّي[٢] يقول - في قوله عز وجل: ﴿فتلقى آدم من ربه كلمات فتاب عليه إنه هو التواب الرحيم﴾ -، قال: رب، خلقتني بيدك، ونفخت فيَّ من روحك، فسبقت رحمتك غضبك، أرأيت إن تبت، وأصلحت، هل أنت رادّني إلى الجنة؟ قال: قيل: نعم .

= وقال ابن معين: «ليس بشيء»، وقال أبو حاتم: «متروك الحديث كذاب»، وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم: «ترك أبو زرعة حديث الحسن بن دينار ولم يقرأه علينا، فقيل له: عندنا مكتوب، قال: اضربوا عليه»، وقال النسائي: «ليس بثقة ولا يكتب حديثه»، وفي رواية: «متروك الحديث». أ.هـ من الجرح والتعديل (٣/ ١١ ــ ١٢ رقم ٣٧)، والكامل لابن عدي (٢/ ٧١٠ ــ ٧١٧)، والميزان (١/ ٤٨٧ ــ ٤٨٩ رقم ١٨٤٣)، واللسان (٢/ ٢٠٣ ــ ٢٠٥ رقم ٩١٨) .

(٢) في الأصل: (إني أعلم) .

[١٨٥]سنده صحيح عن الحسن البصري لكنه لم يذكر المصدر الذي تلقى منه هذا الحديث، ولا يبعد أن يكون هذا من الإسرائيليات، وأما الحسن بن دينار فلا يؤثر في سند الحديث؛ لأنه لا يعدو عن كونه سائلاً، وقد صرح مهدي بن ميمون بتلقيه له عن الحسن البصري .

والحديث أخرجه ابن جرير في تفسيره (١/ ٤٩٩ رقم ٦٨٢) من طريق الحجاج ابن منهال الأنماطي، عن مهدي بن ميمون، به نحوه .

وعزاه السيوطي في الدر (١/ ١٢٢) لعبد بن حميد وابن جرير فقط .

(١) هو الحسن بن يزيد الأَصَمّ مولى قريش، أبو علي الكوفي، يروي عن السُّدِّي،=

.....

= روى عنه سعيد بن منصور وزكريا بن يحيى زحمويه وسريج بن يونس وغيرهم، وهو ثقة، قال الإمام أحمد: «ثقة ليس به بأس، إلا أنه حدث عن السدي، عن أوس بن ضَمْعَج»، وقال ابن معين: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «لا بأس به»، وقال الدارقطني: «لا بأس به، ثقة مستقيم الحديث»، وذكره ابن حبان وابن شاهين في ثقاتيهما. أ.هـ من الجرح والتعديل (٣/ ٤٣ رقم ١٨٣)، و «من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال» لابن طهمان البادي (ص ٩٤ رقم ٢٩٢)، وتاريخ أسماء الثقات لابن شاهين (ص ٦٠ رقم ٢٠٠)، وتاريخ بغداد (٧/ ٤٥٠ ــ ٤٥١ رقم ٤٠٢١)، وتهذيب الكمال المطبوع (٦/ ٣٤٦)، والتهذيب (٢/ ٣٢٨ رقم ٥٧١) .

وقد خالف ابن عدي هؤلاء الذين وثقوا الحسن بن يزيد، فذكره في الكامل (٢/ ٧٣٨ ــ ٧٣٩) وقال: «ليس بالقوي»، وذكر له بعض الأحاديث التي انتقدها عليه وهي قليلة، ومنها الحديث الذي أشار إليه الإمام أحمد، وهو الذي يرويه الحسن، عن السدي، عن أوس بن ضَمْعَج، عن ابن مسعود مرفوعاً: «يؤم القوم أقرؤهم ...» الحديث .

وهذا الحديث والأحاديث التي ذكرها ابن عدي ليس عندنا ما يدل على تحميل الحسن بن يزيد تبعتها، فقد يكون الخطأ فيها من السدي، وهو صدوق يهم كما تقدم في الحديث [١٧٤]، فالحسن أوثق منه .

(٢) هو إسماعيل بن عبد الرحمن .

[١٨٦] سنده صحيح عن السُّدِّي، ولم يذكر السُّدِّي هنا عمّن أخذه، وسيأتي أنه أخذه عن ابن عباس بواسطة، ولا يصح عن ابن عباس .

وقد أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١/ ٥٤٣ ــ ٥٤٤ رقم ٧٨٠) من طريق أسْبَاط، عن السُّدِّي: ﴿فتلقى آدم من ربه كلمات﴾، قال: رب، ألم تخلقني بيدك؟ قيل له: بلى، قال: ونفخت فيّ من روحك؟ قيل له: بلى، قال: وسبقت رحمتك غضبك؟ قيل له: بلى، قال: رب، هل كنت كتبت هذا عليّ؟. =

.....

= قيل له: نعم، قال: رب، إن تبت وأصلحت، هل أنت راجعي إلى الجنة؟ قيل له: نعم، قال الله تعالى: ﴿ثم اجتباه ربه فتاب عليه وهدى﴾ [الآية ١٢٢ من سورة طه] .
وهذا الذي ذكر السُّدِّي أخذه عن ابن عباس بواسطة .
فقد أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ١٣٥ رقم ٤١١) من طريق إسرائيل، عن السدي، عمن حدثه عن ابن عباس: ﴿فتلقى آدم من ربه كلمات﴾ قال: قال: آدم...، فذكره بنحوه، وزاد فيه: «وعطسْتُ فقلتَ: يرحمك الله، وسبقت رحمتك غضبك؟ قيل: بلى، وكتبت عليّ أن أعمل هذا؟ قيل له: بلى» .
وهذا سند ضعيف للكلام في حفظ السدي، وجهالة شيخه، وقد روي من غير هذا الطريق .
فأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١/ ٥٤٢ رقم ٧٧٥) من طريق ابن عطية، عن قيس، عن ابن أبي ليلى، عن المنهال بن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، به نحو سياق المؤلف، وزاد فيه: «قال: أي رب، ألم تسكني جنتك؟ قال: بلى» .
والحديث بهذا الإسناد موضوع .
فمحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري، الكوفي، أبو عبد الرحمن، القاضي صدوق، إلا أنه سيء الحفظ جداً، وهو يروي عن أخيه عيسى وعن نافع مولى ابن عمر وأبي الزبير المكّي وعطاء بن أبي رباح والمنهال بن عمرو وغيرهم، روى عنه ابنه عمران وشعبة والثوري وقيس بن الربيع وغيرهم، قال شعبة: «ما رأيت أحداً أسوأ حفظاً من ابن أبي ليلى»، وقال ابن المديني: «كان سيء الحفظ واهي الحديث»، وقال الإمام أحمد: «كان سيء الحفظ مضطرب الحديث، كان فقه ابن أبي ليلى أحب إلينا من حديثه»، وقال أبو حاتم: «محله الصدق، كان سيء الحفظ؛ شغل بالقضاء فساء حفظه، لا يتهم بشيء من الكذب، إنما ينكر عليه كثرة الخطأ، يكتب حديثه ولا يحتج به»، وقال ابن حبان: «كان فاحش الخطأ، رديء الحفظ، فكثرت المناكير في روايته، تركه أحمد ويحيى»، وقال الدارقطني: «كان رديء الحفظ كثير الوهم» . =

.....

= وكانت وفاته سنة ثمان وأربعين ومائة . أ.هـ. من الكامل لابن عدي (٦/ ٢١٩١ ــ ٢١٩٥)، والتهذيب (٩/ ٣٠١ ــ ٣٠٣ رقم ٥٠١)، والتقريب (ص ٤٩٣ رقم ٦٠٨١).

وقيس بن الربيع تقدم في الحديث [٥٤] أنه صدوق، إلا أنه تغير لما كبر، وأدخل عليه ابنه ماليس من حديثه فحدث به .

ومحمد بن الفضل بن عطية بن عمر العَبْدي، مولاهم، الكوفي، نزيل بخارى يروي عن أبيه وأبي إسحاق السبيعي وزيد بن أسلم وعمرو بن دينار وقيس ابن الربيع وغيرهم، روى عنه قيس بن الربيع وهو من شيوخه، وبقيّة بن الوليد وأبو أسامة حماد بن أسامة وعيسى بن موسى غنجار وغيرهم، وهو كذاب، كذبه ابن معين وعمرو بن علي الفلاس والنسائي وابن خراش وغيرهم، وقال الإمام أحمد: «ليس بشيء، حديثه حديث أهل الكذب»، وقال الجوزجاني: «كان كذاباً، سألت ابن حنبل عنه فقال: ذاك عجب يجيئك بالطامات»، وقال صالح بن محمد: «كان يضع الحديث»، وكانت وفاته سنة ثمانين ومائة. أ.هـ من الكامل (٦/ ٢١٧٠ ــ ٢١٧٤)، والتهذيب (٩/ ٤٠١ ــ ٤٠٢ رقم ٦٥٦) .

وقد روي عن قيس من وجه آخر .

فأخرجه ابن جرير أيضاً (١/ ٥٤٣ رقم ٧٧٦) من طريق محمد بن مصعب، عن قيس بن الربيع، عن عاصم بن كليب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس نحو سابقه .

وسنده ضعيف جداً لما تقدم عن حال قيس، وفيه محمد بن مصعب بن صدقة القَرْقَساني، وتقدم في الحديث [١٧٩] أنه صدوق كثير الغلط .

وعليه فالحديث لا يصح عن ابن عباس رضي الله عنهما .

[قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾]

[١٨٧] حدثنا سعيد، قال: نا أبو معاوية، عن الأعْمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « (إذا قرأ ابن آدم)(١) السجدة، فسجد، اعتـزل الشيطان يبكي ويقول: يا ويله! أمر ابن آدم بالسجود، فسجد (فله)(١) الجنة، (وأمرتُ)(٢) بالسجود، فأبَيْتُ، فَلِيَ النار» .

---

(١) ما بين القوسين سقط من الأصل، فأثبته من مصادر التخريج .

(٢) في الأصل: (وأمر)، وصوبته من مصادر التخريج .

[١٨٧]سنده صحيح على شرط الشيخين .

وقد أخرجه مسلم في صحيحه (١/ ٨٧ رقم ٨١) في الإيمان، باب بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة .

وابن ماجه في سننه (١/ ٣٣٤ رقم ١٠٥٢) في إقامة الصلاة، باب سجود القرآن .

وابن خزيمة في صحيحه (١/ ٢٧٦ ــ ٢٧٧ رقم ٥٤٩) .

والبيهقي في سننة (٢/ ٣١٢) في الصلاة، باب فضل سجود التلاوة .

والبغوي في شرح السنة (٣/ ١٤٧ ــ ١٤٨) .

أما مسلم فمن طريق ابن أبي شيبه وأبي كريب، وأما ابن ماجه فمن طريق ابن أبي شيبة، وأما ابن خزيمة فمن طريق مسلم بن جنادة، وأما البيهقي فمن طريق أحمد بن عبد الجبار العطاردي، وأما البغوي فمن طريق إسحاق بن راهويه الحنظلي، جميعهم عن أبي معاوية، به مثله، عدا لفظ أبي كريب عند مسلم ولفظ البغوي فبنحوه .

وأخرجه وكيع في نسخته عن الأعمش (ص ٩٥ ــ ٩٦ رقم ٤٠) . =

[قوله تعالى: ﴿وَقُلْنَا يَٰٓـَٔادَمُ ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٣٥﴾ فَأَزَلَّهُمَا ٱلشَّيْطَٰنُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ﴾]

[١٨٨] حدثنا سعيد، قال: نا خالد بن عبد الله، عن بَيَان[١]، عن عامر الشعبي، عن جَعْدَة بن هُبَيْرة[٢] قال: **الشجرة التي افْتُتِنَ بها آدم: شجرة الكَرْم[٣]، وجعلت فتنة لولده بعده .**

= وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/ ٤٤٣) من طريق وكيع ويعلى بن عبيد وأخيه محمد .

والمروزى في زوائده على الزهد لابن المبارك (ص ٣٤٩ رقم ٩٨١) من طريق الفضل بن موسى ومحمد بن عبيد .

ومسلم في الموضع السابق من صحيحه (١/ ٨٨ رقم ٨١) من طريق وكيع .

وابن خزيمة في الموضع السابق من طريق جرير .

وأبو نعيم في الحلية (٥/ ٦٠) من طريق عبد العزيز بن مسلم .

والخطيب في تاريخه (٧/ ٣٢٤) من طريق يعلى بن عبيد .

والبغوي في شرح السنة (٣/ ١٤٧ ــ ١٤٨ رقم ٦٥٣) من طريق يعلى بن عبيد وجرير ووكيع، وفي تفسيره (٢/ ٢٢٧) من طريق يعلى بن عبيد .

جميعهم عن الأعمش، به نحوه، إلا أن وكيعاً قال: (... عن أبي صالح، عن أبي هريرة أو عن أبي سعيد ــ شك الأعمش ــ..) الخ .

(١) هو بَيَان بن بشر الأَحْمسي ــ بمهملتين ــ، البَجَلي، أبو بشر الكوفي، روى عن أنس وقيس بن أبي حازم وعامر الشعبي وَوَبْرَة بن عبد الرحمن وإبراهيم التيمى وأبي عمرو الشيباني وغيرهم، روى عنه شعبة والسفيانان وأبو عوانة وجرير بن عبدالحميد وخالد بن عبدالله الطحّان وغيرهم، وهو ثقة ثبت، روى له الجماعة ووثقه أحمد وابن معين وأبو حاتم والنسائي ويعقوب بن سفيان والعجلي وزاد: «وليس بكثير الحديث، روى أقل من مائة حديث»، وقال =

.....

= يعقوب بن شيبة: «كان ثقة ثبتاً»، وقال الدارقطني: «هو أحد الثقات الأثبات»، أ.هـ من الجرح والتعديل (٢/ ٤٢٤ ــ ٤٢٥ رقم ١٦٨٧)، وتهذيب الكمال المطبوع (٤/ ٣٠٣ ــ ٣٠٥)، والتهذيب (١/ ٥٠٦ رقم ٩٤١)، والتقريب (ص ١٢٩ رقم ٧٨٩) .

(٢) هو جَعْدَة بن هُبَيْرة بن أبي وَهْب المَخْزُومي، الكوفي صحابي صغير له رؤية، وهو ابن أم هانيء بنت أبي طالب، روى عن خاله علي بن أبي طالب، وأرسل عن النبي ﷺ، روى عنه أبو فاختة ومجاهد وأبو الضحى وغيرهم، قال العجلي: «تابعي مدني ثقة»، وذكره في التابعين: البخاري وأبو حاتم وابن حبان، وذكره البغوي في الصحابة، وقال: «يقال: إنه ولد في عهد النبي ﷺ، وليست له صحبة»، وقال ابن معين: «لم يسمع من النبي ﷺ»، وكانت وفاته في خلافة معاوية.

وجعدة هذا هو الراوي لحديث: «خير الناس قرني»، وقد فرّق بينهما ابن عبد البر فوهم، وتابعه على وهمه المزّي والعلائي، والصواب أنهما واحد./ انظر تاريخ الثقات للعجلي (ص ٩٦ رقم ٢٠٧)، والجرح والتعديل (٢/ ٥٢٦ رقم ٢١٨٧)، والإصابة (١/ ٤٨٣ ــ ٤٨٤ و ٥٢٧ ــ ٥٢٨ رقم ١١٦٢ و ١١٦٣ و ١٢٦٧)، والتهذيب (٢/ ٨١ ــ ٨٢ رقم ١٢٦ و ١٢٧)، والتقريب (ص ١٣٩ رقم ٩٢٧ و ٩٢٨) .

أقول: والراوي عن جعدة هنا هو عامر الشعبي، ولم أجد من نص على أنه روى عنه أو نفى ذلك عنه، وروايته عنه محتملة، فكلاهما كوفي، وقد تعاصرا، فجعدة ولد في عهد النبي ﷺ، وتوفي في خلافة معاوية، والشعبي تقدم في ترجمته في الحديث [٣٩] أنه ولد لست سنين خلت من خلافة عمر، وتوفي بعد المائة على الخلاف المذكور في ترجمته في سنة وفاته .

(٣) أي شجرة العنب كما في لسان العرب (١٢/ ٥١٤)، وانظر التعليق على الحديث الآتي برقم [٨٢١] . =

[قوله تعالى: ﴿وَٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ ۚ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى ٱلْخَٰشِعِينَ﴾]

[١٨٩] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا خالد بن صَفْوان[١]، عن زيد بن علي[٢]، **عن ابن عباس أنه كان في مَسِيرٍ له، فَنُعِيَ[٣] إليه ابن له، فنزل، فصلى ركعتين، ثم اسْتَرْجَعَ، وقال: فعلنا كما أمرنا الله تعالى/ : ﴿واستعينوا بالصبر والصلاة﴾ .** [ل١١١/ب]

---

[١٨٨]سنده صحيح .

وقد أخرجه ابن سعد في الطبقات (١/ ٣٤) .

وابن جرير الطبري في تفسيره (١/ ٥١٩ رقم ٧٣٥) .

أما ابن سعد فمن طريق خالد بن خداش، وأما الطبري فمن طريق الحسين بن حسن البصري، كلاهما عن خالد بن عبدالله الطحان الواسطي، به، ولفظ ابن سعد نحوه، وأما لفظ ابن جرير فقال فيه: عن جعد بن هبيرة: ﴿ولا تقربا هذه الشجرة﴾، قال: الكرم .

وأخرجه ابن جرير أيضاً في الموضع نفسه برقم (٧٣٤) من طريق خلاد الصفار، عن بيان، بمثل لفظه السابق .

وأخرجه ابن جرير أيضاً في الموضع نفسه برقم (٧٣٣ و٧٣٦) من طريق هشيم وجرير، كلاهما عن مغيرة، عن الشعبي، به، ولفظه في الموضع الأول: قال: هو العنب في قوله: ﴿ولا تقربا هذه الشجرة﴾، وفي الموضع الثاني: قال: الشجرة التي نهي عنها آدم: شجرة الخمر .

وذكر السيوطي هذا الأثر في الدرالمنثور (١/ ١٢٩) وعزاه أيضاً لوكيع وأبي الشيخ .

(١) مجهول الحال، ذكره البخاري في تاريخه (٣/ ١٥٦ رقم ٥٣٦) وسكت عنه، وبيض له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣/ ٣٣٦ رقم ١٥١٦)، وذكره=

.....

= ابن حبان في الثقات (٦/ ٢٥٧)، روى عن زيد بن علي، ولم يذكروا أنه روى عنه سوى هشيم، لكن أورد الفسوي في المعرفة والتاريخ (٢/ ٥١) خبراً من رواية محمد بن ذَكْوان عنه .

(٢) هو زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، أبو الحسين المدني الذي تنسب إليه الزيدية، روى عن أبيه وأخيه أبي جعفر الباقر وعروة بن الزبير وغيرهم، روى عنه ابناه حسين وعيسى وابن أخيه جعفر بن محمد والزهري والأعمش وخالد بن صفوان وغيرهم، وهو ثقة ذكره ابن حبان في ثقاته وقال: «رأى جماعة من أصحاب رسول الله ﷺ»، وقال عمرو بن القاسم: «دخلت على جعفر بن محمد وعنده أناس من الرافضة، فقلت: إن هؤلاء يبرؤون من عمك زيد، فقال: بريء الله ممن تبرأ منه، كان والله أقرأنا لكتاب الله، وأفقهنا في دين الله، وأوصلنا للرحم، ما ترك فينا مثله»، وكان رحمه الله قد خرج على هشام بن عبد الملك، فقتله واليه أمير العراقين يوسف بن عمر الثقفي، وصلب، وبقي معلقاً أربعة أيام، ثم أنزل فأُحرق، وذلك سنة اثنتين وعشرين ومائة وهو ابن اثنتين وأربعين سنة. يقول الذهبي رحمه الله: «كان أحد العلماء الصلحاء، بدت منه هفوة فاستشهد، فكانت سبباً لرفع درجته في آخرته». أ.هـ من الثقات لابن حبان (٤/ ٢٤٩ ــ ٢٥٠)، و (٦/ ٣١٣)، وتاريخ الإسلام للذهبي (ص ١٠٥ ــ ١٠٨/ حوادث وفيات ١٢١ ــ ١٤٠ هـ)، وتهذيب الكمال المطبوع (١٠/ ٩٦)، وتهذيب التهذيب (٣/ ٤١٩ ــ ٤٢٠ رقم ٧٦٩)، والتقريب (ص ٢٢٤ رقم ٢١٤٩) .

(٣) أي: أُخبر بموته./ انظر النهاية في غريب الحديث (٥/ ٨٥) .

[١٨٩] سنده ضعيف لجهالة حال خالد بن صفوان والانقطاع بين زيد بن علي وابن عباس، فابن عباس قيل: إنه توفي سنة ثمان وستين، وقيل: تسع وستين، وقيل سنة سبعين كما في التهذيب (٥/ ٢٧٨)، وأما زيد فتقدم أنه قتل سنة اثنتين وعشرين ومائة وله من العمر اثنتان وأربعون سنة، فتكون ولادته سنة ثمانين=

[قوله تعالى: ﴿فَادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُخْرِجْ لَنَا مِمَّا تُنْبِتُ الْأَرْضُ مِنْ بَقْلِهَا وَقِثَّائِهَا وَفُومِهَا وَعَدَسِهَا وَبَصَلِهَا﴾]

[١٩٠] حدثنا سعيد، قال: نا خالد بن عبدالله، عن حُصَيْن[١]، عن أبي مالك[٢] - في قوله عز وجل: ﴿وفومها﴾ -، قال: يعني الحِنْطة.

= أو قريباً منها، لكن الحديث صحّ من وجه آخر عن ابن عباس كما سيأتي برقم [٢٣١]، وفيه أن الذي نعي لابن عباس هو أخوه قُثَم، وليس ابنه.

وسيعيد المصنف هذا الحديث برقم [٢٣٢] بنفس الإسناد مع اختلاف يسير في المتن.

والحديث أخرجه البخاري في تاريخه (٣/ ١٥٦) من طريق قتيبة، عن هشيم، عن خالد بن صفوان، عن زيد بن علي، عن ابن عباس، أنه أصابته مصيبة فصلى.

وأخرجه محمد بن نصر في تعظيم قدر الصلاة (١/ ٢٢٢ رقم ٢٠١) من طريق يحيى بن يحيى، عن هشيم، به نحو لفظ المصنف.

وأخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٦٩ ــ ٢٧٠) من طريق عمرو بن عون الواسطي، عن هشيم، عن خالد بن صفوان، عن زيد بن علي بن الحسين، عن أبيه، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: جاءه نعي بعض أهله وهو في سفر...، الحديث بنحوه.

كذا رواه الحاكم موصولاً بزيادة علي بن الحسين والد زيد، ثم قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

ورواية الحاكم هذه خطأ، والصواب رواية المصنف؛ لأنه وافقه قتيبة بن سعيد عند البخاري في التاريخ كما سبق ويحيى بن يحيى عند محمد بن نصر.

وذكر السيوطي الحديث في الدر (١/ ١٦٣) وعزاه للمصنِّف وابن المنذر والحاكم والبيهقي في شعب الإيمان.

والحديث صحيح لغيره بالطريق الآتي برقم [٢٣١].

(١) هو ابن عبدالرحمن السلمي، تقدم في الحديث [٥٦] أنه ثقة، وإن كان تغير=

.....

= حفظه في الآخر، فإن الراوي عنه هنا هو خالد بن عبدالله الطحان الواسطي، وهو ممن روى عنه قبل الاختلاط كما تقدم .

(٢) هو غزوان الغِفَاري، أبو مالك الكوفي، مشهور بكنيته، يروي عن عمار بن ياسر وابن عباس والبراء بن عازب وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه سلمة ابن كهيل وإسماعيل السُّدِّي وحصين بن عبدالرحمن وغيرهم، وهو ثقة من الطبقة الثالثة كما في التقريب (ص ٤٤٢ رقم ٥٣٥٤)، فقد وثقه ابن معين، وذكره ابن حبان في الثقات./ انظر الجرح والتعديل (٧/ ٥٥ رقم ٣١٨)، والتهذيب (٨/ ٢٤٥ ــ ٢٤٦ رقم ٤٥٢)، والتقريب (ص ٤٤٢ رقم ٥٣٥٤) .

[١٩٠] سنده صحيح .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٢/ ١٢٨ رقم ١٠٦٧ و ١٠٦٩) من طريق يعقوب بن إبراهيم وعمرو بن عون، كلاهما عن هشيم، عن حصين، به نحوه .

وذكره السيوطي في الدر (١/ ١٧٧) وعزاه أيضاً لعبد بن حميد .

وقال الحافظ ابن كثير في تفسير (١/ ١٠١): «وأما الفوم فقد اختلف السلف في معناه، فوقع في قراءة ابن مسعود: (وثومها) ــ بالثاء ــ، وكذا فسره مجاهد في رواية ليث بن أبي سليم عنه بالثوم، وكذا الربيع بن أنس وسعيد ابن جبير...، وقال آخرون: الفوم الحنطة، وهو البر الذي يعمل منه الخبز..»، ثم ذكر ذلك عن ابن عباس من رواية ابن أبي حاتم وابن جرير، ثم قال: «وكذا قال علي بن أبي طلحة والضحاك عن ابن عباس، وعكرمة عن ابن عباس: أن الفوم: الحنطة» .

وذكر ابن جرير في تفسيره (٢/ ١٣٠) أنه ذُكر أن قراءة ابن مسعود: (ثومها) ــ بالثاء ــ ثم قال: «فإن كان ذلك صحيحاً فإنه من الحروف المبدَلة، كقولهم: وقعوا في عاثور شرّ، وعافور شرّ، وكقولهم للأثافي: أَثَاثِيّ وللمغافير: مغاثير، وما أشبه ذلك مما تقلب الثاء فاء والفاء ثاء؛ لتقارب =

[١٩١] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان ـ وسئل عنه[١] ـ، فقال: كما يقرأ عبد الله: (وثومها) .

= مخرج الفاء من مخرج الثاء» أ.هـ.

(١) يعني عن قوله تعالى: (وفومها) .

[١٩١]سنده معضل بين سفيان بن عيينة وابن مسعود.

وذكره السيوطي في الدر (١/ ١٧٧) وعزاه للمصنف وابن أبي داود وابن المنذر .

والحديث أخرجه ابن أبي داود في المصاحف (ص ٥٦) من طريق مسكين بن بُكَير، عن هارون بن موسى قال: في قراءة ابن مسعود: (من بقلها وقثائها وثومها وعدسها وبصلها) .

وسنده معضل أيضاً بين هارون بن موسى الأزدى الأعور وابن مسعود؛ فقد أخرجه ابن أبي داود في الموضع نفسه من الطريق نفسه عن هارون قال: حدثنا صاحب لنا، عن أبي رَوْق، عن إبراهيم التيّمْي، عن ابن عباس قال: قراءتي قراءة زيد، وأنا آخذ ببضعة عشر حرفاً من قراءة ابن مسعود، هذا أحدها: (من بقلها وقثائها وثومها وعدسها وبصلها) .

وهذا إسناد ضعيف لجهالة شيخ هارون .

ولم يجزم ابن جرير الطبري بثبوت هذه القراءة عن ابن مسعود، فقال رحمه الله في تفسيره (٢/ ١٣٠): «وذُكر أن ذلك قراءة عبدالله بن مسعود: (ثومها) ـــ بالثاء ـــ. فإن كان ذلك صحيحاً، فإنه من الحروف المبدلة...» الخ، وانظر التعليق على الحديث السابق .

[قوله تعالى: ﴿قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ صَفْرَآءُ فَاقِعٌ لَّوْنُهَا تَسُرُّ ٱلنَّٰظِرِينَ﴾]

[١٩٢] حدثنا سعيد، قال: نا نوح بن قيس[١]، عن محمد بن سيف، عن الحسن في قوله عز وجل: ﴿صفراء فاقع لونها﴾، قال: هي السوداء شديدة السواد .

---

(١) هو نوح بن قيس بن رَبَاح الأَزْدي، أبو رَوْح البصري، روى عن أخيه خالد ابن قيس وثمامة بن عبد الله بن أنس وأيوب السختياني وابن عون ومحمد بن سيف وغيرهم، روى عنه يزيد بن هارون وعفان بن مسلم ومسدَّد وسعيد بن منصور وغيرهم، وهو ثقة رمي بالتشيع؛ وثقه أحمد وابن معين والعجلي وأبو داود وقال: «يتشيع»، وقال النسائي: «ليس به بأس»، وكانت وفاته سنة ثلاث أو أربع وثمانين ومائة . أ.هـ من تاريخ الثقات للعجلي (ص ٤٥٣ رقم ١٧٠٦)، وسؤالات الآجري لأبي داود (ص ٣٣٥ رقم ٥٣١)، وتهذيب الكمال المخطوط (٣/ ١٤٢٦) والتهذيب (١٠/ ٤٨٥ ــ ٤٨٦ رقم ٨٧٥) .

[١٩٢]سنده صحيح، وأما متنه فسيأتي الكلام عنه .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٢/ ١٩٩ رقم ١٢١٨ و١٢١٩) .

وابن أبي حاتم في التفسير (١/ ٢٢٠ و٢٢١ رقم٧١٤ و٧٢٠) .

أما ابن جرير فمن طريق إسماعيل بن مسعود الجَحْدري ومسلم بن إبراهيم، وأما ابن أبي حاتم فمن طريق نصر بن علي ومسلم بن إبراهيم، ثلاثتهم عن نوح بن قيس، به نحوه .

وذكره السيوطي في الدر (١/ ١٩١) وعزاه للمصنف وعبد بن حميد وابن جرير .

وذكر ابن جرير في تفسيره (٢/ ١٩٩ ــ ٢٠١) هذا القول وقول من قال: صفراء القرن والظِّلْف، ثم قال: (وأحسب أن الذي قال في قوله: «صفراء» يعني به سوداء، ذهب إلى قولهم في نعت الإبل السود: «هذه إبل صفر، وهذه ناقة=

[قوله تعالى: ﴿قَالُواْ ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا هِيَ إِنَّ ٱلْبَقَرَ تَشَٰبَهَ عَلَيْنَا وَإِنَّآ إِن شَآءَ ٱللَّهُ لَمُهْتَدُونَ﴾]

[١٩٣] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة يبلغ به النبي ﷺ قال: «لو أن بني إسرائيل أخذوا أدنى بقرة، فذبحوها، أجزأت عنهم، ولكنَّهم شدَّدوا، ولولا أنهم قالوا: ﴿إن شاء الله لمهتدون﴾، ما وجدوها» .

= صفراء»، يعني بها سوداء، وإنما قيل ذلك في الإبل؛ لأن سوادها يضرب إلى الصفرة...، وذلك إن وصفت الإبل به فليس مما توصف به البقر، مع أن العرب لا تصف السواد بالفُقُوع، وإنما تصف السواد ــ إذا وصفته بالشدة ــ بالحُلُوكَة ونحوها، فتقول: هو أسود حالك...، ولا تقول: هو أسود فاقع، وإنما تقول: هو أصفر فاقع، فوصفه إياه بالفقوع من الدليل البين على خلاف التأويل الذي تأوَّل قوله: ﴿إنها بقرة صفراء فاقع﴾ المتأوِّل بأن معناه: سوداء شديدة السواد». أ.هـ بتصرف .

ولما ذكر الحافظ ابن كثير قول الحسن هذا في تفسيره (١/ ١١٠) قال: (وهذا غريب، والصحيح الأول؛ ولهذا أكَّد صفرتها بأنه: «فاقع لونها». أ.هـ.

والقول الذي صححه ابن كثير هو قول من قال: إنها كانت صفراء .

[١٩٣]سنده ضعيف لإرساله، وهو صحيح إلى عكرمة .

وذكره السيوطي في الدر (١/ ١٨٩) وعزاه للمصنف والفريابي وابن المنذر .

وله شاهد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لولا أن بني إسرائيل قالوا: ﴿وإنا إن شاء الله لمهتدون﴾ ما أعطوا أبداً، ولو أنهم اعترضوا بقرة من البقر فذبحوها لأجزأت عنهم، ولكن شددوا فشدد الله عليهم» .

أخرجه ابن مردويه في تفسيره كما في تفسير ابن كثير (١/ ١١١) .

والبزار في مسنده (٣/ ٤٠ رقم ٢١٨٨/ كشف الأستار) . =

[قوله تعالى: ﴿وَقُولُواْ لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾]

[١٩٤] حدثنا سعيد، قال: نا خالد بن عبد الله، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء ـ في قوله عز وجل: ﴿وقولوا[1] للناس حسناً﴾ ـ، قال: للناس كلهم، للمشرك، وغير المشرك .

= وابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ٢٢٣ رقم ٧٢٧) .

ثلاثتهم من طريق أبي عامر سرور بن المغيرة الواسطي ابن أخي منصور بن زاذان، عن عباد بن منصور، عن الحسن، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، به واللفظ لابن مردويه، وأما البزار فروى شطره الثاني بنحوه، وأما ابن أبي حاتم فروى شطره الأول بنحوه .

قال البزار عقبة: «لا نعلمه يروى عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد» .

وقال الحافظ ابن كثير بعد أن ذكره في الموضع السابق: «وهذا حديث غريب من هذا الوجه، وأحسن أحواله أن يكون من كلام أبي هريرة » .

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/ ٣١٤): «رواه البزار، وفيه عباد بن منصور وهو ضعيف، وبقية رجاله ثقات» .

قلت: والحسن البصري تقدم في الحديث [٥] أنه مدلس ولم يصرح بالسماع . وعليه فالحديث باقٍ على ضعفه .

(١) في الأصل: (وقوا) .

[١٩٤]سنده صحيح .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٢/ ٢٩٦ ــ ٢٩٧ رقم ١٤٥٥ و١٤٥٦ و١٤٥٧) .

وابن أبي حاتم (١/ ٢٥٧ ــ ٢٥٨ رقم ٨٤٨) .

أما ابن جرير فمن طريق عبد الرحمن بن محمد المحاربي والقاسم بن مالك المزني وهشيم بن بشير، وأما ابن أبي حاتم فمن طريق يحيى بن يمان ومحمد ابن فضيل ومحمد بن عبيد، جميعهم عن عبد الملك، به مثله دون قوله: =

[١٩٥] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا عبد الملك بن (أبي)[١] سليمان، قال: كان زيد بن ثابت يقرأ: (وقولوا للناس حُسْناً)، وكان ابن مسعود يقرأ: (وقولوا للناس حَسَناً) .

= (للمشرك وغير المشرك)، غير أن لفظ المحاربي قال فيه: «حدثنا عبد الملك ابن أبي سليمان، قال: سألت عطاء بن أبي رباح عن قول الله جل ثناؤه: ﴿وقولوا للناس حسناً﴾، قال: من لقيت من الناس فقل له حسناً من القول» .

(١) ما بين القوسين سقط من الأصل، ولابد منه كما يتضح من الحديث السابق .

[١٩٥]سنده رجاله ثقات، لكنه ضعيف للانقطاع بين عبد الملك وبين زيد وابن مسعود، فعبدالملك لم يذكروا أنه روى عن صحابي غير أنس، ومع ذلك قال أبو حاتم: «حديثه عن أنس رضي الله عنه مرسل »./ انظر جامع التحصيل (ص ٢٧٩ رقم ٤٧٠)، والتهذيب (٦/ ٣٩٦) .

والحديث ذكره السيوطي في الدر (١/ ٢١٠) وعزاه للمصنف وأبي عبيد وابن المنذر .

وأما القراءتان، فالأولى بضم الحاء وسكون السين المهملة، وأما الثانية فبفتحهما .

وبفتحهما قرأ حمزة والكسائي، وبضم الحاء قرأ الباقون كما في حجة القراءات لابن زَنْجلة (ص ١٠٣) .

وقال ابن جرير في تفسيره (٢/ ٢٩٤) :ـــ

وأما «الحسن» فإن القَرَأة اختلفت فى قراءته. فقرأته عامة قَرَأة الكوفة غير عاصم: «وقولوا للناس حَسَناً، بفتح الحاء والسين. وقرأته عامة قراء المدينة: «حُسْناً» بضم الحاء وتسكين السين .

واختلف أهل العربية فى فرق ما بين معنى قوله: «حُسْناً» و «حَسَناً». فقال بعض البصريين: هو على أحد وجهين: إما أن يكون يراد بـ «الحَسن» «الحُسن» وكلاهما لغة، كما يقال: «البُخْل والبَخَل»، وإما أن يكون جعل «الحُسن» هو «الحَسن» فى التشبيه. وذلك أن الحُسن «مصدر» و «الحَسن»، هو الشيء=

[قوله تعالى: ﴿وَإِنْ يَأْتُوكُمْ أُسَارَىٰ تُفَادُوهُمْ﴾]

[١٩٦] حدثنا سعيد، قال: نا أبو معاوية، عن مغيرة، عن إبراهيم، أنه كان يقرأ: (وإن يأتوكم أسرى) .

[١٩٧] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا مغيرة، عن إبراهيم، أنه كان يقرأ: (وإن يأتوكم أسرى تفدوهم) .

= الحسن .

وقال آخر: «الحُسْن» هو الاسم العام الجامع جميع معاني الحسن . و«الحَسَن» هو البعض من معانى «الحُسن». قال: ولذلك قال جل ثناؤه، إذ أوصى بالوالدين: ﴿وَوَصَّيْنَا الإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْناً﴾ [سورة العنكبوت: ٨])، يعنى بذلك أنه وصاه فيهما بجميع معاني الحُسن، وأمر فى سائر الناس ببعض الذى أمره به فى والديه، فقال: «وقولوا للناس حَسَناً»، يعنى بذلك بعضَ معانى الحُسن .

قال أبو جعفر: والذي قاله هذا القائل فى معنى «الحسن» بضم الحاء وسكون السين، غيرُ بعيد من الصواب، وأنه اسم لنوعه الذى سُمِّي به. وأما «الحَسَن» فإنه صفة وقعت لما وصف به، وذلك يقع بخاص. وإذا كان الأمر كذلك، فالصواب من القراءة فى قوله: ﴿وقُولُوا للناس حَسَناً﴾، لأن القوم إنما أمروا في هذا العهد الذى قيل لهم: «وقولوا للناس» باستعمال الحَسَن من القول، دون سائر معاني الحسن الذى يكون بغير القول، وذلك نعتٌ لخاص من معاني الحُسن، وهو القول.

فلذلك اخترت قراءته بفتح الحاء والسين، على قراءته بضم الحاء وسكون السين أ.هـ.

[١٩٦ و١٩٧] سندهما ضعيف، مدارهما على مغيرة بن مقسم الضَّبِّي، وهو ثقة متقن، إلا أنه كان يدلس ولا سيّما عن إبراهيم النخعي كما سبق في الحديث [٥٤]، وهذا من روايته عنه ولم يصرح فيه بالسماع . =

.....

= والحديث ذكره السيوطي في الدرالمنثور (١/ ٢١٢) وعزاه للمصنف فقط، لكن وقع هناك: ﴿وإن يأتوكم أسارى تفدوهم﴾ .

قال أبو جعفر ابن جرير في تفسيره (٢/ ٣١٠ ــ ٣١٢): (واختلف القَرَأَةُ في قراءة قوله تعالى: ﴿إن يأتوكم أسارىٰ تفدوهم﴾، فقرأه بعضهم: «أسرى تَفْدُوهم»، وبعضهم: «أَسَارى تُفادُهم»، وبعضهم «أَسَارى تَفدوُهم»، وبعضهم «أَسْرى تُفادوهم» .

قال أبو جعفر: فمن قرأ ذلك: «وإنْ يَأتوكم أَسْرَى»، فإنه أراد جمع «الأسير»، إذ كان على «فعيل»، على مثال جَمْع أسماء ذوي العاهات التي يأتي واحدُها على تقدير «فعيل»، إذ كان «الأسر» شبيهَ المعنى ــ في الأذى والمكروه الداخل على الأسير ــ ببعض معاني العاهات، وألحق جَمْع المستلحَق به بجمع ما وصفنا، فقيل: «أسير وأسْرى»، كما قيل: «مريض ومَرْضى، وكسير وكَسرى، وجَريح وجَرحْى» .

وقال أبو جعفر: وأما الذين قرأوا ذلك «أَسَارى»، فإنهم أخرجوه على مخرج جمع «فَعلان»، إذ كان جمع «فَعلان» الذى له «فَعْلى» قد يشارك جمع «فعيل» كما قالوا: «سَكارى وسَكْرَى، وكَسالى وكَسلى»، فشبهوا «أسيراً» ــ وجمعوه مرة «أَسَارى»، وأخرى «أَسْرى» ــ بذلك .

وكان بعضهم يزعم أن معنى «الأسرى» مخالف معنى «الأسارى»، ويزعم أن معنى «الأسرى»: استشار القوم بغير أسر من المستأسِر لهم، وأن معنى «الأسارى» معنى مصير القوم المأسورين فى أيدى الآسرين بِأَسْرهم وأَخْذهم قهراً وغلبةً .

قال أبو جعفر: وذلك ما لا وجه له يفهم فى لغة أحد من العرب. ولكن ذلك على ما وصفتُ من جمع «الأسير» مرة على «فَعلى» لما بينت من العلة، ومرة على «فَعَالى»، لما ذكرت: من تشبيههم جمعه بجمع «سكران وكسلان» وما أشبه ذلك .

وأولى بالصواب في ذلك قراءةُ من قرأ «وإنْ يَأتوكم أَسْرى»، لأن «فعالى» =

[١٩٨] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن حُميد[١]، أنه كان يقرأ: (أسْرى) .

[١٩٩] حدثنا سعيد، قال: نا هُشيم، قال: نا عَبَّاد بن راشد، عن الحسن، أنه كان يقرأ: (أسَارى تُفَادُوهم) .

= فى جمع «فعيل» غيرُ مستفيض فى كلام العرب، فإذْ كان ذلك غير مستفيض فى كلامهم، وكان مستفيضاً فاشياً فيهم جمعُ ما كان من الصفات ــ التي بمعنى الآلام والزمانة ــ وواحدُه على تقدير «فعيل»، على «فعلى»، كالذى وصفنا قبل، وكانَ أحد ذلك «الأسير»، كان الواجب أن يُلحق بنظائره وأشكاله، فيجمع جَمعَها دون غيرها ممن خالفها .

وأما من قرأ «تُفادُوهم»، فإنه أراد: إنكم تفدُونهم من أسْرهم، ويفدِى منكم ــ الذين أسروهم ففادوكم بهم ــ أسْراكم منهم .

وأما من قرأ ذلك «تَفدوهم»، فإنه أراد: إنكم يا معشرَ اليهود، إن أتاكم الذين أخرجتموهم منكم من ديارهم أسْرى فدَيْتموهم فاستنقذتموهم .

وهذه القراءةُ أعجب إلىّ من الأولى ــ أعنى: «أسرى تُفادُوهم» ــ لأن الذي على اليهود فى دينهم فداء أسراهم بكل حال، فَدَى الآسرون أسْراهم منهم أم لم يفدوهم). أ.هـ .

قلت: والقراءة بغير ألف: (أسْرى) هي قراءة حمزة، وسيأتي في الحديث الآتي أنها قراءة حميد الطويل. وبإثباتها: (أسارى) هي قراءة الباقين، ومنهم الحسن البصري كما سيأتي في الحديث [١٩٩] .

وقرأ نافع وعاصم والكسائي: (تُفَادوهم) بالألف، وهي قراءة الحسن البصري كما سيأتي في الحديث [١٩٩]، وقرأ الباقون: (تَفْدوهم) ./ انظر حجة القراءات (ص ١٠٤ ــ ١٠٥) .

(١) هو حُميد بن أبي حُميد الطَّويل .

[١٩٨]سنده صحيح، وانظر التعليق على الحديث السابق .

[١٩٩]سنده حسن لذاته . =

[قوله تعالى: ﴿وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ﴾]

[٢٠٠] حدثنا سعيد، قال: نا عمرو بن ثابت الحدَّاد(١)، عن أبيه(٢)، (عن)(٣) سعيد بن جبير في قوله عز وجل: ﴿وأيّدناه بروح القدس﴾، قال: (إنه)(٤) كان يحي الموتى .

= وذكره السيوطي في الدر (١/ ٢١٢) وعزاه للمصنف فقط .
وانظر التعليق على الحديث رقم [١٩٧] .

(١) تقدم في الحديث [١٧٩] أنه متروك رافضي .

(٢) هو ثابت بن هُرْمُز الكوفي، مولى بكر بن وَائِل، أبو المِقْدام الحدّاد، مشهور بكنيته، يروي عن أبي وائل شقيق بن سلمة وسعيد بن المسيب وسعيد بن جبير وغيرهم، روى عنه ابنه عمرو وسفيان الثوري وشعبة وغيرهم، وهو ثقة؛ وثقة أحمد وابن معين وابن المديني وأبو داود ويعقوب بن سفيان والنسائي وأحمد بن صالح وزاد: «كان شيخاً عالياً صاحب سنة»، وقال أبو حاتم «صالح»، وأخرج ابن خزيمة وابن حبان حديثه في الحيض في صحيحهما، وصححه ابن القطان، وقال عقبه: «لا أعلم له علة، وثابت ثقة، ولا أعلم أحداً ضعفه غير الدارقطني»، وقال الأزدي: «يتكلمون فيه». أ.هـ من الجرح والتعديل (٢/ ٤٥٩ رقم ١٨٥٤)، والتهذيب (٢/ ١٦ ــ ١٧ رقم ٢٥) .
قلت: أما تضعيف الدارقطني فلم أجده في شيء من المطبوع من كلامه في الرجال، ولا في كتاب الحيض من سننه الذي هو مظنّة وجوده فيه، ولم أجد من ذكره عن الدارقطني سوى ابن القطان، وإن ثبت عنه فهو جرح مجمل معارض بتوثيق الأئمة الذين تقدم النقل عنهم، ولذا فإن الذهبي لم يورد ثابتاً هذا في الميزان بناءً على أنه متكلم فيه، وإنما أورده بناءً على أن ابن الجوزي أخطأ ــ فيما يظهر ــ في اسم رجل لعله ثابت هذا، قال الذهبي (١/ ٣٦٨ رقم ١٣٧٧): «ثابت بن أبي المقدام، عن بعض التابعين، مجهول؛ كذا أورده ابن الجوزى، وما أبعد أن يكون ثابتاً أبا المقدام، وهو ثابت بن هُرمز، يروي

.....

= عن ابن المسيب، وهو ثقة احتجّ به النسائي»، وذكره أيضاً في الكاشف (١/ ١٧٢ رقم ٧٠٧) وقال: «ثقة»، وعليه فقول الحافظ ابن حجر في التقريب (ص ١٣٣ رقم ٨٣٢) عن ثابت هذا: «صدوق يهم» غير وجيه لما تقدم .
وأما قول الأزدي: «يتكلمون فيه» فلا يلتفت إليه؛ يقول الحافظ ابن حجر في التهذيب(٤/ ٣٩٩): «وقول الأزدي لا عبرة به إذا انفرد»، ويقول في هدي الساري (ص ٣٨٦): «لا عبرة بقول الأزدي؛ لأنه ضعيف، فكيف يعتمد في تضعيف الثقات» ويقول الذهبي في الميزان (٣/ ٥٢٣) بعد أن ذكر الأزدي: «له كتاب كبير في الجرح والضعفاء عليه فيه مؤخذات»، ويقول في المرجع نفسه (١/ ٥): «وأبو الفتح ــ يعني الأزدي ــ يُسْرف في الجرح، وله مصنف كبير إلى الغاية في المجروحين، جمع فأَوْعى، وجرح خلقاً بنفسه لم يسبقه أحد إلى التكلم فيهم، وهو المتكلَّم فيه»، ويقول أيضا (ص ٦١): «لا يلتفت إلى قول الأزدي، فإن في لسانه في الجرح رَهَقاً». أ.هـ.

(٣) ما بين القوسين سقط من الأصل، وهي زيادة يقتضيها السياق .

(٤) في الأصل: (نه) .

[٢٠٠] سنده ضعيف جداً لشدة ضعف عمرو بن ثابت، والصواب أن قوله تعالى: ﴿روح القدس﴾ المراد به جبريل، ويدل عليه ما أخرجه البخاري في صحيحه (١٠/ ٥٤٦ رقم ٦١٥٢) في الأدب، باب هجاء المشركين، ومسلم (٤/ ١٩٣٣ رقم ١٥٢) في فضائل حسان بن ثابت رضي الله عنه من كتاب فضائل الصحابة، كلاهما من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف أنه سمع حسان بن ثابت الأنصاري يستشهد أبا هريرة فيقول: يا أبا هريرة، نشدتك الله، هل سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يا حسان، أجب عن رسول الله ﷺ، اللهم أيده بروح القدس»؟ قال أبو هريرة: نعم .
وأخرجه مسلم أيضاً برقم (١٥١) من طريق سعيد بن المسيب متابعاً لأبي سلمة . =

[قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟ يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرُ أَلْفَ سَنَةٍ وَمَا هُوَ بِمُزَحْزِحِهِۦ مِنَ ٱلْعَذَابِ أَن يُعَمَّرَ﴾]

[٢٠١] حدثنا سعيد، قال: نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس - في قوله عز وجل: ﴿يود أحدهم لو يعمر ألف سنة﴾ -، قال: هو قول الأعاجم إذا عطس أحدهم يقال له: زه هزار سال[1]، - يعني ألف سنة -.

= وأخرج البخاري في الموضع نفسه برقم (٦١٥٣)، ومسلم أيضاً برقم (١٥٣) كلاهما عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول لحسان بن ثابت: «اهجهم ــ أو: هاجهم ــ وجبريل معك» .

وهذا المعنى الذي ذكرت هو ما رجحه ابن جرير (٢/ ٣٢١ ــ ٣٢٢) وابن كثير (١/ ١٢٢ ــ ١٢٣)، واستدلا على ذلك ببعض الأدلة، ذكر ابن كثير منها ما ذكرت آنفاً، وأما ابن جرير فقال: (وأولى التأويلات في ذلك بالصواب قول من قال: «الروح» في هذا الموضع: جبريل؛ لأن الله جل ثناؤه أخبر أنه أيّد عيسى به كما أخبر في قوله: ﴿إذ قال الله يا عيسى بن مريم اذكر نعمتي عليك وعلى والدتك إذ أيدتك بروح القدس تكلم الناس في المهد وكهلاً وإذ علمتك الكتاب والحكمة والتوراة والإنجيل﴾ [المائدة : ١١٠]..) الخ .

(١) جاء في تعليق الشيخ محمود شاكر على تفسير الطبري (٢/ ٣٧٢) أنه سأل أحد أصحابه ممن يعرف الفارسية، فأفاد بأن معنى «زه»: عش، و«هزار»: ألف، و«سال»: سنة، فيكون المعنى: عش ألف سنة .

[٢٠١]سنده رجاله ثقات، لكنه ضعيف لتدليس الأعمش، فإنه دلّس هذا الخبر عن سعيد بن جبير كما سيأتي .

والحديث ذكره السيوطي في الدر (١/ ٢٢١) وعزاه للمصنف وابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر والحاكم .

وابن جرير الطبري أخرجه في تفسيره (٢/ ٢٧٣ رقم ١٥٩٦) فقال: وحُدِّثت=

.....

= عن أبي معاوية، عن الأعمش...، فذكره، إلا أنه جاء عنده: (عشرة آلاف سنة) بدلاً من قوله: (يعني ألف سنة) .

وأخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٦٣) من طريق إسحاق بن إبراهيم، عن أبي معاوية، به مثله، وعنده: (ده) بدلاً من قوله: (زه) .

وهذا الحديث مما لم يسمعه الأعمش من سعيد بن جبير، لكن اختلف في الواسطة بينهما .

فأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٠/ ٤٧٣ رقم ١٠٠٢٩) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ٢٨٧ رقم ٩٥٣) .

أما ابن أبي شيبة فعن عبد الله بن نمير مباشرة، وأما ابن أبي حاتم فمن طريق أبي سعيد الأشج وأحمد بن سنان وأبي سعيد بن يحيى بن سعيد القطان، ثلاثتهم عن ابن نمير، عن الأعمش، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، به نحوه، إلا أن ابن أبي شيبة لم يذكر قوله: (زه)، ووقع عند ابن أبي حاتم: (عشرة آلاف سنة) .

وأخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٦٣ ــ ٢٦٤) من طريق قيس بن الربيع، عن الأعمش، عن جعفر بن إياس، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿ولتجدنهم أحرص الناس على حياة﴾، قال: هم هؤلاء أهل الكتاب، ﴿ومن الذين أشركوا يودّ أحدهم لو يعمّر ألف سنة وما هو بمزحزحه من العذاب أن يعمر﴾، قال: هو قول أحدهم لصاحبه: هزار سال سرور مهرجان بخور .

وعلق مصحح المستدرك على هذه العبارة بقوله: «يعني تمتع ألف سنة كمثل عيد مهرجان، هو يوم عيد لهم» .

ورواية ابن نمير أرجح من رواية قيس بن الربيع .

فقيس تقدم في الحديث [٥٤] أنه صدوق تغير لما كبر وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به .

وأما عبدالله بن نمير، فتقدم في الحديث [٩٧] أنه ثقة صاحب حديث، روى له الجماعة، ومع أن رواية ابن نمير أرجح، إلا أنها ضعيفة؛ لأن الأعمش لم يصرح بالسماع فيما بينه وبين مسلم البطين، وليس هذا الموضع من المواضع التي تحمل فيها روايته على السماع وإن لم يصرح به، على ما سبق بيانه في الحديث رقم [٣]، على أن هناك اختلافاً آخر على الأعمش .

[قوله تعالى: ﴿مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَىٰلَ فَإِنَّ ٱللَّهَ عَدُوٌّ لِّلْكَٰفِرِينَ﴾]

[٢٠٢] حدثنا سعيد، قال: نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن يحيى بن وثَّاب، أنه كان يقرأ: (وجبريل وميكاييل) .

[قوله تعالى: ﴿وَٱتَّبَعُوا۟ مَا تَتْلُوا۟ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَ ۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُوا۟ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَ ۚ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ۖ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ ۚ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾]

[٢٠٣] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن عمرو، عن عطاء قال: سألت ابن عباس: كيف نقرأ: ﴿واتَّبِعُوا﴾، أو: ﴿اتَّبَعُوا﴾؟ قال: هما سواء، اقرأ قراءتك الأولى .

= فالحديث أخرجه ابن جرير الطبري (٢/ ٣٧٢ رقم ١٥٩١) من طريق أبي حمزة السُّكَّري، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عباس، به .
وهذا لو صح عن الأعمش فهو ضعيف أيضاً، لأن الأعمش قد يحدث عن مجاهد تدليساً ويسقط ثلاثة فيما بينه وبينه، وأحدهم متروك وهو الحسن بن عمارة./ انظر تفصيل ذلك في ترجمة الأعمش في الحديث رقم [٣].
وعليه فالحديث باق على ضعفه، والله أعلم .

[٢٠٢]سنده صحيح، والأعمش وإن لم يصرح بالسماع، إلا أنه ممن أخذ القراءة عن يحيى بن وثاب كما بينته في الحديث رقم [١٧٣] .
ولم أجد من عزا هذه القراءة ليحيى بن وثاب .
وقد قرأ نافع وابن عامر وأبو عمرو وحفص: (جِبْرِيلَ) بكسر الجيم والراء . وقرأ حمزة والكسائي: (جَبْرَئِيلَ) بفتح الجيم والراء مهموزاً. وقرأ ابن كثير: (جَبْرِيل) بفتح الجيم وكسر الراء . وقرأ يحيى عن أبي بكر: (جَبْرِئِل)، وهذه لغة تميم وقيس . وقرأ أبو عمرو وحفص: (ميكال) بغير همز . وقرأ نافع: (ميكائِل) بهمزة مُخْتَلَسَة ليس بعدها ياء، كأنَّه كَسْرةُ الإشباع . وقرأ الباقون: (ميكائيل) ممدوداً . انظر حجة القراءات لابن زَنْجَلة=

[٢٠٤] حدثنا سعيد، قال: نا عَتَّاب بن بَشير[١]، قال: نا خُصَيْف[٢] **في قوله عز وجل: ﴿واتبعوا ما تتلوا الشياطين﴾، قال: كان سليمان إذا نبتت الشجرة قال: لأيِّ داءٍ أنت؟ فتقول: لكذا وكذا، فلما نبتت شجرة الحُرْثُوبَة الشَّامي[٣]، قال: لأي شيء أنت؟ قالت: لمسجدك أُخرِّبه، قال: تُخرِّبِينَهُ؟! قالت: نعم، قال: بئس الشجرة أنت! فلم يلبث أن توفي، فجعل الناس يقولون في مرضاهم: لو كان لنا مثل سليمان، فأخذوا الشياطين، فأخذوا كتاباً، فجعلوه في مُصَلَّى سليمان، فقالوا: نحن نَدُلُّكم على ما كان سليمان يُدَاوي به،**

= (ص ١٠٧ ــ ١٠٨) .

[٢٠٣]سنده صحيح .

(١) هو عتَّاب بن بَشير ــ بفتح أوله ــ، الجَزَري، أبو الحسن أو أبو سهل الحَرَّاني، مولى بني أمية، روى عن خُصيف وإسحاق بن راشد والأوزاعي وغيرهم، روى عنه سعيد بن منصور هنا وفي عدة مواضع من سننه، وروى عنه أيضاً رَوْح ابن عبادة وإسحاق بن راهويه ومحمد بن عيسى الطبّاع وغيرهم، وهو لا بأس به، إلا في روايته عن خُصيف، فإنها منكرة. قال ابن المديني: «ضربنا على حديث عتاب بن بشير»، وقال ابن سعد والنسائي: «ليس بذاك»، وفي رواية عن النسائي قال: «ليس بالقوي»، وقال الساجي: «عنده مناكير»، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «كان ممن يخالف»، ووثقه ابن معين والدارقطني، وقال ابن أبي حاتم: «ليس به بأس»، وكانت وفاته سنة تسعين ومائة، وقيل: سنة ثمان وثمانين ومائة . انظر ثقات ابن حبان (٨/ ٥٢٢)، والتهذيب (٧/ ٩٠ ــ ٩١ رقم ١٩٢).

أقول: والراجح من حال هذا الراوي أنه لا بأس به، وحديثه في عداد الحسن، وكلام الذين تكلموا فيه يمكن توجيهه فيما رَوَى عن خصيف؛ فإن روايته عنه منكرة، وخصيف مُضعَّف كما سيأتي، وهذا ما رآه الإمام أحمد، وقريب منه=

فانطلقوا، فاستخرجوا ذلك الكتاب، فإذا فيه سِحْرٌ وَرُقَىً، فأنزل الله عز وجل: ﴿واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان وما كفر سليمان﴾ ولكن الشياطين هم الذين كفروا ﴿يعلمون الناس السحر وما أنزل على الملكين﴾ ، وذكر أنها في قراءة أبَيّ: ﴿وما يتلى على الملكين ببابل هاروت وماروت وما يعلمان من أحد حتى يقولا: إنما نحن فتنة فلا تكفر﴾ - سبع مرار -، فإن أبى إلا أن يكفر عَلَّماه، فيخرج منه نار - أو نور -، حتى يسطع في السماء، قال: المعرفة التي كان يعرف .

قول ابن عدي، يقول الإمام أحمد: «أرجو أن لا يكون به بأس، روى بآخره أحاديث منكرة، وما أرى أنها إلا من قبل خصيف»، وفي رواية: «أحاديث عتاب عن خصيف منكرة»، ويقول ابن عدي: «روى عن خصيف نسخة، وفي تلك النسخة أحاديث ومتون أنكرت عليه...، ومع هذا فإني أرجو أنه لا بأس به». أ.هـ من الكامل لابن عدي (٥/ ١٩٩٤)، والموضع السابق من التهذيب .

(٢) هو خُصَيْف ــ بالصاد المهملة مصغّر ــ ابن عبد الرحمن الجَزَري، أبو عون الحضرمي الحرّاني، الأموي مولاهم، روى عن عطاء وعكرمة وسعيد بن جبير ومجاهد وغيرهم، روى عنه السفيانان وابن جريج وأبو الأحْوَص سلاّم بن سليم وغيرهم، وهو صدوق سيء الحفظ ورمي بالإرجاء؛ قال ابن المد يني: «كان يحيى بن سعيد يضعفه»، وقال جرير: «كان خصيف متمكناً في الإرجاء، يُتكلم فيه»، وقال الإمام أحمد: «ضعيف الحديث»، وفي رواية: «مضطرب الحديث»، وقال أبو حاتم: «صالح، يُخلِّط»، وتكلَّم في سوء حفظه، وقال النسائي: «عتّاب ليس بالقوي ولا خصيف»، وقال مرة: «صالح»، وقال الساجي: «صدوق»، وقال الدارقطني: «يعتبر به، يهم»، وقال ابن معين: «لا بأس به»، وقال مرة: «ثقة»، وفي رواية: «إنا كنا نتجنب حديثه»، وقال ابن سعد: «ثقة»، وقال. ابن عدي: «إذا حدث عن خصيف ثقة فلا بأس بحديثه=

.....

= ورواياته، إلا أن يروي عنه عبد العزيز بن عبد الرحمن، فإن رواياته عنه بواطيل، والبلاء من عبد العزيز، لا من خصيف»، وذكره ابن حبان في المجروحين وقال: «تركه جماعة من أئمتنا واحتجّ به جماعة آخرون. وكان خصيف شيخاً صالحاً فقيهاً عابداً، إلا أنه كان يخطيء كثيراً فيما يروي، ويتفرد عن المشاهير بما لا يتابع عليه، وهو صدوق في روايته، إلا أن الإنصاف في أمره: قبول ما وافق الثقات من الروايات وترك ما لم يتابع عليه ــ وإن كان له مدخل في الثقات ــ، وهو ممن أستخير الله فيه»، واختُلف في سنة وفاته، فقيل: سنة ست وثلاثين ومائة، وقيل: سنة سبع، وقيل: ثمان، وقيل: تسع وثلاثين ومائة، وقيل غير ذلك . أ.هـ. من المجروحين (١/ ٢٨٧)، والكامل لابن عدي (٣/ ٩٤٠ ــ ٩٤٢)، والتهذيب (٣/ ١٤٣ ــ ١٤٤ رقم ٢٧٥)، والتقريب (ص ١٩٣ رقم ١٧١٨) .

(٣) الخُرْنُوبة نوعان من الشجر: بَرِّيٌّ وشاميّ، أما بَرِيَّةُ فيسمّى اليَنْبُوتَةَ، ذو شوك، وهو الذي يُسْتوقد به، يرتفع قدر الذراع، وله حَمْلٌ لكنّه بَشِع لا يؤكل إلا في الجَهْد، وفيه حبّ صُلْب. وأما شاميُّه فهو حلو يؤكل، وله حَبٌّ وحَمْلٌ كالخيار./ انظر تاج العروس (٢/ ٣٤٧ ــ ٣٤٨) .

[٢٠٤] سنده حسن إلى خصيف، لكن خصيفاً لم يذكر المصدر الذي تلقى ذلك عنه، والأظهر أنه من حديث بني إسرائيل الذي لا يصدق ولا يكذب، وقد صحّ بعضه عن ابن عباس كما سيأتي .

وذكر السيوطي هذا الحديث في الدر (١/ ٢٣٥) وعزاه لسعيد بن منصور فقط، وفي متنه بعض الاختصار .

وقد صحّ بعض الحديث عن ابن عباس رضي الله عنهما من قوله وله عن ابن عباس طريقان:

(١) طريق سعيد بن جبير، وله عنه طريقان :

أ ــ طريق عطاء بن السائب، واختلف عليه . =

.....

= فرواه سفيان بن عيينة وجرير بن عبد الحميد، عنه، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس موقوفاً عليه .

وخالفهم إبراهيم بن طَهْمان، فرواه عنه مرفوعاً .

أما رواية سفيان بن عيينة، فأخرجها محمد بن نصر المروزي في تعظيم قدر الصلاة (١/ ٢٢٥ رقم ٢٠٧)، فقال: حدثنا أبو قدامة عبيد الله بن سعيد، ثنا سفيان، قال: حدثني عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: كان سليمان كلما صلى صلاة، رأى شجرة نابتة، فيقول: ما أنت ياشجرة؟ فتقول [في الأصل: فيقول]: أنا شجرة كذا وكذا، لداء كذا وكذا، فيأمر بها، فتقطع [في الأصل: فيقطع]، ويكتب: شجرة كذا وكذا لداء كذا وكذا، فصلى ذات يوم، فإذا شجرة نابتة، فقال لها: ما أنت ياشجرة؟ قالت: أنا الخَرُّوبة، قال: لم يكن الله ليخرب هذا المسجد وأنا حي، فتوضأ، ولبس ثيابه، وأخذ عصاه، وقام يصلي، فقُبض عليها، فلبث على عصاه، فَدَأَبُوا سنة وهم يحسبون أنه حي ــ يعني الجن ــ، فأكلتها الأرضة، فشكرت الجن الأَرَضَة، فلا تجدها في مكان، إلا وجدت عندها نَدًى .

وهذا إسناد صحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما .

أما سعيد بن جبير فتقدم في الحديث [٤١] أنه ثقة ثبت فقيه .

وأما عطاء بن السائب، فتقدم في الحديث [٦] أنه ثقة اختلط في آخر عمره، لكن الراوي عنه هنا هو سفيان بن عيينة، وهو ممن روى عنه قبل الاختلاط.

وسفيان بن عيينة تقدم في الحديث [٧] أنه ثقة حافظ فقيه إمام حجّة .

والراوي عن سفيان هو شيخ المروزي: عبيد الله بن سعيد بن يحيى اليَشْكُري؛ أبو قُدامة السَّرَخْسي، نزيل نيسابور، ثقة مأمون سُنِّي، كما في التقريب (ص ٣٧١ رقم ٤٢٩٦)، روى عن سفيان بن عيينة وعبد الله بن نمير وحماد ابن زيد ويحيى القطّان وعبد الرحمن بن مهدي ووكيع وغيرهم، روى عنه البخاري ومسلم والنسائي وأبو زرعة وأبو حاتم وغيرهم، وروى عنه هنا . =

.....

= محمد بن نصر، قال أبو حاتم عن عبيد الله هذا: «كان من الثقات»، ووثقه أبو داود، وقال النسائي: «ثقة مأمون، قلّ من كتبنا عنه مثله»، وقال إبراهيم بن أبي طالب: «ما قدم علينا أثبت منه ولا أتقن»، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «هو الذي أظهر السنة بَسَرْخس ودعا إليها»، وقال ابن عبد البر: «أجمعوا على أنه ثقة»، وكانت وفاته سنة إحدى وأربعين ومائتين. أ.هـ من الجرح والتعديل (٥/ ٣١٧ رقم ١٥٠٧)، والتهذيب (٦/ ١٦ ــ ١٧ رقم ٣١) .

وأخرجه البزار في مسنده (٣/ ١٠٦ رقم ٢٣٥٦/ كشف الأستار) من طريق شيخه أحمد بن أبان، ثنا سفيان بن عيينة...، فذكره .

وأما رواية جرير بن عبدالحميد، فأخرجها الحاكم في المستدرك (٢/ ٤٢٣) من طريق أبي غسّان محمد بن عمرو الطيالسي، عن جرير، عن عطاء، به، ولفظ سفيان السابق أتمّ منه .

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي .

وأما رواية إبراهيم بن طَهْمان، فأخرجها:

البزار في مسنده (٣/ ١٠٦ رقم ٢٣٥٥/ كشف الأستار) .

وابن جرير الطبري في تفسيره (٢٢/ ٧٤/ طبعة الحلبي) .

وابن أبي حاتم في تفسيره كما في تفسير ابن كثير (٣/ ٥٢٩) .

والطبراني في المعجم الكبير (١١/ ٤٥١ ــ ٤٥٢ رقم ١٢٢٨١) .

جميعهم من طريق إبراهيم بن طهمان، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، به نحو لفظ سفيان السابق، مع بعض الاختلاف والزيادة .

قال البزار بعد أن رواه: «لا نعلم أسنده إلا إبراهيم، وقد رواه جماعة عن عطاء ابن السائب ، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس موقوفا».

قال ابن كثير في الموضع السابق من تفسيره: «في رفعه غرابة ونكارة والأقرب أن يكون موقوفاً» . =

[٢٠٥] حدثنا سعيد، قال: نا عَتّاب بن بَشير، عن خُصَيْف قال: كنت مع مجاهد، فمر بنا رجل من قريش، فقال له مجاهد: حدِّثنا ما سمعت من أبيك، قال: حدثني أبي أن الملائكة حين جعلوا ينظرون إلى أعمال بني آدم وما يركبون من المعاصي الخبيثة ـ وليس يستر الناس من الملائكة شيء ـ، فجعل بعضهم يقول لبعض: انظروا إلى بني آدم كيف

= وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/ ٢٠٧ ــ ٢٠٨) بعد أن عزاه للطبراني والبزار: «فيه عطاء وقد اختلط، وبقية رجالهما رجال الصحيح».

قلت: رواية من رواه موقوفاً أصح؛ لأن ممن رواه عن عطاء: سفيان بن عيينة، وهو ممن روى عنه قبل الاختلاط، وأما إبراهيم بن طهمان فلم يُذكر ممن روى عن عطاء قبل الاختلاط، وقد روي عن سعيد بن جبير وعن ابن عباس موقوفاً من غير طريق عطاء كما سيأتي .

ب ــ طريق سلمة بن كهيل، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس موقوفاً عليه بنحو سياق سفيان بن عيينة السابق .

أخرجه الحسين بن الحسن المروزي في زوائده على الزهد لابن المبارك (ص ٣٧٨ ــ ٣٧٩ رقم ١٠٧٢) .

(٢) طريق أبي صالح ذكوان السَّمّان، عن ابن عباس موقوفاً عليه، بنحو سياق سفيان ابن عيينة السابق، إلا أن فيه طولاً .

أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٢٢/ ٧٥/ طبعة الحلبى) من طريق السُّدِّي، عن أبي صالح، به، وعن مُرَّة الهمداني، عن ابن مسعود، وعن أناس من أصحاب رسول الله ﷺ .

ومن خلال هذه الطرق يتضح أن الحديث روي عن ابن عباس موقوفاً عليه، وهو صحيح عنه، وقد يكون ذلك من الإسرائيليات التي لا تُصدق ولا تُكذب، فإن ابن عباس لم يصرح بأخذه عن النبي ﷺ، والله أعلم.

[٢٠٥]سنده ضعيف لضعف خصيف من قبل حفظه، وجهالة الرجل من قريش الذي=

يعملون كذا وكذا، ما أجرأهم على الله! يعيبونهم بذلك. فقال الله عز وجل لهم: قد سمعت الذي تقولون في بني آدم، فاختاروا منكم ملكين/ أهْبِطُهُما إلى الأرض، وأجعل فيهما شهوة بني آدم، فاختاروا هاروت وماروت، فقالوا يارب، ليس فينا مثلهما، فأهْبِطا إلى الأرض، وجُعِل فيهما شهوة بني آدم، ومُثِّلَت لهما الزَّهرة في صورة امرأة، فلما نظرا إليها، لم يتمالكا أن تناولا منها ما الله أعلم به، وأخذت الشهوة بأسماعهما وأبصارهما، فلما أرادا أن يطيرا إلى السماء، لم يستطيعا، فأتاهما مَلَكٌ، فقال: إنكما قد فعلتما مافعلتما، فاختارا عذاب الدنيا، أو عذاب الآخرة، فقال أحدهما للآخر: ماذا ترى؟ قال: أرى أن أعذَّب في الدنيا، ثم أعذَّب، أحبّ إلي من أن أعذب ساعة واحدة في الآخرة، فهما مُعلَّقان مُنكَّسان في السلاسل، وجُعلا فتنة .

[ك ١١٢/أ]

= حدثهم بالحديث، وانظر الكلام مفصلاً عن قصة هاروت وماروت في الحديث الآتي.

وهذا الحديث ذكره السيوطي في الدر (١/ ٢٤٣) من رواية المصنف سعيد ابن منصور فقط، ولفظه كما هنا سواء، إلا أنه قال: (لقد سمعت) بدلاً من قوله: (قد سمعت) .

[٢٠٦] حدثنا سعيد، قال: نا شِهاب بن خِرَاش[١]، عن العَوَّام بن حَوْشب، عن مجاهد، قال: كنت مع ابن عمر ـ أحسبه قال: في سفر ـ، فقال لي: **ارْمُق[٢] الكوكبة، فإذا طلعت أيقظني، فلما طلعت أيقظته، فاستوى جالساً، فجعل ينظر إليها ويسبّها سبّاً شديداً، فقلت: يرحمك الله أبا عبد الرحمن، نجماً سامعاً مطيعاً، ماله يُسَبُّ؟ فقال: ها، إن هذه كانت بغيّاً في بني إسرائيل، فلقي المَلَكان منها مالقيا .**

---

(١) هو شِهاب بن خِراش بن حَوْشَب الشيباني، أبو الصَّلْت الواسطي، ابن أخي العّوام ابن حوشب، روى عن أبيه وعمِّه العوّام وقتادة وأبي إسحاق الشيباني وغيرهم، روى عنه عبد الرحمن بن مهدي وآدم بن أبي إياس وسعيد بن منصور وغيرهم، وهو صدوق صاحب سنة؛ وثقه ابن المبارك وابن عمار والمدائني وابن المديني وابن معين والعجلي وأبو زرعة وزاد: «كان صاحب سنة»، وقال الإمام أحمد وأبو زرعة في رواية: «لا بأس به»، وقال النسائي وابن معين في رواية: «ليس به بأس»، وقال أبو حاتم: «صدوق لا بأس به»، وذكره ابن حبان في الضعفاء وقال: «يخطيء كثيراً حتى خرج عن حد الاحتجاج به»، وقال ابن عدي: «ولشهاب أحاديث ليست بكثيرة، وفي بعض رواياته ما ينكر عليه، ولا أعرف للمتقدمين فيه كلاماً فأذكره». أ.هـ. من المجروحين لابن حبان (١/ ٣٦٢)، والكامل لابن عدي (٤/ ١٣٥٠)، وتاريخ دمشق لابن عساكر (٨/ ١٣١ ــ ١٣٦)، والتهذيب (٤/ ٣٦٦ ــ ٣٦٧ رقم ٦٢٠).

ومما سبق نرى أن هناك عدداً من الأئمة أطلقوا القول بتوثيق شهاب بن خراش وهم: ابن المبارك وابن عمار وابن معين والمدائني والعجلي، وتردد فيه قول أبي زرعة بين القول بتوثيقه وبين موافقة من رأى أنه ينزل عن درجة الثقة الضابط إلى درجة الصدوق الذي لا بأس به، وحديثه في عداد الحسن، وهم الإمام أحمد وأبو حاتم والنسائي، وهذا قريب مما رجحه الذهبي رحمه الله حيث قال في الميزان (٢/ ٢٨١ رقم ٣٧٥٠): «صدوق مشهور، له ما يستنكر»،=

.....

= وهذا ما تميل إليه النفس، لأنه قد انفرد ببعض الأحاديث مما لم يتابع عليها، وهي مما أنكر عليه، ولا أظنها كثيرة، وهذا ابن عدي في كتابه لم يذكر منها سوى حديثين، الأول منهما مروي من غير طريق خراش، وإنما أنكروا عليه فيه زيادة لم يذكرها غيره، وأما الثاني فالعجب من ابن عدي كيف يورده على أنه مما ينكر على شهاب وهو يرويه عن شيخ ضعيف وهو يزيد بن أبان الرَّقَاشي؟!

(٢) أي انظر نظراً طويلاً./ النهاية في غريب الحديث (٢/ ٢٦٤) .

[٢٠٦] سنده حسن لذاته، وهو صحيح لغيره عن ابن عمر موقوفاً عليه، وهو من روايته عن كعب الأحبار كما سيأتي، وقد روي عن ابن عمر مرفوعاً ولا يصح .

والحديث ذكره السيوطي في الدر (١/ ٢٣٨) وعزاه للمصنف سعيد بن منصور .

وقد رُوي الحديث عن ابن عمر من أربعة طرق :

(١) طريق مجاهد، وله عنه ثلاثة طرق :

(أ) ــ طريق العوام بن حوشب الذي أخرجه المصنف هنا .

(ب) و(جـ) ــ طريقا المنهال بن عمرو ويونس بن خبّاب، كلاهما عن مجاهد قال: كنت نازلاً على عبد الله بن عمر في سفر، فلما كان ذات ليلة، قال لغلامه: انظر هل طلعت الحمراء؟ لا مرحباً بها، ولا أهلاً، ولا حيّاها الله؛ هي صاحبة الملكين؛ قالت الملائكة: يارب، كيف تدع عصاة بني آدم، وهم يسفكون الدم الحرام، وينتهكون محارمك، ويفسدون في الأرض؟! قال: إني ابتليتهم، فلعلي إن ابتليتكم بمثل الذي ابتليتهم به فعلتم كالذي يفعلون؟ قالوا: لا، قال: فاختاروا من خياركم اثنين، فاختاروا هاروت وماروت فقال لهما: إني مهبطكما إلى الأرض، وعاهد إليكما: ألا تشركا، ولا تزنيا، ولا تخونا، فأهبطا إلى الأرض، وألقى عليهما الشهوة، وأهبطت لهما الزّهْرَة في أحسن صورة امرأة، فتعرضت لهما، فراوداها عن نفسها، فقالت: إني على دين=

.....

= لا يصح لأحد أن يأتيني، إلا من كان على مثله. قالا: وما دينك؟ قالت: المجوسية، قالا: الشرك؟ هذا شيء لا نقربه. فمكثت عنهما ماشاء الله تعالى، ثم تعرضت لهما، فراوداها عن نفسها، فقالت: ماشئتما، غير أن لي زوجاً، وأنا أكره أن يطلع على هذا مني، فأفتضح، فإن أقررتما لي بديني، وشرطتما لي أن تصعدا بي إلى السماء، فعلت، فأقرا لها بدينها، وأتياها فيما يريان، ثم صعدا بها إلى السماء، فلما انتهيا بها إلى السماء، اختطفت منهما، وقطعت أجنحتهما، فوقعا خائفين، نادمين، يبكيان، وفي الأرض نبي يدعو بين الجمعتين، فإذا كان يوم الجمعة أجيب، فقالا: لو أتينا فلاناً، فسألناه، فطلب لنا التوبة، فأتياه، فقال: رحمكما الله! كيف يطلب التوبة أهل الأرض لأهل السماء؟! قالا: إنا قد ابتلينا، قال: ائتياني يوم الجمعة، فأتياه، فقال: ما أجبت فيكما بشيء، ائتياني في الجمعة الثانية، فأتياه، فقال: اختارا، فقد خيرتما، إن اخترتما معافاة الدنيا، وعذاب الآخرة، وإن أحببتما، فعذاب الدنيا، وأنتما يوم القيامة على حكم الله، فقال أحدهما: إن الدنيا لم يمض منها إلا القليل، وقال الآخر: ويحك! إني قد أطعتك في الأمر الأول، فأطعني الآن؛ إن عذاباً يفنى ليس كعذاب يبقى، فقال: إننا يوم القيامة على حكم الله، فأخاف أن يعذبنا، فقال: لا، إني أرجوا إن علم الله أنا قد اخترنا عذاب الدنيا مخافة عذاب الآخرة، أن لا يجمعهما علينا، قال: فاختارا عذاب الدنيا، فجعلا في بكرات من حديد، في قليب مملوّة من نار، عاليهما سافلهما .

أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ٣٠٦ ــ ٣٠٨ رقم ١٠١٤)، وساقه عنه الحافظ ابن كثير في تفسيره (١/ ١٣٩)، وسياقه أصح فاخترته هنا .

قال ابن كثير بعد أن ذكره: «وهذا إسناد جيد إلى عبد الله بن عمر»، ثم ذكر أنه روي مرفوعاً، ثم قال: «وهذا ــ يعني طريق مجاهد ــ أثبت وأصح إسناداً».أ.هـ.

(٢) طريق سعيد بن جبير، عن ابن عمر، بنحو سياق مجاهد السابق مع الاختلاف في بعض الألفاظ، وسياق مجاهد أتمّ . =

.....

= أخرجه الحاكم في المستدرك (٤/ ٦٠٧ ــ ٦٠٨) من طريق يحيى بن سلمة بن كهيل، عن أبيه، عن سعيد ابن جبير، عن ابن عمر، به .
قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه، وترك حديث يحيى بن سلمة عن أبيه من المحالات التي يردها العقل، فإنه لا خلاف أنه من أهل الصنعة، فلا ينكر لأبيه أن يخصّه بأحاديث يتفرد بها عنه» .
فتعقبه الذهبي بقوله عن يحيى بن سلمة بن كهيل: «قال النسائي: متروك، وقال أبو حاتم: منكر الحديث» .
قلت: تقدم في الحديث [٧٧] أن يحيى بن سلمة هذا متروك .

(٣) طريق سالم بن عبدالله بن عمر، عن أبيه، عن كعب قال: ذكرت الملائكة أعمال بني آدم وما يأتون من الذنوب، فقيل لهم: اختاروا ملكين، فاختاروا هاروت وماروت، قال: فقال لهما: إني أرسل رسلي إلى الناس ، وليس بيني وبينكم رسول، انزلا ولا تشركا بي شيئاً، ولا تزنيا، ولا تسرقا. قال عبد الله بن عمر: قال كعب: فما استكملا يومهما الذي أنزلا فيه حتى عملا ما حرم الله عليهما .
أخرجه عبد الرزاق في تفسيره (١/ ٥٣ ــ ٥٤) .
ومن طريقه وطريق مؤمل بن إسماعيل أخرجه الطبري في تفسيره (٢/ ٤٢٩ رقم ١٦٨٤) .
وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٣/ ١٨٦ رقم ١٦٠٦١) .
وابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ٣٠٦ رقم ١٠١٣) .
والبيهقي في شعب الإيمان (١/ ٤٤١ ــ ٤٤٢ رقم ١٦٢) .
جميعهم من طريق سفيان الثوري، عن موسى بن عقبة، عن سالم، به، واللفظ لعبد الرزاق.
وأخرجه ابن جرير أيضاً (٢/ ٤٣٠ رقم ١٦٨٥) من طريق عبد العزيز بن المختار، عن موسى بن عقبة، به بنحو سابقه .
وذكر الحافظ ابن كثير في تفسيره (١/ ١٣٨) الحديث من رواية موسى بن جبير ومعاوية بن صالح، كلاهما عن نافع، عن ابن عمر، به مرفوعاً كما سيأتي ، ثم=

.....

= ذكر الحديث من رواية سالم، ثم قال: «فهذا ــ يعني طريق سالم ــ أصح وأثبت إلى عبد الله بن عمر من الإسنادين المتقدمين، وسالم أثبت في أبيه من مولاه نافع، فدار الحديث ورجع إلى نقل كعب الأحبار عن كتب بني إسرائيل، والله أعلم». أ.هـ.

(٤) طريق نافع، عن ابن عمر، أنه سمع النبي ﷺ يقول...، فذكره هكذا مرفوعاً بنحو سياق المنهال بن عمرو ويونس بن خباب للحديث عن مجاهد، عن ابن عمر المتقدم بطوله، إلا أنه زاد فيه قتلهما للصبي، وشربهما للخمر، ولم يذكر مجيئهما للنبي، وإنما فيه: فخُيِّرا بين عذاب الدنيا والآخرة، فاختارا عذاب الدنيا .

أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢/ ١٣٤) .

والبزار في مسنده كما في كشف الأستار (٣/ ٣٥٨ رقم ٢٩٣٨) .

وعبد بن حميد في مسنده (ص ٢٥١ ــ ٢٥٢ رقم ٧٨٧) .

وابن أبي حاتم في العلل (٢/ ٦٩) .

وابن حبان في صحيحه (٨/ ٢٢ ــ ٢٣ رقم ٦١٥٣/ الإحسان بتحقيق الحوت) .

وابن السني في عمل اليوم والليلة (ص ١٧٧ ــ ١٧٨ رقم ٦٥٧) .

والبيهقي في شعب الإيمان (١/ ٤٣٧ ــ ٤٣٩ رقم ١٦٠) .

جميعهم من طريق زهير بن محمد، عن موسى بن جبير، عن نافع، به، إلا أن لفظ ابن أبي حاتم وابن السني مختصر .

ونقل بن أبي حاتم عن أبيه أنه قال: «هذا حديث منكر» .

وقال البزار: «رواه بعضهم عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً، وإنما أُتي رفع هذا عندي من زهير؛ لأنه لم يكن بالحافظ، على أنه قد رَوَى عنه ابن مهدي، وابن وهب، وأبو عامر، وغيرهم» .

وسيأتي إعلال البيهقي لرفعه وترجيحه للموقوف .

وقال الشيخ ناصر الدين الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (١/ ٢٠٦): =

.....

= «روى حنبل الحديث من طريق أحمد، ثم قال: قال أبو عبد الله ـــ يعني الإمام أحمد ـــ: هذا منكر، وإنما يروى عن كعب./ ذكره في منتخب ابن قدامة (١١/ ٢١٣)». أ.هـ.

قلت: أما ماذكره البزار من أنه إنما أتي رفع هذا الحديث من زهير، فإن هناك من هو أولى أن يحمَّل تبعة رفع هذا الحديث غير زهير، وهو موسى بن جبير الأنصاري المدني الحذّاء، مولى بني سلمة، نزيل مصر، وهو مستور، ذكره ابن حبان في الثقات (٧/ ٤٥١) وقال: «يخطيء ويخالف»، وقال ابن القطان: «لا يعرف حاله»./ انظر التهذيب (١٠/ ٣٣٩ رقم ٥٩٦)، وقال الحافظ ابن كثير في التفسير (١/ ١٣٨) بعد أن ذكر الحديث من رواية موسى هذا: «ورجاله كلهم ثقات من رجال الصحيحين إلا موسى بن جبير هذا، وهو الأنصاري، السلمي، مولاهم المديني، الحذاء، وروى عن ابن عباس وأبي أمامة بن سهل بن حنيف ونافع وعبد الله ابن كعب بن مالك، وروى عنه ابنه عبدالسلام وبكر بن مضر وزهير بن محمد وسعيد بن سلمة وعبد الله بن لهيعة وعمرو بن الحارث ويحيى بن أيوب، وروى له أبو داود وابن ماجه، وذكره ابن أبي حاتم في كتاب الجرح والتعديل و لم يَحْكِ فيه شيئاً من هذا ولا هذا، فهو مستور الحال، وقد تفرد به عن نافع مولى ابن عمر، عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ». أ.هـ.

وذكره الحافظ ابن حجر في التقريب (ص ٥٥٠ رقم٦٩٥٤) وقال: «مستور»، ووقع في المطبوع من التقريب: «جبر» بحذف الياء .

وقد توبع موسى بن جبير على روايته عن نافع مرفوعاً، لكنها متابعات لا يفرح بها.

فأخرجه ابن مردويه في تفسيره فقال: حدثنا دعلج بن أحمد، حدثنا هشام بن علي ابن هشام، حدثنا عبد الله بن رجاء، حدثنا سعيد بن سلمة، حدثنا موسى بن سرجس، عن نافع، عن ابن عمر، سمع النبي ﷺ يقول...، فذكره بطوله، كذا في الموضع السابق من تفسير ابن كثير

وفي سنده هشام بن علي بن هشام السِّيرافي، ذكره الذهبي في السير (١٦/ ٣١)=

.....

= في شيوخ دعلج، وذكره ابن حجر في التهذيب (٥/ ٢١٠) في الرواة عن عبدالله بن رجاء، ولم أجد من ترجم له، سوى أن الذهبي ذكره في السير (١٣/ ٤١١) في ترجمة إسحاق بن الحسن الحربي المتوفى سنة أربع وثمانين ومائتين، وذكر أن هشاماً هذا ممن توفي في تلك السنة، وقد ذكر محقق الكتاب مصادر ترجمة الذين ذكروا مع هشام، إلا هو فلم يذكر له شيئاً من المصادر التي ترجمته .

والراوي عن نافع هو موسى بن سَرْجِس ـــ بفتح المهملة وسكون الراء وكسر الجيم، بعدها مهملة ـــ، مدني مستور، ذكره البخاري في تاريخه (٧/ ٢٨٥ رقم ١٢١٣) وسكت عنه، ولم يذكره ابن أبي حاتم ولا ابن حبان، وروى له الترمذي والنسائي وابن ماجه حديثاً عن القاسم، عن عائشة في ذكر سكرات الموت، وقال الترمذي: «حديث غريب»./ انظر التهذيب (١٠/ ٣٤٥ رقم ٦٠٩)، والتقريب (ص ٥٥١ رقم ٦٩٦٤) .

وقد خولف هشام بن علي في روايته للحديث عن عبد الله بن رجاء .

فأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (١/ ٤٤٠ ـــ ٤٤١ رقم ١٦١) من طريق محمد بن يونس بن موسى، حدثنا عبد الله بن رجاء، حدثنا سعيد بن سلمة، عن موسى بن جبير، عن موسى بن عقبة، عن سالم، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ ....، فذكره وبطوله .

قال البيهقي: «ورويناه من وجه آخر عن مجاهد، عن ابن عمر موقوفاً عليه، وهو أصح، فإن ابن عمر إنما أخذه عن كعب» .

قلت: الراوي عن عبد الله بن رجاء هو محمد بن يونس بن موسى الكُدَيْمي، وهو متهم بوضع الحديث؛ فقد كذَّبه أبو داود والقاسم بن مطرِّز، وكان موسى ابن هارون ينهى الناس عن السماع منه ويقول: تقرب إليَّ بالكذب؛ قال لي: كتبت عن أبيك في مجلس محمد بن القاسم النهدي، قال موسى: لم يحدِّث أبي عن محمد ابن القاسم قط، وقال لي: كتبت عن أبيك في مجلس محمد بن سابق، وقد سمعت =

.....

= أبي يقول: ما كتبت عن محمد بن سابق شيئاً ولا رأيته .

وقال ابن حبان: «كان يضع الحديث، ولعله قد وضع على الثقات أكثر من ألف حديث» وقال ابن عدي: «قد اتهم بالوضع، وادعى الرواية عن من لم يرهم، ترك عامة مشايخنا الرواية عنه، ومن حدّث عنه نسبه إلى جده لئلا يعرف»، وقال أيضاً: «روى الكديمي عن أبي هريرة ، عن ابن عون، عن نافع، عن ابن عمر غير حديث باطل، وكان مع وضعه الحديث وادعائه ما لم يسمع، قد علّق لنفسه شيوخاً» .

وقال الدراقطني: «كان الكديمي يتهم بوضع الحديث، وما أحسن القول فيه إلا من لم يخبر حاله» .

قلت: قد أحسن القول فيه الإمام أحمد، فقال: «حسن المعرفة، حسن الحديث»، وقال محمد بن الهيثم: «تسألوني عن الكديمي وهو أكبر مني وأكثر علماً؟ ما علمت إلا خيراً»، وقال الخطيب: «لم يزل معروفاً عند أهل الحجاز بالحفظ، مشهوراً بالطلب، حتى أكثر روايات الغرائب والمناكير، فتوقف بعض الناس عنه»، ووثقه أبو جعفر الطيالسي، وقال إسماعيل الخطبي: «ما رأيت أكثر ناساً من مجلسه، وكان ثقة»، فجهّله الذهبي فقال: «أما إسماعيل الخطبي فقال بجهل: كان ثقة ما رأيت خلقاً أكثر من مجلسه»، وقال الذهبي أيضاً عن الكديمي: «هالك، قال ابن حبان وغيره: كان يضع الحديث على الثقات». أ.هـ من الكامل لابن عدي (٦/ ٢٢٩٤ ــ ٢٢٩٦)، وميزان الاعتدال (٤/ ٧٤ ــ ٧٦ رقم ٨٣٥٣)، والمغني في الضعفاء (٢/ ٦٤٦ رقم ٦١٠٩)، والتهذيب (٩/ ٥٣٩ ــ ٥٤٤ رقم ٨٨٤) .

وللحديث طريق آخر عن نافع، يرويه الحسين بن داود سُنَيْد، عن فرج بن فضالة، عن معاوية بن صالح، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً بنحو لفظ مجاهد من رواية المنهال ويونس عنه، وفيه شيء من الاختلاف، ولم يذكر فيه قصة إتيانهما للنبي، وإنما هما اللذان سألا الله تعالى التوبة، وفي آخره قال: فأوحى . =

.....

= الله إليهما: أن ائتيا بابل، فانطلقا إلى بابل، فخسف بهما، وهما منكوسان بين السماء والأرض معذبان إلى يوم القيامة .

أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (٨/ ٤٢ ــ ٤٣) بتمامه .

ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (١/ ١٨٦ ــ ١٨٧) .

والذهبي في ميزان الاعتدال (٢/ ٢٣٦) .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٢/ ٤٣٣ رقم ١٦٨٨) مختصراً .

قال ابن الجوزي: «هذا حديث لا يصح، والفرج بن فضالة قد ضعفه يحيى، وقال ابن حبان: يقلب الأسانيد ويُلزق المتون الواهية بالأسانيد الصحيحة، لا يحلّ الاحتجاج به. وأما سُنيد فقد ضعفه أبو داود، وقال النسائيّ: ليس بثقة» .

قلت: وقد ذكر الذهبي هذا الحديث فيما أنكر على سُنيد .

وذكره ابن كثير في تفسيره (١/ ١٣٨) هو وطريق موسى بن سرجس السابق وقال: «وهذان أيضاً غريبان جداً» .

وخلاصة ما تقدم: أن الحديث روي عن ابن عمر مرة موقوفاً عليه، ومرة مرفوعاً إلى النبي ﷺ، ومرة عن ابن عمر عن كعب الأحبار .

واختلفت كلمة العلماء عن قصة هاروت وماروت وثبوتها .

فالحاكم وابن حبان صححا الحديث كما تقدم .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/ ٦٨) من رواية موسى بن جبير، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً المتقدمة، ثم قال: «رجاله رجال الصحيح خلا موسى بن جبير وهو ثقة»، وذكر نحو قوله هذا في (٦/ ٣١٣ ــ ٣١٤) .

وقال الحافظ ابن حجر في القول المسدد (ص ٤٨): «له طرق كثيرة جمعتها في جزء مفرد يكاد الواقف عليه أن يقطع بوقوع هذه القصة لكثرة طرقه الواردة فيها، وقوة مخارج أكثرها، والله أعلم» .

وذكر السيوطي في اللآلىء (١/ ١٥٩) قول ابن حجر هذا، وقال: «وقد وقفت على الجزء الذى جمعه، فوجدته أورد فيه بضعة عشر طريقاً، أكثرها موقوفاً، =

.....

= وأكثرها من تفسير ابن جرير، وقد جمعت أنا طرقها في التفسير المسند، وفي التفسير المأثور، فجاءت نيفاً وعشرين طريقاً، ما بين مرفوع، وموقوف، ولحديث ابن عمر بخصوصه طرق متعددة، من رواية نافع، وسالم، ومجاهد، وسعيد بن جبير، عنه، وورد من رواية علي بن أبي طالب، وابن عباس، وابن مسعود، وعائشة، وغيرهم، والله أعلم».

وأما الحافظ ابن كثير ـــ رحمه الله ـــ، فذهب إلى أن القصة ثابتة عن ابن عمر، لكن من روايته عن كعب الأحبار، وأعل الطرق التي رويت عنه، مرفوعة، فقال عقب ذكره للحديث من طريق الإمام أحمد: «وهكذا رواه أبو حاتم ابن حبان في صحيحه، عن الحسن بن سفيان عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن يحيى ابن بكير، به، وهذا حديث غريب من هذا الوجه، ورجاله كلهم ثقات من رجال الصحيحين، إلا موسى بن جبير هذا، وهو الأنصاري، السلمي، مولاهم، المديني، الحذاء، وروى عن ابن عباس، وأبي أمامة بن سهل بن حنيف، ونافع، وعبد الله بن كعب بن مالك، وروى عنه ابنه عبد السلام، وبكر بن مضر، وزهير بن محمد، وسعيد بن سلمة، وعبد الله بن لهيعة، وعمرو بن الحارث، ويحيى بن أيوب، وروى له أبو داود، وابن ماجه، وذكره ابن أبي حاتم في كتاب الجرح والتعديل، ولم يحك فيه شيئاً من هذا، ولا هذا، فهو مستور الحال، وقد تفرد به عن نافع مولى ابن عمر، عن ابن عمر ـــ رضي الله عنهما ـــ، عن النبي ـــ ﷺ ـــ، وروي له متابع من وجه آخر..»، ثم ذكر الحديث من طريق موسى بن سرجس، ومعاوية بن صالح كما تقدم، ثم قال: «وهذان أيضاً غريبان جداً، وأقرب ما يكون في هذا، أنه من رواية عبد الله بن عمر، عن كعب الأحبار، لا عن النبي ـــ ﷺ ـــ، كما قال عبد الرازق في تفسيره...»، ثم ذكر الحديث من رواية سالم، عن أبيه عبد الله بن عمر، عن كعب الأحبار كما سبق، ثم قال: «فهذا أصح وأثبت إلى عبد الله بن عمر من الإسنادين المتقدمين، وسالم أثبت في أبيه من مولاه نافع، فدار الحديث، ورجع إلى نقل كعب الأحبار. =

.....

= عن كتب بني إسرائيل، والله أعلم» .

ثم ذكر الحديث من رواية مجاهد، موقوفاً على ابن عمر، وقال عقبه: «وهذا إسناد جيد إلى عبد الله بن عمر، وقد تقدم في رواية ابن جرير من حديث معاوية بن صالح، عن نافع، عنه رفعه، وهذا أثبت، وأصح إسناداً، ثم هو ــ والله أعلم ــ من رواية ابن عمر، عن كعب ــ كما تقدم بيانه ــ من رواية سالم، عن أبيه».أ.هـ. كلامه ــ رحمه الله ــ، وبنحو هذا الترجيح قال أيضاً في البداية (١/ ٣٧ ــ ٣٨)، وهو ترجيح حسن؛ لأنه لا منافاة بين الرواية الموقوفة، والرواية عن كعب الأحبار، فقد يذكر ابن عمر كعباً، وقد لا يذكره، لكن المنافاة بين الرواية المرفوعة والرواية عن كعب، ولن يلجأ ابن عمر رضي الله عنهما إلى ذكر الحديث عن كعب وهو عنده عن النبي ﷺ، فإذا النظر قد استدعى ترجيح الرواية عن كعب لثقة رواتها وشهرتهم .

فالحديث يرويه سفيان الثوري، عن موسى بن عقبة، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، عن كعب وهذا إسناد في غاية الصحة إلى عبد الله بن عمر رضي الله عنهما .

فسالم بن عبد الله بن عمر أحد الفقهاء السبعة، وكان ثبتاً عابداً فاضلاً، وكان يشبَّه بأبيه في الهدي والسَّمْت كما في الحديث [١٢٤] .

وموسى بن عقبة بن أبي عياش الأسدي ثقة فقيه إمام في المغازي كما في الحديث [٣٢٤].

وسفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة كما في الحديث [٣٠].

وسبق ذكر إعلال الإمام أحمد وأبي حاتم الرازي والبزار والبيهقي للحديث .

وقد نصر الشيخ أحمد شاكر ــ رحمه الله ــ ترجيح ابن كثير، وأعل الروايات المرفوعة، في حاشيته على المسند (٩/ ٢٩ ــ ٣٣)، وذكر كلام الحافظ ابن حجر السابق، وأجاب عنه بقوله: «أما هذا الذي جزم به الحافظ، بصحة وقوع هذه القصة، صحة قريبة من القطع؛ لكثرة طرقها، وقوة مخارج أكثرها، فلا؛ فإنها =

[٢٠٧] حدثنا سعيد، قال: نا خالد بن عبد الله، عن حُصَين بن عبد الرحمن، عن عمران بن الحارث السُّلَمي[1]، عن ابن عباس، قال: أتاه رجل فقال له: من أين أقبلت؟ فقال: من العراق، قال: كيف تركت الناس وراءك؟ قال: تركت الناس

= كلها طرق معلولة، أو واهية، إلى مخالفتها الواضحة للعقل، لا من جهة عصمة الملائكة القطعية فقط، بل من ناحية أن الكوكب الذي نراه صغيراً في عين الناظر، قد يكون حجمه أضعاف حجم الكرة الأرضية بالآلاف المؤلفة من الأضعاف، فأنّى يكون جسم المرأة الصغير إلى هذه الأجرام الفلكية الهائلة؟!»، ونقل أيضاً عن الشيخ رشيد رضا ــ رحمه الله ــ تعليقاً على كلام ابن كثير السابق، فقال: «وقد علق أستاذنا السيد رشيد رضا ــ رحمه الله ــ على كلام ابن كثير في هذا الموضع، قال: من المحقق أن هذه القصة لم تذكر في كتبهم المقدسة، فإن لم تكن وضعت في زمن روايتها، فهي من كتبهم الخرافية، ورحم الله ابن كثير الذي بين لنا أن الحكاية خرافية إسرائيلية، وأن الحديث المرفوع لا يثبت».أ.هـ.، ولي على كلام الشيخ، وشيخه ــ رحمهما الله ــ ملاحظة، وهي:

أنهما دفعا القصة بعدم تقبل عقليهما لها، وبخاصة الشيخ أحمد شاكر ــ رحمه الله ــ بقوله: «أنى يكون جسم المرأة...» الخ، فمن تأمل قدرة الخالق جلا وعلا، علم أنه لا يعجزه سبحانه أن يجعل الذرة في أي حجم شاء، ولذا فالقصة لا تدفع بهذا، وإنما لأن فيها قدحاً في عصمة الملائكة عليهم السلام، الذين لا يعصون الله ماأمرهم، ويفعلون مايؤمرون، وقد شفى ابن كثير ــ رحمه الله ــ وكفى بكلامه السابق، بل قال في تاريخه (١/ ٣٧): «هذا أظنه من وضع الإسرائيليين، وإن كان قد أخرجه كعب الأحبار، وتلقاه عنه طائفة من السلف، فذكروه على سبيل الحكاية، والتحديث عن بني إسرائيل» .أ.هـ والله أعلم .

(١) هو عمران بن الحار ث السُّلمي، أبو الحكم الكوفي، ثقة روى له مسلم، وقال=

يتحَدَّثُون أن علياً سوف يخرج إليهم[٢]، فقال: لو شعرنا، ما زوَّجنا نساءه، ولا قسمنا ميراثه، وسأحدِّثك عن ذلك: إن الشياطين كانت تسترق السمع في السماء، فإذا سمع (أحدهم)[٣] كلمة حقٍّ، كَذَب معها ألف كذبة، فأشرِبَتْها قلوب الناس، واتخذوها دواوين، فاطَّلع عليها سليمان، فدفنها تحت كرسيه. فلما مات سليمان، قام شياطين بالطريق، فقالت: ألا أدُلُّكم على كنز سليمان المُمَنَّع الذي لا كنز له مثله؟ فاستخرجوها، قالوا: سحر، وإن بَقيتها هذا[٤] يتحدث به أهل العراق، وأنزل الله عذر سليمان فيما قالوا من السحر: (واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان) إلى آخر الآية .

= العجلي: «كوفي تابعي ثقة»، وقال أبو حاتم: «صالح الحديث»، وذكره ابن حبان في الثقات./ انظر تاريخ الثقات للعجلي (ص ٣٧٣ رقم ١٢٩٨)، والجرح والتعديل (٦/ ٢٩٦ رقم ١٦٤٦)، والتهذيب (٨/ ١٢٤ ــ ١٢٥ رقم ٢١٦)، والتقريب (ص ٤٢٩ رقم ٥١٤٧) .

(٢) يعني بعد موته رضي الله عنه، والذي يزعم ذلك هم السَّبَئيَّة أتباع عبد الله بن سَبَأ الذي زعم أن علياً رضي الله عنه لم يَمُتْ، وأنه ليس هو الذي قُتل، وإنما كان شيطاناً تصوَّر للناس في صورة علي، وأن علياً صعد إلى السماء كما صعد إليها عيسى بن مريم عليه السلام، وقال: كما كذبت اليهود والنصارى في دعواها قتل عيسى، كذلك كذبت النواصب والخوارج في دعواها قتل علي، وإنما رأت اليهود والنصارى شخصاً مصلوباً شبهوه بعيسى، كذلك القائلون بقتل علي، رأوا قتيلاً يشبه علياً فظنوا أنه علي، وعلي قد صعد إلى السماء، وأنه سينزل إلى الدنيا وينتقم من أعدائه، ولما بلغه قتل علي قال: لو أتيتمونا بدماغه في صُرَّة سبعين مرة، لم نصدق بموته، ولا يموت حتى ينزل من=

.....

= السماء ويملك الأرض بحذافيرها ويملأها عدلاً كما ملئت جوراً. وهذه الطائفة تزعم أن المهديَّ المنتظر إنما هو علي دون غيره، وأنه رضي الله عنه في السَّحَاب، وأن الرَّعْدَ صوتُه، والبرق سوطه، ومن سمع من هؤلاء صوت الرعد قال: عليك السلام ياأمير المؤمنين. وفي هذه الطائفة قال إسحاق بن سُوَيْد العَدَوِيُّ قصيدة بريء فيها من الخوارج والروافض وغيرهم من فرق الضلال، منها هذه الأبيات :

بَرِئْتُ من الخوارج لَسْتُ منهم ... من الغَزَّال منهم وابن بَابِ
ومنَ قومٍ إذا ذَكَروا عليّاً ... يَردّون السلامَ على السّحابِ
ولكنّني أحبُّ بكلِّ قَلْبِـي ... وأَعْلَمُ أن ذاك من الصوابِ
رسولَ الله والصِّدِّيقَ حبّاً ... به أرجوا غداً حُسْنَ الثواب

وفي الرد عليهم يقال لهم: إن كان الذي قتله عبد الرحمن بن مُلْجِم شيطاناً تصوّر للناس في صورة علي، فلم لعنتم ابن ملجم؟ وهلاّ مدحتموه؛ فإن قاتل الشيطان محمود على فعله غير مذموم به؟.أ.هـ من الفرق بين الفرق (ص ٢٣٣ ــ ٢٣٦) مع شيء من التصرف، وانظر معه الفصل لابن حزم (٤/ ١٧٩ ــ ١٨٠) .

(٣) في الأصل: (أحدهما) .

(٤) كذا في الأصل، وفي الموضع الآتي من تفسير الطبري: (فقالوا: هذا سحر، فتناسخها الأمم حتى بقاياهم ما يتحدث به أهل العراق) .

[٢٠٧] سنده صحيح .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٢٣٣) وعزاه للمصنف وابن عيينة في تفسيره وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم .

وقد أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٢/ ٤١٥ ــ ٤١٦ رقم ١٦٦٢) .

وابن أبي حاتم (١/ ٣٠٠ رقم ٩٩٦) .

والحاكم في المستدرك (٢/ ٢٦٥) .

أما ابن جرير والحاكم فمن طريق جرير، وأما ابن أبي حاتم فمن طريق سفيان . =

[قوله تعالى: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ﴾]

[٢٠٨] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا يعلى بن عطاء، عن القاسم ابن ربيعة بن قَانِف الثَّقَفي[١] قال: سمعت سعد بن أبي وقّاص يقرأ: ﴿ما ننسخ من آية أو ننْسَاها﴾[٢]، فقلت له: إن سعيد بن المسيّب يقرأ: ﴿ما ننسخ من آية أو ننسيها﴾، فقال: إن القرآن لم ينزل على المسيّب، ولا على آل المسيّب، قال الله تعالى: ﴿سنقرئك فلا تنسى﴾[٣]،: ﴿واذكر ربك إذا نسيت﴾[٤] .

= الثوري، كلاهما عن حصين، به نحوه، إلا أن لفظ ابن أبي حاتم مختصر . والحديث صححه الحاكم ووافقه الذهبي، لكن تصحيح الحاكم ليس في المطبوع، وقد حكى تصحيحه السيوطي في الموضع السابق من الدرّ، وهو الذي يظهر من صنيع الذهبي في التلخيص .

(١) هو القاسم بن عبد الله بن ربيعة بن قَانِف الثَّقَفي، وربما نُسب إلى جده ربيعة، وهو مجهول؛ سكت عنه البخاري في تاريخه (٧/ ١٥٩ ــ ١٦٠ رقم ٧١٣)، وبيض له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٧/ ١١١ رقم ٦٤٠)، وذكره ابن حبان في الثقات (٥/ ٣٠٢ــ ٣٠٣)، وذكروا أنه روى عن سعد بن أبي وقاص، ولم يذكروا عنه من الرواة سوى يعلى بن عطاء، وقد ذكره الذهبي في الميزان (٣/ ٣٧٢ رقم ٦٨١٣) وقال: «ماروى عنه سوى يعلى بن عطاء»، وانظر الإكمال لابن ماكولا (٧/ ٩٣) .

(٢) كذا في الأصل بدون همز، ووافق المصنف على روايته هكذا عن هشيم: زياد ابن أيوب عند ابن أبى داود في المصاحف (ص ١٠٧)، وكذا وقع في بعض الروايات عن شعبة للحديث عن يعلى بن عطاء كما سيأتي في التخريج، وهي القراءة التي ذكرها ابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ٣٢٣) حيث قال: «قوله:

.....

= (أو نَنْسَاها) اختلف في تفسيره على أوجه..»، والمعنى ــ على هذه القراءة ــ: نتركها لا نبدلها كما في رواية علي بن أبي طلحة عن ابن عباس عند ابن جرير (٢/ ٤٧٦ رقم ١٧٥٩)، وعن السُّدِّي عنده برقم (١٧٦٠) وعند ابن أبي حاتم (١/ ٣٢٦ رقم ١٠٧٣): نتركها لا ننسخها، وعند ابن أبي حاتم (١/ ٣٢٥ رقم ١٠٦٩) من رواية ابن جريج، عن مجاهد: (أو ننساها) قال: نثبت خطّها ونبدِّل حكمها، وهذا قريب من القراءة بالهمز: (أَوْ نَنْسَأْها)، وهي في بعض الروايات عن شعبة للحديث عن يعلى كما سيأتي، وبها قرأ عُبيد بن عُمير وعطاء ومجاهد في رواية حُميد الأعْرج عنه عند أبي عبيد في الناسخ والمنسوخ (ص ١٠)؛ قال أبو عبيد: «فمن قرأ هذه القراءة التي قرأ بها عبيد بن عمير ومجاهد وعطاء وكثير من القرّاء، منهم أبو عمرو بن العلاء وغيره من أهل البصرة، فإنهم يريدون بالنسخ: ما نسخه الله عز وجل لمحمد ﷺ من اللوح المحفوظ، فأنزله عليه، فيصير المنسوخ على هذا التأويل وبهذه القراءة: جميع القرآن؛ لأنه نسخ للنبي ﷺ من أم الكتاب فأنزله عليه، ويكون النَّسْئُ: ما أخّره الله عز وجل وتركه في أم الكتاب فلم ينزله، وكذلك النسي في التأويل، إنما هو التأخير، ومنه قوله عز وجل: ﴿إنما النسيء زيادة في الكفر﴾ هو في التفسير تأخيرهم تحريم المحرم إلى صفر...، فهذا الذي أراد عطاء بقوله: (ما ننسخ من آية) قال: ما نزل من القرآن، وبقوله: (أو ننسأها) قال: نؤخرها». أ.هـ.

وأخرج ابن جرير في تفسيره (٢/ ٤٧٧ ــ ٤٧٨ من رقم ١٧٦٣ ــ ١٧٦٨) ذلك عن عطاء ومجاهد وعبيد بن عمير وغيرهم أنهم قرؤها: (أو ننسأها) أي: نرجئها ونؤخرها، ثم قال ابن جرير: «فتأويل من قرأ ذلك كذلك: ما نبدل من آية أنزلناها إليك يا محمد فنبطل حكمها ونثبت خطها، أو نؤخرها فنرجئها ونقرُّها فلا نغيرها ولا نبطل حكمها، نأت بخير منها أو مثلها». أ.هـ.

وهذا الذي ذكر ابن جرير أولى مما ذكر أبو عبيد مما لادليل عليه .

(٣) الآية (٦) من سورة الأعلى . =

.....

(٤) الآية (٢٤) من سورة الكهف .

[٢٠٨] سنده ضعيف لجهالة القاسم بن عبدالله بن ربيعة .

والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٢٥٥) وعزاه للمصنِّف وعبد الرزاق في تفسيره وأبي داود في ناسخه وابنه في المصاحف والنسائي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم .

وقد أخرجه عبد الرزاق في تفسيره (١/ ٥٥) .

ومن طريقه وطريق آخر أخرجه ابن جرير في تفسيره (٢/ ٤٧٤ ــ ٤٧٥ رقم ١٧٥٥ و١٧٥٦) .

وأخرجه أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ (ص ١٢ رقم ١٥) .

وابن أبي داود في المصاحف (ص ١٠٧) .

والحاكم في المستدرك (٢/ ٥٢١) .

جميعهم من طريق هشيم، عن يعلى بن عطاء، به مثله، عدا رواية عبد الرزاق وأبي عبيد، فنحوه، لكن وقع اختلاف بينهم في القراءتين، فقراءة سعد عند عبد الرزاق هكذا: «تنساها»، وعند أبي عبيد في الأصل المخطوط (ص ٩) هكذا: «نُنْسِها»، وتصرف فيها المحقق، وكذا جاءت في رواية عبد الله بن محمد الأذرمي عن هشيم عند ابن أبي داود، وأما رواية زياد بن أيوب عن هشيم عنده فموافقة لرواية المصنف، وأما ابن جرير فوقع عنده: «نَنْسها»، ووقع عند الحاكم هكذا: «ننسها» لم تضبط. وأما قراءة سعيد عند عبد الرزاق، فهكذا: «ننسها» لم تضبط، وشك فيها أبو عبيد، فقال: «نَنْسَها» أو: «نُنْسَها»، وعند ابن جرير هكذا: «نُنسها»، وعند ابن أبي داود: «نُنْسِها»، وعند الحاكم: «ننساها» .

وأخرجه أبو داود في الناسخ والمنسوخ كما في تحفة الأشراف (٣/ ٣٠٩ رقم ٣٩١٢)، من طريق حفص بن عمر، عن شعبة، عن يعلى بن عطاء، به، ولم يذكر المزّي لفظه . =

.....

= وأخرجه النسائي في تفسيره (١/ ١٨١ رقم ١٦) من طريق النَّضْر بن شَميل، عن شعبة، عن يعلى، به نحوه، إلا أنه لم يذكر قراءة سعد، وذكر قراءة سعيد هكذا: «نُنْسِها»، ولم يذكر قوله تعالى: ﴿سنقرئك فلا تنسى﴾ .

وأخرجه ابن جرير الطبري في الموضع السابق برقم (١٧٥٧)، من طريق محمد ابن المثنى وآدم بن أبي إياس العَسْقلاني، كلاهما عن شعبة، عن يعلى، به نحوه، وقراءة سعد عنده هكذا: «تَنْسها»، وقراءة سعيد: «تُنْسَها» .

وأخرجه ابن أبي داود في المصاحف (ص ١٠٧ ــ ١٠٨) من طريق محمد بن جعفر غندر ويزيد بن هارون وهارون بن موسى الأزدي ومسكين، جميعهم عن شعبة، عن يعلى، به نحوه، وقراءة سعد في رواية يزيد: «نَنْسأها»، وقرن به رواية محمد بن جعفر، وأما في رواية هارون بن موسى فهكذا: «نَنْسَاهَا» بلا همز، وكذا رواية مسكين، فإنه رواه عن هارون ، ثم قال مسكين: «وقد سمعته من شعبة» .

وأما قراءة سعيد في رواية يزيد فهي: «نُنْسِها»، وفي رواية هارون: «نُنْسَها» .

وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (ص ٣٢٣ ــ ٣٢٤ رقم ١٠٦٦ و١٠٦٧) من طريق شبابة وعبد الوهاب بن عطاء، كلاهما عن شعبة، عن يعلى، به نحوه، وقراءة سعيد بن المسيب عندهما: «نُنْسِها»، وقراءة سعد بن أبي وقاص عند شبابة : «تُنْسِها»، وعند عبد الوهاب: «تنساها» .

وأخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٤٢)، ووقع في المطبوع أن الحديث من رواية أبي حاتم الرازي محمد بن إدريس، ثنا شعبة، عن يعلى، به نحوه هكذا : «ننساها» في قراءة سعد، و«ننسها» في قراءة سعيد، ولم تضبطا .

وفي الإسناد سقط بين أبي حاتم وشعبة، فإنه لا يمكن أن يكون أدركه، فشعبة توفي سنة ستين ومائة، وأبو حاتم ولادته كانت سنة خمس وتسعين ومائة./ انظر التهذيب (٤/ ٣٤٥) و(٩/ ٣٣) .

[٢٠٩] حدثنا سعيد، قال: نا مروان بن معاوية، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء ـ في قوله عز وجل: ﴿**ما ننسخ من آية أو ننسيها**﴾ ـ، **قال: أو نؤخرها** .

[قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ ۚ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾]

[٢١٠] حدثنا سعيد، قال نا إسماعيل بن عيّاش، قال: حدثني حجّاج، عن عطاء، **أن قوماً عميت عليهم القبلة، فصلى كل إنسان منهم إلى ناحية، ثم أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكروا ذلك له، فأنزل الله على رسوله: ﴿فأينما تولوا فثم وجه الله﴾** .

---

[٢٠٩]سنده صحيح.

وقد أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٢/ ٤٧٧ رقم ١٧٦٣) من طريق أبي كُريب ويعقوب بن إبراهيم، كلاهما عن هشيم قال: أخبرنا عبد الملك ...، فذكره، إلا أنه قال: (أو نَنْسَأها)، وانظر التعليق على الحديث السابق .

[٢١٠]سنده ضعيف جداً؛ لإرساله، ولضعف حجاج بن أرطأة من قبل حفظه، فإنه صدوق كثير الخطأ والتدليس كما تقدم في الحديث [١٧٠]، ولم يصرح بالسماع هنا، ومع ذلك فقد خولف في إسناده كما سيأتي، والراوي عنه هنا هو إسماعيل بن عياش، وهو ضعيف إذا روى عن غير أهل بلده الشام كما في الحديث [٩]، وحجاج كوفي .

والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٢٦٧) وعزاه للمصنف وابن المنذر .

وقد روي الحديث عن عطاء، عن جابر موصولاً .

فأخرجه الدارقطني في سننه (١/ ٢٧١ رقم ٣) .

.....

= ومن طريقه الواحدي في أسباب النزول (ص ٣٤) .

وأخرجه البيهقي في سننه (٢/ ١١ ــ ١٢)، في الصلاة، باب استبيان الخطأ بعد الاجتهاد .

وابن مردويه في تفسيره كما في تفسير ابن كثير (١/ ١٥٨ ــ ١٥٩) .

ثلاثتهم من طريق أحمد بن عبيد الله بن الحسن العَنْبري، قال: وجدت في كتاب أبي: ثنا عبد الملك العَرْزَمي، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر بن عبد الله قال: بعث رسول الله ﷺ سريّة كنت فيها، فأصابتنا ظلمة؛ فلم نعرف القبلة. فقالت طائفة منا: قد عرفنا القبلة، هي هاهنا قبل الشمال، فصلوا وخَطّوا خَطاً. وقال بعضنا: القبلة ها هنا قبل الجنوب وخَطّوا خَطاً، فلما أصبحوا وطلعت الشمس؛ أصبحت تلك الخطوط لغير القبلة، فلما قَفَلْنا من سفرنا؛ سألنا النبي ﷺ عن ذلك، فسكت، وأنزل الله: ﴿ولله المشرق والمغرب فأينما تولوا فثم وجه الله﴾، أي: حيث كنتم. أ.هـ، واللفظ للدارقطني .

وقد ضعف البيهقي وابن كثير هذا الإسناد كما سيأتي، وضعفه أيضاً ابن القطان، فإن شمس الحق العظيم آبادي في التعليق المغني في حاشية الموضع السابق من سنن الدارقطنى نقل عن ابن القطان قوله: «وعلّة هذا: الانقطاع فيما بين أحمد ابن عبيدالله وأبيه، والجهل بحال أحمد المذكور، ومامُسَّ به أيضاً عبيد الله بن الحسن العنبري من المذهب على ما ذكره ابن أبي خَيْثمة وغيره» .

وللحديث طريق آخر عن عطاء .

فأخرجه الحارث بن أبي أسامة في مسنده كما في المطالب العالية المسندة (ل ١٣/ أ)، وهو في المطبوع (١/ ٩٠ ــ ٩١ رقم ٣١٩) .

والدار قطني في الموضع السابق برقم (٤) .

والحاكم في المستدرك (١/ ٢٠٦) .

والبيهقي في سننه (٢/ ١٠) في الصلاة، باب الاختلاف في القبلة عند التحري. =

.....

= جميعهم من طريق داود بن عمرو الضَّبِّي، عن محمد بن يزيد الواسطي، عن محمد بن سالم، عن عطاء، عن جابر...، فذكره بمعنى الحديث السابق، إلا أنه ذكر أنهم كانوا مع رسول الله ﷺ في مسير أو سفر، وفيه: (فذكرنا ذلك للنبي ﷺ، فلم يأمرنا بالإعادة، وقال: «قد أجزأت صلاتكم»)، ولم يذكر الآية .

وقد خولف داود بن عمرو في إسناده .

فرواه البيهقي في الموضع السابق من طريق موسى بن مروان الرَّقِّي، عن محمد ابن يزيد الواسطي، عن محمد بن عبيد الله العَرْزَمي، عن عطاء، به .

وأخرجه ابن مردويه أيضاً من طريق العرزمي كما في الموضع السابق من تفسير ابن كثير .

وقد أعلّ الدارقطني الحديث بقوله في السنن عقب إخراجه له من طريق محمد ابن سالم، قال: «كذا قال: عن محمد بن سالم! وقال غيره: عن محمد بن يزيد، عن محمد بن عبيد الله العرزمي، عن عطاء، وهما ضعيفان»، يعني محمد بن سالم والعرزمي .

ونقل البيهقي قول الدارقطني هذا وأقرّه .

وسئل الدارقطني في العلل (٤/ ل ١٣١/ أ) عن هذا الحديث فقال: «يرويه محمد بن يزيد الواسطي، واختلف عنه. فرواه داود بن عمرو [في الأصل: عمر]، عن محمد بن يزيد، عن محمد بن سالم، عن عطاء، عن جابر، وَغُيْرُهُ يرويه عن محمد بن يزيد، عن محمد بن عبيد الله العَرْزمي، عن عطاء، عن جابر، وكلاهما ضعيفان».

وأما الحاكم فإنه بعد أن أخرج الحديث قال: «هذا حديث مُحْتجّ برواته كلهم؛ غير محمد بن سالم، فإني لا أعرفه بعدالة ولا جرح»، فتعقبه الذهبي بقوله عن محمد بن سالم: «قلت: هو أبو سهل، واهٍ» .

وأخرجه البيهقي (٢/ ١١)، في الصلاة، باب استبيان الخطأ بعد الاجتهاد، من طريق الحارث بن نَبْهان، عن محمد بن عبيد الله العرزمي، عن عطاء، به. . =

.....

= وهذا إسناد ضعيف جداً، فالحارث بن نبهان تقدم في الحديث [٢٠] أنه متروك .
وله شاهد من حديث عامر بن ربيعة رضي الله عنه .
أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (ص ١٥٦ رقم ١١٤٥) .
ومن طريقه البيهقي في الموضع السابق .
وأخرجه الترمذي في سننه (٢/ ٣٢١ ــ ٣٢٢ رقم ٣٤٣)، في الصلاة، باب ما جاء في الرجل يصلي لغير القبلة في الغيم .
وفي تفسير سورة البقرة من كتاب التفسير (٨/ ٢٩٢ رقم ٤٠٣٣) .
وابن ماجه (١/ ٣٢٦ رقم ١٠٢٠)، في الصلاة، باب من يصلي لغير القبلة وهو لا يعلم .
وابن جرير الطبري في تفسيره (٢/ ٥٣١ و ٥٣٢ رقم ١٨٤١ و١٨٤٣) .
والعقيلي في الضعفاء (١/ ٣١) .
وابن أبي حاتم في التفسير (١/ ٣٤٤ رقم ١١٢٧) .
والدارقطني في سننه (١/ ٢٧٢ رقم ٥) .
ومن طريقه الواحدي في أسباب النزول (ص ٣٤ ــ ٣٥) .
وأخرجه أبو نعيم في الحلية (١/ ١٧٩) .
جميعهم من طريق أشعث بن سعيد أبي الربيع السَّمَّان، عن عاصم بن عبيدالله، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه قال: كنا مع رسول الله ﷺ في ليلة سوداء مظلمة، فنزلنا منزلاً، فجعل الرجل يأخذ الأحجار فيعمل مسجداً يصلي فيه، فلما أصبحنا إذا نحن قد صلينا على غير القبلة، فقلنا: يا رسول الله، لقد صلينا ليلتنا هذه لغير القبلة، فأنزل الله عز وجل: ﴿ولله المشرق والمغرب فأينما تولوا فثم وجه الله إن الله واسع عليم﴾ .
هذا لفظ ابن جرير .
قال الترمذي في الموضع الأول: «هذا حديث ليس إسناده بذاك، لا نعرفه إلا من حديث أشعث السَّمَّان، وأشعث بن سعيد أبو الربيع السمان يُضعّف في الحديث.

[قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَتْلُونَهُۥ حَقَّ تِلَاوَتِهِۦٓ أُو۟لَٰٓئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِۦ﴾]

[٢١١] حدثنا سعيد، قال: نا عَتَّاب بن بشير، عن خُصَيْف، عن مجاهد - في قوله: ﴿يتلونه حق تلاوته﴾ -، قال: يعملون به حَقَّ عمله، أولئك يؤمنون به .

= وقد ذهب أكثر أهل العلم إلى هذا، قالوا: إذا صلى في الغيم لغير القبلة، ثم استبان له بعد ما صلى أنه صلى لغير القبلة، فإن صلاته جائزة. وبه يقول سفيان الثوري وابن المبارك وأحمد وإسحاق».أ.هـ.

وقال في الموضع الثاني: «هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث أشعث السمان أبي الربيع، عن عاصم بن عبيد الله، وأشعث يُضعف في الحديث».أ.هـ.

قلت: إنما حسّن الترمذي الحديث لما له من طرق، فإنه بمجموع طرقه السابقة يكون حسناً لغيره، عدا الطريق التي أخرجها المصنِّف، فلا تصلح للاستشهاد؛ لشدة ضعفها، والله أعلم .

[٢١١]سنده ضعيف لضعف خُصيف من قبل حفظه كما في الحديث [٢٠٤]، والحديث صحيح عن مجاهد من غير هذا الطريق .

فهو في تفسير مجاهد (ص ٨٧) من رواية وَرْقاء، عن ابن أبي نجيح، عنه، وهي رواية صحيحة سبق الكلام عنها في الحديث [١٨٤]، وانظر الحديث الآتي رقم [٥٨٤] .

وقد روي عن مجاهد من طرق أخرى .

فأخرجه ابن جرير في تفسيره (٢/ ٥٦٧ ــ ٥٦٨ رقم ١٨٩٢ و١٨٩٤ و١٨٩٥ و١٨٩٦ و١٨٩٧ و١٨٩٨ و١٨٩٩) من طريق مغيرة وقيس بن سعد وابن أبي نجيح وأيوب السختياني وأبي الخليل صالح بن أبي مريم، جميعهم عن مجاهد، به بلفظه ونحوه ومعناه .

[قوله تعالى: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾]

[٢١٢] حدثنا سعيد، قال: نا عَتَّاب، عن خُصَيْف، عن مجاهد ـ في قوله عز وجل: **﴿لا ينال عهدي الظالمين﴾ ـ، قال: إنه سيكون في ذريتك ظالم .**

[٢١٣] حدثنا سعيد، قال: نا مسلم بن خالد[1]، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد ـ في قوله عز وجل: **﴿لا ينال عهدي الظالمين﴾ ـ، قال: إذا كان ظالماً، فليس بإمام يقتدى به .**

---

[٢١٢]سنده ضعيف، وهو نفس الإسناد السابق .

والأثر أخرجه ابن جرير الطبري في التفسير (٣/ ٢٤ رقم ١٩٦٢)، من طريق إسحاق بن إبراهيم بن حبيب بن الشهيد، عن عتاب، به مثله، إلا أنه قال، (ظالمون) بدلاً من قوله: (ظالم) .

(١) هو مسلم بن خالد المَخْزومي، مولاهم، المكِّي، المعروف بالزَّنْجي، روى عن زيد بن أسلم وأبي طوالة والزهري وداود بن أبي هند وابن جريح وغيرهم، روى عنه هنا سعيد بن منصور، وروى عنه أيضاً ابن وهب والإمام الشافعي وأبو نعيم وعلي بن الجعد وغيرهم، وهو فقيه صدوق كثير الأوهام، وثقه ابن معين، وقال ابن المديني: «ليس بشيء»، وفي رواية عنه قال: «منكر الحديث، ما كتبت عنه، وما كتبت عن رجل عنه»، وقال ابن سعد: «كان كثير الغلط في حديثه، وكان في هديه نعم الرجل، ولكنه كان يغلط»، وقال البخاري: «منكر الحديث ليس بشيء»، وقال أبو حاتم: «ليس بذاك القوي، منكر الحديث، يكتب حديثه ولا يحتج به، تعرف وتنكر»، وقال الساجي: «صدوق كان كثير الغلط»، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «كان من فقهاء الحجاز، ومنه تعلّم الشافعي الفقه قبل أن يلقى مالكاً، وكان مسلم بن خالد يخطيء أحياناً»، وقال ابن عدي:=

.....

= «حسن الحديث، وأرجو أنه لابأس به»، وكانت وفاته سنة ثمانين ومائة، وله ثمانون سنة.أ.هـ. من الجرح والتعديل (٨/ ١٨٣ رقم ٨٠٠)، والكامل (٦/ ٢٣١٠ ــ ٢٣١٣)، وتذكرة الحفاظ للذهبي (١/ ٢٥٥)، والتهذيب (١٠/ ١٢٨ ــ ١٣٠ رقم ٢٢٨)، والتقريب (ص ٥٢٩ رقم ٦٦٢٥) .

ولم أجد من نصّ على أن مسلم بن خالد روى عن ابن أبي نجيح، لكن سماعه منه محتمل جداً، فكلاهما مكّي، وقد تعاصرا؛ فإن ابن أبي نجيح توفي سنة إحدى أو اثنتين وثلاثين ومائة، ومسلم بن خالد كانت ولادته قريباً من سنة مائة؛ لأنه توفي سنة ثمانين ومائة وله من العمر ثمانون سنة .

[٢١٣] سند المصنف ضعيف لضعف مسلم بن خالد من قبل حفظه، وابن أبي نجيح وإن كان مدلساً، إلا أن روايته للتفسير عن مجاهد صحيحة كما سبق بيانه في الحديث [١٨٤]، ولم ينفرد مسلم بن خالد ولا ابن أبي نجيح بالحديث، فهو صحيح عن مجاهد كما سيأتي .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٢٨٨) وعزاه لوكيع وعبد بن حميد وابن جرير فقط .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٣/ ٢١ رقم ١٩٥٢) من طريق محمد بن عبيد المحاربي؛ عن مسلم بن خالد، به بلفظ: (لا أجعل إماماً ظالماً يقتدى به) .

وأخرجه أيضاً برقم (١٩٤٦ و١٩٤٧) من طريق عيسى بن ميمون وشبل بن عباد، كلاهما عن ابن أبي نجيح، به بلفظ: (لايكون إمام ظالماً) .

وأخرجه أيضاً برقم (١٩٥٣) من طريق ابن جريج، عن مجاهد، بنحو سابقه .

وأخرجه أيضا برقم (١٩٥١) من طريق سفيان الثوري، عن خصيف، عن مجاهد، به بمثل لفظ مسلم بن خالد عنده .

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (١٩٤٩ و١٩٥٠) . =

.....

= وابن أبي حاتم في التفسير (١/ ٣٦٥ رقم ١١٨٨) .

أما ابن جرير فمن طريق سفيان الثوري، وأما ابن أبي حاتم فمن طريق شريك ابن عبد الله القاضي، كلاهما عن منصور، عن مجاهد في قوله: ﴿قال لا ينال عهدي الظالمين﴾، قال: لا يكون إمام ظالم يقتدى به .

هذا لفظ ابن جرير، ولفظ ابن أبي حاتم بمعناه، وفيه زيادة .

وإسناد ابن جرير صحيح؛ فإنه رواه من طريقين عن سفيان، أحدهما يرويه عن شيخه محمد بن بَشّار بُنْدار، عن أبي عاصم النبيل، عن سفيان، عن منصور، عن مجاهد، به .

وهذا إسناد مسلسل بالأئمة الثقات .

فمنصور ابن المعتمر، وسفيان الثوري، ومحمد بن بشّار تقدم أنهم ثقات .

والضّحّاك بن مَخْلد بن الضحاك بن مسلم الشَّيباني، أبو عاصم النَّبيل، البصري، يروي عن سليمان التيمى وابن عون ومحمد بن عجلان وابن أبي ذئب وابن جريج والأوزاعي وشعبة وسفيان الثوري وغيرهم، روى عنه الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه وعلي بن المديني وعمرو بن علي ومحمد بن بشار بندار وغيرهم، وهو ثقة ثبت؛ روى له الجماعة، ووثقه ابن معين والعجلي وزاد: «كثير الحديث، وكان له فقه»، وقال ابن سعد: «كان ثقة فقيهاً»، وقال حمدان ابن علي الوراق: «ذهبنا إلى أحمد ــ يعني ابن حنبل ــ سنة ثلاث عشرة ــ يعني ومائتين ــ، فسألناه أن يحدثنا، فقال: تسمعون مني وأبو عاصم في الحياة؟! أخرجوا إليه»، وقال عمر بن شبة: «والله ما رأيت مثله»، وقال أبو داود: «كان يحفظ قدر ألف حديث من جيّد حديثه، وكان فيه مزاح»، وقال الخليلي: «متفق عليه، زهداً وعلماً وديانة وإتقاناً»، وقال ابن قانع: «ثقة مأمون»، وكانت وفاته سنة أربع عشرة ومائتين، وقيل غير ذلك .أ.هـ من الجرح والتعديل (٤/ ٤٦٣ رقم ٢٠٤٢)، والتهذيب (٤/ ٤٥٠ ــ ٤٥٣ رقم ٧٨٣)، والتقريب (ص ٢٨٠ رقم ٢٩٧٧) . =

[قوله تعالى: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾]

[٢١٤] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن ابن أبي نَجيح وغيره، عن مجاهد ـ في قوله: ﴿**واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى**﴾ ـ: **مُدَّعى**.

[٢١٥] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم قال: نا حُميد الطَّويل، قال: نا أنس ابن مالك، قال: **قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: وافقت ربي في ثلاث، فقلت: يا رسول/ الله، لو اتخذت من مقام إبراهيم مُصَلًّى، فنزلت: ﴿واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى﴾ وقلت: يا رسول الله، يدخل على نسائك البَرُّ والفاجر، فلو أمرتهن أن يحتجبن، فنزلت آية الحجاب(١). واجتمع نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقلت لهن :** [ل١١٢/ب]

---

[٢١٤]سنده صحيح عن مجاهد .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٢٩٢) وعزاه للمصنف وابن جرير .

وقد أخرجه ابن جرير في تفسيره (٣/ ٣٧ رقم ٢٠٠٤) من طريق إسحاق بن راهويه، عن سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح، به بلفظ: «مصلى إبراهيم مُدَّعى».

وأخرجه الفاكهي في أخبار مكة (١/ ٤٤٥ رقم ٩٧٢)، من طريق محمد بن أبي عمر، عن سفيان، به بلفظ: الحج كله مُصَلًّى ومُدّعى .

وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ٣٧٢ ــ ٣٧٣ رقم ١٢١٠) من طريق زكريا بن إسحاق، عن ابن أبي نجيح، به مثل لفظ المصنِّف .

(١) وهي الآية (٥٣) من سورة الأحزاب، وفيها يقول تعالى: ﴿وإذا سألتموهن متاعاً فاسألوهن من وراء حجاب﴾ . =

﴿عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجاً خيراً منكن مسلمات..﴾[1]، الآية، فنزلت .

(١) وهي الآية (٥) من سورة التحريم .

[٢١٥] سنده صحيح على شرط الشيخين، وقد أخرجه البخاري كما سيأتي .

وذكره السيوطي في الدر (١/ ٢٨٩ ــ ٢٩٠) وعزاه للمصنف وأحمد والعدني والدارمي والبخاري والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن أبي داود في المصاحف وابن المنذر وابن مردويه وأبي نعيم في الحلية والطحاوي وابن حبان والدارقطني في الأفراد والبيهقي .

وقد أخرجه البخاري في صحيحه (١/ ٥٠٤ رقم ٤٠٢) في الصلاة، باب ماجاء في القبلة، و(٨/ ٦٦٠ رقم ٤٩١٦) في التفسير، باب: ﴿عسى ربه إن طلقكن..﴾ الآية .

وأخرجه الإمام أحمد في المسند (١/ ٢٣ ــ ٢٤) .

والترمذي في سننه (٨/ ٢٩٥ رقم ٤٠٣٨) في تفسير سورة البقرة من كتاب التفسير .

وابن ماجه في سننه (١/ ٣٢٢ رقم ١٠٠٩) في إقامة الصلاة، باب القبلة .

والنسائي في التفسير من الكبرى (٢/ ٤٥٣ رقم ٦٣١)، في تفسير سورة التحريم .

وابن جرير في مسند عمر من تهذيب الآثار (١/ ٤٠٥ رقم ١١)، وفي التفسير (٣/ ٣٠ رقم ١٩٨٥)، و(٢٢/ ٣٩ ــ الحلبي ــ)، و(٢٨/ ١٦٤ ــ الحلبي ــ) .

والإسماعيلي في مستخرجه كما في فتح الباري (١/ ٥٠٦) .

أما الإمام أحمد فعن هشيم مباشرة، وأما البخاري فمن طريق عمرو بن عون، وأما الترمذي فمن طريق أحمد بن منيع، وأما ابن ماجه فمن طريق محمد بن الصبَّاح، وأما النسائي فمن طريق يعقوب الدَّوْرقي، وأما ابن جرير فمن طريق أبي كريب ويعقوب الدورقي، وأما الإسماعيلي فمن طريق أبي الربيع الزهراني،=

.....

= جميعهم عن هشيم ، به نحوه، إلا أن بعضهم اختصره فأورد منه موضع الشاهد، وقد نص الحافظ ابن حجر على أن رواية الإسماعيلي عن يوسف القاضي، عن أبي الربيع الزهراني فيها تصريح حميد بسماعه للحديث من أنس، وقد جاء كذلك أيضاً في رواية يحيى بن أيوب للحديث عن حميد عند البخاري كما سيأتي .
وأخرجه الإمام أحمد في المسند (١/ ٢٤ و٣٦ ــ ٣٧) عن محمد بن أبي عدي ويحيى بن سعيد .
والدارمي في سننه (١/ ٣٧٥ رقم ١٨٥٦) عن يزيد بن هارون .
والبخاري في الموضع السابق رقم (٤٠٢)، و(٨/ ١٦٨ رقم ٤٤٨٣) في تفسير سورة البقرة من كتاب التفسير، باب قوله: ﴿واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى﴾، و(٨/ ٥٢٧ رقم ٤٧٩٠) في تفسير سورة الأحزاب من كتاب التفسير، باب: ﴿لاتدخلوا بيوت النبي ..﴾ الآية من طريق يحيى بن أيوب، ويحيى بن سعيد .
وأخرجه الترمذي في الموضع السابق برقم (٤٠٣٧) من طريق حماد بن سلمة .
والفاكهي في أخبار مكة (١/ ٤٤١ رقم ٩٦٣) من طريق مروان الفَزَاري .
والنسائي في التفسير من الكبرى (١/ ١٨٤ رقم ١٨) و(٢/ ١٨٧ رقم ٤٣٨) في تفسير سورة البقرة وسورة الأحزاب، من طريق زكريا بن أبي زائدة وخالد ابن الحارث .
وابن جرير الطبري في مسند عمر من تهذيب الآثار (١/ ٤٠٤ و٤٠٥ و٤٠٦ رقم ١٠، و١٢ و١٣ و١٤)، وفي التفسير (٣/ ٣٠، ٣١ رقم١٩٨٦ و١٩٨٧) و(٢٢/ ٣٨ و٣٩ ــ الحلبي ــ)، و(٢٨/ ١٦٤ ــ الحلبي ــ)، من طريق محمد بن أبي عدي، وإسماعيل بن علية، ويزيد بن زُرَيع، وسهل بن يوسف .
جميع هؤلاء، عن حميد، عن أنس، به نحوه، وقد اختصره بعضهم فأورد منه موضع الشاهد فقط .

[٢١٦] حدثنا سعيد، قال: نا عبد الرحمن بن أبي الزِّناد، عن أبي جعفر مولى ابن عَيَّاش[١] أنه كان يقرأ: ﴿**واتخذوا**[٢] **من مقام إبراهيم مصلى**﴾ .

---

(١) قوله: (عياش) لم تنقط في الأصل فأشبه أن تكون: (عباس)، لكن المصنف روى الحديثين الآتيين رقم [٧٩٠ و٧٩١]، وفيهما: (عياش) منقوطة، وهو أبو جعفر القارىء المدني المخزومي، مولى عبد الله بن عيّاش بن أبي ربيعة، قيل اسمه يزيد بن القعقاع، وقيل: جندب بن فيروز، وقيل: فيروز، والأول أشهر، روى عن مولاه وعن أبي هريرة وابن عمر وابن عباس وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه الإمام مالك وعبد العزيز بن أبي حازم والدَّرَاوَردي وغيرهم، وكانت وفاته سنة سبع وعشرين ومائة، وقيل: ثلاثين ومائة، ولم أجد من نصّ على أن عبدالرحمن بن أبي الزناد روى عنه، وروايته عنه محتملة، فإن ابن أبي الزناد ولد سنة مائة للهجرة كما في ترجمته في الحديث رقم [٦٧]، وكلاهما مدني، وأبو جعفر هذا ثقة؛ وثقة ابن معين والنسائي وابن سعد وزاد: «قليل الحديث، وكان إمام أهل المدينة في القراءة، فسمي القاريء لذلك».أ.هـ من الجرح والتعديل (٩/ ٢٨٥ رقم١٢٠٧) وتهذيب الكمال المخطوط (٣/ ١٥٩٤)، والتهذيب (١٢/ ٥٨ رقم ٢٢٥)، والتقريب (ص ٦٢٩ رقم ٨٠٢١) .

(٢) لم تضبط في الأصل، وفيها قراءتان، أما ابن عامر ونافع فقرآ: (واتَّخَذُوا من مقام إبراهيم) ــ بفتح الخاء ــ، وحُجَّتهما: أن هذا إخبار عن ولد إبراهيم أنهم اتخذوا مقام إبراهيم مصلى .
وقرأ الباقون: (واتَّخِذوا) ــ بكسر الخاء ــ، وحجتهم في ذلك ما ورد في بعض طرق الحديث السابق: أن النبي ﷺ أخذ بيد عمر، فلما أتى على المقام قال له عمر: هذا مقام أبينا إبراهيم ﷺ؟ قال: نعم، قال: أفلا نتخذه مصلى؟ فأنزل الله جل وعز: ﴿واتَّخِذوا من مقام إبراهيم مصلى﴾. أ.هـ. بتصرف من حجة القراءات لابن زنجلة (ص ١١٣) . =

[قوله تعالى: ﴿وَعَهِدْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْعَٰكِفِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ﴾]

[٢١٧] حدثنا سعيد، قال: نا أبو الأحْوَص[١]، عن سعيد بن مَسْرُوق، عن عطاء - في قوله: ﴿طهرا بيتي للطائفين﴾ - قال: كانت فيه أصنام، فأمِرَا (أن)[٢] يخرجاها منه .

---

[٢١٦]سنده ضعيف لأجل عبد الرحمن بن أبي الزناد؛ فإنه صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد كما في ترجمته في الحديث [٦٧]، ولم يتضح لي أن المصنف روى عنه قبل أن يتغير حفظه أو بعده .

(١) هو سلاّم بن سُلَيم .

(٢) في الأصل: «ن» بلا ألف .

[٢١٧]سنده صحيح إن كان سعيد بن مسروق سمع من عطاء؛ فإني لم أجد من نص على أنه ممن روى عنه كما في تهذيب الكمال (١١/ ٦٢/ المطبوع)، وسماعه منه محتمل، فإنهما تعاصرا مدّة طويلة، فسعيد بن مسروق تقدم في ترجمته في الحديث [٥٢] أن وفاته كانت سنة ست أو سبع أو ثمان وعشرين ومائة، وعطاء بن أبي رباح تقدم في ترجمته في الحديث رقم [١٥] أن وفاته كانت سنة أربع عشرة ومائة أو خمس عشرة، أو سبع عشرة ومائة، وعطاء مكّي، وسعيد بن مسروق كوفي، فاللقاء بينهما ممكن في رحلة أو حج أو عمرة، والله أعلم .

وقول عطاء هذا لم أجد من أسنده عنه سوى المصنِّف، وقد أشار إليه ابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ٣٧٤)، والبغوي في التفسير (١/ ١١٤) .

[قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَٱرْزُقْ أَهْلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُم بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۖ قَالَ وَمَن كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُۥ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُۥٓ إِلَىٰ عَذَابِ ٱلنَّارِ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾]

[٢١٨] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن ابن أبي نَجيح، عن مجاهد، قال: استرزق الله عز وجل إبراهيمُ لأهل البلد لمن آمن، قال: ﴿وارزق أهله من الثمرات من آمن منهم بالله واليوم الآخر﴾، قال الله عز وجل: ومن كفر فإني أرزقه أيضاً؛ أمتعه قليلاً، ثم أضطره إلى عذاب النار .

---

[٢١٨]سنده صحيح، وانظر ما يتعلق برواية ابن أبي نجيح عن مجاهد في الحديث [١٨٤] .

والمصنف روى هذا الأثر من طريق سفيان بن عيينة .

وسفيان أخرجه في تفسيره كما في الدر المنثور (١/ ٣٠٣) .

وقد روي من غير طريق سفيان .

فالحديث في تفسير مجاهد (ص ٨٨) من رواية ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن عكرمة مولى ابن عباس، بمعنى ماهنا، ثم قال ابن أبي نجيح: «سمعت هذا من عكرمة، ثم عرضته على مجاهد، فلم ينكره» .

ومن طريق ورقاء أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ٣٧٩ رقم ١٢٣٥ و١٢٣٧) .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٣/ ٥٤ رقم ٢٠٣٦) من طريق ليث بن أبي سليم، عن مجاهد: (ومن كفر فأمتعه قليلاً)، يقول: ومن كفر فأرزقه أيضاً، ثم أضطره إلى عذاب النار .

[قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَٰعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾]

[٢١٩] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان - وتلا هذه الآية: ﴿**وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت وإسماعيل ربنا تقبل منا**﴾ - **(قال)**[1]: **سألا القبولَ، وتخوفا أن يكون منه شيء لا يتقبل منهما .**

[قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا وَٱجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَآ أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ﴾]

[٢٢٠] حدثنا سعيد، قال: نا عَتَّاب[2]، أنا خُصَيْف[3]، عن مجاهد، قال: **قال إبراهيم: ﴿ربنا أرنا مناسكنا﴾، فأخذ جبريل عليه السلام بيده، فذهب به حتى أتى به البيت، قال: ارفع القواعد، فرفع إبراهيم القواعد، وأتمّ البنيان، فذهب به إلى الصَّفا، فقال: هذا من شعائر الله، ثم ذهب به إلى المَرْوة، فقال: وهذا من شعائر الله، ثم أخذ بيده، فذهب به نحو مِنًى، فإذا هو بإبليس عند العَقَبة، عند الشجرة، فقال له جبريل: كبِّر وارْمِه، فكبَّر ورمى، فذهب إبليس حتى قام**

---

(١) في الأصل: (قالا)، والصواب ما هو مثبت؛ لأن القائل سفيان .

[٢١٩]سنده صحيح عن سفيان بن عيينة من قوله .

(٢) هو ابن بشير: تقدم في الحديث [٢٠٤] أنه لا بأس به، إلا في روايته عن خُصيف، فإنها منكرة .

(٣) هو ابن عبدالرحمن، تقدم في الحديث [٢٠٤] أنه صدوق سيء الحفظ . =

عند الجَمَرة الوسطى، فَحَاذَى به جبريل وإبراهيم، فقال جبريل: كَبِّر وارْمِه، فكبَّر ورمى، فذهب إبليس حتى أتى الجمرة القُصْوَى، فقال له جبريل: كَبِّر وارْمِه، فكبَّر ورمى، فذهب إبليس، وكان الخبيث أراد أن يُدْخِلَ في الحج شيئاً، فلم يستطع، فذهب حتى أتى به المشعر الحرام، فقال: هذا المشعر الحرام، ثم ذهب حتى أتى به عرفات، فقال: هذه عرفات، قد عرفت ما أريتك؟ قال: نعم ـ ثلاث مرات ـ، قال: فأذِّن في الناس بالحج، قال: وكيف أؤذِّن؟ قال: قل: ياأيها الناس، أجيبوا ربكم ـ ثلاث مرات ـ، فأجاب العباد: لبيك اللهم ربنا لبيك ـ مرتين ـ، فمن أجاب إبراهيم يومئذ من الخلق فهو حاجّ.

فقال لي مجاهد: يا (أبا)[1] عون، القَدَرِيَّةُ لا يُصَدِّقُون بهذا[2] .

---

(١) ما بين القوسين ليس في الأصل، وهي زيادة لابد منها، فخصيف بن عبدالرحمن كنيته أبو عون كما في ترجمته في الحديث رقم [٢٠٤] .

(٢) مقصود مجاهد بالقدرية نفاة القدر الذين يقولون إن الأمر أُنُف، وإن الله غير خالق لأكْساب الناس، ولا لشيء من أعمال الحيوانات، ويزعمون أن الناس هم الذين يقْدُرون على أكسابهم، وأنه ليس لله عز وجل في أكسابهم ولا في أعمال سائر الحيوانات صنع وتقدير./ انظر الفرق بين الفرق للبغدادي (ص ١١٤ ـــ ١١٥) .

ومناسبة الكلام هنا: أن من أجاب إبراهيم ـــ عليه السلام ـــ في ذلك الوقت ممن وجد وممن لم يوجد إلا بعد زمنه إلى قيام الساعة ممن كتب الله له أن يجيب؛ فهو حاج، ومن لا فلا، وهذا لا يُصَدِّق به إلا من كان يؤمن بالقدر،=

[قوله تعالى: ﴿قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ وَمَآ أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَآ أُوتِيَ ٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ﴾]

[٢٢١] حدثنا سعيد، قال: نا هُشَيم، قال: نا جُوَيْبر[1]، عن الضَّحَّاك، قال: علِّموا أولادكم، وأهاليكم، وخدمكم أسماء الأنبياء

= وأما نفاة القدر فلا يعتقدون فيمن حج أن فعله ذلك من قَدَرِ الله، وأنه ممن أجاب دعوة إبراهيم، بل يقولون: إن فعله حادث، ولا دخل له بقدر سابق .

[٢٢٠]سنده ضعيف لما تقدم عن حال خُصيف ورواية عتّاب عنه .

والحديث ذكره الحافظ ابن كثير في التفسير (١/ ١٨٣ ــ ١٨٤) من رواية المصنف، فقال: (قال سعيد بن منصور: أخبرنا عتاب بن بشير، عن خصيف....) فذكر الحديث بنحوه، وفيه اختلاف في بعض الألفاظ، ولم يذكر من قوله: (قال: فأذّن في الناس بالحج...) الخ .

وذكره السيوطي في الدر (١/ ٣٣١ ــ ٣٣٢) وعزاه للمصنف وابن أبي حاتم والأزرقي، ولفظه نحوه، وفيه بعض الاختلاف، ولم يذكر قول خصيف: (فقال لي مجاهد...) الخ.

وقد أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (١/ ٣٨٧ رقم١٢٦٢) من طريق المصنف سعيد بن منصور، ولفظه هو اللفظ الذي ذكره ابن كثير في التفسير، فالظاهر أنه ذكره من رواية ابن أبي حاتم .

وأخرجه الأزرقي في أخبار مكة (١/ ٦٩) و(٢/ ١٧٥ ــ ١٧٦) من طريق عثمان بن ساج: أخبرني خصيف بن عبد الرحمن ...، فذكره بنحوه .

(١) هو ابن سعيد، تقدم في الحديث [٩٣] أنه ضعيف جداً .

[٢٢١]سنده ضعيف جداً لشدة ضعف جويبر .

وأخرجه وكيع بنحوه كما في الدر المنثور (١/ ٣٣٨ ــ ٣٣٩) . =

الذين ذكرهم الله في كتابه حتى يؤمنوا بهم، ويصدقوا بما جاؤا به، فإن الله يقول: ﴿قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إلى إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط وما أوتي موسى وعيسى وما أوتي النبيون من ربهم لا نفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون﴾ .

[قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾]

[٢٢٢] حدثنا سعيد، قال: نا أبو معاوية، قال: نا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ - في قوله: ﴿وكذلك جعلناكم أمة وسطاً﴾ -، قال: «**عدلاً**»، ﴿**لتكونوا شهداء على الناس**﴾ -، قال: «**يؤتى بالنبي يوم القيامة معه رجل لم يتَّبِعْه غيرُه، والنبي معه الرجلان لم يتبعه أكثر من ذلك، فيقال للنبي: هل بَلَّغْتَ هؤلاء؟ فيقول: نعم، فيقول لهم: هل بلَّغكم؟ فيقولون: لا، فيقال لهم**[1] **: من يشهد لكم**

---

(١) أي للأنبياء .

[٢٢٢]سنده صحيح على شرط الشيخين، وقد أخرجه البخاري كما سيأتي وفيه عنده تصريح الأعمش بسماع هذا الحديث من أبي صالح .

والحديث ذكره السيوطي في الدر (١/ ٣٤٨ و٣٤٩) وعزاه للمصنِّف وأحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن جرير وابن أبي حاتم وابن حبان والإسماعيلي والحاكم والبيهقي في البعث والنشور .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١١/ ٤٥٤ رقم ١١٧٣٠) . =

أنكم قد بلغتم؟/ فيقولون: محمد وأمته، فيشهدون لهم بالبلاغ، فيقال لهم: ما يدريكم؟ فيقولون: أخبرنا نبيُّنا أن الرسل قد بلَّغوا، فصدَّقنا بذلك، فذلك قوله عز وجل: ﴿جعلناكم أمة وسطاً﴾، يقول: عدلاً، ﴿لتكونوا شهداء على الناس﴾ قال: على هذه الأمم أنهم قد بُلِّغوا» . [ل١١٣/أ]

والإمام أحمد في المسند (٣/ ٩ و٥٨) .
كلاهما عن أبي معاوية، به، ولفظ الإمام أحمد نحو لفظ المصنف، إلا أنه ذكر الحديث في الموضع الأول إلى قوله: (عدلاً) الأولى، وذكر بقية الحديث في الثاني، وأما ابن أبي شيبة فذكر الحديث بلفظ: «يدعى نوح يوم القيامة فيقال: هل بَلَّغْتَ؟ فيقول: نعم، فيدعى قومه فيقال: هل بلَّغكم؟ فيقولون: ما أتانا من نذير، وما أتانا من أحد، قال: فيقال لنوح: من يشهد لك؟ فيقول: محمد وأمته، قال: فذلك قوله: ﴿وكذلك جعلناكم أمة وسطاً﴾، قال: الوسط: العدل، قال: فيدعون، فيشهدون له بالبلاغ، قال: ثم أشهد عليكم بعد» .
وأخرجه الترمذي في سننه (٨/ ٢٩٦ رقم ٤٠٣٩) في تفسير سورة البقرة من كتاب التفسير .
وابن ماجه في سننه (٢/ ١٤٣٢ رقم ٤٢٨٤) في الزهد، باب صفة أمة محمد ﷺ.
والنسائي في التفسير (١/ ١٩٥ و١٩٧ رقم ٢٦ و٢٧) .
وأبو يعلى في مسنده (٢/ ٤١٦ رقم ١٢٠٧) .
ومن طريقه ابن حبان في صحيحه (٩/ ١٧٣ رقم ٧١٧٢ ــ الإحسان بتحقيق الحوت ــ) .
وأخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (١/ ل ٩٤/ أ) .
أما الترمذي فمن طريق أحمد بن منيع، وأما ابن ماجه فمن طريق أبي كريب وأحمد بن سنان، وأما النسائي فمن طريق هشام بن عبد الملك ومحمد بن آدم =

.....

= ابن سليمان، وأما أبو يعلى فمن طريق أبي خيثمة زهير بن حرب، وأما ابن أبي حاتم فمن طريق الحسن بن عرفة والحسن بن محمد بن الصبّاح وأحمد بن سنان، جميعهم عن أبي معاوية، به مختصراً إلى قوله: (عدلاً) الأولى، عدا ابن ماجه والنسائي في الموضع الثاني، فإنهما ذكرا باقي الحديث بنحوه .

وذكر الحافظ ابن حجر في الفتح (٨/ ١٧٢) أن الإسماعيلي أخرجه أيضاً من طريق أبي معاوية .

وأخرجه وكيع في نسخته عن الأعمش (ص ٨٤ ــ ٨٥ رقم ٢٦) بمثل لفظ ابن أبي شيبة عن أبي معاوية .

ومن طريق وكيع أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/ ٣٢) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ٩٤/ أو ب) .

وأخرجه عبد بن حميد في مسنده (ص ٢٨٦ رقم ٩١٣) .

ومن طريقه الترمذي في الموضع السابق (٨/ ٢٩٧ ــ ٢٩٨ رقم ٤٠٤٠) .

وأخرجه البخاري في صحيحه (١٣/ ٣١٦ رقم ٧٣٤٩) في الاعتصام، باب: ﴿وكذلك جعلناكم أمة وسطاً﴾ .

والترمذي في الموضع السابق برقم (٤٠٤١) .

وابن جرير في تفسيره (٤/ ١٤٣ و١٤٦ رقم ٢١٦٦ و٢١٨٠) .

جميعهم من طريق جعفر بن عون، عن الأعمش، به نحو لفظ ابن أبي شيبة السابق .

وأخرجه البخاري أيضاً (٨/١٧١ ــ ١٧٢ رقم ٤٤٨٧) في تفسير سورة البقرة من كتاب التفسير، باب: ﴿وكذلك جعلناكم أمة وسطاً...﴾ .

وأبو يعلى في مسنده (٢/ ٣٩٧ رقم ١١٧٣) .

كلاهما من طريق جرير بن عبد الحميد، عن الأعمش، به كسابقه .

وأخرجه البخاري أيضاً (٦/ ٣٧١ رقم ٣٣٣٩) في الأنبياء، باب قول الله عز وجل ﴿ولقد أرسلنا نوحاً إلى قومه﴾ . =

[قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤٣﴾ قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِى ٱلسَّمَآءِ ۖ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا ۚ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ﴾]

[٢٢٣] حدثنا سعيد، قال: نا أبو الأحْوَص[١]، نا أبو إسحاق الهَمْدَاني[٢]، عن البَرَاء بن عازِب قال: صلَّيْتُ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة عشر شهراً، حتى نزلت الآية

= والبيهقي في الأسماء والصفات (١/ ٣٤٥) .
كلاهما من طريق عبد الواحد بن زياد، عن الأعمش، به كسابقه .
وأخرجه البخاري أيضاً (١٣/ ٣١٦ رقم ٧٣٤٩)، من طريق أبي أسامة حماد ابن أسامة، عن الأعمش، به كسابقه .
وأخرجه أيضاً من طريق أبي أسامة مقروناً برواية جرير السابقة .
وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٣/ ١٤٢ ــ ١٤٣ و١٤٦ رقم٢١٦٥ و٢١٧٩) .
والإسماعيلي في مستخرجه كما في الفتح (٨/ ٢٧٢) .
كلاهما من طريق حفص بن غياث، به كسابقه، إلا أن لفظ الإسماعيلي وابن جرير في الموضع الأول مختصر .
وأخرجه ابن جرير أيضاً (٣/ ١٤٣ و١٤٦ رقم٢١٦٧ و٢١٨١) من طريق سفيان الثوري، عن الأعمش، به مختصرا .

(١) هو سَلاّم بن سُلَيم .

(٢) هو السَّبِيْعي عمرو بن عبدالله، تقدم في الحديث رقم [١] أنه ثقة، إلا أنه يدلِّس، واختلط في آخر عمره. لكنه صرَّح بالسماع من البراء في بعض الروايات كما سيأتي، وقد روى عنه هذا الحديث شعبة وسفيان الثوري، وهما مما سمع منه قبل الاختلاط، ورواية شعبة عنه صحيحة وإن لم يصرح أبو إسحاق بالسماع كما تقدم في الحديث [١] . =

التي في القِبْلة: ﴿وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره﴾، فنزلت بعد ما صلى النبي صلى الله عليه وسلم، فانطلق رجل من القوم، فمرّ بأناس من الأنصار وهم يصلُّون(٣)، فحدثهم الحديث، فَوَلَّوْا وجوههم قِبَلَ البيت .

---

(٣) هذا الرجل هو عبّاد بن بشر بن قَيْظي، وقيل، هو عبّاد بن نَهِيك، وأهل المسجد الذين مرّ بهم قيل: هم من بني سَلِمة، وقيل: من بني حارثة كما في فتح الباري (١/ ٩٧ و٥٠٦).

وسيأتي في بعض طرق الحديث أن الصلاة التي مَرَّ عليهم وهم يصلونها: صلاة العصر، وجاء في حديث ابن عمر الذي أخرجه البخاري في صحيحه (١/ ٥٠٦ رقم٤٠٣) في الصلاة، باب ما جاء في القبلة، قال ابن عمر: بينا الناس بِقُبَاءٍ في صلاة الصبح، إذ جاءهم آت، فقال: إن رسول الله ﷺ قد أُنزل عليه الليلة قرآن، وقد أُمر أن يستقبل الكعبة، فاستقبلوها، وكانت وجوههم إلى الشام، فاستداروا إلى الكعبة .

قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (١/ ٥٠٦) في تعليقه على هذا الحديث: «وهذا فيه مغايرة لحديث البراء المتقدِّم؛ فإن فيه أنهم كانو في صلاة العصر . والجواب: أن لا منافاة بين الخبرين؛ لأن الخبر وصل وقت العصر إلى مَنْ هو داخل المدينة، وهم بنو حارثة، وذلك في حديث البراء، والآتي إليهم بذلك: عبّاد بن بشر، أو: ابن نَهِيك كما تقدم، ووصل الخبر وقت الصبح إلى مَنْ هو خارج المدينة، وهم بنو عمرو بن عوف أهل قُباء، وذلك في حديث ابن عمر، ولم يسمّ الآتي بذلك إليهم، وإن كان ابن طاهر وغيره نقلوا أنه عبّاد ابن بشر، ففيه نظر؛ لأن ذلك إنما ورد في حق بني حارثة في صلاة العصر، فإن كان ما نقلوا محفوظاً، فيحتمل أن يكون عبّاد أتى بني حارثة أوّلاً في وقت العصر، ثم توجه إلى أهل قباء، فأعلمهم بذلك في وقت الصبح، ومما يدّل على تعددهما:=

.....

= أن مسلماً روى من حديث أنس: أن رجلاً من بني سلمة مرّ وهم ركوع في صلاة الفجر، فهذا موافق لرواية ابن عمر في تعيين الصلاة، وبنو سَلِمة غير بني حارثة». أ.هـ.

[٢٢٣] سنده صحيح على شرط الشيخين، وقد أخرجاه كما سيأتي .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٣٤٢) وعزاه لابن سعد وابن أبي شيبة وعبد بن حميد والبخاري ومسلم وأبي داود في ناسخه والترمذي والنسائي وابن جرير وابن حبان والبيهقي في سننه .

وقد أخرجه مسلم في صحيحه (١/ ٣٧٤ رقم ١١) في المساجد، باب تحويل القبلة، من طريق أبي الأحوص بنحوه .

وأخرجه الطيالسي في مسنده (ص ٩٨ رقم٧١٩) فقال: حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، سمع البراء، أن رسول الله ﷺ لما قدم المدينة صلى نحو بيت المقدس ستة عشر شهراً، ثم نزلت عليه هذه الآية: ﴿فول وجهك شطر المسجد الحرام﴾، فلقد نزلت وإن قوماً يصلون نحو بيت المقدس، فلما سمعوها وهم في الصلاة قلبوا وجوههم نحو الكعبة وهم في الصلاة .

وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/ ٢٨٩) .

والبخاري في صحيحه (٨/ ١٧٤ رقم ٤٤٩٢) في التفسير، باب: (ولكل وجهة هو مُوَلِّيها...) الآية.

ومسلم في الموضع السابق رقم (١٢) .

والنسائي في سننه (١/ ٢٤٢ ــ ٢٤٣) في الصلاة، باب فرض القبلة .

وابن جرير في تفسيره (٣/ ١٣٣ ــ ١٣٤ رقم ٢١٥٢) .

جميعهم من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، به مختصراً، وفي رواية أحمد والبخاري ومسلم تصريح أبي إسحاق بسماعه الحديث من البراء .

وأخرجه ابن سعد في الطبقات (١/ ٢٤٢ و٢٤٣ ــ ٢٤٤) . =

.....

= وأحمد في المسند (٤/ ٢٨٣) .

والبخاري في صحيحه (١/ ٩٥ رقم ٤٠) في الإيمان، باب الصلاة من الإيمان، و(٨/ ١٧١ رقم ٤٤٨٦) في التفسير، باب: ﴿سيقول السفهاء من الناس ...﴾ الآية .

وابن جرير في التفسير (٣/ ١٣٤ و١٦٧ ــ ١٦٨ رقم ٢١٥٣ و٢٢٢٢) .

جميعهم من طريق زهير، عن أبي إسحاق، عن البراء، أن النبي ﷺ كان أوّل ما قدم المدينة نزل على أجداده ــ أوْ قال: أخواله ــ من الأنصار، وأنه صلّى قِبَلَ بيت المقدس ستة عشر شهراً ــ أو: سبعة عشر شهراً ــ، وكان يعجبه أن تكون قبلته قِبَلَ البيت، وأنه صلّى أوّل صلاة صلاّها: صلاة العصر، وصلّى معه قوم، فخرج رجل ممن صلى معه، فمرّ على أهل مسجدٍ وهم راكعون، فقال: أشهد بالله، لقد صلَّيْتُ مع رسول الله ﷺ قِبَلَ مكة، فَدَارُوا ــ كما هم ــ قِبَلَ البيت، وكانت اليهود قد أعجبهم إذْ كان يصلي قِبَلَ بيت المقدس، وأهلُ الكتاب. فلمّا وَلَّى وجهه قِبَلَ البيت، أنكروا ذلك .

قال زهير: حدثنا أبو إسحاق، عن البراء في حديثه هذا أنه مات على القِبْلة قَبْلَ أن تُحَوَّلَ رجالٌ وقُتلوا، فلم نَدْرِ ما نقول فيهم، فأنزل الله تعالى: ﴿وما كان الله ليضيع إيمانكم﴾. أ.هـ، واللفظ للبخاري، ولم يذكر الإمام أحمد في روايته الزيادة التي زادها زهير في آخر الحديث .

وأخرجه أحمد أيضاً (٤/ ٣٠٤) .

والبخاري (١/ ٥٠٢ رقم٣٩٩) في الصلاة، باب التوجه نحو القبلة، و(١٣/ ٢٣٢ رقم ٧٢٥٢) في أخبار الآحاد، باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق .

والترمذي في سننه (٢/ ٣١٤ ــ ٣١٥ رقم ٣٣٩) في الصلاة، باب ما جاء في ابتداء القبلة، و(٨/ ٢٩٨ ــ ٢٩٩ رقم ٤٠٤٢) في تفسير سورة البقرة من كتاب التفسير . =

[٢٢٤] حدثنا سعيد، قال: نا حُدَيْج بن معاوية[١]، عن أبي إسحاق، عن البراء، قال: **صَلَّى رسول الله صلى الله عليه وسلم قِبَلَ بيت المقدس ستة عشر شهراً، ثم أُمِرَ أن يصلي قِبَلَ الكعبة، فخرج رجل، فرأى ناساً من الأنصار يصلّون قِبَلَ بيت المقدس، فقال: أشهد أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي قِبَلَ الكعبة، فتَحَوَّلوا جميعاً قِبَلَ الكعبة .**

= ثلاثتهم من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، به نحوه مطولاً .
وأخرجه النسائي في الموضع السابق من سننه (١/ ٢٤٣)، و(٢/ ٦٠ ــ ٦١) في كتاب القبلة، باب استقبال القبلة، وفي التفسير (١/ ١٨٧ رقم ٢٠)، من طريق زكريا بن أبي زائدة، عن أبي إسحاق، عن البراء، به نحو لفظ المصنِّف .
وأخرجه ابن ماجه في سننه (١/ ٣٢٢ ــ ٣٢٣ رقم ١٠١٠) في إقامة الصلاة، باب القبلة .
وابن جرير في التفسير (٣/ ١٣٣ رقم ٢١٥٠ و٢١٥١) .
والدارقطني في سننه (١/ ٢٧٣ ــ ٢٧٤ رقم ٢) .
ثلاثتهم من طريق أبي بكر بن عياش، عن أبي إسحاق، عن البراء، به نحوه، وزاد ابن ماجه في روايته: فقال رسول الله ﷺ: «ياجبريل، كيف حالنا في صلاتنا إلى بيت المقدس؟» فأنزل الله عز وجل: ﴿وما كان الله ليضيع إيمانكم﴾ .
وقد دلّس الحديث أبو بكر بن عياش في الرواية الأولى عند الطبري، فرواه عن البراء، وأسقط أبا إسحاق، قال أبو كريب الراوي عنه: فقيل له: فيه أبو إسحاق؟ فسكت .
واختلفت الرواية عن أبي بكر أيضاً في عدد الأشهر، ففي رواية الدارقطني: ستة عشر شهراً، وفي رواية الطبري: سبعة عشر شهراً، وفي رواية ابن ماجه: ثمانية عشر شهراً .
وقد روى الحديث شريك بن عبد الله النخعي القاضي، عن أبي إسحاق، وروايته هي الآتية برقم [٢٢٥] .

(١) تقدم في الحديث رقم[١] أنه صدوق يخطيء . =

[٢٢٥] حدثنا سعيد، قال: نا شَرِيك[1]، عن أبي إسحاق، عن البَرَاء - في قوله: ﴿وما كان الله ليضيع إيمانكم﴾ - قال: صلاتكم نحو بيت المقدس .

---

[٢٢٤]سند المصنِّف هنا فيه حُديج، وتقدم بيان حاله، لكنه لم ينفرد به، فالحديث صحيح؛ مُخَرَّج في الصحيحين كما سبق بيانه في الحديث السابق .

(١) هو ابن عبد الله القاضي، تقدم في الحديث رقم [٤] أنه صدوق يخطيء كثيراً .

[٢٢٥]سنده ضعيف لضعف شريك من قبل حفظه، وهو حسن لغيره لمتابعة حُدَيج ابن معاوية لشريك كماسيأتي وحُديج فيه ضعف كما في ترجمته في الحديث رقم [١]، وقد صحّ الحديث من طرق أخرى عن أبي إسحاق كما في الحديث السابق.

وقد ذكره السيوطي في الدر (١/ ٣٥٣) بمثل ما هنا، وعزاه للمصنف سعيد ابن منصور وعبد بن حميد وابن أبي حاتم .

وقد أخرجه الطيالسي في مسنده (ص ٩٨ رقم ٧٢٢) .

ومن طريقه ابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ٩٥/ ب) .

وأخرجه الإمام أحمد في الإيمان (ل ١١٢ ب) .

والنسائي في تفسيره (١/ ١٩١ رقم ٢٣) .

وابن جرير في تفسيره (٣/ ١٦٧ رقم ٢٢٢٠ و٢٢٢١).

جميعهم من طريق شريك، به، ولفظ الإمام أحمد وابن جرير مثله، ولفظ الطيالسي بنحوه وقَرَن مع شريك حُدَيْج بن معاوية، وأما النسائي فرواه مطولاً، ولفظه: صليت مع رسول الله ﷺ نحو بيت المقدس ستة عشر شهراً، وكان نبي الله ﷺ يحب أن يصلي نحو الكعبة، فكان يرفع رأسه إلى السماء، فأنزل الله عز وجل: ﴿قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها فول وجهك شطر المسجد الحرام﴾، قال البراء: والشطر فينا قبلة، وقال في قول الله تعالى: ﴿ليضيع إيمانكم﴾ قال: ما كان الله ليضيع صلاة من مات وهو=

[٢٢٦] حدثنا سعيد، قال: نا هُشَيم، عن يَعْلَى بن عطاء، عن يحيى ابن (قَمْطَة)[1] قال: رأيت عبد الله بن عمرو ونظر إلى الكعبة مما يلي الميزاب، فقال: هذه التي قال الله: ﴿فلنولينك قبلة ترضاها﴾ .

= يصلي نحو بيت المقدس .

وفي رواية زهير وأبي بكر بن عياش للحديث عن أبي إسحاق في الحديث السابق ما يشهد لرواية شريك، ففي رواية زهير التي أخرجها البخارى وغيره، يقول البراء: إنه مات على القبلة قبل أن تُحَّول رجال، وقتلوا، فلم ندر ما نقول فيهم، فأنزل الله تعالى: ﴿وما كان ليضيع إيمانكم﴾ .

وفي رواية أبي بكر بن عياش عند ابن ماجه: فقال رسول الله ﷺ: «يا جبريل، كيف حالنا في صلاتنا إلى بيت المقدس؟» فأنزل الله عز وجل: ﴿وما كان الله ليضع إيمانكم﴾ .

(١) في الأصل: (قمطر)، وما أثبته من مصادر التخريج والترجمة .

وهو يحيى بن قَمْطَة الحجازي، يروي عن عبد الله بن عمرو، ولم يذكروا أنه روى عنه سوى يعلى بن عطاء، وعلى هذا فهو مجهول، وقد سكت عنه البخاري في تاريخه (٨/ ٢٩٩ رقم ٣٠٨٠)، وبيض له ابن أبي حاتم (٩/ ١٨١ رقم ٧٥١)، وذكره ابن حبان في الثقات (٥/ ٥٢٩) .

[٢٢٦]سنده ضعيف لجهالة يحيى بن قمطة. وأما هشيم فإنه وإن لم يصرح بالسماع، إلا أنه قد تابعه شعبة كما سيأتي .

والحديث ذكره السيوطي في الدر (١/ ٣٥٥) وعزاه للمصنف سعيد بن منصور وعبد الرزاق وابن أبي شيبة وأحمد بن منيع وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني في الكبير والحاكم في المستدرك .

وقد أخرجه عبد الرزاق في تفسيره (١/ ٦٢) .

ومن طريقه وطريق آخر أخرجه ابن جرير في التفسير (٣/ ١٧٨ رقم ٢٢٤٨=

[٢٢٧] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن عاصم الأَحْول، عن أبي العَالِية[١] - في قوله عز وجل: ﴿فول وجهك شطر المسجد الحرام﴾ - قال: تِلْقَاء المسجد الحرام .

= و٢٢٤٩) .

وأخرجه أحمد بن منيع في مسنده كما في المطالب العالية المسندة (ل ١٣/ أ)، وهو في المطبوع (١/ ٨٩ رقم ٣١٤) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ٩٦/ أ) .

جميعهم من طريق هشيم، به نحوه .

وأخرجه ابن جرير أيضاً (٣/ ١٧٧ رقم ٢٢٤٧) .

والحاكم في المستدرك (٢/ ٢٦٩) .

كلاهما من طريق شعبة عن يعلى بن عطاء، عن يحيى بن قمطة قال: رأيت عبد الله بن عمرو جالساً في المسجد الحرام بإزاء الميزاب، فتلا هذه الآية: ﴿فلنولينك قبلة ترضاها﴾ قال: نحو ميزاب الكعبة .

هذا لفظ الحاكم، ولفظ ابن جرير مختصر .

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي .

(١) هو رُفَيع — بالتصغير — بن مَهْران، أبو العالية الرِّياحي — بكسر الراء والتحتانية —، مولاهم، البصري، أدرك الجاهلية، وأسلم بعد وفاة النبي ﷺ بسنتين، ودخل على أبي بكر، وصلّى خلف عمر، وروى عن علي وابن مسعود وأبي موسى وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه خالد الحذّاء وداود بن أبي هند ومحمد بن سيرين وثابت البناني وعاصم بن سليمان الأحول وغيرهم، وهو ثقة كثير الإرسال، روى له الجماعة، ووثقه ابن معين والعجلي وأبو زرعة وأبو حاتم، وقال اللالكائي: «مجمع على ثقته»، وكانت وفاته سنة تسعين للهجرة، وقيل غير ذلك . أ.هـ من الجرح والتعديل (٣/ ٥١٠ رقم ٢٣١٢)، وتهذيب الكمال المخطوط (١/ ٤١٦)، والتهذيب (٣/ ٢٨٤ — ٢٨٦ رقم ٥٣٩)،=

[قوله تعالى: ﴿وَلِكُلٍّ وِجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيهَا فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمُ اللَّهُ جَمِيعًا إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾]

[٢٢٨] حدثنا سعيد، قال: نا إسماعيل بن زكريا(١)، عن أبي سِنَان(٢)، عن الضَّحّاك بن مُزَاحم ـ في قوله: ﴿ولكل وجهة هو موليها﴾ ـ، قال: لكل أهل دين قِبلةٌ يُصَلُّون إليها ـ: ﴿فاستبقوا الخيرات﴾ ـ، يقول لهذه الأمة ـ: ﴿أين ما تكونوا يأت بكم الله جميعاً﴾ ـ، قال: البر والفاجر .

= والتقريب (ص ٢١٠ رقم ١٩٥٣) .

[٢٢٧]سنده صحيح .

والمصنِّف هنا أخرجه من طريق شيخه سفيان بن عيينة .

وسفيان أخرجه في تفسيره كما سيأتي .

فالحديث ذكره السيوطي في الدر (١/ ٣٥٥) وعزاه لوكيع وسفيان بن عيينة وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير والدِّينَوَرِي في المجالسة .

وابن جرير أخرجه في تفسيره (٣/ ١٧٦ رقم ٢٢٣٧) من طريق وكيع عن سفيان الثوري، عن داود بن أبي هند، عن أبي العالية: (شطر المسجد الحرام)، يعني: تلقاءه .

(١) تقدم في الحديث [٨١] أنه صدوق .

(٢) هو ضِرَار بن مُرَّة، تقدم في الحديث [٧٦] أنه ثقة ثبت .

[٢٢٨]سنده حسن لذاته .

وقد أشار الحافظ ابن كثير في تفسيره (١/ ١٩٤) لهذه الرواية عن الضحاك .

[قوله تعالى: ﴿فَاذْكُرُونِيٓ أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا۟ لِى وَلَا تَكْفُرُونِ﴾]

[٢٢٩] حدثنا سعيد، قال: **سمعت فضيلاً[١] يقول - في قوله: ﴿فاذكروني[٢] أذكركم﴾ - قال: اذكروني بطاعتي، أذكركم بمغفرتي .**

[٢٣٠] حدثنا سعيد، قال: نا ابن المبارك، عن سعيد بن أبي أيوب[٣]، عن أبي هانيء الخَوْلاَني[٤]، عن خالد بن أبي عمران[٥]، قال: **قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من أطاع الله فقد ذكر الله، وإن قلّت صلاته وصيامه وتلاوته للقرآن، ومن عصى الله فقد نسي الله، وإن كثرت صلاته وصيامه وتلاوته القرآن» .**

---

(١) هو ابن عياض، تقدم في الحديث [٨٥] أنه ثقة عابد إمام .

(٢) في الأصل: ﴿اذكروني﴾ .

[٢٢٩]سنده صحيح إلى فضيل .

وقد أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٢/ ٥٨٠) من طريق المصنف، به مثله، إلا أنه قال: (بمغفرتي لكم) .

(٣) هو سعيد بن أبي أيوب مِقْلاص الخُزاعي، مولاهم أبو يحيى المصري، يروي عن أبي هانيء حُميد بن هانيء الخَوْلاني ويزيد بن أبي حبيب وعقيل بن خالد وغيرهم، روى عنه عبد الله بن المبارك وعبدالله بن وهب وأبو عبد الرحمن المقريء وغيرهم، وهو ثقة ثبت، روى له الجماعة، ووثقه ابن معين والنسائي، وقال ابن سعد: «كان ثقة ثبتاً»، وقال أحمد: «ليس به بأس»، وقال ابن وهب: «كان فهماً حلواً»، فقيل له: كان فقيهاً؟ فقال: «نعم والله»، وكانت ولادته سنة مائة للهجرة، ووفاته سنة إحدى وستين ومائة، وقيل غير ذلك . أ.هـ من الجرح=

.....

= والتعديل (٤/ ٦٦ رقم ٢٧٧٤)، والتهذيب (٤/ ٧ ــ ٨ رقم ٩)، والتقريب (ص ٢٣٣ رقم ٢٢٧٤) .

(٤) هو حُمَيد بن هانيء، أبو هانيء الخَوْلاني المصري، روى عن عمرو بن حريث وأبي عبد الرحمن الحُبُلي وعلي بن رباح وغيرهم، روى عنه سعيد بن أبي أيوب وحيوة بن شريح والليث بن سعد وغيرهم، وهو لا بأس به، قال أبو حاتم: «صالح»، وقال النسائي: «ليس به بأس»، وقال الدارقطني: «لا بأس به، ثقة»، وقال ابن عبد البر: «هو عندهم صالح الحديث لا بأس به»، وكانت وفاته سنة اثنتين وأربعين ومائة . أ.هـ من الجرح والتعديل (٣/ ٢٣١ رقم ١٠١٢)، والتهذيب (٣/ ٥٠ ــ ٥١ رقم ٨٦)، والتقريب (ص ١٨٢ رقم ١٥٦٢) . ولم أجد من نصّ على أن حميد بن هانيء سمع من خالد بن أبي عمران، لكن سماعه منه محتمل جداً، فإنهما قد تعاصرا كما يتضح من تاريخ وفاتيهما، وحُميد مصري، وخالد هو مفتي أهل مصر والمغرب كما سيأتي نقله عن ابن يونس .

(٥) هو خالد بن أبي عمران التُّجَيْبي، أبو عمر قاضي أفريقية، روى عن سالم بن عبد الله بن عمر ونافع مولى ابن عمر وحنش الصنعاني وغيرهم، روى عنه يحيى بن سعيد الأنصاري والليث بن سعد وعمرو بن الحارث وغيرهم، وهو ثقة فقيه، قال ابن سعد: «كان ثقة إن شاء الله، وكان لا يدلس»، وقال العجلي: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «ثقة لا بأس به»، وقال ابن يونس: «كان فقيه أهل المغرب، ومفتي أهل مصر والمغرب، وكان يقال: إنه مستجاب الدعوة»، وذكره ابن حبان في الثقات في أتباع التابعين، ولم يذكروا أنه روى عن أحد من الصحابة، إلا ابن عمر مرسلاً، وعن أبي أمامة، قال أبو حاتم: «لم يسمع من أبي أمامة»، وكانت وفاته بأفريقية سنة تسع وعشرين ومائة، وقيل: سنة خمس وعشرين ومائة. أ.هـ من تاريخ الثقات للعجلي (ص ١٤١ رقم ٣١٦)، والجرح والتعديل (٣/ ٣٤٥ رقم ١٥٥٩)، والثقات لابن حبان (٦/ ٢٦٢)، وجامع التحصيل (ص ٢٠٥ رقم ١٦٤)، والتهذيب (٣/ ١١٠ ــ ١١١ رقم ٢٠٥) . =

[قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسْتَعِينُواْ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾]

[٢٣١] حدثنا سعيد، قال: نا إسماعيل بن إبراهيم، أنا عُيَيْنَةُ بن عبدالرحمن[١]، عن أبيه[٢]، عن ابن عباس، نُعي إليه أخوه قُثَم[٣] وهو في مسير، فاسترجع، ثم تنحَّى[٤] عن الطريق، فصلى ركعتين أطال فيهما الجلوس، ثم قام يمشي إلى راحلته وهو يقول: استعينوا بالصبر والصلاة وإنها لكبيرة إلا على الخاشعين .

---

[٢٣٠]سنده ضعيف جداً لإعضاله؛ فإن خالد بن أبي عمران من أتباع التابعين، والإسناد إليه حسن .

والحديث ذكره السيوطي في الدر (١/ ٣٦١) وعزاه للمصنف سعيد بن منصور، وابن المنذر والبيهقي في شعب الإيمان .

وقد أخرجه البيهقي في الشعب (٢/ ٥٧٩ ــ ٥٨٠ رقم ٦٧٧) من طريق المصنف، به مثله، إلا أنه قال: (وتلاوة القرآن) في كلا الموضعين .

والمصنف هنا أخرج الحديث من طريق شيخه عبد الله بن المبارك .

وابن المبارك أخرج الحديث في الزهد (ص ١٧ رقم ٧٠/ زوائد نعيم)، به مثله .

وله شاهد من حديث واقد مولى رسول الله ﷺ، مرفوعاً بنحوه .

أخرجه الطبراني في الكبير (٢٢/ ١٥٤ رقم ٤١٣) من طريق الهيثم بن جماز، عن الحارث بن حسان، عن زاذان، عن واقد، به .

لكنه شاهد لا يفرح به، فقد قال الهيثمي في المجمع (٢/ ٢٥٨): «فيه الهيثم ابن جماز وهو متروك» .

وعليه، فالحديث باقٍ على شدة ضعفه، والله أعلم .

(١) هو عُيَيْنَة ــ بتحتانية، مصغّرا ــ ابن عبد الرحمن بن جَوْشَن ــ بجيم ومعجمة=

.....

= مفتوحتين، بينهما واو ساكنة، وآخره نون ــ، الغَطَفَاني ــ بفتح المعجمة والمهملة والفاء ــ، أبو مالك البصري، روى عن أبيه ونافع مولى ابن عمر وعلي ابن زيد بن جدعان وغيرهم، روى عنه شعبة وعبد الله بن المبارك وهشيم وإسماعيل بن إبراهيم بن عُلَيَّة وغيرهم، وهو ثقة، قال ابن سعد: «كان ثقة ــ إن شاء الله ــ»، وقال الإمام أحمد: «ليس به بأس، صالح الحديث»، ووثقه ابن معين والعجلي والنسائي وغيرهم، وكانت وفاته في حدود الخمسين ومائة. انظر تاريخ الثقات للعجلي (ص ٣٨٠ رقم ١٣٣٩)، والتهذيب (٨/ ٢٤٠ ــ ٢٤١ رقم ٤٤١)، والتقريب (ص ٤٤١ رقم ٥٣٤٣) .

(٢) هو عبد الرحمن بن جَوْشَن الغَطَفَاني، البصري، روى عن أخيه ربيعة بن جوشن وعن أبي بكرة وابن عباس وسمرة بن جندب وغيرهم، روى عنه ابنه عيينة، وعبد الرحمن هذا ثقة من الطبقة الثالثة كما في التقريب (ص ٣٣٨ رقم ٣٨٣٠)، قال ابن سعد: «كان ثقة ــ إن شاء الله تعالى ــ»، ووثقه أبو زرعة والعجلي، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الإمام أحمد: «ليس بالمشهور». أ.هـ من تاريخ الثقات (ص ٢٩٠ رقم ٩٤٢)، والتهذيب (٦/ ١٥٥ رقم ٣١٦) .

(٣) هو قُثَم ــ بضم القاف وفتح المثلثة ــ ابن العباس بن عبد المطلب الهاشمي، صحابي صغير مات سنة سبع وخمسين./ انظر الإصابة (٥/ ٤٢٠ ــ ٤٢١)، والتهذيب (٨/ ٣٦١ ــ ٣٦٢ رقم ٦٤١)، والتقريب (ص ٤٥٤ رقم ٥٥٢٣) .

(٤) أي تجنَّب الطريق وصار في ناحية منه./ انظر النهاية (٥/ ٣٠) .

[٢٣١] سنده صحيح .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٢/ ١٤ رقم ٨٥٢) من طريق محمد ابن العلاء ويعقوب بن إبراهيم، كلاهما عن إسماعيل بن إبراهيم بن عُلَيَّة، به نحوه .

وذكره السيوطي في الدر (١/ ١٦٣) وعزاه للمصنف وابن جرير وابن المنذر=

[٢٣٢] حدثنا سعيد، قال: نا هُشيم، نا خالد بن صَفْوان،(١)، قال: حدثني زيد بن علي، عن ابن عباس، قال: **نُعي إليه ابن له وهو يسير في سفر، فنزل فصلى ركعتين ثم استرجع، ثم قال: فعلنا كما أمرنا الله عز وجل، ثم تلا هذه الآية: ﴿استعينوا بالصبر والصلاة﴾** .

[قوله تعالى: ﴿أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ ۖ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾]

[٢٣٣] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن منصور، عن مجاهد، قال: **قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: نعم العدلان، ونعمت العلاوة:(٢) ﴿أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون﴾** .

= والبيهقي في الشعب، وقد مضى الحديث من غير هذا الطريق برقم [١٨٩]، وسيأتي برقم [٢٣٢]، وسندهما ضعيف .

(١) تقدم في الحديث [١٨٩] أنه مجهول الحال .

[٢٣٢]سنده ضعيف لجهالة حال خالد بن صفوان، والحديث مكرر [١٨٩]، لكنه صحيح لغيره بالطريق السابق في الحديث قبله رقم [٢٣١] .

(٢) قال الحافظ ابن كثير فى تفسيره (١/ ١٩٧ ــ ١٩٨) في معنى الآية : «قوله تعالى: ﴿أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة﴾ هذان العدلان، : ﴿وأولئك هم المهتدون﴾ فهذه العلاوة، وهي ما توضع بين العدلين، وهى زيادة في الحمل، فكذلك هؤلاء أعطوا ثوابهم وزيدوا أيضاً».أ.هـ .

[٢٣٣]سنده رجاله ثقات، لكنه ضعيف للانقطاع بين مجاهد وعمر بن الخطاب رضي الله عنه؛ فمجاهد كان مولده قبل وفاة عمر بنحو سنتين، ففي التهذيب (١٠/ ٤٣) ذكر أن مولده سنة إحدى وعشرين في خلافة عمر .

وقد اختلف فيه على منصور كما سيأتي . =

.....

= والحديث ذكره السيوطي في الدر (١/ ٣٧٨) وعزاه للمصنف ووكيع وعبد ابن حميد وابن أبي الدنيا في كتاب العزاء وابن المنذر والحاكم والبيهقي في الشعب .

وقد أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٧٠) من طريق جرير، عن منصور ابن المعتمر، عن مجاهد، عن سعيد بن المسيب، عن عمر، به نحوه .

ومن طريق الحاكم أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٤/ ٢٢١ رقم ١٤٨٤) .

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ولا أعلم خلافاً بين أئمتنا أن سعيد بن المسيب أدرك أيام عمر رضي الله عنه، وإنما اختلفوا في سماعه منه» .

والحاكم أخرج الحديث من طريق شيخه على بن عيسى الحيري، عن مسدد ابن قطن، عن عثمان بن أبي شيبة، عن جرير ، به .

ورواية المصنف أرجح من رواية الحاكم .

فشيخ الحاكم علي بن عيسى الحيري لم أجد من ترجمه.

وسفيان بن عيينة، أوثق من جرير بن عبد الحميد كما يتضح من ترجمتهما في الحديثين رقم [٧ و١٠] .

ولو صحّت زيادة سعيد بن المسيب في سند الحديث لما صح؛ لأن روايته عن عمر مرسلة ولا يصح له سماع منه، إلا أنه رآه على المنبر كما نص على ذلك يحيى القطان وأبو حاتم./ انظر جامع التحصيل (ص ٢٢٣ ــ ٢٢٤) .

[قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ ٱللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ﴾]

[٢٣٤] حدثنا سعيد، قال: نا داود[1]، عن الشَّعْبي، قال: كان على الصفا وَثَنٌ يقال له: إِسَاف، وعلى المروة وَثَنٌ يقال له: نائِلَة، فلما قَدِمَ رسول الله ﷺ، قالوا: يا رسول الله، إن أهل الجاهلية إنما كانوا يطوفون بين الصفا والمروة للوثنين الذين عليهما، وإنهما ليسا من شعائر الله، فنزلت: ﴿إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطّوف بهما﴾.

---

(١) هو ابن أبي هند، وقد سقط من الإسناد هنا شيخ المصنِّف؛ لأن المصنِّف يروي عن داود بواسطة، ففي الحديث رقم [٦٣] روى عنه بواسطة إسماعيل بن إبراهيم بن عليّة، وفي الحديث الآتي برقم [٢٥٨] روى عنه بواسطة هشيم، وفي الحديث [٢٥٩] روى عنه بواسطة خالد بن عبد الله الواسطي، وفي الحديث رقم [٢٦٠] روى عنه بواسطة سفيان بن عيينة، ولم يتبيّن لي شيخ المصنِّف هنا، فقد يكون أحد هؤلاء الأربعة، وقد يكون غيرهم.

[٢٣٤]سنـد المصنِّف لا يمكن الحكم عليه حتى يتبين شيخه، ولو كان ثقة، لكان الحديث ضعيفاً لإرساله، وسنده صحيح إلى مُرسله الشعبي كما سيأتي .

وذكره السيوطي في الدر (١/ ٣٨٥) وعزاه للمصنف وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر .

وأخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٢/ ٢٤١/ رقم ١٤٣٨) .

وابن جرير (٣/ ٢٣١ ــ ٢٣٢ رقم ٢٣٣٦) .

كلاهما من طريق عبدالوهاب الثقفي، عن داود، به نحوه، إلا أنه قال: (فلما =

[٢٣٥] حدثنا سعيد، قال: نا إسماعيل بن إبراهيم[1]، نا ابن أبي نجيح، عن مجاهد/ - في قوله عز وجل: ﴿إن الصفا والمروة من شعائر الله﴾ -، قال: قالت الأنصار: إن السعي بين هذين الحجرين من أمر الجاهلية، فنزلت: ﴿إن الصفا والمروة من شعائر الله﴾ . [ك١١٣/ب]

= جاء الإسلام رمى بهما)، ولم يذكر الرسول ﷺ، وزاد فيه بعد الآية قوله: (فَذُكِّر الصفا من أجل أن الوثن الذي كان عليه مذكّر، وأُنّثت المروة من أجل أن الوثن الذي كان عليها مؤنث) .

وأخرجه ابن جرير أيضاً في الموضع السابق برقم (٢٣٣٥ و ٢٣٣٧) من طريق يزيد بن زريع وإسماعيل بن عليّة، كلاهما عن داود، به نحو اللفظ السابق بدون ذكر الزيادة إلا أن ابن علية زاد قوله: (فجعله الله تطوع خير).

وقد رواه ابن جرير من طريق شيخه يعقوب بن إبراهيم الدَّوْرَقي، عن إسماعيل ابن عليّة، به.

وهذا إسناد صحيح إلى الشعبي . فإسماعيل بن إبراهيم بن عُلَيَّة تقدم في الحديث [٥٩] أنه ثقة حافظ. ويعقوب بن إبراهيم الدَّوْرَقي ثقة من الحفاظ كما في الحديث [٣٩٠] .

وذكر الحافظ في الفتح (٣/ ٥٠٠) أن إسماعيل القاضي رواه في الأحكام، وصحح الحافظ سنده إلى الشعبي بعد أن عزاه له وللفاكهي .

(١) هو ابن عُلَيَّة .

[٢٣٥]سنده ضعيف لإرساله، وهو صحيح إلى مُرْسِله مجاهد، وانظر التفصيل في رواية ابن أبي نجيح لتفسير مجاهد فى الحديث [١٨٤] .

والحديث ذكره السيوطي في الدر (١/ ٣٨٥) وعزاه للمصنف وابن جرير وعبد ابن حميد .

وقد أخرجه ابن جرير فى تفسيره (٣/ ٢٣٥ رقم ٢٣٤٣ و٢٣٤٤) من طريق ابن علية وعيسى بن ميمون الجُرَشي، كلاهما عن ابن أبي نجيح، به، ولفظ ابن عليّة مثله، ولفظ عيسى نحوه .

[قوله تعالى: ﴿وَيَلْعَنُهُمُ اللَّٰعِنُونَ﴾]

[٢٣٦] حدثنا سعيد، قال: نا إسماعيل بن إبراهيم، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد - في قوله: ﴿ويلعنهم اللاعنون﴾ -، **قال: البهائم؛ إذا (أَسْنَتَتِ)[1] الأرض قالت البهائم: هذا من أجل عصاة بني آدم، لعن الله عصاة بني آدم .**

[٢٣٧] حدثنا سعيد، قال: نا أبو الأَحْوص[2]، عن منصور[3]، عن مجاهد - في قوله تعالى: ﴿ويلعنهم اللاعنون﴾ -، **قال: دوابّ الأرض .**

---

(١) في الأصل (استَنَتِ) هكذا مضبوطة بتقديم التاء المثناة، وصوابه ما هو مثبت، وكذا جاءت في تفسير الطبري (٣/ ٢٥٤)، والمعنى: أجدبت وأصابتها سنة شديدة./ انظر لسان العرب (١٤/ ٤٠٥) .

(٢) هو سلاّم بن سُلَيم.

(٣) هو ابن المعتمر .

[٢٣٦ و٢٣٧] سنداهما صحيحان، والأول منهما بإسناد الذي قبله .

وذكره السيوطي في الدر (١/ ٣٩١) بنحو لفظ الأول، وعزاه للمصنف وابن جرير، إلا أنه قال: (اشتدت) بدل قوله: (اسنتت) .

والحديث في تفسير عبد الرزاق (١/ ٥٧) من طريق المصنف هكذا: «سعيد ابن منصور، عن إسماعيل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد في قوله: ﴿ويلعنهم اللاعنون﴾ قال: البهائم؛ إذا اشتدت (في الأصل: اشتد) الأرض قالت البهائم: هذا من أجل عصاة بني آدم، لعن الله عصاتهم» .

هكذا جاء في تفسير عبد الرزاق معلقاً عن سعيد بن منصور، ولم يذكروا أن عبد الرزاق ممن روى عن سعيد كما في تهذيب الكمال (١١/ ٧٩)، وهو أعلى طبقة من سعيد، فأخشى أن يكون ذلك مما زيد في تفسير عبد الرزاق .

.....

= وأخرجه مسلم بن خالد الزنجي في تفسيره (ص ٧٠ رقم١٣٦) عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد ــ في قوله: ﴿ويلعنهم اللاعنون﴾ ــ، قال: الإبل والغنم تلعن عصاة بني آدم إذا أجدبت الأرض .

ومن طريق مسلم بن خالد أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٣/ ٢٥٥ ــ ٢٥٦ رقم ٢٣٨٤).

وابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ١٠٢/ ب) .

وأخرجه ابن جرير أيضاً (٣/ ٢٥٤ و٢٥٥ ــ ٢٥٦ رقم ٢٣٧٨ و٢٣٨٣ و٢٣٨٣م و٢٣٨٤) من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن عليّة، وعيسى بن ميمون، وشبل، ومسلم بن خالد، أربعتهم عن ابن أبي نجيح، به نحوه، ومختصراً، إلا أن لفظه من طريق ابن عُلَيَّة مثل لفظ المصنف هنا سواء .

وذكره السيوطي في الموضع السابق من الدر بلفظ : قال: دواب الأرض: العقارب والخنافس يقولون: إنما منعنا القطر بذنوبهم، فيلعنونهم .

وعزاه السيوطي بهذا اللفظ لعبد بن حميد وابن جرير وأبي نعيم في الحلية والبيهقي فى الشعب .

وقد أخرجه ابن جرير في تفسيره (٣/ ٢٥٥ رقم ٢٣٧٩ و٢٣٨١) .

وأبو نعيم في الحلية (٣/ ٢٨٦) .

أما ابن جرير فمن طريق جرير وعمرو بن أبي قيس، وأما أبو نعيم فمن طريق جرير، كلاهما عن منصور، به باللفظ الذي ذكره السيوطي ونحوه .

وأخرجه سفيان الثوري في تفسيره (ص ٥٣ ــ ٥٤ رقم ٥٠) عن منصور بن المعتمر، عن مجاهد ــ في قوله: ﴿ويلعنهم اللاعنون﴾ ــ، قال: العقارب والخنافس والدواب يقولون: حبس عنا المطر بذنوب بني آدم .

ومن طريق الثوري أخرجه ابن جرير في الموضع السابق برقم (٢٣٨٠) .

[٢٣٨] حدثنا سعيد، قال: نا خالد بن عبدالله، عن عبدالملك بن أبي بكر[1]، عن عطاء - في قوله تعالى: ﴿ويلعنهم اللاعنون﴾ -، قال: الجن والإنس وكل دابة .

[قوله تعالى: ﴿وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ لَّا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَٰنُ الرَّحِيمُ ﴿١٦٣﴾ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِن مَّاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيَاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾]

[٢٣٩] حدثنا سعيد، قال: نا أبو الأحوص، نا سعيد بن مسروق، عن أبي الضُّحَى[1]، قال: لما نزلت: ﴿وإلهكم إله واحد لا إله

---

(١) كذا في الأصل، ولم أجد في هذه الطبقة أحداً بهذا الاسم، وفي ظني أن فيه تصحيفاً، وأن صوابه: (عبد الملك بن أبي سليمان) فإنه هو الذي يروي عن عطاء بن أبي رباح، ويروي عنه خالد بن عبدالله الطحّان الواسطي، وهو ثقة حافظ ربما أخطأ كما في ترجمته في الحديث [١١٩] .

وقد روى ابن أبي حاتم هذا الأثر كما سيأتي، وعنده (عبدالملك) غير منسوب .

[٢٣٨]سنده فيه عبدالملك بن أبي بكر، فإن كان ابن أبي سليمان فالإسناد صحيح، وإن كان غيره فالحكم على الحديث متوقف على معرفة حاله .

وقد ذكره السيوطي في الدر (١/ ٣٩٠) وعزاه لعبد بن حميد فقط .

وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ١٠٢/ ب) من طريق خالد بن عبدالله الواسطي، عن عبدالملك، عن عطاء، به مثله، إلا أنه قدَّم قوله: (كل دابة) .

(١) هو مسلم بن صُبيح .

إلا هو الرحمن الرحيم﴾، تعجب المشركون، وقالوا: إلهاً واحداً! إن كان صادقاً فليأتنا بآية، فأنزل الله: ﴿إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار﴾ إلى قوله: ﴿لقوم يعقلون﴾ .

---

[٢٣٩]سنده ضعيف لإرساله، وهو صحيح إلى مُرْسِلِه أبي الضحى .

والأثر ذكره السيوطي في الدر (١/ ٣٩٥) وعزاه للمصنف ووكيع وآدم بن أبي إياس وابن جرير وابن أبي حاتم وأبي الشيخ في العظمة والبيهقي في شعب الإيمان .

وقد أخرجه أبو الشيخ في العظمة (١/ ٢٥٢ ــ ٢٥٣ رقم ٣١) من طريق أبي الأحوص، به نحوه .

وأخرجه سفيان الثوري في تفسيره (ص ٥٤ رقم٥١) عن أبيه سعيد بن مسروق، به نحوه .

وذكر الحافظ ابن كثير في تفسيره (١/ ٢٠٢) أن وكيعاً أخرجه من طريق سفيان الثوري، وأن آدم بن أبي إياس أخرجه من طريق أبي جعفر الرازي، كلاهما عن سعيد بن مسروق والد سفيان الثوري، به .

ومن طريق وكيع أخرجه ابن جرير في تفسيره (٣/ ٢٦٨ ــ ٢٦٩ رقم ٢٣٩٩) بنحوه.

ومن طريق آدم أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ١٠٣/ ب).

والبيهقي في شعب الإيمان (١/ ٣٤٦ ــ ٣٤٧ رقم ١٠٣) .

والثعلبي في الكشف والبيان (١/ ل ١٤٨/ أ) .

ثلاثتهم بنحوه .

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٢٤٠٠ و٢٤٠١) من طريق أبي جعفر الرازي، عن سعيد بن مسروق، به نحوه .

[قوله تعالى: ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ﴾]

[٢٤٠] حدثنا سعيد، قال: نا فُضَيل بن عياض، عن عُبَيْدِ المُكْتِب[١]، عن مجاهد - في قوله: ﴿وتقطعت بهم الأسباب﴾ -، قال: الأوْصال التي كانت بينهم في الدنيا .

[٢٤١] حدثنا سعيد، قال: نا جرير بن عبدالحميد، عن عُبَيْد المُكْتِب، عن مجاهد قال: الوصل الذي كان بينهم في الدنيا .

---

(١) هو عُبَيْد بن مِهْران المُكْتِب، الكوفي، يروي عن أبي الطُّفيل ومجاهد والشعبي وغيرهم، روى عنه السفيانان وجرير بن عبد الحميد وفضيل بن عياض وغيرهم، وهو ثقة من الطبقة الخامسة كما في التقريب (ص ٣٧٨ رقم ٤٣٩٢)؛ وثقه ابن سعد وابن معين والعجلي ويعقوب بن سفيان والنسائي وأبو حاتم وزاد: «صالح الحديث»، وزاد ابن سعد: «قليل الحديث». أ.هـ. من الجرح والتعديل (٦/ ٢ رقم ١)، والتهذيب (٧/ ٧٤ رقم ١٥٩) .

[٢٤٠ و٢٤١] سنداهما صحيحان .

وقول مجاهد هذا ذكره السيوطي في الدر (١/ ٤٠٢) وعزاه لوكيع وعبد بن حميد وابن جرير، وأبي نعيم في الحلية .

وقد أخرجه ابن جرير في تفسيره (٣/ ٢٨٩ رقم ٢٤١٧) من طريق فضيل بن عياض وجرير بن عبدالحميد، كلاهما عن عبيدالمكتب، به بمثل لفظ جرير هنا، إلا أنه قال: (الوصال) .

وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٣/ ٢٨٥) من طريق فضيل وحده، به بمثل لفظه هنا .

وأخرجه سفيان الثوري في تفسيره (ص ٥٤ رقم ٥٣)، عن عبيدالمكتب، عن مجاهد، به بلفظ: تواصلهم في الدنيا .

ومن طريق سفيان أخرجه ابن جرير برقم (٢٤١٨ و٢٤١٩) . =

[قوله تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ﴾]

[٢٤٢] حدثنا سعيد، قال: نا مُعْتمر بن سليمان[١]، عن أبيه[٢]، عن أبي مِجْلَز[٣] ـ في قوله عز وجل: ﴿ولا تتبعوا خطوات الشيطان﴾ ـ، قال: النذور في المعاصي .

= وابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ١٠٦/ أ) .
وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٢٤٢٠ و٢٤٢١) من طريق ابن أبي نجيح، عن مجاهد: (وتقطعت بهم الأسباب) قال: المودّة .
وهذا في تفسير مجاهد من طريق ورقاء عن ابن أبي نجيح عنه (ص ٩٤) بمثل رواية ابن جرير .
وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٢٤٢٢) من طريق ابن جريج، عن مجاهد قال، تواصل كان بينهم بالمودة في الدنيا .

(١) هو مُعْتَمر بن سليمان بن طَرْخان التَّيْمي، أبو محمد البصري، يلقّب: الطُّفيل، روى عن أبيه وحُميد الطويل وإسماعيل بن أبي خالد وغيرهم، روى عنه عبدالرحمن بن مهدي وعبدالرزاق وسعيد بن منصور والإمام أحمد وإسحاق ابن راهويه وغيرهم، وهو ثقة، روى له الجماعة؛ وثقه ابن سعد وابن معين والعجلي وأبو حاتم وزاد: «صدوق»، وقال الإمام أحمد: «ما كان أحفظ معتمر ابن سليمان! قلّ ما كنا نسأله عن شيء إلا عنده فيه شيء»، وقال يحيى القطان: «إذا حدثكم المعتمر بشيء فاعرضوه؛ فإنه سيء الحفظ»، وقال ابن خراش: «صدوق يخطيء من حفظه، وإذا حدث من كتابه فهو ثقة»، وكانت وفاته سنة سبع وثمانين ومائة، واختُلف في مولده، فقيل: سنة مائة، وقيل: سنة ست أو سبع ومائة. أ.هـ من الجرح والتعديل (٨/ ٤٠٢ ــ ٤٠٣ رقم ١٨٤٥)، والتهذيب (١٠/ ٢٢٧ ــ ٢٢٨ رقم ٤١٥)، والتقريب (ص ٥٣٩ رقم ٦٧٨٥).
وقول يحيى القطان وابن خراش معارض بقوله من وثقة من الأئمة، ومنهم=

.....

= الإمام أحمد الذي تعجب من حفظه، ولم يذكر القطان وابن خراش ما يدل على قولهما، وقد يكون معتمر أخطأ كما يخطيء غيره مما لا يمكن الحكم عليه من خلاله بما ذُكر، فهذا يحتمل منه لأنه مكثر من الحديث، ولذا فإن الذهبي رحمه ا لله ذكره في الميزان (٤/ ١٤٢ رقم ٨٦٤٨) وقال: «أحد الثقات»، ثم ذكر قول ابن خراش السابق، فتعقبه بقوله: «قلت: هو ثقة مطلقاً» .

(٢) هو سليمان بن طَرْخان التَّيْمي، تقدم في الحديث [٩٤]، أنه ثقة عابد .

(٣) هو لاحقُ بن حميد بن سعيد السَّدُوسي البصري، أبو مِجْلَز ــ بكسر الميم وسكون الجيم وفتح اللام، بعدها زاي ــ، مشهور بكنيته، يروى عن ابن عباس وأنس وجندب بن عبد الله وأم سلمة وغيرهم، روى عنه قتادة وسليمان التيمي وعاصم الأَحْول وغيرهم، وهو ثقة روى له الجماعة، ووثقه ابن سعد وابن خراش والعجلي وأبو زرعة، وقال ابن عبد البر: «هو ثقة عند جميعهم»، واختُلف في سنة وفاته، فقيل: سنة مائة، أو إحدى ومائة، وقيل: سنة ست، وقيل: تسع ومائة. أ.هـ من الجرح والتعديل (٩/ ١٢٤ رقم٢٥٦)، والتهذيب (١١/ ١٧١ ــ ١٧٢ رقم ٢٩٣)، والتقريب (ص ٥٨٦ رقم ٧٤٩٠) .

[٢٤٢] سنده صحيح .

وذكره السيوطي في الدر (١/ ٤٠٤) وعزاه لعبد بن حميد وأبي الشيخ .

وقد أخرجه ابن جرير في تفسيره (٣/ ٣٠٢ رقم ٢٤٤٤) .

وابن أبي حاتم (١/ ١٠٧/ أ) .

كلاهما من طريق جرير، عن سليمان التيمي، عن أبي مجلز، به مثله .

[قوله تعالى: ﴿فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾]

[٢٤٣] حدثنا سعيد، نا سفيان، عن ابن أبي نَجيح، عن مجاهد - في قوله: ﴿فمن اضطر غير باغ[1] ولاعاد﴾ -، قال: غير باغ على المسلمين، ولا معتدٍ عليهم؛ من خرج يقطع الرَّحِم، أو يقطع السبيل، أو يفسد في الأرض، فاضْطُرَّ إلى المَيْتَة، لَمْ تَحِلَّ له .

---

(١) أصل البَغْي: مجاوزة الحدّ، والباغي هو الظالم الجائر./ انظر النهاية في غريب الحديث (١/ ١٤٣ ــ ١٤٤) .

[٢٤٣]سنده صحيح، ورواية ابن أبي نجيح للتفسير عن مجاهد صحيحة كما سبق بيانه في الحديث [١٨٤] .

وقول مجاهد هذا ذكره السيوطي في الدر (١/ ٤٠٨) وعزاه للمصنف وسفيان ابن عيينة وآدم بن أبي إياس وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ والبيهقي في المعرفة والسنن .

وقد أخرجه البيهقي في المعرفة (٢/ ٦٤/ أ) من طريق المصنف، به مثله .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٣/ ٣٢٢ رقم ٢٤٨٠) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ١٠٨/ ب) .

كلاهما من طريق أبي حُذَيفة، عن شِبْل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿فمن اضطر غير باغ ولا عاد﴾ يقول: لا قاطعاً للسبيل، ولا مفارقاً للأئمة، ولا خارجاً في معصية الله، فله الرخصة، ومن خرج باغياً أو عادياً في معصية الله، فلا رخصة له وإن اضطرّ إليه .

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٢٤٨٥) من طريق آدم بن أبي إياس، عن ورقاء، عن ابن أبي نجيح، مثل سابقه، إلا أنه لم يذكر قوله: (فله الرخصة...) الخ.

والأثر في تفسير مجاهد (ص ٩٤) من رواية أبي القاسم عبدالرحمن بن الحسن القاضي، عن إبراهيم بن الحسين، عن آدم بن أبي إياس، عن ورقاء، عن =

.....

= ابن أبي نجيح، به مثل لفظ ابن جرير .

ومن طريق عبدالرحمن بن الحسن القاضي أخرجه البيهقي في سننه (٣/ ١٥٦) في الصلاة، باب لا تخفيف عمن كان سفره في معصية الله .

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٢٤٨٤) .

وابن أبي حاتم في الموضع السابق .

كلاهما من طريق القاسم بن أبي بزّة، عن مجاهد قال: (غير باغ): على الأئمة، (ولا عاد) قال: قاطع سبيل .

هذا لفظ ابن جرير، وأما ابن أبي حاتم فلم يذكر قوله: (ولا عاد...) الخ .

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٢٤٨٦) من طريق الحكم، عن مجاهد، بنحو لفظ القاسم السابق عنده .

وأخرجه محمد بن نصر في تعظيم قدر الصلاة (٢/ ٩٩٩ ــ ١٠٠٠ رقم ١٠٧٦ و١٠٧٧) .

وابن جرير برقم (٢٤٧٩) .

كلاهما من طريق ليث بن أبي سليم، عن مجاهد: (فمن اضطر غير باغ ولا عاد)، قال: غير قاطع سبيل، ولا مفارق جماعة، ولا خارج في معصية الله، فله الرخصة .

هذا لفظ ابن جرير، ونحوه أحد لفظي محمد بن نصر، وفيه زيادة .

تنبيه: قال الثعلبي في تفسيره (١/ ١٥٤ ر ب ــ ١٥٥/ أ) :

«واختلف المفسرون في معنى قوله: ﴿غير باغ ولا عاد﴾، فقال بعضهم: (غير باغ)، أي غير قاطع للطريق، (ولا عاد): مفارق للأئمة، مُشَاقٌّ للأمَّة، خارج عليهم بسيفه. فمن خرج يقطع الرحم، أو يُخيف السبيل، ويفسد في الأرض، أو أَبَقَ من سيّده، أو فرّ من غريمه، أو خرج عاصياً بأيّ وجه كان، فاضطرّ إلى الميتة، لم يحلّ له أكلها، أو اضطر إلى الخمر عند العطش، لم يحلّ له شربها، . =

[قوله تعالى: ﴿فَمَآ أَصۡبَرَهُمۡ عَلَى ٱلنَّارِ﴾]

[٢٤٤] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد - في قوله: ﴿فما أصبرهم على النار﴾ -، قال: ما أعملهم بأعمال أهل النار .

= لا رخصة له ولا كرامة. فأما إذا خرج مطيعاً ومباحاً له ذلك، فإنه يرخص له فيه، وهذا قول مجاهد وسعيد بن جبير والضحاك والكلبي ويمان، وهو مذهب الشافعي رضي الله عنه، قال: إذا أبحنا له ذلك فقد أعنّاه على فساده وظلمه، لكن يتوب ويستبيح ذلك. وقال الآخرون: هذا البغي والعدوان راجعان إلى الأكل، وإليه ذهب أبو حنيفة وأباح تناول الميتة للمضطر وإن كان عاصياً».أ.هـ.

وقال ابن التركماني في الجوهر النقي (٣/ ١٥٦) متعقباً استشهاد البيهقي بقول مجاهد هذا: «قلت: هذا التفسير على تقدير صحة الاستدلال به من باب المفهوم ــ وهو مختلف فيه ــ، ثم يقتضي أن العاصي بسفره لا يأكل الميتة، وليس كذلك، بل يجب عليه، ولو تركه حتى مات كان عاصياً بالإجماع؛ لأن قتل النفس حرام ــ وإن لم يتب ــ؛ إذْ تَرْكُ التوبة لا يبيح قتل نفسه؛ لأن فيه جمعاً بين معصيتين، ولعله يتوب في باقي الحال فتمحو التوبة عنه ما سلف منه...، وقد رخصوا للعاصي أن يفطر بالمرض، ويتيمم في سفره، ويمسح على الخفين، ولو تعذر قيامه يصلي جالساً، ثم تفسير مجاهد معارض لتفسير غيره؛ قال ابن عباس ومسروق والحسن: غير باغٍ في الميتة ولا عادٍ في الأكل، ومعناه: لا يجاوز حدّ سد الرَّمَق، ولا يرفعها لجَوْعة أخرى، وقيل: (غير باغ): لا يطلب الميتة قصداً إليها، ولا يأكلها متلذذاً بها، بل لدفع ضرورته، وإذا تعارضت التفاسير في هذه؛ تعيَّن الرجوع إلى عمومات الكتاب والسنة؛ فإنها لم تفصل بين سفر الطاعة والمعصية».أ.هـ.

[٢٤٤]سنده صحيح، وهو نفس إسناد الحديث السابق، وقد أخرجه المصنف من=

[قوله تعالى: ﴿وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِى ٱلرِّقَابِ﴾]

[٢٤٥] حدثنا سعيد، قال: نا مصعب بن ماهَان، عن سفيان الثوري، عن زُبَيْد الأيامي[1]، عن مُرَّة، عن عبدالله - في قوله عز وجل: ﴿وآتى المال على حبه﴾ -، قال: **تؤتيه وأنت صحيح شحيح، تأمل العيش، وتخشى الفقر .**

= طريق شيخه سفيان بن عيينة الذي أخرجه في تفسيره .
فقد ذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٤٠٩ ــ ٤١٠) وعزاه للمصنف وسفيان بن عيينة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي نعيم في الحلية، بلفظ: (والله ما لهم عليها من صبر، ولكن يقول: ما أجرأهم على النار) .
وقد أخرجه ابن جرير في التفسير (٣/ ٣٣٣ رقم ٢٥١١) .
وأبو نعيم في الحلية (٣/ ٢٩٠) .
أما ابن جرير فمن طريق وكيع، وأما أبو نعيم فمن طريق يوسف القطان، كلاهما عن سفيان بن عيينة، به مثله .
وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٢٥٠٥ و٢٥٠٦) من طريق عيسى وشبل، كلاهما عن ابن أبي نجيح، به بلفظ: ما أعملهم بالباطل .
وهو بهذا اللفظ في تفسير مجاهد (ص ٩٤) من رواية آدم بن أبي إياس، عن ورقاء، عن ابن أبي نجيح .
وعلقه ابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ١٠٩/ ب) بنفس لفظ المصنف، ولم يسنده .
وأخرجه سفيان الثوري في تفسيره (ص ٥٥ رقم٥٥) عن عبدالملك بن أبي سليمان، عن مجاهد في قوله عز وجل: ﴿فما أصبرهم على النار﴾ قال: ماأجرأهم على النار ، قال: ما أحملهم على عمل أهل النار .

(١) هو زُبَيْد ــ بموحدة، مصغّر ــ، ابن الحارث بن عبدالكريم بن عمرو =

.....

= ابن كعب ، اليَامي، ويقال: الأَيامي، أبو عبدالرحمن الكوفي، يروي عن مُرَّة ابن شراحيل وسعد بن عبيدة وعبدالرحمن بن أبي ليلى وأبي وائل شقيق بن سلمة وإبراهيم النخعي ومجاهد وغيرهم، روى عنه جرير بن حازم وشعبة والثوري ومنصور بن المعتمر وغيرهم، وهو ثقة ثبت عابد، روى له الجماعة، ووثقه ابن معين وأبو حاتم والنسائي، وقال يحيى القطان: «ثبت»، وقال ابن سعد: «كان ثقة، وله أحاديث، وكان في عداد الشيوخ، وليس بكثير الحديث»، وقال العجلي: «ثقة ثبت في الحديث، وكان علوياً»، وقال يعقوب بن سفيان: «ثقة ثقة خيار، إلا أنه كان يميل إلى التشيع»، وقال شعبة: «ما رأيت بالكوفة شيخاً خيراً من زبيد»، وقال ابن شبرمة: «كان يصلي الليل كله»، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «كان من العباد الخُشَّن، مع الفقه في الدين ولزوم الورع الشديد»، وكانت وفاته سنة اثنتين وعشرين ومائة، وقيل: ثلاث، وقيل: أربع وعشرين ومائة. أ.هـ من الجرح والتعديل (٣/ ٦٢٣ رقم ٢٨١٨)، والتهذيب (٣/ ٣١٠ ــ ٣١١ رقم ٥٧٨)، والتقريب (ص ٢١٣ رقم ١٩٨٩) .

[٢٤٥] سند المصنف فيه مصعب بن ماهان وتقدم في الحديث [١٤٥] أنه كثير الخطأ مع كونه صدوقاً عابداً، إلا أنه لم ينفرد به، فالحديث صحيح لغيره كما سيأتي .

وقد ذكره السيوطي في الدر (١/ ٤١٤) وعزاه للمصنف وابن المبارك في الزهد ووكيع وسفيان بن عيينة وعبد الرزاق والفريابي وابن أبي شيبة وعبد ابن حميد وابن جرير والطبراني والحاكم وابن مردويه والبيهقي في سننه .

وقد أخرجه عبد الرزاق في تفسيره (١/ ٦٦) عن سفيان الثوري، به مثله.

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه :

ابن جرير في تفسيره (٣/ ٣٤٠ ــ ٣٤١ رقم ٢٥٢٢) .

والطبراني في الكبير (٩/ ٩٣ رقم ٨٥٠٣) .

وأخرجه ابن جرير مقروناً بالحديث السابق؛ من طريق عبدالرحمن بن مهدي ، =

.....

= عن الثوري .

وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ١١٠/ ب) من طريق وكيع، عن سفيان الثوري، به مثله .

فهؤلاء أربعة رواة اتفقوا على روايته على هذه الوجه، وهم مصعب بن ماهان وعبدالرزاق وعبدالرحمن بن مهدي ووكيع، وكلهم أئمة حفاظ عدا مصعب ابن ماهان فتقدم الكلام عنه .

وخالفهم مخلد بن يزيد وأبو حذيفة موسى بن مسعود النهدي .

أما مخلد بن يزيد فرواه عن سفيان، عن زبيد، فرفع بعض الحديث، نص على ذلك أبو محمد يحيى بن محمد بن صاعد في زياداته على الزهد لابن المبارك (ص ٨ رقم٢٤).

وأما أبو حذيفة فقال: ثنا سفيان، عن منصور، عن زبيد...، فذكره هكذا بزيادة منصور في إسناده بين سفيان وزبيد .

أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٧٢)، ثم قال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي .

وذكر الحافظ ابن كثير اختلافاً آخر في رواية الحاكم هذه، فذكر في التفسير (١/ ٢٠٨) أن الحاكم رواه مرفوعاً، وحكى عنه تصحيحه له، ثم تعقبه بقوله: «قلت: وقد رواه وكيع عن الأعمش وسفيان، عن زبيد، عن مرة، عن ابن مسعود موقوفاً، وهو أصحّ، والله أعلم». أ.هـ كلامه، وليس في المستدرك المطبوع ذكر لرفع الحديث .

وأخرجه ابن المبارك في الزهد (ص ٨ رقم ٢٤) من طريق شيخه شعبة بن الحجاج، عن زبيد، عن مرة، قال: قال عبدالله: (وآتى المال على حبه) قال: وأنت حريص شحيح تأمل الغنى، وتخشى الفقر .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٣/ ٣٤١ رقم ٢٥٢٣ و٢٥٢٤) من طريق محمد ابن جعفر غندر، وإبراهيم بن أعين، كلاهما عن شعبة، به، ولفظ غندر =

.....

= مثله، ولفظ إبراهيم نحوه .
وأخرجه البيهقي في سننه (٤/ ١٩٠) في الزكاة، باب فضل صدقة الصحيح الشحيح، من طريق يزيد بن هارون، عن شعبة، به نحوه .
فهؤلاء أربعة رواة اتفقوا على روايته عن شعبة، عن زبيد، عن مرة، عن عبدالله موقوفاً عليه، ومنهم ابن المبارك ويزيد بن هارون وغندر، وهم أئمة حفاظ .
وخالفهم أبو النضر هاشم بن القاسم، فرواه عن شعبة، عن منصور، عن زبيد، فزاد في سنده منصور بن المعتمر .
أخرجه هكذا الحاكم في الموضع السابق مقروناً برواية سفيان .
وذكره ابن كثير في الموضع السابق من تفسيره من رواية الحاكم، وذكره مرفوعاً، والذي في المطبوع إنما هو موقوف .
ورجح ابن كثير الرواية الموقوفة، وسبق نقل كلامه .
فالصواب في روايتي سفيان وشعبة أنها عن زبيد، عن مرة، عن ابن مسعود موقوفاً عليه، هكذا رواه الحفاظ وهم الأكثر عدداً، ولا عبرة بمن خالفهم.
وللحديث طرق أخرى .
فأخرجه ابن جرير في تفسيره (٣/ ٣٤٠ و٣٤٤ رقم ٢٥٢١ و٢٥٣١) من طريق ليث بن أبي سليم ومنصور بن المعتمر، كلاهما عن زبيد، به نحوه .
وأخرجه ابن أبي حاتم أيضاً (١/ ١١٠/ ب) من طريق وكيع، عن الأعمش، عن زبيد، به مثله .
وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٢٥٢٩) من طريق السدّي، عن مرة، عن عبدالله، به نحوه .
ولعل ابن مسعود قد أخذ هذا المعنى من النبي ﷺ، فإنه جاء إليه ﷺ مرفوعاً من حديث أبي هريرة .
أخرجه البخاري في صحيحه (٣/ ٢٨٤ ــ ٢٨٥ رقم ١٤١٩) في الزكاة، باب فضل صدقة الشحيح الصحيح، و(٥/ ٣٧٣ رقم ٢٧٤٨) في الوصايا، باب =

[قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِي ٱلْقَتْلَى ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰ فَمَنْ عُفِيَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَٰنٍ ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾]

[٢٤٦] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن عمرو بن دينار قال: أخبرني مجاهد، عن ابن عباس، قال: **كتب على بني إسرائيل القصاص في القتلى، ولم يكن فيهم العفو، فقال الله لهذه الأمة: ﴿كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر، والعبد بالعبد، والأنثى بالأنثى، فمن عفي له من أخيه شيء فاتباع بالمعروف﴾، فالعفو: أن يقبل الدية في العمد، ﴿ذلك تخفيف من ربكم﴾، قال: تخفيف مما كتب على من كان قبلكم، ﴿فاتباع بالمعروف وأداء إليه بإحسان﴾، وقال: يتبع هذا المعروف، ويؤدي إليه هذا بإحسان .**

= الصدقة عند الموت .

ومسلم (٢/ ٧١٦ رقم ٩٢ و٩٣) في الزكاة، باب بيان أن أفضل الصدقة صدقة الصحيح الشحيح .

كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يارسول الله، أي الصدقة أعظم أجراً؟ قال: «أن تصدّق وأنت صحيح شحيح تخشى الفقر وتأمل الغنى، ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم قلت: لفلان كذا ولفلان كذا، وقد كان لفلان» .

[٢٤٦]سنده صحيح على شرط الشيخين وقد أخرجه البخاري كما سيأتي .

والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٤٢٠) وعزاه للمصنف وعبدالرزاق وابن أبي شيبة والبخاري والنسائي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم=

.....

= والنحاس في ناسخه وابن حبان والبيهقي.

ونقله الحافظ ابن كثير في تفسيره (١/ ٢١٠) عن المصنف بمثله إلى قوله تعالى: ﴿من أخيه شيء﴾، ثم قال: فالعفو أن يقبل الدية في العمد، ذلك تخفيف مما كتب على بني إسرائيل من كان قبلكم، ﴿فاتباع بالمعروف وأداء إليه بإحسان﴾. أ.هـ ولم يذكر بقية الحديث .

وقد أخرجه عبد الرزاق في تفسيره (١/ ٦٧) عن شيخه سفيان بن عيينة، به نحوه، إلا أنه قال: (ولم تكن الدية) بدل قوله: (ولم يكن فيهم العفو).

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه النحاس في ناسخه (ص ٢١) .

وأخرجه البخاري في صحيحه (٨/ ١٧٦ ــ ١٧٧ رقم٤٤٩٨) في تفسير سورة البقرة من كتاب التفسير، باب: ﴿يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص...﴾ الآية، و (١٢/ ٢٠٥ رقم ٦٨٨١) في الديات، باب من قتل له قتيل فهو بخير النظرين .

والنسائي في تفسيره (١/ ٢١٣ رقم ٣٤)، وفي السنن (٨/ ٣٦ ــ ٣٧) في القسامة، باب تأويل قوله عز وجل: ﴿فمن عفي له من أخيه شيء...﴾ الآية .

وابن جرير في تفسيره (٣/ ٣٦٧ رقم٢٥٧٣) .

والإسماعيلي في مستخرجه كما في فتح الباري (١٢/ ٢٠٨) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ١١٢/ أ،و ١١٣/ أ،و ب) .

والحاكم في المستدرك (٢/ ٢٧٣) .

والبيهقي في سننه (٨/ ٥١ و٥٢) في الجنايات، باب الخيار في القصاص .

أما البخاري فمن طريق الحميدي وقتيبة بن سعيد، وأما النسائي فمن طريق العلاء ابن عبدالجبار والحارث بن مسكين، وأما ابن جرير فمن طريق أبي كريب وأحمد ابن حماد الدولابي، وأما الإسماعيلي فمن طريق أبي كريب وغيره، وأما ابن أبي حاتم فمن طريق يونس بن عبدالأعلى، وأما الحاكم فمن طريق ابن أبي عمر، وأما البيهقي فمن طريق الإمام الشافعي وعلي بن عبدالله المديني، جميعهم =

.....

= عن سفيان بن عيينة، به نحوه، إلا أن لفظ ابن جرير والحاكم مختصر، وأما ابن أبي حاتم فقطّع الحديث في المواضع الثلاثة .

وتابع سفيان محمد بن مسلم .

أخرجه ابن جرير في الموضع السابق برقم (٢٥٧٥) .

وابن حبان في صحيحه (٧/ ٦٠١ رقم ٥٩٧٨/ الإحسان بتحقيق الحوت) .

كلاهما من طريق محمد بن مسلم ، عن عمرو بن دينار، عن مجاهد، عن ابن عباس، به بنحوه وفيه اختصار .

وخالف سفيان ومحمد بن مسلم حماد بن سلمة، فرواه عن عمرو بن دينار، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس .

أخرجه ابن جرير في الموضع السابق برقم (٢٥٧٤) .

والحاكم في المستدرك (٢/ ٢٧٣) .

ومن طريقه البيهقي في الموضع السابق .

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه»، وسكت عنه الذهبي.

ورواية حماد بن سلمة هذه شاذة؛ لمخالفتها لروايتي سفيان ومحمد بن مسلم، وهم أكثر عدداً، وسفيان أوثق من حماد، وقد رواه ابن أبي نجيح عن مجاهد كما سيأتي، وهذا ما رجحه الحافظ ابن حجر في النكت الظراف (٥/ ٢٢٣) حيث قال:

«قلت: وافق ابن عيينة محمد بن مسلم ، عن عمرو بن دينار، أخرجه الطبري، وكذا رواه ابن أبي نجيح، عن مجاهد . وخالف الجميع حماد بن سلمة؛ فقال: عن عمرو بن دينار، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس، أخرجه الطبري، والأول هو المحفوظ».أ.هـ.

أما رواية ابن أبي نجيح عن مجاهد، عن ابن عباس، فأخرجها:

عبد الرزاق في تفسيره (١/ ٦٧) .

ومن طريقه النحاس في الناسخ والمنسوخ (ص ٢١) . =

[قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾]

[٢٤٧] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا يونس[١]، عن الحسن - في قوله عز وجل: ﴿**إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين**﴾ -، **(قال: كانت الوصية للوالدين والأقربين)[٢]، فَنُسخ من ذلك: (للوالدين)[٣]، وأثبت لهما نصيبهما في سورة النساء[٤]، ونُسخ من الأقربين كُل وارث[٥]، (وبقيت الوصية)[٦] للأقربين الذين لا يرثون .**

= وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٣/ ٣٦٧ ــ ٣٦٨ رقم ٢٥٧٧) .
والطبراني في معجمه الكبير (١١/ ٩٤ رقم ١١١٥٥) .
أما عبد الرزاق فمن طريق معمر، وأما ابن جرير فمن طريق عيسى بن ميمون، وأما الطبراني فمن طريق أبان بن تغلب، ثلاثتهم عن ابن أبي نجيح عن مجاهد، عن ابن عباس، به نحوه .

(١) هو ابن عبيد؛ تقدم في الحديث [١١٦] أنه ثقة ثبت فاضل ورع .

(٢) ما بين القوسين ليس في الأصل، فأثبته من الموضع الآتي من سنن البيهقي حيث روى الحديث من طريق المصنف .

(٣) في الأصل: (الوالدين والأقربين)، والتصويب من الموضع الآتي من سنن البيهقي.

(٤) في الآية (١١)، وهي قوله سبحانه: ﴿يوصيكم الله في أولادكم...﴾ إلى قوله: ﴿ولأبويه لكل واحد منهما السدس إن كان له ولد فإن لم يكن له ولد وورثه أبواه فلأمه الثلث فإن كان له إخوة فلأمه السدس...﴾ الآية .

(٥) لقوله ﷺ: «لا وصية لوارث»، وهو حديث صحيح بمجموع طرقه؛ روي من=

[٢٤٨] حدثنا سعيد، قال: نا أبو معاوية، عن محمد بن شريك المكّي[١]، عن ابن أبي مُلَيكة[٢]، عن عائشة قالت: قال لها رجل: إني أريد أن أوصي؟ قالت: كم مالك؟ (قال)[٣]: ثلاثة آلاف، قالت: كم عيالك؟ قال: أربعة، قالت: قال الله عز وجل: ﴿إن ترك خيراً﴾، وإن هذا الشيء يسير، فاتركه لعيالك، فهو أفضل .

= طريق جمع من الصحابة، وسيأتي الكلام عنه في الحديث [٢٥٣] .

(٦) في الأصل: (والوصية)، والتصويب من الموضع الآتي من سنن البيهقي .

[٢٤٧]سنده صحيح .

وقد أخرجه البيهقي في سننه (٦/ ٢٦٥) في الوصايا، باب نسخ الوصية للوالدين والأقربين الوارثين، أخرجه من طريق المصنف، به عن الحسن ــ في آية الوصية ــ قال: كانت الوصية...، فذكره مثله هكذا ولم يذكر الآية .

وأخرجه ابن الجوزي في نواسخ القرآن (ص ١٦٤ ــ ١٦٥) من طريق الإمام أحمد، قال: حدثنا هشيم...، فذكره بنحوه .

(١) هو محمد بن شريك، أبو عثمان المكّي، يروي عن عمرو بن دينار وعطاء بن أبي رباح وابن أبي مليكة وغيرهم، روى عنه وكيع وأبو معاوية وأبو نعيم وغيرهم، وهو ثقة؛ وثقه أحمد وابن معين وأبو زرعة والدارقطني وكانت وفاته سنة ثمان وستين ومائة./ انظر الجرح والتعديل (٧/ ٢٨٤ رقم ١٥٣٦)، والتهذيب (٩/ ٢٢١ ــ ٢٢٢ رقم ٣٤٨)، والتقريب (ص ٤٨٣ رقم ٥٩٥٧) .

(٢) هو عبدالله بن عبيدالله، تقدم في الحديث [٣٩] أنه ثقة فقيه .

(٣) في الأصل: (قالت)، والتصويب من الموضع الآتي من سنن البيهقي حيث روى الحديث من طريق المصنف .

[٢٤٩] حدثنا سعيد، قال: نا عيسى بن يونس[١]، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشَّعْبي، قال: ما من مال أعظم أجراً من مال يتركه الرجل لولده؛ يغنيهم عن الناس .

---

[٢٤٨]سنده صحيح .

والحديث ذكره السيوطي في الدر (١/ ٤٢٣) وعزاه للمصنف وابن أبي شيبة وابن المنذر والبيهقي .

وقد أخرجه البيهقي في سننه (٦/ ٢٧٠) في الوصايا، باب من استحب ترك الوصية إذا لم يترك شيئاً كثيراً استبقاء على ورثته، أخرجه من طريق المصنف، به مثله، إلا أنه قال: (قال الله سبحانه)، و: (إن هذا لشيء يسير) .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١١/ ٢٠٨ رقم ١٠٩٩٣) من طريق أبي معاوية، به نحوه .

وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٩/ ٦٣ رقم ١٦٣٥٤ و١٦٣٥٥) من طريق عبدالله بن عبيد بن عمير وأم منصور بن عبدالرحمن، عنها رضى الله عنها بمعناه، إلا أنه ذكر أن المال أربعمائة دينار .

(١) هو عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي ــ بفتح المهملة وكسر الموحدة ــ، أخو إسرائيل، كوفي نزل الشام مرابطاً، روى عن أبيه وأخيه إسرائيل وسليمان التَّيمي وهشام بن عروة والأعمش وإسماعيل بن أبي خالد وغيرهم، روى عنه هنا سعيد بن منصور، وروى عنه أيضاً عبدالله بن وهب وإسحاق بن راهويه ومسدَّد وعلي بن المديني وأبو بكر بن أبي شيبة والحسن ابن عرفة وغيرهم، وهو ثقة مأمون، روى له الجماعة، ووثقه أحمد وأبو حاتم ويعقوب بن شيبة وابن خراش، وقال عبدالله بن أحمد: سألت أبي: أيما أصح حديثاً، عيسى بن يونس، أو أبوه يونس بن أبي إسحاق؟ فقال: لا، بل عيسى أصح حديثاً، فقلت له: عيسى، أو أخوه إسرائيل؟ قال: ما أقربهما. قلت: ما تقول فيه؟ قال: مثل عيسى بن يونس يسئل عنه؟!

وقال عثمان بن سعيد الدارمي: سألت يحيى بن معين: أبو معاوية أحب إليك=

[٢٥٠] حدثنا سعيد، قال: نا ابن المبارك(١)، قال: نا ابن جُرَيج(٢)، عن لَيْث، عن طاوُس، عن ابن عباس، قال: **إذا ترك الميت سبعمائة درهم، فلا يوصي .**

= فى الأعمش أو عيسى بن يونس؟ فقال: «ثقة وثقة». وقال حرب بن إسماعيل: سئل علي بن المديني عن عيسى بن يونس فقال: «بخ بخ ثقة مأمون».
وقال ابن سعد: «كان ثقة ثبتاً، وقال العجلي: «كوفي ثقة وكان يسكن الثغر، وكان ثبتاً في الحديث»، وقال أبو زرعة: «حافظ»، وكانت وفاته سنة سبع وثمانين ومائة، وقيل: سنة إحدى وتسعين ومائة. أ.هـ من الجرح والتعديل (٦/ ٢٩١ ــ ٢٩٢ رقم ١٦١٨)، والتهذيب (٨/ ٢٣٧ ــ ٢٤٠ رقم ٤٣٩)، والتقريب (ص ٤٤١ رقم ٥٣٤١) .

[٢٤٩]سنده صحيح .

(١) هو عبدالله .

(٢) هو عبدالملك بن عبدالعزيز .

[٢٥٠]سنده ضعيف لضعف لَيْث بن أبي سُلَيم، وابن جريج مدلِّس ولم يصرح بالسماع .

وذكره السيوطي في الدر (١/ ٤٢٣) وعزاه للمصنف سعيد بن منصور وعبدالرازق والبيهقي.

وقد أخرجه البيهقي في سننه (٦/ ٢٧٠) في الوصايا، باب من استحب ترك الوصية إذا لم يترك شيئاً كثيراً استبقاء على ورثته، أخرجه من طريق المصنف، به مثله .

والأثر في مصنف ابن أبي شيبة (١١/ ٢٠٧ رقم ١٠٩٩٠) من طريق ابن جريج، به مثله، لكن ذكر المحقق أنه استدرك المتن من سنن البيهقي، وأما الأصل عنده فذكر أنه بياض .

[٢٥١] حدثنا سعيد، قال: نا أبو معاوية، قال: نا هشام بن عروة[١]، عن أبيه، قال: **دخل عَلَيَّ على صديق له يعوده، فقال له الرجل: (إني)[٢] أريد أن أوصي؟ فقال له عليّ: إن الله تعالى يقول: ﴿إن ترك خيرا﴾، وإنك إنما تَدَعُ شيئاً يسيراً، فَدَعْهُ لِعِيَالِك، فهو أفضل .**

---

(١) هو هشام بن عروة بن الزُّبير بن العَوَّام الأسَدي، روى عن أبيه وعمِّه عبدالله ابن الزبير وابن عمه عبّاد بن عبدالله بن الزبير وأبي سلمة بن عبدالرحمن ومحمد ابن المنكدر وغيرهم، روى عنه عبيدالله بن عمر ومعمر وابن جريج والإمام مالك والسفيانان والحَمادان ووكيع وأبو معاوية وغيرهم، وهو ثقة فقيه، روى له الجماعة، وقال ابن سعد: «كان ثقة ثبتاً كثير الحديث حجة»، ووثقه العجلي، وقال أبو حاتم: «ثقة إمام في الحديث»، وقيل لابن معين: هشام أحب إليك عن أبيه، أو الزهري؟ قال: «كلاهما»، ولم يفضِّل، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «كان متقناً ورعاً فاضلاً حافظاً»، وكانت وفاته سنة ست وأربعين ومائة، وقيل: سنة خمس وقيل: سنة سبع وأربعين ومائة، وقد بلغ سبعاً وثمانين سنة.أ.هـ.من الجرح والتعديل (٩/ ٦٣ ــ ٦٤ رقم ٢٤٩)، والتهذيب (١١/ ٤٨ ــ ٥١ رقم ٨٩) .

وقد تُكُلِّمَ في هشام، فقيل إنه مدلس، وقيل إنه اختلط .

قال يعقوب بن شيبة: «ثقة ثبت ، لم ينكر عليه شيء إلا بعد ما صار إلى العراق، فإنه انبسط في الرواية عن أبيه، فأنكر ذلك عليه أهل بلده، والذي نرى أن هشاماً تسهّل لأهل العراق؛ إنه كان لا يحدث عن أبيه إلا بما سمعه منه، فكان تسهُّله أنه أرسل عن أبيه مما كان يسمعه من غير أبيه عن أبيه» .

وقال ابن خراش: «كان مالك لا يرضاه، وكان هشام صدوقاً تدخل أخباره في الصحيح، بلغني أنه مالكاً نقم عليه حديثه لأهل العراق؛ قدم الكوفة ثلاث مرات، قدمة كان يقول: حدثني أبي، قال: سمعت عائشة، وقدم الثانية فكان=

.....

= يقول: أخبرني أبي، عن عائشة، وقدم الثالثة فكان يقول: أبي، عن عائشة» ـــ يعني يرسل عن أبيه ـــ.

ورماه بالاختلاط أبو الحسن بن القطان .

وقد ردّ ذلك كله الحافظ الذهبي، فقال في الميزان (٤/ ٣٠١ ـــ ٣٠٢ رقم ٩٢٣٣): «هشام بن عروة، أحد الأعلام، حجة إمام، لكن في الكِبَر تناقص حفظه و لم يختلط أبداً، ولا عبرة بما قاله أبو الحسن بن القطان من أنه وسهيل ابن أبي صالح اختلطا وتغيّرا. نعم، الرجل تغير قليلاً و لم يبق حفظه كهو في حال الشبيبة، فنسي بعض محفوظه أَوْ وَهِم، فكان ماذا؟ أهو معصوم من النسيان؟

ولما قدم العراق في آخر عمره حدَّث بجملة كثيرة من العلم، في غضون ذلك أحاديث لم يجوِّدها، ومثل هذا يقع لمالك ولشعبة ولوكيع ولكبار الثقات، فَدَعْ عنك الخَبْط وذر خلط الأئمة الأثبات بالضعفاء والمخلطين؛ فهشام شيخ الإسلام، ولكن أحسن الله عزاءنا فيك ياابن القطان! وكذا قول عبدالرحمن بن خراش...»، ثم ذكر قوله السابق .

وقال في سير أعلام النبلاء (٦/ ٣٤ ـــ ٣٦) :

«الإمام الثقة، شيخ الإسلام...»، ثم ذكر قول يعقوب بن شيبة وابن خراش، ثم قال: «قلت: الرجل حجّة مطلقاً، ولا عبرة بما قاله الحافظ أبو الحسن بن القطان من أنه هو وسهيل بن أبي صالح اختلطا وتغيّرا، فإن الحافظ قد يتغير حفظه إذا كبر، وتنقص حدّة ذهنه، فليس هو في شيخوخته كهو في شبيته، وما ثمّ أحد بمعصوم من السهو والنسيان، وما هذا التغيّر بضار أصلاً، وإنما الذي يضرّ الاختلاط، وهشام فلم يختلط قط، هذا أمر مقطوع به، وحديثه محتج به في الموطأ والصحاح والسنن، فقول ابن القطان: «إنه اختلط» قول مردود مرذول، فأرني إماماً من الكبار سلم من الخطأ والوهم. فهذا شعبة ـــ وهو في الذّروة ـــ له أوهام، وكذلك معمر، والأوزاعي، ومالك ـــ رحمة الله =

.....

= عليهم ـــ»، ثم ذكر قول يعقوب بن شيبة مرة أخرى (٦/ ٤٦)، فتعقبه قائلا: «قلت: في حديث العراقيين عن هشام أوهام تُحتمل، كما وقع في حديثهم عن معمر أوهام». أ.هـ.

وقد ذكر الحافظ ابن حجر هشاماً في الطبقة الأولى من طبقات المدلسين (ص ٤٦ رقم٣٠) وهم: من لم يوصف بالتدليس إلا نادراً كيحيى بن سعيد الأنصاري كما صرح بذلك في مقدمته (ص ٢٣)، وهذه الطبقة والتي تليها قد احتمل الأئمة تدليسهم، وأخرجوا لهم في الصحيح لإمامتهم وقلة تدليسهم في جنب ماروووا، أو لكونهم لا يدلسون إلا عن ثقة .

(٢) في الأصل: (ان) .

[٢٥١] سنده رجاله ثقات، لكنه ضعيف للانقطاع بين عروة بن الزبير وعلي بن أبي طالب رضي الله عنه، فإن روايته عنه مرسلة كما قال أبو حاتم وأبو زرعة./ انظر العلل لابن أبي حاتم (١/ ٥٤)، والمراسيل له أيضاً (ص ١٤٩ رقم ٢٧٣)، وجامع التحصيل (ص ٢٨٩).

وقد حكم الذهبي على هذا الحديث بالانقطاع كما سيأتي .

والحديث ذكره السيوطي في الدر (١/ ٤٢٢ ـــ ٤٢٣) وعزاه للمصنف سعيد ابن منصور وعبدالرزاق والفريابي وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم والبيهقي في سننه .

وقد أخرجه البيهقي في سننه (٦/ ٢٧٠) في الوصايا، باب من استحب ترك الوصية إذا لم يترك شيئاً كثيراً استبقاء على ورثته، أخرجه من طريق المصنف، وأحال البيهقي بعض متنه على الطريق الذي قبله عنده، وهو طريق أبي خالد الأحمر عن هشام، ثم ذكر الباقي من قوله: (فقال له علي...) الخ ، بمثل لفظ المصنف .

وأخرجه عبدالرزاق في التفسير (١/ ٦٨)، وفي المصنف (٩/ ٦٢ =

.....

= رقم ١٦٣٥١)، من طريق معمر، عن هشام، به نحوه، إلا أنه قال: «مولى لهم» بدلاً من قوله: «صديق له»، ولم يذكر قوله: «فدعه لعيالك...» الخ، وزاد في المصنف قوله: «وكان له سبعمائة درهم» .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن جرير في التفسير (٣/ ٣٩٥ رقم ٢٦٧٨).

وأخرجه سفيان الثوري في تفسيره (ص ٥٥ رقم٥٧) عن هشام، به نحوه، إلا أنه ذكر أن الرجل من بني هاشم، ولم يذكر مقدار المال .

ومن طريق سفيان الثوري أخرجه عبدالرزاق في الموضع السابق برقم (١٦٣٥٢) .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١١/ ٢٠٨ رقم ١٠٩٩٢) .

والحاكم في المستدرك (٢/ ٢٧٣ ــ ٢٧٤) .

ومن طريقه البيهقي في الموضع السابق .

كلاهما من طريق أبي خالد الأحمر، عن هشام، به نحوه، وذكر أن الرجل من بني هاشم .

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، فتعقبه الذهبي بقوله: «قلت: فيه انقطاع» .

ومقصد الذهبي بالانقطاع: بين عروة بن الزبير وعلي رضي الله عنه كما سبق بيانه .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٣/ ٣٩٤ و٣٩٥ رقم ٢٧٦٥ و٢٦٧٦) من طريق حماد بن سلمة وعثمان بن الحكم الخزامي وابن أبي الزِّناد، ثلاثتهم عن هشام، به نحوه، إلا أن حماداً قال في روايته: «دخل على ابن عم له يعوده»،=

[٢٥٢] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا يونس[1]، عن [ك١١٤/أ]
ابن سيرين، عن ابن عباس، **أنه قرأ هذه الآية على منبر البصرة، ثم قال: قد نُسخ هذا .**

= وزاد في آخره: «وكان ترك من السبعمائة إلى التسعمائة»، وأما الآخران فقالا: «دخل على رجل مريض».
وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ١١٤/ ب) من طريق عبدة بن سليمان، عن هشام، به نحو رواية عثمان وابن أبي الزناد السابقة عند ابن جرير .

(١) هو ابن عبيد، تقدم في الحديث [١١٦] أنه ثقة ثبت فاضل ورع .

[٢٥٢]سنده صحيح، وقد أخرجه البخاري في صحيحه من طريق عطاء عن ابن عباس كما سيأتي .
وهذا الحديث ذكره السيوطي في الدر (١/ ٤٢٣ ــ ٤٢٤) وعزاه للمصنف وأحمد وعبد بن حميد وأبي داود في الناسخ والمنسوخ وابن جرير وابن المنذر والحاكم والبيهقي في سننه .
وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٣/ ٣٩١ رقم ٢٦٥٢) .
والحاكم في المستدرك (٢/ ٢٧٣) .
ومن طريقه البيهقي في سننه (٦/ ٢٦٥) في الوصايا، باب من قال بنسخ الوصية للأقربين الذين لا يرثون وجوازها للأجنبين، و(٧/ ٤٢٧ ــ ٤٢٨) في العدد، باب عدة الوفاة.
كلاهما من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن عليّة، عن يونس، به نحوه .
وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٢٦٥٣) من طريق عطية بن سعد العوفي، عن ابن عباس، قوله: (إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين): نسخت الفرائضُ التي للوالدين والأقربين الوصيةَ .
وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٢٦٤٢ و٢٦٤٦ و٢٦٤٧) من طريق ابن جريج، عن عكرمة، ومعاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، كلاهما عن ابن عباس، ولفظ رواية عكرمة: عن ابن عباس قوله: (إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين)، وقال: نسخ من يرث، ولم ينسخ الأقربين الذين لا يرثون، وبمعناه لفظ رواية علي .
وله طريق آخر عن عكرمة .
أخرجه أبو داود في سننه (٣/ ٢٩٠ رقم ٢٨٦٩) في الوصايا، باب ما جاء=

.....

= في نسخ الوصية للوالدين والأقربين، أخرجه من طريق يزيد النحوي، عن عكرمة، عن ابن عباس: (إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين)، فكانت الوصية كذلك حتى نسختها آية الميراث .

ومن طريق أبي داود أخرجه البيهقي في الموضع السابق .

وأخرجه البخاري في صحيحه (٥/ ٣٧٢ رقم ٢٧٤٧) في الوصايا، باب لا وصية لوارث، و(٨/ ٢٤٤ رقم ٤٥٧٨) في التفسير، باب، (ولكم نصف ما ترك أزواجكم)، و(١٢/ ٢٣ رقم ٦٧٣٩) في الفرائض، باب ميراث الزوج مع الولد وغيره، أخرجه من طريق ابن أبي نجيح، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان المال للولد، وكانت الوصية للوالدين، فنسخ الله من ذلك ما أحب، فجعل للذكر مثل حظ الأنثيين، وجعل للأبوين لكل واحد منهما السدس، وجعل للمرأة الثمن والربع، وللزوج الشطر والربع .

ومن طريق ابن أبي نجيح أخرجه أيضاً الدارمي في سننه (٢/ ٣٠٢ رقم٣٢٦٥) .

والبيهقي في سننه (٦/ ٢٦٣) في الوصايا، باب نسخ الوصية للوالدين ...

وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ١١٥/ أ) .

والنحاس في الناسخ والمنسوخ (ص ٢٣) .

كلاهما من طريق حجّاج بن محمد، عن ابن جريج وعثمان بن عطاء، عن عطاء، عن ابن عباس، به، بنحو رواية البخاري .

قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٥/ ٣٧٢) عن حديث ابن عباس هذا: «هو موقوف لفظاً، إلا أنه في تفسيره إخبار بما كان من الحكم قبل نزول القرآن، فيكون في حكم المرفوع بهذا التقرير». أ.هـ، والله أعلم .

[٢٥٣] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن ابن طاوس[١]، عن أبيه، أنه كان يقول: **إن الوصية كانت قبل الميراث، فلما نزل الميراث نَسَخ الميراثُ مَنْ يرث، وبقيت الوصيةُ لمن لا يرث، فهي ثابتة، فمن أوصى لغير ذي قرابة[٢]، لم تجز وصيته؛ لأن رسول الله ﷺ قال: «لا تجوز لوارث وصيّة»** .

---

(١) هو عبدالله بن طاوُس بن كَيْسان اليماني، أبو محمد الأَبْناَوي، روى عن أبيه وعطاء بن أبي رباح وعمرو بن شعيب وغيرهم، روى عنه ابناه طاوس ومحمد ومعمر وابن جريج والسفيانان وغيرهم، وهو ثقة فاضل عابد روى له الجماعة كما في التقريب (ص ٣٠٨ رقم ٣٣٩٧)؛ فقد وثقه العجلي وأبو حاتم، وقال النسا ئي والدارقطني: «ثقة مأمون»، وذكره ابن حبّان في الثقات وقال: «كان من خيار عباد الله، فَضْلاً ونُسكاً وديناً»، وكانت وفاته سنة اثنتين وثلاثين ومائة. أ.هـ من الجرح والتعديل (٥/ ٨٨ ــ ٨٩ رقم ٤٠٥)، والتهذيب (٥/ ٢٦٧ ــ ٢٦٨ رقم ٤٥٨) .

(٢) أي ممن لا يرث من قرابته المحتاجين، فهم أحق بالوصية من غيرهم على هذا القول كما يتضح من التخريج .

[٢٥٣]سنده صحيح عدا المرفوع منه، فإنه ضعيف من هذا الطريق لإرساله، وقد روي عن ابن طاوس موصولاً، ولا يصحّ، ومتن الحديث صحيح؛ يشهد له الحديث السابق وما سيأتي .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٤٢٣) مختصراً، وعزاه لعبدالرزاق وعبد ابن حميد فقط .

وقد أخرجه المصنف في الوصايا من السنن المطبوع (١/ ٩٣ رقم ٣٥٨) بمثل ما هنا سواء، إلا أنه وقع هناك: «قرابته» .

وقد أخرجه البيهقي في سننه (٦/ ٢٦٥) في الوصايا، باب نسخ الوصية للوالدين والأقربين الوارثين، أخرجه من طريق المصنِّف، به مثله، إلا أنه قال: «نسخ من=

.....

= يرث»، ولم يذكر بقية الحديث من قوله: «لأن رسول الله ﷺ...» الخ .
وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٩/ ٨١ ــ ٨٢ رقم ١٦٤٢٦) من طريق معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه قال: من أوصى لقوم وسمّاهم وترك ذوي قرابته محتاجين، انتزعت منهم ورُدّت على ذوي قرابته، فإن لم يكن في أهله فقراء، فلأهل الفقراء من كانوا، وإن أوصى... الذي وصّى لهم بها. أ.هـ.
كذا لفظه في المطبوع من المصنف، وواضح أن في النص سقطاً .
وأخرجه عبدالرزاق أيضاً برقم (١٦٤٢٧) .
وابن أبي شيبة في المصنف (١١/ ١٦٦ رقم ١٠٨٣٢) .
كلاهما من طريق ابن جريج، عن ابن طاوس، عن أبيه، قال: كان لايرى الوصية إلا لذوي الأرحام أهل الفقر، فإن أوصى بها لغيرهم، نزعت منهم، فُردَّت إليهم. فإن لم يكن فيهم فقراء، فلأهل الفقر من كانوا، وإن بقي أهلها إلا من يوصي لهم .
هذا لفظ ابن أبي شيبة، وأما عبدالرزاق فعطفه على لفظ معمر السابق .
وأخرجه عبدالرزاق أيضاً (٩/ ٨٧ رقم ١٦٤٥٠) .
وابن أبي شيبة (١١/ ١٥١ رقم ١٠٧٧٤) .
أما عبدالرزاق فمن طريق معمر وابن جريج، وأما ابن أبي شيبة فمن طريق ابن جريج فقط، كلاهما عن ابن طاوس، عن أبيه قال: يرجعون [يعني ذوي الأرحام] إن شاؤا. أ.هـ، واللفظ لابن أبي شيبة، ولفظ عبد الرزاق بمعناه .
وأخرجه ابن عدي في الكامل (٤/ ١٥٧٠) .
والدارقطني في سننه (٤/ ٩٨ رقم ٩٢) كلاهما من طريق عبد الله بن محمد ابن ربيعة، عن محمد بن مسلم الطائفي، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس قال رسول الله ﷺ: «لا وصية لوارث» .
قال الشيخ ناصر الدين الألباني في إرواء الغليل (٦/ ٨٩): «وهذا إسناد حسن كما قال الحافظ في التلخيص». أ.هـ . =

.....

= ولم يذكر الشيخ من أخرج الحديث، وساقه هكذا: (وأما حديث عبدالله بن عباس فيرويه محمد بن مسلم، عن ابن طاوس، عن أبيه عنه مرفوعاً: لا وصية لوارث) أ.هـ، ولم يذكر مَنْ دون محمد بن مسلم وهو عبدالله بن محمد بن ربيعة الذي هو آفة الحديث .

وهو عبدالله بن محمد بن ربيعة بن قُدَامة بن مظعون، أبو محمدالمِصِّيصي، وينسب في كثير من الروايات إلى جده كما قال الخطيب البغدادي، وهو ضعيف، ذكره ابن حبان في المجروحين (٢/ ٣٩ ــ ٤٠) وقال: «كان تُقلب له الأخبار فيجيب فيها، كان آفته ابنه، لا يحلّ ذكره في الكتب إلا على سبيل الاعتبار، ولعله أُقلب له على مالك أكثر من مائة وخمسين حديثاً فحدث بها كلها، وعن إبراهيم بن سعد الشيء الكثير»، وذكره ابن عدي في الكامل (٤/ ١٥٦٩ ــ ١٥٧١)، وذكر بعض الأحاديث التي انتقدت عليه ومنها هذا الحديث، ثم قال: «عامة حديثه غير محفوظة، وهو ضعيف على ما تبين لي من رواياته واضطرابه فيها، ولم أر للمتقدمين فيه كلاماً فأذكره»، وضعفه الدارقطني، وقال الحاكم والنقاش: «روى عن مالك أحاديث موضوعة»، وقال الخليلي: «أخذ أحاديث الضعفاء من أصحاب الزهري فرواها عن مالك»، وقال أبو نعيم: «روى المناكير»، وقال ابن عبدالبر: «خراساني روى عن مالك أشياء انفرد بها لم يتابع عليها، على أن القدماء ما رأيتهم ذكروه»، وذكره الذهبي في الميزان (٢/ ٤٨٨ ــ ٤٨٩ رقم ٤٥٤٤) وقال: «أحد الضعفاء، أتى عن مالك بمصائب»، وانظر لسان الميزان (٣/ ٣٣٤ ــ ٣٣٦ رقم ١٣٨٢) .

وعليه فالحديث من هذا الطريق منكر لضعف ابن ربيعة القُدامي هذا، ومخالفته الثقات الذين رووه مرسلاً، ورواه هو موصولاً، ولذا فإن ابن عدي لما أخرجه قال: «وهذا غريب من هذا الطريق لا أعلم رواه غير القُدامي، ولم أكتبه إلا عن إسحاق الكوفي هذا».أ.هـ.

وأخرجه المصنف سعيد بن منصور في المطبوع من سننه (١/ ١٠٨ رقم ٤٢٩) =

.....

= فقال: نا سفيان، عن هشام بن حجير، عن طاوس، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تجوز وصية لوارث» وهذا أيضاً ضعيف لإرساله، وهو مما يؤكد أن الصواب في الحديث الإرسال .

وأما قوله ﷺ: «لا وصية لوارث»، فصحيح بمجموع طرقه؛ روي من حديث أبي أمامة، وخارجة بن عمرو، وعمرو بن خارجة، وأنس بن مالك، وابن عباس، وعبد الله بن عمر، وعبدالله بن عمرو، وعلي بن أبي طالب، وجابر بن عبدالله، والبراء بن عازب، وزيد بن أرقم، وورد مرسلاً عن بعض التابعين، وقد جمع طرق هذه الأحاديث أو بعضها الزيلعي في نصب الراية (٤/ ٤٠٣ ــ ٤٠٥)، وابن حجر في التلخيص الحبير (٣/ ١٠٦ ــ ١٠٧)، والشيخ الألباني في إرواء الغليل (٦/ ٨٧ ــ ٩٨)، وأحسنها إسناداً حديث أبي أمامة، وأما بقية الأحاديث فلا يخلو شيء منها من مقال؛ يقول الحافظ ابن حجر في الفتح (٥/ ٣٧٢): «ولا يخلو إسناد كل منها من مقال، لكن بمجموعها يقتضي أن للحديث أصلاً».أ.هـ. قلت: ويشهد لمعناه حديث ابن عباس المتقدم برقم [٢٥٢] .

وأما حديث أبي أمامة، فقال سعيد بن منصور (١/ ١٠٧ رقم ٤٢٧): نا إسماعيل بن عيّاش، قال: حدثني شُرَحْبيل بن مسلم الخَوْلاني، قال: سمعت أبا أمامة الباهلي يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول في خطبته عام حجة الوداع: «ألا إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه، فلا وصية لوارث...» الحديث.

وهذا إسناد حسن .

شُرَحْبيل بن مسلم بن حامد الخَوْلاني، الشَّامي يروي عن أبيه والمقدام بن معدي كَرب وأبي أُمامة وغيرهم، روى عنه حريز بن عثمان وثور بن يزيد وإسماعيل بن عيّاش وغيرهم، وهو ثقة، قال إسماعيل بن عياش: «من ثقات أهل الشام، حسن الحديث»، وقال الإمام أحمد: «من ثقات الشاميين»، ووثقه ابن نمير والعجلي وذكره ابن حبان في الثقات.أ.هـ. من المعرفة والتاريخ للفسوي (٢/ ٤٥٦)، والتهذيب (٤/٣٢٥ رقم ٥٦٠) . =

.....

= واختلفت عبارة يحي بن معين في شرحبيل بن مسلم، فنقل عباس الدوري في تاريخه (٢/ ٢٥٠ رقم ٥١٢١) عن ابن معين أنه وثقه، ونقل إسحاق بن منصور الكوسج عنه أنه ضعّفه كما في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٤/ ٣٤٠ رقم ١٤٩٥)، وميزان الاعتدال (٢/ ٢٦٧ رقم ٣٦٨٥)، وهو جرح مجمل غير مفسَّر، ومعارض بتوثيق ابن معين نفسه وبتوثيق الأئمة المذكورين، فيحمل تضعيفه على حديث بعينه، لا على الإطلاق، وسيأتي توثيق الزيلعي وابن حجر له .

وأما إسماعيل بن عياش فتقدم في الحديث [٩] أنه صدوق في روايته عن أهل بلده الشام، مخلِّط في غيرهم، وهذا من روايته عن الشاميين .

قال الزيلعي في نصب الراية (٤/ ٤٠٣) عقب هذا الحديث: «قال أحمد والبخاري وجماعة من الحفاظ: ما رواه إسماعيل بن عياش عن الشاميين فصحيح، وما رواه عن الحجازيين فغير صحيح، وهذا رواه عن شامي ثقة» أ.هـ.

وقال ابن حجر في الموضع السابق من الفتح: «في إسناده إسماعيل بن عياش، وقد قوّى حديثه عن الشاميين جماعة من الأئمة، منهم أحمد والبخاري، وهذا من روايته عن شرحبيل بن مسلم، وهو شامي ثقة».أ.هـ .

وأخرجه أيضاً أبو داود الطيالسي (ص ١٥٤ رقم ١١٢٧) .

ومن طريقه البيهقي في سننه (٦/ ٢١٢) في الفرائض باب من لا يرث من ذوي الأرحام .

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٤/ ١٤٨ ــ ١٤٩ رقم ٧٢٧٧) و (٩/ ٤٨ رقم ١٦٣٠٨) .

ومن طريقه الطبراني في الكبير (٨/ ١٥٩ ــ ١٦٠ رقم ٧٦١٥) .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١١/ ١٤٩ رقم ١٠٧٦٥) .

ومن طريقه الطبراني في الموضع السابق . =

.....

= وابن عبدالبر في التمهيد (١/ ٢٣٠) .
وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/ ٢٦٧) .
وأبو داود في سننه (٣/ ٢٩٠ ــ ٢٩١ و٨٢٤ ــ ٨٢٥ رقم ٢٨٧٠ و٣٥٦٥) في الوصايا، باب ما جاء في الوصية للوارث، وفي البيوع، باب في تضمين العارية .
ومن طريقه البيهقي في سننه (٦/ ٢٦٤) في الوصايا، باب نسخ الوصية للوالدين والأقربين الوارثين .
وأخرجه الترمذي (٦/ ٣٠٩ ــ ٣١٢ رقم ٢٢٠٣) في الوصايا، باب ما جاء: «لا وصية لوارث» .
وابن ماجه (٢/ ٩٠٥ رقم ٢٧١٣) في الوصايا، باب لا وصية لوارث .
وأخرجه الدولابي في الكنى (١/ ٦٤) .
والطبراني في الموضع السابق .
وابن عدي في الكامل (١/ ٢٩٠) .
والدارقطني في سننه (٣/ ٤٠ ــ ٤١ رقم ١٦٦) .
والبيهقي في سننه (٦/ ٢٤٤) في الفرائض، باب من جعل ما فضل عن أهل الفرائض..
جميعهم عن إسماعيل بن عياش، به مثله .
قال الترمذي: «هذا حديث حسن» .
وقال الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير (٣/ ١٠٦): «هو حسن الإسناد» .
وقد ذهب بعض أهل العلم إلى أن قوله ﷺ: «لا وصية لوارث» لا يثبت فيه حديث من جهة الإسناد، إلا أن الإجماع حاصل على القول به .
قال البيهقي (٦/ ٢٦٤): (قال الشافعي: وروى بعض الشاميين حديثاً ليس مما يثبته أهل الحديث؛ بأن بعض رجاله مجهولون، فرويناه عن النبي ﷺ منقطعاً، واعتمدنا على حديث أهل المغازي عامة؛ أن النبي ﷺ قال عام الفتح: «لا =

[٢٥٤] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا يونس[١]، وحُميد[٢]، عن الحسن ، أنه كان يقول: من أوصى لغير ذي قرابته، فللذين أوصى لهم ثلث الثلث، ولقرابته (ثلثا)[٣] الثلث .

= وصية لوارث»، واجماع العامة على القول به) .

قلت: والظاهر أن الحديث الذي عناه الشافعي بقوله: «بأن بعض رجاله مجهولون فروياه عن النبي ﷺ منقطعاً...» هو الحديث الذي أخرجه البيهقي (٦/ ٢٦٥) من طريق عبدالرحمن بن يزيد بن جابر، عن سعيد بن أبي سعيد شيخ بالساحل، قال: حدثني رجل من أهل المدينة، قال: إني لَتَحْتَ ناقة رسول الله ﷺ...، فذكره .

قال البيهقي عقبه: «وقد روي هذا الحديث من أوجه أخر كلها غير قوية، والاعتماد على الحديث الأول، وهو رواية ابن أبي نجيح، عن عطاء، عن ابن عباس، وعلى ما ذكره الشافعي من نقل أهل المغازي، مع إجماع العامّة على القول به، والله أعلم» .أ.هـ.

وحديث ابن عباس الذي عناه البيهقي سبق تخريجه في الحديث السابق، وهو قوله رضي الله عنه: «كان المال للولد، وكانت الوصية للوالدين، فنسخ الله من ذلك ما أحب، فجعل للذكر مثل حظ الأنثيين، وجعل للأبوين لكل واحد منهما السدس، وجعل للمرأة الثمن والربع، وللزوج الشطر والربع» .

وهذا يشهد بمعناه لما نحن بصدده، وعليه فقوله ﷺ: «لا وصية لوارث» صحيح لغيره، والله أعلم .

(١) هو ابن عبيد .

(٢) هو ابن أبي حميد الطويل .

(٣) في الأصل: (ثلثي)، وكذا في الموضع الآتي من كتاب الوصايا، والتصويب من سنن البيهقي؛ حيث أخرج الأثر من طريق المصنف .

[٢٥٤]سنده صحيح، وحميد الطويل تقدم في الحديث [٤٣] أنه مدلِّس، لكن تابعه=

[قوله تعالى: ﴿فَمَنْ خَافَ مِن مُّوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾]

[٢٥٥] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن حميد، عن مجاهد، أنه كان يقرأ: ﴿فمن خاف من موصٍ جنفاً﴾ .

= هنا يونس بن عبيد وكان المصنف قد أخرج الحديث في كتابا الوصايا، باب هل يوصي الرجل من ماله بأكثر من الثلث (١/ ٩٣ رقم ٣٥٥/ المطبوع)، كما هنا بتمامه، إلا أنه قال: «لغير ذي قرابة» بدل قوله: «لغير ذي قرابته»، وفيه: «ثلثي» كما في الأصل هنا بدل قوله: «ثلثا» .

وأخرجه البيهقي في سننه (٦/ ٢٦٥) في الوصايا، باب نسخ الوصية للوالدين والأقربين الوارثين، من طريق المصنف بمثل لفظه هنا سواء .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٣/ ٣٨٨ رقم ٢٦٣٨) من طريق يعقوب ابن إبراهيم، عن هشيم، عن حميد، عن الحسن، به نحوه .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١١/ ١٦٥ ــ ١٦٦ رقم ١٠٨٣١) من طريق معتمر، عن حميد، عن الحسن، به بمعناه .

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٩/ ٨٣ رقم ١٦٤٣٣) .

وابن أبي شيبة (١١/ ١٦٤ و١٦٧ رقم ١٠٨٢٥ و١٠٨٣٤) .

وابن جرير (٣/ ٣٨٧ ــ ٣٨٨ رقم ٢٦٣٧) .

أما عبدالرزاق فمن طريق معمر، وأما ابن أبي شيبة فمن طريق معتمر بن سليمان عن أبيه، ومن طريق همام، وأما ابن جرير فمن طريق معاذ بن هشام الدستوائي عن أبيه، جميعهم ــ معمر، وسليمان التيمي، وهمام، وهشام ــ، عن قتادة، عن الحسن، به بمعناه، عدا لفظ معمر فنحوه .

وذكر السيوطي قول الحسن هذا في الدر (١/ ٤٢٣) وعزاه لعبدالرزاق وعبد ابن حميد .

٢٥٥] سنده رجاله ثقات، إلا أنه ضعيف؛ لأن فيه حميدَ الطويل وهو مدلس كما=

[٢٥٦] حدثنا سعيد، قال: نا هُشيم، قال: نا جُوَبْير[١]، عن الضَّحّاك - في قوله عز وجل: ﴿فمن خاف من موصٍ جنفاً﴾ -، قال **الحَيْف - أو الجَنَف[٢] -: الخطأ، والإثم: العمد .**

[٢٥٧] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن ابن طاوس[٣]، عن أبيه، قال:[٤] **أن يوصي لولد ابنته، وهو يريد ابنته .**

= في الحديث [٤٣]، ولم يصرح بالسماع هنا .
وأما القراءة فلم تضبط هنا، والأظهر أنها: «موصٍ» بالتخفيف كما هي قراءة الجميع عدا حمزة والكسائي وأبي بكر، فإنهم قرأوا: (فمن خاف من مُوَصٍّ) بالتشديد./ انظر حجة القراءات (ص ١٢٤) .

(١) تقدم في الحديث [٩٣] أنه ضعيف جداً .

(٢) في النهاية في غريب الحديث (١/ ٣٠٧): الجنف: المَيْل والجَوْر .

[٢٥٦]سنده ضعيف جداً لشدة ضعف جويبر .
وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٣/ ٤٠٦ رقم ٢٧٠٨) من طريق يعقوب ابن إبراهيم، قال: حدثنا هشيم، قال: أخبرنا جويبر، عن الضحاك قال: الجنف: الخطأ، والإثم: العمد .
ثم أخرجه الطبري (٣/ ٤٠٨ رقم ٢٧١٩) من طريق عبيد بن سليمان، عن الضحاك بمثل سابقه، إلا أنه ــ أي الطبري ــ علقه بقوله: «حُدِّثت عن الحسين ابن الفرج»، ولم يذكر شيخه .

(٣) هو عبدالله بن طاوُس بن كيسان اليماني .

(٤) يعني في قوله تعالى: ﴿فمن خاف من موصٍ جنفاً أو إثماً﴾ .

[٢٥٧]سنده صحيح .
وأخرجه عبدالرزاق في تفسيره (١/ ٦٩) فقال: نا ابن عيينة...، فذكره بلفظ: «هو الرجل يوصي لولد ابنته» .
ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن جرير في تفسيره (٣/ ٤٠٢ رقم ٢٧٠١) .
وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ١١٥/ ب) من طريق ابن المقريء،=

[٢٥٨] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا داود بن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: **الجَنَف في الوصية والإضرار فيها من الكبائر** .

[٢٥٩] حدثنا سعيد، قال: نا خالد، عن داود، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: **الجنف في الوصية والإضرار فيها من الكبائر** .

[٢٦٠] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن داود بن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: **الجنف ـ أو الحيف ـ في الوصية والإضرار فيها من الكبائر** .

= عن ابن عيينة، به مثل لفظ عبدالرزاق .

وأخرجه ابن جرير في الموضع السابق برقم (٢٧٠٠) من طريق ابن جريج، قال: أخبرني ابن طاووس، عن أبيه أنه كان يقول: جنفه وإثمه: أن يوصي الرجل لبني ابنه ليكون المال لأبيهم، وتوصي المرأة لزوج ابنتها ليكون المال لابنتها، وذو الوارث الكثير والمال قليل، فيوصي بثلث ماله كله، فيصلح بينهم الموصى إليه أو الأمير. قلت: أفي حياته، أم بعد موته؟ قال: ما سمعنا أحداً يقول إلا بعد موته، وإنه ليوعظ عند ذلك .

[٢٥٨ و٢٥٩ و٢٦٠] أسانيدها صحيحة .

وقد أخرجها المصنف في الوصايا من سننه المطبوع (١/ ٩٠ رقم ٣٤٢ و٣٤٣ و٣٤٤) بمثل ما هنا، إلا أنه سقط من الحديث الأول قوله: «عن ابن عباس»، وفي الثالث قال: «الحيف والجنف» .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٤٢٦) و(٢/ ٤٥٢) وعزاه للمصنف وسفيان بن عيينة وابن أبي شيبة في المصنف وعبد بن حميد والنسائي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في سننه .

وقد أخرجه البيهقي في سننه (٦/ ٢٧١) في الوصايا، باب ما جاء في قوله=

.....

= عز وجل: ﴿وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافاً خافوا عليهم﴾ وما ينهى عنه من الإضرار في الوصية، أخرجه من طريق المصنف، عن هشيم، به مثله .

وأخرجه سفيان الثوري في تفسيره (ص ٩١ رقم ٢٠٤) عن شيخه داود بن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: الضرار عند الوصية من الكبائر، ثم قرأ: ﴿غير مضارّ وصية من الله﴾ إلى قوله عز وجل: ﴿عذاب مهين﴾ [الآيات: ١٢ و١٣ و١٤ من سورة النساء].

ومن طريق سفيان الثوري أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٩/ ٨٨ رقم ١٦٤٥٦) .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١١/ ٢٠٤ و٢٠٥ رقم ١٠٩٨٠ و١٠٩٨٣) .

والنسائي في تفسيره (١/ ٣٦٤ ــ ٣٦٥ رقم ١١٢) .

وابن جرير الطبري في تفسيره (٨/ ٦٥ رقم ٨٧٨٣ و٨٧٨٤ و٨٧٨٥ و٨٧٨٦) .

وابن المنذر في تفسيره كما في هامش تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ل ١١٥/ ب) .

وابن أبي حاتم في الموضع السابق من تفسيره .

أما ابن أبي شيبة فمن طريق عبدالله بن إدريس وأبي خالد الأحمر، وأما النسائي فمن طريق علي بن مسهر، وأما ابن جرير فمن طريق عبيدة بن حميد وإسماعيل ابن إبراهيم بن عليّة ويزيد بن زريع وبشر بن المفضل وعبدالوهاب الثقفي ومحمد ابن أبي عدي وعبدالأعلى بن عبدالأعلى، وأما ابن المنذر فمن طريق زهير بن معاوية، وأما ابن أبي حاتم فمن طريق عائذ بن حبيب، جميعهم عن داود بن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس، به موقوفاً عليه .

وهذا جمٌّ غفير من الرواة رووه عن داود موقوفاً، ومنهم أئمة من كبار الحفاظ مثل هشيم بن بشير وخالد بن عبدالله الطحّان وسفيان بن عيينة وسفيان الثوري وغيرهم . =

.....

= فخالفهم عمر بن المغيرة المصِّيصي، فرواه عن داود، عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعاً .

أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٨/ ٦٦ رقم ٨٧٨٨) .

وابن أبي حاتم في الموضع السابق من تفسيره و(٢/ ل ١٣١/ أو ب) .

والعقيلي في الضعفاء (٣/ ١٨٩) .

والأزدي في الضعفاء كما في تهذيب التهذيب (١/ ٢٢٠) .

والدارقطني في سننه (٤/ ١٥١) .

وابن مردويه في تفسيره كما في تفسير ابن كثير (١/ ٢١٣) .

والبيهقي في الموضع السابق من سننه .

قال ابن كثير في تفسيره (١/ ٤٦١): «قال ابن جرير: والصحيح الموقوف» .

وقال العقيلي بعد أن رواه: «هذا رواه الناس عن داود موقوفاً، لا نعلم رفعه غير عمر بن المغيرة» .

وقال البيهقي: «هذا هو الصحيح موقوف، وكذلك رواه ابن عيينة وغيره عن داود موقوفاً، وروى من وجه آخر مرفوعاً، ورفعه ضعيف» .

وقال الحافظ ابن كثير: «وهذا في رفعه أيضاً نظر» .

وقال الحافظ ابن حجر في التهذيب (١/ ٢٢٠) في ترجمة إسحاق بن إبراهيم الفراديسي الدمشقي: «روى له الأزدي في الضعفاء حديثاً عن عمر بن المغيرة، عن داود بن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس رفعه: الضرار في الوصية من الكبائر، قال الأزدي: المحفوظ من قول ابن عباس لا يرفعه . قلت ـــ القائل ابن حجر ـــ: عمر ضعيف جداً، فالحمل فيه عليه، وقد رواه الثوري وغيره عن داود موقوفاً».أ.هـ، والله أعلم .

[قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾]

[٢٦١] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن سوَّار بن أبي حكيم[1]، عن عطاء - في قوله عز وجل: ﴿كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم﴾ -، قال: ثلاثة أيام من كل شهر .

---

(١) هو سوَّار بن أبي حكيم الخراساني خَتَن عطاء بن أبي رباح ويروي عنه، وعنه سفيان بن عيينة فقط، مجهول، ذكره البخاري في تاريخه (٤/ ١٦٨ رقم ٢٣٥٧) وسكت عنه، وبيض له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤/ ٢٧٣ رقم ١١٧٨)، وذكره ابن حبان في الثقات (٦/ ٢٤٢) .

[٢٦١]سنده ضعيف لجهالة سوّار بن أبي حكيم، لكنه لم ينفرد به، بل تابعه ابن أبي نجيح، فالحديث حسن لغيره كما سيأتي .

وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٤/ ١٦٨) من طريق قتيبة، نا سفيان، عن سوار، عن عطاء: ﴿كتب عليكم الصيام﴾ قال: صيام ثلاثة أيام من كل شهر أيام معدودات.

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٣/ ٤١٤ رقم ٢٧٢٧) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ١١٧/ ب) .

أما ابن أبي حاتم فمن طريق أبيه، وأما ابن جرير فمن طريق شيخه المثنى بن إبراهيم الآملي، كلاهما عن أبي حذيفة موسى بن مسعود النهدي، عن شبل، عن ابن أبي نجيح، عن عطاء قال: كان عليهم الصيام ثلاثة أيام من كل شهر، ولم يسمِّ الشهر، أيام معدودات .

قال: وكان هذا صيام الناس قبل، ثم فرض الله عز وجل على الناس شهر رمضان.

هذا لفظ ابن جرير، ولفظ ابن أبي حاتم نحوه .

وهذا إسناد ضعيف .

فابن أبي نجيح تقدم في الحديث [١٨٤] أنه ثقة، إلا أنه ربما دلس، ولم يصرح بالسماع في هذه الرواية .

وأبو حذيفة موسى بن مسعود النَّهدي ـــ بفتح النون ـــ، البصري، يروي عن عكرمة بن عمّار وإبراهيم بن طهمان وسفيان الثوري وشبل بن عبّاد وغيرهم،=

.....

= روى عنه البخاري ويعقوب بن سفيان وأبو حاتم الرازي وغيرهم، وهو صدوق، إلا أنه سيء الحفظ، وكان يُصحِّف. قال الأثرم: قلت لأحمد: أليس هو من أهل الصدق؟ قال: أما من أهل الصدق فنعم، وقال الجوزجاني: سمعت أحمد يقول: كأنّ سفيان الذي يروى عنه أبو حذيفة ليس هو سفيان الثوري الذي يحدث عنه الناس، وقال عبدالله بن أحمد: سمعت أبي يقول: «قبيصة أثبت منه حديثاً في سفيان، أبو حذيفة شبه لا شيء»، وقال بندار: «موسى بن مسعود ضعيف في الحديث، كتبت عنه كثيراً ثم تركته»، وقال ابن محرز، عن ابن معين: «لم يكن من أهل الكتاب»، فقيل له: إن بنداراً يقع فيه، قال يحيى: «هو خير من بندار ومن ملء الأرض مثله»، وقال العجلي: «ثقة صدوق»، وقال أبو حاتم: «صدوق معروف بالثوري...، ولكن كان يصحف»، وقال ابن سعد: «كان كثير الحديث ثقة إن شاء الله تعالى، وكان حسن الرواية عن عكرمة بن عمار، والثوري، وزهير بن محمد»، وقال الدارقطني: «كثير الوهم تكلموا فيه» وكانت وفاته سنة عشرين أو إحدى وعشرين ومائتين. أ.هـ من الجرح والتعديل (٨/ ١٦٣ ــ ١٦٤ رقم ٧٢٣)، والتهذيب (١٠/ ٣٧٠ ــ ٣٧١ رقم ٦٥٧)، والتقريب (ص ٥٥٤ رقم ٧٠١٠) .

فقول عطاء هذا بمجموع طريقي سوار وابن أبي نجيح يكون حسناً لغيره، إلا أنه قول مرجوح، فإن ابن جرير الطبري في تفسيره (٣/ ٤١٠ ــ ٤١٧) استعرض قول من قال بقول عطاء وغيره من الأقوال، ثم قال:

«وأولى ذلك بالصواب عندي قول من قال: عنى الله جل ثناؤه بقوله: ﴿أياماً معدودات﴾: أيام شهر رمضان، وذلك أنه لم يأت خبر تقوم به حجّة بأن صوماً فُرض على أهل الإسلام غير صوم شهر رمضان ثم نسخ بصوم شهر رمضان، وأن الله تعالى قد بيّن في سياق الآية أن الصيام الذي أوجبه جل ثناؤه علينا هو صيام شهر رمضان دون غيره من الأوقات، بإبانته عن الأيام التي أخبر أنه كتب علينا صومها بقوله: ﴿شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن﴾ ، =

[٢٦٢] حدثنا سعيد، قال: نا أبو معاوية، عن حجّاج بن أَرْطَأَةْ، عن أبي جعفر[١]، قال: نَسَخ شهرُ رمضان كلَّ صوم .

= فمن ادّعى أن صوماً كان قد لزم المسلمين فرضه غير صوم شهر رمضان الذي هم مجمعون على وجوب فرض صومه، ثم نُسخ ذلك، سئل البرهان على ذلك من خبر تقوم به حجة، إذ كان لا يعلم ذلك إلا بخبر يقطع العذر .

وإذا كان الأمر في ذلك على ما وصفنا للذي بينا، فتأويل الآية: كتب عليكم أيها المؤمنون الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون، أياماً معدودات هي شهر رمضان. وجائز أيضاً أن يكون معناه: (كتب عليكم الصيام): كتب عليكم شهر رمضان .

وأما المعدودات، فهي التي تُعدُّ مبالغها وساعات أوقاتها، ويعني بقوله: (معدودات): محصيات». أ.هـ .

وقال أبو جعفر النحاس في ناسخه (ص ٢٥): «قال مجاهد: كتب الله صوم شهر رمضان على كل أمة، وقال قتادة: كتب الله صوم شهر رمضان على من قبلنا وهم النصارى. قال أبو جعفر [النحاس]: وهذا أشبه ما في هذه الآية...، أما قول عطاء: إنها ناسخة لصوم ثلاثة أيام، فغير معروف».أ.هـ والله أعلم .

(١) هو محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، أبو جعفر البَاقِر، يروي عن أبيه وجَدَّيْه الحسن والحسين وعمّ أبيه: محمد بن الحنفيّة وعن ابن عباس وجابر بن عبدالله وغيرهم، روى عنه ابنه جعفر وأبو إسحاق السبيعي والأعرج والزهري وحجاج بن أرطأة وغيرهم، وهو ثقة فاضل، روى له الجماعة، وقال ابن سعد: «كان ثقة كثير الحديث»، ووثقه العجلي، وقال ابن البرقي: «كان فقيهاً فاضلاً» وكانت وفاته سنة أربع عشرة ومائة، ومولده على الأرجح سنة ست وخمسين للهجرة.أ.هـ من تاريخ الثقات للعجلي (ص ٤١٠ رقم ١٤٨٦)، والتهذيب (٩/ ٣٥٠ ـــ ٣٥٢ رقم ٥٨٠)، والتقريب (ص ٤٩٧ رقم ٦١٥١) . =

[قوله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ۖ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُۥ ۚ وَأَن تَصُومُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾]

[٢٦٣] حدثنا سعيد، قال: نا يعقوب بن عبدالرحمن(١)، عن عبدالرحمن بن حَرْمَلَة(٢)، عن سعيد بن المسيّب - في قوله عز وجل: ﴿**وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين**﴾ -، قال: **هو الكبير الذي كان يصومه، فعجز، والمرأة الحُبْلَى التي يَشُقُّ عليها، (فعليهما)(٣) طعام مسكين كل يوم حتى ينقضي شهر رمضان**.

---

[٢٦٢]سنده ضعيف لأجل حجاج بن أرطأة فإنه صدوق كثير الخطأ والتدليس كما في الحديث [١٧٠]، ولم يصرح بالسماع هنا.

وقول أبي جعفر هذا ذكره السيوطى في الدر (١/ ٤٢٩) بمثل ما هنا وعزاه للمصنِّف سعيد بن منصور فقط.

(١) هو يعقوب بن عبدالرحمن بن محمد بن عبدالله بن عبدٍ القاريّ ــ بتشديد التحتانية ــ، المدني، نزيل الإسكندرية، حليف بني زهرة، روى عن أبيه وزيد ابن أسلم وموسى بن عقبة وغيرهم، روى عنه عبدالله بن وهب وقتيبة بن سعيد وسعيد بن منصور وغيرهم، وهو ثقة روى له الجماعة عدا ابن ماجه؛ فقد وثقه أحمد وابن معين، وذكره ابن حبان في ثقاته، وكانت وفاته سنة إحدى وثمانين ومائة./ انظر الجرح والتعديل (٩/ ٢١٠ رقم ٨٧٧)، والتهذيب (١١/ ٣٩١ ــ ٣٩٢ رقم ٧٥٤)، والتقريب (ص ٦٠٨ رقم ٧٨٢٤).

ولم أجد من نصّ على أن يعقوب روى عن عبدالرحمن بن حرملة، وسماعه منه محتمل جداً، فكلاهما مدني، وقد تعاصرا كما يتضح من تاريخ وفاتيهما.

(٢) هو عبدالرحمن بن حَرْملة بن عمرو بن سَنَّة ــ بفتح المهملة وتثقيل النون ــ، الأَسْلمي، أبو حَرْملة المدني، روى عن سعيد بن المسيب وعمرو بن شعيب=

.....

= وحنظلة بن علي الأسلمي وغيرهم، روى عنه الثوري والأوزاعي والإمام مالك وإسماعيل بن علية وغيرهم، وهو صدوق ربما أخطأ، قال هو عن نفسه: «كنت سيء الحفظ ــ أو: كنت لا أحفظ ــ، فرخّص لي سعيد بن المسيب في الكتابة»، وضعفه يحيى القطان، وقال أبو حاتم: «يكتب حديثه ولا يحتج به»، وقال الساجي: «صدوق يهم في الحديث»، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «يخطيء»، ووثقه ابن معين، وقال النسائي: «ليس به بأس»، وكانت وفاته سنة خمس وأربعين ومائة.أ.هـ من الكامل لابن عدي (٤/ ١٦١٨)، والتهذيب (٦/ ١٦١ رقم ٣٢٧)، والتقريب (ص ٣٣٩ رقم ٣٨٤٠) .

(٣) في الأصل: (فعليها) والتصويب من الموضع الآتي من سنن البيهقي فإنه رواه من طريق المصنف .

[٢٦٣] سنده ضعيف لضعف عبدالرحمن بن حرملة من قبل حفظه .

وأخرجه البيهقي في سننه (٤/ ٢٧١ ــ ٢٧٢) في الصيام، باب الشيخ الكبير لا يطيق الصوم ويقدر على الكفارة يفطر ويفتدي، أخرجه من طريق المصنف، به، ولفظه بعد أن ذكر الآية: (قال: هو الكبير الذي كان يصوم فيعجز، والمرأة الحبلى يشق عليها، فعليهما طعام مسكين لكل يوم حتى ينقضي شهر رمضان) .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٣/ ٤٢٩ رقم ٢٧٦٤) من طريق حاتم ابن إسماعيل، عن عبد الرحمن بن حرملة، به نحوه .

وأخرجه ابن حزم في المحلى (٦/ ٤٠٢) من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن عبدالرحمن بن حرملة، به نحوه .

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/ ٢٢٤ رقم ٧٥٨٥) من طريق شيخه إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي، عن صفوان بن سليم، عن ابن المسيب قال: هي في الشيخ الكبير، إذا لم يطق الصيام، افتدى مكان كل يوم: إطعام مسكين مدّاً من حنطة .

[٢٦٤] حدثنا سعيد، قال: نا عتّاب بن بشير، عن خُصَيْف، عن زياد ابن أبي مريم[١] - في قوله عز وجل: ﴿**وعلى الذين يطيقونه**﴾ - **يعني: من الذين بلغوا الأعمال، فوجب عليهم الصيام، فمن كان من هؤلاء به عِلَّة من مرض أو عُطاس، أوْ ذا عِلَّة من رجل أو لمرأة معنورة، فترك الصيام، أو الشيخ الكبير، فعليه فدية: طعام مسكين لكل يوم،: ﴿فمن تطوَّع خيراً﴾، يعني: يطعم كل يوم مسكينين، وأن تصوموا خير لكم من ذلك .**

= لكن هذه متابعة لا يفرح بها، بل هي موضوعة، فإن شيخ عبدالرزاق إبراهيم ابن محمد بن أبي يحيى الأسلمي أبا إسحاق المدني كذاب، قال يحيى القطان: سألت مالكاً عنه: أكان ثقة؟ قال: لا، ولا ثقةً في دينه، وقال عبدالله بن الإمام أحمد عن أبيه: «كان قدرياً معتزلياً جهمياً كل بلاءٍ فيه»، وقال مرة: «لا يكتب حديثه، ترك الناس حديثه، كان يروي أحاديث منكرة لا أصل لها، وكان يأخذ أحاديث الناس يضعها في كتبه»، وقال البخاري: «جهمي تركه ابن المبارك والناس»، وقال بشر بن المفضل: «سألت فقهاء المدينة عنه، فكلهم يقولون: كذاب»، وكذبه أيضاً يحيى بن سعيد القطان، وابن المديني، وابن معين، وأبو حاتم، وابن حبان، وقال البزار: «كان يضع الحديث، وكان يوضع له مسائل فيضع لها إسناداً».أ.هـ من الجرح والتعديل (٢/ ١٢٥ ــ ١٢٧ رقم ٣٩٠)، والتهذيب (١/ ١٥٨ ــ ١٦١ رقم ٢٨٤) .

(١) هو زياد بن أبي مريم الجَزَرِي، يروي عن عبدالله بن معقل، وعنه عبدالكريم الجَزَري، وهو ثقة؛ وثقه العجلي والدارقطني وذكره ابن حبان في الثقات. وقد جمع البخاري بينه وبين زياد بن الجراح، فجعل اسم أبي مريم: الجراح، واختار أنهما رجل واحد، وتبعه على ذلك ابن حبان في الثقات، والأرجح أنهما اثنان، وهذا ما رجحه الحافظ ابن حجر، وقَبْله أبو حاتم الرازي./ انظر الجرح =

.....

= والتعديل (٣/ ٥٢٧ و٥٤٦ رقم ٢٣٨٣ و٢٤٦٥)، والتهذيب (٣/ ٣٨٤ ــ ٣٨٥ رقم ٧٠١) .

ومنشأ اللبس بين هذين الراويين: أن عبدالكريم الجزري روى حديث ابن مسعود مرفوعاً: «الندم توبة»، واختلف الرواة عن عبدالكريم، فمنهم من رواه عنه، عن زياد بن أبي مريم، عن عبدالله بن معقل، عن ابن مسعود، ومنهم من رواه عنه، عن زياد بن الجراح، عن ابن معقل، عن ابن مسعود، وقد تطرق لهذا الاختلاف جمع من المتقدمين والمتأخرين، ومنهم الشيخ عبدالرحمن المعلمي رحمه الله، فإنه ذهب إلى الجمع بين الروايتين، فذكر هذا الاختلاف في حاشيته على التاريخ الكبير للبخاري (٣/ ٣٧٤ ــ ٣٧٥) وحاشيته على الموضح لأوهام الجمع والتفريق للخطيب البغدادي (١/ ٢٦٣)، وأطال الكلام جداً في حاشيته على الموضح، وفي الآخر قال: «ويظهر لي أن الحديث سمعه عبدالكريم من كلا الرجلين ــ زياد بن أبي مريم، وزياد بن الجراح مولى عثمان ــ، فحدث به في الجزيرة عن ابن الجراح لأنه أشهر عندهم وأنبه، وله عقب عندهم، وكذلك بالحجاز؛ لأن مولى عثمان حجازي، ولذلك قال: زياد مولى عثمان، وحدث به في الكوفة عن زياد بن أبي مريم؛ لأنه كوفي معروف عندهم...» الخ، وهذا ما رآه الشيخ المعلمي: أن ابن أبي مريم كوفي، والذي في التهذيب والتقريب (ص ٢٢١ رقم ٢٠٩٩) ذكر أنه جَزَري، فلعله تحوّل إلى الكوفة .

[٢٦٤] سنده ضعيف؛ خصيف تقدم في الحديث [٢٠٤] أنه صدوق سيء الحفظ، ورواية عتاب بن بشير عنه منكرة، وهذا الحديث من روايته عنه .

[٢٦٥] حدثنا سعيد، قال: نا خالد بن عبدالله، عن عِمْران بن حُدَيْر[١]، عن عكرمة أنه كان يقرأ: ﴿**وعلى الذين يُطَوَّقُونَهُ**﴾[٢]، **وقال: لو كان: ﴿يطيقونه﴾ إذاً صاموا .**

[٢٦٦] حدثنا سعيد، قال: نا مروان بن معاوية، قال: نا عمران بن حُدَيْر، عن عكرمة كان يقرأ: ﴿**وعلى الذين يُطَوَّقُونَهُ**﴾، **ويقرأ: إن الذين يطيقونه هم الذين يصومونه، والذين (يُطَوَّقونَهُ)[٣] هم الذين ضعفوا، عليهم الفدية .**

---

(١) هو عمران بن حُدَيْر ــ بمهملات، مُصَغَّر ــ، أبو عُبيدة السَّدوسي البصري، روى عن أبي مجلز وأبي قلابة وأبي عثمان النَّهْدي وعبدالله بن شقيق وعكرمة وغيرهم، روى عنه هنا خالد بن عبدالله ومروان بن معاوية، وروى عنه أيضاً شعبة والحمّادان ووكيع وغيرهم، وهو ثقة ثقة، قال يزيد بن هارون: «أصدق الناس»، وذكره شعبة فقال: «كان شيئاً عجباً»، كأنه يثبته، وقال الإمام أحمد: «بخ بخ ثقة»، وقال ابن المديني: «ثقة، من أوثق شيخ بالبصرة»، ووثقه ابن سعد وابن معين وابن نمير وأحمد بن صالح والنسائي وغيرهم، زاد ابن سعد: «كثير الحديث»، وكانت وفاته سنة تسع وأربعين ومائة.أ.هـ من الجرح والتعديل (٦/ ٢٩٦ ــ ٢٩٧ رقم ١٦٤٧)، والتهذيب (٨/ ١٢٥ رقم ٢١٧)، والتقريب (ص ٤٢٩ رقم ٥١٤٨) .

(٢) في الأصل: «يطيقونه»، والذي يظهر ــ والله أعلم ــ أن الصواب: «يُطَوَّقُونَهُ» كما في باقي الروايات الآتية في التخريج، وبه يستقيم المعنى، وهي القراءة المشهورة عن ابن عباس رضي الله عنهما، وعكرمة تلقّاها عن ابن عباس كما أخرجه ابن جرير في تفسيره (٣/ ٤٣٠ رقم ٢٧٦٦) من طريق شيخه هَنَّاد ابن السَّري، عن علي بن مُسْهِر، عن عاصم بن سليمان الأَحْوَل، عن عكرمة، عن ابن عباس أنه كان يقرأ: ﴿وعلى الذين يُطوقونه فدية طعام مسكين﴾، قال: فكان يقول: هي للناس اليوم قائمة .
وهذا إسناد صحيح . =

.....

= وقال القرطبي في تفسيره (٢/ ٢٨٦ ــ ٢٨٧): «قوله تعالى: ﴿وعلى الذين يُطيقونه﴾، قرأ الجمهور بكسر الطاء وسكون الياء، وأصله: (يطْوقونه) نُقلت الكسرة إلى الطاء، وانقلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها، وقرأ حُميد على الأصل من غير اعتلال، والقياس الاعتلال. ومشهور قراءة ابن عباس: (يُطَوَّقونه)؛ بفتح الطاء مخففة، وتشديد الواو، بمعنى: يُكَلَّفونه».أ.هـ .

(٣) في الأصل: «يطيقونه»، وانظر التعليق السابق .

[٢٦٥ و٢٦٦] سنداهما صحيحان .

وذكره السيوطي في الدر (١/ ٤٣٣) وعزاه للمصنف وأبي داود في ناسخه وابن جرير .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٣/ ٤٣٠ رقم ٢٧٧١) من طريق وكيع، عن عمران بن حدير، عن عكرمة قال: (الذين يطيقونه) يصومونه، ولكن الذين (يُطوَّقونه) يعجزون عنه .

وأخرجه أيضاً (٣/ ٤٣٣ رقم ٢٧٨٧) من طريق حماد بن سلمة، عن عمران ابن حدير، عن عكرمة أنه كان يقرؤها: (وعلى الذين يطيقونه) فأفطروا .

وأخرجه ابن أبي داود في المصاحف (ص ٩٩) من طريق حماد بن سلمة أيضاً ، عن عمران بن حدير، عن عكرمة أنه كان يقرؤها: (وعلى الذين يُطَوَّقونه).

وأخرجه أبو عبيد في الفضائل (ص ٢٣٦ رقم ٥٦٢) من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن علية، عن أيوب، عن عكرمة أنه كان يقرأ: (وعلى الذين يطوّقونه) وقال: يكلفونه ولا يطيقونه .

وأخرجه ابن جرير برقم (٢٧٦٩) من طريق عبدالوهاب، عن أيوب، عن عكرمة أنه قال في هذه الآية: (وعلى الذين يطوَّقونه) ــ وكذلك كان يقرؤها ــ: إنها ليست منسوخة، كُلِّف الشيخ الكبير أن يفطر ويطعم مكان كل يوم مسكيناً.

وبنحو هذا اللفظ ذكره السيوطي في الدر (١/ ٤٣٣) وعزاه لوكيع وعبد بن حميد، وابن الأنباري . =

[٢٦٧] حدثنا سعيد، قال: نا عبدالرحمن بن زياد، عن شعبة، عن أيوب[١] وخالد[٢]، عن محمد بن سيرين، عن ابن عباس **أنه قرأ سورة البقرة على المنبر، ففسّرها، فلما أتى على هذه الآية قرأ: ﴿طعام مسكين﴾**[٣].

---

(١) هو ابن أبي تميمة السِّخْتِياني.

(٢) هو ابن مهران الحَذَّاء.

(٣) في الأصل: (مساكين) بلفظ الجمع، وما أثبته من المو ضع الآتي من الدر المنثور، وهو الثابت عن ابن عباس كما سيأتي.

[٢٦٧]سنده حسن؛ لأن عبدالرحمن بن زياد صدوق كما في ترجمته في الحديث رقم [٦].

وذكره السيوطي في الدر (١/ ٤٣٤) وعزاه للمصنف فقط، ووقع فيه: (طعام مسكين) بلفظ الإفراد، بخلاف ما في الأصل هنا، ففيه: (مساكين) بلفظ الجمع، والذي يترجح لي ــ والله أعلم ــ أن لفظ الافراد هو الصواب؛ فإنه جاء صحيحاً عن ابن عباس عند البخاري وغيره كما سيأتي، ولم يذكروا أنه قرأ بالجمع سوى ابن عمر ونافع وابن ذكوان كما في فتح الباري (٨/ ١٨١)، وابن عامر كما في حجة القراءات (ص ١٢٤)، وسيأتي عن ابن عمر برقم [٢٧٠].

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٤/ ٢٢٠ ــ ٢٢١ رقم ٧٥٧٢) عن معمر، عن أبان، عن ابن سيرين به نحوه، وفيه زيادة، ولم يذكر أنه قرأها على المنبر.

وأخرجه البخاري في صحيحه (٨/ ١٧٩ رقم ٤٥٠٥) في التفسير، باب: (أياماً معدودات...) الآية، من طريق زكريا بن إسحاق، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، سمع ابن عباس يقرأ: (وعلى الذين يطوَّقونه فدية طعام مسكين)، قال ابن عباس: ليست بمنسوخة، هو الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان أن يصوما، فليطعمان مكان كل يوم مسكيناً. =

.....

= وأخرجه النسائي في سننه (٤/ ١٩٠ ــ ١٩١) في الصيام، باب تأويل قول الله عز وجل: ﴿وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين﴾، وفي التفسير (١/ ٢١٨ ــ ٢١٩ و٢٢٠ رقم ٣٨ و٣٩) .

والطبراني في الكبير (١١/ ١٦٨ رقم ١١٣٨٨).

والدارقطني في سننه (٢/ ٢٠٥) .

والحاكم في المستدرك (١/ ٤٤٠) .

والبيهقي في سننه (٤/ ٢٧١) في الصيام، باب الشيخ الكبير لا يطيق الصوم ويقدر على الكفارة يفطر ويفتدي .

جميعهم من طريق وَرْقاء، عن ابن أبي نجيح، عن عمرو بن دينار، به بنحو لفظ البخاري، إلا أنه سقط من بعض أسانيد النسائي ابن أبي نجيح .

وصححه الدارقطني .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٣/ ٤٣١ و٤٣٣ رقم ٢٧٧٨ و٢٧٨٥) من طريق حماد بن سلمة وابن أبي نجيح، كلاهما عن عمرو بن دينار، به .

وللحديث عند ابن جرير طرق أخرى عن ابن عباس، فأخرجه برقم (٢٧٦٢) من طريق عطية العوفي، ورقم (٢٧٦٣ و٢٧٦٧ و٢٧٧٦ و٢٧٧٧ و٢٧٨١) من طريق مجاهد، ورقم (٢٧٦٦ و٢٧٨٣) من طريق عكرمة، ورقم (٢٧٨٠) من طريق علي بن أبي طلحة، جميعهم عن ابن عباس به بلفظ الإفراد، مع زيادة في ألفاظهم في ذكر الذي يطعم .

قال أبو زرعة ابن زَنْجلة في حجة القراءات (ص ١٢٤ ــ ١٢٥) :

«حجتهم في التوحيد في (المسكين): أن في البيان على حكم الواحد في ذلك: البيانَ عن حكم جميع أيام الشهر، وليس في البيان عن حكم إفطار جميع الشهر البيانُ عن حكم إفطار اليوم الواحد، فاختاروا التوحيد لذلك؛ إذ كان أوضح في البيان...، وحجة من قرأ: (مساكين) قوله قبلها: ﴿يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم﴾، ثم قال: (أياماً معدودات)،=

[٢٦٨] حدثنا سعيد، قال: نا عبدالرحمن[١]، عن شعبة، عن عمرو ابن مُرَّة، عن عبدالرحمن بن أبي ليلي، قال: هي منسوخة .

= فإذا كان ذلك كذلك، فالواجب أن تكون القراءة في: (المساكين) على الجمع، لا على التوحيد، وتأويل الآية: (وعلى الذين يطيقونه فدية أيام يفطر فيها إطعام مساكين)، ثم تحذف (أياماً) وتقيم (الطعام) مكانها» أ.هـ.

وانظر الحديث الآتي برقم [٢٦٩] .

(١) هو ابن زياد، صدوق كما تقدم في الحديث السابق .

[٢٦٨]سنده حسن لذاته، لكنه معلول من هذا الطريق؛ فإن عبدالرحمن بن زياد الرصاصي قد أخطأ فيه، فرواه عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن عبدالرحمن ابن أبي ليلى، من قوله، واختصر متن الحديث، ولم يوافقه أحد من الرواة على ذلك، وإن كان أصل الحديث قد اختلف في إسناده اختلافاً كثيراً كما سيأتي نقله عن الحافظ ابن حجر .

فالحديث مداره على عمرو بن مُرَّة، وروي عنه من ثلاثة طرق:

(١) طريق شعبة، عنه، وله عن شعبة أربعة طرق :

أ ــ طريق عبدالرحمن بن زياد الرَّصَاصي هذا الذي أخرجه المصنف عنه .

ب ــ طريق محمد بن جعفر غندر، عن شعبة .

أخرجه أبو داود في سننه (١/ ٣٤٤ ــ ٣٤٧ رقم ٥٠٦) في الصلاة، باب كيف الأذان .

وابن جرير الطبري في تفسيره (٣/ ٤١٥ ــ ٤١٦ و٤١٩ رقم ٢٧٣١ و٢٧٣٤) .

كلاهما من طريق شيخهما محمد بن المثنى، عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن عمرو بن مرة، قال: سمعت ابن أبي ليلى قال...، فذكر حديثاً طويلاً في الأذان والصيام، وفيه يقول ابن أبي ليلي: وحدثنا أصحابنا أن رسول الله ﷺ لما قدم المدينة أمرهم بصيام ثلاثة أيام، ثم أنزل رمضان، وكانوا قوماً لم يتعوَّدوا الصيام،=

.....

= وكان الصيام عليهم شديداً، فكان من لم يصم أطعم مسكيناً، فنزلت هذه الآية: ﴿فمن شهد منكم الشهر فليصمه﴾ فكانت الرخصة للمريض والمسافر، فأمروا بالصيام .

هذا سياق أبي داود، وأخرجه مقروناً برواية عمرو بن مرزوق الآتية، عن شعبة.

وأما الطبري، فإنه ساق سنده مثل سياق أبي داود إلى عمرو بن مرة، قال: حدثنا أصحابنا..، فذكر الحديث مقتصراً على موضع الشاهد منه وهو ما يتعلق بالصيام، بنحو رواية أبي داود .

وهذا السياق قد يتوهم منه أن عمرو بن مرة هو القائل: (حدثنا أصحابنا)، لكن ابن جرير ساق بعده ما يفيد أن قائل ذلك هو ابن أبي ليلي، فقال: (قال أبو موسى ــ يعني محمد بن المثنى ــ: قوله: قال عمرو بن مرة: حدثنا أصحابنا، يريد ابن أبي ليلي؛ كأن ابن أبي ليلي القائل: حدثنا أصحابنا) أ.هـ.

جـ ــ طريق عمرو بن مرزوق، عن شعبة .

أخرجه أبو داود مقروناً برواية محمد بن جعفر السابقة .

د ــ طريق أبي داود الطيالسي، عن شعبة، بنحو رواية محمد بن جعفر .

أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٣/ ٤١٦ و٤١٩ رقم٢٧٣٢ و٢٧٣٥) .

فجميع هؤلاء الرواة الثلاثة خالفوا عبدالرحمن الرصاصي في إسناد الحديث، فرووه موصولاً عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، قال: حدثنا أصحابنا، بينما رواه عبدالرحمن بن زياد موقوفاً على ابن أبي ليلي .

ورواية محمد بن جعفر غندر كافية في ترجيح ما ذكره على رواية عبدالرحمن ابن زياد، لأنه من أوثق الناس في شعبة كما في ترجمته في الحديث [١٦٧] .

(٢) طريق المسعودي عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة، عن عمرو بن مرة .

أخرجه أبو داود في الموضع السابق برقم (٥٠٧) .

وابن جرير (٣/ ٤١٤ و٤١٩ رقم٢٧٢٩ و٢٧٣٣) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ١١٦/ ب) . =

.....

= والحاكم في المستدرك (٢/ ٢٧٤) .

والبيهقي في سننه (٤/ ٢٠٠) في الصيام، باب ما قيل في بدء الصيام إلى أن نسخ بفرض صوم شهر رمضان.

أما أبو داود فمن طريق أبي داود الطيالسي ويزيد بن هارون، وأما ابن جرير فمن طريق يونس بن بكير، وأما ابن أبي حاتم فمن طريق يزيد بن هارون، وأما الحاكم فمن طريق هاشم بن القاسم، وأما البيهقي فمن طريق عاصم بن علي، جميعهم عن المسعودي، عن عمرو بن مرة، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن معاذ بن جبل قال: إن رسول الله ﷺ قدم المدينة فصام يوم عاشوراء، وثلاثة أيام من كل شهر. ثم إن الله عز وجل فرض شهر رمضان، فأنزل الله تعالى ذكره: ﴿يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام﴾ حتى بلغ: ﴿وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين﴾، فكان من شاء صام، ومن شاء أفطر وأطعم مسكيناً. ثم إن الله عز وجل أوجب الصيام على الصحيح المقيم، وثبت الإطعام للكبير الذي لا يستطيع الصوم، فأنزل الله عز وجل: ﴿فمن شهد منكم الشهر فليصمه، ومن كان مريضاً أو على سفر﴾ إلى آخر الآية، واللفظ لابن جرير .

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي .

وقال البيهقي: «هذا مرسل؛ عبدالرحمن لم يدرك معاذ بن جبل» .

قلت: والصواب رواية من رواه عن ابن أبي ليلى قال: حدثنا أصحاب محمد ﷺ هكذا دون تسمية أحد منهم، وأما هذا الطريق فقد أخطأ فيه المسعودي، وهو قد اختلط كما في ترجمته في الحديث رقم [٥١]، وجميع الذين رووا عنه هذا الحديث هنا هم ممن روى عنه بعد مااختلط، سوى يونس بن بكير فلم أجد من نص على أنه روى عنه قبل الاختلاط أو بعده .

(٣) طريق الأعمش، عن عمرو بن مرة .

أخرجه البخاري في صحيحه تعليقاً (٤/ ١٨٧) في الصوم، باب: ﴿وعلى الذين يطيقونه فدية﴾، فقال: وقال ابن نمير: حدثنا الأعمش، حدثنا عمرو بن مرّة،=

[٢٦٩] حدثنا سعيد، قال: نا هُشيم، قال: نا لَيْث، عن طاوُس، عن ابن عباس أنه كان يقرأ: ﴿فدية طعام مساكين﴾ .

= حدثنا ابن أبي ليلى، حدثنا أصحاب محمد ﷺ: نزل رمضان فشقّ عليهم، فكان من أطعم كل يوم مسكيناً ترك الصوم ممن يطيقه، ورُخِّص لهم في ذلك، فنسختها: (وأن تصوموا خير لكم)، فأمروا بالصوم .

وأخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (١/ ١١٧/ ب) .

والبيهقي في الموضع السابق من سننه .

وذكر الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٤/ ١٨٨) أن أبا نعيم أخرجه في مستخرجه، ثم أخرجه ابن حجر في تغليق التعليق (٣/ ١٨٥) من طريق أبي نعيم .

أما ابن أبي حاتم فمن طريق عيسى بن يونس، وأما البيهقي وأبو نعيم فمن طريق ابن نمير، كلاهما عن الأعمش، به نحو سياق البخاري .

وهذا الطريق أرجح من طريق المسعودي؛ لما تقدم عن حال المسعودي، ويؤيد هذا الطريق رواية شعبة السابقه .

قال الحافظ ابن حجر في الموضع السابق من الفتح: «واختلف في إسناده اختلافاً كثيراً، وطريق ابن نمير هذه أرجحها» .

ويشهد للحديث ما أخرجه البخاري في الموضع السابق من صحيحه برقم (١٩٤٩) عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قرأ: (فدية طعام مساكين)، قال: هي منسوخة .

وسيأتي هذا عن ابن عمر برقم [٢٧٠] .

وعليه فالحديث صحيح لغيره بهذه الطرق، لكن من رواية عبدالرحمن بن أبي ليلي، عن بعض الصحابة الذين لم يسمِّهم، والله أعلم .

[٢٦٩]هو منكر عن ابن عباس، فليث بن أبي سليم تقدم في الحديث [٩] أنه صدوق اختلط جداً، ولم يتميز حديثه فتُرك، ومع ذلك فالثابت عن ابن عباس أنه قرأها: (مسكين) بلفظ الإفراد كما سبق بيانه في الحديث رقم [٢٦٧] .

[٢٧٠] حدثنا سعيد، قال: نا هُشيم، عن عبيدالله[١]، عن نافع، عن ابن عمر أنه كان يقرأ: **(فدية طعام مساكين)** .

---

(١) هو عبيدالله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العُمَري، أبو عثمان المدني، أحد الفقهاء السبعة، روى عن أبيه وسالم بن عبدالله بن عمر ونافع مولى ابن عمر وغيرهم، روى عنه أخوه عبدالله وجرير بن حازم والحمّادان والسفيانان وشعبة وهشيم وغيرهم، وهو ثقة ثبت، قدّمه أحمد بن صالح على مالك في نافع، وقدمه ابن معين في القاسم عن عائشة على: الزهري عن عروة عنها، وقال أبو حاتم: «سألت أحمد بن حنبل عن مالك وعبيد الله وأيوب، أيهم أثبت في نافع؟ فقال: عبيدالله أثبتهم وأحفظهم وأكثرهم رواية»، وقال ابن سعد: «كان ثقة كثير الحديث حجة»، وقال النسائي، «ثقة ثبت»، ووثقه أبو زرعة وأبو حاتم، وروى له الجماعة، وكانت وفاته سنة سبع وأربعين ومائة، وقيل: أربع أو خمس وأربعين ومائة . أ.هـ من الجرح والتعديل (٥/ ٣٢٦ ــ ٣٢٧ رقم ١٥٤٥)، وتهذيب الكمال المخطوط (٢/ ٨٨٥ ــ ٨٨٦)، والتهذيب (٧/ ٣٨ ــ ٤٠ رقم ٧١)، والتقريب (ص ٣٧٣ رقم ٤٣٢٤) .

[٢٧٠]سنده فيه هشيم وهو مدلِّس كما في ترجمته في الحديث [٨]، ولم يصرح بالسماع هنا، لكنه لم ينفرد به، فالحديث صحيح رواه البخاري في صحيحه (٤/ ١٨٧ ــ ١٨٨ رقم ١٩٤٩) في الصوم، باب: (وعلى الذين يطيقونه فدية)، و(٨/ ١٨٠ ــ ١٨١ رقم ٤٥٠٦) في التفسير، باب: (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) .

وابن أبي شيبة في المصنف (٣/ ١٩) .

ومن طريقه البيهقي في سننه (٤/ ٢٠٠) في الصيام، باب ما كان عليه حال الصيام.

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٣/ ٤٢٠ ــ ٤٢١ رقم ٢٧٤٠) .

والبيهقي في الموضع السابق . =

[٢٧١] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، عن عبَّاد بن راشد وغيره ، عن الحسن أنه كان يقرؤها كذلك .

[قوله تعالى: ﴿وَلِتُكْمِلُوا۟ ٱلْعِدَّةَ﴾]

[٢٧٢] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: أخبرني عبّاد بن راشد[١]، قال: سمعت الحسن يقرأ: (ولتكملوا العدة)[٢] .

= أما البخاري والبيهقي في إحدى رواياته فمن طريق عبدالأعلى، وأما الباقون فمن طريق عبدالوهاب الثقفي، كلاهما عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قرأ: (فدية طعام مساكين)، قال: هذه منسوخة .
واللفظ للبخاري .

[٢٧١]سنده ضعيف، فهشيم مدِّلس كما في ترجمته في الحديث [٨] ولم يصرح بالسماع هنا .

(١) تقدم في الحديث [١٨٣] أنه صدوق .

(٢) لم تضبط في الأصل .

[٢٧٢]سنده حسن لذاته .

وقوله تعالى: ﴿ولتُكْمِلوا﴾ قرأه أبو بكر بن عياش: (ولتكمِّلوا) بالتشديد من (كمَّل يكمِّل)، وحجته قول الناس : (تكملة الثلاثين)، وجاء عنه أنه قال: شددتها لقوله: (ولتُكبِّروا الله).

وقرأ الباقون بالتخفيف من (أكمَل يُكْمِل)، وحجتهم قوله تعالى: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾، وهما لغتان مثل: (كرَّمت وأكرمت)، قال الله تعالى: ﴿ولقد كرَّمنا بني آدم)، وقال: ﴿أكرمي مثواه﴾.أ.هـ من حجة القراءات (ص ١٢٦) .

فلست أدري، هل قراءة الحسن البصري بالتشديد، أو بالتخفيف؟

[قوله تعالى: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾]

[٢٧٣] حدثنا سعيد، قال: نا أبو شِهَاب[1]، عن لَيْث، عن رجل، عن ابن عمر - في هذه الآية: ﴿**فمن شهد منكم الشهر فليصمه**﴾ -، قال: **من أدركه رمضانُ في أهله، ثم أراد السفر، فَلْيَصُمْ** .

---

(١) هو عبدربه بن نافع .

[٢٧٣]سنده ضعيف جداً، فليث بن أبي سليم تقدم في الحديث [٩] أنه صدوق اختلط جداً فلم يتميز حديثه فتُرك، وشيخه مبهم لا يُدرى من هو؟ ومتن الحديث مخالف لما صحّ من سنة النبي ﷺ كما سيأتي، بل لما صحّ عن ابن عمر نفسه كما سيأتي نقله عن الحافظ ابن حجر .

والحديث ذكره السيوطي في الدر (١/ ٤٥٩) بمثله، وعزاه للمصنف فقط. وأشار إليه ابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ١٢٠/ أ) .

وقد ذكر ابن جرير الطبري في تفسيره (٣/ ٤٤٩ ــ ٤٥١) بعض الآثار التي وردت بهذا المعنى: أن من دخل عليه شهر رمضان وهو مقيم في داره، فعليه صوم الشهر كله، غاب بعدُ فسافر، أو أقام فلم يبرح، ثم حكم على هذا القول بالبطلان والفساد محتجّاً بتظاهر الأخبار عن رسول الله ﷺ: أنه خرج عام الفتح من المدينة في شهر رمضان بعد ما صام بعضه، وأفطر، وأمر أصحابه بالإفطار، ثم ساق بسنده ما يدلّ على ذلك، ومنه ما أخرجه البخاري في صحيحه (٤/ ١٨٠ رقم ١٩٤٤) في الصوم ، باب إذا صام أياماً من رمضان ثم سافر .

ومسلم في صحيحه (٢/ ٧٨٤ رقم ٨٨) في الصيام، باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر .

كلاهما من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ خرج إلى مكة في رمضان، فصام، حتى بلغ الكَدِيْدَ أفطر، فأفطر الناس. أ.هـ واللفظ=

[٢٧٤] حدثنا سعيد، قال: نا مُعْتَمر بن سليمان، عن(١)/ أبيه(٢)، عن [ل١١٤/ب] أبي مجلز(٣)، قال: **إذا حضر شهر رمضان فلا يسافرنّ فيه أحد، فإن كان لابد فاعلاً، فليصم إذا سافر .**

= للبخاري .

قال أبو عبدالله البخاري: والكَديد مَاءٌ بين عُسفان وقُدَيد .

قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٤/ ١٨٠) في شرحه لهذا الحديث عند البخاري: «(قوله: باب إذا صام أياماً من رمضان ثم سافر)، أي: هل يباح له الفطر أوْ لا؟ وكأنه أشار إلى تضعيف ما روي عن علي، وإلى ردّ ما روي عن غيره في ذلك. قال ابن المنذر: روي عن علي بإسناد ضعيف، وقال به عَبيدة بن عمرو، وأبو مِجْلَز، وغيرهما، ونقله النووي عن أبي مِجْلَز وحده، ووقع في بعض الشروح: أبوعبيدة، وهو وهم، قالوا: إن من استهلّ عليه رمضان في الحضر، ثم سافر بعد ذلك، فليس له أن يفطر؛ لقوله تعالى: ﴿فمن شهد منكم الشهر فليصمه﴾، قال: وقال أكثر أهل العلم: لا فرق بينه وبين من استهلّ رمضان في السفرِ، ثم ساق ابن المنذر بإسناد صحيح عن ابن عمر قال ــ في قوله تعالى: ﴿فمن شهد منكم الشهر فليصمه﴾ ــ: نسخها قوله تعالى: ﴿ومن كان مريضاً أو على سفر...﴾ الآية، ثم احتجّ الجمهور بحديث ابن عباس المذكور في هذا الباب».أ.هـ، وانظر الحديث الآتي .

(١) قوله: (عن) مكرور في الأصل .

(٢) هو سليمان بن طَرْخَان التَّيمي .

(٣) هو لاَحِقُ بن حُمَيْد .

[٢٧٤]سنده صحيح .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣/ ١٨) من طريق سهل بن يوسف، عن سليمان التيمي، عن أبي مجلز، قال: إذا دخل شهر رمضان فلا يخرج، فإن أبى إلا أن يخرج، فليتمّ صومه .

وانظر التعليق على الحديث السابق .

[قوله تعالى: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ﴾]

[٢٧٥] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، قال: **كان الرجل يأكل ويشرب ما لم ينم، فنام رجل من المسلمين، فحرم عليه الطعام والشراب إلى مثلها، فأصاب رجل مرتين - أو ثلاثاً -، ثم نزلت الرخصة: ﴿أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم﴾ .**

---

[٢٧٥]هو ضعيف لإرساله، فعكرمة تابعي لم يشهد الحادثة، وسنده إلى عكرمة صحيح، وأصل الحديث صحيح كما سيأتي .

وأخرجه عبدالرزاق في تفسيره (١/ ٧١) من طريق معمر، عن إسماعيل بن شروس، عن عكرمة أن رجلاً ــ قد سماه لي فنسيته ــ من أصحاب رسول الله ﷺ من الأنصار جاء ليلة وهو صائم، فقالت له امرأته: لا تنم حتى نصنع لك طعاماً، فنام، فجاءت، فقالت: نمت والله، قال: لا والله ما نمت، قالت: بلى والله، فلم يأكل تلك الليلة شيئاً، وأصبح صائماً يغشى عليه، فأنزلت الرحمة فيه .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن جرير في تفسيره (٣/ ٥٠٠ رقم ٢٩٤٦)، إلا أنه وقع عنده: «فأنزلت الرخصة فيه» .

وأخرجه ابن جرير أيضاً (٣/ ٥٠٣ رقم ٢٩٥١) من طريق ابن جريج، عن عكرمة، فذكره بمعناه، وفيه زيادة .

وأصل القصة وسبب النزول صحيح من غير طريق عكرمة .

أخرجه البخاري في صحيحه (٤/ ١٢٩ رقم ١٩١٥) في الصوم، باب قول الله جل ذكره: ﴿أحل لكم ليلة الصيام...﴾ الآية، وفي التفسير (٨/ ١٨١ رقم ٤٥٠٨)، باب: (أحل لكم ليلة الصيام..) الآية، من طريق أبي إسحاق السبيعي، عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: كان أصحاب محمد ﷺ إذا كان الرجل صائماً فحضر الإفطار فنام قبل أن يفطر لم يأكل ليلتهولا يومه حتى=

[قوله تعالى: ﴿وَٱبْتَغُوا۟ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾]

[٢٧٦] حدثنا سعيد، قال: نا عبدالرحمن بن زياد[١]، عن شعبة قال: **سألت الحكم[٢] عن قوله عز وجل: ﴿وابتغوا ما كتب الله لكم﴾، قال: يعني الولد .**

[قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ﴾]

[٢٧٧] حدثنا سعيد، قال: نا هُشيم، قال: ناحُصين[٣]، عن الشعبي، عن عَدِي بن حاتم قال: **لما نزلت: ﴿وكلوا واشربوا حتى يتبين**

= يمسي. وإن قيس بن صِرْمَة الأنصاري كان صائماً، فلما حضر الإفطار أتى امرأته فقال لها: أعندك طعام؟ قالت: لا، ولكن أنطلق فأطلبُ لك، وكان يومه يعمل، فغلبته عيناه، فجاءته امرأته، فلما رأته قالت: خَيْبَةَ لك، فلما انتصف النهار غُشي عليه، فذُكر ذلك للنبي ﷺ، فنزلت هذه الآية ﴿أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم﴾، ففرحوا بها فرحاً شديداً ونزلت: ﴿وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود﴾ .

(١) تقدم في الحديث رقم [٦] أنه صدوق .

(٢) هو ابن عُتَيبة .

[٢٧٦]سنده حسن، وهو صحيح لغيره، فإن عبدالرحمن بن زياد لم ينفرد به . فقد أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٣/ ٥٠٦ رقم٢٩٦٥ و٢٩٦٦) من طريق إسماعيل بن زياد الكاتب، وسهل بن يوسف، وأبي داود الطيالسي، ثلاثتهم عن شعبة، به مثله، إلا أن إسماعيل بن زياد شذّ، فرواه عن شعبة، عن الحكم، عن مجاهد .

(٣) هو ابن عبدالرحمن السُّلَمي، تقدم في الحديث رقم [٥٦] أنه ثقة تغيّر حفظه في الآخر، لكن الراوي عنه هنا هو هشيم بن بشير، وهو ممن روى عنه قبل=

لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود﴾، عَمَدْتُ إلى عِقَالَين أبيض وأسود، فجعلتهما تحت وسادتي، فجعلت أقوم الليل، فلا أتبين الأبيض من الأسود، فلما أصبحت، غَدَوْتُ على رسول الله ﷺ، فأخبرته، فضحك، وقال: «إن وسادك لعريض، إنما ذاك (سواد الليل وبياض النهار)»[٢].

= الإختلاط كما في الحديث [٩١] .

(٢) في الأصل: (سواد النهار وبياض الليل) وهو تصحيف ظاهر، وجاء على الصواب في مصادر التخريج والموضع الآتي من الدر المنثور .

[٢٧٧]سنده صحيح، وقد اتفق الشيخان على إخراجه كما سيأتي .

وذكره السيوطي في الدر (١/ ٤٨٠) وعزاه للمصنف وسفيان بن عيينة وابن أبي شيبة وأحمد والبخاري ومسلم وأبي داود والترمذي وابن جرير وابن المنذر والبيهقي .

ومدار الحديث على عامر الشعبي، وله عنه أربعة طرق :

(١) طريق حصين بن عبد الرحمن السلمي عنه .

أخرجه المصنف هنا من طريق هشيم، عنه.

وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/ ٣٧٧) .

والبخاري في صحيحه (٤/ ١٣٢ رقم ١٩١٦) في الصوم ، باب قول الله تعالى: ﴿وكلوا واشربوا...﴾ الآية .

والترمذي في سننه (٨/ ٣٠٨ ــ ٣٠٩ رقم ٤٠٥٠) في تفسير سورة البقرة من كتاب التفسير .

وابن خزيمة في صحيحه (٣/ ٢٠٩ رقم ١٩٢٥) .

والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ٥٣) .

والبيهقي في سننه (٤/ ٢١٥) في الصيام، باب الوقت الذي يحرم فيه الطعام على الصائم . =

.....

= جميعهم من طريق هشيم، عن حصين، به نحوه، إلا ابن خزيمة فلفظه مختصر .
وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣/ ٢٨) .
ومن طريقه مسلم في صحيحه (٢/ ٧٦٦ ــ ٧٦٧ رقم ٣٣) في الصيام، باب بيان أن الدخول في الصيام يحصل بطلوع الفجر ...
وأخرجه أبو داود في سننه (٢/ ٧٦٠ رقم ٢٣٤٩) في الصوم، باب وقت السحور .
ومن طريقه الخطابي في غريب الحديث (١/ ٢٣١) .
وأخرجه الطحاوي في الموضع السابق .
جميعهم من طريق عبدالله بن إدريس، عن حصين، به نحوه .
وأخرجه أبو داود مقروناً بالرواية السابقة .
ومن طريقه الخطابي في الموضع السابق .
وأخرجه الطبراني في الكبير (١٧/ ٧٩ رقم ١٧٦) .
كلاهما من طريق حصين بن نمير، عن حصين بن عبدالرحمن، به نحوه .
وأخرجه البخاري في صحيحه (٨/ ١٨٢ رقم ٤٥٠٩) في التفسير، باب: (وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض..) الآية، أخرجه من طريق أبي عوانة عن حصين، به نحوه، ولم يذكر قوله: «إنما ذاك سواد الليل وبياض النهار» .
وأخرجه الدارمي في سننه (١/ ٣٣٨ رقم ١٧٠١) من طريق شريك، عن حصين، به بمعناه .
وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٣/ ١١ رقم ٢٩٨٦) من طريق أبي بكر بن عياش، عن حصين، به مختصراً .

(٢) طريق مُطَرِّف بن طرِيف، عن عامر الشعبي .
أخرجه البخاري في الموضع السابق من صحيحه برقم (٤٥١٠) .
والنسائي في سننه (٤/ ١٤٨) في الصيام باب تأويل قول الله تعالى: ﴿وكلوا=

.....

= واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض..﴾ الآية، وفي التفسير (١/ ٢٢٢ رقم ٤١) .

وابن جرير الطبري في تفسيره (٣/ ٥١٢ ــ ٥١٣ رقم٢٩٨٩) .

وابن خزيمة في صحيحه (٣/ ٢٠٩ رقم ١٩٢٦) .

والخطابي في غريب الحديث (١/ ٢٣٢) .

والطبراني في الموضع السابق برقم (١٧٧ و١٧٨) .

جميعهم من طريق مطرف، عن الشعبي، به نحوه مختصراً .

(٣) طريق مجالد، عن عامر الشعبي، به نحوه .

أخرجه الحميدي في مسنده (٢/ ٤٠٧ رقم ٩١٦) .

والإمام أحمد في المسند (٤/ ٣٧٧) .

والترمذي في تفسير سورة البقرة من كتاب التفسير من سننه (٨/ ٣١٠ ــ ٣١١ رقم ٤٠٥١ و٤٠٥٢) .

وابن جرير في الموضع السابق برقم (٢٩٨٧ و٢٩٨٨) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ١٢٢/ ب) .

والطبراني في الموضع السابق برقم (١٧٢ و١٧٣و١٧٤ و١٧٥).

(٤) طريق سماك عن عامر الشعبي، بنحوه .

أخرجه الطبراني في الكبير (١٧/ ٨٠ رقم ١٧٩) .

(فائدة):ــ قال الحافظ ابن حجر في الفتح (٤/ ١٣٢):

«قوله: لما نزلت: ﴿حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من﴾ عمدت.. الخ، ظاهره أن عدياً كان حاضراً لما نزلت هذه الآية، وهو يقتضي تقدم إسلامه، وليس كذلك؛ لأن نزول فرض الصوم كان متقدماً في أوائل الهجرة، وإسلام عدي كان في التاسعة، أوالعاشرة كما ذكره ابن إسحاق وغيره من أهل المغازي، فإما أن يقال : إن الآية التي في حديث الباب تأخر نزولها عن نزول فرض الصوم وهو بعيد جداً، وإما أن يُؤَوَّلَ قولُ عَدِيٍّ هذا =

[٢٧٨] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد - في قوله عز وجل: ﴿حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود﴾ -، قال: إذا تسحّر الرجل وهو يرى أن عليه ليلاً، وقد كان طلع الفجر، فليتمّ صومه؛ لأن الله يقول: ﴿وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم﴾. وإذا أكل وهو يرى أن الشمس قد غابت ولم تغب، فليقضه؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿ثم أتموا الصيام إلى الليل﴾ .

= على أن المراد بقوله: (لما نزلت) أي: لما تليت عليّ عند إسلامي، أو: لما بلغني نزول الآية، أو في السياق حذف تقديره: لما نزلت الآية ثم قدمت فأسلمت علمني الشرائع، عمدت...، وقد روى أحمد حديثه من طريق مجالد بلفظ: علمني رسول الله ﷺ الصلاة والصيام، فقال: صل كذا وصم كذا، فإذا غابت الشمس فكل حتى يتبين لك الخيط الأبيض من الخيط الأسود، قال: فأخذت خيطين.. الحديث» أ.هـ. والله أعلم .

[٢٧٨]سنده صحيح، وانظر الكلام عن رواية ابن أبي نجيح عن مجاهد في الحديث رقم [١٨٤] .

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٤/ ١٧٧ رقم ٧٣٨٩) .

وابن أبي شيبة (٣/ ٢٣ و٢٤) .

وابن حزم في المحلى (٦/ ٣٣٣) .

أما عبدالرزاق فمن طريق معمر، وأما ابن أبي شيبة وابن حزم فمن طريق سفيان ابن عيينة، كلاهما عن ابن أبي نجيح، به نحوه، إلا أن عبدالرزاق لم يذكر الآية، وابن أبي شيبة قطعه في الموضعين، ولم يذكر من الآية سوى قوله: ﴿ثم أتموا الصيام إلى الليل﴾، واقتصر ابن حزم على شطر الحديث الأول، ولم يذكر باقيه من قوله: (وإذا أكل...) الخ .

[٢٧٩] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا خالد[١] ومنصور[٢]، عن ابن سيرين، عن يحيى بن الجَزَّار[٣]، قال: **سئل ابن مسعود عن رجل تسحّر وهو يرى أن عليه ليلاً وقد طلع الفجر، قال: من أكل من أول النهار فليأكل آخره .**

---

(١) هو ابن مِهْران الحَذَّاء .

(٢) هو ابن زَاذَان .

(٣) هو يحيى بن الجَزَّار العُرَني ــ بضم المهلمة وفتح الراء ثم نون ــ، الكوفي، لقبه زَبَّان، وقيل زَبَّان أبوه، وهو يروي عن ابن عباس والحسن بن علي وعائشة وأم سلمة ومسروق وغيرهم، روى عنه الحكم بن عتيبة وحبيب بن أبي ثابت وعمرو بن مرَّة وغيرهم، وهو ثقة رمي بالغلو في التشيع، قال ابن سعد: «كان يغلو في التشيع، وكان ثقة وله أحاديث»، وقال العجلي: «كوفي ثقة كان يتشيع»، وقال الجوزجاني: «كان غالياً مفرطاً»، ووثقه أبو زرعة وأبو حاتم والنسائي .

وهو يروي هنا عن ابن مسعود ولا أظنه سمع منه، فإنهم لم يذكروا في ترجمته أنه روى عن ابن مسعود، بل لم يرو عن علي رضي الله عنه سوى ثلاثة أحاديث وبعضهم يرى أنه لم يرو عنه شيئاً، مع أن ابن مسعود رضي الله عنه توفي سنة اثنتين وثلاثين للهجرة، وعلي رضي الله عنه قتل سنة أربعين للهجرة. قال شعبة: «لم يسمع يحيى بن الجزار من علي إلا ثلاثة أحاديث»، وقيل للإمام أحمد: هل سمع من علي؟ قال: لا. أ.هـ. من الجرح والتعديل (٩/ ١٣٣ رقم ٥٦١)، والكاشف (٣/ ٢٥١ رقم ٦٢٤٨)، والتهذيب (١١/ ١٩١ ــ ١٩٢ رقم٣٢٣) و(٦/ ٢٨) و(٧/ ٣٣٨) .

والرواي عن يحيى هنا هو محمد بن سيرين، ولم أجد من نصّ على أنه روى عنه، وسماعه منه محتمل؛ فإنهما في طبقة واحدة، فكلاهما من الطبقة الثالثة كما في التقريب (ص ٤٨٣ و٥٨٨ رقم ٥٩٤٧ و٧٥١٩) . =

[٢٨٠]حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا منصور(١)، عن ابن سيرين أنه قال مثل ذلك .
وقال الحسن: يتمّ صومه ولا شيء عليه .

---

[٢٧٩]سنده ضعيف للانقطاع بين يحيى بن الجَزَّار وابن مسعود .
وقد أخرجه البيهقي في سننه (٤/ ٢١٦) في الصيام، باب من أكل وهو يرى أن الفجر لم يطلع، ثم بان أنه كان قد طلع، من طريق المصنف، به مثله سواء، إلا أنه قال: (فقال: من أكل) و: (من آخره).
وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣/ ٢٣) من طريق وكيع، عن ابن عون، عن ابن سيرين قال: قال عبدالله: من أكل أول النهار فليأكل آخره .
كذا رواه ابن عون عن ابن سيرين، ولم يذكر يحيى بن الجزار، والصواب إثباته؛ لأن خالداً الحذّاء ومنصور بن زاذان قد اتفقا على إثباته .

(١) هو ابن زاذان .

[٢٨٠]سنده صحيح عن ابن سيرين والحسن .
وأخرجه البيهقي في سننه (٤/ ٢١٦) في الصيام، باب من أكل وهو يرى أن الفجر لم يطلع، ثم بان أنه كان قد طلع، أخرجه من طريق المصنف، به مثله سواء، إلا أنه قال: (قال وقال الحسن...) .
وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣/ ٢٣) من طريق إسماعيل بن عُلَية، عن ابن عون، أن محمداً ــ يعني ابن سيرين ــ تسحّر وهو يرى أن عليه ليلاً، ثم استبان له أنه تسحّر بعدما أصبح فقال: أما أنا اليوم فمفطر .
وأخرجه أيضاً في الموضع نفسه من طريق سهل بن يوسف، عن عمرو، عن الحسن في رجل تسحّر وهو يرى أنه عليه ليلاً، قال: يتم صومه.
ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن حزم في المحلى (٦/ ٣٣٣) عن الحسن فقط موصولاً، وأشار إلى قول ابن سيرين .

[٢٨١] حدثنا سعيد، قال: نا (عمر)[١] بن عبد الواحد السُّلَمي - من أهل دمشق[٢] -، عن النُّعمان بن المنذر الغَسَّاني[٣]، عن مَكْحُول[٤]، قال: **سئل أبو سعيد الخدري عن رجل تسحَّر وهو يرى أن عليه ليلاً وقد طلع عليه الفجر، قال: إن كان من شهر رمضان صامه وقضى يوماً مكانه، وإن كان من غير شهر رمضان، فَلْيَأْكُلْ من آخره؛ فقد أكل من أوله .**

---

(١) في الأصل: عمرو، والتصويب من سنن البيهقي (٤/ ٢١٦)، ومن مواضع ترجمته الآتية.

(٢) هو عمر بن عبد الواحد بن قيس السُّلَمي، أبو حَفْص الدِّمشقي، يروي عن يحيى ابن الحارث الذِّماري والأوزاعي والإمام مالك والنعمان بن المنذر وغيرهم، روى عنه هنا سعيد بن منصور، وروى عنه أيضاً هشام بن عمار وأبو مسهر ودُحَيم وإسحاق بن راهويه وغيرهم، وهو ثقة؛ وثقه ابن سعد والعجلي ودحيم وغيرهم، وكانت ولادته سنة ثمان عشرة ومائة، ووفاته سنة مائتين./ انظر تاريخ الثقات (ص ٣٥٩ رقم ١٢٤٠)، وتهذيب الكمال المخطوط (٢/ ١٠١٨)، والتهذيب (٧/ ٤٧٩ رقم ٧٩٤)، والتقريب (ص ٤١٥ رقم ٤٩٤٣) .

(٣) هو النعمان بن المنذ ر الغَسَّاني، أبو الوَزِير الدِّمَشقي، روى عن عطاء ومجاهد والزهري وطاوس ومكحول وغيرهم، روى عنه محمد بن الوليد الزَّبيدي وسويد ابن عبدالعزيز والهيثم بن حميد ويحيى بن حمزة وغيرهم، وهو صدوق رمي بالقدر، وثقه أبو زرعة، وقال دحيم: «ثقة إلا أنه يرمى بالقدر»، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال النسائي: «ليس بذاك القوي»، وقال أبو داود: «ضرب أبو مسهر على حديث النعمان بن المنذر، فقال له يحيى بن معين: وفقك الله تعالى»، قال أبو داود: «وكان داعية في القدر، وضع كتاباً يدعو فيه إلى القدر»، وكانت وفاته سنة اثنتين وثلاثين ومائة. أ.هـ من الجرح والتعديل (٨/ ٤٤٧ رقم ٢٠٥٥)، والتهذيب (١٠/ ٤٥٧ رقم ٨٢٨)، والتقريب (ص ٥٦٤ =

.....

= رقم ٧١٦٤) .

(٤) هو مكحول أبو عبدالله الشّامي، ثقة فقيه مشهور، روى عن أنس بن مالك وواثلة بن الأسقع وأبي أمامة وأبي هند الدّاري وجُبير بن نفير وسليمان بن يسار وغيرهم، روى عنه الأوزاعي وعبدالرحمن بن يزيد بن جابر وحجّاج بن أرطأة والنعمان بن المنذر وغيرهم، وقد وثقه العجلي، وقال الزهري: العلماء أربعة: سعيد بن المسيب بالمدينة، والشعبي بالكوفة، والحسن بالبصره، ومكحول بالشام، وقال سعيد بن عبد العزيز: «كان مكحول أفقه من الزهري، مكحول أفقه أهل الشام»، وقال ابن عمار: «كان مكحول إمام أهل الشام»، وقال أبو حاتم: «ما أعلم بالشام أعلم من مكحول»، وقال ابن يونس: «كان فقيهاً عالماً»، وقال ابن خراش: «شامي صدوق، وكان يرى القدر»، وقال الأوزاعي: «لم يبلغنا أن أحداً من التابعين تكلم في القدر إلا هذين الرجلين: الحسن ومكحول، فكشفنا عن ذلك فإذا هو باطل»، قال الذهبي عقب ذكره لقول الأوزاعي هذا: «قلت: يعني رجعا عن ذلك»، واختُلف في سنة وفاة مكحول، فقيل: سنة اثنتي عشرة ومائة، وقيل: سنة ثلاث عشرة أو أربع عشرة، وقيل: سنة ست عشرة، وقيل: سنة ثمان عشرة ومائة . أ.هـ من الجرح والتعديل (٨/ ٤٠٧ ــ ٤٠٨ رقم ١٨٦٧)، وسير أعلام النبلاء (٥/ ١٥٥ ــ ١٦٠)، والتهذيب (١٠/ ٢٨٩ ــ ٢٩٣ رقم ٥٠٩)، والتقريب (ص ٥٤٥ رقم ٦٨٧٥) .

قلت: وقد وُصف مكحول بالتدليس وكثرة الإرسال .

أما التدليس فوصفه به البزّار وابن حبان، وأكّده الذهبي حين قال في الميزان (٤/ ١٧٧): «صاحب تدليس»، وذكره الحافظ ابن حجر في الطبقة الثالثة من طبقات المدلسين (ص ١١٣ رقم١٠٨) وهم الذين أكثروا من التدليس فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع .

وأما الإرسال فوصفه به كثير من الأئمة كما في مصادر ترجمته السابقة، وهو هنا يروي عن أبي سعيد الخدري، ولم يذكروا أنه روى عنه، بل لم يذكروا=

[قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓا أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُوا بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾]

[٢٨٢] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، (عن)[1] ابن أبي نجيح، عن مجاهد - في قوله عز وجل: ﴿ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها إلى الحكام﴾ -، قال: لا تخاصم وأنت تعلم أنك ظالم .

= أنه روى عن صحابي سوى أنس بن مالك، وسوى واثلة بن الأسقع وأبي أمامة وأبي هند الداري على خلاف في هؤلاء الثلاثة، فأبو مسهر يرى أنه لم يسمع إلا من أنس كما نقل ذلك عنه أبو حاتم، وأما الترمذي فيرى أنه سمع من واثلة ابن الأسقع وأنس وأبي هند الدَّاري، قال الترمذي: «ويقال إنه لم يسمع من واحد من الصحابة إلا منهم»، ويرى الذهبي أنه لم يسمع من أبي هند، وأنه سمع من أبي أمامة، وانظر جامع التحصيل (ص ٣٥٢ ــ ٣٥٣) .

[٢٨١]سنده ضعيف للانقطاع بين مكحول وأبي سعيد الخدري .

وقد أخرجه البيهقي في سننه (٤/ ٢١٦) في الصيام، باب من أكل وهو يرى أن الفجر لم يطلع ثم بان أنه كان قد طلع، من طريق المصنف، به مثله، إلا أنه قال: «وقد طلع الفجر»، و: «إن كان شهر رمضان» .

(١) ما بين القوسين سقط من الأصل، ولابد من العبارة، فهذا الإسناد يروي المصنف كثيراً من طريقه كما سبق في الحديث [٢٧٨] وغيره .

[٢٨٢]سنده صحيح، وانظر في رواية ابن أبي نجيح عن مجاهد الحديث رقم [١٨٤].

والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٤٨٩) وعزاه للمصنِّف سعيد ابن منصور وعبد بن حميد .

وهو في تفسير مجاهد (ص ٩٧ ــ ٩٨) من رواية آدم، عن وَرْقاء، عن ابن أبي نجيح، به نحوه . =

[قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا﴾]

[٢٨٣] حدثنا سعيد، قال: نا هُشيم، قال: نا مُغيرة، عن إبراهيم - في قوله عز وجل: ﴿وليس[1] البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها﴾ - قال: **كان الرجل من أهل الجاهلية إذا أتى البيت من بيوت بعض أصحابه، أو بني عمه، رفع البيت من خلفه - أي بيوت الشَّعَر -، ثم يدخل، فنُهوا عن ذلك، وأمروا أن يأتوا البيوت من أبوابها، ثم يسلِّموا .**

= وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٣/ ٥٥٠ رقم ٣٠٦٠) من طريق عيسى ابن ميمون، عن ابن أبي نجيح، به نحوه .

وعلّقه ابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ١٢٤/ أ) .

(١) في الأصل: (ليس البر أن) .

[٢٨٣]سنده ضعيف؛ مغيرة بن مقسم تقدم في الحديث [٥٤] أنه كان يدلس لا سيّما عن إبراهيم النخعي، وهذا من روايته عنه ولم يصرح بالسماع، ولو صرح لما صح الحديث من هذا الطريق، بل هو مرسل ، فإبراهيم يحدث عن شيء لم يشهده، لكن قد صح الحديث عن البراء بن عازب كما سيأتي .

والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٤٩٢) وعزاه للمصنف فقط، ولفظه مثله سواء، إلا أنه قال: (أو ابن عمه) .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٣/ ٥٥٧ ــ ٥٥٨ رقم٣٠٨٠) من طريق جرير، عن مغيرة ، به مختصراً .

وأصل الحديث في الصحيحين .

فقد أخرجه البخاري في صحيحه (٣/ ٦٢١ رقم ١٨٠٣) في العمرة، باب قول الله تعالى: ﴿وأتوا البيوت من أبوابها﴾، و(٨/ ١٨٣ رقم٤٥١٢) في التفسير، باب: ﴿وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها...﴾ الآية .

[قوله تعالى: ﴿ وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِ ﴾]

[٢٨٤] حدثنا سعيد، قال: نا خالد بن عبدالله، عن بَيَان، عن وبرة بن عبدالرحمن[١] عن سعيد بن جبير، قال: **خرج علينا عبدالله ابن عمر، فرجونا أن يحدثنا حديثاً حَسَناً، فبدر إليه رجل[٢] فقال: يا أبا عبدالرحمن، ما تقول في القتال في الفتنة والله يقول: ﴿وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة﴾؟ فقال ابن عمر: تَدْرِي ما الفِتْنَةُ ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ؟! إنما كان محمد صلى الله عليه وسلم يقاتل المشركين، وكان الدخول في دينهم فتنة، وليس بقتالكم على المُلْك .**

= ومسلم في صحيحه (٤/ ٢٣١٩ رقم٢٣) في التفسير .
كلاهما من طريق أبي إسحاق السبيعي، قال: سمعت البراء رضي الله عنه يقول: نزلت هذه الآية فينا، كانت الأنصار إذا حجوا فجاؤا، لم يدخلوا من قبل أبواب بيوتهم، ولكن من ظهورها، فجاء رجل من الأنصا ر فدخل من قبل بابه، فكأنه عُيِّر بذلك، فنزلت: ﴿وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها ولكن البر من اتقى وأتوا البيوت من أبوابها﴾ .
وعليه فالحديث صحيح لغيره بهذا الشاهد، والله أعلم .

(١) هو وَبَرة ــ بالموحّدة المحركة ــ ابن عبدالرحمن المُسْلي ــ بضم أوله وسكون المهملة بعدها لام ــ أبو خُزيمة أو أبو العباس الكوفي، روى عن ابن عباس وابن عمر وأبي الطُّفيل والشعبي وسعيد بن جبير وغيرهم، روى عنه أبو إسحاق السبيعي والأعمش وبيان بن بشر وغيرهم، وهو ثقة؛ وثقه ابن معين والعجلي وأبو زرعة، وكانت وفاته سنة ست عشرة ومائة. أ.هـ من الجرح والتعديل (٩/ ٤٢ رقم ١٧٦)، والتهذيب (١١/ ١١١ رقم١٩٤)، والتقريب (ص ٥٨٠ رقم٧٣٩٧) .

(٢) اسمه: «حكيم» كما في رواية الإمام أحمد وابن أبي حاتم وأبي نعيم والبيهقي=

.....

= الآتية، وانظر فتح الباري (٨/ ٣١١) .

[٢٨٤] سنده صحيح .

وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/ ٩٤) .

والبخاري في صحيحه (١٣/ ٤٥ رقم ٧٠٩٥) في الفتن، باب قول النبي ﷺ: «الفتنة من قبل المشرق» .

والنسائي في تفسيره (١/ ٢٢٩ رقم ٤٦) .

أما الإمام أحمد فمن طريق هشام بن سعيد، وأما البخاري فمن طريق إسحاق ابن شاهين، وأما النسائي فمن طريق عبدالرحمن به مهدي، ثلاثتهم عن خالد ابن عبدالله الطحان، عن بيان بن بشر، به نحوه .

وأخرجه الإمام أحمد أيضاً (٢/ ٧٠) .

والبخاري (٨/ ٣١٠ رقم ٤٦٥١) في تفسير سورة الأنفال من كتاب التفسير، باب: ﴿وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله﴾ .

والنسائي في تفسيره (١/ ٥٢٧ رقم ٢٢٧) .

وابن أبي حاتم في التفسير (١/ ١٢٦/ ب) .

وأبو نعيم في مستخرجه كما في فتح الباري (٨/ ٣١١).

والبيهقي في سننه (٨/ ١٩٢) في قتال أهل البغي، باب النهي عن القتال في الفرقة.

جميعهم من طريق زهير بن معاوية، عن بيان، به نحوه، إلا أن أحمد وابن أبي حاتم وأبا نعيم والبيهقي ذكروا أن الرجل السائل اسمه: «حكيم» .

وأخرج البخاري الحديث من وجه آخر عن ابن عمر .

فأخرجه (٨/ ١٨٣ ــ ١٨٤ و٣٠٩ ــ ٣١٠ رقم ٤٥١٣ و٤٥١٤ و٤٥١٥ و٤٥٥٠) في تفسير سورة البقرة والأنفال من كتاب التفسير، باب: ﴿وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة﴾ من كلا السورتين، من طريق عبيدالله بن عمر وبُكير ابن عبدالله، كلاهما عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أتاه رجلان في فتنة ابن الزبير، فقالا: إن الناس قد ضُيِّعوا وأنت ابن عمر وصاحب النبي ﷺ، فما يمنعك أن تخرج؟ فقال: يمنعني أنه الله حرَّم دم أخي، فقالا: ألم يقل الله: ﴿وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة﴾؟ فقال: قاتلنا حتى لم تكن فتنة وكان=

[قوله تعالى: ﴿وَأَنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾]

[٢٨٥] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان وأبو معاوية، عن الأعْمَش، عن شَقِيق، عن حُذيفة - في قوله عز وجل: ﴿ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة﴾ -، قال: تَرْكُ النَّفَقَة .

=الدين لله، وأنتم تريدون أن تقاتلوا حتى تكون فتنة ويكون الدين لغير الله .
هذا لفظ رواية عبيدالله، ونحوه رواية بكير إلا أن فيها زيادة، وفيها: «أن رجلاً أتى ابن عمر فقال..» الحديث .
فهذا يحمل على أن الذي أتاه رجلان، وأن الذي سأل أحدهما، فعبَّر مرة بـ: «رجل» بالنظر إلى السائل، ومرة بـ: «رجلان» بالنظر إلى مجيئهما، وقد جمع الحافظ ابن حجر في الفتح (٨/ ٣١٠) جمعاً آخر حيث قال: «لعل السائلين عن ذلك جماعة، أو تعددت القصة».أ.هـ.
وهذا الجمع من الحافظ رحمه الله لوقوع السؤال مرة من: «حيّان صاحب الدُّثَنِيَّة»، ومرة من: «الهيثم بن حَنَش، وقيل نافع بن الأزرق»، هذا بالاضافة لما سبق من أنه: «حكيم» .
وما ذكره من أنه: «حيّان» بناء على ما أخرجه سعيد بن منصور في تفسير سورة الحجرات (ل ١٧٥/ أ) من طريق حيّان السُّلَمي أنه سأل ابن عمر عن قوله عز وجل: ﴿وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا﴾ [الآية (٩) من سورة الحجرات]، وليس في الحديث ذكر للآية السابقة: ﴿وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة﴾ .
وأما الرواية الأخرى فقد عزاها الحافظ لفوائد أبي بكر النجّاد، ولم أقف عليها، فالله أعلم .

[٢٨٥]سنده صحيح، والأعمش تقدم في الحديث [٣] أنه مدلس، إلا أن روايته عن شيخه أبي وائل شقيق بن سلمة محمولة على الاتصال وإن كانت بالعنعنة، وهذه منها، وقد أخرج البخاري هذا الحديث في صحيحه كما سيأتي .
وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٤٩٩) وعزاه للمصنِّف ووكيع وسفيان ابن عيينة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم . =

[٢٨٦] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن ابن أبي نجيح أو غيره[1]، عن مجاهد، قال: **بمنعكم النفقة في سبيل الله مخافة العَيْلة .**

= والحديث أعاده المصنف هنا، وكان قد رواه في كتاب الجهاد، باب ما جاء في النفقة في سبيل الله عز وجل (٢/١٦٦ رقم ٢٤٠٤)، من طريق أبي معاوية فقط، بمثله.
وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٣/ ٥٨٣ رقم ٣١٤٤) .
وابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ١٢٨/ أ) .
كلاهما من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، به نحوه .
وأخرجه البخاري في صحيحه (٨/ ١٨٥ رقم ٤٥١٦) في تفسير سورة البقرة من كتاب التفسير، باب: ﴿وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة...﴾ .
وابن جرير في الموضع السابق برقم (٣١٤٥) .
كلاهما من طريق شعبة، عن الأعمش، به نحوه .
وأخرجه ابن جرير أيضاً من طريق أبي جعفر الرازي، عن الأعمش، ومن طريق سفيان الثوري، عن عاصم، كلاهما عن شقيق، به نحوه .
وأخرجه سفيان الثوري في تفسيره (ص ٥٨ رقم ٦٨) عن أبي عمر دينار بن عمر، عن أبي وائل شقيق، به بلفظ: ألاّ تنفق .

(١) الذي يظهر أن الشك من المصنف سعيد بن منصور، وهو عن ابن أبي نجيح بلا شك كما سيأتي .

[٢٨٦]سنده صحيح، وانظر الحديث [١٨٤] في رواية ابن نجيح عن مجاهد .
والحديث ذكره السيوطي في الدر (١/ ٤٩٩) وعزاه لوكيع وعبد بن حميد فقط .
وسبق أن أخرجه المصنف في كتاب الجهاد، باب ما جاء في النفقة في سبيل الله عز وجل، (٢/١١٦ رقم ٢٤٠٥)، فقال: نا سفيان، عن ابن أبي نجيح أو غيره، عن مجاهد ـ في قوله: ﴿ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة﴾ قال: لا تمنعكم النفقة في سبيل الله مخافةُ العيلة.
وهو في تفسير مجاهد (ص ٩٩) من رواية آدم، عن ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، به نحوه .
وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٣/ ٥٨٥ رقم ٣١٥٤) من طريق عيسى وشبل، كلاهما عن ابن أبي نجيح، به نحوه . =

[قوله تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ﴾]

[٢٨٧] حدثنا سعيد، قال: نا أبو معاوية، قال: نا الأعْمش، عن إبراهيم، عن عَلْقَمَةَ - في قوله عز وجل: ﴿**وأتموا الحج والعمرة لله**﴾ -، قال: **هي في قراءة عبد الله: (إلى البيت)، قال: لا تجاوز بالعمرة البيت، فإذا أُحْصِرتم**(١)، **فإذا أَهَلَّ**(٢) **الرجل بالحج، فأُحْصِر، بعث بما اسْتَيْسَرَ من الهدي، فإن هو عجل/ قبل أن يبلغ الهدي محلَّه، فحلق رأسه، أو مسّ طيباً، أو تداوى بدواء، كان عليه فدية من صيام، أو صدقة، أو نُسُك**(٣)، **والصيام: ثلاثة أيام، والصدقة: ثلاثة آصع على ستة**(٤) **مساكين، لكل مسكين نصفُ صاع،** [ل١١٥/أ]

= وأخرجه سفيان الثوري في تفسيره (ص ٥٩ رقم ٦٩) عن عثمان بن الأسود، عن مجاهد ــ في قوله عز وجل: ﴿ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة﴾ ــ قال: ليس ذلك في القتال، ولكن في النفقة، إذا لقيت العدو فقاتلهم.

(١) الإحْصَارُ: المنع والحبس، يقال: أَحْصَرَهُ: المرض أو السُّلطان: إذا منعه عن مقصده، فهو مُحْصَر، وحَصَرَهُ: إذا حبسه، فهو محصور.أ.هـ من النهاية في غريب الحديث (١/ ٣٩٥).

(٢) الإهْلال: هو رفع الصوت بالتلبية، يقال: أَهَلَّ المحرم بالحج يُهِلُّ إهلالاً: إذا لَبَّى ورفع صوته.أ.هـ من المصدر السابق (٥/ ٢٧١).

(٣) النُّسُكُ: جمع نَسيكة، وهي الذبيحة./ انظر المرجع السابق (٥/ ٤٨).

(٤) في الأصل كتبت رقماً: «٦».

والنُّسُكُ: شاة. ﴿فإذا أمنتم﴾، يقول: إذا بَرَأ، فمضى من وجهه ذلك إلى البيت، أَحَلَّ من حجته بعمرة، وكان عليه الحجُّ من قَابِل، فإن هو رجع، ولم يُتِمَّ من وجهه ذلك إلى البيت، كان عليه حجة وعمرة وَدَمٌ؛ لتأخيره العمرة، فإن هو رجع متمتعاً في أشهر الحج، كان عليه ما استيسر من الهدي: شاة، فإن هو لم يجد، ﴿فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعتم﴾ .

قال إبراهيم: يجعل آخر صيام ثلاثة أيام في الحج يوم عرفة .

قال إبراهيم:: فذكرت هذا الحديث لسعيد بن جبير، فقال: هكذا قال ابن عباس في هذا الحديث كلِّه .

---

[٢٨٧]سنده صحيح، وانظر الحديث رقم [٣] فيما يتعلق بتدليس الأعمش .

والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٥٠٢) مختصراً وعزاه للمصنف وأبي عبيد في الفضائل وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن الأنباري .

وذكره أيضاً (١/ ٥١٢) بنحوه بتمامه وعزاه للمصنف وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم .

وقد أخرجه أبو عبيد في الفضائل (ص ٢٣٦ رقم ٥٦٤) من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة قال: هي قراءة عبد الله: (وأتموا الحج والعمرة إلى البيت ولا تجاوزوا بالعمرة البيت) .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف في القسم الأول من الجزء الرابع (ص ٢٦٢ ــ ٢٦٣ و ٢٩٤ ــ ٢٩٥ رقم ١٧٣٠ و١٩٣٣) من طريق =

.....

= أبي معاوية، به مختصراً، ذكر فيه أن المحصر يبعث بهديه، فإذا ذبح حلّ، فإن حلّ قبل أن يذبح فعليه دم، وذكر إبراهيم أن سعيد بن جبير حدثه عن ابن عباس بمثله .

وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ١٢٩/ أو ب) و (١/ ل ١٣١/ أو ب) و (١/ ل ١٣٢/ أ)، من طريق أبي معاوية، لكنه فرّقه في هذه المواضع كلها، ولفظه نحو لفظ المصنف إلا أنه لم يذكر من قوله: «**فإن هو عجل.**» إلى قوله: «والنسك شاة»، ومن قوله: «فإن هو لم يجد..» إلى قوله: «يوم عرفة» .

ثم أخرجه ابن أبي حاتم أيضاً (١/ ١٣٠/ ب و ١٣١/ ب) من طريق يحيى ابن سعيد **القطان**،عن سليمان الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة: ﴿ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله﴾ فإن عجل فحلق قبل أن يبلغ الهدي محله فعليه فدية من صيام أو صدقة أو نسك..، ثم ذكر قول إبراهيم لسعيد بن جبير، وهذا في الموضع الأول .

أما الموضع الثاني فلفظه عن علقمة: (فإذا أمنتم): فإذا أمن مما كان به...، ثم ذكر قول إبراهيم لسعيد أيضاً .

وأخرجه ابن أبي شيبة في الموضع السابق من المصنف (ص ١٣٩ و٢٦٢ ــ ٢٦٣ رقم ٩٢٨ و١٧٣٠ و١٧٣١) في جميع هذه المواضع من طريق أبي خالد الأحمر عن الأعمش، عن إبراهيم، به مختصراً .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٤/ ٧ و٢٨ و٥٥ و٧٢ و٨٦ و٨٩ و٩٥ رقم ٣١٨٥ و٣٢٥٤ و٣٣٢٥ و٣٣٧٢ و٣٤١٥ و٣٤٢٢ و٣٤٤٤) من طريق عبدالله بن نمير، عن الأعمش، به نحوه بتمامه، إلا أنه قطعه في هذه المواضع .

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٢٥٠ ــ ٢٥١) من طريق يحيى ابن سعيد **القطان**، عن الأعمش، به بنحوه .

ولبعض الحديث طرق أخرى عن ابن عباس سيأتي تخريجها برقم [٢٩٨] .

[٢٨٨] حدثنا سعيد، قال: نا يحيى بن زكريّا[١]، عن ابن عَوْن[٢]، عن الشَّعْبي، أنه كان يقرأ: ﴿وأتموا الحج والعمرةُ لله﴾ .

---

(١) هو يحيى بن زكريّا بن أبي زَائِدَة الهَمْداني ــ بسكون الميم ــ، أبو سعيد الكوفي، روى عن أبيه والأعمش وعاصم الأَحْوَل وعبدالله بن عون وغيرهم، روى عنه هنا سعيد بن منصور، وروى عنه أيضاً يحيى بن آدم والإمام أحمد وابن معين وابنا أبي شيبة وابن المديني وغيرهم، وهو ثقة متقن روى له الجماعة، ووثقه عيسى بن يونس وابن سعد وأحمد بن حنبل وابن معين ويعقوب بن شيبة وزاد: «حسن الحديث»، ووثقه ابن المديني وقال: «لم يكن بالكوفة بعد الثوري أثبت منه»، وقال العجلي: «ثقة، وهو ممن جمع له الفقه والحديث، وكان على قضاء المدائن، ويعد من حفاظ الكوفيين للحديث، متقناً ثبتاً صاحب سنة»، وقال أبو حاتم: «مستقيم الحديث صدوق ثقة»، وقال النسائي: «ثقة ثبت»، وكانت وفاته سنة اثنتين وثمانين ومائة، وقيل: ثلاث، وقيل: أربع وثمانين ومائة، وله من العمر ثلاث وستون سنة . أ.هـ من الجرح والتعديل (٩/ ١٤٤ ــ ١٤٥ رقم ٦٠٩)، والتهذيب (١١/ ٢٠٨ ــ ٢١٠ رقم ٣٤٩)، والتقريب (ص ٥٩٠ رقم ٧٥٤٨) .

(٢) هو عبدالله بن عون .

[٢٨٨]سنده صحيح .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٥٠٣) وعزاه للمصنف وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن أبي حاتم والبيهقي .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف في القسم الأول من الجزء الرابع (ص ٢٣٣ رقم ١٥٢٠) .

وابن جرير الطبري في تفسيره (٤/ ١٠ ــ ١١ رقم ٣٢٠٤) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ١٢٩/ ب) .

والبيهقي في سننه (٤/ ٣٤٩) في الحج، باب من قال العمرة تطوع.

.....

= أما ابن أبي شيبة وابن أبي حاتم فمن طريق وكيع، وأما ابن جرير فمن طريق أبي عاصم، وأما البيهقي فمن طريق وهيب، ثلاثتهم، عن ابن عون، به مثله، إلا ابن أبي شيبة فلفظه:... عن الشعبي أنه قرأها: (وأتموا الحج)، ثم قطع، ثم قال: (والعمرة لله) .

وزاد ابن أبي حاتم: (برفع التاء) .

وزاد البيهقي: (ويقول: هي تطوع) يعني العمرة .

وهذه الزيادة عند البيهقي أخرجها ابن جرير في تفسيره (٤/ ١٤ رقم ٣٢٢١) من طريق حماد بن سلمة ، حدثنا عبدالله بن عون، عن الشعبي قال: العمرة تطوع .

وأخرجه ابن جرير أيضاً (٤/ ١٠ رقم ٣٢٠٣) من طريق شعبة، قال: حدثني سعيد بن أبي بُرْدَة، أن الشعبي وأبا بردة تذاكرا العمرة، قال: فقال الشعبي: تطوع، (وأتمو الحج والعمرةُ لله)، وقال أبو بردة: هي واجبة: (وأتمو الحج **والعمرةَ لله**).

وأخرج ابن جرير أيضاً (٤/ ١١ ــ ١٢ رقم ٣٢٠٩) من طريق عبدالملك بن **أبي سليمان قال: سأل رجل سعيد بن جبير عن العمرة: فريضة هي أم تطوع؟** قال: فريضة، قال: فإن الشعبي يقول: هي تطوع؟ قال: كَذَب الشعبي، وقرأ: (وأتموا الحج والعمرة لله) .

ومعنى قول سعيد بن جبير : «كذب الشعبي»: أي أخطأ./ انظر النهاية في غريب الحديث (٤/ ١٥٩) .

وهذا كله يدلّ على أن الشعبي رحمه الله ممن يذهب إلى أن العمرة تطوع وليست بواجبة .

وقد روي عنه خلاف هذا ولا يصح .

فأخرج ابن جرير في تفسيره (٤/ ١١ رقم ٣٢٠٥) .

وابن حزم في المحلى (٧/ ١٤) . =

[٢٨٩] حدثنا سعيد، قال: نا أبو عَوَانة، عن عبدالرحمن الأَصْبَهاني[١]، عن عبدالله بن مَعْقِل[٢]، قال: كنا جلوساً في المسجد، فجلس إلينا كَعْبُ بن عُجْرَةَ، فقال: فيَّ نزلت هذه الآية: ﴿فمن كان منكم مريضاً، أو به أذى من رأسه﴾، قال: (قلت)[٣]: كيف كان شأنك؟ قال: خرجنا مع رسول الله صلى الله (عليه وسلم)[٤] محرمين، فوقع القمل في رأسي ولحيتي وشاربي، حتى وقع في حَاجِبَيَّ، فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: ماكنت أرى (أن الجهد)[٥] بلغ منك هذا، ادع الحَالِقَ، فجاء الحالق، فحلق

= كلاهما من طريق مغيرة بن مقسم، عن الشعبي قال: العمرة واجبة .
وصحح ابن حزم هذه الرواية وهي ضعيفة، فمع مخالفتها لما صح عن الشعبي، فإنها من رواية مغيرة بن مِقْسم، وتقدم في الحديث [٥٤] أنه مدلس، ولم يصرح بالسماع هنا .
وقد رَدَّ ابن حزم قراءة الشعبي هذه، فصحح ما يخالفها عنه، وقال (٧/ ١٠): «وأما قولهم: إن الله تعالى إنما أمر بإتمامها من دخل فيها لا بابتدائها، وأن بعض الناس قرأ: (والعمرةُ لله) بالرفع، فقول كله باطل؛ لأنها دعوى بلا برهان...»، وقال (ص ١١): «وأما القراءة: (والعمرةُ لله) بالرفع، فقراءة منكرة، لا يحل لأحد أن يقرأ بها، وسبحان من جعلهم يلجأون إلى تبديل القرآن فيحتجّون به !».أ.هـ.
وقال ابن جرير رحمه الله في تفسيره (٤/ ١٥): «وأولى القراءتين بالصواب في ذلك عندنا: قراءة من قرأ بنصب (العمرة) على العطف بها على الحج، بمعنى الأمر بإتمامها له...، هذا مع إجماع الحجة على قراءة: (العمرة) بالنصب، ومخالفة جميع قَرَأَة الأمصار قراءةَ من قرأ ذلك رفعاً، ففي ذلك مستغنًى عن الاستشهاد على خطأ من قرأ ذلك رفعاً» أ.هـ، والله أعلم .

(١) هو عبدالرحمن بن عبدالله بن الأَصْبَهَاني الكوفي الجُهَني، روى عن أنس =

رأسي، فقال: هل تجد من نَسِيكَة؟ قلت: لا ـ وهي شاة ـ، قال: فصم ثلاثة أيام، أو أطعم ثلاثة آصع بين ستة مساكين، قال: وأنزلت فيَّ خاصة، وهي للناس عامّة .

= وأبي حازم الأَشْجعي وعكرمة وعبدالرحمن بن أبي ليلى والشعبي وعبدالله بن معقل بن مُقَرِّن وغيرهم، روى عنه إسماعيل بن أبي خالد وشعبة والثوري وأبو عوانة وضَّاح بن عبدالله وغيرهم، وهو ثقة من الطبقة الرابعة، وممن روى له الجماعة كما في التقريب (ص ٣٤٥ رقم ٣٩٢٦)، فقد وثقه ابن معين والعجلي وأبو زرعة والنسائي، وقال أبو حاتم: «لا بأس به».أ.هـ من الجرح والتعديل (٥/ ٢٥٥ رقم ١٢٠٧)، والتهذيب (٦/ ٢١٧ رقم ٤٣٦) .

(٢) هو ابن معقل بن مُقَرِّن، تقدم في الحديث [١٠٣] أنه ثقة .

(٣) في الأصل تشبه أن تكون: «كنت» ويظهر أن الناسخ حاول إصلاحها فزادها غموضاً، والتصويب من الموضع الآتي من أسباب النزول للواحدي حيث روى الحديث من طريق المصنف .

(٤) و(٥) ما بين القوسين سقط من الأصل فأثبته من أسباب النزول للواحدي .

[٢٨٩]سنده صحيح، وقد أخرجه البخاري ومسلم كما سيأتي .

والحديث أخرجه الواحدي في أسباب النزول (ص٥٤ ــ ٥٥) من طريق المصنف، به مثله، إلا أنه قال: «فيَّ أنزلت»، و:«ادعوا الحالق»، و: «فأنزلت فيّ»، وهو اختلاف يسير .

والحديث له عن كعب بن عجرة سبع طرق:

(١) طريق عبدالله بن معقل، عنه .

وهو الذي أخرجه المصنف هنا من طريق أبي عوانة، عن عبدالرحمن بن الأصبهاني، عنه .

وأخرجه مُسَدَّد في مسنده كما في فتح الباري (٤/ ١٨) من طريق أبي عوانة، به نحوه. =

.....

= ومن طريق مسدد أخرجه الطبراني في الكبير (١٩/ ١٣٦ ــ ١٣٧ رقم ٣٠٠) .
وأخرجه الطيالسي في مسنده (ص ١٣٤ رقم١٠٦٢) .
وأحمد في المسند (٤/ ٢٤٢) .
والبخاري في صحيحه (٤/ ١٦ رقم ١٨١٦) في المحصر، باب الإطعام في الفدية نصف صاع، و(٨/ ١٨٦ رقم٤٥١٧) في تفسير سورة البقرة من كتاب التفسير، باب: ﴿فمن كان منكم مريضاً..﴾ .
ومسلم في صحيحه (٢/ ٨٦١ ــ ٨٦٢ رقم٨٥) في الحج، باب جواز حلق الرأس للمحرم إذا كان به أذى .
وابن ماجه في سننه (٢/ ١٠٢٨ ــ ١٠٢٩ رقم ٣٠٧٩) في المناسك، باب فدية المحصر .
والنسائي في تفسيره (١/ ٢٤٢ ــ ٢٤٣ رقم ٥١) .
وابن جرير الطبري في تفسيره (٤/ ٦٠ رقم ٣٣٣٨) .
وابن أبي حاتم (١/ ل ١٣١/ أ) .
والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ١١٩ ــ ١٢٠) .
والطبراني في الكبير (١٩/ ١٣٦ رقم ٢٩٩) .
والبيهقي في سننه (٥/ ٥٥) في الحج، باب من احتاج إلى حلق رأسه للأذى .
والواحدي في تفسيره (١/ ٢٩٠ ــ ٢٩١)، وفي أسباب النزول (ص ٥٣).
جميعهم من طريق شعبة، عن عبدالرحمن بن الأصبهاني، به نحوه .
- وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف في القسم الأول من الجزء الرابع (ص ٢٤٩ رقم ١٦٣٥) من طريق زكريا بن أبي زائدة، عن عبدالرحمن بن الأصبهاني، به نحوه .
ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه مسلم في الموضع السابق من صحيحه برقم (٨٦) .
والطبراني في الكبير (٩/ ١٣٧ رقم ٣٠٢) . =

.....

= وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/ ٢٤٢ ــ ٢٤٣) .
وابن جرير (٤/ ٦٠ رقم ٣٣٣٧) .
والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ١٢٠) .
ثلاثتهم من طريق سفيان الثوري، عن عبدالرحمن بن الأصبهاني، به مختصراً.
وأخرجه الإمام أحمد أيضاً (٤/ ٢٤٣) من طريق سليمان بن قرم، عن عبدالرحمن ابن الأصبهاني، به نحوه .
وأخرجه ابن جرير (٤/ ٦١ رقم ٣٣٣٩) من طريق شريك عن ابن الأصبهاني، به نحوه.
وأخرجه الطبراني في الموضع السابق برقم (٣٠١) من طريق قيس بن الربيع، عن ابن الأصبهاني، به نحوه .
وأخرجه الواحدي في أسباب النزول (ص ٥٢) من طريق إسرائيل، عن ابن الأصبهاني به مختصراً .

(٢) طريق محمد بن كعب القرظي، عن كعب بن عجرة .
أخرجه الشافعي في سننه (٢/ ٩٦ رقم ٤٥٢) .
وابن ماجه في الموضع السابق من سننه برقم (٣٠٨٠) .
وابن جرير الطبري في تفسيره (٤/ ٦٧ رقم ٥٤ و٥٥) .
والطحاوي في الموضع السابق .
جميعهم من طريق أسامة بن زيد الليثي، عن محمد بن كعب، به نحوه مختصراً .

(٣) طريق يحيى بن جَعْدَة، عن كعب بن عجرة .
أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/ ٢٤٢) .
والطحاوي في الموضع السابق .
كلاهما من طريق ابن جريج، قال: أخبرني عمرو بن دينار، عن يحيى بن جعدة، عن كعب بن عجرة، به نحوه، إلا أن لفظ الإمام أحمد مختصر .

(٤) طريق أبي وائل شقيق بن سلمة، عن كعب بن عجرة .
أخرجه النسائي في سننه (٥/ ١٩٥) في مناسك الحج، باب في المحرم يؤذيه=

.....

= القمل في رأسه .

وابن جرير في تفسيره (٤/ ٦٧ ــ ٦٨ رقم ٣٣٥٦) .

والطبراني في الكبير (١٩/ ١٠٦ رقم ٢١٣) .

ثلاثتهم من طريق الزبير بن عدي، عن أبي وائل، عن كعب، به نحوه مختصراً .

(٥) طريق سليمان بن محمد بن كعب، عن جده كعب بن عجرة، وهو الآتي برقم [٢٩٦] .

(٦) طريق عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة، وهو الآتي برقم [٢٩٠ و٢٩١ و٢٩٢ و٢٩٣]، وهو مروي في الصحيحين .

(٧) طريق عامر الشَّعْبي، عن كعب بن عجرة .

واختلف فيه على الشعبي .

فأخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/ ٢٤٣) .

والترمذي في سننه (٨/ ٣١٤ ــ ٣١٥ رقم ٤٠٥٦) في تفسير سورة البقرة من كتاب التفسير .

وابن جرير في تفسيره (٤/ ٥٩ و٧٠ رقم ٣٣٣٦ و ٣٣٦٤) .

ثلاثتهم من طريق أَشْعث بن سوّار الكندي، عن الشعبي، عن عبدالله بن معقل، عن كعب بن عجرة، بنحوه .

وأَشْعَثُ بن سَوَّار الكِنْدي، النَّجَّار الأَفْرَق الأَثْرَم صاحب التَّوَابِيت، قاضي الأَهْوَاز، يروي عن الحسن البصري وعامر الشَّعْبي وعكرمة وغيرهم، روى عنه شعبة والثوري وهشيم وغيرهم، وهو ضعيف؛ كان يحيى القطان وعبدالرحمن ابن مهدي لا يحدثان عنه، وكان عبدالرحمن يخط على حديثه، وقال الإمام أحمد: «هو أمثل في الحديث من محمد بن سالم، ولكنه على ذلك ضعيف الحديث»، وضعفه ابن سعد والعجلي وأبو داود والنسائي والدارقطني، وقال ابن حبان: «فاحش الخطأ كثير الوهم»، وكانت وفاته سنة ست وثلاثين ومائة. أ.هـ من الجرح والتعديل (٢/ ٢٧١ ــ ٢٧٢ رقم ٩٧٨)، والكامل لابن عدي =

.....

= (١/٣٦٢ ــ ٣٦٥)، والتهذيب (١/ ٣٥٢ ــ ٣٥٤ رقم ٦٤٥)، والتقريب (ص ١١٣ رقم ٥٢٤) .

ومع ضعف أشعث، فقد خالفه من هو أوثق منه .

فأخرجه إبراهيم بن طهمان في مشيخته (ص ٢٠٥ ــ ٢٠٦ رقم ١٦٧) عن مغيرة ، عن الشعبي، عن كعب بن عجرة، به نحوه .

ومغيرة بن مقسم تقدم في الحديث [٥٤] أنه ثقة متقن مدلس، ولم يصرح بالسماع هنا، لكن تابعه داود بن أبي هند، وهو ثقة حافظ كما في ترجمته في الحديث [٦٣].

فالحديث أخرجه عبد الرزاق في تفسيره (ص ٧٥) .

ومن طريقه الطبراني في الكبير (١٩/ ١١٨ رقم ٢٤٨) .

وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/ ٢٤٣) .

وأبو داود في سننه (٢/ ٤٣١ ــ ٤٣٢ رقم ١٨٥٨) في المناسك، باب في الفدية.

وابن جرير في تفسيره (٤/ ٥٨ ــ ٥٩ رقم ٣٣٣٤ و٣٣٣٥) .

والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ١٢٠) .

والطبراني في الكبير (١٩/ ١١٧ ــ ١١٨ رقم ٢٤٥ و٢٤٦ و٢٤٧ و٢٤٩) .

أما عبدالرزاق فمن طريق معمر، وأما الإمام أحمد فمن طريق ابن عُلَيَّة ومحمد ابن أبي عدي، وأما أبو داود فمن طريق عبدالوهاب الثقفي ويزيد بن زريع، وأما ابن جرير فمن طريق يزيد بن زريع وخالد الطحان، وأما الطحاوي فمن طريق وهيب، وأما الطبراني فمن طريق وهيب وبشر بن المفضل وزهير بن إسحاق وشعبة، جميع هؤلاء رووه عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن كعب ، به نحوه، وقد صرح الشعبي بسماعه من كعب في رواية وهيب وبشر وزهير.

وخالف هؤلاء جميعاً حماد بن سلمة، فرواه عن داود، عن الشعبي، عن =

.....

= ابن أبي ليلى، عن كعب، به مختصراً .
أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/ ٢٤٣) .
وأبو داود في الموضع السابق برقم (١٨٥٧) .
والطبراني في الكبير (١٩/ ١١٧ رقم ٢٤٤) .
والبيهقي في سننه (٥/ ١٨٥) في الحج، باب هل لمن أصاب الصيد أن يفديه بغير النعم .
ورواه يزبد بن هارون عن داود، واختلف على يزيد .
فأخرجه الدارقطني في سننه (٢/ ٢٩٩ رقم ٢٨٣) من طريق أحمد بن سنان عن يزيد، عن داود، عن عامر الشعبي، عن كعب ، به نحوه، فوافق رواية الأكثر عن داود .
ورواه الطبراني في الموضع السابق برقم (٢٤٣) من طريق إدريس بن جعفر العطّار، عن يزيد، عن داود، عن الشعبي، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن كعب، به نحوه، فوافق في روايته حماد بن سلمة .
وحماد بن سلمة تقدم في الحديث [٨٢] أنه ثقة عابد تغير حفظه فى الآخر، ومع هذا خالف من هو أوثق منه وأكثر عدداً، وعليه فالراجح أنه عن داود، عن الشعبي، عن كعب .
وقد يكون الشعبي تلقّاه عن ابن أبي ليلى، لكن يعكّر عليه رواية وهيب وبشر وزهير، عن داود، عن الشعبي، وفيها تصريح الشعبي بسماعه للحديث من كعب .
وفي تاريخ ابن معين (٢/ ٢٨٦ رقم ٢٥٦١) قيل له: «سمع الشعبي من كعب ابن عجرة؟ قال: سمع من عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة» .
وقال ابن عبدالبر في التمهيد (٢/ ٢٣٦): «من روى الحديث عن أبي قلابة، عن كعب بن عجرة، أو: عن الشعبي، عن كعب بن عجرة فليس بشيء، والصحيح فيه: عن أبي قلابة، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة. =

[٢٩٠] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا أبو بِشْر[١]، عن مجاهد، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة، قال: **نزلت فيّ هذه الآية، قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحُدَيْبِيَة[٢]، ونحن محرمون، وقد حَصَرَنا المشركون، وكانت لي وَفْرَة[٣]، فجعلت الهوامّ تَسَاقط على وجهي، فنزلت: ﴿ففدية من صيام أو صدقة أو نسك﴾،**

= وأما الشعبي، فاختلف فيه عليه، فرواه بعضهم عنه، عن عبدالرحمن، عن كعب ابن عجرة، وبعضهم جعله عن الشعبي، عن كعب بن عجرة، وبعضهم عنه، عن عبد الله بن معقل، عن كعب بن عجرة، وبعضهم جعله عن الشعبي، عن كعب بن عجرة، ولم يسمع الشعبي من كعب بن عجرة، ولا سمعه أبو قلابة من كعب بن عجرة، والله أعلم».أ.هـ.

وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (٤/ ١٣): «وجاء عن أبي قلابة والشعبي أيضاً عن كعب، وروايتهما عند أحمد، لكن الصواب أن بينهما واسطة، وهو ابن أبي ليلي على الصحيح».أ.هـ.

قلت: أما رواية أبي قلابة فنعم، وسيأتي الكلام عنها في الحديث رقم [٢٩٣]. وأما رواية الشعبي فما الذي يمنع أن تكون عن كعب بلا واسطة، وقد رواه عن الشعبي ثقتان: مغيرة وداود، ورواه عن داود عشرة كلهم اتفقوا على أنه عن الشعبي، عن كعب، وفيهم أئمة حفاظ أمثال شعبة ومعمر وابن علية وخالد الطحان وغيرهم، وصرح ثلاثة منهم بسماع الشعبي له من كعب، فيستحيل أن ندع رواية هؤلاء كلهم لرواية حماد بن سلمة وفيه ما فيه، والله أعلم .

(١) هو جعفر بن إياس، تقدم في الحديث [١٢١] أنه ثقة .

(٢) الحُدَيْبِيَة ــ بضم الحاء، وفتح الدال، وياء ساكنة، وباء موحدة مكسورة، وياء منهم من شددها، ومنهم من خففها ــ: قرية متوسطة ليست بالكبيرة، بين مكة والمدينة، وهي إلى مكة أقرب، بل إن بعضها في الحرم، وسميت بذلك ببئر=

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أيُؤْذِيكَ هَوَامُّ رأسك؟ قلت: نعم، قال: فاحلق، وصم ثلاثة أيام، أو أطعم ستة مساكين، أو انْسُكْ نَسِيكَة .

= عند مسجد الشجرة التي بايع رسول الله ﷺ تحتها./ انظر معجم البلدان (٢/ ٢٢٩) .

(٣) الوَفْرَةُ: شعر الرأس إذا وصل إلى شحمة الأذن.أ.هـ من النهاية في غريب الحديث (٥/ ٢١٠) .

[٢٩٠]سنده صحيح، وقد أخرجه البخاري من طريق هشيم، عن أبي بشر ، وأخرجه هو ومسلم من طرق أخرى عن مجاهد كما سيأتي .

والحديث مداره على عبدالرحمن بن أبي ليلى، يرويه عن كعب بن عجرة .

وله عن عبدالرحمن خمس طرق :

(١) طريق مجاهد، عنه .

وله عن مجاهد ثلاثة عشر طريقاً :

أ ــ طريق أبي بشر جعفر بن إياس، عنه .

وهو الذي أخرجه المصنف هنا من طريق هشيم عنه .

وأخرجه الطيالسي في مسنده (ص ١٤٣ رقم ١٠٦٥) .

ومن طريقه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ١٢٠) .

وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/ ٢٤١) .

ومن طريقه وطريق آخر أخرجه الطبراني في الكبير (١٩/ ١٠٩ رقم ٢١٩) .

وأخرجه البخاري في صحيحه (٧/ ٤٥٧ رقم ٤١٩١) في المغازي، باب غزوة الحديبية.

والترمذي في سننه (٨/ ٣١٤ رقم ٤٠٥٥) في تفسير سورة البقرة من كتاب التفسير .

وابن جرير في تفسيره (٤/ ٦٤ رقم ٣٣٤٨) . =

.....

= جميعهم من طريق هشيم، به نحوه .
وأخرجه الطيالسي مقروناً بالرواية السابقة، من طريق أبي عوانة، عن أبي بشر .
وأخرجه الطحاوي في الموضع السابق .
والطبراني في الكبير (١٩/ ١٠٨ رقم ٢١٨) .
وابن عبدالبر في التمهيد (٢/ ٢٣٥) .
ثلاثتهم من طريق شعبة، عن أبي بشر نحوه .
ب ــ طريق عبد الكريم الجزري، عن مجاهد .
أخرجه الشافعي في سننه (٢/ ١٠٠ رقم ٤٥٧) .
ومن طريقه وطريق آخر أخرجه البيهقي في سننه (٥/ ٥٥) في الحج، باب من احتاج إلى حلق رأسه للأذى حلقه وافتدى .
وأخرجه مسلم في صحيحه (٢/ ٨٦١ رقم ٨٣)، في الحج، باب جواز حلق الرأس للمحرم إذا كان به أذى .
والترمذي في سننه (٤/ ٢٥ ــ ٢٦ رقم ٩٦٠) في الحج، باب ما جاء في المحرم يحلق رأسه في إحرامه ما عليه .
والطبراني في الكبير (١٩/ ١١٤ رقم ٢٣٦) .
جميعهم من طريق سفيان بن عيينة، عن عبدالكريم الجزري، عن مجاهد، به نحوه، إلا أن لفظ الباقين أتم من لفظ الشافعي .
وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ١٢٠) .
والطبراني (١٩/ ١١٠ رقم ٢٢٢) .
كلاهما من طريق عبيدالله بن عمرو، عن عبدالكريم، عن مجاهد، به نحوه، ولم يذكر اسم الحديبية، وإنما قال: «في عمرة» .
ورواه الإمام مالك بن أنس، عن عبدالكريم، واختلف على مالك .
فرواه بعضهم، عنه، عن عبدالكريم، عن مجاهد، عن ابن أبي ليلى .
ورواه بعضهم عنه، فأسقط مجاهداً من الإسناد . =

.....

= فالحديث في موطأ الإمام مالك برواية محمد بن الحسن الشيباني (ص ١٦٩ رقم ٥٠٤)، قال: أخبرنا مالك، حدثنا عبدالكريم الجزري، عن مجاهد، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة أنه كان مع رسول الله ﷺ محرماً، فآذاه القمل في رأسه، فأمره رسول الله ﷺ أن يحلق رأسه، وقال: «صم ثلاثة أيام، أو أطعم ستة مساكين، مُدَّيْن مدين، أو انسك شاة، أي ذلك فعلت أجزأ عنك» .

وكذا هو في الموطأ برواية ابن القاسم (ص ٤٠٩ رقم٣٩٧)، إلا أنه قال: «مُدَّيْن مُدَّيْن لكل إنسان» .

ومن طريق ابن القاسم أخرجه النسائي في سننه (٥/ ١٩٤ ــ ١٩٥) في مناسك الحج، باب في المحرم يؤذيه القمل في رأسه .

ورواه إبراهيم بن طهمان في مشيخته (ص ٢٠٦ رقم ١٦٨) عن مالك .

والإمام أحمد في المسند(٤/ ٢٤١)من طريق عبدالرحمن بن مهدي، عن مالك .

والبيهقي في الموضع السابق من سننه (٥/ ٥٥) من طريق الحسين بن الوليد، عن مالك .

وأخرجه ابن الجارود في المنتقى (٢/ ٨٠ ــ ٨١ رقم ٤٥٠) .

وابن جرير في تفسيره (٤/ ٦٥ رقم ٣٣٥١) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ١٣١/ أ).

والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ١٢٠) .

والبيهقي في سننه (٥/ ١٦٩)، في الحج، باب التخيير في فدية الأذى .

جميعهم من طريق ابن وهب، عن مالك .

وجميع هؤلاء ــ إبراهيم بن طهمان، وعبدالرحمن بن مهدي، والحسين بن الوليد، وعبدالله بن وهب ــ، رووه عن مالك، عن عبدالكريم الجزري، عن مجاهد، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، به، فوافقوا محمد بن الحسن وابن القاسم في روايته عن مالك . =

.....

= قال البيهقي في الموضع الأول: «جوَّده الحسين بن الوليد النيسابوري عن مالك، وكذلك رواه ابن وهب عن مالك. ورواه جماعة عن مالك دون ذكر مجاهد في إسناده». وقال في الموضع الثاني: «هذا هو الصحيح، وقد رواه مالك مرة أخرى عن عبدالكريم الجزري، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى دون ذكر مجاهد في إسناده» .

وقد رواه الطبراني في الكبير (١٩/ ١٠٩ ــ ١١٠ رقم ٢٢١) من طريق مُطَرِّف بن عبدالله، وعبدالله بن مَسْلمة القَعْنَبِي وعبدالله بن يوسف ويحيى بن بكير ومصعب الزُّبيري، جميعهم قرنهم في رواية واحدة، عن مالك عن عبدالكريم، عن مجاهد، عن ابن أبي ليلى، به.

والصواب في رواية هؤلاء الذين أخرج الطبراني الحديث من طريقهم أنها بإسقاط مجاهد، فقد نقل الكاندهلوي في أوجز المسالك (٨/ ١١٧) عن ابن عبدالبر أنه قال: «الحديث هكذا ــ يعني بإسقاط مجاهد ــ ليحيى وأبي مصعب وابن بكير والقعنبي ومطرف والشافعي ومعن وسعيد بن عفير وعبدالله بن يوسف ومصعب ومحمد بن المبارك الصوري. ورواه ابن وهب وابن القاسم عن مالك، عن عبدالكريم الجزري، عن مجاهد، عن عبدالرحمن، وهو الصواب، ومن أسقط مجاهداً فأخطأ، فإن عبدالكريم لم يلق ابن أبي ليلى ولا رآه. وزعم الشافعي أن مالكاً هو الذي وهم في إسقاط مجاهد، وذكر الطحاوي أن القعنبي رواه عن مالك بإثباته، وكذا رواه عن مكي بن إبراهيم».أ.هـ وانظر فتح الباري (٤/ ١١٣) .

والحديث في الموطأ برواية يحيى بن يحيى الليثي وتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي (١/ ٤١٧ رقم ٢٣٧) في الحج، باب فدية من حلق قبل أن ينحر، عن مالك عن عبدالكريم، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة، به دون أن يذكر مجاهداً في إسناده .

وقد أخرج الحديث الشافعي في سننه (٢/ ٩٦ ــ ٩٧ رقم ٤٥٣) عن مالك . =

.....

= وأبو داود في سننه (٢/ ٤٣٣ رقم ١٨٦١) في المناسك، باب في الفدية، من طريق القعنبي، عن مالك .

ومن طريق أبي داود أخرجه البيهقي في الموضع السابق (٥/ ١٦٩) .

وأخرجه البيهقي أيضاً (٥/ ١٦٩ ــ ١٧٠) من طريق عبدالله بن يوسف ويحيى ابن بكير .

جميعهم ــ الشافعي والقعنبي وعبدالله بن يوسف ويحيى بن بكير ــ، عن مالك، عن عبدالكريم الجزري، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة ، به ليس فيه ذكر لمجاهد .

وكذا هو في الموطأ برواية سويد بن سعيد (ص ١٨٥)، ذكر الشيخ أحمد محمد شاكر رحمه الله في حاشيته على تفسير الطبري (٤/ ٦٥) أن عنده منه مصورة عن مخطوطة عتيقة نفيسة .

قال الإمام الشافعي رحمه الله عقب إخراجه للحديث: «غلط مالك بن أنس في الحديث، الحفاظ حفظوه عن عبدالكريم، عن مجاهد، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة»، ثم أخرجه من طريق سفيان بن عيينة، عن عبدالكريم كما سبق .

وقال البيهقي بعد أن رواه من طريق القعنبي وعبدالله بن يوسف ويحيى بن بكير عن مالك بإسقاط مجاهد: «وفي بعض هذه العرضات سمعه الشافعي رحمه الله في جماعة من أصحاب الموطأ دون العرضة التي شهدها ابن وهب. ثم إن الشافعي تنبه له في رواية المزني وابن عبدالحكم عنه فقال...»، ثم ذكر كلام الشافعي السابق، ثم قال: «وإنما غلط في هذا بعض العرضات، وقد رواه في بعضها على الصحة».أ.هـ.

جـ ــ طريق حميد بن قيس، عن مجاهد .

أخرجه مسلم والترمذي والطبراني والبيهقي من طريق سفيان بن عيينة، عن حميد ابن قيس، عن مجاهد، عن ابن أبي ليلى، عن كعب، به مقروناً برواية سفيان=

.....

= للحديث عن عبدالكريم الجزري السابقة .

وأخرجه مالك في الموطأ (١/ ٤١٧ رقم ٢٣٨) عن حميد بن قيس، عن مجاهد أبي الحجاج، عن ابن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة أن رسول الله ﷺ قال له: «لعلّه آذاك هوامك؟» فقلت: نعم يارسول الله، فقال رسول الله ﷺ: «إحلق رأسك، وصم ثلاثة أيام، أو أطعم ستة مساكين، أو انسك بشاة».

وأخرجه الشافعي في سننه (٢/ ٩٨ رقم ٤٥٤) عن مالك، به .

ومن طريق الشافعي أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ١٢٠) .

وأخرجه البخاري في صحيحه (٤/ ١٢ رقم ١٨١٤)، في المحصر، باب قوله تعالى: ﴿فمن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك﴾ .

والبيهقي في الموضع السابق من سننه (٥/ ٥٤ ــ ٥٥) .

كلاهما من طريق عبدالله بن يوسف، عن مالك، به .

وأخرجه الطبراني في الكبير (١٩/ ١٠٩ رقم ٢٢٠) من طريق مُطَرِّف والقعنبي وعبدالله بن يوسف ومصعب الزبيرى ويحيى بن بُكَيْر، كلهم عن مالك، به .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٤/ ٦٦ رقم ٣٣٥٢) من طريق عبدالله ابن وهب، عن مالك، عن حميد بن قيس، عن مجاهد، عن كعب بن عجرة به هكذا بإسقاط ابن أبي ليلى من الإسناد خلافاً لمن رواه عن مالك ممن تقدم ذكرهم .

ووافق ابن وهب على روايته على هذا الوجه ابن القاسم وابن عفير .

قال ابن عبدالبر في التمهيد (٢/ ٢٣٣): «هكذا روى يحيى هذا الحديث عن مالك بهذا الإسناد متصلاً، وتابعه القعنبي والشافعي وابن عبدالكريم وعتيق بن يعقوب الزبيري وابن بكير وأبو مصعب، وأكثر الرواة، وهو الصواب. ورواه ابن وهب وابن القاسم وابن عفير عن مالك، عن حميد بن قيس، عن مجاهد، عن كعب بن عجرة، لم يذكروا ابن أبي ليلى...، والحديث لمجاهد عن ابن أبي ليلى=

.....

= صحيح لاشك فيه، عند أهل العلم بالحديث...، وهو الصحيح من رواية حميد ابن قيس وعبدالكريم الجزري، عن مجاهد، عن ابن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة».أ.هـ.

د ــ طريق عبدالله بن عون، عن مجاهد .

أخرجه البخاري في صحيحه (١١/ ٥٩٣ ــ ٥٩٤ رقم ٦٧٠٨) في كفارات الأيمان، باب قول الله تعالى: ﴿فكفارته إطعام عشرة مساكين﴾ .

ومسلم في صحيحه (٢/ ٨٦٠ رقم ٨١) في الحج، باب جواز حلق الرأس للمحرم إذا كان به أذى .

والنسائي في تفسيره (١/ ٢٤٠ رقم ٥٠) .

وابن جرير في تفسيره (٤/ ٦٢ رقم ٣٣٤٢) .

والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ١٢٠) .

والطبراني في الكبير (١٩/ ١١٢ ــ ١١٣ رقم ٢٣٠ و ٢٣١) .

والبيهقي في سننه (٥/ ١٦٩) .

وابن عبدالبر في التمهيد (٢/ ٢٣٧) .

والواحدي في أسباب النزول (ص ٥٢) .

جميعهم من طريق ابن عون، عن مجاهد، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن كعب ابن عجرة قال: في أنزلت هذه الآية، فأتيت النبي ﷺ فقال: «ادن»، فدنوت ــ مرتين أو ثلاثاً ــ، فقال: «أيؤذيك هوامك؟» قال ابن عون: وأظنه قال: نعم، فأمرني بصيام أو صدقة أو نسك، ما تيسر. قال ابن عون : فنسيت ما قال في الصيام والصدقة، فذاكرت أيوب السختياني، فقال: قد سمعت هذا الحديث منه ــ يعني من مجاهد ــ، قلت: كيف هو؟ قال: صيام ثلاثة أيام، أو صدقة على ستة مساكين، أو نسك ما تيسر، وكان أيوب يقول: إنه قال: «أيؤذيك هوام رأسك؟» .

هذا لفظ الطبراني، وهو أتمّ، ولم يذكر مسلم، ولا ابن جرير، ولا الطحاوي،=

.....

= ولا ابن عبدالبر، ولا الواحدي سؤال ابن عون لأيوب .

هـ ــ طريق سيف بن سليمان المخزومي، عن مجاهد .

أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/ ٢٤٣) .

والبخاري في صحيحه (٤/ ١٦ رقم ١٨١٥) في المحصر، باب قول الله تعالى: ﴿أو صدقة﴾ .

ومسلم في الموضع السابق برقم (٨٢).

وابن جرير (٤/ ٦٣ رقم ٣٣٤٥) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ١٣١/ أ) .

والطبراني في الكبير (١٩/ ١١٥ ــ ١١٦ رقم ٢٣٩ و٢٤٠) .

والدارقطني في سننه (٢/ ٢٩٨ ــ ٢٩٩ رقم ٢٨٢) .

جميعهم من طريق سيف بن سليمان، عن مجاهد، به نحوه .

و ــ طريق صالح أبي الخليل، عن مجاهد، به نحوه .

أخرجه ابن جرير (٤/ ٦٢ ــ ٦٣ رقم ٣٣٤٣ و٣٣٤٤) .

والطبراني في الكبير (١٩/ ١١٥ رقم ٢٣٨) .

ز ــ طريق عبدالله بن كثير، عن مجاهد، به نحوه .

أخرجه الطبراني أيضاً (١٩/ ١٠٧ رقم ٢١٥) .

والدارقطني في الموضع السابق برقم (٢٨١) .

ح ــ طريق أبي الزبير، عن مجاهد، به نحوه .

أخرجه الطبراني في الكبير (١٩/ ١٠٨ رقم ٢١٧) .

وفي الأوسط (٢/ ٤٨٣ رقم ١٨٣٣) .

وابن عبدالبر في التمهيد (٢/ ٢٣٨) .

ط ــ طريق عمرو بن دينار، عن مجاهد، به نحوه مختصراً .

أخرجه الطبراني في الكبير (١٩/ ١١٥ رقم ٢٣٧) .

.....

= ي ــ طريق أبان بن صالح، عن مجاهد، به نحوه .
أخرجه الطبراني أيضاً (١٩/ ١٠٨ رقم ٢١٦) .
ك،ل ــ طريقا ابن أبي نجيح وأيوب السختياني، عن مجاهد، وسيأتي تخريجهما برقم [٢٩١] .
م ــ طريق مغيرة، عن مجاهد، وسيأتي تخريجه برقم [٢٩٢] .

(٢) طريق أبي قلابة، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن كعب، وسيأتي تخريجه برقم [٢٩٣] .

(٣) طريق الحكم بن عتيبة، عن ابن أبي ليلى، عن كعب، به نحوه .
أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/ ٢٤١ ــ ٢٤٢ و٢٤٣) .
وأبو داود في سننه (٢/ ٤٣٢ رقم ١٨٦٠) في المناسك، باب في الفدية
والطبراني في المعجم الكبير (١٩/ ١٢١ رقم٢٥٧ و٢٥٨) .
ومن طريق أبي داود أخرجه: البيهقي في سننه (٥/ ٥٥) .
وابن عبدالبر في التمهيد (٢/ ٢٣٤ ــ ٢٣٥) .

(٤) طريق ربيعة بن أبي عبدالرحمن، عن ابن أبي ليلى، عن كعب، به مختصراً .
أخرجه الطبراني في الكبير (١٩/ ١٢٠ رقم ٢٥٥) .

(٥) طريق عطاء بن عبدالله الخراساني، عن ابن أبي ليلى، عن كعب .
أخرجه الإمام مالك في الموطأ (١/ ٤١٧ ــ ٤١٨ رقم ٢٣٩) عن عطاء بن عبدالله الخراساني أنه قال: حدثني شيخ بسوق البُرم بالكوفة، عن كعب بن عجرة، أنه قال: جاءني رسول الله ﷺ وأنا أنفخ تحت قدر لأصحابي، وقد امتلأ رأسي ولحيتي قملاً، فأخذ بجبهتي، ثم قال: «احلق هذا الشعر، وصم ثلاثة أيام، أو أطعم ستة مساكين»، وقد كان رسول الله ﷺ علم أنه ليس عندي ما أنسك به .
كذا قال عطاء، ولم يذكر أن الذي حدثه هو عبدالرحمن بن أبي ليلى، لكن قال ابن عبدالبر: «يحتمل أن يكون عبدالرحمن بن أبي ليلى، أو عبدالله بن معقل»،=

[٢٩١] حدثنا سعيد، نا سفيان، نا ابن أبي نَجِيح وأيوب، عن مجاهد، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عُجْرَة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم **مَرَّ به وهو يُوقد تحت قدرٍ له، والقَمْلُ يَتَهَافَتُ[١] على وجهه، فقال: أَيُؤْذِيكَ هَوَامُّك؟ فقلت: نعم، فقال: احلق رأسك، وانْسُكْ نَسِيكَة، أو صم ثلاثة أيام، أو أطعم فَرَقًا[٢] بين ستة مساكين .**

حدثنا سعيد، قال: وقال سفيان: قال ابن أبي نجيح: اذبح شاة (وقال)[٣] أيوب: انسك نسيكة[٤] .

= نقله الحافظ ابن حجر في الفتح (٤/ ١٣) عنه .

وأخرجه الطبراني في الكبير (١٩/ ١٢٠ ــ ١٢١ رقم ٢٥٦) من طريق عبدالله ابن يوسف، ومصعب الزبيري، والقعنبي، ثلاثتهم عن مالك، به، وجزم الطبراني بأن المبهم هو ابن أبي ليلى، حيث بوّب على الحديث بقوله: «عطاء الخراساني، عن ابن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة»، ثم ذكره .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٤/ ٦٦ ــ ٦٧ رقم ٣٣٥٣) من طريق ابن وهب، عن مالك، به .

وقال الشيخ أحمد محمد شاكر رحمه الله في تعليقه على الحديث بعد أن نقل قول ابن عبدالبر السابق: «ويحتمل أن يكون غيرهما، فالإسناد منقطع حتى نَسْتَيْقِن مَنْ هذا المبهم؟» .

وقد روي الحديث عن الشعبي، عن ابن أبي ليلى، عن كعب، وليس بشيء، وسبق بيان ذلك في الحديث السابق، وأن الصواب فيه: «الشعبي، عن كعب» بلا واسطة، والله أعلم .

(١) أي يتساقط كما في النهاية في غريب الحديث (٥/ ٢٦٦) .

(٢) الفَرَقُ ــ بالتحريك ــ: مكيال يسع ستة عشر رطلاً ، وهي اثنا عشر مُدّاً، أو ثلاثة آصع عند أهل الحجاز.أ.هـ من الموضع السابق (٣/ ٤٣٧) .

.....

(٣) في الأصل: «قال» .

(٤) **معناه: أن سفيان بن عيينة بيَّنَ الفرق بين لفظي أيوب بن أبي تَميمة السِّخْتياني** وعبدالله بن أبي نجيح، فابن أبي نجيح قال في لفظه: «اذبح شاة»، وأيوب قال: «انسك نسيكة»، فيكون السياق الأول للفظ أيوب .

[٢٩١] سنده صحيح .

وأخرجه الحميدي في مسنده (٢/ ٣١٠ رقم ٧٠٩ و٧١٠) .

ومسلم في صحيحه (٢/ ٨٦١ رقم ٨٣) في الحج، باب جواز حلق الرأس للمحرم إذا كان به أذى .

والترمذي في سننه (٤/ ٢٥ ــ ٢٦ رقم ٩٦٠) في الحج، باب ما جاء في المحرم يحلق رأسه فى إحرامه، ما عليه .

وابن جرير في تفسيره (٤/ ٦٣ رقم ٣٣٤٦) .

والطبراني في الكبير (١٩/ ١١٤ رقم ٢٣٦) .

والبيهقي في سننه (٥/ ٥٥) في الحج، باب من احتاج إلى حلق رأسه للأذى حلقه وافتدى.

جميعهم من طريق سفيان، عن ابن أبي نجيح وأيوب السِّخْتياني، به نحوه .

وأخرجه الشافعي في سننه (٢/ ٩٩ رقم ٤٥٥) .

وأحمد في المسند (٤/ ٢٤٣) .

كلاهما من طريق سفيان، عن ابن أبي نجيح وحده، به نحوه .

وأخرجه الطبراني في الكبير (١٩/ ١١٥ رقم ٢٣٧) من طريق سفيان بن عيينة، عن أيوب وقرن معه عمرو بن دينار، كلاهما عن مجاهد، به نحوه .

وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/ ٢٤٢) .

وابن خزيمة في صحيحه (٤/ ١٩٦ رقم ٢٦٧٧) .

كلاهما من طريق عبدالرزاق، عن معمر، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، به نحوه . =

.....

= ومن طريق الإمام أحمد أخرجه الطبراني في الكبير (١٩/ ١١٢ رقم ٢٢٩) .
والحديث في تفسير مجاهد من رواية وَرْقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد (ص ١٠٠) بنحوه .
ومن طريق ورقاء أخرجه كل من:
البخاري في صحيحه (٤/ ١٨ رقم ١٨١٨) في المحصر، باب: النسك شاة، و(٧/٤٤٤ــ٤٤٥) رقم ٤١٥٩) في المغازي، باب غزوة الحديبية .
وابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ١٣١/ أ) .
والطبراني في الكبير (١٩/ ١١١ رقم ٢٢٦) .
والدارقطني في سننه (٢/ ٢٩٨ رقم ٢٧٩) .
والفريابي في تفسيره، والإسماعيلي وأبو نعيم في مستخرجيهما كما في الفتح (٤/ ١٩) .
وأخرجه البخاري في الموضع السابق رقم (١٨١٧) .
وابن خزيمة في صحيحه (٤/ ١٩٦ ــ ١٩٧ رقم ٢٦٧٨) .
والطبراني في الكبير (١٩/ ١١٠ رقم ٢٢٤) .
والإسماعيلي في مستخرجه كما في الموضع السابق من الفتح .
جميعهم من طريق شِبْل، عن ابن أبي نجيح، به نحوه .
وأخرجه البخاري أيضاً (١٠/ ١٢٣ رقم ٥٦٦٥) في المرضى، باب ما رخص للمريض أن يقول: إني وجع، أو: وارأساه ..
وابن خزيمة في صحيحه (٤/ ١٩٦ رقم ٢٦٧٧) .
والطبراني في الموضع السابق رقم (٢٢٣) .
والدارقطني في الموضع السابق رقم (٢٨٢) .
ومن طريق الدارقطني أخرجه الواحدي في أسباب النزول (ص ٥٤) .
جميعهم من طريق سفيان الثوري، عن ابن أبي نجيح، به نحوه، ولفظ البخاري مختصر . =

.....

= وأخرجه مُسَدَّد في مسنده كما في فتح الباري (٤/ ١٥) من طريق عبدالوارث، عن ابن أبي نجيح، به نحوه .
ومن طريق مسدد أخرجه الطبراني في الموضع السابق رقم (٢٢٥) .
وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٤/ ٦٤ رقم ٣٣٤٧) .
والطبراني برقم (٢٢٨) .
كلاهما من طريق عيسى بن ميمون، عن ابن أبي نجيح، به نحوه .
وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (٢٢٧) من طريق مسلم الزنجي، عن ابن أبي نجيح، به نحوه .
وأخرجه عبدالرزاق في تفسيره (١/ ٧٥) من طريق معمر، عن أيوب، عن مجاهد، به نحوه .
ومن طريق عبدالرزاق أخرجه:
الإمام أحمد في المسند (٤/ ٢٤٤) .
ومن طريق الإمام أحمد أخرجه:
الطبراني في الكبير (١٩/ ١١٤ رقم ٢٣٥) .
وأخرجه البخاري في صحيحه (٧/ ٤٥٧ رقم ٤١٩٠) في المغازي، باب غزوة الحديبية و(١٠/ ١٥٤ رقم ٥٧٠٣) في الطب، باب الحلق من الأذى .
ومسلم في الموضع السابق (٢/ ٨٥٩ ــ ٨٦٠ رقم ٨٠) .
والطبراني في الكبير (١٩/ ١١٣ رقم ٢٣٢).
والبيهقي في سننه (٥/ ٢٤٢) في الحج، باب لا يأكل من كل هدي كان أصله واجباً عليه .
وابن عبدالبر في التمهيد (٢/ ٢٣٧) .
جميعهم من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، عن مجاهد، به نحوه .
وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/ ٢٤١) .
ومسلم في الموضع السابق . =

[٢٩٢] حدثنا سعيد، قال: نا هُشيم، قال: نا مُغيرة، عن مجاهد، قال: قال كعب بن عُجْرَة: **والذي نفسي بيده، لَفِيَّ نزلت هذه الآية، وَلإِيَّايَ عَنَى بها: ﴿فمن[1] كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك﴾؛ كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحُدَيْبِيَة ونحن محرمون، وقد حَصَرَنا العدو، وكانت (لي)[2] وَفْرَة، فكانت الهَوَامُّ**

= والترمذي (٨/ ٣١٥ رقم ٤٠٥٧) في تفسير سورة البقرة من كتاب التفسير .
وابن جرير في تفسيره (٤/ ٦٢ رقم ٣٣٤١) .
والطبراني في الكبير (١٩/ ١١٤ رقم ٢٣٤) .
جميعهم من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن عُلَيَّة، عن أيوب، به نحوه .
وأخرجه الطبراني مقروناً بالرواية السابقة من طريق حماد بن سلمة، عن أيوب .
وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ١٢٠) .
والطبراني في الموضع السابق برقم(٢٣٣) .
والدارقطني في سننه (٢/ ٢٩٨ رقم ٢٨٠ و٢٨٢) .
ثلاثتهم من طريق سفيان الثوري، عن أيوب، به نحوه .
وأخرجه الطحاوي في الموضع السابق من طريق وُهيب، عن أيوب، مقروناً برواية سفيان الثوري السابقة .
وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٤/ ٦١ رقم ٣٣٤٠) من طريق يزيد ابن زريع، عن أيوب، عن مجاهد، به نحوه .
وقد رواه عبدالله بن عون عن أيوب، وروايته مقرونة بروايته للحديث عن مجاهد، وسبق ذكرها في الحديث رقم [٢٩٠]، الطريق رقم (د) عن مجاهد .

(١) في الأصل: «من» .

(٢) في الأصل: «له» . =

تَسَاقَط على وجهي، فمرّ بي النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: «كأنّ هَوَامَّ رَأسِك تؤذيك؟» قلت: نعم، قال: «فاحلق»، ونزلت الآية .

[٢٩٣] حدينا سعيد، قال: نا هشيم، عن أبي قِلاَبَة[١]، قال: قال كعب ابن عُجْرَةَ: **قَمِلْتُ[٢] حتى ظننت أن ما بين طرف كل شعرة من رأسي قَمْلَة وَصِيْبَان[٣] وكنتُ حَسَنَ الشَّعر، فقال لي**

---

[٢٩٢]سنده ضعيف، والحديث صحيح من غير هذا الوجه .

أما هذا الطريق ففيه مغيرة بن مِقْسَم، وتقدم في الحديث [٥٤] أنه ثقة متقن، إلا أنه كان يدلس، ولم يصرح بالسماع هنا، ومع ذلك فقد خالف الذين رووه عن مجاهد، وهم جمع كثير، والذي سبق ذكره منهم في الحديث [٢٩٠] عِدَّتُهم اثنا عشر نفساً سوى مغيرة، وكلهم رووه عن مجاهد، عن عبدالرحمن ابن أبي ليلى، عن كعب، فخالفهم مغيرة وأسقط ابن أبي ليلى من الإسناد .

وقد أخرجه الترمذي في سننه (٨/ ٣١٣ رقم ٤٠٥٤) في تفسير سورة البقرة من كتاب التفسير .

وابن جرير الطبري في تفسيره (٤/ ٦٥ رقم ٣٣٥٠) .

كلاهما من طريق هشيم، به نحوه .

وأخرجه ابن جرير برقم (٣٣٤٩) من طريق جرير بن عبدالحميد، عن مغيرة، به نحوه .

والحديث صحيح من غير طريق مغيرة كما سبق بيانه في الأحاديث الثلاثة السابقة .

(١) هو عبدالله بن زيد الجَرْمي .

(٢) أي: كَثُر قَمْلُ رأسي./ انظر لسان العرب (١١/ ٥٦٨) .

(٣) هو بيض القَمْلِ، واحدته: صُؤَابَة./ انظر المرجع السابق .

[٢٩٣]سنده ضعيف أخطأ فيه المصنف وشيخه هشيم، والحديث صحيح من غير طريقهما أخرجه مسلم وغيره . =

رسول الله صلى الله عليه وسلم: «تصدق ثلاثة آصُع على ستة مساكين» .

أما المصنف فإنه أسقط الواسطة بين هشيم وأبي قلابة، وهو: خالد الحَذَّاء، وقد يكون السَّقْطُ في النسخة من النُّسَّاخ .

وأما هشيم فإنه أسقط الواسطة بين أبي قلابة وكعب، وهو: عبدالرحمن بن أبي ليلى .

ويوضح ذلك، أن الحديث أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/ ٢٤١) فقال: ثنا هشيم، أنا خالد، عن أبي قلابة، عن كعب بن عجرة...، فذكره بنحوه .

ومن طريق الإمام أحمد أخرجه الطبراني في الكبير (١٩/ ١٢٠ رقم ٢٥٤) .

فرواية الإمام أحمد هذه تدل على أن المصنف أسقط خالداً الحذاء من الإسناد .

وقد عزا الحافظ ابن حجر هذا الحديث في الفتح (٤/ ١٤) للمصنِّف .

وأخرجه الشافعي في سننه (٢/ ٩٩ ــ ١٠٠ رقم ٤٥٦) .

وأحمد في المسند (٤/ ٢٤٢) .

ومسلم في صحيحه (٢/ ٨٦١ رقم ٨٤) في الحج، باب جواز حلق الرأس للمحرم إذا كان به أذى .

وأبو داود في سننه (٢/ ٤٣٠ ــ ٤٣١ رقم ١٨٥٦) في المناسك، باب في الفدية .

وابن خزيمة في صحيحه (٤/ ١٩٥ رقم ٢٦٧٦) .

والطبراني في الكبير (١٩/ ١١٨ ــ ١١٩ رقم ٢٥٠ و٢٥١ و٢٥٢ و٢٥٣) .

أما الشافعي وابن خزيمة والطبراني في إحدى رواياته فمن طريق عبدالوهاب=

.....

= ابن عبدالمجيد الثقفي، وأما الإمام أحمد والطبراني في رواية أخرى فمن طريق وهيب، وأما مسلم وأبو داود والطبراني في بعض رواياته والبيهقي، فمن طريق خالد بن عبدالله الطحان، وفي رواية أخرى للطبراني من طريق العباس بن الفضل الأنصاري، جميعهم، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة قال: أتى النبي ﷺ عليّ زمن الحديبية وأنا كثير الشعر، فقال: «كأن هوامّ رأسك تؤذيك ؟» قال: فقلت: أجل، قال: «فاحلقه، واذبح شاة نسيكة، أو صم ثلاثة أيام، أو تصدق بثلاثة آصع تمراً بين ستة مساكين» .

هذا لفظ الشافعي .

قال ابن عبدالبر رحمه الله في التمهيد (٢/ ٢٣٦): «من روى الحديث عن أبي قلابة، عن كعب بن عجرة، أو عن الشعبي، عن كعب بن عجرة، فليس بشيء. والصحيح فيه: عن أبي قلابة، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة...، ولم يسمع الشعبي من كعب بن عجرة، ولا سمعه أبو قلابة من كعب ابن عجرة، والله أعلم».أ.هـ.

وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (٤/ ١٣): «وجاء عن أبي قلابة والشعبي أيضاً، عن كعب، وروايتهما عند أحمد، لكن الصواب أن بينهما واسطة وهو ابن أبي ليلى على الصحيح»أ.هـ .

قلت: أما رواية الشعبي فسبق الكلام عنها في الطريق السابع في الحديث رقم [٢٨٩] .

وأما رواية أبي قلابة فجميع من رواه عن خالد الحَذَّاء ممن سبق ذكرهم زاد في إسناده ابن أبي ليلى، وشذّ هشيم فخالفهم ورواه عن الحذاء، عن أبي قلابة، عن كعب، بإسقاط ابن أبي ليلى من الإسناد، والصواب رواية من رواه عن خالد الحَذَّاء، عن أبي قلابة، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن كعب كما سبق، والله أعلم .

[٢٩٤] حدثنا سعيد، قال: نا هُشيم، قال: نا مُغيرة، عن إبراهيم ومجاهد، قالا: الصيام: ثلاثة أيام، والصدقة: على ستة مساكين، والنسك: شاة فصاعداً .

---

[٢٩٤]سنده ضعيف وهو صحيح لغيره، فمغيرة بن مقسم تقدم في الحديث [٥٤] أنه ثقة متقن، إلا أنه كان يدلس، ولا سيما عن إبراهيم، ولم يصرح هنا بالسماع من إبراهيم ومجاهد .

وقد أخرجه الطبري في تفسيره (٤/ ٧٠ رقم ٣٣٦٣) من طريق هشيم، به نحوه. وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف، القسم الأول من الجزء الرابع (ص ٢٤٩ رقم ١٦٣٦)، فقال: حدثنا جرير، عن منصور، عن إبراهيم ومجاهد في قوله: (ففدية من صيام أو صدقة أو نسك) قالا: الصيام ثلاثة أيام، والصدقة ثلاثة آصع، والنسك شاة .

وسنده صحيح، فجرير هو ابن عبدالحميد ومنصور هو ابن المعتمر، وتقدم أنهما ثقتان .

وقد أخرجه ابن جرير في تفسيره (٤/ ٧٢ رقم ٣٣٧٣) من طريق جرير، به مثل سياق ابن أبي شيبة، إلا أنه قال: «والصدقة ثلاثة آصع على ستة مساكين» .

وأخرجه ابن جرير أيضاً (٤/ ٧٠ رقم ٣٣٦٢) من طريق عثمان بن الأسود، عن مجاهد وحده، به نحوه .

وأخرجه ابن جرير أيضاً (٤/ ٧١ رقم ٣٣٦٦) من طريق ابن أبي نجيح، عن مجاهد نحوه، وفيه زيادة.

وأخرجه أبو يوسف في كتاب الآثار (ص ١٢٢ رقم ٥٦٣) من طريق حماد ابن أبي سليمان، عن إبراهيم، به نحوه مطوَّلاً .

وقد صح عن النبي ﷺ مثل قول إبراهيم ومجاهد هذا، وتقدم ذلك في الحديث [٢٩٣] وما قبله .

وعليه فالحديث صحيح لغيره بهذه المتابعات والشاهد، والله أعلم .

[٢٩٥] حدثنا سعيد، قال: نا هُشيم، قال: نا منصور[١]، عن الحسن، قال: **الصيام عشرة أيام، والصدقة على عشرة مساكين، والنسك شاة فصاعداً .**

[٢٩٦] حدثنا سعيد،/ قال: نا هشيم، قال: نا ابن أبي ليلى[٢]، عن نافع، قال: نا سليمان بن يَسَار، **أن عمر سأل ابْنَ كعب بن عُجْرَة: ما صنع أبوك في الأذى الذي أصابه؟ قال: ذبح بقرة .** [ل١١٥/ب]

---

(١) هو ابن زاذان .

[٢٩٥]سنده صحيح، وصححه الحافظ ابن حجر في الفتح (٤/ ١٦) بعد أن عزاه للمصنف سعيد بن منصور .

وأخرجه ابن حزم في المحلى (٧/ ٣١٧) من طريق المصنِّف، وصححه .

ثم أخرجه أيضاً من طريق شعبة، عن قتادة عن الحسن وعكرمة .

وأخرجه أيضاً من طريق أيوب السختياني، عن نافع وعكرمة .

وصحح ابن حزم هذه الأخبار كلها .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٤/ ٧٢ ــ ٧٣ رقم ٣٣٧٤ و٣٣٧٥) من طريق أشعث عن الحسن ، به نحوه وفيه زيادة، ومن طريق شعبة، عن قتادة، عن الحسن وعكرمة، ﴿ففدية من صيام أو صدقة أو نسك﴾ قال: إطعام عشرة مساكين .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف في القسم الأول من الجزء الرابع (ص ٢٤٩ رقم ١٦٣٧) من طريق عبد الأعلى، عن يونس، عن الحسن، به نحوه .

ووافق الحسن البصري على قوله هذا: عكرمة ونافع كما سبق، وقال ابن عبدالبر: «لم يقل بذلك أحد من فقهاء الأمصار». أ.هـ. من الموضع السابق من فتح الباري .

(٢) هو محمد بن عبدالرحمن، تقدم في الحديث [١٨٦]أنه صدوق سيء الحفظ جدا . =

.....

[٢٩٦] سنده ضعيف، ومتنه منكر .

أما سنده فضعيف لضعف محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى من قبل حفظه، وللانقطاع بين سليمان بن يسار وعمر بن الخطاب، فسليمان إنما ولد بعد وفاة عمر، فولادته قيل سنة سبع وعشرين، وقيل سنة أربع وعشرين للهجرة كما في التهذيب (٤/ ٢٢٩ ــ ٢٣٠) .

وبه أعله ابن حزم في المحلى (٧/ ٣١٧) حيث قال: «سليمان لم يدرك عمر»، ومما يزيده ضعفاً الاختلاف الشديد على نافع في هذا الحديث كما سيأتي .

وأما متن الحديث فمنكر لمخالفته للأحاديث الصحيحة، ومنها الحديث المتقدم برقم [٢٨٩] وفيه يقول النبي ﷺ لكعب: «هل تجد من نسيكة؟» **قال كعب: قلت: لا ــ وهي شاة ــ، قال: «فصم..» الحديث .**

وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (٤/ ١٨) بعد أن ذكر طرق هذا الحديث: «وقد عارضها ما هو أصح منها من أن الذي أُمِر به كعب وفَعَلَه في النُّسُك إنما هو شاة» .

وقول **الحافظ:** «وفَعَلَه» استدلّ له بما سيأتي في الحديث الآتي بعد هذا من قول أبي هريرة رضي الله عنه : «إن كعب بن عجرة ذبح شاة في الأذى الذي أصابه»، وسنده ضعيف كما سيأتي .

ومع هذا فهو معارِض لما تقدم من أن كعباً لم يجد نسكاً .

وقد اعتمد ابن بطّال على رواية نافع عن سليمان بن يسار هذه، فقال: «أخذ كعب بأرفع الكفارات، ولم يخالف النبي ﷺ فيما أمره به من ذبح الشاة، بل وافق وزاد، **ففيه:** أن من أُفتي بأيسر الأشياء فله أن يأخذ بأرفعها كما فعل كعب»./ انظر فتح الباري (٤/ ١٨ ــ ١٩) .

وأما رواية المصنف هذه فذكرها الحافظ في الموضع السابق من الفتح وعزاها للمصنف .

وأخرجه ابن حزم في المحلى (٧/ ٣١٧) من طريق نافع، به نحوه . =

.....

= وقد اختلف في هذا الحديث على نافع، وروي من غير طريقه كما سيأتي .
أما الإختلاف على نافع، فإن ابن أبي ليلى رواه عنه، عن سليمان بن يسار كما هنا .
وبعضهم رواه عنه، عن رجل من الأنصار، ورفعه .
أخرجه أبو داود في سننه (٢/ ٤٣٢ رقم ١٨٥٩) في المناسك، باب في الفدية، من طريق قتيبة بن سعيد عن الليث ــ وهو ابن سعد ــ، عن نافع، أن رجلاً من الأنصار أخبره، عن كعب بن عجرة ــ وكان قد أصابه في رأسه أذى فحلق ــ، فأمره النبي ﷺ أن يهدي هدياً: بقرة .
وهذا مع مخالفته لما تقدم ويأتي عن نافع، ففيه هذا الرجل المجهول من الأنصار .
وأخرجه ابن حزم في المحلى (٧/ ٣١٦)، وأعله بقوله: «وهذا مرسل، عن مجهول» .
ورواه بعضهم عن نافع، عن ابن عمر .
فأخرجه عبد بن حميد كما في الموضع السابق من الفتح .
والطبراني في الكبير (١٩/ ١٠٤ رقم ٢٠٩) .
وابن حزم في المحلى (٧/ ٣١٧) .
ثلاثتهم من طريق أبي مَعْشَر نَجيح بن عبدالرحمن، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال لكعب بن عجرة : «لعلك آذاك هوام رأسك» قال: نعم يارسول الله، قال: «احلق رأسك، واهد بقرة، أشْعِرْها أو قَلِّدْها»، واللفظ للطبراني .
وأبو معشر تقدم في الحديث [١٦٧] أنه ضعيف، وبه أعلّ ابن حزم الحديث حيث قال: «أبو معشر ضعيف» .
لكن تابعه عبدالوهاب بن بُخْت عند الطبراني في الموضع السابق رقم (٢١٠) .
ورواه بعضهم عن نافع، عن سليمان بن محمد بن كعب بن عجرة .
أخرجه ابن حزم في المحلى (٧/ ٣١٦) من طريق عبدالرزاق، عن عبدالله =

.....

= ابن عمر، عن نافع، عن سليمان بن محمد بن كعب بن عجرة: أن كعباً ذبح بقرة بالحديبية .

قال ابن حزم: «عبدالله بن عمر ضعيف جداً» .

فهذه روايات متعارضة تدل على أن الحديث عن نافع مضطرب .

فإن قيل: لا يحكم بالاضطراب إلا إذا تساوت في القوة، وهذه بعضها ضعيف .

فالجواب: أن طريق الليث بن سعد عند أبي داود وغيره، وطريق عبدالوهاب ابن بخت عند الطبراني صحيحة إلى نافع، وتؤيّدها رواية المصنِّف هنا، ولا يمكن ترجيح بعضها على بعض، وهذا يؤكد الاضطراب الذي أشار إليه الحافظ ابن حجر في الموضع السابق من الفتح حيث قال: «فهذه الطرق كلها تدور على نافع، وقد اختلف عليه في الواسطة الذي بينه وبين كعب، وقد عارضها ما هو أصح منها؛ من أن الذي أُمر به كعب وفَعَلَهُ في النسك إنما هو شاة، وروى سعيد بن منصور وعبد بن حميد من طريق المقبري، عن أبي هريرة أن كعب ابن عجرة ذبح شاة لأذى كان أصابه، وهذا أصوب من الذي قبله»، ثم ذكر قول ابن بطّال السابق، ثم تعقبه بقوله: «قلت: هو فرع ثبوت الحديث، ولم يثبت؛ لما قَدَّمْتُه»، ــ يعني حديث نافع ــ .

وقد روي الحديث من غير طريق نافع .

رواه محمد بن يحيى بن حبّان، عن سليمان بن محمد بن كعب أن عمر سأل كعباً: فقال: أي شيء افتدى كعب حين حلق رأسه؟ قال: ذبح بقرة .

أخرجه الطبراني في الكبير (١٩/ ١٥٠ ــ ١٥١ رقم ٣٢٩) من طريق أيوب ابن موسى، عن محمد بن يحيى بن حبان .

وأخرجه البخاري في تاريخه الكبير (٤/ ٣٥) .

والطبراني أيضاً برقم (٣٣٠).

كلاهما من طريق محمد بن إسحاق، عن محمد بن يحيى بن حبان، به، لكن اسم الراوي عند الطبراني في الموضع الثاني: «سليمان بن كعب بن عجرة» . =

.....

= وأخرجه ابن حزم في المحلى (٧/ ٣١٦ ــ ٣١٧) من طريق إسماعيل بن أمية عن محمد بن يحيى بن حبان، أن رجلاً أصابه مثل الذي أصاب كعب بن عجرة، فسأل عمر ابناً لكعب بن عجرة عما كان أبوه ذبح بالحديبية في فدية رأسه؟ فقال: بقرة .

قال ابن حزم: «محمد بن يحيى لم يدرك عمر» .

وذكر الحافظ ابن حجر سليمان بن كعب هذا في لسان الميزان (٣/ ١٠٢ ــ ١٠٣) وقال: «وقع فيه خَبْط لأبي محمد بن حزم في المحلى»، ثم ذكر قول ابن حزم السابق، ثم تعقبه بقوله: «وهو كذلك إن كان المراد عمر بن الخطاب، لكن يقوى عندي أنه عمر بن عبدالعزيز، وإلا فأين كعب بن عجرة حتى كان عمر يسأل ولده، وقد أقام بالمدينة النبوية بعد عمر نحواً من أربعين سنة. وقد وجدت الحديث في الطبراني...»، ثم ذكره، ثم قال: «فهذا هو الحديث، وسليمان لا أعرف حاله، سواء كان هو ابن كعب، أو ابن ابنه، والله أعلم» .

قلت: ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤/ ١٣٨ رقم ٦٠٦)، فقال: (سليمان بن محمد بن كعب بن عجرة الأنصاري السلمي، روى عن عمته زينب بنت كعب، روى عنه محمد بن يحيى بن حبان وعبدالله بن عبدالرحمن أبو طوالة...، سئل أبو زرعة عن سليمان بن محمد بن كعب بن عجرة روى عن ابن عباس، فقال: مديني ثقة».أ.هـ.

ومن خلال ما تقدم مما ذكره ابن أبي حاتم يظهر أن سليمان لم يرو عن جده كعب، وإلا لذُكر ذلك عنه، ويبعد أن يكون سمع من عمر، فيتلخَّص من كل ما تقدم:

١ ــ أن حديث نافع مضطرب سنداً، منكر متناً .

٢ ــ أن حديث سليمان بن محمد بن كعب ضعيف سنداً حتى يثبت اتّصاله، ومتنه منكر أيضاً لمخالفته لما تقدم ذكره من الأحاديث، وانظر ما كتبه الشيخ حمدي بن عبدالمجيد السلفي في حاشيته على الموضع السابق من معجم الطبراني، والله أعلم .

[٢٩٧] حدثنا سعيد، قال: نا هُشيم، قال: نا محمد بن خالد القرشي[١]، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هُريرة، أن كعب بن عُجْرَة ذبح شاة في الأذى الذي أصابه .

---

(١) محمد بن خالد القرشي مجهول لم يرو عنه سوى هشيم، وروى هو عن عطاء ابن أبي رباح وداود بن الحصين وسعيد المقبري، ذكره البخاري في تاريخه (١/ ٧٣ رقم ١٨٦) وسكت عنه، وبيض له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٧/ ٢٤٢ رقم ١٣٣٠)، وقال ابن القطان: «لا يعرف ولا روى عنه غيره» ــ يعني غير هشيم ــ، وقد ذكره ابن حبان في الثقات (٧/ ٣٧٧ ــ ٣٧٨) وقال: «محمد بن خالد بن سلمة المخزومي أخو عكرمة بن خالد، يروي عن أبيه والمقبري، روى عنه عبدالله بن أبي الأسود، وهو الذي روى عنه هشيم وقال: حدثنا محمد بن خالد القرشي، عن المقبري»، قال الحافظ ابن حجر: «ذكره ابن حبان في الثقات، وسمى جده سلمة، وزعم أنه أخو عكرمة بن خالد، وقال: روى عنه عبدالله بن أبي الأسود، قلت: لكن فرق بينهما البخاري وابن أبي حاتم وهو الصواب».أ.هـ. من التهذيب (٩/ ١٤٦ رقم ٢٠٤)، وانظر التقريب (ص ٤٧٦ رقم ٥٨٥٢).

[٢٩٧]سنده ضعيف لجهالة محمد بن خالد القرشي، ومتنه منكر لمخالفته للأحاديث الصحيحة ومنها الحديث المتقدم برقم [٢٨٩] وفيه يقول ﷺ لكعب: «هل تجد من نسيكة؟» قال كعب: قلت: لا ــ وهي شاة ــ، قال: «فصم...» الحديث .

فهذا الحديث يدل على أن كعباً لم يجد ما يذبحه، فكيف يقال هنا: إن كعب ابن عجرة ذبح شاة في الأذى الذي أصابه؟!

وقد ذكر الحافظ ابن حجر هذا الحديث في فتح الباري (٤/١٣ و١٨) وعزاه للمصنف وعبد بن حميد .

وأخرجه البخاري في الموضع السابق من تاريخه من طريق عمرو بن محمد،=

[٢٩٨] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا يحيى بن سعيد، عن القاسم ابن محمد، عن ابن عباس قال: ﴿فما استيسر من الهدي﴾، قال: الشاة، حتى القُيُود .

= عن هشيم، قال: أخبرنا محمد بن خالد القرشي، عن سعيد المقبري: ذبح كعب ابن عجرة شاة. قال محمد ــ يعني البخاري ــ: يعني في فدية الرأس.

قلت: كذا جاء في تاريخ البخاري من قول سعيد المقبري، فلست أدري أهو سقط من النسخ، أم اختلاف على هشيم؟

وقال الحافظ ابن حجر في الموضع السابق من الفتح (٤/ ١٨): «وروى سعيد ابن منصور وعبد بن حميد من طريق المقبري، عن أبي هريرة أن كعب بن عجرة ذبح شاة لأذى كان أصابه، وهذا أصوب من الذي قبله».أ.هـ.

ويعني الحافظ بقوله: «أصوب من الذي قبله» الحديث السابق وفيه أن الذي ذبحه كعب في فدية الأذى: بقرة .

ولا يعني هذا أن الحافظ صحح حديث أبي هريرة هذا، وإنما ذكر أنه أصوب من ذكر البقرة، بدليل أنه ذكره قبل هذا (ص ١٣) مع جملة من الأحاديث، ثم قال: «بقية الطرق التي ذكرتها لا تخلو عن مقال، إلا طريق أبي وائل» .

[٢٩٨]سنده صحيح .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٤/ ٢٩ رقم ٣٢٥٧)، من طريق عبدالوهاب الثقفي، عن يحيى بن سعيد، به نحوه .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف، في القسم الأول من الجزء الرابع (ص ٩٨ رقم ٦٤٥) من طريق أبي خالد الأحمر، عن يحيى بن سعيد، به بلفظ: «كان ابن عباس يقول: ما استيسر من الهدي شاة»، وفيه زيادة بذكر قول عائشة وابن عمر رضي الله عنهما، وسيأتي في الحديث بعده .

وأخرجه البيهقي في سننه (٥/ ٢٤) في الحج، باب ما استيسر من الهدي، طريق موسى بن عقبة، عن القاسم، عن ابن عباس: (ما استيسر من الهدي) =

.....

= شاة هدياً بالغ الكعبة .

وله طرق أخرى عن ابن عباس غير طريق القاسم .

فأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٤/ ٢٨ ــ ٢٩ رقم ٣٢٤٩ و٣٢٥٥ و٣٢٥٨) من طريق زُرَارَة بن أَوْفى وعلي بن أبي طلحة وعكرمة، ثلاثتهم عن ابن عباس قال: (وما استيسر من الهدي) شاة.

زاد ابن أبي طلحة: «فما فوقها» .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف في القسم الأول من الجزء الرابع (ص ٩٧ ــ ٩٨ رقم٦٤٢) .

وابن جرير (٤/ ٢٧ رقم ٣٢٤٠) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ١٣٠/ أ) .

ثلاثتهم من طريق حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: (ما استيسر من الهدي) شاة .

وتقدم في الحديث [٢٨٧] من طريق إبراهيم النخعي، عن علقمة، وهو حديث طويل، وفيه يقول علقمة: فإن هو رجع متمتعاً في أشهر الحج كان عليه ما استيسر من الهدي: شاة .

قال إبراهيم: فذكرت هذا الحديث لسعيد بن جبير، فقال: هكذا قال ابن عباس في هذا الحديث كله .

وأخرجه ابن جرير أيضاً (٤/ ٢٩ رقم ٣٢٦٠) من طريق عبدالله بن عبيد بن عمير، قال: قال ابن عباس: الهدي شاة، فقيل له: أيكون دون البقرة؟ قال: فأنا أقرأ عليكم من كتاب الله ما تدرون به أن الهدي شاة. ما في الظبي؟ قالوا: شاة، قال: (هدياً بالغ الكعبة) [الآية (٩٠) من سورة المائدة].

وسيأتي [٣٠٠ و٣٠٢ و٣١٠ و٣١١ و٣١٢ و٣١٦ و٣١٧ و٣١٨ و٣١٩] من طرق أخرى عن ابن عباس .

قال الحافظ ابن كثير في تفسيره (١/ ٢٣١ ــ ٢٣٢) بعد أن ذكر قول ابن عباس: «وكذا قال عطاء ومجاهد وطاوس وأبو العالية ومحمد بن علي بن الحسين=

[٢٩٩] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا يحيى بن سعيد، عن القاسم ابن محمد، عن (عائشة وابن عمر)[١]: ﴿فما استيسر من الهدي﴾ قالا: الناقة دون الناقة، والبقرة دون البقرة .

= وعبدالرحمن بن القاسم والشعبي والنخعي والحسن وقتادة والضحاك ومقاتل ابن حيان وغيرهم، وهو مذهب الأئمة الأربعة...»، ثم ذكر ما سيأتي من قول ابن عمر وعائشة ومن وافقهما: أن (ما استيسر من الهدي) الإبل والبقر، ثم قال: «والظاهر أن مستند هؤلاء فيما ذهبوا إليه قصة الحديبية، فإنه لم ينقل عن أحد منهم أنه ذبح في تحلله ذلك شاة، وإنما ذبحوا الإبل والبقر...» أ.هـ.

(١) في الأصل: «ابن عباس»، وأظن الناسخ الْتبس عليه إسناد الحديث السابق بإسناد هذا الحديث، فكلاهما من رواية المصنف، عن هشيم، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد، مع الاختلاف في صحابي الحديث، والتصويب من مصادر التخريج، وماتضمنه الحديث هو قول عائشة وابن عمر، وأما ابن عباس فتواتر عنه خلافه كما سبق في الحديث قبله، ويدل عليه قوله هنا: «قالا»، ولو كان عن ابن عباس لقال: «قال» .

[٢٩٩]سنده صحيح، وقوّى سنده الحافظ ابن حجر في الفتح (٣/ ٥٣٥) بعد أن عزاه للطبري وابن أبي حاتم فقط.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف، في القسم الأول من الجزء الرابع (ص ٩٧ و٩٨ رقم ٦٣٨ و٦٤٥) .

وابن جرير الطبري في تفسيره (٤/ ٣١ رقم ٣٢٧٧) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ١٣٠/ أ) .

أما ابن أبي شيبة فمن طريق عبدة وأبي خالد الأحمر، وأما ابن جرير فمن طريق عبد الوهاب الثقفي، وأما ابن أبي حاتم فمن طريق أبي خالد الأحمر، ثلاثتهم عن يحيى بن سعيد، عن القاسم، عن عائشة وابن عمر أنهما كانا لا يريان ما استيسر من الهدي إلا من الإبل والبقر . =

.....

= هذا لفظ ابن أبي حاتم، ونحوه لفظ ابن أبي شيبة وابن جرير، إلا أن ابن أبي شيبة زاد: «وكان ابن عباس يقول: ﴿ما استيسر من الهدي﴾ شاة»، وهذا سبق تخريجه في الحديث السابق .

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٣٢٧٢) من طريق عبد الوهاب الثقفي، عن أيوب السختياني، عن القاسم، عن ابن عمر: ﴿ما استيسر من الهدي﴾ ناقة أو بقرة، فقيل له: ﴿ما استيسر من الهدي﴾؟ قال: الناقة دون الناقة، والبقرة دون البقرة .

وأخرجه أيضاً برقم (٣٢٧٦) من طريق ابن عليّة، عن أيوب، عن القاسم، عن ابن عمر في قوله: (فما استيسر من الهدي) قال: الإبل والبقر .

وأخرجه البيهقي في سننه (٥/ ٢٤) في الحج، باب ما استيسر من الهدي، من طريق موسى بن عقبة، عن القاسم، عن ابن عمر وحده، به نحو سابقه .

وللحديث طرق أخرى عن ابن عمر غير طريق القاسم .

فأخرجه مالك في الموطأ (١/ ٣٨٦ رقم ١٦٠) في الحج، باب ما استيسر من الهدي، عن نافع، أن عبدالله بن عمر كان يقول: (ما استيسر من الهدي) بدنة أو بقرة .

وأخرجه ابن جرير (٤/ ٣١ رقم ٣٢٧٢ و٣٢٧٥) من طريق عبدالوهاب الثقفي وإسماعيل بن علية، كلاهما عن أيوب السختياني، عن نافع، عن ابن عمر وحده مثل لفظ المصنف .

وأخرجه أيضاً برقم (٣٢٧٠) من طريق عبيد الله بن عمر، عن نافع، به نحو سابقه .

وأخرجه أيضاً برقم (٣٢٨١ و٣٢٨٣) من طريق أبي معشر وأسامة بن زيد، كلاهما عن نافع، عن ابن عمر قال: (ما استيسر من الهدي) قال: بدنة أو بقرة، فأما شاة فإنما هي نسك .

هذا لفظ أبي معشر، وأما أسامة فلفظه: (ما استيسر من الهدى): بقرة. =

[٣٠٠] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن ابن طاوُس(١)، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: **قد يَسْتَيْسِرُ على الرجل الجَزُورُ والجَزُوران .**

[٣٠١] حدثنا سعيد، قال: نا عبدالعزيز بن محمد(٢)، عن جعفر بن محمد(٣)، عن أبيه(٤)، عن علي: ﴿**فما استيسر من الهدي**﴾، **قال: شاة .**

= وللحديث طرق أخرى عن ابن عمر وحده، وستأتي برقم [٣١٣ و٣١٤ و٣١٥ و٣١٦ و٣١٧]، وانظر ما سيأتي عن عائشة برقم [٣١٠]؛ حيث ورد عنها خلاف ما هنا، لكنه لم يصح، والله أعلم .

(١) هو عبدالله بن طاوُس .

[٣٠٠]سنده صحيح .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٥١٢) وعزاه للمصنِّف ووكيع وسفيان ابن عيينة وعبدالرزاق والفريابي وعبد بن حميد .

وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ١٣٠/ أ)من طريق عبدالرزاق، عن معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس في قوله: (فما استيسر من الهدي) ــ قال: كَلٌّ بَقَدْرِ يَسَارَتِه .

(٢) هو الدَّرَاوَردي، تقدم في الحديث [٦٩] أنه صدوق، إلا في روايته عن عبيدالله العُمري، فإنها منكرة .

(٣) هو جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي، أبو عبدالله، المعروف بالصّادق، روى عن أبيه ومحمد بن المنكدر وعطاء بن أبي رباح وعروة بن الزبير والقاسم بن محمد ونافع والزهري وغيرهم، روى عنه شعبة والسفيانان ومالك وابن جريج وأبو حنيفة ووهيب بن خالد ويحيى القطان وعبدالعزيز بن محمد الدَّراوَرْدي وغيرهم، وهو ثقة فقيه إمام، وثقه الشافعي=

.....

= والنسائي، وقال ابن معين: «ثقة مأمون»، وقال أبو حاتم: «ثقة، لا يسئل عن مثله»، وسئل أبو زرعة عن: جعفر بن محمد، عن أبيه، و: سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، و: العلاء، عن أبيه، أيما أصح؟ قال: لا يقرن جعفر إلى هؤلاء ـــ يريد: جعفر أرفع من هؤلاء في كل معنى ـــ.

وقد تكلم بعضهم في جعفر بن محمد بكلام لا يعتدّ به عند تمييزه. فقيل لأبي بكر بن عياش: مالَك لم تسمع من جعفر وقد أدركته؟ قال: سألناه عما يتحدث به من الأحاديث: أشيء سمعته؟ قال: لا، ولكنها رواية رويناها عن آبائنا. قلت: وهذا لا يحطّ من روايته، ومبلغه الاحتياط فيما لم يصرح فيه جعفر بالسماع، ولو اعتبرنا هذا القول لاعتبرناه في المدلسين من باب أولى، وفيهم كبار الأئمة كالأعمش وغيره .

وقال ابن سعد: «كان كثير الحديث ولا يحتج به، ويستضعف؛ سئل مرة: سمعت هذه الأحاديث من أبيك؟ فقال: نعم، وسئل مرة، فقال: إنما وجدتها في كتبه» .

وقال الحافظ ابن حجر عقب ذكره لكلام ابن سعد هذا: «يحتمل أن يكون السؤالان وقعا عن أحاديث مختلفة، فذكر فيما سمعه أن سمعه، وفيما لم يسمعه أنه وجده، وهذا يدّل على تثبته» .

وقال مُصْعَب الزُّبَيْري: «كان مالك لا يروي عنه حتى يَضُمَّه إلى آخر»، قلت: لم أجد مالكاً تكلم في جعفر بكلام فيه جرح له، ومجرد روايته عنه مقروناً بآخر لا يعني جرحه له، فقد يحصل له الحديث من طريقه وطريق آخر، فيروي الحديث من الطريقين زيادة في تقوية الحديث، ولو تكلم فيه مالك بجرح لكان تجريحه له معارضاً بتوثيق من سبق، هذا مع أن الذي جاء عن مالك فيه تعديل لجعفر، بل روى عنه في الموطأ دون أن يقرن معه أحداً، يقول مالك رحمه الله: «اختلفت إليه زماناً، فما كنت أراه إلا على ثلاث خصال: إما مصلّ، وإما صائم، وإما يقرأ القرآن، وما رأيته يحدِّث إلا على طهارة»، قلت: وهذا الأثر الذي يرويه جعفر، عن أبيه، عن علي قد أخرجه مالك كما سيأتي عن جعفر وحده . =

.....

= وقال ابن المديني: سئل يحيى بن سعيد عنه، فقال: «في نفسي منه شيء ومجالد أحبّ إليّ منه» .

قال الذهبي بعد أن ذكر قول يحيى هذا: «هذه من زَلَقات يحيى القطّان، بل أجمع أئمة هذا الشأن على أن جعفراً أوثق من مجالد، و لم يلتفتوا إلى قول يحيى»، وقال أيضاً: «جعفر ثقة صدوق، ماهو في الثبت كشعبة، وهو أوثق من سهيل وابن إسحاق، وهو في وزن ابن أبي ذئب ونحوه» .

قلت: وقد يحمل كلام من تكلم فيه على مجيء بعض الروايات المنتقدة من طريقه، والحمل فيها على غيره، وإليه أشار الساجي بقوله: «كان صدوقاً مأموناً، إذا حدّث عنه الثقات فحديثه مستقيم»، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: «كان من سادات أهل البيت، فقهاً وعلماً وفضلاً، يحتجّ بحديثه من غير رواية أولاده عنه، وقد اعتبرت حديث الثقات عنه، فرأيت أحاديثه مستقيمة، ليس فيها شيء يخالف حديث الأثبات، ومن المحال أن يُلْصَق به ما جناه غيره»، وذكر ابن عدي بعض الأحاديث في ترجمته، ثم قال: «جعفر من ثقات الناس كما قال يحيى بن معين»، وكانت وفاته سنة ثمان وأربعين ومائة./ انظر الجرح والتعديل (٢/ ٤٨٧ رقم ١٩٨٧)، والكامل (٢/ ٥٥٥ ــ ٥٥٨)، وسير أعلام النبلاء (٦/ ٢٥٥ ــ ٢٧٠)، والميزان (١/ ٤١٤ ــ ٤١٥ رقم ١٥١٩)، و:«من تكلم فيه وهو موثق» (ص ٦٠ ــ ٦١ رقم ٦٩)، والتهذيب (٢/ ١٠٣ ــ ١٠٥ رقم ١٥٦) .

(٤) **هو محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، أبو جعفر البَاقِر، تقدم في** الحديث [٢٦٢] أنه ثقة فاضل، لكنه هنا يروي عن جده علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وهو لم يولد إلا بعد وفاته، فولادة أبي جعفر كانت سنة ست وخمسين للهجرة على الصحيح، وقد نصّ العلماء على أن روايته عنه مرسلة، انظر الموضع السابق من التهذيب وجامع التحصيل (ص ٣٢٧ رقم ٧٠٠) .

[٣٠١] سنده ضعيف للانقطاع بين أبي جعفر الباقر محمد بن علي بن الحسين وبين=

[٣٠٢] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن عطاء عن ابن عباس قال: **شاة** .

[٣٠٣] حدثنا سعيد، قال: نا أبو عَوَانَة، عن أبي بِشْر، عن سعيد بن جبير: ﴿**فما استيسر من الهدي**﴾، **قال: شاة** .

= جده علي بن أبي طالب رضي الله عنه .

والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٥١٢) وعزاه للمصنف، والإمام مالك، وابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والبيهقي في سننه .

وقد أخرجه مالك في الموطأ (١/ ٣٨٥ رقم ١٥٨) في الحج، باب ما استيسر من الهدى .

ومن طريقه ابن جرير في تفسيره (٤/ ٢٩ ــ ٣٠ رقم ٣٢٦٣ و٣٢٦٤) .

والبيهقي في سننه (٥/ ٢٤) في الحج، باب ما استيسر من الهدي .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف، في القسم الأول من الجزء الرابع (ص ٩٨ رقم ٦٤٤) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ١٣٠/ أ) .

أما مالك فعن جعفر بن محمد بلا واسطة، وأما ابن أبي شيبة وابن أبي حاتم فمن طريق حفص بن غياث، عن جعفر، عن أبيه، عن علي رضي الله عنه، به مثله، إلا أن المطبوع من مصنف ابن أبي شيبة سقط من سنده «جعفر بن محمد»، فجاء الحديث فيه هكذا: «ثنا حفص، عن أبيه، عن علي...» .

[٣٠٢]سنده صحيح .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٤/ ٢٩ رقم ٣٢٦١) من طريق قيس بن سعد، عن عطاء بن أبي رباح، به مثله .

وسياتي برقم [٣١٢] من طريق أبي إسحاق السبيعي، عن عطاء .

[٣٠٣]سنده صحيح، وأبو عوانة هو وضّاح بن عبدالله، وأبو بشر هو جعفر بن إياس،=

[٣٠٤] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا حجّاج، عن عطاء[١] .

= وسيأتي برقم [٣٠٨] من طريق هشيم، عن أبي بشر .

(١) هو ابن أبي رباح، ومتن هذا الحديث سيأتي برقم [٣٠٨]، فقد قرنه المصنف بالحسن البصري، وإبراهيم النخعي، والضحاك، وسعيد بن جبير، أنهم قالوا: (مااستيسر من الهدي) شاة .

[٣٠٤]سنده ضعيف؛ فيه حجاج بن أرطأة، وتقدم في الحديث [١٧٠] أنه صدوق كثير الخطأ والتدليس، لكنه صحيح لغيره؛ فقد ورد من طرق أخرى عن عطاء .

فأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣/ ل ٩٦/ أ)، فقال: حدثنا وكيع، عن البَخْتري ابن المختار، قال: سمعت عطاء يقول: شاة .

وقد سقط هذا الحديث من المطبوع من القسم الأول من الجزء الرابع من المصنف، فصار العزو إلى النسخة الخطية .

وسنده حسن لذاته .

البَخْتري بن أبي البَخْتري ــ بفتح الموحّدة وسكون المعجمة، وفتح المثنّاة، وكسر الراء ــ، واسم أبيه: المختار بن ذريح العَبْديّ، البصري صدوق، روى هنا عن عطاء، وروى أيضاً عن أبي بكر وأبي بُرْدة ابني أبي موسى الأشعري وغيرهم، روى عنه شعبة وقال: «كان كخير الرجال»، ووكيع وقال: «كان ثقة»، ووثقة ابن المديني، وقال ابن عدي: «ليس له كثير رواية، ولا أعلم له حديثاً منكراً»، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «كان يخطيء»، وقال البخاري: «يخالف في بعض حديثه»، وكانت وفاته سنة ثمان وأربعين ومائة أ.هـ من الكامل لابن عدي (٢/ ٤٩٠)، والكاشف للذهبي (١/ ١٥٠ رقم ٥٤٧)، والتهذيب (١/ ٤٢١ ــ ٤٢٢ رقم ٧٧٨)، والتقريب (ص ١٢٠ رقم ٦٤١) .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٤/ ٢٨ و٣٠ رقم ٣٢٥١ و٣٢٥٢ و٣٢٦٩) من طريق ابن جريج، ومحمد بن نفيع، وابن لهيعة، ثلاثتهم عن عطاء أن: (ما استيسر من الهدي) شاة . =

[٣٠٥] وأنا[١] يونس[٢] ومنصور[٣]، عن الحسن[٤] .

[٣٠٦] وأنا[٥] مغيرة[٦]، عن إبراهيم[٧].

= وابن جريج تقدم في الحديث [٩] أنه مدلس، ولم يصرّح بالسماع هنا، وابن لهيعة تقدم في الحد يث [٤٥] أنه ضعيف ومدلس، وقد صرّح بالسماع هنا فتبقى علة ضعفه .

وأما محمد بن نفيع الكوفي فإنه مجهول كما في لسان الميزان (٥/ ٤٠٧ رقم ١٣٤٣)، وفي الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٨/ ١١٠ رقم ٤٨٣) ذكر أنه سمع أباه يقول عن محمد بن نفيع هذا: «هو مجهول».

فالحديث من هذه الطرق الثلاثة ضعيف، وهو بمجموعها مع ما تقدم يكون صحيحاً لغيره عن عطاء .

وسيأتي برقم [٣٢٠] من طريق هشيم، عن حجاج أيضاً، عن عطاء قال: الجزور والبقرة عن سبعة يشترك فيه المضحّون والمتمتعون والمحصورون .

(١) القائل هو هُشيم، انظر الحديث السابق .

(٢) هو ابن عبيد .

(٣) هو ابن زَاذَان .

(٤) هو البصري، وسيأتي متن هذا الأثر برقم [٣٠٨]؛ حيث قرنه المصنف بعطاء ابن أبي رباح في الحديث السابق، وبإبراهيم النخعي والضحاك وسعيد بن جبير كما سيأتي، أنهم قالوا: (ما استيسر من الهدى): شاة .

[٣٠٥]سنده صحيح .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٤/ ٢٨ رقم ٣٢٤٦) من طريق خالد ابن الحارث، قال: قيل للأَشْعَث: ما قول الحسن: (فما استيسر من الهدي)؟ قال: شاة .

(٥) القائل هو هشيم، انظر الحديث رقم [٣٠٤] .

(٦) هو ا بن مِقْسَم الضَّبِّي، تقدم في الحديث [٥٤] أنه ثقة متقن، إلا أنه يدلس،=

[٣٠٧] وأنا[١] جُوَيْبِر[٢]، عن الضَّحَّاك[٣] .

[٣٠٨] وأنا[٤] أبو بِشْر[٥]، عن سعيد بن جبير، أنهم[٦] قالوا: ﴿ما استيسر من الهدي﴾: شاة .

= لا سيما عن إبراهيم النخعي، وهذا من روايته عنه لكن هذا الحديث مما سمعه منه؛ لأن محمد بن فضيل ممن رواه عنه كما سيأتي، وهو ممن لا يكتب عنه إلا ما قال فيه: «حدثنا إبراهيم» كما في التهذيب (١٠/ ٢٦٩) .

(٧) هو النخعي، وسيأتي متن هذا الأثر برقم [٣٠٨]؛ فقد قرنه المصنِّف بعطاء بن أبي رباح برقم [٣٠٤]، وبالحسن البصري في الحديث السابق رقم [٣٠٥]، وبالضحاك وسعيد بن جبير ــ كما سيأتي ــ، أنهم قالوا: (ما استيسر من الهدي): شاة .

[٣٠٦]سنده صحيح .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف في القسم الأول من الجزء الرابع (ص ٩٦ رقم ٦٣٤) .

وابن جرير الطبري في تفسيره (٤/ ٢٩ رقم ٣٢٥٩) .

أما ابن جرير فمن طريق هشيم، وأما ابن أبي شيبة فمن طريق محمد بن فضيل، كلاهما عن مغيرة، عن إبراهيم قال: (ما استيسر من الهدي) شاة .

وانظر ما سيأتي برقم [٣٠٩] .

(١) القائل هو هشيم، انظر الحديث رقم [٣٠٤] .

(٢) هو ابن سعيد، تقدم في الحديث [٩٣] أنه ضعيف جداً .

(٣) هو ابن مُزَاحم، وسيأتي متن هذا الأثر عنه في الحديث الآتي، وانظر ما سبق برقم [٣٠٦ و٣٠٥ و٣٠٤] .

[٣٠٧]سنده ضعيف جداً لشدة ضعف جويبر .

(٤) القائل هو هشيم كما في الحديث [٣٠٤] .

(٥) هو جعفر بن إياس .

(٦) أي: عطاء بن أبي رباح، والحسن البصري، وإبراهيم النخعي، والضحاك ابن مزاحم، وسعيد بن جبير، انظر الأحاديث [٣٠٤ و٣٠٥ و٣٠٦ و٣٠٧] . =

[٣٠٩] حدثنا سعيد، قال: نا أبو الأَحْوَص[١]، عن مُغيرة، عن إبراهيم، قال: **كان أصحابنا[٢] يقولون: ما استيسر من الهدي: شاة .**

[٣١٠] حدثنا سعيد، قال: نا عبدالله بن وَهْب[١]، عن عمرو بن الحارث[٢]، عن عبيد الله بن أبي أسيد[٣]، عن عبدالله بن محمد بن أبي بكر[٤]، أنه قال: **هل لك إلى هذين الشيخين: ابن عباس، وابن الزُّبير، يختلفان في الفُتْيا؛ قال ابن الزبير: إنما الشاة ذِبْحٌ[٥]، وقال ابن عباس: هو ما استيسر من الهدي؟ قلت: أيُّهما أصوب؟ قال: سمعت عائشة رضي الله عنها تقول: هي ما استيسر من الهدي .**

---

[٣٠٨]سنده صحيح، وتقدم برقم [٣٠٣] من طريق أبي عوانة، عن أبي بشر .

(١) هو سَلاَّم بن سُلَيْم .

(٢) الظاهر أنه يقصد أصحاب عبدالله بن مسعود، أمثال الأسود وعبدالرحمن ابني يزيد، ومسروق، وعلقمة، لكن يبقى صاحب القول مبهماً إلى أن يتضح يقيناً من هو؟.

[٣٠٩]سنده ضعيف، فمغيرة بن مِقْسم مدِّلس ولم يُصَرِّح بالسماع، وتقدم برقم [٣٠٦] عن إبراهيم من قوله ، وسنده صحيح.

(١) هو عبدالله بن وَهْب بن مسلم القُرَشي، مولاهم، أبو محمد المصري الفقيه، روى عن عمرو بن الحارث وحَيْوة بن شُريح والليث بن سعد والإمام مالك والثوري وابن عيينة وغيرهم، روى عن هنا سعيد بن منصور وروى عنه أيضاً ابن أخيه أحمد بن عبدالرحمن بن وهب وعبدالرحمن بن مهدي وعلي بن المديني وغيرهم، وهو ثقة حافظ عابد، روى له الجماعة. كان مالك رحمه الله يكتب له: «فقيه مصر»، وما كتبها إلى غيره، وقال أحمد: «صحيح الحديث، يفصل السماع من العرض، والحديث من الحديث، ما أصح حديثه وأثبته!» قيل=

.....

= له: إنه كان يسيء الأخذ، قال: «قد كان، ولكن إذا نظرت في حديثه وما روى عن مشايخه وجدته صحيحاً»، وقال ابن معين: «ثقة»، وقال أبو زرعة: «نظرت في نحو ثلاثين ألفاً من حديث ابن وهب بمصر وغير مصر، لا أعلم أني رأيت له حديثاً لا أصل له، وهو ثقة»، وقال العجلي: «ثقة صاحب سنة، رجل صالح صاحب آثار»، وقال النسائي: «ثقة، ما أعلمه روى عن الثقات حديثاً منكراً»، وقال الخليلي: «ثقة متفق عليه»، وكانت ولادته سنة خمس وعشرين ومائة، ووفاته سنة سبع وتسعين ومائة.أ.هـ. من الجرح والتعديل (٥/ ١٨٩ ــ ١٩٠ رقم ٨٧٩)، والتهذيب (٦/ ٧١ ــ ٧٤ رقم ١٤٠) والتقريب (ص ٣٢٨ رقم ٣٦٩٤) .

(٢) هو عمرو بن الحارث بن يعقوب بن عبدالله الأنصاري مولاهم، أبو أيوب المصري، روى عن أبيه وسالم أبي النَّضْر والزهري وغيرهم، روى عنه أسامة ابن زيد الليثي ورشدين بن سعد وبكر بن مضر وعبدالله بن وهب وغيرهم، وهو ثقة فقيه حافظ، روى له الجماعة، ووثقه ابن سعد وابن معين وأبو زرعة والعجلي والنسائي، وغير واحد، وقال أبو حاتم: «كان أحفظ الناس في زمانه، ولم يكن له نظير في الحفظ في زمانه»، وقال الساجي: «صدوق ثقة»، وقال ابن حبان في الثقات: «كان من الحفاظ المتقنين، ومن أهل الورع في الدين»، وكانت ولادته سنة تسعين للهجرة، وقيل بعد ذلك، ووفاته سنة سبع أو ثمان وأربعين ومائة، وقيل: تسع وأربعين ومائة.أ.هـ من الجرح والتعديل (٦/ ٢٢٥ ــ ٢٢٦ رقم ١٢٥٢)، والتهذيب (٨/ ١٤ ــ ١٦ رقم ٢٢)، والتقريب (ص ٤١٩ رقم ٥٠٠٤) .

(٣) لم أجد راوياً بهذا الاسم، وليس في شيوخ عمرو بن الحارث ولا في الرواة عن عبدالله بن محمد بن أبي بكر أحد بهذا الاسم، وأخشى أن يكون هناك تصحيف أو سقط مما يمكن أن يزال بالنظر إلى من أخرج الحديث غير المصنف، لكني لم أجده عند غيره، فالله أعلم . =

.....

(٤) هو عبدالله بن محمد بن أبي بكر الصديق التيمي، المدني، أخو القاسم، روى عن عائشة رضي الله عنها، روى عنه سالم بن عبيد الله بن عمر ونافع مولى ابن عمر، وهو ثقة روى له البخاري ومسلم، ووثقة النسائي، وذكره ابن حبان في الثقات. وكانت وفاته بالحرَّة سنة ثلاث وستين للهجرة .
انظر التهذيب (٦/ ٧ رقم ٥)، والتقريب (ص ٣٢٠ رقم ٣٥٧٩)، والتحفة اللطيفة (٢/ ٣٩٢ رقم ٢٢٢٠) .

(٥) الذِّبْحُ: اسم ما يذبح ويُعَدُّ للذبح من الأضاحي وغيرها من الحيوان كما في لسان العرب (٢/ ٤٣٧)، والمقصود به هنا أن ابن الزبير رضي الله عنهما لايرى أن الشاة تجزيء في الهدي، وإنما الإبل والبقر كما سيأتي .

[٣١٠] سنده فيه عبيد الله بن أبي أسيد، وتقدم أني لم أجده، والحكم على الحديث متوقف على معرفة حاله .
وقد صح عن ابن عباس رضي الله عنهما من طرق كثيرة أنه يرى أن الشاة تجزيء في الهدي، وهو قول الجمهور كما سبق بيانه في الحديث [٢٩٨] .
وأما عائشة وابن عمر رضي الله عنهما فصح عنهما أنها لا تجزيء، وأن الهدي إنما يكون من الإبل والبقر كما في الحديث [٢٩٩] .
وما جاء في هذا الحديث من أن قولها كقول ابن عباس هو خلاف ما صح عنها، وقد نُقل القولان عنها؛ يقول ابن حزم في المحلى (٧/ ٢٠٣): «واختلف فيه عن أم المؤمنين عائشة، فروي عنها مثل قول ابن عباس، وروي عنها أيضاً وعن ابن عمر أنه لا يجزيء في ذلك شاة، وأنه إنما في ذلك الناقة أو البقرة» قلت: كذا قال ابن حزم ولم يسنده حتى يمكن النظر في سنده، ولم أجد من أسنده، وقد ذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٥١٣) فقال: «وأخرج وكيع وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم من طريق القاسم عن عائشة تقول: (ما استيسر من الهدي) شاة» .
وقد بحثت عنه في مظانه في تفسير ابن أبي حاتم فلم أجده، وكذا في مصنف=

[٣١١] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا يونس بن أبي إسحاق[١]، قال: سمعت مجاهداً يحدث عن ابن عباس قال: **من الأزواج الثمانية**[٢] .

= ابن أبي شيبة، فلعله في التفسير له .
وأما عبدالله بن الزبير رضي الله عنهما، فنسب هذا القول إليه القرطبي في تفسيره (٢/ ٣٧٨) حيث قال: «وقال ابن عمر وعائشة وابن الزبير: ما استيسر: جمل دون جمل، وبقرة دون بقرة، لا يكون من غيرهما» .
وقد أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف في القسم الأول من الجزء الرابع (ص ٩٧ رقم ٦٣٩) من طريق محمد بن عبيد بن أوس، عن ابن الزبير قال: ذات خف من إبل أو بقر .
وقد تصحّف اسم الراوي عن ابن الزبير في المصنف المطبوع إلى: (محمد ابن أويس)، والتصويب من المصنف المخطوط (٣/ ل ٩٦/ أ) .
وسنده ضعيف لجهالة محمد بن عبيد بن أوس، فإنه لم يوثقه سوى ابن حبان؛ حيث ذكره في الثقات (٥/ ٣٧٩)، ولم يرو عنه سوى أبي مالك الأشجعي، وقد ذكره البخاري في تاريخه (١/ ١٧٣ رقم ٥٢٠) وسكت عنه، وبيض له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٨/ ٩ رقم ٣٤) .

(١) هو يونس بن أبي إسحاق عمرو بن عبدالله الهَمْداني، السَّبِيعي، أبو إسرائيل الكوفي، روى عن أبيه وعامر الشعبي والحسن البصري ومجاهد بن جَبْر وغيرهم، روى عنه هنا هشيم، وروى عنه أيضاً ابنه عيسى والثوري وابن المبارك وابن مهدي ويحيى القطان وغيرهم، وهو صدوق؛ وثقه ابن معين وابن سعد، وقال ابن مهدي: «لم يكن به بأس»، وقال النسائي: «ليس به بأس»، وقال الساجي: «صدوق، كان يقدم عثمان على علي، وضعّفه بعضهم»، وقال أبو حاتم: «كان صدوقاً، إلا أنه لا يحتج بحديثه»، وقال يحيى القطان: «كانت فيه غفلة، وكان منه سجيَّة» وقال الأثرم: «سمعت أحمد يضعِّف حديث يونس=

.....

= عن أبيه وقال: حديث إسرائيل أحب إليَّ منه»، وقال عبدالله بن أحمد: «سألت أبي عن يونس بن أبي إسحاق، فقال كذا وكذا»، قال الذهبي مبيناً معنى قول عبدالله هذا: «هذه العبارة يستعملها عبدالله بن أحمد كثيراً فيما يجيبه به والده، وهي بالاستقراء كناية عمَّن فيه لين»، وكانت وفاته سنة تسع وخمسين ومائة، وقيل غير ذلك.أ.هـ من الجرح والتعديل (٩/ ٢٣٤ ــ ٢٤٤ رقم ١٠٢٤) وتهذيب الكمال المخطوط (٣/ ١٥٦٥)، وميزان الاعتدال (٤/ ٤٨٢ ــ ٤٨٣ رقم ٩٩١٤)، وسير أعلام النبلاء (٧/ ٢٦ ــ ٢٧)، والتهذيب (١١/ ٤٣٣ ــ ٤٣٤ رقم ٨٤٣) .

قلت: يونس بن أبي إسحاق مختلف فيه، وأولى الأقوال فيه بالقبول: قول من قال: «صدوق» كالساجي، وقريب منه قول ابن مهدي والنسائي: «ليس به بأس»، وهذا مارجَّحه الذهبي واختاره، فقال في الكاشف (٣/ ٣٠٣ رقم ٦٥٧٤): «صدوق»، وفي الموضع السابق من الميزان نقل عن ابن حزم أنه قال في المحلى: «ضعفه يحيى القطان وأحمد بن حنبل جداً»، فرد عليه الذهبي بقوله: «قلت: بل هو صدوق ما به بأس، ماهو في قوة مِسْعَر ولا شعبة»، وفي الموضع السابق من سير أعلام النبلاء قال: «قلت: ابناه ــ يعني إسرائيل وعيسى ــ أتقن منه، وهو حسن الحديث» .

(٢) بيّنها في الحديث الآتي بعده بأنها: الإبل والبقر والضأن والمعز، وهي المذكورة في قوله تعالى: ﴿ثمانية أزواج من الضأن اثنين ومن المعز اثنين قل آلذّكرين حرَّم أم الأنثيين أمّا اشتملت عليه أرحام الأنثيين نبئوني بعلم إن كنتم صادقين. ومن الإبل اثنين ومن البقر اثنين قل آلذكرين حرم أم الأنثيين أمّا اشتملت عليه أرحام الأنثيين...﴾ الآيتان (١٤٣ و ١٤٤) من سورة الأنعام .

[٣١١] سنده حسن، وهو صحيح لغيره بما سيأتي له من طرق وشواهد .

وقد أخرجه البيهقي في سننه (٥/ ٢٢٨) في جماع أبواب الهدي من كتاب الحج، باب الهدايا من الإبل والبقر والغنم، من طريق المصنف، به مثله،=

[٣١٢] حدثنا سعيد، قال: نا أبو الأَحْوَص[1]، قال: نا أبو إسحاق، عن عطاء بن أبي رَبَاح، عن ابن عباس قال: **من الأزواج الثمانية: من الإبل، والبقر، والضَّأن، والمَعْز، على قَدْر المَيْسَرَة، ما عظَّمْتَ فهو أفضل .**

= وزاد في آخره قوله: «يعني الهدي» .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٤/ ٢٧ رقم ٣٢٤٥) من طريق يحيى ابن واضح، عن يونس، به مثله .

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٣٢٣٩) من طريق إسحاق الأزرق، عن يونس ابن أبي إسحاق، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: (ما استيسر من الهدي): شاة .

وسيأتي برقم [٣١٦] من طريق خصيف ويزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، عن ابن عباس، بلفظ: شاة.

وقول ابن عباس في هذا الحديث وأمثاله: «من الأزواج الثمانية» لا يتنافي مع قوله في الأحاديث السابقة واللاحقة: «شاة»؛ لأنه عبَّر بالأدنى عن الأعلى، فالشاة من الأزواج الثمانية، وإذا جاز في الهدي شاة، فالإبل والبقر من باب أولى، وانظر الحديث [٣١٨] والتعليق عليه .

وقد جاء هذا المعنى عن ابن عباس من غير طريق مجاهد، وسيأتي برقم [٣١٢] من طريق عطاء بن أبي رباح، و[٣١٨ و٣١٩] من طريق أبي جمرة، كلاهما عن ابن عباس .

(١) هو سَلاَّم بن سُليم .

[٣١٢]سنده فيه أبو إسحاق السبيعي، وتقدم في الحديث [١] أنه مدلس واختلط في آخر حياته، ولم يصرِّح بالسماع هنا، ولم أجد من نصَّ على أن أبا الأحوص ممن سمع منه قبل الاختلاط أو بعده، لكن قد أخرج الشيخان البخاري ومسلم له من طريق أبي الأحوص عنه كما في الكواكب النيرات وحاشيته (ص ٣٥١ ــ ٣٥٢) .

.....

= والحديث صحيح لغيره، فقد مضى برقم [٣١١] بإسناد حسن، وسيأتي برقم [٣١٨ و٣١٩] من طريق أبي جمرة عن ابن عباس، وهو صحيح أخرجه البخاري وغيره كما سيأتي .

وأما طريق المصنف هنا فأخرجه البيهقي في سننه (٥/ ٢٢٨ ــ ٢٢٩) في جماع أبواب الهدي من كتاب الحج، باب الهدايا من الإبل والبقر والغنم، من طريق المصنف، به مثله سواء .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٥١٢) وعزاه للمصنف ووكيع وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم وأبي الشيخ .

وقد أخرجه ابن جرير في تفسيره (٤/ ٢٧ رقم ٣٢٤٣) .

وابن أبي حاتم (١/ ل ١٣٠/ أ) .

كلاهما من طريق إسحاق الأزرق، عن شريك، عن أبي إسحاق، عن النعمان ابن مالك قال:سألت ابن عباس عن: (ما استيسر من الهدي) قال: من الأزواج الثمانية، من الإبل والبقر والمعز والضأن .

هكذا رواه شريك عن أبي إسحاق، وشريك تقدم في الحديث [٤] أنه صدوق يخطيء كثيراً، لكنه لم ينفرد به على هذا الوجه، بل تابعه أبو الأحوص وسفيان الثوري .

فرواه ابن أبي شيبة في المصنف، في القسم الأول من الجزء الرابع (ص ٩٦ رقم ٦٣١) .

وابن جرير في الموضع السابق برقم (٣٢٤٢) .

أما ابن أبي شيبة فمن طريق أبي الأحوص، وأما ابن جرير فمن طريق سفيان الثوري، كلاهما عن أبي إسحاق، عن النعمان بن مالك قال: تمتّعت فأتيت ابن عباس فقلت له: إني تمتعت، فقال: ما استيسر من الهدي، فقلت: شاة؟ فقال: شاة .

هذا لفظ ابن أبي شيبة، ونحوه لفظ ابن جرير. =

[٣١٣] حدثنا سعيد، قال: نا هُشيم، قال: أخبرني ابن عَوْن[1]، عن مروان بن الأَصْفَر، عن ابن عمر، قال: **قيل له: أتجزيء المتمتع شاة؟ فقال ابن عمر: كلكم شاة؟ ـ مرتين ـ، أيَسُرُّ أحدَكم أن لا يكون له عند الله يوم القيامة إلا شاة؟**

= وعليه فالذي يظهر أن لأبي إسحاق فيه إسنادين .

وتقدم الحديث برقم [٣٠٢] بإسناد صحيح من طريق عمرو بن دينار، عن عطاء، عن ابن عباس قال: شاة .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٤/ ٣٠ رقم ٣٢٦٨) من طريق شعبة مولى ابن عباس، عن ابن عباس قال: (ما استيسر من الهدي) شاة، وما عظَّمت شعائرَ الله فهو أفضل .

وأخرجه أيضاً برقم (٣٢٦٧) من طريق عطية العوفي، عن ابن عباس قال: (فما استيسر من الهدي) قال: عليه ــ يعني المحصر ــ هدي، إن كان موسراً فمن الإبل، وإلا فمن البقر، وإلا فمن الغنم .

(١) هو عبدالله بن عون .

[٣١٣]سنده صحيح .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٥١٢) وعزاه للمصنف ووكيع وسفيان ابن عيينة وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم، وذكر أنهم أخرجوه من طرق، وساقه بلفظ: عن ابن عمر: (فما استيسر من الهدي) قال: بقرة أو جزور، قيل: أوَ ما يكفيه شاة؟ قال: لا.

وقد أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٤/ ٣١ رقم ٣٢٧١) من طريق سعيد ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن أبي مِجْلَز قال: سأل رجل ابن عمر: (ما استيسر من الهدي)؟ قال: أترضى شاة؟ ــ كأنه لا يرضاه ــ .

وأخرجه أيضاً برقم (٣٢٧٨) من طريق الوليد بن أبي هشام، عن زياد بن جبير، عن أخيه عبدالله ــ أو عبيد الله ــ ابن جبير قال: سألت ابن عمر عن المتعة=

[٣١٤] حدثنا سعيد، قال: نا مَهْدي بن مَيْمون، عن غَيْلاَن بن جرير، قال: **كنت عند ابن عمر، فسأله رجل: أتجزيء المتمتع شاة؟ فقال: كلكم شاة؟ ـ كأنه يحكيها ـ، وكرهها في المتعة .**

[٣١٥] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا إسماعيل بن أبي خالد، عن وَبْرَةَ، قال: **سمعت ابن عمر يقول: الصوم للمتمتع أحب إليَّ من الشاة .**

= في الهدي، فقال: ناقة، قلت: ما تقول في الشاة؟ قال: أكلكم شاة؟ أكلكم شاة؟ وسيأتي في الحديث بعده بنحو هذا اللفظ من طريق غَيْلان بن جرير، عن عمر. وتقدم برقم [٢٩٩] من طريق القاسم بن محمد وغيره عن ابن عمر بلفظ: «الناقة دون الناقة، والبقرة دون البقرة»، وألفاظ أخرى نحوه وبمعناه، وسيأتي بهذا المعنى أيضاً برقم [٣١٥ و٣١٦ و٣١٧] .

[٣١٤]سنده صحيح .

وأخرجه ابن حزم في المحلى (٧/ ٢٠٣) من طريق حماد بن زيد، عن غيلان ابن جرير، به نحوه .

وللحديث طرق أخرى انظرها في الحديث السابق [٣١٣]، وانظر معه الحديث [٢٩٩] وما سيأتي برقم [٣١٥ و٣١٦ و٣١٧] .

[٣١٥]سنده صحيح .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف، في القسم الأول من الجزء الرابع (ص ٩٧ رقم ٦٣٧) من طريق عبدالله بن نمير، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن وبرة، عن ابن عمر قال: إذا قرن الرجل الحج والعمرة فعليه بدنة، فقيل له: إن ابن مسعود كان يقول: شاة، فقال ابن عمر: الصيام أحب إلى من شاة .

وأخرجه ابن أبي شيبة أيضاً برقم (٦٤٣) من طريق أبي الأحوص، عن أبي إسحاق=

[٣١٦] حدثنا سعيد، قال: نا عَتَّاب بن بشير، عن خُصَيْف، عن مجاهد، عن ابن عمر: ﴿**فما استيسر من الهدي**﴾، **قال: بقرة .**

وقال ابن عباس: شاة .

[٣١٧] حدثنا سعيد، قال: نا هُشيم، قال: نا الزُّهْري، سُئل عما استيسر من الهدي، فقال: **قال ابن عمر: من الإبل والبقر، وقال ابن عباس: من الغنم .**

= السبيعي، عن وبرة بن عبدالرحمن قال: أتيت ابن عمر فقلت: إن عليَّ هدياً [في الأصل: هدي] فبِمَ تأمرني؟ قال: بدنة من البقر، وإلا فإن صوم ثلاثة أيام وسبعة إذا رجعت إلى أهلك أحب إلي من شاة .

ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن حزم في المحلى (٧/ ٢٠٣).

وتقدم هذا المعنى عن ابن عمر برقم [٢٩٩ و٣١٣ و٣١٤]، وسيأتي برقم [٣١٦ و٣١٧] .

[٣١٦]سنده ضعيف لضعف خصيف من قبل حفظه، وهو صحيح لغيره لمجيئه من غير طريق خصيف، فانظر ما تقدم عن ابن عمر برقم [٢٩٩ و٣١٣ و٣١٤ و٣١٥] وما سيأتي برقم [٣١٧]، وانظر أيضاً ما تقدم عن ابن عباس برقم [٢٩٨ و٣٠٠ و٣٠٢ و٣١٠ و٣١٢] وما سيأتي برقم [٣١٧ و٣١٨ و٣١٩].

وقد أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٤/ ٢٧ رقم ٣٢٤١) من طريق شعبة، عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: (ما استيسر من الهدي): شاة .

وتقدم بإسناد حسن برقم [٣١١] من طريق يونس بن أبي إسحاق قال: سمعت مجاهداً يحدث عن ابن عباس قال: من الأزواج الثمانية .

[٣١٧]سنده رجاله ثقات، لكنه ضعيف لانقطاعه بين الزهري وابن عمر وابن عباس، فالزهري لم يسمع من ابن عمر إلا حديثين، وجزم الإمام أحمد أنه لم=

[٣١٨] حدثنا سعيد، قال: نا حَمَّاد بن زيد، عن أبي جَمْرَة[١] قال: سمعت ابن عباس يقول: ﴿ما استيسر من الهدي﴾: شاة، أو: بَدَنَة، أو: بقرة، أو: شِرْكٌ[٢] في دَم .

= يسمع من ابن عمر، وقال أبو حاتم: «لا يصح سماعه من ابن عمر ولا رآه»، وقال ابن معين: «ليس للزهري عن ابن عمر رواية»، والصواب أنه رآه وروى عنه حديثين؛ قال عبدالرزاق: قلت لمعمر: هل سمع الزهري من ابن عمر؟ قال: نعم، سمع منه حديثين، وذكر حكاية فيها لقيّ الزهري لابن عمر في الحج./ انظر تهذيب التهذيب (٩/ ٤٤٥ ــ ٤٥١) .

قلت: ولم أجد من ذكر الحديثين لمعرفة ما إذا كان هذا الحديث منهما أم لا؟ وإذا كان هذا الخلاف في سماع الزهري من ابن عمر المُتَوَفَّى سنة ثلاث وسبعين للهجرة، وكلاهما عاش في المدينة النبوية، فمن باب أولى أن لا يكون الزهري سمع من ابن عباس المتوفى سنة ثمان وستين للهجرة وكان بالطائف، ولذا لم أجد من نص على أنه روى عن ابن عباس أو سمع منه./ انظر الموضع السابق من التهذيب و(٥/ ٢٧٨ و٣٣٠) .

ومع هذا الانقطاع، فرواية هشيم عن الزهري فيها ضعف، لأنه سمع منه وهو صغير، وكان كتب عن الزهري صحيفة بمكة، فجاءت الريح فحملت الصحيفة فطرحتها، فلم يجدوها، وحفظ منها هشيم تسعة أحاديث فقط./ انظر التهذيب (١١/ ٦٠ ــ ٦٣) .

وقد أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف، في القسم الأول من الجزء الرابع (ص ٩٧ رقم ٦٣٥) .

وابن جرير في تفسيره (٤/ ٢٧ و٣١ رقم ٣٢٤٤ و٣٢٧٤) .

كلاهما من طريق هشيم، به مثله، إلا أن ابن جرير ذكر قول ابن عمر في موضع وقول ابن عباس في موضع آخر .

وقد صحّ الحديث عن ابن عمر وابن عباس من غير طريق الزهري، فانظر الحديث السابق رقم [٣١٦] والتعليق عليه .

(١) هو نَصْر بن عِمْران .

(٢) بكسر الشين المعجمة وسكون الراء: أي مشاركة في دم، أي حيث يجزيء الشيء الواحد عن جماعة.أ.هـ من فتح الباري (٣/ ٥٣٤) .

[٣١٩] حدثنا سعيد، قال: نا عبَّاد بن عبَّاد المُهَلَّبِي(١)، قال: نا أبو جَمْرَة، قال: سألت ابن عباس عن المتعة في الحج، فأمَرَني بها، وسألته عن الذَّبح، فقال: ناقة، أو بقرة، أو شاة، أو شِرْكٌ في دم .

---

[٣١٨]سنده صحيح .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٤/ ٢٨ رقم ٣٢٥٠) من طريق أيوب السختياني، عن أبي جمرة، عن ابن عباس قال: (فما استيسر من الهدي) شاة .

وسيأتي في الحديث بعده من طريقين آخرين عن أبي جمرة .

وهذا الحديث فيه مزيد بيان لما ذهب إليه ابن عباس رضي الله عنهما خلافاً لما زعمه إسماعيل القاضي رحمه الله، حيث طعن في رواية أبي جمرة هذه، فقال: «خالف أبا جمرة عنه ــ أى عن ابن عباس ــ ثقات أصحابه، فرووا عنه: أن ما استيسر من الهدي شاة»، نقل هذا القول الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٣/ ٥٣٤)، ثم ردّ عليه بقوله: «وليس بين رواية أبي جمرة ورواية غيره منافاة، لأنه زاد عليهم ذكر الاشتراك، ووافقهم على ذكر الشاة، وإنما أراد ابن عباس بالاقتصار على الشاة الردّ على من زعم اختصاص الهدي بالإبل والبقر...، وبهذا تجتمع الأخبار، وهو أولى من الطعن في رواية من أجمع العلماء على توثيقه والاحتجاج بروايته، وهو أبو جَمْرَة الضُّبَعي».أ.هـ.

(١) هو عبّاد بن عبّاد بن حبيب بن المُهَلَّب بن أبي صُفْرة، المُهَلَّبي، الأَزْدي، أبو معاوية البصري، روى عن عاصم الأَحْول وهشام بن عروة وأبي جمرة نصر ابن عمران وغيرهم، روى عنه هنا سعيد بن منصور، وروى عنه أيضاً الإمام أحمد ويحيى بن معين ومُسَدَّد وغيرهم، وهو ثقة ربما وهم، روى له الجماعة، ووثقه ابن معين، ويعقوب بن شيبة، والعجلي، وأبو داود، والنسائي، وابن خراش، والعقيلي، وغيرهم، وقال الإمام أحمد: «ليس به بأس، وكان رجلاً عاقلاً أديباً»، وقال ابن سعد: «كان ثقة، وربما غلط»، وقال أبو حاتم: «صدوق=

[٣٢٠] حدثنا سعيد، قال: نا هُشيم، قال: نا حَجَّاج، عن عطاء، قال: الجزور والبقرة عن سبعة، يشترك فيه المُضَحُّون، والمُتَمَتِّعون، والمَحْصورون(١) .

= لا بأس به»، قيل له: يحتج بحديثه؟ قال: «لا»، وقال الطبري: «كان ثقة، غير أنه كان يغلط أحيانا»، وكانت وفاته سنة ثمانين ومائة، وقيل: إحدى وثمانين ومائة.أ.هـ من الجرح والتعديل (٦/ ٨٢ ــ ٨٣ رقم ٤٢٣)، والتهذيب (٥/ ٩٥ ــ ٩٦ رقم ١٦١)، والتقريب (ص ٢٩٠ رقم ٣١٣٢) .

[٣١٩]سنده صحيح .

وأخرجه البخاري في صحيحه (٣/ ٥٣٤ رقم ١٦٨٨) في الحج، باب: (فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدى...) .

ومن طريق البخاري أخرجه ابن حزم في المحلى (٧/ ٢٠٤) .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٤/ ٢٩ رقم ٣٢٥٦) .

كلاهما من طريق شعبة، حدثنا أبو جمرة قال: سألت ابن عباس رضي الله عنهما عن المتعة، فأمرني بها، وسألته عن الهدي فقال فيها: جزور، أو بقرة، أو شاة، أو شِرْك في دم .

قال: وكأنّ ناساً كرهوها، فنمت، فرأيت في المنام كأن إنساناً ينادي : حج مبرور، ومُتْعَة مُتَقَبَّلَة. فأتيت ابن عباس رضي الله عنهما فحدَّثته، فقال: الله أكبر، سُنَّةُ أبي القاسم ﷺ .

هذا لفظ البخاري، ولفظ ابن جرير نحو لفظ المصنِّف في الحديث السابق [٣١٨] .

(١) الذي يلي هذا الحديث حسب ترتيب النسخة الخطية هو الحديث الآتي برقم [٣٢٨] حتى الحديث رقم [٣٤٥]، ثم يليها الحديث الآتي برقم [٣٢١] حتى الحديث رقم [٣٢٧]، ثم يستمر الترتيب بعد ذلك ابتداء من الحديث رقم [٣٤٦] متّفقاً مع النسخة الخطية، وإنما قدَّمْتُ الأحاديث من رقم [٣٢١] حتى رقم [٣٢٧] مراعاة لترتيب الآيات .

.....

[٣٢٠] سنده ضعيف، فحجّاج بن أَرْطَأَةْ تقدم في الحديث [١٧٠] أنه صدوق كثير الخطأ والتدليس، ولم يصرِّح بالسماع هنا .

والحديث أخرجه ابن أبي شيبة في القسم الأول من الجزء الرابع من المصنف (ص ٩٨ ــ ٩٩ رقم ٦٤٩) من طريق أبي خالد الأحمر، عن حجاج، عن عطاء قال: يشترك المحصورون والمتمتعون في البدنة عن سبعة .

وأخرجه ابن أبي شيبة أيضاً برقم (٦٥٠) من طريق هشام بن حسان، عن الحسن وعطاء أنهما كانا لا يريان بأساً بالمتمتع أن يدخل في شرك في جزور أو بقرة .

وهذا إسناد ضعيف أيضاً، فهشام بن حسان تقدم في الحديث [٥٥] أنه ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين، لكن روايته عن الحسن وعطاء فيها مقال لأنه كان يرسل عنهما، يقول ابن المديني: «أما حديث هشام عن محمد فصحاح، وحديثه عن الحسن عامتها يدور على حوشب»، وقال أبو دواد: «إنما تكلموا في حديثه عن الحسن وعطاء لأنه كان يرسل، وكانوا يرون أنه أخذ كتب حوشب» .

قلت: وهذا الحديث من روايته عن الحسن وعطاء .

وتقدم برقم [٣٠٤] عن عطاء أنه قال: (ما استيسر من الهدي) شاة، وهو حسن لغيره عن عطاء .

وما تضمنه هذا القول عن عطاء من أن الإبل والبقر عن سبعة ثابت في سنة المصطفى ﷺ .

ففي صحيح مسلم (٢/ ٩٥٥ ــ ٩٥٦ رقم ٣٥٠ و٣٥١ و٣٥٢ و٣٥٣ و٣٥٤ و٣٥٥) في الحج، باب الاشتراك في الهدي وإجزاء البقرة والبدنة كل منهما عن سبعة، من حديث جابر رضي الله عنه قال: نحرنا مع رسول الله ﷺ عام الحديبية البدنة عن سبعة والبقرة عن سبعة .

[٣٢١] حدثنا سعيد، قال: نا أبو عَوَانة[١] وهُشيم، عن أبي بِشْر[٢]، عن سعيد بن جبير، قال: **من لم يصم الثلاثة أيام التي في الحج آخرها يوم عرفة، فقد وجب عليه الهدي .**
قال أبو بشر: فقلت لسعيد: فإن لم يجد؟ قال: فليبع ثوبه .
وزاد هشيم: ويشتري شاة بثلاثة دراهم[٣] .

---

(١) هو وَضَّاح بن عبدالله اليَشْكُري .

(٢) هو جعفر بن إياس .

(٣) هذا الحديث وما بعده حتى الحديث رقم [٣٢٧] موضعها متأخِّر في النسخة الخَطِّية بعد الحديث الآتي برقم [٣٤٥]، فَقَدَّمْتُها في هذا الموضع مراعاة لترتيب الآيات، وانظر التعليق رقم (١) على الحديث السابق .

[٣٢١]سنده صحيح، وقد صرّح هشيم بالسماع في رواية ابن جرير الآتية، وتابعه هنا أبو عوانة .

والحديث أخرجه ابن جرير في تفسيره (٤/ ٩٥ رقم ٣٤٤٥) من طريق أبي كريب، قال: حدثنا هشيم، قال: حدثنا أبو بشر، عن سعيد بن جبير أنه قال في المتمتع: إذا لم يجد الهدي، صام يوماً قبل يوم التروية، ويوم التروية، ويوم عرفة .

وأخرجه ابن أبي شيبة في القسم الأول من الجزء الرابع من المصنف (ص ١٢٧ رقم ٨٤٩) من طريق وكيع، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير قال: لابد من دم ولو يبيع ثوبه.

وأخرجه ابن أبي شيبة أيضاً (٤/ ٢) من طريق حجاج بن أرطأة، عن حبيب، عن سعيد بن جبير قال: إن شاء صام أول العشر، ووسطها، وآخرها يوم عرفة .

وأخرجه ابن جرير (٤/ ٩٧ رقم ٣٤٥٥) من طريق إسرائيل، عن سالم بن عجلان الأفطس، عن سعيد بن جبير: (فصيام ثلاثة أيام في الحج) قال: آخرها يوم عرفة .

[٣٢٢] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن ابن أبي نَجيح، عن مجاهد، (وعن)[١] طاوُس، قالا[٢] في المتمتع: قال: إن شاء صام يوماً من شوال، ويوماً من ذي القعدة، ويوماً من ذي الحجة .

---

(١) في الأصل: «عن» .

(٢) أي مجاهد وطاوس .

[٣٢٢]سنده صحيح إلى مجاهد وطاوس، وقد صرح ابن أبي نجيح بالسماع في رواية ابن جرير الآتية .

وأخرجه ابن أبي شيبة في القسم الأول من الجزء الرابع من المصنف (ص ١٢٥ رقم ٨٣٨) .

وابن جرير الطبري في تفسيره (٤/ ٩٥ ــ ٩٦ و١٠١ رقم ٣٤٤٦ و٣٤٤٧ و٣٤٧٢) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ١٣٢/ ب) .

أما ابن أبي شيبة فعن ابن عيينة بلا واسطة وأما ابن جرير فمن طريق عَنْبَسَة، وأما أبن أبي حاتم فمن طريق ابن المقريء، كلاهما عن ابن عيينة، به، ولفظ ابن أبي حاتم نحو لفظ المصنف، إلا أنه قال: «وآخرها يوم عرفة» بدلاً من قوله: «ويوماً من ذي الحجة» .

وأما ابن أبي شيبة، فلفظه: «... عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد قال: يصوم المتمتع إن شاء يوماً من شوال، وإن شاء يوماً من ذي القعدة. قال: وقال طاوس وعطاء: لا يصوم المتمتع إلا في العشر» .

وإسناد الحديث عند ابن أبي شيبة في الموضع السابق من المطبوع، وفي المخطوط (١/ ل ١٦٤/ ب) هكذا: «ثنا ابن عيينة، عن ابن أبي عيينة، عن ابن أبي نجيح...» وهذا خطأ بلا شك .

وأما ابن جرير فلفظه: يقول ابن أبي نجيح: «وسمعت مجاهداً وطاوساً يقولان:=

.....

= إذا صامهن في أشهر الحج أجزأه .

قال: وقال مجاهد: إذا لم يجد المتمتع ما يهدي، فإنه يصوم في العشر إلى يوم عرفة، متى ما صام أجزأه، فإن صام الرجل في شوال أو ذي القعدة أجزأه» .

وأخرجه ابن جرير أيضاً (٤/ ٩٦ و١٠٢ رقم ٣٤٥١ و٣٤٥٢ و٣٤٧٣) من طريق شبل، وعيسى بن ميمون، ومحمد بن مسلم الطائفي، ثلاثتهم عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: (فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام) آخرهن يوم عرفة من ذي الحجة .

هذا لفظ عيسى وشبل، وأما الطائفي فلفظه: عن عبدالله بن أبي نجيح، عن مجاهد قال: من صام يوماً في شوال، ويوماً في ذي القعدة، ويوماً في ذي الحجة، أجزأه عنه من صوم التمتع .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ١) .

وابن جرير في تفسيره (٤/ ٩٧ رقم ٣٤٥٨) .

كلاهما من طريق جرير، عن منصور، عن مجاهد: (فصيام ثلاثة أيام في الحج): في العشر، آخرهن يوم عرفة .

هذا لفظ ابن جرير.

وأخرجه ابن أبي شيبة أيضاً (٤/ ٢) من طريق القاسم بن نافع، عن مجاهد قال: آخرها يوم عرفة .

وأخرجه في الموضع نفسه من طريق يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد قال: من لم يصم قبل التروية بيوم، ويوم التروية، ويوم عرفة فاته الصوم .

ويزيد تقدم في الحديث [١٨] أنه ضعيف، لكنه توبع على معنى ما ذكر كما سبق .

وأخرجه ابن أبي شيبة في القسم الأول من الجزء الرابع (ص ١٢٥ رقم ٨٤٠) .

وابن جرير في تفسيره (٤/ ١٠٢ رقم ٣٤٧٤ و٣٤٧٥) .

كلاهما من طريق ليث بن أبي سليم، عن طاوس وعطاء قالا: لا يصوم الثلاثة إلا في العشر، وقال مجاهد: لا بأس أن يصومها في أشهر الحج .

هذا لفظ ابن أبي شيبة، وأما ابن جرير فلفظه:

عن مجاهد في قول الله جل وعز: ﴿فصيام ثلاثة أيام في الحج﴾ قال: إن شاء صامها في العشر، وإن شاء في ذي القعدة، وإن شاء في شوال . =

[٣٢٣] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن عطاء، قال: لا يصوم إلا في العشر، فإن فاته الصيام، أهراق دماً .

= وليث تقدم في الحديث [٩] أنه صدوق اختلط جداً، فلم يتميز حديثه فتُرك .
وأخرجه ابن أبي شيبة (٤/ ٣) من طريق سفيان بن عيينة، عن إبراهيم بن ميسرة وابن طاوس، كلاهما عن طاوس قال: يجعل المتمتع آخر صومه يوم عرفة.
وأخرجه ابن جرير (٤/ ٩٧ رقم ٣٤٥٩) من طريق يزيد بن خمير قال: سألت طاوساً عن صيام ثلاثة أيام في الحج، قال: آخرهن يوم عرفة .

[٣٢٣]سنده ضعيف، عبدالله بن أبي نجيح تقدم في الحديث [١٨٤] أنه ثقة ربما دلس، ولم يصرح بالسماع هنا، لكن قوله: «لا يصوم إلا في العشر» صحيح لغيره، وقوله: «فإن فاته الصيام، أهراق دماً» حسن لغيره كما سيأتي .
وقد أخرجه ابن أبي شيبة في القسم الأول، من الجزء الرابع من المصنف (ص ١٢٥ رقم ٨٣٨) من طريق سفيان بن عيينة، به بلفظ: لا يصوم المتمتع إلا في العشر، وهو عنده مقرون برواية سفيان للحديث السابق عن مجاهد وطاوس .
وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٤/ ٩٥ و١٠٢ رقم ٣٤٤٦ و٣٤٧٦) من طريق عَنْبَسَة، عن ابن أبي نجيح، عن عطاء قال: يصوم المتمتع الثلاثة الأيام لمتعته في العشر إلى يوم عرفة .
وأخرجه سفيان الثوري في تفسيره (ص ٦٢ رقم ٨٢) عن ابن جريج، عن عطاء ــ في قول الله تبارك وتعالى: ﴿فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعتم﴾ ــ قال: أصومهما حلالاً في العشر أحب إليّ من أن أصومهما حراماً في شوال وذي القعدة، فإن صامهما حراماً في شوال أو ذي القعدة، أجزأه، وإن صامهما حلالاً في شوّال أو ذي القعدة، ذبح .
وهذا إسناد رجاله ثقات، لكنه ضعيف؛ لأن عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج مدلِّس كما في ترجمته في الحديث [٩]، ولم يصرِّح هنا بالسماع .
وأخرجه ابن أبي شيبة في الموضع السابق برقم (٨٤٠) من طريق ليث بن أبي سليم، عن عطاء قال: لا يصوم الثلاثة إلا في العشر .
وليث تقدم في الحديث [٩] أنه صدوق اختلط جداً فلم يتميز حديثه فتُرك=

.....

= وأخرجه ابن أبي شيبة أيضاً (٤/ ١) من طريق حجاج بن أرطأة، عن عطاء قال: إن شاء صام أول العشر، ووسطها، وآخرها يوم عرفة .
وهذا ضعيف أيضاً، فحجاج بن أرطأة تقدم في الحديث [١٧٠] أنه صدوق كثير الخطأ والتدليس، ولم يصرح بالسماع .
وأخرجه ابن جرير (٤/ ٩٦ و١٠٢ رقم ٣٤٤٨ و٣٤٧٧) من طريق يعقوب ابن عطاء، أن عطاء بن أبي رباح كان يقول: من استطاع أن يصومهن فيما بين أول يوم من ذي الحجة إلى يوم عرفة فليصم .
وسنده ضعيف أيضاً؛ يعقوب بن عطاء بن أبي رباح المكي ضعيف، ضعفه أحمد وابن معين وأبو زرعة والنسائي، وفي رواية أحمد قال: «منكر الحديث»أ.هـ من الجرح والتعديل (٩/ ٢١١ رقم ٨٨٢)، والتهذيب (١١/ ٣٩٢ ــ ٣٩٣ رقم ٧٥٦)، والتقريب (ص ٦٠٨ رقم ٧٨٢٦) .
وأخرجه ابن جرير الطبري أيضاً في تفسيره (٤/ ١٠٣ رقم ٣٤٨٠)، فقال: حدثنا أحمد بن حازم، قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا الربيع، عن عطاء أنه كان يقول ــ في صيام ثلاثة أيام في الحج ــ قال: في تسع من ذي الحجة، أيها شئت، فمن صام قبل ذلك في شوال وفي ذي القعدة، فهو بمنزلة من لم يصم .
وهذا إسناد ضعيف لضعف الربيع من قبل حفظه .
وهو الرَّبيع بن صَبيح ــ بفتح المهملة ــ السَّعْدي، البصري، يروي عن عطاء ابن أبي رباح ومجاهد والحسن البصري وغيرهم، روى عنه سفيان الثوري وعبدالله بن المبارك وعبد الرحمن بن مهدي ووكيع وأبو نُعيم الفَضْل بن دُكَين وغيرهم، وهو عابد مجاهد صدوق، إلا أنه سيء الحفظ، فقد ضعّفه ابن معين وابن سعد والنسائي، وكان يحيى بن سعيد لا يرضاه ولا يحدِّث عنه، وقال عفّان ابن مسلم: «أحاديثه كلها مقلوبة»، وقال ابن المديني: «هو عندنا صالح، وليس بالقوي»، وقال السَّاجي: «ضعيف الحديث، أحسبه كان يهم، وكان عبداً صالحاً»، وقال ابن حبَّان: «كان من عُبَّاد أهل البصرة وزُهَّادِهم، وكان يُشَبَّه بيته بالليل ببيت النحل من كثرة التهجُّد، إلا أن الحديث لم يكن من صناعته، فكان يَهم فيما يروي كثيراً، حتى وقع في حديثه المناكير من حيث لا يشعر=

.....

= لا يعجبني الاحتجاج به إذا انفرد»، وقال الإمام أحمد: «لا بأس به، رجل صالح»، وقال العجلي: «لا بأس به»، وقال أبو زرعة: «شيخ صالح صدوق»، وقال أبو حاتم: «رجل صالح»، وقال ابن عدي: «له أحاديث صالحة مستقيمة، ولم أر له حديثاً منكراً جداً، وأرجو أنه لا بأس به ولا برواياته»، وكانت وفاته رحمه الله بأرض السِّند غازياً سنة ستين ومائة.أ.هـ من الجرح والتعديل (٣/ ٤٦٤ ــ ٤٦٥ رقم ٢٠٨٤)، وتهذيب الكمال المطبوع (٩/ ٨٩ ــ ٩٤)، وتهذيب التهذيب (٣/ ٢٤٧ ــ ٢٤٨ رقم ٤٧٤)، والتقريب (ص ٢٠٦ رقم ١٨٩٥) .

وأخرجه ابن جرير أيضاً (٤/ ٩٧ رقم ٣٤٥٦) فقال: حدثنا أحمد بن إسحاق، قال: حدثنا أبو أحمد، قال: حدثنا فِطْر، عن عطاء: (فصيام ثلاثة أيام في الحج)، قال: آخرها يوم عرفة .

وهذا سند حسن لذاته .

فِطْر بن خليفة القُرشي، المخزومي، مولاهم، أبو بكر الحَنَّاط ــ بالمهملة والنون ــ، الكوفي، يروي عن أبيه ومولاه عمرو بن حريث وأبي الطفيل عامر بن واثلة وأبي وائل شقيق بن سلمة وأبي إسحاق السَّبيعي ومجاهد وعطاء بن أبي رباح وغيرهم، روى عنه عبدالله بن المبارك ووكيع ويحيى القطّان والسفيانان وأبو نعيم وغيرهم، وهو صدوق رمي بالتشيُّع، قال الإمام أحمد: «ثقة صالح الحديث، وكان عند يحيى بن سعيد ثقة»، وقال ابن معين: «ثقة»، وقال العجلي: «كوفي ثقة حسن الحديث، وكان فيه تشيع قليل»، وقال أبو زرعة الدمشقي: «سمعت أبا نعيم يرفع من فطر ويوثقه ويذكر أنه كان ثبتاً في الحديث»، وقال أبو حاتم: «صالح الحديث، كان يحيى بن سعيد يرضاه ويحسن القول فيه ويحدِّث عنه»، وقال النسائي: «ثقة حافظ كيِّس»، وقال ابن سعد: «كان ثقة إن شاء الله تعالى، ومن الناس من يستضعفه، وكان لا يدع أحداً يكتب عنه، وكانت له سن عالية ولقاء»، وقال أحمد بن يونس: «كنا نمرّ على فطر وهو مطروح لا نكتب عنه» ،=

.....

= وقال الساجي: «صدوق ثقة ليس بمتقن، كان أحمد بن حنبل يقول: هو خَشَبي مفرط، قال الساجي: كان يقدم علياً على عثمان»، وقال السعدي: «زائغ غير ثقة»، وقال الدارقطني: «فطر زائع، ولم يحتجّ به البخاري»، وكانت وفاته سنة ثلاث وخمسين ومائة.أ.هـ من الجرح والتعديل (٧/ ٩٠ رقم ٥١٢)، والتهذيب (٨/ ٣٠٠ ــ ٣٠٢ رقم ٥٤٨)، والتقريب (ص ٢٤٨ رقم ٥٤٤١) .

والرواي عن فطر هو:

محمد بن عبدالله بن الزُّبير بن عمر بن دِرْهم الأَسَدي، أبو أحمد الزُّبيري، الكوفي، يروي عن أيمن بن نابل وسفيان الثوري ومسعر والإمام مالك وفطر بن خليفة وغيرهم، روى عنه ابنه طاهر والإمام أحمد وبُندار وأبو بكر بن أبي شيبة وغيرهم، وهو ثقة ثبت، إلا أنه قد يخطيء في حديث الثوري، وقد روى له الجماعة، ووثقه ابن معين وابن قانع والعجلي وزاد: «يتشيّع»، وقال بُنْدار: «ما رأيت أحفظ منه»، وقال أبو زرعة وابن خراش: «صدوق»، وقال ابن سعد: «كان صدوقاً كثير الحديث»، وقال النسائي: «ليس به بأس»، وقال أبو حاتم: «حافظ للحديث، عابد مجتهد، له أوهام»، وقال الإمام أحمد: «كان كثير الخطأ في حديث سفيان»، وقال ابن نمير: «أبو أحمد الزبيري صدوق، في الطبقة الثالثة من أصحاب الثوري، ماعلمت إلا خيراً، مشهور بالطلب، ثقة صحيح الكتاب»، وكانت وفاته سنة ثلاث ومائتين.أ.هـ من الجرح والتعديل (٧/ ٢٩٧ رقم ١٦١١)، والتهذيب (٩/ ٢٥٤ ــ ٢٥٥ رقم ٤٢٠)، والتقريب (ص ٤٨٧ رقم ٦٠١٧) .

والراوي عن أبي أحمد الزُّبَيْري هو شيخ ابن جرير:

أحمد بن إسحاق بن عيسى الأَهْوَازي البزَّاز، أبو إسحاق، صاحب السُّلْعة، روى عن حجّاج بن نُصَير وعبدالله بن يزيد المقريء وأبي أحمد الزبيري وغيرهم، روى عنه أبو داود السِّجستاني وأبو بكر البزار وزكريا السّاجي وابن أبي الدنيا ومحمد بن جرير الطبري وغيرهم، وهو صدوق كما قال النسائي، وكانت وفاته=

[٣٢٤] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن عمرو[١]، عن عكرمة قال: **يصوم المتمتع في السفر، ولا يصوم إلا في العشر، ويجعل آخرها يوم عرفة، وإن فاته، أهراق لذلك دماً .**

[٣٢٥] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، نا عبد الملك[٢] وحَجَّاج[٣]، عن عطاء ـ في قوله: ﴿وسبعة إذا رجعتم﴾ ـ قال: **هي رخصة، وإن شاء صام في السفر .**

= سنة خمسين ومائتين. أ.هـ من تهذيب الكمال المطبوع (١/ ٢٦٥)، وتهذيب التهذيب (١/ ١٤ ــ ١٥ رقم ١٠)، والتقريب (ص ٧٧ رقم ٨) .

وعليه يتضح أن الحديث بمجموع هذه الطرق صحيح لغيره عن عطاء، عدا قوله: «فإن فاته الصيام أهراق دماً»، فإنه حسن لغيره والله أعلم .

(١) هو ابن دينار . .

[٣٢٤]سنده صحيح .

وذكره السيوطي في الدر (١/ ٥١٨) وعزاه لابن أبي شيبة فقط .

وقد أخرجه ابن أبي شيبة في القسم الأول من الجزء الرابع من المصنف (ص ١٢٥ رقم ٨٣٧)، فقال: ثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو، عن عكرمة قال: لا يصوم المتمتع إلا في العشر .

وأخرجه ابن أبي شيبة أيضاً برقم (٨٤١) .

وابن جرير في تفسيره (٤/ ١٠٣ رقم ٣٤٨١) .

كلاهما من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن علية، عن أيوب السختياني، عن عكرمة قال: إذا خشي أن لا يدرك الصوم بمكة صام بالطريق يوماً أو يومين .

(٢) هو ابن أبي سليمان .

(٣) هو ا بن أَرْطَأَةْ .

[٣٢٥]سنده صحيح، وحجاج قد تابعه عبدالملك . =

[ل١١٦/ب] **[٣٢٦] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم[١]/، قال: نا يونس[٢]، عن الحسن مثل قول عطاء، قال: هي رخصة .**

[٣٢٧] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، عن جابر[٣]، عن الشَّعْبي، قال:[٤] إذا رجعت إلى مِصْرِك[٥] .

= وأخرجه ابن أبي شيبة في القسم الأول من الجزء الرابع من المصنف (ص ١٢٨ رقم ٨٥٥) من طريق حفص بن غياث، عن حجاج، عن عطاء قال: (وسبعة إذا رجعتم) قال: إن شاء صامها في الطريق، وإن شاء بمكة .

وأخرجه عبد بن حميد كما في الدر المنثور (١/ ٥١٩) عن عطاء بلفظ: في الطريق إن شاء .

وأخرجه وكيع كما في الدر أيضاً (١/ ٥٢٠) عن عطاء: (وسبعة إذا رجعتم) قال: إذا قضيتم حجّكم، وإذا رجع إلى أهله أحب إلى .

ومن طريق وكيع أخرجه ابن جرير (٤/ ١٠٧ رقم ٣٤٩١)، وهو عنده عن وكيع، عن فِطْر، عن عطاء .

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٣٤٩٣) من طريق ابن جريج، عن عطاء في قوله: (وسبعة إذا رجعتم) قال: إذا رجعت إلى أهلك .

(١) قوله: «هشيم» جاء في نهاية الصفحة، ثم أعاده الناسخ في بداية الصفحة الأخرى .

(٢) هو ابن عبيد .

[٣٢٦]سنده صحيح .

وأخرجه ابن أبي شيبة في القسم الأول من الجزء الرابع من المصنف (ص ١٢٨ رقم ٨٥٦) من طريق هشام بن حسان، عن الحسن في صيام السبعة الأيام قال: إن شاء صام في الطريق وإن شاء إذا رجع إلى أهله .

(٣) هو ابن يزيد الجُعْفي، تقدم في الحديث رقم [١٠١] أنه ضعيف جداً .

(٤) قوله: «قال» مكرور في الأصل . =

[قوله تعالى: ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ﴾]

[٣٢٨] حدثنا سعيد[١]، قال: نا شَريك، عن أبي إسحاق، عن أبي الأَحْوَص، عن عبدالله - في قوله عز وجل: ﴿الحج أشهر معلومات﴾ -، قال: شوال، وذو القعدة،/ وعشر ليال من ذي الحجة. [ل١١٦/أ]

عن ابن عمر[٢] قال: شوال، وذو القعدة، وذو الحجة.

---

(٣) هذا الحديث والأحاديث قبله من رقم [٣٢١] قَدَّمْتُها عن الأحاديث الآتية بعدها مراعاة لترتيب الآيات، فانظر التعليق رقم (١) على الحديث رقم [٣٢٠]، والتعليق رقم (٣) على الحديث رقم [٣٢١].

[٣٢٧]سنده ضعيف جداً لشدَّة ضعف جابر الجُعْفي.

(١) هذا الحديث والأحاديث الآتية بعده حتى رقم [٣٤٥] حَقُّها التقديم بعد الحديث المتقدم برقم [٣٢٠]، وإنما أخّرتها هنا مرعاة لترتيب الآيات، وانظر التعليق رقم (١) على الحديث رقم [٣٢٠]، والتعليق رقم (٣) على الحديث رقم [٣٢١].

(٢) كذا في الأصل! وهو إما أن يكون علّقه المصنف لبيان قول ابن عمر في مقابل قول ابن مسعود، ثم وصله فيما بعد، وإما أن يكون سقط سنده من الناسخ، ويبعد عندي أن يكون موصولاً بإسناد ما قبله؛ فإني لم أجد من أخرجه من طريق أبي الأحوص عوف بن مالك عن ابن عمر، ولم أجد لأبي الأَحوص رواية عن ابن عمر كما يتضح من مطالعة تهذيب الكمال المخطوط (٢/ ١٠٦٥)، وتهذيب التهذيب (٨/ ١٦٩)، وقد أخرج البيهقي الحديث من طريق المصنف كما سيأتي ولم يذكر هذا عن ابن عمر، وسيأتي موصولاً عند المصنف برقم [٣٢٩ و ٣٣١] من طريق مجاهد ونافع عنه.

[٣٢٨]سنده ضعيف؛ أبو إسحاق السبيعي تقدم في الحديث [١] أنه مدلس، ولم يصرح=

[٣٢٩] حدثنا سعيد، قال: نا شَريك، عن إبراهيم بن مُهَاجِر، عن مجاهد، عن ابن عمر، قال: شوال، وذو القعدة، وذو الحجة .

= بالسماع هنا، وشريك بن عبدالله تقدم في الحديث [٤] أنه صدوق يخطي كثيراً .
والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٥٢٥) وعزاه للمصنِّف ووكيع وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي .
وقد أخرجه البيهقي في سننه (٤/ ٣٤٢) في جماع أبواب وقت الحج والعمرة من كتاب الحج، باب بيان أشهر الحج، من طريق المصنف، به مثله، إلا أنه لم يذكر قوله: «عز وجل»، ولا قوله : «ليال» .
وأخرجه ابن أبي شيبة في القسم الأول من الجزء الرابع من المصنف (ص ٢٣٠ رقم ١٤٩٧ و١٤٩٨) .
وابن جرير في تفسيره (٤/ ١١٥ رقم ٣٥١٨) .
وابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ١٣٣/ ب) .
والدارقطني في سننه (٢/ ٢٢٦ رقم ٤٢) .
جميعهم من طريق شريك، به مثله، إلا أنهم لم يذكروا قوله: «ليال»، وقد سقط اسم أبي الأحوص من سند مصنف ابن أبي شيبة، وفي ظني أنه من سوء الطباعة .
وأخرجه أبو بكر الإسماعيلي في معجم شيوخه (١/ ٣١٥ ــ ٣١٦) فقال: أخبرني أبو جعفر أحمد بن محمد الخَلَنْجي، قال: حدثنا داود بن عمرو، حدثنا شريك، عن المختار، عن أبي إسحاق، به مثله، ولم يذكر قوله: «ليال»، وزاد في إسناده المختار أبا عثمان، وقيل: أبو غسَّان .
ومن طريق الإسماعيلي أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (٥/ ٦٣) .
وزيادة المختار في سند الحديث لم يذكرها أحد ممن روى الحديث عن شريك سوى داود بن عمرو عند الإسماعيلي، فلست أدري، هل الخطأ من شريك بسبب ضعف حفظه، أو من شيخ الإسماعيلي؛ فإنه ذكره الخطيب في الموضع السابق من تاريخ بغداد، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكر أنه يروي عن داود بن عمرو الضَّبِّي وصالح بن مالك الخَوَارِزْمي، وأنه روى عنه الإسماعيلي وأحمد بن عبدالله الفامي، وعليه فهو مجهول الحال .

[٣٢٩] سنده ضعيف؛ فشريك بن عبدالله النخعي القاضي تقدم في الحديث [٤] أنه صدوق=

.....

= يخطيء كثيراً .
وإبراهيم بن مهاجر تقدم في الحديث [٥٨] أنه صدوق ليِّن الحفظ .
لكن الحديث صح عن ابن عمر من غير هذا الطريق كما سيأتي .
وأخرجه ابن أبي شيبة في القسم الأول من الجزء الرابع من المصنف (ص ٢٢٩ رقم ١٤٩٢) .
وابن جرير في تفسيره (٤/ ١١٧ رقم ٣٥٣٨) .
أما ابن أبي شيبة فمن طريق وكيع، وأما ابن جرير فمن طريق أحمد بن إسحاق، كلاهما عن شريك، به، ولفظ ابن جرير مثل لفظ المصنف سواء، وأما ابن أبي شيبة فلفظه مثله، إلا أنه قال: «وعشر من ذي الحجة».
وكلا اللفظين وردا عن ابن عمر كما سيأتي، لكن الصواب في رواية شريك: «وذو الحجة»؛ كذا رواه سعيد بن منصور وأحمد بن إسحاق عنه، وخالفهما وكيع، فرواه: «وعشر من ذي الحجة» .
وأخرجه الإمام مالك في الموطأ (١/ ٣٤٤ رقم ٦٢) في الحج، باب ما جاء في التمتع، عن عبدالله بن دينار، عن عبدالله بن عمر أنه كان يقول: من اعتمر في أشهر الحج ــ في شوال، أو ذي القعدة، أو في ذي الحجة ــ قبل الحج، ثم أقام بمكة حتى يدركه الحج فهو متمتع إن حج، وعليه ما استيسر من الهدي، فإن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع .
وسنده صحيح .
عبدالله بن دينار العدوي، مولاهم، أبو عبدالرحمن المدني مولى ابن عمر، روى عن ابن عمر وأنس وسليمان بن يسار ونافع مولى ابن عمر وأبي صالح السَّمَّان وغيرهم، روى عنه ابنه عبدالرحمن والإمام مالك وشعبة وغيرهم، وهو ثقة؛ روى له الجماعة، ووثقه ابن معين والعجلي وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي وابن سعد وزاد: «كثير الحديث»، وقال الإمام أحمد: «ثقة مستقيم الحديث» وكانت وفاته سنة سبع وعشرين ومائة.أ.هـ من الجرح والتعديل (٥/ ٤٦ ــ ٤٧ رقم ٢١٧)، والتهذيب (٥/ ٢٠١ ــ ٢٠٣ رقم ٣٤٩)، والتقريب (ص ٣٠٢ رقم ٣٣٠٠) .
وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٤/ ١١٦ ــ ١١٧ رقم ٣٥٣٣) .
والدارقطني في سننه (٢/ ٢٢٦ رقم ٤٦) . =

.....

= كلاهما من طريق وَرْقاء، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر: ﴿الحج أشهرمعلومات﴾ قال: شوال، وذو القعدة، وعشر من ذي الحجة .
وصحح ابن حجر إسناده في فتح الباري (٣/ ٤٢٠) .
فَوَرْقاء هنا خالف الإمام مالكاً، فقال: «وعشر من ذي الحجة»، وكلاهما يرويه عن عبدالله بن دينار، وسيأتي الكلام عن هذا .
وأخرجه ابن أبي شيبة في القسم الأول من الجزء الرابع من المصنف (ص ٢٣٠ رقم ١٥٠٣) .
والدارقطني في سننه (٢/ ٢٢٦ رقم ٤٥) .
كلاهما من طريق وكيع، عن بَيْهس بن فَهْدان، عن أبي شيخ الهُنَائي، قال : سألت ابن عمر عن أشهر الحج، فقال: شوال، وذو القعدة، وعشر من ذي الحجة .
هذا لفظ الدارقطني، ونحوه لفظ ابن أبي شيبة، إلا أنه وقع فيه: «وذو الحجة» .
وكلا الطريقين واحد، وأخشى أن يكون الخطأ من طباعة المصنَّف، فإنه سقيم الطباعة .
وللحديث طريق آخر يرويه نافع، عن ابن عمر، وسيأتي برقم [٣٣١] وسنده صحيح .
هذا وقد اختلفت روايات هذا الحديث، ففي بعضها: «وذو الحجة»، وفي بعضها: «وعشر من ذي الحجة» .
أما رواية مجاهد للحديث عن ابن عمر، فالصواب فيها: «وذو الحجة»، لاتفاق سعيد بن منصور وأحمد بن إسحاق على روايته بهذا اللفظ عن شريك ، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد .
وأما رواية وكيع للحديث عن شريك فمحمولة على ما سيأتي ذكره عن رواية مالك للحديث عن عبدالله بن دينار .
فعبد الله بن دينار اختلف مالك وورقاء في لفظ الحديث عنه كما سبق، وقد رجح الحافظ بن حجر رواية ورقاء وحمل عليها رواية مالك جمعاً بين الروايات . =

[٣٣٠] حدثنا سعيد، قال: نا شَريك، قال: نا إسماعيل بن عيّاش، قال: **شوال، وذو القعدة، وذو الحجة .**

[٣٣١] حدثنا سعيد، قال: نا إسماعيل بن عيّاش، عن موسى بن عُقْبة[1]، عن نافع، عن ابن عمر، قال: **شوال، وذو القعدة، وعشر من ذي الحجة .**

= ففي فتح الباري (٣/ ٤٢٠) ذكر ابن حجر رواية ورقاء، عن عبدالله بن دينار، ورواية عبيدالله بن عمر، عن نافع ــ وستأتي في الحديث [٣٣١] ــ، ثم قال ابن حجر: «والإسنادان صحيحان. وأما ما رواه مالك في الموطأ عن عبدالله ابن دينار، عن ابن عمر قال: من اعتمر في أشهر الحج ــ شوال، أو ذي القعدة، أو ذي الحجة ــ قبل الحج، فقد استمتع، فلعله ــ يعني مالكاً ــ تجوَّز في إطلاق ذي الحجة؛ جمعاً بين الروايتين، والله أعلم».أ.هـ.

[٣٣٠]هو من قول إسماعيل بن عياش، ومع ذلك فالراوي عنه شريك وتقدم في الحديث السابق أنه صدوق يخطيء كثيراً ، فالإسناد ضعيف لأجله .

(١) هو موسى بن عُقْبَةَ بن أبي عيّاش الأَسَدي مولى آل الزُّبير، روى عن أم خالد ولها صحبة وعن سالم وحمزة ابني عبدالله بن عمر والأعرج وأبي سلمة بن عبدالرحمن ونافع مولى ابن عمر وغيرهم، روى عنه يحيى بن سعيد الأنصاري والإمام مالك والسفيانان وابن المبارك وإسماعيل بن عياش وغيرهم، وهو ثقة فقيه إمام في المغازي، روى له الجماعة، ووثقه مالك وأحمد وابن معين والعجلي وأبو حاتم والنسائي وغيرهم، وقال ابن سعد: «كان ثقة ثبتاً كثير الحديث»، وكانت وفاته سنة إحدى وأربعين ومائة.أ.هـ من الجرح والتعديل (٨/ ١٥٤ رقم ٦٩٣)، وتهذيب الكمال المطبوع (٣/ ١٦٣ ــ ١٦٥)، والتهذيب (١٠/ ٣٦٠ ــ ٣٦٢ رقم ٦٣٨)، والتقريب (ص ٥٥٢ رقم ٦٩٩٢).

قلت: وروى المفضل بن غسّان الغلاّبي عن ابن معين أنه قال: «موسى بن عقبة=

.....

= ثقة، يقولون روايته عن نافع فيها شيء»، قال المفضل: «وسمعت ابن معين يضعف موسى بعض الضعف» .

قال الذهبي في سير أعلام النبلاء (٦/ ١١٧) بعد أن حكى قول المفضل هذا: «قد روى عباس الدوري وجماعة عن يحيى توثيقه، فَلْيُحْمَلْ هذا التضعيف على معنى: أنه ليس هو في القوة عن نافع كمالك ولا عبيد الله، وكذلك روى إبراهيم ابن عبدالله بن الجنيد عن يحيى بن معين قال: ليس موسى بن عقبة في نافع مثل عبيد الله بن عمر ومالك.

قال الذهبي: قلت: احتجّ الشيخان بموسى بن عقبة عن نافع ولله الحمد. قلنا: ثقة وأوثقُ منه، فهذا من هذا الضرب».أ.هـ.

[٣٣١] سنده ضعيف، وهو صحيح لغيره .

أما هذا الإسناد فهو من رواية إسماعيل بن عياش، وتقدم في الحديث [٩] أنه صدوق في روايته عن أهل بلده الشام، مُخَلِّط في غيرهم ويدلِّس، ولم يصرِّح هنا بالسماع، وهذا الحديث من روايته عن غير أهل بلده، فموسى ابن عقبة مدني كما في الموضع السابق من السير وغيره، لكن الحديث صح من غير طريقه .

وذكر السيوطي في الدر المنثور (١/ ٥٢٤) هذا الحديث وعزاه للمصنِّف ووكيع وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والحاكم والبيهقي في سننه .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٤/ ١١٦ رقم ٣٥٣٢) .

والحاكم في المستدرك (٢/ ٢٧٦) .

ومن طريقه البيهقي في سننه (٤/ ٣٤٢) في الحج، باب بيان أشهر الحج .

وأخرجه ابن حجر في تغليق التعليق (٣/ ٥٨ ــ ٥٩) .

جميعهم من طريق عبيد الله بن عمر، عن نافع، به مثله، إلا أنهم زادوا ذكر الآية: ﴿الحج أشهر معلومات﴾ . =

.....

= قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي، وصحح إسناده الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٣/ ٤٢٠).
وأخرجه الشافعي في الأم (٢/ ١٣٢)، والمسند (١/ ٢٨٦ ــ ٢٨٧ رقم ٧٤٩/ ترتيب).
وابن جرير في تفسيره (٤/ ١١٧ رقم ٣٥٣٦ و٣٥٣٧).
وابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ١٣٣/ ب).
ثلاثتهم من طريق ابن جريج قال: قلت لنافع: أسمعت عبدالله بن عمر يسمي شهور الحج؟ فقال: نعم؛ كان يسمي شوالاً وذا القعدة وذا الحجة.
وقد رواه ابن جرير في الموضع الأول من طريق شيخه محمد بن بشّار، عن يحيى بن سعيد، عن ابن جريج، به.
وهذا إسناد صحيح.
محمد بن بشّار بُنْدار تقدم في الحديث [٨٣] أنه ثقة.
ويحيى بن سعيد القطّان تقدم في الحديث [١] أنه ثقة متقن حافظ إمام قدوة.
وعبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج تقدم في الحديث [٩] أنه ثقة فقيه فاضل، وكان يدلِّس، لكنه صرَّح بالسماع في هذه الرواية.
وذكر السيوطي هذا الحديث في الدر (١/ ٥٢٤) وعزاه للشافعي في الأم، ولسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم.
ولم يخرج المصنف هذا الحديث هنا في التفسير بهذا اللفظ، فلعله أخرجه في كتاب الحج، ولا يزال في عداد المفقود.
ولفظ ابن جريج هنا يخالف لفظ موسى بن عقبة وعبيد الله بن عمر، فإنهما قالا: «وعشر من ذي الحجة»، وأما ابن جريج فقال: «وذا الحجة».
وسبق مثل هذا في خلاف مالك لِوَرْقَاء عن عبدالله بن دينار في الحديث [٣٢٩]، وما ذكره ابن حجر في الجمع بين الروايات حيث قال: «وأما ما رواه=

[٣٣٢] حدثنا سعيد، قال: نا أبو عَوَانَة وهُشيم، عن مُغيرة، عن إبراهيم والشَّعْبي، أنهما قالا: شوال، وذو القعدة، وعشر من ذي الحجة .

= مالك في الموطأ عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر قال: من اعتمر في أشهر الحج ــ شوال، أو ذي القعدة، أو ذي الحجة ــ قبل الحج فقد استمتع، فلعله ــ يعني مالكاً ــ تجوَّز في إطلاق ذي الحجة؛ جمعاً بين الروايتين».أ.هـ.

قلت: وما يقال عن مالك يقال أيضاً عن ابن جريج، والله أعلم .

[٣٣٢]سنده ضعيف، فمغيرة بن مقسم تقدم في الحديث [٥٤] أنه ثقة متقن إلا أنه كان يدلس، ولم يصرح بالسماع هنا .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٤/ ١١٦ رقم ٣٥٣١) من طريق هشيم، عن مغيرة، عن إبراهيم والشعبي، مثله .

وأخرجه أيضاً برقم (٣٥٢٦) من طريق أبي عوانة، عن مغيرة، عن إبراهيم والشعبي مثله .

وأخرجه سفيان الثوري في تفسيره (ص ٦٣ رقم ٨٥) عن مغيرة ، عن إبراهيم وحده، به مثله .

ومن طريق سفيان أخرجه ابن أبي شيبة في القسم الأول من الجزء الرابع (ص ٢٣٠ رقم ١٥٠١) .

وابن جرير برقم (٣٥٢٥ و٣٥٢٧) .

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٣٥٢٧) من طريق إسرائيل، عن مغيرة، عن إبراهيم، به مثله .

وأخرجه عبدالرحمن بن الحسن القاضي في تفسير مجاهد (ص ١٠١) من طريق أبي جعفر الرازي وورقاء، كلاهما عن مغيرة ، عن إبراهيم وحده، به مثله .

وأخرجه ابن جرير أيضا برقم (٣٥٢٨) من طريق جابر الجُعْفي، عن =

[٣٣٣] حدثنا سعيد، قال: نا هُشيم، قال: نا يونس[١]، عن الحسن مثل ذلك .

[٣٣٤] حدثنا سعيد، قال: نا عبدالله بن وَهْب، قال: أخبرني عمرو ابن الحارث، عن محمد بن عبدالرحمن بن نَوْفل[٢]، أنه سمع عُرْوة بن الزُّبير[٣] يقول: **قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ﴿الحج أشهر معلومات﴾، قال: شوال، وذو القعدة، وذو الحجة .**

= عامر الشعبي مثله .

وهذا إسناد ضعيف جداً لشدة ضعف جابر بن يزيد الجعفي كما في ترجمته في الحديث [١٠١] .

(١) هو ابن عبيد .

[٣٣٣]سنده صحيح .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٤/ ١١٦ رقم ٣٥٣١) من طريق هشيم، به مثله .

وأخرجه ابن أبي شيبة في القسم الأول من الجزء الرابع (ص ٢٢٩ رقم ١٤٩٥) من طريق هشام بن حسان، عن الحسن ، مثله .

(٢) هو محمد بن عبدالرحمن بن نَوْفَل بن خُويلد بن أَسَد بن عبدالعُزَّى الأَسَدي، أبو الأَسْوَد المدني، يتيم عروة، روى عن عروة وعلي بن الحسين وسليمان بن يسار وسالم بن عبدالله بن عمر وعكرمة وغيرهم، روى عنه الإمام مالك والليث ابن سعد وابن لهيعة وعمرو بن الحارث وغيرهم، وهو ثقة، روى له الجماعة، ووثقه أبو حاتم والنسائي، وقال ابن سعد: «كان كثير الحديث ثقة»، وقال أحمد ابن صالح: «هو ثبت له شأن»، وكانت وفاته سنة إحدى وثلاثين ومائة.أ.هـ من الجرح والتعديل (٧/ ٣٢١ رقم ١٧٣٥)، والتهذيب (٩/ ٣٠٧ ــ ٣٠٨=

[قوله تعالى: ﴿فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ﴾]

[٣٣٥] حدثنا سعيد، قال: نا أبو الأَحْوص[1]، قال: نا العَلاَء بن المُسَيَّب، عن عطاء - في قوله عز وجل: ﴿فمن فرض فيهن الحج﴾ - قال: فَرْضُ الحج: التَّلْبية .

= رقم ٥٠٦)، والتقريب (ص ٤٩٣ رقم ٦٠٨٥) .

(٣) تقدم في الحديث [٦٩] أنه ثقة فقيه مشهور، وهو هنا يروي عن عمر بن الخطاب وروايته عنه مرسلة، نصّ على ذلك أبو زرعة وأبو حاتم./ انظر المراسيل لابن أبي حاتم (ص ١٤٩)، وجامع التحصيل (ص ٢٨٩ رقم ٥١٥) .

[٣٣٤]سنده رجاله ثقات، لكنه ضعيف للانقطاع بين عروة بن الزبير وعمر بن الخطاب رضي الله عنه، وقد أشار إلى ذلك البيهقي في سننه (٤/ ٣٤٢) في الحج، باب بيان أشهر الحج، حيث ذكر حديث ابن عمر المتقدم برقم [٣٣١]، ثم قال: «وروي في ذلك عن ابن عمر، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وعن عروة بن الزبير، عن عمر رضي الله عنه مرسلاً» .

قلت: أخرج المصنف هنا رواية عروة عن عمر رضي الله عنه، ولم يخرج البيهقي شيئاً من هاتين الروايتين، ولم أجد من أخرج الحديث من طريق ابن عمر عن عمر، إلا أن يكون ابن المنذر في تفسيره، فإن السيوطي ذكر هذا الحديث في الدر المنثور (١/ ٥٢٤) بمثل ما هنا، وعزاه للمصنف سعيد بن منصور وابن المنذر، ولم يذكر الراوي له عن عمر عند ابن المنذر، فالله أعلم .

(١) هو سَلاَّم بن سُلَيم .

[٣٣٥]سنده صحيح، وسيأتي بإسناد فيه ضعف برقم [٣٣٧] من طريق حجّاج بن أَرْطَأَةْ، عن عطاء، مثله . =

[٣٣٦] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن ابن أبي نَجيح، عن مجاهد - في قوله: ﴿ولا جدال في الحج﴾ - قال: ليس في الحج جدال، ولا شك، ولا نسيان[1] في الحج، الحج في ذي الحجة .

= وأخرجه سفيان الثوري في تفسيره (ص ٦٣ رقم ٨٧) عن العلاء بن المسيب، عن عطاء بن أبي رباح قال: هي التلبية .

ومن طريق الثوري أخرجه ابن جرير في تفسيره (٤/ ١٢١ — ١٢٢ رقم ٣٥٥٥) .

وأخرجه ابن أبي شيبة في القسم الأول من الجزء الرابع من المصنف (ص ٢٣١ رقم ١٥٠٧) من طريق محمد بن فضيل، عن العلاء، به مثله .

وأخرجه ابن أبي شيبة أيضاً برقم (١٥٠٦) من طريق ابن جريج، عن عطاء: (فمن فرض فيهن الحج) قال: من أهل فيهن بالحج .

ورواه ليث بن أبي سُلَيم، فخالف العلاء وابن جريج وحجاجاً، فرواه عن عطاء قال: الفرض الإحرام .

وليث تقدم في الحديث [٩] أنه صدوق اختلط جداً فلم يتميز حديثه فتُرك .

ورواية ليث هذه أخرجها ابن جرير (٤/ ١٢٣ رقم ٣٥٦٥) .

(١) كذا في الأصل، والنَّسْءُ: التأخير، ونَسَأَ الشيءَ يَنْسَؤُه نسأً، وأَنْسَأَهُ: أخّره كما في لسان العرب (١/ ١٦٦) .

والمقصود هنا نفي ما كانت العرب تفعله مما ذكره الله عنهم في قوله سبحانه ﴿إنما النسيء زيادة في الكفر يضل به الذين كفروا يحلونه عاماً ويحرمونه عاماً ليواطئوا عدة ما حرم الله فيحلوا ما حرم الله﴾ [التوبة: ٣٧]، والنَّسِيءُ: شهر كانت العرب تؤخره في الجاهلية، حتى كانوا يحجون في ذي الحجة عامين، وفي المحرم عامين، ثم حجوا في صفر، كما يتضح من الروايات الآتية في التخريج، وانظر لسان العرب (١/ ١٦٧) . =

.....

[٣٣٦] سنده صحيح، وانظر في رواية ابن أبي نجيح عن مجاهد الحديث [١٨٤] .
وقد روي عن مجاهد من خمسة طرق:

(١) طريق ابن أبي نجيح، وله عنه ستة طرق:
أ ــ طريق سفيان بن عيينة الذي أخرجه المصنف هنا عنه .
وسفيان قد أخرجه في تفسيره كما في الدر المنثور (١/ ٥٣٠) .
ومن طريقه أخرجه ابن أبي شيبة في القسم الأول من الجزء الرابع من المصنف (ص ١٦٤ رقم ١٠٨٤)، بلفظ: قد صار الحج في ذي الحجة، لا تنهر سبّاً (كذا)، ولا شك في الحج؛ لأن أهل الجاهلية كانوا يحطّون، فيحجون في غير ذي الحجة .
ب ــ طريق وَرْقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد قال: الرفث: الجماع، والفسوق: المعاصي ﴿ولا جدال في الحج﴾ يقول: ليس هو شهر ينسأ، قد تبين الحج لاشك فيه، وذلك أنهم كانوا في الجاهلية يسقطون المحرم، ثم يقولون: صفر بصفر، ويسقطون شهر ربيع الأول، ثم يقولون: شهر ربيع بشهر ربيع .
أخرجه عبدالرحمن بن الحسن القاضي في تفسير مجاهد (ص ١٠٢) من طريق إبراهيم بن الحسين الهمذاني، عن آدم بن أبي إياس، عن ورقاء .
ومن طريق عبدالرحمن أخرجه البيهقي في سننه (٥/ ١٦٦) في الحج، باب من كره أن يقال للمحرَّم صفر، وأن النسيء من أمر الجاهلية .
وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ١٣٥/ أ) من طريق شبابة، عن ورقاء، به، وفيه زيادة .
جـ ــ طريق معمر، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد قال: لا جدال فيه، قد بيَّن الله الحج، فليس فيه شك . =

.....

= أخرجه عبدالرزاق في تفسيره (١/ ٧٧) بهذا اللفظ .
وأخرجه أيضاً (٢/ ٢٧٥ ــ ٢٧٦) من نفس الطريق في تفسير قوله تعالى في سورة التوبة: ﴿إنما النسيء زيادة في الكفر﴾ قال مجاهد: فرض الله الحج في ذي الحجة، وكان المشركون يسمّون الأشهر: ذا الحجة، والمحرم، وصفر، وربيع، وربيع، وجمادى، وجمادى، ورجب، وشعبان، ورمضان، وشوال، وذا القعدة، وذا الحجة، ثم يحجون فيه مرة أخرى، ثم يسكتون عن المحرم، فلا يذكرونه، ثم يعدّون فيسمّون صفر صفر، ثم يسمون رجب جمادى الآخرة، ثم يسمون شعبان رمضان، ورمضان شوال، ثم يسمون ذا القعدة: شوالا، ثم يسمون ذا الحجة: ذا القعدة، ثم يسمون المحرم ذا الحجة، ثم يحجون فيه، واسمه عندهم: ذو الحجة، ثم عادوا كمثل هذه القصة، فكانوا يحجون في كل سنة في كل شهر عامين، حتى وافق حجة أبي بكر الآخرة من العامين في ذي القعدة، ثم حج النبي ﷺ حجته التي حج، فوافق ذا الحجة، فذلك حين يقول النبي ﷺ في خطبته: «إن الزمان قد استدار كهيئة يوم خلق الله السموات والأرض» .
ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن جرير في تفسيره (٤/ ١٤٨ رقم ٣٧١٥) .
والبيهقي في الموضع السابق من سننه .
د ــ طريق عيسى بن ميمون الجُرَشي، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: (ولا جدال في الحج) قال: لا شهر يُنسأ، ولا شك في الحج، قد بُيِّن، كانوا يسقطون المحرم، ثم يقولون: صفران، لصفر وشهر ربيع الأول، ثم يقولون: شهرا ربيع، لشهر ربيع الآخر وجمادى الأولى، ثم يقولون: جماديات، لجمادى الآخرة ولرجب، ثم يقولون لشعبان: رجب، ثم يقولون لرمضان: شعبان، ثم يقولون لشوال: رمضان، ويقولون لذي القعدة: شوال، ثم يقولون لذي الحجة: ذا القعدة، ثم يقولون للمحرَّم: ذا الحجة، فيحجون في المحرم، ثم يأتنفون، فيحسبون على ذلك عدةً مستقبلة على وجه ما ابتدأوا، فيقولون: المحرم وصفر وشهرا ربيع، فيحجون في المحرم ليحجوا في كل سنة مرتين، فيسقطون شهراً آخر فيعدّون .=

.....

= على العدّة الأولى، فيقولون: صفران وشهرا ربيع، نحو عدتهم في أول ما أسقطوا .

أخرجه ابن جرير في تفسيره (٤/ ١٤٧ رقم ٣٧٠٥) .

هـ ــ طريق شِبْل، عن ابن أبي نجيح، به نحو سابقه.

أخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٣٧٠٦ و٣٧١٠) .

و ــ طريق أبي بشر، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: (ولا جدال في الحج) قال: لا شبهة في الحج، قد بيَّن الله أمر الحج .

أخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٣٧٠٨) .

(٢) طريق عبدالعزيز بن رفيع، عن مجاهد في قوله: (ولا جدال في الحج) قال: قد استقام أمر الحج .

أخرجه ابن أبي شيبة في القسم الأول من الجزء الرابع من المصنف (ص ١٦٥ رقم ١٠٩٢) من طريق سفيان الثوري، عن عبدالعزيز بهذا اللفظ .

وأخرجه ابن جرير (٤/ ١٤٦ رقم ٣٧٠٤) من طريق سفيان الثوري أيضاً، به وزاد: (ولا جدال فيه) .

(٣) طريق العلاء بن عبدالكريم، عن مجاهد: (ولا جدال في الحج) قال: قد عُلم وقت الحج، فلا جدال فيه ولا شك .

أخرجه ابن جرير في تفسيره (٤/ ١٤٨ رقم ٣٧١١ و٣٧١٢) واللفظ له في الموضع الأول وأخرجه ابن أبي حاتم (١/ ل ١٣٥/ أ) بنحوه .

(٤) طريق سالم، عن مجاهد: (ولا جدال في الحج) قال: لا شك في الحج .

أخرجه ابن جرير برقم (٣٧١٣) .

(٥) طريق منصور بن المعتمر، عن مجاهد في قوله: (ولا جدال في الحج) قال: بيَّن الله أمر الحج ومعالمه، فليس فيه كلام .

أخرجه ابن جرير برقم (٣٧١٦) .

وقد رجح ابن جرير هذا الذي ذهب إليه مجاهد وغيره في معنى قوله تعالى:=

[٣٣٧] حدثنا سعيد، قال: نا هُشيم، قال: نا حجَّاج، عن عطاء، قال: **فرض الحج: التلبية .**

[٣٣٨] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن ابن طاوُس[١]، عن أبيه، قال: **سألت ابن عباس عن قوله عز وجل: ﴿فلا رفث﴾، قال: الرَّفَثُ الذي ذُكر ها هنا ليس الرفث الذي ذكرتم: ﴿أحل لكم ليلة الصيام الرفث﴾، وهي العِرَابة[٢] ـ بكلام العرب ـ، والتَّعْريض بذكر النكاح .**

= ﴿ولا جدال في الحج﴾، فقال في تفسيره (٤/ ١٤٨ ـ ١٤٩) :
«وأولى هذه الأقوال في قوله: ﴿ولا جدال في الحج﴾ بالصواب، قول من قال: معنى ذلك: قد بطل الجدال في الحج ووقته، واستقام أمره ووقته على وقت واحد، ومناسك متفقة غير مختلفة، ولا تنازع فيه ولا مراء؛ وذلك أن الله تعالى ذكره أخبر أن وقت الحج أشهر معلومات، ثم نفى عن وقته الاختلاف الذي كانت الجاهلية في شركها تختلف فيه».أ.هـ.

[٣٣٧]سنده ضعيف؛ حجّاج بن أَرْطَاة تقدم في الحديث [١٧٠] أنه صدوق كثير الخطأ والتدليس، ولم يصرح بالسماع هنا .
وقد صح الحديث من غير طريقه، فانظر ما تقدم برقم [٣٣٥] .

(١) هو عبدالله بن طاوس بن كيسان اليماني .

(٢) العِرَابةُ ـ بكسر العين وفتحها ـ: الإفحاش بالقول، والإيضاح والتصريح بالهُجْر من الكلام./ النهاية في غريب الحديث (٣/ ٢٠١) .

[٣٣٨]سنده صحيح .
وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٥٢٨) وعزاه للمصنف وسفيان بن عيينة وعبدالرزاق والفريابي وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم .
وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٤/ ١٢٥ و١٢٨ رقم ٣٥٧١ و٣٥٨٦) . =

.....

= وابن أبي حاتم (١/ ل ١٣٤/ أ) .
كلاهما من طريق سفيان بن عيينة، به نحوه .
وأخرجه ابن جرير أيضاً (٤/ ١٢٩ رقم ٣٥٩٢) من طريق عبدالرزاق عن معمر وابن جريج، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس قال: الرفث في الصيام الجماع، والرفث في الحج الإعرابة، وكان يقول: الدخول والمسيس: الجماع .
وأخرجه البيهقي في سننه (٥/ ٦٧) في الحج، باب: لا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج، من طريق علي بن عاصم، عن عبدالله بن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس ــ في قوله: ﴿فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج﴾ ــ قال: الرفث: التعرض للنساء بالجماع، والفسوق: عصيان الله، والجدال: جدال الناس .
وأخرجه الطبراني في الكبير (١١/ ٢٢ رقم ١٠٩١٤) فقال: حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، ثنا سوار بن محمد بن قريش العنبري البصري، ثنا يزيد بن زريع، ثنا روح بن القاسم، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ ــ في قول الله عز وجل: ﴿فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج﴾ ــ قال: «الرفث: الإعرابة والتعرض للنساء بالجماع، والفسوق: المعاصي كلها، والجدال: جدال الرجل صاحبه» .
كذا رواه شيخ الطبراني عن شيخه مرفوعاً، ولا يصح .
فالثقات رووه موقوفاً على ابن عباس .
ومع ذلك ففي شيخ الطبراني يحيى بن عثمان، وشيخه سوار بن محمد كلام ، يقول الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/ ٣١٨): «رواه الطبراني عن شيخه يحيى بن عثمان بن صالح، عن سوّار بن محمد بن قريش، وكلاهما فيه لين، وقد وُثّقا، ورجاله رجال الصحيح» .
ورواه ابن جريج، عن أبي الزبير، قال: سمعت طاوساً يقول: سمعت ابن الزبير=

[٣٣٩] حدثنا سعيد، قال، نا سفيان، عن خُصيف، عن مِقْسَم، عن ابن عباس، أنه قال: الرَّفَثُ: الجماع، والفسوق: المعاصي، والجدال: المِرَاء .

= يقول: لا يحل للحرام الإعراب، قال: قلت لابن عباس: ما الإعراب؟ قال: التعريض ــ يعني بالجماع ــ.

أخرجه البيهقي في الموضع السابق .

وأخرجه ابن جرير (٤/ ١٢٧ رقم ٣٥٨١)، لكن وقع عنده هكذا: (... ابن جريج، قال: أخبرنا ابن الزبير السبائي وعطاء، أنه سمع طاوساً...) فذكره وهو تصحيف ولابُدَّ، وقد قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تعليقه على هذا الخبر: «ابن الزبير السبائي: هكذا ثبت في المطبوعة؛ ولا أدري ما هذا؟ ولا من هو؟ ولولا كلمة: (السبائي)، لظننا أنه أبو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس الأسدي المكي التابعي المشهور، فإنه من هذه الطبقة».أ.هـ والله أعلم .

[٣٣٩]سنده ضعيف؛ خُصيف تقدم في الحد يث [٢٠٤] أنه صدوق سيء الحفظ .

والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٥٢٨) وعزاه للمصنِّف ووكيع وسفيان بن عيينة والفريابي وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وأبي يعلى وابن جرير وابن أبي حاتم والبيهقي في السنن .

وقد أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف في القسم الأول من الجزء الرابع (ص ١٦٤ رقم ١٠٨٣) .

وأبو يعلى في مسنده (٥/ ٩٨ ــ ٩٩ رقم ٢٧٠٩) .

وابن جرير في تفسيره (٤/ ١٢٩ و١٣٥ و١٤١ رقم ٣٥٩٣ و٣٦٣١ و٣٦٧٢) .

ثلاثتهم من طريق سفيان بن عيينة، به، ولفظ أبي يعلى مثله، ولفظ ابن أبي شيبة نحوه، وأما ابن جرير فلفظه نحوه، إلا أنه فرّقه في المواضع الثلاثة .

وأخرجه ابن جرير (٤/ ١٢٩ و١٣٩ و١٤٤ رقم ٣٥٩٤ و٣٦٦٥ و٣٦٩٣) . =

[٣٤٠] حدثنا سعيد، قال: نا هُشيم، قال: نا عبدالملك، عن عطاء، قال: سمعته يقول: الرَّفَثُ: الجماع، والفسوق: المعاصي، والجدال: المِرَاء في الحجّ حتى يَغْضَبُوا .

= وابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ١٣٤/ ب) .
والبيهقي في سننه (٥/ ٦٧) في الحج، باب لا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج .
أما ابن جرير فمن طريق عبدالرزاق، وأما البيهقي فمن طريق أبي عامر العَقَدي، كلاهما عن سفيان الثوري، عن خصيف، به، ولفظ البيهقي: «الرفث: الجماع، والفسوق: السباب، والجدال: أن تماري صاحبك حتى تغضبه»، ومثله لفظ ابن جرير، إلا أنه فرّقه في المواضع الثلاثة .
وأما ابن أبي حاتم فرواه من طريق وكيع، عن سفيان الثوري، عن خصيف، عن مقسم، عن ابن عباس: (ولا فسوق) قال: الفسوق المعاصي .
قال ابن أبي حاتم: «وروى حسين بن حفص ومؤمل بن إسماعيل عن الثوري، عن خصيف هذا الحديث، فقالا: الفسوق: السباب» .
ثم رواه ابن أبي حاتم أيضاً من طريق عبدالرحمن بن مهدي، عن سفيان الثوري، عن خصيف، عن مقسم، عن ابن عباس قال: والجدال أن تماري صاحبك حتى تغضبه .
وأخرجه ابن جرير (٤/ ١٣٠ رقم ٣٥٩٥) من طريق شريك، عن خصيف، به بلفظ: «الرفث: إتيان النساء» .

[٣٤٠]سنده صحيح، وعبدالملك هو ابن أبي سليمان، وعطاء هو ابن أبي رباح .
وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٤/ ١٣٢ ــ ١٣٣ و١٣٧ رقم ٣٦٢٢ و٣٦٤٩) من طريق هشيم، به مثله، إلا أنه لم يذكر الجدال.
وأخرجه ابن أبي شيبة في القسم الأول من الجزء الرابع (ص ١٦٥ رقم ١٠٩١).
وابن جرير في تفسيره (٤/ ١٣١ و١٣٥ و١٤١ رقم ٣٦٠٥ و٣٦٣٢ و٣٦٧٣) . =

[٣٤١] حدثنا سعيد، قال: نا هُشيم، أنا حجّاج، عن عطاء، عن ابن عباس أنه قال ذلك .

= أما ابن أبي شيبة فمن طريق عبدالله بن نمير، وأما ابن جرير فمن طريق زكريا ابن أبي زائدة، كلاهما عن عبدالملك، به نحوه، إلا أن ابن جرير فرّقه في المواضع الثلاثة .

وأخرجه ابن جرير أيضاً (٤/ ١٣٢ و١٣٦ و١٤٣ رقم ٣٦١٧ و٣٦٤٧ و٣٦٨٧)، من طريق حجاج بن أرطأة، عن عطاء بن أبي رباح، به نحوه مفرقاً في المواضع الثلاثة .

وأخرجه أيضاً برقم (٣٦٨٢) من طريق واقد الخُلْقاني عن عطاء، بذكر الجدال فقط .

وأخرجه أيضاً (٤/ ١٢٧ و١٣٥ و١٤٤ رقم٣٥٦٦ و٣٥٧٨ و٣٥٧٩ و٣٦٣٣ و٣٦٣٤ و٣٦٩١) من طريق ابن جريج، عن عطاء به نحوه مفرقاً، إلا أن لفظه الأول قال فيه: «الرفث: الجماع ومادونه من قول الفحش» .

[٣٤١]سنده ضعيف؛ حجاج بن أرطأة تقدم في الحديث [١٧٠] أنه صدوق كثير الخطأ والتدليس، وأخشى أن يكون حجاج أخطأ في هذا الحديث؛ فرواه عن عطاء، عن ابن عباس، مع أن عبدالملك بن سليمان رواه في الحديث الماضي عن عطاء من قوله، ليس فيه ذكر لابن عباس .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٥٢٨) وعزاه للمصنف ووكيع وسفيان ابن عيينة والفريابي وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وأبي يعلى وابن جرير وابن أبي حاتم والبيهقي في سننه، وذكر أنهم أخرجوه من طرق، وتقدم في الحديث [٣٣٩] من طريق خُصيف، عن مِقْسم، عن ابن عباس مثل ذلك، وهو ضعيف لضعف خُصيف من قبل حفظه، وقد يكون حسناً لغيره بهذا الطريق الذي رواه حجّاج، لكن أخشى أن يكون صوابه: عن عطاء من قوله كما رواه عبدالملك ابن أبي سليمان في الحديث السابق . =

[٣٤٢] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا يونس[١]، عن الحسن[٢] .

[٣٤٣] وأنا[٣] مُغيرة، عن إبراهيم، قالا[٤]: **الرَّفَثُ: الجماع، والفسوق: المعاصي، والجدال: المِرَاء .**

= وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٤/ ١٣٢ ــ ٢٣٣ و١٣٧ و١٤٨ رقم ٣٦٢٢ و٣٦٤٩ و٣٧١٤) من طريق هشيم، به مثله، إلا أنه قال: «المراء بالحج» .

(١) هو ابن عبيد .

(٢) سيأتي متن هذا الخبر في الحديث بعده، وهو قوله: «الرفث: الجماع، والفسوق: المعاصي، والجدال: المراء» .

[٣٤٢]سنده صحيح .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٤/ ١٣٣ ــ و١٣٨ ــ ١٣٩ رقم ٣٦٢٣ و٣٦٦٤) من طريق هشيم، به وفرّقه في موضعين، ولفظ الموضع الأول: «الرفث: الجماع»، ولفظ الموضع الثاني: «الفسوق: السباب» .

وأخرجه ابن أبي شيبة في القسم الأول من الجزء الرابع من المصنف (ص ١٦٥ رقم ١٠٨٩) من طريق عبدالأعلى، عن يونس، عن الحسن، قال: «الرفث: الغشيان، والفسوق: السباب، والجدال: الاختلاف في الحج» .

وأخرجه ابن جرير أيضاً (٤/ ١٣١ و١٣٥ و١٤٢ رقم ٣٦٠٢ و٣٦٣٥ و٣٦٧٧) من طريق عَوف الأَعْرابي، عن الحسن في قوله: (فلا رفث) قال: الرفث: غشيان النساء، وفي قوله: (ولا فسوق) قال: الفسوق: المعاصي، وقال: الجدال: المراء.

وقد رواه ابن جرير مفرقاً في ثلاثة مواضع، وهذا مجمل لفظه .

(٣) القائل ذلك هو هشيم كما يتضح من الحديث السابق .

(٤) أي الحسن البصري وإبراهيم النخعي .

[٣٤٣]سنده ضعيف؛ مغيرة بن مقسم تقدم في الحديث [٥٤] أنه ثقة متقن، إلا أنه كان يدلس لا سيما عن إبراهيم النخعي، وهذا من روايته عنه، لكنه لم ينفرد=

[٣٤٤] حدثنا سعيد، قال: نا إسماعيل بن عيّاش، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر قال: الرفث: الجماع، والفسوق: معاصي الله عز وجل، والجدال: الخصومة والمراء .

= به، فالخبر صحيح لغيره كما سيأتي .

فقد أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٤/ ١٣٣ و١٣٨ ــ ١٣٩ رقم ٣٦٢٣ و٣٦٦٤) من طريق هشيم، عن مغيرة، عن إبراهيم قال: الرفث الجماع، وقال: الفسوق السباب .

وابن جرير فرّقه في الموضعين، وقرنه برواية الحسن البصري السابقه .

وأخرجه ابن أبي شيبة في القسم الأول من الجزء الرابع من المصنف (ص ١٦٤ رقم ١٠٨٦) من طريق محمد بن فضيل، عن مغيرة، عن إبراهيم قال: الرفث إتيان النساء، والفسوق السباب، والجدال أن تماري صاحبك .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٤/ ١٣٢ و١٣٦ و١٤٣ رقم ٣٦١٦ و٣٦٤٦ و٣٦٨٦) من طريق شعبة، عن مغيرة ، عن إبراهيم، به مثل لفظ المصنِّف سعيد بن منصور .

وأخرجه أيضاً (٤/ ١٣٨ و١٤٣ رقم ٣٦٦٢ و٣٦٨٤) من طريق خالد الطحان، عن مغيرة، عن إبراهيم، به مفرقاً في موضعين بلفظ: الفسوق السباب، و: الجدال المراء .

وأخرجه ابن جرير أيضاً (٤/ ١٣٣ و١٣٩ رقم ٣٦٣٠ و٣٦٦٧) من طريق جرير عن منصور بن المعتمر، عن إبراهيم، به مفرقاً في الموضعين بلفظ: الرفث الجماع، و: الفسوق السباب.

وأخرجه سفيان الثوري في تفسيره (ص ٦٣ رقم ٨٩) عن منصور، عن إبراهيم: (ولاجدال) قال: لا مراء .

وسنده صحيح .

ومن طريق الثوري أخرجه ابن جرير (٤/ ١٤٤ رقم ٣٦٩٤) .

[٣٤٤] سنده ضعيف لضعف رواية إسماعيل بن عياش عن غير أهل بلده الشام، وهذا=

.....

= من روايته عن موسى بن عقبة وهو مدني، وسبق ذكر ذلك في الحديث [٣٣١]، فهو بنفس هذا الإسناد .

لكن الحديث صحّ من غير طريقه كما سيأتي .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٥٢٨) وعزاه للمصنف وعبد بن حميد وابن جرير والحاكم والبيهقي .

وللحديث عن ابن عمر ثلاثة طرق :

(١) طريق نافع، وله عنه ثلاثة طرق أيضاً :

أ ــ طريق موسى بن عقبة الذي أخرجه المصنف هنا .

ب ــ طريق يونس بن يزيد .

أخرجه ابن جرير في تفسيره (٤/ ١٢٦ و١٣٧ ــ ١٣٨ و١٤٥ رقم ٣٥٧٥ و٣٦٥٥ و٣٦٩٧) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ١٣٤ / أو ب) .

كلاهما من طريق يونس بن عبدالأعلى، عن عبدالله بن وهب، عن يونس بن يزيد، عن نافع، أن عبدالله بن عمر كان يقول: الرفث: إتيان النساء، والتكلم بذلك للرجال والنساء، إذا ذكروا ذلك بأفواههم، والفسوق: إتيان معاصي الله في الحرم، والجدال في الحج: السباب والمراء والخصومات.

هذا مجمل لفظ الحديث، وقد فرقه ابن جرير وابن أبي حاتم في ثلاثة مواضع .

وسنده صحيح رجاله ثقات تقدموا، عدا شيخ ابن جرير وابن أبي حاتم: يونس ابن عبدالأعلى بن مَيْسرة الصَّدَفي، أبو موسى المصري، روى عن سفيان بن عيينة والوليد بن مسلم وعبدالله بن وهب وغيرهم، روى عنه هنا محمد بن جرير الطبري وعبدالرحمن بن أبي حاتم، وروى عنه أيضاً مسلم والنسائي وابن ماجه وأبو زرعة وأبو حاتم وغيرهم، وهو ثقة؛ قال ابن أبي حاتم: «سمعت أبي يوثق يونس بن عبدالأعلى ويرفع من شأنه»، وقال النسائي: «ثقة»، وقال يحيى بن حسان: «يونسكم هذا من أركان الإسلام»، وقال أبو عمر الكندي: «كان فقيراً=

.....

= شديد التقشُّف، مقبولاً عند القضاة، يستسقى بدعائه»، وكانت ولادته سنة سبعين ومائة، ووفاته سنة أربع وستين ومائتين . أ.هـ من الجرح والتعديل (٩/ ٢٤٣ رقم ١٠٢٢) والتهذيب (١١/ ٤٤٠ ــ ٤٤١ رقم ٨٥٣)، والتقريب (ص ٦١٣ رقم ٧٩٠٧) .

جـ ــ طريق محمد بن إسحاق، عن نافع .

أخرجه ابن جرير (٤/ ١٣٢ و١٣٨ و١٤٥ رقم ٣٦١٨ و٣٦٥٦ و٣٦٩٨).

والحاكم في المستدرك (٢/ ٢٧٦) .

ومن طريقه البيهقي في سننه (٥/ ٦٧) في الحج، باب لا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج .

أما ابن جرير فرواه مفرقاً في المواضع الثلاثة من طريق عبدالله بن المبارك، وأما الحاكم فمن طريق يعلى بن عبيد، كلاهما عن محمد بن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر قال: الرفث الجماع، والفسوق ما أصيب من معاصي الله من صيد أو غيره، والجدال السباب والمنازعة .

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه»، وأقره الذهبي .

وفي سنده محمد بن إسحاق وتقدم في الحديث [٥٨] أنه يدلس، ولم يصرح بالسماع هنا .

(٢) طريق مجاهد، عن ابن عمر .

أخرجه ابن أبي شيبة في القسم الأول من الجزء الرابع من المصنف (ص ١٦٦ رقم ١٠٩٥).

وابن جرير في تفسيره (٤/ ١٣٨ رقم ٣٦٥٧) .

كلاهما من طريق شريك، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن ابن عمر قال: الرفث الجماع، والفسوق السباب، والجدال المراء؛ أن تماري صاحبك حتي تغضبه .

هذا لفظ ابن أبي شيبة، وأما ابن جرير فإنما روى منه قوله: «الفسوق السباب».

[٣٤٥] حدثنا سعيد[١]، قال: نا هُشيم، قال: نا عَوْف[٢]، عن زياد بن حُصين[٣]، عن أبيه[٤]، قال: **نزل ابن عباس عن راحلته، فجعل يسوقها وهو يَرْتَجز ويقول:**

وَهُنَّ يَمْشِينَ بِنَا هَمِيسَا[٥] إنْ تَصْدُقِ الطَّيْرُ نَنِكْ لَمِيساَ[٦]

ذَكَرَ الجماع، ولم يُكَنِّ عنه، فقلت: يا أبا عباس، تقول الرَّفَثَ وأنت محرم؟! قال: الرَّفَثُ مارُوجع به النساء[٧] .

= وسنده ضعيف لضعف شريك وإبراهيم بن مهاجر من قبل حفظهما، وتقدم الكلام عن هذا الإسناد في الحديث [٣٢٩].

(٣) طريق ثُوَيْر بن أبي فَاخِتة، عن ابن عمر .

أخرجه ابن جرير في تفسيره (٤/ ١٣٣ و١٣٨ رقم ٣٦٢٦ و٣٦٥٩) من طريق إسرائيل، عنه، عن ابن عمر مفرقاً في الموضعين، بلفظ: الرفث الجماع، و: الفسوق السباب .

وبمجموع هذه الطرق يتضح أن الحديث صحيح لغيره، والله أعلم .

(١) هذا الحديث والأحاديث قبله من رقم [٣٢٨] حَقّها التقديم بعد الحديث رقم [٣٢٠]، وإنما أَخَّرْتُها مراعاة لترتيب الآيات، وانظر التعليق رقم (١) على الحديث رقم [٣٢٠]، والتعليق رقم (٣) على الحديث رقم [٣٢١] .

(٢) هو عوف بن أبي جَميلة الأعرابي، العَبْدي، أبو سهل البصري، روى عن أبي رجاء العطاردي وأبي عثمان النهدي وأبي العالية والحسن البصري ومحمد بن سيرين وغيرهم، روى عنه شعبة والثوري وابن المبارك ويحيى القطان وهشيم ابن بشير وغيرهم،وهو ثقة رمي بالقدر وبالتشيع، روى له الجماعة، ووثقه ابن معين وابن سعد وزاد: «كثير الحديث»، وقال الإمام أحمد: «ثقة صالح الحديث»، وقال النسائي: «ثقة ثبت»، وقال أبو حاتم: «صدوق صالح الحديث»، وقال محمد بن عبدالله الأنصاري: رأيت داود بن أبي هند يضرب عوفاً ويقول: ويلك ياقدري! وقال ابن المبارك: «ما رضي عوف ببدعة حتى كانت فيه=

.....

= بدعتان، قدري شيعي»، وقال بندار: «كان قدرياً رافضياً»، وكانت وفاته سنة سبع وأربعين ومائة .أ.هـ من الجرح والتعديل (٧/ ١٥ رقم ٧١)، وسير أعلام النبلاء (٦/ ٣٨٣ ــ ٣٨٤)، وميزان الاعتدال (٣/ ٣٠٥ رقم ٦٥٣٠)، والتهذيب (٨/ ١٦٦ ــ ١٦٧ رقم ٣٠١)، والتقـريب (ص ٤٣٣ رقم ٥٢١٥) .

(٣) هو زياد بن حُصين بن قيس الرِّياحي، أبو جَهْمَةَ البصري، روى عن أبيه وابن عباس وابن عمر وأبي العالية، روى عنه الأعمش وعاصم الأحول وعوف الأعرابي وغيرهم، وهو ثقة يرسل، من الطبقة الرابعة، روى له مسلم، ووثقه العجلي وذكره ابن حبان في الثقات./ تاريخ الثقات للعجلي (ص ١٦٧ رقم ٤٦٧)، والثقات لابن حبان (٦/ ٣١٩)، والتهذيب (٣/ ٣٦٣ ــ ٣٦٤ رقم٦٦٧)، والتقريب (ص ٢١٩ رقم ٢٠٦٩) .

(٤) هو حصين بن قيس الرِّياحي والد زياد، مجهول؛ ذكره البخاري في تاريخه (٣/ ٣ رقم ٧) وسكت عنه، وذكره ابن أبي حاتم (٣/ ١٩٥ رقم ٨٤٦) وبيض له وقال: «روى عنه ابنه زياد، ولا أعلم أحداً روى عنه غيره، سمعت أبي يقول ذلك» .

(٥) هو صوت نقل أخفاف الإبل./ انظر لسان العرب (٦/ ٢٥٠) .

(٦) لَمِيسُ: اسم امرأة، ويقال للمرأة اللينة المَلْمَس: اللَّمِيس./ انظر لسان العرب (٦/ ٢٠٩ ــ ٢١٠) .
ولم أعرف قائل هذا البيت، وكذا قال الشيخ أحمد أو محمود شاكر في تعليقه على تفسير الطبري (٤/ ١٢٦) .

(٧) قال في النهاية في غريب الحديث (٢/ ٢٤١): «كأنه يرى الرفث الذي نهى الله عنه: ما خوطبت به المرأة، فأما ما يقوله ولم تسمعه امرأة فغير داخل فيه. وقال الأزهري: الرفث كلمة جامعة لكل ما يريده الرجل من المرأة» .
وأما قوله: «إن تصدق الطير»، فيريد به: أنه زَجَر الطير، فَتَيامَنَ بِمَرِّها، ودلَّته=

.....

= على قرب اجتماعه بأصحابه وأهله، كذا قال الشيخ أحمد أو محمود شاكر في الموضع السابق من تفسير الطبري .

[٣٤٥] سنده ضعيف لجهالة حصين بن قيس، وقد خالف عوفاً الأعمش وفِطْر بن خليفة، فروياه عن زياد، عن أبي العالية، عن ابن عباس، وهو الصواب كما سيأتي وهو بمجموع طرقه حسن لغيره .

وقد ذكر السيوطي هذا الحديث في الدر (١/ ٥٢٨) وعزاه للمصنف وابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر والحاكم والبيهقي، وذكره من رواية أبي العالية عن ابن عباس، مع أنه عند المصنف من رواية حصين عن ابن عباس .

وأخرجه البيهقي في سننه (٥/ ٦٧) في الحج، باب لارفث ولا فسوق ولا جدال في الحج، من طريق المصنف، به مثله، إلا أنه قال: «وهو يقول»، وعنده: «نفعل» بدلاً من قوله: «ننك» .

وأخرجه البخاري في تاريخه (٣/ ٣) من طريق معتمر، عن عوف، مشيراً إلى متنه، فقال: «حصين بن قيس الرِّياحي عن ابن عباس قوله، قاله معتمر، عن عوف، عن زياد بن حصين، عن أبيه» .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٤/ ١٢٦ رقم ٣٥٧٣) من طريق محمد بن أبي عدي، عن عوف، به نحوه، لكن تصحف اسم عوف إلى: عون .

فجميع هؤلاء ــ هشيم، ومعتمر، وابن أبي عدي ــ اتفقوا على روايته عن عوف، عن زياد عن أبيه، عن ابن عباس .

وخالفهم إسحاق بن يوسف الأزرق، فرواه عن عوف، عن زياد بن حصين، عن أبي العالية، عن ابن عباس بنحوه .

أخرجه ابن جرير (٤/ ١٣٠ رقم ٣٥٩٩) .

ورواية هشيم ومعتمر وابن أبي عدي أرجح من رواية إسحاق الأزرق؛ فهم أكثر عدداً منه، وإن كانت روايته توافق رواية الأعمش وفطر عن زياد .

فقد أخرجه ابن جرير (٤/ ١٢٧ و١٣٠ رقم ٣٥٨٠ و٣٥٩٨) .

والحاكم في المستدرك (٢/ ٢٧٦) .

ومن طريقه البيهقي في الموضع السابق .

أما ابن جرير فمن طريق جرير وشريك، وأما الحاكم فمن طريق جرير وحده،=

.....

= كلاهما عن الأعمش، عن زياد بن حصين، عن أبي العالية قال: سمعت ابن عباس...، فذكره بنحوه .

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي، وفي سنده الأعمش، وتقدم في الحديث [٣] أنه مدلس، ولم يصرح بالسماع هنا، وليس هذا الموضع مما تُحتمل فيه عنعنته، وهو في الضبط والإتقان أحسن من عوفٍ، وقد خالفه في إسناده، وتابعه فطر بن خليفة كما سيأتي، فإما أن يكون لزياد في الحديث إسنادان، فحدث به عوفاً عن أبيه حصين وحدث به الأعمش وفطراً، عن أبي العالية، وإلا فرواية الأعمش وفطر أرجح من رواية عوف .

أما رواية فطر، فأخرجها ابن عبدالبر في التمهيد (١٩/ ٥٤)، فقال: قرأت على أبي عبدالله محمد بن عبدالملك، أن أبا محمد عبدالله بن مسرور [في الأصل: مسروق] حدثهم، قال: حدثنا عيسى بن مسكين، قال: حدثنا محمد بن عبدالله ابن سنجر الجرجاني، قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا فطر، قال: حدثني زياد ابن الحصين، عن رفيع أبي العالية، قال: خرجنا مع ابن عباس حُجَّاجاً، فأحرم، فأحرمنا، ثم نزل يسوق الابل وهو يرتجز ويقول:

وهنّ يمشين بنا هميساً إن تصدق الطير تجامع لمسا

قلت: يا أبا عباس، ألست محرماً؟ قال: بلى، قلت: فهذا الكلام الذي تكلم به؟ قال: إنه لا يكون الرفث إلا ما واجهت به النساء، وليس معي نساء.أ.هـ.

وفيما يلي بيان لحال رجال هذا الإسناد :

أبو العالية رُفَيْع بن مهران تقدم في الحديث [٢٢٧] أنه ثقة .

وزياد بن الحصين تقدم أنه ثقة .

وفِطْر بن خليفة تقدم في الحديث [٣٢٣] أنه صدوق .

وأبو نعيم الفضل بن دُكَين ثقة ثبت كما في الحديث [٦٧٩] .

والراوي عن أبي نعيم هو الحافظ الكبير أبو عبدالله محمد بن عبدالله بن سنجر الجُرجاني، روى عن يزيد بن هارون وأسد بن موسى والحميدي وأبي نعيم وغيرهم،=

.....

= روى عنه عيسى بن مسكين وأحمد بن عمرو بن منصور وإبراهيم بن محمد ابن الضحاك وغيرهم، وهو ثقة، وقال ابن أبي حاتم: «ثقة»، وكانت وفاته سنة ثمان وخمسين ومائتين.أ.هـ من تذكرة الحفاظ للذهبي (٢/ ٥٧٨ ــ ٥٧٩ رقم ٦٠٢) .

والراوي عن ابن سنجر هو: عيسى بن مسكين بن منصور بن جريج بن محمد، أبو محمد الإفريقي، شيخ المالكية بالمغرب، سمع من سحنون وابنه جميع كتبه، وسمع بالشام من أبي جعفر الأَيْلي، وسمع بمصر من الحارث بن مسكين ومحمد ابن عبدالحكم ومحمد بن سنجر وغيرهم، روى عنه عبدالله بن مسرور وحمدون ابن مجاهد وليث بن محمد السوسي وغيرهم، وكان ثقةً، وَرِعاً، عابداً، مجابَ الدعوة، ولي القضاء مكرهاً، وله تصانيف، وكانت وفاته سنة خمس وتسعين ومائتين./ انظر ترجمته مُطَوَّلة في ترتيب المدارك للقاضي عياض (٤/ ٣٣١ ــ ٣٥١)، وانظر سير أعلام النبلاء (٣/ ٥٧٣) .

والراوي عن عيسى هو: شيخ المالكية بالقيْروان، أبو محمد عبدالله بن أبي هاشم مَسْرور، التُّجَيْبي، مولاهم، الإفريقي، المعروف بابن الحَجَّام، وهو إمام كبير شهير، روى عن عيسى بن مسكين وابن الأعرابي وحمديس القطان وغيرهم، روى عنه أبو محمد بن أبي زيد والقابسي ومحمد بن إدريس وغيرهم./ انظر ترجمته في ترتيب المدارك (٥/ ٣٣٠ ــ ٣٣٣)، وسير أعلام النبلاء (١٥/ ٥٠٥ ــ ٥٠٦) .

وقد تصحّف اسم هذا الراوي في التمهيد المطبوع هكذا: «عبدالله بن مسروق» .

والراوي عن ابن مسرور هو:

الشيخ المُحَدِّث المُعَمَّر أبو عبدالله محمد بن عبدالملك بن ضَيْفُون اللَّخْمي، القُرطبي، الحدَّاد، روى عن عبدالله بن يونس القَبْري وقاسم بن أصبغ وأبي سعيد ابن الأعرابي وعبدالله بن محمد بن مسرور وغيرهم، روى عنه ابن عبدالبرّ وغيره، وُلد سنة اثنتين وثلاثمائة، وحجّ سنة تسع وثلاثين وثلاثمائة، وشهد ردّ الحجر=

[قوله تعالى: ﴿وَتَزَوَّدُوا۟ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ ۚ وَٱتَّقُونِ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ﴾]

[٣٤٦] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا مُغيرة، عن إبراهيم، قال: كان ناسٌ يَحُجُّون، ولا يَتَزَوَّدُون، ويقولون: نتوكل على الله، وهو رَازِقُنا، فنزلت: ﴿وتزودوا فإن خير الزاد التقوى﴾ .

= الأسود إلى مكانه في ذلك العام، قال ابن الفَرَضي: «وكان رجلاً صالحاً، أحد العدول، حَدَّث، وكتب الناس عنه، وعَلَت سنُّه، فاضطرب في أشياء قُرئت عليه وليست مما سمع، ولا كان من أهل الضَّبط...، وتوفي رحمه الله ليلة السبت لثمان بقين من شوال سنة أربع وتسعين وثلاثمائة، ودفن بمقبرة الرَّصافة».أ.هـ من تاريخ علماء الأندلس (٢/ ١٠٨ ــ ١٠٩)، وسير أعلام النبلاء (١٧/ ٥٦) .
وبهذا يتضح أنه ليس لهذا الإسناد عِلَّة سوى ما قيل عن شيخ ابن عبدالبر من اختلال ضبطه بعد ما كبر، فيعتضد الحديث بطريق الأعمش السابق، وبالطريق الآتي .
فقد أخرجه ابن جرير (٤/ ١٢٦ رقم ٣٥٧٤) من طريق شعبة، عن قتادة، عن رجل، عن أبي العالية، به نحوه .
وهذا ضعيف لجهالة عين شيخ قتادة.
والحديث بمجموع هذه الطرق يكون حسناً لغيره، والله أعلم .

[٣٤٦]سنده ضعيف لإرساله، ومغيرة بن مقسم تقدم في الحديث [٥٤] أنه ثقة متقن، إلا أنه يدلس، ولا سيما عن إبراهيم النخعي، وهذا من روايته عنه، لكن سبب النزول هذا صحيح من غير طريق إبراهيم كما سيأتي في الحديث بعده رقم [٣٤٧] .
وهذا الأثر أخرجه ابن جرير في تفسيره (٤/ ١٧٥ ــ ١٥٨ رقم ٣٧٣٧) من طريق ابن أبي عدي، عن هشيم، به نحوه . =

[٣٤٧] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، قال: كان ناس يَحُجُّون بغير زاد، فنزلت: ﴿وتزودوا فإن خير الزاد التقوى﴾ .

= وأخرجه الخلال في الحث على التجارة (ص ١٤٧ رقم ١٠٢) من طريق أبي عوانة، عن مغيرة، عن إبراهيم: ﴿وتزودوا فإن خير الزاد التقوى﴾، قال: كان ناس من العرب إذا حجوا فبلغوا ثَنِيّة ــ أو عقبة ــ، لم يتزودوا، وتركوا الزاد، وقالوا: نتوكل، فأُمروا أن يتزودوا .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره أيضاً (٤/ ١٦٠ رقم ٣٧٥٥) من طريق جرير، عن مغيرة، عن إبراهيم: ﴿وتزودوا فإن خير الزاد التقوى﴾ قال: كان الناس يتزودون إلى عُقْبة، فإذا انتهوا إلى تلك العقبة توكلوا ولم يتزودوا .

وسبب النزول هذا صحيح لغيره كما سيأتي في الحديث بعده .

[٣٤٧]سنده ضعيف لإرساله، وهو صحيح لغيره كما سيأتي .

وعزاه الحافظ ابن حجر في الفتح (٣/ ٣٨٤) للمصنِّف .

وفي تغليق التعليق (٣/ ٤٦) قال ابن حجر: «وقال سعيد بن منصور في السنن: ثنا سفيان، عن عمرو، عن عكرمة...، به مرسلاً»..

ويعني بقوله: «به»، أي: بما أخرجه البخاري عن ابن عباس بنحو ما هنا كما سيأتي .

وهذا الحديث يرويه عمرو بن دينار، عن عكرمة .

واختلف فيه على عمرو .

فرواه سفيان بن عيينة ــ على الصحيح ــ، عن عمرو، عن عكرمة مرسلاً .

وخالفه وَرْقاء، فرواه عن عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس موصولاً .

أما ابن عيينة فأخرجه المصنف هنا عنه .

وتابع المصنف على روايته على هذا الوجه عبدالرزاق، ووكيع، وعمرو بن علي الفلاّس، ومحمد بن عبدالله المقريء . =

.....

= أما عبدالرزاق فأخرجه في تفسيره (١/ ٧٧) عن ابن عيينة، بنحوه .
ومن طريق عبدالرزاق أخرجه أبو بكر الخلاّل في الحثّ على التجارة (ص ١٤٦ رقم ١٠١) عن الإمام أحمد، عن عبدالرزاق .
وأما وكيع، فاخرجه من طريقه ابن أبي شيبة في القسم الأول من الجزء الرابع من المصنف (ص ٢٦١ رقم ١٨١٩) بنحوه .
وأما عمرو بن علي الفلاّس فأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٤/ ١٥٧ رقم ٣٧٣٣) عنه بنحوه .
وأخرجه ابن جرير أيضاً (٤/ ١٦١ رقم ٣٧٥٩) إلا أن اسم شيخه وقع هنا: «عمرو بن عبدالحميد الآملي»، وقال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه عليه: «شيخ الطبري لم أعرف من هو؟ و لم أجد له ترجمة، ولعله مُحَرَّف عن شيء لا أعرفه» أ.هـ.
قلت: الذي يظهر أنه محرف عن: «عمر بن علي»، وهو الفلاس؛ فإن ابن حجر ذكر في الموضع السابق أن ابن جرير أخرجه من طريقه، و لم يذكر عنه طريقاً آخر .
وأما محمد بن عبدالله بن يزيد المقريء فأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ١٣٥/ ب) عنه بنحوه .
وعلّقه البخاري في صحيحه (٣/ ٣٨٤) في الحج، باب قول الله تعالى: ﴿وتزودوا فإن خير الزاد التقوى﴾، فقال: «رواه ابن عيينة عن عمرو، عن عكرمة مرسلاً» .
وذكر السيوطي في الدر المنثور (١/ ٥٣١) أنه رواه سفيان بن عيينة وابن أبي شيبة .
وخالف هؤلاء جميعاً سعيد بن عبدالرحمن المخزومي، فرواه عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس موصولاً، بنحوه.
أخرجه النسائي في تفسيره (١/ ٢٤٥ رقم ٥٣) عن سعيد المخزمي هذا . =

.....

= وأخرجه الحافظ ابن حجر في تغليق التعليق (٣/ ٤٥ ــ ٤٦) من طريق أبي بكر الإسماعيلي، ثنا يحيى بن صاعد، ثنا سعيد بن عبدالرحمن...، فذكره .
لكن الاختلاف إنما هو من المخزومي؛ فإن يحيى بن صاعد بعد أن رواه قال: «هكذا حدثنا ــ أي المخزومي ــ به في المناسك .
وحدثنا به في حديث عمرو، فلم يجاوز به عكرمة مرسلاً» .
وذكر الحافظ في الفتح (٣/ ٣٨٤) أيضاً هذه العبارة، ثم قال: «والمحفوظ عن ابن عيينة ليس فيه ابن عباس».أ.هـ.
وأما وَرْقاء، فروايته أخرجها البخاري في الموضع السابق من صحيحه برقم (١٥٢٣) .
ومن طريق البخاري أخرجه الواحدي في أسباب النزول (ص ٥٥)، وفي الوسيط (١/ ٢٩٤) .
وأخرجه أبو داود في سننه (٢/ ٣٤٩ رقم ١٧٣٠) في المناسك، باب التزود في الحج .
وابن جرير في تفسيره (٤/ ١٥٦ رقم ٣٧٣٠) .
والخلال في الحث على التجارة (ص ١٤٧ رقم ١٠٣) .
ومن طريقه ابن الجوزي في تلبيس إبليس (ص ٣٣٩) .
وأخرجه ابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (٦/ ٤٠٩ رقم ٢٦٩١) .
والبيهقي في سننه (٤/ ٣٣٢) في الحج، باب من اختار الركوب .
وفي شعب الإيمان (٣/ ٣٩٧ رقم ١١٥٣) .
جميعهم من طريق شبابة، عن ورقاء، عن عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ــ واللفظ للبخاري ــ: كان أهل اليمن يحجُّون ولا يتزوّردون ويقولون: نحن المتوكِّلون، فإذا قدموا مكة سألوا الناس، فأنزل الله تعالى: ﴿وتزودوا فإن خير الزاد التقوى﴾.
وأخرجه الحاكم في تاريخه كما في فتح الباري (٣/ ٣٨٤) من طريق=

[٣٤٨] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن عبدالملك بن (عطاء)[١]، عن الشَّعْبي، قال: **الكَعْكُ والسَّوِيق**[٢] .

= الفرات بن خالد، عن سفيان الثوري، عن ورقاء موصولاً .
قال ابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ١٣٥/ب) بعد أن روى الحديث من طريق سفيان بن عيينة مرسلاً، قال: «روى هذا الحديث ورقاء، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس، وما يرويه ابن عيينة أصح».أ.هـ، وهذا اجتهاد من ابن أبي حاتم، وخالفه البخاري فصحح رواية ورقاء، وأشار لرواية ابن عيينة كما سبق؛ على اعتبار أنها زيادة ثقة، وزيادة الثقة مقبولة، والله أعلم .

(١) في الأصل: «عطية» وهو خطأ صوابه ما هو مثبت من مصادر ترجمته الآتية. وهو عبد الملك بن عطاء بن أبي عطاء البَكَّائي، العَامِري، خَتَن الشعبي، الكوفي، روى عن الشعبي ويزيد بن الأَصَمّ، وعنه ابن عيينة ووكيع، وهو ثقة؛ وثقه ابن معين وابن نُمير، وذكره ابن حبان في الثقات./ انظر التاريخ الكبير للبخاري (٥/ ٤٢٦ رقم١٣٨٤)، والجرح والتعديل (٥/ ٣٦١ رقم ١٧٠٢)، والثقات لابن حبان (٧/ ١٠٦) .

(٢) يعني ما يتزوّدون به .

[٣٤٨]سنده صحيح .
وذكره السيوطي في الدر (١/ ٥٣٢) وعزاه لوكيع وسفيان بن عيينة وابن أبي شيبة وعبد بن حميد، بلفظ: الطعام، التمر والسويق .
وأخرجه عبد الرزاق في تفسيره (١/ ٧٨) عن ابن عيينة، به بلفظ: هو التمر والسويق .
ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن جرير في تفسيره (٤/ ١٧٥ رقم ٣٧٣٥) .
والخَلاَّل في الحثّ على التجارة (ص ١٤٥ رقم ٩٨) بلفظ: هو الكعك والتمر .
وأخرجه ابن جرير أيضاً (٤/ ١٧٥ رقم ٣٧٣٤) من طريق عمرو بن علي=

[٣٤٩] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن محمد بن سُوْقَةَ[١]، عن سعيد بن جبير - في قوله عز وجل: ﴿وتزوّدوا﴾ -، قال: الكعك والزيت .

= الفلاّس بمثل لفظ عبدالرزاق.
وأخرجه ابن أبي شيبة في القسم الأول من الجزء الرابع من المصنف (ص ٢٦١ رقم ١٧٢٠) .
وابن جرير أيضاً (٤/ ١٦٠ رقم ٣٧٥٣) كلاهما من طريق وكيع، عن عبدالملك، قال: سمعت الشعبي يقول في قوله: ﴿وتزودوا فإن خير الزاد التقوى﴾ قال: هو الطعام، وكان يومئذ الطعام قليلاً: قال: قلت: ما الطعام؟ قال: التمر والسويق.أ.هـ واللفظ لابن جرير .

(١) هو محمد بن سُوْقَةَ ــ بضم المهملة ــ، الغَنَوي ــ بفتح المعجمة والنون الخفيفة ــ، أبو بكر الكوفي ، العابد، روى عن أنس وسعيد بن جبير وأبي صالح السَّمَّان ونافع مولى ابن عمر وغيرهم، روى عنه الثوري وابن عيينة وابن المبارك وغيرهم، وهو ثقة مَرْضِيّ، من الطبقة الخامسة، وروى له الجماعة كما في التقريب (ص ٤٨٢ رقم ٥٩٤٢)، فقد وثقه ابن معين، وقال العجلي: «كوفي ثبت...، وكان صاحب سنة وعبادة وخير كثير»، وقال النسائي: «ثقة مرضيّ»، وقال الدارقطني: «كوفي فاضل ثقة»، وقال محمد بن عبيد: سمعت الثوري يقول: «حدثني الرضى محمد بن سوقة»، قال: ولم أسمعه يقول ذلك لعربي ولا لمولى، وقال الحسين بن حفص: قال الثوري: «أخرج إليكم كتاب خير رجل بالكوفة»، فأخرج كتاب محمد بن سوقة، وقال ابن عيينة: «كان بالكوفة ثلاثة، لو قيل لأحدهم: إنك تموت غداً، ما كان يقدر أن يزيد في عمله...»، وذكر منهم محمد بن سوقة.أ.هـ من الجرح والتعديل (٧/ ٢٨١ ــ ٢٨٢ رقم ١٥٢٠)، والتهذيب (٩/ ٢٠٩ ــ ٢١٠ رقم ٣٣٠) .

[٣٤٩]سنده صحيح . =

.....

= والمصنِّف أخرجه هنا من طريق سفيان بن عيينة الذي أخرجه في تفسيره كما في الدر المنثور (١/ ٥٣٢) .
وأخرجه عبد الرزاق في تفسيره (١/ ٨٧) من طريق ابن عيينة، به بلفظ: هو الكعك والسويق .
ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن جرير (٤/ ١٥٧ رقم ٣٧٣٢) .
والخَلاّل في الحث على التجارة (ص ١٤٥ رقم ٩٩) .
لكن وقع في كتاب الخلال: «عكرمة» بدلاً من: (سعيد بن جبير)، وهو خطأ ولعلّه من النسخة أو التحقيق .
وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٣٧٣١) من طريق عمرو بن علي الفلاّس، عن سفيان بن عيينة، به بمثل لفظ المصنف سعيد بن منصور .
وأخرجه سفيان الثوري في تفسيره (ص ٦٤ رقم ٩١) فقال: ثنا محمد بن سوقة، عن سعيد بن جبير ــ في قوله جل وعز: ﴿وتزودوا فإن خير الزاد التقوى﴾ ــ قال: السويق والدقيق والكعك .
وأخرجه ابن جرير (٤/ ١٥٩ رقم ٣٧٥١) .
والخلال في الموضع السابق .
وابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ١٣٥/ ب) .
ثلاثتهم من طريق أبي نُعيم الفضل بن دُكَيْن، عن سفيان الثوري، به مثل لفظه في تفسيره، إلا أن الخلال لم يذكر قوله: «الدقيق» .
وأخرجه وكيع في تفسيره، عن سفيان الثوري، به بلفظ: الخَشْكنانج والسويق./ انظر تفسير ابن كثير (١/ ٢٣٩) .
ومن طريق وكيع أخرجه ابن أبي شيبة في القسم الأول من الجزء الرابع من المصنف (ص ٢٦١ رقم ١٧٢١) .
وابن جرير في الموضع السابق برقم (٣٧٥٢) .
وذكره السيوطي في الدر (١/ ٥٣١) بمثل لفظ سفيان الثوري في تفسيره، وعزاه لعبد بن حميد . =

[قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ﴾]

[٣٥٠] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن عمرو، قال: قال ابن عباس: **كانت عُكَاظُ، وذو المَجَازِ، والمَجَنَّةُ (أسواقاً)[1] في الجاهلية، فلما كان الإسلام، تأثَّموا أن يبيعوا فيها، فنزلت: ﴿ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم﴾ - في مواسم الحج - .**

---

(١) في الأصل: «أسواق» .

[٣٥٠]سنده صحيح، وعزاه ابن كثير في تفسيره (١/ ٢٣٩) للمصنِّف .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٥٣٤) وعزاه للمصنف وسفيان بن عيينة والبخاري وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي .

وقد أخرجه عبدالرزاق في تفسيره (١/ ٧٨) عن ابن عيينة، به نحوه .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن جرير في تفسيره (٤/ ١٦٧ رقم ٣٧٧٩) .

وأخرجه ابن أبي شيبة في القسم الأول من الجزء الرابع من المصنف (ص ١٨٦ رقم ١٢٢٥) .

والبخاري في صحيحه (٤/ ٢٨٨ و٣٢١ رقم ٢٠٥٠ و٢٠٩٨) في البيوع، باب ماجاء في قول الله عز وجل: ﴿فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض...﴾ الآية، و (٨/ ١٨٦ رقم ٤٥١٩) في تفسير سورة البقرة من كتاب التفسير، باب: ﴿ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم﴾ .

وابن جرير (٤/ ١٦٩ رقم ٣٧٩١) .

والطبراني في الكبير (١١/ ١١٣ رقم ١١٢١٣) .

والبيهقي في سننه (٤/ ٣٣٣) في الحج، باب التجارة في الحج .

جميعهم من طريق سفيان بن عيينة، به نحوه .

وأخرجه البخاري أيضاً (٣/ ٥٩٣ رقم ١٧٧٠) في الحج، باب التجارة أيام الموسم والبيع في أسواق الجاهلية . =

[٣٥١] حدثنا سعيد، قال: نا خالد بن عبدالله، عن يزيد بن أبي زياد[١]، عن مجاهد، عن ابن عباس، قال: كانوا لا يتجّرون في أيام منى، ويوم عرفة، فأنزل الله عز وجل: ﴿ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم...﴾ إلى آخر الآية .

= وابن جرير (٤/ ١٦٥ رقم ٣٧٦٩) .
والواحدي في أسباب النزول (ص ٥٦) .
ثلاثتهم من طريق ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس، به نحوه .
وأخرجه أبو داود في سننه (٢/ ٣٥١ رقم ١٧٣٤) في المناسك، باب الكَرِيّ.
والحاكم في المستدرك (١/ ٤٤٩ و٤٨١ ــ ٤٨٢) و (٢/ ٢٧٦ ــ ٢٧٧) .
وابن خزيمة في صحيحه (٤/ ٣٥١ ــ ٣٥٢ رقم ٣٠٥٤) .
والبيهقي في الموضع السابق (ص ٣٣٤) .
جميعهم من طريق ابن أبي ذئب، عن عطاء بن أبي رباح، عن عبيد بن عمير، عن ابن عباس، أن الناس في أول الحج كانوا يتبايعون بمنى وعرفة وسوق ذي المجاز ومواسم الحج، فخافوا البيع وهم حُرُم، فأنزل الله سبحانه: ﴿ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم﴾ في مواسم الحج. قال ــ أي عطاء ــ: فحدثني عبيد بن عمير أنه كان يقرأها في المصحف.
هذا لفظ أبي داود .
قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي .
وسيأتي في الحديث بعده من طريق ضعيف عن مجاهد، عن ابن عباس .

(١) تقدم في الحديث [١٨] أنه ضعيف .

[٣٥١]سنده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد، وهو صحيح من غير هذا الطريق كما في الحديث السابق .
والحديث من هذا الطريق ذكره السيوطي في الدر (١/ ٥٣٤) وعزاه للمصنِّف.=

[٣٥٢]حدثنا سعيد، قال: نا أبو الأحوص[١]، عن العلاء بن المُسَيَّب، قال: أخبرني رجل[٢] أنه سأل ابن عمر: فقلت: يا عبدالله، إنا قوم نُكْرَى في هذا الوجه، وإن قوماً يزعمون أن لاحج لنا؟ فقال له: سأل رجل رسول الله ﷺ عما سألت عنه، فلم يردّ عليه شيئاً حتى نزلت هذه الآية: ﴿ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم﴾، فدعا النبي ﷺ الرجل، فقال: «أنتم حُجَّاج».

= ووكيع وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وأبي داود وابن جرير .
وقد أخرجه أبو داود في سننه (٢/ ٣٥٠ رقم ١٧٣١) في المناسك، باب التجارة في الحج .
وابن جرير (٤/ ١٦٥ ــ ١٦٦ و١٦٨ رقم ٣٧٧١ و٣٧٨٤) .
أما أبو داود فمن طريق جرير بن عبدالحميد، وأما ابن جرير فمن طريق هشيم وسفيان الثوري، ثلاثتهم عن يزيد، به نحوه .

(١) هو سَلاَّم بن سُلَيم .

(٢) كذا أبهم في رواية المصنف وبعض الروايات الأخرى، وسُمِّي في بعض الروايات .
وهو أبو أمامة، ويقال: أُمَيْمة، التَّيمي، الكوفي، قال ابن معين: «لا يعرف اسمه»، وقال البخاري: «يقال اسمه: عمرو بن أسماء»، روى عن ابن عمر، وروى عنه العلاء بن المُسَيَّب والحسن بن عمرو وشعبة، وهو ثقة؛ وثقه ابن معين، وقال أبو زرعة: «لا بأس به»./ انظر الكنى للبخاري (ص ٤ رقم ٧)، والجرح والتعديل (٩/ ٣٣٠ ــ ٣٣١ رقم ١٤٥٠ و١٤٥١)، والتهذيب (١٢/ ١٤ رقم ٧١)، وانظر ما كتبه الشيخ أحمد شاكر ــ رحمه الله ــ عنه في تعليقه على المسند (٩/ ١٦٨ ــ ١٦٩) .

[٣٥٢]سنده صحيح .
وذكره السيوطي في الدر (١/ ٥٣٥) وعزاه للمصنِّف وعبدالرزاق وابن أبي شيبة=

.....

= وأحمد وعبد بن حميد وأبي داود وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم والبيهقي .

وقد أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (ص ٢٥٩ رقم ١٩٠٩) من طريق أبي الأحوص سلام بن سليم، به نحوه .

وأخرجه عبدالرزاق في تفسيره كما في تفسير ابن كثير (١/ ٢٤٠) .

ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد كما في الموضع السابق من تفسير ابن كثير .

وابن جرير في تفسيره (٤/ ١٦٩ رقم ٣٧٨٩) .

وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/ ١٥٥) .

والدارقطني في سننه (٢/ ٢٩٢ و٢٩٣ رقم ٢٥٢ و٢٥٤) .

جميعهم من طريق سفيان الثوري، عن العلاء بن المسيب، عن رجل من بني تيم الله، قال جاء رجل إلى ابن عمر، فقال: إنا قوم نكرى...، فذكره بنحوه، ولم يذكر أنه هو الذي سأل ابن عمر، وإنما قال: «رجل»، وهذا إنما هو في رواية عبدالرزاق والإمام أحمد، وأما الدارقطني فروايته موافقة لرواية المصنف .

وهذا الحديث لم أجده في المطبوع من تفسير عبدالرزاق، فأثبته من تفسير ابن كثير .

وأخرجه ابن أبي شيبة في القسم الأول من الجزء الرابع من المصنف (ص ٤٦٧ ــ ٤٦٨ رقم ٣٠١٣) من طريق محمد بن فضيل، عن العلاء، عن رجل من بكر بن وائل، قال: سألت ابن عمر...، فذكره بنحوه .

وليس بين هذه الرواية والتي قبلها تعارض، فبكر بن وائل من ولد تيم الله./ انظر جمهرة أنساب العرب لابن حزم (ص ٣٠٠ و٣٠٢) .

وأخرجه أبو داود في سننه (٢/ ٣٥٠ ــ ٣٥١ رقم ١٧٣٣) في المناسك، باب الكَرِيّ .

والدار قطني في الموضع السابق برقم (٢٥٠) .

والحاكم في المستدرك (١/ ٤٤٩) . =

.....

= ومن طريقه وطريق آخر أخرجه البيهقي في السنن (٤/ ٣٣٣) في الحج، باب الرجل يؤاجر نفسه...، و(٦/ ١٢١) في الإجارة، باب كراء الإبل والدواب .
جميعهم من طريق عبدالواحد بن زياد، عن العلاء بن المسيب، عن أبي أمامة التيمى قال: كنت رجلاً أُكْرَى في هذا الوجه، وكان ناس يقولون لي: إنه ليس لك حج، فلقيت ابن عمر، فقلت...، وذكر الحديث بنحوه .
قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي .
وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه (٤/ ٣٥٠ رقم ٣٠٥١) .
والدارقطني في الموضع السابق برقم (٢٥١) .
والواحدي في أسباب النزول (ص ٥٥) .
ثلاثتهم من طريق مروان بن معاوية الفزاري، عن العلاء بن المسيب، عن أبي أمامة التيمي...، فذكره بنحو سياق المصنف .
وعلّقه الواحدي في الوسيط (١/ ٢٩٥) .
وأخرجه ابن خزيمة في الموضع السابق أيضاً من طريق يحيى بن أبي زائدة، عن العلاء ابن المسيب، به .
وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره كما في تفسير ابن كثير (١/ ٢٤٠) من طريق عباد بن العوام، عن العلاء بن المسيب، عن أبي أمامة التيمي...، فذكره بنحوه .
وذكر ابن كثير أن مسعود بن سعد وشريكاً القاضي روياه أيضاً عن العلاء .
وتابع العلاء الحسن بن عمرو الفُقَيْمي .
أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/ ١٥٥) .
وابن خزيمة في الموضع السابق برقم (٣٠٥٢) .
وابن جرير في تفسيره (٤/ ١٦٤ رقم ٣٧٦٥) .
والدارقطني في الموضع السابق برقم (٢٥٥) .
جميعهم من طريق أسباط بن محمد القرشي، عن الحسن بن عمرو الفقيمي، عن أبي أمامة التيمي...، به بنحوه .
كذا رواه العلاء والحسن عن أبي أمامة، عن ابن عمر مرفوعاً . =

[قوله تعالى: ﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ﴾]

[٣٥٣] حدثنا سعيد، قال: نا هُشَيم، قال: نا حَجَّاج، عن نافع، عن ابن عمر - في قوله عز وجل: ﴿فاذكروا الله عند المشعر الحرام﴾ - قال: الجَبَيْل وَمَا حَوْلَه .

= ورواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٤/ ١٦٥ رقم ٣٧٧٠) من طريق الحسن ابن عرفة، عن شبابة بن سوّار، عن شعبة، عن أبي أميمة قال: سمعت ابن عمر ــ وسئل عن الرجل يحج ومعه تجارة ــ، فقرأ ابن عمر: ﴿ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم﴾ .

وهذا وإن كان موقوفاً، إلا أنه لا يعارض ما سبق من الرواية المرفوعة؛ لأن رواية شعبة هذه مختصرة وتلك مطوّلة، قال الشيخ أحمد شاكر ــ رحمه الله ــ في تعليقه على المسند (٩/ ١٧٠): «ورواية شعبة ــ كما ترى ــ مختصرة، والعلاء بن المسيب رواه مفصلاً مطولاً، فذكر الموقوف والمرفوع، والعلاء ثقة مأمون...، فزيادته مقبولة دون تردد».أ.هـ، ويضاف إليه أن الحسن بن عمرو الفقيمي تابع العلاء في ذلك، فزالت شُبهة التَّفَرُّد، والله أعلم .

[٣٥٣]سنده ضعيف؛ حجاج بن أرطأة تقدم في الحديث [١٧٠] أنه صدوق كثير الخطأ والتدليس، لكن صحّ الحديث عن ابن عمر بلفظ آخر من غير هذا الطريق كما سيأتي .

والحديث ذكره السيوطي في الدر (١/ ٥٣٩) وعزاه للمصنف وابن جرير وابن المنذر والبيهقي .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٤/ ١٧٦ رقم ٣٨٠٠) .

والبيهقي في سننه (٥/ ١٢٣) في الحج، باب حيث ما وقف في المزدلفة أجزأه .

كلاهما من طريق هشيم، به بلفظ: «هو الجبل وما حوله» .

وأخرجه عبدالرزاق في تفسيره كما في تفسير ابن كثير (١/ ٢٤٢) فقال: أخبرنا=

[قوله تعالى: ﴿وَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ فِىٓ أَيَّامٍ مَّعْدُودَٰتٍ﴾]

[٣٥٤] حدثنا سعيد، قال: نا أبو عَوَانة(١)، عن أبي بِشْر(٢)، عن سعيد ابن جبير، قال: الأيام المعلومات: أيام العشر، والأيام المعدودات: أيام التَّشريق .

= معمر، عن الزُّهري، عن سالم قال: قال ابن عمر: المشعر الحرام: المزدلفة كلها .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن جرير في الموضع السابق برقم (٣٨٠٤) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ١٣٦/ ب) .

وإسناده صحيح، بل من أصح الصحيح، فقد ذهب الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه إلى أن أصح الأسانيد: «الزهري، عن سالم، عن أبيه» كما في مقدمة ابن الصلاح (ص ٢٢) .

(١) هو وَضَّاح بن عبدالله .

(٢) هو جعفر بن إياس .

[٣٥٤]سنده ظاهر الصحة، لكنه شاذ؛ صوابه: (عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس) كما سيأتي .

وقد أعاده المؤلف (ل ١٥٦/ أ) في تفسير قوله تعالى: ﴿ويذكروا اسم الله في أيام معلومات﴾ [الآية (٢٨) من سورة الحج]، بنفس الإسناد والمتن، إلا أنه اقتصر على موضع الشاهد منه، فلم يذكر قوله: «والأيام المعدودات: أيام التشريق» .

والمؤلف هنا أخرجه من طريق أبي عوانة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير من قوله .

وخالف أبا عوانة شعبةُ وهُشَيمُ، فروياه عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، وهذا أرجح لأنهما أحفظ من أبي عوانة، وقد تابع كل منهما الآخر .

أما رواية شعبة فأخرجها ابن جرير في تفسيره (٤/ ٢٠٨ و٢٠٩ رقم٣٨٨٧=

[٣٥٥] حدثنا سعيد، قال: نا حُدَيْج بن معاوية، عن أبي إسحاق، عن الضَّحَّاك بن مُزَاحم، عن ابن عباس، قال: **الأيام المعدودات: أيام التَّشْرِيق** .

= و٣٨٩٠) من طريق محمد بن جعفر غندر، عنه، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس في قوله: ﴿واذكروا الله في أيام معدودات﴾ قال: أيام التشريق .

وأما رواية هشيم، فأخرجها ابن جرير (٤/ ٢٠٨ رقم ٣٨٨٦) .

والبيهقي في سننه (٥/ ٢٢٨) في الحج، باب الأيام المعلومات والمعدودات .

وفي شعب الإيمان (٧/ ٣٥٣ رقم ٣٤٩٢) .

أما ابن جرير فمن طريق يعقوب بن إبراهيم، وأما البيهقي فمن طريق عفان بن مسلم، كلاهما عن هشيم، حدثنا أبو بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: الأيام المعلومات: أيام العشر، والأيام المعدودات: أيام التشريق .

والسياق للبيهقي، وأما ابن جرير فلم يذكر الأيام المعلومات .

وعليه فالصواب في الحديث أنه عن ابن عباس، والسند إليه صحيح، وسيأتي من طريق آخر عنه في الحديث بعده، والله أعلم .

[٣٥٥]سنده ضعيف جداً؛ فحديج بن معاوية تقدم في الحديث [١] أنه صدوق يخطيء، وأبو إسحاق السبيعي تقدم في الحديث [١] أيضاً أنه مدلس واختلط في آخر عمره، ولم يصرح بالسماع هنا، ولم يُذكر أن حديجاً ممن روى عنه قبل الاختلاط، والضحاك بن مزاحم روايته عن ابن عباس مرسلة؛ قال شعبة: «قلت لمشاش: الضحاك سمع من ابن عباس؟ قال: ما رآه قط»، وقال عبدالملك ابن ميسرة: «قلت للضحاك، سمعت من ابن عباس؟ قال: لا، قلت: فهذا الذي تحدثه، عمّن أخذته؟ قال: عن ذا وعن ذا»، وقال يحيى بن سعيد: «كان شعبة لا يحدث عن الضحاك ابن مزاحم، وكان ينكر أن يكون لقي ابن عباس قط».أ.هـ من التهذيب (٤/ ٤٥٣ ــ ٤٥٤) .

لكن متن الحديث صحيح عن ابن عباس كما في الحديث السابق . =

[قوله تعالى: ﴿فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَىٰ﴾]

[٣٥٦] حدثنا سعيد، قال: نا هُشيم، قال: نا عَوْف[١]، عن الحسن[٢]، **في قوله عز وجل: ﴿فمن تعجّل في يومين فلا إثم عليه﴾ في تعجيله في اليوم الثاني، ولا إثم عليه في تأخيره إلى اليوم الثالث .**

[٣٥٧] حدثنا سعيد، قال: نا أبو عَوَانة[٣]، عن منصور[٤]، عن

---

(١) هو ابن أبي جَميلة الأَعْرابي .

(٢) هو ابن أبي الحسن البصري .

[٣٥٦]سنده صحيح .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٤/ ٢١٥ رقم ٣٩١٨) من طريق هشيم، به نحوه .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٦٠) من طريق ابن أبي عدي، عن أشعث ابن عبدالله الحُدَّاني، عن الحسن، به نحوه .

وسيأتي برقم [٣٥٩] من طريق آخر عن الحسن بمعناه .

وهذا المعنى هو ما ذهبت إليه طائفة، منهم الحسن البصري هنا، وإبراهيم النخعي في الحديث الآتي، وغيرهم؛ قالوا في معنى الآية: فمن تعجل في يومين من أيام التشريق، فنفر في اليوم الثاني، فلا إثم عليه في نَفْره وتعجله في النفر، ومن تأخر عن النفر في اليوم الثاني من أيام التشريق إلى اليوم الثالث حتى ينفر في اليوم الثالث، فلا إثم عليه في تأخره./ انظر تفسير الطبري (٤/ ٢١٥)، وانظر فيه أقوالاً أخرى غير هذا القول .

(٣) هو وَضَّاح بن عبد الله .

(٤) هو ابن المعتمر . =

إبراهيم، قال: لا إثم عليه في التعجيل، ولا إثم عليه في التأخير .

[٣٥٨] حدثنا سعيد، قال: نا الوليد بن مسلم، عن (يزيد)[1] بن أبي مريم، قال: **سمعت مجاهداً يقول: ﴿فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه، ومن تأخر فلا إثم عليه﴾، قال: كلهم مغفور له .**

---

[٣٥٧]سنده صحيح .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٤/ ٢١٦ رقم ٣٩٢٥ و٣٩٢٦) من طريق إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق، عن منصور، به نحوه .

وأخرجه أيضاً (٤/ ٢١٧ رقم ٣٩٣٢) من طريق جرير بن عبدالحميد، عن منصور، به نحوه .

وأخرجه أيضاً برقم (٣٩٢٤) من طريق شعبة، عن منصور، عن إبراهيم النخعي أنه قال في هذه الآية ﴿فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه﴾ قال: في تعجيله .

وأخرجه أيضاً برقم (٣٩٣٠) من طريق سفيان الثوري، عن منصور، عن إبراهيم: ﴿فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه﴾ قال: ليس عليه إثم .

كذا قال في هذه الرواية، ولم يذكر الفعل الذي نُفي عنه الإثم .

(١) في الأصل: (ابن يزيد)، والتصويب من مصادر الترجمة .

وهو يزيد بن أبي مريم بن أبي عطاء، ويقال إن اسم أبي مريم: ثابت، الأنصاري، مولاهم، أبو عبدالله الدمشقي، إمام الجامع، يروي عن أبيه وعباية بن رافع ومجاهد بن جبر وغيرهم، روى عنه الأوزاعي ويحيى بن حمزة والوليد بن مسلم وغيرهم، وهو ثقة، وثقه ابن معين ودحيم والعجلي، وقال أبو حاتم: «من ثقات أهل دمشق»، وقال أبو زرعة، «لا بأس به»، وشذّ الدارقطني فقال: «ليس بذاك»، وهذا جرح غير مفسّر، ومعارض بتوثيق من سبق، وكانت وفاته سنة أربع وأربعين ومائة، وقيل: سنة خمس وأربعين ومائة، وقيل: بعد ذلك. =

[٣٥٩] حدثنا سعيد، قال: نا هُشيم (عن)[١] عَبَّاد بن راشد، قال: سمعت الحسن يقول: **علم الله أنه بلد عرض**[٢]، **فرخص لعباده، من شاء أن ينفر في النفر الأول، ومن شاء في النفر الآخر** .

[٣٦٠] حدثنا سعيد، قال: نا شَريك، عن زياد بن عِلاَقَةَ[٣]، عن المَعْرور بن سُوَيد[٤]، قال: **قال عمر بن الخطاب رضي**

= انظر تاريخ الثقات للعجلي (ص ٤٨٠ رقم ١٨٥٦)، والجرح والتعديل (٩/ ٢٩١ رقم ١٢٤٣)، والكاشف للذهبي (٣/ ٢٨٦ رقم ٦٤٦٣)، والتهذيب (١١/ ٣٥٩ ــ ٣٦٠ رقم ٦٩٥) .

[٣٥٨]سنده ضعيف؛ فالوليد بن مسلم تقدم في الحديث [١٣٠] أنه ثقة، لكنه كثير التدليس والتسوية، ولم يصرح هنا بالسماع بينه وبين شيخه .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٤/ ٢١٩ رقم ٣٩٤٠) من طريق ليث بن أبي سليم، عن مجاهد في قوله: ﴿فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه﴾ قال: قد غُفر له .

وليث تقدم في الحديث [٩] أنه صدوق اختلط جداً فلم يتميز حديثه فتُرك .

(١) في الأصل: (بن)، والصواب ما هو مثبت، وهو إسناد يرويه المصنف مراراً، انظر مثلاً الحديث [١٨٣] .

(٢) كذا في الأصل! ولم يتبين لي وجه الصواب فيها، ولم أجد من أخرج الحديث أو ذكره .

[٣٥٩]سنده ضعيف، فهشيم مدلس، ولم يصرح بالسماع، لكن تقدم برقم [٣٥٦] بإسناد صحيح عن الحسن في قوله عز وجل: ﴿فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه﴾ في تعجيله في اليوم الثاني، ولا إثم عليه في تأخيره إلى اليوم الثالث .

(٣) هو زياد بن عِلاَقَة ــ بكسر المهملة وبالقاف ــ، الثَّعْلَبي ــ بالمثلَّثة والمهملة ــ، أبو مالك الكوفي، روى عن جرير بن عبدالله وجابر بن سمرة =

الله عنه: من شاء أن يَنْفِرَ في النَّفْرِ الأول، فَلْيَنْفِر، إلا بني خُزَيمة .

= والمغيرة بن شعبة وغيرهم، روى عنه السفيانان والأعمش وشريك بن عبدالله وغيرهم، وهو ثقة، روى له الجماعة، ووثقه ابن معين والعجلي ويعقوب بن سفيان والنسائي. وكانت وفاته سنة خمس وثلاثين ومائة وقد قارب المائة.أ.هـ من الجرح والتعديل (٣/ ٥٤٠ رقم ٢٤٣٧)، والتهذيب (٣/ ٣٨٠ ــ ٣٨١ رقم ٦٩٣)، والتقريب (ص ٢٢٠ رقم ٢٠٩٢) .

(٤) هو المَعْرور بن سُوَيْد الأسَدي، أبو أُمية الكوفي، يروي عن عمر بن الخطاب وأبي ذر وابن مسعود وأم سلمة وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه واصل الأحدب وسالم بن أبي الجعد والأعمش وغيرهم، وهو ثقة من الطبقة الثانية، عاش مائة وعشرين سنة، وروى له الجماعة كما في التقريب (ص ٥٤٠ رقم ٦٧٩٠)، ووثقه ابن معين والعجلي وأبو حاتم./ الجرح والتعديل (٨/ ٤١٥ ــ ٤١٦ رقم ١٨٩٥)، والتهذيب (١٠/ ٢٣٠ رقم ٤٢٠).

ولم أجد من نصّ على أن زياد بن علاقة ممن روى عن المعرور، لكن سماعه منه محتمل جداً، فكلاهما كوفي، وقد تعاصرا مدة طويلة جداً كما يتضح من ترجمتها، بل إن تلاميذ زياد رووا عن المعرور كالأعمش، فكيف بزياد نفسه؟

[٣٦٠]سنده ضعيف لضعف شريك بن عبدالله القاضي من قبل حفظه كما في ترجمته في الحديث رقم [٤] .

ولم أجد من أخرج الحديث غير المصنِّف، إلا أن القرطبي عَلَّقه في تفسيره (٣/ ١٣) مستشهداً به لقول من لم ير أن للمقيم بمكة من أهلها وغيرهم أن يتعجل، فقال رحمه الله: «واختلفوا في أهل مكة، هل ينفرون النَّفر الأول، فروينا عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: من شاء من الناس كلهم أن ينفروا في النفر الأول، إلا آل خزيمة، فلا ينفرون إلا في النفر الآخر. وكان أحمد ابن حنبل يقول: لا يعجبني لمن نفر النفر الأول أن يقيم بمكة، وقال: أهل مكة=

[قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُعۡجِبُكَ قَوۡلُهُۥ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَيُشۡهِدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا فِي قَلۡبِهِۦ وَهُوَ أَلَدُّ ٱلۡخِصَامِ﴾]

[٣٦١] حدثنا سعيد، قال: نا أبو مَعْشَر[١]، عن محمد بن كعب[٢]، قال: جاءه رجل[٣]، فقال: إنا نجد في بعض الكتب: أن لله عز وجل عباداً ألْسِنَتُهُم أحلى من العَسَل، وقلوبهم أمَرُّ من الصبر، يلبسون للناس مُسُوكَ[٤] الضَّأن من الليـن، ويَختلون[٥] الدنيا بالدين، قال الله: «عَلَيَّ يَجْتَرِئُون؟ وبي يَغْتَرُّون؟ بعزّتي لأتِيحَنَّ[٦] لهم فتنة تدع الحليم (حيران)[٧].

= أخفّ، وجعل أحمد وإسحاق معنى قول عمر: (إلا آل خزيمة) أي أنهم أهل الحرم. وكان مالك يقول في أهل مكة: من كان له عذر فله أن يتعجّل في يومين، فإن أراد التخفيف عن نفسه مما هو فيه من أمر الحج فلا؛ فرأى التعجيل لمن بَعُدَ قُطْرُه. وقالت طائفة: الآية على العموم، والرخصة لجميع الناس ـــ أهل مكة وغيرهم ـــ، أراد الخارج عن منى المقامَ بمكة أو الشخوصَ إلى بلده». أ.هـ.

(١) هو نَجيح بن عبدالرحمن تقدم في الحديث [١٦٧] أنه ضعيف .

(٢) هو القُرظي تقدم في الحديث [٤] أنه تابعي ثقة عالم .

(٣) هو سعد المَقْبُري كما في رواية ابن جرير الآتية، وهو تابعي ثقة كما في الحديث [١٦٧].

(٤) جمع مَسْك، وهو الجِلْد./ انظر النهاية في غريب الحديث (٤/ ٣٣١) .

(٥) الخَتْل هو الخِدَاع، يقال: خَتَله يَخْتله: إذا خدعه وراوَغَه، وخَتَل الذئبُ الصَّيْدَ: إذا تَخَفَّى له. والمعنى هنا: أن تُطلَبَ الدنيا بعمل الآخرة./ انظر النهاية (٢/ ٩) .

(٦) ذكر ابن الأثير هذا الجزء من الحديث في النهاية (١/ ٢٠٢) وبيَّن معناه بقوله: «يقال: أتاح الله لفلان كذا: أي قدَّره له وأنزله به».

(٧) في الأصل: «حيراناً» .

فقال محمد بن كعب: هذا في كتاب الله: ﴿ومن الناس من يعجبك قوله في/ الحياة الدنيا ويشهد الله على ما في قلبه وهو ألدّ الخصام﴾، فقال الرجل: قد علمنا فيمن أنزلت. فقال له محمد: إن الأمر ينزل في الرجل، ثم يكون عاماً. [ل١١٧/أ]

---

[٣٦١]سنده ضعيف لضعف أبي معشر، وما ذكره سعيد المَقْبري لا يعدو عن كونه نقلاً عن كتب أهل الكتاب التي لا يُصَدَّق ما فيها ولا يُكَذَّب مما هذا سبيله، وسيأتي بإسناد صحيح إلى محمد بن كعب ونَوْفٍ البِكَالي بدلاً من سعيد المقبري، وقد روي الحديث مرفوعاً إلى النبي ﷺ، ولا يصحّ كما سيأتي .

وذكر السيوطي في الدر (١/ ٥٧٢) هذا الحديث، وعزاه للمصنف وابن جرير والبيهقي في شعب الإيمان .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٤/ ٢٣١ رقم ٣٩٦٤) من طريق محمد بن أبي معشر، عن أبي معشر، قال: سمعت سعيداً المقبري يذاكر محمد بن كعب، فقال سعيد: إن في بعض الكتب أن لله عباداً...، فذكره بنحوه .

وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ١٤١/ أ) من طريق أبيه، عن حمزة ابن أبي جميل الرَّبَذِي، ثنا أبو معشر، عن محمد بن كعب القرظي قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لله عباداً ألسنتهم أحلى من العسل، وقلوبهم أمرّ من الصبر، لبسوا للعبادة مسوك الضأن في اللين، يختلون الدنيا بالدين، فيقول الله تعالى: أعليَّ يجترئون؛ وبي يغترّون؛ وعزتي لأبعثنّ عليهم فتنة تدع الحليم فيهم حيران». قلنا: يا أبا حمزة، هل لهؤلاء في كتاب الله وصف؟ قال: نعم؛ قول الله عز وجل: ﴿ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا..﴾ إلى قوله: ﴿والله لا يحب الفساد﴾ .

وهذا حديث منكر؛ تفرد برفعه حمزة هذا، وخالفه سعيد بن منصور ومحمد ابن أبي معشر كما سبق، فروياه من قول سعيد المقبري ومحمد بن كعب القرظي . =

.....

= وقد تصحّف اسم حمزة هذا في مخطوط تفسير ابن أبي حاتم إلى: «حمزة بن جميل الزينبي»، والصواب ما أثبته، وهو حمزة بن أبي جميل الرَّبَذِي، أبو العباس، وأقل أحواله أنه مجهول الحال، فقد ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣/ ٢٠٩ رقم ٩١٥)، وذكر أنه يروي عن أبي معشر، وأن أباه روى عنه، وقال: «سئل أبي عنه، فقال: شيخ» .

وأخرجه ابن جرير (٤/ ٢٣٢ رقم ٣٩٦٥) فقال: حدثني يونس بن عبدالأعلى، قال: أخبرنا ابن وهب، أخبرني الليث بن سعد، عن خالد بن يزيد، عن سعيد ابن أبي هلال، عن القُرَظي، عن نَوْفٍ ـــ وكان يقرأ الكتب ـــ قال: إني لأجد صفة ناس من هذه الأمة في كتاب الله المنزل: «قوم يجتالون الدنيا بالدين، ألسنتهم أحلى من العسل، وقلوبهم أمرّ من الصبر، يلبسون للناس لباس مسوك الضأن، وقلوبهم قلوب الذئاب، فعليّ يجترئون؟ وبي يغترّون، حلفت بنفسي لأبعثن عليهم فتنة تترك الحليم فيهم حيران». قال القرظي: تَدَبَّرْتُها في القرآن، فإذا هم المنافقون، فوجدتها: ﴿ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا ويشهد الله على ما في قلبه وهو ألد الخصام﴾، ﴿ومن الناس من يعبد الله على حرف، فان أصابه خير اطمأن به﴾.

وسنده إلى محمد بن كعب ونَوْفٍ البِكَالي صحيح .

فالليث بن سعد، وعبدالله بن وهب، ويونس بن عبدالأعلى كلهم ثقات تقدمت تراجمهم .

وخالد بن يزيد الجُمَحي، مولاهم، ويقال: السَّكْسكي، أبو عبدالرحيم المصري، يروي عن سعيد بن أبي هلال وعطاء بن أبي رباح والزهري وغيرهم، روى عنه سعيد بن أبي أيوب وحيوة بن شريح والليث بن سعد وغيرهم، وهو ثقة فقيه، روى له الجماعة، ووثقه العجلي ويعقوب بن سفيان وأبو زرعة والنسائي، وقال ابن يونس: «كان فقيهاً مفتياً»، وكانت وفاته سنة تسع وثلاثين ومائة.أ.هـ من الجرح والتعديل (٣/ ٣٥٨ رقم ١٦١٩)، والتهذيب (٣/ ١٢٩ رقم ٢٣٥)، والتقريب (ص ١٩١ رقم ١٦٩١) . =

.....

= وسعيد بن أبي هلال اللَّيْثي، مولاهم، أبو العلاء المصري، يروي عن زيد بن أسلم وأبي الزناد وقتادة والزهري وغيرهم، روى عنه خالد بن يزيد المصري وعمرو بن الحارث والليث بن سعد وغيرهم، وهو ثقة، روى له الجماعة، ووثقه ابن سعد والعجلي وابن خزيمة والدارقطني والبيهقي والخطيب وابن عبدالبر وغيرهم، وقال أبو حاتم: «لا بأس به»، وقال الساجي: «صدوق، كان أحمد يقول: ما أدري أي شيء يخلط في الأحاديث»، وكانت ولادته بمصر سنة سبعين للهجرة، ونشأ بالمدينة، ثم رجع إلى مصر إلى أن توفي سنة خمس وثلاثين ومائة، وقيل غير ذلك في سنة وفاته.أ.هـ من الجرح والتعديل (٤/ ٧١ رقم ٣٠١)، والتهذيب (٢/ ٩٤ ــ ٩٥ رقم ١٥٩) .

وعبارة الإمام أحمد التي حكاها عنه الساجي لا تحط سعيد بن أبي هلال إلى درجة الجرح، بل مفادها أنه أخطأ وخلط في بعض الأحاديث، وهذا أمر لا يسلم منه راو من الرواة، وقد يكثر من الراوي فيعدّ جرحاً، ولا أظن سعيداً كذلك، وإلا لذُكر عنه، فيقال إذن: إنه ليس في الثقة كشعبة وسفيان، ولا ينزل إلى درجة محمد بن إسحاق وأضرابه، وقد اعتمد ابن حزم ــ فيما يظهر ــ على عبارة الإمام أحمد هذه، فقال عن سعيد هذا: «ليس بالقوي»، وهذا جرح لم يسبقه إليه أحد؛ قال الذهبي في الميزان (٢/ ١٦٢ رقم ٣٢٩٠): «سعيد بن أبي هلال، ثقة معروف، حديثه في الكتب الستة...، قال ابن حزم وحده: ليس بالقوي»، وقال في سير أعلام النبلاء (٦/ ٣٠٣): «الإمام الحافظ الفقيه...، أحد الثقات»، وقال ابن حجر في التقريب (ص ٢٤٢ رقم ٢٤١٠): «صدوق، لم أر لابن حزم في تضعيفه سلفاً، إلا أن الساجي حكى عن أحمد أنه اختلط»أ.هـ، ولم يقل ذلك الإمام أحمد، وإنما قال: «يخلط في الأحاديث»، وفرق بين العبارتين .

ولم أجد من نصّ على أن سعيد بن أبي هلال روى عن محمد بن كعب القرظي، لكن سماعه منه محتمل جداً، محمد بن كعب مدني، وسعيد نشأ بالمدينة، وقد=

.....

= تعاصرا فترة طويلة، فوفاة محمد بن كعب كانت سنة عشرين ومائة كما في ترجمته في الحديث [٤]، وسعيد وُلد سنة سبعين للهجرة .
وذكر الحافظ ابن كثير هذا الحديث في تفسيره (١/ ٢٤٦) من كلا الطريقين نقلاً عن ابن جرير، ثم قال: «وهذا الذي قاله القرظي حسن صحيح» .
قلت: الذي يظهر أن ابن كثير يعني بالحسن رواية أبي معشر عن محمد بن كعب، وبالصحيح رواية سعيد بن أبي هلال عن محمد بن كعب أيضاً .
وقد روي الحديث مرفوعاً؛ من حديث أبي هريرة، وابن عمر، وأبي الدرداء رضي الله عنهم، ولا يصح رفعه .
أما حديث أبي هريرة يرفعه، فلفظه: «يخرج في آخر الزمان رجال يختلون الدنيا بالدين، يلبسون للناس جلود الضأن من اللين، ألسنتهم أحلى من العسل، وقلوبهم قلوب الذئاب، يقول الله تعالى: أفبي تغترّون، أم عليّ تجترئون، فبي حلفت: لأبعثن على أولئك منهم فتنة تدع الحليم منهم حيران» .
أخرجه ابن المبا رك في الزهد (ص ١٧ رقم ٥٠) فقال: أخبرنا يحيى بن عبيدالله، قال: سمعت أبي يقول: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ...، فذكره.
ومن طريق ابن المبارك أخرجه الترمذي في سننه (٧/ ٨٤ ــ ٨٥ رقم ٢٥١٥) في الزهد، باب ما جاء في ذهاب البصر .
وابن عبدالبر في جامع بيان العلم (١/ ٢٣٢) .
والبغوي في شرح السنة (١٤/ ٣٩٤ رقم ٤١٩٩)، وقال: «هذا الحديث لا يُعرف إلا من هذا الوجه، ويحيى بن عبيدالله تكلم فيه شعبة» .
وأخرجه هَنَّاد في الزهد (٢/ ٤٣٧ رقم ٨٦٠) من طريق يعلى بن عبيد، عن يحيى بن عبيدالله، به مثله.
وسنده ضعيف جداً؛ مداره على يحيى بن عبيدالله بن عبدالله بن مَوْهَب ــ بفتح الميم والهاء بينهما واو ساكنة ــ، التَّيمي، المدني، يروي عن أبيه ، روى عنه أبو حنيفة وعبدالله بن المبارك وفضيل بن عياض ويحيى القطان ويعلى بن عبيد وغيرهم، وهو متروك، قال شعبة: «رأيته يصلي صلاة لا يقيمها فتركت حديثه»،=

.....

= وتركه يحيى بن سعيد القطان وقال: «هو ضعيف الحديث»، وضعفه ابن عيينة، وقال الإمام أحمد: «منكر الحديث ليس بثقه»، وقال ابن معين: «ليس بشيء»، وقال ابن أبي شيبة: «كان غير ثقة في الحديث»، وقال مسلم بن الحجاج: «ساقط متروك الحديث»، وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن يحيى بن عبيدالله فقال: «ضعيف الحديث، منكر الحديث جداً»، ونهاني أن أكتب عن المنذر بن شاذان، عن يعلى، عن يحيى هذا، وقال: «لا تشتغل به»، وقال النسا ئي: «متروك الحديث».أ.هـ من الجرح والتعديل (٩/ ١٦٧ ــ ١٦٨ رقم ٦٩٢)، والتهذيب (١١/ ٢٥٢ ــ ٢٥٤ رقم ٤٠٦)، والتقريب (ص ٥٩٤ رقم ٧٥٩٩) .

وأما حديث عبدالله بن عمر، فأخرجه الترمذي في الموضع السابق (٧/ ٨٦ ــ ٨٧ رقم ٢٥١٦) من طريق حاتم بن إسماعيل عن حمزة بن أبي محمد، عن عبدالله ابن دينار، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «إن الله تعالى قال: لقد خلقت خلقاً ألسنتهم أحلى من العسل، وقلوبهم أمرّ من الصبر، فبي حلفت: لُأتِيْحَنهَّم فتنة تدع الحليم منهم حيران [في الأصل: حيراناً]، فبي يغترّون؟ أم عليّ يجترئون؟» .

قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب من حديث ابن عمر، لا نعرفه إلا من هذا الوجه».

قلت: بل هو ضعيف لضعف حمزة بن أبي محمد المدني، يروي عن عبدالله بن دينار وموسى بن عبدالله الخَطْمِي وغيرهما، روى عنه حاتم بن إسماعيل، فقد قال عنه أبو حاتم الرازي: «ضعيف الحديث، منكر الحديث، لم يرو عنه غير حاتم»، وقال أبو زرعة: «مديني ليِّن»، وذكره ابن البرقي في الطبقات، في باب من كان الأغلب عليه الضعف، ونقل ابن خلفون عن العجلي توثيقه.أ.هـ من الجرح والتعديل (٣/ ٢١٥ رقم ٩٤٧)، والتهذيب (٣/ ٣٢ ــ ٣٣ رقم ٥٠)، والتقريب (ص ١٨٠ رقم ١٥٣٢) .

وأما حديث أبي الدرداء يرفعه، فلفظه: «أنزل الله عز وجل في بعض كتبه، أو=

.....

= أوحى إلى بعض أنبيائه: قل للذين يتفقّهون لغير الدين، ويتعلّمون لغير العمل، ويطلبون الدنيا بعمل الآخرة، يلبسون للناس مُسُوك الكِبَاش، قلوبهم كقلوب الذئاب، ألسنتهم أحلى من العسل، وقلوبهم أمرّ من الصبر: إيَّايَ يخدعون، أو بي يستهزئون، فبي حلفت: لأتيحنّ لهم فتنة تدع الحليم حيران» .

أخرجه الخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه (٢/ ١٦٢) .

وابن عبدالبر في جامع بيان العلم (١/ ٢٣١ ــ ٢٣٢) .

وابن عساكر في ذم من لا يعمل بعلمه (ص ٤٨ ــ ٤٩ رقم ٩) .

وابن النجار في ذيل تاريخ بغداد (٢/ ٣٧) .

أما الخطيب وابن عساكر وابن النجار فمن طريق أبي حُبيب العباس بن أحمد ابن محمد بن عيسى البَرْتي، وأما ابن عبد البر فمن طريق عبدالله بن أحمد بن موسى، كلاهما عن أبي سلمة يحيى بن المغيرة المخزومي، عن أخيه محمد بن المغيرة، عن أبيه، عن عثمان بن عبدالرحمن، عن ابن شهاب، عن عائذ الله بن عبدالله، عن أبي الدرداء رضي الله عنه، به .

والحديث بهذا الإسناد موضوع، آفته عثمان بن عبدالرحمن بن عمر بن سعد ابن أبي وقّاص، الزُّهري، الوَقّاصي، أبو عمر المدني، يروي عن ابن أبي مليكة والزهري وعطاء وغيرهم، روى عنه يونس بن بكير وحجّاج بن نُصير وإسماعيل ابن أبان وغيرهم، وهو كذاب؛ قال ابن معين: «لا يكتب حديثه، كان يكذب»، وقال أبو حاتم الرازي: «متروك الحديث، ذاهب الحديث، كذاب»، وقال ابن المديني: «ضعيف جداً»، وقال البخاري: «تركوه»، وقال النسائي: «متروك»، وفي رواية «ليس بثقة، ولا يكتب حديث».أ.هـ من الجرح والتعديل (٦/ ١٥٧ رقم ٨٦٥)، والتهذيب (٧/ ١٣٣ ــ ١٣٤ رقم ٢٧٩) .

ومن خلال ما سبق يتضح أن الحديث لا يصح رفعه، وإنما هو صحيح عن محمد بن كعب القُرَظي ونَوْف البِكَالي على أنه مما أخذه نوف عن كتب أهل الكتاب، وانظر الحديث الآتي . =

[٣٦٢] حدثنا سعيد، قال: نا أبو شِهَاب، عن لَيْث بن أبي سُلَيم، عن أبي عبيدة[١]، قال: **يقول الله عز وجل: ما بال أقوام يتفقَّهون لغير عبادتي، يلبسون مُسُوكَ الضَّأن، قلوبهم أمّر من الصبر؟ أبي يغترّون؟ أو إيايَ يخادعون؟ بي حلفت: لأتِيحَنَّ لهم فتنة تدع الحليم فيها (حيران)**[٢].

[قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ﴾]

[٣٦٣] حدثنا سعيد، قال: نا خالد بن عبدالله، عن عبدالملك[٣]، عن عطاء - **في قوله عز وجل: ﴿كتب عليكم القتال وهو كره لكم﴾ -، قال: نَسَخَتْها هذه الآية: ﴿قالوا سمعنا وأطعنا﴾**.

---

(١) لم أهتد إليه.

[٣٦٢]سنده عن أبي عبيدة ضعيف لضعف ليث بن أبي سليم، وأبو عبيدة لم أعرفه، وقد يكون أخذه عن كتب أهل الكتاب، فقد تقدم الحديث من طرق أخرى كما في الحديث السابق، والصحيح منها أنه عن محمد بن كعب القرظي يرويه عن نوف البِكَالي الذي أخذه عن كتب أهل الكتاب، وقد روي مرفوعاً ولا يصح.

(٢) في الأصل: «حيراناً».

(٣) هو ابن أبي سليمان.

[٣٦٣]سنده ضعيف لارساله، وهو صحيح إلى مُرْسِله عطاء بن أبي رباح، وسيأتي الكلام عن متنه.

وأخرج ابن جرير في تفسيره (٤/ ٢٩٥ ــ ٢٩٦ رقم ٤٠٧٣) من طريق حسين ابن قيس، عن عكرمة، عن ابن عباس مثله، ثم قال ابن جرير:

«وهذا قول لا معنى له؛ لأن نسخ الأحكام من قبل الله جل وعز، لا من قبل العباد. وقوله: ﴿قالوا سمعنا وأطعنا﴾ خَبَرٌ من الله عن عباده المؤمنين، وأنهم قالوه، لا نسخٌ منه».أ.هـ. =

[قوله تعالى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ ٱلْعَفْوَ﴾]

[٣٦٤] حدثنا سعيد، قال: نا خالد بن عبدالله، عن عبدالملك، عن عطاء - في قوله عز وجل: ﴿**ويسئلونك**[١] **ماذا ينفقون قل العفو**﴾ -، قال: **الفضل** .

[٣٦٥] حدثنا سعيد، قال: نا أبو معاوية، عن ابن أبي ليلى[٢]، عن الحَكَم[٣]، عن مِقْسَم[٤]، عن ابن عباس، قال: **الفضل عن العيال** .

= وحديث ابن عباس الذي أخرجه ابن جرير ضعيف جداً، فالراوي له عن عكرمة هو: حسين بن قيس الرَّحْبي، أبو علي الواسطيّ، لقبه: حَنَش ــ بفتح المهملة والنون، ثم معجمة ــ، يروي عن عطاء بن أبي رباح وعكرمة مولى ابن عباس وغيرهما، روى عنه حصين بن نمير وخالد الواسطي وغيرهما، وهو متروك؛ قال الإمام أحمد: «متروك الحديث ضعيف الحديث»، وقال ابن معين: «ليس بشيء»، وقال البخاري: «أحاديثه منكرة جداً، لا يكتب حديثه»، وقال أبو حاتم: «ضعيف الحديث، منكر الحديث»، وقال النسائي: «متروك الحديث»، وقال في موضع آخر: «ليس بثقة»، وقال الدارقطني: «متروك».أ.هـ من الجرح والتعديل (٣/ ٦٣ ــ ٦٤ رقم ٢٨٦)، والتهذيب (٢/ ٣٦٤ ــ ٣٦٥ رقم ٦٢٣)، والتقريب (ص ١٦٨ رقم ١٣٤٢) .

(١) في الأصل: «يسئلونك» .

[٣٦٤]سنده صحيح إلى عطاء، وهو نفس الإسناد السابق .

وذكره السيوطي في الدر (١/ ٦٠٧) بمثله، وعزاه لعبد بن حميد وحده .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٤/ ٣٣٧ رقم ٤١٥٦) من طريق هشيم، عن عبدالملك، به مثله .

(٢) هو محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، تقدم في الحديث [١٨٦] أنه صدوق=

.....

= سيء الحفظ جداً .

(٣) هو ابن عُتَيْبة، تقدم في الحديث [٢٨] أنه ثقة ثبت فقيه، إلا أنه ربما دلس، ولم يصرح بالسماع هنا، بل إنه يروي هنا عن مقسم مولى ابن عباس، ولم يسمع منه إلا خمسة أحاديث فقط كما في التهذيب (٢/ ٤٣٤) وليس هذا منها .

(٤) هو مِقْسَم ــ بكسر أوله ــ ابن بُجْرة ــ بضم الموحدة وسكون الجيم ــ، ويقال: نَجْدة ــ بفتح النون، وبدال ــ، أبو القاسم مولى عبدالله بن الحارث، ويقال له: مولى ابن عباس للزومه له، روى عن ابن عباس وعبدالله بن الحارث ابن نوفل وعائشة وغيرهم، روى عنه ميمون بن مهران والحكم بن عُتَيْبة وعبدالكريم الجَزَري وغيرهم، وهو صدوق، وثقه العجلي ويعقوب بن سفيان والدارقطني، وذكره ابن شاهين في الثقات وقال: قال أحمد بن صالح المصري: «ثقة ثبت لاشك فيه»، وقال أبو حاتم: «صالح الحديث لا بأس به»، وقال مهنا: قلت لأحمد: مَنْ أصحاب ابن عباس؟ قال: ستة، فذكرهم. قلت: فمقسم؟ قال: دون هؤلاء، وقال ابن سعد: «كان كثير الحديث ضعيفاً» وقال الساجي: «تكلم الناس في بعض روايته»، وكانت وفاته سنة إحدى ومائة.أ.هـ من الجرح والتعديل (٨/ ٤١٤ رقم ١٨٨٩)، والتهذيب (١٠/ ٢٨٨ ــ ٢٨٩ رقم ٥٠٧)، والتقريب (ص ٥٤٥ رقم ٦٨٧٣) .

[٣٦٥] سنده ضعيف جداً لضعف ابن أبي ليلى من قبل حفظه، وما تقدم عن رواية الحكم بن عتيبة عن مقسم .

وذكره السيوطي في الدر (١/ ٦٠٧) وعزاه للمصنف ووكيع وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والنحاس في ناسخه والطبراني والبيهقي في شعب الإيمان .

وقد أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٧/ ٢٣ ــ ٢٤ رقم ٣١٤٢) من طريق المصنف، به مثله .

وأخرجه النحاس في الناسخ والمنسوخ (ص ٦٧) من طريق أبي معاوية، به نحوه . =

[قوله تعالى: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾]

[٣٦٦] حدثنا سعيد، قال: نا أبو عَوَانَةَ، عن محمد بن الْمُنْكَدِر، عن جابر قال: **قالت اليهود: إنما يكون الولد أحْوَلَ إذا أتى الرجل امرأته من خلفها، فأنزل الله عز وجل: ﴿نساؤكم حرث لكم، فأتوا حرثكم أنى شئتم﴾: من بين يديها، ومن خلفها، ولا يأتيها إلا في المَأتى .**

= وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٤/ ٣٣٧ رقم ٤١٥٣) .
وابن أبي حاتم في التفسير (١/ ل ١٥٣/ أ) .
والطبراني في المعجم الكبير (١١/ ٣٨٦ رقم ١٢٠٧٥) .
أما ابن جرير فمن طريق وكيع، وأما ابن أبي حاتم فمن طريق حفص بن عمر المكتب وعقبة بن خالد، وأما الطبراني فمن طريق عمران بن محمد بن أبي ليلى، جميعهم عن محمد بن أبي ليلى، به نحوه .

[٣٦٦] سنده صحيح على شرط الشيخين، وقد أخرجاه كما سيأتي .
وذكره السيوطي في الدر (١/ ٦٢٧) وعزاه للمصنف والدارمي وابن المنذر وابن أبي حاتم .
ومدار الحديث على محمد بن المنكدر، يرويه عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه .
وله عن ابن المنكدر أربعة عشر طريقاً .

(١) طريق أبي عوانة الذي رواه المصنف هنا عنه .
وأخرجه مسلم في صحيحه (٢/ ١٠٥٩ رقم ١١٩) في النكاح، باب جواز جماعه امرأته في قبلها من قدامها ومن ورائها من غير التعرض للدبر .
والنسائي في تفسيره (١/ ٢٥٥ رقم ٥٩) .
وابن حبان في صحيحه (٦/ ٢٠٠ رقم ٤١٨٥ ــ الإحسان بتحقيق الحوت ــ) .

.....

= والبيهقي في سننه (٧/ ١٩٥) في النكاح، باب إتيان النساء في أدبارهن .
جميعهم من طريق أبي عوانة، به، ولفظ مسلم والنسائي نحوه، ولفظ ابن حبان والبيهقي مثله، إلا أن ابن حبان قال: «من قدامها» بدل قوله: «من بين يديها» .

(٢) طريق سفيان الثوري، عن ابن المنكدر، سمعت جابراً رضي الله عنه قال: كانت اليهود تقول: إذا جامعها ورائها جاء الولد أحول، فنزلت: ﴿نساؤكم حرث لكم فأتو حرثكم أنى شئتم﴾.
أخرجه البخاري في صحيحه (٨/ ١٨٩ رقم ٤٥٢٨) في تفسير سورة البقرة من كتاب التفسير، باب: ﴿نساؤكم حرث لكم...﴾ الآية، واللفظ له.
ومسلم في الموضع السابق .
وأبو داود في سننه (٢/ ٦١٨ رقم ٢١٦٣) في النكاح، باب في جامع النكاح .
ومن طريقه وطريق آخر أخرجه البيهقي في الموضع السابق (ص ١٩٤) .
وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٤/ ٤٠٩ و٤١٠ رقم ٤٣٣٩ و٤٣٤٠) .
وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ٤٠) .
والسهمي في تاريخ جرجان (ص ٣٣٣ و٤٨٣) .
وابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ١٥٨/ أ) .

(٣) طريق شعبة، عن ابن المنكدر، به نحو سابقه .
أخرجه مسلم في الموضع السابق من صحيحه .
وابن جرير (٤/ ٤١٢ رقم ٤٣٤٦) .
وأبو القاسم البغوي في مسند علي بن الجعد (٢/ ٧٠٨ رقم ١٧٣٩ و١٧٤٠ و١٧٤١) .
ومن طريقه الواحدي في أسباب النزول (ص ٧٠) .
وأخرجه الطحاوي في الموضع السابق .
والسهمي مقروناً بالرواية السابقة .
والبيهقي في الموضع السابق أيضا . =

.....

(٤) طريق محمد بن مسلم بن شهاب الزهري، عن ابن المنكدر، به نحو سابقه، وزاد في آخره: «إن شاء مُجَبِّيَةً، وإن شاء غَيْرَ مُجَبِّيَةٍ، إذا كان ذلك في صَمَّام واحد».

أخرجه مسلم في الموضع السابق.

والطحاوي في الموضع السابق (ص ٤١).

وابن حبان في صحيحه (٦/ ١٨٥ رقم ٤١٥٤ ــ الإحسان بتحقيق الحوت ــ).

والبيهقي في الموضع السابق (ص ١٩٥).

والواحدي في الموضع السابق أيضاً.

ومعنى قوله: (مُجَبِّيَة)، أي: مُنْكَبَّة على وجهها، تشبيهاً بهيئة السجود./ انظر النهاية في غريب الحديث (١/ ٢٣٨).

وقال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٨/ ١٩٢) عن هذه الزيادة التي ذكرها الزهري في روايته: «وهذه الزيادة يشبه أن تكون من تفسير الزهري؛ لخُلُوِّها من رواية غيره من أصحاب ابن المنكدر مع كثرتهم».أ.هـ.

قلت: هذه الزيادة لم ينفرد بها الزهري كما قال الحافظ، بل تابعه على معناها أبو عوانة كما سبق، وابن جريج كما في الطريق الآتي:

(٥) طريق ابن جريج، أن محمد بن المنكدر حدثه، عن جابر بن عبدالله، أن اليهود قالوا للمسلمين: من أتى امرأته وهي مدبرة جاء ولدها أحول، فأنزل الله عز وجل: ﴿نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم﴾، فقال رسول الله ﷺ: «مقبلة ومدبرة ما كان في الفرج».

أخرجه الطحاوي في الموضع السابق، فقال: حدثنا يونس، قال: ثنا ابن وهب، قال: أخبرني ابن جريج...، فذكره.

وهذا إسناد صحيح.

شيخ الطحاوي هو يونس بن عبدالأعلى الصَّدَفي، تقدم في الحديث [٣٤٤] أنه ثقة. =

.....

= وعبدالله بن وهب تقدم في الحديث [٣١٠] أنه ثقة حافظ عابد .
وعبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج تقدم في الحديث [٩] أنه ثقة فقيه فاضل، وقد صرح هنا بأن ابن المنكدر حدثه، فزالت شبهة التدليس الذي وصف به .
وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ١٥٨/ أ) من طريق يونس، به نحوه .
وأخرج النسائي في عشرة النساء (ص ١١٢ رقم٨٧) من طريق حماد بن مَسْعدة، عن ابن جريج، به، ولم يذكر قوله: «فقال رسول الله ﷺ...» الخ .

(٦) طريق أبي حازم سلمة بن دينار، عن ابن المنكدر، به نحو رواية سفيان الثوري السابقة .
أخرجه مسلم في الموضع السابق برقم (١١٨) .
والنسائي في عشرة النساء (ص ١١٣ رقم ٨٨).
وأبو نعيم في الحلية (٣/ ١٥٤) .
ثلاثتهم من طريق الليث بن سعد، عن يزيد بن الهاد، عن أبي حازم، عن ابن المنكدر، به .
ورواه النسائي في الموضع نفسه برقم (٨٩) من طريق عبدالرحمن بن عبدالله ابن عبدالحكم، عن سعيد بن أبي مريم، قال: أخبرني يحيى بن أيوب ـــ وذكر اخر ـــ، أن ابن الهاد حدثهما عن محمد بن المنكدر...، فذكره هكذا بإسقاط أبي حازم من الإسناد .
وقد اختار مسلم رواية الليث فأخرجها في صحيحه كما سبق، والليث ثقة ثبت فقيه إمام مشهور كما في ترجمته في الحديث [١٦٥] .

(٧) طريق مالك، عن ابن المنكدر، به بنحو رواية الثوري أيضاً .
أخرجه الدارمي في سننه (١/ ٢٠٦ رقم ١١٢٧)، و (٢/ ٦٩ رقم ٢٢٢٠) .
وابن أبي حاتم في الموضع السابق .
والواحدي في تفسيره «الوسيط» (١/ ٣٢٣) .

(٨ و٩) طريقا أيوب السَّخْتياني وسهيل بن أبي صالح، كلاهما عن ابن المنكدر، به.=

.....

= أخرجهما مسلم في الموضع السابق من صحيحه برقم (١١٩) مقرونتين برواية سفيان الثوري السابقة وغيرها .

(١٠) طريق معمر، عن ابن المنكدر، به نحو رواية الثوري أيضا .
أخرجه عبدالرزاق في تفسيره (١/ ٨٩) .

(١١) طريق خُصَيْف، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، عن رسول الله ﷺ ــ في قول الله تبارك وتعالى: ﴿ويسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض﴾ ــ، فقال: إن اليهود قالوا: من أتى امرأته في دبرها كان ولده أحول، وكن نساء الأنصار لايدعن أزواجهن يأتونهن من أدبارهن، فجاؤا إلى رسول الله ﷺ، فسألوه عن إتيان الرجل امرأته وهي حائض، فأنزل الله تبارك وتعالى: ﴿ويسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن﴾ الأطهار ﴿فإذا تطهرن﴾ الاغتسال ﴿فأتوهن من حيث أمركم الله إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين. نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم﴾، إنما الحرث من حيث الولد .
أخرجه البزار في مسنده كما في كشف الأستار (٣/ ٤١ ــ ٤٢ رقم ٢١٩٢)، ثم قال البزار: «لا نعلمه عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد» .
وقال الهيثمي: «اختصره مسلم» .
وقال الهيثمي أيضاً في مجمع الزوائد (٦/ ٣٢٠): «فيه عبيدالله بن يزيد بن إبراهيم القرواني، ولم يروه عنه غير ابنه، وبقية رجاله وثقوا».
قلت: فيه خُصيف بن عبدالرحمن الجَزَري وتقدم في الحديث [٢٠٤] أنه صدوق سيء الحفظ .

(١٢) طريق أحمد بن حازم، عن محمد بن المنكدر، به نحو رواية الثوري أيضاً .
أخرجه الثعلبي في تفسيره (٢/ ٩٧/ ب) .

(١٣) طريق عبدالله بن لهيعة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبدالله قال: كانت اليهود تقول في الرجل إذا أتى امرأته من خلفها وهي باركة: كان ولده أحول،=

[٣٦٧] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن محمد بن المنكدر، قال: **سمعت جابراً يقول: كانت اليهود تقول: من أتى امرأته من دبرها في قبلها، كان الوَلَدُ أحْوَلَ، فنزلت: ﴿نساؤكم حرث لكم، فأتوا حرثكم أنّى شئتم﴾ .**

= فذكرتُ ذلك لرسول الله ﷺ، فأنزل الله عز وجل: ﴿نساؤكم حرث لكم﴾ الآية .
أخرجه أبو بكر الإسماعيلي في معجم شيوخه (١/ ٥٠١) .
ومن طريقه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (١٣/ ٢٦٢) .
(١٤) طريف سفيان بن عيينة، عن محمد بن المنكدر وهو الآتي برقم [٣٦٧]، وسنده صحيح

[٣٦٧] سنده صحيح .
وأخرجه الحميدي في مسنده (٢/ ٥٣٢ رقم ١٢٦٣) .
وابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٢٢٩) .
ومن طريقه وطريق آخر أخرجه مسلم في صحيحه (٢/ ١٠٥٨ رقم ١١٧) في النكاح، باب جواز جماعه امرأته في قبلها من قدامها ومن ورائها من غير تعرض للدبر .
وأخرجه الترمذي في سننه (٨/ ٣٢١ ــ ٣٢٢ رقم ٤٠٦٢) في تفسير سورة البقرة من كتاب التفسير .
وابن ماجه في سننه (١/ ٦٢٠ رقم ١٩٢٥) في النكاح، باب النهي عن إتيان النساء في أدبارهن .
والنسائي في التفسير (١/ ٢٥٤ رقم ٥٨)، وفي عشرة النساء (ص ١١٣ ــ ١١٤ رقم ٩٠) .
وأبو يعلى في مسنده (٤/ ٢١ رقم ٢٠٢٤) .
والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ٤٠) .
والبيهقي في سننه (٧/ ١٩٤ ــ ١٩٥) في النكاح، باب إتيان النساء في أدبارهن .
والواحدي في أسباب النزول (ص ٦٩) .
والبغوي في تفسيره (١/ ١٩٨)، وفي شرح السنة (٩/ ١٠٥ رقم ٢٢٩٦) .
جميعهم من طريق ابن عيينة، به نحوه . =

[٣٦٨] حدثنا سعيد، قال: نا عبدالعزيز بن محمد[١]، عن يزيد بن عبدالله بن أسامة بن الْهَاد[٢]، عن عبيدالله بن عبدالله بن حُصَيْن[٣]، عن هَرَمي بن عبدالله)[٤] الوَاقِفِي[٥]، عن خُزيمة ابن ثابت[٦]، **أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله لا يَسْتَحْيِي من الحقّ، لا تأتوا النساء في أدْبارِهِنّ»** .

= وللحديث طرق أخرى عن ابن المنكدر سبق تخريجها في الحديث قبله .

(١) هو الدَّرَاوَرْدي، تقدم في الحديث [٦٩] أنه صدوق، إلا في حديثه عن عبيدالله العُمَري ، فإنه منكر .

(٢) هو يزيد بن عبدالله بن أسامة بن الهاد اللّيْثي، أبو عبدالله المدني، روى عن عبدالله بن دينار ومحمد بن كعب القرظي وأبي حازم والزهري وغيرهم، روى عنه عبدالعزيز الدَّرَاوَرْدي والإمام مالك والليث بن سعد وسفيان بن عيينة وغيرهم، وهو ثقة مكثر، روى له الجماعة، ووثقه ابن معين والعجلي وأبو حاتم والنسائي وابن سعد وزاد: «كثير الحديث»، وقال يعقوب بن سفيان: «ثقة حسن الحديث»، وقال الإمام أحمد: «لا أعلم به بأسا»، وكانت وفاته سنة تسع وثلاثين ومائة.أ.هـ من الجرح والتعديل (٩/ ٢٧٥ رقم ١١٥٦)، والتهذيب (١١/ ٣٣٩ ــ ٣٤٠ رقم ٦٥١)، والتقريب (ص ٦٠٢ رقم ٧٧٣٧) .

(٣) هو عبيد الله بن عبدالله بن الحُصَين بن مِحْصن الأنصاري، الخَطْمي ــ بفتح المعجمة ــ، أبو ميمون المدني، وقيل: عبدالله ــ مكبَّر ــ، وقد ينسب إلى جده حصين، روى عن عبدالله بن عمرو بن العاص وجابر بن عبدالله وهَرَمي ابن عبدالله الواقفي وغيرهم، روى عنه عبدالله بن علي بن السائب والوليد بن كثير ومحمد بن إسحاق ويزيد بن الهاد وغيرهم، فيه لين؛ وثقه أبو زرعة، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال البخاري: «في حديثه نظر».أ.هـ من الضعفاء للعقيلي (٣/ ١٢٢)، والجرح والتعديل (٥/ ٣٢١ رقم ١٥٢٥)، والتهذيب (٧/ ٢٢ ــ ٢٣ رقم ٤٨)، والتقريب (ص ٣٧٢ رقم ٤٣٠٨) . =

.....

(٤) ما بين القوسين سقط من الأصل، فأثبته من سنن البيهقي (٧/ ١٩٧) حيث روى الحديث من طريق المصنف، ويوافقه ما في مصادر التخريج، وقد ذكر محقق سنن البيهقي أن ما بين القوسين هنا سقط أيضاً من النسخة المدراسية، وأما النسخ الثلاث الأخرى المعتمدة فجاءت على الصواب .

(٥) هو هَرَمي بن عبدالله الوَاقِفي الخَطْمي، ويقال: ابن عتبة، أو: ابن عمرو، ومنهم من قلبه فقال: عبدالله بن هرمي، فوهم، يروي عن خزيمة بن ثابت، روى عنه ثمامة بن قيس وحصين بن محصن وعبدالله بن علي بن السائب وعبدالملك بن عمرو بن قيس وغيرهم، وهو مستور، وقد قيل إنه ولد في عهد النبي ﷺ وأرسل عنه، قال ابن سعد: «كان قديم الإسلام، وهو من البكّائين الذين استحملوا النبي ﷺ في غزوة تبوك»، وقال ابن ماكولا نحو ذلك، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين. وردّ ابن حجر على من جعل هرمي بن عبدالله هذا ممن استحملوا النبي ﷺ في غزوة تبوك فقال: «الذي يظهر أن هرمي ابن عبدالله الواقفي صحابي كبير غير هرمي بن عبدالله الخطمي أو الواقفي أيضاً الراوي عن خزيمة بن ثابت، وقد روى ابن إسحاق عن ثمامة بن قيس بن رفاعة، عن هرمي بن عبدالله رجل من قومه كان ولد في عهد النبي ﷺ وأدرك أصحاب النبي ﷺ متوافرين...، فهرمي بن عبدالله هذا هو الذي روى عنه خزيمة. وأما الذي شهد مع النبي ﷺ بعض مشاهده، وكان في غزوة تبوك ممن استحمله، فلا يوصف بكونه ولد في عهده والله تعالى أعلم، وقد فرق بينهما أبو نصر ابن ماكولا».أ.هـ من التهذيب (١١/ ٢٨ ــ ٢٩ رقم ٦٣)، والإصابة (٦/ ٥٣٥ و٥٦٧ رقم ٨٩٥٦ و٩٠٣٤)، والتقريب (ص ٥٧١ رقم ٧٢٧٦) .

(٦) هو خزيمة بن ثابت بن الفاكه بن ثعلبة الأنصاري الخَطْمي ــ بفتح المعجمة ــ، أبو عمارة المدني، يقال له: ذو الشهادتين؛ لأن النبي ﷺ جعل شهادته بشهادة رجلين، وهو من كبار الصحابة، شهد بدراً، وقتل مع علي رضي الله عنه بصفين=

.....

= سنة سبع وثلاثين للهجرة، وذلك أنه كان كافاً سلاحه حتى قتل عمار، فسلّ سيفه وقاتل حتى قتل.أ.هـ من التهذيب (٣/ ١٤٠ ــ ١٤١ رقم ٢٦٧)، والإصابة (٢/ ٢٧٨ ــ ٢٧٩ رقم ٢٢٥٣)، والتقريب (ص ١٩٣ رقم ١٧١٠) .

[٣٦٨] سنده ضعيف لما تقدم عن حال عبيدالله بن عبدالله بن الحصين، ولجهالة حال هرمي بن عبدالله، والاضطراب الذي سيأتي بيانه، وأما النهي عن إتيان النساء في غير القُبُل فصحيح كما في الحديث [٣٦٦] .

والحديث ذكره السيوطي في الدر (١/ ٦٣٢) وعزاه للشافعي في الأم وابن أبي شيبة وأحمد والنسائي وابن ماجه وابن المنذر والبيهقي في سننه .

وللحديث عن خزيمة طريقان:

(١) طريق هرمي بن عبدالله الواقفي، وله عنه ثلاثة طرق:ــ

[أ] ــ طريق عبيد الله بن عبدالله بن الحصين، واختلف عليه .

فرواه يزيد بن عبدالله بن الهاد، عنه، عن هرمي، به .

ورواه عبدالله بن علي بن السائب عنه، واختلف على عبدالله بن السائب كما سيأتي .

وخالفهما الوليد بن كثير ومحمد بن إسحاق بن يسار، فروياه عن عبيدالله هذا، عن عبدالملك بن عمرو بن قيس، عن هرمي، به هكذا بزيادة عبدالملك في إسناده .

أما رواية يزيد، فهي التي أخرجها المصنف هنا من طريق عبدالعزيز الدراوردي، عنه .

ومن طريق المصنف أخرجه البيهقي في سننه (٧/ ١٩٧) في النكاح، باب إتيان النساء في أدبارهن، ولفظه مثله سواء.

وأخرجه الطبراني في معجمه الكبير (٤/ ١٠٤ ــ ١٠٥ رقم ٣٧٤٣) من طريق الدراوردي، به نحوه . =

.....

= وتابع الدراوردي إبراهيم بن سعد بن إبراهيم وزهير وأبو مصعب عبدالسلام ابن حفص المدني وابن أبي حازم، جميعهم رووه عن يزيد بن عبدالله بن الهاد، عن عبيدالله بن عبدالله بن الحصين، عن هرمي، به .

وخالفهم الليث بن سعد وسفيان بن عيينة، فرواه سفيان عن يزيد، عن عمارة ابن خزيمة، عن خزيمة .

ورواه الليث، واختلف عليه، فرواه قتيبة بن سعيد عنه، عن يزيد، عن هرمي، به ولم يذكر عبيدالله بن عبدالله بن الحصين .

ورواه سعيد بن كثير بن عفير عن الليث، قال: حدثني عبيدالله بن عبدالله بن الحصين، عن هرمي...، فذكره هكذا، ولم يذكر يزيد .

أما رواية إبراهيم بن سعد، فأخرجها الإمام أحمد في المسند (٥/ ٢١٥) .

والنسائي في عشرة النساء (ص ١٢٠ رقم ٩٨) .

وابن حبان في صحيحه (٦/ ٢٠٠ رقم ٤١٨٦ ــ الإحسان بتحقيق الحوت ــ) .

ثلاثتهم من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف، عن أبيه إبراهيم بن سعد، عن يزيد، عن عبيدالله بن عبدالله بن الحصين، عن هرمي، به، ولفظ النسائي مثل لفظ المصنف، ولفظ أحمد وابن حبان نحوه .

وأما رواية زهير بن محمد، فأخرجها الطبراني في الأوسط (١/ ٥٢٤ رقم ٩٨١) من طريقه، عن يزيد، عن عبيدالله بن عبدالرحمن بن حصين، عن هرمي، به نحوه .

كذا جاء في الأوسط للطبراني: «عبيدالله بن عبدالرحمن»، وصوابه: «ابن عبدالله» .

وأما رواية أبي مصعب عبدالسلام بن حفص، فأخرجها البخاري في تاريخه الكبير (٨/ ٢٥٦) .

والنسائي في عشرة النساء (ص ١٢٠ رقم ٩٩) . =

.....

= والطبراني في الكبير (٤/ ١٠٤ رقم ٣٧٤١).
ثلاثتهم من طريق عبدالملك بن عمرو أبي عامر العَقَدي، عن أبي مصعب المدني، عن يزيد، عن عبيدالله بن عبدالله بن الحصين، عن هرمي به، ولفظ النسائي نحوه، واقتصر الطبراني على قوله ﷺ: «لا تأتوا النساء في أعجازهن» .
وأما البخاري فلم يذكر متنه اكتفاء بذكره له من طريق عبدالملك بن عمرو ابن قيس الآتي .
وأما رواية ابن أبي حازم، فأخرجها الطبراني في الموضع السابق برقم (٣٧٤٢)، من طريقه، عن يزيد، عن عبدالله بن الحصين، عن هرمي، به نحوه .
كذا جاء في المعجم الكبير: «عبدالله»، قال البخاري في ترجمة عبيدالله هذا في تاريخه الكبير (٥/ ٣٨٨): «وقال بعضهم: عبدالله بن عبدالله بن حصين، ولا يصح» .
وأما مخالفة سفيان بن عيينة لهؤلاء فهي خطأ وسيأتي الكلام عنها في الحديث الآتي برقم [٣٦٩] .
وأما الليث بن سعد، فاختلف عليه كما سبق .
فأخرجه النسائي في عشرة النساء (ص ١١٩ رقم ٩٧) فقال: أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: نا الليث، عن ابن الهاد، عن هرمي...، به نحوه هكذا ليس فيه ذكر لعبيدالله بن عبدالله بن الحصين .
وكذا أخرجه ابن عساكر في تاريخه (٥/ ٧ ــ مخطوط الظاهرية)، من طريق زكريا بن يحيى، عن قتيبة.
وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ٤٤) من طريق سعيد بن كثير ابن عفير، قال: حدثني الليث، قال: حدثني عبيدالله بن عبدالله بن الحصين [في الأصل: الحسين]، عن هرمي [في الأصل: حرمي] ابن عبدالله الوائلي، عن خزيمة ابن ثابت، عن النبي ﷺ قال: «لا تأتوا النساء في أدبارهن» . =

.....

= هكذا رواه سعيد بن كثير بن عفير عن الليث مصرحاً فيه بالسماع من عبيدالله، ولم يذكر يزيد بن عبدالله بن الهاد .

وهاتان الروايتان أيضاً عن الليث خطأ، والصواب ما اتفق عليه الدَّرَاوَرْدي وإبراهيم بن سعد وزهير بن محمد وأبو مصعب عبد السلام بن حفص وابن أبي حازم، فروايتهم أرجح من رواية سفيان بن عيينة والليث بن سعد؛ لكثرة عددهم، حيث رووه عن يزيد، عن عبيدالله بن عبدالله بن الحصين، عن هرمي، عن خزيمة .

وهذا بالنسبة لرواية يزيد بن عبدالله بن الهاد، عن عبيدالله بن عبدالله بن الحصين عن هرمي، وهي خطأ، والصواب ما رواه الوليد بن كثير ومحمد بن إسحاق بزيادة عبدالملك بن عمرو بن قيس في إسناده كما سيأتي .

وأما رواية عبدالله بن علي بن السائب، فإنه قد اختلف عليه فيها أيضاً .

فرواه عمر مولى غفرة، عنه، عن عبيدالله بن حصين، عن عبدالله بن هرمي، عن خزيمة، به نحوه .

أخرجه البخاري في تاريخه الكبير (٨/ ٢٥٧) .

والطبراني في الكبير (٤/ ١٠٣ رقم ٣٧٣٦) .

كلاهما من طريق عبدالله بن صالح كاتب الليث بن سعد، عن الليث، عن عمر، به .

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ٤٣) من طريق يحيى بن عبدالله ابن بكير، عن الليث، به نحو سابقه، إلا أنه قال: «عبدالله بن الحصين» .

وأخرجه الطبراني في الموضع السابق برقم (٣٧٣٧) .

وابن عساكر في تاريخه (٨/ ٩٠) .

كلاهما من طريق محمد بن شعيب بن شابور، عن عمر مولى غفرة، عن عبدالله ابن علي بن السائب، عن عبدالله بن حصين بن محصن عن عبدالله بن هرمي، به مثل لفظ المصنف . =

.....

= وتقدم في ترجمة عبيدالله بن عبدالله بن الحصين أنه يقال له: «عبدالله» أيضاً .
وفي إسناد ابن عساكر خطأ نبّه عليه هو عقب الحديث .
وأما هرمي بن عبدالله فقد قلب اسمه في رواية عمر هذه، ولذا قال البخاري عقب روايته للحديث: «ولا يصح عبدالله»، يعني عبدالله بن هرمي، وقد وافق عمر في ذلك حجّاج بن أرطأة كما سيأتي .
وخالف عُمَرَ كُلٌّ من سعيد بن أبي هلال، ومحمد بن علي بن شافع عمّ الإمام الشافعي، عن عبدالله بن علي بن السائب، واختلف على سعيد أيضاً .
فأخرجه النسائي في عشرة النساء (ص ١٢٣ رقم ١٠٣) .
وابن حبان في صحيحه (٦/ ٢٠١ رقم ٤١٨٨ ــ الإحسان بتحقيق الحوت ــ) .
والرَّامَهُرْمُزي في المحدِّث الفاصل (ص ٤٧٧ رقم ٥٧٨) .
والطبراني في الكبير (٤/ ١٠٣ رقم ٣٧٣٨) .
والبيهقي في الموضع السابق من سننه (٧/ ١٩٦) .
جميعهم من طريق عبدالله بن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، أن سعيد بن أبي هلال حدثه أن عبدالله بن علي بن السائب أحدبني المطلب حدثه، أن حصين ابن محصن الخطمي حدثه، أن هرمي بن عمرو الخطمي حدثه، أن خزيمة بن ثابت حدثه...، فذكره بمثل لفظ المصنف هكذا بتسمية شيخ عبدالله بن علي: «حصين بن محصن»، وتسمية والد هرمي: «عمرو»، وهذا عند النسائي، والرامهرمزي، والطبراني، وأما ابن حبان فقال: «هرمي»، ولم ينسبه وأما البيهقي فقال: «هرمي الخطمي»، ولم يذكر اسم أبيه .
ووقع ــ خطأً ــ في المطبوع من المحدث الفاصل: «هارون» بدل: «هرمي» .
وحُصين بن مِحْصَن الأنصاري المدني قال في التهذيب (٢/ ٣٨٩ رقم ٦٧٧): «كأنه أخو عبيدالله بن محصن الخَطْمي..، ذكره ابن حبان في الثقات في التابعين، وقال ابن السكن: يقال: له صحبة، غير أن روايته عن عمته، وليست=

.....

= له رواية عن النبي ﷺ، وذكره أبو موسى المديني في ذيل الصحابة، وحكى عن عبدان وابن شاهين أنهما ذكراه في الصحابة»أ.هـ .

وقد روي الحديث من وجهين آخرين عن سعيد بن أبي هلال، ليس فيه ذكر لحصين، وإنما هو من رواية عبدالله بن علي، عن هرمي .

فأخرج الحديث الإمام أحمد في المسند (٥/ ٢١٤) .

والنسائي في عشرة النساء (ص ١٢٣ رقم ١٠٤) .

والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ٤٤) .

والطبراني في الكبير (٤/ ١٠٣ ــ ١٠٤ رقم ٣٧٣٩) .

جميعهم من طريق أبي عبدالرحمن عبدالله بن يزيد المقريء، عن حيوة بن شريح وابن لهيعة، كلاهما عن حسان مولى محمد بن سهل، عن سعيد بن أبي هلال، عن عبدالله بن علي بن السائب، عن هرمي بن عمرو الخطي، عن خزيمة...، به مثل لفظ المصنف .

ولم يفصح النسائي في روايته باسم ابن لهيعة، وإنما قال: «وذكر آخر» .

ووقع في إسناد الطبراني: «هرمي بن عبدالله»، وأما إسناد الطحاوي ففيه تصحيف لعله من الطباعة، وبعضه يصحح من إخراجه للحديث أيضاً من رواية أبي زرعة عن حيوة، ومن رواية أبي الأسود عن ابن لهيعة، كلاهما عن حسان، به مثله .

وأخرجه النسائي في الموضع السابق (ص ١٢٣ ــ ١٢٤ رقم ١٠٥) من طريق خالد بن يزيد المصري، عن سعيد بن أبي هلال، عن عبدالله بن علي، عن هرمي ابن عبدالله، عن خزيمة، به مثله .

وعلّقه البخاري في تاريخه (٨/ ٢٥٧) فقال: «وقال سعيد بن أبي هلال: عن عبدا لله بن علي، عن هرمي بن عمرو الأنصاري، عن خزيمة، عن النبي ﷺ مثله».أ.هـ .

وأما رواية محمد بن علي بن شافع للحديث عن عبدالله بن علي بن السائب،=

.....

= فقال الإمام الشافعي في كتاب الأم (٥/ ١٥٦)، وفي مسنده (٢/ ٢٩ رقم ٩٠/ ترتيب): أخبرنا عمي محمد بن علي بن شافع، قال: أخبرني عبدالله بن علي بن السائب، عن عمرو بن أُحَيْحة بن الجُلاَح، أو: عمرو بن فلان بن أُحَيْحة بن الجُلاَح ــ أنا شككت (القائل الشافعي) ــ، عن خزيمة بن ثابت، أن رجلاً سأل النبي ﷺ عن إتيان النساء في أدبارهن، أو: إتيان الرجل امرأته في دبرها، فقال النبي ﷺ: «إيْ، حلال»، فلما ولّى الرجل، دعاه، أو: أمر به فدُعي، فقال: كيف قلت؟ في أي الخَرْبَتَيْن، أو: في أي الخَرْزَتَيْن، أو: في أي الخَصْفَتَيْن؟ أمن دبرها في قبلها فنعم، أمّ من دبرها في دبرها فلا، فإن الله لا يستحيي من الحق، لا تأتوا النساء في أدبارهن» .

قال الشافعي عقبه: «عمي ثقة، وعبدالله بن علي ثقة، وقد أخبرني محمد عن الأنصاري المحدث بها أنه أثنى عليه خيراً، وخزيمة ممن لا يشك عالم في ثقته، فلست أرخص فيه، بل أنهى عنه» أ.هـ.

وقوله: «في أي الخَرْبَتَيْن، أو: في أي الخَرْزَتَيْن، أو: في أي الخَصْفَتَيْن؟» يعني: في أي الثُّقْبَيْن، والثلاثة بمعنى واحد.أ.هـ من النهاية في غريب الحديث (٢/ ١٨) .

ومن طريق الشافعي أخرجه البيهقي في الموضع السابق من سننه (٧/ ١٩٦) .

والبغوي في تفسيره (١/ ١٩٩) .

والخطيب في تاريخه (٣/ ١٩٧) .

ومن طريق الخطيب أخرجه ابن السبكي في طبقات الشافعية (٢/ ٧٣ ــ ٧٤) .

وأخرجه النسائي في عشرة النساء (ص ١٢٤ ــ ١٢٥ رقم ١٠٧) .

والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ٤٣ ــ ٤٤) .

والطبراني في الكبير (٤/ ١٠٥ رقم ٣٧٤٤) .

والبيهقي في الموضع السابق . =

.....

= جميعهم من طريق إبراهيم بن محمد الشافعي، عن جده محمد بن علي قال: كنت عند محمد بن كعب القرظي، فجاءه رجل فقال: يا أبا عمرو، ما تقول في إتيان المرأة في دبرها، فقال: هذا شيخ من قريش، فَسَلْهُ ــ يعني عبدالله بن علي بن السائب ــ قال: وكان عبدالله لم يسمع في ذلك شيئاً، قال: اللهم قذراً ولو كان حلالاً. ثم إن عبدالله بن علي لقي عمرو بن أُحَيْحَة بن الجُلاَح، فقال: هل سمعت في إتيان المرأة في دبرها شيئاً؟ فقال: أشهد لسمعت خزيمة بن ثابت الأنصاري الذي جعل رسول الله ﷺ شهادته بشهادة رجلين يقول: جاء رجل إلى النبي ﷺ...، وذكر باقي الحديث بنحو سياق الشافعي .

هذا لفظ البيهقي، ونحوه لفظ الطحاوي، وأما النسائي والطبراني فاختصراه .

ثم أخرجه النسائيُّ أيضاً برقم (١٠٦ و١٠٨) من طريق الحسن بن محمد بن أَعْيَن ويونس بن محمد، كلاهما عن محمد بن علي الشافعي، به مختصراً .

وعمرو بن أُحَيحة ــ بمهملتين، مصغّر ــ، ابن الجُلاَح ــ بضم الجيم وتخفيف اللام ــ، الأنصاري، المدني مقبول، ووهم من زعم أن له صحبة، قال أبو عمر ابن عبدالبر: «ذكره ابن أبي حاتم فيمن روى عن النبي ﷺ وروى أيضاً عن خزيمة بن ثابت، وروى عنه عبدالله بن علي بن السائب. قال أبو عمر : هذا لا أدري ماهو؛ لأن أُحيحة بن الجلاح تزوّج سلمى بنت زيد من بني عدي ابن النجار والدة عبدالمطلب بعد موت هاشم، فولدت له عمراً، فهو أخو عبدالمطلب لأمه. هذا قول أهل النسب والأخبار، وإليهم المرجع في ذلك، ومن المحال أن يروي عن خزيمة بن ثابت من كان في هذا السن، وعساه أن يكون حفيداً لعمرو بن أحيحة سُمِّي باسمه» أ.هـ من التقريب (ص ٤١٨ رقم ٤٩٨٧)، والإصابة (٤/ ٥٩٨)، وانظر الجرح والتعديل (٦/ ٢٢٠ رقم ١٢١٨)، والتهذيب (٨/ ٣ رقم ٣)، والإصابة أيضاً (١/ ٣٥) .

وقد وافق ابن حجر ابن عبدالبر في التقريب، فقال: «وهم من زعم أن له صحبة، فكأن الصحابي جدّ جدّه، ووافق هو اسمه واسم أبيه» . =

.....

= وخالفه في بعض ذلك في الإصابة، فقال بعد أن ذكر كلام ابن عبدالبر السابق: «قلت: ويحتمل ألا يكون بينه وبين أُحَيْحة بن الجُلاَح الذي تزوّج سلمى نسب؛ بل وافق اسمُه واسمُ أبيه اسمَه، واشتركا في التسمية بعمرو .
وليت شعري، ماالمانع من ذلك مع كثرة ما وقع منه؟» أ.هـ، وذكر نحو ذلك في التهذيب .
وقال في التلخيص الحبير (٣/ ٢٠٤ ــ ٢٠٥) : «في هذا الإسناد عمرو بن أحيحة وهو مجهول الحال، واختلف في إسناده اختلافاً كثيراً، وقد أطنب النسائي في تخريج طرقه وذكر الاختلاف فيه، وهو من رواية عبدالله بن علي بن السائب، يرويه عنه محمد بن علي بن شافع، ورواه عن محمد بن علي: الشافعي الإمام، وابن عمه إبراهيم بن محمد بن العباس. وقد روى الدارقطني في فوائد أبي الطّاهر الذُّهْلَي من طريق إبراهيم بن محمد هذا، عن محمد بن علي قال: جاء رجل إلى محمد بن كعب فسأله عن هذه المسألة فقال: هذا شيخ قريش فاسأله ــ يعني عبدالله بن علي بن السائب ــ فسأله، فقال عبدالله: اللهم قذراً ولو كان حلالاً. انتهى .
وقد اختلف فيه على عبدالله بن علي بن السائب، فرواه النسائي من طريق ابن وهب، عن سعيد بن أبي هلال، عن عبدالله بن علي بن السائب، عن حصين ابن محصن؛عن هرمي بن عبدالله، عن خزيمة بن ثابت، ومن طريق هرمي أخرجه أحمد والنسائي وابن حبان، وهرمي لا يعرف حاله أيضاً. وقد قال الشافعي: غلط ابن عيينة في إسناد حديث خزيمة، يعني: حيث رواه. وقال البزار: لا أعلم في الباب حديثاً صحيحاً، لا في الحظر ولا في الإطلاق، وكل ما روي فيه عن خزيمة بن ثابت من طريق فيه فغير صحيح. انتهى. وكذا روى الحاكم عن الحافظ أبي علي النيسابوري، ومثله عن النسائي، وقاله قبلهما البخاري.» أ.هـ كلام ابن حجر، وما نقلهعن البزار وأبي علي النيسابوري والنسائي والبخاري مجازفة بهذا الإطلاق، وقريباً تقدم حديث جابر بن عبدالله برقم [٣٦٦] وفيه الإذن بإتيان=

.....

= المرأة مقبلة ومدبرة إذا كان ذلك في المأتى موضع الحرث، وهو حديث صحيح كما سبق بيانه، إلا إن كان قصدهم حديث خزيمة فقط، فنعم، لكن عبارة البزار تفيد الإطلاق، والله أعلم .

ورواية عبدالله بن علي بن السائب هذه مع ما فيها من الاختلاف والاضطراب، فهي أيضاً مخالفة للرواية الأرجح؛ وهي رواية الوليد بن كثير ومحمد بن إسحاق ابن يسار للحديث عن عبيد الله بن عبدالله بن الحصين؛ بزيادة عبدالملك بن عمرو بن قيس في إسناده .

فقد أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٢٥٣) .

ومن طريقه وطريق آخر أخرجه الطبراني في الكبير (٤/ ١٠٤ رقم ٣٧٤٠) .

وأخرجه الدارمي في سننه (٢/ ٦٩ رقم ٢٢١٩) .

والبخاري في التاريخ الكبير (٨/ ٢٥٦) .

وبَحْشَل في تاريخ واسط (ص ٢٥٢) .

والنسائي في عشرة النساء (ص ١٢٠ ــ ١٢١ رقم ١٠٠) .

والبيهقي في الموضع السابق من سننه (٧/ ١٩٦) .

جميعهم من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، عن الوليد بن كثير، عن عبيدالله ابن عبدالله بن الحصين، عن عبدالملك بن عمرو بن قيس الخطمي، عن هرمي ابن عبدالله، عن خزيمة بن ثابت، عن النبي ﷺ، به، ولفظ ابن أبي شيبة مثله، وكذا لفظ الباقين إلا أنهم قالوا: «أعجازهن» بدلاً من: «أدبارهن» .

والوليد بن كثير المخزومي مولاهم، أبو محمد المدني، ثم الكوفي، روى عن عبيدالله ابن عبدالله بن الحصين وسعيد بن أبي هند وسعيد المقبرى والزهري ونافع مولى ابن عمر وغيرهم، روى عنه عيسى بن يونس وسفيان بن عيينة وأبو أسامة حماد بن أسامة وغيرهم، وهو ثقة، روى له الجماعة، وقال عيسى بن يونس: «حدثنا الوليد بن كثير وكان ثقة»، وفي رواية: «حدثنا الوليد بن كثير وكان متقناً في الحديث»، وقال إبراهيم بن سعد: «كان ثقة متبعاً للمغازي حريصاً=

.....

= على علمها»، وقال ابن عيينة: «كان صدوقاً»، ووثقه ابن معين وأبو داود، وزاد: «إلا أنه إباضي»، وذكره ابن حبان وابن شاهين في ثقاتيهما، وقال الساجي: «صدوق ثبت يحتج به»، وفي رواية: «كان إباضياً، ولكنه كان صدوقا»، وكانت وفاته سنة إحدى وخمسين ومائة.أ.هـ من تاريخ أسماء الثقات لابن شاهين (ص ٢٤٥ رقم ١٤٩٧)، والتهذيب (١١/ ١٤٨ رقم ٢٥٠)، وانظر ترجمة عبيد الله بن عبدالله بن الحصين السابقة .

وقد شذّ ابن سعد فقال: «كان له علم بالسيرة والمغازي، وله أحاديث، وليس بذاك».أ.هـ ولم يبين سبب جرحه له، ولعله قصد ما رمي به الوليد من رأي الخوارج .

وقد اختار القول بتوثيقه الذهبي، فقال في الكاشف (٣/ ٢٤١ رقم ٦١٩٢): «ثقة»، وقال في الميزان (٤/ ٣٤٥ رقم ٩٣٩٧): «ثقة صدوق، حديثه في الصحاح»، وذكره في سير أعلام النبلاء (٧/ ٦٣) ووصفه بالحافظ، ثم قال: «كان أخبارياً علامة ثقة بصيراً بالمغازي».أ.هـ.

وتابع الوليد على روايته على هذا الوجه محمد بن إسحاق بن يسار، وتقدم في الحديث [٥٨] أنه صدوق يدلس، لكنه صرح بالسماع هنا .

فقد أخرج الحديث الدارمي في سننه (١/ ٢٠٨ رقم ١١٤٨) .

والبخاري في تاريخه (٨/ ٢٥٦) .

والنسائي في عشرة النساء (ص ١٢١ رقم ١٠١) .

أما الدارمي فمن طريق يزيد بن زريع، وأما البخاري فمن طريق عبدالأعلى، وأما النسائي فمن طريق محمد بن سلمة، ثلاثتهم عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني عبيد الله بن عبدالله بن حصين الأنصاري، حدثني عبدالملك بن عمرو ابن قيس رجل من قومي وكان من أسناني، قال: حدثني هرمي بن عبدالله، قال: تذاكرنا شأن النساء في مجلس بني وَاقِف ومايُؤتى منهن، فقال =

.....

= خزيمة بن ثابت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أيها الناس، إن الله لا يستحيي من الحق، لا تأتوا النساء في أعجازهن» .

وعبدالملك بن عمرو بن قيس الخَطْمي الأنصاري، المدني مجهول، تفرد بالرواية عنه عبيد الله بن عبدالله بن الحصين، وذكره البخاري في تاريخه (٥/ ٤٢٥ رقم ١٣٨٠) وسكت عنه، وبيض له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٥/ ٣٩٥ رقم ١٦٩٧)، وذكره ابن حبان في الثقات (٧/ ١٠٠)، وذكره الذهبي في ميزان الاعتدال (٢/ ٦٦٠) وقال: «تفرد عنه عبيد الله بن عبدالله»، وانظر التهذيب (٦/ ٤٠٩ رقم ٨٦٠) .

[ب] طريق عمرو بن شعيب، عن هرمي .

أخرجه النسائي في عشرة النساء (ص ١٢١ ــ ١٢٢ رقم ١٠٢) من طريق علي بن الحكم، عن عمرو بن شعيب، عن هرمي بن عبدالله، عن خزيمة بن ثابت، أن النبي ﷺ نهى أن تؤتى المرأة من قبل دبرها .

وأخرجه الطبراني في الكبير (٤/ ١٠٢ رقم ٣٧٣٣) من طريق ابن لهيعة، عن عمرو بن شعيب، عن هرمي بن عبدالله، عن خزيمة بن ثابت قال: قال رسول الله ﷺ: «استحيوا، إن الله لا يستحيي من الحق ، لا تأتوا النساء في أدبارهن» .

وأخرجه البيهقي في الموضع السابق من سننه (٧/ ١٩٧ ــ ١٩٨) من طريق المثني بن الصباح، عن عمرو بن شعيب...، به نحو سابقه .

ورواه حجّاج بن أَرْطَأْة، فقلب اسم هرمي بن عبدالله، فقال: «عبدالله بن هرمي».

أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/ ٢١٣) .

وابن ماجه في سننه (١/ ٦١٩ رقم ١٩٢٤) في النكاح، باب النهي عن إتيان النساء في أدبارهن .

والهيثم بن خلف الدوري في ذم اللواط (ص ١٧٦ و١٧٨ رقم ١٠٢ و١٠٤) .

والطبراني في الكبير (٤/ ١٠٢ و١٠٣ رقم ٣٧٣٤ و٣٧٣٥) . =

.....

= والبيهقي في الموضع السابق (٧/ ١٩٧) .
جميعهم من طريق حجاج بن أرطأة، عن عمرو بن شعيب، عن عبدالله بن هرمي، عن خزيمة، به مثل لفظ المصنف، إلا أن الإمام أحمد والطبراني في إحدى روايتيه والبيهقي قالوا في روايتهم: «أعجازهن» بدلاً من: «أدبارهن» .
وقد أخطأ حجاج بن أرطأة في قوله: «عبدالله بن هرمي»، ولذا قال البخاري في تاريخه (٨/ ٢٥٧): «ولا يصح عبدالله»، وانظر ترجمة هرمي في التعليق رقم (٥) على هذا الحديث .
[جـ] ـــ طريق حميد بن قيس الأعرج، عن هرمي .
أخرجه البخاري في تاريخه الكبير (٨/ ٢٥٧) .
والبيهقي في الموضع السابق .
كلاهما من طريق وُهيب بن خالد، عن حميد بن قيس، عن هرمي، به نحو لفظ المصنف، إلا أن البخاري لم يذكر لفظه اكتفاء بلفظ محمد بن إسحاق السابق .
وأخرجه البخاري في الموضع نفسه من طريق ابن أبي عدي وإبراهيم بن حبيب ابن الشهيد، كلاهما عن حبيب بن الشهيد، عن حميد، به .
(٢) طريق رجل مبهم، عن خزيمة بن ثابت، أن رسول الله ﷺ نهى أن يأتي الرجل امرأته في دبرها .
أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/ ٢١٣) .
والنسائي في عشرة النساء (ص ١٢٥ رقم ١٠٩) .
كلاهما من طريق عبدالرحمن بن مهدي، عن سفيان الثوري، عن عبدالله بن شداد الأعرج، عن رجل، عن خزيمة، به، واللفظ للإمام أحمد، وأما النسائي فلفظه: «إتيان النساء في أدبارهن حرام» .
وأخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث (ص ١٦٠) من طريق محمد بن غالب، قال: حدثنا سفيان، عن عبدالله بن شداد الليثي، عن رجل، عن خزيمة بن ثابت، أن النبي ﷺ قال: «لا تأتوا النساء في أدبارهن، إن الله لا يستحيي من الحق» . =

.....

= لكن من الواضح أن في إسناد الحاكم سقطاً بين محمد بن غالب وسفيان، فإن بين وفاة سفيان الثوري وولادة محمد بن غالب نحواً من اثنتين وثلاثين سنة، فكيف يمكن أن يقول: حدثنا سفيان؟!/ انظر سير أعلام النبلاء (٧/ ٢٧٩) و(١٣/ ٣٩١) ، ويوضح السقط كلام الحاكم الآتي:

قال الحاكم بعد أن رواه: «هكذا رواه عبدالرحمن بن مهدي، عن الثوري، ولم يسمِّ الرجل، وقال: عن عبدالله بن شداد الأعرج، فأما عبدالله بن شداد فإنا لا نعلم أحداً روى عنه غير سفيان الثوري، وقد تفرد الثوري بالرواية من بضعة عشر شيخاً» .

قلت: أما عبدالله بن شداد المدني، أبو الحسن الأعرج، فإنه صدوق حسن الحديث، كان من تجار واسط، وقد روى عنه أيضاً حماد بن سلمة، قال ابن معين: «شيخ واسطي ليس به بأس»، وذكره ابن حبان في الثقات، وذكره ابن خلفون في الثقات أيضاً ونقل عن أحمد بن صالح العجلي أنه قال: «هو ثقة»، وقال ابن القطان: «مجهول الحال».أ.هـ من تهذيب الكمال للمزي وحاشيته (١٥/ ٨٥ ــ ٨٦ رقم ٣٣٣١)، وتهذيب التهذيب (٥/ ٢٥٣ رقم ٤٤٢)، والتقريب (ص ٣٠٧ رقم ٣٣٨٣) .

وسفيان الثوري وعبدالرحمن بن مهدي إمامان ثبتان ثقتان حافظان، تقدمت ترجمتهما.

وعليه فالحديث ضعيف لإبهام الراوي عن خزيمة، وقد يكون هرمي بن عبدالله، وقد يكون عمرو بن أحيحة، وقد يكون غيرهما .

وخلاصة ما سبق أن حديث خزيمة ضعيف لما فيه من الاضطراب والاختلاف، ولأن الراوي له عن خزيمة مجهول الحال، سواء كان هرمي بن عبدالله أو عمرو ابن أحيحة، ولو سلم الحديث من الاضطراب لما سلم من علة جهالة حال الراوي عن خزيمة .

وأما الطريق الثانية هذه فلا يعتضد الحديث بها لاحتمال أن يكون الراوي المبهم=

[٣٦٩] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، قال: نا يزيد بن عبدالله[١] عن عِمَارة بن خُزَيْمة[٢]، عن أبيه، قال: **قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الله لا يستحيي من الحق، لا تأتوا النساء في أدبارهن»** .

= هرمي بن عبدالله أو عمرو بن أُحَيْحَةَ .

وأما ما تضمنه متن الحديث من النهي عن إتيان النساء في أدبارهن، فإنه صحيح يشهد له حديث جابر المتقدم برقم [٣٦٦ و٣٦٧]، وفي بعض طرقه النهي عن إتيان النساء في غير موضع الحرث، وانظر الحديث الآتي .

(١) هو ابن الهَاد .

(٢) هو عمارة بن خزيمة بن ثابت الأنصاري الأَوْسي، أبو عبيد الله أو أبو محمد المدني، روى عن أبيه وعن عثمان بن حنيف وعمرو بن العاص وسبرة بن الفاكه وغيرهم، روى عنه ابنه محمد والزهري ويزيد بن عبدالله بن الهاد وغيرهم، وهو ثقة، وثقه النسائي، وقال ابن سعد: «كان ثقة قليل الحديث»، وذكره ابن حبان في الثقات، وكانت وفاته سنة خمس ومائة وهو ابن خمس وسبعين سنة ./ انظر طبقات ابن سعد (٥/ ٧١)، والتهذيب (٧/ ٤١٦ رقم ٦٧٤)، والتقريب (ص ٤٠٩ رقم ٤٨٤٤) .

[٣٦٩]سنده ظاهره الصحة، لكنه معلول؛ أخطأ فيه سفيان بن عيينة، وصوابه: «يزيد ابن عبدالله بن الهاد، عن عبيدالله بن عبدالله بن حصين، عن هرمي بن عبدالله الواقفي، عن خزيمة بن ثابت» كما سبق بيانه في الحديث السابق.

قال الشافعي: «غلط سفيان في إسناد هذا الحديث: حديث ابن الهاد».

أخرجه ابن أبي حاتم في آداب الشافعي ومناقبه (ص ٢١٥)، والبيهقي في مناقب الشافعي (٢/ ١٠)، وفي السنن (٧/ ١٩٧)، كلاهما من طريق محمد بن عبدالله ابن عبدالحكم، عن الشافعي، به .

وقال البخاري في تاريخه الكبير (٨/ ٢٥٦): «وقال ابن عيينة، عن ابن الهاد،=

.....

= عن عمارة بن خزيمة، عن أبيه، وهو وهم» .

ونقل ابن أبي حاتم في الموضع السابق (ص ٢١٦) عن أبيه أنه قال: «الصحيح: ابن الهاد، عن عبيد الله بن عبدالله بن الحصين، عن هرمي بن عبدالله، عن خزيمة، عن النبي ﷺ» .

وفي العلل له (١/ ٤٠٣ رقم ١٢٠٦) نقل عن أبيه أنه قال: «هذا خطأ، أخطأ فيه ابن عيينة، إنما هو ابن الهاد، عن علي بن عبدالله بن السائب، عن عبيد الله ابن حصين، عن هرمي، عن خزيمة، عن النبي ﷺ».أ.هـ.

وفي المطبوع من العلل تصحيف صوبته من مخطوط العلل (ل ١١٩/ أ) .

وهذا الذي نقله ابن أبي حاتم عن أبيه في العلل خطأ أيضاً، والصواب ما نقله عنه فى آداب الشافعي، وانظر تفصيل طرق الحديث في الحديث السابق .

وقال البيهقي في سننه (٧/ ١٩٧): «رواه ابن عيينة، عن ابن الهاد، فأخطأ في إسناده»، ثم نقل قول الشافعي السابق، ثم قال :

«مدار هذا الحديث على هرمي بن عبدالله، وليس لعمارة بن خزيمة فيه أصل، إلا من حديث ابن عيينة، وأهل العلم بالحديث يرونه خطأ، والله أعلم».

والحديث أخرجه الحميدي في مسنده (١/ ٢٠٧ رقم ٤٣٦) .

ومن طريقه البيهقي في الموضع السابق من سننه .

وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/ ٢١٣) .

والنسائي في عشرة النساء (ص ١١٩ رقم ٩٦) .

ومن طريقه ابن حزم في المحلى (١١/ ٢٨٩) .

وأخرجه ابن الجارود في المنتقى (٣/ ٥٠ ــ ٥١ رقم ٧٢٨) .

والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ٤٣) .

وابن أبي حاتم في آداب الشافعي ومناقبه (ص ٢١٥ ــ ٢١٦) .

والطبراني في الكبير (٤/ ٩٧ رقم ٣٧١٦) .

جميعهم من طريق سفيان بن عيينة، به مثله سواء . =

[٣٧٠] حدثنا سعيد، قال: نا إسماعيل بن إبراهيم(١)، قال: حدثني أبو عبدالله الشَّقَري(٢)، قال: حدثني أبو القَعْقَاع(٣)، قال: **شهدت القادسية(٤) وأنا غلام - أو يافع(٥) -، قال: جاء رجل إلى عبدالله، فقال: آتي امرأتي كيف شئت؟ قال: نعم. قال: وحيثُ شئتُ؟ قال: نعم. قال: وأنَّى شئتُ؟ قال: نعم. قال: فَفَطِنَ له رجل، فقال: إنه يريد أن يَأْتِيَها في مَقْعَدَتِها، فقال:لا، مَحَاشُ(٦) النساء عليكم حرام .**

= وقد أخطأ ابن حزم في المحلى، فزعم أن سفيان هو الثوري، وأن الخبر صحيح، والحق أنه سفيان بن عيينة، وأن الخبر معلول بما سبق، وليس صحيحاً من هذا الطريق، وأما متن الحديث فمعناه صحيح يشهد له حديث جابر المتقدم برقم [٣٦٦ و٣٦٧]، وفي بعض طرقه النهي عن إتيان النساء في غير موضع الحرث، والله أعلم .

(١) هو ابن عُلَيَّة .

(٢) هو سلمة بن تمّام، أبو عبدالله الشَّقَري ــ بفتح المعجمة والقاف ــ، الكوفي، روى عن الحكم بن عُتَيبة والشعبي وغيرهما، روى عنه جرير بن حازم وحماد ابن زيد وابن عليّة وغيرهم، وهو صدوق من الطبقة الرابعة، فقد وثقه ابن معين والعجلي وابن نمير، وقال أبو حاتم: «ثقة صدوق لا بأس به»، وقال الإمام أحمد: «ليس هو بقوي في الحديث»، وقال النسائي: «ليس بالقوي».أ.هـ من الجرح والتعديل (٤/ ١٥٧ ــ ١٥٨ رقم ٦٩٣)، والتهذيب (٤/ ١٤٢ رقم ٢٤٣)، والتقريب (ص ٢٤٧ رقم ٢٤٨٦) .

(٣) هو أبو القعقاع الجَرْمي، قيل اسمه: عبدالله، وقيل: عبدالرحمن بن خالد الجَرْمي، مجهول الحال، روى عن ابن مسعود وعلي رضي الله عنهما، وروى عنه أبو عبدالله الشقري والمنهال بن خليفة وغيرهما. انظر المقتنى للذهبي (٢/ ٢٥ رقم ٥١٤٨)، وما سيأتي . =

.....

= وقد اختلفت أقوال العلماء في اسم أبي القعقاع هذا .
فذهب البخاري إلى أنهما اثنان فذكره في التاريخ الكبير (٥/ ٧٧ رقم ٢٠٥)، فقال: «عبدالله بن خالد أبو القعقاع الجَرْمي، نسبه ابن أبي شيبة، منقطع»؛ يشير إلى أنه روى شيئاً منقطعاً، وتبعه على هذا مسلم في الكنى (٢/ ٧٠١ رقم ٢٨٢٢)، فنقل عبارته هذه كما هي ولم يزد عليها .
ثم ذكره البخاري في الكنى (ص ٦٤ رقم ٥٨١) بكنيته فقط، ولم يسمه أو ينسبه، وذكر حديثه هذا مختصراً .
وتابع البخاري على التفريق بينهما ابن حجر في تعجيل المنفعة (ص ٣٣٧ رقم ١٣٧٧)، فقال: «ذكر ابن خلفون في الثقات أن اسمه عبدالله بن خالد، وهو وهم، ذلك آخر سمّاه البخاري وقال: روى شيئاً منقطعاً، وفي تاريخ ابن معين رواية عباس الدُّوري أن اسمه: عبدالرحمن بن خالد، وفرّق البخاري وأبو أحمد تبعاً للبخاري بينه وبين الراوي عن ابن مسعود، فلم يذكر للراوي عن ابن مسعود اسماً».أ.هـ .
وما ذكره الحافظ ابن حجر من أن أبا أحمد الحاكم تابع البخاري على التفريق بينهما وهم لعله ناشيء من أنه رأى أبا أحمد ساق كلام البخاري فظنه مقراً له ومتابعاً ولم ينظر في بقية كلامه، وقد يكون في نسخته من الكنى لأبي أحمد الحاكم سقط؛ وإنما ذكرت هذا لأن ابن عبدالبر ساق كلام أبي أحمد الحاكم ولم يتعقبه بشيء، فقال في الاستغناء (٣/ ١٥٢٥ ــ ١٥٢٦): «ذكر أبو أحمد الحاكم قال: ذكر البخاري أبا القعقاع في موضعين في التاريخ الكبير، فسماه مرة، وكنّاه ونسبه إلى أبيه وقبيلته، ولم يبين عمن روى، ولا من روى عنه. وأخرجه في الكنى المجرّدة، فذكر كنيته، ولم يذكر اسمه ولا قبيلته، فدلّ على أنه عنده غير الأول، وما أراه إلا رجلاً واحداً والله أعلم» .أ.هـ .
فكلام أبي أحمد هنا مخالف لما ذهب إليه البخاري .
وقد ذكر ابن سعد أبا القعقاع هذا في الطبقات (٦/ ١٨٠)، فقال: «أبو القعقاع الجَرْمي،=

.....

= من قضاعة، روى عن علي وعبدالله»، ولم يسمِّه .
وذهب ابن أبي حاتم وابن حبان إلى أن اسمه: عبدالله بن خالد، لكن ابن حبان لم يذكر له رواية عن أحد من الصحابة، بل أودعه في أتباع التابعين، ولم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً وإنما بيّض له./ انظر الجرح والتعديل (٥/ ٤٣ ــ ٤٤ رقم ٢٠٠)، والثقات لابن حبان (٧/ ٢٩) .
وأما ابن معين وأبو داود السجستاني فذهبا إلى أن اسمه: عبدالرحمن بن خالد، ودلّل أبو داود على ذلك بقوله: «سألت مسلم بن أبي مسلم الجَرْمي عن اسم أبي القعقاع الجَرْمي ــ وهو جَدُّه ــ، فقال: عبدالرحمن بن خالد»./ انظر تاريخ ابن معين (٢/ ٣٤٦ رقم ٢٥٩٢)، والكنى والأسماء للدولابي (٢/ ٨٥) .
والذي يترجح من خلال ما سبق أن اسمه: عبدالله أو عبدالرحمن، وأنهما رجل واحد، وأنه مجهول الحال، فقد سكت عنه البخاري، وبيض له ابن أبي حاتم، وذكره ابن حبان وابن خلفون في الثقات، وقال الذهبي: «لا يعرف»، وروى عنه أكثر من اثنين كما في المراجع السابقة .

(٤) القادسية: موضع بينه وبين الكوفة خمسة عشر فرسخاً، وفيه كان يوم القادسية بين المسلمين والفرس أيام عمر بن الخطاب رضي الله عنه سنة أربع عشرة للهجرة، وكان على المسلمين يومئذ سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، وقد نصر الله المسلمين في هذه الوقعة نصراً مؤزراً، ولم تقم بعدها للفرس قائمة./ انظر معجم البلدان (٤/ ٢٩١)، والبداية لابن كثير (٧/ ٣٥ ــ ٤٧) .

(٥) اليَافِع: هو الشَّابُّ كما في لسان العرب (٨/ ٤١٥) .

(٦) المَحَشُّ: مُجْتَمَعُ العَذِرة، والمَحَشَّةُ: الدُّبُر، قال الأزهري في حديث ابن مسعود هذا: كَنَّى عن الأدبار بالمحاشّ كما يُكْنَى بالحشوش عن مواضع الغائط.أ.هـ من لسان العرب (٦/ ٢٨٦) ، وانظر غريب الحديث للخطابي (٢/ ٢٥١) .

[٣٧٠] سنده ضعيف لجهالة حال أبي القعقاع الجرمي .
وأخرجه البيهقي في سننه (٧/ ١٩٩) في النكاح، باب إتيان النساء في =

.....

= أدبارهن، من طريق المصنف، به مثله، إلا أنه وقع عنده: «قال: نعم، ففطن له الرجل» .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٢٥٢) .

وابن سعد في الطبقات (٦/ ١٨٠) .

والهيثم بن خلف في ذم اللواط (ص ١٧٨ رقم ١٠٥) .

ثلاثتهم من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن علية، عن أبي عبدالله الشقري، عن أبي القعقاع الجرمي، عن ابن مسعود أنه قال: «محاش النساء عليكم حرام» .

هذا لفظ ابن أبي شيبة والهيثم .

وأما ابن سعد فاقتصر على قول أبي القعقاع: شهدت القادسية وأنا غلام يافع .

وأخرجه الدارمي في سننه (١/ ٢٧٠ رقم ١١٤٢) من طريق أبي هلال محمد ابن سليم الراسبى، عن أبي عبدالله الشقري، به نحو لفظ المصنف، إلا أنه لم يذكر قول أبي القعقاع: «شهدت القادسية وأنا غلام أو يافع»، وزاد في آخره: سئل عبدالله: تقول به؟ قال: نعم .

وأخرجه الهيثم أيضاً (ص ١٧٧ رقم ١٠٣) .

والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ٤٦) .

والخطابي في غريب الحديث (٢/ ٢٥٠ ــ ٢٥١) .

ثلاثتهم من طريق حجاج بن أرطأة، عن أبي القعقاع الجرمي قال: سمعت ابن مسعود يقول: «محاش النساء عليكم حرام» .

وأخرجه الدولابي في الكنى (٢/ ٨٥)، فقال: أخبرني سليمان بن الأشعث أبو داود، قال: حدثنا أبو مسلم الجرمي، عن أخيه اليسير بن إبراهيم، عن جده أبي القعقاع الجرمي، عن ابن مسعود قال: قال النبي ﷺ: «محاش النساء عليكم حرام» .

وهذا إسناد ضعيف جداً؛ فيه مخالفة لرواية أبي عبدالله الشقري سلمة بن تمام، وحجاج بن أرطأة؛ حيث روياه موقوفاً على عبدالله .

ومع ذلك فأبو مسلم الجرمي وأخوه اليسير بن إبراهيم لم أجد لهما ترجمة . =

[قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾]

[٣٧١] حدثنا سعيد، قال: نا هُشيم، قال: نا مُغيرة، عن إبراهيم - في قوله عز وجل: ﴿ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم﴾ -، قال: هو الرجل يحلف أن لا يصل رحمه، ولا يبرَّ قرابته، ولا يصلح بين اثنين، فلا تمنعه يمينه من أن يفعل ذلك، ويُكَفِّر عن يمينه .

= واسم أبي مسلم الجرمي: مسلم بن أبي مسلم إبراهيم الجرمي كما في الموضع السابق من الكنى للدولابي .

لكن ما تضمنّه متن الحديث من تحريم إتيان النساء في أدبارهن صحيح يشهد له حديث جابر المتقدم برقم [٣٦٦ و٣٦٧]، والله أعلم .

[٣٧١]سنده صحيح، ومغيرة بن مقسم تقدم في الحديث [٥٤] أنه ثقة متقن، إلا أنه كان يدلس، لا سيما عن إبراهيم النخعي، وهذا من روايته عنه، ولم يصرح فيه بالسماع ، لكن رواية محمد بن فضيل عنه صحيحة كما سيأتي، وهو ممن روى عنه هذا الحديث .

فالحديث أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٤/ ٤٢١ و٤٢٢ و٤٢٣ و٤٢٤ رقم ٤٣٥٩ و٤٣٦٢ و٤٣٦٤ و٤٣٧٠) من طريق عبدالله بن المبارك ويعقوب ابن إبراهيم وعمرو بن عون، ثلاثتهم عن هشيم، به نحوه، إلا أن بعضهم زاد قوله: «يحلف أن لا يتقي الله»، وبعضهم نقص منه بعض ألفاظه .

وأخرجه ابن أبي شيبة فى القسم الأول من المجلد الرابع من المصنف (ص ٣٥ رقم٢٤٢) من طريق أبي الأحوص، عن مغيرة، عن إبراهيم في رجل حلف أن لا يصل رحمه، قال: يصل رحمه، ويكفر يمينه .

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٤٣٦٣) من طريق جرير بن عبدالحميد، عن مغيرة، عن محمد بن عبدالرحمن بن يزيد، عن إبراهيم النخعي، به هكذا بزيادة محمد بن عبدالرحمن بن يزيد في إسناده .

وقد وافق هشيماً على روايته عن مغيرة، عن إبراهيم: أبو الأحوص سلاّم بن سليم كما سبق، ومحمد بن فضيل وخالد بن عبدالله الطحان كما سيأتي، فروايتهم أرجح من رواية جرير . =

[٣٧٢] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا يونس[1]، عن الحسن مثل ذلك .

[٣٧٣] حدثنا سعيد، قال: نا هُشيم، قال: نا مُغيرة، عن الشَّعبي، قال: **يصل رحمه، ويبرّ قرابته، ويصلح بين الناس، ولا كفارة عليه، ولو أمرته بالكفارة، لأمرته أن لا يتمَّ على قوله .**

[٣٧٤] حدثنا سعيد، قال: نا خالد بن عبدالله، عن مغيرة، عن إبراهيم ـ في هذه الآية ـ، قال: **هو الرجل يحلف أن لا يصل رحماً، ولا يتقي الله، ولا يصلح بين اثنين .**

= أما رواية محمد بن فضيل، فأخرجها ابن جرير برقم (٤٣٦٩)، من طريق شيخه هنّاد بن السَّري، عنه، عن مغيرة، عن إبراهيم ـــ قوله: ﴿ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم﴾ الآية ـــ، قال: يحلف الرجل أن لا يأمر بالمعروف، ولا ينهى عن المنكر، ولا يصل رحمه .

وهذا إسناد صحيح، فرواية محمد بن فضيل عن مغيرة مأمونة الجانب من تدليس مغيرة كما تقدم في الحديث [٣٠٦] .

وأما رواية خالد بن عبدالله الطحان، فهي الآتية برقم [٣٧٤] .

(١) هو ابن عبيد .

[٣٧٢]سنده صحيح .

وأخرجه البيهقي في سننه (١٠/ ٣٣) في الأيمان، باب من حلف على يمين فرأى خيراً منها، من طريق قتادة، عن الحسن ـــ في قوله: ﴿ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم﴾ ـــ، قال: لا تعتلّوا بالله، لا يقول (كذا!) أحدكم: إني آليت أن لا أصل رحماً، ولا أسعى في صلاح، ولا أتصدق من مالي، كفِّرْ عن يمينك، وائت الذي حلفت عليه .

[٣٧٣]سنده ضعيف، فمغيرة بن مقسم الضبِّي تقدم في الحديث [٥٤] أنه مدلس، ولم يصرِّح بالسماع هنا .

وأخرجه ابن أبي شيبة في القسم الأول من المجلد الرابع من المصنف (ص ٣٥ رقم ٢٤٢)، من طريق أبي الأحوص، عن مغيرة قال: قال الشعبي: يصل رحمه، ولا يكفر يمينه، ولو أمرته أن يكفر يمينه، أمرته يتم (كذا!!) على قوله .

[٣٧٤]سنده صحيح؛ لأن محمد بن فضيل ممن روى هذا الحديث عن مغيرة، وروايته

[قوله تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِن فَآءُو فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٢٦﴾ وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾]

[٣٧٥] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن عمرو[١]، قال: **كان ابن عباس يقرأ: (لِلَّذِيْنَ يُقْسِمُونَ مِنْ نِّسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ)؛: (وَإِنْ عَزَمُوا السَّرَاحَ)**[٢].

[٣٧٦] حدثنا سعيد، قال: نا هُشيم، قال: نا ابن أبي ليلى، عن الحَكَم، عن مِقْسَم، عن ابن عباس قال: **عَزِيمَةُ الطلاق: انْقِضَاءُ الأربعة الأشهر، والْفَيْءُ: (الجِماع)**[٣].

= عنه محمولة على الاتصال وإن كانت بالعنعنة، وانظر بيان ذلك مع تخريج الحديث في الحديث المتقدم برقم [٣٧١].

(١) هو ابن دينار.

(٢) تسريح المرأة: تطليقها، والاسم: السَّراح.أ.هـ من لسان العرب (٢/ ٤٧٩).

[٣٧٥]سنده صحيح.

وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٦٤٦) وعزاه للمصنف وعبدالرزاق وأبي عبيد في الفضائل وعبد بن حميد وابن المنذر وابن الأنباري في المصاحف، ولفظه: «عن ابن عباس أنه كان يقرؤها: (للذين يقسمون من نسائهم)، ويقول: الإيلاء: القسم، والقسم: الإيلاء».

وقد أخرجه ابن أبي داود في المصاحف (ص ٨٦) من طريق الحميدي، حدثنا سفيان، عن عمرو، قال: كان ابن عباس يقرأ: (وإن عزموا السراح).

وهذا اللفظ ذكره السيوطي في الدر (١/ ٦٥٠) وعزاه للمصنف وعبدالرزاق وابن المنذر وابن مردويه.

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٦/ ٤٥٤ ــ ٤٥٥ رقم ١١٦٤٣) عن ابن جريج، عن عطاء، أن ابن عباس كان يقرأ: (للذين يقسمون من نسائهم)،: (فإن عزموا السراح).

(٣) في الأصل هكذا: «والفي في قوله عز وجل: ﴿ولا تواعدوهن سراً﴾ قال:=

.....

= لا تأخذ ميثاقها ألا تنكح غيرك، ولا توجب العقدة حتى تنقضي العدة» .
وهذا فيه خلط بين حديثين، أحدهما: حديث ابن عباس الذي حذف آخره، وهو قوله: «الجماع»، فأثبته على الصواب بالرجوع إلى سنن سعيد بن منصور المطبوعة (٢/ ٢٩ رقم ١٨٩٣) حيث أخرج هذا الحديث في الطلاق، باب ما جاء في الإيلاء، بنفس السياق هنا سواء .
وأما الحديث الآخر، فهو حديث الشعبي الذي حذف أوله بما فيه الإسناد بكامله، حتى الشعبي، ولم يبق سوى المتن، فاجتهدت في استدراك ما سقط منه حسب الطاقة كما سيأتي في الحديث بعده، والعلم عند الله .

[٣٧٦] سنده ضعيف؛ محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى تقدم في الحديث [١٨٦] أنه صدوق سيء الحفظ جداً، لكنه لم ينفرد به، فقد تابعه شعبة وغيره، وسنده حسن لذاته كما سيأتي، وفيه تصريح الحَكَم بن عُتيبة بالسماع .
وذكر السيوطي هذا الحديث في الدر المنثور (١/ ٦٤٩ و٦٥١) مفرقاً في موضعين، وعزاه للمصنف وعبد الرزاق والفريابي وعبدبن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي .
وقد أخرجه المصنف في كتاب الطلاق من سننه المطبوعة، باب ما جاء في الإيلاء (٢/ ٢٩ رقم ١٨٩٣) كما هنا سواء .
وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٦/ ٤٥٤ رقم ١١٦٤٢) .
وابن جرير في تفسيره (٤/ ٤٦٦ رقم ٤٥٠٩) .
أما عبدالرزاق فمن طريق ابن جريج وسفيان الثوري، وأما ابن جرير فمن طريق الثوري، كلاهما عن ابن أبي ليلى، به ولفظ عبدالرزاق نحوه، ولفظ ابن جرير مختصر .
وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥/ ١٢٩ و١٣٨)، فقال: حدثنا وكيع، عن شعبة، عن الحكم...، فذكره بمثل لفظ المصنف .
وهذا إسناد حسن لذاته رجاله ثقات تقدمت تراجمهم، عدا مقسم مولى=

.....

= ابن عباس، فإنه صدوق كما في الحديث [٣٦٥]، وقد صرح الحَكَم بن عُتَيْبة بالسماع في رواية البيهقي الآتية .

وقد سقط بعض إسناد ابن أبي شيبة من المصنف المطبوع في الموضع الأول، فاستدركته من المصنف المخطوط (١/ ل ٢٤٦/ أ)، ومن الجوهر النقي (٧/ ٣٧٩) حيث نقله ابن التركماني عن ابن أبي شيبة وصحح سنده .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٤/ ٤٦٦ و٤٨١ و٤٨٢ رقم ٤٥١١ و٤٥٧٤ و٤٥٧٥ و٤٥٧٩).

وابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ١٦٢/ أ) .

والبيهقي في سننه (٧/ ٣٧٩) في النكاح، باب من قال: عزم الطلاق انقضاء الأربعة الأشهر .

أما ابن جرير فمن طريق محمد بن جعفر غندر وعبدالرحمن بن مهدي ووكيع، وأما ابن أبي حاتم فمن طريق وكيع، وأما البيهقي فمن طريق أبي الوليد الطيالسي، جميعهم عن شعبة، به مثله، إلا أن ابن جرير لم يذكر قوله: «والفيء الجماع» إلا في الموضع الأول، ولم يذكر فيه باقي الحديث .

وقد صحح البيهقي هذا القول عن ابن عباس رضي الله عنهما .

وأخرجه ابن جرير في الموضع السابق برقم (٤٥٨١) .

وابن أبي حاتم في الموضع السابق أيضاً .

كلاهما من طريق حجاج بن أرطأة، عن الحكم، به بمعناه .

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٤٥١٠ و٤٥٧٨) من طريق يزيد بن زياد بن أبي الجعد، عن الحكم، به مثله، إلا أنه فرّقه في الموضعين .

[قوله تعالى: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ أَوْ أَكْنَنتُمْ فِىٓ أَنفُسِكُمْ ۚ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَٰكِن لَّا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّآ أَن تَقُولُوا۟ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾]

[٣٧٧] (حدثنا سعيد، قال: نا هُشيم، قال: نا إسماعيل بن سالم[١]، عن الشَّعْبي، قال:[٢] **سمعته[٣] يقول[٤]) - في قوله عز وجل: ﴿ولكن لا تواعدوهن[٥] سرّاً﴾ - قال: لا تأخذ ميثاقها ألاّ تَنْكِحَ غَيْرَك، ولا تُوْجِب العُقْدَةَ حتى تنقضي العِدَّة .**

---

(١) هو إسماعيل بن سالم الأسدي، أبو يحيى الكوفي، نزيل بغداد، يروي عن الشعبي وسعيد بن المسيب وأبي صالح السَّمَّان وغيرهم، روى عنه ابنه يحيى والثوري وهشيم وغيرهم، وهو ثقة ثبت من الطبقة السادسة قال ابن سعد: «كان ثقة ثبتاً»، وقال الإمام أحمد: «ثقة ثقة»، وقال ابن معين: «ثقة، أوثق من أساطين مسجد الجامع»، وفي رواية: «ثقة حجة»، ووثقه يعقوب الفسوي وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي وابن خراش والدارقطني وغيرهم./ الجرح والتعديل (٢/ ١٧٢ رقم ٥٨٠)، والتهذيب (١/ ٣٠١ ــ ٣٠٢ رقم ٥٥٤)، والتقريب (ص ١٠٧ رقم ٤٤٧) .

(٢) أي إسماعيل بن سالم .

(٣) أي سمع الشعبي .

(٤) ما بين القوسين سقط من الأصل، فاختلط متن هذا الحديث مع الحديث السابق فأصبح حديثاً واحداً كما سبق بيانه، فاجتهدت في استدراك ما سقط مستعيناً في ذلك بأمرين:

أ ــ معرفتي بأسانيد المصنف وطريقة روايته .

ب ــ بالنظر إلى من أخرج الحديث، وجدت أن ابن جرير أخرج الحديث بمثل لفظ المصنف هنا سواء، فأثبت إسناد ابن جرير مع مراعاة ما تقدم في=

[٣٧٨] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا منصور[١]، عن الحسن[٢] .

= الفقرة السابقة؛ قال ابن جرير في تفسيره (٥/ ١٠٨ رقم ٥١٥٩): «حدثني يعقوب، قال: حدثنا هشيم، قال: أخبرنا إسماعيل بن سالم، عن الشعبي، قال: سمعته يقول ــ في قوله: ﴿ولا تواعدوهن سراً﴾ ــ قال: لا تأخذ ميثاقها أن لا تنكح غيرك، ولا توجب العقدة حتى تنقضي العدة».أ.هـ وهشيم الذي أخرج ابن جرير الحديث من طريقه هو شيخ المصنف كما في الحديث السابق وغيره.

(٥) في الأصل: «ولا تواعدوهن» .

[٣٧٧]سنده صحيح .

وقد أخرجه ابن جرير ــ كما سبق ــ من طريق هشيم، به مثله .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٢٦٢) .

وابن جرير في الموضع السابق برقم (٥١٦٠) .

كلاهما من طريق جرير، عن منصور، عن الشعبي، به نحوه، إلا أنه لم يذكر قوله: «ولا توجب العقدة...» الخ .

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٥١٥٨) من طريق عمرو بن أبي قيس، عن منصور، به نحو سابقه .

وأخرجه ابن جرير برقم (٥١٥٧) .

والبيهقي في سننه (٧/ ١٧٩) في النكاح، باب التعريض بالخطبة .

كلاهما من طريق شعبة، عن منصور قال: ذُكر لي عن الشعبي...، فذكره بنحوه .

فتبين بهذا أن منصوراً لم يسمعه من الشعبي .

ومنصور بن المعتمر تقدم في الحديث [١٠] أنه ثقة ثبت وكان لا يدلس، وقد بيّن في رواية شعبة عنه أنه رواه عن الشعبي بواسطة مبهم، فلست أدري أهو الذي لم يذكر ذلك في روايته لجرير وعمرو، أم هما اللذان لم يذكرا ذلك؟

(١) هو ابن زَاذَان .

.....

(٢) يعني أنه قال ــ في قوله تعالى: ﴿ولكن لا تواعدوهن سرّاً﴾ ــ قال: هو الزنا، كما سيأتي في الحديث رقم [٣٨١]، حيث قرن المصنِّف قول الحسن البصري والضّحّاك وأبي مِجْلَز وعطاء، جميعهم قالوا: هو الزنا .

[٣٧٨] سنده صحيح .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٥/ ١٠٧ رقم ٥١٥١) من طريق هشيم، به مثله مقروناً بقول الضحاك وأبي مجلز .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٢٦٣) .

وعبد بن حميد في تفسيره كما في فتح الباري (٩/ ١٨٠)، وتغليق التعليق (٤/ ٤١٤) .

وابن جرير (٥/ ١٠٦ رقم ٥١٤٣).

وابن أبي حاتم (١/ ل ١٧٢ / ب) .

والبيهقي في سننه (٧/ ١٧٩) في النكاح، باب التعريض بالخطبة .

وابن حجر في الموضع السابق من تغليق التعليق .

أما ابن أبي شيبة وابن أبي حاتم، فمن طريق أبي أسامة، وأما عبد بن حميد فمن طريق رَوْح، وأما ابن جرير فمن طريق يحيى بن سعيد القطان، وأما البيهقي فمن طريق عمر بن حبيب، وأما ابن حجر فمن طريق وكيع، جميعهم عن عمران بن حُدَيْر، عن الحسن: ﴿ولكن لا تواعدوهن سراً﴾ قال: الزنا .

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٥١٤١ و٥١٤٢ و٥١٤٣ و٥١٤٧) من طريق سليمان التيمي، عن رجل مبهم، عن الحسن، ومن طريق يزيد بن إبراهيم وأشعث بن عبدالملك الحمراني، عن الحسن ، به مثل سابقه .

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٧/ ٥٦ رقم ١٢١٦٨) .

ومن طريقه وطريق آخر أخرجه ابن جرير برقم (٥١٤٨ و٥١٥٣) .

كلاهما من طريق معمر، عن قتادة، عن الحسن ــ في قوله: ﴿ولكن لا تواعدوهن سراً﴾ ــ قال: هو الفاحشة. =

[٣٧٩] وأنا[١] جُوَيْبِر، عن الضّحّاك[٢] .

[٣٨٠] والتَّيْمي[٣]، عن أبي مِجْلَز[٤] .

= وأخرجه عبد بن حميد كما في الموضع السابق من تغليق التعليق، من طريق سهل بن أبي الصَّلْت، عن الحسن: ﴿ولكن لا تواعدوهن سراً﴾، قال: الزنا .
وأخرجه ابن حجر أيضاً في التغليق من طريق عوف الأعرابي، عن الحسن، به نحو سابقه وفيه زيادة .
وذكره البخاري في صحيحه تعليقاً (٩/ ١٧٨) مجزوماً به، فقال: وقال الحسن: ﴿لا تواعدوهن سراً﴾: الزنا .

(١) القائل: «وأنا» هو هُشيم شيخ المصنف كما في الحديث السابق .

(٢) يعني أنه قال ــ في قوله تعالى: ﴿ولكن لا تواعدوهن سراً﴾ ــ قال: هو الزنا كما سيأتي في الحديث [٣٨١] حيث قرن المصنف قول الحسن البصري السابق مع قول الضحاك هنا بقولي أبي مِجْلَز وعطاء الآتيين .

[٣٧٩]سنده ضعيف جداً لشدة ضعف جويبر كما في ترجمته في الحديث رقم [٩٣].
وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٥/ ١٠٧ رقم ٥١٥١) من طريق هشيم، به مثله مقروناً بقول الحسن السابق وقول أبي مجلز الآتي .
وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٥١٤٩) من طريق أبي زهير ويزيد بن هارون، كلاهما عن جويبر، عن الضحاك: ﴿ولكن لا تواعدوهن سراً﴾ قال: السرّ الزنا .

(٣) هو سليمان بن طَرْخَانَ التيمي، والذي حدث عنه هو هشيم شيخ المصنف كما في الحديث السابق برقم [٣٧٨] .

(٤) هو لاَحِقُ بن حُمَيْد .
وقول أبي مجلز هذا سيأتي في الحديث بعده، فقد قرنه المصنف بقولي الحسن البصري والضحاك السابقين وقول عطاء الآتي، أنهم قالوا: هو الزنا، يعني قوله تعالى: ﴿ولكن لا تواعدوهن سراً﴾ .

[٣٨٠]هو صحيح لغيره، وأما من طريق هشيم فضعيف؛ وذلك أن هشيماً مدلس=

.....

= كما في ترجمته في الحديث [٨]، ولم يصرح بالسماع من سليمان التيمي، وإنما عطفه على سماعه من منصور وجويبر، وهذا شيء يستعمله بعض المدلسين مثل هشيم ويسمى: «تدليس العطف»، وهو: «أن يروي عن شيخين من شيوخه ما سمعاه من شيخ اشتركا فيه، ويكون قد سمع ذلك من أحدهما دون الآخر، فيصرح عن الأول بالسماع، ويعطف الثاني عليه، فيوهم أنه حدث عنه بالسماع ــ أيضاً ــ، وإنما حدث بالسماع عن الأول، ثم نوى القطع، فقال: وفلان، أي: حدَّث فلان».أ.هـ من النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (٢/ ٦١٧) .

وقد مثلوا لذلك بما رواه الحاكم في معرفة علوم الحديث (ص ١٠٥): أن جماعة من أصحاب هشيم اجتمعوا يوماً على أن لا يأخذوا منه التدليس، ففطن لذلك، فكان يقول في كل حديث يذكره: «حدثنا حصين ومغيرة، عن إبراهيم»، فلما فرغ قال لهم: هل دلَّستُ لكم اليوم؟ فقالوا: لا، فقال: لم أسمع من مغيرة حرفاً مما ذكرته، إنما قلت: حدثني حصين، ومغيرة غير مسموع لي.أ.هـ.

والحديث أخرجه ابن جرير في تفسيره (٥/ ١٠٧ رقم ٥١٥١) من طريق هشيم، به مثله مقروناً بقولي الحسن والضحاك السابقين.

وأخرجه سفيان الثوري في تفسيره (ص ٦٩ رقم ١١٦) عن شيخه سليمان التيمي، به مثله .

وسنده صحيح .

ومن طريق الثوري أخرجه ابن جرير في تفسيره (٥/ ١٠٥ ــ ١٠٦ رقم ٥١٣٩ و٥١٤٠) .

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٧/ ٥٦ رقم ١٢١٦٩) .

وابن جرير في تفسيره (٥/ ١٠٥ رقم ٥١٣٧) .

كلاهما من طريق معتمر بن سليمان التيمي، عن أبيه، عن أبي مجلز: قوله: ﴿ولكن لا تواعدوهن سراً﴾، قال: الزنا . =

[٣٨١] وأنا مُخْبِر[١]، عن إبراهيم بن مهاجر، ويحدث عن عطاء، أنهم[٢] قالوا:[٣] **هو الزنا .**

[ل١١٧/ب] [٣٨٢] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان،/ عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد - في قوله تعالى: ﴿**ولكن لا تواعدوهن[٤] سراً**﴾ -، **قال: لا يخطُبْها في عِدَّتها، ﴿إلا أن تقولوا قولاً معروفاً﴾، يقول: إنك لجميلة، وإنك لفي مَنْصِب، وإنك لمرغوب فيك .**

= وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٢٦٣) من طريق جرير، عن سليمان التيمي، به مثله .

وقد تصحف أبو مجلز في المصنف المطبوع إلى: «أبي مخلد»، لكنه جاء على الصواب في المصنف المخطوط (١/ ل ٢٢٠/ أ) .

وأخرجه ابن جرير برقم (٥١٣٨) من طريق يحيى بن سعيد القطان عن سليمان التيمي، به مثله .

وأخرجه ابن أبي شيبة في الموضع السابق .

وابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ١٧٢/ ب) .

والبيهقي في سننه (٧/ ١٧٩) في النكاح، باب التعريض بالخطبة .

ثلاثتهم من طريق عمران بن حدير، عن أبي مجلز، به مثله .

(١) القائل: «وأنا» هو هُشيم شيخ المصنف كما في الحديث المتقدم برقم [٣٧٨]، وشيخه هنا مبهم لا يُدرى من هو؟ .

(٢) أي: الحسن البصري والضحاك بن مزاحم وأبو مجلز وعطاء./ انظر الأحاديث الثلاثة المتقدمة .

(٣) يعني في قوله تعالى: ﴿ولكن لا تواعدوهن سرّاً﴾ .

(٤) في الأصل: «ولا تواعدوهن» .

[٣٨١]سنده ضعيف جداً؛ شيخ هشيم مبهم، وإبراهيم بن مهاجر تقدم في الحديث [٥٨] أنه صدوق لين الحفظ .

[٣٨٢]سنده صحيح، وانظر في رواية ابن أبي نجيح عن مجاهد الحديث [١٨٤] . =

.....

= والمصنف هنا أخرجه من طريق سفيان بن عيينة .
وابن عيينة أخرجه في تفسيره كما في الدر المنثور(١/ ٦٩٦) .
ومن طريق المصنف أخرجه البيهقي في سننه (٧/ ١٧٩) في النكاح، باب التعريض بالخطبة، مثله سواء .
وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٢٦٢) عن ابن عيينة، به، بشطره الأول فقط.
وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٧/ ٥٣ رقم ١٢١٥٢)، وفي تفسيره (١/ ٩٥) .
وابن جرير في تفسيره (٥/ ٩٧ رقم ٥١٠٩) .
كلاهما من طريق معمر، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد ـــ في قوله تعالى: ﴿فيما عرضتم به من خطبة النساء﴾ ـــ قال: هو الرجل يعرض للمرأة في عدتها فيقول: والله إنك لجميلة، وإن النساء لمن حاجتي، وإنك إلي لإلى خير إن شاء الله .
وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٥١٠٨) من طريق عيسى بن ميمون، عن ابن أبي نجيح، به نحو سابقه، إلا أنه قال: «وإنك لنافقة» بدل قوله: «وإن النساء لمن حاجتي» .
وأخرجه عبدالرحمن بن الحسن القاضي في تفسير مجاهد (ص ١٠٩ ـــ ١١٠) عن إبراهيم بن الحسين، عن آدم بن أبي إياس، عن ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد ـــ في قوله: ﴿ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء﴾ ـــ قال : هو قول الرجل للمرأة في عدتها: إنك لجميلة، وإنك لتعجبين، ويضمر خطبتها ولا يبديه لها، هذا كله حِلٌّ معروف، ﴿ولكن لا تواعدوهن سراً﴾، يقول: لا يقول لها: لا تسبقيني بنفسك فإني ناكحك، هذا لا يحلّ .
ومن طريق عبدالرحمن بن الحسن أخرجه البيهقي في الموضع السابق .
وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٢٥٩ و٢٦٢) من طريق شبابة، عن ورقاء، به نحو سابقه، إلا أنه قسمه في الموضعين . =

[٣٨٣] حدثنا سعيد، قال: نا عبدالرحمن بن زياد[١]، عن شعبة، عن منصور[٢]، عن مجاهد، عن ابن عباس ـ في قوله عز وجل: ﴿ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء﴾ ـ، قال: التَّعْريض مالم يَنْصَبْ[٣] للخطبة .

= وأخرجه سفيان الثوري في تفسيره (ص ٦٩ رقم ١١٣) عن ليث بن أبي سليم، عن مجاهد: ﴿ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء﴾، قال: أن تقول: إنك لجميلة، وإنك لحسينة، وإنك لإلى خير .

(١) هو الرَّصاَصي، تقدم في الحديث [٦] أنه صدوق .

(٢) هو ابن المعتمر .

(٣) أي: يقصدها ويجدّ فيها، ويتجرّدلها./ انظر لسان العرب (١/ ٧٥٨ و٧٦١) .

[٣٨٣]سنده حسن لذاته، وهو صحيح لغيره أخرجه البخاري وغيره من غير طريق عبدالرحمن بن زياد كما سيأتي .

وذكره السيوطي في الدر (١/ ٦٩٥) وعزاه للمصنف ووكيع والفريابي وعبدالرزاق وابن أبي شيبة وعبد بن حميد والبخاري وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي .

وقد أخرجه ابن جرير في تفسيره (٥/ ٩٥ و٩٦ رقم ٥١٠٠ و٥١٠١ و٥١٠٤) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل١٧٢/ أ) .

والبيهقي في سننه (٧/ ١٧٨) في النكاح، باب التعريض بالخطبة .

أما ابن جرير فمن طريق عبدالرحمن بن مهدي ومحمد بن جعفر غندر وآدم ابن أبي إياس، وأما ابن أبي حاتم فمن طريق أبي داود الطيالسي، وأما البيهقي فمن طريق وهب بن جرير، جميعهم عن شعبة، به نحوه، عدا ابن مهدي وغندر فلفظهم مثل لفظ المصنف .

وأخرجه سفيان الثوري في تفسيره (ص ٦٩ رقم ١١٤) عن شيخه منصور،=

.....

= عن مجاهد، عن ابن عباس قال: التعريض أن تقول: إني أريد أن أتزوج ـــ ثلاث مرار ـــ.

ومن طريق الثوري أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٥/ ٩٥ رقم ٥٠٩٩) .

والبيهقي في الموضع السابق من سننه .

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٧/ ٥٤ رقم ١٢١٥٤) عن منصور، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: يقول: إني لأريد التزويج .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٢٥٨) من طريق أبي الأحوص، عن منصور، عن مجاهد، عن ابن عباس: ﴿ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء﴾ قال: يعرض الرجل فيقول: إني أريد أن أتزوج، ولا ينصب لها في الخطبة .

وأخرجه ابن أبي شيبة أيضاً (٤/ ٢٥٧) .

وابن جرير الطبري في تفسيره (٥/ ٩٥ رقم ٥٠٩٨) .

كلاهما من طريق جرير بن عبدالحميد، به بلفظ: التعريض أن يقول: إني أريد التزويج، وإني لأحب امرأة من أمرها وأمرها، يعرِّض لها بالقول بالمعروف . هذا لفظ الطبري، وهو أتمّ .

وأخرجه البخاري في صحيحه (٩/ ١٧٨ رقم ٥٢١٤) في النكاح، باب قول الله عز وجل: ﴿ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء﴾ الآية، أخرجه من طريق زائدة، عن منصور، به نحو لفظ ابن جرير الطبري السابق .

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٥١٠٢) .

وابن أبي حاتم في الموضع السابق .

أما ابن جرير فمن طريق عمرو بن أبي قيس، وأما ابن أبي حاتم فمن طريق الجراح والد وكيع، كلاهما عن منصور، عن مجاهد، عن ابن عباس: ﴿فيما عرضتم به من خطبة النساء﴾ قال: التعريض أن يقول للمرأة في عدتها: إني=

[٣٨٤] حدثنا سعيد، قال: نا عبدالرحمن بن زياد، قال: نا شعبة، عن سَلَمةَ بن كُهَيْل، عن مُسلم البَطِين[١]، عن ابن جُبير، قال: يقول: إني أريد أن أتزوج، وإن تزوجتُ أحسنتُ إلى امرأتي .

= لا أريد أن أتزوج غيرك ــ إن شاء الله ــ، و: لوددت أني وجدت امرأة صالحة، ولا ينصب لها ما دامت في عدتها .

هذا لفظ ابن جرير، ونحوه لفظ ابن أبي حاتم، ولفظ ابن جرير أتم .

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٧/ ٥٣ رقم ٢١٥٣) من طريق ابن مجاهد، عن أبيه، عن ابن عباس في: ﴿إلا أن تقولوا قولاً معروفاً﴾ قال: يقول: إنك لجميلة، وإنك لإلى خير، وإن النساء لمن حاجتي .

(١) هو مسلم بن عمران البَطِين ويقال: ابن أبي عمران، أبو عبدالله الكوفي، روى عن عطاء ومجاهد وسعيد بن جبير وغيرهم، روى عنه سلمة بن كهيل وأبو إسحاق السبيعي والأعمش وغيرهم، وهو ثقة من الطبقة السادسة، روى له الجماعة، ووثقه الإمام أحمد وابن معين وأبو حاتم والنسائي./ الجرح والتعديل (٨/ ١٩١ رقم ٨٤٠)، والتهذيب (١٠/ ١٣٤ رقم ٢٤٤)، والتقريب (ص ٥٣٠ رقم ٦٦٣٨) .

[٣٨٤]سنده حسن لذاته، وهو صحيح لغيره؛ فعبد الرحمن بن زياد الرَّصَاصي تقدم في الحديث [٦] أنه صدوق، لكنه لم ينفرد به، فقد تابعه آدم بن أبي إياس ومسلم بن إبراهيم كما سيأتي.

فالحديث أخرجه ابن جرير في تفسيره (٥/ ٩٧ رقم ٥١١٠) .

والبيهقي في سننه (٧/ ١٧٨) في النكاح، باب التعريض بالخطبة .

كلاهما من طريق آدم بن أبي إياس، عن شعبة، بنحوه .

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٥١١١) من طريق مسلم بن إبراهيم، عن شعبة، به بلفظ: لأعطينّك، لأحسننّ إليك، لأفعلنّ بك كذا وكذا .

[قوله تعالى: ﴿وَإِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَن يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَا۟ ٱلَّذِى بِيَدِهِۦ عُقْدَةُ ٱلنِّكَاحِ وَأَن تَعْفُوٓا۟ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾]

[٣٨٥] حدثنا سعيد، قال: نا أبو الأَحْوَص(١)، عن أبي إسحاق(٢)، قال: **كان شُرَيح يقول: الذي بيده عُقْدَةُ النِّكَاح: الزَّوْج .**

---

(١) هو سَلاَّم بن سُلَيم .

(٢) هو عمرو بن عبدالله الهَمْداني السَّبيعي، تقدم في الحديث [١] أنه ثقة، غير أنه مدلس واختلط بآخره، لكن روى هذا الأثر عنه سفيان الثوري كما سيأتي، وهو ممن سمع منه قبل الاختلاط .

[٣٨٥]هذا الأثر صحيح لغيره عن شريح، وأما هذا الإسناد ففيه أبو إسحاق السبيعي وهو مدلس كما سبق ولم يصرح بالسماع .

وقد أخرجه ابن جرير في تفسيره (٥/ ١٥٣ رقم ٥٣٢٦) من طريق سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، به مثله .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٢٨١) .

وابن جرير في تفسيره (٥/ ١٥٢ و١٥٣ و١٥٤ رقم ٥٣٢٠ و٥٣٢٨ و٥٣٣٣).

والبيهقي في سننه (٧/ ٢٥٢) في النكاح، باب من قال: الذي بيده عقدة النكاح الولي.

أما ابن أبي شيبة فمن طريق عبدالله بن إدريس، وأما ابن جرير فمن طريق محمد ابن فضيل وأبي معاوية، وأما البيهقي فمن طريق شعبة، جميعهم عن الأعمش، عن إبراهيم النخعي، عن شريح قال: الذي بيده عقدة النكاح هو الزوج .

هذا لفظ ابن جرير، وزاد فيه: «قال إبراهيم: وما يُدري شريحاً؟» .

وهذا إسناد صحيح .

فشيخ ابن أبي شيبة عبدالله بن إدريس ثقة فقيه عابد كما في الحديث رقم [٦٢٢] .

.....

= وسليمان بن مهران الأعمش تقدم في الحديث [٣] أنه ثقة حافظ، إلا أنه مدلِّس، لكن هذا الحديث من صحيح حديثه؛ فإنه رواه عنه شعبة، وروايته عنه صحيحه وإن لم يصرح الأعمش فيها بالسماع، وأيضاً فهذا الحديث من روايته عن أحد كبار شيوخه وهو إبراهيم النخعي، وروايته عنه محمولة على الاتصال وإن كانت بالعنعنة .

وإبراهيم النخعي تقدم في الحديث [٣] أنه ثقة .

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٥٣٣٧) من طريق عبدالرزاق، قال: أخبرنا الثوري، عن منصور، عن إبراهيم، عن شريح قال: هو الزوج .

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٦/ ٢٨٤ رقم ١٠٨٥٩)، وفي التفسير (١/ ٩٦).

ومن طريقه ابن جرير في تفسيره (٥/ ١٥٥ رقم ٥٣٤٣) .

وابن حزم في المحلى (١١/ ١٢٨) .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٢٨٠) .

وابن جرير (٥/ ١٥٣ و١٥٤ رقم ٥٣٢٤ و٥٣٢٥ و٥٣٣٥ و٥٣٣٦) .

والبيهقي في سننه (٧/ ٢٥١) في النكاح، باب من قال: الذي بيده عقدة النكاح الزوج من باب عفو المهر .

أما عبدالرزاق وابن أبي شيبة فمن طريق أيوب السختياني، وأما البيهقي فمن طريق عبدالله بن عون، وأما ابن جرير فمن طريق أيوب وابن عون، كلاهما عن محمد بن سيرين، عن شريح، به نحوه وبمعناه .

وسنده صحيح أيضاً، فإن الراوي عن أيوب عند عبدالرزاق هو شيخه معمر، وعند ابن أبي شيبة هو شيخه إسماعيل بن إبراهيم بن علية، فجميع الإسناد رجاله ثقات .

وأخرجه ابن أبي شيبة أيضاً (٤/ ٢٨١) من طريق الحكَم بن عُتَيْبة، عن شريح، قال: هو الزوج .

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٥٣٣٢ و٥٣٣٣ و٥٣٥٤) من طريق الحكم أيضاً=

[٣٨٦] حدثنا سعيد، قال: نا عيسى بن يونس وأبو معاوية، عن الأعْمش، عن إبراهيم، عن عَلْقَمة، قال: **هو الوَلِيّ** .

= وأبي حصين والقاسم، ثلاثتهم عن شريح بنحوه وبمعناه .
وأخرجه ابن جرير أيضاً (٥/ ١٤٨ و١٥١ ــ ١٥٢ رقم ٥٢٨٧ و٥٣١٥ و٥٣١٦) .
وابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ١٧٥/ أ) .
وابن حزم في المحلى (١١/ ١٢٧) .
والبيهقي في الموضع السابق .
جميعهم من طريق جرير بن حازم، عن عيسى بن عاصم الأسدي، قال: سمعت شريحاً يقول: سألني علي بن أبي طالب عن الذي بيده عقدة النكاح، فقلت: هو الولي، فقال علي: بل هو الزوج .
ففي هذا الأثر مخالفة لما سبق عن شريح من أن الذي بيده عقدة النكاح هو الزوج، وسيأتي في الحديث [٣٩٠ و٣٩١] ما يزيل هذا التعارض؛ وذلك أن شريحاً كان يقول: الذي بيده عقدة النكاح هو الولي، وكان يفتي بهذا، ثم رجع عن قوله هذا وأصبح يقول: هو الزوج، فلعلّه أخذه عن علي بن أبي طالب بعد سؤاله له عن ذلك، حتى إن الشعبي انتقده على رجوعه عن قوله فقال: «والله ما قضى شريح بقضاء كان أحمق منه حين ترك قوله الأول وأخذ بهذا» .

[٣٨٦] سنده صحيح، ورواية الأعمش عن إبراهيم النخعي محمولة على السماع وإن كانت بالعنعنة كما في الحديث [٣]، وقد روى هذا الحديث عن الأعمش شعبة كما سيأتي، وروايته عنه مأمونة الجانب من التدليس .
والحديث أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٥/ ١٤٦ رقم ٥٢٧٧) من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، به مثله .
وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٥٢٧٦ و٥٢٨٠ و٥٢٨٥) من طريق هشيم وشيبان النحوي ومحمد بن فضيل، ثلاثتهم عن الأعمش، به مثله . =

[٣٨٧] حدثنا سعيد، قال: نا جرير[١]، عن منصور[٢]، عن إبراهيم[٣]، قال: **هو الوَلِيّ** .

= وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٦/ ٢٨٤ رقم ١٠٨٥٦) .
ومن طريقه وطريق آخر أخرجه ابن جرير برقم (٥٢٧٨ و٥٢٨١ و٥٣٠٤) .
كلاهما من طريق سفيان الثوري، عن الأعمش، به مثله .
وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٢٨٢) من طريق عبدالله بن إدريس، عن الأعمش، به مثله .
وأخرجه البيهقي في سننه (٧/ ٢٥٢) في النكاح، باب من قال: الذي بيده، عقدة النكاح الولي، من طريق شعبة، عن الأعمش، به مثله .
وأخرجه ابن جرير برقم (٥٢٧٩) من طريق حجاج بن أرطأة، عن إبراهيم، عن علقمة، به مثله .

(١) هو ابن عبدالحميد .

(٢) هو ابن المعتمر .

(٣) هو النخعي .

[٣٨٧]سنده صحيح .
وأخرجه البيهقي في سننه (٧/ ٢٥٢) في النكاح، باب من قال: الذي بيده عقدة النكاح الولي، من طريق المصنِّف، به مثله .
وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٥/ ١٥١ رقم ٥٣١٣)، من طريق جرير، به بلفظ: الذي بيده عقدة النكاح: الولي .
وأخرجه ابن جرير أيضاً (٥/ ١٤٨ رقم ٥٢٩٦) من طريق سفيان الثوري، عن منصور، به مثله .
وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٥٢٩٥ و٥٢٩٧) من طريق هشيم، وأبي عوانة،=

[٣٨٨] حدثنا سعيد، قال: نا أبو عَوَانَة[١]، عن أبي بِشْر[٢]، عن طاوُس وعطاء[٣] وأهل المدينة أنهم قالوا: **الذي بيده عُقْدَةُ النِّكَاح هو الوَلِيّ، فأخبرتُهم بقول سعيد بن جبير: هو الزوج، فرجعوا عن قولهم. فلما قَدِمَ سعيد بن جبير، قال: أرأيتم إن عفا الولي، وأبَتِ المرأة، ما يُغْنِي عَفْوُ الولي؟ أو عَفَتْ هي، وأبَى الولي، ما للولي من ذلك ؟ .**

= كلاهما عن مغيرة، عن إبراهيم، به مثله .

وأخرجه عبدالرحمن بن الحسن القاضي في تفسير مجاهد (ص ١١٠) من طريق وَرْقَاء بن عمر، عن المغيرة، عن إبراهيم، به مثله .

(١) هو وَضَّاح بن عبدالله .

(٢) هو جعفر بن إياس .

(٣) كذا رواه المصنف، والصواب ما رواه الباقون كما سيأتي، وفيه: «مجاهد» بدلاً من: «عطاء» .

[٣٨٨]سنده صحيح .

وأخرجه البيهقي في سننه (٧/ ٢٥١) في النكاح، باب من قال: الذي بيده عقدة النكاح الزوج، من باب عفو المهر ، من طريق المصنف، به مثله سواء .

وأخرجه ابن حزم في المحلى (١١/ ١٢٨)، من طريق حجاج بن المنهال، نا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، قال: الذي بيده عقدة النكاح هو الزوج .

وقال مجاهد وطاوس وأهل المدينة: هو الولي. قال: فأخبرتهم بقول سعيد بن جبير، فرجعوا عن قولهم .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٥/ ١٤٧ و١٥٥ ــ ١٥٦ رقم ٥٢٨٤ و٥٣٤٦) من طريق هشيم، قال: أخبرنا أبو بشر، عن سعيد بن جبير قال: الذي بيده عقدة النكاح هو الزوج. قال: وقال مجاهد وطاوس: هو الولي. قال: قلت=

[٣٨٩] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة قال: **أمر الله عز وجل بالعَفْو، وأَذِنَ فيه، فإن عَفَتْ جَازَ عَفْوها، وإن شَحَّت وعَفَا وَلِيُّها جَازَ عَفْوُه .**

= لسعيد: فإن مجاهداً وطاوساً يقولان: هو الولي؟ قال سعيد: فما تأمرني إذاً؟ قال: أرأيت لو أن الولي عفا وأبت المرأة، أكان يجوز ذلك؟ فرجعت إليهما فحدثتهما، فرجعا عن قولهما وتابعا سعيداً .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٢٨١) .

وابن جرير في الموضع السابق برقم (٥٢٨٣ و٥٣٤٨ و٥٣٤٩) .

كلاهما من طريق شعبة، عن أبي بشر، عن طاوس ومجاهد قالا: الذي بيده عقدة النكاح هو الولي، وقال سعيد بن جبير: هو الزوج، فكلماه ـــ وفي لفظ ابن جرير : فكلمتهما ـــ في ذلك، فما برحا حتى تابعا سعيداً.أ.هـ، واللفظ لابن أبي شيبة، وهو أتمّ .

[٣٨٩]سنده صحيح، لكن خالف سفيانَ بنَ عيينة كُلٌّ من عبدالملك بن عبدالعزيز ابن جُريح وَوَرْقاء بن عمر، فروياه عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس من قوله، وهو الصواب، وهو صحيح إلى ابن عباس .

والحديث أخرجه البيهقي في سننه (٧/ ٢٥٢) في النكاح، باب من قال: الذي بيده عقدة النكاح الولي، من طريق المصنف، به مثله .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٥/ ١٥٠ رقم ٥٣١٢) من طريق سعيد بن الربيع، عن سفيان به نحوه .

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٦/ ٢٨٣ رقم ١٠٨٥٢) عن ابن جريج قال: أخبرني عمرو بن دينار قال: سمعت عكرمة مولى ابن عباس يقول: كان ابن عباس يقول: إن الله رضي بالعفو وأمر به، فإن عفت فذلك، وإن عفا وليُّها الذي بيده عقدة النكاح ورضيت جَازَ وإن أَبَتْ . =

[٣٩٠] حدثنا سعيد، قال: نا جرير[١]، عن مُغيرة، عن الشَّعْبي، قال: **تزوج رجل منا امرأةً فطلقها زوجها قبل أن يدخُلَ بها، فعفا أخوها عن صَدَاقها، فارتفعوا إلى شُريح، فأجاز عَفْوه، ثم قال بعدُ: أنا أعفو عن صداق بني مُرَّة[٢]. فكان**

= وسنده صحيح رجاله كلهم ثقات تقدموا، وقد صرّح ابن جريج بالسماع .
وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٢٨٢) .
وابن جرير في تفسيره (٥/ ١٤٦ رقم ٥٢٧٤) .
وابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ١٧٤/ ب) .
ثلاثتهم من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن عُلَيَّة، عن ابن جريج به نحو سياق عبدالرزاق .
وأخرجه البيهقي في الموضع السابق من طريق ورقاء بن عمر، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس ــ في قوله تعالى: ﴿إلا أن يعفون﴾ ــ، قال: أن تعفو المرأة، أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح: الولي .
وأخرجه ابن جرير أيضاً (٥/ ١٥٠ رقم ٥٣١١)، فقال: حدثني المثنَّى، قال: حدثنا حبّان بن موسى، قال: أخبرنا ابن المبارك، قال: أخبرنا يحيى بن بشر، أنه سمع عكرمة يقول: ﴿إلا أن يعفون﴾: أن تعفو المرأة عن نصف الفريضة لها عليه فتتركه، فإن هي شحّت إلا أن تأخذه، فلها ولوليِّها الذي أنكحها الرجلَ ــ عم، أو أخ، أو أب ــ أن يعفو عن النصف، فإنه إن شاء فعل وإن كرهت المرأة .
والمثنى شيخ ابن جزير الطبري هو: المثنى بن إبراهيم الآملي، لم أجد من ترجم له من أصحاب الكتب، ولم يترجم له الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على تفسير الطبري، وإنما قال (١/ ١٧٦): «أما المثنى شيخ الطبري، فهو: المثنى بن إبراهيم الآملي، يروي عنه الطبري كثيراً في التفسير والتاريخ».أ.هـ.

(١) هو ابن عبد الحميد .

يقول بعدُ: الذي بيده عقدة النكاح: الزوج؛ أن يعفو عن الصداق كلِّه، فيُسَلِّمه لها، أو تعفو هي عن النصف الذي فرض الله عز وجل لها، وإن تَشَاحَّا، فلها نِصْفُ الصَّدَاق .

[٣٩١] حدثنا سعيد، قال: نا جرير، عن مغيرة، عن الشعبي، قال: **والله ما قَضَى شريح بقضاء قَطّ كان أَحْمَقَ منه حين تَرَكَ قولَه الأول وأخذ بهذا .**

---

(٢) وعند ابن جرير كما سيأتي: «نساء بني مرة»، قال الشيخ أحمد ــ أو محمود ــ شاكر في تعليقه على تفسير الطبري (٥/ ١٤٧): «ولم أعرف قوله: نساء بني مرة، كأن مُرَّة من أهله، أخته أو بنته، والله أعلم».أ.هـ ولست أدري ما الذي أشكل على الشيخ في هذه العبارة؟ فالذي يظهر لي ــ والله أعلم ــ: أن هذه المرأة التي عفا أخوها عن صداقها من بني مُرَّة، وهذه النسبة إلى جماعة وبطون من قبائل شتّى، وفي هَمْدان بطنان منهم، وهما: مُرُّ بن الجابر، ومُرُّ بن الحارث، والشعبي هَمْداني، فقد تكون من قبيلة الزوج الذي قال عنه الشعبي: «رجل منا»، وقد تكون غير ذلك./ انظر الأنساب للسمعاني (٨/ ١٠٥ ــ ١٠٦) و(١٢/ ٢١٣)، وسير أعلام النبلاء (٤/ ٢٩٤ ــ ٢٩٥) .

[٣٩٠ و٣٩١] هما حديث واحد رواه المصنف مُفَرَّقاً، وفَرَّقَه أيضاً البيهقي؛ حيث رواه من طريق المصنف بمثله، إلا أنه قال: «قضاء» بدل قوله: «بقضاء»./ انظر سنن البيهقي (٧/ ٢٥١) كتاب النكاح، باب من قال: الذي بيده عقدة النكاح الزوج، من باب عفو المهر .

وسند المصنف ضعيف؛ فمغيرة بن مقسم تقدم في الحديث [٥٤] أنه ثقة متقن إلا أنه يدلس، ولم يصرح بالسماع هنا، بل إنه ذكر أنه تلقاه عن الشعبي، بواسطة فقال كما سيأتي: «أُخْبرنا عن الشعبي»، لكن قد جاء الحديث من غير طريقه، فهو صحيح لغيره . =

.....

= فالحديث أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٥/ ١٤٧ رقم ٥٢٨٦) من طريق جرير، به نحوه .

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٥٢٨٨) من طريق هشيم، قال مغير ة : أُخبرنا عن الشعبي، عن شريح أنه كان يقول: الذي بيده عقدة النكاح هو الولي، ثم ترك ذلك، فقال: هو الزوج .

فهذا يدل على أن مغيرة قد دلس في إسناد المصنف .

وأخرجه ابن جرير أيضاً (٥/ ١٤٩ رقم ٥٢٩٧) من طريق أبي عوانة، عن مغيرة، عن إبراهيم والشعبي قالا: هو الولي .

وأخرجه ابن جرير أيضاً (٥/ ١٥٣ و١٥٤ رقم ٥٣٣١ و٥٣٣٣ و٥٣٣٤) من طريق إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، عن شريح، قال: هو الزوج، إن شاء أتم لها الصداق، وإن شاءت عَفَتْ عن الذي لها .

وأخرجه البيهقي في الموضع السابق من طريق إسماعيل أيضاً، به، إلا أنه لم يذكر قوله: «وإن شاءت عفت عن الذي لها» .

وأخرجه ابن جرير أيضاً (٥/ ١٥٣ رقم ٥٣٢٧) من طريق داود بن أبي هند، عن عامر الشعبي، أن شريحاً قال: الذي بيده عقدة النكاح: الزوج، فرُدَّ ذلك عليه .

وأخرجه ابن جرير أيضاً (٥/ ١٤٨ رقم ٥٢٨٩) فقال: حدثني يعقوب، قال: حدثنا هشيم، قال: أخبرنا سيّار، عن الشعبي، أن رجلاً تزوج امرأة فوجدها دميمةً، فطلقها قبل أن يدخل بها، فعفا وليها عن نصف الصداق، قال: فخاصمته إلى شريح، فقال لها شريح: قد عفا وليُّك. قال: ثم إنه رجع بعد ذلك، فجعل الذي بيده عقدة النكاح الزوج .

وهذا إسناد صحيح .

سيّار هو أبو الحكم، تقدم في الحديث [١٥٦] أنه ثقة .

وهشيم بن بشير تقدم في الحديث [٨] أنه ثقة ثبت، وهو مدلس، لكنه صرح بالسماع هنا. =

[قوله تعالى: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ﴾]

[٣٩٢] حدثنا سعيد، قال: نا حماد بن زيد، عن عاصم (بن)[1] بَهْدَلَة، عن زِرٍّ بن حُبَيْش، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: **قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الخندق: «ملأ الله قبورهم وقلوبهم ناراً كما شغلونا عن الصلاة الوسطى وهي صلاة العصر»** .

= والراوي عن هشيم هو شيخ ابن جرير: يعقوب بن إبراهيم بن كثير بن زيد ابن أَفْلَح العَبْدي، مولاهم، أبو يوسف الدَّوْرَقي، يروي عن هشيم بن بشير ويحيى القطان وإسماعيل بن عليّة وعبدالرحمن بن مهدي وغيرهم، روى عنه هنا ابن جرير الطبري، وروى عنه أيضاً الجماعة وأبو زرعة وأبو حاتم وابن أبي الدنيا والبغوي وابن صاعد وغيرهم، وهو ثقة من الحفاظ، وثقه النسائي، وقال أبو حاتم: «صدوق»، وقال الخطيب: «كان ثقة متقناً، صنَّف المسند»، وقال مسلمة بن القاسم: «كان كثير الحديث ثقة»، وكانت ولادته سنة ست وستين ومائة، ووفاته سنة اثنتين وخمسين ومائتين .أ.هـ من الجرح والتعديل (٩/ ٢٠٢ رقم ٨٤٤)، والتهذيب (١١/ ٣٨١ ــ ٣٨٢ رقم ٧٤٢)، والتقريب (ص ٦٠٧ رقم ٧٨١٢) .

وبهذا الطريق يتضح أن الحديث صحيح لغيره، والله أعلم .

(١) ما بين القوسين سقط من الأصل .

[٣٩٢]سنده حسن لذاته؛ عاصم بن بهدلة تقدم في الحد يث [١٧] أنه صدوق حسن الحديث، والحديث صحيح لغيره مخرج في الصحيحين من غير طريق عاصم كما سيأتي .

فقد روي عن علي رضي الله عنه من ثمان طرق : =

.....

(١) طريق زِرٍّ بن حُبيش، يرويه عنه عاصم بن بهدلة، وله عن عاصم ست طرق:
أ) ــ طريق حماد بن زيد الذي أخرجه المصنف هنا عنه .
وأخرجه ابن ماجه في سننه (١/ ٢٢٤ رقم ٦٨٤) في الصلاة، باب المحافظة على صلاة العصر .
وأبو يعلى في مسنده (١/ ٣١٢ ــ ٣١٣ رقم ٣٨٦ و٣٨٧) .
وابن خزيمة في صحيحه (٢/ ٢٨٩ ــ ٢٩٠ رقم ١٣٣٦) .
وابن حبان في صحيحه (٥/ ٣٩ ــ ٤٠ رقم ١٧٤٥/ الإحسان) .
أما ابن ماجه وابن خزيمة فمن طريق أحمد بن عبدة، وأما أبو يعلى فمن طريق عبيدالله بن عمر القواريري وأبي الربيع الزهراني، وأما ابن حبان فمن طريق معلّى بن مهدي، جميعهم عن حماد بن زيد، به نحوه، إلا أن ابن ماجه وعبيدالله القواريري عند أبي يعلى قالا: «بيوتهم» بدلاً من قوله: «قلوبهم»، وأما ابن حبان فقال: «بيوتهم وبطونهم»، ولم يذكر ابن ماجه وابن خزيمة قوله: «وهي صلاة العصر»، وفي لفظ القواريري عند أبي يعلى قال: قال حماد: لا أدري، عن النبي ﷺ، أو عن علي: «وهي العصر»؟.
ب) ــ طريق سفيان الثوري، عن عاصم .
أخرجه عبدالرزاق في المصنف (١/ ٥٧٦ رقم ٢١٩٢) .
وابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٥٠٤) .
والإمام أحمد في المسند (١/ ١٢٢) .
والنسائي في الصلاة من سننه الكبرى (١/ ١٥٢ رقم ٣٦٠)، باب تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى) وذكر الاختلاف في الصلاة الوسطى .
وأبو يعلى في مسنده (١/ ٣١٤ رقم ٣٩٠) .
وابن جرير في تفسيره (٥/ ١٨٤ رقم ٥٤٢٣) .
والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ١٧٤) . =

.....

= وابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ١٧٦/ أ) .
وابن حزم في المحلى (٤/ ٣٦٠ ــ ٣٦١) .
والبيهقي (١/ ٤٦٠) في الصلاة، باب من قال: هي صلاة العصر ــ يعني الوسطى ــ.
وابن عبدالبر في التمهيد (٤/ ٢٨٨) .
جميعهم من طريق سفيان الثوري، عن عاصم، عن زر، قال: قلت لعَبيدة: سل علياً عن الصلاة الوسطى، فسأله، فقال: كنا نرى أنها صلاة الفجر، حتى سمعت رسول الله ﷺ يقول يوم الخندق: «شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ملأ الله قبورهم وأجوافهم ناراً» .
وسيأتي في طريق إسرائيل، عن عاصم أن زراً كان مع عبيدة حال السؤال لعلي .
جـ) ــ طريق قيس بن الربيع، عن عاصم، عن زرّ، عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «الصلاة الوسطى صلاة العصر» .
أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (ص ٢٤ رقم ١٦٤) .
د) ــ طريق جابر الجعفي، أن عاصم بن بهدلة قال: سمعت زراً يحدث عن علي رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال يوم أحد: «شغلونا عن صلاة الوسطى حتى آبت الشمس ملأ الله قبورهم وبيوتهم وبطونهم ناراً» .
أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/ ١٥٠)، وفيه جابر بن يزيد الجعفي وهو ضعيف جداً كما في الحديث [١٠١]، وقد خالف الثقات بقوله: «يوم أحد»، وإنما هو: «يوم الخندق» .
هـ) ــ طريق إسرائيل، عن عاصم، عن زرّ، قال: انطلقت أنا وعَبيدة السَّلْماني إلى علي، فأمرت عبيدة أن يسأله عن الصلاة الوسطى، فقال: يا أمير المؤمنين، ما الصلاة الوسطى؟ فقال: كنا نراها صلاة الصبح، فبينا نحن نقاتل أهل خيبر، فقاتلوا حتى أرهقونا عن الصلاة، وكان قبيل غروب الشمس، فقال رسول الله ﷺ: «اللهم املأ قلوب هؤلاء القوم الذين شغلونا عن الصلاة الوسطى =

.....

= وأجوافهم ناراً ــ أو: املأ قلوبهم ناراً ــ»، قال: فعرفنا يومئذ أنها الصلاة الوسطى .

أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٥/ ١٨٧ رقم ٥٤٢٨) .

قال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على هذا الحديث: «ولكن هذه الرواية فيها شذوذ؛ في أن الحديث كان في غزوة خيبر، والروايات الصحاح كلها على أنه كان في غزوة الأحزاب».أ.هـ.

قلت: والشذوذ إنما هو في هذه الرواية من طريق إسرائيل، وقد يكون ممن دونه، إما شيخ الطبري، أو شيخ شيخه، وقد اتفق حماد بن زيد وسفيان الثوري كما سبق، وعمرو بن قيس وزائدة بن قدامة كما سيأتي، على أن ذلك كان في غزوة الخندق وهي الأحزاب .

و) ــ طريق عمرو بن قيس، عن عاصم، به نحو سابقه، إلا أنه ذكر أن الغزوة غزوة الأحزاب .

أخرجه محمد بن إبراهيم الجرجاني في أماليه (ل ١٨٦/ ب ــ ١٨٧/ أ) .

ز) ــ طريق زائدة بن قدامة، قال: سمعت عاصماً يحدث عن زرّ، عن علي رضي الله عنه قال: قاتلنا الأحزاب، فشغلونا عن صلاة العصر...، فذكر الحديث بنحو سياق سفيان الثوري .

أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ١٧٣) .

(٢) طريق عَبيدة السلماني، عن علي رضي الله عنه .

وله عن عبيدة طريقان:

أ ــ طريق محمد بن سيرين .

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٤/ ٤٢١ رقم ١٨٦٦٤) .

والإمام أحمد في المسند (١/ ١٢٢ و١٤٤) .

وعبد بن حميد في مسنده (ص ٥٥ رقم ٧٧/ المنتخب) .

والدارمي في سننه (١/ ٢٢٤ رقم ١٢٣٥) . =

.....

= والبخاري في صحيحه (٦/ ١٠٥ رقم ٢٩٣١) في الجهاد، باب الدعاء على المشركين بالهزيمة، و (٧/ ٤٠٥ رقم ٤١١١) في المغازي، باب غزوة الخندق وهي الأحزاب، و(٨/ ١٩٥ رقم ٤٥٣٣) في تفسير سورة البقرة من كتاب التفسير، باب: ﴿حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى﴾، و(١١/ ١٩٤ رقم ٦٣٩٦) في الدعوات، باب تكرير الدعاء .

ومسلم في صحيحه (١/ ٤٣٦ رقم ٢٠٢) في المساجد، باب التغليظ في تفويت صلاة العصر .

ومن طريق البخاري ومسلم أخرجه ابن حزم في المحلى (٤/ ٣٥٩ ــ ٣٦٠) .

وأخرجه أبو داود في سننه (١/ ٢٨٧ رقم ٤٠٩)، في الصلاة، باب في وقت صلاة العصر .

ومن طريق أبي داود أخرجه ابن عبدالبر في التمهيد (٤/ ٢٨٩) .

وأخرجه أبو يعلى في مسنده (١/ ٣١٢ و٣١٥ ــ ٣١٦ رقم ٣٨٥ و٣٩٣) .

وابن جرير الطبري في تفسيره (٥/ ١٨٦ رقم ٥٤٢٧) .

وابن خزيمة في صحيحه (٢/ ٢٨٩ رقم ١٣٣٥) .

وأبو عثمان سعيد بن محمد البَحِيريّ في فوائده (ل ٥٠/ ب) .

والبيهقي في سننه (١/ ٤٥٩) في الصلاة، باب من قال: هي صلاة العصر ــ يعني الوسطى ــ.

جميعهم من طريق محمد بن سيرين، عن عبيدة، عن علي رضي الله عنه قال: لما كان يوم الأحزاب قال رسول الله ﷺ: «ملأ الله بيوتهم وقبورهم ناراً، شغلونا عن صلاة الوسطى حين غابت الشمس»، واللفظ البخاري .

ب ــ طريق أبي حَسَّان مسلم بن عبدالله الأعرج، عن عبيدة .

أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/ ٧٩ و١٣٥ و١٣٧ و١٥٢ و١٥٣ و١٥٤) .

ومسلم في صحيحه (١/ ٤٣٦ و٤٣٧ رقم ٢٠٣) في المساجد، باب الدليل لمن قال: الصلاة الوسطى هي صلاة العصر .

والترمذي في سننه (٨/ ٣٢٨ رقم ٤٠٦٨) في تفسير سورة البقرة من كتاب التفسير . =

.....

= والنسائي في سننه (١/ ٢٣٦) في الصلاة، باب المحافظة على صلاة العصر .
وابن الجارود في المنتقى (١/ ١٥٥ رقم ١٥٧) .
وأبو يعلى في مسنده (١/ ٣١١ ــ ٣١٢ رقم ٣٨٤) .
وابن جرير في تفسيره (٥/ ١٨٣ و١٨٧ و١٩٧ رقم ٥٤٢٢ و٥٤٢٩ و٥٤٤٤) .
وأبو عوانة في مسنده (١/ ٣٥٥) .
وابن عبدالبر في التمهيد (٤/ ٢٨٩ ــ ٢٩٠) .
جميعهم من طريق قتادة، عن أبي حسان، عن عبيدة، به نحو سابقه .

(٣) طريق يحيى بن الجَزَّار، عن علي .
أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٥٠٣) .
والإمام أحمد في المسند (١/ ١٣٥ و١٥٢) .
ومسلم في الموضع السابق برقم (٢٠٤) .
وأبو يعلى في مسنده (١/ ٣١٣ رقم ٣٨٨) .
وابن جرير في تفسيره (٥/ ١٨٥ ــ ١٨٦ رقم ٥٤٢٥) .
والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ١٧٣) .
وأبو عوانة في مسنده (١/ ٣٥٥) .
جميعهم من طريق يحيى بن الجزّار، سمع علياً يقول: قال رسول الله ﷺ يوم الأحزاب وهو قاعد على فُرْضَة من فُرَض الخندق...، فذكره بنحو سابقه .
والفُرْضَةُ هي: المَشْرَعَةُ، وجمعها: فُرَض، وفرضة النهر: مَشْرب الماء منه، وفرضة البحر: مَحَطُّ السفن./ انظر لسان العرب (٧/ ٢٠٦) .

(٤) طريق شُتَيْر بن شكل، عن علي، وهو الآتي برقم [٣٩٣] .

(٥) طريق سعيد بن حيّان التيمي عن علي، وهو الآتي برقم [٣٩٤] .

(٦) و(٧) و(٨) طرق الحارث الأعور، وأبي الأحوص، وأبي الصهباء البكري، عن علي، وهي الآتية في تخريج الحديث [٣٩٤] .

[٣٩٣] حدثنا سعيد، قال: نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن مسلم بن صُبَيْح[١]، عن شُتَيْر بن شَكَل[٢]، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: **قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الأحزاب: «شغلونا عن صلاة الوسطى صلاة العصر، ملأ الله بيوتهم وقبورهم ناراً»، ثم صلاها بين المغرب والعشاء .**

---

(١) هو أبو الضُّحى الكوفي، تقدم في الحديث [١٠] أنه ثقة فاضل .

(٢) هو شُتَيْر ــ بمثنّاه مصغّراً ــ ابن شَكَل ــ بفتح المعجمة والكاف ــ ابن حُميد العَبْسي ــ بموحدة ــ، أبو عيسى الكوفي، روى عن أبيه وأمه وعلي وابن مسعود وغيرهم، روى عنه الشعبي وأبو الضحى وعبدالله بن قيس وغيرهم، وهو ثقة من الطبقة الثانية، يقال إنه أدرك الجاهلية. قال ابن سعد: «كان ثقة قليل الحديث»، وقال العجلي: «ثقة من أصحاب عبدالله»، وقال النسائي: «ثقة»، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو موسى المديني: «يقال إنه أدرك الجاهلية».أ.هـ من الطبقات لابن سعد (٦/ ١٨١)، وتاريخ الثقات للعجلي (ص ٢١٥ رقم ٦٥٥)، والتهذيب (٤/ ٣١١ ــ ٣١٢ رقم ٥٣٢)، والتقريب (ص ٢٦٤ رقم ٢٧٤٧) .

[٣٩٣]سنده صحيح، والأعمش وإن لم يصرح بالسماع، فإن شعبة قد روى عنه هذا الحديث، وتقدم في الحديث [٣] أن رواية شعبة عنه محمولة على الاتصال وإن لم يصرح الأعمش بالسماع، وقد أخرج مسلم في صحيحه هذا الحديث من هذا الطريق، ومع ذلك فقد تابع الأعمش منصور بن المعتمر عن أبي الضحى مسلم بن صبيح .

فالحديث له عن مسلم بن صبيح طريقان :

١) طريق الأعمش، وله عنه تسع طرق :

أ ــ طريق أبي معاوية الذي أخرجه المصنف هنا عنه . =

.....

= وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٥٠٣) .
ومن طريقه وطرق أخرى أخرجه مسلم في صحيحه (١/ ٤٣٧ رقم ٢٠٥) في المساجد، باب الدليل لمن قال: الصلاة الوسطى هي صلاة العصر .
والبيهقي في سننه (٢/ ٢٢٠) في الصلاة، باب من قال بترك الترتيب في قضائهن .
ومن طريق مسلم أخرجه ابن حزم في المحلى (٤/ ٣٦١) .
وأخرجه الإمام أحمد في المسند (١/ ٨١ ــ ٨٢ و١١٣) .
وأبو يعلى في مسنده (١/ ٣١٥ رقم ٣٩٢) .
وابن جرير في تفسيره (٥/ ١٨٦ رقم ٥٤٢٦) .
وابن خزيمة في صحيحه (٢/ ٢٩٠ رقم ١٣٣٧) .
جميعهم من طريق أبي معاوية، به مثله .
ب ــ طريق سفيان الثوري، عن الأعمش .
أخرجه عبدالرزاق في المصنف (١/ ٥٧٦ رقم ٢١٩٤) .
ومن طريقه وطريق آخر أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/ ١٢٦ و١٤٦).
وأخرجه ابن المنذر في الأوسط (٢/ ٣٦٧ ــ ٣٦٨ رقم ١٠٢٧) من طريق عبدالرزاق وحده .
وأخرجه أبو يعلى في مسنده (١/ ٣١٤ رقم ٣٨٩) .
وابن جرير في تفسيره (٥/ ١٨٥ رقم ٥٤٢٤) .
والبيهقي في سننه (١/ ٤٦٠) في الصلاة، باب من قال: هي العصر ــ يعني الوسطى ــ.
وابن عبدالبر في التمهيد (٤/ ٢٩١) .
جميعهم من طريق سفيان الثوري، عن الأعمش، به نحوه .
جـ ــ طريق شعبة، عن الأعمش .
أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/ ١٥١) من طريق محمد بن جعفر غندر، عن . =

.....

= شعبة، عن سليمان الأعمش، عن أبي الضحى، عن شتير بن شكل، عن علي رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال يوم الأحزاب: «حبسونا عن صلاة الوسطى صلاة العصر حتى غربت الشمس، ملأ الله قبورهم وبيوتهم ــ أو: قبورهم وبطونهم ــ ناراً» .

قال شعبة: «ملأ الله قبورهم وبيوتهم، أو: قبورهم وبطونهم ناراً»، لا أدري أفي الحديث هو، أم ليس في الحديث، أشكّ فيه .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٥/ ١٩٥ رقم ٥٤٤٠) من طريق ابن أبي عدي، عن شعبة، به نحو سابقه، إلا أنه لم يذكر قوله: «ملأ الله..» الخ .

وقد أخطأ ابن أبي عدي في الحديث، فجعله من رواية شتير بن شكل، عن أم حبيبة، عن النبي ﷺ .

وأشار إلى ذلك ابن جرير وشيخه أبو موسى محمد بن المثنى، قال ابن جرير عقبه: «قال أبو موسى: هكذا قال ابن أبي عدي» .

د ــ طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن الأعمش، به نحوه .

أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٢٤١ رقم ٥٧٧) .

هـ ــ طريق عيسى بن يونس، عن الأعمش، به نحوه .

أخرجه النسائي في التفسير (١/ ٢٦٦ رقم٦٥)، وفي الصلاة من الكبرى (١/ ١٥٢ رقم ٣٥٨)، باب تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى﴾، وذكر الاختلاف في الصلاة الوسطى .

ومن طريق النسائي أخرجه ابن عبدالبر في التمهيد (٤/ ٢٩٠ ــ ٢٩١) .

و ــ طريق عبدالله بن نمير، عن الأعمش، به نحوه .

أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (٢/ ٢٩٠ رقم ١٣٣٧) .

وأبو عوانة في مسنده (١/ ٣٥٥ ــ ٣٥٦) .

ز ــ طريق يوسف بن خالد، عن الأعمش، به نحوه .

أخرجه أبو يعلى في مسنده (١/ ٣١٥ رقم ٣٩١) . =

[٣٩٤] حدثنا سعيد، قال: نا إسماعيل بن إبراهيم(١)، عن أبي حَيَّان التَّيْمي(٢)، عن أبيه(٣) قال: **سأل رجل علياً رضي الله عنه عن صلاة الوسطى، فلم يرد عليه شيئاً، وأقيمت صلاة العصر، فلما فرغ، قال: أين السائل عن الصلاة الوسطى؟ قال: أنا هذا، قال: هي هذه الصلاة .**

= حـ ــ طريق علي بن مُسْهِر، عن الأعمش، به نحوه .
أخرجه أبو عوانة أيضاً (١/ ٣٥٦) .
ط ــ طريق إبراهيم بن طَهْمَان، عن الأعمش، به نحوه .
أخرجه البيهقي في الموضع السابق (٢/ ٢٢٠) .
٢) طريق منصور بن المعتمر، عن مسلم بن صبيح أبي الضحى، به نحوه .
أخرجه أبو يعلى في مسنده (١/ ٣١٤ رقم ٣٨٩) .

(١) هو ابن عُلَيَّة .

(٢) هو يحيى بن سعيد بن حَيَّان ــ بمهملة وتحتانية ــ، أبو حَيَّان التَّيْمي، الكوفي، روى عن أبيه والشعبي والضحاك بن المنذر وغيرهم، روى عنه شعبة والثوري وإسماعيل بن إبراهيم بن عليّة وغيرهم، وهو ثقة عابد، روى له الجماعة، ووثقه ابن معين والفلاّس والعجلي وزاد: «صالح مبرِّز صاحب سنة»، وقال الخريبي: «ما كان أبو حيان عند سفيان الثوري!» ــ يعني كان يعظمّه ويوثقه ــ، وقال مسلم: «كوفي من خيار الناس»، وقال يعقوب بن سفيان: «ثقة مأمون»، وقال النسائي: «ثقة ثبت»، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «كان من المتهجدين»، وكانت وفاته سنة خمس وأربعين ومائة.أ.هـ من الجرح والتعديل (٩/ ١٤٩ رقم ٦٢٢)، والتهذيب (١١/ ٢١٤ ــ ٢١٥ رقم ٣٥٦)، والتقريب (ص ٥٩٠ رقم ٧٥٥٥) .

(٣) هو سعيد بن حَيَّان التَّيْمي، الكوفي والد يحي، روى عن علي بن أبي طالب وأبي هريرة والحارث بن سويد وشريح القاضي وغيرهم، لم يرو عنه سوى =

.....

= ابنه يحيى، وسعيد هذا ثقة كما في الكاشف (١/ ٣٥٨ رقم ١٨٩١)؛ ذكره العجلي في تاريخ الثقات (ص ١٨٣ رقم ٥٣٨) وقال: «ثقة»، وذكره ابن حبان في الثقات (٤/ ٢٨٠)، وقال ابن القطان: «مجهول»، وذكره الذهبي في الميزان (٢/ ١٣٢ رقم ٣١٥٧) وقال: « لا يكاد يعرف»، وهذا يخالف توثيقه له في الكاشف، وانظر التهذيب (٤/ ١٩ رقم ٢٦)، والتقريب (ص ٢٤٣ رقم ٢٢٨٩) .

وقد جعل ابن حبان الحارث بن سويد من الرواة عنه والصواب أنه من شيوخه، وقد نبه على خطأ ابن حبان الحافظ ابن حجر في الموضع السابق من التهذيب .

[٣٩٤] سنده صحيح، وقد توبع سعيد بن حَيَّان كما في الحديثين السابقين، وكما سيأتي.

والحديث ذكره السيوطي في الدر (١/ ٧٢٧ ــ ٧٢٨) وعزاه للمصنف ووكيع والفريابي وسفيان بن عيينة ومسدد في مسنده وابن أبي شيبة وعبد ابن حميد وابن جرير .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٥/ ١٦٩ رقم ٥٣٨٣) من طريق ابن علية، حدثنا أبو حيان، عن أبيه، عن علي قال: الصلاة الوسطى صلاة العصر .

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٥٣٨٢) من طريق مصعب بن سلام، عن أبي حيان، به مثل سابقه .

وأخرجه ابن حزم في المحلى (٤/ ٣٧٠ ــ ٣٧١) معلَّقاً عن يحيى بن سعيد القطان عن أبي حيان، به نحو لفظ المصنف .

وللحديث طرق أخرى أيضاً عن علي رضي الله عنه مرفوعة سبق تخريجها في الحديثين [٣٩٢ و٣٩٣] .

وله طرق أخرى عنه رضي الله عنه موقوفة عليه، منها :

(١) طريق الحارث الأعور، عن علي .

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٥٠٤ و٥٠٥) . =

[٣٩٥] حدثنا سعيد، قال: نا إسماعيل بن إبراهيم، عن سليمان التَّيْمي، عن أبي صالح[١]، قال: قال أبو هريرة: الصلاة الوسطى: صلاة العصر .

= وابن جرير في تفسيره برقم (٥٣٨٠ و٥٣٨٤ و٥٣٨٥) .
والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ١٧٥) .
ثلاثتهم من طريق أبي إسحاق السبيعي، عن الحارث، عن علي رضي الله عنه قال: الصلاة الوسطى: صلاة العصر .

٢) طريق أبي الأحوص عوف بن مالك، عن علي رضي الله عنه ــ في الصلاة الوسطى ــ قال: هي التي فرّط فيها ابن داود، وهي العصر .
أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٥٠٥) فقال: حدثنا ابن عيينة، عن مسعر، عن سلمة ــ يعني ابن كُهيل ــ، عن أبي الأحوص، به .
وعلقمة ابن حزم في المحلى (٤/ ٣٧٠) عن ابن عيينة .
وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات تقدمت تراجمهم . وقد قيل: إن أبا الأحوص لم يسمع من علي رضي الله عنه كما في التهذيب (٨/ ١٦٩)، ثم قال ابن حجر: «وذكر الخطيب في تاريخه أنه شهد مع علي قتال الخوارج بالنهروان، فإن ثبت ذلك فلا يدفع سماعه منه، والله أعلم» أ.هـ.
قلت: الراجح أنه سمع منه ــ إن شاء الله ــ، فإنه سمع ممن هو أقدم وفاة من علي، وهو ابن مسعود الذي توفي سنة اثنتين وثلاثين للهجرة، وأما علي فكانت وفاته سنة أربعين للهجرة، وكلاهما كانا بالكوفة./ انظر التهذيب (٦/ ٢٨) و(٧/ ٣٣٨) .

٣) طريق أبي الصَّهْبَاء البَكْري، قال: سألت علي بن أبي طالب عن الصلاة الوسطى، فقال: هي صلاة العصر، وهي التي فُتن بها سليمان بن داود صلى الله عليه .
أخرجه ابن جرير في تفسيره (٥/ ١٧٠ رقم ٥٣٨٦) .

(١) هو ميزان البصري، أبو صالح، مشهور بكنيته، ثقة؛ قال ابن معين: «ثقة مأمون»=

.....

= كما في الجرح والتعديل (٨/ ٤٣٧ رقم ١٩٩٤)، وذكره ابن حبان في الثقات (٥/ ٤٥٨)، وقال في صحيحه: «هو ثقة» كما في التهذيب (١٠/ ٣٨٥)، وذكره ابن شاهين في الثقات (ص ٢٣٧ رقم ١٤٦١) وقال: «بصري ثقة»، وانظر المعرفة والتاريخ للفسوي (٢/ ٧٩٩) .

وقد التبس أبو صالح هذا على الشيخ أحمد شاكر ــ في حاشيته على تفسير ابن جرير (٥/ ١٧١) ــ بأبي صالح ذَكْوان السَّمان؛ وذلك أن البيهقي روى هذا الحديث في سننه ــ كما سيأتي ــ من طريق الإمام أحمد، عن يحيى بن سعيد القطان، عن سليمان التيمي، ثم قال الإمام أحمد: «ليس هو أبو صالح السَّمّان، ولاباذام، هذا بصري، أراه ميزان» ــ يعني اسمه ميزان ــ.أ.هـ.

قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: «وهذا الظن من الإمام أحمد ــ رحمه الله ــ ينفيه تصريح من ذكرنا من الرواة بأنه: أبو صالح السمان، وأما: أبو صالح ميزان، فإنه تابعي آخر ثقة، مترجم في التهذيب والكبير للبخاري (٤/ ٢/ ٦٧)، ولكنهم لم يذكروا له رواية عن أبي هريرة» أ.هـ.

ومنشأ هذا الخطأ عند الشيخ أحمد شاكر: أن ابن حزم روى الحديث في المحلى كما سيأتي، وفيه: «عن أبي صالح السمان»، وهو الذي قصده الشيخ بقوله: «ينفيه تصريح من ذكرنا»، كما أن الشيخ اطلع على ترجمة ميزان في التهذيب فلم يجد الحافظ ابن حجر ذكر أبا هريرة من شيوخه، فظن أنه ذكوان السمان. لكن لو أن الشيخ توسّع في الإطلاع على مصادر ترجمة ميزان، لوجد ابن أبي حاتم قد صدّر شيوخه بقوله: «روى عن أبي هريرة»، وأما الحافظ ابن حجر فليس من منهجه في التهذيب ذكر شيوخ الراوي والرواة عنه باستيفاء ــ كما هو معلوم ــ، ومع ذلك فإنهم لم يذكروا لسليمان بن طرخان التيمي رواية عن ذكوان كما يتضح من مراجعة تهذيب الكمال المطبوع (٨/ ٥١٤) و(١٢/ ٦)، وإنما ذكروا أنه يروي عن ميزان كما في مصادر ترجمة ميزان السابقة .

وأما ما وقع في المحلى لابن حزم من التصريح بأنه السمان فلا يبعد أن يكون=

.....

= اجتهادًا من ابن حزم أخطأ فيه، وهذا كثير، وسبق التنبيه على بعض أخطائه في مثل هذا في الحديث [٣٦٩] .

وعليه فما رآه الإمام أحمد هو الصواب، والله أعلم .

[٣٩٥] الحديث سنده صحيح موقوفاً على أبي هريرة، ولا يصح عنه رفعه .

وذكره السيوطي في الدر (١/ ٧٢٨) وعزاه للمصنف وعبدالرزاق، وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والبيهقي .

وقد روي الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه من أربع طرق:

(١) طريق أبي صالح ميزان البصري، ويرويه عنه سليمان بن طَرْخَان التّيمي.

أخرجه المصنف هنا من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن عليّة، عن سليمان .

ومن طريق ابن علية أخرجه ابن جرير في تفسيره (٥/ ١٧٠ رقم ٥٣٨٧) بمثله، وقرن به رواية بشر بن المفضل للحديث عن سليمان التيمي .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٥٠٦) من طريق سهل بن يوسف، عن سليمان التيمي، به مثله .

وأخرجه ابن جرير أيضاً (٥/ ١٧٢ رقم ٥٣٩٠) من طريق معتمر بن سليمان التيمي، عن أبيه، بنحوه .

وأخرجه البيهقي في سننه (١/ ٤٦٠ ــ ٤٦١) في الصلاة، باب من قال: هي العصر ــ يعني الوسطى ــ، من طريق محمد بن عبدالله الأنصاري ويحيى ابن سعيد القطان، كلاهما عن سليمان التيمي، به نحوه .

وعلقه ابن حزم في المحلى (٤/ ٣٦٩) عن يحيى القطان، به مثله .

فهؤلاء ستة من الرواة رووه عن سليمان التيمي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، موقوفاً عليه .

وخالفهم عبد الوهاب بن عطاء فرواه عن التيمي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «صلاة الوسطى: صلاة العصر».

أخرجه ابن جرير في تفسيره (٥/ ١٨٩ رقم ٥٤٣٢) . =

.....

= وابن خزيمة في صحيحه (٢/ ٢٩٠ رقم ١٣٣٨) .
والبيهقي في الموضع السابق .
قال البيهقي: «كذا روي بهذا الإسناد، خالفه غيره، فرواه عن التيمي موقوفاً على أبي هريرة» أ.هـ .
قلت: والموقوف أصح لا تفاق ستة من الرواة على روايته موقوفاً، وفيهم بعض كبار الحفاظ كيحيى القطان وابن علية، وأما عبدالوهاب بن عطاء فتفرد برفعه ولم يتابعه عليه أحد عن التيمي، وإن كان روي عن أبي هريرة مرفوعاً من غير طريقه كما سيأتي .

(٢) طريق كهيل بن حرملة، قال: سئل أبو هريرة عن الصلاة الوسطى فقال: اختلفنا فيها كما اختلفتم فيها ونحن بفناء بيت رسول الله ﷺ وفينا الرجل الصالح أبو هاشم بن عتبة بن ربيعة بن عبدشمس، فقال: أنا أعلم لكم ذلك، فقام فاستأذن على رسول الله ﷺ، فدخل عليه، ثم خرج إلينا فقال: أخبرنا أنها صلاة العصر .
أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٥/ ١٩١ رقم ٥٤٣٦)، واللفظ له .
والبزار في مسنده كما في كشف الأستار (١/ ١٩٧ ــ ١٩٨ رقم ٣٩١) .
والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ١٧٤)، وفي كتاب «الرد على الكَرَابيسي» كما في الجوهر النقي (١/ ٤٥٩ ــ ٤٦٠) .
وابن حبان في الثقات (٥/ ٣٤١ ــ ٣٤٢) .
والحاكم في المستدرك (٣/ ٦٣٨) .
جميعهم من طريق خالد بن دَهْقان، عن خالد سَبلاَن، عن كُهيْل، به .
وقد سكت الحاكم والذهبي عن الحديث فلم يتكلما عنه بشيء .
وذكره ابن كثير في تفسيره (١/ ٢٩٢)، وقال: «غريب من هذا الوجه جداً» .
وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٣٠٩) وعزاه للطبراني أيضاً في الكبير مع البزار، ثم قال: «رجاله موثقون» .
قلت: سنده ضعيف لجهالة كُهَيْل بن حَرْملة النُّمَيْري، فإنه لم يرو عنه =

.....

= سوى خالد بن عبدالله سَبَلان، وقد ذكره البخاري في تاريخه (٧/ ٢٣٨ رقم ١٠٢٤) وسكت عنه، وبيّض له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٧/ ١٧٣ رقم ٩٨٤)، وذكره ابن حبان في الثقات (٥/ ٣٤١) .

(٣) طريق موسى بن وَرْدان، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «صلاة الوسطى: صلاة العصر» .

أخرجه الطحاوي في الموضعين السابقين، من طريق محمد بن أبي حميد، عن موسى، به .

وسنده ضعيف جداً .

موسى بن وَرْدان القرشي العامري، مولاهم، أبو عمر المصري، مدني الأصل، يروي عن أبي هريرة وأنس وجابر وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه ابنه سعيد وحيوة بن شريح ومحمد بن أبي حميد وغيرهم، وهو صدوق ربما أخطأ؛ قال ابن معين: «ضعيف الحديث»، وفي رواية: «ليس بالقوي»، وقال ابن حبان: «كثر خطؤه حتى كان يروي المناكير عن المشاهير»، وقال أبو حاتم: «ليس به بأس»، وفي موضع آخر قال: «ليس بالمتين، يكتب حديثه»، وقال البزار: «صالح، روى عنه محمد بن أبي حميد أحاديث منكرة، وأما هو فلا بأس به»، وقال الدار قطني: «لا بأس به»، ووثقه العجلي وأبو داود، وكانت وفاته سنة سبع عشرة ومائة.أ.هـ. من الجرح والتعديل (٨/ ١٦٥ ــ ١٦٦ رقم ٧٣٣)، والتهذيب (١٠/ ٣٧٦ ــ ٣٧٧ رقم ٦٦٩)، والتقريب (ص ٥٥٤ رقم ٧٠٢٣) .

ومحمد بن أبي حُمَيْد إبراهيم الأنصاري الزُّرَقي، أبو إبراهيم المدني، لقبه: حمّاد، يروي عن زيد بن أسلم ونافع مولى ابن عمر وسعيد المقبري وموسى بن وردان وغيرهم، روى عنه محمد بن أبي عدي وأبو عامر العَقَدي وأبو داود الطيالسي وغيرهم، وهو ضعيف جداً، قال الإمام أحمد: «أحاديث أحاديث مناكير»، وقال ابن معين والبخاري والساجي: «منكر الحديث»، وفي رواية عن ابن معين: «ليس بشيء، ولا يكتب حديثه»، وقال الجوزجاني: «واهي الحديث ضعيف»، وقال=

[٣٩٦] حدثنا سعيد، قال: نا داود بن عبدالرحمن[١]، عن عبدالله بن عثمان بن خُثَيْم[٢]، عن (عبدالرحمن)[٣] بن لَبِيْبَةَ الطَّائِفي[٤] قال: **قلت لأبي هريرة: الصلاة الوسطى؟ قال: ألا هي صلاة العصر .**

= أبو حاتم: «منكر الحديث، ضعيف الحديث...، يروي عن الثقات المناكير»، وقال النسائي: «ليس بثقة»، وقال ابن حبان: «لا يحتج به»، وذكره يعقوب بن سفيان في باب من يرغب عن الرواية عنهم .أ.هـ من الجرح والتعديل (٧/ ٢٣٣ ــ ٢٣٤ رقم ١٢٧٦)، والكامل لابن عدي (٦/ ٢٢٠٣)، والتهذيب (٩/ ١٣٢ ــ ١٣٤ رقم ١٨٣) .

(٤) طريق عبدالرحمن بن نافع بن لَبِيْبة الطائفي، عن أبي هريرة موقوفاً عليه، وهو الآتي بعده .

وعليه يتضح أن الحديث صحيح عن أبي هريرة موقوفاً عليه من قوله، وأما رفعه فلا يصح عن أبي هريرة، وقد صح مرفوعاً من حديث علي بن أبي طالب كما في الحديثين المتقدمين برقم [٣٩٢ و٣٩٣]، والله أعلم .

(١) هو داوُد بن عبدالرحمن العطّار العبدي، أبو سليمان المكّي، روى عن هشام ابن عروة وابن جريج ومعمر وابن خُثَيم وغيرهم، روى عنه ابن المبارك وابن وهب والإمام الشافعي وسعيد بن منصور وغيرهم، وهو ثقة لم يثبت أن ابن معين تكلم فيه، روى له الجماعة، ووثقه ابن معين وأبو داود والعجلي والبزار، وقال أبو حاتم: «لا بأس به، صالح»، وقال إبراهيم بن محمد الشافعي: «ما رأيت أحداً أعبد من الفضيل بن عياض، ولا أورع من داود بن عبدالرحمن، ولا أفرس في الحديث من ابن عيينة»، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «كان متقناً، من فقهاء أهل مكة» وكانت ولادته سنة مائة، ووفاته سنة أربع أو خمس وسبعين ومائة.أ.هـ من الجرح والتعديل (٣/ ٤١٧ رقم ١٩٠٧)، والتهذيب (٣/ ١٩٢ رقم ٣٦٦)، والتقريب (ص ١٩٩ رقم ١٧٩٨).

.....

= وقد روي أن ابن معين والأزدي تكلما في داود هذا .
أما ابن معين فالصحيح عنه توثيقه كما سبق، ونقل الحاكم بلا إسناد عنه أنه قال: «ضعيف»، وهذا لا يثبت لأن الحاكم لم يذكر الذي حدث به .
وأما الأزدي فقال: «يتكلمون فيه»، وهذا مردود بتوثيق من سبق، والأزدي لا يعتدّ بجرحه سيّما وقد خالفه غيره كما سبق بيان ذلك في الحديث [٢٠٠].

(٢) هو عبدالله بن عثمان بن خُثَيْم ــ بالمعجمة والمثلثة مصغراً ــ، القَارِيُّ أبو عثمان المكي، روى عن أبي الطفيل وصفيّة بنت شيبة وسعيد بن جبير ومجاهد وغيرهم، روى عنه السفيانان وابن جريج ومعمر وغيرهم، وهو صدوق، قال ابن معين: «ثقة حجة»، وفي رواية قال: «أحاديثه ليست بالقويّة»، ووثقه العجلي والنسائي، وفي رواية أخرى عن النسائي قال: «ليس بالقوي»، ونقل عن ابن المديني أنه قال: «منكر الحديث»، وقال ابن سعد: «كان ثقة، وله أحاديث حسنة»، وقال أبو حاتم: «ما به بأس، صالح الحديث»، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «يخطيء»، وكانت وفاته قبل سنة أربع وأربعين ومائة، قيل: سنة خمس وثلاثين ومائة، وقيل: سنة اثنتين وثلاثين ومائة.أ.هـ من الجرح والتعديل (٥/ ١١١ ــ ١١٢ رقم ٥١٠)، والتهذيب (٥/ ٣١٤ ــ ٣١٥ رقم ٥٣٦)، والتقريب (ص ٣١٣ رقم ٣٤٦٦) .

(٣) في الأصل: «عبدالله»، والصواب ما أثبته من مصادر ترجمته الآتية ومصادر التخريج .

(٤) هو عبدالرحمن بن نافع بن لَبِيبَةَ الطَّائِفي، حجازي يروي عن أبي هريرة وابن عمر رضي الله عنهما، وهو مجهول الحال ، روى عنه ابن خثيم ويعلى بن عطاء، وذكره البخاري في تاريخه (٥/ ٣٥٧ ــ ٣٥٨ رقم ١١٣٥) وسكت عنه، وبيّض له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٥/ ٢٩٤ رقم ١٣٩٣) .

[٣٩٦] سنده ضعيف لجهالة حال عبدالرحمن بن نافع بن لبيبة، وهو صحيح لغيره كما في الحديث السابق، وقد روي عن أبي هريرة مرفوعاً ولا يصح كما=

[٣٩٧] حدثنا سعيد، قال: نا داود بن عبدالرحمن[١]، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن عمر رضي الله عنه قال: **صلاة الوسطى: صلاة الصبح .**

= سبق بيانه .

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (١/ ٥٣٧ ــ ٥٣٩ و٥٧٧ رقم ٢٠٤٠، و٢١٩٧) .

وابن جرير الطبري في تفسيره (٥/ ١٧١ رقم ٥٣٨٨) .

كلاهما من طريق معمر، عن ابن خثيم، به نحوه، إلا أن لفظ عبدالرزاق في الموضع الأول فيه قصة طويلة .

وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٥/ ٣٥٧ ــ ٣٥٨) من طريق يحيى بن سليم، عن ابن خثيم، به مختصراً .

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ١٧٥) .

وابن حزم في المحلى (٤/ ٣٦٩ ــ ٣٧٠) .

أما الطحاوي فمن طريق إسماعيل بن عياش، وأما ابن حزم فمن طريق بشر ابن المفضل، كلاهما عن ابن خثيم، به نحوه، وفي لفظهما زيادة .

(١) لم أجد من نصّ على أن داود سمع من ابن أبي نجيح، لكن صرّح داود بالسماع عند البيهقي كما سيأتي، وكلاهما مكّـي، وقد تعاصرا، فوفاة ابن أبي نجيح كانت سنة إحدى وثلاثين ومائة، وولادة داود سنة مائة./ انظر تهذيب الكمال المطبوع (٨/ ٤١٤)، والمخطوط (٢/ ٧٤٨)، والتهذيب (٦/ ٥٤)، و(٣/ ١٩٢) .

[٣٩٧]سنده صحيح، وانظر في رواية ابن أبي نجيح للتفسير عن مجاهد الحديث [١٨٤] .

وهذا الأثر ذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٧١٩) وعزاه للمصنف وابن أبي شيبة وإسحاق بن راهويه وعبد بن حميد وابن المنذر والبيهقي في سننه . =

[٣٩٨] حدثنا سعيد، قال: نا عبدالعزيز بن محمد[١]، عن زيد بن أسلم،/[٢] قال: **سمعت ابن عمر يقول: هي صلاة الصبح .** [ل١١٨/أ]

= وقد أخرجه البيهقي في سننه (١/ ٤٦٢) في الصلاة، باب من قال: هي الصبحَ ـــ يعني الصلاة الوسطى ـــ، من طريق داود بن عبدالرحمن العطار، حدثني ابن أبي نجيح..، فذكره بنحوه .

وله طريق أخرى من رواية زيد بن أسلم، عن ابن عمر، وهي الآتية برقم [٣٩٨] وسندها حسن لذاته .

وقد روي عن ابن عمر أنها العصر .

فقد ذكر البيهقي في سننه (١/ ٤٦١) بعض الأحاديث في ذلك، ثم قال: «وهذا قول علي بن أبي طالب رضي الله عنه في أصح الروايتين عنه، وقول أُبَيّ بن كعب وأبي أيوب الأنصاري وأبي هريرة وعبدالله بن عمرو بن العاص وإحدى الروايتين عن ابن عمر، وابن عباس وأبي سعيد الخدري وعائشة رضي الله عنهم».أ.هـ .

وقد أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ١٧٠) .

وعلقه ابن حزم في المحلى (٤/ ٣٧٠) .

كلاهما من طريق ابن شهاب الزهري، عن سالم بن عبدالله بن عمر، عن أبيه قال: «الصلاة الوسطى: صلاة العصر»، واللفظ للطحاوي.

وذكره ابن التركماني في الجوهر النقي (١/ ٤٦٣) من رواية الطحاوي، ثم قال: «وهذا سند صحيح» .

(١) هو الدَّرَاوَرْدي، تقدم في الحديث [٦٩] أنه صدوق .

(٢) هو زيد بن أسلم العدوي، مولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أبو عبدالله وأبو أسامة، المدني، روى عن أبيه وابن عمر وأبي هريرة وعائشة وجابر وغيرهم، روى عنه الإمام مالك وابن جريج والسفيانان والدَّرَاوَرْدي وغيرهم، وهو ثقة عالم، وكان يرسل، روى له الجماعة، ووثقه أحمد وأبو زرعة وأبو حاتم وابن سعد والنسائي وابن خراش، وقال يعقوب بن شيبة: «ثقة من أهل=

[٣٩٩] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن ابن طاوس[١]، عن أبيه قال: **هي صلاة الصبح .**

[٤٠٠] حدثنا سعيد، قال: نا سويد بن عبدالعزيز[٢]، عن حُصَين[٣]، عن عبدالله بن شَدَّاد[٤] قال: **هي صلاة العصر .**

= الفقه والعلم، وكان عالماً بتفسير القرآن»، وقد أرسل عن علي وأبي سعيد رضي الله عنهما، وكانت وفاته سنة ست وثلاثين ومائة.أ.هـ من الجرح والتعديل (٣/ ٥٥٥ رقم ٢٥١١)، والتهذيب (٣/ ٣٩٥ ــ ٣٩٧ رقم ٧٢٨)، والتقريب (ص ٢٢٢ رقم ٢١١٧) .

[٣٩٨]سنده حسن لذاته، وهو صحيح لغيره كما في الحديث السابق .

وقد أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٥٠٦) من طريق عبدالعزيز بن محمد الدراوري، به مثله .

وذكر ابن عبد البر في التمهيد (٤/ ٢٨٤) أن إسماعيل القاضي أخرجه، فقال: وذكر إسماعيل بن إسحاق: أخبرنا إبراهيم بن حمزة وعلي بن المديني ــ واللفظ له ــ، قالا: حدثنا عبدالعزيز بن محمد، قال: حدثني زيد بن أسلم، قال: سمعت ابن عمر يقول: الصلاة الوسطى: صلاة الصبح .

(١) هو عبدالله بن طاوس .

[٣٩٩]سنده صحيح .

والمصنف هنا أخرجه من طريق شيخه سفيان بن عيينة .

وسفيان أخرجه في تفسيره كما في الدر المنثور (١/ ٧١٩) .

(٢) تقدم في الحديث [١٧٤] أنه ضعيف .

(٣) هو ابن عبدالرحمن السُّلَمي .

(٤) هو عبدالله بن شَدَّاد بن الهَاد اللَّيْثي، أبو الوليد المدني، ولد في عهد النبي ﷺ ولم يسمع منه شيئاً، وروى عن أبيه وعمر وعلي وطلحة وابن مسعود وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه سعد بن إبراهيم وأبو إسحاق الشيباني وطاوس=

[٤٠١] حدثنا سعيد، قال: نا عَتَّاب بن بشير(١)، عن خُصَيْف(٢)، عن زياد بن أبي مريم(٣)، **أن عائشة رضي الله عنها أمرت بمصحف لها أن يُكتب، وقالت: إذا بلغتم: ﴿حافظوا على الصلوات﴾ فلا تكتبوها حتى تؤذنوني. فلما أخبروها أنهم قد بلغوا، (قالت)(٤): اكتبوها: صلاة الوسطى صلاة العصر .**

= ومحمد بن كعب وهو ثقة، روى له الجماعة، ووثقه أبو زرعة والنسائي والعجلي والخطيب، وقال ابن سعد: «كان ثقة فقيهاً كثير الحديث متشيعاً»، وقال الميموني: سئل أحمد: أسمع عبدالله بن شداد من النبي ﷺ شيئاً؟ قال: «لا»، وكانت وفاته سنة إحدى أو اثنتين وثمانين للهجرة.أ.هـ من الجرح والتعديل (٥/ ٨٠ رقم ٣٧٣)، والكاشف للذهبي (٢/ ٩٥ رقم ٢٨٠١)، والتهذيب (٢/ ٣٨١ رقم ٦٥٩)، و (٥/ ٢٥١ ــ ٢٥٢ رقم ٤٤١) .

[٤٠٠]سنده ضعيف لضعف سويد بن عبدالعزيز .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٥/ ٢١٩ رقم ٥٤٨٨)، فقال: حُدِّثت عن عمار ابن الحسن، قال: حدثنا ابن أبي جعفر، عن أبيه، عن حصين، عن عبدالله بن شداد بن الهاد قال: الصلاة الوسطى صلاة الغداة .

وهذا أيضاً ضعيف لإبهام شيخ الطبري، وفيه مخالفة لسويد الذي رواه عن حصين على أنها صلاة العصر .

(١) تقدم في الحديث [٢٠٤] أنه لا بأس به، إلا في روايته عن خصيف فإنها منكرة .

(٢) تقدم في الحديث [٢٠٤] أنه صدوق سيء الحفظ .

(٣) تقدم في الحديث [٢٦٤] أن العجلي وثّقه، لكن لم أجد من نصّ على أنه سمع من عائشة رضي الله عنها، انظر تهذيب الكمال (٩/ ٥١٠ رقم ٢٠٦٨)، وتهذيب التهذيب (٣/ ٣٨٤ رقم ٧٠١)، وسماعه منها محتمل، فقد نص=

.....

= البخاري في تاريخه (٣/ ٣٧٣ رقم ١٢٦١) على أنه سمع أبا موسى الأشعري، وهو متوفى قبل عائشة رضي الله عنها، فوفاته قيل إنها كانت سنة اثنتين وأربعين للهجرة، وقيل أربع وأربعين، وقيل إحدى وخمسين كما في التهذيب (٥/ ٣٦٣)، وأما عائشة فوفاتها كانت سنة ثمان وخمسين كما في التهذيب (١٢/ ٤٣٦) .

(٤) في الأصل: «قال»، وما أثبته من الدر المنثور (١/ ٧٢٧) حيث ذكره من رواية المصنِّف .

[٤٠١] سنده ضعيف لما تقدم عن حال خصيف وعتّاب، وهو صحيح لغيره كما سيأتي .

وذكره السيوطي في الدر (١/ ٧٢٧) بمثله وعزاه للمصنف وأبي عبيد.

وأخرجه أبو عبيد في الفضائل (ص ٢٤٠ رقم ٥٧٣) من طريق مروان بن شجاع، عن خصيف، به نحوه .

وصح الحديث عن عائشة رضي الله عنها من وجه آخر .

فأخرجه مالك في الموطأ (١/ ١٣٨ ــ ١٣٩ رقم ٢٥) في صلاة الجماعة، باب الصلاة الوسطى، عن زيد بن أسلم، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي يونس مولى عائشة أم المؤمنين أنه قال: أمرتني عائشة أن أكتب لها مصفحاً، ثم قالت: إذا بلغت هذه الآية فآذِنّي: ﴿حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين﴾، فلما بلغتُها آذنتها، فأملت عليّ: حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين، قالت عائشة: سمعتُها من رسول الله ﷺ .

ومن طريق الإمام مالك أخرجه :

الإمام أحمد في المسند (٦/ ٧٣ و١٧٨) .

ومسلم في صحيحه (١/ ٤٣٧ ــ ٤٣٨ رقم ٢٠٧) في المساجد، باب الدليل لمن قال: الصلاة الوسطى هي صلاة العصر .

وأبو داود في سننه (١/ ٢٨٧ رقم ٤١٠) في الصلاة، باب في وقت صلاة العصر .

والترمذي(٨/ ٣٢٦ ــ ٣٢٧ رقم ٤٠٦٥) في تفسير سورة البقرة من كتاب التفسير.

والنسائي في سننه الصغرى (١/ ٢٣٦) في الصلاة، باب المحافظة على صلاة العصر، وفي الصلاة من الكبرى (١/ ١٥٤ رقم ٣٦٦)، باب الأمر بالمحافظة على=

[٤٠٢] حدثنا سعيد، قال: نا عَبَّاب، عن خُصَيف، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: **هي صلاة الصبح .**

= الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر، وفي التفسير (١/ ٢٦٩ ــ ٢٧٠ رقم ٦٦) .
والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ١٧٢) .
وابن أبي داود في المصاحف (ص ٩٤) .
والبيهقي في سننه (١/ ٤٦٢) في الصلاة، باب من قال: هي الصبح ــ يعني الوسطى ــ.
فإن قيل: إن هذه الرواية تخالف رواية زياد بن أبي مريم في إثبات الواو وحذفها في قوله: «صلاة العصر» و:«وصلاة العصر»، والواو عاطفة، والعطف يقتضي المغايرة، فتكون صلاة العصر غير الوسطى، فالجواب ما ذكره الحافظ ابن حجر في الفتح (٨/ ١٩٧)؛ حيث ذكر حجج من قال: إن الصلاة الوسطى غير العصر ومنها هذا الحديث، ثم قال ابن حجر: «فتمسك قوم بأن العطف يقتضي المغايرة، فتكون صلاة العصر غير الوسطى، وأجيب: بأن حديث علي ومن وافقه أصح إسناداً وأصرح، وبأن حديث عائشة قد عورض برواية عروة: أنه كان في مصحفها: (وهي العصر)، فيحتمل أن تكون الواو زائدة، ويؤيده ما رواه أبو عبيد بإسناد صحيح عن أبي بن كعب أنه كان يقرؤها: (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى صلاة العصر) بغير واو، أوْ هي عاطفة، لكن عطف صفة لا عطف ذات، وبأن قوله: (والصلاة الوسطى والعصر) لم يقرأ بها أحد، ولعل أصل ذلك ما في حديث البراء أنها نزلت أولاً (والعصر)، ثم نزلت ثانياً بدلها: (والصلاة الوسطى)، فجمع الراوي بينهما. ومع وجود الاحتمال لا ينهض الاستدلال، فكيف يكون مقدماً على النص الصريح بأنها صلاة العصر؟!».أ.هـ والله أعلم .

[٤٠٢]إسناده ضعيف كسابقه، وهو صحيح لغيره كما سيأتي .
وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٧١٨) وعزاه للمصنف وعبد بن حميد فقط .

.....

= وذكر ابن عبدالبر في التمهيد (٤/ ٢٨٤ ــ ٢٨٥) أن إسماعيل القاضي أخرجه، فقال: ذكر إسماعيل، قال: حدثنا إبراهيم بن حمزة قال: أخبرنا عبدالعزيز بن محمد، عن ثور، عن عكرمة، عن ابن عباس أنه كان يقول: الصلاة الوسطى: صلاة الصبح، تصلى في سواد من الليل وبياض من النهار، وهي أكثر الصلوات تفوت الناس .

قال إسماعيل: وحدثنا به محمد بن أبي بكر قال: حدثنا عبدالله بن جعفر، عن ثور بن زيد، عن عكرمة، عن ابن عباس مثله .

قال إسماعيل: «الرواية عن ابن عباس في ذلك صحيحة» .

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ١٧١) من طريق خالد بن خراش، عن عبدالعزيز بن محمد الدَّرَاوَرْدي، به نحو سياق إسماعيل القاضي، غير أنه لم يذكر قوله: «وهي أكثر الصلوات تفوت الناس» .

وإسناد إسماعيل القاضي الأول حسن لذاته؛ رجاله ثقات، غير عبدالعزيز وإبراهيم فإنهما صدوقان، وقد توبعا كما سبق، فالحديث صحيح لغيره .

أما عكرمة فتقدم في الحديث [١١٥] أنه ثقة ثبت .

وأما عبدالعزيز بن محمد الدَّرَاوَرْدي فتقدم في الحديث [٦٩] أنه صدوق .

وأما ثَوْرُ بن زيد الدِّيْلي ــ بكسر المهملة، بعدها تحتانية ــ، المدني، فإنه يروي عن أبي الزناد وعكرمة والحسن البصري وغيرهم، روى عنه الإمام مالك وسليمان بن بلال والدَّرَاوَرْدي وغيرهم، وهو ثقة؛ روى له الجماعة، ووثقه ابن معين وأبو زرعة والنسائي، وكانت وفاته سنة خمس وثلاثين ومائة.أ.هـ من الجرح والتعديل (٢/ ٤٦٨ رقم ١٩٠٣)، والتهذيب (٢/ ٣١ ــ ٣٢ رقم ٥٥)، والتقريب (ص ١٣٥ رقم ٨٥٩) .

وأما إبراهيم بن حمزة بن محمد بن حمزة بن مصعب بن عبدالله بن الزبير الزُّبَيْري، أبو إسحاق المدني، فإنه يروي عن إبراهيم بن سعد وابن أبي حازم والدَّرَاوَرْدي وغيرهم، روى عنه البخاري وأبو داود وأبو زرعة، وأبو حاتم وإسماعيل القاضي=

[٤٠٣] حدثنا سعيد، قال: نا أبو الأَحْوَص[١]، أَرَاه[٢] عن أبي إسحاق، قال: حدثني من سمع[٣] ابن عباس يقول: ﴿**حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى**﴾، قال: **هي صلاة العصر** .

= وغيرهم، وهو صدوق كما قال أبو حاتم، وقال ابن سعد: «ثقة صدوق»، وقال النسا ئي: «ليس به بأس»، وكانت وفاته سنة ثلاثين ومائة.أ.هـ من الجرح والتعديل (٢/ ٩٥ رقم ٢٥٩)، والتهذيب (١/ ١١٦ ــ ١١٧ رقم ٢٠٧)، والتقريب (ص ٨٩ رقم ١٦٨) .

وقد روي عن ابن عباس أنها العصر، وهو الحديث الآتي، ولكنه لا يصح بهذا اللفظ، وإنما هو حسن لذاته بلفظ: «والصلاة الوسطى وصلاة العصر» .

(١) هو سَلاَّم بن سُلَيْم .

(٢) القائل: «أراه» هو المصنف، شك في ذلك ولا داعي للشك؛ فسيأتي أنه عن أبي إسحاق من رواية أبي الأحوص عنه .

(٣) اختلف في هذا الراوي المبهم كما سيأتي، ففي بعض الروايات أن اسمه: «رَزِين»، وفي بعضها: «هُبيرة» وهو الصواب .

[٤٠٣]سنده ضعيف لإبهام شيخ أبي إسحاق، لكنه قد عرف كما سيأتي، فالحديث حسن لذاته بلفظ: حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٧٢٨) وعزاه للمصنف ووكيع وسفيان وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر .

وقد أخرجه ابن جرير في تفسيره (٥/ ١٦٩ رقم ٥٣٨١) من طريق محمد ابن عبيد المحاربي، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق..، فذكره بنحوه .

ورواه زكريا بن أبي زائدة، وقيس بن الربيع، وإسرائيل بن يونس، ثلاثتهم عن أبي إسحاق، به، وسموا المبهم: «رزين» .

وخالفهم شعبة، فسماه: «هبيرة» . =

.....

= أما رواية زكريا بن أبي زائدة، فأخرجها أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٢٤٠ رقم ٥٧٥) فقال: حدثنا ابن أبي زائدة، عن أبيه، عن أبي إسحاق، عن رزين ابن عبيد، أنه سمع ابن عباس يقرؤها كذلك: (والصلاة الوسطى صلاة العصر) .

وأما رواية إسرائيل، فأخرجها البخاري في تاريخه (٣/ ٣٢٤)، فقال: قال إسحاق: أخبرنا ابن آدم، سمع إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن رزين بن عبيد، عن ابن عباس: الوسطى: العصر .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٥/ ١٨٠ رقم ٥٤١٦) .

والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ١٧٢) .

كلاهما من طريق إسرائيل، به نحوه، ولفظهما أتم من لفظ البخاري .

وأما رواية قيس بن الربيع، فأخرجها ابن جرير برقم (٥٤١٣) ولفظه نحو لفظ المصنف .

وأما رواية شعبة، فأخرجها ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٥٠٤) فقال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن هبيرة بن يريم، قال: سمعت ابن عباس يقول: (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى صلاة العصر) .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٥/ ٢١٣ رقم ٥٤٦٨) .

وابن أبي داود في المصاحف (ص ٨٧) .

وعلقه ابن حزم في المحلى (٤/ ٣٦٣ ــ ٣٦٤) .

وأخرجه البيهقي في سننه (١/ ٤٦٣) في الصلاة، باب من قال: هي الصبح ــ يعني الوسطى ــ.

أما ابن جرير والبيهقي فمن طريق وهب بن جرير، وأما ابن أبي داود فمن طريق محمد بن جعفر غندر، وأما ابن حزم فمن طريق يحيى القطان، جميعهم عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن هبيرة بن يريم، عن ابن عباس: (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر) .

كذا رواه هؤلاء عن شعبة: «وصلاة العصر»، وخالفهم وكيع كما سبق فرواه=

.....

= بحذف الواو .

ومن طريق وكيع علقه ابن حزم في المحلى (٤/ ٣٦٥) .

والراجح إثبات الواو لا تفاق هؤلاء الثلاثة على روايته كذلك عن شعبة، وفيهم يحيى بن سعيد القطان وهو أحفظ من وكيع وأتقن .

وأما قوله: «هبيرة بن يريم»، فإنما هو عند البيهقي فقط، وأما ابن أبي شيبة فوقع عنده: «عمير بن نعيم»، ووقع عند ابن أبي داود وابن حزم: «عمير بن يريم»، وعند ابن جرير: «عمير بن مريم»، وصوبه الشيخ أحمد شاكر كما هنا، وهو الصواب .

وهو هُبَيْرة بن يَريم ــ أوّله تحتانيّة، على وزن عظيم ــ، الشِّبَامي ــ بمعجمة، ثم موحدة خَفيفة ــ، ويقال: الخارفي ــ بمعجمة وفاء ــ، أبو الحارث الكوفي، روى عن علي وطلحة وابن مسعود وابن عباس وغيرهم رضى الله عنهم، روى عنه أبو إسحاق السبيعي وأبو فاختة، وهبيرة هذا لابأس به، وقد عيب بالتشيع. قال الإمام أحمد: «لا بأس بحديثه، هو أحسن استقامة من غيره» ــ يعني الذين تفرد أبو إسحاق بالرواية عنهم ــ، وقال ابن سعد: «كانت منه هفوة أيام المختار، وكان معروفاً، وليس بذاك»، وقال الساجي: قال يحيى بن معين: «هو مجهول»، وقال عبدالرحمن بن أبي حاتم: سألت أبي عن هبيرة بن يريم، قلت: يحتج بحديثه؟ قال: «لا، هو شبيه بالمجهولين»، وقال ابن خراش: «ضعيف»، وقال النسائي: «ليس بالقوي»، وقال في الجرح والتعديل: «أرجو أن لا يكون به بأس، ويحيى وعبدالرحمن لم يتركا حديثه، وقد روى غير حديث منكر» وكانت وفاته سنة ست وستين للهجرة.أ.هـ من الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٩/ ١٠٩ ــ ١١٠ رقم ٤٥٨)، والتهذيب (١١/ ٢٣ ــ ٢٤ رقم ٥٢)، والتقريب (ص ٥٧٠ رقم ٧٢٦٨) .

ورواية شعبة أرجح من رواية ابن أبي زائدة وقيس بن الربيع وإسرائيل، وسندها حسن لذاته، وانظر ترجمة أبي إسحاق في الحديث رقم [١] . =

[٤٠٤] حدثنا سعيد، قال: نا أبو عَوَانة[١]، عن أبي بِشْر[٢]، عن عَبَايَة بن رِفَاعة[٣] ـ **في قوله عز وجل: ﴿وقوموا لله قانتين﴾ :ـ أي مطيعين .**

[٤٠٥] حدثنا سعيد، قال: نا حماد بن زيد...[٤]، **وخفض الأيْدي، وغَضّ البصر في الصلاة .**

= وأما ابن أبي زائدة وإسرائيل فإنهما ممن روى عن أبي إسحاق بعد الاختلاط كما في «الكواكب النيرات» وحاشيته (ص ٣٥٠ و٣٥٦) .
وأما قيس بن الربيع فتقدم في الحديث [٥٤] أنه صدوق تغير لما كبر وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدَّث به .

(١) هو وضّاح بن عبدالله .

(٢) هو جعفر بن إياس .

(٣) هو عَبَايَةُ ـــ بفتح أوّله والموحّدة الخفيفة، وبعد الألف تحتانية خفيفة ـــ ابن رِفَاعة بن رافع بن خَديج، الأنصاري، الزُّرَقي، أبو رفاعة المدني، روى عن جده وعن أبيه عن جده على خلاف في ذلك، وعن الحسين بن علي بن أبي طالب وغيرهم، روى عنه سعيد بن مسروق الثوري وأبو حيّان يحيى بن سعيد التيمي وأبو بشر وغيرهم، وهو ثقة من الطبقة الثالثة؛ وثقة ابن معين والنسائي، وذكره ابن حبان في الثقات، وروى له الجماعة./ الجرح والتعديل (٧/ ٢٩ رقم ١٥٤)، والتهذيب (٥/ ١٣٦ رقم ٢٣٥)، والتقريب (ص ٢٩٤ رقم ٣١٩٦) .

[٤٠٤]سنده صحيح .

(٤) كذا في الأصل، وواضح أن في الحديث سقطاً في الإسناد والمتن، ولم أستطع تداركه .

[٤٠٥]الحكم على الحديث متوقف على استدراك ما سقط منه، فعسى أن يتيسر ذلك . =

[٤٠٦] حدثنا سعيد، قال: نا أبو شِهَاب[١]، عن لَيْث[٢] عن مجاهد، قال: **مِنَ القُنُوت: (الركوع)[٣]، والخشوعُ، وغَضُّ البصر، وخَفْضُ الجَنَاح من رَهْبة الله عز وجل. كان العلماء إذا قام أحدهم في الصلاة يَهَابُ الرحمنَ سبحانه وتعالى أن يمتدَّ بصره، أو يَعْبثَ بشيء، أو يَلْتَفِتَ، أو يُقَلِّبَ الحَصَا، أو يُحَدِّثَ نفسه بشيء من شَأن الدنيا، إلا نَسْياً .**

---

(١) هو عبدربه بن نافع .

(٢) هو ابن أبي سليم، تقدم في الحديث [٩] أنه اختلط فلم يتميز حديثه فتُرك .

(٣) في الأصل: «الركود»، وما أثبته من الموضع الآتي من شعب الإيمان .

[٤٠٦]سنده ضعيف لضعف ليث بن أبي سُلَيم .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٧٣١) وعزاه للمصنف وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والأصبهاني في الترغيب والبيهقي في شعب الإيمان .

وقد أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٦/ ٣٨٥ رقم ٢٨٨٣) من طريق المصنف، حدثنا أبو شهاب، عن ليث، عن مجاهد ــ في قوله: ﴿وقوموا لله قانتين﴾ ــ قال: من القنوت: الركوع، والخشوع، وغض البصر، وخفض الجناح من رهبة الله عز وجل. قال البيهقي رضي الله عنه: كان العلماء إذا قام أحدهم في الصلاة، يهاب الرحمن أن يَشُدَّ بصره، أو يلتفت، أو يعبث شيء، أو يقلب الحصا، أو يحدث نفسه من شأن الدنيا إلا نسيا.أ.هـ.

وقوله: «قال البيهقي رضي الله عنه» من زيادة النساخ، لأن باقي الكلام تابع لقول مجاهد، لا من قول البيهقي.

وأخرجه محمد بن نصر في تعظيم قدر الصلاة (١/ ١٨٨ رقم ١٣٨) .

وابن جرير الطبري في تفسيره (٥/ ٢٣٥ رقم ٥٥٢٩) .

كلاهما من طريق جرير بن عبدالحميد، عن ليث، به نحوه، ووقع عند محمد ابن نصر: «أن يشدّ بصره»، ولم يذكره ابن جرير الطبري .

[٤٠٧] حدثنا سعيد، قال: نا أبو مَعْشَر[١]، عن محمد بن كعب، قال: **قدم رسول الله ﷺ المدينة والناس يتكلمون في الصلاة في حوائجهم كما يتكلم أهل الكتاب في الصلاة في حوائجهم، حتى نزلت هذه الآية: ﴿وقوموا لله قانتين﴾ .**

= وأخرجه ابن جرير أيضاً في الموضع السابق برقم (٥٥٢٨) .
وابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ١٧٧/ أ) .
كلاهما من طريق عبدالله بن إدريس، عن ليث، به نحو سياق البيهقي .
وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٥٥٣١) .
وأبو نعيم في الحلية (٣/ ٢٨٢) .
والأصبهاني في الترغيب (٢/ ٧٦٥ رقم ١٨٦٧) .
ثلاثتهم من طريق أبي جعفر، عن ليث، به نحو سياق البيهقي أيضاً، إلا أن ابن جرير قال: «الركود» بدل: «الركوع»، ولم يذكر قوله: «يشذ بصره» .
وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٥٥٣٠) من طريق عنبسة، عن ليث، به نحوه، ولم يذكر بعض ألفاظه .
وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ١٧١) من طريق شجاع، عن ليث بن أبي سليم، عن مجاهد ـــ في هذه الآية: ﴿وقوموا لله قانتين﴾ ـــ، قال: من القنوت: الركوع والسجود وخفض الجناح وغض البصر من رهبة الله .
وأخرجه ابن أبي حاتم في الموضع السابق مقروناً برواية ابن إدريس، من طريق عبدالرحمن بن محمد المحاربي، عن ليث .

(١) هو نَجيح بن عبدالرحمن، تقدم في الحديث [١٦٧] أنه ضعيف .

[٤٠٧]سنده ضعيف جداً لإرساله وضعف أبي معشر، وقد صح الحديث من غير هذا الطريق كما سيأتي في الحديث بعده .
وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٧٣٠) وعزاه للمصنف وعبد بن حميد .

[٤٠٨] حدثنا سعيد، قال: نا هُشيم، قال: نا إسماعيل بن أبي خالد، عن الحارث بن شُبَيْل[١]، عن أبي عمرو الشَّيْباني[٢]، عن زيد بن أَرْقَم، قال: **كُنَّا نتكلَّم في الصلاة، يُكَلِّم أحدُنا مَنْ إلى جانبه، فنزلت: ﴿وقوموا لله قانتين﴾، وأُمرنا بالسُّكُوت، ونُهينا عن الكلام .**

---

(١) هو الحارث بن شُبَيْل ــ بالمعجمة والموحدة مصغّر ــ ابن عوف البَجَلي، أبو الطُّفَيل الكوفي، روى عن أبي عمرو الشيباني وعبدالله بن شدّاد بن الهاد وطارق ابن شهاب، روى عنه إسماعيل بن أبي خالد وسعيد بن مسروق والأعمش، وهو ثقة من الطبقة الخامسة، روى له الجماعة إلا ابن ماجه، وقال ابن معين: «لا يُسأل عن مثله » ــ يعني لجلالته ــ، ووثقه النسائي وأبو الوليد الباجي وذكره ابن حبان في الثقات./ الجرح والتعديل (٣/ ٧٦ ــ ٧٧ رقم ٣٥٦)، والتهذيب (٢/ ١٤٣ ــ ١٤٤ رقم ٢٤٥)، والتقريب (ص ١٤٦ رقم ١٠٢٦) .

(٢) هو سعد بن إياس، أبو عمرو الشيباني، الكوفي، روى عن ابن مسعود وعلي وحذيفة وزيد بن أرقم وغيرهم، روى عنه أبو إسحاق السبيعي والحارث بن شبيل والأعمش ومنصور بن المعتمر وغيرهم، وهو ثقة مخضرم، روى له الجماعة، ووثقه ابن معين والعجلي وأبو نعيم الأصبهاني، وقال هبة الله بن الحسن الطبري: «مجمع على ثقته»، وقال هو عن نفسه: «بعث النبي ﷺ وأنا أرعى إبلاً لأهلي»، واختلف في وفاته، فقيل: سنة خمس وتسعين للهجرة، وقيل: ست وتسعين، وقيل: ثمان وتسعين، وقيل: سنة إحدى ومائة./ الجرح والتعديل (٤/ ٧٨ ــ ٧٩ رقم ٣٤٠)، والتهذيب (٣/ ٤٦٨ رقم ٨٧٢)، والتقريب (ص ٢٣٠ رقم ٢٢٣٣) .

[٤٠٨]سنده صحيح على شرط الشيخين وقد أخرجاه كما سيأتي .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٧٣٠) وعزاه للمصنف ووكيع وأحمد وعبد بن حميد والبخاري ومسلم وأبي داود والترمذي والنسائي وابن جرير =

.....

= وابن خزيمة والطحاوي وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن حبان والطبراني والبيهقي .
وأخرجه الخطابي في غريب الحديث (١/ ٦٩١) من طريق المصنف، ثنا هشيم أنبأ إسماعيل بن أبي خالد، نا الحارث بن شبيل، عن أبي عمرو الشيباني، عن زيد بن أرقم قال: كنا نتكلم في الصلاة، يكلم أحدُنا صاحبه إلى جنبه بحاجته، فنزلت: ﴿وقوموا لله قانتين﴾، فأمرنا بالسكوت، ونهينا عن الكلام .
وأخرجه أبو عبيد في غريب الحديث (١/ ١٣٤) .
ومسلم في صحيحه (١/ ٣٨٣ رقم ٣٥) في المساجد، باب تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ما كان من إباحته .
وأبو داود في سننه (١/ ٥٨٣ رقم ٩٤٩) في الصلاة، باب النهي عن الكلام في الصلاة .
والترمذي في سننه (٢/ ٤٣٩ ــ ٤٤٠ رقم ٤٠٣) في الصلاة، بابٌ في نسخ الكلام في الصلاة . و(٨/ ٣٣٠ رقم ٤٠٧١) في تفسير سورة البقرة من كتاب التفسير .
وابن خزيمة في صحيحه (٢/ ٣٤ رقم ٨٥٦) .
وابن المنذر في الأوسط (٣/ ٢٢٩ ــ ٢٣٠ رقم ١٥٦٦) .
والبيهقي في سننه (٢/ ٢٤٨) في الصلاة، باب مالا يجوز من الكلام في الصلاة .
جميعهم من طريق هشيم، به نحوه .
وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/ ٣٦٨) .
والبخاري في صحيحه (٨/ ١٩٨ رقم ٤٥٣٤) في تفسير سورة البقرة من كتاب التفسير، باب: ﴿وقوموا لله قانتين﴾ أي مطيعين، وفي التاريخ الكبير (٢/ ٢٧٠) .
والنسائي في سننه (٣/ ١٨) في السهو، باب الكلام في الصلاة .
وابن خزيمة في الموضع السابق برقم (٨٥٦ و٨٥٧) .
وابن حبان في صحيحه (٦/ ٢١ ــ ٢٢ رقم ٢٢٤٦/ الإحسان) .
والطبراني في الكبير (٥/٢١٨ ـ ٢١٩ رقم ٥٠٦٢) .
والبيهقي في الموضع السابق .
جميعهم من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن إسماعيل بن أبي خالد، به نحوه، =

.....

= إلا أنه لم يذكر قوله: «ونهينا عن الكلام» .
وأخرجه عبد بن حميد في مسنده (ص ١١٣ رقم ٢٦٠) .
والترمذي في الموضع السابق من كتاب التفسير برقم (٤٠٧٠) .
وابن خزيمة في الموضع السابق رقم (٨٥٦) .
والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ١٧٠) .
جميعهم من طريق يزيد بن هارون، عن إسماعيل بن أبي خالد، به نحو سابقه .
وأخرجه البخاري في صحيحه (٣/ ٧٢ ــ ٧٣ رقم ١٢٠٠) في العمل في الصلاة، باب ما ينهى من الكلام في الصلاة .
ومسلم في الموضع السابق من صحيحه .
وابن حبان في الموضع السابق (ص٢٧ رقم ٢٢٥٠) .
ثلاثتهم من طريق عيسى بن يونس، عن إسماعيل، به نحوه سابقه .
وأخرجه مسلم في الموضع السابق .
وابن جرير في تفسيره (٥/ ٢٣٢ رقم ٥٥٢٤) .
كلاهما من طريق وكيع وعبدالله بن نمير، عن إسماعيل، به نحو سابقه .
وأخرجه الترمذي في الموضع السابق .
والطبراني في الكبير (٥/ ٢١٩ رقم ٥٠٦٣) .
كلاهما من طريق مروان بن معاوية، عن إسماعيل، به نحو سابقه أيضاً .
وكذا أخرجه الترمذي في الموضع نفسه من طريق محمد بن عبيد، عن إسماعيل، به .
وأخرجه النسائي في تفسيره (١/ ٢٧١ رقم ٦٧) .
وابن حبان في الموضع السابق (ص ١٧ ــ ١٨ رقم ٢٢٤٥) .
كلاهما من طريق عبدالله بن المبارك، عن إسماعيل، به نحو سابقه .
ومن طريق النسائي أخرجه النحاس في الناسخ والمنسوخ (ص ١٩) .
وأخرجه ابن جرير في الموضع السابق .
وأبو عوانة في صحيحه (٢/ ١٥٣) .
وابن المنذر في الأوسط (٣/ ٢٢٩ رقم ١٥٦٥) . =

[قوله تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَا أَمِنتُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾]

[٤٠٩] حدثنا سعيد، قال: نا أبو الأَحْوَص[1]، عن مُغيرة، عن إبراهيم - في قوله عز وجل: ﴿**فإن خفتم فرجالاً أو ركباناً**﴾ -، **قال: ذلك في القتال؛ أن يصلّي الرجل حيث ما كان وجهه، وعلى دابته حيث ما كان وجهها، يُوميء برأسه إيماءً .**

= وابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ١٧٦/ ب) .
والطبراني في الموضع السابق برقم (٥٠٦٤) .
جميعهم من طريق يعلى بن عبيد، عن إسماعيل، به نحو سابقه .
وكذا أخرجه ابن جرير في الموضع نفسه من طريق ابن أبي زائدة ومحمد بن يزيد، كلاهما عن إسماعيل، به .

(١) هو سلاّم بن سُلَيْم .

[٤٠٩]سنده صحيح، وقد صرح مغيرة بأنه هو الذي سأل إبراهيم النخعي عن هذه الآية كما سيأتي في الحديث بعده من رواية هشيم عن مغيرة .
والحديث أعاده المصنف هنا، وكان قد رواه في كتاب الجهاد، باب العمل في صلاة الخوف (٢/٢١٨ رقم ٢٥١٧) بمثل ما هنا سواء، إلا أنه قال: «حيث ما يوجهها» بدل قوله: «حيث ما كان وجهها».
وأخرجه سفيان الثوري في تفسيره (ص ٧٠ رقم ١٢٢) عن مغيرة، عن إبراهيم: ﴿فإن خفتم فرجالاً أو ركباناً﴾، قال: يصلي ركعتين، يوميء إيماءً حيثما كان وجهه .
وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٢/ ٥١٤ رقم ٤٢٦٠) .
وابن جرير الطبري في تفسيره (٥/٢٣٨ ـ ٢٣٩ رقم ٥٥٣٦ و ٥٥٣٧) .
والدولابي في الكنى والأسماء (٢/١٥٣ ـ ١٥٤).
ثلاثتهم من طريق سفيان الثوري، به . =

[٤١٠] حدثنا سعيد، قال: نا هُشيم، قال: نا مُغيرة، قال: سألت إبراهيم عن قوله عز وجل: ﴿فرجالاً أو ركباناً﴾، قال: عند المُطَاردة، يصلي حيث ما كان وجهه؛ راكباً، أو راجلاً، ركعتين، يوميء إيماءً، يجعل السجود أخفض من الركوع .

= وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٤٦٠) .

وابن جرير في تفسيره (٥/ ٢٤١ رقم ٥٥٥١) .

كلاهما من طريق جرير بن عبدالحميد، عن مغيرة، عن إبراهيم ـــ في قوله: ﴿فإن خفتم فرجالاً أو ركباناً﴾ ـــ قال: يصلي الرجل في القتال المكتوبة على دابته وعلى راحلته حيث كان وجهه، يوميء إيماءً عند كل ركوع وسجود، ولكن السجود أخفض من الركوع، فهذا حين تأخذ السيوف بعضها بعضاً، هذا في المطاردة .

هذا لفظ ابن جرير الطبري وهو أتم من لفظ ابن أبي شيبة .

وأخرجه ابن المبارك في الجهاد (ص ١٩٨ رقم ٢٥٣) .

وأبو يوسف في كتاب الآثار (ص ٧٦ رقم ٣٧٧) .

ومحمد بن الحسن في الآثار أيضاً (ص ٤٠ رقم ١٩٦) .

ثلاثتهم من طريق حماد بن أبي سليمان، عن إبراهيم، به بمعناه، وفيه زيادة .

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٢/ ٥١٥ رقم ٤٢٦٦) من طريق معمر، عن حماد بن أبي سليمان، عن إبراهيم قال: ركعتان يوميء بهما حيث كان وجهه .

[٤١٠]سنده صحيح .

والحديث أعاده المصنف هنا، وكان قد رواه في كتاب الجهاد، باب العمل في صلاة الخوف (٢/٢١٧ رقم ٢٥١٣) بمثل ما هنا، إلا أنه قال: «حيث كان وجهه»، ولم يذكر قوله: «ركعتين».

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٥/ ٢٣٨ رقم ٥٥٣٥) من طريق يعقوب ابن إبراهيم، عن هشيم، به نحوه .

وللحديث طرق أخرى سبق تخريجها في الحديث السابق .

[٤١١] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، نا يونس[1]، عن الحسن قال: يصلي ركعة حيث كان وجهه، يوميء إيماءً .

---

(١) هو ابن عبيد .

[٤١١]سنده صحيح .

والحديث أعاده المصنف هنا، وكان قد رواه في كتاب الجهاد باب العمل في صلاة الخوف (٢/٢١٧ رقم ٢٥١٤) ، بمثل ما هنا سواء .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٥/ ٢٣٩ رقم ٥٥٤٠) من طريق أبي أحمد الزبيري، عن هشيم، به بلفظ: إذا كان عند القتال صلى راكباً أو ماشياً حيث كان وجهه، يوميء إيماءً .

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٢/ ٥١٤ رقم ٤٢٦١) من طريق سفيان الثوري، عن يونس، عن الحسن قال: يوميء بركعة .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٤٦١) من طريق الثوري أيضاً، به بلفظ: الصلاة عند المسايفة ركعة .

وأخرجه ابن جرير برقم (٥٥٥٤) من طريق الثوري أيضاً بلفظ: ركعة .

وأخرجه ابن أبي شيبة أيضاً (٢/ ٤٦٠) من طريق عبدالأعلى، عن يونس، عن الحسن، سئل عن الرجل إذا حضرت المسايفة كيف يصلي، قال: يصلي ركعة وسجدتين تلقاء وجهه .

وأخرجه ابن المبارك في الجهاد (ص ١٩٧ رقم ٢٤٨) عن هشام ، عن الحسن ـ في صلاة المطاردة ـ قال : ركعة ، وسجدتين ، يوميء إيماء .

وأخرجه ابن المبارك أيضاً (ص ١٩٧ رقم ٢٤٩).

وابن جرير أيضاً (٥/ ٢٤٠ رقم ٥٥٤٥) كلاهما من طريق الفضل بن دَلْهم عن الحسن: ﴿فإن خفتم فرجالاً أو ركباناً﴾ قال: ركعة وأنت تمشي، وأنت يوضع بك بعيرك، ويركض بك فرسك، على أي جهة كان .

وأخرجه ابن جرير أيضاً (٥/ ٢٤٢ رقم ٥٥٥٣) من طريق قتادة، عن الحسن، قال في الخائف الذي يطلبه العدو ـ قال: إن استطاع أن يصلي ركعتين، وإلا صلى ركعة .

وسيأتي في الحديث رقم [٤١٤] عن الحسن ـ في القوم يطلبون ـ: إن كانوا =

[٤١٢] حدثنا سعيد، قال: نا هُشيم، قال: نا جُوَيْبر، عن الضَّحَّاك، قال: **إذا كان عند المُسَايَفَة[١]، أو كان يطْلب، أو يطلبه سَبُع، فليصلِّ ركعة ركعة حيث كان وجهه، يوميء إيماءً، فإن لم يستطع، فليكبِّر تكبيرة، أو تكبيرتين .**

[٤١٣] حدثنا سعيد، قال: نا إسماعيل بن عيّاش، عن شعيب بن دينار[٢]، قال: **سمعت عبدالوهاب بن (بُخْت)[٣] المَكِّي[٤] يقول: إذا كانت المُسَايَفَة إن استطاعوا صلوا قياماً، وإلا فركباناً، وإلا فالتكبير، فإن لم يستطيعوا، فلا يدعوا ذكرها في أنفسهم .**

= لا يطلبون صلوا بالأرض، وإن كانوا يطلبون صلوا على دوابهم .

(١) أي المُجالَدَةُ، وتَسَايَفَ القوم: أي تضاربوا بالسيوف./ لسان العرب (٩/١٦٦-١٦٧).

[٤١٢]سنده ضعيف جداً لشدة ضعف جويبر كما في الحديث [٩٣] .

والحديث أعاده المصنف هنا، وكان قد رواه في كتاب الجهاد، باب العمل في صلاة الخوف (٢/٢١٧-٢١٨ رقم ٢٥١٥) بمثل ما هنا، إلا أنه ذكر قوله: «ركعة» مرة واحدة، وقال: «فليكبر تكبيرتين» .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٥/ ٢٤٠ رقم ٥٥٤٤) من طريق عمرو ابن عون، عن هشيم، به نحوه .

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٢/ ٥١٤ رقم ٤٢٦٣) .

وابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٤٦١) .

كلاهما من طريق سفيان الثوري، عن جويبر، عن الضحاك ــ في قوله: ﴿فإن خفتم فرجالاً أو ركباناً﴾ ــ قال: تجزيء تكبيرتين (كذا!) حيث كان توجهه .

هذا لفظ عبدالرزاق، وأما ابن أبي شيبة فلفظه: تكبيرتين عند المسايفة .

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٥٥٤٣) من طريق يزيد بن هارون، أخبرنا جويبر، عن الضحاك ــ في قوله: ﴿فإن خفتم فرجالاً أو ركباناً﴾ ــ قال: إذا التقوا عند =

[٤١٤] حدثنا سعيد، قال: نا عبدالله بن المبارك، عن الأَوْزَاعي، قال: **حدثني سَابِق البَرْبَرِي(١)، قال: (كَتَبَ)(٢) مَكْحول إلى الحسن ونحن عنده بِدَابِق(٣): في القوم يُطْلبون، فجاء/** [ل١١٨/ب]

= القتال وطَلَبوا، أو طُلبوا، أو طلبهم سبع، فصلاتهم تكبيرتان إيماءً، أيَّ جهة كانت .

(٢) هو شعيب بن أبي حمزة، تقدم في الحديث [٦٦] أنه ثقة عابد .

(٣) في الأصل: «يحيى» تصحّفت بسبب تقارب الرسم، وما أثبته من الموضع الآتي من السنن للمصنف، ومن تفسير ابن كثير (١/ ٥٤٧) نقلاً عن المصنِّف .

(٤) هو عبدالوهاب بن بُخْت ــ بضم الموحّدة، وسكون المعجمة، بعدها مثنّاة ــ، الأموي، مولاهم، أبو عبيدة، ويقال: أبو بكر المكّي، سكن الشام، ثم المدينة، روى عن أنس وابن عمر وأبي إدريس الخولاني وعمر بن عبدالعزيز وغيرهم، روى عنه أيوب السختياني والإمام مالك وشعيب بن أبي حمزة وغيرهم، وهو ثقة؛ وثقه ابن معين وأبو زرعة ويعقوب بن سفيان والنسائي، وكانت وفاته سنة ثلاث عشرة ومائة.أ.هـ من الجرح والتعديل (٦/٦٩ رقم ٣٦٠)، والتهذيب (٦/٤٤٤-٤٤٦ رقم ٩٢٦)، والتقريب (ص ٣٦٨ رقم ٤٢٥٤).

[٤١٣]سنده ضعيف؛ إسماعيل بن عياش تقدم في الحديث [٩] أنه صدوق في روايته عن أهل بلده مخلِّط في غيرهم، ومدلس، وهذا الحديث من روايته عن شعيب وهو من أهل بلده، لكنه لم يصرح بالسماع فيما بينه وبينه .

والحديث أعاده المصنف هنا، وكان قد رواه في كتاب الجهاد، باب العمل في صلاة الخوف (٢/٢١٨ رقم ٢٥١٦) بمثل ما هنا، إلا أنه قال: «فإن استطاعوا»، و: «فلا يدعوها في أنفسهم».

وذكر الحافظ ابن كثير في تفسيره (١/ ٥٤٧) قول من قال: تجزئه تكبيرة عند المسايفة، ثم قال: «وإليه ذهب الأمير عبدالوهاب بن بخت المكي، حتى قال: فإن لم يقدر على التكبيرة، فلا يتركها في نفسه ــ يعني بالنيّة ــ، رواه سعيد بن منصور في سننه عن إسماعيل بن عياش، عن شعيب بن دينار، عنه، فالله أعلم» أ.هـ.

(١) هو سَابِقُ بن عبدالله أبو سعيد البَرْبَري، من أهل بَرْبَر، سكن الرَّقَة، يروي عن مكحول وعمرو بن أبي عمرو، وعنه الأوزاعي وأهل الجزيرة، وهو مجهول الحال، =

كتابه: إن كانوا لا يُطْلبون، صَلَّوا بالأرض، وإن كانوا يُطْلبون، صَلَّوا على دوابِّهم .

= ذكره البخاري في تاريخه (٤/٢٠١-٢٠٢ رقم ٢٤٩٤) وسكت عنه، وبيّض له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤/٣٠٧ رقم ١٣٤٠)، وذكره ابن حبان في الثقات (٦/٤٣٣)، وفرَّق ابن عدي في الكامل (٣/ ١٣٠٧-١٣٠٨) بينه وبين سابق بن عبدالله الرَّقِّي وسابق بن عبدالله الراوي عن أبي خلف، فقال: «وسابق البربري الذي يذكر هو غير ما ذكرت، وسابق البربري إنما له كلام في الحكمة وفي الزهد وغيره»، وذكره ابن عساكر في تاريخه (٧/١-٨)، وذكر أن ابن عدي فرق بينه وبين الرَّقِّي، ثم تعقَّبه فقال: «قلت: هما واحد»، هذا مع أن ابن عدي جوَّز أن يكون سابق ثلاثة لا اثنين كما يفهم من نقل ابن عساكر عنه، وقد نقله الحافظ ابن حجر في لسان الميزان (٣/ ٢-٣ رقم ١) عن ابن عدي وأقَرَّه، وإنما تعقبه فيما يفهم من قوله: «إنما له كلام في الحكمة وفي الزهد وغيره»، فقال ابن حجر: «ومقتضاه: أن البربري ليست له رواية، وليس كذالك؛ فقد ذكره ابن حبان في الثقات وقال: هذا من أهل بربر، سكن الرَّقَّة، يروي عن مكحول وعمرو بن أبي عمرو، قال أبو حاتم الرازي: روى عنه الأوزاعي».أ.هـ وقد فرق أبو حاتم الرازي بين الرَّقِّي والبربري كما في الموضع السابق من الجرح والتعديل، وجمع بينهما الحافظ محمد بن سعيد الحرّاني في تاريخ الرَّقَّة (ص ١٢٣-١٢٦)، والخطيب البغدادي في الموضح لأوهام الجمع والتفريق (٢/١٥٦-١٥٧) .

(٢) في الأصل: «كنت» . والتصويب من الموضع الآتي من «السنن للمصنف» .

(٣) دَابِقُ ــ بكسر الباء، وروي بفتحها، وآخره قاف ــ: هي قرية قرب حلب بينهما أربعة فراسخ، عندها مرج معشبٌ نزهٌ كان ينزله بنو مروان إذا غزوا الصَّائِفَة إلى ثَغْر مِصِّيصة، وبه قبر سليمان بن عبدالملك بن مروان.أ.هـ من معجم البلدان (٢/٤١٦) .

[٤١٤] سنده ضعيف لجهالة حال سابق البربري، ومعناه صحيح يشهد له ما تقدم في الحديث [٤١١] عن الحسن البصري.

[قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾]

[٤١٥] حدثنا سعيد، قال: نا هُشيم، قال: نا جُوَيْبر[1]، عن الضَّحَّاك - **في قوله عز وجل: ﴿والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً وصية لأزواجهم متاعاً إلى الحول غير إخراج﴾ -، (قال)[2]: كان الرجل إذا مات أنفق على امرأته حولاً، ثم يَقْسِم أهلُ الميراث ميراثَهم، فنزلت: ﴿والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشراً﴾، ثم نسخ من الأربعة الأشهر والعشر: ﴿وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن﴾؛ إذا وضعن فيما دون ذلك .**

والحديث أعاده المصنف هنا، وكان قد رواه في كتاب الجهاد، باب العمل في صلاة الخوف (٢/٢١٧ رقم ٢٥١٢) من نفس الطريق، لكن بلفظ: كتب مكحول إلى الحسن ـ فجاءه جواب كتابه ونحن بدابق ـ في القوم يَطْلُبُون العدو، قال: إن كانوا يَطْلبون نزلوا فصلَّوا بالأرض، وإن كانوا يُطلبون صلَّوا على دوابِّهم.

والحديث أخرجه المصنف هنا من طريق شيخه عبدالله بن المبارك.

وابن المبارك أخرجه في كتاب الجهاد (ص ١٩٩ رقم ٢٥٦) عن الأوزاعي، عن سابق البربري قال: كتب مكحول إلى الحسن البصري، فجاء كتابه ونحن بدابق ـ في الرجل يطلب عدوّه وهم منهزمون، فحضرت الصلاة، أيصلي على ظهر فرسه؟ ـ قال: بل ينزل، فيستقبل القبلة، فإن كان عدوّهم يطلبوهم، فليصلّ على ظهر فرسه إيماء.

وأخرجه ابن عساكر في تاريخه (٧/ ٢) من طريق محمد بن كثير، عن الأوزاعي، به بمعناه .

(١) هو ابن سعيد، تقدم في الحديث [٩٣] أنه ضعيف جداً .

(٢) في الأصل: «فإن» .

[٤١٥]سنده ضعيف جداً لشدة ضعف جويبر ، وإعضاله؛ لأن الضحاك لم يسمع من أحد من الصحابة، كما في الحديث [٤٨١]. وهو هنا يروي ما يتعلق بسبب النزول. =

[٤١٦] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا يونس[1]، عن ابن سيرين، عن ابن عباس، **أنه قرأ هذه الآية: ﴿والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً، وصية لأزواجهم متاعاً إلى الحول﴾، قال: قد نُسخ هذا .**

= وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٥/ ٢٥٥ رقم ٥٥٧٦) من طريق أبي زهير عبدالرحمن بن مغراء، عن جويبر، عن الضحاك ــ في قوله: ﴿والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً وصية لأزواجهم متاعاً إلى الحول غير إخراج﴾، قال: الرجل إذا توفي أُنفق على امرأته إلى الحول، ولا تزوج حتى يمضي الحول، فأنزل الله تعالى ذكره: ﴿والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشراً﴾، فنسخ الأجلُ الحولَ، ونسخ النفقة الميراثُ: الرُّبع والثُّمن .

(١) هو ابن عبيد .

[٤١٦]سنده صحيح .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٧٣٨) وعزاه للمصنف وابن جرير وابن المنذر والبيهقي .

وقد أخرجه ابن جرير في تفسيره (٥/ ٢٥٧ ــ ٢٥٨ رقم ٥٥٨٥) .

والبيهقي في سننه (٧/ ٤٢٧ ــ ٤٢٨) في العدد، باب عدة الوفاة .

كلاهما من طريق يعقوب بن إبراهيم الدَّوْرَقي، عن إسماعيل بن إبراهيم بن عُلَيَّة، عن يونس، عن ابن سيرين، عن ابن عباس أنه قام يخطب الناس ها هنا، فقرأ لهم سورة البقرة، فبيَّن لهم منها، فأتي على هذه الآية: ﴿إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين﴾ قال: فنُسخت هذه، ثم قرأ حتى أتى على هذه الآية: ﴿والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً﴾ إلى قوله: ﴿غير إخراج﴾، فقال: وهذه .

قلت: والجزء الأول من هذا السياق سبق أن أخرجه المصنف في موضعه عند قوله تعالى: ﴿إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين﴾، انظر الحديث رقم [٢٥٢] .

[قوله تعالى: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَٰعِفَهُۥ لَهُۥٓ أَضْعَافًا كَثِيرَةً﴾]

[٤١٧] حدثنا سعيد، قال: نا خلف بن خليفة(١)، عن حُمَيْد، الأعرج(٢)، عن عبدالله بن الحارث(٣)، عن ابن مسعود، قال: **لما نزلت: ﴿من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً﴾، قال أبو الدَّحْدَاح(٤): يا رسول الله، إن الله يريد منا القرض؟ قال: نعم يا أبا الدَّحْدَاح. قال: أرني يدك، فناوله يده، قال: فإني قد أقرضت ربي حائطي ـ وفي حائطه ستمائة نخلة ـ، ثم جاء إلى الحائط، فقال: يا أمَّ الدَّحْداح(٥) ـ وهي في الحائط ـ، فقالت: لَبَّيْك، فقال: اخرجي، فقد أقرضته ربي عز وجل .**

---

(١) تقدم في الحديث [٧٦] أنه صدوق اختلط في الآخر .

(٢) هو حُمَيْد بن عطاء ــ وقيل: ابن علي، وقيل غير ذلك ــ، الأَعْرج، الكوفي، المُلائي، يروي عن عبدالله بن الحارث المكتب، روى عنه خلف بن خليفة وابن نمير وعبيد الله بن موسى وغيرهم، وهو متروك، ضعفه الإمام أحمد، وقال ابن معين: «ليس حديثه بشيء»، وقال البخاري والترمذي: «منكر الحديث»، وقال أبو حاتم: «ضعيف الحديث، منكر الحديث، قد لزم عبدالله بن الحارث، عن ابن مسعود، ولا يُعرف لعبدالله بن الحارث عن ابن مسعود شيء»، وقال أبو زرعة: «ضعيف الحديث، واهي الحديث»، وقال النسائي: «ليس بالقوي»، وقال مرة: «ليس بثقة»، وقال ابن حبان: «منكر الحديث جداً، يروي عن عبدالله ابن الحارث، عن ابن مسعود نسخة كأنها موضوعة لا يحتج بخبره إذا انفرد»، وقال الدارقطني: «متروك، وأحاديثه شبه الموضوعة».أ.هـ من الضعفاء للعقيلي (١/ ٢٦٨)، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣/ ٢٢٦ رقم ٩٩٦)، =

.....

= والمجروحين لابن حبان (١/ ٢٦٢)، والكامل لابن عدي (٢/ ٦٨٨ ــ ٦٨٩)، والتهذيب (٣/ ٥٣ رقم ٩٠) .

(٣) هو عبدالله الحارث الزُّبَيْدي ــ بضم الزاي ــ النَّجْراني ــ بنون وجيم ــ، الكوفي، المعروف بالمُكْتِب، يروي عن ابن مسعود وجندب بن عبدالله وأبي كثير الزُّبَيدي وغيرهم، روى عنه عمرو بن مُرَّة وحميد بن عطاء الأعرج وأبو سنان ضرار بن مرة وغيرهم، وهو ثقة من الطبقة الثالثة؛ وثقة النسائي، وقال ابن معين: «ثبت»، وذكره ابن حبان في الثقات./ الجرح والتعديل (٥/ ٣١ رقم ١٣٧)، والتهذيب (٥/ ١٨٢ ــ ١٨٣ رقم ٣١٣)، والتقريب (ص ٢٩٩ رقم ٣٢٦٨) .

(٤) هو أبو الدَّحْدَاح الأنصاري، حليف لهم، قال ابن عبدالبر: «لم أقف على اسمه ولا نسبه، أكثر من أنه من الأنصار، حليف لهم»، وقد قيل إن اسمه: ثابت بن الدحداح./ انظر الاستيعاب لابن عبدالبر (٢/ ٧٨ ــ ٧٩)، و(١١/ ٢٢٤ــ ٢٢٦)، والإصابة لابن حجر (١/ ٣٨٦ ــ ٣٨٧)، و(٧/ ١١٩ ــ ١٢١) .

(٥) ذكرها في الإصابة (٨/ ٢٠١)، وأنها امرأة أبي الدَّحْداح، ولم يذكر اسمها ولا نسبها .

[٤١٧] سنده ضعيف جداً لشدة ضعف حميد الأعرج، واختلاط خلف بن خليفة، وما تقدم عن أبي حاتم أنه قال: «لا يُعرف لعبدالله بن الحارث عن ابن مسعود شيء»، وقد نص ابن حبان كما سبق على أن حميداً هذا يروي عن عبدالله ابن الحارث عن ابن مسعود نسخة كأنها موضوعة، وهذا من روايته عنه .

لكن الحديث صحّ من غير هذا الطريق كما سيأتي .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٧٤٦) وعزاه للمصنف وابن سعد والبزار وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والحكيم الترمذي في نوادر الأصول والطبراني والبيهقي في شعب الإيمان .

وقد أخرجه الطبراني في الكبير (٢٢/ ٣٠١ رقم ٧٦٤) من طريق المصنف،=

.....

= به مثله، إلا أنه قال: «وفي حائطي»، و: «ثم جاء إلى الحائط، فنادى: ياأم الدحداح» .

وقد وقع خطأ طباعي في المعجم، فقُدِّم بعض الإسناد على بعض .

وأخرجه الحسن بن عرفة في جزئه (ص ٩٢ رقم ٨٧)، فقال: حدثنا خلف ابن خليفة...، فذكره بنحوه.

ومن طريق ابن عرفة أخرجه:

ابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ١٨١/ ب) .

والبيهقي في شعب الإيمان (٧/ ٦٩ ــ ٧٠ رقم ٣١٧٨) .

وأخرجه البزار في مسنده كما في كشف الأستار (١/ ٤٤٧ رقم ٩٤٤) و(٣/ ٤٣ رقم ٢٧٩٥) .

وابن جرير الطبري في تفسيره (٥/ ٢٨٤ ــ ٢٨٥ رقم ٥٦٢٠) .

كلاهما من طريق محمد بن معاوية الأنماطي، عن خلف، به نحوه .

وأخرجه أبو يعلى في مسنده (٨/ ٤٠٤ رقم ٤٩٨٦) من طريق محرز بن عون، عن خلف، به نحوه .

وأخرجه الحكيم الترمذي في نوادر الأصول (٢/ ١٤١/ أ ــ مخطوط جامعة الإمام ــ)، من طريق علي بن حجر، عن خلف، به نحوه .

وأخرجه الثعلبي في تفسيره (٢/ ل ١٣٨/ ب) من طريق الحمّاني، عن خلف، به، وفي لفظه زيادة وطول؛ لأنه قرنه بطرق أخرى، ثم قال: «دخل حديث بعضهم في بعض».أ.هـ.

وذكر الحافظ ابن حجر في الإصابة (٧/ ١٢٠) أن ابن منده أخرج الحديث .

وذكر الهيثمي الحديث في مجمع الزوائد (٣/ ١١٣ ــ ١١٤)، وقال: «رواه البزار، وفيه حميد بن عطاء الأعرج وهو ضعيف»، ثم عاد فناقض نفسه، فقال: (٦/ ٣٢١): «رواه البزار ورجاله ثقات»، وقال (٩/ ٣٢٤): «رواه أبو يعلى والطبراني ورجالهما ثقات، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح»، مع أن طريق=

.....

= أبي يعلى والطبراني والبزار واحدة؛ من رواية خلف بن خليفة، عن حميد الأعرج .

وله شاهد من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، أن رجلاً قال: يا رسول الله، إن لفلان نخلة، وأنا أقيم حائطي بها، فَأُمِّرْهُ أن يعطيني حتى أقيم حائطي بها. فقال له النبي ﷺ: «أعطها إياه بنخلة في الجنة»، فأبى، فأتاه أبو الدَّحْدَاح، فقال: بعني نخلتك بحائطي، ففعل، فأتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إني قد ابتعت النخلة بحائطي، قال: فاجعلها له، فقد أعطيتكها، فقال رسول الله ﷺ: «كم من عذق راح لأبي الدحداح في الجنة» ــ قالها مراراً ــ، قال: فأتى امرأته، فقال: يا أم الدحداح، اخرجي من الحائط فإني قد بعته بنخلة في الجنة، فقالت: ربح البيع ــ أو كلمة نحوها ــ.

أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/ ١٤٦) واللفظ له .

والبغوي في معجم الصحابة كما في الإصابة لابن حجر (٧/ ١١٩) .

ومن طريقه الطبراني في الكبير (٢٢/ ٣٠٠ ــ ٣٠١ رقم ٧٦٣) .

وأخرجه ابن حبان في صحيحه (٩/ ١٤٤ ــ ١٤٥ رقم ٧١١٥/ الإحسان بتحقيق الحوت) .

والحاكم في المستدرك (٢/ ٢٠) .

ومن طريقه البيهقي في شعب الإيمان (٧/ ٦٨ رقم ٣١٧٧) .

وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٢/ ل ٢٦١ ب ــ ٢٦٢ أ) .

جميعهم من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس به .

وقد صححه ابن حبان كما سبق، وقال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم» ووافقه الذهبي، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/ ٣٢٤): « رواه أحمد والطبراني ورجالهما رجال الصحيح»، وصحح إسناد الإمام أحمد الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في حاشيته على تفسير ابن جرير الطبري (٥/ ٢٨٦) .

وقد أخرج مسلم في صحيحه (٢/ ٦٦٥ رقم٨٩) في الجنائز، باب ركوب المصلي=

[قوله تعالى: ﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ ءَايَةَ مُلْكِهِۦٓ أَن يَأْتِيَكُمُ ٱلتَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ ءَالُ مُوسَىٰ وَءَالُ هَٰرُونَ تَحْمِلُهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾]

[٤١٨] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن عمرو بن دينار، أن عثمان ابن عفان أمر فتيان المهاجرين والأنصار أن يكتبوا المصاحف، قال: **فما (اختلفتم)[1] فيه، فاجعلوه بلسان قريش، فقال المهاجرون: التَّابُوت[2]، وقال الأنصار: التابوه، فقال عثمان: اكتبوه بلغة المهاجرين: التابوت .**

= على الجنازة إذا انصرف، من طريق شعبة، عن سماك بن حرب، عن جابر بن سمرة، قال: صلى رسول الله ﷺ على ابن الدَّحْداح، ثم أتي بفرس عُرْي، فعقله رجل، فركبه، فجعل يتوقّص به ونحن نتّبعه نسعى خلفه. قال فقال رجل من القوم: إن النبي ﷺ قال: «كم من عِذْق معلَّق ــ أو: مُدَلّى ــ في الجنة لابن الدحداح» ــ أوْ قال شعبة: لأبي الدَّحْدَاح ــ.

وعليه فالحديث صحيح لغيره بمجموع هذه الطرق، والله أعلم .

(١) في الأصل: «اختلفوا»، وما أثبته من الموضع الآتي من الدر المنثور؛ حيث ذكره بسياق المصنِّف .

(٢) التَّابُوت: هو الصندوق الذي يُحرز فيه المتاع./ انظر النهاية في غريب الحديث (١/ ١٧٩) .

[٤١٨]سنده رجاله ثقات، لكنه ضعيف للانقطاع بين عمرو بن دينار وعثمان رضي الله عنه؛ فعثمان قتل سنة خمس وثلاثين للهجرة، وعمرو بن دينار توفي سنة خمس أو ست وعشرين ومائة وقد جاوز السبعين، أي أن ولادته كانت حوالي سنة خمسين للهجرة، وقد نص أبو زرعة على أنه لم يسمع من أبي هريرة رضي الله عنه مع أن وفاته كانت سنة ثمان وخمسين للهجرة./ انظر التهذيب (٧/ ١٤١)،=

[٤١٩] حدثنا سعيد، قال: نا جرير بن عبدالحميد، عن عبدالملك بن عُمير[١]، عن جابر بن سَمُرة[٢]، قال: **قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: لا يَلِيَنَّ مَصَاحِفَنَا إلا غلمانُ قريش وثَقيف .**

= و(٨/ ٣٠)، و (١٢/ ٢٦٦) .

وهذا الحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٧٥٦) بمثل لفظ المصنف هنا، وعزاه للمصنِّف وعبد بن حميد .

وقد أخرج البخاري في صحيحه (٩/ ١١ رقم ٤٩٨٧) في فضائل القرآن، باب جمع القرآن، من طريق محمد بن شهاب الزهري، أن أنس بن مالك حدثه...، فذكر قصة قدوم حذيفة بن اليمان رضي الله عنه على عثمان رضي الله عنه وما رآه من الاختلاف في كتاب الله، وقصة جمع عثمان للقرآن، وفيه: «وقال عثمان للرهط القرشيين الثلاثة: إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن، فاكتبوه بلسان قريش، فإنما نزل بلسانهم، ففعلوا» .

وأخرجه الترمذي في سننه (٨/ ٥١٦ ــ ٥٢٢ رقم ٥١٠٢) في تفسير سورة التوبة من كتاب التفسير، وزاد فيه: «قال الزهري: فاختلفوا يومئذ في التابوت والتابوه، فقال القرشيون: التابوت، وقال زيد: التابوه فرُفع اختلافهم إلى عثمان، فقال: اكتبوه التابوت، فإنه نزل بلسان قريش».أ.هـ.

ونبّه الحافظ ابن حجر على أن هذه الزيادة رواها الزهري مرسلة، فنقل عن الخطيب البغدادي أنه قال: «إنما رواها ابن شهاب مرسلة»./ انظر فتح الباري (٩/ ٢٠) .

وما تضمنه الحديث من أمر عثمان بكتابة ما اختُلف فيه بلغة المهاجرين صحيح يشهد له الحديث الذي أخرجه البخاري ــ كما سبق ــ، وفيه: «وقال عثمان للرهط القرشيين الثلاثة: إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن، فاكتبوه بلسان قريش، فإنما نزل بلسانهم، ففعلوا» .

(١) هو عبدالملك بن عُمير بن سُوَيْد اللَّخْمي، حليف بني عدي، الكوفي =

.....

= ويقال له: الفَرَسي ــ بفتح الفاء والراء ثم مهملة ــ، و: القِبْطي ــ بكسر القاف وسكون الموحّدة ــ، نسبة إلى فَرَس له سابق كان يقال له القبطي، روى عن الأشعث بن قيس وجابر بن سمرة وجندب بن عبدالله وغيرهم، روى عنه ابنه موسى وشهر بن حوشب والأعمش وجرير بن عبدالحميد وغيرهم، وهو ثقة، إلا أنه مدلِّس من الثالثة، وتغير حفظه في الآخر، وهو ممن روى له الجماعة، وقال ابن نمير: «كان ثقة ثبتاً في الحديث»، وقال العجلي: «كوفي تابعي ثقة...، وهو صالح الحديث، روى أكثر من مائة حديث، وهو ثقة في الحديث»، وقال النسائي: «ليس به بأس»، وقال ابن معين: «ثقة، إلا أنه أخطأ في حديث أو حديثين»، وفي رواية قال: «مخلِّط»، وقال الإمام أحمد: «مضطرب الحديث جداً مع قلّة حديثه، وما أرى له خمسمائة حديث، وقد غلط في كثير منها»، وقال أبو حاتم: «ليس بحافظ، هو صالح، تغيَّر حفظه قبل موته»، ووصفه بالتدليس ابن حبان والدارقطني وغيرهما، وكانت ولادته لثلاث سنين بقين من خلافة عثمان رضي الله عنه، ومات سنة ست وثلاثين ومائة وله يومئذ مائة وثلاث سنين.أ.هـ من تاريخ الثقات للعجلي (ص ٣١١ رقم ١٠٣٥)، والجرح والتعديل (٥/ ٣٦٠ ــ ٣٦١ رقم ١٧٠٠)، والتهذيب (٦/ ٤١١ ــ ٤١٣ رقم ٨٦٢)، والتقريب (ص ٣٦٤ رقم ٤٢٠٠)، وطبقات المدلسين (ص ٩٦ رقم ٨٤) .

أقول: وبالنظر فيما تقدم يتضح أن عبدالملك بن عمير رحمه الله ثقة جرح بأمرين: التدليس وسوء الحفظ حال الكبر .

أما التدليس فوصفه به من تقدم ذكرهم، وقد عدّه الحافظ ابن حجر فى الطبقة الثالثة من طبقات المدلسين، وهم من أكثر من التدليس فلم يحتجّ الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرّحوا فيه بالسماع .

وأما سوء حفظه لما كبر فهو الذي يحمل عليه تضعيف من ضعفه، وقد ذكره الذهبي في ميزان الاعتدال (٢/ ٦٦٠ ــ ٦٦١ رقم ٥٢٣٥) وقال: «الثقة...، كان=

.....

= من أوعية العلم، ولي قضاء الكوفة بعد الشعبي، ولكنه طال عمره وساء حفظه..، لم يورده ابن عدي ولا العقيلي ولا ابن حبان، وقد ذكروا من هو أقوى حفظاً منه. وأما ابن الجوزي فذكره، فحكى الجرح وما ذكر التوثيق، والرجل من نظراء السَّبيعي أبي إسحاق وسعيد المقبُري، لمّا وقعوا في هَرَم الشيخوخة نقص حفظهم، وساءت أذهانهم، ولم يختلطوا، وحديثهم في كتب الإسلام كلها».أ.هـ.

وقال الحافظ ابن حجر في هدي الساري (ص ٤٢٢): «مشهور، من كبار المحدِّثين، لقي جماعة من الصحابة وعُمِّرَ...»، ثم ذكر أقوال الأئمة فيه، ثم قال: «قلت: احتجّ به الجماعة، وأخرج له الشيخان من رواية القدماء عنه في الاحتجاج، ومن رواية بعض المتأخرين عنه في المتابعات، وإنما عيب عليه أنه تغيّر حفظه لكبر سنه؛ لأنه عاش مائة وثلاث سنين، ولم يذكره ابن عدي في الكامل ولا ابن حبان»أ.هـ.

(٢) هو جابر بن سَمُرة بن جُنَادة ــ بضم الجيم، بعدها نون ــ ابن جُنْدب السُّوَائي ــ بضم المهملة والمدّ ــ، صحابي ابن صحابي، نزل الكوفة، روى عن النبي ﷺ، وعن أبيه وخاله سعد بن أبي وقاص وعمر وعلي وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه سماك بن حرب وحصين بن عبدالرحمن وأبو إسحاق السبيعي وعبدالملك بن عمير وغيرهم، وكانت وفاته في خلافة عبدالملك بن مروان في سنة ثلاث وسبعين للهجرة، وقيل غير ذلك ./ انظر الجرح والتعديل (٢/ ٤٩٣ رقم ٢٠٢٥)، والتهذيب (٢/ ٣٩ رقم ٦٣) والتقريب (ص ١٣٦ رقم ٨٦٧) .

[٤١٩] سنده ضعيف لما تقدم عن تَغَيُّر حفظ عبدالملك، ولكونه مدلساً ولم يصرح بالسماع هنا .

وقد أخرجه ابن أبي داود في المصاحف (ص ١٧ ــ ١٨) من طريق شيبان=

[٤٢٠] حدثنا سعيد، قال: نا عبدالله بن المبارك، عن عيسى بن عمر[١]، عن السُّدِّي[٢] ـ في قوله عز وجل: ﴿سكينة من ربكم﴾ ـ، قال: طَسْتٌ من ذهب يغسل فيها قلوب الأنبياء .

= النحوي، عن عبدالملك، به نحوه، إلا أنه قال: «لا يملينّ» .
وأخرجه ابن أبي داود أيضاً (ص ١٧) من طريق جرير بن حازم، قال: سمعت عبدالملك بن عمير يحدث عن عبدالله بن معقل، قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: لا يملينّ في مصاحفنا إلا غلمان قريش وثقيف .
كذا رواه جرير بن حازم، فلست أدري هل الغلط منه، أو من عبدالملك بن عمير على ما قال الإمام أحمد سابقاً: «مضطرب الحديث جداً» ؟ .

(١) هو عيسى بن عمر الأسَدي الهَمْداني ـــ بسكون الميم ـــ، أبو عمر الكوفي القارىء، روى عن عطاء بن أبي رباح وعطاء بن السائب وزيد بن أسلم وإسماعيل السُّدِّي وغيرهم، روى عنه عبدالله بن المبارك ووكيع وجرير بن عبدالحميد وغيرهم، وهو ثقة؛ وثقه ابن معين وابن نمير والنسائي والخطيب وغيرهم، وقال الإمام أحمد والبزار: «ليس به بأس»، وقال أبو حاتم: «ليس بحديثه بأس»، وقال العجلي: «كوفي ثقة، رجل صالح، كان أحد قرّاء الكوفة رأساً في القرآن»، وكانت وفاته سنة ست وخمسين ومائة .أ.هـ من الجرح والتعديل (٦/ ٢٨٢ رقم ١٦٦٢)، والتهذيب (٨/ ٢٢٢ ـــ ٢٢٣ رقم ٤١٤)، والتقريب (ص ٤٤٠ رقم ٥٣١٤) .

(٢) هو إسماعيل بن عبدالرحمن بن أبي كريمة .

[٤٢٠]سنده صحيح إلى السُّدِّي.
وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ١٨٥/ ب) من طريق هشام بن عبيد الله، عن ابن المبارك به مثله .
وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٥/ ٣٢٨ رقم ٥٦٨٩) من طريق أسباط عن السدي، به مثله وفيه زيادة قوله: «أعطاها الله موسى، وفيه توضع الألواح، وكانت الألواح فيما بلغنا من درّ وياقوت وزبرجد» . =

[٤٢١] حدثنا سعيد، قال: نا الحكم بن ظُهَيْر[١]، عن السُّدِّي، عن أبي مالك[٢]، عن ابن عباس، قال: طَسْتٌ من ذهب يغسل فيها قلوب الأنبياء .

= والذي يظهر ــ والله أعلم ــ أن السُّدِّي أخذ هذا القول عن أبي مالك غزوان الغفاري، فإن إسرائيل بن يونس رواه عنه كذلك كما سيأتي في الحديث بعده، وقد قيل: عن أبي مالك، عن ابن عباس، ولا يصحّ كما سيأتي بيانه .

(١) هو الحكم بن ظُهَيْر ــ بالمعجمة مصغَّر ــ، الفَزَاري، أبو محمد، وكنية أبيه: أبو ليلى، ويقال: أبو خالد، روى عن السُّدِّي والليث بن أبي سُليم وعلقمة بن مرثد وغيرهم، روى عنه هنا سعيد بن منصور وروى عنه أيضاً وهب بن بقيّة والحسن بن عرفة وغيرهم، وهو متروك رمي بالرفض؛ قال ابن معين: «ليس بثقة»، وفي رواية: «كذاب»، وقال صالح جزرة: «كان يضع الحديث»، وقال البخاري: «متروك الحديث، تركوه»، وقال الترمذي: «قد تركه بعض أهل الحديث»، وقال أبو زرعة: «واهي الحديث متروك الحديث»، وقال أبو حاتم: «متروك الحديث»، وقال النسائي: «متروك»، وقال ابن حبان: «كان يشتم الصحابة، ويروي عن الثقات الأشياء الموضوعات»، وكانت وفاته قريباً من سنة ثمانين ومائة.أ.هـ من الجرح والتعديل (٣/ ١١٨ ــ ١١٩ رقم ٥٥٠)، والتهذيب (٢/ ٤٢٧ ــ ٤٢٨ رقم ٧٤٧)، والتقريب (ص ١٧٥ رقم ١٤٤٥) .

(٢) هو غَزْوان الغِفَاري، تقدم في الحديث [١٩٠] أنه ثقة .

[٤٢١]سنده ضعيف جداً لشدة ضعف الحكم بن ظُهير، ومع ذلك فقد خولف في إسناده كما سيأتي.

والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٧٥٨) وعزاه للمصنف وعبد ابن حميد وابن جرير .

وقد أخرجه ابن جرير في تفسيره (٥/ ٣٢٨ رقم ٥٦٧٨) من طريق عثمان ابن سعيد، عن الحكم، به نحوه . =

.....

= وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ١٨٥/ ب)، فقال: حدثنا أبو سعيد الأشجّ، ثنا عبيد الله، عن إسرائيل، عن السدي، عن أبي مالك، قال: ﴿فيه سكينة من ربكم﴾، قال: طست من ذهب التي ألقي فيها الألواح .

وهذه الرواية أرجح من رواية الحكم .

فإسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق الهَمْداني، أبو يوسف الكوفي، يروي عن جدِّه أبي إسحاق وعاصم بن بَهْدَلة والأعمش وإسماعيل السُّدِّي وغيرهم، روى عنه أبو أحمد الزبيري وعبدالرزاق ووكيع وأبو نعيم وغيرهم، وهو ثقة روى له الجماعة، ومن تكلم فيه فإنما تكلم فيه بلا حجّة، فقد وثقه ابن معين والعجلي ومحمد بن عبدالله بن نمير، وقال الإمام أحمد: «كان شيخاً ثقة»، وجعل يتعجّب من حفظه، وقال أبو داود: قلت لأحمد بن حنبل: إسرائيل إذا انفرد بحديث يُحتجّ به؟ قال: «إسرائيل ثبت الحديث، كان يحيى ــ يعني القطان ــ يحمل عليه في حال أبي يحيى القتّات، وقال: روى عنه مناكير»، وقال أبو حاتم: «ثقة متقن، من أتقن أصحاب أبي إسحاق»، وقال ابن سعد: «كان ثقة، وحدّث عنه الناس حديثاً كثيراً، ومنهم من يستضعفه»، وقال يعقوب بن شيبة: «صالح الحديث، وفي حديثه لين»، وفي موضع آخر قال: «ثقة صدوق، وليس في الحديث بالقوي ولا بالساقط»، وضعّفه علي بن المديني، وكانت ولادة إسرائيل سنة مائة للهجرة، ووفاته سنة إحدى وستين ومائة، وقيل: سنة ستين، وقيل: سنة اثنتين وستين ومائة. أ.هـ. من الجرح والتعديل (٢/ ٣٣٠ ــ ٣٣١ رقم ١٢٥٨)، والتهذيب (١/ ٢٦١ ــ ٢٦٣ رقم ٤٩٦)، والتقريب (ص ١٠٤ رقم ٤٠١) .

قلت: أما تضعيف يحيى القطان لإسرائيل، فإنما هو لأجل أحاديث رواها عن إبراهيم بن المهاجر وأبي يحيى القتّات، أشار إلى ذلك الإمام أحمد كما سبق، والحمل في هذه الأحاديث على إبراهيم بن المهاجر وأبي يحيى القتّات، لا على إسرائيل؛ فقد قيل لابن معين: إن إسرائيل روى عن إبراهيم بن مهاجر ثلاثمائة، وعن أبي يحيى القتّات ثلاثمائة، فقال: «لم يؤت منه، أتي منهما جميعاً»، قال الذهبي في=

.....

= سير أعلام النبلاء (٧/ ٣٥٩ ــ ٣٦٠) تعليقاً على كلام ابن معين هذا: «قلت: يشير إلى لين ابن مهاجر والقنّات» .

وكل من تكلم في إسرائيل بعد القطان لم يفسِّر جرحه، وكأنهم اعتمدوا على تضعيف القطان؛ فإن الذهبي لما ذكر تضعيف ابن المديني لإسرائيل، قال: «قلت: مشى عَلَيٌّ خلف أستاذه يحيى بن سعيد، وقفى أثرهما أبو محمد بن حزم، وقال: ضعيف، وعمد إلى أحاديثه التي في الصحيحين، فردَّها، ولم يحتجّ بها، فلا يلتفت إلى ذلك، بل هو ثقة. نعم، ليس هو في التثبُّت كسفيان وشعبة، ولعله يقاربهما في حديث جده، فإنه لازمه صباحاً ومساءً عشرة أعوام، وكان عبدالرحمن بن مهدي يروي عنه ويقوِّيه، ولم يصنع يحيى بن سعيد شيئاً في تركه الرواية عنه وروايته عن مُجَالِد».أ.هـ. من سير أعلام النبلاء (٧/ ٣٥٨) .

والكلام المتقدم يَتَّجِه إلى رواية إسرائيل عن غير جده أبي إسحاق السبيعي، وأما روايته عن جدِّه، فاختُلف فيها؛ لأن أبا إسحاق السبيعي اختلط في آخر عمره كما في ترجمته في الحديث رقم [١]، ورواية شعبة والثوري عنه قبل الاختلاط، وأما إسرائيل وزكريا بن أبي زائدة وزهير بن معاوية فسماعهم منه بعد الاختلاط، قال الإمام أحمد: «إسرائيل عن أبي إسحاق فيه لين؛ سمع منه بأَخَرَة»، وقال الميموني: «قلت لأبي عبدالله ــ يعني الإمام أحمد ــ: مَنْ أكبر في أبي إسحاق؟ قال: ما أجد في نفسي أكبر من شعبة فيه، ثم الثوري، قال: وشعبة أقدم سماعاً من سفْيان، قلت: وكان أبو إسحاق قد تأخر؟ قال: أي والله، هؤلاء الصغار ــ زهير وإسرائيل ــ يزيدون في الإسناد وفي الكلام»، وقال ابن معين: «زكريا وزهير وإسرائيل حديثهم في أبي إسحاق قريب من السواء؛ سمعوا منه بأَخَرة، إنما أصحاب أبي إسحاق: سفيان وشعبة». وممن ذهب إلى تقديم سفيان وشعبة على إسرائيل وسائر أصحاب أبي إسحاق: معاذ بن معاذ وأبو زرعة وأبو حاتم والترمذي، وخالف في ذلك عبدالرحمن بن مهدي، فقال: «إسرائيل في أبي إسحاق أثبت من شعبة والثوري»، قال الذهبي ــ بعد أن ذكر قول =

.....

= ابن مهدي هذا ــ: «هذا أنا إليه أَمْيَلُ مما تقدم؛ فإن إسرائيل كان عُكّاز جَدِّه».

قلت: هذا الذي مال إليه الذهبي لا يوافق عليه، وقد خالف ابن مهدي أئمة الجرح والتعديل الذين تقدم ذكرهم، ويؤيده ما ذُكر عن أبي إسحاق من الاختلاط، وأن إسرائيل ممن روى عنه بعد ما اختلط، لكن يمكن أن يقال: إن رواية إسرائيل عن جده صحيحة، إلا أن يخالف من هو أوثق منه في جده كشعبة وسفيان، أو أن يأتي بما ينكر عليه، ويمكن أن يستدل على هذا بعبارة ابن مهدي السابقة، وبإخراج البخاري ومسلم له من روايته عن جده، وقال أبو حاتم الرازي: «إسرائيل ثقة متقن، من أتقن أصحاب أبي إسحاق»، وقال الترمذي: «إسرائيل ثبت في أبي إسحاق»، وسئل الإمام أحمد، فقيل له: من أحب إليك، يونس، أو إسرائيل في أبي إسحاق؟ فقال: «إسرائيل؛ لأنه كان صاحب كتاب»، قلت: ومع كتابه، فإنه كان يحفظ؛ قال هو عن نفسه: «كنت أحفظ حديث أبي إسحاق كما أحفظ السورة من القرآن»، وقال شبابة بن سوّار: «قلت ليونس بن أبي إسحاق: أَمْلِ عليّ حديث أبيك، قال: اكتب عن ابني إسرائيل؛ فإن أبي أملاه عليه»، وقال عيسى بن يونس: «كان أصحابنا ــ سفيان وشريك، وعدّ قوماً ــ إذا اختلفوا في حديث أبي إسحاق يجيئون إلى أبي، فيقول: اذهبوا إلى ابني إسرائيل؛ فهو أَروى عنه مني، وأتقن لها مني، هو كان قائد جدِّه»، بل قد شهد له شعبة بذلك؛ قال حجّاج الأعور: «قلنا لشعبة: حدِّثنا حديث أبي إسحاق، قال: سلوا عنها إسرائيل، فإنه أثبت فيها مني»، وهذا من تواضع شعبة ــ رحمه الله ــ، وإلا فهو أثبت فيها من إسرائيل./انظر سير أعلام النبلاء (٧/ ٣٥٥ ــ ٣٦١)، وشرح علل الترمذي لابن رجب (٢/ ٥١٩ ــ ٥٢٥).

والراوي عن إسرائيل هو: عبيدالله بن موسى بن بَاذَام العَبْسي، أبو محمد الكوفي، يروي عن إسماعيل بن أبي خالد وهشام بن عروة والأعمش وسفيان الثوري=

.....

= وإسرائيل وغيرهم، روى عنه الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه ويحيى بن معين وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو سعيد الأشجّ وغيرهم، وهو ثقة، إلا في روايته عن سفيان الثوري فإن فيها اضطراباً، وهو ثبت في إسرائيل، وكان عبيد الله يتشيع، وقد روى له الجماعة، ووثقه ابن معين وابن عدي وأبو حاتم، وزاد: «صدوق، كوفي، حسن الحديث، وأبو نعيم أتقن منه، وعبيد الله أثبتهم في إسرائيل، كان إسرائيل يأتيه فيقرأ عليه القرآن»، وقال ابن سعد: «كان ثقة صدوقاً ــ إن شاء الله تعالى ــ، كثير الحديث، حسن الهيئة، وكان يتشيع ويروي أحاديث في التشيع منكرة، وضُعِّف بذلك عند كثير من الناس، وكان صاحب قرآن»، وقال العجلي: «ثقة، رَأْسٌ في القرآن، عالم به، ما رأيته رافعاً رأسه، وما رُئِيَ ضاحكاً قط»، وذكره ابن شاهين في الثقات، وقال: «قال عثمان بن أبي شيبة: صدوق ثقة، وكان يضطرب في حديث سفيان اضطراباً قبيحاً»، وقال الإمام أحمد: «حدَّث بأحاديث سوء، وأخرج تلك البلايا فحدَّث بها»، قال الذهبي: «كان صاحب عبادة وليل، صَحِب حمزة، وتخلَّق بآدابه، إلا في التشيع المشؤوم، فإنه أخذه عن أهل بلده المؤسَّس على البدعة»،وكانت ولادته في حدود عام عشرين ومائة، ووفاته سنة ثلاث عشرة ومائتين، وقيل: سنة أربع عشرة ومائتين.أ.هـ من الجرح والتعديل (٥/ ٣٣٤ ــ ٣٣٥ رقم ١٥٨٢)، وسير أعلام النبلاء (٩/ ٥٥٣ ــ ٥٥٧ رقم ٢١٥)، والتهذيب (٦/ ٥٠ ــ ٥٣ رقم ٩٧)، والتقريب (ص ٣٧٥ رقم ٤٣٤٥) .

وشيخ ابن أبي حاتم عبدالله بن سعيد أبو سعيد الأشج ثقة كما في الحديث [٤٨٦] .

وعليه يتضح أن الصواب في الحد يث أنه عن السُّدِّي، عن أبي مالك من قوله، وهذا إسناد ضعيف، فالسُّدِّي تقدم في الحديث [١٧٤] أنه صدوق يهم، والله أعلم .

[٤٢٢] حدثنا سعيد، قال: نا عبدالله بن المبارك، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي صالح[١] - في قوله عز وجل: ﴿وبقية مما ترك آل موسى وآل هارون﴾ -، قال: كان فيه عصا موسى، وعصا هارون، وثياب موسى، وثياب هارون، ولوحان من التوراة، والمَنُّ[٢] .

---

(١) هو ذَكْوان السَّمَّان .

(٢) المَنُّ: ما يَمُنُّ الله به على عباده مما لا تعب فيه ولا نَصَب، واختُلف في المَنِّ الذي أنزل الله على بني إسرائيل، فقيل: هو عَسَلٌ ــ أَوْ شبه العسل ــ كان ينزل على بني إسرائيل من السماء عفواً بلا علاج، إنما يصبحون وهو بأفنيتهم فيتناولونه، وقيل: هو طَلٌّ ينزل من السماء، وقيل: هو شيء كان يسقط على الشجر، حُلْوٌ بارد./ انظر النهاية في غريب الحديث (٤/ ٣٦٦)، ولسان العرب (١٣/ ٤١٨) .

[٤٢٢]سنده صحيح إلى أبي صالح .

وذكره السيوطي في الدر (١/ ٧٥٨) وعزاه للمصنف وعبد بن حميد وابن أبي حاتم .

وقد أخرجه ابن جرير في تفسيره (٥/ ٣٣٢ رقم ٥٦٩٤) من طريق جابر بن نوح، عن إسماعيل، به مثله، إلا أنه لم يذكر الثياب .

وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ١٨٦/ أ) من طريق يعلى بن عبيد ومهران الرازي، كلاهما عن إسماعيل، به نحوه، وزاد مهران في روايته: «وكلمة الفرج: لا إله إلا الله الحليم الكريم، وسبحان الله رب السموات السبع ورب العرش العظيم، والحمد لله رب العالمين» .

[قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنِ ٱغْتَرَفَ غُرْفَةًۢ بِيَدِهِۦ﴾]

[٤٢٣] حدثنا سعيد، قال: نا صَدَقَةُ بن خالد الدمشقي[1]، عن يحيى ابن الحارث الذِّمَاري، قال: حدثني من سمع عثمان بن عفان يقرأ: ﴿إلا من اغترف غُرفة﴾ .

---

(١) هو صَدَقة بن خالد الأُموي، مولاهم، أبو العباس الدِّمشقي، يروي عن أبيه والأوزاعي ويحيى بن الحارث الذِّماري وغيرهم، روى عنه يحيى بن حمزة وأبو مسهر وهشام بن عمار وسعيد بن منصور وغيرهم، وهو ثقة؛ وثقه ابن معين ودُحَيْم وابن سعد وابن نمير والعجلي وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي وابن عمار، زاد ابن نمير: «وهو أوثق من صدقة بن عبدالله وصدقة بن يزيد»، وقال الإمام أحمد: «ثقة ثقة، ليس به بأس، أثبت من الوليد بن مسلم، صالح الحديث»، وكانت ولادته سنة ثمان عشرة ومائة، ووفاته سنة سبعين أو إحدى وسبعين ومائة، وقيل غير ذلك .أ.هـ من الجرح والتعديل (٤/ ٤٣٠ ــ ٤٣١ رقم ١٨٩١)، وتهذيب الكمال المخطوط (٣/ ١٤٩٢)، والتهذيب (٤/ ٤١٤ ــ ٤١٥ رقم ٧١٥)، والتقريب (ص ٢٧٥ رقم ٢٩١١) .

[٤٢٣]سنده ضعيف لإبهام شيخ الحارث، لكن القراءة صحيحة عن عثمان رضي الله عنه، فإنه لم يقرأها: ﴿غَرْفة﴾ ــ بفتح العين ــ سوى نافع وابن كثير وأبو عمرو وأبو جعفر كما في حجة القراءات (ص ١٤٠)، والغاية وحاشيته (ص ١١٧). وقرأ الباقون بالضم، ومن ضمنهم عاصم بن أبي النَّجود، وقد أخذ قراءته عن أبي عبدالرحمن السُّلمي، وأبو عبدالرحمن أخذها عن عثمان وعلي وغيرهما من الصحابة رضي الله عنهم./ انظر الغاية في القراءات العشر (ص ٥٣) .
والحديث ذكره حسام الدين الهندي في كنز العمال (٢/ ٥٩٨ رقم ٤٨٢٦) وعزاه للمصنف وحده .

[قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَىْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَلَا يَـُٔودُهُۥ حِفْظُهُمَا وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْعَظِيمُ﴾]

[٤٢٤] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن حَكيم بن جُبَيْر[١]، عن أبي صالح[٢]، عن أبي هريرة، قال: **قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن لكل شيء (سناماً)[٣]، وسنام القرآن سورة البقرة، وفيها آية سَيِّدُ آي القرآن، لا تقرأ في بيت فيه شيطان، إلا خرج منه»[٤].**

---

(١) تقدم في الحديث [٧٩] أنه ضعيف .

(٢) هو ذَكْوان السَّمَّان .

(٣) في الأصل: «سنام» .
والسَّنَامُ: هو ذروة الشيء وأعلاه ./ انظر النهاية في غريب الحديث (٢/ ٤٠٩).

(٤) وهي آية الكرسي كما في بعض طرق الحديث الآتية .

[٤٢٤]سنده ضعيف لضعف حكيم بن جبير، ولبعض معناه شواهد كما سيأتي .
والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٥١) وعزاه للمصنف والترمذي ومحمد بن نصر وابن المنذر والحاكم والبيهقي في شعب الإيمان .
وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٣/ ٣٧٦ ــ ٣٧٧ رقم ٦٠١٩) .
والحميدي في مسنده (٢/ ٤٣٧ رقم ٩٩٤) .
كلاهما عن سفيان، به، ولفظ عبدالرزاق نحوه، ولفظ الحميدي مثله، إلا أنه زاد في آخره: «آية الكرسي»، وهذه الزيادة عند عبدالرزاق أيضاً.
وأخرجه الحاكم في المستدرك (١/ ٥٦٠ ــ ٥٦١) و(٢/ ٢٥٩) من طريق الحميدي.
ومن طريق الحاكم أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٥/ ٣٢٧ رقم ٢١٧١) .
وأخرجه محمد بن نصر في قيام الليل (ص ١٥١/ المختصر) من طريق محمود ابن غَيْلان، عن سفيان، به نحوه . =

.....

= وأخرجه ابن عدي في الكامل (٢/ ٦٣٧) من طريق إبراهيم بن بشار، عن سفيان، به مثله، وزاد في آخره: «الله لا إله إلا هو الحي القيوم» .
وأخرجه الترمذي في سننه (٨/ ١٨١ رقم ٣٠٣٨) في فضائل القرآن، باب ما جاء في سورة البقرة وآية الكرسي .
والحاكم في الموضعين السابقين من المستدرك .
ومن طريقه البيهقي في شعب الإيمان (٥/ ٣١٣ رقم ٢١٥٨) .
كلاهما من طريق زائدة بن قدامة، عن حكيم، به بلفظ: «لكل شيء سنام، وإن سنام القرآن سورة البقرة»، زاد الترمذي: «وفيها آية هي سيدة آي القرآن: آية الكرسي».
قال الترمذي: «هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث حكيم بن جبير، وقد تكلّم فيه شعبة وضعّفه» .
وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، والشيخان لم يخرجا عن حكيم بن جبير لوهن في رواياته، إنما تركاه لغلوّه في التشيع»، ووافقه الذهبي، وتعقبهما الألباني؛ حيث ذكر الحديث في السلسلة الضعيفة (٣/ ٥٢٤ ــ ٥٢٥ رقم ١٣٤٨) وحكم عليه بالضعف، ثم ذكر كلام الحاكم، ثم تعقبه بقوله: «ليس كما قال، وإن وافقه الذهبي في تلخيصه؛ فإن أقوال الأئمة فيه إنما تدلّ على أنهم تركوه لسوء حفظه وليس لفساد مذهبه...»، ثم ذكر بعض أقوال الأئمة فيه .
وهناك ما يشهد لمعناه، عدا قوله: «إن لكل شيء سناماً، وسنام القرآن سورة البقرة» .
فمن ذلك ما أخرجه مسلم في صحيحه (١/ ٥٦ رقم ٢٥٨) في صلاة المسافرين، باب فضل سورة الكهف وآية الكرسي، عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أبا المنذر، أتدري أي آية من كتاب الله معك أعظم»؟ قال: قلت: الله ورسوله أعلم. قال: «يا أبا المنذر، أتدري أي آية من كتاب الله معك أعظم؟» قال: قلت: الله لا إله إلا هو الحي القيوم. قال: فضرب في صدري، وقال: «والله ليهنك العلم أبا المنذر» .
وأخرج مسلم أيضاً في صحيحه (١/ ٥٣٩ رقم ٢١٢) في صلاة المسافرين، باب استحباب صلاة النافلة في بيته، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا تجعلوا بيوتكم مقابر، إن الشيطان ينفر من البيت الذى تقرأ فيه سورة البقرة» . =

[٤٢٥] حدثنا سعيد، قال: نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن مجاهد، قال: ما السموات والأرض في الكرسي، إلا بمنزلة حَلْقَةٍ مُلْقَاةٍ في أرضٍ فَلاَةٍ .

= وأخرج البخاري في صحيحه (٩/ ٥٥ رقم ٥٠١٠) في فضائل القرآن، باب فضل سورة البقرة، من حديث أبي هريرة في قصته مع الشيطان الذي كان يسرق من الزكاة التي وكله رسول الله ﷺ بها، وفيه يقول الشيطان: إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي، لم يزل معك من الله حافظ، ولايقربك شيطان حتى تصبح، فقال النبي ﷺ: «صدقك وهو كذوب، ذاك شيطان».أ.هـ.

[٤٢٥]سنده ضعيف، فالأعمش مدلس ولم يصرح بالسماع هنا، وليس هذا من المواضع التي يحتمل فيها تدليسه على ما سبق بيانه في الحديث رقم [٣]، بل هناك ما يستدعي ردّ روايته عن مجاهد إذا لم يصرح فيها بالسماع؛ حيث جاء عنه إسقاطه لثلاثة رواة بينه وبين مجاهد كما في الحديث المشار إليه، ولذا يقول أبو حاتم الرازي رحمه الله: «إن الأعمش قليل السماع من مجاهد، وعامة ما يروي عن مجاهد مدلَّس»./ انظر علل الحديث لابن أبي حاتم (٢/ ٢١٠ رقم ٢١١٩) .

أقول: وبناء عليه، فليس بصحيح ما ذكره الحافظ ابن حجر في فتح الباري (١٣/ ٤١١) عن أثر مجاهد هذا حين قال: «أخرجه سعيد بن منصور في التفسير بسند صحيح عنه».

والحديث أخرجه البيهقي في الأسماء والصفات (٢/ ١٤٩) من طريق المصنف، به مثله، إلا أنه قال: «الأرض الفلاة».

وأخرجه عثمان بن سعيد الدارمي في الرد على بشر المرِّيسي (ص ٧٤) من طريق يحيى الحمّاني، حدثنا أبو معاوية...، به مثله، ولم يذكر قوله: «ملقاة».

وقد روى ليث بن أبي سليم هذا الأثر عن مجاهد، وليث تقدم في الحديث [٩] أنه صدوق اختلط جداً، فلم يتميز حديثه فتُرك .

فأخرجه عبدالله بن الإمام أحمد في السنة (١/ ٢٤٧ و٣٠٤ رقم ٤٥٦ و٥٩١) وأبو الشيخ في العظمة (٢/ ٦٣٢ رقم ٢٤٨) .

كلاهما من طريق سفيان الثوري، عن ليث، به، ولفظ عبدالله نحو لفظ المصنف، وأما أبو الشيخ فلفظه: «ما موضع كرسيه من العرش إلا مثل حلقة في أرض فلاة» .

وأخرجه ابن أبي شيبة في كتاب العرش (ص ٧٢ و ٧٨ رقم ٤٥ و٥٩) من=

[٤٢٦] حدثنا سعيد، قال: نا أبو الأحْوَص[١]، عن سعيد بن مَسْروق، عن الشَّعْبي، عن شُتَيْر بن شَكَل، قال: حدثنا عبدالله[٢]: أن أعظم آية في كتاب الله عز وجل: ﴿الله لا إله إلا هو الحي القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم..﴾ إلى آخر الآية، فقال مسروق[٣]: صدقت .

= طريق قيس بن الربيع، وجرير بن عبدالحميد، كلاهما عن ليث، به، ولفظ جرير بمعنى لفظ المصنف هنا، ولفظ قيس نحو لفظ أبي الشيخ السابق .
وأخرجه أبو الشيخ في العظمة أيضاً (ص٥٨٥ و٦٣٣ رقم٢١٨ و٢٤٩) من طريق معتمر بن سليمان، عن ليث، عن مجاهد قال: ما أخذت السموات والأرض من العرش إلا كما تأخذ الحلقة من أرض الفلاة .
وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ١٨) وعزاه للمصنف وعبد بن حميد وأبي الشيخ والبيهقي .

(١) هو سلاّم بن سُلَيم .

(٢) يعني ابن مسعود .

(٣) هو ابن الأجدع، وسيأتي ذكر سبب قوله هذا في قصة اجتماعه بشُتَيْر، وهي قصة يرويها الشعبي هنا كما سيأتي، وأبو الضُّحى في الحديث الآتي بعده .

[٤٢٦]سنده صحيح، وتابع الشَّعْبيَّ أبو الضُّحى كما سيأتي في الحديث بعده .
والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٦) وعزاه للمصنف وابن المنذر وابن الضريس والطبراني والهروي في فضائله والبيهقي في شعب الإيمان.
والحديث اختصره المصنف هنا، وفيه قصة وزيادة، وقد أخرجه المصنف بتمامه في تفسير سورة النحل (ل ٤٧/ أ) فقال: نا أبو الأحوص، عن سعيد بن مسروق، عن الشعبي، قال: جلس مسروق وشتير بن شكل في المسجد الأعظم، فرآهما ناس فتحوّلوا إليهما، فقال شتير لمسروق: إنما تحوَّل إلينا هؤلاء لنحدثهم، فإما أن تحدث وأصدقك، وإما أن أحدث وتصدقني، فقال مسروق: حدث وأصدقك.
قال شتير: حدثنا عبدالله بن مسعود أن أعظم آية في كتاب الله: ﴿الله لا إله =

.....

= إلا هو الحي القيوم...﴾ إلى آخر الآية، قال مسروق: صدقت، وحدثنا عبدالله أن أجمع آية في كتاب الله: ﴿إن الله يأمر بالعدل والإحسان...﴾ الآية، فقال مسروق: صدقت، وحدثنا أن أكبر ــ أو أكثر ــ آية في كتاب الله فرحاً: ﴿قل ياعبادى الذين أسرفوا على أنفسهم....﴾ الآية، فقال مسروق: صدقت، وحدثنا أن أشد آية في كتاب الله تفويضاً: ﴿ومن يتق الله يجعل له مخرجاً ويرزقه من حيث لا يحتسب...﴾ إلى آخر الآية، فقال مسروق: صدقت.

ومن طريق المصنف أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٩/ ١٤٢ ــ ١٤٣ رقم ٨٦٥٩) بتمامه مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/ ٣٢٣): «رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح» .

وأخرجه ابن الضريس في فضائل القرآن (ص ٩١ رقم ١٨٧) .

والبيهقي في شعب الإيمان (٥/ ٣٢٨ ــ ٣٢٩ رقم ٢١٧٣) .

أما ابن الضريس فمن طريق سهل بن بكار الدارمي، وأما البيهقي فمن طريق سهل بن عثمان العسكري، كلاهما عن أبي الأحوص، به نحوه، وقد ساقه البيهقي بتمامه، وأما ابن الضريس فلم يذكر قوله: «وحدثنا عبدالله أن أجمع آية...» الخ .

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٣/ ٣٧٠ ــ ٣٧١ رقم ٦٠٠٢) عن الثوري، عن جابر ــ أي الجعفي ــ وغيره، عن الشعبي...، فذكر الحديث بتمامه نحوه .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه الطبراني في الكبير (٩/ ١٤٣ رقم ٨٦٦٠) .

وأخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ١٦١ و٢٠٨ رقم٤١٥ و٥٢٩) من طريق شيخه عمر بن عبدالرحمن، عن منصور بن المعتمر، عن الشعبي، به بما يتعلق بآية الكرسي فقط في الموضع الأول، وفي الموضع الثاني ساقه بتمامه نحوه .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١٤/ ١٦٣ ــ طبعة الحلبي ــ) من طريق معتمر بن سليمان وجرير بن عبدالحميد، كلاهما عن منصور بن المعتمر، عن عامر الشعبي، به مختصراً بذكر ما يتعلق بآية سورة النحل فقط . =

[٤٢٧] حدثنا سعيد، قال: نا حماد بن زيد، قال: نا عاصم بن بَهْدَلَةَ، عن أبي الضُّحى[١]، عن مسروق، قال: سمعت عبدالله بن مسعود يقول: ما من سماء، ولا أرض، ولا سهل، ولا جبل أعظم من آية الكرسي. قال: شُتَيْر[٢]: وأنا قد سمعته .

= وأخرجه الطبراني في الكبير (٩/ ١٤٢ رقم ٨٦٥٨) من طريق معتمر، عن منصور، عن عامر الشعبي، به بطوله وذكر القصة، إلا أنه لم يذكر ما يتعلق بآية الكرسي وآية سورة الطلاق .

وأخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٣٥٦) من طريق معتمر، به، بذكر القصة وما يتعلق بآية سورة النحل فقط .

ومن طريق الحاكم أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٥/ ٣٧٣ رقم ٢٢١٦) .

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي .

(١) هو مسلم بن صُبَيْح، تقدم في الحديث [١٠] أنه ثقة فاضل .

(٢) تقدم في الحديث السابق ما يوضح سبب قول شتير هذا في قصة سيأتي ذكرها أيضاً .

[٤٢٧]سنده حسن لذاته، لكن تقدم في الحديث السابق ــ وهو أصح ــ أن القائل الأول هو شُتَير بن شَكَل وليس مسروق بن الأَجْدع، وأظن الخطأ هنا من عاصم ابن بَهْدلة فإن في حفظه شيئاً كما يتضح من ترجمته في الحديث [١٧]، وقد صح الحديث من غير هذا الوجه كما في الحديث السابق من طريق عامر الشعبي .

والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٧) وعزاه للمصنف وابن الضريس والبيهقي في الأسماء والصفات .

وقد أخرجه البيهقي في الأسماء والصفات (٢/ ١٤) من طريق المصنف، به مثله، إلا أنه قال: «قال شتير: وأنا قد سمعت» .

.....

= والحديث اختصره المصنف هنا، وفيه قصة وزيادة في اللفظ، وقد أخرجه المصنف بتمامه في تفسير سورة النحل (ل ١٤٧/ ب)، فقال: نا حماد بن زيد، قال: نا عاصم بن بَهْدَلة، عن أبي الضحى قال: اجتمع مسروق وشُتَيْر في المسجد، فتعرّض إليهما خلق في المسجد، فقال مسروق لشتير: إني لأرى جلس هؤلاء إلينا إلا ليسمعون مِنّا خيراً، فإما أن تحدث عن عبدالله وأصدقك، وإما أن أحدث وتصدقني، فقال شتير: حدث يا أبا عائشة. فقال مسروق: سمعت عبدالله يقول: العينان تزنيان، والرجلان تزنيان، واليدان تزنيان، والفرج يصدق ذلك أو يكذبه. قال: وأنا قد سمعته. قال: أسمعت عبدالله يقول: ما من سماء ولا أرض، ولا سهل ولا جبل أعظم من آية الكرسي؟ قال: قال: نعم، وأنا قد سمعته. قال: أسمعت أن عبدالله يقول: إن أجمع آية في القرآن بحلال وحرام وأمر ونهي هذه الآية: ﴿إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي يعظكم لعلكم تذكرون﴾؟ قال: نعم، وأنا قد سمعته. قال: أسمعت عبدالله يقول: إن أقرب آية في القرآن فرجاً: ﴿ومن يتق الله يجعل له مخرجاً ويرزقه من حيث لا يحتسب﴾؟ قال: نعم، وأنا قد سمعته، قال: أسمعت عبدالله يقول: إن أشد آية في القرآن تفويضاً هذه الآية: ﴿قل ياعبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعاً إنه هو الغفور الرحيم﴾؟ قال: نعم وأنا قد سمعته .

وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (١/ ٥٧٠ رقم ٤٨٩) .

وابن الضريس في فضائل القرآن (ص ٩٢ رقم ١٩٣) .

والطبراني في الكبير (٩/ ١٤٤ رقم ٨٦٦١) .

أما البخاري فمن طريق سليمان بن حرب، وأما ابن الضريس فمن طريق أبي الربيع الزهراني، وأما الطبراني فمن طريق عارم أبي النعمان، ثلاثتهم عن حماد ابن زيد، به بطوله نحوه، عدا ابن الضريس فرواه بنحو سياق المصنف المختصر هنا . =

[قوله تعالى: ﴿ لَآ إِكْرَاهَ فِي ٱلدِّينِ ﴾]

[٤٢٨] حدثنا سعيد، قال: نا أبو عَوَانة[١]، عن أبي بِشْر[٢]، عن سعيد ابن جُبير - في قوله عز وجل: ﴿لا إكراه في الدين﴾ -، قال: نزلت في الأنصار. قال: قلت: خاصة؟ قال: خاصة؛ كانت المرأة منهم إذا كانت نَزْرَةً أو مِقْلاتا[٣] تنذر: لئن وَلَدَتْ ولداً لَتُجْعَلَنَّهُ في اليهود؛ تلتمس بذلك طول بقائه. (فجاء)[٤] الإسلام/ وفيهم منهم. فلما أُجْلِيَت النَّضِير، قالت الأنصار: [ل١١٩/أ]

= وأخرجه الطبراني من طريق حماد بن سلمة عن عاصم مقروناً بالرواية السابقة. وذكره الحافظ ابن حجر في فتح الباري (١٠/ ٤٧٩) من رواية البخاري في الأدب المفرد، وقال: «سنده صحيح».

وأخرجه ابن الضريس أيضاً (ص ٩٣ رقم ١٩٤) من طريق الأعمش، عن أبي إسحاق، عن مسروق، قال: قال عبدالله: ما خلق الله من شيء من أرض ولا سماء ولا إنس ولا جن أعظم من آية الكرسي.

(١) هو وضّاح بن عبدالله.

(٢) هو جعفر بن إياس.

(٣) معناهما متقارب، فالنَّزْرَةُ من النساء هي قليلة الولد، والمِقْلاَتُ من النساء هي التي لا يعيش لها ولد./ انظر النهاية في غريب الحديث (٥/ ٤٠) و(٤/ ٩٨)، والموضع الآتي من غريب الحديث للخطابي.

(٤) في الأصل: «فلما جاء»، وما أثبته من الموضع الآتي من سنن البيهقي؛ حيث روى الحديث من طريق المصنف.

يا رسول الله، أبناؤنا وإخواننا فيهم؟ فسكت عنهم رسول الله صلى الله عليه وسلم، فنزلت: ﴿لا إكراه في الدين﴾، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «قد خُيّر أصحابكم، فإن اختاروكم فهم منكم، (وإن)(٥) اختاروهم، فأجْلُوهم معهم» .

---

(٥) في الأصل: «فإن» .

[٤٢٨]سنده ضعيف لإرساله، وهو صحيح إلى مرسله سعيد بن جبير، وقد رواه شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، وهو الصحيح كما سيأتي .

والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢٠) وعزاه للمصنف وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والبيهقي .

وأخرجه الخطابي في غريب الحديث (٣/ ٨٠ ــ ٨١) .

والبيهقي في سننه (٩/ ١٨٦) في الجزية، باب من لحق بأهل الكتاب قبل نزول الفرقان .

كلاهما من طريق المصنف، به، ولفظ الخطابي مختصر، ولفظ البيهقي مثل لفظ المصنف هنا سواء .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٥/ ٤٠٩ رقم ٥٨١٨) من طريق حجاج بن المنهال، عن أبي عوانة، به نحوه .

وأخرجه أبو داود في سننه (٣/ ١٣٢ رقم ٢٦٨٢) في الجهاد، باب في الأسير يكره على الإسلام.

والنسائي في التفسير (١/ ٢٧٣ و٢٧٦ رقم ٦٨ و٦٩) .

ومن طريقه النحاس في الناسخ والمنسوخ (ص ٩٨) .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٥/ ٤٠٧ ــ ٤٠٨ رقم ٥٨١٢) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ١٩٥/ أ) .

وابن حبان في صحيحه (١/ ٣٥٢ رقم ١٤٠/ الإحسان) . =

.....

= والنحاس في معاني القرآن (١/ ١٦٦ ــ ١٦٧) .
والبيهقي في الموضع السابق .
والواحدي في أسباب النزول (ص ٧٧) .
والثعلبي في الكشف والبيان (٢/ ل ١٦٠) .
جميعهم من طريق شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، به نحوه، ولم يذكروا قوله ﷺ: «قد خُيِّر أصحابكم ...» الخ الحديث، وفيه زيادة قوله: قال سعيد بن جبير: فمن شاء لحق بهم، ومن شاء دخل في الإسلام .
وهذا إسناد صحيح، فشعبة وأبو بشر وسعيد بن جبير جميعهم ثقات تقدمت تراجمهم، وقد رواه أبو داود والنسائي من طريق شيخهما محمد بن بشّار بُنْدار، عن محمد بن أبي عدي، عن شعبة .
ومحمد بن بشّار تقدم في الحديث [٨٣] أنه ثقة .
ومحمد بن إبراهيم بن أبي عدي ــ وقد ينسب إلى جده ــ، السُّلَمي، مولاهم، أبو عمرو البصري، يروي عن سليمان التيمي وحميد الطويل وعبدالله بن عون وداود بن أبي هند وشعبة وغيرهم، روى عنه الإمام أحمد وابن معين وابنا أبي شيبة ومحمد بن بشار بندار وغيرهم، وهو ثقة روى له الجماعة، ووثقه ابن سعد والعجلي وأبو حاتم والنسائي، وأحسن الثناء عليه عبدالرحمن بن مهدي ومعاذ بن معاذ، وكانت وفاته سنة أربع وتسعين ومائة.أ.هـ من تاريخ الثقات للعجلي (ص ٤١٠ رقم ١٤٨٥)، والجرح والتعديل (٧/ ١٨٦ رقم ١٠٥٨)، والتهذيب (٩/ ١٢ ــ ١٣ رقم ١٧)، والتقريب (ص ٤٦٥ رقم ٥٦٩٧) .
هكذا رواه شعبة وهو أثبت من أبي عوانة فروايته أصح .
وقد رواه عن شعبة على هذا الوجه جماعة، منهم: أشعث بن عبدالله السجستاني ومحمد بن أبي عدي، ووهب بن جرير، وعثمان بن عمر .
وقد صحح رواية شعبة على هذا الوجه ابن حبان والنحاس في ناسخه .
وخالف المذكورين محمد بن جعفر غندر، فرواه عن شعبة، عن أبي بشر،=

[٤٢٩] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قال:[١] **كان له[٢] غلام يقال له: جرير، وكان يقول له: أَسْلِمْ، فقال: كذا كان يقال لهم، وإن ناساً من (الأنصار)[٣] قد أرضعوا في قريظة، وكانوا (يقولون)[٤] لهم: أسلموا، فنزلت: ﴿لا إكراه في الدين﴾ .**

= عن سعيد بن جبير مرسلاً .
أخرجه ابن جرير في الموضع السابق برقم (٥٨١٣) .
وعليه فالصواب في الحديث أنه عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، وهو صحيح كما سبق، والله أعلم .

(١) القائل هو ابن أبي نجيح كما يتضح من رواية عبدالرزاق الآتية .

(٢) أي لمجاهد، والغلام نصراني كما سيأتي .

(٣) في الأصل: «اليهود»، والتصويب من مصادر التخريج .

(٤) في الأصل: «يقولوا».

[٤٢٩]سنده صحيح إلى مجاهد، وقد صرح ابن أبي نجيح بالسماع كما سيأتي، لكن ذكر قصة الأنصار واليهود ضعيف من هذا الطريق لإرساله، وهو صحيح لغيره يشهد له الحديث السابق .
وقول مجاهد هذا ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢٠) وعزاه للمصنف وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم .
وقد أخرج شطره الأول عبدالرزاق في تفسيره (١/ ١٠٢ ــ ١٠٣)، فقال: نا ابن عيينة، عن ابن أبي نجيح قال: سمعت مجاهداً يقول لغلام له نصراني: يا جرير أسلم، ثم قال: هكذا كان يقال لهم .
ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٥/ ٤١٣ رقم ٥٨٣١) .
وأخرج باقيه ابن جرير أيضاً (٥/ ٤١٢ رقم ٥٨٢٦) من طريق سعيد بن الربيع الرازي، عن سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، أن ناساً من=

[٤٣٠] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن وَائِل بن داود[1]، عن الحسن - في قوله عز وجل: ﴿لا إكراه في الدين﴾ -، قال: لا يكره أهل الكتاب على الإسلام .

= الأنصار كانوا مسترضعين في بني النضير، فلما أُجْلُوا أراد أهلوهم أن يلحقوهم بدينهم، فنزلت: ﴿لا إكراه في الدين﴾ .

وأخرجه ابن جرير أيضاً (٥/ ٤١١ رقم ٥٨٢٠) من طريق عيسى بن ميمون، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد في قول الله: ﴿لا إكراه في الدين﴾ قال: كانت اليهود يهود بني النضير أرضعوا رجالاً من الأوس، فلما أمر النبي ﷺ بإجلائهم، قال أبناؤهم من الأوس: لنذهبن معهم، ولندينن بدينهم، فمنعهم أهلوهم، وأكرهوهم على الإسلام، ففيهم نزلت هذه الآية.

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٥٨٢٢) من طريق ابن جريج، عن مجاهد، به نحو سابقه .

ولسفيان بن عيينة فيه إسناد آخر .

فأخرجه ابن جرير برقم (٥٨٢١) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ١٩٥/ ب) .

كلاهما من طريق سفيان بن عيينة، عن خصيف، عن مجاهد: ﴿لا إكراه في الدين﴾، قال: كان ناس من الأنصار مسترضعين فى بنى قريظة، فأرادوا أن يكرهوهم على الإسلام، فنزلت: ﴿لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي﴾.أ.هـ، واللفظ لابن جرير .

(١) هو وَائِلُ بن داوُد التَّيمي، الكوفي، والد بكر، يروي عن إبراهيم النخعي وعباية ابن رافع وعكرمة والحسن البصري وغيرهم، روى عنه ابنه بكر وشعبة والسفيانان وغيرهم، وهو ثقة من الطبقة السادسة؛ وثقه الإمام أحمد والعجلي والخليلي، وذكره ابن حبان وابن شاهين في الثقات، وقال أبو حاتم والبزار: «صالح الحديث».أ.هـ من تاريخ الثقات للعجلي (ص ٤٦٣ رقم ١٧٦٤)، =

[٤٣١] حدثنا سعيد، قال: نا شريك بن عبدالله، عن أبي هلال[١]، عن وَسْق[٢] قال: **كنت مملوكاً لعمر بن الخطاب رضي الله عنه، وكنت نصرانياً، فكان يقول لي: ياوَسْقُ أَسْلِمْ، فإنك لو أسلمت لَوَلَّيْتُكَ بعض أعمال المسلمين، فإنه لا يصلح أن يَلِيَ أمرهم مَنْ ليس على دينهم، فأَبَيْت عليه، فقال لي: ﴿لا إكراه في الدين﴾، فلما مات عمر أعتقني .**

= والجرح والتعديل (٩/ ٤٣ رقم ١٨٢)، والثقات لابن حبان (٧/ ٥٦١)، وتاريخ أسماء الثقات لابن شاهين (ص ٢٤٧ رقم ١٥١١)، وتهذيب الكمال المخطوط (٣/ ١٤٥٩)، والتهذيب (١١/ ١٠٩ ــ ١١٠ رقم ١٩٠)، والتقريب (ص ٥٨٠ رقم ٧٣٩٤) .

[٤٣٠]سنده صحيح.

وهذا الأثر ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢٢) وعزاه لسعيد بن منصور فقط .

وقد أخرج ابن جرير في تفسيره (٥/ ٤١٢ رقم ٥٨٢٦) من طريق سعيد بن الربيع، عن سفيان بن عيينة، عن وائل، عن الحسن، أن ناساً من الأنصار كانوا مسترضعين في بني النضير، فلما أُجْلُوا، أراد أهلوهم أن يلحقوهم بدينهم، فنزلت: ﴿لا إكراه في الدين﴾ .

(١) هو يحيى بن حيّان الطائي، أبو هلال الكوفي، يروي عن شريح، ويروي عنه سفيان الثوري وابن عيينة وشريك وغيرهم، وهو ثقة، قال ابن معين: «ثقة»، وقال أبو نعيم الفضل بن دكين: «حدثنا سفيان ــ أي الثوري ــ، عن أبي هلال، كوفي ثقة لا بأس به»، وذكره ابن حبان وابن شاهين في الثقات.أ.هـ من المعرفة والتاريخ للفسوي (٣/ ١٥١)، والجرح والتعديل (٩/ ١٣٦ رقم ٥٧٦)، والثقات لابن حبان (٧/ ٥٩٨)، وتاريخ أسماء الثقات لابن شاهين (ص ٢٦٣ رقم ١٦١٥)، والاستغناء لابن عبدالبر (٢/ ٩٧٤ رقم ١١٨٩) . =

.....

(٢) كذا جاء اسمه هنا ونقله الثعلبي في تفسيره عن المصنف (٢/ ل ١٦١/ ب) مضبوطاً، وفي الدر المنثور (٢/ ٢٢): «وسق الرومي»، وفي الطبقات لابن سعد (٦/ ١٥٨): «أُسَّق مولى عمر بن الخطاب»، وعنه ذكره الحافظ ابن حجر في الإصابة (١/ ١٩٥ رقم ٤٤٧)، إلا أنه وقع في المطبوع: «أسبق»، وفي تفسير ابن أبي حاتم (١/ ل ١٩٥/ أ): «أُسَق»، وهو مجهول لم أجد من روى عنه سوى أبي هلال الطائي .

[٤٣١] سنده ضعيف لضعف شريك من قبل حفظه وجهالة وسق .

وقد ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢٢) وعزاه للمصنف وابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم .

وساقه الثعلبي في الكشف والبيان (٢/ ل ١٦١/ ب) من رواية المصنف، فقال: «وروى سعيد عن شريك بن عبدالله، عن أبي هلال، عن وَسْق، قال: كنت مملوكاً لعمر بن الخطاب رضي الله عنه، وكنت نصرانياً، فكان يقول: يا وَسْقُ أسلم، فإنك لو أسلمت لوليّتك بعض أعمال المسلمين، فإنه ليس يصلح أن يلي أمرهم من ليس على دينهم. قال: فأبيت عليه، فقال لي: ﴿لا إكراه في الدين﴾، فلما مات أعتقني»أ.هـ.

وقد وقع في النسخة خطأ في الإسناد فجاء هكذا: «وروى سعيد، عن عبدالله ابن أبي هلال، وأُلْحِق اسم: «شريك» في الهامش وباقي الإسناد لم يُصَوّب .

وأخرجه ابن سعد في الطبقات (٦/ ١٥٨ ــ ١٥٩) من طريق أبي الوليد الطيالسي، قال: حدثنا شريك، عن أبي هلال الطائي، عن أُسَّق قال: كنت مملوكاً لعمر بن الخطاب وأنا نصراني، فكان يعرض عليّ الإسلام ويقول: إنك لو أسلمت استعنتُ بك على أمانتي فإنه لا يحلّ لي أن أستعين بك على أمانة المسلمين ولستَ على دينهم، فأبيتُ عليه، فقال: ﴿لا إكراه في الدين﴾ .

فلما حضرته الوفاة أعتقني وأنا نصراني وقال: اذهب حيث شئت.

قلت: لشريك: سمعه أبو هلال من أُسّق؟ قال: زعم ذاك . =

[٤٣٢] حدثنا سعيد، قال: نا عبدالرحمن بن أبي الزناد، عن عبدالملك ابن وُهَيْب مولى زيد بن ثابت[١]، قال: أعتق زيد بن ثابت غلاماً له مجوسياً يقال له: مَابُورا[٢]، فرأيته عند أبي يقطع الشِّوَاء[٣].

= وأخرجه ابن أبي شيبة في القسم الأول من الجزء الرابع من المصنف (ص ٦٠ رقم ٤٠٦) عن شريك، عن أبي هلال، عن وسق، قال: كنت مملوكاً لعمر، فكان يعرض علي الإسلام ويقول: ﴿لا إكراه في الدين﴾، فلما حُضر، أعتقني.
وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ١٩٥/ أ) من طريق عمرو بن عون، عن شريك، به بنحو سياق ابن سعد، ولم يذكر قوله: «فأبيت...» الخ، وضُبط الاسم عنده هكذا: «أُسَق».

(١) هو عبدالملك بن وُهَيْب المديني مولى زيد بن ثابت، مجهول، يروي عن زيد بن ثابت، لم يرو عنه سوى عبدالرحمن بن أبي الزناد، ذكره البخاري في تاريخه (٥/ ٤٣٥ رقم ١٤١٨) وسكت عنه، وبيّض له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٥/ ٣٧٣ رقم ١٧٤٣)، وذكره ابن حبان في الثقات (٥/ ١١٧).

(٢) لم تنقط الكلمة في الأصل، ولا في تاريخ البخاري (٥/ ٤٣٥)، وقال الشيخ عبدالرحمن المعلمي رحمه الله في حاشيته على تاريخ البخاري: «كذا في الأصل غير منقوط، ولم نعلم من ضبطه».أ.هـ.

(٣) في الموضع السابق من تاريخ البخاري: «اللحم»، والمعنى واحد، فالشِّوَاءُ: هو اللحم الذي انْشَوَى./ انظر لسان العرب (١٤/ ٤٤٦).

[٤٣٢]سنده ضعيف لجهالة عبدالملك بن وهيب، وعبدالرحمن بن أبي الزناد تقدم في الحديث [٦٧] أنه صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد.
والحديث أخرجه البخاري في الموضع المتقدم من تاريخه من طريق محمد ابن الصباح، عن ابن أبي الزناد، به نحوه.

[قوله تعالى: ﴿قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾]

[٤٣٣] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن حميد الأعرج[١]، أنه كان يقرأ: **﴿قد تبيَّن الرُّشدُ من الغيِّ﴾، وكان يقول: قراءتي على قراءة مجاهد .**

[قوله تعالى: ﴿أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَىٰ قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّىٰ يُحْيِي هَٰذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا ۖ فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ﴾

إلى قوله تعالى: ﴿قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾]

[٤٣٤] حدثنا سعيد، قال: نا حَزْم بن أبي حَزْم، قال: **سمعت الحسن يقول في هذه الآية: ﴿أو كالذي مرّ على قرية وهي خاوية على عروشها قال أنّىٰ يحيي هذه الله بعد موتها، فأماته الله مائة عام، ثم بعثه﴾، قال: ذُكر لنا أنه أميت ضَحْوة، وبعث حين سقطت الشمس قبل أن تغرب، فقال: ﴿كم لبثت قال لبثت يوماً أو بعض يوم قال بل لبثت مائة عام فانظر إلى طعامك وشرابك لم يَتَسَنَّهْ[٢] وانظر إلى حمارك ولنجعلك آية للناس﴾، وإن (حمارك)[٣] لنحييه، وإن طعامك وشرابك قد منع الله عز وجل منه السباع، ﴿وانظر إلى العظام كيف ننشرها[٤] ثم نكسوها لحماً﴾؛ لقد ذُكر لي**

---

(١) هو حميد بن قيس الأعرج تقدم في الحديث [٣١] أنه ثقة.

[٤٣٣]سنده صحيح.

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢٢) وعزاه للمصنف وابن المنذر .

(٢) أي: لم يتغيَّر بمرور السنين عليه./ انظر لسان العرب (١٣/ ٥٠٢) .

(٣) في الأصل: «حماره» .

(٤) سيأتي معناها في الحديث [٤٣٦]، ويوضحه هنا قوله: «فجعل ينظر بهما إلى عظم عظم كيف يرجع إلى مكانه» .

إن أول ما خلق الله عز وجل منه عينيه، فجعل ينظر بهما إلى عظم عظم كيف يرجع إلى مكانه، ﴿فلما تبين له قال أعلم أن الله على كل شيء قدير﴾ .

[٤٣٥] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن عمرو بن دينار، قال: كان ابن عباس يقرأ: ﴿قال اعْلَمْ[1] أن الله على كل شيء قدير﴾، ويقول: لم يكن بأفضل من إبراهيم، قال الله: ﴿اعْلَمْ أن الله على كل شيء قدير﴾ .

---

[٤٣٤]سنده صحيح إلى الحسن البصري، ولم يذكر الحسن عمّن أخذه، فلعلّه من الإسرائيليات التي لا تُصدِّق ولا تكذِّب .

وقد ذكره السيوطي في الدر (٢/ ٣٠) وعزاه للمصنف وعبد بن حميد والبيهقي في البعث والنشور، لكن بلفظ: عن الحسن ــ في قوله: ﴿فأماته الله مائة عام ثم بعثه﴾ ــ قال: ذُكر لنا أنه أميت ضحوة، وبعث حين سقطت الشمس قبل أن تغرب، وأن أول ما خلق الله منه عيناه، فجعل ينظر بهما إلى عظم كيف يرجع إلى مكانه .

وقد أخرجه البيهقي في البعث والنشور (١/ ٢٠ ــ ٢١ رقم ١٠)، من طريق المصنِّف، به مثله، إلا أنه لم يذكر قوله: «وإن حمارك لنحييه...» إلى قوله: «السباع»، ووقع عنده: «أول شيء ما خلق منه عيناه، فجعل ينظر إلى عظم عظم» .

ولم أجد هذا الحديث في المطبوع من البعث والنشور، فصار العزو إلى الرسالة المقدمة من الشيخ عبدالعزيز الصاعدي لنيل درجة الدكتوراة من الجامعة الإسلامية .

(١) المعنى: أن ابن عباس كان يقرأ قوله تعالى: «قال أَعْلَمُ» هكذا: «قال اعْلَمْ»، ويوضحه ما سيأتي .

[٤٣٥]سنده صحيح .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٣٢) وعزاه للمصنف وابن المنذر .

وذكره ابن زنجلة في حجة القراءات (ص ١٤٤) ولم يعزه لأحد؛ وإنما قال:=

[٤٣٦] حدثنا سعيد، قال: نا عبدالرحمن بن أبي الزِّناد، عن أبيه[١]، عن خارجة بن زيد بن ثابت[٢] **أنه كان يقرأ: (ننشزها)**[٣] .

= «كان ابن عباس يقرؤها أيضاً: (قال آعْلَمْ) ويقول: أهو خير أم إبراهيم إذ قيل له: (وآعْلَمْ أن الله عزيز حكيم)».أ.هـ.

وذكر ابن زنجلة أن ابن مسعود كان يقرؤها كذلك، وهي قراءة حمزة والكسائي .

وقرأ الباقون: (قال أَعْلَمُ) .

(١) هو عبدالله بن ذَكْوان .

(٢) كذا في الأصل ، والذي في الدر المنثور (٢/ ٣١) جعله عن زيد بن ثابت، فأخشى أن يكون سقط من الإسناد هنا قوله: (عن زيد بن ثابت) .

(٣) سيأتي بيان معناها واختلاف القُرَّاء فيها .

[٤٣٦]سنده ضعيف، وهو صحيح لغيره كما سيأتي، فعبد الرحمن بن أبي الزناد تقدم في الحديث [٦٧] أنه صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد، ولم يتضح لي أن المصنف روى عنه قبل ذلك .

والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٣١) وعزاه للمصنف والفريابي ومسدد في مسنده وعبد بن حميد وابن المنذر، لكنه جعله عن زيد، فقال: عن زيد بن ثابت أن كان يقرأ: ﴿كيف ننشزها﴾ ـــ بالزاي ـــ، وإن زيداً أعجم عليها في مصحفه .

وقد روي مرفوعاً ولا يصح .

فأخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٣٤) من طريق إسماعيل بن قيس، عن نافع بن أبي نعيم القاريء، حدثني إسماعيل بن أبي حكيم، ثنا خارجة بن زيد ابن ثابت، عن أبيه زيد بن ثابت رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قرأ: ﴿كيف ننشزها﴾ ـــ بالزاي ـــ.

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه؛ فإنهما لم يحتجا بإسماعيل بن قيس بن ثابت»، وتعقبه الذهبي في التلخيص بقوله: «قلت: إسماعيل بن قيس من ولد زيد بن ثابت، ضعّفوه» .

وقد روي الحديث عن زيد بن ثابت من وجه آخر . =

.....

= فأخرجه مسدد في مسنده كما في المطالب العالية (ل ١٣١/ ب) عن شيخه يحيى ابن سعيد القطان، عن هشام بن حسان، عن حفصة، عن أبي العالية قال: إن زيد بن ثابت رضي الله عنه كان يقرأ: ﴿وانظر إلى العظام كيف ننشزها﴾، أعجم الزاي .

وسنده صحيح رجاله ثقات تقدموا، وأبو العالية اسمه رُفَيع بن مهران .

وأما حَفْصة فهي بنت سِيْرين، أم الهُذَيل الأنصارية البصرية، تروي عن أنس ابن مالك وأم عطية وأبي العالية وغيرهم، روى عنها أخوها محمد وقتادة وخالد الحذّاء وهشام بن حسّان وغيرهم، وهي ثقة روى لها الجماعة، وقال إياس بن معاوية: «ما أدركت أحداً أفضله على حفصة»، وقال ابن معين: «ثقة حجة»، وقال العجلي: «بصرية ثقة تابعية» وكانت وفاتها سنة إحدى ومائة.أ.هـ من تاريخ الثقات للعجلي (ص ٥١٨ رقم ٢٠٨٩)، والتهذيب (١٢/ ٤٠٩ ــ ٤١٠ رقم ٢٧٦٢)، والتقريب (ص ٧٤٥ رقم ٨٥٦١) .

وهذا الأثر عن زيد بن ثابت علقه الثعلبي في الكشف والبيان (٢/ ١٦٩/ أ)، فقال: «وروى أبو العالية أن زيد بن ثابت قال: إنما هي زاي فزوِّها».

وقد قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو: «نُنْشِرُها» ــ بالراء ــ، وقرأ الباقون: «كيف نُنْشِزُها» ــ بالزاي ــ./ انظر حجة القراءات (ص ١٤٤) .

قال أبو جعفر ابن جرير في تفسيره (٥/ ٤٧٥ ــ ٤٧٨): «وأما قوله: ﴿كيف نُنْشِزُها﴾، فإن القَرَأَةَ اختلفت في قراءته. فقرأه بعضهم: ﴿وانظر إلى العظام كيف ننشزها﴾ ــ بضم النون، وبالزاي ــ، وذلك قراءة عامة قَرَأة الكوفيين، بمعنى: وانظر كيف نركِّب بعضها على بعض وننقل ذلك إلى مواضع من الجسم. وأصل النشوز: الارتفاع...، فمعنى قوله: ﴿وانظر إلى العظام كيف ننشزها﴾ ــ في قراءة من قرأ ذلك بالزاي ــ: كيف نرفعها من أماكنها من الأرض، فنردّها إلى أماكنها من الجسد ...

وقرأ ذلك آخرون: ﴿وانظر إلى العظام كيف نُنْشِرُها﴾ ــ بضم النون ــ؛=

[٤٣٧] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا عوف[١]، عن أبي العالية، عن بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يقرأ: ﴿نُنْشِزُها﴾ .

[٤٣٨] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا يونس[٢]، عن أبي إسحاق، عن (عُمَيْر بن قُمَيْم)[٣]، عن ابن عباس أنه كان يقرأ: ﴿نُنْشِرُها﴾ .

= قالوا: من قول القائل: أنشر الله الموتى فهو يُنشرهم إنشاراً، وذلك قرأه عامة قَرَأة أهل المدينة، بمعنى: وانظر إلى العظام كيف نُحييها ثم نكسوها لحماً .
قال أبو جعفر: والقول في ذلك عندي: أن معنى الإنشاز ومعنى الإنشار متقاربان؛ لأن معنى الإنشاز: التركيب والإثبات ورد العظام إلى العظام.
ومعنى الإنشار: إعادة الحياة إلى العظام، وإعادتها لاشك أنه ردُّها إلى أماكنها ومواضعها من الجسد بعد مفارقتها إياها. فهما وإن اختلفا في اللفظ، فمتقاربا المعنى، وقد جاءت بالقراءة بهما الأمة مجيئاً يقطع العذر ويوجب الحجة، فبأيهما قرأ القاريء فمصيب».أ.هـ، والله أعلم .

(١) هو ابن أبي جميلة الأعرابي .

[٤٣٧]سنده صحيح، وقوله: «عن بعض أصحاب رسول الله ﷺ»، لعله يعني زيد ابن ثابت، فإن أبا العالية روى هذا الحديث عنه، فانظر الحديث السابق والتعليق عليه .

(٢) هو ابن أبي إسحاق .

(٣) في الأصل: «عبيد بن مريم»، وما أثبته من الحديث الآتي برقم: [٤٤٠]، ومصادر ترجمته الآتية، وهو الذي يروي أبو إسحاق عنه عن ابن عباس في القراءات، ولم أجد في هذه الطبقة من اسمه: «عبيد بن مريم» .
وهو عُمَيْر بن قُمَيْم ــ بالتصغير ــ، ويقال: تميم، ابن يريم، أبو هلال التغلبي=

[٤٣٩] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا عوف[1]، عن الحسن أنه كان يقرؤها كذلك .

= الكوفي، يروي عن ابن عباس، وعنه أبو إسحاق السبيعي فقط، وهو مجهول، ذكره ابن سعد في الطبقات (٦/ ٣٠٠) وقال: «كان معروفاً قليل الحديث»، وذكره البخاري في التاريخ الكبير (٦/ ٥٣٦ ــ ٥٣٧ رقم ٣٢٣٩) وذكر له حديثاً، ثم قال: «لا يتابع عليه»، وبيّض له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٦/ ٣٧٨ رقم ٢٠٩٢)، وذكره ابن حبان في الثقات (٥/ ٢٥٤)، وذكره الذهبي في ميزان الاعتدال (٤/ ٥٨٢ رقم ١٠٦٩٧)، وقال: «لا يعرف، وذكره البخاري في الضعفاء وسمّاه عميراً، وقال: لا يتابع على حديثه»، وانظر الاستغناء لابن عبدالبر (٢/ ٩٧٤ رقم ١١٨٧)، وتبصير المنتبه (١/ ٢٠٣).

أقول: وهو يشتبه مع هُبَيْرة بن يَريم المتقدم في الحديث [٤٠٣] في الاسم والشيخ والراوي عنه، فكلاهما يروي عن ابن عباس، وعنهما السبيعي .

[٤٣٨]سنده ضعيف لجهالة عُمير بن قُمَيْم، ورواية يونس عن أبيه ضعيفة؛ لأنه روى عنه بعد الاختلاط كما قال ابن نمير، وقد ضعَّف الإمام أحمد روايته عنه./ انظر شرح علل الترمذي لابن رجب (٢/ ٥٢٠ ــ ٥٢٢) .

والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٣١) وعزاه للمصنف والفريابي وعبد بن حميد .

وأخرجه سفيان الثوري في تفسيره (ص ٧٢ رقم ١٢٩) عن أبي إسحاق، عن أبي هلال التغلبي، أن ابن عباس كان يقرؤها: (انظر إلى العظام كيف ينشرها) .

قلت: أبو هلال هو عمير، وقوله: (ينشرها) كذا جاء في تفسير سفيان، وهو تصحيف، ولم يقرأها أحد هكذا./ انظر الحديث المتقدم برقم [٤٣٦] .

وسيأتي الحديث برقم [٤٤٠] من طريق حُدَيج بن معاوية، عن أبي إسحاق .

(١) هو الأعرابي .

[٤٣٩]سنده صحيح .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٣١) وعزاه لعبد بن حميد فقط .

[٤٤٠] حدثنا سعيد، قال: نا حُدَيْج بن معاوية[١]، عن أبي إسحاق[٢]، عن أبي هلال[٣]، عن ابن (عباس)[٤] أنه كان يقرأ: ﴿**كيف ننشِرُها**﴾ .

[قوله تعالى: ﴿قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِنْ ۖ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾]

[٤٤١] حدثنا سعيد، قال: نا خلف بن خليفة[٥]، قال: نا ليث[٦]، عن مجاهد وإبراهيم، أنهما قالا - في قوله عز وجل: ﴿**ليطمئن قلبي**﴾ -، قالا: **لأزداد إيماناً إلى إيماني** .

---

(١) تقدم في الحديث [١] أنه صدوق يخطيء .

(٢) هو عمرو بن عبدالله السَّبيعي، تقدم في الحديث [١] أنه اختلط في آخر حياته، والراوي عنه هنا هو حُديج بن معاوية، ولم يُذكر فيمن روى عنه قبل الاختلاط .

(٣) هو عمير بن قُمَيْم تقدم في الحديث [٤٣٨] أنه مجهول .

(٤) في الأصل: «إسحاق» وهو تصحيف، فإن أبا هلال عمير بن قُمَيْم إنما يروي عن ابن عباس، وسبق أن روى عنه هذا الأثر كما في الحديث [٤٣٨].

[٤٤٠]سنده ضعيف لجهالة أبي هلال عُمير بن قُميم، ولأن أبا إسحاق اختلط، ولم يذكر حُديج فيمن روى عنه قبل الاختلاط، وقد توبع حديج على الحديث كما في الحديث المتقدم برقم [٤٣٨] .

(٥) تقدم في الحديث [٧٦] أنه صدوق اختلط في آخر عمره .

(٦) تقدم في الحديث [٩] أنه صدوق اختلط، فلم يتميز حديثه فتُرك .

[٤٤١]سنده ضعيف لضعف ليث بن أبي سليم واختلاط خلف بن خليفة.

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٣٤) وعزاه للمصنف وابن جرير وابن المنذر والبيهقي في شعب الإيمان .

وقد أخرجه ابن جرير في تفسيره (٥/ ٤٩٣ رقم ٥٩٨٤) من طريق زيد بن الحباب، عن خلف بن خليفة، به نحوه . =

[٤٤٢] حدثنا سعيد، قال: نا عمرو بن ثابت الحدَّاد، عن أبيه، عن سعيد بن جبير - في قوله عز وجل: ﴿**ليطمئن قلبي**﴾ -، **قال: بالخُلَّة .**

[قوله تعالى: ﴿قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِّنَ الطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ اجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ ادْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا ۚ وَاعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾]

[٤٤٣] حدثنا سعيد، قال: نا عبدالرحمن بن زياد، عن شعبة، عن أبي جَمْرَة[1] قال: **سمعت ابن عباس يقول - في قوله عز وجل:**

= وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (١/ ١٩٨ رقم ٦٠) من طريق علي بن المديني، عن خلف، عن ليث، عن مجاهد في قوله تعالى: ﴿ولكن ليطمئن قلبي﴾ ـــ قال: أزداد إيماناً إلى إيماني .

[٤٤٢]سنده ضعيف جداً؛ عمرو بن ثابت الحدَّاد تقدم في الحديث [١٧٩] أنه متروك رافضي .

وقول سعيد هذا ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٣٤) وعزاه للمصنف وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في الأسماء والصفات .

وقد أخرجه البيهقي في الأسماء والصفات (٢/ ٢٧٧) من طريق المصنف، به مثله .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٥/ ٤٨٩ رقم ٥٩٦٩) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ٢٠٢/ أ) .

أما ابن جرير فمن طريق أبي أحمد الزبيري، وأما ابن أبي حاتم فمن طريق أبي داود الطيالسي، كلاهما عن عمرو، به مثله .

(١) هو نَصْر بن عمران .

[٤٤٣]سنده حسن لذاته، وهو صحيح لغيره، فعبدالرحمن بن زياد الرصاصي تقدم في=

﴿فخذ أربعة من الطير فصرهن إليك﴾، قال: قَطَّع أجنحتهن أرباعاً، ربعاً ها هنا، وربعاً ها هنا في أرباع الأرض، ﴿ثم ادعهن يأتينك سعياً﴾، قال: هذا مَثَل، كذلك يحيي الله الموتى مثل هذا .

= الحديث [٦] أنه صدوق، لكنه لم ينفرد به كما سيأتي .
فالحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٣٥) وعزاه للمصنف وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في البعث والنشور .
وقد أخرجه البيهقي في البعث والنشور (١/ ٢٢ رقم ١١)، من طريق المصنف به مثله، إلا أنه قال: «قطع أجنحتها أربعاً، ربعاً ها هنا، وربعاً ها هنا، وربعاً ها هنا، وربعاً ها هنا»، ولم يذكر قوله: «في أرباع الأرض»، وتصحف «أبو جمرة» على المحقق إلى: «أبي حمزة» .
ولم أجد هذا الحديث أيضاً في المطبوع من البعث والنشور، فصار العزو إلى النسخة التي تقدمت الإشارة إليها في الحديث [٤٣٤] .
وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٥/ ٥٠٢ و٥٠٥ رقم ٥٩٩٥ و٦٠١٣) .
وابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ٢٠٢/ ب) .
أما ابن جرير فمن طريق محمد بن جعفر غندر، وأما ابن أبي حاتم فمن طريق أبي داود الطيالسي ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة، ثلاثتهم عن شعبة، به نحوه.
وسنده صحيح، فإن ابن جرير رواه عن شيخه محمد بن المثنى، عن محمد بن جعفر غندر، عن شعبة، وجميع رجال الإسناد ثقات تقدمت تراجمهم، عدا شيخ ابن جرير .
وهو محمد بن المثنى بن عبيد العَنَزي ـــ بفتح العين والنون، بعدها زاي ـــ، أبو موسى البصري، المعروف بالزَّمِن، مشهور بكنيته وباسمه، يروي عن عبدالله ابن إدريس وأبي معاوية وعبدالرحمن بن مهدي ويحيى القطان ومحمد بن جعفر غندر وغيرهم، روى عنه هنا محمد بن جرير الطبري، وروى عنه الجماعة وأبو زرعة وأبو حاتم وبقي بن مخلد وابن أبي الدنيا وأبو يعلى وابن خزيمة وغيرهم، وهو ثقة ثبت روى له الجماعة، ووثقه ابن معين، وسئل عمرو بن علي الفلاّس عنه وعن بندار، فقال: «ثقتان، يقبل منهما كل شيء، إلا ما تكلم به أحدهما في الآخر»، وقال الذُّهلي: «حُجَّة»، وقال أبو حاتم: «صالح الحديث صدوق»، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: «كان صاحب كتاب، لا يقرأ إلا من=

[ل١١٩/ب] [٤٤٤] حدثنا سعيد،/ قال: نا خالد بن عبدالله، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس - في قوله عز وجل: ﴿فصرهن إليك﴾ -، قال: قطّعهن .

= كتابه»، وقال الدارقطني: «كان أحد الثقات»، وقَدَّمَه على بندار، وقال مسلمة: «ثقة مشهور من الحفاظ»، وقال الخطيب البغدادي: «كان ثقة ثبتاً، احتجّ سائر الأئمة بحديثه»، وكان مولده سنة سبع وستين ومائة، ووفاته سنة اثنتين وخمسين ومائتين، وقيل: إحدى وخمسين، وقيل: سنة خمسين ومائتين.أ.هـ من الجرح والتعديل (٨/ ٩٥ رقم ٤٠٩)، والتهذيب (٩/ ٤٢٥ ــ ٤٢٧ رقم ٦٩٦)، والتقريب (ص ٥٠٥ رقم ٦٢٦٤) .

[٤٤٤]سنده ضعيف، وهو صحيح لغيره؛ فعطاء بن السائب مع كونه ثقة، إلا أنه اختلط، ولم يذكروا خالد بن عبدالله الطحان ممن روى عنه قبل الاختلاط كما سبق بيانه في الحديث رقم [٦] .

لكن صح الخبر في الحديث قبله من طريق أبي جمرة عن ابن عباس .

وهذا الأثر ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٣٥) وعزاه للمصنف وعبد ابن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في شعب الإيمان، ولم أجده في مظانه من شعب الإيمان، فالأظهر أنه في البعث والنشور .

وقد أخرجه ابن جرير في تفسيره (٥/ ٥٠٢ رقم ٥٩٩٤) من طريق أبي كدينة يحيى بن المهلب، عن عطاء، به بلفظ: هي نبطيّة: فشقّقْهُنَّ .

وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ٢٠٢/ ب) من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن أبي يحيى القتّات، عن مجاهد، عن ابن عباس: ﴿فصرهن إليك﴾، قال: قطعهن .

وأخرجه ابن جرير برقم (٦٠٠١) من طريق أبي أحمد الزبيري، عن إسرائيل، به مثله ، إلا أنه جعله من قول مجاهد، ليس فيه ذكر لابن عباس .

[قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ ۖ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ ﴾]

[٤٤٥] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: أخبرني مَنْ سمع الحكم[1] يحدِّث عن مجاهد ـ **في قوله عز وجل: ﴿أنفقوا من طيبات ما كسبتم﴾ ـ، قال: من التجارة،: ﴿ومما أخرجنا لكم من الأرض﴾، قال: من الثمار .**

[٤٤٦] حدثنا سعيد، قال: نا عبدالرحمن بن زياد، عن شعبة، عن الحكم، عن مجاهد، **مثل ذلك .**

---

(١) أي ابن عُتَيْبة .

[٤٤٥]سنده ضعيف لإبهام شيخ هشيم، وهو صحيح لغيره كما سيأتي في الحديث بعده .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٥٠) وعزاه للمصنف وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في سننه .

وقد أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٥/ ٥٥٨ رقم ٦١٣٤) من طريق الحسين بن داود الملقَّب: سُنَيْد، قال: حدثنا هشيم، قال: حدثنا شعبة، عن الحكم...، فذكره بمثله هكذا بتسمية شيخ هشيم: «شعبة»، ويحتمل أن يكون هذا صحيحاً؛ فإن الحديث يرويه شعبة عن الحكم كما سيأتي، لكن الحسين ابن داود هذا تقدم في الحديث [٢٠٦] أنه ضعيف، والراوي عنه هو شيخ الطبري القاسم بن الحسن، ولم أهتد إليه .

وقد صح الحديث من غير طريق هشيم كما سيأتي في الحديث بعده .

[٤٤٦]سنده حسن لذاته، وهو صحيح لغيره؛ فعبدالرحمن بن زياد الرَّصاصي تقدم في الحديث [٦] أنه صدوق، لكنه قد توبع كما سيأتي .

وتقدم في الحديث السابق أن السيوطي ذكر الحديث وعزاه للمصنف وغيره . =

.....

= وقد أخرجه يحيى بن آدم في كتاب الخراج (ص ١٣٢ رقم ٤٢٧) من طريق عبدالسلام بن حرب وعبدالله بن المبارك، كلاهما عن شعبة، به مثله، لكن بشطره الأول فقط .

ومن طريق يحيى بن آدم أخرجه الخلال في الحث على التجارة (ص ٧٠ رقم ٤٢) .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٧/ ١٩ رقم ٢٢٣٤) .

والخلال في الموضع السابق (ص ٨٨ رقم ٥٥) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ٢٠٨/ ب ــ ٢٠٩/ أ) .

ثلاثتهم من طريق وكيع، عن شعبة، به مثل سابقه .

وسنده صحيح، وقد رواه ابن أبي شيبة عن وكيع بلا واسطة .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٥/ ٥٥٦ رقم ٦١٢١) .

وأبو نعيم في الحلية (٣/ ٢٩٩) .

كلاهما من طريق محمد بن جعفر غندر، عن شعبة، به مثل سابقه .

وأخرجه الخلال أيضاً (ص ١٠٧ رقم ٦٥) .

والبيهقي في سننه (٥/ ٢٦٣) في البيوع، باب إباحة التجارة .

كلاهما من طريق عبدالوهاب بن عطاء، عن شعبة، به مثل سابقه .

وأخرجه ابن جرير في الموضع السابق برقم (٦١٢٢ و٦١٢٣) من طريق زيد ابن الحباب ووهب بن جرير، كلاهما عن شعبة، به مثل سابقه .

وأخرجه الخلال أيضاً (ص ٧٠ رقم ٤٢) .

والبيهقي في الموضع السابق .

أما الخلال فمن طريق بقية بن الوليد، وأما البيهقي فمن طريق شبابة بن سوَّار، كلاهما عن شعبة، به مثل سابقه .

وأخرجه ابن جرير برقم (٦١٢٤) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ٢٠٩/ أ) . =

[٤٤٧] حدثنا سعيد، قال: نا إسماعيل بن إبراهيم[١]، قال: نا سلمة ابن علقمة[٢]، عن محمد بن سيرين، قال: سألت عَبِيْدَةَ عن

= كلاهما من طريق آدم بن أبي إياس، عن شعبة، به بلفظ: التجارة الحلال .
والحديث في تفسير مجاهد (ص ١١٦ ــ ١١٧) من رواية ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿أنفقوا من طيبات ما كسبتم﴾، قال: من التجارة.
وتقدم في الحديث [١٨٤] أن رواية ابن أبي نجيح عن مجاهد صحيحة .
وأخرجه يحيى بن آدم في الخراج (ص ١٣٢ رقم ٤٣٠)، فقال: حدثنا ورقاء، عن أبي نجيح، عن مجاهد ــ في قوله: ﴿أنفقوا من طيبات ما كسبتم﴾ ــ قال: من التجارة،: ﴿ومما أخرجنا لكم من الأرض﴾، قال: النخل .
ومن طريق يحيى بن آدم أخرجه الخلال في الحث على التجارة (ص ٧٢ رقم ٤٣) .
والبيهقي في سننه (٤/ ١٤٦) في الزكاة، باب زكاة التجارة .
وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٥/ ٥٥٦ رقم ٦١٢٧ و٦١٢٨) من طريق عيسى بن ميمون وشبل، كلاهما عن ابن أبي نجيح، به مثل رواية تفسير مجاهد .
وأخرجه ابن جرير أيضاً (٥/ ٥٥٧ رقم ٦١٣٢) من طريق عيسى بن ميمون، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿ومما أخرجنا لكم من الأرض﴾، قال: النخل .
وأخرجه أيضاً برقم (٦١٣٣) من طريق ابن جريج، عن مجاهد: ﴿ومما أخرجنا لكم من الأرض﴾، قال: من ثمر النخل .

(١) هو ابن عُلَيَّة .

(٢) هو سلمة بن علقمة التميمي، أبو بشر البصري، ثقة، روى له الجماعة عدا الترمذي وروى هو عن محمد بن سيرين ونافع مولى ابن عمر وغيرهما، روى عنه ابن علية وحماد بن زيد ويزيد بن زريع، وغيرهم، وكانت وفاته سنة تسع وثلاثين ومائة . =

قوله عز وجل: ﴿أنفقوا من طيبات ما كسبتم ومما أخرجنا لكم من الأرض ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون﴾، قال: ذلك في الزكاة، والدِّرْهم الزَّائِفُ أحب إلى من التمرة[٣] .

قال الإمام أحمد: «بخ، ثقة»، ووثقه ابن سعد وابن معين، وقال ابن المديني: «ثبت»، وقال العجلي: «ثقة فقيه»، وقال أبو حاتم: «صالح الحديث ثقة»، وقال ابن حبان: «كان حافظاً متقناً».أ.هـ من الجرح والتعديل (٤/ ١٦٧ ــ ١٦٨ رقم ٧٣٧)، والتهذيب (٤/ ١٥٠ رقم ٢٦٠)، والتقريب (ص ٢٤٨ رقم ٢٥٠٢) .

(٣) يعني في صدقة التطوع كما سيأتي .

[٤٤٧] سنده صحيح .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٦١) وعزاه لابن أبي شيبة وعبد بن حميد فقط، بلفظ: إنما ذلك في الزكاة في الشيء الواجب، فأما في التطوع فلا بأس بأن يتصدق الرجل بالدرهم الزيف، هو خير من التمرة .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣/ ٢٢٦) .

وابن جرير في تفسيره (٥/ ٥٦٩ رقم ٦١٦٤) .

كلاهما من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن عليّة، به مثله .

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٦١٦٣) من طريق يزيد بن زريع، عن سلمة، به مثله .

وأخرجه يحيى بن آدم في كتاب الخراج (ص ١٣٣ رقم ٤٣١) فقال: حدثنا عبدالله بن إدريس، عن هشام، عن ابن سيرين قال: سألت عبيدة عن قوله عز وجل: ﴿أنفقوا من طيبات ما كسبتم ومما أخرجنا لكم من الأرض ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون﴾، قال: إنما هذا في الزكاة المفروضة، ولا بأس أن يتصدق الرجل بالتمر الحَشِف والدرهم الزائف . =

[قوله تعالى: ﴿وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِىَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾]

[٤٤٨] حدثنا سعيد، قال: نا أبو عَوَانة[١]، عن أبي بِشْر[٢]، عن مجاهد ـ **في قوله عز وجل: ﴿ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيراً كثيراً﴾** ـ، **قال: الحكمة: الصواب .**

= وكذا أخرجه ابن جرير في تفسيره (٥/ ٥٦٩ رقم ٦١٦٥) من طريق أبي كريب، عن ابن إدريس، به مع بعض الاختلاف في اللفظ .
وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ٢٠٩/ أ) من طريق أبي سعيد الأشجّ، عن ابن إدريس، بنحو لفظ يحيى بن آدم .
فهؤلاء ثلاثة من الرواة اتفقوا على روايته على هذا الوجه .
وخالفهم أبو السائب سَلْم بن جنادة، فرواه عن ابن إدريس، عن هشام، عن ابن سيرين من قوله، ليس فيه ذكر لعبيدة .
أخرجه الطبري برقم (٦١٦٦) .
ورواية الأكثر هي الأرجح، وتؤيدها رواية سلمة بن علقمة، والله أعلم .

(١) هو وضّاح بن عبدالله .

(٢) هو جعفر بن إياس .

[٤٤٨] سنده ضعيف؛ لأن رواية أبي بشر عن مجاهد ضعفها شعبة كما في الحديث [١٢١] وقال: إنه لم يسمع منه، لكن الحديث صحيح لغيره كما سيأتي .
وقد ذكره السيوطي في الدر (٢/ ٦٦) وعزاه لابن جرير وعبد بن حميد فقط .
وابن جرير أخرجه في تفسيره (٥/ ٥٧٧ رقم ٦١٨٣) فقال: حدثنا ابن بشار، قال: حدثنا عبدالرحمن، قال: حدثنا سفيان، عن ابن أبي نجيح، قال: سمعت مجاهداً قال: ﴿ومن يؤت الحكمة﴾ قال: الإصابة.
وهذا سند صحيح رجاله ثقات تقدمت تراجمهم، وابن بشار هو محمد، وعبدالرحمن هو ابن مهدي، وسفيان هو الثوري، وابن أبي نجيح هو عبدالله .
وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ٢١٢/ أ) من طريق قبيصة عن =

[قوله تعالى: ﴿وَيُكَفِّرُ عَنكُم مِّن سَيِّئَاتِكُمْ﴾]

[٤٤٩] حدثنا سعيد، قال: نا خالد بن عبدالله، عن حَنْظَلَةَ السَّدُوسي[١]، عن عكرمة أنه كان يقرأ: ﴿**ونكفر**[٢] **عنكم من سيئاتكم**﴾ .

= سفيان الثوري، به .

وأخرجه ابن جرير برقم (٦١٨٤ و٦١٨٥) من طريق عيسى بن ميمون وشبل، كلاهما عن ابن أبي نجيح، به، ولفظ عيسى: «يؤتي الإصابة من يشاء»، ولفظ شبل: «يؤتي إصابته من يشاء» .

والحديث في تفسير مجاهد (ص ١١٦) من رواية ورقاء عن ابن أبي نجيح، بمثل لفظ شبل .

(١) هو حنظلة بن عبدالله، وقيل: ابن عبيدالله، وقيل: ابن عبدالرحمن، وقيل: ابن أبي صَفِيَّة، السَّدُوسي، أبو عبدالرحيم البصري، يروي عن أنس وشهر بن حوشب وعكرمة وغيرهم، روى عنه شعبة والحمّادان وابن المبارك وخالد بن عبدالله الطحّان الواسطي وغيرهم، وهو ضعيف من الطبقة السابعة؛ روى ابن المديني عن يحيى بن سعيد القطان أنه قال: «قد رأيته وتركته على عمد»، قلت ليحيى: كان قد اختلط؟ قال: نعم، وقال الإمام أحمد: «ضعيف الحديث»، وفي رواية: «منكر الحديث، يحدث بأعاجيب»، وضعفه ابن معين والنسائي.أ.هـ من الجرح والتعديل (٣/ ٢٤٠ ــ ٢٤١ رقم ١٠٦٩)، وتهذيب الكمال المطبوع (٧/ ٤٤٧ ــ ٤٥١)، والتهذيب (٣/ ٦٢ رقم ١١٢)، والتقريب (ص ١٨٤ رقم ١٥٨٣) .

(٢) كذا في الأصل بالنون، ولم تضبط، وفيها ثلاث قراءات :

أما ابن كثير وأبو عمرو وأبو بكر فقرأوا: «ونُكَفِّرُ»، ــ برفع الراء على الاستئناف ــ.

وقرأ نافع وحمزة والكسائي: «ونُكَفِّرْ» ــ بالجزم على موضع: «فهو خير =

[قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ ..﴾ **إلى قوله تعالى:** ﴿فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾]

[٤٥٠] حدثنا سعيد، قال: نا جرير[١]، عن منصور[٢]، عن أبي الضُّحَى[٣]، عن مسروق، عن عائشة رضي الله عنها قالت: لما نزلت الآيات من آخر سورة البقرة في الربا، خرج رسول الله ﷺ، فاقترأهن على الناس، ثم نهى عن التجارة في الخمر .

= لكم»؛ لأن المعنى: يكن خيراً ..

وقرأ ابن عامر وحفص: «ويُكَفِّرُ» ــ بالياء، والرفع على الاستئناف أيضاً ــ./ انظر حجة القراءات (ص ١٤٧ ــ ١٤٨) .

[٤٤٩]سنده ضعيف لضعف حنظلة السدوسي .

(١) هو ابن عبدالحميد .

(٢) هو ابن المعتمر .

(٣) هو مسلم بن صُبيح .

[٤٥٠]سنده صحيح على شرط الشيخين، وقد أخرجاه كما سيأتي .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ١٠٤) وعزاه لعبدالرزاق وأحمد والبخاري ومسلم وابن المنذر .

والحديث أخرجه إسحاق بن إبراهيم الحنظلى المعروف بابن راهويه في مسنده (٣/ ٨٠٨ رقم ٩٠١) عن شيخه جرير، به مثله، إلا أنه لم يذكر قوله: «في الربا» .

وأخرجه مسلم في صحيحه (٣/ ١٢٠٦ رقم ٦٩) في المساقاة، باب تحريم بيع الخمر، من طريق زهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم، كلاهما عن جرير، به .

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٨/ ١٥٠ رقم ١٤٦٧٤) .

ومن طريقه الإمام أحمد في المسند (٦/ ١٢٧) . =

[٤٥١] حدثنا سعيد، قال: نا أبو معاوية، عن الأعْمش، عن أبي الضُّحَى، عن مسروق، عن عائشة رضي الله عنها (قالت)(١): **لما نزلت الآيات من آخر سورة البقرة في الربا، خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فَحَرَّمَ التجارة في الخمر .**

= وأخرجه الفريابي في تفسيره كما في فتح الباري (٨/ ٢٠٥) .
ومن طريقه البخاري في صحيحه (٨/ ٢٠٤ رقم ٤٥٤٣) في تفسير سورة البقرة من كتاب التفسير، باب: ﴿وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة﴾ .
وابن حجر في تغليق التعليق (٤/ ١٨٧) .
وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/ ١٨٦) .
والنسائي في تفسيره (١/ ٢٨٩ رقم ٧٦)، وفي سننه (٧/ ٣٠٨) في البيوع، باب بيع الخمر.
جميعهم من طريق سفيان الثوري، عن منصور، به نحوه .
وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/ ١٩٠ ــ ١٩١) .
والبخاري في صحيحه (٤/ ٣١٣ رقم ٢٠٨٤) في البيوع، باب آكل الربا وشاهده وكاتبه، و(٨/ ٢٠٤ رقم ٤٥٤٢) في تفسير سورة البقرة من كتاب التفسير، باب: ﴿فأذنوا بحرب من الله ورسوله﴾ .
كلاهما من طريق شعبة، عن منصور، به نحوه .
وأخرجه الإمام أحمد أيضاً (٦/ ٢٧٨) من طريق زياد بن عبدالله، عن منصور، به نحوه، إلا أنه لم يذكر قوله: «في الربا» .
وللحديث طريق أخرى يرويها سليمان بن مهران الأعمش، عن أبي الضحى، وهي الآتية في الحد يث بعده .

(١) في الأصل: «قال» .

[٤٥١]سنده صحيح على شرط الشيخين وقد أخرجاه كما سيأتي، وانظر الحديث=

.....

= رقم [٣] فيما يتعلق بتدليس الأعمش .
والحديث أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده (٣/ ٨٠٩ رقم ٩٠٢).
والإمام أحمد في المسند (٦/ ٤٦) .
ومسلم في صحيحه (٣/ ١٢٠٦ رقم ٧٠) في المساقاة، باب تحريم بيع الخمر .
وأبو داود في سننه (٣/ ٧٥٩ رقم ٣٤٩١) في البيوع، باب في ثمن الخمر والميتة .
وابن ماجه (٢/ ١١٢٢ رقم ٣٣٨٢) في الأشربة، باب التجارة في الخمر .
جميعهم من طريق أبي معاوية، به نحوه، ولفظ ابن ماجه مثله .
وأخرجه إسحاق أيضاً برقم (٩٠٣) .
والإمام أحمد أيضاً (٦/ ٤٦ و١٠٠) .
والبخاري في صحيحه (٤/ ٤١٧ و٢٢٢٦) في البيوع، باب تحريم التجارة في الخمر، و(٨/ ٢٠٤ رقم ٤٥٤١) في تفسير سورة البقرة من كتاب التفسير، باب: ﴿يمحق الله الربا﴾ .
وأبو داود في الموضع السابق برقم (٣٤٩٠) .
والنسائي في التفسير (١/ ٢٨٨ رقم ٧٥) .
جميعهم من طريق شعبة، عن سليمان الأعمش، به نحوه .
وأخرجه البخاري أيضاً (١/ ٥٥٣ ــ ٥٥٤ رقم ٤٥٩) في الصلاة، باب تحريم تجارة الخمر في المسجد، و(٨/ ٢٠٣ و٢٠٤ رقم ٤٥٤٠ و٤٥٤٣) في تفسير سورة البقرة من كتاب التفسير، باب: ﴿وأحل الله البيع وحرم الربا﴾، وباب: ﴿وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة﴾، من طريق أبي حمزة السُّكَّري وحفص ابن غياث وسفيان الثوري، ثلاثتهم عن الأعمش، به نحوه .

[قوله تعالى: ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾]

[٤٥٢] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا مغيرة، قال: حدثني ( )[١]، عن الرَّبيع بن خُثَيْم، أنه كان له على رجل دين، فيقول: أثَمَّ فلان، إن كنت موسراً فَأَدِّهْ، وإن كنت معسراً فإلى ميسرة. فقلت[٢] ذلك لإبراهيم، فقال: إنما ذلك في الربا .

---

(١) ها هنا كلمة لم أستطع قراءتها تشبه أن تكون: «الحجبي»، وقد اجتهد الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تفسير الطبري (٦/ ٣٠ رقم ٦٢٨٠) فصححها هكذا: «الشعبي»، لأنه يروي عن الربيع بن خيثم ويروي عنه مغيرة كثيراً، وذكر أن في الأصل المخطوط: «الحسيّ» مشددة الياء بالقلم، ثم قال: «والناسخ كثير السهو والغفلة والتصحيف كما أسلفنا، وإنما هو: الشعبي».أ.هـ.
قلت: لو سلمنا أنها تصحفت في الأصل المخطوط لتفسير الطبري، فهل تكون تصحفت كذلك في سنن سعيد بن منصور؟! فالذي أرى: أن هناك كلمة أعيتني كما أعيت الشيخ أحمد شاكر رحمه الله، ورسمها متقارب بين ماعند الطبري وسعيد بن منصور، ولم أجد الحديث عند غيرهما حتى أتمكن من حلّ هذا الإشكال .

(٢) القائل: «فقلت»، هو مغيرة بن مقسم، وإبراهيم هو النخعي .

[٤٥٢]سنده رجاله ثقات، عدا الرجل الذي روى عنه مغيرة فلم يتضح لي من هو؟ فالحكم على الحديث متوقف على معرفته، وأما قول إبراهيم فصحيح الإسناد إليه .
وقد أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٣٠ رقم ٦٢٨٠) من طريق يعقوب بن إبراهيم، عن هشيم، به بلفظ: إن الربيع بن خثيم كان له على رجل حق، فكان يأتيه ويقوم على بابه ويقول: أيْ فلان، إن كنت موسراً فأدّ، وإن كنت معسراً فإلى ميسرة. =

[٤٥٣] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا يونس[١] وهشام[٢]، عن ابن سيرين، **أن رجلين اختصما إلى شُرَيح في حق كان لأحدهما قِبَلَ الآخر، فقضى عليه شريح، وأمر بحبسه، فقال رجل عنده: إنه معسر، والله عز وجل يقول في كتابه: ﴿وإن[٣] كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة﴾، قال: ذلك في الربا، والله يقول: ﴿إن الله يأمركم أن تؤدوا[٤] الأمانات إلى أهلها﴾[٥]** .

= وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٦٢٧٩ و٦٢٩٢) من طريق يعقوب بن إبراهيم وأبي أحمد الزبيري، كلاهما عن هشيم قال: أخبرنا مغيرة، عن إبراهيم ــ في قوله: ﴿وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة﴾ ــ قال: ذلك في الربا .
وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٦٢٩٠) من طريق سفيان الثوري، عن مغيرة، به مثل سابقه .

(١) هو ابن عبيد .

(٢) هو ابن حسان .

(٣) في الأصل: «فإن» .

(٤) في الأصل: (والله يقول: أدوا الأمانات إلى أهلها)، فلعله عبَّر بالمعنى .

(٥) الآية (٥٨) من سورة النساء .

[٤٥٣]سنده صحيح .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ١١٢) وعزاه للمصنف وعبدالرزاق وعبد ابن حميد والنحاس في ناسخه وابن جرير .

وقد أخرجه ابن جرير في تفسيره (٦/ ٣٠ رقم ٦٢٧٨) من طريق يعقوب بن إبراهيم، عن هشيم، عن هشام وحده، به نحوه، وزاد في آخره: «ولا يأمرنا الله بشيء ثم يعذبنا عليه» .

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٨/ ٣٠٥ رقم ١٥٣٠٩) فقال: أخبرنا =

[٤٥٤] حدثنا سعيد، قال: نا خالد بن عبدالله، عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، عن ابن عباس رضي الله عنهما ـ في قوله عز وجل: ﴿وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة﴾ ـ، قال: ذلك في الربا .

= معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين قال: شهدت شريحاً وخاصم إليه رجل رجلاً في دين له، فقال آخر يعذر صاحبه: إنه معسر، وقد قال الله تعالى: ﴿وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة﴾، فقال شريح: هذه كانت في الربا، وإنما كان الربا في الأنصار، وإن الله يقول: ﴿إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل﴾، ولا والله، لا يأمر الله بأمر تخالفوه، احبسوه إلى جنب هذه السارية حتى يوفيه .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه النحاس في الناسخ والمنسوخ (ص ١٠٠) ومنه صوبت بعض الألفاظ في سياق المصنَّف لعبدالرزاق .

وأخرجه القاضي وكيع في أخبار القضاة (٢/ ٣٦٠) من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، عن ابن سيرين، به بلفظ قريب من لفظ ابن جرير الطبري السابق .

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٦٢٨١) من طريق إسماعيل بن إبراهيم ابن عليّة، عن أيوب، عن محمد بن سيرين قال: جاء رجل إلى شريح فكلَّمه، فجعل يقول: إنه معسر، إنه معسر. قال: فظننت أنه يكلمه في محبوس، فقال شريح: إن الربا كان في هذا الحي من الأنصار، فأنزل الله عز وجل: ﴿وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة﴾، وقال الله عز وجل: ﴿إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها﴾، فما كان الله عز وجل يأمرنا بأمر ثم يعذبنا عليه، أدوا الأمانات إلى أهلها .

وفي هذا السياق ما يدل على أن شريحاً ذكر سبب نزول الآية، فهذا مرسل، لأن شريحاً لم يدرك ذلك .

[٤٥٤]سنده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد كما في ترجمته في الحديث [١٨] . =

.....

= وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ١١٢) وعزاه للمصنف وابن جرير وابن أبي حاتم .

وقد أخرجه ابن جرير في تفسيره (٦/ ٣٠ رقم ٦٢٧٧) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ٢٠٨/ ب) .

كلاهما من طريق محمد بن فضيل، عن يزيد بن أبي زياد، به نحوه .

وأخرجه ابن جرير أيضاً (٦/ ٣١ رقم ٦٢٨٣) .

وابن أبي حاتم (١/ ل ٢٠٨/ ب ــ ٢٠٩/ أ) .

كلاهما من طريق محمد بن سعد بن محمد بن الحسن بن عطية بن سعد العَوْفي ، قال: حدثني أبي، قال حدثني عمي، قال حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس: ﴿وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة﴾: إنما أمر في الربا أن ينظر المعسر، وليست النَّظِرة في الأمانة، ولكن يؤدي الأمانة إلى أهلها .

وسنده ضعيف جداً؛ مسلسل بالضعفاء .

فالراوي عن ابن عباس هو عطيّة بن سعد بن جُنَادة ــ بضم الجيم، بعدها نون خفيفة ــ، العَوْفي، الجَدَلي ــ بفتح الجيم والمهملة ــ، أبو الحسن الكوفي، روى عن أبي سعيد وأبي هريرة وابن عباس وغيرهم، روى عنه ابناه الحسن وعُمر والأعمش وغيرهم، وهو شيعي ضعيف في الحديث ويدلِّس تدليساً قبيحاً؛ حكى الإمام أحمد أنه كان يأتي الكلبي ويسأله عن التفسير، ويكنّيه بأبي سعيد، وذكره ابن حبان في المجروحين وقال: «سمع من أبي سعيد الخدري أحاديث، فلما مات أبو سعيد، جعل يجالس الكلبي ويحضر قصصه، فإذا قال الكلبي: قال رسول الله ﷺ كذا، فيحفظه، وكنّاه أبا سعيد، ويروي عنه، فإذا قيل له: من حدثك بهذا؟ فيقول: حدثني أبو سعيد، فيتوهَّمون أنه يريد أبا سعيد الخدري، وإنما أراد به الكلبي، فلا يحلّ الاحتجاج به ولا كتابة حديثه إلا على جهة التعجب»، ووصفه بالتشيع البزار والساجي وابن عدي وغيرهم، وقد ضعف حديثه الثوري وهشيم والإمام أحمد وأبو حاتم والنسائي وغيرهم، وكانت وفاته سنة إحدى=

.....

= عشرة ومائة./ انظر الجرح والتعديل (٦/ ٣٨٢ ــ ٣٨٣ رقم ٢١٢٥)، والمجروحين لابن حبان (٢/ ١٧٦)، والتهذيب (٧/ ٢٢٤ ــ ٢٢٦ رقم ٤١٣)، وطبقات المدلسين (ص ١٣٠ رقم ١٢٢) .

والراوي عن عطية هذا هو: ابنه الحسن بن عطية بن سعد العوفي، يروي عن أبيه وجده، وعنه أخواه عبدالله وعمرو وابناه محمد والحسين وغيرهم، وهو ضعيف، قال البخاري: «ليس بذاك»، وقال أبو حاتم: «ضعيف الحديث»، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «أحاديثه ليست بنقيّة»، وذكره في المجروحين وقال: «منكر الحديث، فلا أدري البليّة في أحاديثه منه، أو من أبيه، أو منهما معاً؟ لأن أباه ليس بشيء في الحديث، وأكثر روايته عن أبيه، فمن هنا اشتبه أمره ووجب تركه»، وكانت وفاته سنة إحدى وثمانين ومائة.أ.هـ من المجروحين لابن حبان (١/ ٢٣٤)، والتهذيب (٢/ ٢٩٤ رقم ٥٢٤)، والتقريب (ص ١٦٢ رقم ١٢٥٦) .

والراوي عن الحسن هذا هو: ابنه الحسين بن الحسن بن عطية بن سعد العَوْفي، روى عن أبيه وعبدالملك بن أبي سليمان والأعمش، روى عنه بقية بن الوليد وعمر بن شبّة وابنه الحسن وابن أخيه سعد بن محمد وغيرهم، وهو ضعيف؛ ضعفه ابن معين والنسائي وأبو حاتم وابن سعد وغيرهم، وذكره ابن حبان في المجروحين وقال: «منكر الحديث؛ يروي عن الأعمش وغيره أشياء لا يتابع عليها، كأنه كان يقلبها، وربما رفع المراسيل وأسند الموقوفات، ولا يجوز الاحتجاج بخبره»، وكانت وفاته سنة إحدى، أو اثنتين ومائتين.أ.هـ من الجرح والتعديل (٣/ ٤٨ رقم ٢١٥)، والمجروحين لابن حبان (١/ ٢٤٦)، وتاريخ بغداد (٨/ ٢٩ ــ ٣٢)، ولسان الميزان (٢/ ٢٧٨ رقم ١١٥٦) .

والراوي عن حسين هذا هو: ابن أخيه سعد بن محمد بن الحسن بن عطية بن سعد العَوْفي، روى عن أبيه وعمه الحسين بن الحسن وفليح بن سليمان وغيرهم، روى عنه ابنه محمد وابن أبي الدنيا ومحمد بن غالب تمتام وغيرهم، وهو ضعيف=

[قوله تعالى: ﴿وَٱسْتَشْهِدُوا۟ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ ۖ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ﴾]

[٤٥٥] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن ابن أبي مليكة[1] قال: كتبت إلى ابن عباس أسأله عن شهادة الصِّبْيَان، فكتب إليّ: إن الله عز وجل يقول: ﴿ممن ترضون من الشهداء﴾، فليسوا ممن نرضى، لا تجوز .

= جداً، وصفه الإمام أحمد بأنه جهمي، وقال: «لو لم يكن هذا أيضاً، لم يكن ممن يستأهل أن يكتب عنه، ولا كان موضعاً لذاك».أ.هـ من تاريخ بغداد (٩/ ١٢٦ ــ ١٢٧ رقم ٤٧٤٣)، وانظر لسان الميزان (٣/ ١٨ ــ ١٩ رقم ٦٧) .
والراوي عن سعد هذا هو: ابنه محمد بن سعد، يروي عن يزيد بن هارون ورَوْح بن عبادة وعبدالله بن بكر وغيرهم، روى عنه هنا محمد بن جرير الطبري وروى عنه أيضاً يحيى بن صاعد وأحمد بن كامل وغيرهم، ذكره الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٥/ ٣٢٢ ــ ٣٢٣ رقم ٢٨٤٥)، وذكر حديثاً أخطأ فيه محمد هذا، ثم قال الخطيب: «كان ليِّناً في الحديث»، وذكر الحاكم في سؤالاته للدارقطني (ص ١٣٩ رقم ١٧٨) أنه سأل الدارقطني عنه، فقال: «لا بأس به»، وانظر لسان الميزان (٥/ ١٧٤ رقم ٦٠٣)، وكانت وفاته سنة ست وسبعين ومائتين .

(١) هو عبدالله بن عبيدالله، تقدم في الحديث [٣٩] أنه ثقة فقيه .

[٤٥٥]سنده صحيح .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ١٢١) وعزاه للمصنف وابن أبي حاتم والحاكم والبيهقي .

وقد أخرجه البيهقي في سننه (١٠/ ١٦١ ــ ١٦٢) في الشهادات، باب من ردّ شهادة الصبيان، ومن قبلها في الجراح مالم يتفرقوا، أخرجه من طريق المصنف، ثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن ابن أبي مليكة، أنه كتب إلى=

.....

= ابن عباس رضي الله عنهما يسأله عن شهادة الصبيان، فكتب إليه...، فذكر الحديث بمثله سواء، إلا أنه قال: «وليسوا» .

وأخرجه الشافعي في الأم (٧/ ٤٤) من طريق شيخه سفيان بن عيينة، به، بلفظ: عن ابن عباس رضي الله عنهما ــ في شهادة الصبيان ــ: لا تجوز.

ومن طريق الشافعي أخرجه البيهقي في الموضع السابق .

وللحديث طريقان آخران عن ابن أبي مليكة .

فأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٨/ ٣٤٨ رقم ١٥٤٩٤) .

وابن أبي شيبة في المصنف (٦/ ٢٨٠ ــ ٢٨١ رقم ١٠٧٥) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ٢٢٢/ أ) .

والحاكم في المستدرك (٢/ ٢٨٦) .

ومن طريق البيهقي في الموضع السابق (ص ١٦٢) .

جميعهم من طريق ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، به، ولفظ عبدالرزاق قال فيه: أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرني عبدالله بن أبي مليكة، أنه أرسل إلى ابن عباس ــ وهو قاضٍ لابن الزبير ــ يسأله عن شهادة الصبيان، فقال: لا أرى أن تجوز شهادتهم، إنما أمرنا الله ممن نرضى، وإن الصبي ليس برضى. وقال ابن الزبير لي: بالحِرَى إن أخذوا عند ذلك إن عقلوا ما رأوا أن يصدقوا، وإن نقل آخر شهادتهم. قال: وما رأيت القضاء في ذلك إلا جائزاً على ما قال ابن الزبير .

وهذا سند صحيح، وصححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي .

ثم أخرجه عبدالرزاق (٨/ ٣٤٩ رقم ١٥٤٩٥) فقال: أخبرنا معمر، عن أيوب، عن ابن أبي مليكة...، به بمعناه .

وهذا سند صحيح أيضاً .

[٤٥٦] حدثنا سعيد، قال: نا إسماعيل بن زكريا، عن سفيان الثوري، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد ـ في قوله عز وجل: ﴿واستشهدوا شهيدين من رجالكم﴾ ـ، قال: من الأحرار .

[٤٥٧] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا داود بن أبي هند، قال: سألت مجاهداً عن الظِّهار من الأَمَة، فقال: ليس بشيء، فقلت: أليس الله يقول: ﴿والذين يظاهرون من نسائهم﴾[1]، أفَلَسْنَ من النساء؟ فقال: والله يقول:

---

[٤٥٦]سنده حسن، وهو صحيح لغيره، فإسماعيل بن زكريا تقدم في الحديث [٨١] أنه صدوق، لكنه قد توبع كما سيأتي، وانظر في رواية ابن أبي نجيح عن مجاهد الحديث رقم [١٨٤] .

والحديث أخرجه المصنف هنا من طريق سفيان الثوري .

وسفيان الثوري أخرجه في تفسيره (ص ٧٣ رقم ١٣٣) بمثله سواء .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ١٢٠) وعزاه للمصنف وسفيان وعبد ابن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٦/ ٧٨ رقم ٣٣١) .

وابن جرير في تفسيره (٦/ ٦١ رقم ٦٣٥٧) .

والبيهقي في سننه (١٠/ ١٦١) في الشهادات، باب من رد شهادة العبيد ومن قبلها .

أما ابن أبي شيبة وابن جرير فمن طريق وكيع، وأما البيهقي فمن طريق أبي عامر العَقَدي، كلاهما عن سفيان الثوري، به مثله .

وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ٢٢١/ ب) من طريق ليث بن أبي سليم، عن مجاهد، به بمعناه .

وللحديث طريق أخرى عن مجاهد، وهي الآتية في الحديث بعده .

(١) الآية [٣] من سورة المجادلة .

[٤٥٧]سنده صحيح، وله طريق آخر صحيح عن مجاهد، وهو الحديث السابق .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ١٢٠) بمثله، وعزاه للمصنف فقط .

والحديث أعاده المصنف هنا، وكان قد رواه في كتاب الطلاق، باب ما جاء=

﴿واستشهدوا شهيدين من رجالكم﴾، أفتجوز شهادة العبيد؟ .

[قوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَآءُ إِذَا مَا دُعُوا۟﴾]

[٤٥٨] حدثنا سعيد، قال: نا محمد بن ثابت العَبْدي[١]، قال: سأل رجل عطاء بن أبي رباح وأنا شاهد عن قوله: ﴿ولا يَأبَ الشهداء إذا ما دُعوا﴾: ـ قبل أن يُسْتَشْهدوا، أو بعد ما اسْتُشْهِدوا؟ (قال: لا، بل بعد ما شهدوا)[٢] .

= في الظهار من الأمة (٢/٢٠ رقم ١٨٥٣) بنحو ما هنا .
ومن طريق المصنف أخرجه البيهقي في سننه (١٠/ ١٦١) في الشهادات، باب من رد شهادة العبيد ومن قبلها، ولفظه مثله، إلا أنه قال: «أليست» .
وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٦١ رقم ٦٣٥٨) من طريق علي ابن سعيد، عن هشيم، به، وعطف لفظه على الحديث قبله، وهو الحديث المتقدم برقم [٤٥٦] .

(١) هو محمد بن ثابت العَبْدي، أبو عبدالله البصري، يروي عن نافع مولى ابن عمر ومحمد بن المنكدر وعمرو بن دينار وعطاء بن أبي رباح وغيرهم، روى عنه هنا سعيد بن منصور، وروى عنه أيضاً وكيع وعبدالرحمن بن مهدي وعبدالله ابن المبارك وغيرهم، وهو صدوق ليِّن الحديث، ضعفه ابن معين، وقال البخاري: «يخالف في بعض حديثه»، ثم ذكر حديثاً مما خالف فيه الثقات، وقال أبو حاتم: «ليس بالمتين، يكتب حديثه...، روى حديثاً منكراً»، وقال ابن عدي: «عامة أحاديثه مما لا يتابع عليه»، ووثقه العجلي.أ.هـ من الكامل لابن عدي (٦/ ٢١٤٥ ــ ٢١٤٧)، وتهذيب الكمال المخطوط (٣/ ١١٨٠)، والتهذيب (٩/ ٨٥ رقم ١٠٨)، والتقريب (ص ٤٧١ رقم ٥٧٧١) .

(٢) ما بين القوسين سقط من الأصل، فأثبته من الموضع الآتي من مصنف ابن أبي شيبة، والأنسب للسياق هنا: «قال: لا، بل بعد ما استشهدوا» .

[٤٥٩] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: أخبرني أبو عامر المُزَني[١]، قال: سمعت عطاءً[٢] يقول: في إقامة الشهادة .

---

[٤٥٨]سنده ضعيف لضعف محمد بن ثابت .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٧/ ٧٢ رقم ٢٤١٥) فقال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا محمد بن ثابت، قال: سمعت عطاء وسئل: ﴿ولا يأب الشهداء إذا ما دعوا﴾: قبل أن شهدوا أوْ بعد؟ قال: لا، بل بعد ما شهدوا .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٦/ ٧٣ رقم ٦٣٩٦) من طريق أبي قتيبة سَلْم ابن قتيبة، عن محمد بن ثابت، عن عطاء ــ في قوله: ﴿ولا يأب الشهداء إذا ما دعوا﴾ ــ، قال: أُمرت أن تشهد، فإن شئت فاشهد، وإن شئت فلا تشهد .

(١) هو صالح بن رُسْتم المُزني، مولاهم، أبو عامر الخَزَّاز ــ بمعجمات ــ، البصري، روى عن عبدالله أبي مُلَيكة وأبي قلابة والحسن البصري وعكرمة وعطاء أبي رباح وغيرهم، روى عنه ابنه عامر وإسرائيل ويحيى القطان وهشيم وغيرهم، وهو صدوق كثير الخطأ، ضعفه ابن معين، وقال أبو حاتم: «شيخ، يكتب حديثه ولا يحتج به»، وقال الدارقطني: «ليس بالقوي»، وقال الإمام أحمد: «صالح الحديث»، وقال العجلي: «جائز الحديث»، وقال ابن عدي: «عزيز الحديث..، روى عنه يحيى القطان مع شدة استقصائه، وهو عندي لا بأس به، ولم أر له حديثاً منكراً جداً»، ووثقه أبو داود الطيالسي وأبو داود السجستاني والبزار وابن وضّاح، وكانت وفاته سنة اثنتين وخمسين ومائة.أ.هـ من الكامل لابن عدي (٤/ ١٣٨٩ ــ ١٣٩٠)، وتهذيب الكمال المطبوع (١٣/ ٤٧ ــ ٤٨)، والتهذيب ٤١/ ٣٩١ رقم ٦٥٨)، والتقريب (ص ٢٧٢ رقم ٢٨٦١).

(٢) يعني في قوله تعالى: ﴿ولا يأب الشهداء إذا مادعوا﴾ .

[٤٥٩]سنده ضعيف لضعف أبي عامر من قبل حفظه، وهو حسن لغيره كما سيأتي .

وقد أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٧١ رقم ٦٣٨٣ و٦٣٨٤)=

[٤٦٠] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا يونس بن عبيد، عن عكرمة[١] قال: في إقامة الشهادة .

= من طريق عمرو بن عون ويعقوب بن إبراهيم، كلاهما عن هشيم، به مثله .
وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٦٣٨٧) من طريق عبدالرحمن بن مهدي، عن أبي عامر، عن عطاء قال: للإقامة .
وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٨/ ٣٦٥ رقم ١٥٥٦٠) فقال: أخبرنا ابن جريج، عن عطاء ومجاهد ــ في قوله: ﴿ولا يأب كاتب ولا شهيد﴾ ــ قالا: واجب على الكاتب أن يكتب،: ﴿ولا يأب الشهداء﴾ قالا: إذا كانوا قد شهدوا قبل ذلك .
وهذا إسناد رجاله ثقات، إلا أن ابن جريج مدلس ولم يصرح بالسماع، فهو حسن لغيره بمجموع هذين الطريقين .
وقد أخرجه ابن جرير (٦/ ٧٢ رقم ٦٣٩١) من طريق حجاج، عن ابن جريج قال: قلت لعطاء، ﴿ولا يأب الشهداء إذا مادعوا﴾؟ قال: هم الذين قد شهدوا، قال: ولا يضرّ إنساناً أن يأبى أن يشهد إن شاء. قلت لعطاء: ما شأنه إذا دُعي أن يكتب وجب عليه أن لا يأبى، وإذا دعي أن يشهد لم يجب عليه أن يشهد إن شاء؟ قال: كذلك يجب على الكاتب أن يكتب، ولا يجب على الشاهد أن يشهد إن شاء، الشهداء كثير .
وهذا الإسناد قد صرح فيه ابن جريج بالسماع، لكن شيخ الطبري فيه هو القاسم ابن الحسن، ولم أهتد إليه، وشيخ القاسم هو الحسين بن داود المعروف بـ: سُنَيد، وتقدم في الحديث [٢٠٦] أنه ضعيف .

(١) يعني في قوله تعالى: ﴿ولا يأب الشهداء إذا ما دعوا﴾ .

[٤٦٠]سنده صحيح .
وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٧١ رقم ٦٣٨٢) من طريق عمرو ابن عون، عن هشيم، به نحوه .

[٤٦١] حدثنا سعيد، قال: نا شريك[١]، عن سالم الأَفْطَس[٢]، عن سعيد بن جبير، قال: **الذي قد أشهد، وليس الذي لم يَشهد .**

[٤٦٢] حدثنا سعيد، قال: نا إسماعيل بن إبراهيم، قال: نا ابن أبي نجيح، عن مجاهد قال: **إذا كانت عندك شهادة، فدُعيت .**

---

(١) هو ابن عبدالله، تقدم في الحديث [٤] أنه صدوق يخطيء كثيراً .

(٢) هو سالم بن عجلان الأفطس .

[٤٦١]سنده ضعيف لضعف شريك بن عبدالله القاضي من قبل حفظه .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ١٢٢) وعزاه لعبد بن حميد فقط .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٧/ ٧٢ رقم ٢٤١٨) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن شريك، عن سالم، عن سعيد، قال: الذي عنده الشهادة .

وكذا رواه البغوي في مسند ابن الجعد (٢/ ٨٢٩ رقم ٢٢٥٣) عن ابن الجعد، عن شريك مثله .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٧٢ رقم ٦٣٨٨ و٦٣٨٩) من طريق وكيع وعبدالله بن المبارك، كلاهما عن شريك، به، ولفظ وكيع: «إذا كانو قد شهدوا»، ولفظ ابن المبارك: «هو الذي عنده الشهادة» .

[٤٦٢]سنده صحيح، ورواية ابن أبي نجيح عن مجاهد تقدم الكلام عنها في الحديث رقم [١٨٤] .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ١٢١ ــ ١٢٢) وعزاه لسفيان وعبد بن حميد وابن جرير فقط .

وقد أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٧/ ٧٠ ــ ٧١ رقم ٢٤١٠) .

وابن جرير في تفسيره (٦/ ٧٠ رقم ٦٣٧٨) .

كلاهما من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن عليّة، به مثله .

وأخرجه عبدالرزاق في تفسيره (١/ ١١٠) .

وابن أبي شيبة أيضاً (٧/ ٧٣ رقم ٢٤٢٠) . =

[٤٦٣] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم وخالد[١] وإسماعيل[٢]، عن يونس ابن عبيد، عن الحسن[٣] قال: **إذا دعي ليشهد/، وإذا دعي ليقيمها، فكلاهما .** [ل١٢٠/أ]

= وابن جرير برقم (٦٣٧٥ و٦٣٧٧) .

ثلاثتهم من طريق سفيان الثوري، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿ولا يأب الشهداء إذا ما دعوا﴾ قال: إذا كانوا قد شهدوا .

وأخرجه ابن أبي شيبة برقم (٢٤١٩) من طريق ورقاء، عن ابن أبي نجيح، به نحو سابقه .

وهذا في تفسير مجاهد (ص ١١٨) من رواية ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عنه .

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٦٣٧٦) من طريق عيسى بن ميمون، عن ابن أبي نجيح، به نحو سابقه .

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٨/ ٣٦٥ رقم ١٥٥٦٠) من طريق ابن جريح، عن مجاهد، به نحو سابقه .

(١) هو ابن عبدالله الطحّان .

(٢) هو ابن إبراهيم بن عليّة .

(٣) يعني في قوله تعالى: ﴿ولا يأب الشهداء إذا ما دعوا﴾ .

[٤٦٣]سنده صحيح .

وذكره السيوطي في الدر (٢/ ١٢٢) وعزاه لابن جرير فقط .

وقد أخرجه البيهقي في سننه (١٠/ ١٦٠) في الشهادات، باب ما على من دعي ليشهد، من طريق المصنف، به مثله، إلا أنه قال: «كلاهما».

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٧/ ٧١ رقم ٢٤١١) .

وابن جرير في تفسيره (٦/ ٧٠ رقم ٦٣٧٤) .

أما ابن أبي شيبة فمن طريق إسماعيل بن علية، وأما ابن جرير فمن طريق هشيم، كلاهما عن يونس، به نحوه، مع بعض الاختلاف في اللفظ . =

[٤٦٤] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا مغيرة، قال: **قلت لإبراهيم: أدْعَى للشهادة وأنا نسِيٌّ[١]؟ قال: فلا تشهد إن نسيت .**

[٤٦٥] حدثنا سعيد، نا هشيم، قال: نا أبو حُرَّة[٢]، عن الحسن، قال: **قلت: أدعى للشهادة وأنا كاره؟ قال: فلا تشهد إن شئت[٣] .**

= وأخرجه ابن جرير أيضاً (٦/ ٧٢ ــ ٧٣ رقم ٦٣٩٣) من طريق قتادة: ﴿ولا يأب الشهداء﴾ قال: كان الحسن يتأوّلها: إذا كانت عنده شهادة فدعي ليقيمها .

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٦٣٧١) من طريق أبي عامر صالح بن رستم المزني، عن الحسن: ﴿ولا يأب الشهداء إذا ما دعوا﴾ قال: قال الحسن: الإقامة والشهادة .

(١) أي: كثير النسيان./ انظر لسان العرب (١٥/ ٣٢٣) .

[٤٦٤]سنده صحيح، ومغيرة قد صرح بالسماع .

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٨/ ٣٦٥ رقم ١٥٥٦١) .

وابن جرير في تفسيره (٦/ ٧١ ــ ٧٢ رقم ٦٣٨٦) .

كلاهما من طريق هشيم، به نحوه، إلا أنه وقع عندهما: «شئت»، بدلاً من قوله : «نسيت» .

(٢) هو وَاصِل بن عبدالرحمن، أبو حُرَّة ــ بضم المهملة وتشديد الراء ــ، البصري، يروي عن الحسن البصري ومحمد بن سيرين ومحمد بن واسع وغيرهم، روى عنه حماد بن سلمة ويحيى القطان وابن مهدي وهشيم وغيرهم، وهو ثقة عابد، كان يختم في كل ليلتين، لكن حديثه عن الحسن البصري ضعيف لأنه لم يسمعه من الحسن، قال شعبة: «هو أصدق الناس»، وقال أبو داود الطيالسي:=

.....

= جاء رجل إلى شعبة يسأله عن حديث، فقال: تسألني وقد مات سيِّد الناس ــ يعني أبا حرة ــ، وكان يختم في كل ليلتين» .

وكان يحيى القطان وعبدالرحمن بن مهدي يحدثان عنه، وقال الإمام أحمد: «ثقة» .

وقال ابن سعد: «كان فيه ضعف»، وقال أبو داود: «ليس بذاك»، وقال النسائي مرة: «ضعيف»، ومرة قال: «ليس به بأس»، وكانت وفاته سنة اثنتين وخمسين ومائة.

وكلام هؤلاء الذين ضعفوه محمول على روايته عن الحسن فقط؛ فقد قال البخاري: «يتكلمون في روايته عن الحسن»، وقال غندر: وُقف أبو حرّة على حديث الحسن، فقال: «لم أسمعه من الحسن»، قال غندر: فلم يقل في شيء منه إنه سمعه إلا حديثاً واحداً، وقال الإمام أحمد: «قال لي أبو عبيدة الحدّاد: لم يقف أبو حرّة على شيء مما سمع من الحسن، إلا على ثلاثة أحاديث»، وقال ابن معين: «صالح، وحديثه عن الحسن ضعيف، يقولون: لم يسمعها من الحسن».أ.هـ من الجرح والتعديل (٩/ ٣١ رقم ١٤١) والكاشف للذهبي (٣/ ٢٣٢ رقم ٦١٣١)، والتهذيب (١١/ ١٠٤ ــ ١٠٥ رقم ١٨٠) .

(٣) هذا الحديث كرره الناسخ في الأصل مع بعض السقط فيه، ونصه: «حدثنا سعيد، قال: نا أبو حُرَّة، عن الحسن، قال: قلت: أُدعى للشهادة وأنا كاره؟ فلا تشهد إن شئت».أ.هـ، وواضح أنه سقط منه قوله: «نا هشيم»، وقوله: «قال» .

[٤٦٥] سنده صحيح، فقد صرح أبو حُرَّة بالسماع من الحسن .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٦/ ٧١ رقم ٦٣٨٥) من طريق يعقوب بن إبراهيم، عن هشيم، به نحوه .

[قوله تعالى: ﴿وَلَا يُضَآرَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ﴾]

[٤٦٦] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، قال: كان عمر يقرأ: ﴿ولايُضَارَّ[1] كاتبٌ ولا شهيد﴾ .

---

(١) كذا في الأصل، وكذا عند البيهقي (١٠/ ١٦١) من طريق المصنف وسعيد ابن عبدالرحمن، كلاهما عن سفيان بن عيينة، وأما عبدالرزاق فرواه عن سفيان هكذا: «ولا يُضَارَرْ» كما سيأتي، والمعنى واحد؛ نقل البيهقي عن ابن عيينة قال: «هو الرجل يأتي الرجل، فيقول: اكتب لي، فيقول: أنا مشغول، انظر غيري، ولا يضارّه؛ يقول: لا أريد إلا أنت، لينظر غيره. والشهيد: أن يأتي الرجل يشهده على الشيء فيقول: إني مشغول، فانظر غيري، فلا يضارّه؛ فيقول: لا أريد إلا أنت، ليُشْهِدْ غيره» .

[٤٦٦]سنده رجاله ثقات، لكنه ضعيف للانقطاع بين عكرمة وعمر بن الخطاب رضي الله عنه .

فقد نص أبو حاتم على أنه لم يسمع من سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، ونص أبو زرعة على أن روايته عن علي رضي الله عنه مرسلة، ووفاتهما بعد عمر بكثير، فعمر كانت وفاته سنة ثلاث وعشرين للهجرة، وعلي توفي سنة أربعين للهجرة، وسعد بن أبي وقاص توفي سنة خمس وخمسين على المشهور، ويوضحه أن وفاة عكرمة كانت سنة خمس ومائة، وقيل سنة مائة، وقيل سنة ست ومائة، وقيل سنة سبع، وقيل عشر ومائة، وذكر الواقدي أنه توفي وله من العمر ثمانون سنة، فتكون ولادته قريباً من وفاة عمر رضي الله عنه./ انظر التهذيب (٣/ ٤٨٤) و(٧/ ٢٧١ و٢٧٣ و٣٣٨ و٤٤١)، وجامع التحصيل (ص ٢٩٢ ــ ٢٩٣) .

والحديث ذكره السيوطي في الدر (٢/ ١٢٢) وعزاه للمصنف وسفيان وعبدالرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والبيهقي .

ومن طريق المصنف أخرجه البيهقي في سننه (١٠/ ١٦١) في الشهادات،=

[قوله تعالى: ﴿وَإِن كُنتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَّقْبُوضَةٌ﴾]

[٤٦٧] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن يزيد بن أبي زياد، عن مِقْسم، عن ابن عباس أنه قرأ: ﴿فإن لم تجدوا كُتّاباً﴾[1]، فقال: قد يوجد الكتّاب ولا توجد الدواة ولا الصحيفة .

= باب: ﴿ولا يضار كاتب ولا شهيد﴾، بلفظ: «قرأ عمر...» الخ مثله .
وأخرجه عبدالرزاق في تفسيره (١/ ١١١) من طريق سفيان، به مثله، إلا أنه قال: «ولا يُضَارَرْ» .
ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن جرير في تفسيره (٦/ ٨٧ رقم ٦٤١٨) .
وأخرجه البيهقي في الموضع السابق من طريق سعيد بن عبدالرحمن، عن سفيان، به مقروناً بروايته السابقة .
وذكره المتقي الهندي في كنز العمال (٢/ ٥٩٣ رقم ٤٨١٢) وزاد نسبته إلى ابن أبي داود في جزء من حديثه .

(١) كذا ضبطت في الأصل، وقال السيوطي في الدر المنثور (٢/ ١٢٥): «وأخرج ابن الأنباري عن ابن عباس أنه كان يقرأ: ﴿ولم تجدوا كتاباً﴾؛ــ بضم الكاف وتشديد التاء ــ».

[٤٦٧]سنده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد كما في ترجمته في الحديث [١٨]، وهو حسن لغيره بما سيأتي له من طرق .
وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ١٢٤) وعزاه للمصنف وأبي عبيد وعبد ابن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن الأنباري في المصاحف .
وللحديث عن ابن عباس ثلاثة طرق:

(١) طريق مقسم، وعنه يزيد بن أبي زياد .
أخرجه المصنف هنا من طريق سفيان بن عيينة، عن يزيد . =

[٤٦٨] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا يزيد، عن مِقْسم، عن ابن عباس أنه كان يقرأ: ﴿فإن لم تجدوا كُتّابا﴾، قال: يعني الكاتب والصحيفة والدواة والقلم .

= ثم أخرجه من طريق هشيم، عن يزيد، وسيأتي في الحديث بعده رقم [٤٦٨].
وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ٢٢٥/ أ) من طريق خالد بن عبدالله الطحّان، عن يزيد، به نحوه .

(٢) طريق عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج، قال: أخبرني أبي، عن ابن عباس، أنه قرأ: (فإن لم تجدوا كتاباً)، قال: ربما وجد الرجل الصحيفة، ولم يجد كاتباً .
أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٢٤٣ رقم ٥٨٠) .
وابن جرير في تفسيره (٦/ ٩٥ رقم ٦٤٣٩) .
كلاهما من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن عليّة، عن ابن جريج، به، واللفظ لابن جرير، وأما أبو عبيد فلم يذكر قول ابن عباس: «ربما وجد الرجل...» الخ .
وهذا إسناد ضعيف، فعبدالعزيز بن جريج المكّي مولى قريش، والد عبدالملك، روى عن ابن عباس وسعيد بن جبير وابن أبي مليكة وغيرهم، روى عنه ابنه عبدالملك وخصيف، وهو مجهول كما قال الدارقطني، وذكره ابن حبان في الثقات، وذكره العقيلي في الضعفاء، وذكر حديثاً انفرد به، ونقل عن البخاري أنه قال: «لا يتابع عليه»./ انظر الضعفاء للعقيلي (٣/ ١٢)، والتهذيب (٦/ ٣٣٣ رقم ٦٤٠) .

(٣) طريق شهر بن حوشب، عن ابن عباس، مثل ذلك: (كُتاباً) .
أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٢٤٤ رقم ٥٨١) من طريق حنظلة السدوسي، عن شهر به بهذا اللفظ عطفاً على طريق ابن جريج عنده .
وهذا إسناد ضعيف أيضاً، حنظلة السدوسي تقدم في الحديث [٤٤٩] أنه ضعيف .
فالحديث بمجموع هذه الطرق يكون حسناً لغيره، والله أعلم .

[٤٦٨]سنده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد، وهو حسن لغيره كما سبق بيانه=

[٤٦٩] حدثنا سعيد، قال: نا حماد بن زيد، عن الزُّبير بن الخِرِّيت[١]، عن عكرمة - في قوله عز وجل: ﴿**فإن لم تجدوا كتاباً**﴾ -، **وقال: أرأيت إن وجدوا كاتباً، ولم يجدوا الصحيفة والداوة؟** .

[٤٧٠] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن حميد الأعرج[٢] أنه كان يقرأ: ﴿**فرُهُن مقبوضة**﴾ .

= في الحديث قبله .

وقد أخرجه ابن جرير في تفسيره (٦/ ٩٥ رقم ٦٤٣٨)، من طريق أبي كريب، عن هشيم، به نحوه .

(١) هو الزُّبير بن الخِرِّيْت ـــ بكسر المعجمة، وتشديد الراء المكسورة، بعدها تحتانية ساكنة، ثم فوقانية ـــ، البصري، روى عن عبدالله بن شقيق ومحمد بن سيرين وعكرمة مولى ابن عباس وغيرهم، روى عنه جرير بن حازم وحماد بن زيد وأخوه سعيد بن زيد وغيرهم، وهو ثقة من الطبقة الخامسة، روى له الجماعة عدا النسائي، ووثقه الإمام أحمد وابن معين وأبو حاتم والعجلي والنسائي./ الجرح والتعديل (٣/ ٥٨١ رقم ٢٦٣٩)، والتهذيب (٣/ ٣١٤ رقم ٥٨٢)، والتقريب (ص ٢١٤ رقم ١٩٩٣) .

[٤٦٩]سنده صحيح .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ١٢٥) وعزاه لأبي عبيد وعبد بن حميد وابن الأنباري .

وأخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٢٤٤ رقم ٥٨٢) من طريق هارون ابن موسى النحوي، عن الزبير، به، إلا أنه لم يذكر قوله: «وقال: أرأيت... » الخ .

(٢) هو ابن قيس، تقدم في الحديث [٣١] أنه ليس به بأس .

[٤٧١] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، عن مغيرة، عن إبراهيم: ﴿فرُهُن مقبوضة﴾ .

[٤٧٢] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: أخبرني عَبَّاد بن راشد، عن الحسن، وأبو[١] الأَشْهَب[٢]، عن أبي الرَّجَاء[٣]، أنهما كانا يقرآن: ﴿فرهان مقبوضة﴾ .

---

[٤٧٠]سنده صحيح .

وذكره السيوطي في الدر (٢/ ١٢٥) وعزاه للمصنِّف فقط .

[٤٧١]سنده ضعيف، فمغيرة بن مِقْسم تقدم في الحديث [٥٤] أنه ثقة متقن، ولكنه يدلس، ولا سيّما عن إبراهيم النخعي، وهذا من روايته عنه، ولم يصرح عنه بالسماع .

والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ١٢٥) وعزاه للمصنِّف فقط .

(١) ظاهره أن هشيماً قال: «وأخبرني أبو الأشهب»، وسيأتي بيان ذلك .

(٢) هو جعفر بن حَيَّان السَّعْدي، تقدم في الحديث [١٨٢] أنه ثقة .

(٣) هو عمران بن مِلْحَان ــ بكسر الميم، وسكون اللام، بعدها مهملة ــ، ويقال: ابن تَيم، أبو رجاء العُطَارُدي، مشهور بكنيته، روى عن عمر وعلي وابن عباس وعائشة وغيرهم رضى الله عنهم، روى عنه أيوب السِّخْتياني وجرير بن حازم وأبو الأشهب وغيرهم، وهو مخضرم ثقة مُعَمَّر، روى له الجماعة، ووثقه ابن معين وأبو زرعة، وقال ابن سعد: «كان ثقة في الحديث»، وتوفي قبل الحسن البصري، قيل: سنة سبع ومائة، وقيل: تسع ومائة، قال أشعث بن سوّار: «بلغ سبعاً وعشرين ومائة سنة» .أ.هـ من الجرح والتعديل (٦/ ٣٠٣ ــ ٣٠٤ رقم ١٦٨٧)، والتهذيب (٨/ ١٤٠ ــ ١٤١ رقم ٢٤٣)، والتقريب (ص ٤٣٠ رقم ٥١٧١) .

[٤٧٢]سنده قراءة الحسن البصري حسن لذاته، فعباد بن راشد تقدم في الحديث [١٨٣] أنه صدوق، وأما سند قراءة أبي رجاء فظاهره الصحة، لكنه ضعيف؛=

[قوله تعالى: ﴿وَإِن تُبْدُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ اللَّهُ...﴾

إلى قوله تعالى: ﴿فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾]

[٤٧٣] حدثنا سعيد، قال: نا خالد بن عبدالله، عن يزيد بن أبي زياد[١]، عن مجاهد، عن ابن عباس - في قوله عز وجل: ﴿وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه﴾ -، (قال)[٢]: نزلت في الشهادة .

= لأن هشيماً يدلِّس تدليس العطف على ما سبق بيانه في الحديث [٣٨٠]، ولم يصرِّح هنا بالسماع من أبي الأشهب .

وهاتان القراءتان ذكرهما السيوطي في الدر المنثور (٢/ ١٢٥) وعزاهما للمصنِّف فقط .

(١) تقدم في الحديث [١٨] أنه ضعيف؛ كَبُر وتغيَّر، فصار يتلقَّن .

(٢) في الأصل: «قالت» .

[٤٧٣]سنده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ١٢٦) وعزاه للمصنِّف وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم .

وقد أخرجه ابن جرير في تفسيره (٦/ ١٠٢ رقم ٦٤٤٩) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ٢٢٦/ أ) .

كلاهما من طريق محمد بن فضيل، عن يزيد، به نحوه .

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٦٤٥٠) من طريق سفيان الثوري، عن يزيد، به نحوه .

هكذا اتفق خالد بن عبدالله الطحان ومحمد بن فضيل وسفيان الثوري على روايته عن يزيد، عن مجاهد، عن ابن عباس . =

[٤٧٤] حدثنا سعيد، قال: نا عَتَّاب بن بشير[١]، عن خُصَيف[٢]، عن مجاهد ـ في قوله عز وجل: ﴿**وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه**﴾ ـ، **قالوا: فشقّ ذلك عليهم، قالوا: يا رسول الله، إنا لنحدِّث أنفسنا بشيء ما يسرّنا أن يطلع عليه أحد من الخلائق وَأنّا لنا كذا وكذا؟ قال: «أوَقَد لقيتم هذا؟ ذلك صَرِيح الإيمان»، فأنزل الله عز وجل: ﴿آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه...﴾ الآيتين .**

[٤٧٥] حدثنا سعيد، قال: نا أبو الأَحْوص[٣]، عن منصور[٤]، عن

= وخالفهم هشيم بن بشير، فرواه عن يزيد، عن مقسم، عن ابن عباس أنه قال في هذه الآية: ﴿وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله﴾، قال: نزلت في كتمان الشهادة وإقامتها .

أخرجه ابن جرير برقم (٦٤٥٤) .

وابن الجوزي في نواسخ القرآن (ص ٢٣٣ ــ ٢٣٤) .

وذكر السيوطي في الدر (٢/ ١٢٦) أن ابن المنذر أخرجه كذلك .

وقد لا يكون ذلك من هشيم، بل قد يكون من يزيد بن أبي زياد .

(١) تقدم في الحديث [٢٠٤] أنه لا بأس به، إلا في روايته عن خصيف، فإنها منكرة .

(٢) تقدم في الحديث [٢٠٤] أنه صدوق سيء الحفظ .

[٤٧٤] سنده ضعيف جداً لإرساله، ولضعف خصيف من قبل حفظه وما تقدم عن رواية عتّاب عنه .

وذكر السيوطي في الدر المنثور (٢/ ١٣٢) قول مجاهد هذا وعزاه للمصنِّف وعبد بن حميد فقط .

(٣) هو سلاّم بن سُلَيم .

(٤) هو ابن المعتمر . =

إبراهيم[٥]، عن عبدالرحمن بن يزيد[٦]، عن أبي مسعود الأنصاري[٧]، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من قرأ في ليلة بالآيتين من آخر سورة البقرة كَفَتَاهُ»[٨] . .

---

(٥) هو ابن يزيد النخعي .

(٦) هو النخعي .

(٧) هو عقبة بن عمرو بن ثعلبة، أبو مسعود الأنصاري، البَدْريّ، صحابى جليل، شهد العقبة وبدراً وأحداً وما بعدها، وتوفي سنة أربعين للهجرة، وقيل بعدها./ الجرح والتعديل (٦/ ٣١٣ رقم ١٧٤٠)، والإصابة (٤/ ٥٢٤ رقم ٥٦١٠)، والتهذيب (٧/ ٢٤٧ ــ ٢٤٩ رقم ٤٤٦)، والتقريب (ص ٣٩٥ رقم ٤٦٤٧) .

(٨) قيل: معناه: أجزأتا عنه من قيام الليل بالقرآن، وقيل: أجزأتا عنه عن قراءة القرآن مطلقاً، سواء كان داخل الصلاة أم خارجها، وقيل: معناه: أجزأتاه فيما يتعلق بالاعتقاد؛ لما اشتملتا عليه من الإيمان والأعمال إجمالاً، وقيل: معناه: كفتاه كل سوء، وقيل: كفتاه شر الشيطان، وقيل: دفعتا عنه شر الإنس والجنّ، وقيل: معناه: كفتاه ما حصل له بسببهما من الثواب عن طلب شيء آخر، وكأنهما اختصّتا بذلك لما تضمنتاه من الثناء على الصحابة بجميل انقيادهم إلى الله، وابتهالهم، ورجوعهم إليه، وما حصل لهم من الإجابة إلى مطلوبهم...، وعلى هذا فأقول: يجوز أن يراد جميع ما تقدم، والله أعلم.أ.هـ. من فتح الباري (٩/ ٥٦) .

[٤٧٥]سنده صحيح على شرط الشيخين وقد أخرجاه .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ١٣٧) وعزاه للمصنِّف وأبي عبيد وأحمد والدارمي والبخاري ومسلم وأبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن الضريس والبيهقي.

وللحديث عن أبي مسعود طريقان:

(١) طريق عبد الرحمن بن يزيد، يرويه عنه إبراهيم النخعي، وله عن إبراهيم=

.....

= طريقان :

أ ــ طريق منصور بن المعتمر، عن إبراهيم .

أخرجه المصنِّف هنا من طريق أبي الأحوص، عن منصور .

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٣/ ٣٧٧ رقم ٦٠٢٠)، وفي التفسير (١/ ١١٣) .

ومن طريقه الطبراني في المعجم الكبير (١٧/ ٢٠٥ رقم ٥٥٢) .

وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/ ١٢٢) .

وعبد بن حميد في مسنده (ص ١٠٥ ــ ١٠٦ رقم ٢٣٣ ــ المنتخب ــ) .

والبخاري في صحيحه (٩/ ٥٥ رقم ٥٠٠٩) في فضائل القرآن، باب فضل سورة البقرة .

والنسائي في عمل اليوم والليلة (ص ٤٣٧ رقم ٧١٨)، وفي فضائل القرآن (ص ٧٨ رقم ٤٤) .

والدارقطني في العلل (٦/ ١٧٤) .

والبيهقي في سننه (٣/ ٢٠) في الصلاة، باب كم يكفي الرجل من قراءة القرآن في ليلة، وفي شعب الإيمان (٥/ ٣٤١ ــ ٣٤٢ رقم ٢١٨٣) .

جميعهم من طريق سفيان الثوري، عن منصور، به نحوه .

وأخرجه الطيالسي في مسنده (ص ٨٦ رقم ٦١٤) .

والإمام أحمد في المسند (٤/ ١٢١) .

والدارمي في سننه (١/ ٢٨٨ رقم ١٤٩٥) و(٢/ ٣٢٣ رقم ٣٣٩١) .

ومسلم في صحيحه (١/ ٥٥٤ ــ ٥٥٥ رقم ٢٥٥) في صلاة المسافرين، باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة .

وأبو داود في سننه (٢/ ١١٨ رقم ١٣٩٧) في الصلاة، باب تحزيب القرآن .

وابن الضريس في فضائل القرآن (ص ٨٣ رقم ١٦١) .

والنسائي في عمل اليوم والليلة (ص ٤٣٧ رقم ٧١٩)، وفي فضائل القرآن (ص٦٩ رقم٢٨). =

.....

= والطبراني في الكبير (١٧/ ٢٠٤ ــ ٢٠٥ رقم ٥٥٠) .

جميعهم من طريق شعبة، عن منصور، عن إبرهيم، عن عبدالرحمن بن يزيد قال: كنت أحدِّث عن أبي مسعود حديثاً، فلقيته وهو يطوف بالبيت، فسألته، فحدَّث عن النبي ﷺ أنه قال: «من قرأ الآيتين الأخيرتين من سورة البقرة في ليلة كفتاه» .

هذا لفظ الإمام أحمد، والذي حدَّث عبدالرحمن بن يزيد بالحديث عن أبي مسعود هو علقمة كما سيأتي مصرحاً به .

فقد أخرجه الحميدي في مسنده (١/ ٢١٥ رقم ٤٥٢) من طريق شيخه سفيان ابن عيينة، قال: ثنا منصور، عن إبراهيم، عن عبدالرحمن بن يزيد، عن علقمة، عن أبي مسعود، أن رسول الله ﷺ قال: «من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه». قال عبدالرحمن بن يزيد: ثم لقيت أبا مسعود في الطواف، فسألته عنه، فحدثني أن رسول الله ﷺ قال...، فذكره .

وكذا أخرجه عبدالرزاق في المصنف (٣/ ٣٧٧ رقم ٦٠٢١) .

والبخاري في صحيحه (٩/ ٩٤ رقم ٥٠٥١) في فضائل القرآن، باب في كم يقرأ القرآن؟ .

والنسائي في الفضائل (ص ٧٨ رقم ٤٥) .

وابن خزيمة في صحيحه (٢/ ١٨٠ رقم ١١٤١) .

والبغوي في شرح السنة (٤/ ٤٦٤ رقم ١١٩٩) .

جميعهم من طريق سفيان بن عيينة، به، إلا أن ابن خزيمة لم يذكر لُقيّ عبدالرحمن ابن يزيد لأبي مسعود في الطواف، وإنما رواه عن علقمة، ولم يذكر ذلك البغوي أيضاً وإنما جعله من رواية عبدالرحمن عن أبي مسعود مباشرة .

وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/ ١٢١) .

ومسلم في الموضع السابق من صحيحه .

والترمذي في سننه (٨/ ١٨٨ رقم ٣٠٤٣) في فضائل القرآن، باب ماجاء في=

.....

= آخر سورة البقرة .

وابن ماجه (١/ ٤٣٦ رقم ١٣٦٩) في إقامة الصلاة، باب ما جاء فيما يرجى أن يكفى من قيام الليل .

والنسائي في الفضائل (ص ٧٨ رقم ٤٣) .

والطبراني في الموضع السابق برقم (٥٥٤) .

جميعهم من طريق جرير بن عبدالحميد، عن منصور، به بنحو سياق المصنِّف .

وأخرجه بحشل في تاريخ واسط (ص ١٢٦) من طريق جعفر بن الحارث .

والطبراني في الموضع السابق برقم (٥٥١) من طريق زائدة.

كلاهما عن منصور، به نحو لفظ المصنف .

وأخرجه مسلم في الموضع السابق .

والطبراني برقم (٥٥٣) .

والدارقطني في العلل (٦/ ١٧٤) .

أما مسلم والطبراني فمن طريق زهير، وأما الدارقطني فمن طريق زياد بن عبدالله، كلاهما عن منصور، بنحو لفظ شعبة السابق بذكر القصة .

ب ــ طريق الأعمش، عن إبراهيم، وهو الآتي برقم [٤٧٦] .

(٢) طريق علقمة، عن أبي مسعود .

وله عن علقمة طريقان:

أ ــ طريق عبدالرحمن بن يزيد كان يرويه عن علقمة، عن أبي مسعود، ثم لقي أبا مسعود في الطواف، فسأله عن الحديث، فحدثه به، وسبق تخريج الحديث من هذا الطريق في الطريق السابق .

ب ــ طريق المسيب بن رافع، واختُلف عليه .

فأخرجه الطبراني في الكبير (١٧/ ٢٠٣ رقم ٥٤٤) من طريق إسحاق بن يحيى ابن طلحة، عن المسيب بن رافع، عن أبي مسعود، به نحوه هكذا بإسقاط علقمة . =

.....

= وسنده ضعيف جداً .

فإسحاق بن يحيى بن طلحة بن عبيدالله التَّيمي متروك، قال علي بن المديني: سألت يحيى بن سعيد عنه فقال: «ذاك شبه لا شيء»، قال علي: «نحن لا نروي عنه شيئاً»، وقال صالح بن أحمد عن أبيه: «منكر الحديث ليس بشيء»، وقال عبدالله بن أحمد عن أبيه: «متروك الحديث»، وقال ابن معين: «ضعيف، ليس بشيء، ولا يكتب حديثه»، وقال عمرو بن علي الفَلاَّس: «متروك الحديث، منكر الحديث»، وقال أبو زرعة الرازي: «واهي الحديث»، وقال النسائي: «ليس بثقة»، وفي موضع آخر قال: «متروك الحديث».أ.هـ من الجرح والتعديل (٢/ ٢٣٦ ــ ٢٣٧ رقم ٨٣٥)، والتهذيب (١/ ٢٥٤ ــ ٢٥٥ رقم ٤٧٩) .

ورواه عاصم بن أبي النّجود، عن المسيّب، واختلف على عاصم أيضاً .

قال الدار قطني في العلل (٦/ ١٧١): «رواه عاصم بن أبي النجود، واختلف عنه. فرواه الوليد بن عباد، عن عاصم، عن زرّ بن حبيش، عن علقمة، عن أبي مسعود. وقيل: عن الوليد بن عباد، عن أبان بن أبي عياش، عن عاصم. وخالفه شريك، فرواه عن عاصم، عن المسيب بن رافع، عن علقمة، عن أبي مسعود. وخالفهما حماد بن سلمة وحفص بن سليمان، فروياه عن عاصم، عن علقمة، عن أبي مسعود، لم يذكرا بينهما أحداً، ووقفاه».أ.هـ .

قلت: أما رواية الوليد بن عباد، فأخرجها ابن عدي في الكامل (٧/ ٢٥٤٥)، ثم قال ابن عدي: «وهذا الحديث من رواية أبان، عن عاصم، وأبان هو ابن أبي عياش صاحب أنس، وأبان عن عاصم لا أعلم يروي إلا هذا الحديث وحديثاً آخر» .

وقال ابن عدي عن الوليد بن عباد هذا: «ليس بمستقيم...، عامة ما يرويه قد ذكرته، ولا يروي عنه غير إسماعيل بن عياش، والوليد بن عباد ليس بالمعروفين أيضاً [كذا!]، وروى عن الفضل بن صالح وعرفطة وليسا بمعروفين».

قلت: وأبان بن أبي عياش تقدم في الحديث [٤] أنه متروك الحديث . =

[٤٧٦] حدثنا سعيد، قال: نا أبو معاوية، قال: نا الأعمش، عن إبراهيم، عن عبدالرحمن بن يزيد، عن أبي مسعود الأنصاري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الآيتان من آخر سورة البقرة، من قرأهما في ليلة كَفَتَاهُ» .

= وأما رواية شريك فأخرجها الإمام أحمد في المسند (٤/ ١١٨) .
والطبراني في معجمه الكبير (١٧/ ٢٠٢ رقم ٥٤١) .
وشريك بن عبدالله تقدم في الحديث [٤] أنه صدوق يخطيء كثيراً .
وأما رواية حماد بن سلمة، فأخرجها ابن الضريس في فضائل القرآن (ص ٨٦ رقم ١٧٣) .
والطبراني في الموضع السابق برقم (٥٤٢) .
وحماد بن سلمة تقدم في الحديث [٨٢] أنه ثقة عابد تغيّر حفظه في الآخر .
وأما رواية حفص بن سليمان فلم أجد من أخرجها، وحفص متروك الحديث كما في الحديث رقم [٧١٦] .
وبهذا يتضح أن طريق المسيب بن رافع هذا ليس له إسناد يثبت به، فالعمدة على الطرق السابقة التي صح بها الحديث، وانظر الحديث الآتي .

[٤٧٦] سنده صحيح على شرط الشيخين وقد أخرجاه .
فقد أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ١٦٥ رقم ٤٢٧) .
ومسلم في صحيحه (١/ ٥٥٥ رقم ٢٥٦) في صلاة المسافرين، باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة .
ومحمد بن نصر في قيام الليل (ص ١٤١ ــ ١٤٢) .
وابن الضريس في فضائل القرآن (ص ٨٤ رقم ١٦٣) .
والطبراني في معجمه الكبير (١٧/ ٢٠٤ رقم ٥٤٩) .
جميعهم من طريق أبي معاوية، به مثله .
وأخرجه أبو عبيد من طريق هشيم عن الأعمش مقروناً بالرواية السابقة . =

.....

= وأخرجه الطيالسي في مسنده (ص ٨٦ رقم ٦١٤) .
والإمام أحمد في المسند (٤/ ١٢١) .
والبخاري في صحيحه (٩/ ٥٥ رقم ٥٠٠٨) في فضائل القرآن، باب فضل سورة البقرة .
والنسائي في عمل اليوم والليلة (ص٤٣٧ ــ ٤٣٨ رقم ٧٢٠)، وفي فضائل القرآن (ص ٦٩ رقم ٢٩) .
والطبراني في الموضع السابق برقم (٥٥٠) .
جميعهم من طريق شعبة، عن الأعمش، به نحوه، إلا أن الإمام أحمد والنسائي ذكراه بنحو سياق سفيان بن عيينة للحديث عن منصور في الحديث السابق رقم [٤٧٥]، وفيه أن عبدالرحمن بن يزيد رواه أولاً عن علقمة، عن أبي مسعود، ثم لقي أبا مسعود في الطواف فحدثه به .
وأما الطيالسي فقرنه برواية شعبة للحديث عن منصور في الحديث السابق، وفيه ذكر القصة أيضاً كما في لفظ ابن عيينة، إلا أنه لم يذكر اسم علقمة، وإنما قال: «بلغني عنه حديث» .
وأخرجه مسلم في الموضع السابق من صحيحه من طريق علي بن مُسْهر، عن الأعمش، به بمثل سياق ابن عيينة المشار إليه .
وأخرجه البخاري في صحيحه (٩/ ٨٧ رقم ٥٠٤٠) في فضائل القرآن، باب من لم ير بأساً أن يقول: سورة البقرة، وسورة كذا وكذا .
ومسلم في الموضع السابق .
وابن ماجه في سننه (١/ ٤٣٥ رقم ١٣٦٨) في إقامة الصلاة، باب ما جاء فيما يرجى أن يكفي من قيام الليل .
والطبراني في الكبير (١٧/ ٢٠٣ و٢٠٤ رقم ٥٤٣ و٥٤٩) .
جميعهم من طريق حفص بن غياث، عن الأعمش، به مثل سابقه، إلا أن البخاري والطبراني لم يذكرا لُقيَّ عبدالرحمن بن يزيد لأبي مسعود في الطواف=

.....

= وأخذه الحديث منه، ولم يرد في رواية الطبراني الثانية ذكر لعلقمة، ونص عليه الطبراني حيث قال عقبه: «ولم يذكر علقمة» .

وأخرجه ابن ماجه في الموضع نفسه من طريق أسباط بن محمد مقروناً بالرواية السابقة .

وكذا أخرجه ابن الأعرابي في معجمه (ص ٤١١ رقم ٢٠٧٦) من طريق أسباط، لكن ليس في رواية أسباط عندهما ذكر لِلُقيّ عبدالرحمن لأبي مسعود .

وأخرجه البخاري في صحيحه (٧/ ٣١٧ ــ ٣١٨ رقم ٤٠٠٨) في المغازي، باب منه .

وابن الضريس في فضائل القرآن (ص ٨٣ ــ ٨٤ رقم ١٦٢) .

كلاهما من طريق أبي عوانة، عن الأعمش به بذكر الزيادة والقصة .

وكذا أخرجه الطبراني في الكبير (١٧/ ٢٠٣ و٢٠٤ رقم ٥٤٥ و٥٤٦) من طريق أبي مسلم قائد الأعمش وقيس بن الربيع، وأبي مروان زكريا بن أبي يحيى الغساني، ثلاثتهم عن الأعمش، به .

وكذا أخرجه الدارقطني في العلل (٦/ ١٧٤) من طريق زياد بن عبدالله، عن الأعمش، به، إلا أنه لم يفصح باسم علقمة، وإنما قال: «حُدِّثت عن أبي مسعود» .

وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/ ١٢٢) .

والنسائي في الفضائل (ص ٧٨ رقم ٤٤) .

والدارقطني في الموضع السابق .

ثلاثتهم من طريق سفيان الثوري، عن الأعمش، به نحو سياق المصنِّف .

ورواه عيسى بن يونس، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة وعبدالرحمن بن يزيد، عن أبي مسعود، عن النبي ﷺ، به نحوه .

أخرجه مسلم في الموضع السابق من صحيحه .

والنسائي في عمل اليوم والليلة (ص ٤٣٨ رقم ٧٢١)، وفي الفضائل =

[٤٧٧] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا خالد[١]، عن عكرمة، عن ابن عباس، أنه كان يقرأ: ﴿كُلٌّ آمن بالله وملائكته وكتابه﴾ .

= (ص ٦٩ ــ ٧٠ رقم ٣٠) .

وهذا يعني أن إبراهيم روى الحديث عن علقمة .

وقد تابع عيسى عبدالله بن نمير عند مسلم في الموضع نفسه .

لكن رواه الطبراني في الكبير برقم (٥٤٧) من طريق ابن نمير، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عبدالرحمن بن يزيد، عن علقمة بن قيس، عن أبي مسعود، به نحوه، موافقاً لرواية بقية الرواة الذين رووه هكذا عن الأعمش .

وقد رواه مسلم والطبراني كلاهما من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، عن عبدالله ابن نمير، فيكون الخطأ إما من مسلم، أو من شيخ الطبراني عبيد بن غنام، وأخشى أن يكون من مسلم بسبب قرنه رواية ابن نمير برواية عيسى بن يونس.

ثم رواه الطبراني برقم (٥٤٨) من طريق زهير بن حرب، عن سليمان الأعمش، عن إبراهيم، عن عبدالرحمن بن يزيد، أظنه عن أبي مسعود، فذكره بمثله هكذا على الشك .

(١) هو ابن مَهْران الحَذَّاء .

[٤٧٧]سنده صحيح .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ١٣٢) وعزاه للمصنِّف فقط .

وهذه القراءة قرأ بها أيضاً عكرمة ويحيى والأعمش وحمزة والكسائي .

وأما الباقون فقرأوا هكذا: «وكُتُبه» ./ انظر حجة القراءات (ص ١٥٢ ــ ١٥٣)، وتفسير الثعلبي (٢/ ٢١٤/ أ) .

[٤٧٨] حدثنا سعيد، قال: نا خالد بن عبدالله، عن بَيَان[١]، عن حكيم ابن جابر[٢] قال: **قال جبريل للنبي صلى الله عليه وسلم: «إن الله قد أحسن عليك وعلى أمتك الثناء حين نزلت: ﴿آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله﴾، فَسَلْ تُعْطَ»، فسأل: ﴿لا يكلف الله نفساً إلا وسعها...﴾، حتى ختم السورة بمسألة محمد صلى الله عليه وسلم .**

---

(١) هو ابن بِشْر الأَحْمَسي .

(٢) هو حكيم بن جابر بن طارق بن عوف الأَحْمَسي ــ بمهملتين ــ، تابعي أرسل عن النبي ﷺ، وروى عن أبيه وعمر وعثمان وابن مسعود وغيرهم، روى عنه إسماعيل بن أبي خالد وبيان بن بشر وطارق بن عبدالرحمن، وحكيم هذا ثقة، وثقه ابن معين والعجلي والنسائي، وقال ابن سعد: «كان ثقة قليل الحديث»، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين، وكانت وفاته سنة اثنتين وثمانين للهجرة، وقيل: سنة خمس وتسعين./ الجرح والتعديل (٣/ ٢٠١ رقم ٨٧٢)، والثقات لابن حبان (٤/ ١٦٠)، والتهذيب (٢/ ٤٤٤ ــ ٤٤٥ رقم ٧٧٢)، والتقريب (ص ١٧٦ رقم ١٤٦٧) .

[٤٧٨]سنده رجاله ثقات، لكنه ضعيف لإرساله .

وقد ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ١٣٣) وعزاه للمصنِّف وابن جرير وابن أبي حاتم .

وقد أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١١/ ٥٠١ رقم ١١٨٢٤) .

وابن جرير في تفسيره (٦/ ١٢٩ رقم ٦٥٠١) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ل ٢٢٧/ ب) .

ثلاثتهم من طريق بيان، عن حكيم، به نحوه .

[٤٧٩] حدثنا سعيد، قال: نا خالد بن عبدالله، عن بَيَان، عن عامر الشَّعْبي، قال: نسخت هذه الآية: ﴿وإن[1] تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه﴾ ما بعدها: ﴿لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت﴾ .

---

(١) في الأصل: «إن» .

[٤٧٩]سنده صحيح إلى الشعبي، لكنه مرسل كما يتضح من الرواية الآتية برقم [٤٨٠] فيكون ضعيفاً لإرساله، ومتنه صحيح كما سيأتي .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٦/ ١١١ رقم ٦٤٧١) من طريق جرير بن عبدالحميد، عن بيان، به نحوه .

وأخرجه ابن جرير أيضاً (٦/ ١١٠ و١١١ رقم٦٤٦٥ و٦٤٦٦ و٦٤٦٨ و٦٤٧٣) من طريق إسماعيل بن أبي خالد ومغيرة بن مقسم وعبدالله بن عون وجابر الجُعْفي، جميعهم عن عامر الشعبي، به نحوه، عدا رواية ابن عون فبمعناه .

وسيأتي من طريق سَيَّار أبي الحكم عن الشعبي في الحديث بعده .

وما تضمنه متن الحديث صحيح .

فقد أخرج البخاري في صحيحه (٨/ ٢٠٥ و٢٠٧ رقم ٤٥٤٥ و٤٥٤٦) في تفسير سورة البقرة من كتاب التفسير، باب: ﴿وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله﴾، من طريق شعبة، عن خالد الحَذّاء، عن مروان الأصفر، عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ ــ قال: أحسبه ابن عمر ــ: ﴿وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه﴾، قال: نسختها الآية التي بعدها .

وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه الآتي في تخريج الحديث رقم [٤٨٣] ما يدل على نسخ الآية بما بعدها، وهو حديث أخرجه مسلم في صحيحه، وانظر تفسير ابن كثير (١/ ٣٣٨ ــ ٣٣٩) فإنه أورد أحاديث أخرى صحيحة جميعها تدل على النسخ، والله أعلم .

[٤٨٠] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا سَيَّار[١]، عن الشعبي، قال: **لما نزلت: ﴿وإن[٢] تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله﴾، فكانت فيها شدة، فنزلت هذه الآية التي بعدها فنسختها: ﴿لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت﴾ .**

[٤٨١] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا جُوَيْبر[٣]، عن الضَّحَّاك[٤]، عن عائشة رضي الله عنها - في قوله عز وجل: **﴿وإن[٥] تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله فيغفر لمن يشاء ويعذب من/ يشاء﴾، (قالت):[٦] هو الرجل يهمّ بالمعصية ولا يعملها، فيُرْسَل عليه من الغمِّ والحزن بقدر ما كان هَمَّ به من المعصية، فتلك محاسبته .** [١٢٠/ب]

---

(١) هو أبو الحكم .

[٤٨٠]سنده كسابقه صحيح إلى الشعبي، لكن الشعبي يخبر عن أمر لم يشهده، فالحديث ضعيف لإرساله، ومتنه صحيح كما سبق بيانه في الحديث السابق .
وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٦/ ١١٠ رقم ٦٤٦٧) من طريق يعقوب بن إبراهيم، عن هشيم، به نحوه .
وأخرجه النحاس في الناسخ والمنسوخ (ص ١٠٥) .
وابن الجوزي في نواسخ القرآن (ص ٢٣١) .
كلاهما من طريق زياد بن أيوب، عن هشيم، به نحوه، إلا أن اسم: «سيار» تصحّف عند النحاس إلى: «شيبان»، وعند ابن الجوزي إلى: «يسار» .

(٢) في الأصل: «إن» .

(٣) تقدم في الحديث [٩٣] أنه ضعيف جداً .

(٤) هو ابن مزاحم، وهو هنا يروي عن عائشة، ولم يُذكر أنه سمع منها، بل لم يسمع ممن مات بعدها كابن عباس كما تقدم بيانه في الحديث رقم [٣٥٥]، بل قال ابن حبان: «لقي جماعة من التابعين، ولم يشافه أحداً من الصحابة، ومن=

[٤٨٢] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا جُوَيْبر، عن الضحاك، عن ابن مسعود قال: نسختها[1] الآية التي بعدها: ﴿لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت﴾ .

= زعم أنه لقي ابن عباس فقد وهم»، وقال ابن عدي: «عُرف بالتفسير، وأما روايته عن ابن عباس وأبي هريرة وجميع من روى عنه، ففي ذلك كله نظر»، وقال العجلي: «ثقة، وليس بتابعي»./ انظر تهذيب التهذيب (٤/ ٤٥٤) .

(٥) في الأصل: «إن» .

(٦) في الأصل: «قال» .

[٤٨١]سنده ضعيف جداً؛ لشدة ضعف جويبر، والانقطاع بين الضحاك وعائشة رضي الله عنها .

والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ١٣١) وعزاه للمصنِّف وابن جرير .

وابن جرير أخرجه في تفسيره (٦/ ١١٦ رقم ٦٤٩٢) من طريق يزيد بن هارون، عن جويبر، به نحوه .

(١) يعني قوله تعالى: ﴿وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله﴾ .

[٤٨٢]سنده ضعيف جداً كسابقه؛ لشدة ضعف جويبر؛ والانقطاع بين الضحاك وابن مسعود، ومتنه صحيح كما سبق بيانه في الحديث [٤٧٩] .

والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ١٢٩) وعزاه للمصنف وابن جرير والطبراني .

وقد أخرجه الطبراني في معجمه الكبير (٩/ ٢٤٠ رقم ٩٠٣٠) من طريق المصنف، به مثله إلا أنه زاد ذكر الآية، فقال: «عن ابن مسعود: ﴿وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه﴾ قال...» فذكره .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٦/ ١١٠ رقم ٦٤٦٩) من طريق يزيد بن هارون، عن جويبر، به نحوه . =

[٤٨٣] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن سلمة بن نُبَيْط[1]، قال: **سمعت الضحاك بن مزاحم يقول: جاء بها جبريل، ومعه من الملائكة ما شاء الله عز وجل: ﴿آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه﴾ إلى قوله: ﴿ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا﴾، قال: ذاك لك، ﴿أو أخطأنا﴾، قال: ذاك لك، ﴿ربنا ولا تحمل علينا إصراً كما حملته على الذين من قبلنا﴾، قال: ذاك لك، ﴿ولا تحملنا مالا طاقة لنا به﴾، قال: ذاك لك، ﴿واعف عنا﴾، قال: ذاك لك، ﴿واغفر لنا﴾، قال: ذاك لك، ﴿وارحمنا﴾، قال: ذاك لك، ﴿أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين﴾، قال: ذاك لك .**

= ثم أخرجه ابن جرير عقبه برقم (٦٤٧٠)، فقال: حُدِّثت عن الحسين، قال: سمعت أبا معاذ يقول: حدثنا عبيد، قال: سمعت الضحاك يذكر عن ابن مسعود نحوه .

وسنده ضعيف جداً أيضاً لإبهام شيخ الطبري، وضعف الحسين بن داود الملقب بـ: «سنيد» كما في الحديث [٢٠٦]، والانقطاع بين الضحاك وابن مسعود .

(١) هو سلمة بن نُبَيْط ــ بنون وموحّدة، مصغّراً ــ ابن شَريط ــ بفتح المعجمة ــ، الأَشْجعي، أبو فِرَاس الكوفي، روى عن نعيم بن أبي هند والزبير ابن عدي والضحاك بن مزاحم وغيرهم، روى عنه هنا سفيان بن عيينة، وروى عنه أيضاً سفيان الثوري وعبدالله بن المبارك ووكيع وغيرهم، وهو ثقة، وثقة أحمد وابن معين والعجلي ومحمد بن عبدالله بن نمير وعثمان بن أبي شيبة وأبو داود والنسائي، وكان أبو نُعيم يفتحر به، وكذا وكيع بن الجراح، وكان يقول: «كان ثقة».أ.هـ من الجرح والتعديل (٤/ ١٧٣ ــ ١٧٤ رقم ٧٥٨)، والكاشف (١/ ٣٨٧ رقم ٢٠٨٠)، والتهذيب (٤/ ١٥٨ ــ ١٥٩ رقم ٢٧٢) . =

.....

= وأما قول البخاري عن سلمة هذا: «يقال: اختلط بآخره» فلم يذكر البخاري من الذي قال ذلك، وهذا جرح معارض بتوثيق الأئمة السابق ذكرهم، ولا يعلم قائله، فالرجل ثقة حتى يثبت خلافه .

[٤٨٣] سنده ضعيف جداً لإعضاله، فالضحاك تقدم في الحديث [٤٨١] أن ابن حبان قال عنه: «لم يشافه أحداً من الصحابة»، ومتنه صحيح بغير هذا السياق كما سيأتي، عدا قوله: «جاء بها جبريل ومعه من الملائكة ما شاء الله عز وجل»، فلم أجد ما يشهد له .

والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ١٣٦) وعزاه للمصنف والبيهقي في شعب الإيمان .

والبيهقي أخرجه في الشعب (٥/ ٣٤٧ ــ ٣٤٨ رقم ٢١٨٦) من طريق المصنف، به مثله، إلا أنه قال: «ذلك» بدل قوله: «ذاك»، إلا أنه أدخل قوله تعالى: ﴿أو أخطأ﴾ مع ما قبلها، وقوله: ﴿ولا تحملنا مالا طاقة لنا به﴾، وسقط من سند البيهقي قوله: «حدثنا سعيد، قال: نا سفيان»، فجاء الحد يث من رواية تلميذ سعيد: أحمد بن نجدة، عن سلمة بن نُبيط، ولذا قال محقق الكتاب في الحاشية: «يبعد أن يكون أحمد بن نجدة لحقه» ــ يعني سلمة ــ.

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٦/ ١٤٣ رقم ٦٥٣٥) من طريق جويبر، عن الضحاك، فذكره بنحوه، إلا أن جبريل كان يقول: «قد فعل»، بدلاً من قوله: «ذاك لك» .

وهذا أضعف من سابقه، فجويبر تقدم في الحديثين السابقين أنه ضعيف جداً .

وقد صح الحديث بغير هذا اللفظ .

فأخرج مسلم في صحيحه (١/ ١١٥ ــ ١١٦ رقم ١٩٩) في الإيمان، باب بيان أنه سبحانه وتعالى لم يكلف إلا ما يطاق، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: لما نزلت على رسول الله ﷺ: ﴿لله ما في السماوات وما في الأرض وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله فيغفر لمن يشاء=

.....

= ويعذب من يشاء والله على كل شيء قدير﴾، قال: فاشتد ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ، فأتوا رسول الله ﷺ، ثم بركوا على الركب، فقالوا: أي رسول الله! كلفنا من الأعمال ما نطيق: الصلاة والصيام والجهاد والصدقة، وقد أنزلت عليك هذه الآية، ولا نطيقها. قال رسول الله ﷺ «أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتابين من قبلكم: سمعنا وعصينا؟ بل قولوا: سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير»، قالوا: سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير. فلما اقترأها القوم، ذلت بها ألسنتهم، فأنزل الله في إثرها: ﴿آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين أحد من رسله وقالوا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير﴾، فلما فعلوا ذلك، نسخها الله تعالى، فأنزل الله عز وجل: ﴿لا يكلف الله نفسا إلا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا﴾ قال: نعم، ﴿ربنا ولا تحمل علينا إصرا كما حملته على الذين من قبلنا﴾ قال: نعم، ﴿ربنا ولا تحملنا مالا طاقة لنا به﴾ قال: نعم، ﴿واعف عنا واغفر لنا وارحمنا أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين﴾ قال: نعم .

ثم أخرجه مسلم أيضاً في الموضع نفسه برقم (٢٠٠) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله﴾، قال: دخل قلوبهم منها شيء لم يدخل قلوبهم من شيء، فقال النبي ﷺ: «قولوا: سمعنا وأطعنا وسلمنا» قال: فألقى الله الإيمان فى قلوبهم، فأنزل الله تعالى: ﴿لا يكلف الله نفسا إلا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا﴾، قال: قد فعلت، ﴿ربنا ولا تحمل علينا إصرا كما حملته على الذين من قبلنا﴾، قال: قد فعلت، ﴿واغفر لنا وارحمنا أنت مولانا﴾ قال: قد فعلت .

[٤٨٤] حدثنا سعيد، قال: نا عَوْن بن موسى[١]، قال: سمعت المغيرة ابن عبدالملك القُرشي[٢] يقول: كان يقال: تَعَلَّموا سورة البقرة، فإن أخذها حَسَنة، وتركها حَسْرة، ولا تُطِيقُها البَطَلة[٣]، تعلموا الزَّهْرَاوين: البقرة وآل عمران .

---

(١) هو عون بن موسى اللَّيْثي، أبو رَوْح البصري، يروي عن معاوية بن قُرَّة وبكر ابن عبدالله المزني والحسن البصري وغيرهم، روى عنه هنا سعيد بن منصور، وروى عنه أيضاً عبيدالله بن عمر القواريري واللاحقي وغيرهم، وهو ثقة، وثقه عبيدالله بن عمر القواريري وابن معين، وقال أبو حاتم: «لا بأس به»، وذكره ابن حبان في الثقات./ التاريخ الكبير للبخاري (٧/ ١٧ رقم ٧٥)، والجرح والتعديل (٦/ ٣٨٦ رقم ٢١٥١)، والثقات لابن حبان (٧/ ٢٨٠) .

(٢) هو المغيرة بن عبدالملك القرشي، مولاهم، مجهول؛ لم يذكروا أنه روى عنه سوى عون بن موسى شيئاً من قوله كما قال البخاري وابن أبي حاتم نقلاً عن أبيه، وقال ابن حبان: «يروي المقاطيع»، وقد سكت عنه البخاري، وبيض له ابن أبي حاتم، وذكره ابن حبان في الثقات./ التاريخ الكبير للبخاري (٧/ ٣٢٥ رقم ١٣٩٥)، والجرح والتعديل (٨/ ٢٢٦ رقم ١٠١٧)، والثقات لابن حبان (٩/ ١٦٨) .

(٣) البَطَلَةُ: قيل: هم السَّحَرَةُ، يقال: أبطل: إذا جاء بالباطل./ النهاية في غريب الحديث (١/ ١٣٦).

[٤٨٤]سنده صحيح إلى المغيرة، لكنه هو مجهول، ومع ذلك لم يذكر من الذي قال هذا الذي ذكره. فإن كان يقصد النبي ﷺ فبينه وبينه مفازة، لأنه لم يُذكر حتى في التابعين .

وقد جاء ذلك عن النبي ﷺ .

ففي صحيح مسلم (١/ ٥٥٣ رقم ٢٥٢) في صلاة المسافرين، باب فضل قراءة القرآن وسورة البقرة، من حديث أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اقرأوا القرآن فإنه يأتي يوم القيامة شفيعاً لأصحابه،=

[٤٨٥] حدثنا سعيد، قال: نا مروان بن معاوية، قال: نا وِقَاء بن إياس (الأَسَدي)[١] قال: **سمعني سعيد بن جبير ليلة وأنا أقرأ البقرة وآل عمران والنساء، قال: ألم أسمعك قرأت البارحة البقرة والنساء وآل عمران؟ قلت: بلى، قال: فلا تفعل، عليك بآل حَم والمُفَصَّل؛ فقد قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: من قرأ البقرة والنساء وآل عمران كتب عند الله من الحكماء**[٢] .

= اقرأوا الزَّهْراوين: البقرة وسورة آل عمران، فإنهما تأتيان يوم القيامة كأنهما غمامتان، أو كأنهما غايتان، أو كأنهما فِرْقان من طير صوافّ تحاجّان عن أصحابهما، إقرأوا سورة البقرة، فإن أخذها بركة، وتركها حسرة، ولا تستطيعها البَطَلَة» .

والغَيَايَةُ: كل شيء أظلَّ الإنسان فوق رأسه، كالسحابة وغيرها./ النهاية في غريب الحديث (٣/ ٤٠٣) .

وقوله: «فِرْقان من طير صوافّ»: أي باسطاتٍ أجنحتها في الطيران، والصوافّ: جمع صافّه./ الموضع السابق (ص ٣٠٨).

(١) في الأصل تشبه أن تكون: (العبدي)، وكأن الناسخ حاول إصلاحها أو شطبها، وما أثبته من الموضع الآتي من شعب الإيمان للبيهقي .

وهو وِقاء ــ بكسر أوّله وقاف ــ ابن إياس الأَسَدي الوَالِبي، أبو يزيد الكوفي، يروي عن مجاهد والمختار بن فلفل وسعيد بن جبير وغيرهم، روى عنه الثوري وابن المبارك ومروان بن معاوية وغيرهم، وهو لَيِّن الحديث، من الطبقة السادسة، قال قبيصة: «ثنا سفيان الثوري عن وقاء بن إياس، وقال: لا بأس به»، ووثقه ابن معين، وقال أبو حاتم: «صالح»، وقال يعقوب بن سفيان: «لا بأس به»، وقال ابن عدي: «حديثه ليس بالكثير، وأرجو أنه لا بأس به»، وقال يحيى بن سعيد القطان: «ما كان بالذي يعتمد عليه»، وقال أيضاً: «لم يكن وقاء بن إياس=

.....

= بالقوي»، وقال عبدالله بن الإمام أحمد: «سألت أبي عن وقاء بن إياس فقال كذا وكذا، ثم قال: ضعفه يحيى القطان»، وقال ابن أبي خيثمة عن أبيه مثل ذلك سواء، وقال النسائي: «ليس بالقوي»، وقال الساجي: «عنده مناكير»، وقال أبو أحمد الحاكم: «ليس بالمتين».أ.هـ من الجرح والتعديل (٩/ ٤٩ رقم ٢٠٨)، والتهذيب (١١/ ١٢٢ رقم ٢٠٨)، والتقريب (ص ٥٨١ رقم ٧٤١١) .

وقول عبدالله بن أحمد عن أبيه: «قال كذا وكذا»، فسّره الذهبي في ميزان الاعتدال (٤/ ٤٨٣) فقال: «هذه العبارة يستعملها عبدالله بن أحمد كثيراً فيما يجيبه به والده، وهي بالاستقراء كناية عمّن فيه لين».أ.هـ .

(٢) قول سعيد هذا يتناقض أوله مع آخره، فهو ينهاه أولاً عن قراءة البقرة وآل عمران والنساء ويحثه على قراءة الحوامّيم والمفصل، ثم يذكر قول عمر!! ولذا فإن أبا عبيد روى هذا الأثر كما سيأتي وذكر منه قول عمر فقط، بل إن البيهقي رواه من طريق المصنف كما سيأتي بذكر قول عمر فقط .

[٤٨٥] سنده ضعيف لما تقدم عن حال وِقَاء بن إياس، والانقطاع بين سعيد بن جبير وعمر بن الخطاب، فسعيد كانت ولادته قريباً من سنة ست وأربعين للهجرة كما يتضح من التهذيب (٤/ ١٣) .

والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٤٩) وعزاه للمصنف وأبي عبيد وعبد بن حميد والبيهقي في شعب الإيمان، لكن مختصراً، وقال: «القانتين» بدل: «الحكماء» .

وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٥/ ٣٥٩ ــ ٣٦٠ رقم ٢٢٠١) من طريق المصنف قال: حدثنا مروان بن معاوية، أخبرنا وقاء بن إياس الأسدي، عن سعيد بن جبير قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه...، فذكره بمثله، إلا أنه قدم آل عمران على النساء .

قال البيهقي: «ورواه يزيد بن هارون عن وقاء وقال: كتب من القانتين».

ورواية يزيد بن هارون التي أشار إليها البيهقي أخرجها أبو عبيد في =

.....

= فضائل القرآن (ص ١٦٨ رقم ٤٣٣) من طريقه، عن وقاء بن إياس، عن سعيد ابن جبير قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: من قرأ البقرة وآل عمران والنساء في ليله كان أو في نهاره، كان ــ أو: كتب ــ من القانتين .

بـــاب
[تفسير سورة آل عمران][1]

(١) العنوان ليس في الأصل.

باب تفسير سورة آل عمران

[قوله تعالى: ﴿اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾]

[٤٨٦] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن محمد بن عمرو بن عَلْقمة[١]، عن يحيى بن عبدالرحمن بن حاطب، عن أبيه، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يقرأ: (الحيُّ القَيَّام) .

---

(١) هو ابن وقّاص الليثي، تقدم في الحديث [٤] أنه صدوق .

[٤٨٦]سنده حسن لذاته لحال محمد بن عمرو، وهو صحيح لغيره لأنه قد توبع كما سيأتي .

والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ١٤١) وعزاه للمصنف وأبي عبيد وعبد بن حميد وابن أبي داود في المصاحف وابن الأنباري في المصاحف أيضاً وابن المنذر والحاكم .

وقد أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٢٤٥ رقم ٥٨٥) من طريق هارون ابن موسى، عن محمد بن عمرو، عن يحيى بن عبدالرحمن بن حاطب، عن أبيه، عن عمر أنه صلى العشاء الآخرة، فاستفتح آل عمران، فقرأ: (آلم. الله لا إله إلا هو الحي القيام) .

كذا في بعض نسخ أبي عبيد، وفي بعضها: «القيوم»، ذكر ذلك محقق الكتاب وأثبت: «القيوم» .

وأخرجه ابن أبي داود في المصاحف (ص ٦١ ــ ٦٢) من طريق يحيى بن سعيد القطان ويزيد بن هارون وعبدالله بن إدريس، ثلاثتهم عن محمد بن عمرو، به، ولفظ ابن إدريس نحو لفظ المصنف، ولفظ يحيى ويزيد نحو لفظ أبي عبيد، إلا أن عندهما زيادة في ذكر مجيء عبدالرحمن بن حاطب إلى المسجد ووصف صلاة عمر رضي الله عنه .

وأخرجه ابن أبي داود أيضاً (ص ٦٢) . =

[٤٨٧] حدثنا سعيد، قال: نا الحكم بن ظُهَيْر، عن السُّدِّي، عن عمرو ابن ميمون رضي الله عنه، قال: سمعت عمر رضي الله عنه يقرأ: (الحيُّ القيَّام) .

= والبيهقي في شعب الإيمان (٥/ ٩٨ رقم ١٩٥١) .
كلاهما من طريق محمد بن إسحاق بن يسار، عن يحيى بن عبدالرحمن، به نحوه، إلا أن في لفظ البيهقي زيادة ذكر عبدالرحمن لصلاته خلف عمر .
وسنده ضعيف؛ لأن ابن إسحاق مدلس كما في ترجمته في الحديث [٥٨]، ولم يصّرح هنا بالسماع .
وأخرجه ابن أبي داود في الموضع السابق من طريق سليمان بن عتيق، أن عمر ابن الخطاب قرأ في صلاة الصبح سورة آل عمران فقرأ: (آلم. الله لا إله إلا هو الحى القيام) .
وأخرجه أيضاً من طريق الحارث بن عبدالرحمن بن عبدالله بن أبي ذئاب، عن أبيه، عن جده، أنه سمع عمر بن الخطاب، وصلى بالناس العشاء الآخرة، فقرأ فيها بأم الكتاب، قال: فكأني أسمعه يقول: (آلم. الله لا إله إلا هو الحى القيام) .
وأخرجه أيضاً (ص ٦٣) من طريق سفيان الثوري، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد أو غيره، عن عمر، قرأ: (الحي القيام) .
وله طريق أخرى يرويها المصنف عن الحكم بن ظُهَيْر، عن السُّدِّي، عن عمرو ابن ميمون، عن عمر، وهي الآتية .

[٤٨٧]سنده ضعيف جداً لشدة ضعف الحكم بن ظهير، وهذه القراءة صحيحة عن عمر رضي الله عنه كما في الحديث السابق .
وأخرجه ابن أبي داود في المصاحف (ص ٦٢) من طريق ابن الزبير، عن الحكم، به مثله .

[٤٨٨] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا مغيرة، **عن إبراهيم، أنه كان يقرأ: (الحيُّ القيَّام)** .

[٤٨٩] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا أبو إسحاق الكوفي[١]، عن أبي خالد الكناني[٢]، عن ابن مسعود، **أنه كان يقرؤها كذلك** .

---

[٤٨٨]سنده ضعيف، فمغيرة بن مِقْسم تقدم في الحديث [٥٤] أنه ثقة متقن، إلا أنه يدلس، لا سيما عن إبراهيم النَّخَعي، وهذا من روايته عنه .

(١) هو عبدالله بن مَيْسرة الحارثي، أبو ليلى الكوفي، أو الواسطي، يروي عن الشعبي وموسى بن أنس وأبي عكاشة الهمداني وغيرهم، روى عنه هشيم ووكيع وأحمد ابن يونس وغيرهم، وهو ضعيف من الطبقة السادسة، كان هشيم يكنيه أبا إسحاق وأبا عبدالجليل يدلِّسه، قال ابن معين: «أبو إسحاق الكوفي الذي يروي عنه هشيم هو عبدالله بن ميسرة، وهو ضعيف الحديث، وقد روى عنه وكيع، وربما قال هشيم: حدثنا أبو عبدالجليل، وهو عبدالله بن ميسرة، كان يدلسه بكنية أخرى لا أحفظها»، وفي رواية عنه وعن النسائي: «ليس بثقة»، وضعفه أبو داود والدارقطني والنسائي في رواية، وقال أبو حاتم: «لين»، وقال أبو زرعة: «واهي الحديث ضعيف الحديث».أ.هـ من تاريخ ابن معين برواية الدُّوري (٢/ ٣٣٣ ــ ٣٣٤)، والجرح والتعديل (٥/ ١٧٧ ــ ١٧٨ رقم ٨٣١)، والتهذيب (٦/ ٤٨ رقم ٩٠)، والتقريب (ص ٣٢٦ رقم ٣٦٥٢) .

(٢) لم أجد من ترجم له، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ١٥٤) بعد أن عزاه للطبراني: «وأبو خالد لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات» .
قلت: لعل الهيثمي لم يعرف أن أبا إسحاق الكوفي هو عبدالله بن ميسرة، بل ظنه آخر ثقة .

[٤٨٩]سنده فيه أبو خالد الكناني ولم أجد من ترجم له، فإن كان ثقة فالإسناد ضعيف لضعف أبي إسحاق الكوفي، وإن كان ضعيفاً فالإسناد ضعيف جداً لهاتين العلتين . =

[٤٩٠] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا يونس[١] وعوف[٢]، عن الحسن، **أنه كان يقرأ: ﴿الحيُّ القيُّوم﴾ .**

[٤٩١] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: أخبرني أبو الأشْهب[٣]، **عن أبي رجاء العُطَارُدي[٤]، أنه كان يقرأ كذلك .**

[قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾]

[٤٩٢] حدثنا سعيد، قال: نا حماد بن يحيى الأبَحّ، قال: نا عبدالله بن أبي مُلَيْكة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: **تلاَ رسول الله**

= والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ١٤١) وعزاه للمصنف والطبراني .

وقد أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٩/١٥١ رقم ٨٦٩٠) من طريق المصنِّف، به عن ابن مسعود أنه كان يقرؤها: (الحي القيام) .

وتقدم كلام الهيثمي في المجمع عن هذا الحديث .

(١) هو ابن عبيد .

(٢) هو الأعرابي .

[٤٩٠]سنده صحيح إلى الحسن البصري، لكن من طريق يونس، وأما طريق عوف فالخوف أن يكون هشيم دلَّسه تدليس العطف الذي سبق بيانه في الحديث رقم [٣٨٠]، فإنه لم يصرِّح بالسماع من عوف .

(٣) هو جعفر بن حَيَّان .

(٤) هو عمران بن مِلْحان .

[٤٩١]سنده صحيح .

[٤٩٢]الحديث صحيح لغيره، وأما هذا الإسناد ففيه حماد بن يحيى الأبحّ وتقدم في=

صلى الله عليه وسلم: ﴿هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات فأما الذين في قلوبهم زيغ...﴾ إلى قوله: ﴿وما يذّكر إلا أولوا الألباب﴾، قال: «فإذا رأيتم الذين يجادلون فيه، فهم أولئك، فاحذروهم» .

= الحديث [٤١] أنه صدوق يخطيء، لكنه لم ينفرد به كما سيأتي .
وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ١٤٨) وعزاه للمصنف وعبدالرزاق وعبد ابن حميد والبخاري ومسلم والدارمي وأبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن حبان والبيهقي في الدلائل.
وأخرجه الهروي في ذم الكلام (١/ ل ٣٧/ أو ب) من طريق عاصم بن علي والمصنف سعيد بن منصور، كلاهما عن حماد، به نحوه.
وسيأتي ذكر الحافظ ابن كثير له نقلاً عن المصنف .
هذا ومدار الحديث على عبدالله بن عبيدالله بن أبي مليكة، واختلف عليه .
فرواه حماد بن يحيى وأيوب السختياني وأبو عامر الخَزَّاز ونافع بن عمر ورَوْح ابن القاسم وعلي بن زيد، جميعهم عن ابن ابن أبي مليكة، عن عائشة، وصرح نافع وعلي بن زيد بالتحديث بين ابن أبي مليكة وعائشة رضي الله عنها .
وخالفهم يزيد عن إبراهيم التُّستُري وحماد بن سلمة، فروياه عن ابن أبي مليكة، عن القاسم عن عائشة رضي الله عنها .
أما رواية حماد بن يحيى فهي التي أخرجها المصنف هنا .
وتقدم أن الهروي أخرجها أيضاً من طريق عاصم بن علي، عن حماد، به نحوه.
وأما رواية أيوب، فأخرجها:
عبدالرزاق في تفسيره (١/ ١١٦) من طريق معمر .
ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن جرير في تفسيره (٦/ ١٩١ رقم ٦٦٠٨).
والهروي في ذم الكلام (١/ ل ٣٦/ب ــ ٣٧/ أ) . =

.....

= وأخرجها إسحاق بن راهويه في مسنده (٣/ ٦٤٨ و٦٤٩ رقم ٦٩١ و٦٩٢) من طريق عبدالوهاب الثقفي وحماد بن زيد .
والإمام أحمد في المسند (٦/ ٤٨) من طريق إسماعيل بن عليّة .
وابن ماجه في سننه (١/ ١٨ ــ ١٩ رقم ٤٧) في باب اجتناب البدع والجدل من المقدمة، من طريق إسماعيل بن علية وعبدالوهاب بن عبدالمجيد الثقفي .
وابن أبي عاصم في السنة (١/ ٩ رقم ٦) من طريق حماد بن زيد .
وابن جرير في تفسيره (٦/ ١٨٩ و١٩٠ و١٩١ رقم ٦٦٠٥ و٦٦٠٦ و٦٦٠٧ و٦٦٠٩) من طريق إسماعيل بن علية ومعتمر بن سليمان وعبدالوهاب الثقفي والحارث بن نبهان .
والطحاوي في مشكل الآثار (٣/ ٢٠٨) من طريق الحارث بن عمير .
وابن حبان في صحيحه (١/ ٢٧٧ ــ ٢٧٨ رقم ٧٦/ الإحسان) من طريق معتمر بن سليمان .
والآجري في الشريعة (ص ٢٦ و٢٧ و٧٢ و٣٣٢) من طريق عبدالوهاب الثقفي وحماد بن زيد .
والهروي في ذم الكلا م (١/ ل ٣٦/ ب ــ ٣٧ / أ) من طريق معتمر بن سليمان والحسن بن دينار وحجاج الصوّاف والحارث بن نبهان .
والبيهقي في دلائل النبوة (٦/ ٥٤٦) من طريق حماد بن زيد .
جميعهم عن أيوب، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة، به نحوه .
وذكر الحافظ ابن كثير في تفسيره (١/ ٣٤٥) أن محمد بن يحيى العبدى أخرجه في مسنده من طريق عبدالوهاب الثقفي، وابن المنذر أخرجه في تفسيره من طريق حماد بن زيد، كلاهما عن أيوب .
وأما رواية أبي عامر الخَزَّاز، فأخرجها الترمذي في سننه (٨/ ٣٤٣ رقم ٤٠٧٨) في تفسير سورة آل عمران من كتاب التفسير، من طريق أبي عامر هذا واسمه صالح بن رستم، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة قالت: سألت =

.....

= رسول الله ﷺ عن قوله: ﴿فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله﴾، قال: «فإذا رأيتيهم فاعرفيهم».
قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح. هكذا روى غير واحد هذا الحديث عن ابن أبي مليكة عن عائشة، ولم يذكروا فيه: «عن القاسم بن محمد»، وإنما ذكره يزيد بن إبراهيم، عن القاسم بن محمد في هذا الحديث، وابن أبي مليكة هو عبدالله بن عبيد الله بن أبي مليكة، وقد سمع من عائشة أيضاً».
وذكر الحافظ ابن حجر كلام الترمذي هذا في فتح الباري (٨/ ٢١٠) وتعقبه بأن حماد بن سلمة قد تابع يزيد.
وأخرجه الهروي في الموضع السابق من طريق الترمذي.
وأما رواية نافع بن عمر، فأخرجها:
ابن جرير في تفسيره (٦/ ١٩٣ و١٩٤ رقم ٦٦١٢ و٦٦١٤).
والطحاوي في مشكل الآثار (٣/ ٢٠٧).
أما ابن جرير فمن طريق الوليد بن مسلم وخالد بن نزار، وأما الطحاوي فمن طريق الوليد بن مسلم، كلاهما عن نافع، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة، به، ولفظ خالد بن نزار نحوه، وأما لفظ الوليد فمختصر، وفي روايته تصريح ابن أبي مليكة بالتحديث عن عائشة.
وأما رواية روح بن القاسم، فأخرجها ابن جرير برقم (٦٦١٣) عنه، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة، به نحوه.
وأما رواية علي بن زيد بن جدعان، فأخرجها الهروي في ذم الكلام (١/ ل ٣٧/ ب) عنه، عن ابن أبي مليكة، قال: حدثتنا عائشة...، فذكره.
فهذا بالنسبة لمن روى الحديث عن ابن أبي مليكة، ولم يذكر القاسم في سنده.
وأما من زاد القاسم في إسناده، فهما يزيد بن إبراهيم وحماد بن سلمة.
أما رواية يزيد، فأخرجها:
الطيالسي في مسنده (ص ٢٠٣ رقم ١٤٣٣). =

.....

= ومن طريقه الترمذي في الموضع السابق .
وأخرجها الإمام أحمد في المسند (٦/ ٢٥٦) .
والدارمي في سننه (١/ ٥١ رقم ١٤٧) .
والبخاري في صحيحه (٨/ ٢٠٩ رقم ٤٥٤٧) في تفسير سورة آل عمران من كتاب التفسير، باب: ﴿منه آيات محكمات﴾، وفي خلق أفعال العباد (ص ٧١ رقم ٢٢٠) .
ومن طريق البخاري أخرجه البغوي في تفسيره (١/ ٢٧٩)، وفي شرح السنة (١/ ٢٢٠ رقم ١٠٦).
وأخرجها مسلم في صحيحه (٤/ ٢٠٥٣ رقم ١)، في العلم، باب النهي عن اتباع متشابه القرآن .
وأبو داود في سننه (٥/ ٦ رقم ٤٥٩٨) في السنة، باب النهي عن الجدال واتباع المتشابه من القرآن .
والترمذي في الموضع السابق من سننه رقم (٤٠٧٧) .
وابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ١٩٢ رقم ٦٦١٠) .
والطحاوي في مشكل الآثار (٣/ ٢٠٨) .
وابن أبي حاتم في تفسيره (ص ٦٤ رقم ١٠٣) .
وابن حبان في صحيحه (١/ ٢٧٤ رقم ٧٣/ الإحسان) .
واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (١/ ١١٨ رقم ١٨٧) .
وأبو نعيم في الحلية (٢/ ١٨٥) .
والهروي في ذم الكلام (١/ ل ٣٦/ أو ب) .
والبيهقي في الأسماء والصفات (٢/ ٢٠١)، وفي دلائل النبوة (٦/ ٥٤٥) .
جميعهم من طريق يزيد بن إبراهيم التستري، عن ابن أبي مليكة، عن القاسم ابن محمد، عن عائشة، به نحوه .
وأما رواية حماد بن سلمة، فأخرجها: =

.....

= الطيالسي في مسنده (ص ٢٠٣ رقم ١٤٣٢) .
ومن طريق الطيالسي أخرجه الآجري في الشريعة (ص ٣٣٢) .
وأخرجها إسحاق بن راهويه في مسنده (٢/ ٣٨٩ رقم ٣٩٨) .
والدارمي في الموضع السابق .
وابن أبي عاصم في السنة (١/ ٩ رقم ٥) .
ومن طريقه الأصبهاني في الحُجَّة (١/ ٢٩٢ ــ ٢٩٣) .
وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٦/ ١٩٥ رقم ٦٦١٥) .
وابن أبي حاتم في الموضع السابق .
وأبو نعيم في الموضع السابق أيضاً .
أما الطيالسي، فعن حماد بن سلمة مباشرة، وأما إسحاق بن راهويه فمن طريق النضر بن شميل، وأما الدارمي وابن أبي حاتم وأبو نعيم فمن طريق أبي الوليد الطيالسي، وأما ابن أبي عاصم فمن طريق عفان بن مسلم، وأما ابن جرير فمن طريق يزيد بن هارون، جميعهم عن حماد بن سلمة، عن ابن أبي مليكة، عن القاسم، عن عائشة، به نحوه .
هكذا اتفق هؤلاء الأئمة الخمسة على روايته على هذا الوجه عن حماد بن سلمة، وفيهم عفان بن مسلم وهو من أثبت الناس فيه كما في ترجمة حماد في الحديث رقم [٨٢] .
وخالفهم الوليد بن مسلم، فرواه عن حماد، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة رضى الله عنها، به نحوه .
أخرجه ابن جرير برقم (٦٦١١) .
والآجري في الشريعة (ص ٣٣٢) .
ولاشك أن رواية هؤلاء الخمسة أرجح من رواية الوليد بن مسلم؛ لكونهم أئمة حفاظاً، ولاتفاقهم على روايته على هذا الوجه، وهذا ما رآه الدارقطني، ففي النكت الظراف على الأطراف للحافظ ابن حجر (١٢/ ٢٦١) نقل =

.....

= عن الدارقطني أنه حكم على الوليد بن مسلم بالوهم في شيخ حماد .
وأما الاختلاف على ابن أبي مليكة، فظاهر كلام الترمذي السابق حكمه على الحديث بأن يزيد بن إبراهيم تفرد فيه بذكر القاسم، وأن بقية الرواة رووه ولم يذكروا القاسم، وهذه إشارة منه إلى ترجيح رواية الأكثرين بحذف الزيادة .
وظاهر صنيع البخاري ومسلم في اختيارهما رواية يزيد بن إبراهيم أنها أولى بالقبول من غيرها .
وذهب الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في حاشيته على تفسير ابن جرير (٦/١٨٩ ــ ١٩٥) إلى أن كلا الروايتين صحيحتان، وأن رواية يزيد وحماد من قبيل المزيد في متصل الأسانيد .
وتطرق لهذا الاختلاف الحافظ ابن كثير في تفسيره (١/ ٣٤٥) فقال:
«هكذا وقع هذا الحديث في مسند الإمام أحمد من رواية ابن أبي مليكة، عن عائشة رضي الله عنها، ليس بينهما أحد. وهكذا رواه ابن ماجه من طريق إسماعيل ابن عليّة وعبدالوهاب الثقفي، كلاهما عن أيوب به. ورواه محمد بن يحيى العبدي في مسنده عن عبدالوهاب الثقفي به. وكذا رواه عبدالرزاق، عن معمر، عن أيوب. وكذا رواه غير واحد عن أيوب. وقد رواه ابن حبان في صحيحه من حديث أيوب به. ورواه أبو بكر بن المنذر في تفسيره من طريقين عن أبي النعمان محمد بن الفضل السدوسي ولقبه عارم، حدثنا حماد بن يزيد، حدثنا أيوب، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة به. وتابع أيوب أبو عامر الخزّاز وغيره، عن ابن مليكة .
فرواه الترمذي، عن بندار، عن أبي داود الطيالسي، عن أبي عامر الخزّاز، فذكره. ورواه سعيد بن منصور في سننه عن حماد بن يحيى، عن عبدالله بن أبي مليكة، عن عائشة. ورواه ابن جرير من حديث روح بن القاسم ونافع بن عمر الجمحي، كلاهما عن ابن أبي مليكة، عن عائشة. وقال نافع في روايته عن ابن أبي مليكة : حدثتني عائشة، فذكره»، أ.هـ، والله أعلم .

[٤٩٣] حدثنا سعيد، قال: نا حُدَيْج بن معاوية، عن أبي إسحاق، عن عبدالله بن قيس[١]، عن ابن عباس: ﴿**منه آيات محكمات هن أم الكتاب**﴾، **قال: ثلاث آيات من سورة الأنعام:** ﴿**قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم**﴾[٢] .

---

(١) عبدالله بن قيس الذي يروي عن ابن عباس قوله مجهول تفرد عنه أبو إسحاق السبيعي، وسكت عنه البخاري في تاريخه (٥/ ١٧١ رقم ٥٤٥)، وبيض له ابن أبي حاتم (٥/ ١٣٨ رقم ٦٤٦)، وذكر ابن حبان في الثقات (٥/ ٤٢) عبدالله بن قيس النخعي الذي يروي عن ابن مسعود وعنه داود بن أبي هند، وقال: «أحسبه الذي روى عنه أبو إسحاق السبيعي، عن ابن عباس قوله»، وقال الذهبي في الميزان (٢/ ٤٧٣ رقم ٤٥١٦): «لا يُدرى من هو»، وقال الحافظ ابن حجر في التقريب (ص ٣١٨ رقم ٣٥٤٥): «مجهول»، وانظر التهذيب (٥/ ٣٦٥ رقم ٦٢٨) .

(٢) سورة الأنعام، الآيات (١٥١ و١٥٢ و١٥٣) .

[٤٩٣]سنده ضعيف لجهالة عبدالله بن قيس، وأبو إسحاق السبيعي مدلِّس ولم يصرح بالسماع، وقد اختلط في آخر حياته، وأما حُديج بن معاوية فتقدم في الحديث [١] أنه صدوق يخطيء، لكنه لم ينفرد به كما سيأتي .

وذكر السيوطي هذا الحديث في الدر المنثور (٢/ ١٤٥) وعزاه للمصنف وابن أبي حاتم والحاكم وابن مردويه .

وقد أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (ص ٥٢ رقم ٧٩) .

والحاكم في المستدرك (٢/ ٢٨٨) .

أما ابن أبي حاتم فمن طريق قيس بن الربيع، وأما الحاكم فمن طريق علي بن صالح بن حي، كلاهما عن أبي إسحاق السبيعي، به نحوه .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٦/ ١٧٤ رقم ٦٥٧٣) .

وابن أبي حاتم (ص ٥٣ ــ ٥٤ رقم ٨٠) . =

[قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ﴾]

[٤٩٤] حدثنا سعيد، قال: نا عيسى بن يونس، قال: أنا الأعمش، عن عمارة بن عمير، قال: **كنا جلوساً مع يحيى بن وثّاب، فذكرنا هذه الآية: ﴿والله أعلم بما وَضَعَتْ﴾[1]، (وجاء)[2] الأسود بن يزيد في إزار ورداء وعمامة، فقام يصلي في إزاره وردائه ونعليه، فقلنا: أيكم يقوم إليه فيسأله؟ فقال يحيى: أنا، فأتاه، فسأله، ثم أقبل إلينا، وقال: ﴿والله أعلم بما وضَعَتْ﴾** .

= كلاهما من طريق هشيم، عن العوام بن حوشب، عمّن حدثه، عن ابن عباس...، فذكره بنحوه، وزاد: «والتي في بني إسرائيل: ﴿وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه﴾ إلى آخر الآيات».أ.هـ.

ورجح الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في حاشيته على الموضع السابق من تفسير الطبري أن يكون المبهم هو عبدالله بن قيس، وأنه سقط بينه وبين العوام قوله: «عن أبي إسحاق»، بحيث يكون الإسناد هكذا: «... العوام، عن أبي إسحاق، عمن حدثه عن ابن عباس»، واستند الشيخ في ترجيحه هذا على أن العوام يروي عن أبي إسحاق، وأن الحديث معروف من رواية أبي إسحاق، عن عبدالله بن قيس .

وذكر السيوطي الحديث من هذا الوجه في الدر المنثور (٢/ ١٤٥) وعزاه لعبد ابن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم .

(١) يعني تذاكروا قراءتها ــ كما سيأتي ــ هل هي بفتح العين وسكون التاء: «وَضَعَتْ» على جهة الإخبار من الله عز وجل عن نفسه أنه العالم بما وضعت، وهذه قراءة عامة القُرّاء؟ أو أنها بسكون العين ورفع التاء: «وَضَعْتُ» على وجه الخبر بذلك عن أم مريم أنها هي القائلة؟ وبهذا قرأ علي والنخعيّ وابن عامر=

[٤٩٥] حدثنا سعيد، قال: نا إسماعيل بن زكريا وأبو معاوية، عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن الأسود أنه كان يقرأ: ﴿والله أعلم بما وَضَعَتْ﴾.

[٤٩٦] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا حُصَين[1]، عمن حدثه، عن ابن عباس أنه كان يقرأ: ﴿والله أعلم بما وضعت﴾ .

= وأبو بكر ويعقوب./ انظر تفسير ابن جرير (٦/ ٣٣٤)، وتفسير الثعلبي (٣/ ل ٣٩/ ب) .

(٢) في الأصل: «أو جاء» .

[٤٩٤]سنده رجاله ثقات، لكن فيه الأعمش وهو مدلس ولم يصرح بالسماع، وليس هذا من المواضع التي يحتمل فيها تدليسه على ما سبق بيانه في الحديث رقم [٣] .

وسيأتي الحديث مختصراً من طريق إسماعيل بن زكريا وأبي معاوية، كلاهما عن الأعمش في الحديث بعده .

وأخرجه سفيان الثوري في تفسيره (ص ٧٦ رقم ١٤٢) عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، أن يحيى بن وثاب سأل الأسود عن قول الله: ﴿والله أعلم بما وضعت﴾، فقرأها الأسود: (بما وضعت).أ.هـ.

[٤٩٥]سنده كسابقه فيه الأعمش وهو مدلس ولم يصرح بالسماع.

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ١٨٣) وعزاه لعبد بن حميد فقط، وضبطها فقال: «بنصب العين» .

(١) هو ابن عبدالرحمن .

[٤٩٦]سنده ضعيف؛ لإبهام شيخ حُصَين .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ١٨٣) بلفظه ولم يضبط قوله تعالى: ﴿وضعت﴾، وعزاه للمصنف وحده .

[ل ١٢١/أ] [٤٩٧] / حدثنا سعيد ، قال: نا أبو عَوَانة[١] وهشيم، عن مغيرة، عن إبراهيم أنه كان يقرأ: ﴿**بما وَضَعْتُ**﴾ ـ **مرفوع** ـ.

[قوله **تعالى**: ﴿وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا﴾]

[٤٩٨] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، قال: **قلت للأعمش: إن حميداً[٢] يقرأ: ﴿يازكرياآ﴾[٣] ـ جزماً ـ، فأعجبه .**

---

(١) هو وَضَّاح بن عبدالله .

[٤٩٧]سنده ضعيف؛ مغيرة بن مقسم الضبِّي تقدم في الحديث [٥٤] أنه ثقة متقن إلا أنه يدلس ولا سيما عن إبراهيم النخعي، وهذا من روايته عنه بالعنعنة.

وقد رُوي عن إبراهيم خلاف ذلك؛ قال السيوطي في الدر المنثور (٢/ ١٨٣): وأخرج عبد بن حميد عن إبراهيم أنه كان يقرؤها: ﴿والله أعلم بما وضعت﴾ بنصب العين.أ.هـ .

والقراءة برفع التاء ذكرها الثعلبي في الكشف والبيان (٣/ ل ٣٩/ ب) تعليقاً عن إبراهيم النخعي .

(٢) أي حميد بن أبي حميد الطويل .

(٣) قوله تعالى: ﴿يا زكريا﴾ ليس في سورة آل عمران، وإنما في سورة مريم آية (٧)، والذي في آل عمران: ﴿زكريا﴾ ليست فيه ياء النداء .

[٤٩٨]سنده صحيح .

قال الثعلبي في الكشف والبيان (٣/ ل ٤٢/ أ): «زكريا... فيه لغتان: زكريآ مقصور، وهي قراءة ابن مسعود والسُّلمي وحميد والأعمش وحمزة والكسائي وخلف وحفص، وزكريآ بالمدّ، وهي قراءة الباقين».أ.هـ .

[قوله تعالى: ﴿وَأُنَبِّئُكُم بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ﴾]

[٤٩٩] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم ، قال: نا إسماعيل بن سالم، عن سعيد بن جبير ـ في قوله عز وجل: ﴿**وأنبئكم بما تأكلون وما تدخرون في بيوتكم**﴾ ـ، **قال: كان عيسى بن مريم يقول للغلام في الكُتَّاب: إن أهلك قد خَبَّأوا لك كذا وكذا، فذلك قوله: ﴿وما تدخرون﴾** .

---

[٤٩٩]سنده صحيح إلى سعيد، لكن لم يذكر سعيد مصدره الذي تلقّى ذلك منه، وقد يكون من الاسرائيليات التي يستفاد منها في توضيح بعض الآيات كما هنا، لكن لا يجزم المسلم بتصديقها ولا بتكذيبها .

وذكر السيوطي هذا الأثر في الدر المنثور (٢/ ٢٢١) وعزاه للمصنِّف وابن جرير وابن أبي حاتم .

وقد أخرجه ابن جرير في تفسيره (٦/ ٤٣٣ رقم ٧١٠١ و٧١٠٢) من طريق يعقوب بن إبراهيم والحسين بن داود، كلاهما عن هشيم، به، ولفظ الحسين نحوه، إلا أنه قال: «كذا وكذا من الطعام فتطعمني منه»، وأما يعقوب فلفظه: «كان عيسى بن مريم إذْ كان في الكتاب يخبرهم بما يأكلون في بيوتهم وما يدّخرون» .

وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (ص ٢٨٥ ــ ٢٨٦ رقم ٦٠٦) من طريق أبي عوانة، عن إسماعيل بن سالم، به نحوه، وفيه الزيادة التي ذكرها الحسين عند ابن جرير .

[قوله تعالى: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴿٥٩﴾ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ﴿٦٠﴾ فَمَنْ حَآجَّكَ فِيهِ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا۟ نَدْعُ أَبْنَآءَنَا وَأَبْنَآءَكُمْ وَنِسَآءَنَا وَنِسَآءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰذِبِينَ ﴾]

[٥٠٠] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا مغيرة، عن الشعبي، قال:

لما عرض رسول الله صلى الله عليه وسلم المُلاَعَنَةَ على أهل نجران، قَبِل ذلك منه السَّيِّد والعَاقِبُ(١)، فرجعا إلى رجل منهم كان نَجِيباً، فقال لهما: ما صنعتما شيئاً، والله لئن كان نبياً، لا يعصيه الله فيكم، وإن كان مَلِكاً لَيَسْتَبِدَّنَّكم،

(١) السَّيِّد اسمه: أيْهَم، والعَاقِبُ اسمه: عبد المسيح، وقصة قدومهما على النبي ﷺ كما هنا، وفيها أنهما لم يقبلا الإسلام، ثم إنهما رجعا بعد ذلك إلى النبي ﷺ، فأسلما، وأنزلهما دار أبي أيوب الأنصاري./ انظر الإصابة لابن حجر (٣/ ٢٣٦ ــ ٢٣٧) .

[٥٠٠]سنده ضعيف لإرساله، ومغيرة تقدم في الحديث [٥٤] أنه ثقة متقن، إلا أنه مدلس، ولم يصرح بالسماع هنا ، لكن شعبة ممن روى عنه هذا الحديث كما سيأتي، وهو لا يروي عن شيوخه المدلسين إلا ما هو مسموع لهم كما قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٤/ ٣٨) وذكر نحو هذا في الفتح أيضاً (٤/ ١٩٤) و(١٠/ ١٦٦) و(١١/ ١٤٦ و١٩٧ و٢١١ و٢٤١ و٢٦٢ و٥٤٦) و(١٢/ ٢١٧)، وانظر توجيه القاريء لحافظ الزاهدي (ص ٢٦٢) .

ومما يدل على هذا ما رواه أبو نعيم في الحلية (٧/ ١٥١) عن شعبة أنه قال: «ما سمعت من رجل حديثاً حتى قال للذي فوقه سمعته منه، إلا حديثاً واحداً».

قلت: وهذا الحديث يدل على أن شعبة إذا حدث عن المدلس بما لم يصرح فيه بالسماع بيّنه؛ وذلك أنه روى عن قتادة قال: قال أنس: قال رسول الله ﷺ: «سَوُّوا صفوفكم، فإن تسوية الصف من تمام الصلاة»، قال شعبة: «لم أداهن إلا في هذا الحديث، لم أسأل قتادة سمعه أم لا؟ كرهت أن يفسد عليّ من جودة الحديث».أ.هـ من مسند أبي يعلى (٥/ ٤٧٨)، والحلية (٧/ ١٥١).

وأصل القصة صحيح بغير هذا السياق كما سيأتي . =

فقالا له: ما ترى؟ قال: أرى أن تغدوا، فإنه يغدو لميعادكما، فإذا غدا عليكما، فإنه سيعرض عليكما الملاعنة، فإذا عرض ذلك عليكما فقولا له: نعوذ بالله. وغديا، وغدا رسول الله ﷺ آخذ بيد حسن، وحسين يتبعه، وفاطمة تمشي من خلفه، فقال لهما: «هل لكما في الأمر الذي انطلقتما عليه من الملاعنة؟» فقالا: نعوذ بالله، قال: فردد ذلك عليهما، فقالا: نعوذ بالله - مرتين، أو ثلاثاً -، فقال لهما: «هل لكما في الإسلام أن تسلما، ويكون لكما ما للمسلمين وعليكما ما على المسلمين؟» فلم يقبلا ذلك وكرهاه، فقال لهما: «هل لكما في الجِزْيَةِ تُؤَدِّيَانها وأنتم صاغرون كما قال الله عز وجل؟» فقبلا ذلك، وقالا: لا طاقة لنا بحرب العرب.

= والحديث من رواية الشعبي ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢٣٢) وعزاه للمصنف وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وأبي نعيم .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٤/ ٥٤٩ رقم ١٨٨٦٠) من طريق جرير، عن مغيرة، عن الشعبي قال: لما أراد رسول الله ﷺ أن يلاعن أهل نجران، قبلوا الجزية أن يعطوها، فقال رسول الله ﷺ: «لقد أتاني البشيرُ بِهَلَكَةِ أهل نجران لَوْتَمُّوا على الملاعنة، حتى الطير على الشجر، أو العصفور على الشجر»، ولما غدا إليهم رسول الله ﷺ، أخذ بيد حسن وحسين، وكانت فاطمة تمشي خلفه .

وأخرجه ابن أبي شيبة أيضاً (١٢/ ٩٨ رقم ١٢٢٣٣) من طريق جرير، به مختصراً بلفظ: «لما أراد رسول الله ﷺ أن يلاعن أهل نجران، أخذ بيد الحسن والحسين، وكانت فاطمة تمشي خلفه» .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٤٦٨ و٤٧٨ ــ ٤٧٩ رقم ٧١٦٠ و٧١٨٠) من طريق جرير أيضاً، عن مغيرة، به بطوله بلفظ قريب مما ذكر المؤلف، وفيه زيادة .

وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (ص ٣١٠ رقم ٦٧٨) من طريق شعبة، عن مغيرة، عن الشعبي قال: لما نزلت: ﴿فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم﴾ أخذ رسول الله ﷺ الحسن والحسين، ثم انطلق .

.....

= وقد روي الحديث موصولاً .
فأخرجه ابن مردويه في تفسيره كما في تفسير ابن كثير (١/ ٣٧٠ ــ ٣٧١) .
والحاكم في المستدرك (٢/ ٥٩٣ ــ ٥٩٤) .
وأبو نعيم في دلائل النبوة (٢/ ٤٥٦ ــ ٤٥٧ رقم ٢٤٤) .
والواحدى في أسباب النزول (ص ٩٩ ــ ١٠٠) .
أما الحاكم فمن طريق علي بن مسهر، وأما الباقون فمن طريق محمد بن دينار، كلاهما عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن جابر بن عبدالله، به، بذكر قصة الملاعنة، ولم يذكر آخر الحديث من قوله: «هل لكما في الإسلام..» الخ .
ورجح الحافظ ابن كثير في الموضع السابق الرواية المرسلة، فقال: « قد رواه أبو داود الطيالسي، عن شعبة، عن المغيرة، عن الشعبي، مرسلاً، وهذا أصح».
قلت: الحديث الموصول ضعيف جداً من كلا الطريقين .
أما طريق ابن مردويه وأبي نعيم والواحدي فالراوي لها عن محمد بن دينار عندهم هو بشر ــ ويقال: بشير ــ ابن مَهْران الحَذَّاء الخَصَّاف، قال ابن أبي حاتم: «روى عن شريك بن عبدالله، سمع منه أبي أيام الأنصاري، وترك حديثه، وأمرني أن لا أقرأ عليه حديثه»، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «روى عنه البصريون الغرائب».أ.هـ من الجرح والتعديل (٢/ ٣٧٩ رقم ١٤٧٦)، والثقات لابن حبان (٨/ ١٤٠)، ولسان الميزان (٢/ ٣٤ رقم ١١٨) .
وأما الحاكم، فإنه روى الحديث عن شيخه علي بن عيسى، عن أحمد بن محمد الأزهري، عن علي بن حجر، عن علي بن مسهر، به .
وشيخ الحاكم علي بن عيسى الحيري لم أجد من ترجم له .
وأحمد بن محمد بن الأَزْهر بن حُرَيث السِّجِسْتَاني، أبو العباس الأزهري يروي عن علي بن حجر وغيره، روى عنه ابن حبان وغيره، والأزهري هذا ضعيف جداً؛ ذكره ابن حبان في المجروحين (١/ ١٦٣ ــ ١٦٥) وقال: «كان ممن يتعاطى حفظ الحديث ويجري مع أهل الصناعة فيه، ولا يكاد يذكر له باب إلا وأغرب فيه عن الثقات، ويأتي فيه عن الأثبات بما لا يتابع عليه، ذاكرته بأشياء كثيرة فأغرب عليّ فيها في أحاديث الثقات، فطالبته على الانبساط، فأخرج إليّ أصول أحاديث، منها...» ثم ذكر أحاديث من الأحاديث التي أغرب=

[قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَوْلَى ٱلنَّاسِ بِإِبْرَٰهِيمَ لَلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ وَهَٰذَا ٱلنَّبِيُّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾]

[٥٠١] حدثنا سعيد، قال: نا أبو الأحْوص[١]، عن سعيد بن مسروق، عن (أبي)[٢] الضُّحَى، (عن مسروق)[٢] عن ابن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**إن لِكُلِّ نبي وُلاَةً من المؤمنين، وإن وَلِيِّيَ منهم: أبي وخليل ربى**»، **ثم قرأ: ﴿إن أولى الناس بإبراهيم للذين اتبعوه وهذا النبي﴾** .

= فيها، وذكر مناقشته له في بيان ما فيها من الخطأ، ثم قال ابن حبان: «فكأنه كان يعملها في صِبَاه»، وانظر لسان الميزان (١/ ٢٥٣ ــ ٢٥٤ رقم ٧٩٥) .

وأصل الحديث في الصحيحين .

فأخرجه البخاري في صحيحه (٨/ ٩٣ ــ ٩٤ رقم ٤٣٨٠) في المغازي، باب قصة أهل نجران .

ومسلم في صحيحه (٤/ ١٨٨٢ رقم ٥٥) في فضائل الصحابة، باب فضل أبي عبيدة رضي الله عنه .

كلاهما من طريق صِلَة بن زُفَر، عن حذيفة رضي الله عنه قال: جاء العاقب والسيِّد صاحبا نجران إلى رسول الله ﷺ يريدان أن يلاعناه. قال: فقال أحدهما لصاحبه: لا تفعل، فو الله لئن كان نبياً فلاعننا لا نفلح نحن ولا عقبنا من بعدنا. قالا: إنا نعطيك ما سألتنا، وابعث معنا رجلاً أميناً، ولا تبعث معنا إلا أمينا. فقال: «لأبعثنّ معكم رجلاً أميناً حق أمين»، فاستشرف له أصحاب رسول الله ﷺ، فقال: «قم يا أبا عبيدة بن الجراح»، فلما قام قال رسول الله ﷺ: «هذا أمين هذه الأمة».أ.هـ واللفظ للبخاري.

(١) هو سَلاَّم بن سُلَيم .

(٢) ما بين القوسين ليس في الأصل، فأثبته من تفسير ابن كثير (١/ ٣٧٢)، =

.....

= حيث نقل الحديث عن المصنف .

[٥٠١] سنده صحيح .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢٣٨) وعزاه للمصنف وعبد بن حميد والترمذي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم .

وقد ذكره ابن كثير في تفسيره (١/ ٣٧٢) نقلاً عن المصنف، فقال: قال سعيد بن منصور: حدثنا أبو الأحوص، عن سعيد بن مسروق، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن ابن مسعود رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «لكل نبي ولاة من النبيين، وإن وليي منهم: أبي وخليل ربي عز وجل»، ثم قرأ: ﴿إن أولى الناس بإبراهيم للذين اتبعوه﴾ الآية.أ.هـ.

وروى الحديث سفيان الثوري، عن أبيه سعيد بن مسروق، واختلف على سفيان .

فرواه أبو أحمد الزبيري ومحمد بن عبيد الطنافسي والواقدي وروح بن عبادة، عن سفيان، عن أبيه، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن ابن مسعود، به .

وخالفهم عبدالرحمن بن مهدي ويحيى القطان ووكيع وأبو نعيم، فرووه عن سفيان، عن أبيه، عن أبي الضحى، عن ابن مسعود، ليس فيه ذكر لمسروق.

أما حديث أبي أحمد الزبيري، فأخرجه:

الترمذي في سننه (٨/ ٣٤٤ رقم ٤٠٧٩) في تفسير سورة آل عمران من كتاب التفسير .

والبزار في مسنده كما في تفسير ابن كثير (١/ ٣٧٢) .

وابن جرير في تفسيره (٦/ ٤٩٨ رقم ٧٢١٦) .

والطحاوي في مشكل الآثار (١/ ٤٤٤) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (ص ٣٢٧ رقم ٧٣١)، وفي العلل (٢/ ٦٣ رقم ١٦٧٧) .

جميعهم من طريق أبي أحمد، عن سفيان، عن أبيه، عن أبي الضحى، =

.....

= عن مسروق، عن عبدالله، به مثل لفظ المصنف الذي ساقه ابن كثير .
وأما حديث محمد بن عبيد الطنافسي، فأخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٩٢) من طريقه،عن سفيان، به نحو سابقه .
قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.
وأما حديث الواقدي، فأخرجه الحاكم أيضاً (٢/ ٥٥٣) عنه، عن الثوري، به مثل حديث أبي أحمد .
ساق الحاكم هذا الحديث عقب ذكره له من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين عن سفيان ولم يذكر مسروقاً في سنده، ثم قال الحاكم: «حديث أبي نعيم إذا جمع بينه وبين حديث الواقدي صح، فإنه لابد من مسروق» .
وأما حديث رَوْح بن عبادة، فأخرجه ابن أبي حاتم في العلل (٢/ ٦٣ رقم ١٦٧٧) من طريقه، عن سفيان، به نحوه .
وأما حديث عبدالرحمن بن مهدي، فأخرجه الإمام أحمد في المسند (١/ ٤٢٩ ــ ٤٣٠) .
وابن أبي حاتم في الموضع السابق من تفسيره .
كلاهما عنه، عن سفيان، عن أبيه، عن أبي الضحى، عن ابن مسعود، به مثل لفظ المصنف الذي ساقه ابن كثير، لكن ليس فيه ذكر لمسروق .
وأما حديث يحيى بن سعيد القطان فأخرجه الإمام أحمد مقروناً بحديث عبدالرحمن السابق.
وأما حديث وكيع، فأخرجه:
الإمام أحمد في المسند (١/ ٤٠٠ ــ ٤٠١) .
والترمذي في الموضع السابق برقم (٤٠٨١) .
وابن أبي حاتم في الموضع السابق .
ومن طريقه الواحدي في أسباب النزول (ص ١٠٣ ــ ١٠٤) . =

.....

= ثلاثتهم من طريق وكيع، عن سفيان، عن أبيه، عن أبي الضحى، عن ابن مسعود، به مثل سابقه، إلا أن لفظ الإمام أحمد نحوه، ولم يذكر الآية .

وأما حديث أبي نعيم، فأخرجه:

الترمذي في الموضع السابق برقم (٤٠٨٠) .

وابن جرير في تفسيره (٦/ ٤٩٩ رقم ٧٢١٧) .

والحاكم في المستدرك(٢/ ٥٥٣) .

ثلاثتهم من طريقه، عن سفيان، به مثل حديث عبدالرحمن بن مهدي، إلا أن رواية ابن جرير فيها الشك في رفع الحديث؛ حيث جاء فيها: «أراه قال: عن النبي ﷺ».

قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في حاشيته على تفسير ابن جرير الطبري: «وهذا الشك لعله من ابن المثنى شيخ الطبري، أو من الطبري نفسه؛ لأن رواية الترمذي من طريق أبي نعيم ليس فيها الشك في رفعه».

وأما رواية الحاكم فجاءت موصولة على الشك، هكذا: «عن أبي الضحى، أظنه عن مسروق، عن عبدالله...» .

قال الذهبي في تلخيصه: «الواقدي، حدثني الثوري، فذكره ولم يشك في سنده» وهذا الشك لعله ممن دون أبي نعيم، إما شيخ الحاكم أبو عبد الله الصفار، أوشيخه الراوي عن أبي نعيم: أحمد بن محمد بن عيسى القاضي .

فالعمدة على رواية الترمذي السالمة من الشك، والموافقة لرواية ابن مهدي والقطان ووكيع .

وقد رجح الترمذي رواية من رواه عن أبي الضحى، عن ابن مسعود بحذف مسروق من سنده، فقال عقب ذكره لرواية أبي نعيم هذه: «هذا أصح من حديث أبي الضحى، عن مسروق، وأبو الضحى اسمه: مسلم بن صُبَيْح».أ.هـ وهذا ما رجحه أبو زرعة وأبو حاتم، ففي العلل لابن أبي حاتم (٢/ ٦٣ رقم ١٦٧٧) قال: «سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه أبو أحمد الزبيري=

.....

= وروح بن عبادة، عن سفيان...»، ثم ذكر الحديث، ثم قال: «فقالا [يعني أباه وأبا زرعة]: هذا خطأ، رواه المتقنون من أصحاب الثوري عن الثوري، عن أبيه، عن أبي الضحى، عن عبدالله، عن النبي ﷺ، بلا مسروق».أ.هـ.

وثَمَّة اختلاف آخر، لكن على وكيع، فإن ابن كثير في تفسيره (١/ ٣٧٢) ذكر الاختلاف على سفيان في هذا الحديث، ثم ذكر كلام الترمذي وإخراجه الحديث من طريق وكيع، ثم قال: «لكن رواه وكيع في تفسيره، فقال: حدثنا سفيان، عن أبيه، عن أبي إسحاق، عن عبدالله بن مسعود...» الحديث.

وذكر هذا الاختلاف مع وكيع الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في حاشيته على الموضع السابق من تفسير ابن جرير، ثم قال: «وأنا أرجح أن هذا خطأ من بعض ناسخي تفسير وكيع؛ ترجيحاً لرواية أحمد عن وكيع، والترمذي من طريق وكيع، وفيهما: عن أبي الضحى».أ.هـ.

ثم مال الشيخ أحمد شاكر إلى ترجيح الرواية الموصولة، فقال بعد أن صحح سندها: «هكذا رُوي هذا الحديث في الدواوين بالوجهين: متصلاً ومنقطعاً، والوصل زيادة ثقة، فهي مقبولة...»، ثم ذكر رواية أبي أحمد، ثم قال: «ولم ينفرد أبو أحمد الزبيري بوصله بذكر مسروق في إسناده، تابعه على ذلك راويان ثقتان...»، ثم ذكر الحديث من طريق محمد بن عبيد الطنافسي، ومن طريق المصنف نقلاً عن ابن كثير، ثم قال: «فهذا يرجح رواية من رواه عن سفيان موصولاً على رواية من رواه عنه منقطعاً، فإذا اختلفت الرواية على سفيان بين الوصل والانقطاع، فلم تختلف على أبي الأحوص، بل الظاهر عندي أن هذا ليس اختلافاً على سفيان، وأن سفيان هو الذي كان يصله مرة ويقطعه مرة، ومثل هذا في الأسانيد كثير».أ.هـ وهو كلام متين يوضح وجه الحق في هذا الاختلاف، والله أعلم .

[قوله تعالى: ﴿وَقَالَت طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ءَامِنُوا بِالَّذِيٓ أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَجْهَ النَّهَارِ وَاكْفُرُوٓا ءَاخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾]

[٥٠٢]حدثنا سعيد، قال: نا (خالد)[١] بن عبدالله، عن حُصَين[٢] عن أبي مالك[٣] ـ في قوله عز وجل: ﴿**آمنوا بالذي أنزل على الذين آمنوا وجه النهار واكفروا آخره**﴾ ـ، **قال: قالت اليهود: آمنوا معهم بما يقولون أول النهار، وارتدّوا آخره لعلهم يرجعون معكم .**

---

(١) مابين القوسين سقط من الأصل، فاستدركته من الموضع الآتي من تفسير الطبري، فخالد بن عبدالله يروي المصنف بواسطته عن حصين، انظر مثلاً الحديث رقم [٥٦].

(٢) هو ابن عبدالرحمن السلمي، ثقة تغير حفظه في الآخر، لكن رواية خالد بن عبدالله الطحان عنه قبل الاختلاط كما في الحديث [٥٦] .

(٣) هو غَزْوان الغِفَاري .

[٥٠٢]سنده ضعيف لإرساله، فأبو مالك تابعي كما في التهذيب (٨/ ٢٤٥)، وهو صحيح إلى مُرْسِله أبي مالك .

وذكره السيوطي في الدر (٢/ ٢٤٠) وعزاه للمصنف وابن جرير وابن المنذر.

وقد أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٥٠٧ رقم ٧٢٣٢) من طريق معلى بن أسد، عن خالد بن عبدالله، عن حصين، به نحوه .

وأخرجه الطبري أيضاً برقم (٧٢٤٣) من طريق عبدالله بن أبي جعفر، عن أبيه، عن حصين، به نحوه، وزاد: فاطلع الله على سِرِّهم، فأنزل الله عز وجل: ﴿وقالت طائفة..﴾ الآية .

وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (ص ٣٣٧ و٣٤١ رقم ٧٦٥ و٧٦٦ و٧٨٢)، من طريق السدي، عن أبي مالك، به نحوه بلفظ أتمّ منه .

[قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُوْلَٰٓئِكَ لَا خَلَٰقَ لَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ وَلَا يَنظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾]

[٥٠٣] حدثنا سعيد بن منصور، قال: نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن شَقِيق، عن عبدالله[1] قال: **قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من حلف على يمين فاجرة ليقتطع بها مال امريء مسلم، لقي الله عز وجل وهو عليه غَضْبان». فقال الأشعث[2]: فيَّ والله كان ذلك؛ بيني وبين رجل من اليهود أرض، فَجَحَدَني، فَقَدَّمْتُه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أَلَك بيّنة؟» قلت: لا،**

---

(١) أي ابن مسعود .

(٢) هو الأشعث بن قيس بن معدي كَرب الكندي، أبو محمد، صحابي نزل الكوفة، وكان وفد على النبي ﷺ بسبعين رجلاً من كندة، ومات في آخر سنة أربعين للهجرة./ الجرح والتعديل (٢/ ٣٧٦ ــ ٣٧٧ رقم ٩٩٤)، والتهذيب (١/ ٣٥٩ رقم ٦٥٣)، والتقريب (ص ١١٣ رقم ٥٣٢) .

[٥٠٣]سنده صحيح على شرط الشيخين وقد أخرجاه .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢٤٤ ــ ٢٤٥) وعزاه للمصنِّف وعبدالرزاق وأحمد وعبد بن حميد والبخاري ومسلم وأبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في الشعب .

وللحديث عن ابن مسعود ثلاث طرق :

(١) طريق شقيق، وله عنه ست طرق:

أ ــ طريق الأعمش .

فقال لليهودي: «احلف»، فقلت: يارسول الله، إذاً يحلف، فيذهب بمالي، قال: فأنزل الله عز وجل: ﴿إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً...﴾ إلى آخر الآية .

= أخرجه المصنف هنا من طريق أبي معاوية محمد بن خازم عنه .
وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٦/ ٢١٩ ــ ٢٢٠ رقم ٨٧١) .
والإمام أحمد في المسند (١/ ٣٧٩ و٤٢٦) و(٥/ ٢١١) .
والبخاري في صحيحه (٥/ ٧٣ رقم ٢٤١٦ و٢٤١٧) في الخصومات، باب كلام الخصوم بعضهم في بعض و(٥/ ٢٧٩ رقم ٢٦٦٦ و٢٦٦٧) في الشهادات، باب سؤال الحاكم المدّعي: هل لك بينة؟ قبل اليمين .
ومسلم في صحيحه (١/ ١٢٢ ــ ١٢٣ رقم ٢٢٠) في الإيمان، باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار .
وأبو داود في سننه (٣/ ٥٦٥ رقم ٣٢٤٣) في الأيمان والنذور، باب التغليظ في الأيمان الفاجرة .
والترمذي في سننه (٤/ ٤٨٧ ــ ٤٨٨ رقم ١٢٨٧) في البيوع، باب ما جاء في اليمين الفاجرة يقتطع بها مال المسلم، و(٨/ ٣٤٥ ــ ٣٤٦ رقم ٤٠٨٢) في تفسير سورة آل عمران من كتاب التفسير .
وابن ماجه في سننه (٢/ ٧٧٨ رقم ٢٣٢٢ و٢٣٢٣) في الأحكام، باب البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه، وباب من حلف على يمين فاجرة ليقتطع بها مالاً .
وأبو يعلى في مسنده (٩/ ١٢٥ رقم ٥١٩٧) .
ومن طريقه ابن حبان في صحيحه (٧/ ٢٧١ ــ ٢٧٢ رقم ٥٠٦٣/ الإحسان بتحقيق الحوت) .
وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٥٢٩ رقم ٧٢٧٩) .
وابن منده في كتاب الإيمان (٢/ ٦٠٣ ــ ٦٠٤ رقم ٥٦٦) .

.....

= والواحدي في أسباب النزول (ص ١٠٥) .
جميعهم من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، به نحوه .
وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (ص ١٤١ رقم ١٠٥٠) .
ومن طريقه وطريق آخر أخرجه ابن منده في الإيمان (٢/ ٦٠٢ رقم ٥٦٤) .
وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/ ٢١٢) .
والبخاري في صحيحه (٥/ ٢٨٦ ــ ٢٨٧ رقم ٢٧٦٦ و٢٦٧٧) في الشهادات، باب قول الله تعالى: ﴿إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً ..﴾، و(١١/ ٥٤٤ رقم ٦٦٥٩ و٦٦٦٠) في الأيمان والنذور، باب عهد الله عز وجل .
وأبو عوانة في مسنده (١/ ٣٩) .
والطبراني في المعجم الكبير (١/ ٢٠٥ رقم ٦٤١) .
والبيهقي في سننه (١٠/ ٤٤ ــ ٤٥) في الأيمان، باب من قال: عليّ عهد الله، يريد به يميناً، وفي شعب الإيمان (٩/ ١٣٤ رقم ٤٤٩٧) .
جميعهم من طريق شعبة، عن الأعمش، به نحوه، إلا أن قصة الأشعث فيه مختصرة، ولم يذكرها أبو عوانة، وأما الطبراني فلم يذكر حديث ابن مسعود .
وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٧/ ١ ــ ٢ رقم ٢١٨٣) .
ومن طريقه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٤/ ٣٨٣ رقم ٢٤٢٦) .
والطبراني في الموضع السابق برقم (٦٤٢) .
وأخرجه الإمام أحمد في المسند (١/ ٤٤٢) و(٥/ ٢١١ ــ ٢١٢) .
ومسلم في الموضع السابق من صحيحه .
وابن ماجه في الموضع السابق من سننه .
وأبو عوانة في مسنده (١/ ٣٨ ــ ٣٩) .
وابن منده في الإيمان (٢/ ٦٠٣ رقم٥٦٦) .
والبيهقي في سننه (١٠/ ١٧٨) في الشهادات، باب التشديد في اليمين الفاجرة، وفي شعب الإيمان (٩/ ١٣١ ــ ١٣٢ رقم ٤٤٩٦) . =

.....

= جميعهم من طريق وكيع، عن الأعمش، به نحوه .
وأخرجه البخاري في صحيحه (٨/ ٢١٢ ــ ٢١٣ رقم ٤٥٤٩ و٤٥٥٠) في التفسير، باب: ﴿إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلا...﴾، و(١١/ ٥٥٨ رقم ٦٦٧٦ و٦٦٧٧) في الأيمان والنذور، باب قول الله تعالى: ﴿إن الذين يشترون...﴾ .
والطبراني برقم (٦٤٠) .
وابن منده برقم (٥٦٣) .
والبيهقي في سننه (١٠/٢٥٣) في الدعوى والبينات، باب البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه .
جميعهم من طريق أبي عوانة، عن الأعمش، به نحوه، إلا أن الطبراني لم يذكر حديث ابن مسعود .
وأخرجه البخاري في صحيحه (١٣/ ١٧٧ ــ ١٧٨ رقم ٧١٨٣ و٧١٨٤) في الأحكام، باب الحكم في البئر وغيرها .
وابن منده في الموضع السابق برقم (٥٦٥) .
والواحدي في أسباب النزول (ص ١٠٦) .
ثلاثتهم من طريق عبدالرزاق، عن سفيان الثوري، عن الأعمش، به نحوه، إلا أن ابن منده لم يذكر حديث ابن مسعود .
وأخرجه البخاري أيضاً (٥/ ٣٣ رقم ٢٣٥٦ و٢٣٥٧) في المساقاة، باب الخصومة في البئر .
وابن منده برقم (٥٦٩) .
كلاهما من طريق أبي حمزة السكّري، عن الأعمش، به نحوه .
وأخرجه البخاري أيضاً (٥/ ٢٨٤ رقم ٢٦٧٣) في الشهادات، باب يحلف المدعى عليه حيثما وجبت عليه اليمين، من طريق عبدالواحد بن زياد، عن الأعمش، به بذكر حديث ابن مسعود فقط . =

.....

= وأخرجه النسائي في التفسير (١/ ٢١٠ ــ ٢١١ و٢٩٩ رقم ٣٢ و٨٢) من طريق يحيى بن زكريا، عن الأعمش، به نحوه .
وأخرجه أبو عوانة(١/ ٣٩) .
وابن منده برقم (٥٦٢) .
والبيهقي (١٠/ ١٧٨) .
ثلاثتهم من طريق عبدالله بن نمير، عن الأعمش، به بذكر حديث ابن مسعود فقط .
وأخرجه ابن حبان في صحيحه (٧/ ٢٦٩ ــ ٢٧٠ رقم ٥٠٦١/ الإحسان بتحقيق الحوت) من طريق زيد بن أبي أنيسة، عن سليمان الأعمش، به نحوه .
وأخرجه ابن منده في الإيمان (٢/ ٦٠٤ رقم٥٦٧ و٥٦٨) من طريق عَبْثَر بن القاسم وحفص بن غياث، كلاهما عن الأعمش، به نحوه، إلا أنه لم يذكر حديث الأشعث في رواية حفص بن غياث .
وأخرجه الواحدي في أسباب النزول (ص ١٠٥ ــ ١٠٦) من طريق صالح بن عمر، عن الأعمش، به نحوه .
ب ــ طريق منصور بن المعتمر، عن شقيق .
أخرجه البخاري في صحيحه (٥/ ١٤٥ و٢٨٠ رقم ٢٥١٥ و٢٥١٦ و٢٦٦٩ و٢٦٧٠) في الرهن، باب إذا اختلف الراهن والمرتهن ونحوه، فالبينة على المدعي واليمين على المدعى عليه في الأموال والحدود.
ومسلم في الموضع السابق من صحيحه رقم (٢٢١) .
وابن جرير في تفسيره (٦/ ٥٣٢ رقم ٧٢٨٢) .
وابن منده في الإيمان (٢/ ٦٠٦ رقم ٥٧١) .
والبيهقي في سننه (١٠/ ٢٥٣) .
جميعهم من طريق جرير، عن منصور، عن أبي وائل شقيق بن سلمة قال: قال عبدالله رضي الله عنه: من حلف على يمين يستحق بها مالاً وهو فيها فاجر=

.....

= لقي الله وهو عليه غضبان، ثم أنزل الله تصديق ذلك: ﴿إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلا ــ فقرأ إلى: ــ عذاب أليم﴾، ثم إن الأشعث بن قيس خرج إلينا، فقال: ما يحدثكم أبو عبدالرحمن؟...، وذكر الحديث بنحوه، واللفظ للبخاري .

وأخرجه البخاري في صحيحه (١١/ ٥٤٤ رقم ٦٦٥٩) في الأيمان والنذور، باب عهد الله عز وجل .

وابن منده في الإيمان (٢/ ٦٠٢ و٦٠٥ رقم ٥٦٤ و٥٧٠) .

كلاهما من طريق شعبة، عن منصور، به نحوه، إلا أن البخاري لم يذكر حديث الأشعث .

وأخرجه البخاري أيضاً (١٣/ ١٧٧ ــ ١٧٨ رقم ٧١٨٣ و٧١٨٤) في الأحكام، باب الحكم في البئر ونحوها .

والواحدي في أسباب النزول (ص ١٠٦) .

كلاهما من طريق عبدالرزاق، عن سفيان الثوري، عن منصور، به نحوه .

وأخرجه الطيالسي في مسنده (ص ٣٥ و١٤١ رقم ٢٦٢ و١٠٥١) .

والإمام أحمد في المسند (٥/ ٢١١) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (ص ٣٥٤ رقم ٨٢٢) .

أما الطيالسي فمن طريق ورقاء، وأما الإمام أحمد فمن طريق زياد بن عبدالله البكائي، وأما ابن أبي حاتم فمن طريق عمار بن محمد، ثلاثتهم عن منصور، به مثل رواية جرير عن منصور، بجعل حديث ابن مسعود من قوله .

جـ ، د: طريقا جامع بن أبي راشد وعبدالملك بن أعين، عن أبي وائل شقيق ابن سلمة، عن عبدالله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «من اقتطع مال امريء مسلم بيمين كاذبة لقي الله وهو عليه غضبان»، قال عبدالله: ثم قرأ علينا رسول الله ﷺ مصداقه من كتاب الله تعالى: ﴿إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم...﴾ الآية . =

.....

= أخرجه الحميدي في مسنده (١/ ٥٣ رقم ٩٥)، عن شيخه سفيان بن عيينة، عن عبدالملك وجامع، به.

ومن طريق الحميدي أخرجه: البخاري في صحيحه (١٣/ ٤٢٣ رقم ٧٤٤٥) في التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة﴾ .

وابن منده في الإيمان (٢/ ٦٠٦ رقم ٥٧٢) .

والبيهقي في سننه (١٠/ ١٧٨) .

وأخرجه مسلم في الموضع السابق من صحيحه برقم (٢٢٢) .

وابن منده مقروناً بالرواية السابقة .

كلاهما من طريق محمد بن يحيى بن أبي عمر، عن سفيان، به نحو اللفظ السابق .

وأخرجه عبدالرزاق في تفسيره (١/ ١٢٤) .

والنسائي في تفسيره (١/ ٣٠١ رقم ٨٣) .

وابن منده في الإيمان (٢/ ٦٠٧ رقم ٥٧٣ و٥٧٤) .

ثلاثتهم من طريق سفيان، عن عبدالملك وحده، به، ولفظ عبدالرزاق نحوه، إلا أنه لم يذكر قوله: ثم قرأ علينا... الخ .

وأما النسائي وابن منده، فلفظهما: قال ابن مسعود: نزلت هذه الآية: ﴿إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً﴾ إلى آخر الآية، ثم لم ينسخها شيء، فمن اقتطع مال امريء مسلم بيمينه فهو من أهل هذه الآية .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٧/ ٣ رقم ٢١٨٦) .

والإمام أحمد في المسند (١/ ٣٧٧) .

كلاهما من طريق سفيان بن عيينة، عن جامع بن أبي راشد وحده، به نحوه، إلا أن ابن أبي شيبة لم يذكر قوله: ثم قرأ علينا... الخ.

هـ ـــ طريق مسلم البَطِين، عن أبي وائل شقيق بن سلمة .

أخرجه النسائي وابن منده مقروناً بطريق عبدالملك بن أعين السابق .

وأخرجه الطبراني في الكبير (١٠/ ٢٥٤ رقم ١٠٤٧٨) من طريق مسلم وحده،=

.....

= عن أبي وائل، به مثل لفظ النسائي وابن منده .
و ــ طريق عاصم بن أبي النَّجود عن أبي وائل.
أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/ ٤٦٠) .
وأبو يعلى في مسنده (٩/ ٥٠ ــ ٥١ رقم ٥١١٤) .
أما الإمام أحمد فمن طريق أبي بكر بن عياش، وأما أبو يعلى فمن طريق حماد ابن زيد، كلاهما عن عاصم، به نحو لفظ المصنف، إلا أن فيه زيادة .
ثم أخرجه الإمام أحمد (٥/ ٢١٢) ولم يذكر الزيادة .
وأخرجه أيضاً (١/ ٤١٦)، إلا أنه لم يذكر حديث الأشعث .
وأخرجه الطبراني في الكبير (١/ ٢٠٦ رقم ٦٤٣) من طريق المسعودي، عن عاصم، به نحوه، إلا أنه لم يذكر حديث ابن مسعود .

(٢) طريق مسروق ، عن ابن مسعود، أن النبي ﷺ قال: «من حلف على يمين فاجرة ليقتطع بها مال امريء مسلم، لقي الله وهو عليه غضبان».
أخرجه الطبراني في الكبير (١٠/ ١٩٤ رقم ١٠٣٠٧) .

(٣) طريق أبي الأحوص، عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «من حلف على يمين صبر كاذباً ليقتطع بها مال أخيه، لقي الله وهو عليه غضبان، وذلك بأن الله يقول: ﴿إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً...﴾» إلى آخر الآية .
أخرجه ابن حبان في صحيحه (٧/ ٢٧١ رقم ٥٠٦٢) من طريق حماد بن زيد، عن عطاء بن السائب، عن أبي الأحوص .
وأخرجه الطبراني في الكبير (١٠/ ١٣٢ رقم ١٠١١٣)، وفي الصغير (١/ ١٢٢)، من طريق يزيد بن إبراهيم التستري، عن أيوب السختياني، عن حميد ابن هلال، عن أبي الأحوص، به نحوه .
ثم قال الطبراني في الكبير: «رفعه يزيد بن إبراهيم، ولم يرفعه حماد بن زيد»، ثم أخرجه برقم (١٠١١٤) من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، به موقوفاً على ابن مسعود .

[قوله تعالى: ﴿وَلَٰكِن كُونُوا۟ رَبَّٰنِيِّـۧنَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ ٱلْكِتَٰبَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ﴾]

[٥٠٤] حدثنا سعيد، قال: نا جرير[١]، عن منصور[٢]، عن أبي رَزِين[٣] - في قوله عز وجل: ﴿كونوا[٤] ربانيين﴾ -، فقال: فقهاء علماء .

---

(١) هو ابن عبدالحميد .

(٢) هو ابن المعتمر .

(٣) هو مسعود بن مالك، أبو رَزِين الأسَدي، الكوفي، يروي عن معاذ بن جبل وابن مسعود وعلي بن أبي طالب وأبي هريرة وابن عباس وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه ابنه عبدالله وإسماعيل بن أبي خالد والأعمش ومنصور بن المعتمر وغيرهم وهو ثقة فاضل، روى له الجماعة إلا البخاري، ووثقه أبو زرعة والعجلي، وذكره ابن حبان في الثقات، وكانت وفاته سنة خمس وثمانين للهجرة. / الجرح والتعديل (٨/ ٢٨٢ ــ ٢٨٣ رقم ١٢٩٥)، والتهذيب (١٠/ ١١٨ ــ ١١٩ رقم ٢١٥)، والتقريب (ص ٥٢٨ رقم ٦٦١٢).

(٤) في الأصل: «كانوا» .

[٥٠٤]سنده صحيح .

وأخرجه الطبري في تفسيره (٦/ ٥٤١ رقم ٧٣٠٤) من طريق جرير، به بلفظ: حكماء علماء .

وكذا رواه سفيان الثوري في تفسيره (ص ٧٨ رقم ١٥١) عن منصور .

ومن طريق سفيان أخرجه ابن جرير الطبري في الموضع السابق برقم (٧٣٠١ و٧٣٠٢).

وأخرجه الطبري أيضاً برقم (٧٣٠٣) من طريق عمرو بن أبي قيس الرازي، عن منصور، به مثل سابقه .

وأخرجه عبدالرزاق في تفسيره (١/ ١٢٥) عن معمر، عن منصور، عن أبي رزين ــ=

[قوله تعالى: ﴿أَفَغَيْرَ دِينِ ٱللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُۥٓ أَسْلَمَ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾]

[٥٠٥] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن ابن أبي نجيح، قال: كان طاوس إذا سُئل عن الرجل يُفَضِّل بعض ولده، قرأ: ﴿أفحكم الجاهلية يبغون﴾[1] .

= في قوله تعالى: ﴿كونوا ربانيين﴾ ــ قال: حلماء علماء .

كذا وقع في المطبوع من تفسير عبدالرزاق، وأظن: «حلماء» تصحفت عن: «حكماء»، فإن ابن جرير أخرجه برقم (٧٣١٠) من طريق عبدالرزاق هكذا: «حكماء» .

(١) الآية: (٥٠) من سورة المائدة.

والذي يظهر أن المصنف أورد هذا الأثر لمناسبته لتفسير قوله تعالى: ﴿أفغير دين الله يبغون﴾، وإلا فموضعه في سورة المائدة، وسيأتي هناك برقم [٧٦٤] .

[٥٠٥]سنده ضعيف، فعبد الله بن أبي نجيح تقدم في الحديث [١٨٤] أنه ربما دلس، ولم يصرح هنا بالسماع .

وسيعيده المصنف برقم [٧٦٤] هكذا: نا سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن طاوس أنه سئل عن الرجل يفضل بعض ولده على بعض، فقرأ: ﴿أفحكم الجاهلية يبغون﴾ .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١١/ ٢٢٠ ــ ٢٢١ رقم ١١٠٣٩) من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن علية، عن ابن أبي نجيح، نحوه .

[قوله تعالى: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾]

[٥٠٦] حدثنا سعيد، (عن سفيان)[١]، عن ابن أبي نَجيح، عن عكرمة[٢]، قال: **لَمّا نزَلت: ﴿ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه﴾، قالت اليهود: فنحن مسلمون، فقال الله عز وجل: فَاخْصُمهم بِحُجَّتِهِم، وقل: «إن الله فرض على المسلمين حج البيت من استطاع إليه سبيلاً، ومن كفر من أهل المِلَلِ، فإن الله غني عن العالمين»**[٣] .

---

(١) ما بين القوسين سقط من الأصل، فاستدركته من سنن البيهقي (٤/ ٣٢٤) حيث روى الحديث من طريق المصنف، ومن تفسير ابن كثير (١/ ٣٨٦) حيث نقله عن المصنف .

(٢) في الأصل: (عن عكرمة، عن ابن أبي نجيح)، ووضع عليهما حرف: «م»؛ إشارة للتقديم والتأخير، وهو على الصواب في سنن البيهقي .

(٣) الذي يلي هذا الحديث حسب ترتيب النسخة الخطية هو الحديث رقم [٥١٥] حتى الحديث رقم [٥١٧]، ثم يليه الحديث رقم [٥٠٧] حتى الحديث رقم [٥١٤]، ثم يليه الحديث رقم [٥١٨]، ثم يستمر الترتيب؛ وإنما قَدَّمْتُ الأحاديث من رقم [٥٠٧] حتى رقم [٥١٤] عن موضعها؛ مراعاة لترتيب الآيات .

[٥٠٦]سنده ضعيف لإرساله، وابن أبي نجيح تقدم في الحديث [١٨٤] أنه ربما دلس، ولم يصرح بالسماع هنا، لكنه صرّح به في رواية الفاكهي الآتية، فالإسناد صحيح إلى مُرْسِله عكرمة .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢٧٦) وعزاه للمصنف وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والبيهقي في سننه .

ونقله ابن كثير في تفسيره (١/ ٣٨٦) عن المصنف .

.....

= وأخرجه البيهقي في سننه (٤/ ٣٢٤) في الحج، باب إثبات فرض الحج، من طريق المصنف، عن سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن عكرمة قال: لمّا نزلت: ﴿ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه﴾، قالت اليهود: فنحن مسلمون، قال الله عز وجل: فاخصمهم بحجتهم، يعني فقال لهم النبي ﷺ: «إن الله فرض على المسلمين حج البيت من استطاع إليه سبيلاً»، فقالوا: لم يكتب علينا، وأَبَوْا أن يَحُجُّوا. قال الله: ﴿ومن كفر فإن الله غني عن العالمين﴾.

قال عكرمة: ومن كفر من أهل الملل، فإن الله غني عن العالمين .

وأخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٩٣) .

وابن أبي عمر العدني في كتاب الإيمان (ص ٧٦ رقم ٩) .

كلاهما عن شيخهما سفيان بن عيينة، به نحو سياق البيهقي .

ومن طريق الشافعي أخرجه البيهقي في المعرفة (٢/ ل ٢٤٥) .

وقد زاد ابن أبي عمر في الإسناد مجاهداً بين ابن أبي نجيح وعكرمة .

ورواه الفاكهي في أخبار مكة (١/ ٣٧٤ رقم ٧٨٤) من طريق محمد بن أبي عمر، قال: ثنا سفيان، عن ابن أبي نجيح، أنه سمع عكرمة يقول..، فذكره هكذا بإسقاط مجاهد، وتصريح ابن أبي نجيح بالسماع من عكرمة، فالذي يظهر أن هذا هو الصواب، وأن ما جاء في كتاب الإيمان لابن أبي عمر خطأ .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٥٧١ رقم ٧٣٥٧ و٧٣٥٨) من طريق القعنبي ويونس بن عبدالأعلى، كلاهما عن سفيان، به نحوه، ولفظ يونس أقرب إلى لفظ المصنف .

وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (ص ٤٣١ رقم ١٠٤٤) من طريق محمد بن عبدالله بن يزيد المقريء ويونس بن عبدالأعلى، كلاهما عن سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن عكرمة: ﴿ومن كفر فإن الله غني عن العالمين﴾، قال: من أهل الملل .

وقد وقع في تفسير ابن أبي حاتم: «ابن جريج» بدل: «ابن أبي نجيح»، لكنه=

[قوله تعالى: ﴿لَن تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾]

[٥٠٧] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن محمد بن المنكدر قال: لما نزلت: ﴿لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون﴾، جاء زيد ابن حارثة بفرس يقال له: سَبَل، فقال: يا رسول الله، هذا في سبيل الله، فقال رسول الله ﷺ: «قد قبلها الله منك»[1].

= تصحيف، وقد جاء على الصواب في المخطوط (٢/ ل ٤٩/ ب).
وأخرجه ابن جرير برقم (٧٣٥٦) من طريق شبل، عن ابن أبي نجيح قال: زعم عكرمة: ﴿ومن يبتغ غير الإسلام ديناً﴾، فقالت الملل: نحن المسلمون، فأنزل الله عز وجل: ﴿ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً ومن كفر فإن الله غني عن العالمين﴾، فحج المسلمون وقعد الكفار.
وأخرجه ابن جرير أيضاً (٧/ ٥٠ رقم ٧٥١٨).
وابن أبي حاتم (ص ٣٨٢ رقم ٩١٣).
أما ابن جرير فمن طريق عيسى بن ميمون، وأما ابن أبي حاتم فمن طريق ورقاء، كلاهما عن ابن أبي نجيح، به نحو سابقه.
وأخرجه الفاكهي في أخبار مكة (١/ ٣٧٣ رقم ٧٨٣) من طريق ابن جريج، قال: بلغني عن عكرمة أنه قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه﴾، قالت اليهود: فنحن على الإسلام، فماذا يبغي منا محمد؟ فأنزل الله عز وجل حجاً مفروضاً: ﴿ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً ومن كفر..﴾ الآية، قال رسول الله ﷺ: «كتب عليكم الحج».
وسنده ضعيف لإبهام الواسطة بين ابن جريج وعكرمة.

(١) هذا الحديث وما بعده حتى الحديث رقم [٥١٤] موضعها في النسخة الخطية بعد الحديث الآتي برقم [٥١٧]، فَقَدَّمْتُها في هذا الموضع مراعاة لترتيب الآيات، والذي في هذا الموضع هو الحديث رقم [٥١٥] ومابعده حتى =

.....

= رقم [٥١٧]، وانظر التعليق رقم (٣) على الحديث السابق .

[٥٠٧] سنده ضعيف لإرساله، وهو صحيح إلى مُرْسِلِه محمد بن المنكدر .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢٦٠) وعزاه للمصنف وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم .

وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (ص ٣٩٤ رقم٩٤٩) من طريق محمد بن عبدالله بن يزيد المقريء، عن سفيان، به نحوه .

وروي الحديث مرسلاً أيضاً من طريق أيوب السختياني، وعمرو بن دينار وثابت بن الحجاج .

أما حديث أيوب، فأخرجه عبدالرزاق في تفسيره (١/ ١٢٦) فقال: أنا معمر، عن أيوب وغيره أنه لما نزلت: ﴿لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون﴾ جاء زيد بن حارثة بفرس له كان يحبها، فقال: هذه في سبيل الله، فحمل النبي ﷺ عليها أسامة بن زيد، فكأن زيداً وجد في نفسه، فلما رأى ذلك منه النبي ﷺ قال: «أما الله فقد قبلها» .

وهذا إسناد رجاله ثقات، إلا أنه ضعيف لإرساله .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٦/ ٥٩٢ رقم ٧٣٩٨) من طريق عبدالرازق .

وأما حديث عمرو بن دينار، فأخرجه ابن جرير برقم (٧٣٩٧) من طريق عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي حسين، عنه، به نحو لفظ المصنف، وزاد فيه ما جاء في حديث أيوب من حمل النبي ﷺ أسامة على هذا الفرس .

وهذا إسناد ضعيف أيضاً لإرساله .

وأما حديث ثابت بن حجاج، فذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢٦١) وعزاه لعبد بن حميد فقط، ولفظه: عن ثابت بن الحجاج قال: بلغني أنه لما نزلت هذه الآية: ﴿لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون﴾ قال زيد: اللهم إنك تعلم أنه ليس لي مال أحب إلى من فرسي هذه، فتصدق بها على المساكين، فأقاموها تباع، وكانت تعجبه، فسأل النبي ﷺ، فنهاه أن يشتريها . =

[قوله تعالى: ﴿كُلُّ ٱلطَّعَامِ كَانَ حِلًّا لِّبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَٰٓءِيلُ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ مِن قَبْلِ أَن تُنَزَّلَ ٱلتَّوْرَىٰةُ﴾]

[٥٠٨] حدثنا سعيد، قال: نا أبو عَوَانة[١]، عن أبي بِشْر[٢]، عن يوسف بن مَاهِك[٣]، **أن أعرابياً قال لابن عباس: إني قلت لامرأتي: هي عليّ حرام؟ قال: فإنها ليست عليك بحرام، قال: فأين قول الله عز وجل: ﴿كل الطعام كان[٤] حلاً لبني إسرائيل إلا ما حرم إسرائيل على نفسه﴾؟ قال: هل تدري ما حرم إسرائيل على نفسه؟ قال: لا، قال: إن إسرائيل أخذته الأنْسَاءَ[٥]، فَأَضْنَتْه، فجعل لله عليه: إنِ اللهُ عافاه: أن لا يأكل عِرْقاً أبداً، فلذلك (تَسُلُّ)[٦] اليهود العروق ولا يأكلونها .**

= وهذا إن صح سنده إلى ثابت بن الحجاج، فإنه ضعيف لإرساله أيضاً، فثابت ابن الحجاج تابعي يروي عن زيد بن ثابت وأبي هريرة وعوف بن مالك، وقد ذكره ابن حبان في أتباع التابعين./ انظر التهذيب (٢/ ٤ ــ ٥ رقم ٤) .
وبكل حال فلا يستقيم ضعف الحديث بهذه المراسيل، لأنها مراسيل صغار التابعين، وعمرو بن دينار ومحمد بن المنكدر قد أخذا عن بعض الشيوخ مثل أبي صالح ذكوان السمان، فيحتمل أن يكون طريقهما واحداً./ انظر التهذيب (٨/ ٢٩) و(٩/ ٤٧٣) .
وأما أيوب السختياني فهو من الرواة عن عمرو بن دينار كما في التهذيب (١/ ٣٩٧ رقم ٧٣٣)، فقد يكون أخذ الحديث عنه .

(١) هو وَضَّاح بن عبدالله .

(٢) هو جعفر بن إياس .

(٣) هو يوسف بن مَاهِك بن بُهْزَاد ــ بضم الموحدة وسكون الهاء، وبعدها =

.....

= زاي ــ، الفارسي، المكي، روى عن أبيه وأبي هريرة وعائشة وابن عباس وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه عطاء بن أبي رباح وأيوب السِّخْتياني وحميد الطويل وأبو بشر جعفر بن إياس وغيرهم، وهو ثقة، روى له الجماعة، ووثقه ابن معين والنسائي وابن خراش وزاد: «عدل»، وقال ابن سعد: «كان ثقة قليل الحديث» وكانت وفاته سنة ثلاث ومائة، وقيل: عشر ومائة، وقيل غير ذلك .أ.هـ من الجرح والتعديل (٩/ ٢٢٩ رقم ٩٦١)، والتهذيب (١١/ ٤٢١ رقم ٨٢١)، والتقريب (ص ٦١١ رقم ٧٨٧٨) .

(٤) في الأصل: «كان الطعام حلاً» .

(٥) الأَنْسَاء: جمع النَّسا ــ بالفتح، مقصور، على وزن عصا ــ، وهو عِرْق من الوَرك إلى الكعب، والأفصح أن يقال له: «النَّسَا»، لا: «عرق النَّسَا»./ انظر لسان العرب (١٥/ ٣٢١ ــ ٣٢٢) .

(٦) في الأصل: «تسلل» .

[٥٠٨] سنده صحيح .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢٦٣) وعزاه للمصنف وعبد بن حميد وابن جرير .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ١١ ــ ١٢ رقم ٧٤٠٥ و٧٤٠٦) من طريق هشيم وشعبة، كلاهما عن أبي بشر، به نحوه، إلا أن شعبة لم يذكر قوله: «فلذلك تسلّ اليهود العروق ولا يأكلونها» .

وأخرجه عبدالرزاق في تفسيره (١/ ١٢٦) .

ومن طريقه وطريق آخر أخرجه البيهقي في سننه (١٠/ ٨) في الضحايا، باب ما حُرِّم على بني إسرائيل، ثم ورد عليه النسخ بشريعة نبينا محمد ﷺ . كلاهما من طريق سفيان الثوري، عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن إسرائيل أخذه عرق النساء، فكان يبيت وله زُقَاء، قال: فجعل إن شفاه الله أن لا يأكل لحماً فيه عروق، قال: فحرَّمته=

[قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ ﴿٩٦﴾ فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَن دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾]

[٥٠٩] حدثنا سعيد، قال: نا أبو عَوَانة[1]، عن مغيرة، عن إبراهيم قال: **بَكَّةُ موضع البيت، ومَكةُ سائر القرية .**

[٥١٠] حدثنا سعيد، قال: نا مسلم بن خالد الزَّنْجي، عن ابن أبي نَجيح، عن مجاهد وعطاء، قالا: **مقام إبراهيم: المسجد الحرام، ومنى، وعرفة، والمزدلفة .**

= اليهود، فنزلت: ﴿كل الطعام كان حلاً لبني إسرائيل إلا ما حرم إسرائيل على نفسه من قبل أن تنزل التوراة قل فأتوا بالتوراة فاتلوها إن كنتم صادقين﴾، أي: إن هذا كان قبل التوراة .

قال عبدالرزاق: قال سفيان: له زُقَاء، قال: صياح .

(١) هو وَضَّاح بن عبدالله .

[٥٠٩]سنده صحيح، ومغيرة تقدم في الحديث [٥٤] أنه يدلس لا سيما عن إبراهيم النخعي، وهذا من روايته عنه ولم يصرح فيها بالسماع، لكن تقدم في الحديث [٥٠٠] أن رواية شعبة عنه محمولة على الاتصال وإن لم يصرح مغيرة بالسماع، وقد روى شعبة عنه هذا الحديث كما سيأتي .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٢٤ رقم ٧٤٣٦) من طريق هشيم، عن مغيرة، به مثله، إلا أنه قال: «ومكة ما سوى ذلك» .

وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (ص ٤١٠ رقم ٩٨٥) من طريق شعبة، عن مغيرة، عن إبراهيم قال: بكة: البيت والمسجد .

[٥١٠]سنده ضعيف؛ مسلم بن خالد الزنجي تقدم في الحديث [٢١٣] أنه صدوق كثير الأوهام، وابن أبي نجيح مدلس ولم يصرح بالسماع هنا فيما بينه وبين عطاء، وأما روايته عن مجاهد فصحيحة وإن لم يصرح بالسماع كما في الحديث [١٨٤].

وقد توبع مسلم بن خالد وابن أبي نجيح، فهو عن مجاهد صحيح، وعن عطاء حسن لغيره . =

[٥١١] حدثنا سعيد، قال: نا إسماعيل بن زكريا، عن سفيان[١]، عن حماد[٢]، قال: **سألت سعيد بن جبير: لم سُمِّيت: بَكَّة؟ قال: لأن الرجال يَتَباكُون[٣] فيها والنساءُ جميعاً .**

= والحديث أخرجه المصنف هنا من طريق شيخه مسلم بن خالد .
ومسلم أخرجه في تفسيره (ص ٧٠ رقم ١٣٥) عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد وعطاء، قالا في قوله عز وجل: ﴿واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى﴾ ـ قال: مسجد الحرام كله مقام إبراهيم، ومنى، وعرفة، ومزدلفة .
وأخرجه عبدالرزاق في تفسيره (١/ ٨٥) فقال: نا معمر، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد ـــ في قوله: ﴿واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى﴾ ـــ قال: مقامه: عرفة وجمع ومنى، ولا أعلمه إلا وقد ذكر مكة .
وهذا إسناد صحيح .
ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن جرير في تفسيره (٣/ ٣٤ رقم ١٩٩٤) .
وأخرجه ابن جرير أيضاً (٣/ ٣٣ رقم ١٩٩١) من طريق سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى﴾ قال: الحج كله .
وأخرجه أيضاً برقم (١٩٩٣) من طريق عيسى بن ميمون، عن ابن أبي نجيح، عن عطاء بن أبي رباح: ﴿واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى﴾ قال: لأني قد جعلته إماماً، فمقامه: عرفة والمزدلفة والجمار .
وهذا ضعيف لأن ابن أبي نجيح لم يصرح بالسماع كما سبق .
وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (١٩٩٢) من طريق سفيان الثوري، عن ابن جريج، عن عطاء قال: الحج كله مقام إبراهيم .
وهذا بمعنى رواية المصنف: لكن ابن جريج تقدم في الحديث [٩] أنه يدلس، ولم يصرح بالسماع هنا، لكن بانضمامه لرواية ابن أبي نجيح يكون حسناً لغيره عن عطاء، وهو عن مجاهد صحيح لغيره، والله أعلم .

(١) هوالثوري .

(٢) هو حماد بن أبي سليمان مسلم الأَشْعري، مولاهم، أبو إسماعيل الكوفي، روى عن أنس وسعيد بن المسيب وسعيد بن جبير وغيرهم، روى عنه ابنه إسماعيل=

.....

= وشعبة والثوري وغيرهم، وهو ثقة إمام مجتهد رمي بالإرجاء، وثقه ابن معين والنسائي ورمياه بالإرجاء، وقال العجلي: «كوفي ثقة، وكان أفقه أصحاب إبراهيم»، وقال بقيّة: قلت لشعبة: لِمَ تروي عن حماد بن أبي سليمان وكان مرجئاً؟ قال: «كان صدوق اللسان»، وقال شعبة أيضاً: « حماد ومغيرة أحفظ من الحكم»، وقال عبدالله بن إدريس: «ما سمعت الشيباني يذكر حماداً إلا أثنى عليه»، وقال ابن مسهر عن أبي إسحاق الشيباني أنه قال: «ما رأيت أحداً أفقه من حماد»، قيل: ولا الشعبي؟ قال: «ولا الشعبي»، وقال شعبة: سمعت الحكم يقول: «ومن فيهم مثل حماد؟» ــ يعني أهل الكوفة ــ، وكانت وفاته سنة عشرين ومائة، وقيل: سنة تسع عشرة ومائة.أ.هـ من الجرح والتعديل (٣/ ١٤٦ ــ ١٤٧ رقم ٦٤٢)، والكامل لابن عدي (٢/ ٦٥٣ ــ ٦٥٦)، والتهذيب (٣/ ١٦ ــ ١٨ رقم ١٥)، والكاشف (١/ ٢٥٢ رقم ١٢٣٠) .

وقد تكلم بعضهم في حماد بن أبي سليمان، فقال الإمام أحمد: «حماد مقاربُ الحديث، ما روى عنه سفيان وشعبة، ولكن حماد بن سلمة عنده عنه تخليط»، وفي رواية: «أما روايات القدماء عن حماد فمقاربة؛ كشعبة وسفيان وهشام، وأما غيرهم فقد جاؤا عنه بأعاجيب».

قال الذهبي في سير أعلام النبلاء (٥/ ٢٣٦) معلقاً على هذه العبارة: «إنما التخليط فيها من سوء حفظ الراوي عنه».

وكان قد قال (ص ٢٣١): «العلامة الإمام، فقيه أهل العراق».

وذكره في ميزان الاعتدال (١/ ٥٩٥ رقم ٢٢٥٣) وقال: «أحد أئمة الفقهاء...، تكلم فيه للإرجاء، ولولا ذكر ابن عدي له في كامله لما أوردته».أ.هـ.

فهذان أمران مما يدفع بهما عن حماد، أحدهما: أن الضعف يكون في الراوي عنه، والثاني: أن جرح بعضهم له يحمل على تلبُّسه ببدعة الإرجاء .

وقد يكون الجارح من المتشددين في الجرح كأبي حاتم، فإنه قال عن حماد هذا: «هو صدوق، ولا يحتجّ بحديثه، هو مستقيم في الفقه، وإذا جاء الآثار شوَّش» . =

[٥١٢] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا عبدالملك[٤] وحَجَّاج[٥]، عن عطاء[٦]، عن ابن عباس أنه كان يقرأ: ﴿**فيه آية بينة مقام إبراهيم**﴾ .

= وهذا ابن عدي عَقِبَ سَبْرِهِ لرواياته قال: «حماد بن أبي سليمان كثير الرواية خاصة عن إبراهيم، المسند والمقطوع ورأي إبراهيم، ويحدث عن أبي وائل وعن غيرهما بحديث صالح، ويقع في أحاديثه إفرادات وغرائب، وهو متماسك في الحديث لا بأس به».أ.هـ.

(٣) أي: يزدحمون كما في رواية الطبري الآتية، وفي النهاية لابن الأثير (١/ ١٥٠): «وسُمِّيَتْ بَكَّة؛ لأنها تبكُّ أعناق الجبابرة، أي: تدقُّها. وقيل: لأن الناس يَبُكُّ بعضهم بعضاً في الطواف، أي: يَزْحم ويَدْفع».أ.هـ.

[٥١١]سنده حسن لذاته، وهو صحيح لغيره، فإسماعيل بن زكريا تقدم في الحديث [٨١] أنه صدوق، لكن تابعه وكيع كما سيأتي .

فقد أخرجه ابن أبي شيبة في القسم الأول من المجلد الرابع (ص ٣٠٦ رقم ١٩٩٩) .

وابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٢٤ رقم ٧٤٣٩) .

كلاهما من طريق وكيع، عن سفيان، به نحوه، إلا أنه قال: «لأنهم يتباكُّون فيها» .

زاد ابن جرير: «قال: يعني: يزدحمون» .

(٤) هو ابن أبي سليمان .

(٥) هو ابن أَرْطَأَة .

(٦) هو ابن أبي رباح .

[٥١٢]سنده صحيح من طريق عبدالملك، وأما حجاج بن أرطأة فتقدم في الحديث [١٧٠] أنه صدوق كثير الخطأ والتدليس، لكن تعضده رواية عبد الملك .

والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢٦٩) وعزاه للمصنف والفريابي=

[٥١٣] حدثنا سعيد، قال: نا خالد بن عبدالله، عن عبدالملك، عن عطاء، عن ابن عباس، **مثله** .

[٥١٤] حدثنا سعيد، قال: نا عبدالرحمن بن زياد[١]، عن شعبة، عن سلمة بن كُهَيْل، قال: **سمعت مجاهداً يقول: إنما سُمّيت: بَكّةَ؛ لأن الناس يَبُكُّ[٢] بعضهم بعضاً**[٣].

= وعبد بن حميد وابن المنذر وابن الأنباري في المصاحف .
وأخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٢٤٦ رقم ٥٨٧) من طريق ابن جريج، عن عطاء قال: سمعت ابن عباس يقرأ: ﴿فيه آيات بينات﴾، ثم قال: ﴿فيه آية بينة مقام إبراهيم﴾ وهو هذا الذي في المسجد .
ثم أخرجه أبو عبيد أيضاً برقم (٥٨٨) من طريق أبي بشر جعفر بن إياس، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أنه قرأها: (فيه آية بينة) .
وسيأتي في الحديث بعده من طريق خالد بن عبدالله، عن عبدالملك وحده، به مثله .
وقال ابن جرير في تفسيره (٧/ ٢٦) عن هذه الآية: «اختلفت القَرَأة في قراءة ذلك. فَقَرَأَهُ قَرَأةُ الأمصار: ﴿فيه آيات بينات﴾ على جماع (آية)؛ بمعنى: فيه علامات بينات. وقرأ ذلك ابن عباس: (فيه آية بينة)؛ يعني بها: مقام إبراهيم، يراد بها علامة واحدة».أ.هـ.

[٥١٣]سنده صحيح، ومضى تخريجه في الحديث السابق .

(١) هو الرَّصَاصي، تقدم في الحديث [٦] أنه صدوق .

(٢) تقدم أن معناه: يَزْحم ويدفع .

(٣) هذا الحديث والأحاديث قبله ابتداء من رقم [٥٠٧] موضعها في النسخة الخطية بعد الحديث الآتي برقم [٥١٧]، وإنما قَدَّمتُها مراعاة لترتيب الآيات، وانظر التعليق رقم (٣) على الحديث رقم [٥٠٦].

[٥١٤]سنده حسن لذاته لما تقدم عن حال عبدالرحمن بن زياد، لكنه قد توبع كما سيأتي، فهو=

[قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾]

[٥١٥] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا جُوَيْبر[١]، عن الضَّحَّاك[٢] قال: **لما نزلت هذه الآية: ﴿ولله على الناس حج البيت﴾، جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل المِلَل: مشركي العرب والنصارى/ واليهود والمجوس والصَّابِئِين، فقال: «إن الله عز وجل قد فرض عليكم الحج فَحُجُّوا البيت»، فلم يقبله إلا المسلمون، ثم كفروا[٣] بالبيت، وذلك قوله عز وجل: ﴿ومن كفر﴾ - يعني: مَنْ جَحَدَ - ﴿فإن الله غني عن العالمين﴾[٤].**

[ل ١٢١/ب]

= صحيح لغيره.

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢٦٦) وعزاه للمصنف وابن جرير والبيهقي في شعب الإيمان .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٧/ ٢٤ رقم ٧٤٣٨) .

والبيهقي في شعب الإيمان (٧/ ٥٦٩ رقم ٣٧٢٧) .

أما ابن جرير فمن طريق عبدالصمد بن عبدالوارث، وأما البيهقي فمن طريق يحيى بن أبي بكير، كلاهما عن شعبة، به، ولفظ البيهقي مثله، وأما لفظ ابن جرير فهو: إنما سميت: بكّة؛ لأن الناس يتباكُون فيها، الرجال والنساء .

وأخرجه ابن أبي شيبة في القسم الأول من الجزء الرابع من المصنف (ص ٣٠٧ رقم ٢٠٠٢) من طزيق الحكم بن عتيبة، عن مجاهد، به مثل لفظ المصنف، وزاد: «وأنه يحلّ فيها مالا يحلّ في غيرها» .

وبهذا اللفظ ذكره السيوطي في الموضع السابق وعزاه لابن أبي شيبة وعبد بن حميد والبيهقي .

(١) تقدم في الحديث [٩٣] أنه ضعيف جداً .

(٢) تقدم في الحديث [٤٨١] أنه لم يسمع من أحد من الصحابة .

(٣) يعني أهل الملل .

(٤) هذا الحديث والحديثان بعده رقم [٥١٦ و ٥١٧] موضعها في النسخة الخَطِّية=

[٥١٦] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن ابن أبي نَجيح، عن مجاهد - في قوله عز وجل: ﴿ومن كفر فإن الله غني عن العالمين﴾[1] -: مَنْ إنْ حج، لم يره بِرّاً، ومن تركه، لم يره إثماً .

= بعد الحديث المتقدم برقم [٥٠٦]؛ وإنما أخّرْتُها مراعاة لترتيب الآيات، وانظر التعليق رقم (٣) على الحديث رقم [٥٠٦] .

[٥١٥]سنده ضعيف جداً لشدة ضعف جويبر وإعضاله .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢٧٦ ــ ٢٧٧) وعزاه للمصنف وعبد ابن حميد وابن جريرٍ وابن المنذر .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٧/ ٤٩ ــ ٥٠ رقم ٧٥١٥) من طريق يزيد ابن هارون، عن جويبر، به نحوه، إلا أنه قال: فآمنت به مِلَّة واحدة، وهي من صدق النبي ﷺ وآمن به، وكفرت به خَمس مِلَل، قالوا: لا نؤمن به، ولا نُصَلِّي إليه، ولا نستقبله، فأنزل الله عز وجل: ﴿ومن كفر فإن الله غني عن العالمين﴾ .

(١) في الأصل: ﴿ومن كفر﴾ لم يكمل الآية، وقد رواه البيهقي ــ كما سيأتي ــ من طريق المصنف بإكمال الآية .

[٥١٦]سنده صحيح، وانظر في رواية ابن أبي نجيح عن مجاهد الحديث رقم [١٨٤].

وقد أخرجه البيهقي في سننه (٤/ ٣٢٤)، باب إثبات فرض الحج، من طريق المصنف، به مثله .

وأخرجه عبدالرزاق في تفسيره (١/ ١٢٨) من طريق معمر، عن ابن أبي نجيح نحوه.

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٤٨ رقم ٧٥٠٩) من طريق ابن جريج، حدثني عبدالله بن مسلم، عن مجاهد، به نحوه، إلا أنه قال: «قعد» بدل قوله: «تركه» . =

[٥١٧] حدثنا سعيد، قال: نا خالد بن عبدالله، عن هشام، عن الحسن، قال: **من لم يره واجباً**[١] .

[٥١٨] حدثنا سعيد قال: نا هشيم وخالد[٢]، عن يونس[٣]، عن الحسن، قال: **سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما السبيل إلى الحج؟ قال: «زاد وراحلة»**[٤] .

= وأخرجه الشافعي في الأم (٢/ ٩٣)، ومن طريقه البيهقي في المعرفة (٢/ ل ٢٤٥/ ب) .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره برقم (٧٥١٠) .

والفاكهي في أخبار مكة (١/ ٣٧٥ رقم ٧٨٧) .

ثلاثتهم من طريق ابن جريج، عن مجاهد، به نحو سابقه هكذا بلا واسطة بين ابن جريج ومجاهد، وابن جريج تقدم في الحديث [٩] أنه مدلس ولم يصرح بالسماع فيما بينه وبين مجاهد، وصرَّح بالسماع من عبدالله بن مسلم .

(١) هذا الحديث والحديثان قبله رقم [٥١٥ و٥١٦] موضعها في النسخة الخَطِّيَّة بعد الحديث المتقدم برقم [٥٠٦]؛ وإنما أَخَّرْتُها في هذا الموضع مراعاة لترتيب الآيات، وانظر التعليق رقم (٣) على الحديث رقم [٥٠٦] .

[٥١٧]سنده ضعيف، رجاله ثقات، إلا أن رواية هشام بن حَسَّان عن الحسن البصري ضعيفة، لأنه كان يرسل عنه كما تقدم في الحديث [٥٥] .

وقد أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٤٨ رقم ٧٥٠٧) من طريق مُعَلَّى ابن أسد، عن خالد، عن هشام عن الحسن ــ في قوله الله عز وجل: ﴿ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً ومن كفر﴾ ــ قال: من لم يره واجباً .

(٢) يعني ابن عبدالله الطحّان .

.....

(٣) هو ابن عبيد .

(٤) تقدم ما يتعلق بتفسير قوله تعالى: ﴿ومن كفر﴾ في الأحاديث [٥٠٦ و٥١٥ و٥١٦ و٥١٧] .

[٥١٨] سنده ضعيف لإرساله، وهو صحيح إلى مُرْسِلِه الحسن البصري، وروي موصولاً ولا يصح كما سيأتي .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢٧٤ ــ ٢٧٤) وعزاه للمصنف وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والدارقطني والبيهقي في السنن .

ومن رواية المصنف ساقه الزيلعي في نصب الراية (٣/ ٨ ــ ٩)، فقال: «رواه سعيد بن منصور في سننه: حدثنا هشيم [في الأصل: هشام]، ثنا يونس، عن الحسن، قال: لما نزلت: ﴿ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً﴾، قال رجل: يا رسول الله، وما السبيل؟ قال: زاد وراحلة. انتهى. حدثنا الهشيم، ثنا منصور، عن الحسن مثله. حدثنا خالد بن عبدالله، عن يونس، عن الحسن مثله».أ.هـ.

ومن الواضح أن الزيلعي لم يذكر رواية المصنف من كتاب التفسير، فالظاهر أنه ذكرها من كتاب الحج في الجزء المفقود .

والحديث له عن الحسن البصري رحمه الله خمس طرق :

(١) طريق يونس، وله عنه سبع طرق:

أ ، ب) ــ طريقا هشيم وخالد الطحان اللتان أخرجهما المصنف هنا .

وأخرجه أبو داود السجستاني في مسائله للإمام أحمد (ص ٩٧)، وكذا عبدالله ابن أحمد في مسائله عن أبيه (ص ١٩٧ رقم ٧٣٧)، كلاهما عن الإمام أحمد، عن هشيم، به نحوه .

جـ ، د) ــ طريقا بشر بن المفضَّل، وإسماعيل بن عليّة، كلاهما عن يونس، به نحوه . =

.....

= أخرجهما ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٤٠ رقم ٧٤٨٦) .

هـ) ــ طريق سفيان الثوري، عن يونس .

أخرجه وكيع في تفسيره كما في تفسير ابن كثير (١/ ٣٨٦)، عن سفيان .

ومن طريق وكيع أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٩٠) .

وأخرجه البيهقي في سننه (٤/ ٣٢٧) في الحج، باب بيان السبيل الذي بوجوده يجب الحج، وفي المعرفة (٢/ ل ٢٤٨) من طريق أبي داود الحَفَري .

كلاهما ــ أي وكيع وأبو داود ــ، عن سفيان الثوري، عن يونس، به نحوه .

وخالفهما عتّاب بن أعيْن، فرواه عن سفيان الثوري، عن يونس بن عبيد، عن الحسن البصري، عن أمِّه، عن عائشة رضي الله عنها، بنحوه .

أخرجه العقيلي في الضعفاء (٣/ ٣٣٢) .

والدارقطني في سننه (٢/ ٢١٧ رقم ٨) .

والبيهقي في سننه (٤/ ٣٣٠) في الحج، باب الرجل يطيق المشي ولا يجد زاداً ولا راحلة فلا يبين أن يوجب عليه الحج .

قال العقيلي في الموضع السابق: «عتاب بن أعين عن الثوري، في حديثه وهم...»، ثم أخرج هذا الحديث .

قلت: عَتَّاب بن أعْيَن أبو القاسم الكوفي، نزيل الرَّيّ، ثقة؛ وثقه أبو حاتم، وقال أبو زرعة: «لا بأس به»، وذكره ابن حبان في الثقات./ انظر الجرح والتعديل (٧/ ١٢ رقم ٥٢)، والثقات لابن حبان (٨/ ٥٢٣) .

وقد روى هذا الحديث عن سفيان فخالف فيه من هو أوثق منه كوكيع، وسبق نقل كلام العقيلي عنه، وذكره الذهبي في ميزان الاعتدال (٣/ ٢٧ رقم ٥٤٦٥) وقال: «روى عنه هشام بن عبيد الله حديثاً خولف في سنده»، وانظر لسان الميزان (٤/ ١٢٧ رقم ٢٨٢) .

ولم يذكروا أنه أخطأ في حديث غير هذا مع أنه روى عن الأعمش وإسماعيل ابن أبي خالد والمسعودي ومسعر وأبي العميس وسعد بن أوس=

.....

= وخلف بن حوشب وشريك، بالإضافة إلى الثوري، وروى عنه جرير بن عبدالحميد وعبدالرحمن بن الحكم بن بشير وعبدالصمد بن عبدالعزيز المقري وابن حميد، بالإضافة إلى هشام بن عبيدالله كما في الموضع السابق من الجرح والتعديل.

ومن المعلوم أن الوهم لا يسلم منه أحد سوى الرسل، فلا يقدح في الرجل لأجل هذه المخالفة، بل تغتفر له في جانب ما أصاب فيه وتُجتنب .

و) ــ طريق عبدالأعلى بن عبدالأعلى، عن يونس، به نحوه .

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٩٠) .

ز) ــ طريق حصين بن مُخَارق، عن يونس، عن الحسن، عن أنس بن مالك، قال: قيل: يا رسول الله، ما السبيل إليه؟ قال: «الزاد والراحلة».

أخرجه الدارقطني في سننه (٢/ ٢١٨ رقم ١٥) .

وفي سنده حُصين بن مُخَارق بن وَرْقاء، أبو جنادة، قال عنه الدارقطني: «يضع الحديث»، وقال ابن حبان: «لا يجوز الاحتجاج به»، ووثقه الطبراني./ انظر لسان الميزان (٢/ ٣١٩ رقم ١٣٠٨) .

(٢) طريق منصور، عن الحسن، به نحوه .

أخرجه المصنف سعيد بن منصور في سننه ــ ولعله في كتاب الحج ــ، كما سبق نقله عن الزيلعي .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٣٩ رقم ٧٤٨٣) .

(٣) طريق حميد الطويل، عن الحسن، به نحوه .

أخرجه الطبري أيضاً (٧/ ٤٢ رقم ٧٤٩٠) .

(٤) طريق هشام بن حسان، عن الحسن، واختُلف على هشام .

فأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٩٠) من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، عن هشام، عن الحسن ــ في قوله: ﴿من استطاع إليه سبيلاً﴾ ــ: الزاد والراحلة . =

.....

= كذا رواه أبو أسامة، عن هشام موقوفاً على الحسن .

وخالفه سفيان بن عيينة، فرواه عن هشام عن الحسن، قال رجل: يارسول الله، ما السبيل إليه؟ قال: «الزاد والراحلة» .

أخرجه ابن أبي شيبة أيضاً (٤/ ٩١) .

وهشام بن حسان تقدم في الحديث [٥٥] أن في روايته عن الحسن البصري ضعفاً؛ لأنه كان يرسل عنه .

(٥) طريق قتادة، عن الحسن .

وله عن قتادة طريقان:

أ) ــ طريق حماد بن سلمة، واختُلف عليه .

فرواه ابن جرير في تفسيره (٧/ ٤٢ ــ ٤٣ رقم ٧٤٩٠ و٧٤٩١) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين وحجاج بن المنهال، كلاهما عن حماد، عن قتادة، عن الحسن، به نحوه .

وخالفهما أبو قتادة الحراني، فرواه عن حماد، عن قتادة، عن أنس، عن النبي ﷺ، به نحوه .

أخرجه الدارقطني في سننه (٢/ ٢١٦ رقم ٧) .

والحاكم في المستدرك (١/ ٤٤٢) .

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

وهذا إسناد ضعيف جداً، فعبد الله بن واقد أبو قتادة الحَرَّاني مع كونه خالف أبا نعيم وحجاجاً، فإنه متروك، وكان يدلس، قال البخاري: «تركوه، منكر الحديث»، وقال في موضع آخر: «سكتوا عنه»، وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن أبي قتادة الحرّاني، فقال: «تكلموا فيه، منكر الحديث، وذهب حديثه»، وقال ابن أبي حاتم أيضاً: سألت أبا زرعة عن أبي قتادة الحراني، قلت: ضعيف الحديث؟ قال: نعم، لا يحدَّث عنه، و لم يقرأ علينا حديثه، وقال الجوزجاني: «متروك الحديث»، وقال النسائي: «ليس بثقة»، واختلفت عبارة ابن معين فيه،=

.....

= فنقل عنه الدوري أنه وثقه، ونقل عنه عبدالله بن أحمد أنه قال: «ليس بشيء» .
وأما الإمام أحمد فكان يثني عليه؛ فروى الميموني عنه قال: «ثقة، إلا أنه كان ربما أخطأ، وكان من أهل الخير يشبه النسّاك، وكان له ذكاء»، وروى عبدالله ابن أحمد نحو ذلك، وزاد: قيل له: إن قوماً يتكلمون فيه، قال: «لم يكن به بأس»، قلت: إنهم يقولون لم يفصل بين سفيان ويحيى بن أبي أنيسة، قال: «لعله اختلط، أما هو فكان ذكياً»، فقلت له: إن يعقوب بن إسماعيل بن صبيح ذكر أن أبا قتادة الحراني كان يكذب، فعظم ذلك عنده جداً وقال: «كان أبو قتادة يتحرَّى الصدق»، وأثنى عليه وذكره بخير، وقال: «قد رأيته يشبه أصحاب الحديث، وأظنه كان يدلِّس، ولعله كبر واختلط، والله أعلم».أ.هـ من الجرح والتعديل (٥/ ١٩١ ــ ١٩٢ رقم ٨٨٣)، والتهذيب (٦/ ٦٦ ــ ٦٧ رقم ١٣١)، والتقريب (ص ٣٢٨ رقم ٣٦٨٧) .

ب) ــ طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، واختلف على سعيد .

فأخرجه القطيعي في كتاب المناسك كما في إرواء الغليل (٤/ ١٦١) .

وابن جرير في تفسيره (٧/ ٤١ ــ ٤٢ رقم ٧٤٨٨) .

والبيهقي في سننه (٤/ ٣٣٠)، الموضع السابق .

أما القطيعي فمن طريق عبدالأعلى بن عبدالأعلى، وأما الطبري فمن طريق يزيد ابن زريع، وأما البيهقي فمن طريق جعفر بن عون، ثلاثتهم عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، به مرسلاً نحوه .

وخالفهم يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، فرواه عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس، عن النبي ﷺ، به نحوه .

أخرجه الدارقطني في سننه (٢/ ٢١٦ رقم ٦) .

والحاكم في المستدرك (١/ ٤٤١ ــ ٤٤٢) .

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي . =

.....

= وفي سنده سعيد بن أبي عروبة وهو ثقة حافظ، إلا أنه اختلط كما تقدم في الحديث [٨٧]، وعبدالأعلى ممن روى عنه قبل الاختلاط، وقد وافقه يزيد وجعفر، ثلاثتهم رووه مرسلاً، وخالفهم ابن أبي زائدة وهو ممن لم ينصوا على أنه روى عن سعيد قبل الاختلاط، فالرواية المرسلة أرجح، وهذا ما رجحه البيهقي، فإنه قال في الموضع السابق: «روى عن سعيد بن أبي عروبة وحماد ابن سلمة، عن قتادة، عن أنس، عن النبي ﷺ في الزاد والراحلة، ولا أراه إلا وهماً»، ثم ساقه من رواية جعفر بن عون عن سعيد، عن قتادة، عن الحسن، مرسلاً، ثم قال: «هذا هو المحفوظ عن قتادة، عن الحسن، عن النبي ﷺ مرسلاً».أ.هـ.

وقال ابن المنذر: «لا يثبت الحديث الذي فيه ذكر الزاد والراحلة مسنداً، والصحيح رواية الحسن عن النبي ﷺ مرسلاً».أ.هـ من نصب الراية (٣/ ٩). ونقل الشيخ الألباني في إرواء الغليل (٤/ ١٦٠ ــ ١٦١) عن ابن عبدالهادي أنه قال في تنقيح التحقيق: «لم يخرجه أحد من أهل السنن بهذا الإسناد...، والصواب: عن قتادة، عن الحسن، عن النبي ﷺ مرسلاً. وأما رفعه عن أنس، فهو وهم، هكذا قال شيخنا».أ.هـ ويعني بشيخه: شيخ الإسلام ابن تيمية . وقد روي الحديث من طريق أخرى لكنها لا تنهض بالحديث عن ضعفه؛ لشدة ضعفها، انظرها في نصب الراية (٣/ ٧ ــ ١٠)، والتخليص الحبير (٢/ ٢٣٤ ــ ٢٣٥)، وإرواء الغليل (٤/ ١٦٠ ــ ١٦٧)، وفيها النقل عن ابن المنذر وعبدالحق الإشبيلي وابن دقيق العيد أن جميع طرقه ضعيفة ليس فيها إسناد يحتج به، والله أعلم .

[قوله تعالى: ﴿وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟﴾]

[٥١٩] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن جَامع بن أبي راشد(١)، عن أبي وَائِل(٢)، عن عبدالله(٣) ـ **في قوله: ﴿واعتصموا بحبل الله جميعاً﴾ ـ، قال: حبل الله: القرآن .**

---

(١) هو جامع بن أبي راشد الكاهِلي، الصَّيرفي، الكوفي، روى عن أبي الطفيل ومنذر الثوري وأبي وائل شقيق بن سلمة وغيرهم، روى عنه شريك وسفيان الثوري وسفيان بن عيينة وغيرهم، وهو ثقة فاضل من الطبقة الخامسة، روى له الجماعة، وقال الإمام أحمد: «شيخ ثقة»، وقال العجلي: «ثقة ثبت صالح»، وقال يعقوب بن سفيان: «ثقة ثقة»، وقال النسائي: «ثقة».أ.هـ من الجرح والتعديل (٢/ ٥٣٠ رقم ٢٢٠٣)، والتهذيب (٢/ ٥٦ رقم ٨٥)، والتقـريب (ص ١٣٧ رقم ٨٨٧) .

(٢) هو شقيق بن سلمة .

(٣) يعني ابن مسعود .

[٥١٩]سنده صحيح على شرط الشيخين، وصححه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢٨٤) بعد أن عزاه للمصنف وابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر والطبراني .

وقد أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٩/ ٢٤٠ رقم ٩٠٣٢) من طريق المصنِّف، به مثله، إلا أنه تصحف فيه قوله: «حبل الله» إلى: «عبدالله».

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/ ٣٢٦) وحكم عليه بأن رجاله رجال الصحيح .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٧/ ٧٢ رقم ٧٥٧٠) من طريق الأعمش، عن أبي وائل، به مثله .

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٧٥٦٦) من طريق منصور بن المعتمر، عن أبي وائل شقيق بن سلمة، عن عبدالله قال: إن الصراط مُحْتَضر؛ تحضره الشياطين، ينادون: ياعبدالله، هَلُمَّ هذا الطريق؛ ليصدّوا عن سبيل الله، فاعتصموا بحبل الله، فإن حبل الله هو كتاب الله . =

[٥٢٠] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا العَوَّام[١]، عن الشَّعْبي، عن ابن مسعود قال: **حبل الله: هو الجماعة .**

[قوله تعالى: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾]

[٥٢١] حدثنا سعيد[٢]، قال: نا سفيان، عن عمرو[٣]، سمع ابنَ الزُّبَيرِ يقول: **﴿ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر﴾ ويستعينون بالله على ما أصابهم، فلا أدري أكانت قراءته، أو فَسَّر؟ .**

= وأخرجه الطبراني في الموضع السابق برقم (٩٠٣١) من طريق منصور، به نحو سابقه .

(١) أي ابن حَوْشَب .

[٥٢٠]سنده ضعيف للانقطاع بين الشعبي وابن مسعود، فإنه لم يسمع منه كما نص عليه أبو حاتم والدارقطني والحاكم، وإنما رآه رؤية فقط كما قال الدارقطني./ انظر المراسيل لابن أبي حاتم (ص ١٦٠ رقم ٥٩١)، والتهذيب (٥/ ٦٨).
والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢٨٥) وعزاه للمصنف وعبد ابن حميد وابن جرير وابن المنذر والطبراني .
وقد أخرجه الطبراني في الكبير (٩/ ٢٤٠ رقم ٩٠٣٣) من طريق المصنِّف، به مثله.
وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/ ٣٢٦) وحكم على سنده بالانقطاع .
وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٧١ رقم ٧٥٦٢ و٧٥٦٣)من طريق يعقوب بن إبراهيم وعمرو بن عون، كلاهما عن هشيم، به نحوه .
وأخرجه الثعلبي في الكشف والبيان (٢/ ل ٨٦/ ب) من طريق شجاع بن مجلز، عن هشيم، به نحوه .

(٢) الذي في موضع هذا الحديث في النسخة الخطِّية هو الحد يث الآتي برقم[٥٢٣]،=

[قوله تعالى: ﴿مَثَلُ مَا يُنفِقُونَ فِي هَٰذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ أَصَابَتْ حَرْثَ قَوْمٍ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ فَأَهْلَكَتْهُ﴾]

[٥٢٢] حدثنا سعيد(٤)، قال: نا خلف بن خليفة، عن أبي حُمَيد الرُّؤاسي(٥)، عن عَنْترة(٦)، عن ابن عباس - في قوله عز وجل: ﴿ريح فيها صرّ﴾ -، قال: بَرْد .

= ثم يليه هذا الحديث، ثم الحديث الآتي برقم [٥٢٤]، ثم الحديث رقم [٥٢٢]؛ وإنما قدَّمْتُ وأَخَّرْتُ مراعاة لترتيب الآيات .

(٣) هو ابن دينار .

[٥٢١]سنده صحيح على شرط الشيخين .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢٨٨) وعزاه للمصنف وعبد بن حميد وابن جرير وابن الأنباري في المصاحف .

وقد أخرجه ابن جرير في تفسيره (٧/ ٩١ رقم ٧٥٩٦) .

وابن أبي داود في المصاحف (ص ٩٣) .

والثعلبي في الكشف والبيان (٢/ ل ٩٤/ ب) .

أما ابن جرير فمن طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، وأما ابن أبي داود فمن طريق أبي الطاهر أحمد بن عمرو المصري، وأما الثعلبي فمن طريق علي بن عبدالله بن المديني، ثلاثتهم عن سفيان بن عيينة، به مثله، إلا أنهم لم يذكروا قوله: «فلا أدري أكانت قراءته، أو فسَّر؟» .

(٤) هذا الحديث والحديث الذي قبله والحديثان الآتيان برقم [٥٢٣ و٥٢٤] ترتيبها في النسخة الخَطِّيَّة كالآتي: [٥٢٣، ٥٢١، ٥٢٤، ٥٢٢]، وإنما قدَّمْتُ فيها وأَخَّرْتُ مراعاة لترتيب الآيات .

(٥) هو عبدالرحمن بن حميد بن عبدالرحمن الرُّؤاسي، أبو حميد الكوفي، روى عن أبي إسحاق السَّبيعي ومغيرة بن مقسم ومنصور بن المعتمر والأعمش وغيرهم، روى عنه ابنه حميد ويحيى بن آدم وعباد بن ثابت وغيرهم، وهو ثقة من الطبقة السابعة؛ وثقه ابن سعد وابن معين والعجلي والنسائي./ انظر=

.....

= الجرح والتعديل (٥/ ٢٢٥ رقم ١٠٦٠)، والأنساب للسمعاني (٦/ ١٨٢)، والتهذيب (٦/ ١٦٥ رقم ٣٣٥)، والتقريب (ص ٣٣٩ رقم ٣٨٤٨) .

(٦) هو عَنْترة بن عبدالرحمن الشَّيْباني، أبو وكيع الكوفي، روى عن عمر وعلي وأبي الدرداء وابن عباس وغيرهم، روى عنه ابنه هارون وعبدالله بن عمرو بن مُرَّة الجَمَلي وأبو سنان الشيباني، وهو ثقة من الطبقة الثانية؛ وثقه أبو زرعة والعجلي وذكره ابن حبان في الثقات./ انظر تاريخ الثقات للعجلي (ص ٣٧٦ رقم ١٣١٨) والجرح والتعديل (٧/ ٣٥ رقم ١٨٧)، والثقات لابن حبان (٥/ ٢٨٢)، والتهذيب (٨/ ١٦٢ ــ ١٦٣ رقم ٢٩٥)، والتقريب (ص ٤٣٣ رقم ٥٢٠٩) .

[٥٢٢] سنده ضعيف؛ خلف بن خليفة تقدم في الحديث [٧٦] أنه صدوق اختلط في الآخر، ولم أجد من نص على أنه روى عن أبي حميد الرؤاسي، ولا من نص على أن أبا حميد ممن روى عن عنترة، لكن الحديث روي من غير طريقهما فهو حسن لغيره كما سيأتي .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢٩٩) وعزاه للمصنف والفريابي وعبد ابن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٧/ ١٣٦ رقم ٧٦٧٢) من طريق وكيع، عن سفيان الثوري، عن هارون بن عنترة، عن أبيه، عن ابن عباس: الصرّ: البرد.

وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (ص ٤٩٤ رقم ١٢٤٨) فقال: حدثنا أبو سعيد الأشجّ، ثنا أحمد بن بشير ومحمد بن عبيد، عن هارون بن عنترة، عن أبيه، عن ابن عباس: ﴿ريح فيها صرّ﴾، قال: برد .

وهذا إسناد حسن لذاته .

شيخ ابن أبي حاتم هو: عبدالله بن سعيد بن حصين الكندي أبو سعيد الأشجّ، الكوفي، روى عن إسماعيل بن عليّة وحفص بن غياث وعبيد الله بن موسى ووكيع ومحمد بن عبيد الطَّنَافِسي وغيرهم، روى عنه الجماعة وأبو زرعة وأبو حاتم=

.....

= وابن خزيمة وابن أبي الدنيا وعبدالرحمن بن أبي حاتم وغيرهم، وهو ثقة، روى له الجماعة، وقال ابن معين: «ليس به بأس، ولكنه يروي عن قوم ضعفاء»، وقال أبو حاتم: «ثقة صدوق»، وقال مرة: «الأشجّ إمام زمانه»، وقال النسائي: «صدوق»، وقال مرة: «ليس به بأس»، ووثقه الخليلي ومسلمة بن القاسم، وقال محمد بن أحمد بن بلال الشطوي: «ما رأيت أحفظ منه»، وكانت وفاته سنة سبع وخمسين ومائتين.أ.هـ من الجرح والتعديل (٥/ ٧٣ رقم ٣٤٢) وتهذيب الكمال المطبوع (١٥/ ٢٧ ــ ٢٩)، والتهذيب (٥/ ٢٣٦ ــ ٢٣٧ رقم ٤١٠)، والتقريب (ص ٣٠٥ رقم ٣٣٥٤) .

ومحمد بن عبيد الطّنافسي تقدم في الحديث [٣٩] أنه ثقة، وتابعه أحمد بن بشير .

وهارون بن عَنْتَرة بن عبدالرحمن الشّيباني، ابن أبي وكيع الكوفي، روى عن أبيه ومحارب بن دثار وسعيد بن جبير وغيرهم، روى عنه ابنه عبدالملك وسفيان الثوري ومحمد بن عبيد الطنافسي وغيرهم، وهو لا بأس به، وثقه ابن سعد والإمام أحمد وابن معين والعجلي، وقال أبو زرعة ويعقوب بن سفيان: «لا بأس به»، زاد أبو زرعة: «مستقيم الحديث»، وذكره ابن حبان في الثقات في الرواة عن أبيه عنترة، ثم قال: «وهارون الله المستعان على إثباته»، ثم ذكره في الضعفاء وقال: «منكر الحديث جداً، يروي المناكير الكثيرة حتى يسبق إلى القلب أنه المتعمد لها، لا يجوز الاحتجاج به بحال»، وكانت وفاته سنة اثنتين وأربعين ومائة.أ.هـ من الجرح والتعديل (٩/ ٩٢ رقم ٣٨٤)، والثقات لابن حبان (٥/ ٢٨٢)، والتهذيب (١١/ ٩ ــ ١٠ رقم ١٩)، والتقريب (ص ٥٦٩ رقم ٧٢٣٦) .

وعليه فالحديث يكون حسناً لغيره بهذه المتابعة، والله أعلم .

[قوله تعالى: ﴿إِذْ هَمَّت طَّآئِفَتَانِ مِنكُمْ أَن تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾]

[٥٢٣] حدثنا سعيد[١]، قال: نا سفيان، عن عمرو[٢]، سمع جابر بن عبدالله يقول: **فينا نزلت، في بني سَلَمَةَ[٣]، وبني حَارِثَةَ[٤]: ﴿إذ همّت طائفتان منكم أن تفشلا والله وليهما﴾، وما يَسُرُّني أنها لم تنزل[٥] .**

---

(١) هذا الحديث والحديثان اللذان قبله والحديث الآتي برقم [٥٢٤] ترتيبها في النسخة الخَطِّيَّة كالآتي: [٥٢٣، ٥٢١، ٥٢٤، ٥٢٢]، وإنما قدَّمْتُ فيها وأَخَّرْتُ مراعاة لترتيب الآيات .

(٢) هو ابن دينار .

(٣) بنو سَلَمة حي من الأنصار من الخزرج، نسبة إلى سَلَمة بن سعد بن علي بن أسد بن سَارِدَة بن تزيد بن جُشَم بن الخَزْرج./ انظر الأنساب للسمعاني (٧/ ١٨٤) .

(٤) بنو حارثة بطن من الخزرج، نسبة إلى حارثة بن الحارث بن الخزرج./ انظر المرجع السابق (٤/ ٨) .

(٥) يعني لقوله تعالى: ﴿والله وليهما﴾ كما في بعض الروايات .

[٥٢٣]سنده صحيح على شرط الشيخين، وقد أخرجاه .

وسبق أن أخرجه المصنف في كتاب الجهاد من سننه المطبوع (٢/ ٣٣٨ رقم ٢٨٧٠) بمثل ما هنا، إلا أنه قدّم بني حارثة على بني سلمة .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٣٠٥) وعزاه للمصنف وعبد بن حميد والبخاري ومسلم وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في الدلائل.

وأخرجه عبدالرزاق في تفسيره (١/ ١٣١) .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن جرير في تفسيره (٧/ ١٦٧ رقم ٧٧٢٨). =

[قوله تعالى: ﴿يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُم بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ﴾]

[٥٢٤] حدثنا سعيد[١]، قال: نا أبو معاوية، عن جُوَيْبر[٢]، عن الضَّحَّاك ـ في قوله عز وجل: ﴿**يمددكم ربكم بخمسة آلاف من الملائكة مُسَوِّمين**﴾ ـ، **قال: مُعَلَّمين بالصوف الأبيض .**

= وابن أبي حاتم في تفسيره (ص ٥١١ رقم ١٣٢٠) .

وأخرجه البخاري في صحيحه (٧/ ٣٥٧ رقم ٤٠٥١) في المغازي، باب: ﴿إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا والله وليهما وعلى الله فليتوكل المؤمنون﴾، و(٨/ ٣٢٥ رقم ٤٥٥٨) في التفسير، باب: ﴿إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا﴾ .

ومسلم في صحيحه (٤/ ١٩٤٨ رقم ١٧١) في فضائل الصحابة، باب من فضائل الأنصار .

وابن جرير في الموضع السابق برقم (٧٧٢٩) .

والبيهقي في دلائل النبوة (٣/ ٢٢١) .

أما عبدالرزاق فعن سفيان بن عيينة بلا واسطة، وأما البخاري فمن طريق محمد ابن يوسف وعلى بن عبدالله بن المديني، وأما مسلم فمن طريق إسحاق بن إبراهيم وأحمد بن عبدة، وأما ابن جرير فمن طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، وأما البيهقي فمن طريق الحسن بن محمد الزعفراني، جميعهم عن سفيان بن عيينة، به نحوه .

(١) هذا الحديث والأحاديث الثلاثة قبله ترتيبها في النسخة الخَطِّيَّة كالآتي: [٥٢٣، ٥٢١، ٥٢٤، ٥٢٢]، وإنما قدَّمْتُ فيها وأخَّرْتُ مراعاة لترتيب الآيات .

(٢) تقدم في الحديث [٩٣] أنه ضعيف جداً .

[٥٢٤]سنده ضعيف جداً لشدة ضعف جويبر .

وسبق أن أخرجه المصنف في كتاب الجهاد من السنن المطبوع (٢/ ٣٣٧ رقم ٢٨٦٤) بمثل ما هنا سواء.

وأخرج ابن جرير في تفسيره (٧/ ١٨٧ رقم ٧٧٨١) من طريق معمر، =

[قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾]

[ك١٢٢/أ] [٥٢٥] حدثنا سعيد، قال: نا جرير(١)، عن منصور(٢)، عن/ مجاهد - **في قوله: ﴿والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم﴾ -، قال: ذنبين فعلوا، فاحشة ذنب، وظلموا أنفسهم ذنب .**

= عن قتادة ــ في قوله: ﴿مسومين﴾ ــ، قال: كان سيماها صوفاً في نواصيها .
ثم أخرج قول الضحاك هذا برقم (٧٧٨٤) من طريق الحسين، عن هشيم، قال: أخبرنا جويبر، عن الضحاك وبعض أشياخنا، عن الحسن، نحو حديث معمر، عن قتادة .
ثم أخرجه ابن جرير برقم (٧٧٨٨) من طريق يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا هشيم، قال أخبرنا جويبر، عن الضحاك ــ في قوله: ﴿مسومين﴾ ــ، قال: بالصوف في نواصيها وأذنابها .
وهذا يحتمل أن يكون لهشيم فيه إسنادان، ويحتمل أن يكون الحسين بن داود أخطأ فيه، فإنه ضعيف كما تقدم في الحديث [٢٠٦].

(١) هو ابن عبدالحميد .

(٢) هو ابن المعتمر .

[٥٢٥]سنده صحيح .
وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٣٢٦) وعزاه للمصنف وعبد بن حميد وابن جرير .
وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٧/ ٢١٧ رقم ٧٨٤٥) من طريق محمد بن حميد، عن جرير، به نحوه .

[٥٢٦] حدثنا سعيد، نا أبو الأحْوص[١]، عن أبي إسحاق، عن عَلْقمة والأسود، قالا: **قال عبدالله: إن في كتاب الله لآيتين ما أذنب عبد ذنباً فقرأهما، فاستغفر الله عز وجل، إلا غفر له: ﴿والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ومن يغفر الذنوب إلا الله﴾، وقوله: ﴿ومن يعمل سوءاً أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفوراً رحيماً﴾**[٢].

---

(١) هو سَلاَّم بن سُلَيم.

(٢) الآية (١١٠) من سورة النساء.

[٥٢٦]سنده رجاله ثقات، إلا أن أبا إسحاق السبيعى مدلس كما في ترجمته في الحديث [١] ولم يصرح بالسماع هنا، وأما اختلاطه فلا يؤثر هنا؛ لأن سفيان الثوري روى عنه هذا الحديث كما سيأتي، وهو ممن روى عنه قبل الاختلاط، لكنه خالف أبا الأحوص في بعض لفظه، وقد توبع أبو إسحاق كما سيأتي.

والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٣٢٦) وعزاه للمصنف وابن أبي شيبة وعبد بن حميد والطبراني وابن أبي الدنيا وابن المنذر والبيهقي.

وقد أخرجه ابن المنذر في تفسيره كما في هامش تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ل ٦٨/ أ).

والطبراني في الكبير (٩/ ٢٤١ رقم ٩٠٣٥).

كلاهما من طريق المصنف، به مثله، إلا أنهما قالا: «إلا غفر الله له».

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٠/ ٣٢٨ رقم ٩٥٧٢) من طريق أبي الأحوص، به نحوه.

وأخرجه عبد بن حميد في تفسيره كما في هامش تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ل ١٨٠/ أ)، فقال: أبنا عبدالملك بن عمرو، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن الأسود وعلقمة قالا: قال عبدالله: من قرأ هاتين الآيتين من سورة النساء، ثم استغفر=

.....

= غفر له: ﴿ومن يعمل سوءاً أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفوراً رحيماً﴾،: ﴿ولو أنهم ظلموا أنفسهم جاؤوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول...﴾ الآية .

وسفيان هو الثوري، وعبدالملك بن عمرو هو أبو عامر العَقَدي.

وهذا فيه مخالفة لأبي الأحوص في ذكر آية آل عمران، وسفيان الثوري أوثق من أبي الأحوص، وهو ممن روى عن أبي إسحاق السبيعي قبل الاختلاط، وأما أبو الأحوص فلم يُذكر فيمن روى عنه قبل الاختلاط.

وقد جاء الحديث من غير طريق أبي إسحاق.

فأخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٢٠٩ ــ ٢١٠ رقم ٥٣١) .

والطبراني في مسند الشاميين (٢/ ٣٣٤ ــ ٣٣٥ رقم ١٤٤٤) .

كلاهما من طريق محمد بن عبدالله بن المهاجر الشُّعَيْثي، عن أبي الفرات مولى صَفِيَّة أم المؤمنين، أن عبدالله بن مسعود قال: في القرآن آيتان، ما قرأهما عبد مسلم عند ذنب إلا غُفر له. قال: فسمع بذلك رجلان من أهل البصرة، فأتياه، فقال: ائتيا أُبَيَّ بن كعب؛ فإني لم أسمع من رسول الله ﷺ شيئاً إلا وقد سمعه أُبيّ. فأتيا أُبَيَّ بن كعب، فقال لهما: اقرآ القرآن، فإنكما ستجدانهما، فقرآ حتى بلغا آل عمران: ﴿والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم...﴾ إلى آخر الآية، وقوله: ﴿ومن يعمل سوءاً أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفوراً رحيماً﴾، فقالا: قد وجدناهما، فقال أُبَيّ: أين؟ فقالا: في آل عمران والنساء، فقال: إنهما هما .

وهذا إسناد ضعيف لجهالة حال أبي الفرات مولى صفيَّة أم المؤمنين رضي الله عنها، قال ابن عبدالبر في الاستغناء (٣/ ١٥١١ ــ ١٥١٢): (أبو الفرات، روى عن عبدالله بن مسعود: «ما أخاف عليكم الفقر، ولكني أخاف عليكم الغنى»، روى عنه فضيل بن غزوان، قال أبو أحمد الحاكم: وقد روى فضيل بن غزوان، عن شداد بن أبي العالية أبي الفرات، عن أبي داود الأحمري، عن حذيفة،=

[قوله تعالى: ﴿هَذَا بَيَانٌ لِّلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ﴾]

[٥٢٧] حدثنا سعيد، قال: نا خالد بن عبدالله، عن بَيَان، عن عامر الشَّعْبي - في قوله عز وجل: ﴿**هذا بيان للناس وهدى وموعظة للمتقين**﴾ -، قال: **بيان من العَمَى، وهُدَى من الضَّلَالَة، وموعظة من الجهل** .

= فلا أدري، أهما اثنان أو واحد؟...، وربما أرسل أبو الفرات حديثه عن عبدالله، وهما واحد).أ.هـ.

قلت: إن كان هو شَدَّاد بن أبي العالية، فهو مجهول الحال أيضاً كما في ترجمة شدّاد في الحديث رقم [٨١٢]، ولا أظنه هو؛ فإن شداداً لم يُذكر أنه مولى لصفيّة أم المؤمنين، ووصفه أنه مولى لصفية يلزم منه أن يكون أعلى طبقة من شدّاد، وانظر تاريخ دمشق لابن عساكر (١٥/ ٥٦٤/ مخطوط الظاهرية)، وتهذيب الكمال المخطوط (٣/ ١٢٢٧).

وسيأتي الحديث من طريق إبراهيم النخعي عن عبدالله بن مسعود برقم [٦٨٧]، وهو ضعيف من ذلك الطريق .

فالحديث بمجموع هذه الطرق الثلاث عن ابن مسعود قد يكون حسناً لغيره، إلا أن مخالفة سفيان الثوري في ذكر آية سورة النساء بدلاً من آية سورة آل عمران تُعكِّر على هذا الحكم، فالله أعلم .

[٥٢٧]سنده صحيح .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٣٣٠) وعزاه للمصنف وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم .

وقد أخرجه سفيان الثوري في تفسيره (ص ٨٠ رقم ١٦٢) عن بيان، به مثله .

ومن طريق سفيان أخرجه عبدالرزاق في تفسيره (١/ ١٣٤) .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مفرقاً:

ابن جرير في تفسيره (٧/ ٢٣٣ رقم ٧٨٠ و٧٨٨٢) . =

[قوله تعالى: ﴿وَكَأَيِّن مِّن نَّبِيٍّ قَاتَلَ مَعَهُ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ﴾]

[٥٢٨] حدثنا سعيد، قال: نا عتَّاب بن بشير، قال: نا خُصَيف، عن زياد بن أبي مريم وأبي عبيدة، عن ابن مسعود ـ في قوله عز وجل: **﴿وكأيّن من نبي قتل معه ربيون كثير﴾ ـ، يقول: (قاتل)، ألا ترى أنه يقول: ﴿فما وهنوا لما أصابهم في سبيل الله...﴾[1] الآية .**

= وابن أبي حاتم في تفسيره (ص ٥٦١ و٥٦٢ و٥٦٣ رقم ١٤٨٤ و١٤٨٧ و١٤٩١).

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٧٨٧٩ و٧٨٨١) من طريق أبي نعيم الفضل ابن دكين، عن سفيان الثوري، به مثله .

وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٤/ ٣١١) من طريق القاسم بن الحكم، عن سفيان، به مثله .

(١) قال ابن زنجلة في حجة القراءات (ص ١٧٥ ــ ١٧٦): (قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو: «وكأين من نبي قُتِلَ» بضم القاف وكسر التاء، أي: «وكم من نبي قبل محمد ﷺ ومعه ربيون كثير»، وحجتهم: أن ذلك أنزل معاتبة لمن أدبر عن القتال يوم أحد؛ إذ صاح الصائح: قتل محمد ﷺ، فلما تراجعوا كان اعتذارهم أن قالوا: «سمعنا قتل محمد»، فأنزل الله: ﴿وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل أفإنْ مات أو قتل انقلبتم﴾ ثم قال بعد ذلك. ﴿وكأين من نبي قُتِل معه ربيون كثير﴾ أي جموع كثير فما تَضَعْضَعَ الجموع وما وَهَنوا، لكن قاتلوا وصبروا، فكذلك أنتم، كان يجب عليكم ألا تهنوا لو قتل نبيكم، فكيف ولم يُقتل . =

.....

= وقرأ الباقون: «قاتل معه» وحجتهم قوله: ﴿فما وهنوا﴾ قالوا: لأنهم لو قتلوا لم يكن لقوله: ﴿فما وهنوا﴾ وجهٌ معروف؛ لأنه يستحيل أن يوصفوا بأنهم لم يهنوا بعدما قتلوا. وكان ابن مسعود يقول: «قاتل»، ألا ترىٰ أنه يقول: ﴿فما وهنوا لما أصابهم﴾؛ وحجة أخرى؛ أنه: «قاتل» أبلغ في مدح الجميع من معنى «قتل»؛ لأن الله إذا مدح «من قُتل» خاصة دون من «قاتل» لم يدخل في المدح غيرهم، فمدح «من قاتل» أعمّ للجميع من مدح «من قُتل» دون من «قاتل» لأن الجميع داخلون في الفضل وإن كانوا متفاضلين)أ.هـ.

[٥٢٨] سنده ضعيف جداً، خصيف تقدم في الحديث [٢٠٤] أنه صدوق سيء الحفظ، وعتّاب بن بشير لا بأس به إلا في روايته عن خصيف فإنها منكرة، وأبو عبيدة عامر بن عبدالله بن مسعود تقدم في الحديث [٤] أنه لا يصح سماعه من أبيه، وزياد بن أبي مريم لم يذكروا أنه سمع من ابن مسعود، وقد قال أبوحاتم: «لم يدخل على أبي موسى الأشعري قط» كما في المراسيل لابن أبي حاتم (ص ٦١ رقم ٢١٧)، مع أن أبا موسى توفي بعد ابن مسعود بزمن، فابن مسعود كانت وفاته سنة اثنتين وثلاثين للهجرة، وأما أبو موسى فقيل إن وفاته كانت سنة اثنتين وأربعين، وقيل سنة أربع وأربعين، وقيل سنة خمسين، وقيل إحدى وخمسين./ انظر التهذيب (٥/ ٣٦٣)، و(٦/ ٢٨) .

فالحديث منقطع بين زياد وأبي عبيدة وبين ابن مسعود .

والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٣٣٩) وعزاه للمصنف وعبد ابن حميد .

ونقله الناسخ لتفسير ابن أبي حاتم في هامش تفسير ابن أبي حاتم المخطوط (٢/ ل ٧٣/ ب) عن عبد بن حميد فقال: قال عبد: ثنا روح، عن عتّاب ابن بشير، عن خصيف، عن أبي عبيدة، عن عبدالله، وزياد بن أبي مريم: ﴿وكأين من نبي قاتل معه ربيون كثير﴾، يقول: (قاتل)، ألا ترى أنه يقول: ﴿فما وهنوا لما أصابهم في...﴾ الآية.أ.هـ، وكان الأولى أن يقول: =

[٥٢٩] حدثنا سعيد، قال: نا عتّاب، عن خُصَيف، عن سعيد بن جبير أنه كان يقول: **ما سمعنا قَطّ أن نبياً قُتل في القتال .**

[٥٣٠] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا عوف[١]، عن الحسن ، وأنا عوف، عن إبراهيم، **أنهما كانا يقرآن: ﴿قاتل معه﴾**[٢] .

[٥٣١] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا عوف، عن الحسن ـ في قوله عز وجل: **﴿قاتل معه ربيون كثير﴾** ـ، **قال: فقهاء علماء. قال**[٣]**: وقال ابن عباس: هي الجموع الكثيرة .**

= عن عبدالله» بعد قوله: «وزياد بن أبي مريم»؛ حتى لا يوهم أن الكلام لعبدالله وزياد .

[٥٢٩]سنده ضعيف؛ فخصيف صدوق سيء الحفظ، وعتّاب لا بأس به إلا في روايته عن خصيف، فإنها منكرة كما سبق بيانه في الحديث [٢٠٤] .

والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٣٣٩) وعزاه للمصنف وعبد ابن حميد وابن المنذر .

وقد أخرجه عبد بن حميد من طريق روح، عن عتاب، عن خصيف، زعم أن سعيد بن جبير كان يقول...، فذكره بمثله كما في هامش تفسير ابن أبي حاتم المخطوط (٢/ ل ٧٣/ ب) .

(١) هو ابن أبي جميلة الأعرابي .

(٢) انظر التعليق على الحديث رقم [٥٢٨] .

[٥٣٠]سنده صحيح عن إبراهيم النخعي والحسن البصري .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٣٣٩) وعزاه للمصنف وعبد بن حميد .

(٣) القائل هو عوف بن أبي جميلة الأعرابي كما يتضح من رواية ابن جرير الآتية .

[٥٣١]سنده صحيح إلى الحسن البصري، وأما إلى ابن عباس فضعيف للانقطاع بين عوف وابن عباس، وسيأتي ما يوضح هذا الانقطاع . =

[٥٣٢] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن عمرو[١]، عن عكرمة قال: الجموع الكثيرة .

[٥٣٣] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم قال: نا أبو إسحاق، عن الضَّحَّاك ابن مُزَاحم ـ في قوله عز وجل: ﴿قاتل معه ربيون كثير﴾ ـ، قال: الرِّبَةُ[٢] الواحدة ألف .

= وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٣٤٠) وعزاه للمصنف وحده .
وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٧/ ٢٦٧ رقم ٧٩٦٥) من طريق يعقوب بن إبراهيم، عن هشيم، به مثله عن الحسن فقط .
وأخرجه أيضاً برقم (٧٩٦١) من طريق يعقوب، عن هشيم، قال: أخبرنا عوف، عمّن حدثه عن ابن عباس في قوله: ﴿ربيون كثير﴾ قال: جموع كثيرة .
وأخرجه ابن جرير أيضاً (٧/ ٢٦٨ رقم ٧٩٧٩) من طريق شيخه محمد بن سعد بن محمد بن الحسن بن عطية بن سعد العوفي، عن أبيه، قال: حدثني عمي، قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، فذكره بمثله .
وهذا إسناد ضعيف جداً تقدم الكلام عنه في الحديث [٤٥٤] .

(١) هو ابن دينار .

[٥٣٢]سنده صحيح .
وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٢٦٧ رقم ٧٩٦٩ و٧٩٧٠) من طريق عبدالرزاق وعمرو بن عبدالحميد الآملي، كلاهما عن سفيان بن عيينة، به نحوه .

(٢) الرِّبِّيُّ والرَّبَّانِيُّ: هو الحَبْر وربُّ العِلْم./ انظر لسان العرب (١/ ٤٠٣ ــ ٤٠٤)، والمفردات للراغب الأصفهاني (ص ١٨٤ ــ ١٨٥) .

[٥٣٣]سنده ضعيف، وآفته أبو إسحاق الذي يرويه عن الضحاك .
فالذي يروي عن الضحاك هو أبو إسحاق السبيعي كما في تهذيب الكمال (١٣/ ٢٩٢)، لكن هشيماً لم يرو عنه، ولا يمكن أن يكون أرسله عنه؛ لأنه =

[قوله تعالى: ﴿فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ﴾]

[٥٣٤] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن ابن شُبْرُمة[١]، عن الحسن - في قوله عز وجل: ﴿وشاورهم في الأمر﴾ -، قال: **قد علم الله أنه ما به إليهم من حاجة، ولكن أراد أن يَسْتَنَّ به مَنْ (بَعْدَهُ)**[٢] .

= صرح بالتحديث عنه هنا، وقد يكون أبا إسحاق الشيباني سليمان بن أبي سليمان الذي يروي عنه هشيم، لكن لم يذكروا أن الشيباني روى عن الضحاك كما في الموضع السابق من تهذيب الكمال.

فالخوف أن يكون أبو إسحاق هذا هو عبدالله بن ميسرة الذي كان هشيم يدلس اسمه، وهو ضعيف. قال يحيى بن معين: «لم يلق ــ يعني هشيماً ــ أبا إسحاق السبيعي، وإنما كان يروي عن أبي إسحاق الكوفي، وهو عبدالله بن ميسرة، وكنيته أبو عبدالجليل، فكناه هشيم كنية أخرى»./ انظر تهذيب التهذيب (١١/ ٦٣)، وترجمة عبدالله بن ميسرة في الحديث رقم [٤٨٩] .

وقول الضحاك هذا ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٣٤٠) وعزاه للمصنف وحده .

وقد أخرجه ابن المنذر في تفسيره من طريق المصنف، به كما في هامش تفسير ابن أبي حاتم المخطوط (٢/ ل ٧٣/ ب)، إلا أن لفظه هكذا: قال: الربيون: الواحد إلى ألف .

(١) هو عبدالله بن شُبْرُمة ــ بضم المعجمة وسكون الموحدة وضم الراء ــ ابن الطُّفَيل بن حسّان الضَّبِّيّ، أبو شبرمة الكوفي، القاضي، يروي عن أنس وأبي الطفيل والشعبي والحسن البصري وابن سيرين، وغيرهم، وعنه ابنه عبدالملك وعبدالله بن المبارك، والسفيانان وغيرهم، وهو ثقة فقيه، وثقه أحمد وأبو حاتم والعجلي والنسائي، وقال ابن سعد: «كان شاعراً فقيهاً ثقة قليل الحديث»، وقال ابن المبارك: «جالسته حيناً، ولا أروي عنه»، ولم يبين السبب، فهذا جرح غير=

.....

= مفسَّر في مقابل تعديل من عدّله، وقال ابن المديني: قلت لسفيان: أكان ابن شبرمة جالس الحسن؟ قال: لا، ولكن رأى ابن سيرين بواسط، وكانت ولادته سنة اثنتين وسبعين للهجرة، ووفاته سنة أربع وأربعين ومائة./ الجرح والتعديل (٥/ ٨٢ رقم ٣٨١)، والتهذيب (٥/ ٢٥٠ ــ ٢٥١) رقم ٤٣٩)، والتقريب (ص ٣٠٧ رقم ٣٣٨٠) .

(٢) في الأصل: «بعد»، وما أثبته من الموضع الآتي من سنن البيهقي حيث روى الأثر من طريق المصنف .

[٥٣٤] سنده رجاله ثقات، لكنه ضعيف للانقطاع بين ابن شبرمة، والحسن البصري، فقد تقدم سؤال ابن المديني لسفيان بن عيينة: أكان ابن شبرمة جالس الحسن؟ قال: لا.

وقول الحسن هذا ذكره السيوطي في الدر (٢/ ٣٥٨) وعزاه للمصنف وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في سننه .

وقد أخرجه البيهقي في سننه (١٠/ ١٠٩) في آداب القاضي، باب مشاورة الوالي والقاضي في الأمر، أخرجه من طريق المصنف، به مثله، إلا أنه قال: «علمه الله سبحانه» بدل قوله: «قد علم الله» .

وأخرجه ابن المنذر في تفسيره كما في حاشية تفسير ابن أبي حاتم المخطوط (٢/ ل ٨٢/ ب) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (ص ٣٦٢ ــ ٦٣٣ رقم ١٧٤٥) .

وابن حبان في روضة العقلاء (ص ١٦٧) .

والبيهقي في سننه (٧/ ٤٦) في النكاح، باب ما أمره الله تعالى به من المشورة فقال: ﴿وشاورهم في الأمر﴾ .

أما ابن المنذر وابن أبي حاتم فمن طريق محمد بن يحيى بن أبي عمر، وأما ابن حبان فمن طريق محمد بن سليمان المصِّيصي، كلاهما عن سفيان بن عيينة، به نحوه. =

[٥٣٥] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن رجل[١]، عن عمرو[٢]، عن ابن عباس أنه قرأ: (وشاورهم في بعض الأمر) .

= وأما البيهقي فإنه رواه بإسناد معضل، فأخرجه من طريق الشافعي، قال: قال الحسن...، فذكره بنحوه .

(١) هو عمر بن حبيب المكي، نزيل اليمن، القاصّ ــ بالمعجمة، وبالمهملة الشديدة ــ، كما جاء مصرحاً به في رواية البخاري في الأدب المفرد الآتية، وهو يروي عن عمرو بن دينار وعطاء والزهري وغيرهم، روى عنه سفيان بن عيينة وعبدالرزاق وعتّاب بن بشير وغيرهم، وهو ثقة حافظ من الطبقة السابعة؛ وثقه الإمام أحمد وابن معين وأبو بكر المقريء وأبو علي النيسابوري، وقال ابن عيينة: «كان صاحباً لنا، وكان حافظاً»، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «كان حافظاً متقناً».أ.هـ من الجرح والتعديل (٦/ ١٠٤ رقم ٥٥٢)، والثقات لابن حبان (٧/ ١٧٢ ــ ١٧٣)، والتهذيب (٧/ ٤٣١ رقم ٧٠٥)، والتقريب (ص ٤١٠ رقم ٤٨٧٣) .

(٢) يعني ابن دينار .

[٥٣٥]سنده صحيح، وشيخ ابن عيينة المبهم هو عمر بن حبيب كما سيأتي .

والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٣٥٩) وعزاه للمصنف والبخاري في الأدب المفرد وابن المنذر، وحسّن سنده .

وابن المنذر أخرجه من طريق المصنف، به مثله كما في حاشية تفسير ابن أبي حاتم المخطوط (٢/ ل ٨٢/ ب) .

وقد اختُلف على سفيان بن عيينة .

فرواه المصنف هنا عنه، عن رجل مبهم، عن عمرو بن دينار، به .

ورواه ابن أبي حاتم في تفسيره (ص ٦٣٤ رقم ١٧٥٠) من طريق شيخه محمد ابن عبدالله‌بن يزيد المقريء، ثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار...، فذكره بمثله هكذا بلا واسطة بين سفيان وعمرو .

وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (١/ ٣٥٧ رقم ٢٥٧) فقال: حدثنا صدقة،=

[قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ﴾]

[٥٣٦] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، أنا مغيرة، عن إبراهيم، وأنا عوف، عن الحسن، أنهما كانا يقرآن: ﴿**وما كان لنبي أن يُغَلَّ**﴾[1] .

= قال: أخبرنا ابن عيينة، عن عمر بن حبيب، عن عمرو بن دينار...، فذكره بمثله هكذا مبيناً أن الواسطة هو عمر بن حبيب.

وهذا إسناد صحيح .

وشيخ البخاري صَدَقة بن الفَضْل أبو الفضل المَرْوزِي، يروي عن سفيان بن عيينة ومعتمر بن سليمان ويحيى القطان وغيرهم، روى عنه البخاري والدارمي ومحمود بن آدم وغيرهم، وهو ثقة؛ وثقه النسائي والدولابي، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «كان صاحب حديث وسنة»، وقال يعقوب بن سفيان: «سمعت أبا الفضل صدقة بن الفضل المروزي وكان كخير الرجال»، وقال وهب ابن جرير: «جزى الله صدقة ويعمر وإسحاق عن الإسلام خيراً؛ أحيوا السنة بأرض المشرق»، وقال عباس بن الوليد النَّرسي: «كنا نقول: بخراسان صدقة، وبالعراق أحمد»، وكذا قال عباس العنبري وزاد: «وزيد بن المبارك باليمن»، وقال أحمد بن سيار: «لم أر في جميع من رأيت مثل مسدد بالبصرة، والقواريري ببغداد، وصدقة بمرو»، وكانت وفاته سنة نيف وعشرين ومائتين، قيل: سنة ثلاث وعشرين، وقيل: سنة ست وعشرين ومائتين.أ.هـ من المعرفة والتاريخ ليعقوب بن سفيان (٢/ ٤٢٠ ــ ٤٢١)، وتهذيب الكمال المطبوع (١٣/ ١٤٤ ــ ١٤٥)، والتهذيب (٤/ ٤١٧ رقم ٧١٨)، و (٧/ ٤١)، والتقريب (ص ٢٧٥ رقم ٢٩١٨) .

(١) لم تضبط في الأصل، وفيها قراءتان: فقرأ أبو عبدالرحمن السُّلمي ومجاهد وابن كثير وأبو عمرو وعاصم: «يَغُلَّ» ــ بفتح الياء وضم الغين ــ، وهي قراءة ابن عباس واختيار أبي عبيد، والمعنى: ما كان لنبي أن يخون أصحابه فيما أفاء الله عليهم . =

[٥٣٧] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا عوف، عن الحسن، قال: أن يُخان .

= وقرأ الباقون بضم الياء وفتح الغين: «يُغَلّ»، وهي قراءة ابن مسعود واختيار أبي حاتم، والمعنى كما سيأتي في الحديث بعده عن الحسن البصري: أن يُخان، يعني تخونه أمته، وقيل معناه: ما كان لنبي أن يُخَوَّنَ، أو تنسب إليه الخيانة، أو يوجد خائناً، أو يُدخل في جملة الخائنين./ انظر الكشف والبيان للثعلبي (٢/ ل ١٤١)، وحجة القراءات (ص ١٧٩ ــ ١٨١) .

[٥٣٦]سنده عن إبراهيم النخعي ضعيف؛ لأن مغيرة يدلس لاسيما عن إبراهيم كما تقدم بيانه في الحديث [٥٤]، ولم يصرح هنا بالسماع .

وأما سنده عن الحسن البصري فصحيح .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٣٦٢) من رواية الحسن فقط، وعزاه للمصنف وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٧/ ٣٥٣ رقم ٨١٥١) من طريق يعقوب بن إبراهيم، عن هشيم، به مثله عن الحسن فقط، وزاد: قال عوف: قال الحسن: أن يخان .

وهذه الزيادة أخرجها المصنف مستقلة وهي الآتية في الحديث بعده .

وأخرجه ابن المنذر في تفسيره كما في حاشية تفسير ابن أبي حاتم المخطوط (٢/ ل ٨٣/ أ)، فقال: حدثنا علي، عن أبي عبيد، ثنا هشيم، ثنا مغيرة، عن إبراهيم أنه قرأها: (يَغُلّ). قال هشيم: وأبنا عوف، عن الحسن أنه قرأها: (يُغَلّ)، وقال: أن يُخان .

وأخرجه ابن المنذر أيضاً فقال: حدثنا علي بن عبدالعزيز، ثنا حجاج بن منهال، ثنا حماد، عن حميد، عن الحسن قال: (أن يُغَل) .

[٥٣٧]سنده صحيح، وهو بقية الحديث السابق أخرجه المصنف بإسناد مستقل، وتقدم في الحديث السابق أنه أخرجه ابن جرير وابن المنذر في تفسيريهما .

[قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾ فَرِحِينَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِٱلَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا۟ بِهِم مِّنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾]

[٥٣٨] حدثنا سعيد، قال: نا أبو الأحْوص[١]، عن سعيد بن مسروق، عن أبي الضُّحَى[٢]، قال: **نزلت في قتلى أحد: ﴿ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياء عند ربهم يرزقون﴾، ونزل فيهم: ﴿ويتخذ منكم شهداء﴾، وقتل منهم سبعون رجلاً، أربعة من المهاجرين: حمزة بن عبدالمطلب من بني هاشم، ومصعب بن عمير من بني عبدالدَّار، (والشمَّاس بن عثمان)[٣] من بني مخزوم، وعبدالله بن جَحْش من بني أسد بن خزيمة، وسائرهم من الأنصار .**

---

(١) هو سلاّم بن سُلَيم .

(٢) هو مسلم بن صُبَيْح .

(٣) في الأصل: «وعثمان بن شماس»، وما أثبته من الموضع الآتي من كتاب الجهاد عند المصنف وهو الموافق لرواية ابن أبي حاتم الآتية، وهو الصواب، خلافاً لما ذهب إليه ابن منده، فإن أبا نعيم وهّمه ووافقه ابن حجر./ انظر الإصابة (٣/ ٣٥٧ رقم ٣٩٢٣) و (٤/ ٤٥٠ رقم ٥٤٤٣) .

[٥٣٨]سنده ضعيف لإرساله، وهو صحيح إلى مُرْسِله أبي الضحى .

وسبق أن أخرجه المصنف في كتاب الجهاد من سننه المطبوع (٢/ ٣٤٥ ــ ٣٤٦ رقم ٢٨٩٤) من نفس الطريق، ولفظه:

نزلت هذه الآية في قتلى أحد: ﴿ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياء عند ربهم يرزقون﴾، ونزل فيهم: ﴿ويتخذ منكم شهداء﴾، قال: قتل يومئذ سبعين (كذا!!) رجلاً، أربعة من المهاجرين: حمزة بن عبدالمطلب،=

[٥٣٩] حدثنا سعيد، قال: نا أبو معاوية، عن الأعمش، قال: نا عبدالله ابن مُرَّة، عن مَسْروق، قال: **سُئِل عبدالله**[١] **عن قوله عز وجل:** ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ﴾، **فقال: أما إنا قد سألنا عن ذلك**[٢]،

= ومصعب بن عمير أخو بني عبدالدار، والشماس بن عثمان المخزومي، وعبدالله ابن جحش الأسدي، وسائرهم من الأنصار .

وذكره السيوطي في الدر (٢/ ٣٧١) وعزاه للمصنف وعبد بن حميد وابن أبي حاتم .

وقد أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ل ٨٧/ ب) من طريق إسرائيل، عن سعيد بن مسروق، عن أبي الضحى ــ في قوله: ﴿ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً﴾ ــ قال: نزلت في قتلى أحد خاصة؛ استشهد من المهاجرين أربعة وعشرون: حمزة بن عبدالمطلب، ومصعب بن عمير، وشمّاس بن عثمان، واستشهد من الأنصار ستة وأربعون .

كذا جاء عند ابن أبي حاتم، والذي ذكره المؤلف من أن الذي قتل من المهاجرين هؤلاء الأربعة فقط هو الموافق لما ذكره أهل المغازي./ انظر سيرة ابن هشام (٣/ ١٢٩) .

(١) يعني ابن مسعود .

(٢) أي سألوا رسول الله ﷺ، قال ابن القيم رحمه الله في تهذيب سنن أبي داود (٣/ ٣٧٤): «والظاهر ــ والله أعلم ــ أن المسئول عن هذه الآية ــ الذي أشار إليه ابن مسعود ــ هو رسول الله ﷺ، وحذفه لظهور العلم به، وأن الوهم لا يذهب إلى سواه، وقد كان ابن مسعود يشتد عليه أن يقول: قال رسول الله ﷺ، وكان إذا سمّاه أرْعَد وتغيّر لونه، وكان كثيراً ما يقول ألفاظ الحديث موقوفة، وإذا رفع منها شيئاً تحرّى فيه وقال: أوْ شِبْهَ هذا، أو قريباً من هذا، فكأنه ــ والله أعلم ــ جرى على عادته في هذا الحديث، وخاف أن لا يؤدّيه=

(فقال)[٣]: «أرواحهم كطير خضر تسرح (في الجنة)[٣] في أيها شاءت، ثم تأوي إلى قناديل معلقة بالعرش، فبيناهم كذلك، إذ طلع عليهم ربك عز وجل اطِّلاَعَةً، فقال لهم: سلوني ماشئتم، قالوا: يا ربنا ماذا نسألك ونحن في الجنة نسرح في أيها شئنا؟ فبيناهم كذلك، إذ طلع ربك عز وجل اطِّلاَعَةً فقال لهم: سلوني ما شئتم، قالوا: يا ربنا، وماذا نسألك ونحن في الجنة نسرح في أيها شئنا؟ فلما رأوا أنهم لن يتركوا إلا أن يسألوا، قالوا: نسألك أن ترد أرواحنا في أجسادنا في الدنيا حتى نقتل في سبيلك، فلما رأى أنهم (لا يسألون)[٤] إلا هذا تُركوا» .

= بلفظه، فلم يذكر رسول الله ﷺ، والصحابة إنما كانوا يسألون عن معاني القرآن رسول الله ﷺ» أ.هـ.

(٣) ما بين القوسين ليس في الأصل، فأثبته من رواية المصنف للحديث في كتاب الجهاد كما سيأتي .

(٤) في الأصل: «لا يسألوا» .

[٥٣٩]سنده صحيح على شرط الشيخين، وقد أخرجه مسلم في صحيحه كما سيأتي . وسبق أن أخرجه المصنف في كتاب الجهاد من سننه المطبوع (٢/ ٢٣٢ ــ ٢٣٣ رقم ٢٥٥٩) من نفس الطريق، مع بعض الاختلاف في متنه.

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٣٧٣) وعزاه للمصنف وعبدالرزاق في المصنف والفريابي وهناد وعبد بن حميد ومسلم والترمذي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني والبيهقي في الدلائل .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥/ ٣٠٨ ــ ٣٠٩) . =

.....

= ومن طريقه وطريقين آخرين أخرجه مسلم في صحيحه (٣/ ١٥٠٢ ــ ١٥٠٣ رقم ١٢١) في الإمارة، باب بيان أن أرواح الشهداء في الجنة .
وأخرجه هنّاد في الزهد (١/ ١٢٠ رقم ١٥٤) .
وابن ماجه في سننه (٢/ ٩٣٦ ــ ٩٣٧ رقم ٢٨٠١) في الجهاد، باب فضل الشهادة في سبيل الله .
وابن منده في الإيمان (٢/ ٤٠٠ ــ ٤٠١ رقم ٢٤٤) .
والبيهقي في سننه (٩/ ١٦٣) في السير، باب فضل الشهادة في سبيل الله، وفي شعب الإيمان (٨/ ١٧١ ــ ١٧٢ رقم ٣٩٣٧)، وفي دلائل النبوة (٣/ ٣٠٣) .
وابن عساكر في «الأربعون في الحث على الجهاد» (ص ١١٤ ــ ١١٥) .
جميعهم من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، به نحوه .
وأخرجه سفيان الثوري في تفسيره (ص ٨١ ــ ٨٢ رقم ١٦٦) عن الأعمش، به نحوه، ولم يذكر قوله: «فلما رأى أنهم لا يسألون إلا هذا تركوا» .
ومن طريق الثوري أخرجه عبدالرزاق في المصنف (٥/ ٢٦٣ رقم ٩٥٥٤)، وفي تفسيره (١/ ١٣٩) .
ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن جرير في تفسيره (٧/ ٣٩٠ رقم ٨٢١٨) .
وابن المنذر في تفسيره كما في هامش تفسير ابن أبي حاتم المخطوط (٢/ ل ٨٨/أ) .
والطبراني في المعجم الكبير (٩/ ٢٣٧ ــ ٢٣٨ رقم ٩٠٢٣) .
وأخرجه الطيالسي في مسنده (ص ٣٨ رقم ٢٩١) .
والدارمي في سننه (٢/ ١٢٦ رقم ٢٤١٥) .
وابن جرير في تفسيره (٧/ ٣٨٧ رقم ٨٢٠٨) .
ثلاثتهم من طريق شعبة، عن الأعمش، به نحوه مختصراً .
وأخرجه الحميدي في مسنده (١/ ٦٦ رقم ١٢٠) . =

[٥٤٠] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن محمد بن علي السُّلَمي[١] عن عبدالله بن محمد بن عَقِيل[٢]، عن جابر بن عبدالله قال: قال لي رسول الله صلى/ الله عليه وسلم: «**إعلم أن الله عز وجل أحيا أباك، فقال له: تَمَنَّ، فَتَمَنَّى أن يرجع إلى الدنيا، فيقتل مرة أخرى، فقال: إني قضيت أن لا يَرْجعون**» . [ل١٢٢/ب]

= ومن طريقه أبو عوانة في مسنده (٥/ ٥٣) .
وأخرجه الترمذي في سننه (٨/ ٣٦١ ــ ٣٦٢ رقم ٤٠٩٨) في تفسير سورة آل عمران من كتاب التفسير .
وابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ل ٨٧/ ب ــ ٨٨/ أ) .
ثلاثتهم من طريق سفيان بن عيينة، عن الأعمش، به نحو سياق سفيان الثوري .
وأخرجه مسلم والبيهقي في الموضعين السابقين، كلاهما من طريق عيسى بن يونس وجرير بن عبدالحميد، عن الأعمش، به نحوه .
وأخرجاه أيضاً ومعهما ابن منده في الموضع السابق أيضاً، ثلاثتهم من طريق أسباط بن محمد، عن الأعمش، به نحوه .
ومن طريق أسباط أيضاً أخرجه قوّام السنة الأصبهاني في الحجّة (١/ ٣٥٨ رقم ١٩٩) بنحوه .
وأخرجه أبو عوانة في مسنده (٥/ ٥٤ ــ ٥٥) من طريق زائدة، عن الأعمش، به نحوه .
وأخرجه الطبراني في الكبير (٩/ ٢٣٨ رقم ٩٠٢٤) من طريق قيس بن الربيع، عن الأعمش، به نحوه .
وأخرجه البيهقي من طريق عبدالواحد بن زياد، عن الأعمش، مقروناً برواية أبي معاوية عنده في الموضع السابق من شعب الإيمان .

(١) هو محمد بن علي بن رُبَيِّعَة ــ بالتصغير والتثقيل ــ، أبو عَتَّاب السُّلَمي، روى عن عبدالله بن محمد بن عقيل وأبي وائل شقيق بن سلمة ومنصور بن المعتمر=

.....

= وغيرهم، روى عنه هشيم وسفيان بن عيينة ووكيع وغيرهم، وهو ثقة فيه تشيع؛ وثقه ابن معين، وقال أبو حاتم: «شيعي صدوق، لا بأس به، صالح الحديث»، وذكره ابن حبان في الثقات./ انظر الجرح والتعديل (٨/ ٢٦ ــ ٢٧ رقم ١٢٠)، وتعجيل المنفعة (ص ٢٤٦ ــ ٩٦٢) .

(٢) هو عبدالله بن محمد بن عَقيل بن أبي طالب الهاشمي، أبو محمد المدني، روى عن أبيه وخاله محمد بن الحنفيّة وابن عمر وأنس وجابر وغيرهم، روى عنه محمد بن عجلان وحماد بن سلمة والسفيانان وغيرهم، وهو صدوق في حديثه لين، ويقال: تغير بأَخَرَةٍ، قال ابن المديني: «لم يدخله مالك في كتبه»، وقال يعقوب بن شيبة: «ابن عقيل صدوق، وفي حديثه ضعف شديد جداً، وكان ابن عيينة يقول: أربعة من قريش يترك حديثهم، فذكره فيهم»، وقال ابن المديني عن ابن عيينة: «رأيته يحدث نفسه، فحملته على أنه قد تغير»، وقال الإمام أحمد: «منكر الحديث»، وقال ابن معين: «لا يحتج به»، وفي رواية: «ضعيف الحديث»، وقال ابن سعد: «منكر الحديث، لا يحتجّون بحديثه، وكان كثير العلم»، وقال الترمذي: «صدوق، وقد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه، وسمعت محمد بن إسماعيل [يعني البخاري] يقول: كان أحمد وإسحاق والحميدي يحتجّون بحديث ابن عقيل. قال محمد بن إسماعيل: وهو مقارب الحديث»، وقال العجلي: «مدني تابعي جائز الحديث»، وقال أبو حاتم: «لين الحديث، ليس بالقوي، ولا ممن يحتج بحديثه...، يكتب حديثه»، وضعفه النسائي، وكانت وفاته سنة اثنتين وأربعين ومائة.أ.هـ من الجرح والتعديل (٥/ ١٥٣ ــ ١٥٤ رقم ٧٠٦)، والكامل لابن عدي (٤/ ١٤٤٦ ــ ١٤٤٨)، والتهذيب (٦/ ١٣ رقم ١٩)، والتقريب (ص ٣٢١ رقم ٣٥٩٢) .

[٥٤٠] سنده ضعيف لضعف ابن عقيل من قبل حفظه، وهو حسن لغيره كما سيأتي . وسبق أن أخرجه المصنف في كتاب الجهاد من سننه المطبوع (٢/ ٢٢٩ رقم ٢٥٥٠)، باب ما جاء في فضل الشهادة، بمثل لفظه هنا، إلا أنه قال:=

.....

= «أعلمت أن الله أحيا أباك، فقال: تمنّ»، و: «أن لا ترجعوا».
وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٣٧١) وعزاه للترمذي وابن ماجه وابن أبي عاصم في السنة وابن خزيمة والطبراني والحاكم وابن مردويه والبيهقي في الدلائل .
وقد أخرجه ابن المنذر في تفسيره كما في هامش تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ل ٨٨/ أ) من طريق المصنِّف، به بلفظ: «إن الله أحيا أباك، فقال: تمنّ، فتمنى أن يرجع إلى الدنيا فيقتل مرة أخرى، فقال الله تعالى: إني قضيت أن لا يرجعون»
والحديث مروي عن جابر رضي الله عنه من أربع طرق:
(١) طريق عبدالله بن محمد بن عقيل، وله عنه ثلاث طرق:
أ) ــ طريق محمد بن علي السلمي الذي أخرجه المصنف هنا من طريق سفيان ابن عيينة عنه .
وأخرجه الحميدي في مسنده (٢/ ٥٣٢ رقم ١٢٦٥) .
والإمام أحمد في المسند (٣/ ٣٦١) .
وأبو يعلى في مسنده (٦/٤ رقم ٢٠٠٢) .
جميعهم من طريق سفيان بن عيينة، به نحوه .
ب) ــ طريق أبي حماد المفضل بن صدقة الحنفي، عن ابن عقيل، قال: سمعت جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال: صلى رسول الله ﷺ على الشهداء كلهم يوم أحد، فرجعت وأنا مثقل قد ترك أبي عليَّ ديناً وعيالاً، فلما كان عند الليل أرسل إليّ رسول الله ﷺ، فقال: «يا جابر، إن الله قد أحيا أباك وكلمه»، قال: قلت: وكلّمه كلاماً؟ قال: «وكلمه كلاماً، فقال له: تمنّ، قال: أتمنى أن تردّ روحي، وتنشر خلقي كما كان، وترجعني إلى نبيك فأقاتل في سبيلك فأقتل مرة أخرى» .
أخرجه عثمان بن سعيد الدارمي في الرد على الجهمية (ص ١٤٥ رقم ٣٠٣) من طريق أبي إسحاق الفزاري، عن أبي حماد الحنفي، به . =

.....

= ومن طريق الدارمي أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ١١٩ ــ ١٢٠) .
قال الحاكم: «صحيح الإسناد و لم يخرجاه»، فتعقبه الذهبي بقوله: «قلت: أبو حماد هذا هو المفضل بن صدقة، قال النسائي: متروك» .
أقول: ومع ضعف ابن عقيل، ففي سنده المفضل بن صدقة أبو حماد الحنفي الكوفي، وهو ضعيف؛ ففي إسناد هذا الحديث قال عنه أبو إسحاق الفزازي: «وكان من أوثق أهل زمانه»، وقال البغوي: «كوفي صالح الحديث»، وقال ابن عدي: «ما أرى بحديثه بأساً، وكان أحمد بن محمد بن سعيد يثني عليه ثناء تاماً»، وقال الأهوازي: «كان عطاء بن مسلم يوثقه»، وقال ابن معين: «ليس بشيء»، وقال أبو حاتم: «ليس بشيء، يكتب حديثه»، وقال النسائي: «متروك الحديث».أ.هـ من الموضع السابق من كتاب الدارمي، والكامل لابن عدي (٦/ ٢٤٠٣ ــ ٢٤٠٤) ولسان الميزان (٦/ ٨٠ ــ ٨١ رقم ٢٩١) .
جـ) ــ طريق محمد بن إسحاق بن يسار، حدثني أصحابنا، عن عبدالله بن محمد ابن عقيل، قال: سمعت جابر بن عبدالله يقول: قال لي رسول الله ﷺ: «ألا أبشرك يا جابر؟» قال: قلت: بلى يا نبي الله، قال: «إن أباك حيث أصيب بأحد، أحياه الله عز وجل، ثم قال له: ما تحب يا عبدالله بن عمرو أن أفعل بك؟ قال: أي ربّ، أحبّ أن تردني إلى الدنيا، فأقاتل فيك، فأقتل مرة أخرى».
أخرجه ابن إسحاق في المغازي كما في السيرة النبوية لابن هشام (٣/ ١٢٧) .
ومن طريقه أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٣٨٨ ــ ٣٨٩ رقم ٨٢١٤) .
وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٢/ ١٩٣) .
ومع ضعف ابن عقيل، ففيه هذا الراوي المبهم شيخ ابن إسحاق .

(٢) طريق موسى بن إبراهيم بن كثير الأنصاري، سمعت طلحة بن خراش، سمعت جابر بن عبدالله يقول: لقيني رسول الله ﷺ، فقال لي: «يا جابر، مالي أراك منكسراً؟» قلت: يارسول الله، استشهد أبي وترك عيالاً وديناً، قال: قال: «ألا=

.....

= أبشرك بما لقي الله به أباك؟» قال: بلى يا رسول الله، قال: «ما كلّم الله أحداً قط إلا من وراء حجابه، وأحيا أباك فكلّمه كفاحاً، فقال: تمنّ عليّ أعطك، قال: يارب، تحييني فأقتل فيك ثانية، قال الرب تبارك وتعالى: إنه قد سبق مني أنهم إليها لا يرجعون»، قال: وأنزلت هذه الآية. ﴿ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً﴾ .

أخرجه الترمذي (٨/ ٣٦٠ ــ ٣٦١ رقم ٤٠٩٧) في تفسير سورة آل عمران من كتاب التفسير، واللفظ له .

وابن ماجه في سننه (١/ ٦٨ رقم ١٩٠) في المقدمة، باب فيما أنكرت الجهمية، و(٢/ ٩٣٦ رقم ٢٨٠٠) في الجهاد، باب فضل الشهادة في سبيل الله .

وابن الأعرابي في معجمه (ص ٤٢٥) .

وعثمان بن سعيد الدارمي في الرد على الجهمية (ص ٦٠ و١٣٧ رقم ١١٥ و٢٨٩) .

وابن أبي عاصم في السنة (١/ ٢٦٧ رقم ٦٠٢)، وفي الجهاد (٢/ ٥١١ ــ ٥١٢ رقم ١٩٦) .

وابن خزيمة في التوحيد (٢/ ٨٩٠ ــ ٨٩١ رقم ٥٩٩) .

وابن حبان في صحيحه (٩/ ٨٣ رقم ٦٩٨٣/ الإحسان بتحقيق الحوت) .

والإسماعيلي في معجم شيوخه (٢/ ٦٦٨) .

ومن طريقه الحاكم في المستدرك (٣/ ٢٠٣ ــ ٢٠٤) .

وأخرجه ابن مردويه في تفسيره كما في تفسير ابن كثير (١/ ٤٢٧) .

والبيهقي في دلائل النبوة (٣/ ٢٩٨ ــ ٢٩٩) .

والواحدي في أسباب النزول (ص ١٢٤) .

وقوّام السنة الأصبهاني في الحجّة (١/ ٢٦٨ و٣٩٤ رقم ١١٩ و٢٣٢) .

والبغوي في تفسيره (١/ ٣٧٠) .

جميعهم من طريق موسى بن إبراهيم، به . =

.....

= قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، لا نعرفه إلا من حديث موسى بن إبراهيم» .

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه» .

وقال الشيخ الألباني في تعليقه على الموضع السابق من السنة لابن أبي عاصم: «إسناده حسن، ورجاله صدوقون على ضعف في موسى بن إبراهيم بن كثير» .

قلت: سنده ضعيف؛ فيه موسى بن إبراهيم بن كثير بن بشير بن الفَاكِه الأنصاري الحَرَامي ــ بفتح المهملة والراء ــ، المدني، روى عن طلحة بن خراش ويحيى بن عبدالله بن أبي قتادة، روى عنه يوسف بن عدي وعلي بن المديني وإبراهيم بن المنذر الحزامي وغيرهم، وقد ذكره ابن حبان في الثقات (٧/ ٤٤٩) وقال: «كان ممن يخطيء»، وذكره الذهبي في الميزان (٤/ ١٩٩ رقم ٨٨٤٣) وقال: «مدني صالح، وقال ابن حجر في التقريب (ص ٥٤٩ رقم ٦٩٤٢): «صدوق يخطيء»، وانظر التهذيب (١٠/ ٣٣٣ رقم ٥٨٣) .

(٣) طريق عياض بن عبدالله، عن جابر رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: «ألا أخبرك؟» قلت: بلى، فقال: «إن أباك عُرض على ربه ليس بينه وبينه ستر، فقال: سل تعطه» .

أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (١/ ٢٦٨ رقم ٦٠٣)، وفي الجهاد (٢/ ٥٤٨ رقم ٢١٥)، من طريق الوليد بن مسلم، عن صدقة أبي معاوية، عن عياض ابن عبدالله، به .

وهذا إسناد ضعيف جداً .

فعياض بن عبدالله بن عبدالرحمن الفِهْري يروي عن إبراهيم بن عبيد بن رفاعة والزهري وأبي الزبير وغيرهم، روى عنه صدقة بن عبدالله أبو معاوية السَّمين وابن لهيعة وابن وهب وغيرهم، فهو لم يسمع من أحد من الصحابة، فالإسناد منقطع بينه وبين جابر، ومع هذا فهو ضعيف؛ ضعفه ابن معين، وقال البخاري: «منكر الحديث»، وقال أبو حاتم: «ليس بالقوي»، وقال الساجي: «روى عنه=

.....

= ابن وهب أحاديث فيها نظر»، وذكره ابن حبان في الثقات، وكذا ابن شاهين وقال: «قال أحمد بن صالح: عياض بن عبدالله الفهري من أهل المدينة، ثبت له بالمدينة شأن، وفي حديثه شيء».أ.هـ من الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٦/ ٤٠٩ رقم ٢٢٨٥)، والضعفاء للعقيلي (٣/ ٣٥٠ ــ ٣٥١)، وتاريخ أسماء الثقات لابن شاهين (ص ١٨٠ رقم ١٠٩٧)، والتهذيب (٨/ ٢٠١ رقم ٣٧٠) .

وصَدَقة بن عبدالله السَّمين، أبو معاوية، أو أبو محمد الدمشقي، يروي عن زيد بن واقد وابن جريج وسعيد بن أبي عروبة وغيرهم، روى عنه إسماعيل بن عياش وبقية بن الوليد والوليد بن مسلم وغيرهم، وهو ضعيف؛ ضعفه ابن معين والبخاري وأبو زرعة والنسائي، وقال الإمام أحمد: «ما كان من حديثه مرفوعاً فهو منكر، وما كان من حديثه مرسلاً عن مكحول فهو أسهل، وهو ضعيف جداً»، واختلفت عبارة دحيم فيه، فوثقه في بعض الروايات عنه وضعفه في بعضها الآخر./ انظر الكامل لابن عدي (٤/ ١٣٩٢ ــ ١٣٩٣)، والتهذيب (٤/ ٤١٥ ــ ٤١٦ رقم ٧١٧)، والتقريب (ص ٢٧٥ رقم ٢٩١٣) .

والوليد بن مسلم تقدم في الحديث [١٣٠] أنه مدلس، ويدلس أيضاً تدليس التسوية، ولم يصرح بالسماع بينه وبين شيخه ولا مَنْ فوقه .

(٤) طريق محمد بن سليمان بن سليط الأنصاري، عن أبيه، عن جابر، به نحو حديث موسى بن إبراهيم .

أخرجه ابن مردويه في تفسيره كما في تفسير ابن كثير (١/ ٤٢٧) .

وفي سنده محمد بن سليمان بن سَلِيط الأنصاري السالمي، وهو مجهول كما قال أبو حاتم والعقيلي، وهو يروي عن أبيه، ولم يرو عنه سوى عبدالعزيز بن يحيى وهو واه كما قال الذهبي./ انظر الجرح والتعديل (٧/ ٢٦٩ رقم ١٤٧٤)، والضعفاء للعقيلي (٤/ ٧٤)، وميزان الاعتدال (٣/٥٧٣ رقم ٧٦٤٠)، ولسان الميزان (٥/ ١٩٠ رقم ٦٥٩) . =

.....

= وعليه فالحديث حسن لغيره بمجموع طريقي عبدالله بن محمد بن عقيل عن جابر، وموسى بن إبراهيم، عن طلحة بن خراش، عن جابر .

وله شاهد من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ لجابر: «ياجابر، ألا أبشرك؟» قال: بلى بشرني بشرك الله بالخير، قال: «أشعرت أن الله عز وجل أحيا أباك، فأقعده بين يديه، فقال: تمنّ عليّ عبدي ما شئت أعطيكه، فقال: يارب، ما عبدتك حق عبادتك، أتمنى أن تردني إلى الدنيا فأقتل مع النبي ﷺ مرة أخرى، فقال: سبق مني أنك إليها لا ترجع ؟» .

أخرجه البزار في مسنده كما في كشف الأستار (٣/ ٢٥٩ رقم ٢٧٠٦) .

والطبراني في الكبير كما في مجمع الزوائد (٩/ ٣١٧) .

والحاكم في المستدرك (٣/ ٢٠٣) .

ومن طريقه البيهقي في دلائل النبوة (٣/ ٢٩٨) .

جميعهم من طريق فيض بن وُثَيْق، عن أبي عبادة الأنصاري، عن ابن شهاب الزهري، عن عروة، عن عائشة، به .

وصحح الحاكم هذا الحديث، فتعقبه الذهبي بقوله: «فيض كذاب» .

وقال الهيثمي في الموضع السابق من مجمع الزوائد: «رواه الطبراني والبزار من طريق الفيض بن وثيق، عن أبي عبادة الزرقي، وكلاهما ضعيف» .

قلت: أما فيض بن وُثَيق بن يوسف بن عبدالله بن عثمان بن أبي العاص، فقد قال عنه ابن معين: «كذا خبيث»، وذكره ابن حبان في الثقات، وذكره ابن أبي حاتم وبيّض له، وذكر أن أباه وأبا زرعة رويا عنه، وذكر الذهبي في تلخيص المستدرك أنه كذاب تبعاً لابن معين، بينما ذكره في ميزان الاعتدال، وقال: «قال ابن معين: كذاب خبيث، قلت: قد روى عنه أبو زرعة وأبو حاتم، وهو مقارب الحال إن شاء الله»./ انظر الجرح والتعديل (٧/ ٨٨ رقم ٥٠١)، والميزان (٣/ ٣٦٦ رقم ٦٧٨٧)، واللسان (٤/ ٤٥٥ ــ ٤٥٦ رقم ١٤٠٩) .

فالذي يظهر أن الذهبي رحمه الله رجع عن قوله بتكذيب فيض هذا، فالراجح=

[قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا۟ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ مِنۢ بَعْدِ مَآ أَصَابَهُمُ ٱلْقَرْحُ﴾]

[٥٤١] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا مغيرة، عن إبراهيم، عن ابن مسعود أنه كان يقرأ: ﴿من بعد ما أصابهم القُرح﴾ .

= من حاله أنه ضعيف وليس بكذاب .

والحديث سنده ضعيف جداً، فالذي روى عنه فيض هذا الحديث هو عيسى ابن عبدالرحمن، بن فَرْوة الأنصاري، أبو عبادة الزُّرَقي، وهو متروك، قال البخاري: «منكر الحديث»، وقال أبو حاتم: «منكر الحديث، ضعيف الحديث، شبيه بالمتروك، لا أعلم روى عن الزهري حديثاً صحيحاً»، وقال أبو زرعة: «ليس بالقوي»، وقال النسائي: «منكر الحديث»، وقال ابن حبان: «كان ممن يروي المناكير عن المشاهير، روى عن الزهري ما ليس من حديثه من غير أن يدلِّس عنه، فاستحق الترك»، وقال ابن عدي: «يروي عن الزهري مناكير»، وقال العقيلي: «مضطرب الحديث»، وقال الأزدي: «منكر الحديث مجهول».أ.هـ من التاريخ الكبير (٦/ ٣٩١)، والجرح والتعديل (٦/ ٢٨١ ــ ٢٨٢)، والمجروحين لابن حبان (٢/ ١١٩ ــ ١٢٠)، والميزان (٣/ ٣١٧)، والتهذيب (٨/ ٢١٨ ــ ٢١٩)، والتقريب (ص ٤٣٩ رقم ٥٣٠٦) .

وعليه فالحديث لا يتقوّى بهذا الشاهد لشدّة ضعفه، فيبقى على أنه حسن لغيره بالطرق التي تقدمت الإشارة إليها، والله أعلم

[٥٤١]سنده رجاله ثقات، لكنه ضعيف لأن مغيرة بن مقسم تقدم في الحديث [٥٤] أنه يدلس لا سيّما عن إبراهيم النخعي، وهذا من روايته عنه ولم يصرح فيها بالسماع .

والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٣٨٨) وعزاه للمصنف وحده .

وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (٨/ ٢٢٨): «روى سعيد بن منصور بإسناد جيد عن ابن مسعود أنه قرأ: ﴿القُرح﴾ ــ بالضم ــ، قلت: وهي قراءة أهل=

[٥٤٢] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا عبّاد بن راشد، عن الحسن، وأبو الأشْهب[١]، عن أبي رَجَاء[٢]، **أنهما كانا يقرآن: ﴿من بعد ما أصابهم القرح﴾**[٣].

[قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ ﴿١٧٣﴾ فَٱنقَلَبُوا۟ بِنِعْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمْسَسْهُمْ سُوٓءٌ﴾]

[٥٤٣] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة قال: **كانت بَدْرٌ[٤] متجراً في الجاهلية، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم وَاعَدَ أبا سفيان أن يلقاه بها، ولقيهم**

= الكوفة. وذكر أبو عبيد عن عائشة أنها قالت: اقرأها بالفتح لا بالضم. قال الأخفش: القُرح بالضم، وبالفتح المصدر، فالضم لغة أهل الحجاز، والفتح لغة غيرهم، كالضُّعف والضَّعف. وحكى الفرّاء أنه بالضم الجرح، وبالفتح ألمه. وقال الراغب: القَرح بالفتح: أثر الجراحة، وبالضم أثرها من الداخل».أ.هـ .

(١) هو جعفر بن حيّان .

(٢) هو عمران بن مِلْحَان .

(٣) لم تضبط القراءة في الأصل، وانظر التعليق على الحديث السابق .

[٥٤٢]سند قراءة الحسن البصري حسن لذاته، فعباد بن راشد تقدم في الحديث[١٨٣] أنه صدوق. وأما سند قراءة أبي رجاء فظاهره الصحة، لكن هشيماً يدلِّس تدليس العطف على ما سبق بيانه في الحديث [٣٨٠]، فأخشى أن يكون هذا منه، فإنه لم يصرح بالسماع من أبي الأشهب، وتقدم مثل هذا الإسناد في الحديث [٤٧٢].

(٤) بَدْرٌ: ماء مشهور بين مكة والمدينة، وبه سُمِّيت الوقعة المشهورة بين المسلمين والمشركين، التي أظهر الله بها الإسلام، وفرّق بين الحق والباطل، وكانت في شهر رمضان، سنة اثنتين للهجرة./ انظر معجم البلدان (١/٣٥٧-٣٥٨).

رجل، فقال لهم: إن بها (جمعاً عظيماً)[٥] من المشركين، فندب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس، فأتوا بدراً، فلم يلقوا أحداً، فرجع الجَبَانُ، ومَضَى الجريء، فَتَسَوَّقوا بها ولم يلقوا أحداً، فنزلت: ﴿الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيماناً وقالوا: حسبنا الله ونعم الوكيل، فانقلبوا بنعمة من الله وفضل﴾ .

---

(٥) في الأصل: «جمع عظيم» ، والتصويب من الموضع الآتي من السنن للمصنف.

[٥٤٣]سنده ضعيف لإرساله، وهو صحيح إلى مُرْسِله عكرمة .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٣٨٩) وعزاه للمصنف وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم .

والحديث أعاده المصنف هنا، وكان قد رواه في كتاب الجهاد، باب جامع الشهادة (٢/٣٥٤-٣٥٥رقم ٢٩١٤) بمثل ما هنا، إلا أنه قال هناك: «فلقيهم رجل فقال: إن بها...»، و: «فأتوا بدراً، فلم يلقوا بها أحداً».

وقد أخرجه عبدالرزاق في تفسيره (١/ ١٤٠) .

ومن طريقه ابن جرير في تفسيره (٧/ ٤١٢ رقم ٨٢٥٠) .

وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ل ٩٠/ أ) .

أما عبدالرزاق فعن سفيان بن عيينة بلا واسطة، وأما ابن أبي حاتم فمن طريق ابن أبي عمر، عن سفيان، به نحوه .

وأخرجه النسائي في تفسيره (١/ ٣٤٣ ــ ٣٤٥ رقم ١٠٣) .

وابن مردويه في تفسيره كما في تفسير ابن كثير (١/ ٤٢٨) .

والطبراني في المعجم الكبير (١١/ ٢٤٧ رقم ١١٦٣٢) .

ثلاثتهم من طريق محمد بن منصور الجوّاز، عن سفيان بن عيينة، عن عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لما انصرف المشركون عن أحد وبلغوا الرَّوْحاء قالوا: لا محمداً قتلتموه، ولا الكواعب أردفتم، وبئس ما صنعتم، ارجعوا، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فندب الناس، فانتدبوا حتى بلغوا حمراء الأسد وبئر أبي عُتَيْبة، فأنزل الله: ﴿الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح﴾، وقد كان أبو سفيان قال للنبي ﷺ: موعدك موسم بدر حيث قتلتم أصحابنا، =

[٥٤٤] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن مُطَرِّف[١]، عن عَطِيَّةَ العَوْفي[٢]، عن أبي سعيد الخُدْري قال: **قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كيف أَنْعَمُ، وقد الْتَقَمَ صاحبُ القرنِ القرنَ، وَحنى جَبْهَتَهُ، وأَصْغَى سمعه متى يؤمر فينفخ في الصُّور؟»[٣] قالوا: فما تأمرنا يا رسول الله؟ قال: «قولوا: حسبنا الله ونعم الوكيل، توكلنا على الله»** .

= فأما الجبان فرجع، وأما الشجاع فأخذ أهبة القتال والتجارة، فلم يجدوا به أحداً، وتسوَّقوا، فأنزل الله تعالى: ﴿فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء﴾ .
وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ل ٨٩/ أ) من طريق محمد بن عبدالله بن يزيد المقريء، عن سفيان، به نحو اللفظ السابق، إلا أنه لم يذكر فيه ابن عباس .
فهؤلاء أربعة من الرواة رووه عن سفيان، به مرسلاً ليس فيه ذكر لابن عباس، وهم سعيد بن منصور وعبدالرزاق وابن أبي عمر ومحمد بن عبدالله بن يزيد المقريء .
وخالفهم محمد بن منصور الجوّاز، فرواه عن سفيان موصولاً .
والرواية المرسلة أرجح من الموصولة، لاتفاق أولئك الأربعة على روايته على هذا الوجه، وهذا مارجحه الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٨/ ٢٢٨ ــ ٢٢٩)؛ حيث ذكر الحديث، ثم قال: «أخرجه النسائي وابن مردويه، ورجاله رجال الصحيح، إلا أن المحفوظ إرساله غيره عكرمة، ليس فيه ابن عباس، ومن الطريق المرسلة أخرجه ابن أبي حاتم وغيره».أ.هـ.

(١) هو مُطَرِّف ــ بضم أوّله وفتح ثانيه وتشديد الراء المكسورة ــ ابن طَريف الحارثي، ويقال: الخَارِفي، أبو بكر، ويقال: أبو عبدالرحمن الكوفي، روى عن الشعبي وأبي إسحاق السبيعي وعطية العوفي وغيرهم، روى عنه السفيانان وأبو عوانة وهشيم وغيرهم، وهو ثقة فاضل، روى له الجماعة، وقال الشافعي: «ما كان ابن عيينة بأحد أشدّ إعجاباً منه بمطرِّف»، وقال ابن المديني: «حدثنا سفيان، حدثنا مطرف وكان ثقة»، ووثقه الإمام أحمد وأبو حاتم الرازي، وقال العجلي: «صالح الكتاب، ثقة ثبت في الحديث، ما يذكر عنه إلا الخيرفي المذهب»، وقال يعقوب بن شيبة: «ثقة ثبت»، وذكره ابن شاهين في الثقات، ونقل عن=

.....

= عثمان بن أبي شيبة أنه قال: «ثقة صدوق، وليس بثبت»، وكانت وفاته سنة ثلاث وثلاثين ومائة، وقيل: سنة ثلاث وأربعين، وقيل: سنة إحدى أو اثنتين ومائة .أ.هـ من الجرح والتعديل (٨/ ٣١٣ رقم ١٤٤٨)، وتاريخ أسماء الثقات (ص ٢٢٥ رقم ١٣٦٤)، والتهذيب (١٠/ ١٧٢ ــ ١٧٣ رقم ٣٢٣)، والتقريب (ص ٥٣٤ رقم ٦٧٠٥) .

(٢) هو ابن سعد العَوْفي، تقدم في الحديث [٤٥٤] أنه ضعيف .

(٣) الصُّورُ كهيئة البُوق، وقيل: هو البوق الذي يزمر به، والمراد به هنا: القَرْن الذي ينفخ فيه إسرافيل عليه السلام عند بعث الموتى إلى المحشر./ انظر النهاية في غريب الحديث (٣/ ٦٠)، والصحاح للجوهري (٢/ ٧١٦ ــ ٧١٧)، وتحفة الأحوذي (٧/ ١١٧).

[٥٤٤] سنده ضعيف لضعف عطية بن سعد العَوْفي، وهو صحيح لغيره كما سيأتي.

فللحديث عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه طريقان :

(١) ــ طريق عطية العوفي هذا الذي أخرجه المصنف هنا عن سفيان، عن مطرف، عنه.

وأخرجه الحميدي في مسنده (٢/ ٣٣٢ ــ ٣٣٣ رقم ٧٥٤) .

ومن طريقه الحاكم في المستدرك، وقد سقط من المطبوع، وهو في المخطوط (٣/ ل ٢٩٧/ ب) .

وأبو نعيم في الحلية (٧/ ٣١٢) .

وأخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده (١/ ٤٦٤ رقم ٥٤٠) .

والإمام أحمد في المسند (٣/ ٧) .

وعبد بن حميد في مسنده (ص ٢٧٩ رقم ٨٨٦/ المنتخب) .

والترمذي في سننه (٩/ ١١٥ ــ ١١٦ رقم ٣٢٩٤) في تفسير سورة الزمر من كتاب التفسير .

جميعهم من طريق سفيان بن عيينة، به نحوه . =

.....

= قال الترمذي: «هذا حديث حسن».
وأخرجه الطبراني في معجمه الصغير (١/ ٢٤) .
والإسماعيلي في معجم شيوخه (١/ ٤٢٧ ــ ٤٢٨) .
وأبو الشيخ في العظمة (٣/ ٨٥٤ رقم ٣٩٧) .
أما الطبراني فمن طريق زهير بن حرب، وأما أبو الشيخ والإسماعيلي فمن طريق روح بن عبادة، كلاهما عن سفيان، به نحوه، إلا أنهما جعلا مكان مُطَرِّف: عماراً الدُّهني، فالذي يظهر أن لابن عيينة فيه إسنادين .
وأخرجه عبدالله بن المبارك في كتاب الزهد (ص ٥٥٧ رقم ١٥٩٧)، عن أبي العلاء خالد بن طهمان، عن عطية، به نحوه .
ومن طريق ابن المبارك أخرجه :
الترمذي في سننه (٧/ ١١٧ ــ ١١٨ رقم ٢٥٤٨) في صفة القيامة، باب ماجاء في الصور .
والدولابي في الكنى والأسماء (٢/ ٥٠) .
والبغوي في شرح السنة (١٥/ ١٠٢ ــ ١٠٣ رقم ٤٢٩٨) .
قال الترمذي: «هذا حديث حسن، وقد روي من غير وجهٍ هذا الحديث عن عطية، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ نحوه» .
وقال البغوي: «هذا حديث حسن» .
وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/ ٣٧٤) عن شيخه أبي أحمد الزُّبَيْري، عن خالد بن طهمان، عن عطية، عن أبي سعيد، به، فوافق أبو أحمد عبدَالله بن المبارك على روايته عن خالد على هذا الوجه .
وخالفهما محمد بن ربيعة، فرواه عن خالد بن طهمان، عن عطية، عن زيد ابن أرقم، به نحوه .
أخرجه الإمام أحمد في الموضع السابق .
والطبراني في المعجم الكبير (٥/ ٢٢٢ رقم ٥٠٧٢) . =

.....

= ورواية ابن المبارك وأبي أحمد أرجح بلا شك، فهما أكثر عدداً، بالإضافة إلى كونهما بلغا من الثقة والإتقان مبلغاً، فابن المبارك ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد جُمعت فيه خصال الخير كما في ترجمته في الحد يث [٤٢] .

وأبو أحمد الزُّبَيْري تقم في الحديث [٣٢٣] أنه ثقة ثبت .

وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/ ٧٣) من طريق عبدالرزاق، عن الثوري، عن الأعمش، عن عطية، به نحوه .

وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٧/ ١٣٠) .

والبغوي في شرح السنة (١٥/ ١٠٣ رقم ٤٢٩٩) .

كلاهما من طريق أبي حذيفة النهدي، عن سفيان الثوري، عن الأعمش، عن عطية، به نحوه .

قال أبو نعيم: «غريب من حديث الثوري، لا أعلمه رواه غير أبي حذيفة» .

قلت: بل رواه عبدالرزاق أيضاً عن الثوري كما سبق .

لكن الأعمش دلّس هذا الحديث، فإن الإمام أحمد أخرجه في المسند (٣/ ٩ ــ ١٠)، فقال: ثنا أبو معاوية، ثنا الأعمش، عن سعد الطائي، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري قال: ذكر رسول الله ﷺ صاحب الصور، فقال: «عن يمينه جبريل، وعن يساره ميكائيل عليهم السلام» .

ورواه موسى بن أعين، عن عمران البارقي، عن عطية، به نحو لفظ المصنِّف .

أخرجه أبو الشيخ في العظمة (٣/ ٨٥١ ــ ٨٥٣ رقم ٣٩٦) .

والبيهقي في شعب الإيمان (٢/ ١٩٣ ــ ١٩٥ رقم ٣٤٦) .

وأخرجه أيضاً أبو يعلى في مسند أبي هريرة كما في النهاية لابن كثير (١/ ٢١٢)، لكن وقع خطأ طباعي، فبدلاً من قوله: «عن عمران، عن عطية»، جاء هكذا: «عن عمران ابن عطية».

فالذي يظهر أن الأعمش لما تحصّل له الحديث من أكثر من طريق عن عطية، كان ينشط أحياناً فيذكر الواسطة، ويكسل أحياناً فلا يذكرها. =

.....

= وأخرجه محمد بن إبراهيم الجرجاني في أماليه (ل ١٢٠/ ب)، من طريق عبيدالله ابن موسى، عن مالك بن مغول، عن عطية، عن أبي سعيد، به نحوه .
وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٥/ ١٠٥) من طريق الفريابي، عن سفيان الثوري، عن عمرو بن قيس، عن عطية، به نحوه .

(٢) طريق أبي صالح ذكوان السَّمَّان، عن أبي سعيد، به نحوه .
أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب الأهوال (ل ٤/ ب) .
وأبو يعلى في مسنده (٢/ ٣٣٩ ــ ٣٤٠ رقم ١٠٨٤) .
ومن طريق أبي يعلى وطريق آخر أخرجه ابن حبان في صحيحه (٣/ ١٠٥ ــ ١٠٦ رقم ٨٢٣/ الإحسان).
أما ابن أبي الدنيا وأبو يعلى فعن عثمان بن أبي شيبة بلا واسطة، وأما ابن حبان فمن طريق عبدالله بن البخاري، عن عثمان بن أبي شيبة، عن جرير، عن الأعمش، عن أبي صالح، به .
وأخرجه الحاكم في المستدرك (٤/ ٥٥٩) من طريق إسماعيل بن إبراهيم أبي يحيى التَّيمي، عن الأعمش، به نحوه .
قال الحاكم: «لم نكتبه من حديث الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد إلا بهذا الإسناد، ولولا أن أبا يحيى التيمي على الطريق، لحكمت للحديث بالصحة على شرط الشيخين رضي الله عنهما»، فتعقبه الذهبي بقوله: «أبو يحيى واه» .
و لم ينفرد أبو يحيى بهذا الحديث، بل تابعه جرير كما سبق، وتابعه أيضاً أبو مسلم قائد الأعمش، عن الأعمش، به نحوه .
أخرجه الخطيب البغدادي في تاريخه (٣/ ٣٦٣) .
والطريق الأولى التي أخرجها ابن أبي الدنيا وأبو يعلى وابن حبان سندها صحيح .
فأبو صالح ذكوان السَّمَّان والأعمش وجرير بن عبدالحميد ثقات تقدمت تراجمهم . =

.....

= ورواية الأعمش عن أبي صالح صحيحة وإن كانت بالعنعنة كما تقدم بيانه في الحديث رقم [٣] .

وعثمان بن محمد بن إبراهيم بن عثمان العَبْسي، أبو الحسن بن أبي شيبة الكوفي، يروي عن هشيم وعَبْدة بن سليمان وجرير بن عبدالحميد وغيرهم، روى عنه الجماعة سوى الترمذي والنسائي، وروى عنه أيضاً ابنه محمد وأبو زرعة وأبو حاتم وابن أبي الدنيا وأبو يعلى وغيرهم، وهو ثقة حافظ شهير، قال فضلك الرازي: سألت ابن معين عن محمد بن حميد الرازي فقال: «ثقة»، وسألته عن عثمان بن أبي شيبة فقال: «ثقة»، فقلت: من أحب إليك، ابن حميد، أو عثمان؟ فقال: «ثقتين أمينيين مأمونين»، وقال أبو حاتم: «صدوق»، وقال أيضاً: «سمعت رجلاً يسأل محمد بن عبدالله بن نمير عن عثمان، فقال: سبحان الله! ومثله يُسئل عنه؟ إنما يُسئل هو عنا»، وكانت ولادته سنة ست وخمسين ومائة، ووفاته سنة تسع وثلاثين ومائتين .أ.هـ من الجرح والتعديل (٦/ ١٦٦ ــ ١٦٧ رقم ٩١٣)، والتهذيب (٧/ ١٤٩ ــ ١٥١ رقم ٢٩٨)، وانظر التقريب (ص ٣٨٦ رقم ٤٥١٣) .

أقول: وقد جرح عثمان بن أبي شيبة بأمرين: أحدهما: أنه كان لا يحفظ القرآن، فكان يصحِّف، والآخر: تفرده بأحاديث انتقدت عليه .

أما الأول فلا يُعدُّ جارحاً إلا إذا كثر من المُحَدِّث، ولا أظنه إلا قد بولغ فيما نقل عنه، حتى قالوا: إنه قرأ قوله تعالى: ﴿ألم تر كيف فعل ربك بأصحاب الفيل﴾، قالوا: قرأها: ألف، لام، ميم، يعني مثل فاتحة سورة البقرة. قال الذهبي معلقاً على هذه الحكاية: «لعله سبق لسان، وإلا فقطعاً كان يحفظ سورة الفيل، وهذا تفسيره قد حمله الناس عنه».أ.هـ.

وقال الخطيب: «لم يُحْكَ عن أحد من المحدثين من التصحيف في القرآن أكثر مما حُكي عن عثمان بن أبي شيبة» .

أقول: ومثل هذه الأمور لا أشك في أنه قد بولغ فيها لأنها مدعاة للتنفُّر، وإلا=

.....

= فهل يعقل أنه كان لا يحفظ سورة الفيل؟! وإذا كان لم يحفظها، أما سمع أحداً يقرأها في صلاة أو غير ذلك؟

وأما الجرح الثاني، وهو ما أُخذ عليه في تفرده بحديثين، حتى إن عبدالله بن الإمام أحمد ذكرهما لأبيه، قال: «فأنكر أبي هذه الأحاديث، مع أحاديث من هذا النحو أنكرها جداً وقال: هذه موضوعة، أو: كأنها موضوعة»

وقال أبو الفتح الأزدي: «رأيت أصحابنا يذكرون أن عثمان روى أحاديث لا يتابع عليها».

قال الذهبي: «قلت: عثمان لا يحتاج إلى متابع، ولا ينكر له أن ينفرد بأحاديث لِسَعةِ ما روى، وقد يغلط، وقد اعتمده الشيخان في صحيحهما، وروى عنه أبو يعلى والبغوي والناس، وقد سئل عنه أحمد، فقال: ما علمت إلا خيراً، وأثنى عليه، وقال يحيى: ثقة مأمون»./ انظر فيما سبق ميزان الاعتدال (٣/ ٣٦ — ٣٧).

وقال الذهبي في سير أعلام النبلاء (١١/ ١٥٢): «لا ريب أنه كان حافظاً متقناً، وقد تفرد في سعة علمه بخبرين منكرين عن جرير الضَّبِّي، ذكرتهما في ميزان الاعتدال، غضب أحمد بن حنبل منه لكونه حدث بهما» .

قلت: لكن هناك ما يمكن أن يستدل به على أن الحمل فيهما على غير عثمان؛ فإن الخطيب البغدادي رحمه الله ذكر الحديثين في تاريخ بغداد (١١/ ٢٨٤ — ٢٨٦)، أما الأول، فرواه عثمان، عن جرير، عن شيبة بن نعامة، عن فاطمة بنت حسين، عن فاطمة الكبرى، عن النبي ﷺ في العصبة .

فهذا ذكر الخطيب أن عثمان قد تُوبع عليه؛ قال الخطيب: «أما حديث شيبة، فقد رواه عن جرير غير عثمان..»، ثم ساقه بإسنادين أحدهما عن أبي العوّام، والآخر عن حسين الأشقر، كلاهما عن جرير به .

وأما الآخر، فرواه عثمان عن جرير، عن سفيان الثوري، عن عبدالله بن محمد ابن عقيل، عن جابر قال: كان النبي ﷺ في أول الأمر يشهد مع المشركين =

[٥٤٥] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: قالت عائشة رضي الله عنها: إِنْ كان أبواك من: ﴿الذين استجابوا لله والرسول﴾ .

= أعيادهم حتى نُهي عنه .

فهذا الحديث قد تكون التَّبِعَةُ فيه على من فوق عثمان، وهذا ما بينه الخطيب البغدادي، فرواه من طريق أبي زرعة الرازي، عن عثمان بن أبي شيبة، عن جرير، عن سفيان بن عبدالله بن زياد بن حُدَير، عن ابن عقيل، به .

قال الخطيب: «كذا قال: عن سفيان بن عبدالله بن زياد بن حُدير بدل سفيان الثوري، وعندي أن هذا أشبه بالصواب، والله أعلم».أ. هـ.

فالذي يظهر أن عثمان حدث به عن جرير، عن سفيان ولم ينسبه، فظنه بعضهم سفيان الثوري، وحدث به أبا زرعة فنسبه له، فانتفت عنه شبهة هذا الحديث .

وعليه يتضح أن عثمان رحمه الله ثقة حافظ؛ يقول عنه الذهبي في سير أعلام النبلاء (١١/ ١٥١): «الإمام الحافظ الكبير المفسِّر» .

وعليه يتضح أن الحديث بهذه المتابعة صحيح لغيره، والله أعلم .

[٥٤٥]سنده صحيح على شرط الشيخين، وقد أخرجاه كما سيأتي .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٣٨٦ ــ ٣٨٧) وعزاه للمصنف وابن أبي شيبة وأحمد والبخاري ومسلم وابن ماجه وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في الدلائل .

وقد أخرجه الحميدي في مسنده (١/ ١٢٨ رقم ٢٦٣) عن سفيان، به بلفظ: يا ابن أختي، إن كان أبواك لمن الذين استجابوا لله والرسول من بعدما أصابهم القرح: أبو بكر والزبير بن العوام .

ومن طريق الحميدي أخرجه ابن المنذر في تفسيره كما في هامش تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ل ٨٩/ أ) .

وأخرجه ابن ماجه في سننه (١/ ٤٦ رقم ١٢٤) في فضل الزبير رضي الله عنه=

.....

= من باب فضائل أصحاب رسول الله ﷺ من المقدمة .
وابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٤٠٣ رقم ٨٢٤١) .
وابن أبي داود في مسند عائشة (ص ٥٥ رقم ١٦) .
أما ابن ماجه فمن طريق هشام بن عمار وهديّة بن عبدالوهاب، وأما الطبري فمن طريق سعد بن الربيع، وأما ابن أبي داود فمن طريق المسيب بن واضح، جميعهم عن سفيان بن عيينة، به، ولفظ ابن أبي داود نحو لفظ المصنف، ولفظ ابن ماجه وابن جرير نحو لفظ الحميدي .
وأخرجه ابن سعد في الطبقات (٣/ ١٠٤) .
والبخاري في صحيحه (٧/ ٣٧٣ رقم ٤٠٧٧) في المغازي، باب: ﴿الذين استجابوا لله والرسول﴾ .
ومسلم في صحيحه (٤/ ١٨٨٠ ــ ١٨٨١ رقم ٥١) في فضل طلحة والزبير من كتاب فضائل الصحابة .
وابن جرير في تفسيره (٧/ ٤٠٢ رقم ٨٢٣٩) .
وابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ل ٨٩/ أ) .
والحاكم في المستدرك (٢/ ٢٩٨) .
والبيهقي في دلائل النبوة (٣/ ٣١٢) .
أما ابن سعد فمن طريق عبدالله بن نمير، وأما البخاري والبيهقي فمن طريق أبي معاوية، وأما مسلم فمن طريق عبدالله بن نمير وعبدة بن سليمان وأبي أسامة حماد بن أسامة، وأما ابن جرير والحاكم فمن طريق أبي سعيد محمد بن مسلم المؤدب، وأما ابن أبي حاتم فمن طريق عبدة بن سليمان، جميعهم عن هشام ابن عروة، به نحو لفظ المصنف، إلا أن ابن جرير والحاكم وابن أبي حاتم زادوا أنها تعني أبا بكر والزبير .
وأما البخاري والبيهقي فأخرجاه من طريق أبي معاوية بلفظ: عن عائشة رضي الله عنها: ﴿الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح للذين أحسنوا=

[قوله تعالى: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَنَّمَا نُمْلِى لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْ ۚ إِنَّمَا نُمْلِى لَهُمْ لِيَزْدَادُوٓاْ إِثْمًا ۚ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾]

[٥٤٦] حدثنا سعيد، قال: نا أبو مَعْشَر[١]، عن محمد بن كعب[٢] قال: **الموت خير للمؤمن والكافر، ثم تلا: ﴿ولا يحسبن الذين كفروا أنما نملي لهم خير لأنفسهم[٣] إنما نملي لهم ليزدادوا إثماً﴾،: ﴿وما عند الله خير للأبرار﴾، ثم (قال)[٤]: إن الكافر ما عاش كان أشدَّ لعذابه يوم القيامة .**

= منهم واتقوا أجرا عظيم﴾، قالت لعروة: يا ابن أختي، كان أبواك منهم: الزبير وأبو بكر؛ لما أصاب رسول الله ﷺ ما أصاب يوم أحد، وانصرف عنه المشركون، خاف أن يرجعوا، قال: من يذهب في إثرهم؟ فانتدب منهم سبعون رجلاً، قال: كان فيهم أبو بكر والزبير.أ.هـ، واللفظ للبخاري .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٢/ ٩٤ رقم ١٢٢١٨) .

ومسلم في الموضع السابق برقم (٥٢) .

والحاكم في المستدرك (٣/ ٣٦٣) .

جميعهم من طريق إسماعيل بن أبي خالد، عن عبدالله البَهِيّ، عن عروة، عن عائشة، به نحوه، إلا أن ابن أبي شيبة لم يذكر الأبوين، وإنما قال: «كان الزبير»، وأما الحاكم فقال: «إن أباك» .

(١) هو نجيح بن عبدالرحمن السِّندى، تقدم في الحديث [١٦٧] أنه ضعيف.

(٢) هو القُرَظي، تقدم في الحديث [٤] أنه ثقة عالم .

(٣) في الأصل: «خير لهم» .

(٤) ما بين القوسين ليس في الأصل، فأثبته من رواية ابن المنذر للحديث من طريق المصنف كما سيأتي . =

[٥٤٧] حدثنا سعيد، قال: نا فرج بن فَضَالة[١]، عن لُقْمان بن عامر[٢]، عن أبي الدَّرْداء قال: **ما من مؤمن إلا الموت خير له، وما من كافر إلا الموت خير له، فمن لم يُصَدِّقْنِي، فإن الله عز وجل يقول: ﴿وما عند الله خيرا للأبرار﴾،: ﴿ولا يحسبن الذين كفروا أنما نملي خير لأنفسهم إنما نملي لهم ليزدادوا إثماً ولهم عذاب مهين﴾** .

---

[٥٤٦]سنده ضعيف لضعف أبي معشر .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٣٩٢) وعزاه للمصنف وابن المنذر .

وقد أخرجه ابن المنذر في تفسيره كما في هامش تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ل ٩٢/ أ) من طريق المصنف، به مثله، إلا أنه لم يذكر قوله تعالى: ﴿وما عند الله خير للأبرار﴾، ولا قول محمد بن كعب: «يوم القيامة» .

(١) تقدم في الحديث [١٩] أنه ضعيف .

(٢) هو صدوق كما في الحديث رقم [١٩]، لكن روايته عن أبي الدرداء مرسلة كما في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٧/ ١٨٢ رقم ١٠٣٤) .

[٥٤٧]سنده ضعيف لضعف فرج بن فضالة، والانقطاع بين لقمان وأبي الدرداء .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٣٩٢) وعزاه للمصنف وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر .

وقد أخرجه ابن المنذر في تفسيره كما في هامش تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ل ٩٢/ أ) من طريق المصنف، به مختصراً، ثم أخرجه بتمامه في (٢/ ل ١٠٠/ أ) من طريق المصنف أيضاً بمثله سواء .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٤٩٦ رقم ٨٣٧٥) من طريق ابن أبي جعفر، عن فرج بن فضالة، به نحوه .

[قوله تعالى: ﴿مَّا كَانَ ٱللَّهُ لِيَذَرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَآ أَنتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ﴾]

[٥٤٨] حدثنا سعيد، قال: نا الحارث بن عبيد[١]، عن مالك بن دينار أنه قرأ: ﴿**حتى يميز الخبيث من الطيب**﴾[٢].

[قوله تعالى: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُم ۖ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ ۖ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا۟ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾]

[٥٤٩] حدثنا سعيد، قال: نا أبو الأَحْوَص[٣]، عن عاصم بن بَهْدَلَة[٤]، عن أبي وَائِل[٥]، عن ابن مسعود - في قوله عز وجل: ﴿**سيطوقون مابخلوا به يوم القيامة**﴾، **قال: يُطَوَّق**

---

(١) تقدم في الحديث [١٦٦] أنه صدوق يخطيء .

(٢) لم تضبط في الأصل، وكذا في الموضع الآتي من الدر المنثور، وفي قوله تعالى: ﴿يميز﴾ قراءتان: الأولى: بضم الياء والتشديد: ﴿يُمَيِّزَ﴾، وبها قرأ الحسن البصري وقتادة وحمزة والكسائي وأهل الكوفة إلا عاصماً، واختاره أبو عبيد وأبو حاتم .

الثانية: بفتح الياء مخففاً: ﴿يَمِيْزَ﴾، وبها قرأ الباقون .

وفي معنى الفرق بين القراءتين قيل: يقال: مِزْتُ الشيء أَمِيزُهُ مَيْزاً: إذا فرّقت بين شيئين، فإذا كانت أشياء قَلْتَ: مَيَّزْتُها تمييزاً./ انظر الكشف والبيان للثعلبي (٢/ ل ١٦٠/ أ)، وحجة القراءات (ص ١٨٢ — ١٨٣) .

[٥٤٨]سنده ضعيف لضعف الحارث بن عبيد من قبل حفظه .

وذكر السيوطي قراءة مالك هذه في الدر المنثور (٢/ ٣٩٣) من رواية المصنف فقط، بمثل لفظه هنا سواء .

(٣) هو سَلاَّم بن سُلَيْم .

(٤) تقدم في الحديث [١٧] أنه صدوق حسن الحديث . =

(شجاعاً)[٦] أقْرَعَ[٧] بفيه زَبِيْبَتَان[٨] يَنْقُرُ رأسه، فيقول: ما لي ولك؟ فيقول: أنا مالك الذي بَخِلْتَ بي .

---

(٥) هو شقيق بن سلمة .

(٦) في الأصل: «شجاع» .

والشُّجاع ــ بالضم والكسر ــ: الحيَّةُ الذكر، وقيل: الحيَّةُ مطلقاً./ النهاية في غريب الحديث (٢/ ٤٤٧) .

(٧) الأقْرَعُ: هو الحيَّةُ الذي لا شعر على رأسه، قد تمعَّط جلد رأسه؛ لكثرة سُمِّه وطول عمره./ المرجع السابق (٤/ ٤٤ ــ ٤٥) .

(٨) الزَّبِيْبَةُ: نكتة سوداء فوق عين الحيَّة، وقيل: هما نقطتان تكتنفان فاها، وقيل: هما زَبَدَتَان في شِدْقيها./ المرجع السابق (٢/ ٢٩٢) .

[٥٤٩]سنده حسن لذاته لأجل عاصم، ولم يتفرد به، فهو صحيح لغيره كما سيأتي، والحديث وإن كان موقوفاً على ابن مسعود، فله حكم الرفع؛ لأنه لا يقال بالرأي، وقد روي مرفوعاً بإسناد صحيح كما سيأتي .

وقد ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٣٩٤ ــ ٣٩٥) وعزاه للمصنف والفريابي وعبد بن حميد وعبدالله بن أحمد في زوائد الزهد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني والحاكم .

وقد أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ل ٩٣/ أ) .

والطبراني في معجمه الكبير (٩/ ٢٦٢ رقم ٩١٢٥) .

كلاهما من طريق الحسن بن الربيع، عن أبي الأحوص، به مثله، إلا أنه قال: «بخلت به» .

وأخرجه سفيان الثوري في تفسيره (ص ٨٢ رقم ١٧١) عن أبي إسحاق السبيعي، عن أبي وائل، عن عبدالله في قوله: ﴿سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة﴾ قال: يجيىء ماله ثعباناً ينقر رأسه يقول: أنا مالك الذي بخلت بي،=

.....

= فينطوي علي عنقه .
ومن طريق سفيان أخرجه عبدالرزاق في تفسيره (١/ ١٤١) .
ومن طريق عبدالرزاق أخرجه الطبري في تفسيره (٧/ ٤٣٦ ــ ٤٣٧ رقم ٨٢٨٨) .
وأخرجه ابن جرير الطبري أيضاً برقم (٨٢٨٥) .
وابن المنذر في تفسيره كما في هامش الموضع السابق من تفسير ابن أبي حاتم .
وابن أبي حاتم في الموضع السابق من تفسيره أيضاً .
والطبراني في الكبير (٩/ ٢٦٢ رقم ٩١٢٤) .
والحاكم في المستدرك (٢/ ٢٩٩) .
جميعهم من طريق سفيان الثوري، به .
قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي .
قلت: سنده صحيح، وقد سمع سفيان الثوري من أبي إسحاق قبل الاختلاط، وصرح أبو إسحاق بالتحديث في رواية أبي بكر بن عياش الآتية، وروى هذا الحديث شعبة عن أبي إسحاق، وروايته عنه صحيحة كما سبق بيانه في الحديث [١] .
فقد أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره رقم (٨٢٨٦ و٨٢٨٧) .
وابن أبي حاتم في الموضع السابق من تفسيره .
كلاهما من طريق شعبة، عن أبي إسحاق، به في هذه الآية بلفظ: شجاع أسود يلتوي برأس أحدهم .
وهذا لفظ ابن جرير، وأما ابن أبي حاتم فذكر أن لفظه نحو لفظ حديث سفيان السابق .
وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣/ ٢١٣) .
والحاكم في المستدرك (٢/ ٢٩٨ ــ ٢٩٩) . =

.....

= كلاهما من طريق أبي بكر بن عياش، عن أبي إسحاق، ثنا أبو وائل...، فذكره بنحو لفظ المصنف .

وأخرجه عبد بن حميد في تفسيره كما في هامش الموضع السابق من تفسير ابن أبي حاتم، فقال: أبنا عبيدالله بن موسى، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي وائل، عن عبدالله قال: ﴿سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة﴾، قال: يكون له المال، فيبخل في حياته، فإذا مات طُوِّق ثعباناً يجعل ينقر رأسه حتى يخلص إلى دماغه: أنا مالك الذي بخلت بي .

وأخرجه الطبراني في معجمه الكبير برقم (٩١٢٣) من طريق شريك بن عبدالله القاضي، عن أبي إسحاق، به نحو لفظ المصنف .

وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (٩١٢٢) من طريق يزيد بن عطاء، عن أبي إسحاق، به نحو لفظ شعبة عند ابن جرير السابق .

وقد روى الحديث عن أبي وائل، عن ابن مسعود مرفوعاً .

فأخرجه الشافعي في مسنده (ص ٨٧)، وهو في ترتيب السِّندي له (١/ ٢٢٢ رقم ٦١٠)، فقال: أخبرنا سفيان بن عيينة، سمعت جامع بن أبي راشد وعبدالملك بن أعين، سمعا أبا وائل يخبر عن عبدالله بن مسعود يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من رجل لا يؤدّي زكاة ماله، إلا مُثِّل له يوم القيامة شجاعاً أقرع، يفرُّ منه وهو يتبعه حتى يطوِّقه في عنقه»، ثم قرأ علينا رسول الله ﷺ: ﴿سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة﴾ .

وهذا إسناد صحيح، وجامع بن أبي راشد تقدم في الحديث [٥١٩] أنه ثقة فاضل.

ومن طريق الشافعي أخرجه ابن المنذر كما في هامش الموضع السابق من تفسير ابن أبي حاتم .

والبيهقي في سننه (٤/ ٨١) في الزكاة، باب ماورد من الوعيد فيمن كنز مال زكاة ولم يؤدّ زكاته . =

.....

= وأخرجه الترمذي في سننه (٨/ ٢٦٣ ــ ٢٦٤ رقم ٥٠٠٠) في تفسير سورة آل عمران من كتاب التفسير .
وابن ماجه في سننه (١/ ٥٦٨ ــ ٥٦٩ رقم ١٧٨٤) في الزكاة، باب ما جاء في منع الزكاة .
وابن جرير الطبري في تفسيره برقم (٨٢٨٩) .
وابن أبي حاتم في الموضع السابق من تفسيره .
والثعلبي في الكشف والبيان (٢/ ل ١٦١/ ب) .
جميعهم من طريق سفيان بن عيينة، به .
وأخرجه الإمام أحمد في المسند (١/ ٣٧٧) .
والنسائي في سننه (٥/ ١١)، وفي التفسير (١/ ٣٤٦ ــ ٣٤٧ رقم ١٠٤) .
وابن خزيمة في صحيحه (٤/ ١١ ــ ١٢ رقم ٢٢٥٦) .
ثلاثتهم من طريق سفيان بن عيينة، عن جامع بن أبي راشد وحده، به نحوه .
وذكره المنذري في الترغيب والترهيب (١/ ٢٦٨) وصحح سنده .
وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٣٩٤) وعزاه أيضاً لعبد بن حميد والحاكم .
وله طريق آخر عن ابن مسعود .
فأخرجه ابن جرير في تفسيره (٧/ ٤٣٨ رقم ٨٢٩٢) .
وابن أبي حاتم في الموضع السابق من تفسيره .
والطبراني في المعجم الكبير (٩/ ٢٦٢ رقم ٩١٢٦) .
ثلاثتهم من طريق إسرائيل، عن حكيم بن جبير، عن سالم بن أبي الجعد، عن مسروق، قال: سألت ابن مسعود عن قوله: ﴿سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة﴾، قال: يطوَّق شجاعاً أقرع ينهش رأسه.أ.هـ، واللفظ لابن جرير.
وأصل الحديث أخرجه البخاري في صحيحه (٣/ ٢٦٨ رقم ١٤٠٣) في الزكاة، باب إثم مانع الزكاة، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من آتاه الله مالاً فلم يؤدّ زكاته مُثِّل له يوم القيامة شجاعاً أقرع=

[٥٥٠] حدثنا سعيد، قال: نا خلف بن خليفة[١]، قال: نا أبو هاشم[٢]، عن أبي وائل[٣]، عن مسروق، قال: **هو الرجل يرزقه الله المال، فيمنع قرابته الحق الذي جعل الله لهم في ماله، فيُجْعَل حَيَّةً، فَيُطَوَّقُها، فيقول للحية: ما لي ومالك؟ فتقول: أنا مالك .**

= له زبيبتان يُطوِّقه يوم القيامة، ثم يأخذ بالهزمتيه ـــ يعني شدقيه ـــ، ثم يقول: أنا مالك، أنا كنزك»، ثم تلا: ﴿ولا يحسبن الذين يبخلون...﴾ الآية .

(١) تقدم في الحديث [٧٦] أنه صدوق اختلط في الآخر .

(٢) هو الرُّمَّاني الواسطي، تقدم في الحديث [٧٨] أنه ثقة .

(٣) هو شقيق بن سلمة .

[٥٥٠]سنده ضعيف لما تقدم عن حال خلف بن خليفة، ومعناه صحيح تقدم في الحديث الذي قبله .

وذكر السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٣٩٥) هذا الحديث وعزاه للمصنف وابن جرير وابن المنذر .

وقد أخرجه ابن المنذر من طريق المصنف كما في هامش تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ل ٩٣/ أ) بمثل لفظه هنا، إلا أنه بعد قوله: «عن مسروق» زاد ذكر قوله تعالى: ﴿يبخلون بما آتاهم الله من فضله﴾.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣/ ٢١٣) .

وابن جرير في تفسيره (٧/ ٤٣٨ رقم ٨٢٩١) .

كلاهما من طريق خلف بن خليفة، به نحوه، إلا أن اسم خلف تصحف في المطبوع من مصنف ابن أبي شيبة إلى: «خالد»، وسقط من إسناد ابن جرير اسم مسروق، فجاء الحديث من كلام أبي وائل، وقد يكون الوهم من الراوي عن خلف عند ابن جرير، وهو الحسين بن داود الملقب بـ: سُنَيد، وهو ضعيف كما تقدم في الحديث [٢٠٦] .

[٥٥١] حدثنا سعيد، قال: نا جرير[١]، عن منصور[٢]، عن إبراهيم[٣] - في قوله عز وجل: ﴿**سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة**﴾ -، قال: **طَوْقٌ من نار** .

---

(١) هو ابن عبدالحميد .

(٢) هو ابن المعتمر .

(٣) هو النخعي .

[٥٥١]سنده صحيح .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٣٩٥) وعزاه للمصنف وعبدالرزاق وعبد ابن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم .

وقد أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣/ ٢١٣) .

وابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٤٣٩ رقم ٨٢٩٦) .

كلاهما من طريق جرير بن عبدالحميد، عن منصور بن المعتمر، عن إبراهيم النخعي، به مثله، إلا أن الطبري قال في روايته: «طوقاً» .

وأخرجه سفيان الثوري في تفسيره (ص ٨٢ رقم ١٧٠) عن منصور، به بلفظ: «طوقاً من نار» .

ومن طريق الثوري أخرجه:

عبدالرزاق في تفسيره (١/ ١٤١) .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره برقم (٨٢٩٥) .

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٨٢٩٣) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ل ٩٣/ ب) .

كلاهما من طريق سفيان الثوري، به .

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٨٢٩٤) من طريق شعبة، عن منصور، به مثل لفظ سفيان الثوري .

[قوله تعالى: ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ثَوَابًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ﴾]

[٥٥٢] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن سلمة[١] رجل من ولد أم سلمة[٢]، قال: **قالت أم سلمة: يا رسول الله، ألا أسمع الله عز وجل نكر النساء في الهجرة بشيء؟ فأنزل الله عز وجل: ﴿فاستجاب لهم ربهم[٣] أني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى...﴾ إلى آخر الآية، قال: قالت الأنصار: هي أول ظَعِينة[٤] قدمت علينا .**

---

(١) في الأصل: «عن سلمة عن رجل من ولد أم سلمة»، والتصويب من تفسير ابن كثير (١/ ٤٤١) حيث نقله بتمامه عن المؤلف .

(٢) هو سلمة بن عبدالله بن عمر بن أبي سلمة بن عبد الأسد المخزومي، وربما نسب إلى جد أبيه، وإلى جده، وهو مقبول، ذكره البخاري في تاريخه (٤/ ٨٠ رقم ٦٠٢٦) وسكت عنه، وبيّض له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤/ ١٦٦ رقم ٧٣١)، وذكره ابن حبان في الثقات (٦/ ٣٩٩)، وروى عنه عمرو بن دينار وعطاء بن أبي رباح ومحمد بن عمرو بن علقمة وغيرهم وروى هو عن جده عمر بن أبي سلمة وله صحبة وعن جدة أبيه أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها./ انظر التهذيب (٤/ ١٤٨ ــ ١٤٩ رقم ٢٥٨)، والتقريب (ص ٢٤٨ رقم ٢٥٠٠) .

(٣) قوله تعالى: ﴿ربهم﴾ سقط من الأصل .

(٤) أي امرأة، وأصل الظَّعِينَة: الراحلة التي يُرْحَل عليها ويُظْعَنُ عليها، أي: يُسار.=

.....

= وقيل للمرأة ظعينة: لأنها تَظْعَنُ مع الزوج حيثما ظَعَنَ، أو: لأنها تُحمل على الراحلة إذا ظعنت./ انظر النهاية في غريب الحديث (٣/ ١٥٧) .

[٥٥٢]سنده ضعيف لجهالة حال سلمة، وهو صحيح لغيره لمجيئه من طريق آخر صحيح، عدا قوله: قالت الأنصار: هي أول ظعينة قدمت علينا، فهو حسن لغيره، ورواية المصنف هنا صورتها صورة الحديث المرسل، لكن جاء في بعض طرق الحديث ما ينفي ذلك، ومنها رواية الحميدي وفيها: «عن أم سلمة أنها قالت» .

والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٤١٢) وعزاه للمصنف وعبدالرزاق والترمذي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني والحاكم .

وأورده ابن كثير في تفسيره (١/ ٤٤١) من رواية المصنف، فقال: «قال سعيد ابن منصور: حدثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن سلمة رجل من آل أم سلمة، قال: قالت أم سلمة: يارسول الله، لا نسمع الله ذكر النساء في الهجرة بشيء؟ فأنزل الله تعالى: ﴿فاستجاب لهم ربهم أني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى﴾ إلى آخر الآية، وقالت الأنصار: هي أول ظعينة قدمت علينا».أ.هـ.

وأخرجه عبدالرازق في تفسيره (١/ ١٤٤) .

والحميدي في مسنده (١/ ١٤٤ رقم ٣٠١) .

كلاهما عن سفيان بن عيينة، به نحوه، إلا أنهما لم يذكرا قوله: «وقالت الأنصار..» الخ.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن جرير في تفسيره (٧/ ٤٨٧ رقم ٨٣٦٨) .

ومن طريق عبدالله بن الزبير الحميدي أخرجه ابن المنذر في تفسيره كما في هامش تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ل ٩٩/ ب) .

وأخرجه الترمذي في سننه (٨/ ٣٧٧ رقم ٥٠١٢) في تفسير سورة النساء من كتاب التفسير. =

[٥٥٣] حدثنا سعيد، قال: نا خالد بن عبدالله[١]، عن سعيد الجُرَيْري، عن أبي عَطَّاف[٢]، قال: **اسم آل عمران في التوراة: طيبة .**

= والقاضي وكيع في أخبار القضاة (١/ ١٤٩) .
وأبو يعلى في مسنده (١٢/ ٣٩١ ــ ٣٩٢ رقم ٦٩٥٨) .
وابن جرير برقم (٨٣٦٩) .
والطبراني في معجمه الكبير (٢٣/ ٢٩٤ رقم ٦٥١) .
والحاكم في المستدرك (٢/ ٣٠٠) .
والواحدي في أسباب النزول (ص ١٣٣) .
أما الترمذي فمن طريق ابن أبي عمر، وأما أبو يعلي فمن طريق داود بن عمرو، وأما وكيع فمن طريق عبدالله الأَذْرَمي، وأما ابن جرير فمن طريق أسد بن موسى، وأما الطبراني فمن طريق يحيى بن عبدالحميد الحمَّاني، وأما الحاكم فمن طريق يعقوب ابن حميد، وأما الواحدي فمن طريق قتيبة بن سعيد، جميعهم عن سفيان، به نحو لفظ عبدالرزاق والحميدي.
قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي .
وقد جاء الحديث من طريق مجاهد عن أم سلمة أنها قالت: لا نقاتل فنستشهد، ولا نقطع الميراث، فنزلت: ﴿ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن﴾، ثم نزلت: ﴿أني لا أضيع عمل عامل منكم﴾، ونزلت: ﴿إن المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات ...﴾ الآية وفيه يقول مجاهد: وكانت أم سلمة أول ظعينة قدمت المدينة مهاجرة، وهو الحديث الآتي برقم [٦٢٤]، وهو حديث صحيح كما سيأتي بيانه، عدا قول مجاهد: وكانت أم سلمة أول ظعينة قدمت المدينة مهاجرة، فإنه ضعيف لأن مجاهداً أرسله، وهو حسن لغيره برواية المصنف هنا، والله أعلم.

(١) هو الواسطي .

(٢) هو أبو عَطّاف الأزدي، البصري، يروي عن أبي هريرة، مجهول لم يرو عنه غير الجُريري، ذكر عباس الدوري في تاريخ ابن معين (٢/ ٧١٦) أن ابن معين قال: «أبو عطاف بصري يروي عنه الجريري»، قال عباس: قلت له: فيروي عنه =

.....

= غير الجريري؟ قال: «لا أعلمه»، وذكره الذهبي في ميزان الاعتدال (٤/ ٥٥٣ رقم ١٠٤٢٣) ونقل عن ابن المديني أنه قال: «ما أعلم أحداً روى عنه غير الجريري»، وذكره ابن حبان في الثقات (٥/ ٥٨٨)، وانظر الاستغناء لابن عبدالبر (٣/ ١٤٨٧ رقم ٢٢٦٠) .

[٥٥٣] سنده ضعيف لجهالة أبي عَطّاف، ومع ذلك فسعيد بن إياس الجُريري اختلط قبل موته بثلاث سنين، كما سبق بيانه في الحديث [٢٣]، وتقدم في الحديث [١٠٤] أن ابن حجر قال: «أخرجه له ــ أي للجريري ــ البخاري أيضاً من رواية خالد الواسطي عنه، ولم يتحرر لي أمره إلى الآن، هل سمع منه قبل الاختلاط، أو بعد؟ لكن حديثه عنه بمتابعة بشر بن المفضل».أ.هـ، وبشر بن المفضل تقدم في الحديث [٢٣] أنه ممن روى عن سعيد الجريري قبل الاختلاط .

والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ١٤٠) من رواية المصنف فقط، بمثل لفظه هنا.

[تفسير سورة النساء][1]

(١) العنوان ليس في الأصل.

تفسير سورة النساء

[قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا﴾]

[٥٥٤] حدثنا/ سعيد، قال: نا حماد بن زيد، عن أيوب، عن سعيد [ل ١٢٣/أ] ابن جبير، قال: **سمعته يقول[١]: بعث الله محمداً صلى الله عليه وسلم والناس على أمر الجاهلية إلا أن يؤمروا بشيء وينهوا عنه، فكأنوا يسألون عن اليتامى، ولم يكن للنساء عدد ولاذكر، فأنزل الله عز وجل: ﴿وإن[٢] خفتم ألا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ماطاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع﴾، وكان الرجل يتزوج ما شاء، فقال: كما تخافون ألا تقسطوا في اليتامى، فخافوا في النساء أن لا تعدلوا فيهن .**

---

(١) أي أن أيوب السِّختياني سمع سعيد بن جبير يقول .

(٢) في الأصل: «فإن» .

[٥٥٤]سنده ضعيف لإرساله، وهو صحيح إلى مُرْسِله سعيد بن جبير .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٤٢٨) وعزاه للمصنف وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم .

وابن المنذر أخرجه من طريق المصنف، به مثله كما في هامش تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ل ١٠٤/ أ)، إلا أنه قال: «أو ينهوا عنه»، وقال: «فكما تخافون».

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٧/ ٥٣٧ رقم ٨٤٧١) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ل ١٠٤/ ب ــ ١٠٥/ أ) . =

[٥٥٥] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا مغيرة، عن إبراهيم - في قوله عز وجل: ﴿ذلك أدنى أن لا تعولوا﴾ - قال: لا تميلوا .

[٥٥٦] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا حُصَين[١]، عن أبي مالك[٢] - في قوله عز وجل: ﴿ذلك أدنى أن لا تعولوا﴾ -، قال: لا تجوروا .

= أما ابن جرير فمن طريق أبي النعمان عارم، وأما ابن أبي حاتم فمن طريق أحمد ابن عبدة، كلاهما عن حماد بن زيد، به نحوه، إلا أن لفظ ابن أبي حاتم فيه شيء من الاختلاف .

وأخرجه عبدالرزاق في تفسيره (١/ ١٤٥ ــ ١٤٦) من طريق معمر، عن أيوب، به مختصراً .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن جرير في تفسيره برقم (٨٤٦٩) .

وأخرجه ابن جرير أيضاً (٨٤٦٦ و٨٤٧٠) من طريق إسماعيل بن عليّة وحماد ابن سلمة، كلاهما عن أيوب، به نحوه، إلا أن حماد بن سلمة لم يذكر من قوله: «وكان الرجل يتزوج...» الخ .

[٥٥٥]سنده ضعيف، فمغيرة بن مقسم تقدم في الحديث [٥٤] أنه ثقة متقن، لكنه يدلس، لا سيما عن إبراهيم النخعي، وهذا من روايته عنه، ولم يصرح بالسماع .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٧/ ٥٥٠ ــ ٥٥١ رقم ٨٤٩٢ و٨٤٩٣) من طريق يعقوب بن إبراهيم وعمرو بن عون، كلاهما عن هشيم، به مثله .

(١) هو ابن عبدالرحمن السُّلَمي، تقدم في الحديث [٥٦] أنه ثقة، وهو إن كان تغير حفظه في الآخر، فإن الراوي عنه هنا هو هُشيم بن بشير، وتقدم في الحديث [٩١] أنه روى عنه قبل الاختلاط .

(٢) هو غزوان الغفاري، تقدم في الحديث [١٩٠] أنه ثقة .

[٥٥٦]سنده صحيح .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٥٥٢ رقم ٨٥٠٢ و٨٥٠٣) =

[٥٥٧] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا داود[١]، عن عكرمة، قال: **سمعته يقول ـ في قوله عز وجل: ﴿ذلك أدنى أن لا تعولوا﴾ ـ: أي لا تَمِيلُوا، ثم أنشدني بيتاً قاله أبو طالب : بِمِيزَانِ قِسْطٍ وَزْنُهُ غَيْرُ عَائِلِ[٢] .**

= من طريق يعقوب بن إبراهيم وعمرو بن عون وعارم أبي النعمان، ثلاثتهم عن هشيم، به مثله .

وأخرجه سفيان الثوري في تفسيره (ص ٨٦ ــ ٨٧ رقم ١٨٤) .

وابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٣٦١) .

وابن جرير في تفسيره (٧/ ٥٥١ رقم ٨٤٩٥) .

ثلاثتهم من طريق إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي مالك في قوله: ﴿ذلك أدنى ألا تعولوا﴾ قال: لا تميلوا .

(١) هو ابن أبي هند، تقدم في الحديث [٦٣] أنه ثقة حافظ .

(٢) كذا جاء شطر هذا البيت هنا، ورواه الزبير بن حُرَيث عن عكرمة بغير هذا اللفظ كما سيأتي، وهو بيت من قصيدة طويلة قالها أبو طالب لما رأى قريشاً اشتدّ أذاها لرسول الله ﷺ، فخشي أبو طالب دهْمَاء العرب أن يركبوه مع قومه، فقال هذه القصيدة يتودَّد فيها أشرافَ قومه، ويخبرهم مع ذلك أنه غيرُ مُسْلِمٍ رسول الله ﷺ ولا تاركه لشيء أبداً حتى يهلك دونه، وفي مطلعها يقول:

ولما رأيت القومَ لا وُدَّ فيهمُ ... وقد قطعوا كلَّ العُرى والوسائِلِ

وقد صارحونا بالعداوة والأذى ... وقد طاوعوا أمر العدوّ المُزَايِلِ

إلى أن قال:

أَمُطْعِمُ إن القومَ سَامُوكَ خُطَّةً ... وإني متى أُوْكَلْ فَلَسْتَ بِوَائِلِ

جزى الله عنّا عبد شمس ونَوْفلاً ... عقوبةَ شرٍّ عاجلاً غيرَ آجِلِ

بميزان قِسْطٍ لا يُخِسُّ شعيرةً ... له شاهد من نفسه غيرُ عائِلِ

[٥٥٨] حدثنا سعيد، قال: نا خالد بن عبدالله، عن بَيَان، عن عامر الشَّعْبي - في قوله عز وجل: ﴿ذلك أدنى أن لا تعولوا﴾ - قال: أن لا تميلوا، أَرَاهُ[1] قال: عن ابن عباس .

= انظر السيرة النبوية لابن هشام (١/ ٢٩١ و٢٩٦) .

ومعنى قوله: «وائل» أي: ناجٍ/ لسان العرب (١١/ ٧١٥) .

ومعنى قوله: «لا يُخِسُّ» أي: لا يقلل ولا ينقص./ المرجع السابق (٦/ ٦٤) .

[٥٥٧]سنده صحيح .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٤٣٠) وعزاه للمصنف وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم .

وقد أخرجه ابن جرير في تفسيره (٧/ ٥٤٩ ــ ٥٥٠ رقم ٨٤٩٠) من طريق أبي النعمان محمد بن الفضل، عن هشيم ، قال: أخبرنا داود بن أبي هند...، به نحوه، وذكر الشعر بمثل ما هنا .

ثم أخرجه ابن جرير برقم (٨٤٩١) من طريق الزبير بن حريث، عن عكرمة ــ في هذه الآية: ﴿أَلاَّ تعولوا﴾ ــ قال: أن لا تميلوا، قال: وأنشد بيتاً من شعر زعم أن أبا طالب قاله:

بميزان قسط لا يخسُّ شعيرة وَوَازِنِ صدقٍ وَزْنُهُ غيرُ عائلِ

قال ابن جرير: ويروى هذا البيت على غير هذه الرواية:

بميزان صدقٍ لا يَغُلّ شعيرةً له شاهد من نفسه غير عائل

وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ل ١٠٥/ أ) .

وأبو شعيب الحرّاني في الفوائد المنتخبة (ل ٥/ ب) .

كلاهما من طريق الزبير بن حريث، عن عكرمة، به نحو سياق ابن جرير السابق، لكن تصحّف اسم الزبير عند أبي شعيب إلى: «أبو الزبير» .

(١) الشك من المصنف أو من شيخه خالد بن عبدالله الطحّان الواسطي، وقد رواه ابن أبي شيبة كما سيأتي من طريق آخر عن بيان، عن الشعبي، عن ابن عباس،=

[قوله تعالى: ﴿فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَّرِيئًا﴾]

[٥٥٩] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا سَيَّار[١]، عن أبي صالح[٢] ـ في قوله عز وجل: ﴿**فإن طبن لكم عن شيء منه نفساً فكلوه هنيئاً مرئياً**﴾ ـ **قال: كان الزوج إذا زوَّج أيِّمَهُ[٣] أخذ صداقها، فَنُهُوا عن ذلك .**

= فلا داعي للشك .

[٥٥٨]سنده صحيح .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٤٣٠) وعزاه للمصنف وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم .

وقد أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٣٦١) من طريق شيخه إسحاق ابن منصور، عن هريم، عن بيان، عن الشعبي، عن ابن عباس، به نحوه، من غير شك .

وقد وقع خطأ في المطبوع من مصنف ابن أبي شيبة، فجاء الإسناد هكذا: «عن هريم بن سفيان، عن الشعبي»، والتصويب من المخطوط (١/ ل ٢٢٨/ ب).

وأخرجه ابن المنذر في تفسيره كما في هامش تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ل ١٠٥/ أ)، من طريق بشار بن موسى الخفّاف، عن عبيد الله بن عمرو الرَّقِّي، عن عبد الكريم الجزري، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، به مثل لفظ المصنف .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٥٥١ رقم ٨٥٠٠ و٨٥٠١) من طريق على بن أبي طلحة، وعطية بن سعد العَوْفي، كلاهما عن ابن عباس، به نحوه .

(١) هو أبو الحكم .

(٢) هو ذَكْوَان السَّمَّان .

.....

(٣) الأيِّم من النساء: هي التي لا زوج لها، بكراً كانت أو ثيِّباً، ومن الرجال: الذي لا امرأة له، والمقصود هنا من النساء / انظر لسان العرب (١٢/ ٣٩) .

[٥٥٩] سنده ضعيف لإرساله، وهو صحيح إلى أبي صالح إن كان سيّار سمع منه، فإني لم أجد من نصَّ على ذلك كما في تهذيب الكمال (٨/ ٥١٤) و(١٢/ ٣١٤)، لكن سماعه منه محتمل، فإن أبا صالح توفي سنة إحدى ومائة، وسيّار توفي سنة اثنتين وعشرين ومائة./ انظر التهذيب (٣/ ٢٢٠) و(٤/ ٢٩٢) .

والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٤٣١) وعزاه للمصنف وعبد ابن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم .

وقد أخرجه ابن المنذر في تفسيره كما في هامش تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ل ١٠٥/ ب)، من طريق المصنف، به مثله، إلا أنه قال: «تزوج» بدل قوله: «زوج»، ولم يذكر باقي الآية من قوله: ﴿منه نفساً...﴾ الخ .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٧/ ٥٥٦ ــ ٥٥٧ رقم ٨٥٢٢) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ل ١٠٥/ ب) .

أما ابن جرير فمن طريق يعقوب بن إبراهيم، وأما ابن أبي حاتم فمن طريق يحيى بن عبدالحميد الحمّاني، كلاهما عن هشيم، به، ولفظ ابن جرير: كان الرجل إذا زوّج ابنته عمد إلى صداقها فأخذه، قال: فنزلت هذه الآية في الأولياء: ﴿فإن طبن لكم عن شيء منه نفساً فكلوه هنيئاً مرئياً﴾ .

وأما لفظ ابن أبي حاتم فهو: كان الرجل إذا زوج ابنته أخذ صداقها دونها، فنهاهم الله عن ذلك ونزل: ﴿وآتوا النساء صدقاتهن نحلة﴾ .

ثم أخرجه ابن أبي حاتم أيضاً (٢/ ل ١٠٥/ ب ــ ١٠٦/ أ) من طريق يزيد ابن عبدالعزيز وعلي بن هاشم، كلاهما عن هشيم، به مثل لفظه السابق، إلا أنه لم يذكر قوله: «ونزل...» الخ .

[٥٦٠] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: أخبرني عُبَيْدة[1] قال: **قال لي إبراهيم: هل أكلت من الهنيء المريء؟ قال: وما ذاك؟ قال: من مهر امرأتك .**

---

(١) هو عُبَيْدة بن مُعَتِّب ــ بكسر المثنّاة المثقّلة، بعدها موحَّدة ــ، الضَّبِّي، أبو عبدالرحيم الكوفي الضرير، روى عن إبراهيم النخعي وعامر الشَّعْبي وأبي وائل شَقيق بن سلمة وغيرهم، روى عنه شعبة والثوري وهشيم وغيرهم، وهو ضعيف اختلط بأَخَرَةٍ، من الطبقة الثامنة؛ قال شعبة: «أخبرني عبيدة قبل أن يتغيّر»، وذكر عمرو بن الفلاّس أن يحيى بن سعيد القطّان وعبدالرحمن بن مهدي لم يحدثا عنه، قال عمرو: «ورآني يحيى بن سعيد أكتب حديث عبيدة بن معتب، فقال: لا تكتبه، لا تكتبه»، وقال عمرو أيضاً: «كان عبيدة الضبّي ضريراً سيء الحفظ متروك الحديث»، وذكره ابن المبارك فيمن يترك حديثه، وقال الإمام أحمد: «ترك الناس حديثه»، وضعفه ابن معين في رواية، وفي أخرى قال: «ليس بشيء»، وقال أبو زرعة: «ليس بقوي»، وقال أبو حاتم: «ضعيف الحديث»، وقال النسائي: «ضعيف، وكان قد تغير»، وقال في موضع آخر: «ليس بثقة»، وقال الساجي: «صدوق سيء الحفظ، يضعّف عندهم، نهى عنه ابن المبارك»، وقال ابن حبان: «اختلط بآخره، فبطل الاحتجاج به».أ.هـ من الجرح والتعديل (٦/ ٩٤ رقم ٤٨٧)، والتهذيب (٧/ ٨٦ ــ ٨٨ رقم ١٨٩)، والتقريب (ص ٣٧٩ رقم ٤٤١٦) .

[٥٦٠]سنده ضعيف لضعف عُبيدة .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٧/ ٥٥٥ رقم ٨٥١٥) من طريق عمر بن عون، عن هشيم، به نحوه .

[قوله تعالى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا﴾]

[٥٦١] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا أبو حُرَّة[١]، وأنا[٢] يونس، عن الحسن - **في قوله عز وجل: ﴿ولا تؤتوا السفهاء أموالكم﴾ -، قال: السُّفَهاء: الصِّغار، والنساء من السفهاء .**

---

(١) هو واصل بن عبدالرحمن، تقدم في الحديث [٤٦٥] أنه ثقة عابد، إلا أن حديثه عن الحسن البصري ضعيف؛ لأنه لم يسمعه منه .

(٢) القائل: وأخبرنا هو هشيم، ويونس هو ابن عبيد .

[٥٦١]سنده صحيح من طريق هشيم، عن يونس، عن الحسن، وأما من طريق أبي حُرَّة فضعيف لما تقدم عن سماع أبي حُرَّة من الحسن .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٤٣٣) وعزاه للمصنف وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر .

وقد أخرجه ابن المنذر في تفسيره كما في هامش تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ل ١٠٦/ ب)، من طريق المصنف، به مثله سواء .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٧/ ٥٦١ رقم ٨٥٢٤ و٨٥٢٦) من طريق عمرو ابن عون، عن هشيم، عن يونس، عن الحسن، به بلفظ: «لا تعطوا الصغار والنساء»، ومن طريق هشيم، عن أبي حرة، عن الحسن قال: «النساء والصغار، والنساء أسفه السفهاء»، لكن تصحّف اسم أبي حُرَّة إلى: أبي حمزة .

وأخرجه ابن جرير أيضاً (٧/ ٥٦٣ رقم ٨٥٤١) من طريق الحسين بن داود سُنَيد، عن هشيم، عن يونس، عن الحسن، به بلفظ: «لا تَنْحَلوا الصغار» .

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٨٥٢٥) من طريق يزيد بن زُرَيع، عن يونس، عن الحسن قال: «المرأة والصبي» .

وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ل ١٠٦/ أ) من طريق حماد بن سلمة، عن يونس، عن الحسن بلفظ: «لا تَنْحَلوا الصغار أموالكم» . =

[٥٦٢] حدثنا سعيد، قال: نا عَوْن بن موسى[١]، قال: سمعت معاوية ابن (قُرَّة)[٢] يقول: **عودوا[٣] النساء، فإنها سفيهة، إن أطعتها أهلكتك .**

[قوله تعالى: ﴿وَٱبْتَلُوا۟ ٱلْيَتَٰمَىٰ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُوا۟ ٱلنِّكَاحَ فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَٱدْفَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ﴾]

[٥٦٣] حدثنا سعيد، قال: نا جرير[٤]، عن منصور[٥]، عن مجاهد

= وأخرجه عبدالرزاق في تفسيره (١/ ١٤٦) عن معمر، عن الحسن، به بلفظ: «السفهاء: ابنك السفيه، وامرأتك السفيهة».

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن جرير في تفسيره برقم (٨٥٢٧) .

(١) تقدم في الحديث [٤٨٤] أنه ثقة .

(٢) في الأصل: «مرة»، وهو معاوية بن قرّة بن إياس، تقدم في الحديث [٨] أنه ثقة، وهو الذي يروي عنه عون بن موسى كما في الجرح والتعديل (٦/ ٣٨٦ رقم ٢١٥١) .

(٣) لم تضبط في الأصل، وقد تكون: «عوِّدوا» بتشديد الواو، من العادة، يقال: عوَّدته فاعتاد وتعوَّد كما في لسان العرب (٣/ ٣١٨)، وعلى هذا يكون المعنى ــ والله أعلم ــ: عوِّدوا النساء استعمال المال في وجهه المشروع والمباح، أو: عوِّدوهن مراجعتكم ومشاورتكم في استعمال المال .

وقد تكون الكلمة هكذا: «عُوْدُوا» بضم العين وسكون الواو، بعدها دال مضمومة، فيكون المعنى: راجعوهن وحاسبوهن، حتى لا يحصل منها سفه في استعمال المال./ انظر لسان العرب (٣/ ٣١٥) .

[٥٦٢]سنده صحيح .

(٤) هو ابن عبدالحميد .

(٥) هو ابن المعتمر .

قال: لا يدفع إلى اليتيم ماله وإن شَمِطَ[٦]، حتى يؤنس منه رشداً .

[٥٦٤] حدثنا سعيد، قال: نا جرير، عن مغيرة، عن الشَّعْبي قال: إن الرجل لَيشْمِط وما يُؤْنَسُ منه (رُشْدٌ)[١] .

---

(٦) شَمَطَ الشيءَ يَشْمِطُه شَمْطاً: إذا خَلَطَهُ، وكل خليطين خلطتَهما فقد شَمَطْتَهما. والشَمَطُ في الشَّعَر: اختلافُه بلونين من سواد وبياض، والمقصود هنا: بياض شعر الرأس واللحية يخالطه سواده./ انظر لسان العرب (٧/ ٣٣٥ ــ ٣٣٦) .

[٥٦٣]سنده صحيح .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٤٣٥) وعزاه للمصنف وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر .

وقد أخرجه ابن جرير في تفسيره (٧/ ٥٧٦ رقم ٨٥٨٤) .

وابن المنذر في تفسيره كما في هامش تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ل ١٠٧/ أ) .

أما ابن جرير فمن طريق سفيان الثوري، وأما ابن المنذر فمن طريق زائدة، كلاهما عن منصور، به، ولفظ ابن المنذر مثله، ولفظ ابن جرير نحوه، وقال: «وإن أخذ بلحيته» بدل قوله: «شمط»، وقال: «حتى يؤنس منه رشده: العقل» .

(١) في الأصل: «رشداً» .

[٥٦٤]سند المصنف هنا فيه مغيرة بن مقسم، وتقدم في الحديث [٥٤] أنه ثقة متقن إلا أن يدلِّس، ولم يصرح بالسماع هنا، لكنه قد توبع كما سيأتي، فالحديث صحيح لغيره .

فقد أخرجه ابن المنذر في تفسيره كما في هامش تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ل ١٠٧/ أ)، من طريق المصنف وأبي عبيد، كلاهما عن جرير، به بلفظ: «إن الرجل ليشمط وما أونس منه رشداً» .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٥٧٧ رقم ٨٥٨٦) فقال: حدثني يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا هشيم، قال: أخبرنا أبو شُبْرمة، عن الشعبي قال: سمعته يقول: إن الرجل ليأخذ بلحيته وما بلغ رشده . =

[٥٦٥] حدثنا سعيد، قال: نا جرير[١]، عن منصور[٢]، عن إبراهيم[٣] - في قوله عز وجل: ﴿فإن آنستم منهم رشداً﴾ -، قال: العقل .

[قوله تعالى: ﴿وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾]

[٥٦٦] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن عمرو[٤]، عن عطاء وعكرمة - في قوله عز وجل: ﴿ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف﴾ -، قالا: يضع يده[٥] .

= وسنده صحيح رجاله كلهم ثقات تقدمت تراجمهم،وأبو شُبْرُمة هو عبدالله بن شُبْرُمة .

(١) هو ابن عبد الحميد .

(٢) هو ابن المعتمر .

(٣) هو النّخعي .

[٥٦٥]سنده صحيح .

(٤) هو ابن دينار .

(٥) يوضحه ما جاء في بعض الروايات: «يضع يده مع أيديهم فيأكل معهم؛ كقدر خدمته وقدر عمله».

[٥٦٦]سنده صحيح .

وأخرجه عبدالرزاق في تفسيره (١/ ١٤٨) عن سفيان بن عيينة، به مثله .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٥٨٧ رقم ٨٦٢٥) .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٦/ ٣٨٢ رقم ١٤٢٦) عن ابن عيينة، به نحوه . =

[٥٦٧] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد قال: يَسْتَسْلِفُهُ، فإذا (أيْسَرَ)[1] رَدَّه .

= وأخرجه ابن المنذر في تفسيره كما في هامش تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ل ١٠٩/ أ) من طريق محمد بن مسلم، عن عمرو بن دينار، قال: سمعت عكرمة يقول ــ في قوله: ﴿ومن كان غنياً فليستعفف﴾ ــ قال: الوَصِيّ؛ إذا كان غنياً فلا يأكل،: ﴿ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف﴾، قال: يضع يده .

وأخرجه ابن جرير برقم (٨٦٢٤) من طريق شعبة، عن عمارة بن أبي حفصة، عن عكرمة ــ في مال اليتيم ــ: يَدُكَ مع أيديهم، ولا تتخذ منه قَلَنْسُوة .

وأخرجه ابن جرير أيضاً (٧/ ٥٩٣ رقم ٨٦٥٠) من طريق ابن أبي نجيح، عن عطاء أنه قال: يضع يده مع أيديهم فيأكل معهم، كقدر خدمته وقدر عمله .

وهذا بنصه في تفسير مجاهد (ص ١٤٦) من رواية عبدالرحمن بن الحسن القاضي، عن إبراهيم بن الحسين الهمذاني، عن آدم بن أبي إياس، عن ورقاء، عن ابن أبي نجيح، به .

(١) في الأصل: «يسر» .

[٥٦٧]سنده صحيح، وانظر في رواية ابن أبي نجيح عن مجاهد الحديث [١٨٤] .

والحديث أخرجه ابن النحاس في الناسخ والمنسوخ (ص ١١٢ ــ ١١٣) من طريق روح بن عبادة، عن سفيان بن عيينة، به نحوه .

وهو في تفسير مجاهد (ص ١٤٦) من رواية عبدالرحمن بن الحسن القاضي، عن إبراهيم بن الحسين الهمذاني، عن آدم بن أبي إياس، عن ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد قال: ﴿يأكل بالمعروف﴾ يعني سلفاً من مال يتيمه .

وأخرجه سفيان الثوري في تفسيره (ص ٨٨ رقم١٩٢) عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف﴾، قال: القرض .

ومن طريق سفيان الثوري أخرجه عبدالرزاق في تفسيره (١/ ١٤٧) .

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٥٨٥ =

[٥٦٨] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا مغيرة، عن إبراهيم قال: إن المعروف ليس بلبس الكِتَّانِ ولا الحُلَلِ، ولكنْ مَاسَدَّ الجوع وَوارَى العَوْرة .

= رقم ٨٦١٥) .

وابن المنذر في تفسيره كما في هامش تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ل ١٠٨/ ب) .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٦/ ٣٨١ رقم ١٤٢١) عن ابن عليّة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد ــ في قوله: ﴿ومن كان غنياً فليستعفف ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف﴾ ــ: يستسلف منه يتّجر فيه .

وأخرجه ابن جرير (٧/ ٥٨٥ رقم ٨٦١٤) من طريق عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿فليأكل بالمعروف﴾، قال: سلفاً من مال يتيمه .

وأخرجه أيضاً برقم (٨٦١٢ و٨٦١٣) من طريق شعبة، عن ابن أبي نجيح ــ في قوله: ﴿فليأكل بالمعروف﴾ ــ قال: قرضاً .

وسيأتي برقم [٥٧٥] من طريق حجاج بن أرطأة، عن مجاهد وسعيد بن جبير .

[٥٦٨]سنده ضعيف؛ مغيرة بن مقسم الضبّي تقدم في الحديث [٥٤] أنه ثقة متقن، إلا أنه يدلّس لا سيّما عن إبراهم النخعي، وهذا من روايته عنه، ولم يصرِّح بالسماع .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٧/ ٥٨٧ رقم ٨٦٢٦) من طريق يعقوب بن إبراهيم، عن هشيم، به مثله سواء .

وأخرجه سفيان الثوري في تفسيره (ص ٨٩ رقم ١٩٤) عن مغيرة، به بلفظ: «ما سدّ الجوع ووارى العورة»، ولم يذكر باقي الحديث .

ومن طريق سفيان أخرجه عبدالرزاق في تفسيره (١/ ١٤٧) وزاده: «ليس بلبس الكتان ولا الحلل» .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن جرير في تفسيره برقم (٨٦٢٨) .

والنحاس في الناسخ والمنسوخ (ص ١١٣) . =

[٥٦٩] حدثنا سعيد، قال: نا يعقوب بن عبدالرحمن، عن هشام بن عروة قال: **إن كان وليَّ اليتيم، أَكَلَ مكان قيامه عليه بالمعروف .**

[٥٧٠] حدثنا سعيد، قال: نا جرير[1]، عن أبي إسحاق الشَّيْباني، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: **يضع الوصي يده مع أيديهم، ولا يلبس العمامة فما فوقها .**

= وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٨٦٢٧ و٨٦٣٠) من طريقين آخرين عن سفيان، به نحو لفظ المصنف .

وأخرجه عبد بن حميد وابن المنذر في تفسيريهما كما في هامش تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ل ١٠٨/ ب و ١٠٩/ أ) .

أما عبد فمن طريق زائدة، وأما ابن المنذر فمن طريق زهير، كلاهما عن مغيرة، به نحوه .

وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ل ١٠٩/ أ) من طريق أبي جعفر الرازي، عن مغيرة، به نحوه.

وأخرجه عبدالرحمن بن الحسن القاضي في تفسير مجاهد (ص ١٤٦) من طريق ورقاء، عن مغيرة، به نحوه .

[٥٦٩]سنده صحيح إن كان يعقوب بن عبدالرحمن سمع من هشام بن عروة، فإني لم أجد من نص على ذلك./ انظر تهذيب الكمال المخطوط (٣/ ١٤٤٣ و١٥٥٢) .

(١) هو ابن عبدالحميد .

[٥٧٠]سنده صحيح .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٤٣٦) وعزاه للمصنف والفريابي وابن المنذر والبيهقي .

وقد أخرجه ابن المنذر في تفسيره كما في هامش تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ل ١٠٩/ أ) . =

[٥٧١] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن يحيى بن سعيد[١]، عن القاسم بن محمد، عن ابن عباس، أن رجلاً سأله قال: **إن في حجري يتيماً، أفَأشْرَبُ من اللبن؟ قال: إن كنتَ تَرُدُّ نادَّتَها[٢]، وتَلُوطُ[٣] حَوْضَها، وَتهْنأ[٤] جَرْبَاها، فاشرب غير مُضِرٍّ بِنَسْلٍ، ولا نَاهِكٍ[٥] في حَلْبٍ .**

= والبيهقي في سننه (٦/ ٤) في البيوع، باب الولي يأكل من مال اليتيم .
كلاهما من طريق المصنف، به مثله سواء .
وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٦/ ٣٨١ رقم ١٤٢٢) من طريق جرير، به نحوه .
وأخرجه البيهقي في الموضع السابق من طريق إبراهيم بن طهمان، عن أبي إسحاق الشيباني، به نحوه، إلا أنه اشترط فقال: «إن كان فقيراً» .
وأخرجه أيضاً من طريق إسماعيل السُّدِّي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: يأكل مال اليتيم بأصابعه لا يزيد على ذلك .

(١) هو ابن قيس الأنصاري .

(٢) أي: الشارد منها، يقال: ندَّ البعير: إذا شَرَد وذهب على وجهه./ انظر النهاية في غريب الحديث (٥/ ٣٥) .

(٣) أي: تطيِّنُه وتُصلحه./ المرجع السابق (٤/ ٢٧٧) .

(٤) في الأصل: «وتهنى»، وقد أخرجه البيهقي كما سيأتي من طريق المصنف على الصواب .
والمعنى: تعالج جَرَبَ إبله بالقَطِران، يقال: هَنَأْتُ البعير أَهْنَؤُهُ: إذا طَلَيْتُهُ بالهِناء، وهو القَطِران./ انظر النهاية (٥/ ٢٧٧) .

(٥) أي غير مبالغ فيه. يقال: نَهَكْتُ الناقة حَلَباً أَنْهَكُها: إذا لم تُبْقِ في ضرعها لبناً./ المرجع السابق (٥/ ١٣٧) .

[٥٧١]سنده صحيح، وصحح سنده النحاس في الناسخ والمنسوخ (ص ١١٣) . =

.....

= وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٤٣٧) وعزاه للمصنف والإمام مالك وعبد ابن حميد وابن جرير وابن المنذر والنحاس في ناسخه .

وقد أخرجه البيهقي في سننه (٦/ ٤) في البيوع، باب الولي يأكل من مال اليتيم، من طريق المصنف، به مثله سواء .

وأخرجه الإمام مالك في الموطأ (٢/ ٩٣٤ رقم ٣٣) في صفة النبي ﷺ، باب جامع ما جاء في الطعام والشراب، عن شيخه يحيى بن سعيد، به نحوه .

ومن طريق الإمام مالك أخرجه النحاس في الناسخ والمنسوخ (ص ١١٣) .

وأخرجه سفيان الثوري في تفسيره (ص ٩١ رقم ٢٠٢) عن شيخه يحيى بن سعيد، به نحوه .

ومن طريق سفيان الثوري أخرجه عبدالرزاق في تفسيره (١/ ١٤٧) .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن جرير في تفسيره (٧/ ٥٨٨ ــ ٥٨٩ رقم ٨٦٣٢) .

وأخرجه ابن المنذر في تفسيره كما في هامش تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ل ١٠٨/ ب) من طريق حماد بن سلمة .

والبيهقي في سننه (٦/ ٢٨٤) في الوصايا، باب والي اليتيم يأكل من ماله إذا كان فقيراً، من طريق جعفر بن عون .

والنحاس في الموضع السابق من طريق شعبة .

ثلاثتهم عن يحيى بن سعيد، به، ولفظ ابن المنذر والبيهقي نحوه وفيه زيادة، وأما النحاس فقرنه برواية الإمام مالك السابقة .

وأخرجه عبدالرزاق في تفسيره (١/ ١٤٦) من طريق معمر، عن الزهري، عن القاسم ابن محمد قال: جاء رجل إلى ابن العباس فقال: إن في حجري أموال يتامى، وهو يستأذنه أن يصيبه فيها. قال ابن عباس: ألست تبغي ضالّتها؟ قال: بلى، قال: ألست تهنأ جرباها؟ قال: بلى، قال: ألست تلوط حياضها؟ قال: بلى، قال: ألست تفرط عليها يوم وردها؟ قال: بلى، قال: فأصب من رسلها ــ يعني من لبنها ــ.أ.هـ.

ومعنى قوله: «تفرط عليها يوم وردها»، أي: تتقدمها إلى الماء، يقال: فَرَط يَفْرِطُ، فهو=

[٥٧٢] حدثنا سعيد، قال: نا حماد بن زيد وسفيان، عن عمرو بن دينار، عن الحسن العُرَنِيّ[١]، أن رجلاً قال: **يا رسول الله، مِمَّ أضرب يتيمي؟ قال: «مما كنت ضارباً منه ولدك»، قال: فأصيب من ماله؟ قال: «غير مُتَأَثِّلٍ[٢] مالاً، ولا وَاقٍ مالك بماله»** .

= فَارِطٌ وفَرَطٌ: إذا تقدَّم وسبق القوم ليرتاد لهم الماء، ويُهيِّء لهم الدِّلاء والأَرْشِيَةَ./ انظر النهاية في غريب الحديث (٣/ ٤٣٤) .

(١) هو الحسن بن عبدالله العُرَنِيّ ــ بضم المهملة وفتح الراء بعدها نون ــ، البَجَلِيّ، الكوفي، روى عن ابن عباس ولم يدركه، وروى عن عمرو بن حريث وسعيد بن جبير وغيرهم، روى عنه الحكم بن عتيبة وسلمة بن كهيل ويحيى ابن ميمون وغيرهم، وهو ثقة من الطبقة الرابعة؛ وثقه ابن سعد والعجلي وأبو زرعة وذكره ابن حبان في ثقات التابعين وقال: «يخطيء»، وقال ابن معين: «صدوق ليس به بأس، إنما يقال: إنه لم يسمع من ابن عباس»، وقال الإمام أحمد: «الحسن العرني لم يسمع من ابن عباس شيئاً»، وقال أبو حاتم: «لم يدركه».أ.هـ من الجرح والتعديل (٣/ ٤٥ رقم ١٩٤)، والثقات لابن حبان (٤/ ١٢٥)، والتهذيب (٢/ ٢٩٠ ــ ٢٩١ رقم ٥١٩)، والتقريب (ص ١٦١ رقم ١٢٥٢) .

والراوي عن الحسن العُرَني هنا هو عمرو بن دينار، ولم أجد من نصّ على أنه روى عنه، وسماعه منه محتمل جداً، فكلاهما في طبقة واحدة، فالحسن تقدم أنه من الطبقة الرابعة، وعمرو من الرابعة أيضاً كما في التقريب (ص ٤٢١ رقم ٥٠٢٤)، واللقي بينهما ممكن؛ لأن عمرو بن دينار مكّي، فلو لم يكن بينهما تواصل في رحلة علمية؛ لأمكن أن يكون هناك تواصل في حج أو عمرة، والله أعلم.

(٢) المُتَأَثِّل: هو الجامع، وكل شيء له أصل قديم أو جُمع حتى يصير له أصل،=

.....

= فهو مؤثَّل./ غريب الحديث لأبي عبيد (١/ ١٩٢) .

[٥٧٢] سنده ضعيف لإرساله، وهو صحيح لغيره بما سيأتي له من شواهد، لكن دون ذكر الضرب .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٤٣٧) وعزاه للمصنف وعبدالرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبي شيبة والنحاس في ناسخه .

وقد أخرجه البيهقي في سننه (٦/ ٤) في البيوع، باب الولي يأكل من مال اليتيم، من طريق المصنف، به مثله، إلا أنه قال: «منه يتيمي»، و: «مما كنت منه ضارباً ولدك»، و: «أفأصيب» .

قال البيهقي عقبه: «هذا مرسل».

وأخرجه عبدالرزاق في التفسير (١/ ١٤٨) .

وعبد بن حميد في تفسيره كما في هامش تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ل ١٠٨/ أ) .

كلاهما من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو، به نحوه .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن جرير في تفسيره (٧/ ٥٩٣ رقم ٨٦٤٨) .

والنحاس في الناسخ والمنسوخ (ص ١١٤) .

إلا أن اسم الحسن العرني تصحّف عندهما إلى: «الحسن البصري» .

وأخرجه عبدالرزاق في الموضع السابق .

وأبو عبيد في غريب الحديث (١/ ١٩١ ــ ١٩٢) .

وابن أبي شيبة في المصنف (٦/ ٣٧٩ ــ ٣٨٠ رقم ١٤١٨) .

أما عبدالرزاق فمن طريق معمر، وأما أبو عبيد وابن أبي شيبة فمن طريق إسماعيل بن إبراهيم بن عليّة، كلاهما عن أيوب، عن عمرو بن دينار، به نحوه .

وأخرجه عبدالرزاق أيضاً (١/ ١٤٩) من طريق الزبير بن موسى، عن الحسن العرني، به نحوه . =

.....

= ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن جرير برقم (٨٦٤٩)، وتصحّف عنده اسم «الحسن العرني» إلى: «الحسن البصري» أيضاً .

هكذا رواه الحفاظ: سفيان بن عيينة وحماد بن زيد وأيوب السختياني، عن عمرو ابن دينار .

وخالفهم أبو عامر الخزَّاز صالح بن رُسْتُم، فرواه عن عمرو بن دينار، عن جابر ابن عبدالله، عن النبي ﷺ، به نحوه .

أخرجه ابن حبان في صحيحه (١٠/ ٥٤ ــ ٥٥ رقم ٤٢٤٤ / الإحسان) .

والطبراني في المعجم الصغير (١/ ٨٩) .

وابن عدي في الكامل (٤/ ١٣٩٠) .

ومن طريقه وطريق آخر أخرجه البيهقي في الموضع السابق من سننه، وفي شعب الإيمان (٩/ ٤٦٦ ــ ٤٦٧ رقم ٤٨٨٢) .

وأخرجه ابن مردويه في تفسيره كما في تفسير ابن كثير (١/ ٤٥٣) .

جميعهم من طريق مُعَلّى بن مهدي، عن جعفر بن سليمان الضُّبَعي، عن أبي عامر، به .

قال الطبراني: «لم يروه عن عمرو بن دينار، عن جابر إلا أبو عامر الخزَّاز، ولا عنه إلا جعفر بن سليمان، تفرد به معلى بن مهدي» .

وقال ابن عدي: «لا أعرفه إلا من هذا الطريق، وهو غريب، ولا أعلم يرويه عن أبي عامر غير جعفر بن سليمان» .

وأعله البيهقي بقوله: «كذا رواه، والمحفوظ ما أخبرنا...»، ثم ذكر الحديث من طريق المصنف عن ابن عيينة وحماد بن زيد .

وهذا يدل على إعلال هؤلاء الحفاظ لرواية أبي عامر لمخالفتها لما رواه ابن عيينة ومن معه .

وتقدم في الحديث [٤٥٩] أن أبا عامر صالح بن رستم صدوق كثير الخطأ .

وللحديث شاهدان دون ذكر الضرب . =

.....

الأول: حديث هشام بن عروة، عن أبيه أنه سمع عائشة رضي الله عنها تقول: ﴿ومن كان غنياً فليستعفف ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف﴾، أنزلت في والي اليتيم الذي يُقيم عليه ويُصلحُ في ماله: إن كان فقيراً أكل منه بالمعروف.

أخرجه البخاري في صحيحه (٤/ ٤٠٦ رقم ٢٢١٢) في البيوع، باب من أجرى أمر الأمصار على ما يتعارفون بينهم في البيوع والإجارة والمكيال والوزن، و(٥/ ٣٩٢ رقم ٢٧٦٥) في الوصايا، باب ومااللوصيّ أن يعمل في مال اليتيم وما يأكل منه بقدر عمالته، و(٨/ ٢٤١ رقم ٤٥٧٥) في تفسير سورة النساء من كتاب التفسير، باب: ﴿ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف﴾ .

ومسلم في صحيحه (٤/ ٢٣١٥ ــ ٢٣١٦ رقم ١٠، ١١) في كتاب التفسير .

كلاهما من طريق هشام بن عروة، به، واللفظ للبخاري .

الثاني: حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: إني فقير ليس لي شيء، ولي يتيم، قال: «كل من مال يتيمك غير مسرف ولا مباذر ولا متأثّل» .

أخرجه النسائي في سننه (٦/ ٢٥٦) في الوصايا، باب ما للوصي من مال اليتيم إذا قام عليه، واللفظ له .

وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/ ١٨٦ و٢١٥ ــ ٢١٦) .

وأبو داود في سننه (٣/ ٢٩٢ ــ ٢٩٣ رقم ٢٨٧٢) في الوصايا، باب ما جاء في ما لولي اليتيم أن ينال من مال اليتيم .

ومن طريقه البيهقي في سننه (٦/ ٢٨٤) في الوصايا، باب والي اليتيم يأكل من ماله إذا كان فقيراً .

وأخرجه ابن ماجه في سننه (٢/ ٩٠٧ رقم ٢٧١٨) في الوصايا، باب قوله: ﴿ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف﴾ .

وابن الجارود في المنتقى (٣/ ٢١٨ ــ ٢١٩ رقم ٩٥٢) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ل ١٠٨/ أ و ب) . =

[٥٧٣] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا يونس ومنصور، عن الحسن أنه كان يقول في ولي اليتيم قال: **إذا كان محتاجاً يضع يده مع يد اليتيم .**

[٥٧٤] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا سلمة بن علقمة، عن ابن سيرين، قال: **سألت عَبِيْدَةَ[1] عن قوله عز وجل: ﴿ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف﴾، قال: هو قَرْضٌ، ألا ترى إلى قوله عز وجل: ﴿فإذا دفعتم إليهم أموالهم فأشهدوا/ عليهم﴾؟** [ل١٢٣/ب]

= جميعهم من طريق حسين المعلِّم، عن عمرو بن شعيب، به، زاد ابن ماجه: «قال: وأحسبه قال: ولاتقي مالك بماله» .

قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٨/ ٢٤١): «إسناده قوي» .

وعليه فالحديث بهذين الشاهدين صحيح لغيره، عدا ذكر الضرب فليس له ما يشهد له، والله أعلم .

[٥٧٣]سنده صحيح من طريق يونس بن عبيد، عن الحسن البصري، وأما من طريق منصور بن زَاذَان عن الحسن فالخوف أن يكون هشيم دلَّسَه تدليس العطف الذي تقدم الكلام عنه في الحديث [٣٨٠]، فإنه لم يصرح هنا بالسماع من منصور .

(١) هو السَّلْماني .

[٥٧٤]سنده صحيح .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٧/ ٥٨٣ رقم ٨٦٠٢) من طريق يعقوب بن إبراهيم الدَّوْرَقي، عن هشيم، به نحوه .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٦/ ٣٨٠ رقم ١٤٢٠) .

وابن جرير برقم (٨٦٠٠) .

كلاهما من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن عُلَيَّة، عن سلمة بن علقمة، به نحوه .

وأخرجه عبدالرزاق في تفسيره (١/ ١٤٧ ــ ١٤٨) . =

[٥٧٥] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا حَجَّاج[١]، عمّن سمع سعيد بن جبير (ومجاهداً)[٢] يقولان ذلك .

= ومن طريق ابن جرير في تفسيره برقم (٨٦٠١) .
وأخرجه ابن المنذر في تفسيره كما في هامش تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ل ١٠٨/ ب) .
كلاهما من طريق هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، به، ولفظ عبدالرزاق نحوه، إلا أنه لم يذكر قوله: «ألا ترى...» الخ .
وأما ابن المنذر فلفظه: عن عبيدة قال: ولي اليتيم يأكل ويقضي .
وأخرجه عبدالرزاق أيضاً (١/ ١٤٨) من طريق أيوب عن ابن سيرين، به مثل لفظه السابق .
ومن طريقه أخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٨٦٠٣) .
وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٨٥٩٩) من طريق يونس، عن ابن سيرين، عن عبيدة، به بلفظ: «الذي ينفق من مال اليتيم يكون عليه قرضاً» .

(١) هو ابن أَرْطَأَةْ، تقدم في الحديث [١٧٠] أنه صدوق كثير الخطأ والتدليس .

(٢) في الأصل: «ومجاهد» .

[٥٧٥]سنده ضعيف لضعف حجاج من قبل حفظه وإبهام الواسطة بينه وبين سعيد ومجاهد، وهو صحيح لغيره كما سيأتي .
وأخرجه ابن المنذر في تفسيره كما في هامش تفسير ابن أبي حاتم (٢/ل ١٠٨/ ب) من طريق شجاع بن مخلد، عن هشيم، عن حجاج، عن مجاهد وسعيد أنهما قالا: هو القرض، ما أصاب منه من شيء قضاه إذا أيسر .
وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٧/ ٥٨٤ رقم ٨٦٠٧)، من طريق يعقوب بن إبراهيم، عن هشيم، عن حجاج، عن سعيد بن جبير، به بمثل لفظ ابن المنذر .
ثم أخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٨٦١٦) من نفس الطريق، عن مجاهد، به مثل سابقه . =

.....

= وقد تصحّف اسم هشيم في إسناد ابن المنذر إلى: «هشام».
وإسناد المصنف سعيد بن منصور يتبين منه أن حجاج بن أرطأة تلقى الحديث عن مجاهد وسعيد بواسطة أبهمها .
وأخرجه سفيان الثوري في تفسيره (ص ٨٩ رقم ١٩٣) عن شيخه حماد بن أبي سليمان، عن سعيد بن جبير في قوله تعالى: ﴿ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف﴾ قال: هو القرض .
وسنده صحيح .
حماد بن أبي سليمان تقدم في الحديث [٥١٤] أنه ثقة إمام مجتهد .
ومن طريق سفيان أخرجه عبدالرزاق في تفسيره (١/ ١٤٧) .
وابن أبي شيبة في المصنف (٦/ ٣٨١ رقم ١٤٢٤) .
ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن جرير في تفسيره (٧/ ٥٨٥ رقم ٨٦١٥) .
وابن المنذر في الموضع السابق .
وأخرجه ابن جرير في تفسيره برقم (٨٦٠٦ و٨٦٠٨ و٨٦٠٩ و٨٦١٠) .
وابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ل ١٠٩/ أ) .
والنحاس في الناسخ والمنسوخ (ص ١١٣) .
أما ابن جرير فمن طريق إدريس بن يزيد والد عبدالله بن إدريس، ومن طريق هشام الدستوائي وشعبة، وأما ابن أبي حاتم فمن طريق هشام الدستوائي، وأما النحاس فمن طريق شعبة، ثلاثتهم عن حماد بن أبي سليمان، عن سعيد بن جبير، به، أي أنه قرض، لكن لفظ رواية ابن أبي حاتم ــ بعد أن ذكر الآية ــ هكذا: «قال: قرضاً» وإذا حضرته الوفاة و لم يجد ما يؤدي فليستحلّه من اليتيم، فإن كان صغيراً فليستحلّه من وليِّه» .
وأخرجه ابن أبي حاتم أيضاً (٢/ ل ١٠٨/ ب) من طريق عبدا لله بن لهيعة، عن عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير قوله: ﴿ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف﴾، يعني في القرض قدر ما يبلغ قوتاً، فإن أيسر ردّ عليه، وإن لم=

[قوله تعالى: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُوا الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُم مِّنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾]

[٥٧٦] حدثنا سعيد، قال: نا أبو عَوَانة[١]، عن أبي بِشْر[٢]، عن سعيد ابن جبير: **إن ناساً يقولون: إن هذه الآية قد نسخت: ﴿وإذا حضر القسمة أولوا القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منه﴾، قال: لا والله، ما نسخت، ولكنها مما تهاون الناس بها، وهما وليّان: ولي يرث، فذلك الذي يَرْزُق، وولي ليس بوارث، فذلك الذي يقول قولاً معروفاً: إنه مال يتامى ومالي فيه شيء .**

= يوسر حتى يموت فلا إثم عليه، ولم يُرخص في أموال اليتامى في غير هذا . وقد مضى الحديث بإسناد صحيح برقم [٥٦٧] عن مجاهد .

(١) هو وَضَّاح بن عبدالله .

(٢) جعفر بن إياس .

[٥٧٦]سنده صحيح .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٤٤٠) وعزاه للمصنف وعبد بن حميد والبخاري وأبي داود في الناسخ والمنسوخ وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي، إلا أنه جعله عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس .

وقد أخرجه البيهقي في سننه (٦/ ٢٦٧) في الوصايا، باب ماجاء في قوله تعالى: ﴿وإذا حضر القسمة...﴾ الآية، أخرجه من طريق المصنف، ثنا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: إن ناساً يقولون: إن هذه الآية نسخت: ﴿وإذا حضر القسمة أولو القربي واليتامى والمساكين فارزقوهم منه﴾، لا والله ما نسخت، ولكنها مما تهاون الناس بها، وهما واليان: وال يرث، فذلك الذي يرزق، ووالٍ ليس بوارث، فذاك الذي يقول قولاً معروفاً: إنه مال يتامى=

.....

= وما لي فيه شيء.أ.هـ .

كذا رواه البيهقي من طريق المصنف على أنه من رواية سعيد بن جبير، عن ابن عباس، بخلاف ما هنا في النسخة، ثم قال البيهقي بعد أن رواه: «رواه البخاري في الصحيح عن أبي النعمان عارم، عن أبي عوانة بلاشك، والشك مني في إسنادي...، ورواه يحيى بن سعيد، عن أبي عوانة لم يجاوز به سعيد ابن جبير، وكذلك رواه شعبة وهشيم عن أبي بشر»أ.هـ.

فهذا يدل على أن البيهقي شك في إسناده، وشكّه في محلّه؛ فإن رواية المصنف موافقة لرواية الأكثرين الذين رووه عن أبي عوانة ليس فيه ذكر لابن عباس، وخالفهم أبو النعمان عارم واسمه محمد بن الفضل السدوسي، فزاد في إسناده ابن عباس .

أخرجه البخاري في صحيحه (٥/ ٣٨٨ رقم ٢٧٥٩) في الوصايا، باب قول الله عز وجل: ﴿وإذا حضر القسمة...﴾ الآية، فقال: حدثنا محمد بن الفضل أبو النعمان، حدثنا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: إن ناساً يزعمون أن هذه الآية نُسخت، ولا والله ما نسخت، ولكنها مما تهاون الناس، هما واليان: وال يرث، وذاك الذي يرزق، ووال لا يرث، فذاك الذي يقول بالمعروف؛ يقول: لا أملك لك أن أعطيك .

وخالف أبا النعمان جمع من الحفاظ، منهم يحيى بن سعيد القطان على ما ذكر البيهقي، وسعيد بن منصور، وأبو داود الطيالسي، وغيرهم، فرووه عن أبي عوانة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير من قوله، وكذا رواه شعبة وهشيم عن أبي بشر.

فقد أخرجه ابن المنذر في تفسيره كما في هامش تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ل ١١٠/ ب)، فقال: حدثنا يحيى بن محمد، ثنا أبو عمر، ثنا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير قال: إن ناساً يزعمون...، فذكره بنحو سياق البيهقي.

وأخرجه ابن أبي حاتم في الموضع السابق من تفسيره، فقال: حدثنا يونس بن حبيب،=

[٥٧٧] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد - في قوله عز وجل: ﴿فارزقوهم منه﴾ -، قال: حق واجب مما طابت به الأنفس .

= ثنا أبو داود ــ يعني الطيالسي ــ، ثنا شعبة وهشيم، وأبو عوانة، كلهم عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير ــ في قول الله عز وجل: ﴿فارزقوهم منه﴾ ــ، قال: هما واليان..، الحديث بنحوه .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٨/ ٨ و١٥ و١٨ رقم ٨٦٦٥ و٨٦٩٨ و٨٦٠٦)، من طريق هشيم وشعبة، كلاهما عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير قال...، فذكره بنحو لفظ المصنف من قول سعيد، إلا أن حديث شعبة إنما هو من قوله: «هما وليّان...» الخ .

[٥٧٧]سنده صحيح، وانظر الحديث [١٨٤] في رواية ابن أبي نجيح عن مجاهد .

وأخرجه سفيان الثوري في تفسيره (ص ٨٩ رقم ١٩٦) عن ابن أبي نجيح، به نحوه .

ومن طريقه أخرجه عبدالرزاق في تفسيره (١/ ١٤٩) .

ومن طريق عبدالرزاق وطريق أخرى عن سفيان أخرجه ابن جرير في تفسيره (٨/ ٨ رقم ٨٦٦٤) .

وأخرجه أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ (ص ٢٩ رقم ٣٤) .

وابن جرير أيضاً برقم (٨٦٦٢) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ١١٠/ ب) .

والنحاس في الناسخ والمنسوخ (ص ١١٥) .

جميعهم من طريق سفيان الثوري، به .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره أيضاً (٨/ ٨ ــ ٩ رقم ٨٦٧٠) من طريق عيسى ابن ميمون، عن ابن أبي نجيح، به نحوه .

[٥٧٨] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا منصور[١]، عن قتادة، عن يحيى بن يَعْمَر[٢]، قال: **ثلاث آيات مدنيات محكمات ضَيَّعَهُنَّ كثير من الناس: قوله تعالى: ﴿وإذا حضر القسمة أولوا القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منه وقولوا لهم قولاً معروفاً﴾، وآية الاستئذان: ﴿والذين لم يبلغوا الحلم منكم﴾[٣]، وقوله: ﴿إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم﴾[٤]** .

---

(١) هو ابن زَاذَان .

(٢) هو يحيى بن يَعْمَر ــ بفتح التحتانية والميم، بينهما مهملة ــ، القَيْسي، الجَدَلي، البصري نزيل مَرْو وقاضيها، روى عن عثمان وعلى وأبي ذر وأبي هريرة وغيرهم، روى عنه سليمان التَّيمى وعبدالله بن بريدة وعكرمة وقتادة وغيرهم، وهو ثقة فصيح، روى له الجماعة، ووثقه ابن سعد وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «كان من فصحاء أهل زمانه وأكثرهم علماً باللغة مع الورع الشديد»، واختلف في وفاته، فقيل: توفي سنة تسع وثمانين للهجرة، وقيل: مات في حدود العشرين ومائة.أ.هـ من الجرح والتعديل (٩/ ١٩٦ رقم ٨١٧)، والتهذيب (١١/ ٣٠٥ ــ ٣٠٦ رقم ٥٨٨)، والتقريب (ص ٥٩٨ رقم ٧٦٧٨) .

(٣) الآية (٥٨) من سورة النور .

(٤) الآية (١٣) من سورة الحجرات .

[٥٧٨]سنده رجاله ثقات، لكنه ضعيف لأن قتادة مدلس كما تقدم بيانه في الحديث [١٤]، ولم يصرح هنا بالسماع .

والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٤٤٠) وعزاه للمصنف وابن جرير وابن المنذر . =

[٥٧٩] حدثنا سعيد، قال: نا خالد بن عبدالله، عن يونس[١]، عن الحسن - في قوله عز وجل: ﴿**وإذا حضر القسمة أولوا القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منه**﴾ -، قال: **فغير قرابة الميت يُرْضَخُ[٢] لهم القَدَحُ أو الشيء، فكان يقول لهم: إنها لم تنسخ .**

= وقد أخرجه ابن جرير في تفسيره (٨/ ٩ رقم ٨٦٧٢) .
وابن المنذر في تفسيره كما في هامش تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ل ١١١/ أ) .
أما ابن جرير فمن طريق حسين بن داود، وأما ابن المنذر فمن طريق علي بن حجر، كلاهما عن هشيم، به، ولفظ ابن المنذر مثل لفظ المصنف، ولفظ ابن جرير نحوه .

(١) هو ابن عبيد .

(٢) الرَّضْخُ: هو العطيَّة القليلة./ النهاية في غريب الحديث (٢/ ٢٢٨) .

[٥٧٩]سنده صحيح .
وأخرجه عبدالرزاق في تفسيره (١/ ١٤٩) عن معمر، عن الحسن ــ في قوله تعالى: ﴿وإذا حضر القسمة...﴾ ــ قال: هي محكمة، وذلك عند قسمة ميراث الميت .
ومن طريق عبدالرزاق أخرجه النحاس في الناسخ والمنسوخ (ص ١١٦) .
وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٨/ ٩ رقم ٨٦٧١) من طريق أبي سفيان، عن معمر، عن الحسن، به بلفظ: هي محكمة .
وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٨٦٦٧) من طريق مطرِّف، عن الحسن قال: هي ثابتة، ولكن الناس بخلوا وشحّوا .
وكذا أخرجه ابن الجوزي في نواسخ القرآن (ص ٢٥٤)، إلا أن اسم مطرِّف. وقع في المطبوع هكذا: «مطر» .

[٥٨٠] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا يونس ومنصور، عن الحسن، ومغيرة، عن إبراهيم ، أنهما قالا: هي محكمة وليست بمنسوخة .

---

[٥٨٠]سنده صحيح إلى الحسن البصري، لكن من طريق يونس بن عبيد، وأما من طريق منصور بن زاذان فالخوف أن يكون هشيم دلَّسه تدليس العطف الذي تقدم الكلام عنه في الحديث [٣٨٠]، فإنه لم يصرح هنا بالسماع من منصور، ولم يصرح أيضاً بالسماع من مغيرة بن مقسم، ومع ذلك فمغيرة أيضاً يدلّس لا سيّما عن إبراهيم النخعي كما سبق بيانه في الحديث [٥٤]، وهذا من روايته عنه ولم يصرح بالسماع، فالإسناد إلى إبراهيم ضعيف .

وأخرجه ابن المنذر في تفسيره كما في هامش تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ل ١١١/ أ) من طريق المصنف، به مثله .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٨/ ٨ رقم ٨٦٦٦) من طريق يعقوب ابن إبراهيم، حدثنا هشيم، قال: أخبرنا مغيرة، عن إبراهيم...، فذكره بمثله .

ثم أخرجه ابن جرير برقم (٨٦٦٨) من طريق الحسين بن داود سُنَيد، قال: حدثنا هشيم، قال: أخبرنا منصور والحسن قالا: هي محكمة وليست بمنسوخة .

كذا قال!! وفي الإسناد خطأ بلا شك، فهشيم لا يروي عن الحسن البصري إلا بواسطة، والظاهر أنه رواه بمثل رواية المصنف هنا، فحصل تصحيف من النساخ، أو يكون حسين بن داود أخطأ فيه، فإنه ضعيف كما سبق في الحديث [٢٠٦].

وأخرجه ابن الجوزي في نواسخ القرآن (ص ٢٥٤) من طريق الإمام أحمد، عن هشيم، أبنا مغيرة، عن إبراهيم، فذكره بمثله .

ومضى الحديث برقم [٥٧٩] بإسناد صحيح عن الحسن .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره برقم (٨٦٦٠ و٨٦٦٣) .

[٥٨١] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، عن عوف[١]، عن ابن سيرين، قال: **كانوا يَرْضَخُون لهم[٢] إذا حضر أحدهم القسمة .**

[٥٨٢] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، عن جُوَيْبر، عن الضَّحّاك ـ في قوله عز وجل: ﴿**فارزقوهم منه**﴾ ـ، **قال: هي منسوخة بالميراث**[٣] .

[٥٨٣] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا مغيرة، عن الشَّعْبي، قال: **قال رجل: لأُحْيِيَنَّ اليوم آيةً من كتاب الله عز وجل، وَلَوْ مِنْ نصيبي**[٤] .

= وابن الجوزي في نواسخ القرآن (ص ٢٥٥) .
كلاهما من طريق سفيان الثوري، عن مغيرة، عن إبراهيم، بمثله .

(١) هو ابن أبي جميلة الأعرابي .

(٢) أي للمذكورين في الآية: القرابة الذين لا يرثون واليتامى والمساكين ، والرَّضْخُ: هو العطية القليلة./ النهاية في غريب الحديث (٢/ ٢٢٨).

[٥٨١]سنده رجاله ثقات، إلا أن هشيماً مدلس، ولم يصرح هنا بالسماع، وصرّح به في رواية ابن جرير للحديث في تفسيره (٨/ ١٣ ــ ١٤ رقم ٨٦٩٠) بنحوه، لكن الراوي عن هشيم عنده هو الحسين بن داود سُنَيْد، وتقدم في الحديث [٢٠٦] أنه ضعيف .

(٣) يعني بقوله تعالى: ﴿يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين...﴾ الآية (١١) من سورة النساء .

[٥٨٢]سنده ضعيف جداً لشدة ضعف جويبر كما في ترجمته في الحديث [٩٣] .
وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٨/ ١٠ رقم ٨٦٨٠) من طريق حسين ابن داود، عن هشيم، به بلفظ: «نسختها المواريث» .

(٤) يعني العمل بقوله تعالى: ﴿وإذا حضر القسمة أولو القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منه﴾، فيعطي من نصيبه، فيكون عمل بهذه الآية، وهو إحياء لها . =

[قوله تعالى: ﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾]

[٥٨٤] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا أبو إسحاق[١]، عن مجاهد - في قوله عز وجل: **﴿وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافاً خافوا عليهم، فليتقوا الله وليقولوا قولاً سديداً﴾** -، قال: **كان الرجل إذا حضر[٢] فقال له: أوْصِ لفلان، أوْصِ لفلان، وافعل كذا، وافعل كذا، حتى يضرَّ ذلك بورثته، فقال الله عز وجل: ﴿وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافاً خافوا عليهم﴾، قال: لينظروا لورثة هذا كما ينظر أحدهم لورثة نفسه، فليتقوا الله، وليأمروه بالعدل والحق .**

---

[٥٨٣]سنده ضعيف؛ مغيرة بن مقسم تقدم في الحديث [٥٤] أنه ثقة متقن، إلا أنه يدلِّس، ولم يصرِّح هنا بالسماع .

(١) أبو إسحاق الذي يروي عن مجاهد هو السَّبيعي، لكن هشيماً هنا يقول: حدثنا أبو إسحاق، وهو لم يلقه، وإنما يروي عن أبي إسحاق الشيباني سليمان بن أبي سليمان، لكن الشيباني لا يروي عن مجاهد، فالخوف أن يكون هشيم دلّس هنا تدليس الشيوخ الذي بينه العلماء، قال يحيى بن معين: «لم يلق أبا إسحاق السبيعي، وإنما كان يروي عن أبي إسحاق الكوفي وهو عبدالله بن ميسرة، وكنيته أبو عبدالجليل، فكنّاه هشيم كنية أخرى»./ التهذيب (١١/ ٦٣)، وسبق بيان ذلك في الحديث [٤٨٩] وأن عبدالله بن ميسرة هذا ضعيف .

(٢) أي حضر عند رجل يوصي .

[٥٨٤]سنده ضعيف لأن أبا إسحاق الذي يروي عنه هشيم هنا هو الكوفي عبدالله ابن ميسرة كما سبق، وهو ضعيف، والحديث صحيح لغيره عن مجاهد كما سيأتي . =

.....

= والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢ / ٤٤٢) وعزاه للمصنف وآدم والبيهقي .

وقد أخرجه آدم بن أبي إياس في تفسير مجاهد (ص ١٤٧) من روايته عن ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد ـــ في قوله: ﴿وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافاً﴾ ـــ، قال: هذا عند الوصية، فيقول له من حضره: أقللت فأوص لفلان، ولآل فلان، يقول الله عز وجل: ﴿وليخش﴾ أولئك، وليقولوا كما يحبون أن يقال لهم في ولده بعده: ﴿وليقولوا قولاً سديداً﴾، يعني: عدلاً .

وسنده صحيح، فرواية ابن أبي نجيح عن مجاهد تقدم في الحديث [١٨٤] أنها صحيحة .

ووَرْقَاء بن عمر بن كليب اليَشْكُري، أبو بشر الكو في نزيل المدائن، يروي عن أبي إسحاق السَّبيعي وزيد بن أسلم والأعمش ومنصور بن المعتمر وابن أبي نجيح وغيرهم، روى عنه شعبة وابن المبارك وأبو نعيم وآدم بن أبي إياس وغيرهم، وهو ثقة، وفي حديثه عن منصور لين، روى له الجماعة، وقال أبو داود الطيالسي: «قال لي شعبة: عليك بورقاء، فإنك لن تلقى مثله حتى ترجع»، قال محمود بن غيلان: قلت لأبي داود: أي شيء عنى بذلك؟ قال: أفضل وأورع وخير منه، وقال شبابة: «قال لي شعبة: أكتب أحاديث ورقاء عن أبي الزناد»، وقال الإمام أحمد: «ثقة صاحب سنّة»، قيل له: كان مرجئاً؟ قال: لا أدري، وقال حرب: قلت لأحمد: ورقاء أحب إليك في تفسير ابن أبي نجيح أو شبل؟ قال: «كلاهما ثقة، وورقاء أوثقهما، إلا أنهم يقولون: لم يسمع التفسير كله، يقولون: بعضه عرض»، وقال علي بن المديني عن يحيى بن سعيد القطان: قال معاذ: قال ورقاء: كتاب التفسير قرأت نصفه على ابن أبي نجيح، وقرأ عليَّ نصفه»، وقال الدوري: قلت لابن معين: أيما أحب إليك، تفسير ورقاء، أو تفسير شيبان وسعيد عن قتادة؟ قال: «تفسير ورقاء؛ لأنه عن ابن أبي نجيح عن مجاهد»، قلت: فأيما أحب إليك، تفسير ورقاء، أو ابن جريج؟ قال: «ورقاء، لأن =

.....

= ابن جريج لم يسمع من مجاهد إلا حرفاً»، وقال ابن أبي مريم، عن معين: «ورقاء ثقة»، وقال أبو حاتم: «كان شعبة يثني عليه، وكان صالح الحديث»، وقال عمرو ابن علي الفلاّس: «سمعت معاذ بن معاذ، وذكر ورقاء، فأحسن عليه الثناء، ورضيه، وحدَّثنا عنه»، وكانت وفاته سنة نَيْف وستين ومائة.أ.هـ من الجرح والتعديل (٩/ ٥٠ ــ ٥١ رقم ٢١٦)، وتذكرة الحفاظ (١/ ٢٣٠ ــ ٢٣١)، والتهذيب (١١/ ١١٣ ــ ١١٥ رقم ٢٠٠) .

وقد تكلم بعضهم في ورقاء لأمرين :

١ ــ ذكر الإمام أحمد أن بعضهم يقول: إنه لم يسمع التفسير كله من ابن أبي نجيح، وهذا مدفوع بما ذكره معاذ بن معاذ عنه أنه قرأ على ابن أبي نجيح نصفه، وقرأ عليه ابن أبي نجيح النصف الباقي .

٢ ــ تكلم بعضهم في روايته عن منصور بن المعتمر، وهذا مقيد بروايته عنه، وماعدا ذلك فصحيح. قال معاذ بن معاذ ليحيى القطان: سمعتَ حديث منصور؟ قال: نعم، فقال: ممن؟ قال: من ورقاء، قال: لا يساوي شيئا. وقال العقيلي: تكلموا في حديثه عن منصور./ انظر الموضع السابق من التهذيب .

وأخرج البيهقي هذا الحديث في سننه (٦/ ٢٧١) في الوصايا، باب ماجاء في قوله عز وجل: ﴿وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافاً خافوا عليهم﴾، أخرجه من طريق آدم، عن ورقاء، به، ومنه صوبت بعض عبارات المتن في تفسير مجاهد .

ولم ينفرد ورقاء بالحديث عن ابن أبي نجيح، بل تابعه عليه عيسى بن ميمون، بنحوه .

أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٨/ ٢١ ــ ٢٢ رقم ٨٧١٥) .

وأخرجه ابن المنذر في تفسيره كما في هامش تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ل ١١١/ ب)، من طريق ابن جريج، عن مجاهد به بمعناه .

وعليه فالحديث صحيح لغيره عن مجاهد بهذه المتابعات، والله أعلم .

[٥٨٥] حدثنا سعيد، قال: نا أبو شهاب[١]، عن الأعْمش، عن مسلم[٢]، عن مَسْروق ، **أنه حضر رجلاً يوصي، فَآثَرَ بعض الورثة على بعض، فقال له: إن الله عز وجل قد قَسَمَ بينكم فأحسن القَسْمَ، وإنه من يرغب برأيه عن رأي الله تعالى (يَضِلّ)[٣]، فأوصِ لذي قرابةٍ (ممن)[٤] لا يرث، ثم دع المال كما قسمه الله .**

---

(١) هو عبد ربه بن نافع، تقدم في الحديث [٧] أنه صدوق .

(٢) هو أبو الضُّحى مسلم بن صُبَيْح .

(٣) ما بين القوسين سقط من الأصل، فاستدركته من المطبوع من السنن للمصنف، ومن سنن البيهقي، حيث روى الحديث من طريق المصنف .

(٤) في الأصل: «من» فاستدركته من المطبوع من السنن للمصنف ومن سنن البيهقي .

[٥٨٥] سنده صحيح، وانظر الحديث رقم [٣] فيما يتعلق بتدليس الأعمش .

وسبق أن أخرج المصنف هذا الحديث في كتاب الوصايا من السنن المطبوع (١/ ٩٤ رقم ٣٦٢)، فقال: نا أبو شهاب، عن الأعمش، عن مسلم بن صبيح، عن مسروق، في رجل وهب لأولاده فآثر بعضهم على بعض، فقال له: إن الله قد قسم بينكم فأحسن القسمة، وإنه من يرغب برأيه عن رأي الله يضل، فأوص لذي قرابتك ممن لا يرث، ودع المال على ما قسمه الله .

ومن طريق المصنف أخرجه البيهقي في سننه (٦/ ٢٧١) في الوصايا، باب ما جاء في قوله عز وجل: ﴿وليخش الذين تركوا من خلفهم ذرية ضعافاً خافوا عليهم﴾، بمثل لفظ المصنف هنا في التفسير، لكن وقع عنده خطأ في الإسناد، فقال: «ابن شهاب» بدلاً من قوله: «أبو شهاب»، ولعل الخطأ من الطباعة .

وأخرجه المصنف سعيد بن منصور في الموضع السابق من المطبوع من السنن برقم (٣٦٠ و٣٦١)، من طريق عيسى بن يونس وأبي معاوية، كلاهما عن=

[قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾]

[٥٨٦] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا أبو إسحاق[١]، عن عكرمة، قال: **لما نزلت: ﴿إن الذين يأكلون أموال اليتامي ظلماً إنما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً﴾، اعْتَزَلَ الناس أيتامهم، وكانوا لا يُخالِطُونهم، فَشَكَوْا ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فنزلت: ﴿وإن تخالطوهم فإخوانكم والله يعلم المفسد من المصلح﴾[٢]، فعادوا فخالطوهم .**

= الأعمش، به نحوه .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١١/ ٢٢٢ رقم ١١٠٤٦) من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، به نحوه .

(١) هو الشيباني سليمان بن أبي سليمان إن شاء الله، فهو الذي يروي عن عكرمة وعنه هشيم، وهو ثقة كما تقدم في الحديث [٩٧]، إلا أن يكون أبا إسحاق الكوفي الذي يدلّسه هشيم تدليس الشيوخ كما تقدم بيانه في الحديث [٤٨٩] والحديث [٥٨٤]، واسمه عبدالله بن ميسرة، وهو ضعيف، لكن لم يذكروا عن هذا أنه روى عن عكرمة .

(٢) الآية (٢٢٠) من سورة البقرة .

[٥٨٦]سنده ضعيف لإرساله، وهو صحيح إلى مُرْسِله عكرمة .

[قوله تعالى: ﴿وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً أَوِ ٱمْرَأَةٌ وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ فَإِن كَانُوٓاْ أَكْثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمْ شُرَكَآءُ فِى ٱلثُّلُثِ﴾]

[٥٨٧] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن عمرو[١]، عن طاوُس، قال: **أمر (عُمَرُ)[٢] حَفْصَةَ أن تسأل النبي ﷺ عن الكَلاَلَة، فأمْهَلَتْه حتى إذا لبس ثيابه، سألته عنها، فَأَمْلاَها عليها، وقال: «من أمرك بهذا، أعُمر؟ ما أظن أن يفهمها، أوَ لَمْ تكْفِهِ آيةُ الصَّيْف؟» قال سفيان: ﴿وإن كان رجل يورث كلالة﴾[٣]، فلم يفهمها، وقال: اللهم من فهمها فإني لم أفهمها .**

---

(١) هو ابن دينار .

(٢) ما بين القوسين سقط من الأصل، وهي زيادة يقتضيها السياق، وفي الموضع الآتي من مصنف عبدالرزاق والدر المنثور: «أن عمر أمر حفصة» .

(٣) كذا جاء في رواية المصنف أن هذه الآية هي آية الصيف! وقد روى عبدالرزاق الحديث كما سيأتي، عن سفيان بن عيينة، وعنده آية الصيف هي التي في آخر سورة النساء: ﴿يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة...﴾ الآية، وهذا موافق لبقية الروايات في صحيح مسلم وغيره كما سيأتي .

[٥٨٧]رجاله ثقات، لكنه ضعيف لإرساله، فطاوس لم يشهد الحادثة، وهو صحيح لغيره كما سيأتي .

والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٧٥٤) وعزاه للمصنف سعيد ابن منصور وعبدالرزاق فقط .

وقد أخرجه عبدالرزاق في المصنف (١٠/ ٣٠٥ رقم ١٩١٩٤) عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن طاوس، أن عمر أمر حفصة أن تسأل النبي ﷺ عن=

.....

= الكلالة، فأمهلته حتى إذا لبس ثيابه، فسألته، فأملَّها عليها في كتف، فقال: «أعمر أمرك بهذا؟ ما أظن أن يفهمها، أوَ لَمْ تكفه آية الصيف؟» فأتت بها عمر، فقرأها، فلما قرأ: ﴿يبين الله لكم أن تضلوا﴾ قال: اللهم من بينت له فلم يتبيّن لي .

ثم أخرجه عبدالرزاق برقم (١٩١٩٥) من طريق معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، أن عمر أمر حفصة أن تسأل النبي ﷺ عن الكلالة .

وأخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده كما في المطالب العالية المسندة (ل ٥٤/ أو ب)، فقال: أخبرنا جرير، عن الشيباني، عن عمرو بن مرّة، عن سعيد بن المسيّب قال: إن عمر رضي الله عنه سأل النبي ﷺ: كيف نورث الكلالة؟ فقال ﷺ: «أوَ ليس قد بيّن الله تعالى ذلك؟» ثم قرأ: ﴿وإن كان رجل يورث كلالة...﴾ إلى آخرها، فكأن عمر رضي الله عنه لم يفهم، فأنزل الله تعالى: ﴿يستفتونك في الكلالة...﴾ إلى آخر الآية، فكأن عمر رضي الله عنه لم يفهم، فقال لحفصة رضي الله عنها: إذا رأيت رسول الله ﷺ طيِّب نفسٍ فاسأليه عنها، فرأت منه طيب نفس فسألته عنها، فقال ﷺ: «أبوك كتب لك هذا؟ ما أرى أباك يعلمها أبداً»، فكان عمر رضي الله عنه يقول: ما أراني أعلمها أبداً وقد قال ﷺ ما قال.

ومن طريق جرير أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٩/ ٤٣١ رقم ١٠٨٦٦)، إلا أنه مختصر .

قال الحافظ ابن حجر في المطالب العالية بعد أن ساق الحديث: «صحيح إن كان ابن المسيب سمعه من حفصة رضي الله عنها»، وانظر المطالب العالية المطبوعة (١/ ٤٤٠ ــ ٤٤١ رقم ١٤٧٤) .

وأخرجه الإمام مالك في الموطأ (٢/ ٥١٥ رقم ٧) في الفرائض، باب ميراث الكلالة، من طريق شيخه زيد بن أسلم، أن عمر بن الخطاب سأل رسول الله ﷺ عن الكلالة، فقال له رسول الله ﷺ: «يكفيك من ذلك الآية التي أنزلت=

[٥٨٨] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن الحسن ابن محمد[١]، قال: **سألت ابن عباس عن الكلالة، قال: هو ما عدا الوَلَدَ والوَالِد . فقلت له: ﴿إن امرؤ هلك ليس له ولد﴾؟ فغضب واشْتَهَرَني .**

= في الصيف: آخر سورة النساء» .

وهذا مرسل أيضاً؛ فزيد بن أسلم تابعي، وتقدم في الحديث [٣٩٨] أنه ثقة عالم وكان يرسل .

وأصل الحديث في صحيح مسلم (١/ ٣٩٦ رقم ٧٨) في المساجد، باب نهي من أكل ثوماً أو بصلاً أو كرّاثاً أو نحوها، و(٣/ ١٢٣٦ رقم ٩) في الفرائض، باب ميراث الكلالة، من طريق هشام وسعيد بن أبي عروبة وشعبة، ثلاثتهم عن قتادة، عن سالم بن أبي الجَعْد، عن مَعْدان بن أبي طلحة، أن عمر بن الخطاب خطب يوم جمعة، فذكر نبيَّ الله ﷺ، وذكر أبا بكر، ثم قال: إني لا أدع بعدي شيئاً أهم عندي من الكلالة؛ ما راجعت رسول الله ﷺ في شيء ما راجعته في الكلالة، وما أغلظ لي في شيء ما أغلظ لي فيه، حتى طعن بإصبعه في صدري وقال: «يا عمر، ألا تكفيك آية الصيف التي في آخر سورة النساء؟»، وإني إن أعِشْ أقض فيها بقضيّة يقضي بها من يقرأ القرآن ومن لا يقرأ القرآن .

(١) هو الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب الهاشمي، أبو محمد المدني، وأبوه ابن الحنفية، روى عن أبيه وابن عباس وسلمة بن الأكوع وغيرهم، روى عنه عمرو بن دينار والزهري وعاصم بن عمر بن قتادة وغيرهم، وهو ثقة فقيه، روى له الجماعة، وقال الزهري: «ثنا الحسن وعبدالله ابنا محمد، وكان الحسن أرضاهما في أنفسنا»، وفي رواية: «وكان الحسن أوثقهما»، وقال الذهبي: «كان من علماء أهل البيت، وناهيك أن عمرو بن دينار يقول: ما رأيت أحداً أعلم بما اختلف فيه الناس من الحسن بن محمد، ما كان زهريّكم إلا غلاماً من غلمانه»، ووثقه العجلي، وذكره ابن حبان في ثقاته وقال: «كان من علماء الناس=

.....

= بالاختلاف، وكان يقول: من خلع أبا بكر وعمر فقد خلع السنة»، وكانت وفاته سنة تسع وتسعين للهجرة، أو مائة أ.هـ من تاريخ الثقات للعجلي (ص ١١٧ رقم ٢٨٦)، والثقات لابن حبان (٤/ ١٢٢)، وسير أعلام النبلاء (٤/ ١٣٠)، والتهذيب (٢/ ٣٢٠ ــ ٣٢١ رقم ٥٥٥)، والتقريب (ص ١٦٤ رقم ١٢٨٤) .

وقد رمي الحسن هذا بالإرجاء، قال العجلي: «قال أبو أسامة: كان مرجئاً، وهو أول من وضع في الإرجاء»، وكذا قال غير واحد .

وقد بين الحافظ ابن حجر في الموضع السابق من التهذيب أن الإرجاء الذي وضع فيه الحسن بن محمد كتاباً ليس الإرجاء المعهود، فقال: «قلت: المراد بالإرجاء الذي تكلمّ الحسن بن محمد فيه غير الإرجاء الذي يعيبه أهل السنة المتعلق بالإيمان؛ وذلك أني وقفت على كتاب الحسن بن محمد المذكور... قال في آخره: ونوالي أبا بكر وعمر رضي الله عنهما، ونجاهد فيهما؛ لأنهما لم تقتتل عليهما الأمة، و لم تشكّ في أمرهما، ونرجيء من بعدها ممن دخل في الفتنة، فنكل أمرهم إلى الله، إلى آخر الكلام، فمعنى الذي تكلم فيه الحسن: أنه كان يرى عدم القطع على إحدى الطائفتين المقتتلتين في الفتنة بكونه مخطئاً أو مصيباً، وكان يرى أنه يرجيء الأمر فيهما. وأما الإرجاء الذي يتعلق بالإيمان فلم يعرج عليه، فلا يلحقه بذلك عيب، والله أعلم»أ.هـ.

[٥٨٨] سنده صحيح .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٧٥٦) وعزاه للمصنف وعبدالرزاق وابن أبي شيبة والدارمي وابن جرير وابن المنذر والبيهقي .

وقد أخرجه عبدالرزاق في المصنف (١٠/ ٣٠٣ رقم ١٩١٨٩) .

وابن جرير في تفسيره (٨/ ٥٥ رقم ٨٧٥٠) .

وابن المنذر في تفسيره كما في هامش تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ل ١١٥/ ب) .

والبيهقي في سننه (٦/ ٢٢٥) في الفرائض، باب حجب الإخوة والأخوات=

[٥٨٩] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن سليمان الأَحْوَل[1]، عن طاوُس، سمع ابن عباس يقول: **كنت آخِرَ الناس عهداً بعمر، فسمعته يقول: القَوْلُ ما قُلْتَ، فقلت: وما قلتُ؟ قال: الكَلاَلَةُ من لا ولد له./** [ل١٢٤/أ]

= من كانوا بالأب والابن وابن الابن .

جميعهم من طريق سفيان بن عيينة، به نحوه، إلا أن لفظ ابن جرير وابن المنذر مختصر .

وأخرجه عبدالرزاق مقروناً برواية ابن عيينة السابقة .

وابن أبي شيبة في المصنف (١١/ ٤١٦ رقم ١١٦٤٧) .

وابن جرير في تفسيره برقم (٨٧٥١) .

ثلاثتهم من طريق ابن جريج، عن عمرو بن دينار، به نحوه، إلا أن ابن أبي شيبة وابن جرير لم يذكرا قوله: «فقلت له...» الخ .

وأخرجه الدارمي في سننه (٢/ ٢٦٤ رقم ٢٩٧٨) .

وابن جرير برقم (٨٧٥٢) .

كلاهما من طريق سفيان الثوري، عن عمرو بن دينار، به بلفظ: «الكلالة ما خلا الولد والوالد» .

(١) هو ابن أبي مسلم الأَحْول، تقدم في الحديث [٤٧] أنه ثة ثقة .

[٥٨٩]سنده صحيح .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٧٥٥) وعزاه للمصنف وعبدالرزاق وابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم والبيهقي في سننه .

وقد أخرجه عبدالرزاق في المصنف (١٠/ ٣٠٣ رقم ١٩١٨٨) .

وابن أبي شيبة في المصنف (١١/ ٤١٥ رقم ١١٦٤٥) .

وابن جرير في تفسيره(٨/ ٥٩ رقم٨٧٦٧) .

وابن المنذر في تفسيره كما في هامش تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ل ١١٥/ أ) . =

[٥٩٠] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، عن زكرّيا[١]، عن أبي إسحاق[٢]، عن سَلِيم بن عبدالله[٣] قال: سمعت ابن عباس يقول: الكلالة ما عدا الوالد والولد .

= وابن أبي حاتم في الموضع السابق من تفسيره .
والحاكم في المستدرك (٢/ ٣٠٣ ــ ٣٠٤) .
والبيهقي في سننه (٦/ ٢٢٥) في الفرائض، باب حجب الإخوة والأخوات من كانوا بالأب والابن وابن الابن .
جميعهم من طريق سفيان بن عيينة، به مثله، إلا عبدالرزاق، فلفظه نحوه، وزاد: «حسبت أنه قال: ولا والد»، وهذه جاءت في رواية ابن أبي حاتم جزماً بدون شك، ولم يذكر ابن أبي شيبة قوله: «القول ما قلت، فقلت: وما قلت؟»
قال الحاكم: «هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي .
وقال البيهقي: «كذا في هذه الرواية! والذي روينا عن عمر وابن عباس في تفسير الكلالة أشبه بدلائل الكتاب والسنة من هذه الرواية، وأولى أن يكون صحيحاً؛ لانفراد هذه الرواية، وتظاهر الروايات عنهما بخلافها، والله أعلم».
وقال الحافظ ابن كثير في تفسيره (١/ ٤٦٠) بعد أن ذكر عن ابن عباس وغيره أن الكلالة من لا ولد له ولا والد قال: «قال أبو الحسين بن اللبّان: وقد روي عن ابن عباس ما يخالف ذلك، وهو: أنه من لا ولد له، والصحيح عنه الأول، ولعلّ الراوي ما فهم عنه ما أراد»أ.هـ.
قلت: أما ابن عباس فالذي صحّ عنه أنه من لا ولد له ولا والد كما في الحديث السابق برقم [٥٨٨]، وأما عمر فالذي صحّ عنه أنه لم يستقرّ له فيها رأي كما في الحديث المتقدم برقم [٥٨٧]، وقد روي عنه أنه كان يقول: «الكلالة ما عدا الولد»، ثم رجع عن ذلك وقال: «الكلالة ما عدا الولد والوالد»، لكن هذا لم يصحّ عنه كما سيأتي برقم [٥٩١] .

(١) هو زكرّيا بن أبي زائدة: خالد ــ ويقال هُبَيْرة ــ ابن مَيْمون بن فَيْروز الهَمْداني=

.....

= الوَادِعي، أبو يحيى الكوفي، روى عن أبي إسحاق السبيعي وعامر الشَّعْبي وسماك ابن حرب وغيرهم، روى عنه ابنه يحيى وسفيان الثوري وشعبة وابن المبارك وغيرهم وهو ثقة، وفي روايته عن الشعبي كلام إذا لم يصرِّح بالسماع منه، فإنه كان يدلِّس عنه، وسماعه من أبي إسحاق السبيعي بأَخَرَةٍ، وقد روى له الجماعة، ووثقه العجلي وأبو داود ويعقوب بن سفيان والنسائي والبزار وابن سعد وزاد: «كثير الحديث»، وقال الإمام أحمد: «ثقة حلو الحديث، ما أقربه من إسماعيل بن أبي خالد»، وقال يحيى بن سعيد القطان: «ليس به بأس». ووصفه بالتدليس أبو داود، وذلك مقيّد بروايته عن الشعبي؛ قال أبو زرعة: «صويلح يدلس كثيراً عن الشعبي»، وقال أبو حاتم الرازي: «ليِّن الحديث، كان يدلس، وإسرائيل أحب إليّ منه، ويقال: إن المسا ئل التي كان يرويها عن الشعبي لم يسمعها منه، إنما أخذها عن أبي حريز»، وكانت وفاته سنة سبع أو ثمان أو تسع وأربعين ومائة .

وسماعه من أبي إسحاق السبيعي في الآخر، قال الإمام أحمد: «إذا اختلف زكريا وإسرائيل فإن زكريا أحبّ إليّ في أبي إسحاق، ثم قال: ما أقربهما، وحديثهما عن أبي إسحاق ليِّن؛ سمعا منه بأخرة»، وقال العجلي: «سماعه من أبي إسحاق بأخرة».أ.هـ من الجرح والتعديل (٣/ ٥٩٣ ــ ٥٩٤ رقم ٢٦٨٥)، والتهذيب (٣/ ٣٢٩ ــ ٣٣٠ رقم ٦١٦)، والتقريب (ص ٢١٦ رقم ٢٠٢٢)، وطبقات المدلسين (ص ٦٢ رقم ٤٧) .

(٢) هو عمرو بن عبدالله السَّبيعي .

(٣) هو سَلِيم بن عَبْد، ويقال: ابن عبدالله السَّلُولي الكِنَاني، الكوفي، يروي عن حذيفة وابن عباس رضي الله عنهم، روى عنه أبو إسحاق السبيعي فقط، مجهول؛ قال الشافعي: «سألت عنه أهل العلم بالحديث، فقيل لي: إنه مجهول»، ووثقه العجلي، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «شهد غزوة طبرستان»، وسكت عنه البخاري، وبيض له ابن أبي حاتم./ انظر التاريخ الكبير للبخاري (٤/ ١٢٦=

[٥٩١] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن عاصم الأَحْول[١]، عن الشَّعْبي قال: **قال عمر: الكلالة ما عدا الولد، وقال أبو بكر رضي الله عنه: الكلالة ما عدا الولد والوالد، فلما طُعن عمر رضي الله عنه، قال: إني لأستحي الله عز وجل أن أخالف أبا بكر رضي الله عنه، (الكلالة ما عدا الولد والوالد)**[٢].

= رقم ٢١٩٣)، وتاريخ الثقات للعجلي (ص ١٩٩ رقم ٦٠١)، والجرح والتعديل (٤/ ٢١٢ رقم ٩١٥)، ولسان الميزان (٣/ ١١٠ رقم ٣٦٦)، وتعجيل المنفعة (ص ١١٠ رقم ٤٠٦).

[٥٩٠]سنده ضعيف لجهالة سليم بن عبدالله، وهو صحيح لغيره بالطريق المتقدم برقم [٥٨٨]، وأما زكريا فإنه قد تابعه عدد من الرواة، ومنهم سفيان الثوري، وهو ممن سمع من أبي إسحاق السبيعي قبل اختلاطه.

فالحديث أخرجه البيهقي في سننه (٦/ ٢٢٤) في الفرائض، باب حجب الإخوة والأخوات من كانوا، بالأب والابن وابن الابن، من طريق هشيم، به نحوه.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١١/ ٤١٧ رقم ١١٦٥١).

وابن جرير الطبري في تفسيره (٨/ ٥٥ ــ ٥٦ و٥٩ رقم ٨٧٥٣ و٨٧٥٤ و٨٧٦٨).

وابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ل ١١٥/ أ).

ثلاثتهم من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق السبيعي، به نحوه.

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٨٧٥٦ و٨٧٥٧ و٨٧٥٨ و٨٧٥٩) من طريق أبي الأحوص وشريك وسفيان الثوري وأشعث، أربعتهم عن أبي إسحاق، به، ولفظ الثوري نحوه، وأما أبو الأحوص فلفظه: «ما رأيتهم إلا قد اتفقوا: أن من مات ولم يدع ولداً ولا والداً أنه كلالة»أ.هـ ولفظ شريك وأشعث نحو لفظ أبي الأحوص.

(١) هو عاصم بن سليمان الأَحْوَل، تقدم في الحديث [٤٧] أنه ثقة.

(٢) ما بين القوسين ليس في الأصل، وقد روى البيهقي ــ كما سيأتي ــ هذا الحديث من طريق المصنف بهذه الزيادة. =

.....

[٥٩١] سنده رجاله ثقات، إلا أنه ضعيف للانقطاع بين الشعبي وبين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، فالشعبي تقدم في الحديث [٣٩] أنه ولد سنة تسع عشرة وقيل بعد ذلك، وأنه لم يدرك أبا بكر، وهذا يقتضي أن يكون صغيراً أيام عمر وأنه لم يسمع منه .

والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٧٥٦) وعزاه للمصنِّف وعبدالرزاق وابن أبي شيبة والدارمي وابن جرير وابن المنذر والبيهقي في سننه .

وقد أخرجه البيهقي من طريق المصنف (٦/ ٢٢٤) في الفرائض، باب حجب الإخوة والأخوات من كانوا بالأب والابن وابن الابن، ولفظه مثل لفظ المصنف، إلا أنه لم يذكر قوله: «الله عز وجل» .

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (١٠/ ٣٠٤ رقم ١٩١٩١) عن ابن عيينة، به نحوه .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن المنذر في تفسيره كما في هامش تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ل ١١٥/ ب) .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٨/ ٥٤ رقم ٨٧٤٧) من طريق يونس ابن عبدالأعلى، عن ابن عيينة، به بلفظ: «إن أبا بكر وعمر بن الخطاب رضي الله عنهما قالا: الكلالة من ولا ولد له ولا والد» .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١١/ ٤١٥ ــ ٤١٦ رقم ١١٦٤٦) من طريق أبي معاوية، عن عاصم، به بذكر قول أبي بكر رضي الله عنه فقط .

وأخرجه الدارمي في سننه (٢/ ٢٦٤ رقم ٢٩٧٦) من طريق يزيد بن هارون، عن عاصم، به بمعناه .

وأخرجه ابن جرير برقم (٨٧٤٥ و٨٧٤٦) من طريق علي بن مُسْهِر وهشيم، كلاهما عن عاصم، به بمعناه .

[٥٩٢] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، عن يعلى بن عطاء، عن القاسم ابن ربيعة بن قَانِف[1] عن سعد بن أبي وقاص أنه كان يقرأ: **﴿وإن كان رجل يورث كلالة أو امرأة وله أخ أو أخت من أم﴾** .

---

(١) تقدم في الحديث [٢٠٨] أنه مقبول .

[٥٩٢]سنده ضعيف لجهالة حال القاسم وتفرّده بالحديث، وأما هشيم فإنه وإن لم يصرح بالسماع هنا، فقد صرح به في رواية أبي عبيد وغيره .

والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٤٤٨) وعزاه للمصنف وعبد ابن حميد والدارمي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في سننه .

وقد أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٢٤٧ رقم ٥٨٩) .

وابن جرير الطبري في تفسيره (٨/ ٦٢ رقم ٨٧٧٥) .

والبيهقي في سننه (٦/ ٢٣١) في الفرائض، باب فرض الإخوة والأخوات للأم .

ثلاثتهم من طريق هشيم، عن يعلى، به مثله، إلا أن روايتي أبي عبيد وابن جرير فيهما: «من أمه»، وعندهما وقع تصريح هشيم بالسماع .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١١/ ٤١٦ ــ ٤١٧ رقم ١١٦٥٠) .

والدارمي في سننه (٢/ ٢٦٤ رقم ٢٩٧٩).

وعبد بن حميد في تفسيره كما في هامش تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ل ١١٥/ أ) .

وابن جرير في تفسيره (٨/ ٦١ ــ ٦٢ رقم ٨٧٧٢) .

وابن المنذر في تفسيره كما في هامش تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ل ١١٥/ ب) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ل ١١٥/ أ) .

جميعهم من طريق سفيان الثوري، عن يعلى بن عطاء، به نحوه .

وأخرجه ابن جرير برقم (٨٧٧٣ و٨٧٧٤) .

وابن أبي حاتم في الموضع السابق . =

[٥٩٣] حدثنا سعيد، قال: نا إسماعيل بن إبراهيم[١] قال: نا أبو حَيَّان التَّيْمي[٢]، عن الشَّعْبي، عن ابن عمر، قال: **سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول على منبر المدينة: أيها الناس، ألا إنه نزل تحريم الخمر يوم نزل وهي من خمسة أشياء: من العنب، والتَّمْرِ، والعَسَل، والحِنْطَة، والشَّعير، والخَمْرُ ما خَامَر العَقْلَ، وثلاث أيها الناس وَدِدْتُ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفارقنا حتى يعهد إلينا عهداً ننتهي إليه: الجَدُّ[٣] والكَلاَلَةُ وأبواب من أبواب الرِّبَا[٤]** .

= كلاهما من طريق شعبة، عن يعلى بن عطاء، به نحوه .
وهذه القراءة لو صحّت عن سعد بن أبي وقاص فتعتبر قراءة تفسيرية؛ لأني لم أجد من قرأ بها من القرّاء، وأما معناها فصحيح بالإجماع، قال القرطبي رحمه الله في تفسيره (٥/ ٧٨): «فأما هذه الآية فأجمع العلماء على أن الإخوة فيها عنى بها الإخوة للأم»أ.هـ .

(١) هو ابن عُلَيَّة .

(٢) هو يحيى بن سعيد بن حَيَّان .

(٣) أي في مقدار ما يرث؛ لأن الصحابة اختلفوا في ذلك اختلافاً كثيراً، حتى إن عَبِيدة السَّلْماني رحمه الله قال: إني لأحفظ عن عمر في الجدّ مائة قضية كلها ينقض بعضها بعضاً./ انظر تفصيل ذلك في فتح الباري (١٢/ ١٩ ــ ٢٢) .

(٤) قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في فتح الباري (١٠/ ٥٠) في تعليقه على قول عمر هذا: «وأما أبواب الرِّبا، فلعلّه يشير إلى ربا الفضل؛ لأن ربا النسيئة متفق عليه بين الصحابة، وسياق عمر يدلّ على أنه كان عنده نصّ في بعضٍ من أبواب الربا دون بعض»أ.هـ.

[٥٩٣]سنده صحيح على شرط الشيخين، وقد أخرجاه كما سيأتي .
والحديث طريق المصنف أخرجه ابن المنذر في تفسيره كما في هامش تفسير=

.....

= ابن أبي حاتم (٢/ ل ١١٥/ أ)، لكن بلفظه الأخير هكذا: «سمعت عمر يقول على منبر المدينة: وددت أن رسول الله ﷺ لم يفارقنا...» الخ بمثله .
وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٨/ ١٠٦ رقم ٣٨٠٧) .
ومن طريقه مسلم في صحيحه (٤/ ٢٣٢٢ رقم ٣٣) في التفسير، باب في نزول تحريم الخمر .
وأخرجه الإمام أحمد في الأشربة (ص ٦٩ رقم ١٨٥) .
ومن طريقه أبو داود في سننه (٤/ ٧٨ ــ ٧٩ رقم ٣٦٦٩) في الأشربة، باب في تحريم الخمر .
وأخرجه النسائي في سننه (٨/ ٢٩٥) في الأشربة، باب ذكر أنواع الأشياء التي كانت منها الخمر حين نزل تحريمها .
وابن جرير الطبري في تفسيره (٩/ ٤٣٩ رقم ١٠٨٨٣) .
جميعهم من طريق إسماعيل بن عليّة، به نحوه، إلا أن ابن جرير إنما ذكر منه شطره الثاني: «ثلاث أيها الناس...» الخ، وهذا الجزء لم يذكره ابن أبي شيبة والنسائي.
وأخرجه البخاري في صحيحه (٨/ ٢٧٧ رقم ٤٦١٩) في تفسير سورة المائدة من كتاب التفسير، باب: ﴿إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان﴾، و(١٣/ ٣٠٥ رقم ٧٣٣٧) في الاعتصام، باب ما ذكر النبي ﷺ وحضّ على اتفاق أهل العلم ..
ومسلم في الموضع السابق من صحيحه .
والترمذي في سننه (٥/ ٦٢١ رقم ١٩٣٥) في الأشربة، باب ما جاء في الحبوب التي يتخذ منها الخمر.
والنسائي في الموضع السابق .
جميعهم من طريق عبدالله بن إدريس، عن أبي حيّان التيمي، به، ولفظ مسلم نحوه، وأما النسائي والبخاري في الموضع الأول فأخرجا منه ما يتعلق بالخمر ولم يذكرا باقيه، وأما الترمذي والبخاري في الموضع الثاني فاختصراه جداً . =

.....

= وأخرجه البخاري أيضاً مقروناً برواية ابن إدريس في الموضعين .
ومسلم في الموضع السابق .
كلاهما من طريق عيسى بن يونس، عن أبي حيّان، به .
وأخرجه البخاري في صحيحه (١٠/ ٣٥ و٤٥ ــ ٤٦ رقم ٥٥٨١ و٥٥٨٨) في الأشربة، باب الخمر من العنب وغيره، وباب ما جاء في أن الخمر ما خامر العقل من الشراب .
والبيهقي في سننه (٨/ ٢٨٨ ــ ٢٨٩) في الأشربة، باب ما جاء في تفسير الخمر الذي نزل تحريمها .
كلاهما من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن أبي حيان، به نحوه، وفي بعض طرقه عن يحيى زيادة عندهما .
وأخرجه البخاري أيضاً (١٣/ ٣٠٥ رقم ٧٣٣٧)، في الاعتصام، باب ما ذكر النبي ﷺ وحضّ على اتفاق أهل العلم، من طريق ابن أبي غَنِيَّة، عن أبي حيان، به مختصراً، مقتصراً منه على موضع الشاهد وهو قول عبدالله بن عمر: «سمعت عمر على منبر النبي ﷺ» .
وأخرجه مسلم في الموضع السابق من صحيحه برقم (٣٢) من طريق علي بن مسهر، عن أبي حيان، به نحوه .
وأخرجه البيهقي في الموضع السابق من طريق سفيان الثوري، عن أبي حيان، به نحوه مقتصراً على ما يتعلق بالخمر فقط، ولم يذكر باقيه .
وعلقه البخاري عقب الحديث رقم (٥٥٨٨) فقال: «وقال حجاج، عن حماد، عن أبي حيان، مكان العنب: الزبيب» .
وحماد هذا هو ابن سلمة .
وأخرجه البخاري أيضاً برقم (٥٥٨٩) .
والنسائي في الأشربة من سننه الكبرى (٤/ ١٨١ رقم ٦٧٨٤) .
كلاهما من طريق شعبة، عن عبدالله بن أبي السفر، عن الشعبي، عن ابن عمر،=

[قوله تعالى: ﴿وَٱلَّٰتِي يَأْتِينَ ٱلْفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمْ فَٱسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنكُمْ فَإِن شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي ٱلْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّىٰهُنَّ ٱلْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾]

[٥٩٤] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا منصور[١]، عن الحسن[٢]، قال: نا حِطَّان بن عبدالله الرَّقَاشِي[٣]، عن عبادة ابن الصامت قال: **قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «خُذُوا عَنِّي، فقد جعل الله لَهُنَّ سبيلاً، البِكْر بالبِكْر جلد مائة وتغْريب عام، والثَّيِّب[٤] بالثيب جلد مائة ثم الرَّجْم» .**

= عن عمر قال: الخمر تُصنع من خمسة: من الزبيب والتمر والحنطة والشعير والعسل .

هذا لفظ البخاري .

وأخرجه النسائي في سننه (٨/ ٢٩٥) في الأشربة، باب ذكر أنواع الأشياء التي كانت منها الخمر حين نزل تحريمها، من طريق زكريا وأبي حَصين، كلاهما عن عامر الشعبي، به بمثل لفظ البخاري السابق، إلا أنه ذكر بدل الزبيب: العنب .

وأخرج النسائي أيضاً في الموضع السابق من سننه الكبرى برقم (٦٧٨٥) من طريق محمد بن قيس، عن عامر الشعبي، عن ابن عمر، عن عمر قال: الخمر من خمس: من التمر والزبيب والحنطة والشعير والعسل .

(١) هو ابن زاذان، تقدم في الحديث [٥٧] أنه ثقة ثبت عابد .

(٢) هو البصري .

(٣) هو حِطَّان بن عبدالله الرَّقَاشي، البصري، روى عن علي وأبي الدرداء وأبي موسى وعبادة بن الصامت، روى عنه الحسن البصري وأبو مجلز ويونس بن جبير وغيرهم، وهو ثقة من الطبقة الثانية، روى له الجماعة إلا البخاري، وقال=

.....

= ابن المديني: «ثبت»، وقال ابن سعد: «كان ثقة قليل الحديث»، وقال العجلي. «بصري تابعي ثقة، وكان رجلاً صالحاً».أ.هـ من تاريخ الثقات للعجلي (ص ١٢٤ رقم ٣٠٥)، والجرح والتعديل (٣/ ٣٠٣ ــ ٣٠٤ رقم ١٣٥٤)، والتهذيب (٢/ ٣٩٦ رقم ٦٩٢)، والتقريب (ص ١٧١ رقم ١٣٩٩) .

(٤) الثَّيِّبُ: من ليس ببكر، ويقع على الذكر والأنثى./ النهاية في غريب الحديث (١/ ٢٣١) .

[٥٩٤] سنده صحيح على شرط مسلم، وقد أخرجه كما سيأتي .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٤٥٧) وعزاه لعبدالرزاق والشافعي والطيالسي وابن أبي شيبة وعبد بن حميد والدارمي ومسلم وأبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن الجارود والطحاوي وابن المنذر وابن أبي حاتم والنحاس وابن حبان .

وقد أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ١٣٨)، وفى مشكل الآثار (١/ ٩٢)، في كلا الموضعين من طريق المصنف، به مثله، إلا أنه قال: «جلد مائة والرجم».

وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/ ٣١٣) .

والدارمي في سننه (٢/ ١٠٢ رقم ٢٣٣٣) .

ومسلم في صحيحه (٣/ ١٣١٦ رقم ١٢) في الحدود، باب حد الزنى .

وأبو داود في سننه (٤/ ٥٧١ رقم ٤٤١٦) في الحدود، باب في الرجم .

والترمذي في سننه (٤/ ٧٠٥ رقم ١٤٥٨) في الحدود، باب ما جاء في الرجم على الثيب .

وابن الجارود في المنتقى (٣/ ١١١ رقم ٨١٠) .

والنحاس في الناسخ والمنسوخ (ص ١١٨) .

وابن حبان في صحيحه (٦/ ٣٠١ رقم ٤٤٠٨ و٤٤٠٩/ الإحسان بتحقيق الحوت) .

والبيهقي في سننه (٨/ ٢٢١ ــ ٢٢٢) في الحدود، باب ماجاء في نفي البكر). =

.....

= جميعهم من طريق هشيم، به نحوه .
وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/ ٣١٨ و٣٢٠ ــ ٣٢١) .
ومسلم في الموضع السابق من صحيحه برقم (١٣) .
وأبو داود في الموضع السابق برقم (٤٤١٥) .
والنسائي في التفسير (١/ ٣٦٦ رقم ١١٣)، وفي فضائل القرآن (ص٥١ رقم ٥) .
وابن ماجه في سننه (٢/ ٨٥٢ رقم ٢٥٥٠) في الحدود، باب حد الزنا .
وابن جرير الطبري في تفسيره (٨/ ٧٧ رقم ٨٨٠٦ و٨٨٠٧) .
والبيهقي في سننه (٨/ ٢١٠) في الحدود، باب ما يستدّل على أن السبيل هو جلد الزانيين ورجم الثيب .
وابن عبدالبر في التمهيد (٩/ ٨٧ ــ ٨٨) .
جميعهم من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن البصري، عن حطان بن عبدالله، عن عبادة، به نحوه، وعند بعضهم زيادة في أوله في صفة رسول الله ﷺ إذا نزل عليه الوحي .
وأما ابن ماجه فإنه رواه من طريق شيخه بكر بن خلف، عن يحيى بن سعيد القطان، عن ابن أبي عروبة، به، وذكر يونس بن جبير بدلاً من الحسن البصري، وقد نصّ الحافظ المزي في تحفة الأشراف (٤/ ٢٤٧) على أن هذا وهم؛ ويدل على أن الوهم من شيخ ابن ماجه: أن أبا داود أخرجه من طريق مسدَّد، والنسائي في التفسير من طريق شعيب بن يوسف، وابن عبدالبر في التمهيد من طريق مسدد وزهير بن حرب، ثلاثتهم عن يحيى القطان، به بذكر الحسن البصري بدل يونس بن جبير، وهو موافق لرواية الآخرين الذين رووه عن ابن أبي عروبة، والذين رووه عن قتادة كما سيأتي، فتبين بهذا أن الوهم من شيخ ابن ماجه بكر بن خلف .
وأخرجه علي بن الجعد في مسنده (١/ ٥١٣ رقم ١٠١٨) فقال: أنا شعبة،=

.....

= عن قتادة، عن الحسن، عن حطان بن عبدالله، عن عبادة بن الصامت، عن النبي ﷺ قال: «خذوا عني، قد جعل الله لهن سبيلاً، البكر بالبكر، والثيب بالثيب، البكر يجلد وينفى، والثيب يجلد ويرجم» .

ومن طريق ابن الجعد أخرجه:

الطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ١٣٤)، وفي مشكل الآثار (١/ ٩٢) .

وابن المنذر في تفسيره كما في هامش تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ل ١١٧/ ب) .

وابن حبان في صحيحه (٦/ ٣٠١ رقم ٤٤١٠/ الإحسان بتحقيق الحوت) .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٠/ ٨٠ رقم ٨٨٣٥) و(١٤/ ١٧١ رقم ١٧٩٧٣) .

والإمام أحمد في المسند (٥/ ٣٢٠) .

ومسلم في الموضع السابق من صحيحه برقم (١٤) .

وابن جرير في تفسيره (٨/ ٧٨ رقم ٨٨١٠) .

والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ١٣٨) .

جميعهم من طريق شعبة، به مثل لفظ ابن الجعد، إلا أن بعضهم قال: «تجلد وتنفى» و «تجلد وترجم» .

وأخرجه مسلم في الموضع السابق مقروناً برواية شعبة .

وابن جرير في تفسيره (٨/ ٧٦ رقم ٨٨٠٥) .

كلاهما من طريق معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، به نحو لفظ ابن الجعد السابق، إلا أن في أوله زيادة صفة رسول الله ﷺ إذا نزل عليه الوحي .

وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/ ٣١٧) .

والدارمي في سننه (٢/ ١٠١ رقم ٢٣٣٢) .

وابن المنذر في الموضع السابق من تفسيره .

ثلاثتهم من طريق حماد بن سلمة، عن قتادة، به نحو سابقه .

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٧/ ٣٢٩ رقم ١٣٣٦٠) عن شيخه معمر، عن قتادة، به نحو اللفظ السابق . =

.....

= ومن طريق عبدالرزاق أخرجه عبد بن حميد في تفسيره كما في هامش تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ل ١١٧/ ب) .
وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/ ٣٧١) .
وابن المنذر في الموضع السابق من تفسيره .
كلاهما من طريق حماد بن سلمة عن حميد الطويل، عن الحسن، به مقروناً برواية حماد للحديث عن قتادة فيما سبق .
وأخرجه الطيالسي في مسنده (ص ٧٩ رقم ٥٨٤) من طريق شيخه مبارك بن فضالة، عن الحسن البصري، به نحو اللفظ المتقدم .
ومن طريق الطيالسي أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ل ١١٧/ أو ب) .
وأخرجه الطيالسي في الموضع السابق من طريق جرير بن حازم، عن الحسن، عن عبادة، به ليس فيه ذكر لحِطّان بن عبدالله .
ومن هذا الوجه أخرجه أحمد في المسند (٥/ ٣٢٧) .
وأخرجه الشافعي في الرسالة (ص ١٢٩ ــ ١٣٠ رقم ٣٧٩) فقال: أخبرنا الثقة من أهل العلم، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، عن حطان الرقاشي، عن عبادة ابن الصامت، به نحو لفظ المصنف .
وأخرجه الشافعي أيضاً (ص ١٢٩ و٢٤٧ رقم ٦٨٦) وفي اختلاف الحديث (ص ٢١٣)، فقال: أخبرنا عبدالوهاب، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، عن عبادة بن الصامت...، فذكر الحديث بنحو لفظ المصنف .
ومن طريق الشافعي هنا أخرجه البغوي في شرح السنة (١٠/ ٢٧٦ رقم ٢٥٨٠)، وفي التفسير (١/ ٤٠٥) .
قال الشافعي رحمه الله في الموضع السابق من اختلاف الحديث: «وقد حدثني الثقة أن الحسن كان يدخل بينه وبين عبادة حِطّان الرقاشي، ولا أدري، أدخله عبدالوهاب بينهما، فزال من كتابي حين حوّلته من الأصل، أم لا؟ والأصل يوم كتبت هذا الكتاب غائب عني» .

[٥٩٥] حدثنا سعيد، قال: نا شَريك[١]، عن فِرَاس[٢]، عن الشَّعْبي، عن مسروق، عن أُبَيِّ بن كعب قال: **البِكْرَان إذا زنيا يُجْلَدان ويُنْفَيان، والثَّيِّبَان يُرْجَمان، والشَّيْخَان يُجْلَدان ويُرْجَمان .**

= وقال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تعليقه على الحديث في حاشية الرسالة (ص ١٣٠): «والظاهر أن الحسن البصري روى هذا الحديث عن حطان الرقاشي، عن عبادة، وكان في بعض أحيانه يرسله عن عبادة ويحذف شيخه فيه، ولكنه لم يسمعه من عبادة».

وأخرجه البيهقي في الموضع السابق من طريق يزيد بن زريع، عن يونس، عن الحسن، عن عبادة، به نحوه، ليس فيه ذكر لحطّان .

وكذا أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٨/ ٧٩ رقم ٨٨١١) من طريق إسماعيل بن مسلم البصري، عن الحسن، عن عبادة، به، وهو يؤكد ما قاله الشيخ أحمد شاكر رحمه الله؛ من أن الحسن كان يذكر حطان أحياناً، ولا يذكره أحياناً أخرى .

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٧/ ٣٢٩ رقم ١٣٣٥٩) عن عبدالله بن محرّر، عن حطّان بن عبدالله، عن عبادة، به، وفي أوله زيادة صفة النبي ﷺ إذا نزل عليه الوحي .

(١) هو ابن عبدالله القاضي، تقدم في الحديث [٤] أنه صدوق يخطيء كثيراً .

(٢) هو فِرَاس ــ بكسر أوله ومهملة ــ ابن يحيى الهَمْداني، الخَارفي ــ بمعجمة وفاء ــ، أبو يحيى الكوفي، المُكْتِب، روى عن عامر الشَّعْبي وعطية العوفي وأبي صالح السَّمَّان وغيرهم، روى عنه شعبة والثوري وشريك وغيرهم، وهو ثقة، روى له الجماعة، ووثقه الإمام أحمد وابن معين والنسائي وابن عمار والعجلي وزاد: «من أصحاب الشعبي، في عداد الشيوخ، ليس بكثير الحديث»، وقال يحيى بن سعيد القطان: «ما بلغني عنه شيء ولا أنكرت من حديثه إلا حديث الاستبراء»، وقال أبو حاتم: «شيخ، كان معلّماً ثقة، ما بحديثه بأس»،=

.....

= وقال عثمان بن أبي شيبة: «صدوق»، قيل له: «ثبت؟» قال: «لا»، وقال يعقوب ابن شيبة: «كان مكتباً، وفي حديثه لين، وهو ثقة»، وكانت وفاته سنة تسع وعشرين ومائة.أ.هـ من الجرح والتعديل (٧/ ٩١ رقم ٥١٤)، والتهذيب (٨/ ٢٥٩ رقم ٤٨٢) .

وكلام يعقوب وعثمان في فراس محمول على قول القطان؛ من أنه أنكر عليه حديث الاستبراء، وليس هناك بشر يسلم من الوهم إلا الأنبياء، فإذا عُرف ما وهم فيه اجتنبناه ولم يُخرجه ذلك عن حد الاحتجاج .

[٥٩٥] سنده ضعيف لضعف شريك من قبل حفظه .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٠/ ٨١ رقم ٨٨٣٦) من طريق شريك، به بلفظ: «إذا زنى البكران يجلدان وينفيان، وإذا زنى الثيبان يجلدان ويرجمان» .

وأخرجه البيهقي في سننه (٨/ ٢٢٣) في الحدود، باب ما جاء في نفي البكر، من طريق أبي عوانة، ثنا فراس...، فذكره بنحو لفظ المصنف، إلا أنه لم يذكر قوله: «والشيخان يجلدان ويرجمان» .

وذكر الحافظ في فتح الباري (١٢/ ١٥٧) رواية ابن أبي شيبة، ثم قال: «وأخرج ابن المنذر الزيادة بلفظ: والثيبان يرجمان، واللذان بلغا سناً يجلدان ثم يرجمان». والذي يظهر أن ابن المنذر أخرجه من طريق شريك أيضاً كما هو ظاهر صنيع الحافظ ابن حجر، فشريك هو الذي تفرد بزيادة التفريق بين الثيب والشيخ، فالثيب عليه الرجم فقط، والشيخ عليه الجلد والرجم، وهو مذهب غريب استغربه جمع من العلماء؛ قال الحافظ في الفتح (١٢/ ١٢٠): «ومن المذاهب المستغربة: ما حكاه ابن المنذر وابن حزم عن أبي بن كعب ــ زاد ابن حزم: وأبي ذر ــ وابن عبدالبر عن مسروق: أن الجمع بين الجلد والرجم خاص بالشيخ والشيخة، وأما الشاب فيجلد إن لم يحصن، ويرجم إن أحصن فقط، وحجتهم في ذلك: حديث: الشيخ والشيخة إذا زنيا =

[قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٧﴾ وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّى تُبْتُ ٱلْـَٰٔنَ وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُوْلَٰٓئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾]

[٥٩٦] حدثنا سعيد، قال: نا إسماعيل بن زكريا، عن شيخ من أهل الكوفة قال: سمعت الضَّحَّاك بن مُزَاحم يقول في قوله: ﴿يتوبون من قريب﴾ قال: كل توبة قبل الموت فهو من قريب .

= فارجموهما البتّة...، وقال عياض: شَذّت فرقة من أهل الحديث فقالت: الجمع على الشيخ الثيب دون الشاب، ولا أصل له، وقال النووي: هو مذهب باطل»أ.هـ، وردّ عليه الحافظ ابن حجر بقوله: «كذا قاله ونفى أصله! ووصفُه بالبطلان إن كان المراد به طريقه فليس بجيِّد؛ لأنه ثابت كما سأبينه في باب: البكران يجلدان، وإن كان المراد دليله ففيه نظر أيضاً؛ لأن الآية وردت بلفظ: الشيخ، ففهم هؤلاء من تخصيص الشيخ بذلك: أن الشاب أعذر منه في الجملة، فهو معنى مناسب، وفيه جمع بين الأدلة، فكيف يوصف بالبطلان؟».أ.هـ وقول الحافظ: «لأنه ثبت...»، قصد به ثبوت القول عن بعض السلف؛ فإنه أحال على باب: «البكران يجلدان»، وقال هناك (١٢/ ١٥٧): «وأخرج عبدالرزاق، عن الثوري، عن الأعمش، عن مسروق: البكران يجلدان وينفيان، والثيبان يرجمان ولا يجلدان، والشيخان يجلدان ثم يرجمان، ورجاله رجال الصحيح».أهـ.

[٥٩٦]سنده ضعيف لإبهام شيخ إسماعيل بن زكريا، وهو صحيح لغيره كما سيأتي. وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٤٥٩) وعزاه للمصنف وعبد بن حميد=

.....

= وابن جرير والبيهقي في شعب الإيمان .
وقد أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٥/ ٤٠٠ رقم ٧٠٧٤/ تحقيق زغلول) من طريق المصنف، به مثله .
وأخرجه عبدالرزاق في تفسيره (١/ ١٥١) فقال: أنا الثوري، عن رجل، عن الضحاك قال: ﴿ثم يتوبون من قريب﴾ قال: كل شيء قبل الموت فهو قريب .
ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٨/ ٩٤ رقم ٨٨٥٠) .
وهذا إسناد ضعيف أيضاً لإبهام شيخ سفيان الثوري، وقد يكون هو شيخ إسماعيل بن زكريا المبهم، والذي يظهر أنه النضر بن طهمان .
فقد أخرجه ابن المنذر في تفسيره كما في هامش تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ل ١١٨/ ب)، فقال: حدثنا موسى، ثنا يحيى، ثنا وكيع، عن أبي لينة، قال: سمعت الضحاك يقول ـــ في قوله: ﴿ثم يتوبون من قريب﴾ ـــ قال: كل شيء دون الموت فهو قريب .
وأخرجه ابن أبي حاتم في الموضع السابق من تفسيره، فقال: حدثنا أبو سعيد الأشجّ، ثنا يونس ـــ يعني ابن بكير ـــ، عن النضر بن طهمان، قال: سمعت الضحاك: ﴿ثم يتوبون من قريب﴾، قال: ما كان دون الموت فهو قريب .
قلت: النَّضْر بن أبي مريم طَهْمَان هو أبو لِيْنَة، الكوفي، روى عن سعيد بن جبير والقاسم بن عبدالرحمن والضحّاك بن مزاحم، روى عنه إسماعيل بن زكريا ووكيع وأبو نعيم وغيرهم، وهو ثقة؛ وثقه ابن معين، وقال أبو حاتم: «صالح الحديث»./ انظر الجرح والتعديل (٨/ ٤٧٦ و٤٧٧ رقم ٢١٨٣ و٢١٨٥)، والمقتنى للذهبي (٢/ ٣٨ رقم ٥٢٧٤) .
وقد قال الساجي عن أبي لينة: «ليس حديثه بشيء، كان رديء اللسان»، وهذا إنما هو النضر بن مطرف، قال الحافظ ابن حجر جواباً عن ذلك: «يشير إلى الحكاية التي حكاها البخاري عن يحيى بن سعيد في حق النضر بن مطرف، فقد جعلهما=

.....

= غير واحد واحداً، وقيل: هما اثنان» .

قلت: ممن فرق بينهما يحيى بن معين وأبو حاتم، فعدَّلا ابن طهمان، وجرحا ابن مطرف./ انظر لسان الميزان (٦/ ١٦٥ رقم ٥٧٧ و٥٧٨) .

والراوي عن النضر عند ابن المنذر هو وكيع بن الجراح، وتقدم في الحديث [٤٧] أنه ثقة حافظ عابد .

والراوي عن وكيع هو يحيى بن معين بن عَوْن الغَطَفاني مولاهم، أبو زكريا البغدادي، إمام الجرح والتعديل، روى عن عبدالسلام بن حرب وعبدالله بن المبارك وحفص بن غياث وجرير بن عبدالحميد وعبدالرزاق وابن عيينة ووكيع وغيرهم، روى عنه البخاري ومسلم وأبو داود وأبو حاتم وأبو زرعة وعبدالله ابن الإمام أحمد وغيرهم، وهو ثقة حافظ مشهور، روى له الجماعة، وكان ابن المديني يقول: «انتهى العلم إلى ابن معين»، وقال الإمام أحمد: «كان ابن معين أعلمنا بالرجال»، وقال أيضاً: «السماع مع يحيى بن معين شفاء لما في الصدور»، وقال ابن الرومي: «كنت أنا وأحمد نختلف إلى يعقوب بن إبراهيم في المغازي، فقال أحمد: ليت أن يحيى هنا، قلت: وما تصنع به؟ قال: يعرف الخطأ»، وقال ابن أبي حاتم: سئل أبي عنه، فقال: «إمام» وكانت ولادته سنة ثمان وخمسين ومائة، وتوفي بمدينة الرسول ﷺ سنة ثلاث وثلاثين ومائتين .أ.هـ من الجرح والتعديل (١/ ٣١٤ ــ ٣١٨) و(٩/ ١٩٢ رقم ٨٠٠)، والتهذيب (١١/ ٢٨٠ ــ ٢٨٨ رقم ٥٦١)، والتقريب (ص ٥٩٧ رقم ٧٦٥١) .

والرواي عن ابن معين هو شيخ ابن المنذر: موسى بن هارون بن عبدالله بن مروان، أبو عمران البزّاز المعروف والده بالحمّال، روى عن علي بن الجعد وأحمد ابن حنبل وابن أبي شيبة ويحيى بن معين وغيرهم، روى عنه هنا ابن المنذر، وروى عنه أيضاً جعفر الخُلْدي ودَعْلَج السِّجْزِي والطبراني وغيرهم، وهو ثقة حافظ؛ قال عنه الصَّبغي: «ما رأينا في حفاظ الحديث أهيب ولا أورع من موسى بن هارون»، وقال عبدالغني بن سعيد: «أحسن الناس كلاماً على=

[٥٩٧] حدثنا سعيد، قال: نا عبدالعزيز بن محمد[١]، عن زيد بن أسلم، عن عبدالرحمن (بن)[٢] البَيْلَماني[٣]، عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: **«والذي نفسي بيده، ما من إنسان يتوب قبل أن يموت بيوم إلا قبل الله عز وجل توبته»، قال: فأخبرت بذلك رجلاً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: أنت سمعت ذلك منه؟ فقلت: نعم، قال: فأشهد لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «ما من إنسان يتوب قبل أن يموت بنصف يوم إلا قبل الله توبته»،**

= حديث رسول الله ﷺ: علي بن المديني في وقته، وموسى بن هارون في وقته، وعلي بن عمر الدارقطني في وقته»، وقال ابن المنادي: «كان أحد المشهورين بالحفظ والثقة ومعرفة الرجال»، وقال الخطيب: «كان ثقة عالماً حافظاً»، وقال الذهبي: «الإمام الحافظ الكبير الحجة الناقد، محدث العراق»، وكانت ولادته سنة أربع عشرة ومائتين، ووفاته سنة أربع وتسعين ومائتين.أ.هـ من تاريخ بغداد (١٣/ ٥٠ ــ ٥١ رقم ٧٠١٩)، وسير أعلام النبلاء (١٢/ ١١٦ ــ ١١٧ رقم ٣٩).

وعليه فهذا الإسناد صحيح، والله أعلم .

(١) هو الدَّرَاوَرْدي، تقدم في الحديث [٦٩] أنه صدوق، إلا في حديثه عن عبيدالله العمري، فإنه منكر .

(٢) ما بين القوسين سقط من الأصل، وقد روى البيهقي هذا الحديث من طريق المصنف كما سيأتي بإثبات ذلك، وانظر ترجمته الآتية .

(٣) هو عبدالرحمن بن البَيْلَماني مولى عمر، مدني نزل حَرّان، روى عن ابن عباس وابن عمر وابن عمرو وغيرهم، روى عنه ابنه محمد وربيعة بن أبي عبدالرحمن وهمّام والد عبدالرزاق وزيد بن أسلم وغيرهم، وهو ضعيف، قال أبو حاتم: «ليِّن»،=

= **(قال: فأخبرت بذلك رجلاً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: أنت سمعت ذاك منه؟ قلت: نعم، قال: فأشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «ما من إنسان يتوب قبل أن يموت بضَحْوة إلا قبل الله توبته»)،(٤) فأخبرت بذلك رجلاً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: أنت سمعت ذلك (منه)(٥)؟ فقلت: نعم، فقال: أشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «ما من إنسان يتوب قبل أن تُغْرْغِرَ(٦) نفسه في شِدْقِهِ(٧) إلا قبل الله توبته» .**

= وقال صالح جزرة: «حديثه منكر، ولا يُعرف أنه سمع من أحد من الصحابة إلا من سُرَّق»، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «لا يجب أن يعتبر بشيء من حديثه إذا كان من رواية ابنه؛ لأن ابنه محمد بن عبدالرحمن يضع على أبيه العجائب»، وقال الدارقطني: «ضعيف لا تقوم به حجة»، وقال الأزدي: «منكر الحديث، يروي عن ابن عمر بواطيل».أ.هـ من الجرح والتعديل (٥/ ٢٦٦ رقم ١٠١٨)، والثقات لابن حبان (٥/ ٩١ ــ ٩٢)، وتهذيب الكمال المخطوط (٢/ ٧٧٨)، والتهذيب (٦/ ١٤٩ ــ ١٥٠ رقم ٣٠٣)، والتقريب (ص ٣٣٧ رقم ٣٨١٩) .

(٤)،(٥) ما بين القوسين سقط من الأصل فاستدركته من رواية البيهقي الآتية في شعب الإيمان حيث روى الحديث من طريق المصنف .

(٦)الغَرْغَرَةُ: أن يُجعل المشروب في الفم ويُردَّد إلى أصل الحلق ولا يُبْلَع، والمعنى هنا: أي ما لم تبلغ روحُه حلقومَه، فيكون بمنزلة الشيء الذي يتغرغر به المريض.أ.هـ من النهاية في غريب الحديث (٣/ ٣٦٠) .

(٧)الشِّدْقُ: هو جانب الفم./ انظر المرجع السابق (٢/ ٤٥٣) .

[٥٩٧] سنده ضعيف لضعف ابن البَيْلَماني، ومعناه صحيح كما سيأتي . =

.....

= وذكره الحافظ ابن كثير في تفسيره (١/ ٤٦٣ ــ ٤٦٤) من رواية الإمام أحمد في المسند، ثم قال: «وقد رواه سعيد بن منصور عن الدراوردي، عن زيد بن أسلم، عن عبدالرحمن بن البيلماني، فذكر قريباً منه» .

وقد أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٥/ ٣٩٨ ــ ٣٩٩ رقم ٧٠٦٩/ تحقيق زغلول)، من طريق المصنف، به مثله، إلا أنه قال: «لسمعت» بدل قوله: «لقد سمعت»، وقال: «قبل أن يغرغر نفسه» .

وأخرجه الحاكم في المستدرك (٤/ ٢٥٨) من طريق إبراهيم بن حمزة، عن عبدالعزيز بن محمد، به نحوه .

وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/ ٤٢٥) من طريق محمد بن مطرف، عن زيد بن أسلم، عن عبدالرحمن بين البيلماني قال: اجتمع أربعة من أصحاب رسول الله ﷺ، فقال أحدهم: سمعت رسول الله ﷺ يقول...، فذكره بنحوه .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ١٩٧): «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، غير عبدالرحمن وهو ثقة».

قلت: لم يوثق عبدالرحمن أحد، سوى أن ابن حبان ذكره في الثقات، فالذي يظهر أن الهيثمى اعتمد عليه.

وأخرجه الإمام أحمد أيضاً (٥/ ٣٦٢) .

والحاكم في المستدرك (٤/ ٢٥٧) .

والبيهقي في الموضع السابق برقم (٧٠٦٨) .

أما الإمام أحمد فمن طريق أسباط، وأما الحاكم والبيهقي فمن طريق جعفر بن عون، كلاهما عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم...، به نحو لفظ المصنف .

وخالفهما عبدالله بن نافع، فرواه عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عبدالرحمن بن البيلماني، قال: سمعت عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما يقول: قال رسول الله ﷺ: «من تاب قبل موته بعام تيب عليه»...، حتى قال بشهر،=

.....

= حتى قال بجمعة، حتى قال بيوم، حتى قال بساعة، حتى قال بِفُوَاق، فقلت: سبحان الله! أو لم يقل الله عز وجل: ﴿وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى إذا حضر أحدهم الموت قال إني تبت الآن﴾؟ فقال عبدالله: إنما أحدثك بما سمعت من رسول الله ﷺ .

أخرجه الحاكم في المستدرك (٤/ ٢٥٨ ــ ٢٥٩) مستدلاً به على تسمية الصحابي المبهم راوي الحديث، فقال بعد أن أخرج الحديث بإبهام صحابيه: «وقد شفى عبدالله بن نافع المديني، فبين في روايته عن هشام بن سعد أن الصحابي: عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما» .

قلت: عبدالله بن نافع خالف أسباطاً وجعفر بن عون عن هشام، وخالف عبدالعزيز الدراوردي ومحمد بن مطرف عن زيد، فإنهم رووا الحديث ولم يذكروا صحابيّه، ومع ذلك فقد خالفهم في متن الحديث، فمتن الحديث مروي عن أربعة من الصحابة، فجعلهم عبدالله بن نافع واحداً .

وأخرجه الحاكم في الموضع السابق من طريق مؤمل بن إسماعيل، ثنا سفيان الثوري، قال: كتبت إلى عبدالرحمن بين البيلماني أسأله عن حديث يحدث به عن أبيه، فكتب إلي أن أباه حدثه أنه جلس إلى نفر من أصحاب النبي ﷺ، فقال أحدهم: سمعت رسول الله ﷺ يقول، فذكره بنحو لفظ المصنف، إلا أنه قال: «قبل موته بساعة» بدل قوله: «قبل أن يموت بضحوة» .

وقال الحاكم عقبه: «سفيان بن سعيد رضي الله عنه وإن كان أحفظ من الدراوردي وهشام بن سعد، فإنه لم يذكر سماعه في هذا الحديث من ابن البيلماني، ولا زيد ابن أسلم، إنما ذكر إجازة ومكاتبة، فالقول فيه قول من قال: عن زيد بن أسلم، عن ابن البيلماني، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ».أ.هـ.

قلت: ليس الخطأ من سفيان الثوري ولا من روايته إجازة ومكاتبة، وإنما الخطأ ممن دونه؛ وذلك أنه روى الحديث من غير طريق زيد بن أسلم، فقد أخرجه ابن المنذر في تفسيره كما في هامش تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ل ١١٩/ أ) =

.....

= من طريق شيخه علي بن الحسن بن موسى الهلالي، عن عبدالله بن الوليد العدني، عن سفيان الثوري، قال: كتب إليّ محمد بن عبدالرحمن ـــ قال: هو عندي البيلماني ـــ، قال: حدثني أبي، قال: جلست إلى نفر من أصحاب رسول الله ﷺ بالمدينة، قال: فقال رجل منهم: سمعت رسول الله ﷺ يقول...، فذكر الحديث بنحو لفظ المصنف، مع الفرق الذي سبق ذكره في رواية الحاكم للحديث .

فمدار الحديث إذاً على عبدالرحمن بن البيلماني، ورواه عنه ابنه محمد وزيد بن أسلم، وعبدالرحمن ضعيف كما سبق .

وله شاهد أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/ ٢٠٦) فقال: ثنا عفان، ثنا شعبة، قال: إبراهيم بن ميمون أخبرني، قال: سمعت رجلاً من بني الحارث، قال: سمعت رجلاً منا يقال له أيوب، قال: سمعت عبدالله بن عمرو يقول: «من تاب قبل موته عاماً تيب عليه، ومن تاب قبل موته بشهر تيب عليه»، حتى قال يوماً حتى قال ساعة، حتى قال فُواقاً، قال: قال الرجل: أرأيت إن كان مشركاً أسلم؟ قال: إنما أحدثكم كما سمعت من رسول الله ﷺ يقول .

وأخرجه أيضاً أبو داود الطيالسي في مسنده (ص ٣٠١ رقم ٢٢٨٤) .

وابن جرير الطبري في تفسيره (٨/ ٩٩ ـــ ١٠٠ رقم ٨٨٦٣) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ل ١١٩/ أ) .

ثلاثتهم من طريق شعبة، به نحوه، إلا أنه سقط بعض إسناد الطيالسي في المطبوع من مسنده، وقد أخرجه ابن أبي حاتم في الموضع السابق من طريقه على الصواب .

قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في حاشيته على مسند الإمام أحمد: «إسناده ضعيف لإبهام الرجل من بني الحارث».

وله شاهد آخر من حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «إن الله يقبل توبة العبد مالم يغرغر» . =

[قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَرَدتُّمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾]

[٥٩٨] حدثنا سعيد، قال: نا فُضيل بن عياض، عن لَيْث[1]، عن مجاهد قال: **القِنْطار سبعون ألف دينار .**

= أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/ ١٣٢ و١٥٣) .

والترمذي في سننه (٩/ ٥٢١ رقم ٣٦٠٣ و٣٦٠٤) في الدعوات، باب منه .

وابن ماجه (٢/ ١٤٢٠ رقم ٤٢٥٣) في الزهد، باب ذكر التوبة .

والحاكم في المستدرك (٤/ ٢٥٧) .

جميعهم من طريق عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، عن جُبير ابن نُفير، عن ابن عمر، به .

قال الترمذي: «حسن غريب» .

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي .

وقال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في حاشيته على المسند (٩/ ١٧): «إسناده صحيح» .

وحسنه الشيخ الألباني في صحيح الجامع (٢/ ١٥١ رقم ١٨٩٩) .

ويشهد لمعناه ما أخرجه مسلم في صحيحه (٤/ ٢٠٧٦ رقم ٤٣) في الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب استحباب الاستغفار والاستكثار منه، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من تاب قبل أن تطلع الشمس من مغربها تاب الله عليه» .

وعليه يتضح أن معنى الحديث صحيح بهذه الشواهد، والله أعلم .

(١) هو ابن أبي سُلَيم، تقدم في الحديث [٩] أنه صدوق اختلط جداً، فلم يتميز حديثه فتُرك .

[٥٩٨]سنده ضعيف لضعف ليث بن أبي سليم، وهو صحيح لغيره كما سيأتي .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ١٦٢) وعزاه لعبد بن حميد فقط . =

[٥٩٩] حدثنا سعيد، قال: نا خالد بن عبدالله، عن عوف[١]، عن الحسن[٢] قال: **القِنْطَار: دِيَةُ الحُرِّ**[٣] .

= وأخرجه أبو شعيب الحَرَّاني في الفوائد المنتخبة (ل ٥/ ب) من طريق جرير، عن ليث، به مثله .

والحديث في تفسير مجاهد (ص ١٢٣) من رواية ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قال: القنطار سبعون ألف دينار .

وسنده صحيح .

ورقاء بن عمر تقدم في الحديث [٥٨٤] أنه ثقة .

وابن أبي نجيح تقدم في الحديث [١٨٤] أن روايته للتفسير عن مجاهد صحيحة .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٦/ ٢٤٨ رقم ٦٧١٩ و٦٧٢٠) من طريق عيسى ابن ميمون وشبل، كلاهما عن ابن أبي نجيح، به مثله .

(١) هو ابن أبي جميلة الأعرابي .

(٢) أي البصري .

(٣) وهي ألف دينار كما سيأتي، أو ألف ومائتان، وهو ما يعادل اثني عشر ألف درهم .

[٥٩٩]سنده صحيح .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦/ ٢٤٧ رقم ٦٧١٢) من طريق هشيم، عن عوف، عن الحسن قال: القنطار ألف دينار دية أحدكم .

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٦٧٠٣) من طريق يزيد بن زريع، عن عوف، عن الحسن: القنطار ألف ومائتا دينار .

وأخرجه برقم (٦٧٠٩) من نفس الطريق السابق بلفظ: القنطار اثنا عشر ألفاً .

وأخرجه أيضاً برقم (٦٧٠٨ و٦٧١١) من طريق يزيد بن زريع وعبدالأعلى بن عبدالأعلى، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن أن القنطار اثنا عشر ألفاً. =

[قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَن تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾]

[٦٠٠] حدثنا سعيد، قال: نا إسماعيل بن إبراهيم(١)، عن سعيد الجُرَيْرِي(٢)، عن حَيَّان بن عُمير(٣)، قال: **قال ابن عباس: سَبْعٌ صِهْرٌ، وسبعٌ نسبٌ، ويحرم من الرَّضَاعة ما يحرم من النَّسَب .**

= وليس هناك تناقض بين الروايات، فدية الحر مقدارها ألف ومائتا دينار، وتعادل اثني عشر ألف درهم، وهو قريب مما جاء في رواية هشيم للحديث عن عوف، عن الحسن أن القنطار ألف دينار، وأظن العدد جاء على التقريب لا على التحديد .

وقد روى ابن جرير في الموضع السابق برقم (٦٧٠٦) عن ابن عباس قال: القنطار اثنا عشر ألف درهم، أو ألف دينار .

وروى برقم (٦٧٠٧) عن الضحاك قال: القنطار ألف دينار، ومن الورق اثنا عشر ألف درهم .

(١) هو ابن عُلَيَّة .

(٢) هو سعيد بن إياس الجُرَيْري، تقدم في الحديث [٢٣] أنه ثقة اختلط قبل موته بثلاث سنين، والراوي عنه هنا هو إسماعيل بن إبراهيم بن عليّة، وهو ممن روى عنه قبل الاختلاط .

(٣) هو حَيَّان بن عُمير القَيْسي الجُرَيْري ــ بضم الجيم ــ، أبو العلاء البصري،=

.....

= روى عن عبدالرحمن بن سمرة، وابن عباس وسمرة بن جندب وغيرهم، روى عنه سليمان التيمي وسعيد الجُرَيْري وقتادة وغيرهم، وهو ثقة؛ وثقة النسائي وابن سعد وزاد: «قليل الحديث»، وذكره ابن حبان في الثقات، وذكره البخاري في التاريخ الأوسط في فصل من مات بين التسعين والمائة للهجرة.أ.هـ. من طبقات ابن سعد (٧/ ١٨٩)، والتهذيب (٣/ ٦٧ ــ ٦٨ رقم ١٣٠)، والتقريب (ص ١٨٤ رقم ١٥٩٧) .

[٦٠٠] سنده صحيح .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٤٧١) وعزاه للمصنف وابن أبي شيبة والبيهقي .

وسبق أن أخرجه المصنف في المطبوع من سننه، في كتاب النكاح، باب ما جاء في ابنة الأخ من الرضاعة (١/ ٢٣٦ رقم ٩٧١) بمثل ما هنا سواء، إلا أنه قال: «الرضاع» بدل: «الرضاعة» .

ومن طريق المصنف أخرجه البيهقي في سننه (٧/ ١٥٨) في النكاح، باب ما يحرم من نكاح القرابة والرضاع وغيرهما، بمثل لفظ المصنف في كتاب النكاح .

وأخرجه سفيان الثوري في تفسيره (ص ٩٣ رقم ٢١٠) عن شيخه الأعمش، عن إسماعيل بن رجاء الأسدي، عن عمير مولى ابن عباس، عن ابن عباس قال: يحرم من النسب سبع، ومن الصهر سبع، ثم قرأ: ﴿ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء﴾ و:﴿حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم﴾ .

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٦/ ٢٧٢ رقم ١٠٨٠٨) من طريق الثوري .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه: الطبراني في معجمه الكبير (١١/ ٤٣١ رقم ١٢٢٢) .

ومن طريق سفيان الثوري أيضاً أخرجه:

ابن جرير في تفسيره (٨/ ١٤١ ــ ١٤٢ رقم ٨٩٤٤ و٨٩٤٥ و٨٩٤٦) . =

[٦٠١] حدثنا سعيد، قال: نا حُديج بن معاوية[١]، عن أبي إسحاق[٢]، عن (سعد)[٣] بن إياس، **عن رجل تزوج امرأة من بني**

= وابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ل ١٢٣/ ب) .
والحاكم في المستدرك (٢/ ٣٠٤) .
قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي .
وأخرجه البخاري في صحيحه (٩/ ١٥٣ رقم ٥١٠٥) في النكاح، باب ما يحل من النساء وما يحرم.
وابن جرير الطبري في تفسيره برقم (٨٩٤٨) .
وابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ل ١٢٣/ أ) .
والإسماعيلي في مستخرجه كما في فتح الباري (٩/ ١٥٤) .
والبيهقي في الموضع السابق من سننه .
جميعهم من طريق سفيان الثوري، عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، به نحو لفظ سفيان السابق .
وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٢٨٩) من طريق حسن بن عبدالأعلى، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب .
وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٧/ ٤٧٦ رقم ١٣٩٥١) من طريق إسرائيل ابن يونس، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس، به مثل لفظ ابن أبي شيبة السابق.
وأخرجه ابن جرير في تفسيره برقم (٨٩٤٩) .
والطبراني في معجمه الكبير (١١/ ٢٩١ رقم ١١٧٧٢) .
كلاهما من طريق علي بن صالح، عن سماك بن حرب، به نحو لفظ سفيان الثوري السابق .

(١) تقدم في الحديث [١] أنه صدوق يخطيء. =

= **شَمَخ[٤]، فرأى بعدُ أمَّها، فأعجبته، فذهب إلى ابن مسعود، فقال: إني تزوجت امرأة، ولم أدخل بها، ثم أعجبتني أمها، فأطلِّقُ المرأة وأتزوج أمها؟ قال: نعم، (فطلَّقها)[٥] وتزوج أمها، فأتى عبدُالله المدينة، فسأل أصحاب النبي ﷺ، فقالوا: لا يصلح، ثم قَدِمَ، فأتى بني شَمَخ، فقال: أين الرجل الذي تزوج أم المرأة التي كانت تحته؟ قالوا: ها هنا، قال: فَلْيُفَارِقْها، قالوا: وقد نثَرَتْ له بَطْنَها[٦]؟! قال: فليفارقها فإنها حرام من الله عز وجل .**

---

(٢) هو عمرو بن عبدالله السبيعي، تقدم في الحديث [١] أنه ثقة، إلا أنه يدلِّس واختلط بأَخَرَةٍ .

(٣) في الأصل: «سعيد» وهو خطأ، والذي يظهر أنه خطأ قديم؛ لأن المصنف روى هذا الحديث أيضاً في كتاب النكاح من سننه المطبوع (١/ ٢٢٧ رقم ٩٣٦) هكذا: «سعيد»، وصوبه المحقق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي كما هنا، وكذا رواه يعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ (١/ ٤٣٩) من طريق المصنف، وأما البيهقي والخطيب فروياه كما سيأتي من طريق المصنف على الصواب، فكأنهما صوّباه، ويظهر أن الخطأ من شيخ المصنف حُديج بن معاوية، فإنه يخطيء كما سبق، فلعله اشتبه عليه بسعيد بن إياس الجُرَيْري، وأما سعد بن إياس فهو أبو عمرو الشيباني مشهور بكنيته، تقدم في الحديث [٤٠٨] أنه ثقة مخضرم .

(٤) هم بطن من فَزَارَة كما سيأتي في بعض الروايات، وكما في الأنساب للسمعاني (٨/ ١٤٦).

(٥) في الأصل: «طلقها»، والتصويب من الموضع السابق من المطبوع من السنن للمصنف وغيره .

(٦) أي ولدت له .

[٦٠١]سنده فيه حديج بن معاوية وتقدم أنه صدوق يخطيء، لكنه لم ينفرد به، وفيه=

.....

= أبو إسحاق السبيعي وهو مدلس، واختلط، ولم ينفرد به أيضاً، بل تابعه عليه أبو فروة عروة بن الحارث، فالحديث صحيح لغيره، وقد أخطأ حديج هنا أيضاً فقال: «عن سعد بن إياس، عن رجل...»، ورواه إسرائيل كما سيأتي — وهو أوثق منه —، عن سعد بن إياس، عن ابن مسعود .

والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٤٧٣) وعزاه للمصنف وعبدالرزاق وابن أبي شيبة وابن المنذر والبيهقي في سننه .

وأخرجه المصنف في كتاب النكاح من سننه المطبوع (١/ ٢٢٧ رقم ٩٣٦)، ولفظه: عن رجل تزوج امرأة من بني شمخ، ثم أبصر أمها فأعجبته، فذهب إلى ابن مسعود، فقال: إني تزوجت بامرأة، فلم أدخل بها، ثم أعجبتني أمها، فأطلِّق المرأة وأتزوج أمها؟ قال: نعم، فطلقها وتزوج أمها، فأتى عبدالله المدينة، فسأل أصحاب رسول الله ﷺ، فقالوا: لا يصلح، ثم قدم فأتى بني شمخ، فقال: أين الرجل الذي تزوج أم المرأة التي كانت عنده؟ قالوا: ها هنا، قال: فليفارقها، قالوا: كيف وقد نثرت له بطنها؟ قال: وإن كانت فعلت، فليفارقها، فإنها حرام من الله عز وجل .

وأخرجه يعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ (١/ ٤٣٩) عن المصنف، به مثل لفظه هنا في التفسير سواء .

ومن طريق يعقوب بن سفيان أخرجه البيهقي في سننه (٧/ ١٥٩) في النكاح، باب ما جاء في قوله الله تعالى: ﴿وأمهات نسائكم وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن﴾ الآية .

وأخرجه الخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه (٢/ ٢٠١) من طريق المصنف، بنحو لفظه في كتاب النكاح .

وأخرجه يعقوب بن سفيان أيضاً (١/ ٤٤٠) من طريق حجاج بن أرطأة، عن أبي إسحاق، عن أبي عمرو الشيباني أن رجلاً سأل ابن مسعود عن رجل طلق امرأته قبل أن يدخل بها، أيتزوج أمها؟ قال: نعم، فتزوجها، فولدت له، فقدم =

.....

= على عمر، فسأله، فقال: فرق بينهما، قال: إنها ولدت، قال: وإن ولدت عشرة، ففرق بينهما .

ومن طريق يعقوب بن سفيان أخرجه البيهقي في الموضع السابق .

وفي سنده أيضاً حجاج بن أرطأة، وتقدم في الحديث [١٧٠] أنه صدوق كثير الخطأ والتدليس .

وأخرجه يعقوب بن سفيان أيضاً (١/ ٤٤١) من طريق إسرائيل بن يونس، عن جده أبي إسحاق السبيعي، عن سعد بن إياس، عن عبدالله بن مسعود، أن رجلاً من بني شمخ بن فَزَارة سأله عن رجل تزوج امرأة...، الحديث بنحو سياق المصنف، وفيه زيادة .

ولم ينفرد أبو إسحاق بالحديث، بل تابعه عليه أبو فَرْوَة عروة بن الحارث الهَمْداني .

أخرجه عبدالرزاق في المصنف (٦/ ٢٧٣ رقم ١٠٨١١) عن شيخه سفيان الثوري، عن أبي فروة، عن أبي عمرو الشيباني، عن ابن مسعود، أن رجلاً من بني شمخ بن فزارة تزوّج امرأة، ثم رأى أمها فأعجبته، فاستفتى ابن مسعود، فأمره أن يفارقها ثم يتزوج أمها، فتزوجها وولدت له أولاداً، ثم أتى ابن مسعود المدينة، فسأل عن ذلك، فأُخبر أنه لا تحلّ له، فلما رجع إلى الكوفة قال للرجل: إنها عليك حرام، إنها لا تنبغي لك، ففارقها .

وهذا سند صحيح .

سفيان الثوري وأبو عمرو الشيباني سعد بن إياس تقدم أنهما ثقتان .

وأما عروة بن الحارث الهَمْداني الكوفي، أبو فروة الأكبر، فهو ثقة من الطبقة الخامسة، يروي عن عبدالرحمن بن أبي ليلى وأبي عمرو الشيباني وغيرهما، ويروي عنه شعبة والسفيانان: الثوري وابن عيينة وغيرهم، قال ابن معين: «ثقة»، وذكره ابن حبان في ثقاته./ الجرح والتعديل (٦/ ٣٩٨ رقم ٣٢٢٤)، والتهذيب (٧/ ١٧٨ ــ ١٧٩ رقم ٣٤٩)، والتقريب (ص ٣٨٩ رقم ٤٥٥٩) . =

.....

= ومن طريق عبدالرزاق أخرجه: يعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ (١/٤٣٨-٤٣٩).
ومن طريق يعقوب أخرجه: البيهقي في الموضع السابق .
والخطيب في الفقيه والمتفقه (٢/٢٠٢).
وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ١٧٢) من طريق وكيع، عن سفيان الثوري، به نحوه، ولفظ عبدالرزاق أتم .
ورواه شعبة عن أبي فروة، فخالف سفيان في بعض لفظه .
أخرجه يعقوب بن سفيان في الموضع السابق، فقال: حدثنا أبو بشر، حدثنا روح، قال: حدثنا شعبة، قال: أخبرني أبو فروة، عن أبي عمرو الشيباني قال: تزوج رجل من بني فزارة، فماتت قبل أن يدخل بها، فرخّص عبدالله أن يتزوج أمها، ورخّص في الصرف، فلما أتى المدينة فرجع، أخذ بيدي، فأتى أهل البيت الذين أمرهم فنهاهم، وأتى الصيارفة فنهاهم .
وأخرجه البيهقي في الموضع المتقدم من طريق هاشم بن القاسم: ثنا شعبة، عن أبي فروة الهمداني، قال: سمعت أبا عمرو الشيباني قال: كان عبدالله بن مسعود رضي الله عنه يرخص في رجل تزوج امرأة، فماتت قبل أن يدخل بها: أن يتزوج أمها. قال: فأتى المدينة، فكأنه لقي عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال: فرجع.
قال البيهقي: «كذا رواه شعبة عن أبي فروة في الموت! وخالفه سفيان الثوري، فرواه عن أبي فروة في الطلاق، وإذا اختلف سفيان وشعبة، فالحكم لرواية سفيان؛ لأنه أحفظ وأفقه، ومع رواية سفيان رواية أبي إسحاق عن أبي عمرو».أ.هـ.
وأخرجه مالك في الموطأ (٢/ ٥٣٣ رقم ٢٣) في النكاح، باب مالا يجوز من نكاح الرجل أم امرأته، بلا إسناد، فقال: عن غير واحد، أن عبدالله بن مسعود استُفْتي وهو بالكوفة عن نكاح الأم بعد الابنة إذا لم تكن الابنة مُسَّتْ، فأرخص في ذلك. ثم إن ابن مسعود قدم المدينة، فسأل عن ذلك، فأخبر أنه ليس كما قال، وإنما الشرط في الربائب، فرجع ابن مسعود إلى الكوفة، فلم يصل إلى منزله حتى أتى الرجل الذي أفتاه بذلك، فأمره أن يفارق امرأته. =

[٦٠٢] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا مغيرة، عن إبراهيم، /عن شُرَيْح، **أنه سئل عن ذلك، (فقال)[١]: ائتُوا بني شَمَخ، فَسَلُوهم[٢]** . [ل١٢٤/ب]

[٦٠٣] حدثنا سعيد، قال: نا إسماعيل بن إبراهيم[٣]، قال: **سألت ابن أبي نَجيح[٤] عن رجل تزوج امرأة، فَطَلَّقها قبل أن يَدخل بها حتى ماتت، أو طَلَّقها، أيَتَزَوَّجُ بها ابنُه؟ قال: فيه قتل داود ابنه ادين[٥]** .

---

(١) في الأصل: «فقالوا» .

(٢) يشير إلى قصة الرجل الذي من بني شمخ، وتقدمت في الحديث السابق .

[٦٠٢]سنده صحيح، ومغيرة بن مقسم تقدم في الحديث [٥٤] أنه ثقة متقن، إلا أنه يدلس، لا سيما عن إبراهيم النخعي، وهذا من روايته عنه، ولم يصرح بالسماع ، لكن تقدم في الحديث [٥٠٠] أن رواية شعبة عنه محمولة على الاتصال وإن لم يصرح فيها مغيرة بالسماع، وقد روى شعبة عنه هذا الحديث كما سيأتي .

والحديث اختصره المصنف هنا، وكان قد رواه في كتاب النكاح من سننه المطبوع (١/ ٢٢٧ رقم ٩٣٥) في باب ما جاء في الرجل يتزوج المرأة فتموت قبل أن يدخل بها، أو يطلقها، هل يصلح له أن يتزوج أمها، فقال: نا هشيم وخالد، عن مغيرة، عن إبراهيم في الرجل يتزوج المرأة، فيموت قبل ـــ أراه قال:ـــ أن يدخل بها، أيتزوج أمها؟ فقال: كان شريح إذا أتي في ذلك يقول: إيتوا بني شمخ، فسلوهم عن ذلك .

وأخرجه وكيع القاضي في أخبار القضاة (٢/ ٢٧٨) من طريق محمد بن جعفر غندر، قال: حدثنا شعبة، عن مغيرة، عن إبراهيم قال: كان شريح إذا سئل عن الرجل يتزوج أم امرأته ولم يدخل بها، قال: سلوا عن ذلك بني شمخ .

(٣) هو ابن عُلَيَّة .

(٤) هو عبدالله بن أبي نجيح.

(٥) كذا في الأصل! وفي الإكمال لابن ماكولا (٤/١) قال: «وآذين ورد في حكاية أنه ابن داود النبي ﷺ». =

[٦٠٤] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا داود بن أبي هند، عن الشَّعْبي، عن مَسْروق أنه سئل عن: ﴿أمهات نسائكم﴾، قال: هي مُبْهَمَةٌ، فَأَرْسِلوا ما أرسل الله، واتَّبِعُوا ما بَيَّنَ الله، ورَخَّصَ في الرَّبِيْبَة[1] إذا لم يكن دخل بأمِّها، وكَرِه الأُمَّ على كل حال .

---

[٦٠٣]سنده صحيح، والحديث سبق أن أخرجه المصنف في كتاب النكاح، باب ما جاء في الرجل يتزوج المرأة فتموت قبل أن يدخل بها أو يطلقها، هل يصلح له أن يتزوج أمها (١/٢٢٨ رقم ٩٣٩)، من غير هذا الطريق، فقال: نا جرير ابن عبدالحميد، عن صدقة بن يسار، قال: سئل عكرمة عن رجل تزوج امرأة فلم يدخل بها حتى مات أو طلقها، أيتزوجها ابنه؟ قال: فيه قتل داود ابنه ادين. اهـ. فلست أدري، هل هذه طريق أخرى لهذا الأثر، أو في أحد الإسنادين خطأ؟.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ١٧٣) فقال: نا ابن عليّة، قال: قلت لابن أبي نجيح: الرجل يتزوج المرأة ثم يطلقها قبل أن يدخل بها، أيتزوج أمها؟ فقال: سمعت عكرمة ينهى عنها وعطاء .

(١) الرَّبيبة: هي بنت الزوجة من غير زوجها الذي معها./ انظر النهاية في غريب الحديث (٢/١٨٠) .

[٦٠٤]سنده صحيح .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٤٧٣) وعزاه للمصنف وعبدالرزاق وابن أبي شيبة وعبد بن حميد والبيهقي .

وسبق أن أخرجه المصنف في كتاب النكاح من سننه المطبوع (١/ ٢٢٨ رقم ٩٣٧)، باب ماجاء في الرجل يتزوج المرأة فتموت قبل أن يدخل بها، أو يطلقها، هل يصلح له أن يتزوج أمها؟ لكن جاء عنده الحديث من قول ابن عباس، مع أنه من نفس الطريق، وهذا سياقه: حدثنا سعيد، نا هشيم، أنا داود، عن الشعبي، عن مسروق أنه سئل عن قول الله عز وجل: ﴿وأمهات نسائكم﴾، فقال ابن عباس: هي مبهمة، فأرسلوا ما أرسل الله، واتبعوا ما بين الله عز وجل. قال: رخّص في الربيبة إذا لم يكن دخل بأمها، وكره الأم على كل حال . والصواب رواية المصنف للحديث هنا في كتاب التفسير عن مسروق من=

[قوله تعالى: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾]

[٦٠٥] حدثنا سعيد، قال: نا أبو معاوية، (عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عبدالله)[1] ـ في قوله تعالى: ﴿**والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم**﴾ ـ، **قال: كُلُّ ذات زوج عليك حرام، إلا أن تَشْتَرِيَهَا، أو ما مَلَكَتْ يَمِينُك .**

= قوله، فإنه موافق لرواية ابن علية ويزيد بن هارون للحديث عن داود .
فقد أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ١٧٢ ــ ١٧٣) من طريق إسماعيل ابن إبراهيم بن عليّة، عن داود، عن الشعبي، عن مسروق ــ في: ﴿أمهات نسائكم﴾ ــ قال: ما أرسل الله فأرسلوا، وما بيّن فاتبعوا .
وأخرجه البيهقي في سننه (٧/ ١٦٠) في النكاح، باب ماجاء في قول الله تعالى: ﴿وأمهات نسائكم وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن﴾ الآية، أخرجه من طريق يزيد بن هارون، أنبأ داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن مسروق ــ في قول الله عز وجل: ﴿ وأمهات نسائكم﴾ ــ قال: ما أرسل الله فأرسلوه، وما بين فاتبعوه، ثم قرأ، ﴿وأمهات نسائكم وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن فإن لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم﴾، قال: فأرسلوا هذه، وبين هذه .
وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٦/ ٢٧٤ رقم ١٠٨١٣) عن معمر، عن قتادة، قال: سئل عنها عمران بن حصين فقال: هي مما حُرِّم، قال: وسئل عنها مسروق ابن الأجدع، فقال: هي مبهمة فدعها .

(١) في الأصل: «عن إبراهيم، عن الأعمش» قدَّم وأخّر في الإسناد، وسقط منه عبدالله ابن مسعود،فصوبته من مصادر التخريج، ومنها مصنف ابن أبي شيبة الذي تابع المصنِّف سعيد بن منصور على روايته عن أبي معاوية، وابن جرير الطبري الذي أخرجه من طريق سلم بن جنادة عن أبي معاوية، به مثل ما هنا سواء .

[٦٠٥]سنده صحيح، ورواية الأعمش عن إبراهيم النخعي محمولة الاتصال وإن كانت=

[٦٠٦] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن الصَّلْت بن بَهْرام[١]، عن إبراهيم[٢] - في قوله عز وجل: ﴿**والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم**﴾ -، قال: **إلا السَّبَايا من أهل الحرب .**

= بالعنعنة، ورواية إبراهيم عن ابن مسعود مرسلة، لكن مراسيله عن ابن مسعود صحيحة، وتقدم ببيان ذلك في الحديث رقم [٣]، وسنده مثل هذا الإسناد .
والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٤٧٩) وعزاه لابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر .
وقد أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٢٦٧) عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عبدالله ــ في قوله: ﴿والمحصنات من النساء﴾ ــ قال: كل ذات زوج عليك حرام، إلا ما ملكت يمينك أو تشتريها .
وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٨/ ١٥٥ رقم ٨٩٧٢) من طريق سَلْم ابن جنادة، عن أبي معاوية، به مثل لفظ المصنف .
وأخرجه ابن جرير الطبري أيضاً برقم (٨٩٧٤) .
وابن المنذر في تفسيره كما في هامش تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ل ١٢٥/ ب) .
أما ابن جرير فمن طريق جرير بن عبدالحميد، وأما ابن المنذر فمن طريق أبي عوانة، كلاهما عن مغيرة، عن إبراهيم، عن عبدالله ــ في قوله: ﴿والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم﴾ ــ قال: كل ذات زوج عليك حرام، إلا ما اشتريت بمالك، وكان يقول: بيع الأمة طلاقها .

(١) تقدم في الحديث [١٣٥] أنه ثقة .

(٢) هو النخعي .

[٦٠٦]سنده صحيح .
وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٢٦٦) عن شيخه عبدالله بن إدريس، عن الصلت، عن إبراهيم، قال: كل ذات زوج عليك حرام، إلا ما أصبت من السبايا . =

[٦٠٧] حدثنا سعيد، قال: نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن يحيى بن وَثَّاب، (أنه كان)[١] يقرأ هذه الآية: ﴿والمُحْصِنات[٢] من النساء إلا ما ملكت أيمانكم﴾ .

= وأخرج ابن جرير الطبري في تفسيره (٨/ ١٦٢ رقم ٩٠٠٥) عن ابن عباس ــ في قوله: ﴿والمحصنات من النساء﴾ ــ قال: كل ذات زوج عليك حرام .
ثم أخرج هذا الحديث برقم (٩٠٠٧) من طريق شريك، عن الصلت بن بهرام، عن إبراهيم نحوه؛ عطفه على لفظ حديث ابن عباس .

(١) في الأصل: «قال: سمعت الأعمش» ــ وهو خطأ ظاهر؛ لأن الأعمش هنا يروي عن يحيى بن وثاب، فكيف يقول يحيى: سمعت الأعمش؟! وقد عزا السيوطي هذه القراءة ليحيى بن وثاب كما سيأتي، وتقدم مثل هذا الإسناد برقم [١٧٣]، ومنه صوبت الخطأ هنا.

(٢) قَرَأَ عَامَّةُ القُرَّاء: (والمحصَنات) بفتح الصاد، يعني ذوات الأزواج أَحْصَنَهُنَّ أزواجهن، وقرأ بعضهم: ﴿والمحصِنات﴾ بكسر الصاد، وممن قرأ كذلك علقمة، واستدلّ بأن معناها: العفائف كما قال عمر بن الخطاب وغيره./ انظر الكشف والبيان للعثلبي (٤/ ل ٣٦/ ب) .
وقوله تعالى: ﴿والمحصنات﴾ لم يضبط هنا، وإنما ضبطته بكسر الصاد لأن السيوطي عزاه كذلك ليحيى بن وثاب كما سيأتي .

[٦٠٧]سنده صحيح، والأعمش قد أخذ القراءة عن يحيى بن وثاب كما تقدم في الحديث [١٧٣].
وذكر السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٤٨٢) أن عبد بن حميد أخرج في تفسيره عن يحيى بن وثاب أنه كان يقرأ: ﴿والمحصِنات﴾ بكسر الصاد .

[٦٠٨] حدثنا سعيد، قال: نا أبو عَوَانَة[١]، عن إسماعيل بن سالم، عن الشَّعْبي - في قوله عز وجل: ﴿**والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم**﴾ -، **قال: إحْصَان الأَمَةِ: دُخُولُها في الإسلام وإقرارها به، إذا دخلت في الإسلام وأقرَّت به، ثم زنت، فعليها جلد خمسين .**

[٦٠٩] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا مُطَرِّف[٢]، عن الشَّعْبي - في قوله عز وجل: ﴿**والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم**﴾[٣] -، **قال: إحصانها: أن تُحْصِنَ فَرْجَها من الفُجُور، وأن تغتسل من الجنابة .**

---

(١) هو وَضَّاح بن عبدالله .

[٦٠٨]سنده صحيح .

وأخرجه البيهقي في سننه (٨/ ٢٤٣) في الحدود، باب ما جاء في حد المماليك، من طريق المصنف، به مثله، إلا أنه لم يذكر الآية، ولم يذكر قوله: «به» في قوله: «وإقرارها به» .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٨/ ٢٠٠ رقم ٩٠٩٣) من طريق هشيم، قال: أخبرنا إسماعيل بن سالم، عن الشعبي أن تلا هذه الآية: ﴿فإذا أحصنّ﴾، قال: يقول: إذا أسلمن .

ثم أخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٩٠٩٦) من طريق أشعث، عن الشعبي، قال: الإحصان: الإسلام .

(٢) هو ابن طَريف .

(٣) هذه الآية ليست من سورة النساء، وإنما هي الآية: (٥) من سورة المائدة، أتى المصنِّف بقول الشعبي فيها هنا لمناسبته الكلام عن الإحصان في قوله تعالى: ﴿والمحصنات من النساء﴾ . =

[٦١٠] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن أبي أُمَيَّةَ[١] وحُمَيْد، عن مجاهد قال: كان يَقْرأ[٢] كُلَّ شيء في القرآن: ﴿والمُحْصِنات﴾[٣] ، إلا التي في النساء: ﴿والمُحْصَنات[٣] من النساء﴾.

---

[٦٠٩]سنده صحيح .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٩/ ٥٨٥ رقم ١١٢٧٣) من طريق عمرو ابن عون، عن هشيم، به نحوه .

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٦/ ٨٠ رقم ١٠٠٦٦) و(٧/ ١٨٢ رقم ١٢٦٩٥)، من طريق سفيان بن عيينة، عن مطرف، به نحوه .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٣٥٩ ــ ٣٦٠) .

وابن جرير الطبري برقم (١١٢٧١) .

كلاهما من طريق محمد بن فضيل، عن مطرف، به نحوه .

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (١١٢٧٠ و١١٢٧٢ و١١٢٧٤) من طريق جرير ابن عبدالحميد وعنبسة بن سعيد وخالد بن عبدالله الطحان، ثلاثتهم عن مطرف، به نحوه، إلا أن عنبسة خالف باقي الرواة، فقال في روايته: «عن مطرف، عن رجل، عن الشعبي» .

(١) هو عبدالكريم بن أبي المُخَارِق، تقدم في الحديث [٢٨] أنه ضعيف، لكن تابعه هنا حميد بن أبي حميد الطويل، وتقدم في الحديث [٤٣] أنه ثقة كثير التدليس عن أنس بن مالك، ولم أجد المزِّي نصّ على أنه روى عن مجاهد كما في تهذيب الكمال المطبوع (٧/ ٣٥٥)، لكن سماعه منه محتمل؛ لأن مجاهداً توفي بين سنة مائة وأربع ومائة، وولادة حميد كانت قريباً من سنة سبع وستين كما يتضح من ترجمتيهما في التهذيب (٣/ ٤٠) و(١٠/ ٤٣)، ومجاهد مَكّيٌّ، فَلُقِيُّ حميد له محتمل؛ إما في حج، أو عمرة، أو غير ذلك .

(٢) أي مجاهد . =

[٦١١] حدثنا سعيد، قال: نا عَتَّاب بن بشير[١]، عن خُصَيْف[٢]، عن مجاهد، عن ابن عباس ـ في قوله عز وجل: ﴿والمحصنات﴾ ـ، قال: **العَفِيفة العَاقِلَة من مسلمة، أو من أهل الكتاب .**

---

(٣) راجع التعليق على الحديث [٦٠٧] .

[٦١٠]سنده أقل أحواله أنه حسن لغيره، فعبدالكريم بن أبي المخارق وإن كان ضعيفاً، إلا أنه قد توبع من حميد، فإن كان حميد سمعه من مجاهد فهو صحيح من طريقه، وإن كان لم يسمعه فهو حسن لغيره .

وذكر السيوطي قول مجاهد هذا في الدر المنثور (٢/ ٤٨٢) فقال: وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد عن مجاهد أنه كان يقرأ كل شيء في القرآن: ﴿والمحصِنات﴾ بكسر الصاد، إلا التي في النساء: ﴿والمحصَنات من النساء﴾ بالنصب .

(١) تقدم في الحديث [٢٠٤] أنه لا بأس به إلا في روايته عن خصيف، فإنها منكرة .

(٢) تقدم في الحديث المشار إليه أنه صدوق سيء الحفظ .

[٦١١]سنده ضعيف لضعف خصيف من قبل حفظه .

وذكر السيوطي هذا الحديث في الدر المنثور (٢/ ٤٨١) وعزاه للمصنف وابن جرير وابن المنذر .

وقد أخرجه ابن المنذر في تفسيره كما في هامش تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ل ١٢٥/ أ) من طريق المصنف، به مثله، إلا أنه وقع في النسخة: «عتاب عن بشير»، وهو خطأ ظاهر .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٨/ ١٦٠ رقم ٨٩٩٨) من طريق إسحاق بن إبراهيم بن حبيب بن الشهيد، عن عتاب، به مثله .

[قوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم مِّن فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنكُمْ وَأَن تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَّكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾]

[٦١٢] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا مغيرة[1]، عن إبراهيم أنه كان يقرأ: ﴿**فإذا أُحْصِنَّ**﴾، **قال: إذا أسلمن. وكان مجاهد يقرأ: ﴿فإذا أحصِنّ﴾، يقول: إذا تزوجن، (ما لم)[2] تَزَوَّج فلا حد عليها .**

[٦١٣] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا داود بن أبي هند، عن عكرمة - أو غيره، شَكَّ داود -، **عن ابن عباس أنه كان لا يرى على الأمة حَدّاً حتى تَزَوَّج زوجاً حُرّاً .**

---

(١) تقدم في الحديث [٥٤] أنه ثقة متقن، إلا أنه يدلس لا سيما عن إبراهيم النخعي .

(٢) في الأصل: «مما لم»، والتصويب من الدر المنثور (٢/ ٤٩١) .

[٦١٢]سنده ضعيف لأن مغيرة لم يصرح بالسماع من إبراهيم .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٤٩١) بمثل ما هنا، وعزاه للمصنف وعبد ابن حميد .

وقد أخرجه البيهقي في سننه (٨/ ٢٤٣) في الحدود، باب ما جاء في حد المماليك، من طريق المصنف، به مثله، إلا أنه قال: «فإذا لم تتزوج الأمة» .

[٦١٣]سنده صحيح إن كان شيخ داود هو عكرمة، وقد صح عن ابن عباس من غير طريقه كما سيأتي .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٤٩١) وعزاه للمصنف وعبدالرزاق . ولم أجده عند عبدالرزاق بهذا اللفظ ولا من هذا الطريق، وإنما بلفظ آخر من=

[٦١٤] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا داود بن أبي هند، قال: حدثني ثُمَامَةُ بن عبدالله بن أنس[١]، قال: شهدت أنس بن مالك يضرب إِمَاءهُ الحَدَّ إذا زنين، تَزَوَّجْنَ، أو لم يتزوجن .

= طريق آخر سيأتي في تخريج الحديث رقم [٦١٥] .
وقد أخرج البيهقي هذا الحديث من طريق المصنف: ثنا هشيم، أبنا حصين، عن عكرمة، عن ابن عباس أنه كان يقرأ: ﴿فإذا أحصن﴾، قال: إذا تزوجن./ انظر سنن البيهقي (٨/ ٢٤٣) كتاب الحدود، باب ما جاء في حد المماليك .
وكذا أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٣٩٤) .
وابن جرير الطبري في تفسيره (٨/ ٢٠١ ــ ٢٠٢ رقم ٩١٠١) .
كلاهما من طريق هشيم، عن حصين، به مثله .
وهذا سند صحيح، وحصين هو ابن عبدالرحمن السُّلمي، تقدم في الحديث [٥٦] أنه ثقة، إلا أنه تغير في الآخر، لكن الراوي عنه هو هشيم بن بشير، وهو ممن روى عنه قبل الاختلاط كما في الحديث [٩١] .
وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٩١٠٢) من طريق مغيرة، عن عكرمة، به نحو سابقه .
وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٩/ ٥١٨ رقم ٨٣٤٣) من طريق وكيع، عن سفيان الثوري، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ابن عباس قال: ليس على الأمة حدّ حتى تزوج .
وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٨/ ٢٠١ رقم ٩١٠٠) .
وابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ل ١٢٨/ أ) .
كلاهما من طريق علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿فإذا أحصن﴾ يعني: إذا تزوجن حراً .
هذا لفظ ابن جرير، ولفظ ابن أبي حاتم: يعني إذا تزوجت حراً ثم زنت .

(١) هو ثُمَامَةُ بن عبدالله بن أنس بن مالك الأنصاري، البصري، قاضيها، ثقة؛ روى=

.....

= عن جده أنس والبراء بن عازب وأرسل عن أبي هريرة، وروى عنه هنا داود ابن أبي هند مصرحاً بأنه حدثه، وروى عنه أيضاً ابن أخيه عبدالله بن المثنى وحميد الطويل وقتادة وغيرهم، عزل عن القضاء سنة عشر ومائة، ومات بعد ذلك بمدة، وروى له الجماعة ووثقه الإمام أحمد والعجلي والنسائي، وذكره ابن حبان وابن شاهين في ثقاتيهما، وذكره ابن عدي في الكامل وروى عن أبي يعلى أن ابن معين أشار إلى تضعيفه، ثم قال ابن عدي: «أرجوا أنه لا بأس به، وأحاديثه قريبة من غيره، وهو صالح فيما يروي عن أنس عندي»، ولما ذكر الحافظ ابن حجر في هدي الساري ما تقدم عن ابن معين قال: «قلت: قد بيّن غيره السبب في ذلك ـــ يعني تضعيفه ـــ، وهو من أجل حديث أنس في الصدقات، الذي قدمناه في الفصل الذي قبل هذا، لكون ثمامة قيل إنه لم يأخذه عن أنس سماعاً، وقد بينا أن ذلك لا يقدح في صحته، احتجّ به الجماعة»، يعني بثمامة ـــ.أ.هـ من الجرح والتعديل (٢/ ٤٦٦ رقم ١٨٩٣)، وتاريخ أسماء الثقات لابن شاهين (ص ٥٣ رقم ١٥٣)، وهدي الساري (ص ٣٩٤)، والتهذيب (٢/ ٢٨ ـــ ٢٩ رقم ٤٩) .

[٦١٤] سنده صحيح .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٤٩١) للمصنف وابن المنذر .

وقد أخرجه ابن المنذر في تفسيره كما في هامش تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ل ١٢٨/ أ) .

والبيهقي في سننه (٨/ ٢٤٣) في الحدود، باب ماجاء في حد المماليك .

كلاهما من طريق المصنف، به مثله .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٩/ ٥١٣ رقم ٨٣٢٣) .

والبيهقي في سننه (٨/ ٢٤٥) في الحدود، باب حد الرجل أمته إذا زنت .

كلاهما من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن ثمامة، أن أنس بن مالك كان إذا زنى مملوكه ضربه الحدّ . =

[٦١٥] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن مجاهد قال: قال ابن عباس: ليس على الأَمَةِ حَدٌّ حتى تُحَصَّن[١] .

= هذا لفظ ابن أبي شيبة، وأما البيهقي فلفظه: أن أنس بن مالك كان إذا زنى مملوكه أمر بعض بنيه فأقام عليه الحدّ .

(١) ضبطت الكلمة في الأصل بالصاد المشددة .

[٦١٥]سنده صحيح .

وقد أخرجه البيهقي في سننه (٨/ ٢٤٣) في الحدود، باب ما جاء في حد المماليك، من طريق المصنف، به مثله .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٩/ ٥١٨ ــ ٥١٩ رقم ٨٣٤٦) من طريق سفيان بن عيينة، به مثله، إلا أنه قال: «حتى تحصن بزوج» .

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٧/ ٣٩٦ ــ ٣٩٧ رقم ١٣٦١٥) من طريق شيخه ابن جريج، قال: أخبرني عمرو بن دينار، عن مجاهد، عن ابن عباس، كان لا يرى على عبد ولا على أهل الذمة ــ اليهود والنصارى ــ حدّاً .

وأخرجه عبدالرزاق أيضاً عقبه برقم (١٣٦١٦) من طريق شيخه سفيان الثوري، عن عمرو بن دينار، به مثل سابقه .

وأخرجه أيضاً برقم (١٣٦١٧) من طريق شيخه معمر، عن أيوب، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: لا حدّ على عبد ولا على معاهد .

وأخرجه أيضاً برقم (١٣٦١٩) عن شيخه سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس، به بمثل لفظ المصنِّف .

وأخرجه أيضاً برقم (١٣٦١٨) من طريق شيخه ابن جريج قال: أخبرني عطاء، عن ابن عباس قال: كان لا يرى على عبد حدّاً، إلا أن تحصن الأمة بنكاح، فيكون عليها شطر العذاب، فكان ذلك قوله .

وهذا سند صحيح، وابن جريج هو عبدالملك بن عبدالعزيز، وعطاء هو ابن أبي رباح .

[٦١٦] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن مِسْعَر[١]، عن عمرو بن مُرَّة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أنه كان يقول: ليس على الأَمَةِ حَدٌّ حتى تُحْصَنَ؛ لأن الله يقول: ﴿فإذا أحصن فإن أتين بفاحشة﴾.

---

(١) هو ابن كِدَام.

[٦١٦]سنده صحيح.

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٤٩١) للمصنف وابن المنذر.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٩/ ٥١٨ رقم ٨٣٤٣).

وابن جرير الطبري في تفسيره (٨/ ٢٠٢ رقم ٩١٠٤).

كلاهما من طريق شعبة، عن عمرو بن مرة، عن سعيد بن جبير قال: ليس على الأمة حدّ حتى تزوج.

هذا لفظ ابن أبي شيبة، ولفظ ابن جرير: عن عمرو بن مرة أنه سمع سعيد ابن جبير يقول: لا تُضرب الأمةُ إذا زنت ما لم تتزوج.

وهذا فيه مخالفة من شعبة لمسعر بن كدام في كونه من قول ابن عباس أو من قول سعيد بن جبير، وشعبة ومسعر كلاهما ثقتان ثبتان، فتكون رواية مسعر من المزيد في متصل الأسانيد، وقد وافقه الحكم بن عتيبة، فرواه عن سعيد ابن جبير، عن ابن عباس أنه قرأها: ﴿فإذا أُحصِنَّ﴾ ــ يعني الألف ــ، يقول: الحصن بالأزواج، يقول: لا تُجلد أمةٌ حتى تزوج.

أخرجه ابن المنذر في تفسيره كما في هامش تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ل ١٢٨/ أ)، واللفظ له.

وأخرجه ابن أبي حاتم في الموضع نفسه، من طريق الحكم أيضاً، عن سعيد ابن جبير، عن ابن عباس أنه قرأها: ﴿فإذا أُحصِنَّ﴾ ــ يعني برفع الألف ــ، يقول:

[٦١٧] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا أبو بِشْر[١]، عن سعيد بن جبير - في قوله عز وجل: ﴿**ومن لم يستطع منكم طولاً أن ينكح المحصنات المؤمنات فمما ملكت أيمانكم**﴾ -، قال: **الطَّوْلُ: الغِنَى، إذا لم يجد ما ينكح به الحُرَّة، تزوَّج أَمَةً .**

[٦١٨] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: أخبرني أبو بِشْر، عن سعيد ابن جبير قال: **ماأزْلَفَ**[٢] **ناكحُ الإِمَاءِ عن الزِّنا إلا قليلاً، ﴿وأن تصبروا خير لكم﴾، قال: عن نكاح/ الإماء.** [ك١٢٥/أ]

---

(١) هو جعفر بن إياس .

[٦١٧]سنده صحيح .

وسبق أن أخرجه المصنف في كتاب النكاح من سننه المطبوع (١/ ١٨٥ رقم ٧٢٨)، باب نكاح الأمة على الحرة، والحرة على الأمة، بمثل لفظه هنا سواء، إلا أنه ذكر الآية إلى قوله تعالى: ﴿طولاً﴾ .

ومن طريق المصنف أخرجه البيهقي في سننه (٧/ ١٧٤) في النكاح، باب ما جاء في نكاح إماء المسلمين، بمثل لفظ المصنف هنا، إلا أنه قال: «عن سعيد ابن جبير في هذه الآية»، ولم يذكرها لأنه سبق أن ذكرها في أثر سابق عن مجاهد.

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٨/ ١٨٢ ــ ١٨٣ و١٨٦ رقم ٩٠٥٣ و٩٠٦٦) من طريق الحسين بن داود، عن هشيم، به نحوه، إلا أنه فرّقه في موضعين .

وأخرجه برقم (٩٠٥٤) من طريق ابن المبارك، عن هشيم، به مختصراً بلفظ: الطَّوْلُ: السَّعَةُ .

(٢) أي: ما تنحَّى وما تباعد./ انظر النهاية في غريب الحديث (٢/ ٣٠٨) .

[٦١٨]سنده صحيح كسابقه . =

.....

= وسبق أن أخرجه المصنف في كتاب النكاح من سننه المطبوع (١/ ١٨٥ رقم ٧٣٢)، باب نكاح الأمة على الحرّة، والحرة على الأمة، بمثل لفظه هنا سواء، إلا أنه قال: «ما ازلحفّ ناكح الأمة» .

ومن طريق المصنف أخرجه البيهقي في سننه (٧/ ١٧٤) في النكاح، باب ما جاء في نكاح إماء المسلمين، بمثل لفظ المصنف، لكن بشطره الثاني فقط من قوله تعالى: ﴿وأن تصبروا خير لكم﴾... الخ .

وأخرجه أبو عبيد في غريب الحديث (٤/ ٤٣٨) .

وابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ١٤٦) .

وابن جرير في تفسيره (٨/ ٢٠٥ رقم ٩١١٤) .

ثلاثتهم من طريق هشيم، به نحوه، إلا أن أبا عبيد لم يذكر قوله: «قال: عن نكاح الإماء»، وأما ابن جرير فلفظه: ماازلحفّ ناكح الأمة عن الزنا إلا قليلاً؛ ﴿ذلك لمن خشي العنت منكم﴾ .

ثم أخرجه ابن جرير برقم (٩١١٥) من طريق شعبة، عن أبي بشر، به بنحو لفظه السابق .

وأخرجه أيضاً (٨/ ٢٠٧ رقم ٩١٢١) من طريق هشيم، قال: أخبرنا أبو بشر، عن سعيد بن جبير: ﴿وأن تصبروا خير لكم﴾ قال: عن نكاح الأمة .

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٧/ ٢٦٨ رقم ١٣١٠٠)، عن ابن جريج، قال: حُدِّثت عن سعيد بن جبير يقول: ما أرَ لحرٍّ نكاح الأمة الزنا إلا قليلاً .

هكذا جاء النص في المطبوع من مصنف عبدالرزاق، والظاهر أن المحقق تصحّف عليه قوله: «ما ازلحف» إلى: «ما أر لحر»، وسقط منه قوله: «من» بعد قوله: «الأمة» .

[٦١٩] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن ابن أبي نَجيح، عن مجاهد قال: لا يصلح نكاح إماء أهل الكتاب؛ لأن الله عز وجل يقول: ﴿من فتياتكم المؤمنات﴾[١] .

---

(١) وهذا قد يُفهم منه معارضته لقوله تعالى: ﴿اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم إذا آتيتموهن أجورهن محصنين غير مسافحين ولا متخذي أخدان﴾، وليس فيه معارضة، لأن هذه الآية نصّ في حلّ المحصنة من أهل الكتاب وليست الأمة بمحصنة، وهذا ما ذكره أبو الزناد عمن أدرك من فقهاء أهل المدينة الذين يُنتهى إلى قولهم؛ منهم سعيد ابن المسيب وعروة بن الزبير والقاسم بن محمد وأبو بكر بن عبدالرحمن وخارجة بن زيد وعبيد الله بن عبدالله وسليمان بن يسار، قال: وكانوا يقولون: لا يصلح للمسلم نكاح الأمة اليهودية ولا النصرانية، إنما أحلّ الله المحصنات من الذين أوتوا الكتاب، وليست الأمة بمحصنة./ أخرجه البيهقي في سننه (٧/ ١٧٧) في النكاح، باب لا يحل نكاح أمة كتابية لمسلم بحال، ثم أخرج عن الشافعي رحمه الله أنه قال: «لأنها داخلة في معنى من حرُم من المشركات، وغير حلال، منصوصة بالإحلال؛ كما نصّ حرائر أهل الكتاب في النكاح، والله تعالى إنما أحلّ نكاح إماء أهل الإسلام بمعنيين، وفي ذلك دلالة على تحريم من خالفهن من إماء المشركين والله أعلم، لأن الإسلام شرط ثالث» أ.هـ .

[٦١٩]سنده صحيح، وانظر في رواية ابن أبي نجيح عن مجاهد الحديث رقم [١٨٤] .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٤٩٠) للمصنف وعبدالرزاق وابن أبي شيبة والبيهقي .

وقد أخرجه البيهقي في سننه (٧/ ١٧٧) في النكاح، باب لا يحل نكاح أمة كتابية لمسلم بحال، من طريق المصنف، به مثله .

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٧/ ٢٦٩ رقم ١٣٠٦) . =

[٦٢٠] حدثنا سعيد، نا هشيم، قال: نا العوَّام[١]، عمّن حدثه، عن ابن عباس، قال: **ما تزحَّف ناكحُ الإمَاء عن الزِّنا إلا قليلاً.**

[٦٢١] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم[٢]، عن أبي بِشْر، عن سعيد بن جبير، وجُوَيْبر[٣] عن الضَّحَّاك (أنهما قالا)[٤]: **العَنَت: الزِّنا .**

= وابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ١٦٠) .
وابن جرير الطبري في تفسيره (٨/ ١٨٨ رقم ٩٠٦٩ و٩٠٧٠) .
جميعهم من طريق سفيان الثوري، عن ابن أبي نجيح، به نحوه، إلا أن رواية عبدالرزاق والرواية الأولى عند ابن جرير خصت ذلك بالمملوكة النصرانية .
وأخرجه أبو شعيب الحرَّاني في الفوائد المنتخبة (ل ٥/ ب) من طريق شيخه علي بن عبدالله المديني، عن ابن أبي نجيح، به نحوه، إلا أنه قال: «الأمة اليهودية والنصرانية» بدل قوله: «إماء أهل الكتاب»، وأظن الواسطة بين ابن المديني وابن أبي نجيح هو عبدالله بن جعفر والد علي بن المديني، لكن لم أتبيَّنه بسبب سوء تصوير المخطوط .

(١) أي ابن حَوْشَب .

[٦٢٠]سنده ضعيف لإبهام شيخ العوّام .
وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٤٩٢) للمصنف وابن أبي شيبة .
وقد أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ١٤٦) .
وابن جرير في تفسيره (٨/ ٢٠٥ رقم ٩١١١) .
كلاهما عن هشيم، به نحوه .

(٢) تقدم في الحديث [٨] أنه ثقة ثبت كثير التدليس، ولم يصرِّح هنا بالسماع .

(٣) تقدم في الحديث [٩٣] أنه ضعيف جداً .

(٤) في الأصل: «قال»، وما أثبته من الموضع الآتي من سنن المصنِّف المطبوعة .

[٦٢١]سنده ضعيف عن سعيد؛ لأن هشيماً مدلِّس ولم يصرح بالسماع، وأما عن=

[قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ۚ وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَٰنًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا﴾]

[٦٢٢] حدثنا سعيد، قال: نا حماد بن زيد، عن عاصم بن بَهْدَلَة[1]، أن مَسْروقاً أَتَى صِفِّين[2]، فقام بين الصَّفَّيْن، فقال: **يا أيها الناس أنْصِتوا، أرأيتم (لو)[3] أن منادياً ناداكم من السماء، فرأيتموه، وسمعتم كلامه، فقال: إن الله ينهاكم عَمَّا أنتم**

= الضحاك فسنده ضعيف جداً لشدة ضعف جويبر .

وسبق أن أخرجه المصنف في كتاب النكاح من سننه المطبوع (١/ ١٨٥ رقم ٧٣١)، باب نكاح الأمة على الحرّة، والحرّة على الأمة، بمثل لفظه هنا سواء .

ومن طريق المصنف أخرجه البيهقي في سننه (٧/ ١٧٤) في النكاح، باب ما جاء في نكاح إماء المسلمين، لكن عن سعيد بن جبير فقط، بمثل لفظه هنا .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٨/ ٢٠٦ رقم ٩١١٩) من طريق الحسين بن داود، عن هشيم، قال: أخبرنا عبيدة، عن الشعبي، وجويبر، عن الضحاك، قالا: العنت: الزنا .

والحسين بن داود تقدم في الحديث [٢٠٦] أنه ضعيف، فإما أن يكون أخطأ فذكر سندقول الشعبي بدل سعيد بن جبير، أو قد يكون لهشيم فيه إسناد آخر .

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٩١١٨) من طريق أبي زهير، عن جويبر، عن الضحاك، به نحوه .

(١) تقدم في الحديث [١٧] أنه صدوق حسن الحديث، وأن وفاته كانت سنة سبع وعشرين ومائة، وقيل: سنة ثمان وعشرين ومائة، وهو من أتباع التابعين كما=

= **فيه، أكنتم مُنْتَهون؟ قال: فَسَبُّوه، قال: فو الله لقد نزل بذلك جبريل عليه السلام، وما ذاك عندنا بِأَبْيَنَ من محمد صلى الله عليه وسلم؛ إن الله يقول: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيماً. ومن يفعل ذلك عدواناً وظلماً فسوف نصليه ناراً وكان ذلك على الله يسيراً﴾ . قال: ثم دخل إلى الناس، ورجع إلى الكوفة .**

= في ثقات ابن حبان (٧/ ٢٥٦)، لم يرو عن أحد من الصحابة، فيتضح من ذلك أنه لم يشهد صفين، ففي السند انقطاع توضحه رواية ابن سعد الآتية، وفيها يقول عاصم: «ذُكر أن مسروق بن الأجدع» .

(٢) صِفِّين ــ بكسرتين وتشديد الفاء ــ: موضع بقرب الرَّقَّة، على شاطيء الفرات من الجانب الغربي، بين الرَّقَّة وبَالِس، فيها كانت وقعة صفين المشهورة بين علي ومعاوية رضي الله عنهما، في غرّة صفر سنة سبع وثلاثين للهجرة./ انظر معجم البلدان (٣/ ٤١٤) .

(٣) سقط من الأصل، فأثبته من الدر المنثور (٢/ ٤٩٧) ومصادر التخريج .

[٦٢٢]سنده ضعيف لأن عاصم بن بهدلة لم يشهد الحادثة، وهو صحيح لغيره كما سيأتي .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٤٩٧) للمصنف وابن سعد وابن المنذر .

وقد أخرجه ابن سعد في الطبقات (٦/ ٧٨) .

ومن طريقه وطريق آخر أخرجه ابن عساكر في تاريخه (١٦/ ٤٢٨) .

وأخرجه ابن المنذر في تفسيره كما في هامش تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ل ١٢٩/ أ) .

أما ابن سعد فمن طريق محمد بن الفضل عارم، وأما ابن المنذر فمن طريق أبي الربيع الزهراني، وأما ابن عساكر فمن طريق سليمان بن حرب، ثلاثتهم عن=

.....

= حماد بن زيد، به نحوه، إلا أن ابن عساكر ذكر جزءاً منه، وهو قول عاصم: إن مسروقاً شهد صفين مع علي، ولم يقاتل.

وأخرجه ابن سعد في الموضع السابق فقال: أخبرنا عبدالله بن إدريس، قال: سمعت مطرِّفاً يذكر عن عامر قال: قال لي مسروق: أرأيت لو أن صَفَّيْن من المؤمنين اصطفّا للقتال، ففرج من السماء ملك فنادى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيما﴾، أتراهم كانوا ينتهون؟ قال: قلت: نعم، إلا أن يكونوا حجارة صمّاً. قال: فقد نزل به صفيُّه من أهل السماء على صفيِّه من أهل الأرض فلم ينتهوا، ولأن يؤمنوا به غيباً خير من أن يؤمنوا به معاينة.

وهذا إسناد صحيح، فعامر هو الشعبي، ومطرِّف هو ابن طريف، وكلاهما ثقة تقدمت ترجمتهما.

وأما شيخ ابن سعد فهو: عبدالله بن إدريس بن يزيد بن عبدالرحمن الأوْدي ـــ بسكون الواو ـــ، أبو محمد الكوفي، ثقة فقيه عابد، روى له الجماعة، روى عن أبيه وعمه داود والأعمش ومنصور بن المعتمر ومطرف بن طريف وغيرهم، روى عنه ابن المبارك وأحمد بن حنبل ويحيى بن معين وابن سعد وغيرهم، ومات سنة اثنتين وتسعين ومائتين وله بضع وسبعون سنة، ووثقه ابن المديني وابن خراش، وقال ابن سعد: «كان ثقه مأموناً كثير الحديث حجة صاحب سنة وجماعة»، وقال الإمام: أحمد: «كان نسيج وحده»، وقال عثمان الدارمي: قلت لابن معين: ابن إدريس أحب إليك أو ابن نمير؟ فقال: «ثقتان، إلا أن ابن إدريس أرفع منه، وهو ثقة في كل شيء»، وقال العجلي: «ثقة صاحب سنّة، زاهد صالح»، وقال يعقوب بن شيبة: «كان عابداً فاضلاً»، وقال أبو حاتم: «هو حجة يحتج بها، وهو إمام من أئمة المسلمين ثقة»، وقال النسائي: «ثقة ثبت»، وقال الخليلي: «ثقة متفق عليه».أ.هـ من الجرح والتعديل (٥/ ٨ ـــ ٩ رقم ٤٤) وتهذيب الكمال المطبوع (١٤/ ٢٩٣ ـــ ٣٠٠)، وتهذيب التهذيب (٥/ =

[قوله تعالى: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۚ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا ۖ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ ۚ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِن فَضْلِهِ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾]

[٦٢٣] حدثنا سعيد، قال: نا عَتَّاب بن بشير(١)، قال: نا خُصَيْف(٢)، عن عكرمة ـ في قوله عز وجل: ﴿**ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض**﴾ ـ: **زَعَمَ أن النِّساء سَأَلْنَ الجهاد، فقلن: وَدِدْنا أن(٣) الله عز وجل جعل لنا الغزو، فنصيب من الأجر ما يصيب الرجال، فأنزل الله عز وجل: ﴿ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض﴾** .

= ١٤٤ ــ ١٤٦ رقم ٢٤٨)، وتقريب التهذيب (ص ٢٩٥ رقم ٣٢٠٧) .
وقد أخرجه ابن عساكر في الموضع السابق من طريق ابن سعد .
وأخرجه ابن سعد أيضاً (٦/ ٧٧ ــ ٧٨) .
وابن عساكر في الموضع السابق .
كلاهما من طريق عبدالله بن جعفر الرَّقِّي، قال: حدثنا عبيد الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أُنيسة، عن عمرو بن مرّة، عن الشعبي قال: كان مسروق إذا قيل له: أبطأت عن عليّ وعن مشاهده ــ ولم يكن شهد معه شيئاً من مشاهده ــ، فأراد أن يناصّهم الحديث قال: أُذكّركم بالله، أرأيتم لو أنه حين صفّ بعضكم لبعض، وأخذ بعضكم على بعض السلاح يقتل بعضكم بعضاً، فُتح باب من السماء وأنتم تنظرون، ثم نزل منه ملاك، حتى إذا كان بين الصفّين قال: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تأكوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيماً﴾، أكان ذلك حاجزاً بعضكم عن بعض؟ قالوا: نعم، قال: فوالله لقد فتح الله لها باباً من السماء، ولقد نزل بها مَلَك كريم على لسان نبيكم ﷺ، وإنها لمحكمة في المصاحف ما نسخها شيء .

(١) تقدم في الحديث [٢٠٤] أنه لا بأس به إلا في روايته عن خصيف فإنها منكرة . =

[٦٢٤] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن ابن أبي نَجيح[٤]، عن مجاهد، قال: **قالت أم سلمة: يَغْزو الرجال ولا نغزوا، (وإنما)[٥] لنا نصف الميراث، فنزلت: ﴿ولا تتمنوا ما فضّل الله به بعضكم على بعض..﴾ إلى آخر الآية، ونزلت: ﴿إن المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات..﴾[٦] إلى آخر الآية .**

---

(٢) تقدم في الحديث [٢٠٤] أنه صدوق سي الحفظ .

(٣) قوله: «وددنا أن» ليس في الأصل، وألحق بالهامش مع الإشارة لدخوله في الصلب، لكن هكذا: «وددن أن»، والتصويب من الدر المنثور (٢/ ٥٠٧) .

[٦٢٣]سنده ضعيف جداً لضعف خُصيف من قبل حفظه وإرساله؛ فإن عكرمة تابعي لم يشهد الحادثة .

والحديث عزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٥٠٧) للمصنف وابن المنذر. وأخرجه أيضاً الواحدي في أسباب النزول (ص ١٤٣) من طريق إسحاق بن إبراهيم، عن عتاب، به نحوه .

(٤) تقدم في الحديث [١٨٤] أنه ثقة ربما دلس، لكن روايته للتفسير عن مجاهد صحيحة .

(٥) في الأصل: «إنما» .

(٦) الآية (٣٥) من سورة الأحزاب .

[٦٢٤]سنده صحيح وإن كانت صورته صورة المرسل، فإنه جاء في بعض طرقه هكذا: «عن مجاهد، عن أم سلمة»، وقد ذكر المزِّي في تهذيب الكمال (٣/ ١٣٠٥/ المخطوط) مجاهداً في الرواة عن أم سلمة، وهو الراجح ــ إن شاء الله ــ، خلافاً للترمذي كما سيأتي نقله عنه، وهذا الذي رجّحه الشيخ أحمد شاكر ــ رحمه الله ــ في تعليقه على تفسير ابن جرير الطبري (٨/ ٢٦٢ ــ ٢٦٣) حيث قال: (فاختلفت صيغة الرواية عن مجاهد، ففي بعضها: «عن مجاهد=

.....

= قال: قالت أم سلمة »، وفي بعضها: «عن مجاهد، عن أم سلمة، أنها قالت».
فالصيغة الأولى ظاهرها الإرسال؛ لأن معناها: أن مجاهداً يحكي من قبل نفسه ما قالته أم سلمة للنبي ﷺ، فيكون مرسلاً، لأنه لم يدرك ذلك .
والصيغة الثانية ظاهرها الاتصال؛ لأن معناها أن مجاهداً يذكر هذه الرواية عن أم سلمة، ثم يختلفون أيضاً في وصله، دون حجّة .
فقد قال الترمذي ــ بعد روايته: «عن مجاهد، عن أم سلمة» ــ: «هذا حديث مرسل. ورواه بعضهم عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، مرسلاً: أن أم سلمة قالت كذا وكذا» .
وقال الحاكم ــ بعد روايته : «عن مجاهد، عن أم سلمة» ــ: «هذا حديث على شرط الشيخين، إن كان سمع مجاهد من أم سلمة»، ووافقه الذهبي على تصحيحه، وأعرض عن تعليله فلم يُشِر إليه .
وعندي ــ بما أرى من السياق والقرائن ــ أن الروايتين بمعنى واحد، وإنما هو اختلاف في اللفظ من تصرّف الرواة، وكلها بمعنى: «مجاهد، عن أم سلمة».
فقد ثبت اللفظان في رواية ابن عيينة، وكذا قد ثبتا في رواية الثوري...
وأما حكم الترمذي ــ في روايته من طريق ابن عيينة ــ بأنه حديث مرسل، فإنه جزم بلا دليل، ومجاهد أدرك أم سلمة يقيناً وعاصرها، فإنه ولد سنة ٢١، وأم سلمة ماتت بعد سنة ٦٠ على اليقين .
والمعاصرة ــ من الراوي الثقة ــ تحمل على الاتصال، إلا أن يكون الراوي مدلِّساً. ولم يزعم أحد أن مجاهداً مدلس، إلا كلمة قالها القطب الحلبي في شرح البخاري، حكاها عنه الحافظ في التهذيب ١٠: ٤٤، ثم عقّب عليها بقوله: «ولم أر من نسبه إلى التدليس»، وقال الحافظ أيضاً في الفتح ٦: ١٩٤ ــ ردّاً على من زعم أن مجاهداً لم يسمع من عبدالله بن عمرو ــ: «لكن سماع مجاهد من عبدالله بن عمرو ثابت، وليس بمدلس»، فثبت عندنا اتصال الحديث وصحّته، والحمد لله)أ.هـ . =

.....

= والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٥٠٧) وعزاه للمصنِّف وعبدالرزاق وعبد بن حميد والترمذي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم .

ومدار الحديث على عبدالله بن أبي نجيح، يرويه عن مجاهد، عن أم سلمة .

وله عن ابن أبي نجيح طريقان :

١) طريق سفيان بن عيينة، عنه .

أخرجه المصنف هنا عن سفيان .

وكذا عبدالرزاق في تفسيره (١/ ١٥٦) .

والإمام أحمد في المسند (٦/ ٣٢٢).

كلاهما عن سفيان، به نحو لفظ المصنف، إلا أنهما لم يذكرا قوله: ونزلت: ﴿إن المسلمين...﴾ الخ .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٨/ ٢٦٢ رقم ٩٢٤١) .

وأخرجه الترمذي في جامعه (٨/ ٣٧٥ ــ ٣٧٦ رقم ٥٠١١) في تفسير سورة النساء من كتاب التفسير .

وأبو يعلى في مسنده (١٢/ ٣٩٣ رقم ٦٩٥٩) .

والواحدي في أسباب النزول (ص ١٤٣) .

ثلاثتهم من طريق سفيان بن عيينة، به نحوه، إلا أن الواحدى لم يذكر قوله: «ونزلت: ﴿إن المسلمين...﴾ الخ»، وأما الترمذي فزاد: «وكانت أم سلمة أول ظعينة قَدِمت المدينة مهاجرة» .

قال الترمذي: «هذا حديث مرسل، ورواه بعضهم عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد مرسلاً؛ أن أم سلمة قالت كذا وكذا».

قلت: الراوي للحديث عن سفيان عند الترمذي هو محمد بن أبي عمر، وقال في روايته: «عن مجاهد، عن أم سلمة أنها قالت»، وهذا شيء لم يتابعه عليه أحد=

.....

= ممن روى الحديث عن سفيان بن عيينة ممن سبق ذكرهم، وفيهم أئمة كأحمد ابن حنبل وعبدالرزاق وسعيد بن منصور، بالإضافة إلى من وافقهم وهما قتيبة ابن سعيد عند الواحدي وداود بن عمرو بن زهير الضبّي عند أبي يعلى، وبه يتضح أن الصواب في رواية سفيان بن عيينة هكذا: «عن مجاهد قال: قالت أم سلمة» .

٢) طريق سفيان الثوري، عن ابن أبي نجيح .

أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٤٨٦ رقم٨٣٦٧) و(٨/ ٢٦١ رقم ٩٢٣٦ و٩٢٣٧)، و(٢٢/ ١٠ ــ طبعة الحلبي ــ) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ل ٩٩/ ب، و ١٣٢/ أ) .

والحاكم في المستدرك (٢/ ٣٠٥ ــ ٣٠٦ و٤١٦) .

أما ابن جرير فمن طريق مؤمّل بن إسماعيل ومعاوية بن هشام، وأما ابن أبي حاتم فمن طريق يحيى بن سعيد القطان ويعلى بن عبيد، وأما الحاكم فمن طريق قبيصة بن عقبة والحسين بن حفص، جميعهم عن سفيان بن سعيد الثوري، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن أم سلمة قالت: يارسول الله، لا نقاتل فنستشهد، ولا نقطع الميراث، فنزلت: ﴿ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن﴾، ثم نزلت: ﴿أني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى﴾، ونزلت: ﴿إن المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات...﴾ الآية .

هذا هو سياق الرواية بتمامه، وقد فرّقه هؤلاء الثلاثة الذين أخرجوه، إلا أن ابن أبي حاتم لم يذكر آية الأحزاب .

وأما سياق الإسناد هكذا: «عن مجاهد، عن أم سلمة قالت»، فالذي ذكره عن سفيان إنما هو يحيى بن سعيد القطّان وقبيصة بن عقبة والحسين بن حفص، وأما مؤمّل ومعاوية بن هشام ويعلى بن عبيد فقالوا في روايتهم: «عن مجاهد قال: قالت أم سلمة»، وأشار ابن أبي حاتم إلى أن وكيع بن الجراح رواه=

[قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَٰنُكُمْ[1] فَـَٔاتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾]

[٦٢٥] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم[2]، عن أبي بِشْر[3]، عن سعيد بن جبير قال: **كان الرجل يُعَاقِد الرجل، فيرث كل واحد منهما صاحبه، وكان أبو بكر رضي الله عنه عاقد رجلاً، فورثه .**

= مثل رواية يحيى القطان ومن معه، فقال بعد أن ذكر رواية يعلى بن عبيد: «رواه يعلى عن سفيان الثوري، ورواه ابن عيينة مثله، وروى يحيى بن سعيد القطان ووكيع بن الجراح، عن الثوري، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن أم سلمة قالت: قلت: يا رسول الله» .

أقول: ويكفي في قبول هذه الزيادة اتفاق يحيى القطان ووكيع بن الجراح عليها، وهما إمامان حافظان، فكيف وقد وافقهما قبيصة والحسين بن حفص؟

وعليه فالذي يترجح: أن الصواب في رواية سفيان بن عيينة هكذا: «عن مجاهد، قال: قالت أم سلمة»، وأن الصواب في رواية سفيان الثوري هكذا: «عن مجاهد، عن أم سلمة قالت...»، وسفيان الثوري ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجّة كما تقدم في ترجمته في الحديث رقم [٣٠]، فزيادته مقبولة، وبها يتضح أن الحديث صحيح وقد صححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وله طريق آخر عن أم سلمة يقوِّيه، وهو المتقدم برقم [٥٥٢]، والله أعلم .

(١) معنى قوله تعالى: ﴿عقدت أيمانكم﴾، أي: وَصَلت وشَدَّتْ وَوَكَّدَتْ، ﴿أيمانكم﴾، يعني: مواثيقكم التي واثق بعضكم بعضاً، كذا قال ابن جرير في تفسيره (٨/ ٢٧٣ ــ ٢٧٤) .

(٢) تقدم في الحديث [٨] أنه ثقة ثبت كثير التد ليس، ولم يصرِّح هنا بالسماع .

(٣) هو جعفر بن إياس .

[٦٢٥] سنده ضعيف لإرساله، وهو صحيح لغيره إلى مرسله سعيد بن جبير، فإن شعبة تابع هشيماً كما سيأتي .

وسبق أن أخرجه المصنف في كتاب الفرائض من سننه المطبوع (١/ ٧٠=

[٦٢٦] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن ابن أبي نَجيح، عن مجاهد - في قوله عز وجل: ﴿ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان والأقربون﴾ -، قال: العَصَبة، ﴿والذين عقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم﴾، قال: الحُلَفاء، ﴿فآتوهم نصيبهم﴾، قال: من العَقْل والنَّصْر والرِّفادَة[1].

= رقم ٢٥٨)، باب لا يورَّث الحميل إلا ببينة، بمثل ما هنا سواء.
وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٥١٠) للمصنف وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر.
وقد أخرجه عبد بن حميد في تفسيره كما في هامش تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ل ١٣٣/ أ).
وابن جرير الطبري في تفسيره (٨/ ٢٧٤ ــ ٢٧٥ رقم ٩٢٦٧).
أما عبد بن حميد فمن طريق أبي داود الطيالسي سليمان بن داود، وأما ابن جرير فمن طريق محمد بن جعفر غندر، كلاهما عن شعبة، عن أبي بشر، به نحوه.
وإسناد ابن جرير صحيح إلى سعيد بن جبير رجاله ثقات تقدمت تراجمهم، والراوي للحديث عن محمد بن جعفر هو شيخ ابن جرير محمد بن بشار بندار.

(١) أي: الإعانة./ انظر النهاية في غريب الحديث (٢/ ٢٤٢).

[٦٢٦]سنده صحيح، رواية ابن أبي نجيح للتفسير عن مجاهد صحيحة كما سبق بيانه في الحديث رقم [١٨٤]، وقد توبع ابن أبي نجيح كما سيأتي.
والحديث سبق أنه أخرجه المصنف في كتاب الفرائض من سننه المطبوع (١/ ٧١ رقم٢٦٠)، باب لا يورَّث الحميل إلا ببينة، بمثل لفظه هنا، إلا أنه لم يذكر قوله تعالى: ﴿مما ترك الوالدن والأقربون﴾ و:﴿فآتوهم نصيبهم﴾ الأولى، ووقع هناك: (عاقدت)، وهي قراءة مجاهد كما سيأتي في الحديث بعده.
والحديث عزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٥١١) للمصنف والفريابي وعبد بن حميد=

.....

= وابن جرير والنحاس .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٨/ ٢٧٩ و٢٨٠ رقم ٩٢٨٣ و٩٢٨٤)، من طريق عيسى بن ميمون وشبل، كلاهما عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد في قول الله: ﴿والذين عاقدت أيمانكم﴾، قال: لهم نصيبهم من النصر والرفادة والعقل .

وأخرجه سفيان الثوري في تفسيره (ص ٩٤ رقم ٢١٣) عن رجل، عن مجاهد: ﴿والذين عاقدت أيمانكم﴾، قال: حلف كان في الجاهلية، فأمروا في الإسلام أن يعطوهم نصيبهم من المشورة والعقل والنصر، ولا ميراث .

كذا جاء في تفسير سفيان الثوري .

وأخرجه عبدالرزاق في تفسيره (١/ ١٥٧)، وفي المصنف (١٠/ ٣٠٦ رقم ١٩١٩٨)، فقال: أخبرنا الثوري، عن منصور، عن مجاهد...، فذكره .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن جرير في تفسيره (٨/ ٢٧٩ رقم ٩٢٨٠).

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٩٢٧٨) من طريق عبدالرحمن بن مهدي، قال: حدثنا سفيان، عن منصور، عن مجاهد...، فذكره .

وأخرجه أيضاً (٨/ ٢٧٠ رقم ٩٢٦٠) من طريق مؤمل، قال: حدثنا سفيان، عن منصور، عن مجاهد ــ في قوله: ﴿ولكل جعلنا موالي﴾، قال: الموالي: العصبة .

وأخرجه النحاس في الناسخ والمنسوخ (ص ١٢٩) من طريق وكيع، عن سفيان، عن منصور، عن مجاهد..، فذكره .

جميع هؤلاء ــ عبدالرزاق وعبدالرحمن بن مهدي ومؤمل ووكيع ــ رووه عن سفيان الثوري، عن منصور، بدلاً من : «سفيان عن رجل»، فهذا أرجح مما جاء في رواية تفسيره .

وقد أخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٩٢٧٩) من طريق شعبة عن منصور، عن مجاهد أنه قال في هذه الآية: ﴿والذين عاقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم﴾: من=

[٦٢٧] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن ابن أبي نَجيح، عن مجاهد أنه كان يقرأ: ﴿**عاقدت**[١] **أيمانكم**﴾ .

[قوله تعالى: وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا ﴾]

[٦٢٨] حدثنا سعيد، قال: نا حماد بن زيد، عن أيوب[١]، عن ابن سِيرين، عن عَبِيْدَةَ السَّلْماني، قال: **أتى عليّاً رجل وامرأة، ومعهما فِئَام**[٢] **من الناس، فبعث عَلِيٌّ حَكَماً من أهلها**

= العَوْن والنصر والحلف .

ثم أخرجه أيضاً برقم (٩٢٨١) من طريق ابن جريج، أخبرني عبدالله بن كثير، أنه سمع مجاهداً يقول: هو الحلف: ﴿عقدت أيمانكم﴾، قال: ﴿فآتوهم نصيبهم﴾، قال: النصر .

(١) في الأصل: (عادت) وهو خطأ من الناسخ، وهذه القراءة: ﴿عاقدت﴾ بالألف هي قراءة عامة القُرَّاء، وهي قراءة مجاهد كما صح عنه هنا وفي الحديث السابق، وهي بمعنى: والذين عاقدت أيمانكم وأيمانهم الحلف بينكم وبينهم . وقرأ عاصم وحمزة والكسائي وعامة الكوفيين: ﴿عَقَدت﴾ بغير ألف، بمعنى: والذين عقدت أيمانكم الحلف بينكم وبينهم./ انظر تفسير ابن جرير (٨/ ٢٧٢)، وحجة القراءات (ص ٢٠١)، والكشف والبيان للثعلبي (٤/ ل ٤٩/ أ) .

[٦٢٧]سنده صحيح، وهو نفس الإسناد السابق .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٥١١) للمصنف وحده، لكن وقع عنده: ﴿عقدت﴾ بغير ألف، فلعله خطأ ناشيء من كون بعض النساخ لا يكتب الألف، مثل: «سفيان» يكتبها هكذا: «سفين» .

(١) هو السِّخْتياني . =

= **وحكماً من أهله، ثم قال للحكمين: أتدريان ما عليكما؟ إن رأيتما أن تُفَرِّقا، فَرَّقْتما، وإن رأيتما أن تجمعا، جمعتما. فقالت المرأة: رضيت بكلمات الله لي وعَلَيّ، فقال الزوج: أمَّا الفُرْقَةُ فَلاَ، فقال عليّ رضي الله عنه: كلاّ والله، حتى تُقِرَّ بمثل ما أَقَرَّت به .**

---

(٢) الفِئَام: الجماعة الكثيرة./ النهاية في غريب الحديث (٣/ ٤٠٦) .

[٦٢٨]سنده صحيح، وقال الشافعي رحمه الله في الأم (٥/ ١٧٨): «حديث علي ثابت عندنا» .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٥٢٥) للمصنف والشافعي في الأم وعبدالرزاق في المصنف وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في سننه .

وقد أخرجه البيهقي في سننه (٧/ ٣٠٦) في القسم والنشوز، باب الحكمين في الشقاق بين الزوجين، من طريق المصنف، به، وأحال على لفظ الشافعي، فقال: «فذكره بإسناده ومعناه»، وبَيَّن البيهقي بعض الفروق بين اللفظين، فذكر أن سعيد بن منصور قال: «قال علي رضي الله عنه: كلا والله، لاتنقلب حتى تقرّ بمثل ما أقرّت به» .

وقد أخرجه الشافعي في الأم (٥/ ١٠٣ ــ ١٠٤ و١٧٧) وفي مسنده (٢/ ١٨٤ رقم ٦٥٣/ ترتيب)، من طريق شيخه عبدالوهاب بن عبدالمجيد الثقفي، عن أيوب، به نحو لفظ المصنف .

ومن طريق الشافعي أخرجه البيهقي في الموضع السابق (ص ٣٠٥) .

وأخرجه عبدالرزاق في تفسيره (١/ ١٥٨ ــ ١٥٩)، وفي المصنف (٦/ ٥١٢ رقم ١١٨٨٣)، من طريق شيخه معمر، عن أيوب، به نحوه .

ومن طريق عبدالرزاق، أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ل ١٣٦/ أ) .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٨/ ٣٢٠ ــ ٣٢١ رقم ٩٤٠٧) . =

[٦٢٩] حدثنا سعيد، قال: (نا هشيم)(١)، نا منصور وهشام(٢)، عن ابن سيرين، عن (عَبِيدَة)(٣)، بمثله(٤)، فقالت المرأة: **رضيتُ وسَلَّمْتُ، فقال الزوج: أمّا الفُرْقَةُ فلا، فقال عليّ رضي الله عنه: ليس ذاك لك، لست بِبَارِحٍ حتى ترضى بمثل ما رضيت به .**

= والثعلبي في الكشف والبيان (٤/ ل ٥١/ ب) .

أما ابن جرير فمن طريق إسماعيل بن إبراهيم بن عليّة، وأما الثعلبي فمن طريق سفيان بن عيينة، كلاهما عن أيوب، به نحوه .

وسيأتي في الحديث بعده من طرق أخرى عن ابن سيرين .

(١) ما بين القوسين سقط من الأصل، وقد روى البيهقي الحديث من طريق المصنف ـــ كما سيأتي ـــ، والتصويب من عنده .

(٢) منصور هو ابن زَاذَان، وهشام هو ابن حَسَّان .

(٣) في الأصل: (عبيد)، والتصويب من سنن البيهقي .

(٤) أي بمثل لفظ الحديث السابق.

[٦٢٩]سنده صحيح كسابقه .

وقد أخرجه البيهقي في سننه (٧/ ٣٠٦) في القسم والنشوز، باب الحكمين في الشقاق بين الزوجين من طريق المصنف، به مثله، لكن وقع فيه: «فقال الرجل»، وأشار المحقق إلى أنه في نسخة: «الزوج» كما هنا .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٨/ ٣٢١ رقم٩٤٠٩) من طريق الحسين ابن داود، عن هشيم، به نحوه .

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٩٤٠٨) من طريق هشام بن حسان وعبدالله بن عون، كلاهما عن محمد بن سيرين، به نحوه .

ومن طريق ابن عون أخرجه البيهقي أيضاً في الموضع السابق .

[٦٣٠] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم ، قال: نا حُصَين[١]، عن الشَّعْبي، **أن امرأة نَشَزَت[٢] على زوجها، فاختصموا إلى شُرَيْح، فقال شريح: ابعثوا حَكَماً من أهله، وحكماً من أهلها، ففعلوا/، فنظر الحكمان في أمرهما، فرأيا أن يُفَرِّقا بينهما، فكره ذلك الرجل، فقال شريح: فَفِيَم كُنّا فيه اليوم؟ وأجاز أمرهما[٣] .**

[ل١٢٥/ب]

[٦٣١] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا إسماعيل بن أبي خالد، قال: سمعت الشَّعْبي يقول: **ما حَكَمَ الحَكَمَان من شيء جَازَ، إن فَرَّقَا، وإن جَمَعَا.**

---

(١) هو ابن عبدالرحمن السلمي، تقدم في الحديث [٥٦] أنه ثقة تغير حفظه في الآخر، لكن رواية هشيم عنه قبل تغيُّره كما في الحديث رقم [٩١] .

(٢) أي عصت عليه وخرجت عن طاعته./ النهاية في غريب الحديث (٥/ ٥٦) .

(٣) أي أمر الحكمين .

[٦٣٠]سنده صحيح .

وأخرجه البيهقي في سننه (٧/ ٣٠٦) في القسم والنشوز، باب الحكمين في الشقاق بين الزوجين، من طريق المصنف، به مثله، إلا أنه قال: «فنظر الحكمان إلى أمرهما» .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٨/ ٣٢٧ رقم ٩٤٢٥) من طريق الحسين بن داود، عن هشيم، به نحوه .

[٦٣١]سنده صحيح .

وأخرجه البيهقي في سننه (٧/ ٣٠٦) في القسم والنشوز، باب الحكمين في الشقاق بين الزوجين، من طريق المصنف، به مثله، إلا أنه قال: «ما يحكم»، وأشار المحقق إلى أن في بعض النسخ: «ما حكم» . =

[٦٣٢] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم[١]، عن عُبَيْدَة[٢]، عن إبراهيم مثل ذلك[٣] .

= وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥/ ٢١٢) .
وعبد بن حميد في تفسيره كما في هامش تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ل ١٣٦/ أ) .
وابن جرير الطبري في تفسيره (٨/ ٣٢٦ رقم ٩٤٢١) .
أما ابن أبي شيبة فمن طريق وكيع، وأما عبد فمن طريق يزيد بن هارون، وأما ابن جرير فمن طريق محمد بن يزيد، ثلاثتهم عن إسماعيل بن أبي خالد، به نحوه، ولم يذكروا قوله: «إن فرقا وإن جمعا» .
وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٦/ ٥١٢ رقم ١١٨٨٤) عن الثوري، عن جابر الجُعْفي وغيره، عن الشعبي قال: إن شاء الحكمان فرّقا، وإن شَاءَا جَمَعَا .

(١) تقدم في الحديث [٨] أنه ثقة ثبت كثير التدليس، ولم يصرِّح هنا بالسماع .

(٢) هو ابن مُعَتِّب الضَّبِّي، تقدم في الحديث [٥٦٠] أنه ضعيف اختلط .

(٣) أي مثل قول الشعبي في الحديث السابق، وهذا الحديث مكرور في الأصل .

[٦٣٢]سنده ضعيف جداً؛ لضعف عُبيدة، ولأن هشيماً مدلس ولم يصرح بالسماع.
وقد أخرجه البيهقي في سننه (٧/ ٣٠٦) في القسم والنشوز، باب الحكمين في الشقاق بين الزوجين، فأخرج الأثر السابق من طريق المصنف، ثم قال: «وعن عبيدة مثله»، فالذي يظهر أنه سقط من الإسناد قوله: «عن إبراهيم»؛ وبيان ذلك أنه أخرج الأثر السابق من طريق المصنف، عن شيخه هشيم، عن إسماعيل ابن أبي خالد، عن الشعبي، فطلباً للاختصار يكون البيهقي قال: «وعن عبيدة، عن إبراهيم مثله»، أي: عن هشيم، عن عبيدة، عن إبراهيم مثله، وهذا قريب من صنيع المصنِّف هنا، والله أعلم .
وقد أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٨/ ٣٢٧ رقم ٩٤٢٣) من طريق أبي جعفر الرازي، عن مغيرة، عن إبراهيم ـــ في قوله: ﴿وإن خفتم شقاق بينهما=

[٦٣٣] حدثنا سعيد، قال نا عبدالرحمن بن زياد[١]، عن شعبة، عن عمرو بن مُرَّةَ، قال: **سألت سعيد بن جبير عن الحَكَمَيْن، فَغَضِبَ، وقال: ما وُلِدْتُ إِذْ ذاك[٢]. فقلت: إنما أعني حَكَمَ شِقَاقٍ[٣]، فقال: إذا كان بين الرجل والمرأة دَرْءٌ أو تَدَارِي[٤]، بَعَثُوا حَكَمَيْن، فأقبلا على الذي التَّدَاري مِنْ قِبَلِهِ، فوَعَظَاه وأَمَراه، فإن أطاعهما، وإلا أقبلا على الآخر، فإن سمع منهما، وأقبل إلى الذي يريدان، وإلا حكما بينهما، فما حكما من شيء فهو جائز. قال شعبة[٤]: وأكثر علمي قال لي رجل إلى جنبي: فهو جائز .**

= فابعثوا حكماً من أهله وحكماً من أهلها﴾ ــ، قال: ما صنع الحكمان من شيء، فهو جائز عليهما، إن طلقا ثلاثاً فهو جائز عليهما، وإن طلقا واحدة وطلقاها على جعل، فهو جائز، وما صنعا من شيء فهو جائز ولم يصرِّح بالسماع .
ومغيرة تقدم في الحديث [٥٤] أنه ثقة متقن، إلا أنه يدلس، لا سيما عن إبراهيم النخعي، وهذا من روايته عنه .
وقد أخرجه ابن جرير قَبْلَه برقم (٩٤٢٢) من طريق جرير بن عبدالحميد، عن مغيرة، عن داود، عن إبراهيم، به نحو سابقه .
ومع كون مغيرة لم يصرح هنا بالسماع أيضاً، فإني لم أجد في شيوخه من اسمه داود، ولا في الرواة عن إبراهيم./ انظر تهذيب الكمال المطبوع (٢/ ٢٣٥ ــ ٢٣٦)، والمخطوط (٣/ ١٣٦٣) .
وعليه فالإسناد باقٍ على ضعفه .

(١) هو الرَّصاصي، تقدم في الحديث [٦] أنه صدوق.

(٢) يشير سعيد بن جبير إلى أنه ولادته كانت بعد الحَكَمين اللذين كانا في وقعة صفين المشهورة، وحادثة التحكيم مشهورة أيضاً، وهو كذلك، فإن سعيد بن جبير رحمه الله قتله الحجاج سنة خمس وتسعين للهجرة وهو ابن تسع وأربعين=

.....

= سنة، فتكون ولادته قريباً من سنة ست وأربعين للهجرة كما تقدم في ترجمة سعيد في الحديث [٤١]، وأما وقعة صفين فكانت قبل ذلك؛ تقدم في الحديث [٦٢٢] أنها كانت سنة سبع وثلاثين للهجرة .

(٣) أي المذكور في قوله تعالى: ﴿وإن خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكماً من أهله وحكماً من أهلها﴾ .

(٤) المقصود بالدَّرْءِ هنا: النُّشُوز والاعْوِجَاج والاختلاف، وأصل الدَّرْءِ: الدَّفْعُ، و: تَدَارَأَ القوم: تدافعوا في الخصومة ونحوها واختلفوا، والأصل في التداري: التَّدَارُؤُ، فتُرك الهمز، ونُقل الحرف إلى التشبيه بالتقاضي والتداعي./ لسان العرب (١/ ٧١) .

(٥) كأن شعبة يشك في قول عمرو، عن سعيد: «فهو جائز»، ويشير إلى أنه أخذه من رجل كان إلى جنبه، إما لعدم سماعه، أو لانشغاله، أو غير ذلك .

[٦٣٣] سنده حسن لذاته، وهو صحيح لغيره؛ فإن عبدالرحمن بن زياد قد توبع .

والحديث عزاه السيوطي الحديث في الدر المنثور (٢/ ٥٢٥) إلى المصنِّف وعبدالرزاق وعبد بن حميد وابن جرير والبيهقي في سننه .

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٦/ ٥١٣ ــ ٥١٤ رقم ١١٨٨٨) .

وابن جرير في تفسيره (٨/ ٣٢٦ رقم ٩٤٢٠) .

والبيهقي في سننه (٧/ ٣٠٦) في القسم والنشوز، باب الحكمين في الشقاق بين الزوجين .

أما عبدالرزاق فمن طريق عبدالله بن كثير، وأما ابن جرير فمن طريق محمد ابن جعفر غندر، وأما البيهقي فمن طريق جرير بن عبدالحميد، ثلاثتهم عن شعبة، به نحوه، إلا أن لفظ عبدالرزاق أتم وأقرب إلى لفظ المصنف، ولم يذكر أحد منهم قول شعبة في آخر الحديث: وأكثر علمي... الخ .

[قوله تعالى: ﴿وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ﴾]

[٦٣٤] حدثنا سعيد، قال: نا عبدالله بن المبارك، عن محمد بن سُوْقَةَ، عن إبراهيم[1] ـ في قوله عز وجل: ﴿والصاحب بالجنب﴾ ـ، قال: المرأة .

---

(١) أي النَّخعي .

[٦٣٤]سنده صحيح، وقد قيل فيه: عن محمد بن سوقة، عن أبي الهيثم، عن إبراهيم و لا يصحّ .

والحديث أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب العيال (٢/ ٦٦٣ رقم ٤٧٦) من طريق أحمد بن جميل المَرْوَزي، عن ابن المبارك، حدثنا محمد بن سوقة...، فذكره مثله .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٨/ ٣٤٣ رقم ٩٤٧٨)، فقال: حدثني المثنى، قال: حدثنا إسحاق، قال: حدثنا أبو معاوية، عن محمد بن سوقة، عن أبي الهيثم، عن إبراهيم: هي المرأة .

وفي سنده شيخ الطبري المثنى بن إبراهيم الآملي، وتقدم في الحديث [٣٨٩] أني لم أجد من ترجم له .

ثم أخرجه الطبري برقم (٩٤٧٩)، فقال: حدثني عمرو بن بَيْذَق، قال: حدثنا مروان بن معاوية، عن محمد بن سوقة، عن أبي الهيثم، عن إبراهيم، مثله .

وفي سنده أيضاً شيخ الطبري عمرو بن بيذق، ولم أجد من ترجم له، وقال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه عليه: «لم أعرف له ترجمة، وقد روى عنه في كتاب تاريخ الصحابة والتابعين الملحق بالتاريخ ص ٨٦، وكتبه هناك: عمرو ابن بيدق ـــ بالدال المهملة ـــ، وكأن الأول أصح».أ.هـ.

وفي تفسير سفيان الثوري (ص ٩٥ رقم ٢١٨): عن أبي الهيثم: ﴿والصاحب بالجنب﴾، قال: امرأة الرجل .

وهذا خطأ، صوابه: «عن أبي الهيثم، عن إبراهيم»؛ كذا رواه عبد الرزاق وغيره=

[قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبُخْلِ﴾]

[٦٣٥] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن عمرو بن دينار، سمع (عُبيد ابن عُمير)(١) يقرأ: ﴿ويأمرون الناس بالبَخْل﴾(٢) .

= عن سفيان .

فقد أخرجه عبدالرزاق في تفسيره (١/ ١٦٠)، فقال: قال الثوري: وقال أبو الهيثم، عن إبراهيم: هي المرأة .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن جرير برقم (٩٤٧٦) .

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٩٤٧٥ و٩٤٧٧) من طريق عبدالرحمن بن مهدي وأبي نعيم الفضل بن دُكين، كلاهما عن سفيان الثوري، عن أبي الهيثم، عن إبراهيم: ﴿والصاحب بالجنب﴾، قال: المرأة .

فرواية سفيان الثوري هذه للحديث عن أبي الهيثم، عن إبراهيم تعتبر متابعة لرواية محمد بن سوقة، والله أعلم .

(١) في الأصل: «عمير بن عبيد»، وفي الدر المنثور نقلاً عن المصنِّف: «عمرو بن عبيد»، والصواب ما أثبته، فإن الثعلبي نسب هذه القراءة لعبيد بن عمير في الكشف والبيان (٤/ ٥٤/ أ)، وليس في شيوخ عمرو بن دينار من اسمه: «عمير ابن عبيد»، ولا: «عمرو بن عبيد»، ولا: «عمر بن عبيد»./ انظر تهذيب الكمال المخطوط (٢/ ١٠٣٢).

وهو: عُبيد بن عُمير بن قتادة الليثي، أبو عاصم المكّي، ولد في عهد النبي ﷺ، وكان قاصّ أهل مكة، مجمع على ثقته، روى له الجماعة، وروى هو عن أبيه وله صحبة، وعن عمر بن الخطاب وعلي وأُبيّ بن كعب وأبي هريرة وغيرهم من الصحابة، روى عنه عمرو بن دينار وعطاء بن أبي رباح ومجاهد وغيرهم، ووثقه ابن معين والعجلي وأبو زرعة، زاد العجلي: «من كبار التابعين»، ومات عبيد قبل ابن عمر، سنة ثمان وستين. أ.هـ من الجرح والتعديل (٥/ ٤٠٩ رقم ١٨٩٦)، والتهذيب (٧/ ٧١ رقم ١٤٨)، والتقريب (ص ٣٧٧ رقم ٤٣٨٥) . =

[قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ۖ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَٰعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾] (١)

[٦٣٦] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن فُضَيْل بن مرزوق(٢)، عن عطيَّةَ العَوْفي(٣)، عن ابن عمر - في قوله عز وجل: ﴿**من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها**﴾(٤) -، قال: **هذه لأهْلِ البَادِيَةِ، فما لأهْلِ القُرَى؟ فقال: ﴿وإن تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه أجراً عظيماً﴾، وإذا قال الله لشيء: ﴿عظيماً﴾، فهو عظيم .**

---

(١) قال ابن جرير في تفسيره (٨/ ٣٥١): «اختلفت القَرَأةُ في قراءة قوله: ﴿ويأمرون الناس بالبخل﴾، فقرأته عامة قَرَأة أهل الكوفة: ﴿بالبَخَل﴾ ــ بفتح الباء والخاء ــ، وقرأته عامة قَرَأة أهل المدينة وبعضُ البصريين بضم الباء: ﴿بالبُخْل﴾، وهما لغتان فصيحتان بمعنى واحد، وقراءتان معروفتان غير مختلفتي المعنى، فبأيتهما قرأ القاريء فهو مصيب في قراءته».أ.هـ.

وممن قرأ بفتح الباء والخاء: أنس بن مالك وعبيد بن عمير ويحيى بن يعمر ومجاهد وحمزة والكسائي وخلف./ انظر الكشف والبيان للثعلبي (٤/ ٥٤/ أ)، وحجة القراءات (ص ٢٠٣) .

[٦٣٦]سنده صحيح .

وقال السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٥٣٩): وأخرج سعيد بن منصور، عن عمرو بن عبيد أنه قرأ: ﴿ويأمرون الناس بالبخل﴾ .

(٢) هو فُضيل بن مرزوق الأغرّ ــ بالمعجمة والراء ــ، الرُّؤاسي، أبو عبدالرحمن الكوفي، صدوق يهم ورمي بالتشيع، من السابعة، توفي في حدود سنة ستين ومائة، روى عن عطية العوفي وأبي إسحاق السبيعي وعدي بن ثابت وغيرهم، وروى عنه سفيان الثوري ووكيع ويزيد بن هارون وأبو نعيم، وعنه في هذا=

.....

= الحديث سفيان بن عيينة، وآخرون، وقد وثقه الثوري وابن عيينة وابن معين في رواية، وفي أخرى قال ابن معين: «صالح الحديث، إلا أنه شديد التشيع»، وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه، فقال: «صدوق صالح الحديث يهم كثيراً، يكتب حديثه»، قلت: يحتج به؟ قال: لا، وقال النسائي: «ضعيف»، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: «يخطيء»، وذكره في المجروحين وقال: «كان يخطيء على الثقات، ويروي عن عطية الموضوعات».أ.هـ من الجرح والتعديل (٧/ ٧٥ رقم ٤٢٣)، والتهذيب (٨/ ٢٩٨ ــ ٣٠٠ رقم ٥٤٤)، والتقريب (ص ٤٤٨ رقم ٥٤٣٧) .

قلت: ما يرويه عن عطية العوفي لا لوم عليه فيه، بل اللوم على عطية كما سيأتي .

(٣) هو عطية بن سعد العَوْفي، تقدم في الحديث [٤٥٤] أنه شيعي ضعيف في الحديث ويدلس تدليساً قبيحاً، وهو تدليس الشيوخ .

(٤) الآية (١٦٠) من سورة الأنعام .

[٦٣٦] سنده ضعيف لضعف عطية العوفي وفضيل بن مرزوق من قبل حفظه .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٥٣٩) للمصنف وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني .

وقد أخرجه ابن جرير في تفسيره (٨/ ٣٧٨ رقم ٩٥١١) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ل ١٣٩/ ب) .

أما ابن جرير فمن طريق يحيى بن أبي بكير، وأما ابن أبي حاتم فمن طريق أبي نعيم الفضل بن دكين وعبدالله بن صالح، ثلاثتهم عن فضيل بن مرزوق، به نحوه، إلا أن ابن أبي حاتم أخرج بعضه من طريق أبي نعيم وباقيه من طريق عبدالله بن صالح .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ٢٣) وقال: «رواه الطبراني، وفيه عطية وهو ضعيف» .

[قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعۡلَمُواْ مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغۡتَسِلُواْ وَإِن كُنتُم مَّرۡضَىٰٓ أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوۡ جَآءَ أَحَدٞ مِّنكُم مِّنَ ٱلۡغَآئِطِ أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمۡ تَجِدُواْ مَآءٗ فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدٗا طَيِّبٗا فَٱمۡسَحُواْ بِوُجُوهِكُمۡ وَأَيۡدِيكُمۡ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوّٗا غَفُورٗا﴾]

[٦٣٧] حدثنا سعيد، قال: نا إسماعيل بن إبراهيم(١) عن سعيد بن أبي عروبة(٢)، عن قتادة، قال: **قلنا لسعيد بن جبير في قوله عز وجل: ﴿وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من(٣) الغائط أو لَمستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيداً طيباً﴾، قلت: ما رخصة المريض ها هنا؟ قال: إذا كانت به قُرُوحٌ، أوْجُرُوح، أو كَبَرَ(٤) عليه الماء، يَتَيَمَّمُ بالصَّعِيد(٥)** .

---

(١) هو ابن عُلَية .

(٢) تقدم في الحديث [٨٧] أنه ثقة حافظ له تصانيف، وأنه من أثبت الناس في قتادة، وأنه اختلط، لكن الراوي عنه هنا هو ابن عُليّة، وهو ممن روى عنه قبل الاختلاط .

(٣) قوله تعالى: «من» سقط من الأصل .

(٤) كَبُرَ الأمرُ، أي: عَظُم، ومنه قوله تعالى: ﴿قل كونوا حجارة أو حديداً أو خلقاً مما يكبر في صدوركم﴾ [الآية: (٥١) من سورة الإسراء]، معناه: كونوا أشد ما يكون في أنفسكم، فإني أُميتكم وأُبليكم./ لسان العرب (٥/ ١٢٨) .
فكأن المعنى هنا: إذا شقّ عليه استعمال الماء وعظُم عليه .

.....

(٥) الصَّعيد قيل: هو المرتفع من الأرض، وقيل: ما لم يخالطه رَمْل ولا سَبْخَةٌ، وقيل: وجه الأرض، وقيل: هو كل تراب طيِّب، وقال الشافعي رحمه الله: «لا يقع اسم صعيد إلا على تراب ذي غبار، فأما البطحاء الغليظة والرقيقة والكثيب الغليظ فلا يقع عليه اسم صعيد»، وقال أبو إسحاق: «الصعيد وجه الأرض، وعلى الإنسان أن يضرب بيديه وجه الأرض، ولا يبالي أكان في الموضع تراب أو لم يكن؛ لأن الصعيد ليس هو التراب، إنما هو وجه الأرض، تراباً كان أو غيره».أ.هـ من لسان العرب (٣/ ٢٥٤) .

[٦٣٧] سنده ضعيف وإن كان ظاهره الصحة؛ لأنه سقط من إسناده رجل بين قتادة وسعيد بن جبير، ويظهر أن قول قتادة هنا: «قلنا لسعيد» خطأ من المصنف أو من شيخه إسماعيل بن إبراهيم بن عليّة، أو يكون سقط من الناسخ الواسطة بين قتادة وسعيد بن جبير .

فقد أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١/ ١٠١)، فقال: حدثنا عَبْدة بن سليمان، عن سعيد، عن قتادة، عن عَزْرة، عن سعيد بن جبير، في الرجل تكون به الجروح أو القروح أو المرض، فتصيبه الجنابة، فيكبر عليه الغسل، قال: يتيمم .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٨/ ٣٨٦ رقم ٩٥٧٣)، فقال: حدثنا محمد بن بشّار، قال: حدثنا ابن أبي عدي، عن سعيد، عن قتادة، عن عزرة، عن سعيد بن جبير ــ في قوله: ﴿وإن كنتم مرضى﴾ ــ، قال: إذا كان به جروح أو قروح يتيمم .

وقد وقع في المطبوع من مصنف ابن أبي شيبة: «عروة» بدل: «عزرة»، وهو تصحيف صوبته من المخطوط (١/ ل ١٨/ أ) .

وعَزْرَة ــ بفتح أوّله وسكون الزاي وفتح الراء ثم هاء ــ هو ابن عبدالرحمن ابن زُرارة الخُزاعي، الكوفي، الأعور، ثقة من السادسة، روى عن سعيد بن جبير والشعبي وحميد بن عبدالرحمن وغيرهم، وروى عنه قتادة وسليمان التيمي=

.....

= وداود بن أبي هند وغيرهم، وثقه ابن المديني وابن معين والعجلي، وذكره ابن حبان في الثقات./ تاريخ الثقات للعجلي (ص ٣٣١ رقم ١١٢٤)، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٧/ ٢١ رقم ١١٢)، والتهذيب (٧/ ١٩٢ ــ ١٩٣ رقم ٣٦٨)، والتقريب (ص ٣٩٠ رقم ٤٥٧٦) .

وقتادة تقدم في الحديث [١٤] أنه مدلس، ولم يصرح بالسماع من عزرة هنا .

وقد رواه عاصم الأحول عن قتادة، عن عزرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، في المجدور وأشباهه، إذا أجنب قال: يتيمم بالصعيد .

أخرجه البيهقي في سننه (١/ ٢٢٤ ــ ٢٢٥) في الطهارة، باب الجريح والقريح والمجدور يتيمم...، من طريق شعبة، عن عاصم، به .

وهذا فيه مخالفة لرواية سعيد عن قتادة التي ليس فيها ذكر لابن عباس .

واختُلف على عاصم أيضاً، فرواه عنه شعبة على الوجه السابق .

ورواه سفيان الثوري عنه، عن قتادة، عن ابن جبير، عن ابن عباس قال: رخِّص للمريض في الوضوء التيمم بالصعيد، وقال ابن عباس: أرأيت إن كان مجدَّراً كأنه صَمْغة، كيف يصنع؟

كذا أخرجه ابن المنذر في الأوسط (٢/ ١٩) من طريق عبدالرزاق، عن الثوري، عن عاصم ليس فيه ذكر لعَزْرة .

وقد أخرجه عبدالرزاق في المصنف (١/ ٢٤٤ رقم ٨٦٩)، لكن سقط من سنده في المطبوع سفيان الثوري وعاصم الأحول، فجاء من رواية عبدالرزاق، عن قتادة .

وأخرجه عبدالرزاق أيضاً برقم (٨٧٠) عن معمر، عن قتادة قال: إذا كان بإنسان جدريّ أو جرح كبر عليه وخشي عليه، فإنه يتيمم بالصعيد، قال: وبلغني ذلك عن سعيد بن جبير .

فظهر بهذا أن قتادة لم يسمع الحديث من سعيد بن جبير، وقد يكون الواسطة هو عزرة بن عبدالرحمن وحده، وقد يكون بينه وبين قتادة، واسطة . =

[٦٣٨] حدثنا سعيد، قال: نا خالد بن عبدالله، عن بَيَان، عن عامر الشَّعْبي[١]، عن عبدالله[٢] قال: **المُلاَمَسَةُ ما دون الجِمَاع، والقُبْلة منه، ومنها الوضوء .**

= وقد اختُلف على قتادة كما سبق .
فرواه عنه معمر، على أنه بلغه عن سعيد بن جبير...، فذكره من قول سعيد ابن جبير .
ورواه عنه عاصم الأحول، على أنه من رواية سعيد بن جبير عن ابن عباس، واختُلف على عاصم، فمنهم من يذكر عزرة بين سعيد بن جبير وقتادة، ومنهم من لا يذكره .
ورواه سعيد بن أبي عروبة عن قتادة، عن عزرة، عن سعيد بن جبير من قوله، كذا رواه محمد بن أبي عدي وعبدة بن سليمان عن سعيد بن أبي عروبة .
ورواه المصنف هنا من طريق شيخه ابن علية، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن سعيد بن جبير بلا واسطة .
وعليه فالحديث لا يصح عن سعيد بن جبير، والله أعلم .

(١) تقدم في الحديث [٦٣] أنه لم يسمع من عبدالله بن مسعود .

(٢) أي ابن مسعود .

[٦٣٨]سنده رجاله ثقات، لكنه ضعيف من هذا الطريق للانقطاع بين الشعبي وابن مسعود، وقد صح عن ابن مسعود من غير هذا الوجه كما سيأتي بلفظ: «اللمس ما دون الجماع».
وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٥٤٩) للمصنف وعبدالرزاق ومسدد وابن أبي شيبة في مسنده وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني والحاكم والبيهقي .
وقد أخرجه الطبراني في معجمه الكبير (٩/ ٢٨٥ ــ ٢٨٦ رقم ٩٢٢٨)، من طريق المصنِّف، به مثله، إلا أنه لم يذكر قوله: «والقبلة منه ومنها الوضوء» .

.....

= وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١/ ١٦٦) .
وابن جرير الطبري في تفسيره (٨/ ٣٩٥ رقم ٩٦٢٢) .
كلاهما من طريق حفص بن غياث، عن أشعث بن سوّار، عن الشعبي، عن أصحاب عبدالله، عن عبدالله قال: اللمس ما دون الجماع .
وقد صح الحديث من غير هذا الطريق عن عبدالله .
قال مسدد في مسنده: حدثنا يحيى، عن شعبة، عن مخارق، عن طارق، قال: قال عبدالله رضي الله عنه: اللمس ما دون الجماع./ انظر المطالب العالية المسندة (ل ٧/ أ)، والمطبوعة (١/ ٣٨ رقم ١٢٣) .
وهذا إسناد صحيح .
فشيخ مسدد هو: يحيى بن سعيد القطان تقدم في الحديث [١] أنه ثقة متقن حافظ إمام قدوة .
وتقدم في نفس الحديث أن شعبة: أمير المؤمنين في الحديث، ثقة حافظ متقن .
وأما مُخَارق بن خليفة بن جابر، وقيل: مخارق بن عبدالله الَأحْمَسي، أبو سعيد الكوفي، فإنه ثقة من الطبقة السادسة، روى عن طارق بن شهاب، وروى عنه شعبة والسفيانان الثوري وابن عيينة وغيرهم، قال الإمام أحمد: «ثقة ثقة»، ووثقه ابن معين والعجلي وأبو حاتم والنسائي وذكره ابن حبان في الثقات .أ.هـ من الجرح والتعديل (٨/ ٣٥٢ ــ ٣٥٣ رقم ١٦٢٤)، والتهذيب (١٠/ ٦٧ رقم ١١٣)، والتقريب (ص ٥٢٣ رقم ٦٥٢٠) .
وأما طارق فهو ابن شهاب بن عبد شمس البَجَلي الأحْمَسي، أبو عبدالله الكوفي، صحابي صغير، رأى النبي ﷺ ولم يسمع منه، وإنما روى عنه مرسلاً، وروى عن الخلفاء الأربعة وابن مسعود وسعد بن أبي وقاص وغيرهم من الصحابة، روى عنه مخارق الأحمسي وإسماعيل بن أبي خالد وسماك بن حرب وغيرهم، وكانت وفاته سنة اثنتين وثمانين للهجرة، وقيل: سنة ثلاث، وقيل: أربع وثمانين، وقد وثقه ابن معين والعجلي./ انظرالجرح والتعديل (٤/ ٤٨٥ رقم ٢١٢٨)،=

[٦٣٩] حدثنا سعيد، قال نا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم[١]، عن أبي عُبَيْدة[٢]، عن عبدالله بن مسعود، قال: **القُبْلَةُ من اللَّمْسِ، ومنها الوضوء .**

= والتهذيب (٥/ ٣ ــ ٤ رقم ٥)، والتقريب (ص ٢٨١ رقم ٣٠٠٠) .
وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٨/ ٣٩٣ رقم ٩٦٠٦) .
وابن المنذر في الأوسط (١/ ١١٨) .
وابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ل ١٤٢/ أ) .
والبيهقي في سننه (١/ ١٤٢) في الطهارة، باب الوضوء من الملامسة .
جميعهم من طريق شعبة، عن مخارق، به .
وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم(٩٦٠٨) من طريق سفيان الثوري، عن مخارق، به مثله .
وسيأتي عن ابن مسعود من طريق آخر في الحديث الذي بعده .

(١) هو النخعي، ورواية الأعمش عنه محمولة على السماع وإن كانت بالعنعنة كما سبق بيانه في الحديث [٣] .

(٢) هو عامر بن عبدالله بن مسعود، تقدم في الحديث [٤] أنه لا يصح سماعه من أبيه .

[٦٣٩]سنده رجاله ثقات، لكنه ضعيف من هذا الطريق للانقطاع بين أبي عبيدة وأبيه، وقد صححه الدارقطني كما سيأتي، وهو صحيح لغيره كما في الحديث السابق .
والحديث أخرجه عبدالرزاق في المصنف (١/ ١٣٣ رقم ٥٠٠) عن سفيان بن عيينة، عن الأعمش، به مثله .
ومن طريق عبدالرزاق أخرجه الطبراني في الكبير (٩/ ٢٨٥ رقم ٩٢٢٧) .
وأخرجه عبدالرزاق أيضاً برقم (٤٩٩) من طريق معمر، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن أبي عبيدة، أن ابن مسعود قال: يتوضأ الرجل من المباشرة، ومن=

.....

= اللمس بيده، ومن القبلة إذا قبّل امرأته، وكان يقول في هذه الآية: ﴿أو لامستم النساء﴾، قال: هو الغمز .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن المنذر في الأوسط (١/ ١١٨) .

والطبراني في الموضع السابق برقم (٩٢٢٦) .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١/ ٤٥) .

والدارقطني في سننه (١/ ١٤٥ رقم ٤٣) .

كلاهما من طريق هشيم وحفص بن غياث، كلاهما عن الأعمش، به مثله، وعند الدارقطني في رواية معلى والحسن بن عرفة عن هشيم زيادة قوله: «واللمس ما دون الجماع» .

قال الدارقطني عقبه: «صحيح»، فلعله ممن يرى أن أبا عبيدة سمع من أبيه .

وأخرجه البيهقي في سننه (١/ ١٢٤) في الطهارة، باب الوضوء من الملامسة، من طريق هشيم وحده، به وفيه الزيادة التي عند الدارقطني .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١/ ١١٦) .

وابن جرير في تفسيره (٨/ ٣٩٣ رقم ٩٦١١) .

كلاهما من طريق محمد بن فضيل، عن الأعمش، به نحوه، وزاد ابن أبي شيبة الزيادة التي عند الدارقطني .

وأخرجه ابن جرير من طريق أبي معاوية، مقروناً برواية ابن فضيل عنده .

ثم أخرجه أيضاً برقم (٩٦١٠) .

والدارقطني برقم (٤٤ و٤٥) .

كلاهما من طريق سفيان الثوري، عن الأعمش، به بلفظ: «القبلة من اللمس»، وعند الدارقطني: «اللماس» بدل: «اللمس» .

وصححه الدارقطني أيضاً .

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٩٦١٢) من طريق شريك عن الأعمش، به نحوه . =

.....

= وأخرجه الدارقطني برقم (٤٦) من طريق شعبة، عن الأعمش، به مثل لفظ الثوري عنده .

وأخرجه ابن المنذر في الأوسط (١/ ١١٧) من طريق ابن نمير، عن الأعمش، به نحوه .

وخالف هؤلاء جميعاً أبو بكر بن عياش، فرواه عن الأعمش، عن عمرو بن مرّة، عن أبي عبيدة، عن عبدالله ـــ في قوله عز وجل: ﴿أو لامستم النساء﴾ ـــ، قال: هو ما دون الجماع، وفيه الوضوء .

ورواية الجماعة أصح من رواية أبي بكر بن عياش؛ لكثرتهم، ولكونهم أحفظ منه، فإنه لما كبر ساء حفظه كما تقدم في الحديث [١٦] .

وللحديث طرق أخرى عن إبراهيم، عن عبدالله بن مسعود ليس فيها ذكر لأبي عبيدة.

فأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١/ ١٦٦) .

وابن جرير الطبري في تفسيره (٨/ ٣٩٣ و٣٩٥ رقم ٩٦٠٩ و٩٦٢٤ و٩٦٢٤م) .

كلاهما من طريق مغيرة، عن إبراهيم، عن عبدالله قال: اللمس ما دون الجماع .

وأخرجه ابن جرير برقم (٩٦٢٥) من طريق أبي معشر، عن إبراهيم قال: قال عبدالله: الملامسة ما دون الجماع، ثم قرأ: ﴿أو لامستم النساء﴾ .

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٩/ ٢٨٦ رقم ٩٢٢٩) من طريق حماد بن أبي سلمان، عن إبراهيم، عن عبدالله بن مسعود قال: الملامسة مادون الجماع؛ أن يمس الرجل جسد امرأته بشهوة، ففيه الوضوء .

وإبراهيم النخعي لم يسمع من ابن مسعود، لكن تقدم في الحديث [٣] أن مراسيله عن ابن مسعود صحيحة؛ لأنه قال: «إذا قلت: عن عبدالله فاعلم أنه عن غير واحد، وإذا سمَّيت لك أحداً، فهو الذي سميت» . =

[٦٤٠] حدثنا سعيد، قال: نا أبو عَوَانَة[١]، عن أبي بِشْر[٢]، عن سعيد ابن جبير قال: **كنا في حجرة ابن عباس، ومعنا عطاء بن أبي رباح ونفر من المَوَالي، وعُبيد بن عُمير[٣]، ونفر من العرب، فَتَذَاكَرْنا اللِّماس، فقلت أنا وعطاء: اللَّمْس باليد، وقال عبيد بن عمير والعرب: هو الجماع، فقلت: إن عندكم من هذا الفضل قريب[٤]، فدخلت على ابن عباس وهو قاعد على سرير، فقال لي: مَهْيَمْ[٥]؟ فقلت: تذاكرنا اللمس، فقال بعضنا: هو اللمس باليد، وقال بعضنا: هو الجماع. قال: من قال: هو الجماع؟ قلت: العرب. قال: فمن قال: هو اللمس باليد؟ قلت: الموالي، قال: فمن أي**

فالذي يظهر أنه رواه عن غير واحد، عن عبدالله، وحدث الأعمشَ به عن واحد منهم وهو: أبو عبيدة .

وبالجملة فالحديث مروي عن ابن مسعود من عدة طرق، منه الضعيف المنجبر، ومنها ما هو صحيح كما في الحديث السابق، والله أعلم .

(١) هو وضّاح بن عبدالله .

(٢) هو جعفر بن إياس بن أبي وَحْشِيَّة .

(٣) تقدم في الحديث [٦٣٥] أنه ولد في عهد النبي ﷺ، وأنه كان قاصّ أهل مكة، مجمع على ثقته .

(٤) كذا في الأصل: ولم أجد من ذكر هذا اللفظ ممن أخرج الحديث، وهو يعني ابن عباس رضي الله عنهما .

(٥) مَهْيَمْ: كلمة يمانية يُستفهم بها، معناها: ما أمرُك وما حالك وما شأنك وما هذا الذي أرى بك؟ ونحو هذا الكلام./ لسان العرب (١٢/ ٥٦٥ ــ ٥٦٦) .

الفريقين كنت؟ قلت: مع الموالي، فضحك، وقال: غُلبت الموالي، غُلبت الموالي، - ثلاث مرات -، ثم قال: إن اللَّمْسَ، والْمَسَّ، والمُبَاشَرة إلى الجماع إلى الجماع[٦] ما هو، ولكن الله عز وجل يُكَنِّي ما شاء بما شاء .

---

(٦) كذا جاءت العبارة مكررة في الأصل .

[٦٤٠]سنده صحيح .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٥٥٠) للمصنف وعبدالرزاق وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر .

وقد أخرجه ابن جرير في تفسيره (٨/ ٣٨٩ رقم ٩٥٨١) .

والبيهقي في سننه (١/ ١٢٥) في الطهارة، باب الوضوء من الملامسة .

كلاهما من طريق شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير قال: ذكروا اللمس — وفي لفظ البيهقي: تذاكرنا —، فقال ناس من الموالي: ليس بالجماع — وفي لفظ البيهقي: من الجماع —، وقال ناس من العرب: اللمس الجماع — وفي لفظ البيهقي: هي من الجماع —، قال: فأتيت ابن عباس، فقلت — وفي لفظ البيهقي: فذكرت ذلك لابن عباس —...، الحديث بنحوه .

وأخرجه ابن جرير أيضاً (٨/ ٣٩١ رقم ٩٥٩٣) من طريق ابن أبي عدي، عن داود بن أبي هند، عن أبي بشر جعفر بن إياس بن أبي وحشية، عن سعيد بن جبير قال: اختلفت العرب والموالي في الملامسة على باب ابن عباس، قالت العرب: الجماع، وقالت الموالي: باليد، قال: فخرج ابن عباس فقال: غُلب فريق الموالي، الملامسة: الجماع .

ثم أخرجه ابن جرير برقم (٩٥٩٤) من طريق عبدالوهاب الثقفي، قال: حدثنا داود، عن رجل، عن سعيد بن جبير، قال: كنا على باب ابن عباس...، فذكر نحوه .

ثم أخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٩٥٩٥) من طريق يزيد بن هارون، قال: أخبرنا=

.....

= داود، عن سعيد بن جبير، قال: قعد قوم على باب ابن عباس...، فذكر نحوه .
وأخرجه ابن جرير أيضاً (٨/ ٣٨٩ ــ ٣٩٠ رقم ٩٥٨٤) من طريق جرير ابن حازم، عن قتادة، عن سعيد بن جبير قال: اختلفت أنا وعطاء وعبيد بن عمير...، فذكره نحو سابقه هكذا على أنه من رواية قتادة عن سعيد بن جبير .
وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (١/ ١٣٤ رقم ٥٠٦) عن معمر، عن قتادة، أن عبيد بن عمير وسعيد بن جبير وعطاء بن أبي رباح اختلفوا...، فذكره هكذا على أن الراوي هو قتادة، وهذا مرسل بلا شك؛ لأن قتادة لم يسمع من صحابي غير أنس رضي الله عنه، وهو هنا يروي عن ابن عباس رضي الله عنهما، بل حتى روايته للحديث عن سعيد بن جبير مرسلة، فإنه لم يسمع منه./ انظر ترجمة قتادة في الحديث رقم [١٤] .
وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٩٥٨٥ و٩٥٨٦ و٩٥٨٧) من طريق قتادة، به ولم يذكر أنه رواه عن سعيد بن جبير .
وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١/ ١٦٦) .
وابن جرير الطبري في تفسيره (٨/ ٣٩١ ــ ٣٩٢ رقم ٩٥٩٧) .
كلاهما من طريق الأعمش، عن عبدالملك بن ميسرة، عن سعيد بن جبير، به نحو لفظ حديث داود ابن أبي هند السابق .
وأخرجه ابن جرير أيضاً (٨/ ٣٨٩ رقم ٩٥٨٢) من طريق شعبة، عن أبي قيس عبدالرحمن بن ثروان، عن سعيد بن جبير، به مثل سياق شعبة السابق للحديث عن أبي بشر .
وأخرجه ابن المنذر في الأوسط (١/ ١١٦ رقم ٨ و٩) من طريق محمد بن زيد وحبيب بن أبي ثابت، كلاهما عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، أنه فسر الملامسة ــ في قوله تعالى: ﴿أو لامستم النساء﴾ ــ بالجماع .
وسيأتي الحديث من طريق هشيم، عن أبي بشر، به مختصراً في الحديث الآتي .

[٦٤١] حدثنا سعيد، قال: نا هُشيم، قال: نا (أبو بِشْر)[١]، عن سعيد ابن جبير، عن ابن عباس/، قال: **اللَّمْسُ والمَسُّ والمُبَاشرة** [ل١٢٦/أ] **إلى الجماع ما هو، ولكن الله عز وجل كَنَّى عنه .**

[٦٤٢] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم[٢]، عن مغيرة[٣]، عن إبراهيم أنه كان يقرأ: ﴿**أو لَمَسْتُم**[٤] **النساء**﴾، **قال: يعني ما دون الجماع .**

---

(١) في الأصل: «يونس»، وهو تصحيف، وقد أخرجه البيهقي من طريق المصنف على الصواب كما سيأتي .

[٦٤١]سنده صحيح، وهو طريق آخر مختصر للحديث السابق عن أبي بشر .

وقد أخرجه البيهقي في سننه (٧/ ٤٢٤ ــ ٤٢٥) في العدد، باب لا عدة على التي لم يدخل بها زوجها، أخرجه من طريق المصنف، به مثله سواء .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١/ ١٦٧) .

وابن جرير الطبري في تفسيره (٨/ ٣٩١ رقم ٩٥٩٠) .

كلاهما من طريق هشيم، عن أبي بشر، به نحوه .

وأخرجه عبد بن حميد كما في فتح الباري (٨/ ٢٧٢) .

وابن المنذر في الأوسط (١/ ١١٦ رقم ٧) .

كلاهما من طريق عكرمة، عن ابن عباس قال: الملامسة والمباشرة والإفضاء والرفث والجماع نكاح، ولكن الله كَنَّى .

(٢) تقدم في الحديث [٨] أنه ثقة ثبت كثير التدليس، ولم يصرح بالسماع هنا .

(٣) تقدم في الحديث [٥٤] أنه ثقة متقن، إلا أنه يدلس لا سيما عن إبراهيم النخعي، وهذا من روايته عنه ولم يصرح بالسماع .

(٤) قال ابن زَنْجلة في حجَّة القراءات (ص ٢٠٤ ــ ٢٠٦): «قرأ حمزة والكسائي: ﴿أو لَمَسْتُمُ النساء﴾ بغير ألف؛ جعلا الفعل للرجال دون النساء. وحجّتهما: أن اللمس ما دون الجماع، كالقبلة والغمزة. عن ابن عمر: اللمس مادون=

[٦٤٣] حدثنا سعيد، قال: نا إسماعيل بن إبراهيم[١]، قال: نا سَلَمة ابن عَلْقمة، عن محمد بن سيرين، قال: سألت عَبِيْدَةَ عن قوله عز وجل: ﴿أو لامستم النساء﴾، فأشار بيده، وظَنَنْتُ[٢] ما قال .

= الجماع، أراد اللمس باليد، وهذا مذهب ابن مسعود وسعيد بن جبير وإبراهيم والزهري .

وقرأ الباقون: ﴿أو لامستم﴾ بالألف، أي جامعتم. والملامسة لا تكون إلا من اثنين: الرجل يلامس المرأة، والمرأة تلامس الرجل، وحجّتهم: ماروى في التفسير: قال علي بن أبي طالب صلوات الله عليه: قوله: ﴿لامستم النساء﴾ أي جامعتم، ولكن الله يكنّي. وعن ابن عباس: ﴿أو لامستم﴾ قال: هو الغشيان والجماع، وقال: إن الله كريم يكنّي عن الرفث [كذا! ولعل الصواب: بالرفث] والملامسة والمباشرة والتغشّي والإفضاء، وهو الجماع»أ.هـ .

[٦٤٢]سنده ضعيف لأن هشيماً ومغيرة لم يصرحا بالسماع، ولم من أجد من أخرج هذا الأثر من هذا الطريق، وقد روي من غير طريق هشيم، فرواه شعبة وسفيان الثوري وجرير بن عبدالحميد، ثلاثتهم عن مغيرة، عن إبراهيم، عن عبدالله بن مسعود، وتقدم تخريج هذه الروايات في تخريج الحديث رقم [٦٣٩] .

(١) هو ابن عُلَيَّة .

(٢) أي: علمت ما قال؛ كما في قوله تعالى: ﴿الذين يظنون أنهم ملاقوا ربهم﴾، أي: يعلمون ويستيقنون./ انظر غريب الحديث للخطّابي (٣/ ٢٦)، وهو يعني أنه يرى أنه اللمس باليد كما هو قول ابن مسعود في الحديث [٦٣٨]، خلافاً لابن عباس الذي يرى أنه الجماع كما في الحديث [٦٤٠] .

[٦٤٣]سنده صحيح .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٥٥٠) للمصنّف وابن أبي شيبة وابن جرير . =

.....

= وقد أخرجه الخطابي في غريب الحديث (٣/ ٢٦) من طريق المصنِّف، فقال: في حديث عَبِيدة: أن ابن سيرين قال: سألته عن قوله: ﴿ أو لامستم النساء﴾، وأشار بيده، فظننت ما قال .

حدثنيه ابن مكّي، أنا الصائغ، نا سعيد بن منصور، نا إسماعيل بن إبراهيم، نا سلمة بن علقمة، عن محمد بن سيرين.أ.هـ.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١/ ١٦٣ و١٦٦) .

وابن جرير الطبري في تفسيره (٨/ ٣٩٤ رقم ٩٦١٤) .

كلاهما من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن عليّة، عن سلمة بن علقمة، عن ابن سيرين، قال: سألت عبيدة عن قوله تعالى: ﴿أو لامستم النساء﴾، فقد بيده، فظننت ما عنى، فلم أسأله .

وقد اجتهد الشيخ محمود شاكر في تحقيقه لتفسير ابن جرير، فصوّب قوله: «فظننت» هكذا: «فَطَبِنْتُ»، وذكر أن معناه: فطنت له وفهمته، ولكن ما ذكره الخطابي في غريب الحديث يؤكِّد أن الصواب: فظننت .

وأخرجه ابن أبي شيبة أيضاً في الموضع السابق .

وابن جرير برقم (٩٦١٣) .

كلاهما من طريق ابن عون، عن ابن سيرين قال: سألت عبيدة عن قوله تعالى: ﴿أو لامستم النساء﴾، فقال بيده هكذا، وقبض كفه ـــ وعند ابن جرير: فضم أصابعه ـــ.

ثم أخرجه ابن جرير من طريق آخر عن ابن عون، قال: ذكروا عند محمد مسّ الفرج، وأظنهم ذكروا ما قال ابن عمر في ذلك، فقال محمد: قلت لعبيدة: قوله: ﴿أو لامستم النساء﴾؟ فقال بيده، قال ابن عون بيده، كأنه يتناول شيئاً يقبض عليه .

ثم أخرجه ابن جرير برقم (٩٦١٦ م) من طريق ابن عليّة، عن هشام، عن محمد قال: سألت عبيدة عن هذه الآية: ﴿أو لامستم النساء﴾، فقال بيده، وضمّ=

[٦٤٤] وقال محمد[١]،[٢]: وثُبِّتُّ (عن)[٣] ابن عمر أنه كان إذا مَسَّ فرجه توضأ، فظننت أن قول ابن عمر وعَبِيْدَةَ (شيء واحد)[٤] .

= أصابعه، حتى عرفت الذي أراد.

كذا رواه ابن علية عن هشام .

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (١/ ١٣٤ رقم ٥٠٣) عن هشام، عن محمد، عن عبيدة قال: الملامسة باليد، قال: ومنها الوضوء والتيمم إذا لم يجد الماء .

ثم أخرجه عبدالرزاق أيضاً برقم (٥٠٤) عن معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن عبيدة مثله ـــ أي مثل سابقه ـــ.

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٩٦١٦) من طريق خالد الحذّاء، عن محمد، قال: قال عبيدة: اللمس باليد .

(١) أي ابن سيرين، وذلك بالإسناد المتقدم إليه: سعيد، قال: نا إسماعيل بن إبراهيم، قال: نا سلمة بن علقمة، عن محمد بن سيرين .

(٢) الذي يلي هذا الحديث في النسخة الخطيَّة هو الحديث الآتي برقم [٦٥٠]، وإنما أَخَّرْتُهُ هناك مراعاة لترتيب الآيات .

(٣) ما بين القوسين سقط من الأصل، فأثبته من الدر المنثور (٢/ ٥٥٠) .

(٤) في الأصل: «شيئاً واحداً»، وكذا نقله السيوطي في الموضع السابق من الدر عن المصنف! والتصويب من الموضع الآتي من مصنف ابن أبي شيبة .

[٦٤٤]سنده ضعيف لإبهام الواسطة بين ابن سيرين وابن عمر، وهو صحيح لغيره كما سيأتي .

وعزاه السيوطي في الدر (٢/ ٥٥٠) مع الحديث السابق للمصنِّف وابن أبي شيبة وابن جرير.

وقد أخرج ابن جرير منه الحديث السابق فقط .

وأما ابن أبي شيبة فرواه بتمامه في المصنف (١/ ١٦٣) من طريق إسماعيل=

.....

= ابن إبراهيم بن علية به، ولفظ هذا الحديث عنده بمثل لفظ المصنف هنا .
وللحديث طرق أخرى عن ابن عمر .
فأخرجه الإمام مالك في الموطأ (١/ ٤٢ رقم ٦٠) في الطهارة، باب الوضوء من مس الفرج، عن نافع، أن عبدالله بن عمر كان يقول: إذا مسّ أحدكم ذكره فقد وجب عليه الوضوء .
وهذا من أصح الأسانيد، بل هو السلسلة الذهبية عند علماء الحديث .
ومن طريق الإمام مالك أخرجه ابن المنذر في الأوسط (١/ ١٩٤) .
والبيهقي في سننه (١/ ١٣١) في الطهارة، باب الوضوء من مسّ الذكر .
وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (١/ ١١٦ رقم ٤٢١) من طريق عبدالله بن محرر، عن نافع، عن ابن عمر قال: من مسّ ذكره فليتوضأ .
وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١/ ١٦٣ ــ ١٦٤) من طريق ابن عليّة، عن ابن عون، عن نافع، أن ابن عمر كان إذا مسّ فرجه أعاد الوضوء .
وأخرجه أيضاً في الموضع نفسه عن ابن عليّة، عن أيوب، عن نافع، أن ابن عمر صلى يوماً من الضحى، وقال: إني كنت مسست ذكري، فنسيت .
وكلا هذين الأسنادين لابن أبي شيبة صحيحان .
وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٧٦) من طريق حماد بن سلمة، عن أيوب، به نحو سابقه .
وأخرجه الإمام مالك أيضاً برقم (٦٢) عن ابن شهاب الزهري، عن سالم بن عبدالله أنه قال: رأيت أبي: عبدالله بن عمر يغتسل، ثم يتوضأ، فقلت له: يا أبت أما يجزيك الغُسل من الوضوء؟ قال: بلى، ولكني أحياناً أمسّ ذكري فأتوضأ .
وهذا إسناد صحيح أيضاً .
ومن طريق الإمام مالك أخرجه ابن المنذر والبيهقي في الموضعين السابقين .
وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (١/ ١١٥ رقم ٤١٩) من طريق معمر، عن=

[٦٤٥] حدثنا سعيد[١]، قال: نا هشيم، قال: نا أبو الزُّبَيْر[٢]، عن جابر قال: **كان أحدُنا يَمُرُّ في المسجد جُنُباً مُجْتَازاً**[٣].

= الزهري، به نحو سياق الإمام مالك .
وأخرجه عبدالرزاق أيضاً برقم (٤١٧ و٤١٨) من طريقين آخرين عن الزهري، به بمعنى سابقه، وفيه قصة .
وأخرجه عبدالرزاق أيضاً مقروناً بالرواية السابقة رقم (٤١٨) من طريق حسن ابن مسلم، عن سالم، به .
وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٧٦) عن شعبة، عن قتادة قال: كان ابن عمر وابن عباس يقولان في الرجل يمس ذكره، قالا: يتوضأ .
قال شعبة: فقلت لقتادة: عمن هذا؟ فقال: عن عطاء بن أبي رباح .
أي أن قتادة أخذه عن عطاء، عن ابن عباس وابن عمر .
وعليه يتضح أن الحديث صحيح لغيره عن ابن عمر رضي الله عنهما، والله أعلم .

(١) الذي قبل هذا الحديث في النسخة الخَطِّية هو الحديث الآتي برقم [٦٥٠]، وإنما أَخَّرْتُهُ هناك مراعاة لترتيب الآيات .

(٢) هو محمد بن مسلم بن تَدْرُس ــ بفتح المثنّاة ، وسكون الدال المهملة، وضَمّ الراء ــ، الأَسَدي، مولاهم، أبو الزبير المكّي، روى عن العبادلة الأربعة وجابر وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم، وعن سعيد بن جبير وعكرمة وطاوس وغيرهم من التابعين، روى عنه عطاء بن أبي رباح وهو من شيوخه، والزهري والأعمش والسفيانان وهشيم بن بشير وغيرهم، وهو صدوق، إلا أنه مدلِّس، وقد روى له الجماعة، عدا البخاري، فإنه إنما روى له مقروناً بغيره، ووثقه ابن معين والنسائي، وقال ابن المديني: «ثقة ثبت»، وقال ابن سعد: «كان ثقة كثير الحديث، إلا أن شعبة تركه لشيء زعم أنه رآه فعله في معاملة»، وقال حرب بن إسماعيل: «سئل أحمد عن أبي الزبير، فقال: قد احتمله الناس، وأبو الزبير=

.....

= أحب إلي من أبي سفيان ـــ يعني طلحة بن نافع ـــ، لأنه أعلم بالحديث منه، وأبو الزبير ليس به بأس»، وقال الساجي: «صدوق حجّة في الأحكام، قد روى عنه أهل النقل وقبلوه واحتّجوا به»، وقال ابن عدي: «وروى مالك عن أبي الزبير أحاديث، وكفى بأبي الزبير صدقاً أن حدث عنه مالك؛ فإن مالكاً لا يروي إلا عن ثقة، ولا أعلم أحداً من الثقات تخلّف عن أبي الزبير، إلا وقد كتب عنه، وهو في نفسه ثقة، إلا أن يروي عنه بعض الضعفاء، فيكون ذلك من جهة الضعيف، ولا يكون من قبله، وأبو الزبير يروي أحاديث صالحة، ولم يتخلف عنه أحد، وهو صدوق وثقة لا بأس به»، وقال ابن عون: «ما أبو الزبير بدون عطاء بن أبي رباح»، وقال يعلى بن عطاء: «حدثنا أبو الزبير، وكان أكمل الناس عقلاً وأحفظهم»، وقال عطاء بن أبي رباح: «كنا نكون عند جابر، فإذا فرغنا من عنده تذاكرنا حديثه، فكان أبو الزبير أحفظنا»، وقال أبو الزبير عن نفسه: «كان عطاء يقدّمني إلى جابر أحفظ لهم الحديث»، وقال يعقوب بن شيبة: «ثقة صدوق، وإلى الضعف ما هو»، وقال عبدالرحمن بن أبي حاتم: «سألت أبي عن أبي الزبير، فقال: يكتب حديثه ولا يحتجّ به، وهو أحب إليّ من أبي سفيان طلحة بن نافع»، وقال عبدالرحمن أيضاً: «سألت أبا زرعة عن أبي الزبير، فقال: روى عنه الناس، قلت: يحتجّ بحديثه؟ قال: إنما يحتجّ بحديث الثقات»، وقال عبدالله بن الإمام أحمد: «قال أبي: كان أيوب ـــ أي السختياني ـــ يقول: حدثنا أبو الزبير، وأبو الزبير أبو الزبير. قلت لأبي: يُضَعِّفُهُ؟ قال: نعم»، وقال الإمام الشافعي: «أبو الزبير يحتاج إلى دعامة»، وكانت وفاة أبي الزبير سنة ست وعشرين ومائة.أ.هـ. من الجرح والتعديل .
(٨/ ٧٤ ـــ ٧٦ رقم ٣١٩)، والكامل لابن عدي (٦/ ٢١٣٣ ـــ ٢١٣٧)، وسير أعلام النبلاء (٥/ ٣٨٠ ـــ ٣٨٦)، وميزان الاعتدال (٤/ ٣٧ ـــ ٤٠ رقم ٨١٦٩)، والبيان والتوضيح لابن العراقي (ص ٢٤٩ ـــ ٢٥٠ رقم ٤٠٧)، =

.....

= والتهذيب (٩/ ٤٤٠ ــ ٤٤٣ رقم ٧٢٧)، والتقريب (ص ٥٠٦ رقم ٦٢٩١) .

قلت: اختلفت عبارات أئمة الجرح والتعديل في أبي الزبير، فمنهم من يوثّقه ويصفه بقوّة الحفظ، ومنهم من يضعّفه، وأولى الأقوال بالقبول ــ والله أعلم ــ ما اختاره الحافظ ابن حجر في التقريب؛ من أنه صدوق، وهو قول الساجي؛ حيث قال: «صدوق حجة في الأحكام، وقد روى عنه أهل النقل وقبلوه واحتجّوا به»، ويقرب منه قول الإمام أحمد: «وأبو الزبير ليس به بأس»، وقال الذهبي في الموضع السابق من سير أعلام النبلاء: «الإمام الحافظ الصدوق».

وقد تُكُلِّم في أبي الزبير أيضا بأمرين آخرين:

١ ــ التدليس. ٢ ــ قدح شعبة في عدالته .

أما التدليس، فقد وصفه به النسائي وابن حزم، وقال الذهبي في السير (٥/ ٣٨١): «وقد عِيبَ أبو الزبير بأمور لا توجب ضعفه المطلق، منها التدليس»، وقال في الكاشف (٣/ ٩٥ ــ ٩٦ رقم ٥٢٣١): «حافظ ثقة...، وكان مدلِّساً واسع العلم» .

وقال الحافظ ابن حجر في هدي الساري (ص ٤٤٢): «محمد بن مسلم بن تدرس، أبو الزبير المكّي، أحد التابعين، مشهور، وثقه الجمهور وضعّفه بعضهم لكثرة التدليس وغيره»، ووصفه به أيضاً في الموضع السابق من التقريب، وذكره في الطبقة الثالثة من طبقات المدلسين (ص ١٠٨ رقم ١٠١)، وهم: من أكثر من التدليس، فلم يحتجّ الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرّحوا فيه بالسماع، ثم قال ابن حجر: «مشهور بالتدليس...، وقد وصفه النسائي وغيره بالتدليس» .

وقال أبو زرعة ابن العراقي في البيان والتوضيح (ص ٢٥٠): «وكان مشهوراً بالتدليس».

قلت: والحجة في وصفه بالتدليس ما أخرجه ابن عدي في الكامل (٦/ ٢١٣٦) وغيره عن الليث ابن سعد قال: قَدِمْتُ مكة، فجئت أبا الزبير، فدفع إليّ كتابين، وانقلبت بهما، ثم قلت في نفسي: لو عَاوَدْتُه فَسَأَلْتُه: أَسَمِع هذا كلَّه من جابر؟=

.....

= فرجعت فسألته، فقال: منه ما سمعت منه، ومنه ما حُدِّثْتُ عنه، فقلت له: أَعْلِمْ لي على ما سمعت، فأعلم لي على هذا الذي عندي .

قال ابن حزم ـــ كما في السير (٥/ ٣٨٣) ـــ: «فلا أقبل من حديثه إلا مافيه: سمعت جابراً، وأما رواية الليث عنه فَأَحْتَجّ بها مطلقاً؛ لأنه ما حمل عنه إلا ما سمعه من جابر» .

قلت: ويستثنى من ذلك ما كان في صحيح مسلم من روايته بالعنعنة من غير رواية الليث عنه؛ قال ابن العراقي في الموضع السابق من البيان والتوضيح بعد أن ذكر حكاية الليث: «ولهذا قَبِل ابن حزم منه ما صرَّح فيه بالسماع، فردّ ما عنعن فيه .

وأما مسلم ـــ رضي الله عنه ـــ، فإنه روى في صحيحه أحاديث من حديثه أتى فيها بالعنعنة . وأجاب بعض العلماء عنه بأنه اطلع على أنها مما سمعه وإن لم يروها من طريقه».أ.هـ. فهذا بالنسبة للتدليس .

وأما قدح شعبة في عدالته فيتلخَّص في ثلاثة أمور:

أ ـــ ما رواه ورقاء بن عمر، قال: قلت لشعبة: لم تركتَ حديث أبي الزبير؟ قال: رأيته يزن ويَسْتَرْجحُ في الميزان./ السير (٥/ ٣٨١) .

وهذا يجاب عنه بما ذكره ابن حبان في الثقات (٥/ ٣٥٢) حيث قال: «ولم ينصف من قدح فيه؛ لأن من استرجح في الوزن لنفسه لم يستحق الترك من أجله».أ.هـ.

ب ـــ قال أبو عمر الحَوْضي: قيل لشعبة: لِمَ تركت أبا الزبير؟ قال: رأيته يسيء الصلاة، فتركت الرواية عنه./ السير (٥/ ٣٨٢) .

وقال سويد بن عبدالعزيز: قال لي شعبة: لا تكتب عن أبي الزبير، فإنه لا يحسن يصلي./ الكامل لابن عدي (٦/ ٢١٣٤) .

ويجاب عن هذا: بأنه جرح مجمل، ولم يبين شعبة مالذي أساء أبو الزبير فيه من صلاته، فقد يكون ترك سنة من سنن الصلاة، وهذا لا يُقدح في الإنسان=

.....

= بسببه، أو قد يكون فعل أو ترك شيئاً من المسائل الخلافية في الصلاة، وشعبة يرى خلافه، فقدح فيه لهذا السبب، وهذا سويد بن عبدالعزيز قد ندم على أخذه بمشورة شعبة، ففي الموضع السابق من الكامل لابن عدي يقول سويد: « خدعني شعبة؛ فقال لي: لا تحمل عنه؛ فإني رأيته يسيء صلاته، وليتني ما كنت رأيت شعبة»، وهذا شعبة نفسه مع نهيه لسويد، يذهب فيأخذ عن أبي الزبير، قال سويد كما في الموضع السابق من الكامل: «قال لي شعبة: لا تأخذ عن أبي الزبير؛ فإنه لا يحسن يصلي، قال: ثم ذهب فكتب عنه».

وقال ابن عبدالبر في الاستغناء (١/ ٦٤٨): «وأما قول شعبة: تأخذ عن أبي الزبير وهو لا يحسن يصلي؟ فهذا تحامل لا يسلم صاحبه من الغيبة، وقد حدّث عنه شعبة بعد أن أخذ عنه» .

جـ ــ روى أبو داود الطيالسي عن شعبة قال: «لم يكن في الدنيا شيء أحب إلي من رجل يقدم من مكة فأسأله عن أبي الزبير. قال: فقدمت مكة، فسمعت من أبي الزبير. فبينا أنا عنده، إذ سأله رجل عن مسألة، فردّ عليه، فافترى عليه، فقلت: تفتري يا أبا الزبير على رجل مسلم؟ فقال: إنه أغضبني، قلت: ومن يغضبك تفتري عليه؟ لا رويت عنك أبداً»، فكان شعبة يقول: في صدري لأبي الزبير أربعمائة حديث./ الجرح والتعديل (٨/ ٧٥)، وسير أعلام النبلاء (٥/ ٣٨١ ــ ٣٨٢) .

قلت: قد كثرت أقاويل شعبة ــ رحمه الله ــ في أبي الزبير، فلست أدري، إلى أيِّها نلتفت؟ وما هذا الافتراء الذي يتحدث عنه شعبة؟ أهو مما يحدث بين الناس من المُلاَحَاة، فمن ذا الذي يسلم من الزلل؟ وهل إذا بدرت من محدِّث هفوة تركنا حديثه؟ هذا إذا سلّمنا بأنها هفوة، مع أن الحال تستدعي معرفة مادار بينهما، وما إذا كان قبله شيء مماله به علاقة .

وخلاصة ما مضى: أن أبا الزبير صدوق حسن الحديث إذا صرح بالسماع ممن روى عنه، أو كان ذلك من رواية الليث بن سعد عنه إذا لم يصرح بالسماع،=

[٦٤٦] حدثنا سعيد، قال: نا عبدالعزيز بن محمد[١]، عن هشام بن سعد[٢]، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يَسَار[٣]، قال: **رأيت رجالاً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يجلسون في المسجد وهم مُجْنِبُون؛ إذا توضؤا وضوء الصلاة .**

= وما قيل فيه مما يقدح في العدالة لا يعتبر بشيء منه، وثَّمَّة أقوال أخرى في أبي الزبير ذكرها ابن عبدالبر في الاستغناء (١/ ٦٤٧ ــ ٦٤٩) وردّ عليها، وأهمّ ما قيل فيه ما تقدم ذكره، والله أعلم .

(٣) أي عابراً كما في النهاية في غريب الحديث (١/ ٣١٤) .

[٦٤٥]سنده ضعيف لأن أبا الزبير مدلس ولم يصرح بالسماع .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٥٤٨) وعزاه للمصنِّف وابن أبي شيبة وابن جرير والبيهقي .

وقد أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١/ ١٤٦) .

وابن جرير الطبري في تفسيره (٨/ ٣٨٣ رقم ٩٥٥٦) .

وابن المنذر في الأوسط (٢/ ١٠٦ رقم ٦٣١) .

والبيهقي في سننه (٢/ ٤٤٣) في الصلاة، باب الجنب يمرّ في المسجد مارّاً ولا يقيم فيه.

جميعهم من طريق هشيم، عن أبي الزبير، به نحوه، إلا أنه سقط من إسناد ابن جرير قوله: «عن جابر»، فجاء الحديث من لفظ أبي الزبير .

(١) هو الدَّرَاوَرْدي، تقدم في الحديث [٦٩] أنه صدوق، إلا في روايته عن عبيدالله العُمري، فإنها رواية منكرة، وهو هنا يروي عن هشام بن سعد، ولم أجد من نصّ على أنه سمع منه، لكن سماعه منه محتمل جداً، فكلاهما مدني، وقد تعاصرا فترة طويلة، فالدراوردي تقدم أن وفاته كانت بين سنة ست وثمانين إلى تسع وثمانين ومائة، وهشام توفي في حدود سنة ستين ومائة كما سيأتي .

.....

(٢) هو هشام بن سعد القرشي، مولاهم، أبو عبّاد، ويقال: أبو سعد، المدني، روى عن زيد بن أسلم وأكثر عنه، وروى عن نافع مولى ابن عمر والزهري وغيرهم، روى عنه الليث بن سعد والثوري ووكيع وغيرهم، وهو ثقة في روايته عن زيد بن أسلم، وصدوق له أوهام إذا روى عن غيره، ورمي بالتشيع؛ فقد كان يحيى بن سعيد القطان لا يحدث عنه، وقال حرب بن إسماعيل: سمعت أحمد ابن حنبل ــ وذُكر له هشام بن سعد ــ، فلم يرضه، وقال: «ليس بمحكم الحديث»، وضعفه ابن معين في رواية، وفي أخرى قال: «صالح، وليس بمتروك الحديث»، وقال ابن المديني: «صالح، وليس بالقوي»، وقال ابن سعد: «كان كثير الحديث يستضعف، وكان متشيعاً»، وضعفه النسائي، وقال أبو حاتم: «يكتب حديثه ولا يحتجّ به، هو ومحمد بن إسحاق عندي سواء»، وقال أبو زرعة: «شيخ محلّه الصدق، وكذلك محمد بن إسحاق هو هكذا عندي، وهشام أحب إليّ من محمد بن إسحاق»، وقال العجلي: «جائز الحديث، حسن الحديث»، وقال الساجي: «صدوق»، وقال أبو داود: «هشام بن سعد أثبت الناس في زيد بن أسلم»، وكانت وفاته في حدود سنة ستين ومائة. أ.هـ من الجرح والتعديل (٩/ ٦١ ــ ٦٢ رقم ٢٤١)، والتهذيب (١١/ ٣٩ ــ ٤١ رقم ٨٠) .

قلت: ذهب الحافظ ابن حجر في التقريب (ص ٥٧٢ رقم ٧٢٩٤) إلى أن هشام ابن سعد صدوق له أوهام، وذهب الحافظ الذهبي في الكاشف (٣/ ٢٢٢ رقم ٦٠٦٤) إلى أنه حسن الحديث، وكذا في «من تكلم فيه وهو موثق» (ص ١٨٦ رقم ٣٥٤)، والذي يترجح من أقوال أئمة الجرح والتعديل ما ذهب إليه الحافظ ابن حجر، إلا في روايته عن زيد بن أسلم، فإنه ثقة فيه لطول ملازمته له ومعرفته بحديثه، ولذا قال أبو داود: «أثبت الناس في زيد بن أسلم»، وقال الذهبي في الميزان (٤/ ٢٩٨ رقم ٩٢٢٤): «يقال له يتيم زيد بن أسلم؛ صَحِبَهُ وأكثر منه» ، وقال في سير أعلام النبلاء (٧/ ٣٤٤ ــ ٣٤٥) : «الإمام=

[٦٤٧] حدثنا سعيد، قال: نا عبدالعزيز بن محمد، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، قال: **كان أصحاب رسول الله ﷺ يدخلون المسجد ويخرجون منه ولا يُصَلُّون فيه، ورأيت ابن عمر يفعله .**

= المحدِّث الصادق...، يتيم زيد بن أسلم، حدَّث عن سعيد المقبرى ونافع العمرى... وزيد بن أسلم، وهو مكثر عنه، بصير بحديثه» .

(٣) هو عطاء بن يَسَار الهِلالي، أبو محمد المدني القاصّ، مولى ميمونة زوج النبي ﷺ، روى عن أبي ذر وأبي الدرداء وعبادة بن الصامت وزيد بن ثابت وأبي هريرة وعبدالله بن عمرو وابن عباس وابن عمر وغيرهم، روى عنه زيد بن أسلم وعمرو بن دينار ومحمد بن إبراهيم التيمي وغيرهم، وهو ثقة فاضل صاحب مواعظ وعبادة، روى له الجماعة، ووثقه ابن معين والعجلي وأبو زرعة والنسائي وابن سعد وزاد: «كثير الحديث»، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «كان صاحب قصص وعبادة وفضل»، وكانت ولادته في حدود سنة تسع عشرة للهجرة، ووفاته سنة أربع وتسعين، وقيل بعد ذلك. أ.هـ من تاريخ الثقات للعجلي (ص ٣٣٤ رقم ١١٣٥)، والجرح والتعديل (٦/ ٣٣٨ رقم ١٨٦٧)، والتهذيب (٧/ ٢١٧ ـــ ٢١٨ رقم ٣٩٩)، والتقريب (ص ٣٩٢ رقم ٤٦٠٥) .

[٦٤٦]سنده حسن لذاته .

ولم أجد من أخرجه بهذا السياق، لكن أخرج ابن أبي شيبة في المصنف (١/ ١٤٦) عن شيخه وكيع، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم قال: كان الرجل منهم يجنب، ثم يدخل المسجد فيحدث فيه .

فلست أدري أهو هذا الحديث نفسه، فيكون عبدالعزيز بن محمد زاد فيه عطاء ابن يسار، أم أنه حديث آخر؟

[٦٤٧]سنده حسن لذاته، وهو نفس إسناد الحديث السابق، وهو صحيح لغيره عن=

.....

= ابن عمر كما سيأتي .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١/ ٣٤٠)، فقال: حدثنا عبدالعزيز بن محمد الدَّرَاوَرْدي، عن زيد بن أسلم، قال: كان أصحاب النبي ﷺ...، الحديث بنحوه، هكذا بإسقاط هشام وعطاء من سنده، فإما أن يكون خطأً في نسخة المصنف، أو يكون اختلافاً على عبدالعزيز بن محمد، والمصنِّف سعيد بن منصور جوّد الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة في الموضع نفسه، فقال: حدثنا وكيع، عن عبدالله بن سعيد بن أبي هند، عن نافع، أن ابن عمر كان يمرّ في المسجد ولا يصلي فيه . وهذا إسناد صحيح .

فوكيع تقدم في الحديث رقم [٤٧] أنه ثقة حافظ عابد .

ونافع مولى ابن عمر تقدم في الحديث [١٤٠] أنه ثقة ثبت فقيه مشهور.

وعبدالله بن سعيد بن أبي هند الفَزَاري، مولاهم، أبو بكر المدني، يروي عن أبيه وأبي أمامة بن سهل بن حنيف وسعيد بن المسيب ونافع مولى ابن عمر وغيرهم، روى عنه الإمام مالك وابن المبارك ويحيى القطان وعبدالرحمن بن مهدي ووكيع وغيرهم، وهو ثقة، روى له الجماعة، ووثقه الإمام أحمد وابن معين وابن المديني والعجلي وأبو داود السجستاني ويعقوب بن سفيان وابن البرقي وابن سعد وزاد: «كثير الحديث»، وقال النسائي: «ليس به بأس»، وقال يحيى ابن سعيد القطان: «كان صالحاً، تعرف وتنكر»، وقال أبو داود: «روى عنه يحيى، ولم يرفعه كما رفع غيره »، وقال أبو حاتم: «ضعيف الحديث»، وَوَهَّنَهُ أبو زرعة، وكانت وفاته سنة سبع وأربعين ومائة. أ.هـ من الجرح والتعديل (٥/ ٧٠ ــ ٧١ رقم ٣٣٥)، والتهذيب (٥/ ٢٣٩ رقم ٤١٤) .

قلت: أما يحيى القطان فإنه على تشدده لم يترك عبدالله بن سعيد، بل روى عنه، لكن كما قال أبو داود: لم يرفعه كما رفع غيره، فيؤخذ من موقفه منه: أن عبدالله بن سعيد ثقة كما نص عليه أحمد وابن معين وغيرهما، لكنه ليس=

.....

= كشعبة، وسفيان وأضرابهما .

وأما تضعيف الرازيَّين له: أبي حاتم وأبي زرعة، فإنهما ضعفاه بلا حجّة، وجرحهما غير مفسرٍّ ومعارض بتوثيق الأئمة السابق ذكرهم، ولذا فإن الذهبي لما ذكر عبدالله بن سعيد هذا في ديوان الضعفاء (ص ١٦٨ رقم ٢١٨٢) قال: «ثقة، ضعّفه أبو حاتم بلا حجّة»، وذكره في المغني في الضعفاء (١/ ٣٤٠ رقم ٣١٩١)، وقال: «ثقة، ضعفه أبو حاتم، ووثقه أحمد وابن معين، وقال القطان: صالح، تعرف وتنكر»، وذكره في «من تكلم فيه وهو موثق» (ص ١٠٨ رقم ١٨٠) وقال: «ثقة، ضعفه أبو حاتم وحده» .

ولما ذكره الحافظ ابن حجر في هدي الساري (ص ٤١٣)، وذكر أقوال الذين وثقوه والذين تكلموا فيه، قال: «قلت: احتجّ به الجماعة»، وذكره في فتح الباري (٧/ ٥١١) وقال: «وهو مدني ثقة»، فظهر بهذا قصور عبارته في التقريب (ص ٣٠٦ رقم ٣٣٥٨) حين قال: «صدوق له أوهام»، فالظاهر أنه هنا مع تأثره بمن سبق، فإنه تأثر كذلك بما نقله هو في التهذيب (٥/ ٢٣٩) عن ابن حبان في الثقات أنه قال عن عبدالله بن سعيد هذا:«يخطيء»،مع أن ابن حبان لم يقل ذلك كما يتضح من كتاب الثقات له (٧/ ١٢)، وهذا يحصل من ابن حجر أحياناً بسبب سوء نسخته من ثقات ابن حبان، فقد كان يشكو من سقمها دائماً، ففي لسان الميزان (٢/ ٤٤٢) في ترجمة رافع بن سلمان، قال: «وذكره ابن حبان في الثقات، لكن وقع في النسخة ـــ وفيها سقم ـــ: رافع بن سنان»، وفي التهذيب (٨/ ٤٠٣) في ترجمة قيس بن مروان، ذكر أن ابن حبان ذكره في الثقات وقال: روى عنه حبيب، ثم تعقّب ذلك ابن حجر بقوله: «كذا في النسخة وهي سقيمة، ولعلّها: خيثمة، تصحَّفت»، وفي التهذيب أيضاً (٩/ ٣٠٨) نقل عن ابن حبان سنة وفاة أحد الرواة، ثم قال: «وهذا وهم لا مرية فيه، والأشبه أن يكون من سقم النسخة»، وقد نبّه على سقم نسخة ابن حجر من الثقات: الشيخ عبدالرحمن المعلمي رحمه الله في التنكيل (١/ ٤٣)، ومنه=

[قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَٰؤُلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا ۝٥١ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَن يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا﴾]

[٦٤٨] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة قال: **قدم حُيَيّ بن أخطَب(١) وكَعْب بن الأشرف(٢) إلى مكة، فقالت قريش: أنتم أهل الكتاب، وأهل العلم، فنحن خير، أم محمد؟ فقالوا: ومأأنتم، وما محمد؟ قالوا: صُنْبُورٌ(٣) قطع أرحامنا، واتّبعه سُرَّاق الحجيج: بنو غِفَار(٤)، فنحن أهدى**

= استفدت بعض الأمثلة .

وبهذا يتضح أن عبدالله بن سعيد بن أبي هند ثقة، وأن فعل ابن عمر صحيح لغيره، وأما باقي الحديث فهو حسن لذاته، والله أعلم .

(١) هو حُيَيّ بن أَخْطَب النَّضْري، سيِّد يهود بني النَّضير، كان يُنعت بسيِّد الحاضر والبادي، وهو والد أم المؤمنين صفيَّة بنت حُيَيّ رضي الله عنها، أدرك الإسلام، وآذى المسلمين وكان من الأشدّاء العُتَاة، شرب عداوة النبي ﷺ وأصحابه، ولم يزل ذلك دَأْبه لعنه الله حتى أسره المسلمون يوم بني قريظة، فقتلوه صبراً بين يدي رسول الله ﷺ يوم قتل مقاتلة بني قريظة، وذلك في السنة الخامسة من الهجرة/ انظر البداية والنهاية لابن كثير (٣/ ٢١٢) و(٤/ ١٢٤ ــ ١٢٥) والأعلام للزِّركلي (٢/ ٣٣١) .

(٢) هو كَعْب بن الأَشْرف الطَّائِي، من بني نَبْهان، وأُمُّهُ من يهود بني النَّضِير، فدان باليهودية، وكان سيداً في أخواله، يقيم في حصن له قريب من المدينة، أدرك الإسلام ولم يسلم، وكان شاعراً، فأكثر من هجو النبي ﷺ وأصحابه، وتحريض القبائل عليهم وإيذائهم، والتشبيب بنسائهم، وخرج إلى مكة بعد وقعة=

= **سبيلاً أم هو؟ قالوا: أنتم، فأنزل الله عز وجل: ﴿ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلاً. أولئك الذين لعنهم الله ومن يلعن الله فلن تجد له نصيراً﴾ .**

= بدر، فندب قتلى قريش فيها، وحضّ على الأخذ بثارهم، وعاد إلى المدينة، وأمر النبي ﷺ بقتله، فانطلق إليه خمسة من الأنصار، فقتلوه في ظاهر حصنه، وحملوا رأسه إلى المدينة وذلك في السنة الثالثة من الهجرة.أ.هـ بتصرف من الأعلام للزركلي (٦/ ٧٩ ــ ٨٠)، وانظر الروض الأنف للسهيلي (٥/ ٣٩٦ ــ ٤٠٣)، والبداية والنهاية لابن كثير (٤/ ٥ ــ ٩) .

(٣) أصل الصُّنْبور: سَعَفَةٌ تنبت في جذع النخلة، لا في الأرض، والمراد هنا: أنه فَرْدٌ ضعيف ذليل لا أهل له، أَبْتَر لا عَقِب له ولا أخ ولا ناصر، فإذا مات انقطع ذكره.أ.هـ من لسان العرب (٤/ ٤٦٩) .

(٤) بكسر الغين المعجمة وفتح الفاء، وفي آخرها الراء المهملة، نسبة إلى غِفَار بن مليل بن ضمرة بن بكر بن عبد مناة بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس ابن مضر بن نزار.أ.هـ من الأنساب للسمعاني (١٠/ ٦٣ ــ ٦٤) .

[٦٤٨]سنده ضعيف لإرساله، وهو صحيح إلى مُرْسِله عكرمة وقد روي موصولاً كما سيأتي، ولا يصح .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٥٦٢) للمصنف وابن المنذر وابن أبي حاتم .

وقد أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ل ١٤٦/ ب) من طريق شيخه محمد ابن عبدالله بن يزيد المقريء، عن سفيان بن عيينة، به نحوه، فوافق المصنف سعيد بن منصور في روايته للحديث عن سفيان، به مرسلاً .

وخالفهما يونس بن سليمان الجمّال، فقال: ثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس، به نحوه هكذا موصولاً .

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١١/ ٢٥١ رقم ١١٦٤٥) . =

.....

= قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ٦): «فيه يونس بن سليمان الجمال و لم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح» .

قلت: رواه البيهقي في دلائل النبوة (٣/ ١٩٣ ــ ١٩٤) فسمّاه: محمد بن يونس الجمال، والظاهر أنه الصواب، ففي تهذيب الكمال (١١/ ١٨٧/ المطبوع) ذكره المزّي في الرواة عن سفيان بن عيينة وسماه: محمد بن يونس الجمّال المُخَرِّمي، و لم أجد له ترجمة بهذا الاسم أو ذاك .

وأخرجه عبدالرزاق في تفسيره (١/ ١٦٤ ــ ١٦٥) من طريق شيخه معمر، عن أيوب السختياني، عن عكرمة، به مرسلاً بمعناه وفيه زيادة .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٨/ ٤٦٧ ــ ٤٦٨ رقم ٩٧٨٩) .

وقال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن أبي عدي، عن داود، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لما قدم كعب بن الأشرف مكة قالت قريش: ألا ترى هذا الصنبور المنبتر من قومه يزعم أنه خير منَّا ونحن أهل الحجيج، وأهل السّدَانة، وأهل السقاية؟ قال: أنتم خير، قال: فنزلت: ﴿إن شانئك هو الأبتر﴾، ونزل: ﴿ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب...﴾ إلى: ﴿نصيراً﴾.أ.هـ من تفسير ابن كثير (١/ ٥١٣) و لم أجده في المطبوع من مسند الإمام أحمد .

وقد أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٨/ ٤٦٦ ــ ٤٦٧ رقم ٩٧٨٦) و(٣٠/ ٣٣٠/ طبعة البابي الحلبي) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ل ١٤٦/ أو ب) .

كلاهما من طريق ابن أبي عدي، به نحوه .

قلت: داود هو ابن أبي هند، وقد أخطأ محمد بن أبي عدي في وصله للحديث، فقد رواه خالد بن عبدالله الطحان وعبدالوهاب بن عبدالمجيد الثقفي، كلاهما عن داود، عن عكرمة مرسلاً .

أخرجه ابن جرير (٨/ ٤٦٧ رقم ٩٧٨٧ و٩٧٨٨) و(٣٠/ ٣٢٩ ــ ٣٣٠/=

[٦٤٩] حدثنا سعيد، قال: نا أبو الأحوص[١]، عن أبي إسحاق[٢]، عن حَسَّان العَبْسي[٣]، قال: **قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: الجِبْتُ: السِّحر، والطاغوت: الشيطان، وإن الشجاعة والجُبْن غَرَائِزُ تكون في الرجال، يقاتل الشجاع عَمَّن لا يعرف، ويَفرُّ الجبان عن أبيه، وإن كَرَمَ الرجل: دينُه، وحَسَبَه: خُلُقُه، وإن كان فارسياً، أو نَبطِيًّا**[٤].

= طبعة البابي الحلبي).

وخالد بن عبدالله تقدم في الحديث [١٨] أنه ثقة ثبت، وقد تابعه عبدالوهاب، وهذا يوافق رواية عمرو بن دينار وأيوب السختياني للحديث عن عكرمة كما سبق.

وعليه فالحديث باق على ضعفه.

(١) هو سلاّم بن سُلَيم.

(٢) هو السَّبيعي، تقدم في الحديث [١] أنه ثقة، إلا أنه يدلس واختلط في آخر حياته، لكن شعبة ممن روى عنه هذا الحديث كما سيأتي، وروايته عنه قبل الاختلاط ومأمونة الجانب من تدليسه.

(٣) هو حسّان بن فَائِد ــ بالفاء ــ العَبْسي الكوفي، يروي عن عمر، روى عنه أبو إسحاق السبيعي فقط، شيخ كما قال أبو حاتم ونقله عنه ابنه في الجرح والتعديل (٣/ ٢٣٣ رقم ١٠٢٨)، وذكره ابن سعد في الطبقات (٦/ ١٥٤) وقال: «كان قليل الحديث»، وسكت عنه البخاري في تاريخه (٣/ ٣٠ رقم ١٢٢)، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين (٤/ ١٦٣)، وانظر التهذيب (٢ / ٢٥١ ــ ٢٥٢ رقم ٤٦١).

(٤) النَّبَطُ: جيل ينزلون سواد العراق، وهم الأَنْباط، والنسب إليهم: نَبَطيّ.أ.هـ من لسان العرب (٧/ ٤١١).

[٦٤٩]سنده ضعيف لأن حسان العبسي لم يوثقه أحد ممن يعتمد قوله، ولم أجد له متابعاً، وقد قَوَّى الحافظ ابن حجر سنده كما سيأتي. =

.....

= وذكر السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٥٦٤) ما يتعلق بالجبت والطاغوت فقط، وعزاه للمصنِّف والفريابي وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم ورسته في الإيمان .

والحديث أعاده المصنف هنا، وكان قد رواه في كتاب الجهاد، باب ما جاء في الجبن والشجاعة (٢/٢٢٣ رقم ٢٥٣٤)، بمثله ما هنا سواء، إلا أنه قال: «غرائز تكون في الرجل».

وأخرجه أبو القاسم البغوي كما في تفسير ابن كثير (١/ ٣١١)، فقال: حدثنا أبو روح البلدي، حدثنا أبو الأحوص سلام...، فذكره بمثله، إلا أنه قال: «ويفرّ الجبان من أمه» .

والحديث علّقه البخاري في صحيحه (٨/ ٢٥١) في تفسير سورة النساء من كتاب التفسير، باب: ﴿وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط﴾، فقال: «وقال عمر: الجبت: السحر، والطاغوت: الشيطان» .

قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٨/ ٢٥٢): «وصله عبد بن حميد في تفسيره، ومسدد في مسنده، وعبدالرحمن بن رسته في كتاب الإيمان، كلهم من طريق أبي إسحاق، عن حسان بن فائد، عن عمر مثله، وإسناده قوي، وقد وقع التصريح بسماع أبي إسحاق له من حسان، وسماع حسان من عمر في رواية رسته».أ.هـ.

قلت: قد أخرجه الحافظ ابن حجر في تغليق التعليق (٤/١٩٦) من طريق عبدالرحمن ابن عمر ورسته قال: ثنا عبدالرحمن ـــ يعني ابن مهدي ـــ، ثنا سفيان ـــ يعني الثوري ـــ، عن أبي إسحاق...، فذكره مقتصراً على ذكر الجبت والطاغوت .

ومن طريق سفيان الثوري أيضاً أخرجه :

ابن جرير الطبري في تفسيره (٥/٤١٧ رقم ٥٨٣٤) و(٨/٤٦٢ رقم ٩٧٦٧) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ل ١٤٦/ ب و ١٤٧/ أ) .

وأخرجه مسدد في مسنده الكبير، وعبد بن حميد كما في الموضع السابق من التغليق، وأخرجه ابن حجر أيضاً في الموضع نفسه . =

[قوله تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمُلْكِ فَإِذًا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا﴾]

[٦٥٠] حدثنا سعيد(١)، قال: نا أبو الأَحْوَص(٢)، عن خُصَيف(٣)، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: **النَّقير: النُّقْرَة التي تكون في شقّ النَّوَاة، والقِطْمير: القِشْر الذي يكون على النَّوَاة(٤)** .

= وابن جرير برقم (٥٨٣٥) و(٩٧٦٦) .
وابن أبي حاتم في الموضع السابق .
أما مسدد فمن طريق يحيى بن سعيد القطان، وأما عبد بن حميد فمن طريق أبي الوليد الطيالسي، وأما ابن جرير فمن طريق محمد بن أبي عدي، وأما ابن أبي حاتم فمن طريق أبي داود الطيالسي، وأما ابن حجر فمن طريق رسته عن أبي داود الطيالسي، جميعهم عن شعبة، عن أبي إسحاق، به مثل سياق البخاري مختصراً .
وأخرجه عبدالرحمن بن الحسن القاضي في تفسير مجاهد (ص ١٦١) من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، به مثل سابقه .

(١) قدم المصنف هذا الحديث الذي تحت تفسير هذه الآية في غير موضعه، فجاء في أثناء تفسير قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى...﴾ الخ الآية، وذلك عقب الحديث المتقدم برقم [٦٤٤]، فأخّرته في هذا الموضع مراعاة لترتيب الآيات .

(٢) هو سَلاَّم بن سُلَيم .

(٣) تقدم في الحديث [٢٠٤] أنه صدوق سيء الحفظ .

(٤) القِطْمير مذكور في قوله تعالى: ﴿والذين تدعون من دونه ما يملكون من قطمير﴾ [الآية: ١٣ من سورة فاطر]، وسيأتي المصنف بهذا الحديث في موضعه في سورة فاطر أيضاً .

[٦٥٠]سنده ضعيف لضعف خُصيف من قبل حفظه .
وقد أعاد المصنف بعض هذا الحديث في تفسير سورة فاطر (ل ١٦٦/ أ)،=

[قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُوا۟ بِٱلْعَدْلِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًۢا بَصِيرًا ﴿٥٨﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾]

[٦٥١] حدثنا سعيد، قال: نا مروان بن معاوية، قال: نا إسماعيل بن أبي خالد، قال: نا مصعب بن سعد، قال: **قال عليٌّ رضي الله عنه كلماتٍ أصاب فيهن: حَقٌّ على الإمام أن يحكم بما أنزل الله عز وجل، وأن يُؤَدِّيَ الأمانة، فإذا فعل ذلك، فَحقٌّ على الناس أن يسمعوا له وأن يطيعوا، وأن يجيبوا إذا دُعُوا .**

= فقال: نا أبو الأحوص، عن خُصيف، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: القطمير: القشر الذي يكون على النواة .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٨/ ٤٧٣ رقم ٩٨٠٠) من طريق إسرائيل، عن خصيف، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: النقير: وسط النواة .

[٦٥١]سنده صحيح .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٥٧١) للمصنِّف والفريابي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم .

وقد أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٢/ ٢١٣ رقم ١٢٥٧٨) .

وابن جرير الطبري في تفسيره (٨/ ٤٩٠ رقم ٩٨٤١ و٩٨٤٢) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ل ١٥١/ أ) .

أما ابن أبي شيبة فمن طريق وكيع، وأما ابن جرير فمن طريق عبدالله بن إدريس وجابر بن نوح، وأما ابن أبي حاتم فمن طريق حسن بن صالح، جميعهم عن إسماعيل ابن أبي خالد، به نحوه . =

[٦٥٢] حدثنا سعيد، قال: نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح[1]، عن أبي هريرة - في قوله عز وجل: ﴿**أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم**﴾ -، قال: **هم الأمراء** .

[٦٥٣] حدثنا سعيد، قال: نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن مجاهد، قال: **هم الفقهاء والعلماء** .

---

(١) هو ذَكْوان السَّمَّان .

[٦٥٢]سنده صحيح، وانظر في رواية الأعمش عن أبي صالح الحديث رقم [٣]، وصحح سنده الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٨/ ٢٥٤) من رواية ابن جرير الطبري، وكذا الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في حاشيته على الموضع الآتي من تفسير الطبري .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٥٧٤) للمصنِّف وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم .

وقد أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٨/ ٤٩٨ رقم ٩٨٥٦) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ل ١٥١/ ب) .

كلاهما من طريق أبي معاوية، به مثله سواء .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٢/ ٢١٢ ــ ٢١٣ رقم ١٢٥٧٧) من طريق وكيع، عن الأعمش، به مثله .

وأخرجه ابن أبي شيبة أيضاً (١٢/ ٢١٤ ــ ٢١٥ رقم ١٢٥٨٥) من طريق حفص بن غياث، عن الأعمش، به بلفظ: أمراء السرايا .

[٦٥٣]سنده رجاله ثقات، لكنه ضعيف من هذا الطريق؛ لأن الأعمش يدلس لا سيما عن مجاهد كما سبق بيانه في الحديث رقم [٣]، ولم يصرح بالسماع هنا، وهو صحيح عن مجاهد من غير طريق الأعمش كما سيأتي .

وقد عزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٥٧٥) للمصنِّف وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم . =

.....

= وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٨/ ٥٠٠ رقم ٩٨٦٣) .
وأبو نعيم في الحلية (٣/ ٢٩٢) .
أما ابن جرير فمن طريق جابر بن نوح، وأما أبو نعيم فمن طريق جرير بن عبدالحميد، كلاهما عن الأعمش، به، ولفظ أبي نعيم مثل لفظ المصنف، وأما ابن جرير فلفظه: أولي الفقه منكم .
وأخرجه عبدالرزاق في تفسيره (١/ ١٦٦) فقال: أخبرنا الثوري، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد ـــ في قوله: ﴿وأولي الأمر منكم﴾ ـــ قال: هم أهل الفقه والعلم .
وسنده صحيح، فرواية ابن أبي نجيح عن مجاهد تقدم في الحديث [١٨٤] أنها صحيحة .
ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن جرير في تفسيره (٨/ ٥٠١ رقم ٩٨٧٢) .
وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٢/ ٢١٣ رقم ١٢٥٨٠) .
وابن جرير في تفسيره برقم (٩٨٧٤) .
وأبو نعيم في الحلية (٣/ ٢٩٣) .
ثلاثتهم من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن عليَّة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد ـــ في قوله: ﴿أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم﴾ ـــ، قال: كان مجاهد يقول: أصحاب محمد ﷺ، وربما قال: أولوا العقل والفقه في دين الله .
وسنده صحيح أيضاً .
وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٩٨٦٦) من طريق شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿وأولي الأمر منكم﴾، قال: أولي الفقه في الدين والعقل .
والحديث في تفسير مجاهد (ص ١٦٢ ـــ ١٦٣) من رواية ورقاء، عن ابن أبي نجيح، بمثل اللفظ السابق .
وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٩٨٦٨) من طريق حصين بن عبدالرحمن، عن مجاهد، به بلفظ: أهل العلم . =

[٦٥٤] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا منصور[١]، عن الحسن[٢].

[٦٥٥] وأبنا[٣] عبدالملك[٤]، عن عطاء[٥]، قالا[٦]: **أولي الفقه والعلم**.

= وسيأتي برقم [٦٥٦] من طريق الليث بن أبي سليم، عن مجاهد.

(١) هو ابن زَاذَان.

(٢) أي البصري، بلفظ: أولي الفقه والعلم، كما سيأتي مقروناً برواية عطاء في الحديث بعده.

[٦٥٤]سنده صحيح.

وأخرجه عبدالرزاق في تفسيره (١/ ١٦٦) من طريق شيخه معمر، عن الحسن ــ في قوله تعالى: ﴿وأولي الأمر منكم﴾ ــ، قال: هم العلماء.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن جرير في تفسيره (٨/ ٥٠١ رقم ٩٨٧١).

(٣) القائل: «وأبنا» هو هُشيم بن بشير كما في الحديث السابق.

(٤) هو ابن أبي سليمان.

(٥) عطاء الذي يروي عنه عبدالملك بن أبي سليمان هو ابن أبي رباح، لكن يشكل عليه ما سيأتي في إحدى روايات ابن جرير الطبري من التصريح بأنه ابن السائب، ولم أجد من نصّ على أن عبدالملك من الرواة عن ابن السائب كما يتضح من تهذيب الكمال المخطوط (٢/ ٨٥٤ و٩٣٥)، لكن سماعه منه محتمل جداً، فكلاهما كوفي، وقد تعاصرا فترة طويلة، فوفاة عطاء بن السائب ما بين سنة ثلاث وسبع وثلاثين ومائة كما في التهذيب (٧/ ٢٠٦)، ووفاة عبدالملك سنة خمس وأربعين ومائة كما في التهذيب (٦/ ٣٩٧ ــ ٣٩٨).

(٦) أي عطاء هنا والحسن البصري كما في الحديث السابق.

[٦٥٥]سنده صحيح.

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٨/ ٥٠٠ رقم ٩٨٦٩) فقال: حدثني=

[٦٥٦] حدثنا سعيد، قال: نا إسماعيل بن زكريا، عن ليث[١]، عن مجاهد قال: **أولي الفقه والعلم،: ﴿فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول﴾، قال: إلى كتاب الله، ﴿وإلى الرسول﴾، قال: إلى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم قرأ: ﴿ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم﴾**[٢].

= يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا هشيم، قال: أخبرنا عبدالملك، عن عطاء بن السائب ــ في قوله: ﴿أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم﴾ ــ، قال: أولي العلم والفقه .

كذا قال يعقوب: «عطاء بن السائب»، ويعقوب هذا هو ابن إبراهيم الدَّوْرَقي، تقدم في الحديث [٣٩٠] أنه ثقة من الحفاظ .

ثم أخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٩٨٧٠) من طريق عمرو بن عون، حدثنا هشيم، عن عبدالملك، عن عطاء: ﴿وأولي الأمر منكم﴾، قال: الفقهاء والعلماء.

كذا رواه عمرو بن عون، عن هشيم، مثل رواية سعيد بن منصور، لم ينسبا عطاء .

(١) هو ابن أبي سُليم، تقدم في الحديث [٩] أنه صدوق اختلط جداً، فلم يتميز حديثه فتُرك .

(٢) الآية: (٨٣) من سورة النساء .

[٦٥٦]سنده ضعيف بهذا السياق لضعف الليث، وقوله: «أولي الفقه والعلم»، تقدم في الحديث [٦٥٣] أنه صحيح عن مجاهد .

والحديث بهذا السياق عزاه السيوطي في الدر (٢/ ٥٧٩) إلى المصنِّف وعبد ابن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم .

وأخرجه الهروي في ذم الكلام (١/ ل ٥٢/ أ) من طريق المصنِّف سعيد بن منصور، مقروناً برواية سفيان الثوري الآتية . =

.....

= فقد أخرجه سفيان الثوري في تفسيره (ص ٩٦ رقم ٢٢٢) عن شيخه ليث ابن أبي سليم، عن مجاهد ـــ في قول الله عز وجل : ﴿فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول﴾ ـــ، قال: كتاب الله، وسنة رسول الله ﷺ .

ومن طريق الثوري أخرجه عبدالرزاق في تفسيره (١/ ١٦٧) .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٨/ ٥٠٥ رقم ٩٨٨١) .

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٩٨٨٠) .

وأبو نعيم في الحلية (٣/ ٢٩٣ ـــ ٢٩٤) .

أما ابن جرير فمن طريق ابن المبارك، وأما أبو نعيم فمن طريق وكيع، كلاهما عن سفيان الثوري، به .

وأخرجه ابن جرير أيضاً (٨/ ٥٠٠ و٥٠٤ ـــ ٥٠٥ رقم ٩٨٦٤ و٩٨٧٩) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ل ١٥٢/ أو ب) .

كلاهما من طريق عبدالله بن إدريس، عن الليث بن أبي سليم، به نحوه، إلا أنهما فرّقاه، ولم يذكر ابن أبي حاتم: ثم قرأ... الخ .

وأخرجه الهروي في ذم الكلام (١/ ل ٥٢/ أ) من طريق سعيد بن منصور عن إسماعيل ابن زكريا، ومن طريق قبيصة عن سفيان الثوري، كلاهما ـــ أي إسماعيل وسفيان ـــ عن ليث، عن مجاهد: ﴿فردوه إلى الله والرسول﴾: إلى كتاب الله وسنة رسوله، زاد إسماعيل: ثم قرأ: ﴿ولو ردّوه...﴾ الآية .

ثم أخرجه الهروي في نفس الموضع من طريق أبي بكر النخعي ـــ جار لحفص بن غياث ـــ، عن ليث، عن مجاهد، في قوله...، فذكره، وزاد: وأولوا العلم: هم العلماء وأهل الفقه .

[٦٥٧] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن الحَكَم بن أبَان[١]، قال: سئل عكرمة عن أمَّهات الأولاد،/ فقال: هُنَّ أحرار، قيل له: بأي شيء تقوله؟ قال: بالقرآن، قالوا: بماذا من القرآن؟ قال: قول الله عز وجل: ﴿أطيعوا[٢] الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم﴾، وكان عمر من أولي الأمر، قال: أعْتِقَتْ وإن كان سِقْطاً[٣] . [ل١٢٦/ب]

(١) هو الحكم بن أبان العَدَني، أبو عيسى، ثقة عابد صاحب سُنّة، يروي عن طاوس وعكرمة وشهر بن حوشب وغيرهم، وعنه ابنه إبراهيم وسفيان بن عيينة وابن جريج وغيرهم، توفي سنة أربع وخمسين ومائة وله من العمر أربع وثمانون سنة، وهو وثقه وثقة ابن نمير وابن المديني والإمام أحمد وابن معين والنسائي والعجلي وزاد: «صاحب سنّة، كان إذا هدأت العيون وقف في البحر إلى ركبته يذكر الله حتى يصبح، يذكر الله مع حيتان البحر ودوابّه»، وقال سفيان بن عيينة: «أتيت عدن، فقلت: إما أن يكون القوم كلهم علماء، أو يكون كلهم جهلاء، فلم أر مثل الحكم بن أبان»، وقال ابن عيينة أيضاً: «قدم علينا يوسف بن يعقوب ــ قاضٍ كان لأهل اليمن، وكان يُذكر منه صلاح ــ، فسألته عن الحكم بن أبان، فقال: ذاك سيد أهل اليمن؛ كان يصلي من الليل، فإذا غلبته عيناه نزل إلى البحر، فقام في الماء يسبِّح مع دوابّ البحر»، وقال أبو زرعة: «صالح»، وذكره ابن خلفون وابن شاهين في الثقات.أ.هـ من تاريخ الثقات للعجلي (ص ١٢٦ رقم ٣١٢)، والجرح والتعديل (٣/ ١١٣ ــ ١١٤ رقم ٥٢٦)، وتاريخ أسماء الثقات لابن شاهين (ص ٦٢ رقم ٢١٥)، والكاشف للذهبي (١/ ٢٤٤ رقم ١١٨١)، والتهذيب (٢/ ٤٢٣ ــ ٤٢٤ رقم ٧٣٦) .

قلت: وقد تكلم بعضهم في الحكم بن أبان، فقال ابن المبارك: «الحكم بن أبان وأيوب بن سويد وحسام بن مِصَكّ، ارْمِ بهؤلاء»، وقال ابن خزيمة: «تكلم أهل المعرفة بالحديث في الاحتجاج بخبره»، وقال ابن عدي: «الحكم بن أبان فيه=

.....

= ضعف . وكل هذا جرح مجمل غير مفسِّر، وهو معارض بتوثيق مَنْ سبق من الأئمة، وقد يُحمل على الراوي عنه، فإن ابن حبان ذكره في الثقات (٦/ ١٨٥ ــ ١٨٦)، وقال: «ربما أخطأ، وإنما وقع المناكير في روايته من رواية ابنه إبراهيم بن الحكم عنه، وإبراهيم ضعيف».أ.هـ.

(٢) في الأصل: «وأطيعوا» .

(٣) السِّقْطُ: هو الولد الذي يسقط من بطن أمه قبل تمامه، وهو بكسر السين وفتحها وضمّها، والكسر أكثر./ النهاية في غريب الحديث (٢/ ٣٧٨) .

[٦٥٧] سنده صحيح إلى عكرمة، وقد صححه البيهقي في سننه (١٠/ ٣٤٧)، وأما ما ذكره عكرمة عن عمر رضي الله عنه فضعيف من هذا الطريق، لأن عكرمة لم يسمع من عمر رضي الله عنه، فوفاة عمر كانت سنة ثلاث وعشرين للهجرة كما في التهذيب (٧/ ٤٤١) .

وأما عكرمة فتقدم في ترجمته في الحديث [١١٥] أنه وفاته كانت سنة أربع ومائة، وقيل سنة ست ومائة، وقيل: سنة سبع ومائة، فالفرق بين وفاتيهما أكثر من ثمانين سنة، لكن صح قول عمر هذا عنه كما سيأتي في الحديث بعده .

والحديث عزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٥٧٦) للمصنِّف وحده .

ومن طريق المصنف أخرجه البيهقي في سننه (١٠/ ٣٤٦) في عتق أمهات الأولاد، باب الرجل يطأ أمته بالملك فتلد له، ولفظه مثل لفظ المصنف هنا سواء، إلا أن سفيان بن عيينة عنده صرح بالتحديث من الحكم بن أبان، ووقع عنده: «قالوا له»، بدل: «قيل له»، و: «عتقت»، بدل: «أعتقت» .

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٧/ ٢٩٥ رقم ١٣٢٤٣) عن معمر، عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، أن عمر بن الخطاب قال: الأمة يعتقها ولدها وإن كان سقطاً .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٨/ ٥٠٢ رقم ٩٨٧٥) من طريق حفص بن=

.....

= عمر العدني، قال: حدثنا الحكم بن أبان، عن عكرمة: ﴿أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم﴾، قال: أبو بكر وعمر .
وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٧/ ٢٩٦ رقم ١٣٢٤٤) .
وابن أبي شيبة في المصنف (٦/ ٤٠٦ رقم ١٥١٩) .
وعلي بن الجعد في مسنده (٢/ ٧٣٥ ــ ٧٣٦ رقم ١٨٢٤) .
ومن طريقه البيهقي في الموضع السابق من سننه .
ثلاثتهم من طريق سفيان الثوري، عن أبيه سعيد بن مسروق، عن عكرمة، به نحو لفظ معمر السابق، عدا لفظ عبدالرزاق فإنه مثله .
وأخرجه المصنف سعيد بن منصور في المطبوع من سننه (٢/ ٦٤ رقم ٢٠٥١) في كتاب الطلاق، باب ماجاء في أمهات الأولاد، من طريق أبي عوانة عن سعيد ابن مسروق، به نحو لفظ معمر السابق .
وكذا أخرجه البيهقي في سننه (١٠/ ٣٤٨) في عتق أمهات الأولاد، باب الولد الذي تكون به أم ولد، من طريق شريك، عن سعيد بن مسروق .
وأخرجه المصنِّف سعيد بن منصور في الموضع السابق برقم (٢٠٥٠) من طريق شيخه هشيم، عن أبي إسحاق، عن عكرمة، قال: أعتق عمر بن الخطاب رضي الله عنه أمهات الأولاد وأمهات الأسقاط .
كذا رواه الحكم بن أبان وسعيد بن مسروق وأبو إسحاق، عن عكرمة، عن عمر مرسلا. وخالفهم خصيف بن عبدالرحمن، فرواه عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال عمر: ما من رجل كان يقرّ بأنه كان يطأ جاريته ثم يموت، إلا أعتقها إذا ولدت وإن كان سقطاً .
أخرجه المصنف سعيد بن منصور في الموضع السابق برقم (٢٠٥٢) عن شيخه عتّاب بن بشير، عن خصيف .
وأخرجه البيهقي في سننه (١٠/ ٣٤٦) من طريق عبدالواحد بن زياد، عن خصيف . =

[٦٥٨] حدثنا سعيد، قال: نا أبو عوانة(١)، عن مُغِيرة(٢)، عن الشَّعْبي، عن عَبِيْدَة(٣)، قال: **خَطَب عليٌّ رضي الله عنه الناس، فقال: شَاوَرَني عمر رضي الله عنه في الأُمَّهَات، فرأيت أنا وعمر أن أُعْتِقَهُنَّ، فقضى به عمر حياته، وعثمان حياته، فلما وَلِيْتُ رأيت أن أُرِقَّهُنَّ. قال عَبِيْدَةُ: فَرَأْيُ عُمَرَ وَعَلِيٍّ في الجماعة أَحَبّ إِلَيَّ من رأي عليٍّ وحده .**

= وخصيف تقدم في الحديث [٢٠٤] أنه صدوق سيء الحفظ، فالحديث ضعيف من طريقه، وانظر الحديث الآتي .

(١) هو وضّاح بن عبدالله .

(٢) هو ابن مِقْسَم، تقدم في الحديث [٥٤] أنه ثقة متقن، إلا أنه يدلِّس، ولم يصرح هنا بالسماع .

(٣) هو السَّلْماني .

[٦٥٨] سنده ضعيف؛ لأن مغيرة مدلس ولم يصرح بالسماع، لكنه توبع كما سيأتي ، فهو صحيح لغيره .

والحديث أعاده المصنِّف هنا، وكان قد رواه في كتاب الطلاق من سننه المطبوع (٢/ ٦٣ رقم ٢٠٤٧)، باب ما جاء في أمهات الأولاد، بمثل لفظه هنا، إلا أنه لم يذكر قوله: «رضي الله عنه»، وقال: «عن أمهات الأولاد»، بدل قوله: «في الأمهات»، وقال: «فقضى بها عمر حياته» .

وأخرجه المصنف أيضاً برقم (٢٠٤٦) من طريق هشيم، أنا مغيرة...، فذكره بنحوه، وفي آخره قال: «فرأي عمر وعلي في جماعة أمثل من رأي علي وحده في الفرقة» .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٦/ ٤٣٦ ــ ٤٣٧ رقم ١٦٣١) .

والبيهقي في سننه (١٠/ ٣٤٣) في عتق أمهات الأولاد، باب الرجل يطأ أمته=

.....

= بالملك فتلد له .

أما ابن أبي شيبة فمن طريق أبي خالد الأحمر، وأما البيهقي فمن طريق محمد ابن عبيد وهشيم بن بشير، ثلاثتهم عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، به نحوه، إلا أن الشعبي روى بعضه عن عبيدة، وفي آخره قال: فحدثني ابن سيرين قال: قلت لعبيدة: ما ترى؟ قال: رأي عمر وعلي في الجماعة أحب إلي من قول علي حين أدرك الخلاف.

هذا سياق ابن أبي شيبة، ونحوه سياق البيهقي، وبه يتبين أن الشعبي لم يتلقَّ جميع الحديث من عبيدة، وإنما أخذ بعضه عن محمد بن سيرين، وقد روي الحديث عن ابن سيرين من غير طريق الشعبي .

فأخرجه المصنف سعيد بن منصور في الموضع السابق برقم (٢٠٤٨)، فقال: ناهشيم، أنا هشام بن حسان، عن ابن سيرين، عن عبيدة، عن علي قال: اجتمع رأيي ورأي عمر في عتق أمهات الأولاد، فلما وليت رأيت أن أرقّهن .

قال عبيدة: فرأي عمر وعلي في الجماعة أحب إلي من رأي علي وحده في الفرقة .

وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات تقدمت تراجمهم .

وأخرجه البيهقي في سننه (١٠/ ٣٤٨) في عتق أمهات الأولاد، باب الخلاف في أمهات الأولاد، من طريق عبدالله بن بكر، عن هشام بن حسان، به نحو سابقه .

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٧/ ٢٩١ رقم ١٣٢٢٤) من طريق شيخه معمر، عن أيوب السختياني، عن ابن سيرين، به نحو سابقه، وفي آخره زاد: فضحك علي .

وهذا إسناد صحيح أيضاً، رجاله ثقات تقدمت تراجمهم .

وقد أخرجه البيهقي في سننه (١٠/ ٣٤٣) من طريق حماد بن زيد، عن أيوب السختياني، به .

وعليه فالحديث بمجموع هذه الطرق صحيح لغيره، والله أعلم .

[قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾]

[٦٥٩] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن مِسْعَر، عن مَعْن بن عبدالرحمن، عن أبيه[١]، قال: **قال عبدالله: إن في النساء لخمس آيات ما يَسُرُّني بِهِنَّ الدنيا وما فيها، وقد عَلِمْتُ أن العلماء إذا مَرُّوا بها يعرفونها: ﴿إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلاً كريماً﴾[٢]، وقوله عز وجل: ﴿إن الله لا يظلم مثقال ذرة وإن تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه أجراً عظيماً﴾[٣]، و: ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ...﴾[٤] الآية،: ﴿ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله تواباً رحيماً﴾،: ﴿ومن يعمل سوءاً أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفوراً رحيماً﴾[٥]** .

---

(١) تقدم في الحديث [١٥٠] أنه ثقة روى له الجماعة، لكنه لم يسمع من أبيه عبدالله بن مسعود سوى حديثين، وليس هذا الحديث منها .

(٢) الآية (٢١) من سورة النساء .

(٣) الآية (٤٠) من سورة النساء .

(٤) الآية (٤٨) من سورة النساء .

(٥) الآية (١١٠) من سورة النساء .

[٦٥٩]سنده ضعيف للانقطاع بين عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود وأبيه، وهو حسن لغيره كما سيأتي . =

.....

= وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٤٩٨) وعزاه للمصنِّف وأبي عبيد وعبد ابن حميد وابن جرير وابن المنذر والطبراني والحاكم والبيهقي في الشعب .
وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٩/ ٢٥٠ رقم ٩٠٦٩) .
والبيهقي في شعب الإيمان (٥/ ٣٦١ رقم ٢٢٠٣) .
كلاهما من طريق المصنِّف، ولفظ الطبراني مثله سواء، إلا أنه لم يذكر قوله: «عز وجل»، و: «الآية» .
وأما البيهقي، فإنه أخرجه من طريق الحاكم الآتي، ثم أخرجه من طريق المصنِّف سعيد بن منصور، حدثنا سفيان، عن مسعر، ثم قال البيهقي: «فذكره بإسناده، قال: وقال عبدالله: إن في النساء لخمس آيات ما يسرني بهن الدنيا وما فيها، لقد علمت أن العلماء إذا مَرُّوا بها يعرفونها، ثم ذكر هذه الآيات، وقال في آخره: ﴿ومن يعمل سوءاً أو يظلم نفسه...﴾ الآية» أ.هـ.
قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ١١ ــ ١٢) بعد أن عزاه للطبراني: «رجاله رجال الصحيح».
وأخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٢١٠ رقم ٥٣٢) من طريق حسان ابن عبدالله، عن سفيان بن عيينة، عن مسعر، به نحوه .
وأخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٣٠٥) من طريق محمد بن بشر العبدي، عن مسعر، به نحوه، ثم قال الحاكم: «هذا إسناد صحيح إن كان عبدالرحمن سمع من أبيه، فقد اختُلف في ذلك»، وأقرّه الذهبي .
ومن طريق الحاكم أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٥/ ٣٦٠ــ ٣٦١ رقم٢٢٠٢).
وأخرجه عبدالرزاق في تفسيره (١/ ١٥٥ ــ ١٥٦)، فقال: أنا معمر، عن رجل، عن ابن مسعود قال: خمس آيات في سورة النساء لهن أحب إلي من الدنيا جميعاً...، ثم ذكر الآيات السابقة، إلا أنه ذكر قوله تعالى: ﴿والذين آمنوا بالله ورسله و لم يفرقوا بين أحد منهم أولئك سوف يؤتيهم أجورهم وكان الله غفوراً رحيماً﴾ [الآية (١٥٢) من سورة النساء]، بدل قوله تعالى: ﴿ولو أنهم إذا ظلموا أنفسهم...﴾ الآية .
ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٨/ ٢٥٦ ــ ٢٥٧ رقم ٩٢٣٣) .
والحكم على الحديث بهذا الإسناد متوقف على معرفة الراوي عن ابن مسعود، فقد يكون ابنه عبدالرحمن، وقد يكون غيره، فالله أعلم . =

.....

= وأخرجه هَنَّاد في الزهد (٢/ ٤٥٤ ــ ٤٥٥ رقم ٩٠٣)، فقال: حدثنا أبو معاوية، عن الشيباني، عن عطاء البَزَّاز، عن بشير الأَوْدي قال: قال عبدالله ابن مسعود: أربع آيات في كتاب الله عز وجل أحب إلي من حمر النعم وسودها، قالوا: وأين هن؟ قال: إذا مرّ بهن العلماء عرفوهن، قالوا له: في أي سورة؟ قال: في سورة النساء...، ثم ذكر الآيات السابقة، عدا قوله تعالى: ﴿إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه...﴾ الآية .

وهذا إسناد ضعيف .

بشير الأَوْدي كوفي مجهول يروي عن ابن مسعود، روى عنه عطاء البَزَّاز، ذكره البخاري في تاريخه (٢/ ٩٦ رقم ١٨١٦) وسكت عنه، وبيَّض له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢/ ٣٨٠ رقم ١٤٨٠)، وذكره ابن حبان في الثقات (٤/ ٧٢) .

والراوي عنه هو عطاء بن عطاء البَزَّاز مولى أبي عَوَانة اليَشْكُري، والد يزيد ابن عطاء، يروي عن أنس بن مالك وبشير الأودي، روى عنه عبدالله بن عون وأبو إسحاق الشيباني، وهو مجهول الحال؛ ذكره البخاري في تاريخه (٦/ ٤٦٧ رقم ٣٠٠٦) وسكت عنه، وذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٦/ ٣٣٩ رقم ١٨٧٦) ونقل عن ابن معين أنه قال: «ليس بشيء»، وذكره ابن حبان في الثقات (٥/ ٢٠٥ ــ ٢٠٦)، وانظر لسان الميزان (٤/ ١٧٤ رقم ٤٣٨) .

أقول: وقول ابن معين: «ليس بشيء» لا تفيد جرحاً في حق مثل هذا الراوي، بل مفادها : أنه قليل الحديث، ولم يسند من الحديث ما يشتغل به؛ قال الحافظ ابن حجر في ترجمة كثير بن شنظير في تهذيب التهذيب (٨/ ٤١٩): «قال الحاكم: قول ابن معين فيه: ليس بشيء، هذا يقوله ابن معين إذا ذُكر له شيخ من الرواة يقل حديثه، ربما قال فيه: ليس بشيء، يعني: لم يسند من الحديث ما يشتغل به»، وقال في ترجمة عبدالعزيز بن المختار في هدي الساري (ص ٤٢٠ ــ ٤٢١): «ذكر ابن القطان الفاسي أن مراد ابن معين بقوله في بعض الروايات: ليس بشيء، يعني أن أحاديثه قليلة جداً»، وانظر التنكيل للشيخ عبدالرحمن المعلمي رحمه الله (١/ ٢١٤)، وطليعة التنكيل له (ص ٥٤ ــ ٥٥) .

وعليه فالحديث بهذا الطريق يكون حسناً لغيره، والله أعلم .

[قوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾]

[٦٦٠] حدثنا سعيد(١)، قال: نا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن سَلَمة - من ولد أُمِّ سلمة(٢) -، قال: **خاصم رجل الزُّبَيْرَ إلى النبي صلى الله عيه وسلم، فقَضَى النبي صلى الله عليه وسلم للزبير، فقال: إنما قضى له لأنه ابن عَمَّته، فنزلت: ﴿فلا وربك لايؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً﴾ .**

---

(١) الذي قبل هذا الحديث في النسخة الخَطِّية هو الحديث الآتي برقم [٦٨٦]، وهو يتعلق بتفسير قوله تعالى: ﴿ومن يعمل سوءاً أو يظلم نفسه...﴾ الآية، فَأَخَّرْتُهُ هناك مراعاة لترتيب الآيات .

(٢) تقدم في الحديث [٥٥٢] أن اسمه: سلمة بن عبدالله بن عمر بن أبي سلمة، وأنه مقبول، وهو تابعي يروي عن جدِّه عمر بن أبي سلمة وجدة أبيه أم سلمة رضي الله عنهم .

[٦٦٠]سنده ضعيف من هذا الطريق لإرساله؛ وجهالة حال من أرسله وهو سلمة، وهو صحيح لغيره؛ لأن أصل الحديث مروي في الصحيحين كما سيأتي .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٥٨٤)، وعزاه للمصنف والحميدي في مسنده وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والطبراني في الكبير .

وأخرجه الهروي في ذم الكلام (١/ ل ٧١/ أ) من طريق المصنِّف، مقروناً برواية الحميدي الآتية .

فقد أخرجه الحميدي في مسنده (١/ ١٤٣ ــ ١٤٤ رقم ٣٠٠)، فقال: ثنا سفيان، قال: ثنا عمرو بن دينار، قال: أخبرني سلمة ــ رجل من ولد أم سلمة ــ، أن الزبير بن العوام خاصم رجلاً...، الحديث بنحوه هكذا مرسلاً، فوافق سعيد بن منصور على روايته مرسلاً . =

.....

= لكن رواه هارون بن عبدة وعبدالله بن عمير الرازي، كلاهما عن عبدالله بن الزبير الحميدي، به موصولاً هكذا: «عن سلمة ــ رجل من ولد أم سلمة ــ، عن أم سلمة...» .

أما رواية هارون، فأخرجها محمد بن نصر في تعظيم قدر الصلاة (٢/ ٦٥٦ رقم ٧٠٨) .

وأما رواية عبدالله بن عمير، فأخرجها ابن جرير الطبري في تفسيره (٨/ ٥٢٢ ــ ٥٢٣ رقم ٩٩١٤) .

فهذا اختلاف على الحميدي بين روايته للحديث في المسند، وبين هاتين الروايتين عنه؛ في وصل الحديث وإرساله .

والرواي للمسند عن الحميدي هو بشر بن موسى بن صالح الأسدي، وهو محدِّث إمام ثبت كما في ترجمته في الحديث رقم [٩٤] .

وأما شيخ المروزي هارون بن عبدة، فلم أجد راوياً بهذا الاسم، لكن الذي يظهر ــ والله أعلم ــ أنه: هارون بن عبدالله بن مروان البغدادي، أبو موسى الحمَّال ــ بالمهملة ــ، البزَّاز، يروي عن سفيان بن عيينة وحسين بن علي الجُعْفي ويزيد بن هارون وعبدالله بن الزبير الحميدي وغيرهم، روى عنه الجماعة سوى البخاري وأبو حاتم وأبو زرعة وبقي بن مخلد وغيرهم، وهو ثقة؛ وثقه النسائي، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال إبراهيم الحربي وأبو حاتم: «صدوق»، وقال المَرُّوذي: قلت لأبي عبدالله ــ يعني أحمد بن حنبل ــ: أكتب عنه؟ قال: إي والله، وكانت وفاته سنة ثلاث وأربعين ومائتين وقد ناهز الثمانين.أ.هـ من الجرح والتعديل (٩/ ٩٢ رقم ٣٨٢)، والتهذيب (١١/ ٨ ــ ٩ رقم ١٨)، والتقريب (ص ٥٦٩ رقم ٧٢٣٥) .

وأما شيخ الطبري: عبدالله بن عمير الرازي، فلم أجد له ترجمة، وكذا قال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على الحديث .

وعليه فالراجح هو ما جاء في المسند، لأن بشر بن موسى أثبت من الحمّال . =

.....

= وأخرجه ابن أبي عمر في مسنده كما في المطالب العالية المسندة (ل ١٣٨/ ب)، فقال: حدثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن رجل من ولد أم سلمة، قال: أظن أن أم سلمة رضي الله عنها قالت: إن الزبير رضي الله عنه اختصم هو ورجل إلى النبي ﷺ، فقضى ﷺ له، فقال: إنما قضى له لأنه ابن عمته، وهمزه بفيه، فقال يهودي: انظروا إلى هذا يلمزه بفيه، لنحن أطوع منهم؛ أمرنا نبينا لنقتل (كذا!) أنفسنا، فقتلنا أنفسنا.أ.هـ، وانظر المطالب العالية المطبوعة (٣/ ٣١٩ ــ ٣٢٠ رقم ٣٥٨٣) .

ولم يتيقّن ابن أبي عمر في روايته من وصل الحديث أو إرساله، فرواه بالظن .

وقد تابع المصنِّف والحميدي على روايته مرسلاً: أبو نعيم الفضل بن دكين، عن سفيان بن عيينة، به نحوه .

أخرجه أبو بكر بن مردويه في تفسيره كما في تفسير ابن كثير (١/ ٥٢١) .

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٣/ ٢٩٤ ــ ٢٩٥ رقم ٦٥٢) من طريق يعقوب بن حميد، ثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن سلمة ــ رجل من ولد أم سلمة ــ، عن أم سلمة، قالت: خاصم الزبير...، الحديث بنحوه هكذا موصولاً .

لكن هذه الرواية لا يمكن الاعتماد عليها؛ فقد قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ٦) بعد أن عزاه للطبراني: «فيه يعقوب بن حميد، وثّقه ابن حبان، وضعفه غيره» .

وأخرجه الواحدي في أسباب النزول (ص ١٥٧) من طريق حامد بن يحيى البَلْخي، عن سفيان بن عيينة، قال: حدثني عمرو بن دينار، عن أبي سلمة، عن أم سلمة...، فذكره هكذا موصولاً، وفيه تصحيف في اسم سلمة، ورواية سعيد بن منصور والحميدي وأبي نعيم الفضل بن دُكين أرجح من رواية من رواه موصولاً .

وقد صح الحديث من وجه آخر . =

.....

= فأخرجه النسائي في سننه (٨/ ٢٣٨ ــ ٢٣٩) في آداب القضاة، باب الرخصة للحاكم الأمين أن يحكم وهو غضبان .
وابن الجارود في المنتقى (٣/ ٢٧٣ ــ ٢٧٤ رقم ١٠٢١) .
وابن جرير في تفسيره (٨/ ٥١٩ ــ ٥٢٠ رقم ٩٩١٢) .
والطحاوي في مشكل الآثار (١/ ٢٦١) .
وابن أبي حاتم في العلل (١/ ٣٩٥ رقم ١١٨٥) و(٢/ ٩٣ رقم ١٧٧٤) .
وابن منده في الإيمان (٢/ ٤٠٧ رقم ٢٥٣) .
جميعهم من طريق عبدالله بن وهب، عن يونس بن يزيد والليث بن سعد، عن ابن شهاب، أن عروة بن الزبير حدثه، أن عبدالله بن الزبير حدثه، عن الزبير ابن العوام أنه خاصم رجلاً من الأنصار قد شهد بدراً مع رسول الله ﷺ، في شِرَاج الحَرَّة كانا يسقيان به كلاهما النخل، فقال الأنصاري: سَرِّح الماء يمرّ عليه، فأبى عليه، فقال رسول الله ﷺ: «أسقِ يا زبير، ثم أرسل الماء إلى جارك»، فغضب الأنصاري وقال: يارسول الله، أَنْ كان ابن عمتك؟ فتلوَّن وجه رسول الله ﷺ، ثم قال: «يازبير، أَسْقِ، ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الْجَدْرِ»، فاستوفى رسول الله ﷺ للزبير حقّه، وكان رسول الله ﷺ قبل ذلك أشار على الزبير برأي فيه السَّعَةُ له وللأنصاري، فلما أَحْفَظَ رسولَ الله ﷺ الأنصاريُّ، استوفى للزبير حقَّه في صريح الحكم .
قال الزبير: لا أحسب هذه الآية أُنزلت إلا في ذلك: ﴿فلا وربِّك لا يؤمنون حتى يحكِّموك فيما شجر بينهم﴾. [قال ابن وهب]: وأحدهما ــ يعني يونس والليث ــ يزيد على صاحبه في القصة.أ.هـ واللفظ للنسائي .
والحَرَّةُ: أرض بظاهر المدينة بها حجارة سود كثيرة./ النهاية في غريب الحديث (١/ ٣٦٥) .
والشِّرَاجُ: جَمْعُ شَرْجَةٍ، وهي مَسِيلُ الماء من الحَرَّة إلى السهل./ النهاية في غريب الحديث (٢/ ٤٥٦) . =

.....

= ومعنى قوله: «أَحْفَظَ»، أي: أغضب./ المرجع السابق (١/ ٤٠٨) .
قال أبو محمد بن أبي حاتم بعد أن أخرج الحديث: «فسمعت أبي يقول: أخطأ ابن وهب في هذا الحديث؛ الليث لا يقول: عن الزبير. قال أبو محمد: إنما يقول الليث: عن الزهري، عن عروة، أن عبدالله بن الزبير حدثه، أن رجلاً من الأنصار خاصم الزبير».أ.هـ.
وعزاه الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٥/ ٣٥) للإسماعيلي أيضاً، ثم قال: «وكأن ابن وهب حمل رواية الليث على رواية يونس، وإلا فرواية الليث ليس فيها ذكر الزبير، والله أعلم».أهـ، وانظر العلل للدارقطني (٤/ ٢٢٧ ــ ٢٢٨) .
وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/ ٤ ــ ٥) .
وعبد بن حميد في مسنده (ص ١٨٥ رقم ٥١٩/ المنتخب).
والبخاري في صحيحه (٥/ ٣٤ رقم ٢٣٥٩ و٢٣٦٠) في المساقاة، باب سَكْرِ الأنهار .
ومسلم في صحيحه (٤/ ١٨٢٩ ــ ١٨٣٠ رقم ١٢٩) في الفضائل، باب وجوب اتباعه ﷺ .
وأبو داود في سننه (٤/ ٥١ ــ ٥٢ رقم ٣٦٣٧) في الأقضية، باب: أبواب من القضاء .
والترمذي (٤/ ٥٩٩ ــ ٦٠٠ رقم ١٣٧٤) في الأحكام، باب ما جاء في الرجلين يكون أحدهما أسفل من الآخر في الماء، و(٨/ ٣٨١ رقم ٥٠١٧) في تفسير سورة النساء من كتاب التفسير .
وابن ماجه في سننه (١/ ٧ رقم ١٥) في المقدمة، باب تعظيم حديث رسول الله ﷺ والتغليظ على من عارضه، و(٢/ ٨٢٩ رقم ٢٤٨٠) في الرهون، باب الشرب من الأودية ومقدار حبس الماء .
والبزار في مسنده (٣/ ١٨٤ رقم ٩٦٩).
ومحمد بن نصر في تعظيم قدر الصلاة (٢/ ٦٥٤ ــ ٦٥٥ رقم ٧٠٦) . =

.....

= والنسائي في سننه (٨/ ٢٤٥) في آداب القضاة، باب إشارة الحاكم بالرفق .
وفي التفسير (١/ ٣٩١ رقم ١٣٠) .
والطحاوي في مشكل الآثار (١/ ٢٦١ ــ ٢٦٢) .
وابن حبان في صحيحه (١/ ٢٠٣ ــ ٢٠٤ رقم ٢٤/ الإحسان) .
وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (ص ٤١ ــ ٤٢) .
وابن منده في الإيمان (٢/ ٤٠٦ رقم ٢٥٢) .
والبيهقي في سننه (٦/ ١٥٣) في إحياء الموات، باب ترتيب سقي الزرع والأشجار من الأودية المباحة، و(١٠/ ١٠٦) في آداب القاضي، باب القاضي يقضي في حال غضبه فوافق الحق .
جميعهم من طريق الليث بن سعد وحده، عن ابن شهاب الزهري، عن عروة، عن عبدالله بن الزبير رضي الله عنهما أنه حدّثه، أن رجلاً من الأنصار خاصم الزبير...، الحديث بنحو سابقه، إلا أنه لم يذكر قوله: «فاستوفى رسول الله ﷺ للزبير حقّه...» إلى قوله: «صريح الحكم»، وليس في آخره ذكر لقول ابن وهب؛ لأن الحديث من غير طريقه.
وأخرجه عبد بن حميد في تفسيره كما في هامش تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ل ١٥٤/ ب) .
والبخاري في صحيحه (٥/ ٣٨ رقم ٢٣٦١) في المساقاة، باب شرب الأعلى قبل الأسفل، و (٨/ ٢٥٤ رقم ٤٥٨٥) في تفسير سورة النساء من كتاب التفسير، باب: ﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم﴾.
ومحمد بن نصر في تعظيم قدر الصلاة (٢/ ٦٥٣ رقم ٧٠٥) .
والطحاوي في مشكل الآثار (١/ ٢٦٢) .
وابن منده في الإيمان (٢/ ٤٠٨ رقم ٢٥٤) .
والبيهقي في سننه (٦/ ١٥٣ ــ ١٥٤) .
جميعهم من طريق معمر، عن الزهري، عن عروة بن الزبير قال: خاصم الزبير=

.....

= رجلاً، الحديث بنحو سياق ابن وهب له فيما سبق، هكذا مرسلاً ليس فيه ذكر لعبدالله بن الزبير، ولا الزبير، وقد سقط اسم معمر من المطبوع من مشكل الآثار .

وكذا رواه ابن جريج، عن ابن شهاب الزهري، بنحوه وزاد: فقال لي ابن شهاب: فقدَّرت الأنصار والناس قول النبي ﷺ: «اسق ثم احبس حتى يرجع إلى الجَدْر»، وكان ذلك إلى الكعبين .

أخرجه البخاري في صحيحه (٥/ ٣٩ رقم ٢٣٦٢) في المساقاة، باب شرب الأعلى إلى الكعبين .

والبيهقي في سننه (٦/ ١٥٤) و(١٠/ ١٠٦) .

وقد جاء من رواية عروة عن الزبير .

أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/ ١٦٥ ــ ١٦٦) .

والبخاري في صحيحه (٥/ ٣٠٩ ــ ٣١٠ رقم ٢٧٠٨) في الصلح ، باب إذا أشار الإمام بالصُّلح فأبى، حَكَم عليه بالحكم البيِّن.

ومحمد بن نصر في تعظيم قدر الصلاة (٢/ ٦٥٥ رقم ٧٠٧) .

ثلاثتهم من طريق شعيب، عن الزهري، قال: أخبرني عروة بن الزبير، أن الزبير كان يحدِّث أنه خاصم رجلاً من الأنصار...، الحديث بنحو سياق ابن وهب السابق .

وقد رجّح الدارقطني في العلل (٤/ ٢٢٨ ــ ٢٢٩) رواية شعيب هذه ومن وافقه، فقال: «ورواه شعيب بن أبي حمزة ومحمد بن أبي عتيق وابن جريج ومعمر وعمر بن سعيد، عن الزهري، عن عروة، عن الزبير، ولم يذكروا فيه عبدالله ابن الزبير، وكذلك قال شبيب بن سعيد عن يونس، وتابعه أحمد بن صالح وحرملة عن ابن وهب، وعن يونس، وهو المحفوظ عن الزهري، والله أعلم».أ.هـ.

قال الحافظ ابن حجر في الفتح (٥/ ٣٥): «وإنما صححه البخاري مع هذا=

[قوله تعالى: ﴿ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ ﴾ إلى قوله: ﴿ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ عَلِيمًا ﴾]

[٦٦١] حدثنا سعيد، قال: نا خَلَف بن خليفة[١]، عن عطاء بن السَّائِب[٢]، عن الشَّعْبي، قال: **جاء رجل من الأنصار إلى رسول الله ﷺ، (فقال)[٣]: لأنْتَ أحبّ إليَّ من نفسي وولدي وأهلي ومالي، ولولا أنِّي آتيك فأراك، لظننت أني سأموت، وبكى الأنصاري، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: «ماأبكاك؟» فقال: ذكرت أنك ستموت ونموت، فترفع مع النبين، ونحن إذا دخلنا الجنة كُنَّا دُوْنَكَ، فلم يخبره النبي صلى الله عليه وسلم بشيء، فأنزل الله عز وجل على**

= الاختلاف؛ اعتماداً على صحة سماع عروة من أبيه، وعلى صحة سماع عبدالله ابن الزبير من النبي ﷺ، فكيفما دار فهو على ثقة، ثم الحديث ورد في شيء يتعلق بالزبير، فداعية ولده متوفرة على ضبطه، وقد وافقه مسلم على تصحيح طريق الليث التي ليس فيها ذكر الزبير».أ.هـ.

وللحديث طريقان آخران عن الزهري .

فأخرجه يحيى بن آدم في كتاب الخراج (ص ١٠٦ ــ ١٠٧ رقم ٣٣٧) .

وابن جرير الطبري في تفسيره (٨/ ٥٢١ ــ ٥٢٢ رقم ٩٩١٣) .

كلاهما من طريق عبدالرحمن بن إسحاق، عن الزهري، عن عروة قال: خاصم الزبير رجل من الأنصار...، الحديث بنحو لفظ الليث بن سعد وحده .

وأخرجه الحاكم في المستدرك (٣/ ٣٦٤) من طريق محمد بن عبدالله بن مسلم الزهري، عن عمه الزهري، عن عروة بن الزبير، عن عبدالله بن الزبير، عن الزبير ابن العوام، قال: استعدى عليَّ رجل من الأنصار...، الحديث بنحو سابقه .

(١) تقدم في الحديث [٧٦] أنه صدوق اختلط في الآخر .

(٢) تقدم في الحديث [٦] أنه ثقة، إلا أنه اختلط في آخر عمره، وليس خلف بن خليفة ممن سمع منه قبل الاختلاط .

(٣) في الأصل: «فقالت» . =

= **رسوله: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ﴾ إلى قوله: ﴿عَلِيمًا﴾، فقال: «أبشر»** .

---

[٦٦١]سنده ضعيف لاختلاط عطاء بن السائب، ومن اختلاطه أنه يرويه مرة عن الشعبي مرسلاً، ومرة عنه عن ابن عباس كما سيأتي، وأما خلف بن خليفة فإنه قد توبع، وللحديث طرق لا ينجبر ضعفه بها كما سيأتي، غير أن معناه صحيح، لكن دون ذكر القصة كما سيأتي أيضاً .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٥٨٨) مرسلاً، وعزاه للمصنِّف وابن المنذر .

وقد أخرجه ابن جرير في تفسيره كما في تفسير ابن كثير (١/ ٥٢٣) من طريق جرير بن عبدالحميد، عن عطاء، عن الشعبي، مرسلاً، ولم أجده في المطبوع من تفسير ابن جرير .

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٢/ ٨٦ ــ ٨٧ رقم ١٢٥٥٩) من طريق خالد بن عبدالله الطحّان، عن عطاء بن السائب، عن الشعبي، عن ابن عباس، به بنحوه، ولفظ المصنِّف أتمّ.

وفي هذا مخالفة من خالد بن عبدالله لما رواه خلف بن خليفة وجرير بن عبدالحميد عن عطاء، والاختلاف من عطاء ولاشك؛ فإن جرير بن عبدالحميد وخالداً ممن روى عن عطاء بعد اختلاطه ./ انظر تهذيب التهذيب (٧/ ٢٠٧)، والكواكب النيرات (ص ٣٢٧) .

وأما خلف بن خليفة فلم يذكر فيمن روى عنه قبل الاختلاط، وهو مختلط في نفسه .

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ٧) بعد أن عزاه للطبراني: «وفيه عطاء ابن السائب وقد اختلط» .

ومن طريق الطبراني أخرجه ابن مردويه في تفسيره كما في تفسير ابن كثير (١/ ٥٢٣). =

.....

= وقال الطبراني في المعجم الأوسط (١/ ٢٦٩ رقم ٤٨٠) والصغير (١/ ٢٦): حدثنا: أحمد بن عمرو الخلاّل المكّي أبو عبدالله، قال: حدثنا عبدالله بن عمران العابدي، قال: حدثنا فضيل بن عياض، عن منصور، عن الأسود، عن عائشة قالت: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، والله إنك لأحبُّ إليّ من نفسي، وإنك لأحب إليّ من أهلي، وأحب إليّ من ولدي، وإني لأكون في البيت فأذكرك فما أصبر حتى آتيك فأنظر إليك، وإذا ذكرت موتي وموتك عرفت أنك إذا دخلتَ الجنة رُفعتَ مع النبيين، وأني إذا دخلت الجنة خشيت أن لا أراك، فلم يردّ عليه النبي ﷺ حتى نزل جبريل بهذه الآية: ﴿ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين ..﴾ الآية .

قال الهيثمي في الموضع السابق من المجمع: «رواه الطبراني في الصغير والأوسط، ورجاله رجال الصحيح، غير عبدالله بن عمران العابدي، وهو ثقة» .

ومن طريق الطبراني أخرجه أبو نعيم في الحلية (٤/ ٢٣٩ ــ ٢٤٠) .

والحافظ أبو عبدالله الضياء المقدسي في صفة الجنة كما في تفسير ابن كثير (١/ ٥٢٣) .

ومن طريق أبي نعيم أخرجه الواحدي في أسباب النزول (ص ١٥٩) .

قال أبو نعيم: «هذا حديث غريب من حديث منصور وإبراهيم، تفرد به فضيل، وعنه العابدي» .

وقال المقدسي: «لا أرى بإسناده بأساً» .

وأخرجه ابن مردويه في تفسيره كما في الموضع السابق من تفسير ابن كثير، فقال: حدثنا عبدالرحيم بن محمد بن مسلم، حدثنا إسماعيل بن أحمد بن أسيد، حدثنا عبدالله بن عمران...، فذكره بنحو سياق الطبراني .

وفي إسناد الطبراني الراوي للحديث عن عبدالله بن عمران وهو شيخ الطبراني: أبو عبدالله أحمد بن عمرو الخلاّل المكّي، ولم أجد له ترجمة . =

.....

= وتابعه عند ابن مردويه: إسماعيل بن أحمد بن أسيد، لكني لم أجد له ترجمة أيضاً، وكذا شيخ ابن مردويه عبدالرحيم بن محمد بن سليم .

وأما عبدالله بن عمران بن رَزين ــ بفتح الراء وكسر الزاي ــ ابن وهب المخزومي، العابدي ــ بالموحّدة ــ، أبو القاسم المكّي، فإنه صدوق معمّر، مات سنة خمس وأربعين ومائتين وكان قد أتى عليه أكثر من مائة سنة، وروى عن إبراهيم بن سعد وسفيان بن عيينة وفضيل بن عياض وغيرهم، روى عنه الترمذي وابن خراش وابن أبي الدنيا وأحمد بن عمرو الخلاّل، وروى عنه أبو حاتم وقال عنه: «صدوق»، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «يخطيء ويخالف»./ انظر الجرح والتعديل (٥/ ١٣٠ رقم ٦٠٣)، والتهذيب (٥/ ٣٤٢ ــ ٣٤٣ رقم ٥٩١) .

أقول: والراجح من حاله أنه صدوق كما في التقريب (ص ٣١٦ رقم ٣٥١٠)، وهو قول أبي حاتم الرازي الذي هو أعرف به من ابن حبان المعروف بتشدده في الجرح.

وأما باقي رجال الإسناد فإنهم ثقات، تقدمت تراجمهم، وهم الأسود بن يزيد، ومنصور بن المعتمر، وفضيل بن عياض .

وقال ابن أبي شيبة في المصنف (١١/ ٥٠١ رقم ١١٨٢٣): حدثنا معاوية بن عمرو قال: ثنا زائدة بن قدامة، عن منصور، عن مسلم، عن مسروق قال: قال أصحاب رسول الله ﷺ أو من شاء الله منهم: يارسول الله، ما ينبغي لنا أن نفارقك في الدنيا، فإنك لو مت رُفعت فوقنا فلم نرك، فأنزل الله: ﴿ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً﴾ .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٨/ ٥٣٤ رقم ٩٩٢٥) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ل ١٥٦/ أ) .

كلاهما من طريق جرير بن عبدالحميد، عن منصور، به نحوه . =

.....

= وأخرجه الواحدي في أسباب النزول (ص ١٥٨) من طريق عُبيدة، عن منصور، به نحوه .

وبه يتضح أن مدار الحديث على منصور بن المعتمر، يرويه عن أبي الضحى مسلم بن صبيح، عن مسروق، وجميع هؤلاء ثقات، لكن مسروقاً تابعي مخضرم، فالحديث ضعيف لإرساله، ولا ينجبر ضعفه ــ فيما أرى ــ بما مضى من طرقه؛ لأن الأول فيه عطاء بن السائب وقد اختلف عليه فيه، وفي الثاني من لم أجد له ترجمة، ويغني عنه ما ذكره الحافظ ابن كثير في تفسيره (١/ ٥٢٣) عقب ذكره لهذا الحديث وأحاديث أخرى، حيث قال: «وأعظم من هذا كله بشارةً: ما ثبت في الصحيح والمسانيد وغيرهما من طرق متواترة عن جماعة من الصحابة أن رسول الله ﷺ سئل عن الرجل يحب القوم ولمّا يلحق بهم، فقال: «المرء مع من أحب»، قال أنس: فما فرح المسلمون فرحهم بهذا الحديث، وفي رواية عن أنس أنه قال: إني لأحب رسول الله ﷺ، وأحب أبا بكر وعمر رضي الله عنهما، وأرجو أن يبعثني الله معهم وإن لم أعمل كعملهم. قال الإمام مالك بن أنس: عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أهل الجنة ليتراءون أهل الغرف من فوقهم كما تراءون الكوكب الدُّرِّيَّ الغابر في الأفق من المشرق أو المغر ب؛ لتفاضل ما بينهم»، قالوا: يا رسول الله: تلك منازل الأنبياء لا يبلغها غيرهم، قال: «بلى والذي نفسي بيده: رجال آمنوا بالله وصدَّقوا المرسلين»، أخرجاه في الصحيحين من حديث مالك ، واللفظ لمسلم»أ.هـ كلام الحافظ ابن كثير رحمه الله .

وحديث أنس المشار إليه أخرجه البخاري في صحيحه (٧/ ٤٢ رقم ٣٦٨٨) في مناقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه من كتاب فضائل الصحابة .

ومسلم في صحيحه (٤/ ٢٠٣٢ ــ ٢٠٣٣ رقم ١٦٣) في كتاب البر والصلة والآداب، باب المرء مع من أحب .

وأما حديث أبي سعيد الخدري فأخرجه البخاري في صحيحه (٦/ ٣٢٠=

[قوله تعالى: ﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ وَأَرْسَلْنَٰكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا﴾]

[٦٦٢] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي صالح(١) - في قوله: ﴿وما أصابك من سيئة فمن نفسك﴾ -، قال: بذنبك، وإنّا قَدَّرْناها عليك .

= رقم ٣٢٥٦) في بدء الخلق، باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة .
ومسلم في صحيحه (٤/ ٢١٧٧ رقم ١١) في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب ترائي أهل الجنة أهل الغرف كما يُرى الكوكب في السماء .

(١) هو ذكوان السَّمَّان .

[٦٦٢]سنده صحيح .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٥٩٧) للمصنِّف وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم .

وقد أخرجه ابن جرير في تفسيره (٨/ ٥٥٩ رقم ٩٩٧٦) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ل ١٦١/ أ) .

واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٣/ ٥٥٤ رقم ٩٧٨) .

ثلاثتهم من طريق سفيان بن عيينة، به بلفظ: بذنبك وأنا قدرتها عليك .

وأخرجه عبدالله بن الإمام أحمد في السنة (٢/ ٤٢٦ ــ ٤٢٧ رقم ٩٤٠) عن أبيه، عن وكيع ومحمد بن بشر، كلاهما عن إسماعيل بن أبي خالد، به مثل سابقه، ولم يذكر قوله: «بذنبك» .

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٩٩٧٧ و٩٩٧٨) من طريق سفيان الثوري ومحمد بن بشر، كلاهما عن إسماعيل بن أبي خالد، به بلفظ: وأنا الذي قدرتها عليك .

[قوله تعالى: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوا﴾]

[٦٦٣] حدثنا سعيد، قال: نا عبدالعزيز بن محمد[١]، عن زيد بن أسلم، عن ابن (سعد)[٢] بن معاذ[٣]، قال: **خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس، فقال: «مَنْ لي ممن يؤذيني ويجمع في بيته من يؤذيني؟» فقال سعد بن معاذ: إن كان من الأَوْس قتلناه، وإن كان من إخواننا من الخَزْرَج أمرتنا فأطعناك، فقام سعد بن عُبَادَةَ، فقال: ما بك يا ابن معاذ طاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم،/ ولقد تكلَّمت ما هو** [ل ١٢٧/أ]

---

(١) هو الدَّرَاوَرْدي .

(٢) في الأصل: «سعاد»، والتصويب من الموضع الآتي من الدر المنثور وتفسير ابن أبي حاتم .

(٣) في الموضع الآتي من تفسير ابن أبي حاتم: «ابنٍ لسعد بن معاذ» .
ولسعد بن معاذ رضي الله عنه ابنان هما: عبدالله وعمرو؛ كما في سير أعلام النبلاء (١/ ٢٩٧)، وهما صحابيان؛ لأن سعداً رضي الله عنه توفي سنة خمس من الهجرة؛ وذلك أنه رمي بسهم يوم الخندق، فعاش بعد ذلك شهراً، ثم انتقض جرحه فمات؛ كما في الإصابة (٣/ ٨٤) .
وقد ذكر الحافظ ابن حجر عبدَالله وعَمْراً ابني سعد بن معاذ في القسم الأول من الإصابة (٤/ ١١٢ و٦٣٥ ــ ٦٣٦)، وقال في ترجمة عمرو: «وسعد مات بعد أن حكم في بني قريظة سنة أربع أو خمس، قبل موت النبي ﷺ بخمس سنين أو ست، ومهما كان سنّ عمرو عند موت أبيه، فهو زيادة على ذلك، فلذلك ذكرته في هذا القسم، والله أعلم».أ.هـ.
ولم أجد من نصّ على أن زيد بن أسلم روى عن أحد من أبناء سعد بن معاذ،=

= **منك(٤)، فقام أسَيْد بن حُضَيْر، فقال: إنك يا ابن عبادة منافق وتحب المنافقين، فقام محمد بن مسلمة، فقال: اسكتوا أيها الناس، فإن فينا رسول الله ﷺ، وهو يأمرنا فَنَنْفُذُ أمره، فأنزل الله عز وجل: ﴿فما لكم في المنافقين فئتين والله أركسهم بما كسبوا﴾ .**

= ولم يصرح زيد هنا بالسماع، فيبقى الشك في كونه سمع الحديث من ابن سعد أو لا؟.

(٤) كذا في الأصل! وفي الدر المنثور وتفسير ابن أبي حاتم: «ولكن عرفت ما هو منك».

[٦٦٣]سنده فيه زيد بن أسلم ولم يتضح هل سمع من ابن سعد بن معاذ أوْلا؟ وزيد معروف بالإرسال كما في ترجمته في الحديث [٣٩٨]، ومع ذلك فقد يكون ابن سعد من صغار الصحابة الذين رواياتهم عن النبي ﷺ مرسلة، وقد استغرب الحافظ ابن كثير رحمه الله هذا الحديث في تفسيره (١/ ٥٣٣)؛ لأن القصة وردت في حادثة الإفك كما سيأتي، وليس فيها ذكر لنزول قوله تعالى: ﴿فما لكم في المنافقين...﴾ الآية .

والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٦٠٩) وعزاه للمصنِّف وابن المنذر وابن أبي حاتم .

وقد أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ل ١٦٥/ أ و ب) من طريق يحيى ابن الخصيب، عن الدراوردي، به نحوه .

وصحّ الحديث من غير هذا الوجه .

فقد أخرجه البخاري في صحيحه (٨/ ٤٥٢ ــ ٤٥٥ رقم ٤٧٥٠) في تفسير سورة النور من كتاب التفسير، باب: ﴿لولا إذ سمعتموه قلتم ما يكون لنا أن نتكلم بهذا...﴾ الآية.

ومسلم في صحيحه (٤/ ٢١٢٩ ــ ٢١٣٧ رقم٥٦) في التوبة، باب في حديث=

[قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُوا۟ فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَـٰقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ ٱللَّهِ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾]

[٦٦٤] حدثنا سعيد، نا جرير[١]، عن مُغِيرة[٢]، عن إبراهيم - في قوله عز وجل: **﴿وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً إلا خطئاً،**

= الإفك وقبول توبة القاذف .

كلاهما من طريق الزهري، عن عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقّاص وعبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود، عن عائشة رضي الله عنها في حادثة الإفك، وهو حديث طويل، وموضع الشاهد منه قولها رضي الله عنها: فقام رسول الله ﷺ على المنبر، فاستعذر من عبدالله بن أُبَيّ بن سلول؛ قالت: فقال رسول الله ﷺ ــ وهو على المنبر ــ: «يا معشر المسلمين، من يَعْذُرُني من رجل قد بلغ أذاه في بيتي، فو الله ما علمت على أهلي إلا خيراً، ولقد ذكروا رجلاً ما علمت عليه إلا خيراً، وما كان يدخل على أهلي إلا معي؟» فقام سعد بن معاذ الأنصاري، فقال: أنا أعذرك منه يارسول الله؛ إن كان من الأَوْس ضَرَبْنا عنقه، وإن كان من إخواننا الخزرج أمرتنا ففعلنا أمرك، قالت: فقام سعد بن عبادة ــ وهو سيِّد الخزرج، وكان رجلاً صالحاً، ولكن اجتهلته الحميّة ــ، فقال لسعد بن معاذ: كذبت لَعَمْرو الله، لا تقتله ولا تقدر على قتله، فقام أُسَيْد بن حضير ــ وهو ابن عمّ سعد بن معاذ ــ، فقال لسعد بن عبادة: كذبتَ لعمرو الله، لنقتلنَّه، فإنك منافق تجادل عن المنافقين، فثار الحيّان ــ الأوس والخزرج ــ حتى همُّوا أن يقتتلوا ورسول الله ﷺ قائم على المنبر، فلم يزل رسول الله ﷺ يُخَفِّضُهم حتى سكتوا وسكت.أ.هـ واللفظ لمسلم.

(١) هو ابن عبدالحميد .

(٢) هو ابن مقسم، تقدم في الحديث [٥٤] أنه ثقة متقن، إلا أنه يدلس لا سيّما=

= **ومن قتل مؤمناً خطأً فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلّمة إلى أهله إلا أن يصدّقوا﴾ ـ، قال: هذا المسلم الذي ورثته المسلمون، ﴿فإن كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة﴾، قال: هذا الرجل المسلم وقومه مشركون، وليس بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عَقْد، ﴿وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة إلى أهله وتحرير رقبة مؤمنة﴾، قال: هذا الرجل المسلم وقومه مشركون، وبينهم وبين رسول الله ﷺ عَقْد، فيقتل، فيكون ميراثه للمسلمين، وتكون دِيَتُه لقومه؛ لأنهم يَعْقِلون عنه(٣) .**

= عن إبراهيم النخعي، وهذا من روايته عنه، ولم يصرح بالسماع .

(٣) العَقْلُ: هو الدِّيَةُ، والعَاقِلَةُ: هي العَصَبَةُ والأقارب من قبل الأب الذين يُعْطُون دية قتيل الخطأ./ النهاية في غريب الحديث (٣/ ٢٧٨) .

[٦٦٤]سنده ضعيف لأن مغيرة لم يصرح بالسماع بينه وبين إبراهيم .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٦١٩) للمصنِّف وابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر .

والحديث أعاده المصنِّف هنا، وكان قد أخرجه في كتاب الجهاد في المطبوع من سننه (٢/ ٣١٩ ــ ٣٢٠ رقم ٢٨٢٨) باب الرجل من العدو يدخل دار الإسلام بالأمان ثم يقتل، ومن خرج يريد الإسلام، فقال: نا جرير بن عبدالحميد، عن المغيرة، عن إبراهيم ــ في قوله: ﴿وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمنا إلا خطأ ومن قتل مؤمنا خطأ فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة إلى أهله﴾ ــ قال: هذا للمسلم الذي ورثته المسلمون،: ﴿وإن كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة﴾، قال: الرجل الذي يسلم ويكون قومه مشركون،=

[٦٦٥] حدثنا سعيد، قال: نا إسماعيل بن عَيَّاش(١)، عن حَجَّاج(٢)، عن عطاء بن أبي رَبَاح، وابن أبي نَجيح(٣)، عن مجاهد، قالا - في قوله: ﴿عدو لكم وهو مؤمن﴾ -، **قالا: الرجل يكون من العدوّ، فَيُسْلِم، فيريد أن يأتي المسلمين، فيقتل خطأ، قالا: لا دِيَةَ له، وعليه تحرير رقبة .**

= ليس بينه وبين المسلمين عقد،: ﴿وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة إلى أهله وتحرير رقبة مؤمنة﴾، قال: هذا الرجل المسلم وقومه مشركون ، وبينهم وبين نبي الله عهد فيقتل، فيكون ميراثه للمسلمين وديته لقومه لأنهم يعقلون .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٩/ ٤٤٣ رقم ٨٠٥٠) .

وابن جرير الطبري في تفسيره (٩/ ٤٠ و٤٢ رقم ١٠١١٢ و١٠١٢٢) .

كلاهما من طريق جرير، به نحوه، إلا أن ابن جرير فرّقه في موضعين، ولم يذكر قوله تعالى: ﴿وما كان لمؤمن...﴾ إلى قوله: ﴿إلا أن يصّدقوا﴾ وما يتعلق به .

(١) تقدم في الحديث [٩] أنه صدوق في روايته عن أهل بلده من الشاميين، مخلِّط في غيرهم، ومدلس، ولم يصرح هنا بالسماع .

(٢) تقدم في الحديث [١٧٠] أنه كوفي صدوق كثير الخطأ والتدليس، ولم يصرِّح هنا بالسماع .

(٣) لم أجد من نصّ على أن إسماعيل بن عياش روى عن عبدالله بن أبي نجيح، ومع ذلك فابن أبي نجيح مكِّيّ .

[٦٦٥]سنده فيه إسماعيل بن عياش وهو مدِّلس ولم يصرِّح هنا بالسماع، وهو حسن الحديث إذا روى عن الشاميين، وأما إذا روى عن غيرهم فحديثه ضعيف، وهو هنا يروي عن حجاج بن أَرْطَأَةْ وهو كوفي، وعن ابن أبي نجيح وهو مكِّيّ، ومع ذلك فحجاج ضعيف الحديث من قبل حفظه، وهو مدلس ولم يصرح=

[قوله تعالى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا﴾]

[٦٦٦] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن عمَّار الدُّهْني[١] ويحيى الجَابِر[٢]، عن سالم بن أبي الجَعْد، قال: **سأل رجل ابن عباس: ما تقول في رجل قتل رجلاً مؤمناً متعمداً، ثم تاب وآمن وعمل صالحاً، ثم اهتدى؟ قال: وأنَّى له الهُدَى ثَكَلَتْهُ أُمُّه[٣]؟ سمعت نبيكم صلى الله عليه و سلم يقول: «يجيء**

= هنا بالسماع، وعليه فحديث عطاء سنده ضعيف جداً، وأما حديث مجاهد فسنده ضعيف .

والحديث أعاده المصنف، هنا، وكان قد رواه في كتاب الجهاد من السنن المطبوع (٢/ ٣١٩ رقم ٢٨٢٧)، باب الرجل من العدو يدخل دار الإسلام بالأمان، ثم يقتل، ومن خرج يريد الإسلام، قال المصنف: نا ابن عياش، عن الحجاج بن أرطأة، عن عطاء، وابن أبي نجيح، عن مجاهد، قالا ــ في قوله عز وجل: ﴿وإن كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن﴾ ــ، قالا: الرجل يكون من العدو، فيسلم، ثم يريد أن يأتي المسلمين فيقتل خطأ، قالا: لا دية فيه، وعليه تحرير رقبة .

(١) هو عمار بن معاوية تقدم في الحديث [١٣٣] أنه ثقة يتشيع .

(٢) هو يحيى بن عبدالله بن الحارث الجابر ــ بالجيم والموحّدة ــ، ويقال: المُجبِّر، التيمي، البكري، مولاهم، أبو الحارث الكوفي، كان يُجَبِّر الأعضاء، ليِّن الحديث، من الطبقة السادسة، يروي عن سالم بن أبي الجعد وأبي ماجد وحبال بن رفيدة وغيرهم، روى عنه شعبة والسفيانان وعبدالواحد بن زياد وأبو عوانة وإسرائيل وغيرهم. قال الإمام أحمد: «ليس به بأس»، وقال ابن عدي: «أرجو أنه لا بأس به»، وضعّفه ابن معين وأبو حاتم والنسائي، وقال الدارقطني:=

= **المقتول يوم القيامة مُعَلّقاً رأسه وأوْدَاجُه[٤] تَشْخُبُ[٥] دماً، فيقول: يارب، سَلْ هذا: لِمَ قَتَلَني؟» فوالله ما نسخها شيء بعد ما أنزلت: ﴿ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذاباً عظيماً﴾ .**

= «يعتبر به ولا يتابع على أحاديثه، ولا يكاد يروي عن شيوخه غيره».أ.هـ من الجرح والتعديل (٩/ ١٦١ رقم ٦٦٧)، والتهذيب (١١/ ٢٣٨ ــ ٢٣٩ رقم ٣٨٨)، والتقريب (ص ٥٩٢ رقم ٧٥٨١) .

(٣) أي فَقَدَتْهُ أمه./ انظر النهاية في غريب الحديث (١/ ٢١٧) .

(٤) الأَوْدَاجُ: ما أحاط بالعُنُق من العروق التي يقطعها الذابح، واحدها: وَدَجٌ ــ بالتحريك ــ./ النهاية في غريب الحديث (٥/ ١٦٥) .

(٥) أي: تسيل./ انظر المرجع السابق (٢/ ٤٥٠) .

[٦٦٦]سنده صحيح؛ لأن يحيى الجابر قد تابعه عمار الدُّهني وهو ثقة .

والحديث عزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٦٢٣ ــ ٦٢٤) للمصنِّف وأحمد والنسائي وابن ماجه وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والنحاس في ناسخه والطبراني .

وأخرجه الحميدي في مسنده (١/ ٢٢٨ رقم ٤٨٨) من طريق شيخه ابن عيينة، عن عمار ويحيى، به نحوه .

وأخرجه الإمام أحمد في المسند (١/ ٢٢٢) .

وابن ماجه في سننه (٢/ ٨٧٤ رقم ٢٦٢١) في الديات، باب: هل لقاتل مؤمن توبة .

والنسائي في سننه (٧/ ٨٥) في تحريم الدم، باب تعظيم الدم .

ومن طريقه النحاس في الناسخ والمنسوخ (ص ١٣٧) .

وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ل ١٧٠/ ب) .

جميعهم من طريق سفيان بن عيينة، عن عمار الدهني فقط، عن سالم، به نحوه إلى=

.....

= قوله: «ما نسخها شيء»، ولم يذكر أحد منهم الآية .

وأخرجه الإمام أحمد في المسند (١/ ٣٦٤) من طريق عبدالرزاق، عن سفيان ــ وأظنه الثوري ــ، عن يحيى بن عبدالله، عن سالم بن أبي الجعد قال: جاء رجل إلى ابن عباس، فذكر الحديث، فقال: ولقد سمعت نبيكم ﷺ يقول: «يجيء المقتول يوم القيامة آخذاً رأسه إما قال بشماله وإما بيمينه، تشخب أوداجه في قِبَل عرش الرحمن تبارك وتعالى يقول: يارب، سل هذا: فيم قتلني؟» .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٩/ ٦٥ رقم ١٠١٩١) من طريق عمار بن رزيق، عن عمار الدهني، به نحو لفظ المصنِّف، وفيه الزيادة التي في لفظ الإمام أحمد السابق .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنِّف (٩/ ٣٥٦ رقم ٧٧٨١) .

والإمام أحمد في المسند (١/ ٢٤٠ و٢٩٤) .

وعبد بن حميد في تفسيره كما في هامش تفسير ابن أبي حاتم (ل ٢/ ل ١٧١/ أ).

وابن جرير في تفسيره (٩/ ٦٣ و٦٤ رقم ١٠١٨٨ و١٠١٨٩) .

ومحمد بن إسحاق الكاتب في المناهي والعقوبات (ل ١٠٩) .

أما ابن أبي شيبة فمن طريق محمد بن فضيل، وأما الإمام أحمد فمن طريق شعبة وعبدالواحد بن زياد، وأما عبد بن حميد فمن طريق إسرائيل، وأما ابن جرير فمن طريق جرير بن عبدالحميد وعمرو بن قيس، وأما الكاتب فمن طريق أبي حمزة السُّكَّري، جميعهم عن يحيى بن الحارث، به نحو لفظ المصنِّف، وفيه الزيادة التي في لفظ الإمام أحمد السابق، عدا لفظ عمرو بن قيس عند ابن جرير فإنه مختصر، ولم يصرح ابن أبي شيبة برفع المرفوع من الحديث، وإنما جعله من لفظ ابن عباس رضي الله عنهما .

وأخرجه قَوَّام السُّنَّة الأصبهاني في الترغيب والترهيب (٢/ ٩٤٢ ــ ٩٤٣ رقم ٢٣٠٠) من طريق عمرو بن قيس، عن يحيى الجابر، عن سالم بن أبي الجعد، عن ابن عباس رضي الله عنه أنه تلا هذه الآية: ﴿ومن يقتل مؤمناً متعمداً=

[٦٦٧] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن أبي الزِّنَاد[١]، قال: **سمعت شيخاً[٢] يقول لخَارِجَةَ بن زيد[٣]: سَمِعْتُ أباك ها هنا[٤] يقول: نزلت الشديدة هذه الآية[٥]، والهَيِّنَةُ التي في الفرقان[٦]: ﴿ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا يزنون...﴾ إلى قوله: ﴿إلا من تاب﴾[٧]** .

= فجزاؤه جهنم﴾، حتى فرغ منها، فقيل له: وإن تاب وآمن وعمل صالحاً ثم اهتدى؟ قال ابن عباس رضي الله عنه: وأنَّى له التوبة وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ثكلته أمه قاتل المؤمن، إذا جاء يوم القيامة واضعاً رأسه على إحدى يديه، آخذاً بالأخرى القاتل تشخُب أوداجه قِبَلَ عرش الرحمن عز وجل، فيقول: ربّ، سَلْ هذا فيم قتلني؟» قال: وما نزلت في كتاب الله آية نسختها .

وأخرجه ابن جرير برقم (١٠١٩٠) من طريق همام، عن يحيى، عن رجل، عن سالم، به مثل سابقه هكذا بزيادة رجل بين يحيى وسالم، وهذا فيه مخالفة لرواية الأكثرين الذين رووه عن يحيى بدون هذه الزيادة، وفيهم أئمة حفاظ مثل شعبة وسفيان وغيرهما، ومع ذلك فإن يحيى قد صرّح بأن سالماً حدثه، وذلك في رواية عبدالواحد بن زياد عند الإمام أحمد .

وأخرجه الطبراني في معجمه الكبير (١٢/ ١٠١ رقم ١٢٥٩٧) من طريق ليث ابن أبي سُليم، عن سالم بن أبي الجعد، به نحو لفظ المصنف، إلا أنه ذكر المرفوع بلفظ: «إن أقرب الخلائق من عرش الرحمن يوم القيامة: المؤمن الذي قُتل مظلوماً، رأسه عن يمينه، وقاتله عن شماله، وأوداجه تشخب، يقول: رب، سَلْ هذا: فيم قتلني؟ فيم حال بيني وبين الصلاة؟».أ.هـ ولم يذكر الآية .

(١) هو عبدالله بن ذَكْوان .

(٢) هو مُجَالِد بن عوف الحضرمي كما سيأتي مصرَّحاً به في بعض الروايات، ويقال: عوف بن مجالد، و: مجالد بن زيد، أو مجالد بن يزيد، وهو حجازي صدوق يروي عن زيد بن ثابت، وقيل: عن خارجة بن زيد، وعنه أبو الزناد=

.....

= وقال: «كان امرأ صدق ما علمت»، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: «لا يعرف، تفرّد عنه أبو الزناد وأثنى عليه». انظر التاريخ الكبير للبخاري (٧/ ٥٨ رقم ٢٦٥)، و(٨/ ١٠ رقم ١٩٥٣) . والجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٧/ ١٥ رقم ٦٩)، و(٨/ ٣٦٠ رقم ١٦٤٩)، والثقات لابن حبان (٧/ ٢٩٦ ــ ٢٩٧)، وميزان الاعتدال (٣/ ٤٣٩ رقم ٧٠٧١)، والتهذيب (١٠/ ٤١ رقم ٦٦)، والتقريب (ص ٥٢٠ رقم ٦٤٧٩) .

(٣) هو خارجة بن زيد بن ثابت الأنصاري، تقدم في الحديث [٦٧] أنه ثقة فقيه أحد الفقهاء السبعة .

(٤) يعني بِمِنَى كما سيأتي في بعض الروايات .

(٥) يعني قوله تعالى: ﴿ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم...﴾ الآية .

(٦) وهي الآية رقم (٧٠) من سورة الفرقان .

(٧) رواية المصنف هنا كأنه سقط منها بعض الألفاظ فلم يتضح المعنى، وتوضحها باقي الروايات، وفي بعضها: «نزلت الشديدة بعد الهيِّنة بستة أشهر»، فالمعنى: أن آية النساء هذه محكمة لم ينسخها شيء .

[٦٦٧] سنده حسن لذاته، وشيخ أبي الزناد وإن لم يبيَّن في هذه الرواية، فإنه قد بيِّن في الروايات الأخرى .

والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٦٢٥) وعزاه للمصنِّف وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم .

وأخرجه عبدالرزاق في تفسيره (١/ ١٦٨)، فقال: أنا ابن عيينة، عن أبي الزناد، قال: سمعت رجلاً يحدث خارجة بن زيد، قال: سمعت أباك في هذا المكان بِمِنَى يقول: نزلت الشديدة بعد الهيِّنة ــ قال: أراه قال: بستة أشهر ــ، يعني: ﴿ومن يقتل مؤمناً متعمداً﴾ بعد: ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به﴾ .

كذا قال عبدالرزاق في روايته للحديث عن ابن عيينة؛ جعل قوله تعالى:=

.....

= ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به﴾ بدل قوله تعالى: ﴿والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر...﴾ الآية .

وخالف عبدالرزاق سعيد بن منصور هنا، ويحيى بن آدم وابن المقريء كما سيأتي، فجميع هؤلاء الثلاثة رووه عن ابن عيينة بذكر آية الفرقان: ﴿والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر...﴾ بدل آية النساء: ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به﴾، والصواب رواية سعيد بن منصور ومن وافقه؛ لكثرتهم، ولموافقة روايتهم لرواية الآخرين الذين رووا الحديث عن أبي الزناد كما سيأتي .

وقد أخرجه ابن جرير في تفسيره (٩/ ٦٩ رقم ١٠٢٠٩) من طريق عبدالرزاق وأخرجه أيضاً برقم (١٠٢٠٨) من طريق يحيى بن آدم .

وابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ل ١٧٠/ ب) من طريق محمد بن عبدالله بن يزيد المقريء .

كلاهما عن سفيان بن عيينة، قال: سمعت أبا الزناد قال: سمعت شيخاً في مسجد منى يحدِّث خارجة بن زيد؛ يقول: سمعتُ أباك يقول: نزلت الشديدة ــ يعني قوله: ﴿ومن يقتل مؤمناً متعمداً...﴾ الآية ــ بعد الهيِّنة ــ يعني: ﴿ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق...﴾ الآية ــ بستة أشهر.أ.هـ، واللفظ لابن المقريء، ونحوه لفظ يحيى بن آدم.

ورواه عبدالرحمن بن أبي الزناد وعبدالرحمن بن إسحاق، كلاهما عن أبي الزناد، به، وسمَّيا الشيخ المبهم: عوف بن مجالد، أو: مجالد بن عوف .

فقد أخرجه البخاري في تاريخه الكبير (٧/ ٥٨) .

وابن أبي حاتم في الموضع السابق من تفسيره .

والطبراني في المعجم الكبير (٥/ ١٦٥ ــ ١٦٦ رقم ٤٩٠٥) .

ثلاثتهم من طريق عبدالرحمن بن أبي الزناد، حدثني أبي، أن عوف بن مجالد أخبره ــ قال: وكان امرأ صدق ــ، قال: وأخبرني ونحن عند خارجة بن زيد ابن ثابت، قال: قلت لزيد بن ثابت: يا أبا سعيد، إنا نجد في سورة الفرقان:=

.....

= ﴿والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا يزنون...﴾ إلى قوله: ﴿وكان الله غفوراً رحيماً﴾، ونجد في سورة النساء: ﴿من يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذاباً عظيماً﴾، فنجد له في إحداهما توبة، وفي الأخرى مسجّلة؟ فقال زيد ابن ثابت: هذه الغليظة بعد هذه اللينة بستة أشهر، فنسخت الغليظة اللينة.أ.هـ واللفظ للطبراني، وأما ابن أبي حاتم فأحال على لفظ ابن المقريء السابق، وأما البخاري فأشار إليه كعادته، فقال: «قلت لزيد بن ثابت...، في قتل المؤمن» .

ورواه الطبراني في المعجم الكبير (٥/ ١٦٦ رقم ٤٩٠٦)، فقال: حدثنا محمود ابن محمد الواسطي، ثنا وهب بن بقيّة، أنا خالد، عن عبدالرحمن بن إسحاق، عن أبي الزناد، عن مجالد بن عوف، عن زيد بن ثابت قال: نزلت آية تشديد قتل النفس التي في سورة النساء بعد التي في الفرقان بستة أشهر: قوله: ﴿ومن يفعل ذلك يلق أثاماً﴾ .

كذا رواه خالد بن عبدالله الطحّان، عن عبدالرحمن بن إسحاق .

وخالفه حماد بن سلمة، فرواه عن عبدالرحمن بن إسحاق، عن أبي الزناد، عن مجالد بن عوف، أن خارجة بن زيد قال سمعت زيد بن ثابت في هذا المكان يقول: أنزلت هذه الآية: ﴿ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها﴾ بعد التي في الفرقان: ﴿والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ولايقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق﴾ لستة أشهر .

أخرجه أبو داود في سننه (٤/ ٤٦٥ رقم ٤٢٧٢) في الفتن والملاحم، باب في تعظيم قتل المؤمن، واللفظ له .

والنسائي في سننه (٧/ ٨٧ ــ ٨٨) في كتاب تحريم الدم، باب تعظيم الدم .

ورواه حماد بن سلمة مرة أخرى عن محمد بن إسحاق، عن أبي الزناد، عن مجالد بن عوف، عن خارجة، عن أبيه كما سيأتي، فلست أدري، أهذا اختلاف منه في الحديث، أم له فيه إسناد آخر؟ =

.....

= وبكل حال فرواية خالد بن عبدالله أرجح من رواية حماد بن سلمة .
فخالد بن عبدالله تقدم في الحديث [١٨] أنه ثقة ثبت .
وأما حماد بن سلمة تقدم في الحديث [٨٢] أنه ثقة عابد، إلا أنه تغيّر حفظه بالآخر .
والراوي عن خالد هو: وَهْب بن بَقِيَّة بن عثمان أبو محمد الواسطي، يقال له: وَهْبَان، يروي عن حماد بن زيد وأبي معاوية وخالد بن عبدالله الطحّان وغيرهم، روى عنه مسلم وأبو داود وأبو زرعة وغيرهم، وهو ثقة؛ وثقه الخطيب البغدادي ومسلمة وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن معين: «ثقة، ولكنه سمع وهو صغير»، وكانت وفاته سنة تسع وثلاثين ومائتين وله خمس أو ست وتسعون سنة.أ.هـ من تاريخ هاشم الطبراني عن ابن معين (ص ٣٠ رقم ٢١)، والتهذيب (١١/ ١٥٩ ــ ١٦٠ رقم ٢٧٠)، والتقريب (ص ٥٨٤ رقم ٧٤٦٩) .
وذكر الذهبي وهباً هذا في سير أعلام النبلاء (١١/ ٤٦٢ رقم ١١٦) ووصفه بقوله: «المحدِّث الإمام الثقة»، وذكر قول ابن معين: إنه سمع وهو صغير، ثم تعقَّبه بقوله: «قلت: بل ما سمع حتى صار ابن نَيْف وعشرين سنة، ولو سمع في صغره لَلَحِقَ جرير بن حازم وأقرانه».أ.هـ.
والراوي عن وهب هو شيخ الطبراني: محمود بن محمد بن مَتُّوَيْه، أبو عبدالله الواسطي، يروي عن محمد بن أبان الواسطي ووهب بن بقيّة والعباس بن عبدالعظيم وغيرهم، روى عنه الطبراني وابن عدي والدارقطني وأبو الشيخ والإسماعيلي والجعابي وغيرهم، وهو ثقة حافظ، قال حمزة السهمي: «سألت الدارقطني عن أبي عبدالله محمود بن محمد الواسطي، فقال: ثقة»، وقال عنه الذهبي: «الحافظ المفيد العالم...، كان من بقايا الحفاظ ببلده»، وكانت وفاته سنة سبع وثلاثمائة، وله من العمر أكثر من ثمانين سنة.أ.هـ من سؤالات حمزة السهمي للدارقطني (ص ٢٥٢ رقم ٣٦٧) ، وتاريخ بغداد للخطيب=

.....

= (١٣/ ٩٤ ــ ٩٥ رقم ٧٠٧٩)، وسير أعلام النبلاء (١٤/ ٢٤٢ ــ ٢٤٣) .
وأما الراوي المختلف عليه فهو: عبدالرحمن بن إسحاق بن عبدالله بن الحارث ابن كنانة المدني، نزيل البصرة، يقال له: عَبَّاد، يروي عن أبيه وسعيد المقبري وأبي الزناد وغيرهم، روى عنه يزيد بن زريع وإسماعيل بن عليّة وخالد بن عبدالله الطحّان الواسطي وغيرهم، وهو صدوق رمي بالقدر، من الطبقة السادسة، قال يحيى القطان: «سألت عنه بالمدينة، فلم أرهم يحمدونه، وقال ابن المديني: «سمعت سفيان ــ أي ابن عيينة ــ سئل عنه، فقال: كان قدريّاً، فنفاه أهل المدينة»، وقال العجلي: «يكتب حديثه، وليس بالقوي»، وقال أبو حاتم الرازي: «يكتب حديثه ولا يحتجّ به، وهو قريب من محمد بن إسحاق صاحب المغازي، وهو حسن الحديث، وليس بثبت ولا قوي، وهو أصلح من عبدالرحمن بن إسحاق أبي شيبة»، وقال أبو طالب: «سألت أحمد بن حنبل عن عبدالرحمن بن إسحاق المديني، فقال: روى عن أبي الزناد أحاديث منكرة، وكان يحيى لا يعجبه. قلت: كيف هو؟ قال: صالح الحديث»، وقال عبدالله بن الإمام أحمد: «سألت أبي عن عبدالرحمن بن إسحاق المديني، فقال: ليس به بأس، فقلت له: إن يحيى بن سعيد يقول: سألت عنه بالمدينة فلم يحمدوه؟ فسكت أحمد»، وحكى ابن معين أن إسماعيل بن عليّة كان يرضاه، ثم وثقه ابن معين، وفي رواية قال: «ثقة صالح الحديث»، وقال يزيد بن زريع: «ما جاءنا أحفظ منه»، وقال البخاري: «ليس ممن يعتمد على حفظه إذا خالف من ليس بدونه، وإن كان ممن يحتمل في بعض»، وحكى الترمذي في العلل عن البخاري أنه وثقه، وقال أبو داود: «قدري، إلا أنه ثقة»، وقال الساجي: «صدوق رمي بالقدر»، وقال يعقوب بن سفيان والنسائي وابن خزيمة: «ليس به بأس».أ.هـ من الجرح والتعديل (٥/ ٢١٢ ــ ٢١٣ رقم ١٠٠٠)، والتهذيب (٦/ ١٣٧ ــ ١٣٩ رقم ٢٨٣)، والتقريب (ص ٣٣٦ رقم ٣٨٠٠) .
فتبيّن بهذا أن رواية خالد بن عبدالله، عن عبدالرحمن بن إسحاق أصح من=

.....

= رواية حماد بن سلمة، فيكون عبدالرحمن بن إسحاق قد وافق سفيان بن عيينة وعبدالرحمن بن أبي الزناد على رواية الحديث عن أبي الزناد عن هذا الشيخ عوف ابن مجالد ـــ أو مجالد بن عوف ـــ، عن زيد بن ثابت .

وخالفهم محمد بن إسحاق وموسى بن عقبة وجهم بن أبي الجهم .

أما رواية محمد بن إسحاق، فأخرجها البخاري في التاريخ الكبير (٨/ ١٠ رقم ١٩٥٣) من طريق حماد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن أبي الزناد، عن مجالد بن عوف، عن خارجة بن زيد، سمعت زيد بن ثابت يقول: نزلت هذه الآية: ﴿ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها﴾ بعد التي في الفرقان: ﴿والذين لايدعون مع الله إلهاً آخر﴾ بسنة .

وهذا إسناد ضعيف لأن حماد بن سلمة اختلط في آخر عمره كما تقدم، ومع هذا ففيه مخالفة لمن سبق؛ يجعل الحديث عن مجالد، عن خارجة، عن أبيه، بينما هو ـــ على الراجح ـــ: عن مجالد، عن زيد بن ثابت، وفيه أيضاً مخالفة لجميع الروايات السابقة واللاحقة بجعل المدة سنة، بينما هي في جميع الروايات ستة أشهر .

وقد رواه حماد بن سلمة ـــ فيما مضى ـــ: عن عبدالرحمن بن إسحاق، عن أبي الزناد، عن مجالد بن عوف، عن خارجة بن زيد، عن أبيه، فإما أن يكون هذا اختلافاً من حماد، أَوْلَهُ فيه إسناد آخر .

وأما رواية موسى بن عقبة، فأخرجها :

النسائي في الموضع السابق من سننه .

وابن جرير الطبري في تفسيره (٩/ ٦٨ رقم ١٠٢٠٦) .

والطبراني في المعجم الكبير (٥/ ١٤٩ ـــ ١٥٠ رقم ٤٨٦٨) .

أما النسائي فمن طريق عبدالوهاب الثقفي، وأما ابن جرير فمن طريق هياج ابن بسطام، وأما الطبراني فمن طريق عباد بن عباد، ثلاثتهم عن محمد بن عمرو ابن علقمة، عن موسى بن عقبة، عن أبي الزناد، عن خارجة بن زيد بن ثابت،=

.....

= عن أبيه، به بنحو سياق محمد بن إسحاق السابق، إلا أنهم قالوا: «بستة أشهر» بدل قوله: «سنة»، عدا عبدالوهاب الثقفي، فإنه قال في روايته عند النسائي: «بثمانية أشهر» .

وقد رواه النسائي في الموضع نفسه من طريق محمد بن عبدالله الأنصاري، عن محمد بن عمرو، به، فوافق هياج بن بسطام وعباد بن عباد في ذكر الستة الأشهر، إلا أنه لم يذكر موسى بن عقبة في سنده، وإنما جعله من رواية محمد ابن عمرو، عن أبي الزناد .

قال النسائي عقب ذكره لهذه الرواية: «محمد بن عمرو لم يسمعه من أبي الزناد..»، ثم أخرجه من طريق عبدالوهاب .

فهذا يدل على أن هناك اختلافاً على محمد بن عمرو في السند والمتن، والأرجح: عنه، عن موسى بن عقبة، عن أبي الزناد، عن خارجة، عن أبيه، به، وفيه: «بستة أشهر»، لأن مجموع الروايات يدلّ على أن هذا هو الصواب عنه، وهذا مخالف للرواية الراجحة التي اتفق عليها ابن عيينة وابن أبي الزناد وعبدالرحمن بن إسحاق.

ومحمد بن عمرو بن علقمة تقدم في الحديث [٤] أنه صدوق، وقد وافقه جهم ابن أبي الجهم في الرواية الآتية ـــ وهي ضعيفة ـــ، فلا تنهض هاتان الروايتان لمعارضة الرواية الراجحة التي رواها ابن عبيينة ومن وافقه .

وأما رواية جهم بن أبي جهم، فأخرجها الطبراني في المعجم الكبير (٥/ ١٥٠ رقم ٤٨٦٩)، من طريق سعيد بن أبي هلال، عن جهم بن أبي جهم، أن أبا الزناد أخبرهم، أن خارجة بن زيد بن ثابت أخبره، عن زيد بن ثابت قال: لما نزلت هذه الآية التي في الفرقان: ﴿والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق﴾ عجبنا للينها، فلبثنا سبعة (وفي نسخة: ستة) أشهر، ثم نزلت التي في النساء: ﴿ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها وغضب الله عليه ولعنه﴾ حتى فرغ . =

.....

= وهذا إسناد ضعيف لجهالة جَهْم بن أبي الجَهْم ــ ويقال: ابن الجهم ــ، مولى الحارث بن حاطب، القرشي، الجُحَمي، يروي عن عبدالله بن جعفر بن أبي طالب والمسور بن مخرمة، روى عنه محمد بن إسحاق والوليد بن جميع وعبدالله العمري، وروى هنا عن أبي الزناد، وعنه سعيد بن أبي هلال، ذكره البخاري في التاريخ الكبير (٢/ ٢٢٩ ــ ٢٣٠ رقم ٢٢٩١ و٢٢٩٢) وسكت عنه، وبيّض له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢/ ٥٢١ رقم ٢١٦٥)، وذكره ابن حبان في الثقات (٤/ ١١٣)، وذكره الذهبي في ميزان الاعتدال (١/ ٤٢٦ رقم ١٥٨٣) وقال: «لا يعرف»، وانظر لسان الميزان (٢/ ١٤٢ رقم ٦٢٠) .

وخلاصة ما تقدم: أن مدار الحديث على أبي الزِّناد، وروي عنه على ثلاثة أوجه:

(١) روي عنه، عن مجالد بن عوف ــ أو: عوف بن مجالد ــ، عن زيد بن ثابت. وقد اتفق على روايته هكذا: سفيان بن عيينة ــ وإن كان أبهم اسم عوف، فقال: شيخ، فإن الروايات الأخرى توضِّحه ــ، وعبدالرحمن بن أبي الزناد، وعبدالرحمن بن إسحاق ــ في الرواية الراجحة عنه ــ، وهذه الرواية هي أرجح الروايات؛ لاتفاق هؤلاء الثلاثة على روايتها على هذا الوجه، وفيهم سفيان بن عيينة، وهو جبل في الحفظ، فكفى به مرجِّحاً، والحديث من هذا الطريق حسن لذاته كما تقدم .

(٢) رواه حماد بن سلمة، عن أبي الزنِّاد، عن مجالد بن عوف، عن خارجة بن زيد، عن أبيه زيد، وهذه تفرَّد بها حماد بن سلمة، ولم يوافقه عليها أحد، وحماد اختلط كما سبق، فروايته مرجوحة، ولو صحَّت لما تغيَّر الحكم على الحديث؛ لأنه لا يعدوا عن زيادة خارجة بن زيد في الإسناد، وخارجة ثقة كما تقدم .

(٣) رواه موسى بن عقبة وجهم بن أبي جهم، عن أبي الزناد، عن خارجة بن زيد، عن أبيه زيد، ليس فيه ذكر لمجالد بن عوف ــ أو: عوف بن مجالد ــ، ورواية جهم ضعيفة لجهالته، ورواية موسى تفرَّد بها محمد بن عمرو بن علقمة، وفيه كلام لا يحطّ حديثه عن درجة الحسن، فهذه الرواية مرجوحة لا تنهض =

[٦٦٨] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن ابن أبي نَجيح، عن كُرْدُم[١] **أن أبا هريرة وابن عباس وابن عمر سُئلوا عن الرجل يقتل مؤمناً متعمداً، فقالوا: هل يستطيع أن لا يموت؟ هل يستطيع أن يَبْتَغِيَ نَفَقاً في الأرض أو سُلَّماً في السماء أو يُحْيِيَهُ؟ .**

[٦٦٩] حدثنا سعيد، قال: نا حماد بن يحيى الأَبَحّ[٢]، قال: نا سعيد ابن مِيْنَا[٣]، عن أبي هريرة، قال: **كنت جالساً بِجَنْبه، إذ**

= لمعارضة رواية ابن عيينة ومن وافقه، ولو صحّت لما تغيّر الحكم على الحديث، فهو على جميع الأحوال حسن لذاته، والله أعلم .

(١) كُرْدُم شيخ مجهول يروي عن عمر بن الخطاب وابن عباس، وروى هنا أيضاً عن أبي هريرة وابن عمر، لم يرو عنه سوى عبدالله بن أبي نجيح، ذكره البخاري في تاريخه (٧/ ٢٣٧ رقم ١٠٢١) وسكت عنه، وبيّض له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٧/ ١٧١ رقم ٩٧٥) وذكره ابن حبان في الثقات (٥/ ٣٤١) .

[٦٦٨]سنده ضعيف لجهالة كردم .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٦٢٦) للمصنِّف وابن المنذر .

وقد أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٩/ ٣٥٥ رقم ٧٧٨٠) .

والإمام أحمد في الإيمان (ل ١٢٠/ أ) .

كلاهما من طريق سفيان بن عيينة، به نحوه .

وانظر ما سيأتي برقم [٦٧٤] .

(٢) تقدم في الحديث [٤١] أنه صدوق يخطيء .

(٣) هو سعيد بن مِيْنَا الحجازي، المكي أو المدني، أبو الوليد مولى البَخْتَري بن أبي ذُباب، ثقة من الطبقة الثالثة، روى له الجماعة عدا النسائي، وروى هو=

= **جاءه رجل، (فقال)[٤]: يا أبا هريرة، ما تقول في قاتل المؤمن، هل له من توبة؟ فقال: لا والذي لا إله إلا هو، لا يدخل الجنة حتى يَلِجَ الجَمَل في سَمِّ[٥] الخِيَاط .**

= عن أبي هريرة وعبدالله بن الزبير وعبدالله بن عمرو وجابر بن عبدالله وغيرهم، روى عنه أيوب السختياني وابن جريج وابن إسحاق وحماد بن يحيى الأَبحّ وغيرهم، وثقه أحمد وابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي./ الجرح والتعديل (٤/ ٦١ ــ ٦٢ رقم ٢٦٣)، وتهذيب الكمال المطبوع (١١/ ٨٤ ــ ٨٥)، وتهذيب التهذيب (٤/ ٩١ رقم ١٥٢)، والتقريب (ص ٢٤١ رقم ٢٤٠٣) .

(٤) في الأصل: «فقلت»، وما أثبته هو الصواب؛ لأن الرجل هو السائل كما في الموضعين الآتيين من الدر المنثور وتفسير عبد بن حميد .

(٥) أي ثقب الإبرة./ انظر النهاية في غريب الحديث (٢/ ٤٠٤) .

[٦٦٩]سنده ضعيف لضعف حماد بن يحيى من قبل حفظه .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٦٢٦) للمصنِّف وعبد بن حميد وابن المنذر .

وأخرجه عبد بن حميد في تفسيره كما في هامش تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ل ١٧١/ أ)، فقال: أبنا يزيد بن هارون، أبنا حماد بن يحيى، نا سفيان بن مينا، قال: كنت جالساً بجنب أبا هريرة، إذا أتاه رجل فسأله عن قاتل المؤمن، هل له توبة؟ فقال: لا والذي لا إله إلا هو، حتى يلج الجمل في سمِّ الخياط . كذا قال: «سفيان بن مينا»! ولعله خطأ من الناسخ؛ فإن الذي في الدر المنثور موافق لما رواه المصنف .

[٦٧٠] حدثنا سعيد، قال: نا حماد بن يحيى الأَبَحّ، قال نا سعيد بن مِيْنَا ، قال: **كان بين صاحب لي ورجل من أهل السُّوق بمكَّة لِحَاء[١]، فأخذ صاحبي كُرْسِيّاً، فضرب به رأس الرجل، فقتله، ونَدِمَ، وقال: إني سأخرج من مالي، ثم أنطلق فأجعل نفسي حَبِيساً في سبيل الله عز وجل. قال: قلت: انطلق بنا إلى (ابن عمر)[٢] نَسَلْهُ: هل لك من توبة؟ فانطلقنا حتى دخلنا عليه وهو يومئذ بمكة، قال: قلت له: يا أبا عبدالرحمن...، فاقْتَصَصْتُ عليه القِصَّة على ما كانت، قال: قلت: هل ترى له من توبة؟ قال: كُلْ واشرب، أفّ، قم عني، إنه يزعم أنه لم يرد قتله، قال: كذب، (يعمد)[٣] أحدكم إلى الخشبة، فيضرب بها رأس الرجل المسلم، ثم يقول: إني لم أرد قتله؟ كذب، كل واشرب ما استطعت، أفّ، قم عني، فلم يزدنا على ذلك حتى قمنا .**

---

(١) أي منازعة./ انظر النهاية في غريب الحديث (٤/ ٢٤٣) .

(٢) في الأصل: «عمر»، والتصويب من الدر المنثور (٢/ ٦٢٦)، وهو الذي يقتضيه السياق .

(٣) في الأصل: «يزعم»، والتصويب من الموضع السابق من الدر .

[٦٧٠] سنده ضعيف كسابقه .

وعزاه السيوطي في الدر (٢/ ٦٢٦ ــ ٦٢٧) للمصنِّف وابن المنذر، ووقع في الدر: «لجاجة» بدل قوله: «لِحَاء»، و:«نسأله» بدل قوله: «نسله» .

[٦٧١] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم قال: نا العوَّام بن حَوْشب، قال: **حُدِّثْتُ عن ابن مسعود أنه كان يقول: قتل المؤمن مَعْقُلَةٌ**(١).

[٦٧٢] حدثنا سعيد، قال نا حماد بن يحيى(٢)، عن عبّاد المِنْقَري(٣)، عن/ الحسن قال: **والله لو تَمَالأ(٤) أهل الأرض وأهل السماء على قتل مؤمن، لأدخلهم الله النار جميعاً.** [ل١٢٧/ب]

---

(١) المَعْقُلَةُ: الدِّيَة، ويقال: دَمُهُ مَعْقُلَةٌ على قومه، أي: غُرْمٌ يؤدُّونه من أموالهم./ انظر لسان العرب (١١/ ٤٦٢).

والذي يظهر ــ والله أعلم ــ أن المراد هنا: المؤمن الذي يُقتل ولا يُعرف قاتله، فتكون ديته على عاقلته.

[٦٧١]سنده ضعيف لإبهام شيخ العوّام.

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٦٢٧) للمصنِّف فقط.

(٢) تقدم في الحديث [٤١] أنه صدوق يخطيء.

(٣) هو عباد بن ميسرة، تقدم في الحديث [٩] أنه ليِّن الحديث عابد.

(٤) أي تساعدوا واجتمعوا وتعاونوا./ النهاية فى غريب الحديث (٤/ ٣٥٣).

[٦٧٢]سنده ضعيف لضعف حماد وعباد من قبل حفظهما، لكنه حسن لغيره مرفوعاً بمجموع طرقه.

فقد روي مرفوعاً من حديث أبي سعيد الخدري وأبي هريرة وابن عباس وأبي بَكْرَةَ رضي الله عنهم.

أما حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، فله عنه ثلاث طرق:

(١) طريق عطية بن سعد العوفي، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: قتل قتيل على عهد النبي ﷺ بالمدينة، فصعد المنبر خطيباً، فقال: «ما تدرون من قتل هذا القتيل بين أظهركم؟» ــ ثلاثا ــ، قالوا: والله ما علمنا له قاتلاً، فقال ﷺ: «والذي نفسي بيده، لو اجتمع على قتل مؤمن أهل=

.....

= السماء وأهل الأرض، ورضوا به، لأدخلهم الله جميعاً جهنم، والذي نفسي بيده، لا يبغضنا أهل البيت أحد، إلا أكبّه الله في النار» .
أخرجه الحاكم في المستدرك (٤/ ٣٥٢) واللفظ له .
والبزار في مسنده (٤/ ١٢٢ رقم ٣٣٤٨/ كشف) .
كلاهما من طريق إسحاق بن إبراهيم البغوي، عن داود بن عبدالحميد، عن عمرو ابن قيس المُلائي، عن عطية، به .
وقد أورد الحاكم هذا الحديث شاهداً لحديث آخر ــ ليس فيه ما يشهد لحديثنا هذا ــ، فتعقبه الذهبي بقوله: «خبر واهٍ» .
وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ٢٩٦)، وعزاه للبزار، ثم قال: «وفيه داود ابن عبدالحميد وغيره من الضعفاء» .
قلت: سنده ضعيف جداً؛ فيه عطية بن سعد العوفي، وتقدم في الحديث [٤٥٤] أنه ضعيف في الحديث .
وفيه أيضاً: داود بن عبدالحميد الكوفي الأصل، نزيل الموصل، وهو ضعيف، قال أبو حاتم: «لا أعرفه، وهو ضعيف الحديث، يدل حديثه على ضعفه»، وقال العقيلي: «روى عن عمرو بن قيس المُلاَئي أحاديث لا يتابع عليها»، وقال الأزدي: «منكر الحديث».أ.هـ من الجرح والتعديل (٣/ ٤١٨ رقم ١٩١١)، والميزان (٢/ ١١ رقم ٢٦٢٤)، ولسان الميزان (٢/ ٤٢٠ ــ ٤٢١ رقم ١٧٣٧) .
أقول: وهذا الحديث من الأحاديث التي رواها داود هذا عن عمرو بن قيس .

(٢) طريق جعفر بن إياس، عن أبي سعيد الخدري، بنحو سياق عطية السابق، إلا أنه لم يذكر قوله: «والذي نفسي بيده لا يبغضنا... » الخ .
أخرجه محمد بن إسحاق الكاتب النيسابوري في المناهي والعقوبات (ل ١٠٨/ ب)، من طريق محمد بن الفضل الكوفي، عن أبان بن أبي عيّاش، عن جعفر ابن إياس، به . =

.....

= والحديث بهذا الإسناد موضوع؛ فيه محمد بن الفضل بن عطية الكوفي وقد كذّبوه كما في ترجمته في الحديث [١٨٦]، وفيه أيضاً أبان بن أبي عَيّاش، وتقدم في الحديث [٤] أنه متروك الحديث .

(٣) طريق أبي الحكم البَجَلّي، قال: سمعت أبا سعيد الخدري وأبا هريرة يذكران عن رسول الله ﷺ قال: «لو أن أهل السماء وأهل الأرض اشتركوا في دم مؤمن، لأكبَّهم الله في النار» .

أخرجه الترمذي في جامعه (٤/ ٦٥٤ رقم ١٤١٧) في الديات، باب الحكم في الدماء، من طريق الحسين بن واقد، عن يزيد الرقاشي، حدثنا أبو الحكم البجلي، به، ثم ضعّفه الترمذي بقوله: «هذا حديث غريب» .

وسنده ضعيف؛ فيه يزيد بن أبان الرَّقَاشي وهو ضعيف كما في ترجمته في الحديث [٧٣] .

تنبيه: في الموضع السابق من جامع الترمذي هكذا: «ابن الحكم البجلي»، وهو خطأ ــ وأظنه طباعي ــ، وصوابه: «أبو الحكم البجلي»، كما يتضح من تحفة الأشراف (٣/ ٤٨٧ رقم ٤٤١١)، وتهذيب التهذيب (١٢/ ٧٧ رقم ٣١٧)، وقد جاء على الصواب في جامع الترمذي الذي حقق بدايته الشيخ أحمد شاكر رحمه الله (٤/ ١٧ رقم ١٣٩٨) .

وأما حديث أبي هريرة، فأخرجه الترمذي مقروناً بحديث أبي سعيد السابق، وهو ضعيف لضعف يزيد الرَّقَاشي .

وله طريق آخر عن أبي الحكم البجلي .

فأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٢/ ٢٤٨ ــ ٢٤٩ رقم ١٤٤٣) .

والبيهقي في شعب الإيمان (٤/ ٣٤٧ ــ ٣٤٨ رقم ٥٣٥٢/ تحقيق زغلول) .

كلاهما من طريق المُقَدَّم بن محمد، قال: حدثني عمي القاسم بن يحيى، عن أبي حمزة الأعور، عن أبي الحكم البجلي، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لو اجتمع أهل السماء وأهل الأرض على قتل رجل مسلم، لكبَّهم الله في=

.....

= النار» .

قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن أبي حمزة إلا القاسم، تفرَّد به مُقَدَّم» .

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ٢٩٧): «فيه أبو حمزة الأعور وهو متروك، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، وبقية رجاله رجال الصحيح» .

قلت: أبو حمزة الأَعْور اسمه: ميمون القَصَّاب، الكوفي، الرَّاعي، مشهور بكنيته، يروي عن سعيد بن المسيب وأبي وائل والشعبي والحسن البصري وأبي الحكم البجَلي وغيرهم، روى عنه الثوري والحمَّادان وابن عليَّة والقاسم بن يحيى وغيرهم، وهو ضعيف من الطبقة السادسة: قال أبو موسى: «ما سمعت يحيى ولا عبدالرحمن يحدثان عن سفيان، عن أبي حمزة قط»، وقال الإمام أحمد: «ضعيف الحديث»، وفي رواية قال: «متروك الحديث»، وقال ابن معين: «ليس بشيء لا يكتب حديثه»، وقال الجوزجاني والدارقطني: «ضعيف جداً»، وقال البخاري: «ليس بذاك»، وقال مرة: «ضعيف ذاهب الحديث»، وقال النسائي: «ليس بثقة»، وقال الساجي: «ليس بذاك»، وقال الترمذي: «تكلِّم فيه من قبل حفظه»، وقال يعقوب بن سفيان: «ليس بمتروك الحديث، ولا هو حجّة»، وقال الخطيب: «لا تقوم به حجة»، وقال أبو حاتم: «ليس بقوي، يكتب حديثه».أ.هـ من الجرح والتعديل (٨/ ٢٣٥ ــ ٢٣٦ رقم ١٠٦١)، وتهذيب الكمال المخطوط (٣/ ١٤٠٠)، وتهذيب التهذيب (١٠/ ٣٩٥ ــ ٣٩٦ رقم ٧١١)، والتقريب (ص ٥٥٦ رقم ٧٠٥٧) .

وعليه فالحديث ضعيف بهذا الإسناد لضعف أبي حمزة الأعور .

وأما حديث ابن عباس رضي الله عنهما، فأخرجه:

الطبراني في المعجم الكبير (١٢/ ١٣٣ رقم ١٢٦٨١) .

وابن عدي في الكامل (٥/ ٢٠٠٤) .

ومن طريقه وطريقٍ آخر أخرجه البيهقي في سننه (٨/ ٢٢)، وفي شعب الإيمان (٤/ ٣٤٧ رقم ٥٣٥١/ بتحقيق زغلول) . =

.....

= ثلاثتهم من طريق عطاء بن مسلم الخَفَّاف، عن العلاء بن المسيِّب، عن حبيب ابن أبي ثابت، عن ابن عباس قال: قتل قتيل على عهد رسول الله ﷺ لا يُعلم قاتله، فصعد منبره، فقال: «يا أيها الناس، أيقتل قتيل وأنا بين أظهركم لا يعلم من قتله؟ لو أن أهل السماء والأرض اجتمعوا على قتل امريء مسلم، لعذّبهم الله بلا عدد ولا حساب»أ.هـ، واللفظ للطبراني .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ٢٩٧): «رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح غير عطاء بن أبي مسلم (كذا)، وثقه ابن حبان، وضعّفه جماعة» .

قلت: عطاء بن مسلم الخَفَّاف، أبو مَخْلد الكوفي، نزيل حلب، يروي عن الأعمش ومحمد بن عمرو بن علقمة والعلاء بن المسيب وغيرهم، روى عنه عبدالله بن المبارك وأبو توبة الربيع بن نافع وهشام بن عمار وغيرهم، وهو صدوق، إلا أنه يخطيء كثيراً، فقد وثقه ابن معين في رواية، وفي أخرى قال: «ليس به بأس، وأحاديثه منكرات»، وقال الإمام أحمد: «مضطرب الحديث»، وقال أبو زرعة: «دفن كتبه، ثم روى من حفظه فيهم فيه، وكان رجلاً صالحاً»، وقال أبو حاتم: «كان شيخاً صالحاً...، وكان دفن كتبه، وليس بقوي، فلا يثبت حديثه»، وضعفه أبو داود، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «دفن كتبه، ثم جعل يحدث فيخطيء، فبطل الاحتجاج به». وقال ابن عدي: «له أحاديث وفيها بعض ما ينكر عليه»، وكانت وفاته سنة تسعين ومائة. أ.هـ من الجرح والتعديل (٦/ ٣٣٦ رقم ١٨٥٩)، وتهذيب الكمال المخطوط (٢/ ٩٣٦)، وتهذيب التهذيب (٧/ ٢١١ ـــ ٢١٢ رقم ٣٩٢)، والتقريب (ص ٣٩٢ رقم ٤٥٩٩) .

وعليه فالحديث بهذا الإسناد ضعيف لضعف عطاء بن مسلم من قبل حفظه .

وأما حديث أبي بَكْرة رضي الله عنه، فأخرجه الطبراني في المعجم الصغير (١/ ٢٠٥)، من طريق جعفر بن جسْر بن فَرْقَد، عن أبيه جسر، عن الحسن البصري، عن أبي بكرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «لو أن أهل السماء وأهل الأرض اجتمعوا على قتل مسلم، لكبَّهم الله جميعاً على وجوههم في النار» . =

[٦٧٣] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، عن يَعْلى بن عَطَاء، عن أبيه[١]، عن عبدالله بن عمرو، قال: **لَزَوَالُ الدنيا بِأَسْرِها، أهْون على الله تعالى من دم امرىء مسلم يُسْفَكُ بغير حقّ .**

= قال الطبراني: «لم يروه عن الحسن إلا جسر» .
ومن طريق الطبراني أخرجه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (١١/ ٣٧٧) .
وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ٢٩٧): «فيه جسر بن فرقد، وهو ضعيف» .
قلت: جِسْر بن فَرْقَد القصَّاب، أبو جعفر البصري هذا يروي عن الحسن البصري وبكر بن عبدالله المزني وسليط بن عبدالله وغيرهم، روى عنه ابنه جعفر ووكيع وعبدالرحمن بن مهدي وغيرهم، وهو ضعيف؛ قال ابن معين: «ليس بشيء»، وضعفه النسائي في رواية، وفي أخرى قال: «ليس بثقة، ولا يكتب حديثه»، وقال الدارقطني: «متروك»، وقال يحيى بن المغيرة: «قدم جسر الرَّيّ، فنهاني جرير أن أكتب عنه»، وقال الساجي: «صدوق ضعيف الحديث»، وقال أبو حاتم: «ليس بالقوي، كان رجلاً صالحاً».أ.هـ من الجرح والتعديل (٢/ ٥٣٨ ــ ٥٣٩ رقم ٢٢٣٨)، ولسان الميزان (٢/ ١٠٤ ــ ١٠٥ رقم ٤٢٦) .
وعليه فالحديث بهذا الإسناد ضعيف لضعف جسر بن فرقد، وهو حسن لغيره بمجموع الطرق المتقدمة، عدا الطريقين الأوّلين من حديث أبي سعيد الخدري، فلا تصلحان للاستشهاد، والله أعلم .

(١) هو عطاء العامري الطائفي، مقبول، من الطبقة الرابعة، وكانت ولادته لثلاث سنين بقيت من خلافة عمر، روى عن أوس بن أبي أوس وعبدالله بن عمرو وعبدالله بن عباس وغيرهم، روى عنه ابنه يعلى، ذكره البخاري في تاريخه (٦/ ٤٦٣ رقم ٢٩٩٧) وسكت عنه، وبيّض له ابن أبي حاتم (٦/ ٣٣٩ رقم ١٨٧٢)، وذكره ابن حبان في الثقات (٥/ ٢٠٢)، وقال أبو الحسن بن القطان: «مجهول الحال»، وقال الذهبي: «لا يُعرف إلا بابنه»./ انظر ميزان=

.....

= الاعتدال (٣/ ٧٨ رقم ٥٦٦٢)، والتهذيب (٧/ ٢٢٠ رقم ٤٠٤)، والتقريب (ص ٣٩٢ رقم ٤٦٠٩) .

[٦٧٣] سنده ضعيف لجهالة حال عطاء والد يعلى، وأما هشيم بن بشير فإنه وإن لم يصرح بالسماع، إلا أنه قد توبع كما سيأتي، وللحديث شواهد يرتقي بها لدرجة الحسن لغيره مرفوعاً كما سيأتي .

والحديث عزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٦٣٠) لابن المنذر فقط .

ومداره على يعلى بن عطاء، يرويه عن أبيه، عن عبدالله بن عمرو .

والمصنف هنا أخرجه من طريق هشيم، عن يعلى بن عطاء .

وقد رواه شعبة وسفيان الثوري ومسعر عن يعلى .

أما شعبة، فاختُلف عليه في رفعه ووقفه .

فأخرجه الترمذي في جامعه (٤/ ٦٥٢ رقم ١٤١٢) في الديات، باب ما جاء في تشديد قتل المؤمن .

والنسائي في سننه (٧/ ٨٢) في كتاب تحريم الدم، باب تعظيم الدم .

كلاهما من طريق محمد بن أبي عدي، عن شعبة، عن يعلى بن عطاء، عن أبيه، عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: «لزوال الدنيا أهون عند الله من قتل رجل مسلم» .

وأخرجه محمد بن إسحاق الكاتب النيسابوري في المناهي والعقوبات (ل ١٠٨/ ب) من طريق قطن بن إبراهيم، عن الحسين بن الوليد، عن شعبة، به مرفوعاً مثل سابقه، إلا أنه قال: «امريء» بدل قوله: «رجل» .

وأخرجه البيهقي في سننه (٨/ ٢٢) في الجنايات، باب تحريم القتل من السنة، من طريق حسين بن علي بن الأسود، ثنا أبو أسامة، ثنا شعبة وسفيان ومسعر، عن يعلى بن عطاء، به مرفوعاً نحو سابقه .

وخالف هؤلاء الثلاثة محمد بن جعفر غندر، فرواه عن شعبة، عن يعلى بن عطاء، عن أبيه، عن عبدالله بن عمرو قال: قتل المؤمن أعظم عند الله من زوال الدنيا . =

.....

= أخرجه الترمذي في الموضع السابق برقم (١٤١٣) .
والنسائي في الموضع السابق .
قال الترمذي عقبه: «هذا أصحّ من حديث ابن أبي عدي»، ثم قال أيضاً: «حديث عبدالله بن عمرو هكذا رواه ابن أبي عدي، عن شعبة، عن يعلى بن عطاء، عن أبيه، عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ. وروى محمد بن جعفر وغير واحد عن شعبة، عن يعلى بن عطاء، فلم يرفعه. وهكذا روى سفيان الثوري عن يعلى بن عطاء موقوفاً، وهذا أصح من الحديث المرفوع».أ.هـ.
وقد سقط بعض الكلام من النسخة التي صار العزو إليها من جامع الترمذي وهي التي بهامشها تحفة الأحوذي، فاستدركته من جامع الترمذي الذي أوّله بتحقيق الشيخ أحمد شاكر رحمه الله (٤/ ١٦) .
وقال البيهقي بعد أن أخرج الحديث مرفوعاً: «ورواه أيضاً ابن أبي عدي، عن شعبة مرفوعاً، ورواه غندر وغيره عن شعبة موقوفاً، والموقوف أصح».أ.هـ.
فدلّ كلام الترمذي والبيهقي على أن هناك من شارك محمد بن جعفر المعروف بـ: غندر في روايته للحديث عن شعبة موقوفاً، ورواية غندر كافية في الترجيح، فإنه من أوثق الناس في شعبة، وهو صاحب كتاب كما في ترجمته في الحديث [١٦٧]، وليس هناك رواية قوية تعارضه، سوى رواية محمد بن إبراهيم بن أبي عدي، فإنه ثقة كما في ترجمته في الحديث [٤٢٨]، لكن غندر أوثق منه في شعبة .
وأما الرواية التي أخرجها محمد بن إسحاق الكاتب، فإنها ضعيفة؛ لأنها من رواية قطن بن إبراهيم، عن الحسن بن الوليد، عن شعبة .
وقَطَن ــ بفتحتين ــ ابن إبراهيم بن عيسى بن مسلم القُشَيْري، أبو سعيد النيسابوري، يروى عن حفص بن عبدالله السُّلَمي والحسن بن الوليد ومُعَلَّى ابن أسد وغيرهم، روى عنه النسائي وابنه مسدَّد بن قطن وأبو زرعة وغيرهم، وهو صدوق، إلا أنه يخطيء، قال النسائي: «فيه نظر»، وذكره ابن حبان في=

.....

= الثقات وقال: «يخطيء أحياناً، يعتبر حديثه إذا حدّث من كتابه»، وذكره الذهبي في ميزان الاعتدال، وقال: «شيخ صدوق، أعرض مسلم عن إخراج حديثه في الصحيح، له حديث ينكر...، وإنما نالوا منه بروايته عن حفص بن عبدالله، حدثنا إبراهيم بن طهمان، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً: أيما إهاب دُبغ فقد طهر، ويقال: إنه سرقه من محمد بن عقيل، فطالبوه بأصله، فأخرج جزءاً وقد كتبه على حاشيته، فتركه لهذا مسلم»، وكانت ولادته سنة ثمانين ومائة، ووفاته سنة إحدى وستين ومائتين.أ.هـ من ميزان الاعتدال (٣/ ٣٩٠ ــ ٣٩١ رقم ٦٨٩٨)، والتهذيب (٨/ ٣٨٠ ــ ٣٨١ رقم ٦٧٤)، والتقريب (ص ٤٥٥ رقم ٥٥٥٣) .

وأما الرواية التي أخرجها البيهقي، فإنها ضعيفة أيضاً؛ لأنها من رواية حسين ابن علي بن الأسود، عن أبي أسامة حماد بن أسامة، عن شعبة وغيره .

والحسين بن علي بن الأسود العِجْلي، أبو عبدالله الكوفي، نزيل بغداد، يروي عن عبدالله بن نمير ووكيع وأبي أسامة حماد بن أسامة وغيرهم، روى عنه الترمذي وأبو حاتم والحسن بن سفيان وغيرهم، وهو صدوق يخطيء كثيراً. قال الإمام أحمد: «لا أعرفه»، وقال أبو حاتم: «صدوق»، وأعرض أبو داود عن حكاية رواها الحسين هذا، فقال: «لا ألتفت إلى حكاية أراها أَوْهَاماً»، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «ربما أخطأ»، وقال الأزدي: «ضعيف جداً، يتكلمون في حديثه»، وقال ابن عدي: «يسرق الحديث، وأحاديثه لا يتابع عليها»، وكانت وفاته سنة أربع وخمسين ومائتين.أ.هـ من الجرح والتعديل (٣/ ٥٦ رقم ٢٥٦)، والتهذيب (٢/ ٣٤٣ ــ ٣٤٤ رقم ٦١٢)، والتقريب (ص ١٦٧ رقم ١٣٣١) .

فهذا بالنسبة لرواية شعبة .

وأما رواية سفيان الثوري للحديث عن يعلى، فإنه قد اختُلف فيها على سفيان أيضاً . =

.....

= فأخرجه النسائي في الموضع السابق من طريق مَخْلَد بن يزيد، عن سفيان، عن منصور، عن يعلى بن عطاء، عن أبيه، عن عبدالله بن عمرو قال: قتل المؤمن أعظم عند الله من زوال الدنيا .

كذا رواه مخلد، عن سفيان، موقوفاً، وهو الصواب، لكن ذكر منصور في الإسناد خطأ، فقد نقل المِزِّي في تحفة الأشراف (٦/ ٣٦٤) عن النسائي أنه قال: «هذا خطأ من حديث منصور» .

وقد أخرجه البيهقي في الموضع السابق من سننه من طريق محمد بن يوسف الفريابي، ثنا سفيان، عن يعلى بن عطاء...، فذكره موقوفاً مثل سابقه .

قال البيهقي عقبه: «هذا هو المحفوظ موقوف» .

وسبق نقل كلام الترمذي حيث قال: «وهكذا روى سفيان الثوري، عن يعلى ابن عطاء موقوفاً، وهذا أصح من الحديث المرفوع» .

فدلّ هذا على أن من رواه عن الثوري مرفوعاً قد أخطأ في روايته .

فقد أخرجه البيهقي مقروناً برواية شعبة السابقة؛ من طريق حسين بن علي بن الأسود العجلي، عن أبي أسامة، عن شعبة وسفيان الثوري ومسعر، ثلاثتهم عن يعلى، به مرفوعاً، وتقدم أن هذه الرواية ضعيفة لضعف حسين بن علي من قبل حفظه .

وقد أخرجه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٥/ ٢٩٦ ــ ٢٩٧) من طريق حسين بن علي، به، إلا أنه لم يذكر شعبة في سنده .

وقد توبع الحسين بن علي .

فأخرجه الخطيب البغدادي في الموضع السابق من تاريخه، من طريق محمد بن سليمان، عن أبي أسامة، عن مسعر وسفيان، عن يعلى، به مرفوعاً .

وسنده ضعيف أيضاً .

محمد بن سليمان بن هشام الشَّطَوي ــ بفتح المعجمة والمهملة ــ ابن بنت مَطَر، الخَزَّاز، بصري نزل بغداد، يروي عن ابن عليّة وعبدالله بن نمير =

.....

= وأبي أسامة حماد بن أسامة وغيرهم، روى عنه ابن ماجه وابن خزيمة وأبو سعيد ابن الأعرابي وغيرهم، وهو ضعيف؛ قال أبو علي النيسابوري: «ضعيف منكر الحديث»، وقال ابن حبان: «لا يجوز الاحتجاج به بحال»، وقال ابن عدي: «أحاديثه مسروقة، سرقها من قوم ثقات، ويوصِّل الأحاديث»، وضعفه الدارقطني، وذكر الخطيب البغدادي حديثاً استنكره عليه، ثم قال: «هذا الحديث منكر بهذا الإسناد، كل رجاله ثقات سوى محمد بن سليمان بن هشام، والحمل فيه عليه، والله أعلم»، وكانت وفاته سنة خمس وستين ومائتين.أ.هـ من تاريخ بغداد (٥/ ٢٩٦ ــ ٢٩٧)، والتهذيب (٩/ ٢٠١ ــ ٢٠٣ رقم ٣١٤)، والتقريب (ص ٤٨٢ رقم ٥٩٣١).

وقد أخرجه أبو نعيم في الحلية (٧/ ٢٧٠)، إلا أنه قال: «محمد بن سليمان المكي»، فإما أن يكون هو محمد بن سليمان هذا، أو راو آخر لم أهتد إليه بهذه النسبة في هذه الطبقة .

وأما رواية مسعر للحديث عن يعلى بن عطاء، فإنها مقرونة برواية شعبة وسفيان الثوري السابقة، وهي من رواية الحسين بن علي العجلي ومحمد بن سليمان الشَّطَوي، كلاهما عن أبي أسامة حماد بن أسامة، عن سفيان ومسعر، والعجلي زاد شعبة، ثلاثتهم عن يعلى بن عطاء، به مرفوعاً، وهذان الطريقان ضعيفان لضعف الحسين بن علي ومحمد بن سليمان كما سبق بيانه .

وبهذا يتضح أن الصواب في رواية يعلى بن عطاء للحديث، أنها: عن أبيه، عن عبدالله بن عمرو موقوفاً عليه، وهي رواية ضعيفة لجهالة حال عطاء والد يعلى.

وللحديث طريق آخر عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده، لقتل مؤمن أعظم عند الله من زوال الدنيا» .

أخرجه النسائي في الموضع السابق .

والبيهقي في شعب الإيمان (٤/ ٣٤٤ ــ ٣٤٥ رقم ٥٣٤١/، تحقيق زغلول) .

كلاهما من طريق محمد بن إسحاق، عن إبراهيم بن مهاجر، عن إسماعيل مولى=

.....

= عبدالله بن عمرو، عن عبدالله بن عمرو، به .
قال النسائي عقبه: «إبراهيم بن المهاجر ليس بالقوي» .
قلت: تقدم في الحديث [٥٨] أن إبراهيم هذا صدوق لين الحفظ .
والراوى عنه هو محمد بن إسحاق بن يسار، وتقدم في الحديث [٥٨] أيضاً أنه صدوق يدلِّس، ولم يصرَّح هنا بالسماع .
وعليه فالحديث ضعيف بهذا الإسناد لهاتين العلَّتين .
وله شاهد من حديث بريدة والبراء بن عازب رضي الله عنهما .
أما حديث بريدة رضي الله عنه، فأخرجه:
النسائي في الموضع السابق من سننه (٧/ ٨٣) .
والبيهقي في شعب الإيمان (٤/ ٣٤٥ رقم ٥٣٤٢/ تحقيق زغلول) .
والأصبهاني في الترغيب والترهيب (٢/ ٩٤٢ رقم ٢٢٩٧) .
ثلاثتهم من طريق حاتم بن إسماعيل، عن بشير بن المهاجر، عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «قتل المؤمن أعظم عند الله من زوال الدنيا» .
وهذا إسناد ضعيف لضعف بشير بن المهاجر من قبل حفظه .
وهو بشير بن المهاجر الغَنَوي ــ بالمعجمة والنون ــ، الكوفي، يروي عن عبدالله ابن بريدة والحسن البصري وعكرمة وغيرهم، روى عنه الثوري ووكيع وابن المبارك وحاتم بن إسماعيل وغيرهم، وهو صدوق ليِّن الحفظ، ورمي بالإرجاء، من الطبقة الخامسة، روى له الجماعة عدا البخاري، ووثقه ابن معين والعجلي وقال النسائي: «ليس به بأس»، وقال الإمام أحمد: «منكر الحديث، قد اعتبرت أحاديثه فإذا هو يجيء بالعجب»، وقال البخاري: «يخالف في بعض حديثه»، وقال أبو حاتم: «يكتب حديثه ولا يحتج به»، وقال ابن عدي: «روى مالا يتابع عليه، وهو ممن يكتب حديثه، وإن كان فيه بعض الضعف».أ.هـ من الجرح والتعديل (٢/ ٣٧٨ ــ ٣٧٩ رقم ١٤٧٢)، وتهذيب الكمال المطبوع (٤/ =

.....

= ١٧٦ ــ ١٧٨ رقم ٧٢٧)، وتهذيب التهذيب (١/ ٤٦٨ ــ ٤٦٩ رقم ٨٦٧)، والتقريب (ص ١٢٥ رقم ٧٢٣) .

وأما حديث البراء بن عازب رضي الله عنه، فأخرجه:

ابن ماجه في سننه (٢/ ٨٧٤ رقم ٢٦١٩) في الديات، باب التغليظ في قتل مسلم ظلماً .

وابن عدي في الكامل (٣/ ١٠٠٤) .

ومن طريقه وطريقٍ آخر أخرجه البيهقي في الموضع السابق من شعب الإيمان برقم (٥٣٤٤ و٥٣٤٥) .

ثلاثتهم من طريق هشام بن عمّار، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا روح [وعند ابن ماجه: مروان] بن جناح، عن أبي الجهم الجوزجاني، عن البراء بن عازب، أن رسول الله ﷺ قال: «لزوال الدنيا أهون على الله من قتل مؤمن بغير حق» .

وذكر الحافظ المنذري هذا الحديث في الترغيب والترهيب: (٣/ ٢٠٢)، ثم قال: «رواه ابن ماجه بإسناد حسن» .

وقال الشيخ محمد فؤاد عبدالباقي في تعليقه على الحديث في سنن ابن ماجه: «في الزوائد: إسناده صحيح، ورجاله موثقون، وقد صرّح الوليد بالسماع، فزالت شبهة تدليسه» .

قلت: كذا نقل الشيخ محمد فؤاد عبدالباقي عن الزوائد! والذي في المطبوع من مصباح الزجاجة (٢/ ٣٣٣ ــ ٣٣٤) قال: «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات».أ.هـ.

وأما الوليد بن مسلم فتقدم في الحديث رقم [١٣٠] أنه ثقة، لكنه كثير التدليس والتسوية، وقد صرح هنا بالسماع بينه وبين شيخه، لكنه لم يصرح بالسماع بين شيخه ومن فوقه، وبهذا أعل الشيخ الألباني الحديث في غاية المرام (ص ٢٥٣) حيث قال: «فيه الوليد بن مسلم وهو يدلِّس تدليس التسوية، وقد عنعنه» . =

[٦٧٤] حدثنا سعيد، قال: نا خالد بن عبدالله، عن سليمان التَّيْمي[١]، عن أبي مِجْلز[٢] - في قوله عز وجل: ﴿فجزاؤه جهنم﴾ -، قال: جزاؤه جهنم، فإن شاء غفر له .

= وحديث البراء هذا فيه اختلاف على هشام بن عمار أشار إليه ابن عدي والبيهقي عقب إخراجهما للحديث، وتطرق إليه الحافظ المزِّي في تحفة الأشراف (٢/ ١٩ ــ ٢٠) فقال: «رواه عبدان الأهوازي وأبو بكر بن أبي عاصم وغير واحد، عن هشام بن عمَّار، عن الوليد بن مسلم، عن روح بن جناح، عن أبي الجهم، عن البراء. وكذلك رواه سليمان بن أحمد الواسطي وموسى بن عامر المُرِّي وعبدالسلام بن عتيق، عن الوليد بن مسلم، وهو الصواب .

ورواه عبدالصمد بن عبدالله الدمشقي والحسين بن عبدالله بن يزيد القطّان، عن هشام بن عمّار، عن الوليد، عن روح بن جناح، عن مجاهد، عن البراء، وذِكْرُ مجاهد فيه وهم، والله أعلم».أ.هـ .

وعليه فالحديث بمجموع طرقه المتقدمة حسن لغيره مرفوعاً، وقد صححه الشيخ الألباني في الموضع السابق من غاية المرام بمجموع طرقه، والله أعلم .

(١) هو سليمان بن طَرْخان .

(٢) هو لاَحِقُ بن حُميد .

[٦٧٤]سنده صحيح .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٦٢٨) للمصنِّف وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والبيهقي في البعث .

وقد أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٩/ ٣٦١ رقم ٧٨٩٩) .

وأبو داود في سننه (٤/ ٤٦٧ رقم ٤٢٧٦) في الفتن، باب في تعظيم قتل المؤمن .

ومن طريق أبي داود أخرجه البيهقي في سننه (٨/ ١٦) في جماع أبواب تحريم القتل من كتاب الجنايات، باب أصل تحريم القتل في القرآن، وفي شعب الإيمان=

[٦٧٥] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن ابن أبي نَجيح، عن كُرْدُم[١]، عن ابن عباس، قال: **أتاه رجل، فقال: مَلأْتُ حوضي أنتظر ظَمِيَّتي[٢] تَرِدُ عليّ، فلم أستيقظ، (إلا برجل)[٣] قد أشْرَعَ[٤] ناقته، وثَلَمَ الحوض[٥]، وَسَالَ الماء، فَقُمْتُ فَزِعاً، فضربته بالسيف، فقتلته؟ فقال: ليس هذا مثل الذي قال، فأمره بالتوبة. قال سفيان: كان أهل العلم إذا سئلوا قالوا: لا توبة له، فإذا ابتلي رجل قالوا له: ثُبْ .**

= (٢/ ١٠٢ رقم ٢٩٣)، وفي البعث والنشور (ص ٧٥ ــ ٧٦ رقم ٤٢) .
وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٩/ ٦١ رقم ١٠١٨٤) .
ومحمد بن إسحاق الكاتب في المناهي والعقوبات (ل ١٠٩/ ب) .
والبيهقي في الموضع السابق .
أما ابن أبي شيبة فمن طريق يحيى بن سعيد القطان، وأما أبو داود فمن طريق أبي شهاب الحنّاط، وأما ابن جرير فمن طريق إسماعيل بن عليّة، وأما الكاتب فمن طريق حماد بن مَسْعَدَةَ، وأما البيهقي فمن طريق عمر بن حبيب، جميعهم عن سليمان التيمي، به نحوه .

(١) تقدم في الحديث [٦٦٧] أنه مجهول .

(٢) هي الإبل التي حُبست عن الماء إلى غاية الوِرْد./ انظر لسان العرب (١/ ١١٦) .

(٣) في الأصل: «إلا رجل»، وما أثبته من الموضع الآتي من سنن البيهقي حيث روى الحديث من طريق المصنِّف .

(٤) أي: أدخلها في شريعة الماء، وشَرِيعَةُ الماء: هي مورد الشَّارِبَة ــ من الدَّوَابِّ وغيرها ــ التي يشرعها الناس فيشربون منها ويَسْتَقُون، والتشريع هو أَهْوَنُ السَّقْي؛ وذلك لأن مُوْرِدَ الإبِل إذا ورد بها الشريعة، لم يَتْعَبْ في إِسْقَاء الماء لها كما يتعب إذا كان الماء بعيداً؛ لأنها لا تحتاج مع ظهور مائها إلى نَزْع

[٦٧٦] حدثنا سعيد، قال: نا جرير[١]، عن الأعمش[٢]، عن إبراهيم[٣]، قال: قال عبدالله: **لا يزال الرجل في فُسْحَةٍ من دِينِهِ ما لم يَسْفِكْ دماً حراماً، فإذا سَفَكَ دماً حراماً نُزِعَ منه الحياء .**

= بالعَلَق من البئر، ولا حَثْي في الحوض.أ.هـ بتصرف من لسان العرب (٨/ ١٧٥ ــ ١٧٦)، وانظر النهاية في غريب الحديث (٢/ ٤٦٠) .

(٥) أي: كَسَرَ حَرْفَه./ لسان العرب (١٢/ ٧٨) .

[٦٧٥]سنده ضعيف لجهالة كُرْدُم، وهذا الإسناد هو نفس إسناد الحديث رقم [٦٦٧] .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٦٢٩) للمصنِّف وابن المنذر .

وقد أخرجه البيهقي في سننه (٨/ ١٦) في جماع أبواب تحريم القتل من كتاب الجنايات، باب أصل تحريم القتل في القرآن، أخرجه من طريق المصنِّف، به مثله، إلا أنه وقع عنده: «بهيمتي» بدل قوله: «ظميّتي»، وروى قول سفيان بإسناد مستقلٍّ عن الحديث، من طريق المصنِّف أيضاً .

(١) هو ابن عبدالحميد .

(٢) تقدم في الحديث [٣] أن رواية الأعمش عن إبراهيم النخعي محمولة على الاتصال وإن كانت بالعنعنة، وهذه منها .

(٣) إبراهيم النخعي لم يسمع من ابن مسعود، لكن تقدم في الحديث [٣] أيضاً أن مراسيله عن ابن مسعود صحيحة، وهذا منها .

[٦٧٦]سنده صحيح، وأشار إليه الحافظ ابن حجر في فتح الباري (١٢/ ١٨٨) من رواية الطبراني الآتية، وذكر أن سنده رجاله ثقات، إلا أن فيه انقطاعاً، ويعني بالانقطاع بين إبراهيم وابن مسعود، لكنه لا يؤثر على صحة الحديث كما سبق .

والحديث عزاه السيوطي في الدر (٢/ ٦٣٠) للمصنِّف والبيهقي في شعب الإيمان . =

.....

= وقد أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٩/ ٢٥١ رقم ٩٠٧١) من طريق المصنِّف، به مثله، إلا أنه قال: «يصب» بدل قوله: «يسفك» .

وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٤/ ٣٤١ رقم ٥٣٢٧/ بتحقيق زغلول)، من طريق وكيع، عن الأعمش، به نحوه .

وقد صح الحديث مرفوعاً بلفظ: «لن يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصب دماً حراماً» .

أخرجه البخاري في صحيحه (١٢/ ١٨٧ رقم ٦٨٦٢) في الديات، باب قول الله تعالى: ﴿ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم﴾، من طريق إسحاق بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص، عن أبيه، عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ، به.

ومن طريق إسحاق أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/ ٩٤) .

والحاكم في المستدرك (٤/ ٣٥١) .

والبيهقي في سننه (٨/ ٢١) في الجنايات، باب تحريم القتل من السنّة، وفي شعب الإيمان (٤/ ٣٤٤ رقم ٥٣٣٨/ بتحقيق زغلول) .

وأخرجه الحاكم أيضاً (٤/ ٣٥٠) .

والبيهقي في الموضع السابق من سننه .

كلاهما من طريق الدراوردي، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، به نحو سابقه .

[قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾]

[٦٧٧] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن عطاء[1]، عن ابن عباس قال: **لَحِقَ المسلمون رجلاً في غُنَيْمِة، فقال: السلام عليكم، فقتلوه، وأخذوا غُنَيْمته، فنزلت: ﴿ولا تقولوا لمن ألقى السلام لست مؤمناً﴾ .**

---

(١) هو ابن أبي رباح .

[٦٧٧] سنده صحيح على شرط الشيخين، وقد أخرجاه كما سيأتي .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٦٣٢) للمصنِّف وعبدالرزاق وعبد بن حميد والبخاري والنسائي وابن المنذر وابن أبي حاتم .

وقد أخرجه عبدالرزاق في تفسيره (١/ ١٧٠) .

ومن طريقه ابن جرير في تفسيره (٩/ ٧٥ رقم ١٠٢١٥) .

وأخرجه البخاري في صحيحه (٨/ ٢٥٨ رقم ٤٥٩١) في تفسير سورة النساء، باب: ﴿ولا تقولوا لمن ألقى...﴾ الآية .

ومسلم في صحيحه (٤/ ٢٣١٩ رقم ٢٢) في التفسير .

وأبو داود في سننه (٤/ ٢٨٢ رقم ٣٩٧٤) في الحروف والقراءات .

والنسائي في تفسيره (١/ ٣٩٨ رقم ١٣٦) .

وابن جرير ٩/ ٧٥ ــ ٧٦ رقم ١٠٢١٤ و ١٠٢١٦) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ل ١٧١/ ب) .

جميعهم من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمناً﴾، قال: قال ابن عباس: كان رجل في غُنَيْمة له، فلحقه المسلمون، فقال: السلام عليكم، فقتلوه،=

[٦٧٨] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن حُمَيْد الأَعْرَج[١]، عن مجاهد أنه كان يقرأ: ﴿لمن ألقى إليكم السَّلاَم﴾[٢].

= وأخذوا غُنَيْمته، فأنزل الله في ذلك إلى قوله: ﴿عرض الحياة الدنيا﴾: تلك الغُنَيْمة.

قال ــ أي عطاء ــ: قرأ ابن عباس: (السلام).

هذا لفظ البخاري، ونحوه لفظ الباقين، إلا أن مسلماً لم يذكر قوله: «تلك الغُنيمة»، ولم يذكر أبو داود والنسائي وابن جرير قول عطاء: قرأ ابن عباس: (السلام)، وأما ابن أبي حاتم فلفظه نحو لفظ المصنِّف.

(١) هو ابن قيس، تقدم في الحديث [٣١] أنه ثقة. به بأس.

(٢) اختلف القُرَّاء في هذه الآية، فقرأ نافع وابن عامر وحمزة: «السَّلَم» ــ بفتحتين، وبغير ألف ــ، وهي قراءة عامة قَرأة المكيين والمدنيين والكوفيين.

وروي عن عاصم الجحْدري: «السَّلْم» ــ بفتح، ثم سكون ــ.

وروي عن عاصم بن أبي النَّجود: «السِّلْم» ــ بكسر، ثم سكون ــ، وهي قراءة إبراهيم النخعي والحسن البصري وأبي رجاء كما سيأتي في الحديث [٦٧٩].

وجميع هذه القراءات الثلاث بمعنى الاستسلام والانقياد.

وقرأ الباقون: «السَّلام»، أي: التَّحِيَّة، وهي قراءة مجاهد في هذا الحديث، وابن عباس في الحديث السابق، وأبي عبدالرحمن السُّلَمي في الحديث الآتي.

وقد رجَّح ابن جرير الطبري القراءة بفتحتين وبغير ألف، فقال: «والصواب من القراءة في ذلك عندنا: ﴿لمن ألقى إليكم السَّلَمَ﴾، بمعنى: من استسلم لكم، مذعناً لله بالتوحيد، مقرّاً لكم بِمِلَّتِكُم». انظر تفسير الطبري (٩/ ٨٢)، وحجة القراءات (ص ٢٠٩)، وفتح الباري (٨/ ٢٥٨).

[٦٧٨] سنده صحيح.

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٦٣٧) وعزاه للمصنِّف وعبد بن حميد.

[٦٧٩] حدثنا سعيد، قال: نا عبدالرحمن بن زياد، (عن عبدالرحمن)[١] بن الأَصْبَهاني، عن أبي عبدالرحمن السُّلَمي[٢]، **أنه كان يقرأ: ﴿لمن ألقى إليكم السلام﴾**[٣].

[٦٨٠] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا مُغِيرة[٤]، عن إبراهيم، وعَوْف[٥]، عن الحسن، **أنهما كانا يقرآن: ﴿لمن ألقى إليكم السَّلْم﴾**[٦].

---

(١) في الأصل: «عبدالرحمن بن زياد بن الأصبهاني»، وكثيراً ما يحدث للناسخ مثل هذا الخطأ إذا كان هناك تشابه في الأسماء وغيرها من العبارات، وليس في الرواة من اسمه: «عبدالرحمن بن زياد بن الأصبهاني»، وإنما شيخ المصنف اسمه: «عبدالرحمن بن زياد»، وهو الرَّصَاصي، صدوق تقدمت ترجمته في الحديث رقم [٦]، و: «عبدالرحمن بن الأصبهاني» من شيوخ شيوخ المصنف كما في ترجمته في الحديث [٢٨٩]، وهو ثقة، فدخل اسم الشيخ المصنف في اسم شيخه، هذا مع أني لم أجد من نصّ على أن ابن الأصبهاني يروي عن أبي عبدالرحمن السُّلمي، ولا عنه عبدالرحمن بن زياد الرصاصي، فالله أعلم.

(٢) هو عبدالله بن حبيب.

(٣) انظر التعليق على الحديث السابق.

[٦٧٩] الحديث في إسناده الإشكال المتقدم، فإن كان ما أثبته هو الصواب، وإن كان عبدالرحمن بن زياد سمع من ابن الأصبهاني، وابن الأصبهاني سمع من أبي عبدالرحمن السلمي، فالاسناد حسن لذاته.

والحديث عزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٦٣٧) للمصنِّف وعبد بن حميد.

(٤) هو ابن مِقْسم، تقدم في الحديث [٥٤] أنه ثقة متقن، إلا أنه يدلس، لا سيما عن إبراهيم النخعي، وهذا من روايته عنه ولم يصرح بالسماع.

(٥) هو عوف بن أبي جَميلة الأَعْرابي، ولم يصرح هشيم بسماع الحديث منه،=

.....

= وإنما عطفه على سماعه من مغيرة، فالخوف أن يكون هشيم دلّس هنا تدليس العطف الذي سبق بيانه في الحديث رقم [٣٨٠] .

(٦) راجع التعليق على الحديث رقم [٦٧٧] .

[٦٨٠] سنده ضعيف عن إبراهيم والحسن البصري، وهو صحيح لغيره عن الحسن كما سيأتي .

وقال السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٦٣٧): «وأخرجه سعيد بن منصور وعبد ابن حميد عن أبي رجاء والحسن أنهما كانا يقرآن: ﴿ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السِّلْم﴾ بكسر السين».أ.هـ.

ولم يخرج المصنف سعيد بن منصور رواية أبي رجاء، وإنما رواه عبد بن حميد في تفسيره كما في هامش تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ل ١٧١/ ب)، فقال: ثنا أبو نعيم، عن أبي الأشهب، عن أبي رجاء والحسن، أنهما كانا يقرآن: ﴿ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلم﴾ ـــ بكسر السين ـــ.

وهذا إسناد صحيح عن الحسن البصري وأبي رجاء .

وأبو رجاء اسمه: عمران بن مِلْحان العُطَارُدي ، تقدم في الحديث [٤٧٢] أنه ثقة معمّر مخضرم .

وأبو الأشهب اسمه: جعفر بن حيّان العطاردي، تقدم في الحديث [١٨٢] أنه ثقة .

وأبو نُعيم هو الفضل بن دُكين ـــ ودُكين لقب، واسمه: عمرو ـــ ابن حماد ابن زهير التَّيمي، مولاهم، الأحول، أبو نُعيم المُلاَئي ـــ بضم الميم ـــ، الكوفي، مشهور بكنيته، ثقة ثبت، روى له الجماعة، وروى هو عن الأعمش والثوري ومالك بن أنس ومسعر وأبي الأشهب العطاردي وغيرهم، روى عنه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وعبد بن حميد وأبو زرعة وأبو حاتم وغيرهم، وهو من أكبر شيوخ البخاري، مات سنة ثماني عشرة ومائتين، وقيل: تسع عشرة، وكان مولده سنة ثلاثين ومائة. قال يحيى القطان وعبدالرحمن =

[قوله تعالى: ﴿لَّا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ۚ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً ۚ وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ ۚ وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾]

[٦٨١] حدثنا سعيد، قال: نا عبدالرحمن بن أبي الزِّنَاد(١)، عن أبيه(٢)، عن خارجة بن زيد، أن أباه زيد بن ثابت(٣) قال: **كنت (إلى)(٤) جَنْبِ رسول الله صلى الله عليه وسلم،**

= ابن مهدي: «أبو نعيم الحجة الثبت»، وقال الإمام أحمد: «أبو نعيم يزاحم به ابن عيينة»، فقال له رجل: وأي شيء عند أبي نعيم من الحديث ووكيع أكثر رواية؟ فقال: «هو على قلة روايته أثبت من وكيع»، وقال أبو حاتم: «سألت علي بن المديني: من أوثق أصحاب الثوري؟ قال: يحيى القطان وعبدالرحمن ابن مهدي ووكيع وأبو نعيم، وأبو نعيم من الثقات»، وسئل ابن معين عن أصحاب الثوري، أيهم أثبت؟ فقال: «هم خمسة: يحيى بن سعيد وعبدالرحمن بن مهدي ووكيع وابن المبارك وأبو نعيم»، وقال عبدالرحمن بن أبي حاتم: «سألت أبي عن أبي نعيم الفضل بن دكين، فقال: ثقة، كان يحفظ حديث الثوري ومسعر حفظاً جيداً، كان يحزر حديث الثوري ثلاثة آلاف وخمسمائة حديث، وحديث مسعر نحو خمسمائة حديث، كان يأتي بحديث الثوري عن لفظ واحد لا يغيره، وكان لا يُلَقَّن، وكان حافظاً متقناً».أ.هـ من الجرح والتعديل (٧/ ٦١ ــ ٦٢ رقم ٣٥٣)، والتهذيب (٨/ ٢٧٠ ــ ٢٧٦ رقم ٥٠٤)، والتقريب (ص ٤٤٦ رقم ٥٤٠١).

(١) تقدم في الحديث [٦٧] أنه صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد، لكن ما حدث به في المدينة فهو أصحّ مما حدث به في بغداد، ومن ذلك رواية سليمان بن داود الهاشمي عنه، فإنها مُقَارَبَةٌ كما قال ابن المديني، وقد روى سليمان بن داود هذا الحديث عنه كما سيأتي. =

= **فَغَشِيَتْهُ السَّكِينة، فَوَقَعَتْ فخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي، فما وجدت ثِقَلَ شيء أثقل من فخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم سُرِّيَ عنه، فقال(٥): «اكتب»، فكتبت في كتف: ﴿لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله...﴾ إلى آخر الآية، فقام(٦) ابنُ أمِّ مَكْتُوم - وكان رجلاً أعمى - لَمَّا سمع فضيلة المجاهدين، فقال: يا رسول الله، فكيف بمن(٧) لا يستطيع الجهاد من المؤمنين؟ قال خارجة: قال زيد(٨): فلما قضى ابن أم مكتوم(٨) كلامه، غَشِيَتْ رسول الله صلى الله عليه وسلم السَّكِينَةُ، فوقعت فخذه على فخذي، فوجدت من ثقلها في المرة الثانية كما وجدت من ثقلها في المرة الأولى(٩)، ثم سُرِّيَ عن رسول لله صلى الله عليه وسلم، فقال: «اقرأ يا زيد»، فقرأت: ﴿لا يستوي القاعدون من**

---

(٢) هو عبدالله بن ذَكْوان .

(٣) هذا الحديث سبق أن رواه المصنِّف في كتاب الجهاد كما سيأتي، ووقع هناك: «عن خارجة بن زيد، عن زيد بن ثابت» .

(٤) ما بين القوسين ليس في الأصل، فأثبته من رواية المصنف للحديث في كتاب الجهاد .

(٥) في رواية المصنف في كتاب الجهاد: «فقال لي» .

(٦) في رواية المصنف في كتاب الجهاد: «فقال» .

(٧) في رواية المصنف في كتاب الجهاد: «من» .

(٨) قوله: «قال خارجة: قال زيد»، و:«ابن أم مكتوم» غير موجود في رواية المصنف للحديث في كتاب الجهاد .

(٩) في رواية المصنف للحديث في كتاب الجهاد: «كما وجدته في المرة الأولى» .

= **المؤمنين﴾، (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم)(١٠): ﴿غير أولي الضرَّر...﴾ الآية كلها. قال: يقول زيد(١١): أنزلها الله وحدها، (فألْحَقْتُها)(١٢)، والذي نفسي بيده، لكأني أنظر إلى مُلْحَقِها عند صَدْعٍ في الكَتِف(١٣).**

---

(١٠)ما بين القوسين ليس في الأصل، فأثبته من رواية المصنف للحديث في كتاب الجهاد .

(١١)في رواية المصنف للحديث في كتاب الجهاد: «فقال زيد» .

(١٢)في الأصل: «فألحقها»، والتصويب من رواية المصنف للحديث في كتاب الجهاد .

(١٣)زيد بن ثابت كان أحد كُتَّاب الوحي لرسول صلى الله عليه وسلم كما في الإصابة (٢/ ٥٩٣)، وهو يحكي هنا سبب نزول قوله تعالى: ﴿غير أولي الضرر﴾، فيذكر من حال رسول الله ﷺ إذا نزل عليه الوحي أنه تغشاه السكينة، ويعاني من نزول الوحي شدة وثقلاً، حتى إنه ليُحسُّ به مَنْ حوله . وذكر زيد أن رسول الله ﷺ أمره بكتابة هذه الآية أول ما نزلت هكذا: ﴿لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله..﴾ إلى آخر الآية، ليس فيها ذكر لقوله تعالى: ﴿غير أولي الضرر﴾، إلى أن قام الصحابي الجليل ابن أم مكتوم ـــ وهو رجل أعمى ـــ، فاعتذر بعدم قدرته على الجهاد، فجرى له ﷺ مثل ما جرى في المرة الأولى حال نزول الوحي، فأمر ﷺ زيداً أن يعيد قراءة ما كتب، وأن يلحق في الآية قوله تعالى: ﴿غير أولي الضرر﴾، فيذكر زيد أن هذا الجزء من الآية نزل وحده، وأنه ألحقه إلحاقاً، حتى لكأنه ينظر إلى موضع الإلحاق عند شقٍّ في الكتف الذي هو أحد أدوات الكتابة في ذلك العصر كما في مناهل العرفان (١/ ٣٦١) .

[٦٨١]سنده حسن لذاته، وهو صحيح لغيره بما سيأتي له من طرق .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٦٤٠)، وعزاه للمصنِّف وابن سعد=

.....

= والإمام أحمد وأبي داود وابن المنذر وابن الأنباري والطبراني والحاكم .
وسبق أن أخرج المصنِّف هذا الحديث في كتاب الجهاد من السنن المطبوعة (٢/ ١٢٩ ــ ١٣٠ رقم ٢٣١٤) من نفس الطريق بمثل سياقه هنا، عدا الفروق التي سبقت الإشارة إليها .
وأخرجه ابن سعد في الطبقات (٤/ ٢١١) .
وأبو داود في سننه (٣/ ٢٤ ــ ٢٥ رقم ٢٥٠٧) في الجهاد، باب في الرخصة في القعود من العذر .
والحاكم في المستدرك (٢/ ٨١ ــ ٨٢)، وصححه، ووافقه الذهبي .
ثلاثتهم من طريق المصنِّف سعيد بن منصور، به نحوه، لكن رواية أبي داود والحاكم أقرب إلى لفظ المصنف هنا من رواية ابن سعد .
وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/ ١٩٠ ــ ١٩١) من طريق سليمان بن داود وسريج بن النعمان .
والطبراني في المعجم الكبير (٥/ ١٤٣ ــ ١٤٥ رقم ٤٨٥١ و٤٨٥٢) من طريق آدم بن أبي إياس وسعيد بن أبي مريم ويحيى بن عبدالحميد الحِمَّاني وزهير ابن معاوية .
والبيهقي في سننه (٩/ ٢٣ ــ ٢٤) في السير، باب من اعتذر بالضعف والمرض والزمانة، والعذر في ترك الجهاد، من طريق سعيد بن أبي مريم .
جميعهم، عن عبدالرحمن بن أبي الزناد، به نحوه .
وأخرجه عبدالرزاق في تفسيره (١/ ١٦٩)، فقال: أنا معمر، عن الزهري، عن قَبيصَة بن ذُؤَيْب، عن زيد بن ثابت قال: كنت أكتب لرسول الله ﷺ، فقال: «اكتب: ﴿لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله﴾»، فجاء عبدالله بن أم مكتوم، فقال: يا رسول الله، إني أحب الجهاد في سبيل الله، ولكن بي من الزَّمَانة ما قد ترى، وذهب بصري. قال زيد: فثقلت فخذ رسول الله ﷺ على فخذي حتى خشيت أن تَرُضَّها، ثم قال: «اكتب: ﴿لا يستوي=

.....

= القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله﴾».

وهذا إسناد صحيح، فمعمر بن راشد ومحمد بن مسلم بن شهاب الزهري تقدم أنهما ثقتان.

وأما الراوي عن زيد رضي الله عنه، فهو:

قَبيصَة ــ بفتح أوّله وكسر الموحّدة ــ ابن ذُؤَيْب ــ بالمعجمة، مُصَغَّر ــ ابن حَلْحَلَة ــ بمهملتين مفتوحتين، بينهما لام ساكنة ــ، الخُزاعي، أبو سعيد، أو أبو إسحاق المدني، نزيل دمشق، روى عن عثمان بن عفان وحذيفة وزيد بن ثابت وأبي هريرة وعائشة وأم سلمة وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه ابنه إسحاق والزهري ورجاء بن حيوة ومكحول وأبو قلابة وغيرهم، وهو ثقة مأمون روى له الجماعة، وكان من أولاد الصحابة، ولد عام الفتح وله رؤية، قال الشعبي: «كان من أعلم الناس بقضاء زيد بن ثابت»، وقال مكحول: «ما رأيت أعلم منه»، وذكره أبو الزناد في فقهاء أهل المدينة، وقال ابن سعد: «كان ثقة مأموناً كثير الحديث»، وقال العجلي: «مدني تابعي ثقة»، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين وقال: «كان من فقهاء أهل المدينة وصالحيهم»، وكانت وفاته سنة بضع وثمانين للهجرة.أ.هـ من الجرح والتعديل (٧/ ١٢٥ رقم ٧١٣)، والتهذيب (٨/ ٣٤٦ ــ ٣٤٧ رقم ٦٢٨)، والتقريب (ص ٤٥٣ رقم ٥٥١٢).

وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/ ١٨٤).

وابن جرير الطبري في تفسيره (٩/ ٩١ رقم ١٠٢٤٠).

وابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ل ١٧٣/ أ).

والطبراني في المعجم الكبير (٥ / ١٦١ ــ ١٦٢ رقم ٤٨٩٩).

جميعهم من طريق عبدالرزاق، به.

وأخرجه الطبراني أيضاً ــ مقروناً برواية عبدالرزاق، من طريق عبدالله بن المبارك، عن معمر، به. =

.....

= وأخرجه ابن سعد في الطبقات (٤/ ٢١١ ــ ٢١٢) .
والإمام أحمد في المسند (٥/ ١٨٤) .
والبخاري في صحيحه (٦/ ٤٥ رقم ٢٨٣٢) في الجهاد، باب قول الله عز وجل: ﴿لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر...﴾ الآية، و(٨/ ٢٥٩ رقم ٤٥٩٢) في تفسير سورة النساء من كتاب التفسير، باب: ﴿لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله﴾ .
والترمذي في جامعه (٨/ ٣٩٠ ــ ٣٩١ رقم ٥٠٢٤) في تفسير سورة النساء من كتاب التفسير .
والنسائي في سننه (٦/ ٩ ــ ١٠) في الجهاد، باب فضل المجاهدين على القاعدين .
وابن الجارود في المنتقى (٣/ ٢٨٧ ــ ٢٨٨ رقم ١٠٣٤) .
وابن جرير الطبري في تفسيره (٩/ ٩٠ رقم ١٠٢٣٩) .
والطبراني في المعجم الكبير (٥/ ١٣٣ ــ ١٣٤ رقم ٢٨١٤ و٢٨١٥ و٢٨١٦) .
جميعهم من طريق محمد بن مسلم بن شهاب الزهري، قال: حدثني سهل بن سعد الساعدي، أنه رأى مروان بن الحكم في المسجد، فأقبلت حتى جلست إلى جنبه، فأخبرنا أن زيد بن ثابت أخبره، أن رسول الله ﷺ أَمْلَى عليه: ﴿لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله﴾، فجاءه ابن أم مكتوم وهو يُمِلُّها عليّ، قال: يارسول الله، والله لو أستطيع الجهاد لجاهدت ــ وكان أعمى ــ، فأنزل الله على رسوله ﷺ، وفخذه على فخذي، فثقلت عليّ حتى خفت أن تَرُضَّ فخذي، ثم سُرِّيَ عنه، فأنزل الله: ﴿غير أولي الضرر﴾.أ.هـ، واللفظ للبخاري .

[٦٨٢]حدثنا سعيد، قال: نا خالد بن عبدالله، عن حُصَيْن[١]، عن عبدالله بن شَدَّاد[٢]، قال: **لما نزلت هذه الآية ﴿لا يستوي القاعدون من المؤمنين﴾، (قام)[٣] ابن أُمِّ مَكْتُوم، فقال: يا رسول الله، إن فيّ ما ترى[٤]، فأنزل الله عز وجل: ﴿غير أولي الضرر﴾** .

[٦٨٣]حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن علي بن زيد[٥]، عن أنس ابن مالك، **أنه رأى ابن أُمِّ مَكْتوم في بعض مواطن المسلمين ومعه لِوَاء المسلمين** .

---

(١) هو ابن عبدالرحمن السلمي، تقدم في الحديث [٥٦] أنه ثقة تغير حفظه في الآخر، لكن الراوي عنه هنا هو خالد بن عبدالله الطحّان، وهو ممن روى عنه قبل الاختلاط .

(٢) هو عبدالله بن شدّاد بن الهاد ثقة ولد في عهد النبي ﷺ، إلا أنه لم يسمع منه./ انظر ترجمته في الحديث [٤٠٠] .

(٣) في الأصل: «فقام»، والتصويب من الموضع الآتي من الدر المنثور .

(٤) يعني من فقدان البصر .

[٦٨٢]سنده صحيح إلى عبدالله بن شداد، وهو ضعيف لإرساله، فإن عبدالله لم يسمع من النبي ﷺ كما تقدم، وقد صح الحديث من غير هذا الطريق كما في الحديث السابق .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٦٤٢) للمصنِّف وعبد بن حميد وابن جرير .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٩/ ٩٣ رقم ١٠٢٤٥) من طريق هشيم، قال: أخبرنا حصين...، فذكره بنحوه .

(٥) هو ابن زيد بن جُدْعان، تقدم في الحديث [٤] أنه ضعيف .

[قوله تعالى: ﴿وَمَن يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً﴾]

[٦٨٤] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان يقول في قوله: ﴿يجد في الأرض مراغماً كثيراً وسعة﴾، قال: مُتَزَحْزَحاً .

[قوله تعالى: ﴿وَمَن يَخْرُجْ مِن بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾]

[٦٨٥] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم[١]، عن أبي بِشْر[٢]، عن سعيد بن جبير[٣]، أن رجلاً من خُزَاعة[٤] كان بمكة، فمرض - وهو ضَمْرَة بن العِيْص، أو العِيْص بن ضَمْرَةَ بن زِنْبَاع[٥] -،

---

[٦٨٣]سنده ضعيف لضعف علي بن زيد .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٦٤٢) للمصنِّف وعبد بن حميد .

وقد أخرجه عبد بن حميد في تفسيره كما في هامش تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ل ١٧٣/ أ)، فقال: حدثني أبو نعيم، عن ابن عيينة، عن علي بن زيد بن جدعان، عن أنس بن مالك قال: نزلت هذه الآية في ابن أم مكتوم: ﴿غير أولي الضرر﴾، لقد رأيته في بعض مشاهد المسلمين معه اللواء .

[٦٨٤]سنده صحيح، لكنه مقطوع من قول سفيان بن عيينة .

(١) تقدم في الحديث [٨] أنه كثير التدليس، ولم يصرح هنا بالسماع .

(٢) هو جعفر بن إياس .

(٣) هو تابعي كما في ترجمته في الحديث [٤١]، ولم يذكر هنا عمن أخذ الحديث، فهو مرسل .

(٤) خزاعة قبيلة من ولد قمعة واسمه عمير، من ولد إلْياس بن مُضَر بن نزار بن مَعَدّ بن عدنان./ انظر جمهرة أنساب العرب لابن حزم (ص ١٠) .

(٥) قال الحافظ ابن حجر: «اختلف في اسمه واسم أبيه على أكثر من عشرة أوجه»،=

= **فأمر أهله، ففرشوا له (على سرير)[٦]، وحملوه، وانطلقوا به متوجهاً إلى المدينة فلما كان بالتنعيم مات، فنزلت: ﴿ومن يخرج من بيته / مهاجراً إلى الله ورسوله، ثم يدركه الموت، فقد وقع أجره على الله﴾ .**

[ل١٢٨/أ]

= ومن أشهر هذه الأوجه: جُنْدَع بن ضَمْرَة بن أبي العاص الجُنْدعي الضَّمْري، أو الليثي./ انظر الإصابة لابن حجر (١/ ٥١٥ ــ ٥١٦ رقم ١٢٣٥)، و(٣/ ٤٩١ ــ ٤٩٢ رقم ٤١٩٤) .

(٦) ما بين القوسين ليس في الأصل، وما أثبته من الموضع الآتي من سنن البيهقي فإنه روى الحديث من طريق المصنِّف .

[٦٨٥]سنده ضعيف لإرساله، وهشيم مدلِّس ولم يصرح هنا بالسماع، لكن تابعه شعبة كما سيأتي .

والحديث عزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٦٥١) للمصنِّف وعبد بن حميد وابن جرير والبيهقي في سننه .

وقد أخرجه البيهقي في سننه (٩/ ١٤ ــ ١٥) في السير، باب من خرج من بيته مهاجراً فأدركه الموت في طريقه، من طريق المصنِّف، به مثله، إلا أنه قال: «وهو ضمرة بن العيص بن ضمرة بن زنباع» .

وأخرجه عبد بن حميد في مسنده كما في هامش تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ل ١٧٥/ ب) .

وابن جرير في تفسيره (٩/ ١١٤ رقم ١٠٢٨٢) .

وأبو نعيم في معرفة الصحابة (١/ ل ٣٣٢/ أ) .

أما عبد فمن طريق عمرو بن عون، وأما ابن جرير فمن طريق يعقوب بن إبراهيم، وأما أبو نعيم فمن طريق زياد بن أيوب، ثلاثتهم عن هشيم، به نحوه، إلا أن أبا نعيم ذكر اسم الرجل مثل البيهقي، وأما رواية عبد ففيها: «ضمرة بن العيص»،=

.....

= بلا شك.

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (١٠٢٨٣) فقال: حدثنا محمد بن بشّار، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير أنه قال: نزلت هذه الآية: ﴿ومن يخرج من بيته مهاجراً إلى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله﴾ في ضمرة بن العيص بن الزنباع ــ أو: فلان بن ضمرة بن العيص بن الزنباع ــ؛ حين بلغ التنعيم مات، فنزلت فيه .

وهذا إسناد صحيح إلى سعيد بن جبير، رجاله كلهم ثقات تقدمت تراجمهم .

وقد أخرجه البلاذري والسرّاج من طريق أبي بشر، عن سعيد بن جبير، به كما في الإصابة لابن حجر (١/ ٥١٦) .

وأخرجه الفريابي في تفسيره كما في الإصابة (٣/ ٤٩١) .

وابن جرير في تفسيره (٩/ ١١٨ رقم ١٠٢٩٥) .

كلاهما من طريق قيس بن الربيع، عن سالم الأفطس، عن سعيد بن جبير قال: لما نزلت: ﴿لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر...﴾ الآية، ثم ترخّص عنها أناس من المساكين ممن بمكة، حتى نزلت: ﴿إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم...﴾ الآية، فقالوا: هذه مرجفة، حتى نزلت: ﴿إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلاً﴾، فقال ضمرة بن العيص ــ أحد بني ليث ــ، وكان مصاب البصر، وكان موسراً: لئن كان ذهاب بصري، إني لأستطيع الحيلة؛ لي مال ورقيق، احملوني، فحُمل ودبّ وهو مريض، فأدركه الموت وهو عند التنعيم، فدفن عند مسجد التنعيم، فنزلت فيه خاصة: ﴿ومن يخرج من بيته مهاجراً إلى الله ورسوله...﴾ الآية .

وقيس بن الربيع تقدم في الحديث [٥٤] أنه تغيّر لما كبر وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدَّث به، لكنه توبع . =

.....

= فأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ل ١٧٦/ أ) من طريق إسرائيل بن يونس، عن سالم، عن سعيد بن جبير، عن أبي ضمرة بن العيص الزُّرَقي الذي كان مصاب البصر، وكان بمكة. فلما نزلت: ﴿إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون﴾، فقلت: إنني لغني، وإني لذو حيلة، قال: فتجهز يريد النبي ﷺ، فأدركه الموت بالتنعيم، فنزلت هذه الآية: ﴿ومن يخرج من بيته مهاجراً إلى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله﴾ .

وأخرجه عبدالرزاق في تفسيره (١/ ١٧١) فقال: أنا ابن عيينة، عن عمرو قال: سمعت عكرمة يقول: كان ناس بمكة قد شهدوا أن لا إله إلا الله، قال: فلما خرج المشركون إلى بدر أخرجوهم معهم، فقتلوا، فنزلت فيهم: ﴿إن الذين توفٰهم الملائكة ظالمي أنفسهم﴾ إلى ﴿فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم وكان الله عفواً غفوراً﴾، قال: فكتب بها المسلمون الذين بالمدينة إلى المسلمين الذين بمكة، قال: فخرج ناس من المسلمين، حتى إذا كانوا ببعض الطريق طلبهم المشركون، فأدركوهم، فمنهم من أعطى الفتنة فأنزل الله تعالى: ﴿ومن الناس من يقول آمنا بالله فإذا أوذي في الله جعل فتنة الناس كعذاب الله﴾، فكتب بها المسلمون الذين بالمدينة إلى المسلمين الذين بمكة، فقال رجل من بني ضمرة ــ وكان مريضاً ــ: أخرجوني إلى الرَّوْح، فأخرجوه، حتى إذا كان بالحصحاص مات، فأنزل الله فيه ﴿ومن يخرج من بيته مهاجراً إلى الله ورسوله﴾ الآية، وأنزل في أولئك الذين كانوا قد أعطوا الفتنة: ﴿ثم إن ربك للذين هاجروا من بعد ما فتنوا﴾ إلى ﴿رحيم﴾ .

وهذا إسناد ضعيف لإرساله، وسنده صحيح إلى مرسله عكرمة، فسفيان بن عيينة وعمرو بن دينار ثقتان تقدمت ترجمتهما .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٩/ ١١٥ ــ ١١٦ رقم ١٠٢٨٧) من طريق عبدالرزاق، به مختصراً .

والرَّوْح هو: نَسيم الرِّيح كما في النهاية في غريب الحديث (٢/ ٢٧٢)، فيكون=

.....

= المعنى: أنه طلب منهم إخراجه إلى المكان الذي يبرز فيه لنسيم الريح .
والحَصْحَاصُ ــ بفتح الحاء وسكون الصاد ــ: جبل مشرف على ذي طُوَى./ معجم البلدان (٢/ ٢٦٣) .
وأخرجه الأزرقي في أخبار مكة (٢/ ٢١٢)، فقال: حدثني جدِّي، أخبرنا سفيان، عن عمرو بن دينار...، فذكره بنحو سياق عبدالرزاق .
ومن طريق الأزرقي أخرجه الواحدي في أسباب النزول (ص ١٧٠ ــ ١٧١) .
وأخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٤/ ٦٢ ــ ٦٣ رقم ٢٣٨٢) فقال: حدثنا يعقوب بن حميد ومحمد بن أبي عمر وسعيد بن عبدالرحمن، قالوا: ثنا سفيان، عن عمرو بن دينار...، فذكره بنحو سياق عبدالرزاق أيضاً .
كذا رواه سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة مرسلاً .
وخالفه محمد بن شريك المكِّي، فرواه عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان بمكة رجل يقال له ضمرة، من بني بكر، وكان مريضاً، فقال لأهله: أخرجوني من مكة فإني أجد الحرّ، فقالوا: أين نخرجك؟ فأشار بيده نحو المدينة، فمات، فنزلت هذه الآية: ﴿ومن يخرج من بيته مهاجراً إلى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله﴾ .
أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ل ١٧٥/ ب)، فقال: حدثنا أحمد بن منصور الرَّمادي، ثنا أبو أحمد الزبيري، ثنا محمد بن شريك، فذكره .
وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٩/ ١١٨ رقم ١٠٢٩٤) عن أحمد بن منصور الرمادي، به، لكن تصحَّف عنده محمد بن شريك إلى: «شريك»، ولعله خطأ طباعي أو من النُّسَّاخ .
وذكر الحافظ ابن حجر في الإصابة (٣/ ٤٩٢) أن ابن منده علّقه، فقال: «ورواه أبو أحمد الزُّبيري، عن محمد بن شريك، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان رجل يقال له ضمرة، أو: ابن ضمرة...، فذكر الحديث».أ.هـ. =

.....

= وعلّقه أيضاً أبو نعيم في المعرفة (١/ ل ٣٣٢/ أ)، فقال: «ورواه أبو أحمد الزبيري، عن محمد بن شريك، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس، وقال: ضمرة، أو: ابن ضمرة».أ.هـ.

ومحمد بن شريك هذا هو أبو عثمان المكّي، تقدم في الحديث [٢٤٨] أنه ثقة، لكن سفيان بن عيينة أوثق منه فروايته أرجح، وعليه فالصواب في الحديث أنه عن عمرو بن دينار، عن عكرمة مرسلاً .

وله طريق آخر عن عكرمة موصولاً .

فأخرجه أبو يعلى في مسنده (٥/ ٨١ رقم ٢٦٧٩) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ل ١٧٥/ ب) .

والطبراني في المعجم الكبير (٥/ ٢٧٢ ــ ٢٧٣ رقم ١١٧٠٩) .

ومن طريقه أبو نعيم في الموضع السابق من المعرفة .

ثلاثتهم من طريق أشعث بن سَوَّار، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: خرج ضَمْرَةُ بن جُنْدَب من بيته مهاجراً، فقال لأهله: احملوني، فأخرجوني من أرض المشركين إلى رسول الله ﷺ، فمات في الطريق قبل أن يصل إلى النبي ﷺ، فنزل الوحي: ﴿ومن يخرج من بيته مهاجراً إلى الله ورسوله ثم يدركه الموت..﴾ حتى بلغ: ﴿وكان الله غفوراً رحيماً﴾ .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ١٠): «رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات».

قلت: بل في سنده أشعث بن سَوَّار الكندي القاضي، وتقدم في الحديث [٢٨٩] أنه ضعيف، وعليه فالحديث ضعيف بهذا الإسناد لأجله .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٩/ ١١٧ رقم ١٠٢٩١)، فقال: حدثنا القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال: حدثني حجّاج، عن ابن جريج، عن عكرمة قال: لما نزلت هذه الآية ــ يعني قوله: ﴿إن الذين توفاهم الملائكة﴾ ــ قال جندب بن ضمرة الجُنْدَعي: اللهم أبلغت في المعذرة والحجّة، ولا معذرة ولا حجّة. قال: ثم خرج وهو شيخ كبير، فمات ببعض الطريق، فقال أصحاب =

[٦٨٦] حدثنا سعيد، قال: نا جرير[١]، عن منصور[٢]، عن مجاهد، عن (أبي)[٣] عَيَّاش الزُّرَقي[٤]، قال: **كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعُسْفَان[٥]، وعلى المشركين خالد بن الوليد، فصلينا الظهر، فقال المشركون: لقد أصبنا غِرَّة[٦]، لقد أصبنا غَفْلة، لو كنا حملنا عليهم وهم في الصلاة، فنزلت آية القصر فيما بين الظهر والعصر، فلما حضرت العصر، قام رسول الله صلى الله عليه وسلم مستقبل القبلة والمشركون أمامه، فصف خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم صَفٌّ، وبعد ذلك الصفُّ صَفٌّ آخر،**=

= رسول الله ﷺ: مات قبل أن يهاجر، فلا ندري، أعلى ولاية أم لا؟ فنزلت: ﴿ومن يخرج من بيته مهاجراً إلى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله﴾.

وأخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٤/ ٦٤ رقم ٢٣٨٤) من طريق ابن ثور، عن ابن جريج، به نحو سابقه مختصراً.

ومن خلال ما تقدم يتضح أن الحديث روي من طريق سعيد بن جبير وعكرمة مرسلاً، وسنده صحيح إلى كل منهما، فيكون ضعيفاً لإرساله فقط، وقد يكون سعيد وعكرمة أخذاه عن ابن عباس فهما من أخصّ تلاميذه، وقد يكونا أخذاه عن شيخ آخر أو أكثر، فالله أعلم.

(١) هو ابن عبدالحميد.

(٢) هو ابن المعتمر.

(٣) في الأصل: «ابن»، وما أثبته من المواضع الآتية من سنن أبي داود ومعجم الطبراني ومستدرك الحاكم وسنن البيهقي، فإنهم رووا الحديث من طريق المصنف، وانظر ترجمته الآتية.

(٤) أبو عَيّاش الزُّرَقي صحابي شهد أحداً ومابعدها، قيل: اسمه زيد بن الصامت، أو:=

= **فركع رسول الله صلى الله عليه وسلم وركعوا جميعاً، ثم سجد وسجد الصف الذي يلونه، وقام الآخرون يحرسونهم، فلما صلى هؤلاء السجدتين وقاموا، سجد الآخرون الذين كانوا خلفهم، ثم تأخَّر الصفّ الذي يليه إلى مقام الآخرين، وتقدم الأخير إلى مقام الأولين، ثم ركع رسول الله صلى الله عليه وسلم وركعوا (جميعاً)(٧)، ثم (سجد)(٨) وسجد الصف الذي يليه، وقام الآخرون يحرسونهم، فلما جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم والصف الذي يليه، سجد الآخرون، ثم جلسوا جميعاً، فسلم عليهم جميعاً. قال(٩): فصلاها بُعْسفان، وصلاها يوم بني سُلَيْم .**

= ابن النعمان، وقيل: اسمه عبيد، أو: عبدالرحمن بن معاوية مات بعد الأربعين للهجرة في خلافة معاوية رضي الله عنه، روى عن النبي ﷺ، وعنه مجاهد./ انظر الإصابة (٧/ ٢٩٤ رقم ١٠٣٠٩)، والتهذيب (١٢/ ١٩٣ رقم ٨٩٥)، والتقريب (ص ٦٦٣ رقم ٨٢٩١) .

(٥) عُسْفَان ــ بضم أوّله وسكون ثانيه، ثم فاء وآخره نون ــ: قرية جامعة بها منبر ونخيل ومزارع، بين مكة والمدينة، على بُعد ستة وثلاثين ميلاً من مكة، وهي حَدُّ تُهامة./ انظر معجم البلدان (٤/ ١٢١ ــ ١٢٢) .

(٦) يفسِّرها ما بعدها، أي: غفلة./ انظر النهاية في غريب الحديث (٣/ ٣٥٥) .

(٧) مابين القوسين ليس في الأصل، فأثبته من سنن أبي داود ومستدرك الحاكم وسنن البيهقي .

(٨) في الأصل: «سجدوا»، والتصويب من المراجع السابقة .

(٩) أي: أبو عياش الزُّرَقي .

[٦٨٦]سنده صحيح، وقد صححه الدارقطني والحاكم والبيهقي وغيرهم كما سيأتي . =

.....

= وعزاه السيوطي في الدر (٢/ ٦٥٩) للمصنِّف وعبدالرزاق وابن أبي شيبة والإمام أحمد وعبد بن حميد، وأبي داود والنسائي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والدارقطني والطبراني والحاكم والبيهقي .

وقد أخرجه أبو داود في سننه (٢/ ٢٨ رقم ١٢٣٦) في الصلاة، باب صلاة الخوف، فقال: حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا جرير بن عبدالحميد...، فذكره بمثله، إلا أنه قال: «فنزلت آية القصر بين الظهر والعصر»، و: «وصفّ بعد ذلك الصف»، و: «وتقدم الصف الأخير إلى مقام الصف الأول».

وبمثل سياق أبي داود أخرجه الحاكم في المستدرك (١/ ٣٣٧ ــ ٣٣٨) من طريق المصنِّف أيضاً، ثم قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي .

ومن طريق الحاكم أخرجه البيهقي في سننه (٣/ ٢٥٦ ــ ٢٥٧) في صلاة الخوف، باب العدو يكون وجاه القبلة، ثم قال البيهقي: «هذا إسناد صحيح، وقد رواه قتيبة بن سعيد عن جرير، فذكر فيه سماع مجاهد من أبي عياش زيد ابن الصامت الزرقي».

وأخرجه أيضاً الطبراني في المعجم الكبير (٥/ ٢٤٧ رقم ٥١٤٠) .

والدارقطني في سننه (٢/ ٦٠ رقم ٩) .

كلاهما من طريق المصنِّف، به، إلا أنهما لم يذكرا لفظه، وإنما أحالا على الحديث قبله عندهما .

وقال الدارقطني عن هذا الطريق: «صحيح» .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٩/ ١٣١ رقم ١٠٣٢٣) .

والدارقطني في الموضع السابق .

والبيهقي في الموضع السابق أيضاً .

ثلاثتهم من طريق جرير، عن منصور، به نحوه . =

.....

= وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٢/ ٥٠٥ رقم ٤٢٣٧) عن الثوري، عن منصور، به نحوه .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه:

الإمام أحمد في المسند (٤/ ٥٩ ــ ٦٠) .

والطبراني في المعجم الكبير (٥/ ٢٤٣ رقم ٥١٣٢) .

والدارقطني في سننه (٢/ ٥٩ ــ ٦٠ رقم ٨) .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٤٦٣) .

والإمام أحمد في المسند (٤/ ٦٠) .

أما ابن أبي شيبة فمن طريق وكيع، عن سفيان الثوري، عن منصور، به نحوه، وأما الإمام أحمد فمن طريق مؤمل، عن سفيان الثوري، عن منصور، به مختصراً .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٤٦٥ ــ ٤٦٦) .

والإمام أحمد في المسند (٤/ ٦٠) .

والنسائي في سننه (٣/ ١٧٦ ــ ١٧٧) في صلاة الخوف .

ثلاثتهم من طريق شعبة، عن منصور، به نحوه .

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٥/ ٢٤٤ ــ ٢٤٥ رقم ٥١٣٤) من طريق ابن أبي شيبة والإمام أحمد .

وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (ص ١٩١ ــ ١٩٢ رقم ١٣٤٧)، فقال: حدثنا ورقاء، عن منصور...، فذكره بنحوه .

ومن طريق الطيالسي أخرجه:

ابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ل ١٧٦/ ب) .

والطبراني في المعجم الكبير (٥/ ٢٤٦ ــ ٢٤٧ رقم ٥١٣٨) .

والبيهقي في سننه (٣/ ٢٥٤ ــ ٢٥٥) في صلاة الخوف، باب أخذ السلاح في صلاة الخوف . =

[قوله تعالى: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾]

[٦٨٧] حدثنا سعيد[١]، قال: نا جرير[٢]، عن لَيْث[٣]، عن أبي هُبَيْرة[٤]، عن إبراهيم[٥]، قال: قال عبدالله: **إن في القرآن لآيتين ما أذنب عبد ذنباً ثم تلاهما واستغفر الله إلا غفر له، فسألوه عنهما، فلم يخبرهم، فقال علقمة والأسود أحدهما لصاحبه: قُم بنا، فقاما إلى المنزل، فأخذا المصحف، (فتَصَفَّحا)[٦] البقرة، فقالا: مارأيناهما، ثم أخذا في النساء حتى انتهينا إلى هذه الآية: ﴿ومن يعمل سوءاً أو يظلم نفسه=**

= وأخرجه النسائي في الموضع السابق (ص ١٧٧) .
وابن جرير الطبري في تفسيره (٩/ ١٥٨ ــ ١٥٩ رقم ١٠٣٧٨) .
كلاهما من طريق عبدالعزيز بن عبدالصمد، عن منصور، به نحوه .
وأخرجه ابن جرير أيضاً (٩/ ١٣١ رقم ١٠٣٢٤) .
والطبراني أيضاً برقم (٥١٣٩) .
كلاهما من طريق إسرائيل، عن منصور، به نحوه .
وأخرجه ابن جرير من طريق شيبان النحوي، عن منصور، مقروناً، برواية إسرائيل السابقة .
وأخرجه الطبراني أيضاً (٥/ ٢٤٣ ــ ٢٤٤ و٢٤٥ ــ ٢٤٦ رقم ٥١٣٣ و٥١٣٥ و٥١٣٦ و٥١٣٧) من طريق زائدة وداود بن عيسى وعلي بن صالح وجعفر بن الحارث، جميعهم عن منصور، به نحوه، إلا أن لفظ المصنف أتمّ .
والحديث ذكره الحافظ ابن كثير في التفسير (١/ ٥٤٨) من رواية أبي داود في سننه، ثم قال: «وهذا إسناد صحيح، وله شواهد كثيرة».أ.هـ.

(١) هذا الحديث موضعه في النسخة الخَطِّية بعد الحديث المتقدم برقم [٦٥٩]، فأخَّرته في هذا الموضع مراعاة لترتيب الآيات . =

= **ثم يستغفر الله يجد الله غفوراً رحيماً﴾، فقالا: هذه واحدة، ثم (تصفّحا)[٧] آل عمران، حتى انتهيا إلى قوله: ﴿والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم، ومن يغفر الذنوب إلا الله ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون﴾[٨]، فقالا: هذه أخرى، ثم أطبقا المصحف، ثم أتيا عبدالله، فقالا: هما (هاتان الآيتان)[٩]؟ فقال عبدالله: نعم .**

---

(٢) هو ابن عبدالحميد .

(٣) هو ابن أبي سُلَيم، تقدم في الحديث [٩] أنه صدوق اختلط جداً، فلم يتميَّز حديثه فتُرك .

(٤) هو يحيى بن عَبَّاد بن شَيْبَان الأنصاري، أبو هُبَيْرة الكوفي، يروي عن أبيه وجده شيبان ــ وله صحبة ــ وعن أنس وجابر وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه سليمان التيمي وإسماعيل السُّدِّي وليث بن أبي سليم وغيرهم، وهو ثقة، روى له الجماعة إلا البخاري، ووثقه يوسف بن سفيان والنسائي، وذكره ابن حبان في الثقات، وكانت وفاته بعد العشرين ومائة./ انظر الثقات لابن حبان (٥/ ٥٢١)، والتهذيب (١١/ ٢٣٤ رقم ٣٨٠)، والتقريب (ص ٥٩٢ رقم ٧٥٧٤) .

(٥) هو النخعي، ولم يسمع من عبدالله بن مسعود، لكن تقدم في الحديث [٣] أن مراسيله عن ابن مسعود صحيحة .

(٦) في الأصل: «فصحفا»، وما أثبته من معجم الطبراني حيث روى الحديث من طريق المصنف .

(٧) في الأصل: «صفح»، والمثبت من معجم الطبراني .

(٨) الآية (١٣٥) من سورة آل عمران .

(٩) في الأصل: (هاتين الآيتين)، والتصويب من الموضع الآتي من المعجم الكبير=

[قوله تعالى: ﴿إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَٰنًا مَّرِيدًا﴾]

[٦٨٨] حدثنا سعيد، قال: نا نوح بن قيس الحُدَّاني، عن محمد بن سيف، عن الحسن[1] قال: **لم يكن حي من أحياء العرب إلا ولهم صنم يعبدونه يُسَمُّونه: أنثى بني فلان، فأنزل الله عز وجل: ﴿إن يدعون من دونه إلا إناثاً، وإن يدعون إلا شيطاناً مريداً﴾ .**

= للطبراني حيث روى الحديث من طريق المصنف .

[٦٨٧]سنده ضعيف لضعف ليث بن أبي سليم .

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٩/ ٢٥٠ ــ ٢٥١ رقم ٩٠٧٠) من طريق المصنف، به مثله، إلا أنه لم يذكر قوله تعالى: ﴿وهم يعلمون﴾، وقال في آخره: «قالا: هذه أخرى، ثم طبقا المصحف، ثم أتيا عبدالله، فقالا: هما هاتان الآيتان؟ قال: نعم».

قال الهيثمي في المجمع (٧/ ١١): «إسناده جيد، إلا أن إبراهيم لم يدرك ابن مسعود».

قلت: إبراهيم وإن لم يدرك ابن مسعود، فإن مراسيله عنه صحيحة كما سبق، وقد يكون سمعه من الأسود وعلقمة، لكن علّة الحديث ضعف ليث كما تقدم .

وتقدم الحديث برقم [٥٢٦] من طريق أبي إسحاق السبيعي، عن علقمة والأسود، به نحوه، لكن اختلف فيه على أبي إسحاق في ذكر آية آل عمران، أو ذكر آية النساء: ﴿ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم...﴾ الآية، بدلاً منها كما سبق بيانه .

(١) أي البصري .

[٦٨٨]سنده ضعيف لإرساله، وهو صحيح إلى مرسِله الحسن البصري .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٦٨٧) للمصنِّف وابن جرير وابن المنذر . =

[قوله تعالى: ﴿فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ﴾]

[٦٨٩] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم وخالد[١]، عن مغيرة[٢]، عن إبراهيم - في قوله عز وجل: ﴿فليغيرن خلق الله﴾ -، قال: دين الله.

= وقد أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٩/ ٢٠٩ رقم ١٠٤٣٨ و١٠٤٣٩) من طريق يزيد بن هارون ومسلم بن إبراهيم، كلاهما عن نوح بن قيس، عن أبي رجاء محمد بن سيف، عن الحسن، به نحوه.

(١) يعني ابن عبدالله الطحّان.

(٢) هو ابن مقسم، تقدم في الحديث [٥٤] أنه ثقة متقن، إلا أنه يدلِّس، لا سيّما عن إبراهيم النخعي، وهذا من روايته عنه، ولم يصرح بالسماع.

[٦٨٩] سنده ضعيف لأن مغيرة لم يصرح بالسماع.

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٦٩٠) للمصنِّف وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والبيهقي.

وأخرجه الهروي في ذم الكلام (٢/ ل ١٦٨/ أ) من طريق علي بن الجعد، عن هشيم، به مثله.

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٩/ ٢١٨ رقم ١٠٤٦٧) من طريق جرير ابن عبدالحميد، عن مغيرة، به مثله.

وأخرجه عبدالرحمن بن الحسن القاضي في تفسير مجاهد (ص ١٧٤) من طريق ورقاء وأبي جعفر الرازي، كلاهما عن مغيرة، به مثله.

ومن طريق عبدالرحمن بن الحسن أخرجه البيهقي في سننه (١٠/ ٢٥) في السبق والرمي، باب كراهية خصاء البهائم، لكن من طريق ورقاء، عن مغيرة فقط.

[٦٩٠]حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن حُمَيْد الأعْرج[١]، عن عكرمة قال: **هو الإخْصَاء**[٢] .

[٦٩١] قال حُمَيْد[٣]: فسألت سعيد بن جبير، فقال: **هو دين الله تبارك وتعالى** .

---

(١) هو ابن قيس الأعرج، تقدم في الحديث [٣١] أنه ثقة.

(٢) الإخْصَاء والخِصَاء: سَلُّ الأُنثيين من الفَحْل من الناس والدَّوَابّ./ انظر لسان العرب (١٤/ ٢٢٩ ــ ٢٣١)، وإنما تُسَلُّ الأنثيان من الدواب لما فيه من تطييب اللحم./ انظر سنن البيهقي (١٠/ ٢٥) .

[٦٩٠]سنده صحيح.

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٦٨٩) لعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر .

وأخرجه أبو عمرو الداني في المكتفى (ص ٢٢٤) من طريق سعيد بن عبدالرحمن المخزومي، عن سفيان، به بلفظ: الخصاء .

وقد أخرجه عبدالرزاق في تفسيره (١/ ١٧٣) من طريق عمِّه وهب بن نافع والمثنى بن الصباح، كلاهما عن القاسم بن أبي بزَّة قال: أمرني مجاهد أن أسأل عكرمة في قوله تعالى: ﴿فليغيرن خلق الله﴾، قال: هو الخِصاء، فأخبرت مجاهداً، فقال: أخطأ، ﴿فليغيرن خلق الله﴾ قال: دين الله .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٩/ ٢١٦ رقم ١٠٤٥٤) .

ثم أخرجه ابن جرير برقم (١٠٤٥٥) من طريق عبدالجبار بن الورد، عن القاسم، به بلفظ أطول من لفظ عبدالرزاق .

ثم أخرجه ابن جرير أيضاً برقم (١٠٤٥٦ و١٠٤٥٧ و١٠٤٦٢) من طريق ليث ابن أبي سليم ومطر الورّاق، كلاهما عن عكرمة بمثله، ومن طريق قتادة، عن عكرمة بمعناه .

(٣) أي: ابن قيس الأعرج، وذلك بالإسناد المتقدم إليه: سفيان بن عيينة، عنه.

[٦٩١]سنده صحيح كسابقه . =

[قوله تعالى: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ ۗ مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ وَلَا يَجِدْ لَهُۥ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿١٢٣﴾ وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُو۟لَٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا﴾]

[٦٩٢] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن ابن أبي نَجيح، عن مجاهد، قال: قالت العرب: لا نُبْعَثُ ولا نُحَاسَب، وقالت النصارى: لن تَمَسَّنا النار إلا أياماً معدودة، فأنزل الله عز وجل: ﴿ليس بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب من يعمل سوءاً يجز به﴾ .

= وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٦٩٠) للمصنِّف وابن المنذر .
وأخرجه الداني في المكتفى (ص ٢٢٤ ــ ٢٢٥) عن سفيان، به مثله، إلا أنه لم يذكر حميداً في الإسناد .

[٦٩٢]سنده ضعيف لإرساله، وهو صحيح إلى مُرْسِلِه مجاهد، وانظر الحديث [١٨٤] فيما يتعلق برواية ابن أبي نجيح عن مجاهد .
وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٦٩٣) للمصنِّف وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم .
وقد أخرجه ابن جرير في تفسيره (٩/ ٢٣٢ رقم ١٠٥٠٠ و١٠٥٠١ و١٠٥٠٢) من طريق عيسى بن ميمون وشبل وإسماعيل بن عُلَيَّة، ثلاثتهم عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد ــ في قوله: ﴿ليس بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب﴾ ــ قال: قريش قالت: لن نبعث ولن نعذب .
هذا لفظ عيسى، ونحوه لفظ شبل وزاد: فأنزل الله: ﴿من يعمل سوءاً يُجز به﴾ .
وأما إسماعيل فلفظه:ــ في قوله: ﴿ليس بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب من يعمل سوءاً يجز به) ــ، قال: قالت العرب: لن نبعث ولن نُعذب، وقال اليهود والنصارى: ﴿لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى﴾ ــ أو قالوا: ﴿لن تمسنا النار إلا أياماً معدودة﴾ ــ، شكّ أبو بشر ــ يعني إسماعيل ــ.
ومن طريق إسماعيل أيضاً أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ل ١٨٤/ أ) . =

[٦٩٣] حدثنا سعيد، قال: نا أبو معاوية، عن الأعْمش، عن مَسْروق - في قوله عز وجل: ﴿**ليس بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب**﴾ -، قال: **احتجّ المسلمون وأهل الكتاب، فقال المسلمون: نحن أهدى منكم، فأنزل الله عز وجل: ﴿ليس بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب﴾: فَأَفْلَجَ[1] عليهم المسلمون بهذه الآية: ﴿ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن ...﴾ إلى آخر الآية .**

= وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (١٠٥٠٥) من طريق القاسم بن أبي بزّة، عن مجاهد ــ في قوله: ﴿ليس بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب من يعمل سوءاً يجز به﴾ ــ، قال: قالت قريش: لن نبعث ولن نعذب .

(١) أي: غَلَبَ./ انظر النهاية في غريب الحديث (٣/ ٤٦٨) .

[٦٩٣]سنده ضعيف لإرساله، وهو صحيح إلى مُرْسِله مسروق من غير هذا الطريق كما سيأتي، وأما هذا الإسناد فسقط منه أبو الضُّحى بين الأعمش ومسروق، فإما أن يكون السقط من المصنِّف، أو من النُّسَّاخ، ولا يمكن: أن يكون من الأعمش؛ لأنه رُوي عن أبي معاوية بإثباته .

والحديث عزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٦٩٣) للمصنِّف وابن جرير وابن المنذر .

وقد أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٩/ ٢٢٨ ــ ٢٢٩ رقم ١٠٤٩٢) فقال: حدثني أبو السائب وابن وكيع، قالا: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن مسلم، عن مسروق...، فذكره بنحوه .

ومسلم هذا هو ابن صبيح أبو الضحى الكوفي .

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (١٠٤٩١)، فقال: حدثنا ابن بشّار، حدثنا عبدالرحمن، قال: حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق قال: لما نزلت: ﴿ليس بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب﴾ قال أهل الكتاب:=

[٦٩٤] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن (عمر بن)[١] عبدالرحمن بن مُحَيْصن[٢]، سمع محمد بن قيس بن مَخْرَمَةَ[٣] يخبر عن أبي هريرة قال: **لما نزلت: ﴿من يعمل سوءاً يجز به﴾، شقّ ذلك على المسلمين، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم: «قَارِبُوا وسَدِّدوا، فإن كلّ ما يصاب به المسلم كفّارة، حتى الشَّوْكَة يُشَاكُها، والنَّكْبَة[٤] يُنْكَبُها»** .

= نحن وأنتم سواء، فنزلت هذه الآية: ﴿ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن﴾ .

وهذا مرسل أيضاً، لكن سنده صحيح إلى مسروق، رجاله ثقات تقدموا، فابن بشار هو محمد، وعبدالرحمن هو ابن مهدي، وسفيان هو الثوري، وانظر الحديث رقم[٣] فيما يتعلق بتدليس الأعمش .

وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ل ١٨٤/ ب ــ ل ١٨٥/ أ) من طريق أبي عوانة، عن الأعمش، به نحو سابقه، وزاد في آخره: قال: ففلجوا عليهم .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره برقم (١٠٤٩٠) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ل ١٨٣/ ب) .

أما ابن جرير فمن طريق محمد بن جعفر غندر، وأما ابن أبي حاتم فمن طريق أبي داود الطيالسي، كلاهما عن شعبة، عن منصور بن المعتمر، عن أبي الضحى، عن مسروق قال: تفاخر النصارى وأهل الإسلام، فقال هؤلاء: نحن أفضل منكم، وقال هؤلاء: نحن أفضل منكم، قال: فأنزل الله: ﴿ليس بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب﴾ .

هذا لفظ ابن جرير، ولفظ ابن أبي حاتم نحوه .

وعزاه السيوطي في الدر (٢/ ٦٩٣) أيضاً لابن المنذر .

(١) ما بين القوسين سقط من الأصل، فأثبته من تفسير ابن كثير (١/ ٥٥٨) نقلاً عن المصنّف. =

.....

(٢) هو عمر بن عبدالرحمن بن مُحَيْصن ــ بمهملتين مصغّر، آخره نون ــ، أبو حَفْص السَّهْمي، القرشي، المكّي، كان قاريء أهل مكة كما قال ابن معين، وكان قرين ابن كثير، قرأ على مجاهد وغيره، وروى عن أبيه وصفيّة بنت شيبة ومحمد ابن قيس بن مخرمة وغيرهم، روى عنه ابن جريج والثوري وابن عيينة وهشيم وغيرهم، وكانت وفاته سنة ثلاث وعشرين ومائة، كان مجاهد يقول: «ابن محيصن يبني ويرصّ» ــ يعني أنه عالم بالعربية والأثر ــ./ انظر الجرح والتعديل (٦/ ١٢١ رقم ٦٥٦)، والتهذيب (٧/ ٤٧٤ ــ ٤٧٥ رقم ٧٨٨) .
أقول: وقد ذكره ابن حبان في الثقات (٧/ ١٧٨)، ولم أجد من وثقه سواه، وقد أخرج مسلم حديثه في الشواهد، وحسّن له الترمذي كما سيأتي؛ لأن لحديثه شواهد، وقال عنه الحافظ ابن حجر في التقريب (ص ٤١٥ رقم ٤٩٣٨): «مقبول»، يعني حيث يتابع، وإلا فليِّن كما صرّح بذلك في المقدمة، وقد توبع ابن محيصن كما سيأتي .

(٣) هو محمد بن قيس بن مَخْرَمة بن المطلب بن عبد مناف المطَّلبي القرشي، الحجازي، يقال: له رؤية، روى عن النبي ﷺ مرسلاً، وعن أبي هريرة وعَائشة رضي الله عنهما، روى عنه محمد بن عجلان وابن إسحاق وابن جريج وعمر ابن عبدالرحمن بن محيصن وغيرهم، وهو ثقة؛ وثقه العجلي وأبو داود وذكره ابن حبان في ثقات التابعين./ تاريخ الثقات للعجلي (ص ٤١١ رقم ١٤٩٢)، والثقات لابن حبان (٥/ ٣٦٩)، والتهذيب (٩/ ٤١٢ رقم ٦٧٤)، والتقريب (ص ٥٠٣ رقم ٦٢٤٢) .

(٤) النَّكْبَةُ: ما يصيب الإنسان من الحوادث./ النهاية في غريب الحديث (٥/ ١١٣) .

[٦٩٤] سنده صحيح؛ فإن عمر بن عبدالرحمن قد توبع، ومن طريقه أخرجه مسلم في صحيحه كما سيأتي، وهو في الصحيحين من غير هذا الطريق .
والحديث نقله الحافظ ابن كثير في تفسيره (١/ ٥٥٨) عن المصنِّف، به مثله،=

.....

= إلا أنه قال: «يخبر أن أبا هريرة، قال»، وقدَّم قوله: «سددوا» .
وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٦٩٧) للمصنِّف وابن أبي شيبة ومسلم والترمذي والنسائي وابن جرير وابن المنذر وابن مردويه والبيهقي في سننه .
وقد أخرجه الحميدي في مسنده (٢/ ٤٨٥ رقم ١١٤٨) .
ومن طريقه البيهقي في سننه (٣/ ٣٧٣) في الجنائز، باب ما ينبغي لكل مسلم أن يستشعره من الصبر على جميع ما يصيبه .
وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣/ ٢٢٩ ــ ٢٣٠) .
ومن طريقه وطريق آخر أخرجه مسلم في صحيحه (٤/ ١٩٩٣ رقم ٢٥٧٤) في البر والصلة والآداب، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك .
وأخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده (١/ ٤١٠ رقم ٤٦١) .
والإمام أحمد في مسنده (٢/ ٢٤٨) .
والترمذي في سننه (٨/ ٤٠٠ ــ ٤٠١ رقم ٥٠٢٩) في تفسير سورة النساء من كتاب التفسير .
والنسائي في تفسيره (١/ ٤٠٥ رقم ١٤٢) .
وابن جرير في تفسيره (٩/ ٢٤٠ رقم ١٠٥٢٠) .
وأبو عمرو الداني في المكتفى (ص ٢٢٦ ــ ٢٢٧) .
جميعهم من طريق سفيان بن عيينة، به نحوه .
وأخرجه البخاري في صحيحه (١٠/ ١٠٣ رقم ٥٦٤١ و٥٦٤٢) في المرضى، باب ماجاء في كفارة المرض .
ومسلم في الموضع السابق برقم (٢٥٧٣) .
كلاهما من طريق عطاء بن يسار، عن أبي سعيد وعن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «ما يصيب المسلم من نَصَب ولا وَصَب ولا همٍّ ولا حَزَن ولا أذىً ولا غمٍّ، حتى الشوكة يشاكها، إلا كفرّ الله بها من خطاياه».أ.هـ واللفظ للبخاري . =

[٦٩٥] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي بكر بن عمارة بن رُوَيْبَةَ الثَّقَفي[١]، قال: **لما نزلت: ﴿من يعمل سوءاً يجز به﴾، فقال أبو بكر: كيف الصَّلاَحُ بعد هذا؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يرحمك الله يا أبا بكر! ألست تمرض؟ ألست تصيبك اللأْوَاء[٢]؟» قال: «فذاك بذاك»** .

= والنَّصَبُ هو: التَّعَبُ، والوَصَبُ: دوام الوَجَع ولزومه./ انظر النهاية في غريب الحديث (٥/ ٦٢ و١٩٠) .

(١) هو أبو بكر بن عمارة بن رُوَيْبَة ــ براء وموحّدة، مصغَّر ــ، الثقفي، الكوفي، يروي عن أبيه عمارة، روى عنه إسماعيل بن أبي خالد وأبو إسحاق السبيعي ومسعر ابن كدام وغيرهم، وهو مقبول، من الطبقة الثالثة كما في التقريب (ص ٦٢٤ رقم ٧٩٨٣)، فقد ذكره البخاري في الكنى من تاريخه (ص ١١ رقم ٦٥) وسكت عنه، وبيّض له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٩/ ٣٣٩ رقم ١٤٩٩)، وذكره ابن حبان في الثقات (٥/ ٥٦٣)، وقال الذهبي في الكاشف (٣/ ٣١٦ رقم ٥٦): «ثقة»، وانظر تهذيب الكمال المخطوط (٣/ ١٥٨٥) .

وليس لهذا الرواي ترجمة في تهذيب التهذيب المطبوع، مع أنه مترجم في باقي كتب رجال الستة، وهو ممن روى له مسلم وأبو داود والنسائي!

(٢) أي: الشدة وضيق المعيشة./ النهاية في غريب الحديث (٤/ ٢٢١) .

[٦٩٥]الحديث أخطأ المصنِّف هنا في إسناده، وصوابه: عن سفيان بن عيينة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي بكر بن أبي زهير، عن أبي بكر رضي الله عنه كما سيأتي، وهو ضعيف بهذا الإسناد لجهالة حال أبي بكر بن أبي زهير والانقطاع بينه وبين أبي بكر رضي الله عنه، ومعنى الحديث صحيح كما سيأتي، وقد قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في حاشيته على مسند الإمام (١/ ٦٨ ــ ٦٩ رقم ٦٨) في تعليقه على هذا الحديث: «إسناده ضعيف لانقطاعه؛ فإن=

.....

= أبا بكر بن أبي زهير الثقفي من صغار التابعين، ثم هو مستور لم يذكر بجرح ولا تعديل».

وقال الشيخ ناصر الدين الألباني في تعليقه على الحديث في شرح العقيدة الطحاوية (ص ٣٦٩): «ضعيف الإسناد، صحيح المعنى» .

والحديث رواه على الصواب: الإمام أحمد ومحمد بن أبي عمر وإسحاق بن بهلول، ثلاثتهم عن سفيان بن عيينة، عن ابن أبي خالد، عن أبي بكر بن أبي زهير بدل أبي بكر بن عمارة بن رُوَيْبَة .

أما الإمام أحمد فأخرجه في مسنده (١/ ١١) .

وأما ابن أبي عمر فأخرجه من طريقه محمد بن إسحاق الكاتب في المناهي وعقوبات المعاصي (ل ٩/ أ) .

وأما إسحاق بن بهلول فأشار إلى روايته الدارقطني في العلل (١/ ٢٨٤ — ٢٨٥)؛ فإنه سئل عن هذا الحديث، فأجاب بقوله: «رواه إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي بكر بن أبي زهير، واخُتلف عنه .

فرواه الثوري ويحيى القطان ومروان بن معاوية وعبدالله بن نمير ووكيع ويعلى ابن عبيد وابن فضيل وغيرهم، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي بكر بن أبي زهير، عن أبي بكر .

واختُلف عن ابن عيينة .

فرواه أحمد بن حنبل وإسحاق بن بهلول، عن ابن عيينة على الصواب .

ورواه إسحاق بن إسماعيل، عن ابن عيينة، عن ابن أبي خالد، عن أبي بكر بن أبي زهير، قال: أراه عن أبي هريرة .

وَوَهِمَ فيه .

ورواه سعيد بن منصور، عن ابن عيينة، عن إسماعيل، عن أبي بكر بن عمارة ابن رويبة الثقفي .

وَوَهِمَ فيه أيضاً . =

.....

= ورواه هشام بن علي، عن إسماعيل، عن قيس بن أبي حازم، عن أبي بكر .
وهذا وهم قبيح .
والصواب قول الثوري ومن تابعه»أ.هـ.
وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٩/ ٢٤٢ رقم ١٠٥٢٤) من طريق يونس بن عبد الأعلى، قال: حدثنا سفيان ــ أي ابن عيينة ــ، عن إسماعيل ابن أبي خالد، قال: أظنُّه عن أبي بكر الثقفي، عن أبي بكر، به .
فيونس هنا رواه على الشك، ولم يبيّن مَنْ أبو بكر الثقفي؛ لأن كلاً من ابن عمارة وابن أبي زهير ثقفي، وكنية كل منهما: أبو بكر .
وسيأتي تخريج الحديث من طريق أخرى عن إسماعيل بن أبي خالد في الحديث الآتي برقم [٦٩٦] .
وللحديث ثلاث طرق أخرى عن أبي بكر رضي الله عنه .

(١) طريق عبدالله بن عمر رضي الله عنهما، سمعت أبا بكر يقول: قال رسول الله ﷺ: «من يعمل سوءاً يجز به في الدنيا» .
أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/ ٦) .
والبزار في مسنده (١/ ٧٥ رقم ٢١) .
وأبو بكر المروزي في مسند أبي بكر (ص ٦٢ ــ ٦٣ رقم ٢٢) .
وابن الأعرابي في معجمه (ص ٢٥٩) .
وأبو يعلى في مسنده (١/ ٢٧ ــ ٢٨ رقم ١٨) .
وابن جرير الطبري في تفسيره (٩/ ٢٤١ رقم ١٠٥٢٢) .
والعقيلي في الضعفاء (٢/ ٧٩) .
وابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ل ١٨٤/ أ) .
ومحمد بن إبراهيم الجرجاني في أماليه (ل ١٨٧/ أ) .
وابن مردويه في تفسيره كما في تفسير ابن كثير (١/ ٥٥٧) .
وأبو نعيم في الحلية (١/ ٣٣٤) . =

.....

= جميعهم من طريق عبدالوهاب بن عطاء الخَفَّاف، عن زياد الجَصَّاص، عن علي ابن زيد بن جدعان، عن مجاهد، عن ابن عمر، به، وبعضهم ذكر في أوّله قصة مرور ابن عمر على ابن الزبير وهو مقتول .

وسنده ضعيف جداً؛ فيه علي بن زيد بن جدعان، وتقدم في الحديث [٤] أنه ضعيف .

وفي سنده أيضاً زياد بن أبي زياد الجَصَّاص، أبو محمد الواسطي، بصري الأصل، يروي عن أنس والحسن وابن سيرين وعلي بن زيد وغيرهم، روى عنه هشيم ويزيد بن هارون وعبدالوهاب بن عطاء وغيرهم، وهو ضعيف، من الطبقة الخامسة، قال ابن معين: «ليس بشيء»، وضعّفه جداً، وقال أبو زرعة: «واهي الحديث»، وقال أبو حاتم: « منكر الحديث»، وقال النسائي: «ليس بثقة»، وقال الدارقطني: «متروك»، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «ربما وهم»، وقال البزار: «ليس به بأس، وليس بالحافظ»، وقال العجلي: «لا بأس به».أ.هـ من الجرح والتعديل (٣/ ٥٣٢ رقم ٢٤٠٥)، وتهذيب الكمال المطبوع (٩/ ٤٧٠ ــ ٤٧١)، وتهذيب التهذيب (٣/ ٣٦٨ رقم ٦٧٥)، والتقريب (ص٢١٩ رقم ٢٠٧٧) .

ومع ضعف زياد هذا فإنه قد اختُلف عليه في الحديث .

فقد سئل الدارقطني في العلل (١/ ٢٢٤ ــ ٢٢٦ رقم ٢٩) عن هذا الحديث، فقال: «هو حديث يرويه زياد الجصاص، واختُلف عنه. فرواه عبدالوهاب الخفّاف، عن زياد الجصاص، عن علي بن زيد، عن مجاهد، عن ابن عمر، عن أبي بكر .

وخالفه أبو عاصم العباداني، فرواه عن زياد الجصاص، عن سالم، عن ابن عمر، عن عمر .

ورواه سليم بن حيان، عن أبيه، عن ابن عمر، عن الزبير بن العوام .

وقيل: عن سليم، عن نافع، عن ابن عمر، عن الزبير، قال ذلك عبدالرحيم=

.....

= ابن سليم بن حيان، عن أبيه، وسليم ثقة، ويشبه أن يكون الوهم من ابنه، وكلها ضعاف».أ.هـ.

وقد أشار لهذا الاختلاف أيضاً البزار والعقيلي .

وله طريق آخر عن ابن عمر .

أخرجه عبد بن حميد في مسنده (ص ٣١ رقم ٧) .

ومن طريقه وطريق آخر أخرجه الترمذي (٨/ ٤٠١ ــ ٤٠٣ رقم ٥٠٣٠) في تفسير سورة النساء من كتاب التفسير .

وأخرجه أيضاً أبو بكر المروزي في مسند أبي بكر (ص ٥٧ ــ ٥٩ رقم ٢٠) .

وأبو يعلى في مسنده (١/ ٢٩ ــ ٣٠ رقم ٢١).

وابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ل ١٨٤) .

وابن مردويه في تفسيره كما في تفسير ابن كثير (١/ ٥٥٨) .

وأبو عمرو الداني في المكتفى (ص ٢٢٥ ــ ٢٢٦) .

جميعهم من طريق رَوْح بن عبادة، ثنا موسى بن عبيدة الرَّبَذي، قال: أخبرني مولى ابن سباع، قال: سمعت عبدالله بن عمر يحدث عن أبي بكر الصديق قال: كنت عند رسول الله ﷺ، فأنزلت هذه الآية: ﴿من يعمل سوءاً يجز به﴾، فقال رسول الله ﷺ: «يا أبا بكر، ألا أقرئك آية أنزلت علي؟» قال: قلت: بلى يا رسول الله، قال: فأقرأنيها، قال: فلا أعلم إلا أني وجدت انفصاماً في ظهري حتى تَمَطَّأتُ لها، فقال رسول الله ﷺ: «ما شأنك يا أبا بكر؟» فقلت: يارسول الله، بأبي أنت وأمي، وأيُّنا لم يعمل سوءاً؟ وإنا لمجزِيُّون بما عملنا؟ فقال رسول الله ﷺ: «أما أنت يا أبا بكر وأصحابك المؤمنون، فتجزون بذلك في الدنيا حتى تلقوا الله عز وجل وليست لكم ذنوب، وأما الآخرون، فيُجمع ذلك لهم حتى يجزوا به يوم القيامة».

ومعنى قوله: «تَمَطَّأت» أي: تمددت./ انظر لسان العرب (١٥/ ٢٨٤ ــ ٢٨٥) .

والحديث بهذا الإسناد ضعيف . =

.....

= قال الترمذي: «هذا حديث غريب، وفي إسناده مقال، وموسى بن عبيدة يُضَعَّف في الحديث، ضعَّفه يحيى بن سعيد وأحمد بن حنبل، ومولى ابن سباع مجهول، وقد روي هذا الحديث من غير هذا الوجه عن أبي بكر، وليس له إسناد صحيح أيضاً».أ.هـ.

(٢) طريق عطاء بن أبي رباح مرسلاً، قال: لما نزلت: ﴿ليس بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب من يعمل سوءاً يجز به﴾ قال أبو بكر: يا رسول الله، ما أشد هذه الآية! قال: «**يا أبا بكر، إنك تمرض، وإنك تحزن، وإنك يصيبك أذى، فذاك بذاك**» .

أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٩/ ٢٤٦ ــ ٢٤٧ رقم ١٠٥٣٣) من طريق الربيع بن صبيح، عن عطاء .

ثم أخرجه برقم (١٠٥٣٤) من طريق ابن جريج، قال: أخبرني عطاء بن أبي رباح قال: لما نزلت قال أبو بكر: جاءت قاصمة الظهر، فقال رسول الله ﷺ: «إنما هي المصيبات في الدنيا» .

وسنده ضعيف لإرساله .

(٣) طريق أبي الضُّحى مسلم بن صُبَيْح، قال: قال أبو بكر...، الحديث، وهو الآتي برقم [٧٠٠]، وهو حديث ضعيف لإرساله .

وللحديث شواهد، منها حديث أبي هريرة رضي الله عنه المتقدم برقم [٦٩٤]، ومنها حديث عائشة رضي الله عنها الآتي برقم [٦٩٩]، وهما حديثان صحيحان، فالحديث بمجموع طرقه السابقة وهذين الشاهدين صحيح لغيره، وانظر الحديثين الآتيين رقم [٦٩٦ و٦٩٧]، والله أعلم .

[٦٩٦] حدثنا سعيد، قال: نا خَلَف بن خَلِيفة[١]، قال: نا إسماعيل بن أبي خالد، قال: نا أبو بكر[٢] ـ في زمن الحَجّاج ـ، **عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه: ﴿ليس بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب، من يعمل / سوءاً[٣] يجز به﴾، قلت: يا رسول الله، كيف الصَّلاَحُ بعد هذا؟ فقال: «يا أبا بكر، أما تُهْتَمّ؟ أما تحزن؟ أما تصيبك اللأوَاء؟» قلت: بلى يا رسول الله، قال: «فهذا بهذا»** . [ل١٢٨/ب]

---

(١) تقدم في الحديث [٧٦] أنه صدوق اختلط في الآخر.

(٢) هو فيما يظهر أبو بكر بن أبي زُهَير الثَّقَفي الآتي في الحديث رقم [٦٩٧]، واسم أبي زهير معاذ بن رباح، روى أبو بكر هذا عن أبيه معاذ وله صحبة، وعن أنس بن مالك رضي الله عنه، وأرسل عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه، روى عنه إسماعيل بن أبي خالد وأميّة بن صفوان، وهو مقبول من الطبقة الثالثة كما في التقريب (ص ٦٢٢ رقم ٧٩٦٥)؛ ذكره البخاري في الكنى من تاريخه (ص ١٠ رقم ٦٣) وسكت عنه، وبيّض له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٩/ ٣٣٨ ـ ٣٣٩ رقم ١٤٩٨)، وذكره ابن حبان في الثقات (٥/ ٥٦٢)، وانظر التهذيب (١٢/ ٢٤ رقم ١٢٧) .

(٣) قوله تعالى: ﴿سوءاً﴾ كتبه الناسخ في أسفل (ل ١٢٨/ أ) على أنه بداية (ل ١٢٨/ ب)، ولم يكتبه فيها .

[٦٩٦] الحديث صحيح لغيره كما في الحديث السابق، وأما بهذا الإسناد فهو ضعيف لجهالة حال أبي بكر بن أبي زهير، والانقطاع بينه وبين أبي بكر رضي الله عنه، وأما خلف بن خليفة فإنه قد توبع كما سيأتي .

وذكره الحافظ ابن كثير في تفسيره (١/ ٥٥٧) من رواية الإمام أحمد الآتية، عن عبدالله بن نمير، عن إسماعيل بن أبي خالد، ثم قال: «ورواه سعيد بن منصور عن خلف بن خليفة، عن إسماعيل بن أبي خالد، به».

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٦٩٦) وعزاه للإمام أحمد وهنّاد =

.....

= وعبد بن حميد والحكيم الترمذي وابن جرير وأبي يعلى وابن المنذر وابن حبان وابن السني في عمل اليوم والليلة والحاكم والبيهقي في شعب الإيمان والضياء المقدسي في المختارة .

ومدار الحديث على إسماعيل بن أبي خالد، وله عنه أكثر من تسع عشرة طريقاً:

(١) طريق سفيان بن عيينة، عنه، وهي الطريق التي سبق الكلام عنها في الحديث السابق وبيان ما فيها من الاختلاف على سفيان .

(٢) طريق خلف بن خليفة، عن إسماعيل، وهي التي أخرجها المصنف هنا عنه .

(٣) طريق أبي معاوية محمد بن خازم، عن إسماعيل، وهي الآتية برقم [٦٩٧] .

(٤) طريق سفيان الثوري، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي بكر بن أبي زهير، قال: قال أبو بكر: كيف الإصلاح بعد هذه الآية يا رسول الله: ﴿من يعمل سوءاً يجز به﴾؟ فإن عملنا سوءاً، نجز به؟ فقال: «غفر الله لك يا أبا بكر ــ ثلاث مرات ــ، ألست تمرض؟ ألست تنصب؟ألست تصيبك اللأواء؟ فإن ذلك مما تجزون به في الدنيا» .

أخرجه سفيان الثوري في تفسيره (ص ٩٧ رقم ٢٢٧) .

ومن طريق الثوري أخرجه الحاكم في المستدرك (٣/ ٧٤ ــ ٧٥) وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي .

ومن طريق الحاكم أخرجه البيهقي في سننه (٣/ ٣٧٣) في الجنائز، باب ما ينبغي لكل مسلم أن يستشعره من الصبر على جميع ما يصيبه، وفي شعب الإيمان (٧/ ١٥١ رقم ٩٨٠٥/ تحقيق زغلول) .

(٥) طريق يحيى بن سعيد القَطَّان، عن إسماعيل، عن أبي بكر بن أبي زهير، عن أبي بكر الصديق، به نحو سابقه .

أخرجه أبو بكر المروزي في مسند أبي بكر (ص ١٤٧ رقم ١١١) .

وأبو يعلى في مسنده (١/ ٩٧ ــ ٩٨ رقم ٩٨ و٩٩ و١٠٠) .

ومن طريق أبي يعلى أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (ص ١٠٥ رقم ٣٩٢) . =

.....

= وابن حبان في صحيحه (٧/ ١٨٩ رقم ٢٩٢٦/ الإحسان) .
وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٩/ ٢٤٣ رقم ١٠٥٢٨) .
والبيهقي في الموضع السابق من شعب الإيمان .

(٦) طريق وكيع بن الجرَّاح، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي بكر بن أبي زهير الثقفي، قال: لما نزلت: ﴿ليس بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب من يعمل سوءاً يجز به﴾، قال: فقال أبو بكر: يا رسول الله، إنا لنجازى بكل سوء نعمله؟ فقال رسول الله ﷺ: «يرحمك الله يا أبا بكر، ألست تغضب؟ ألست تحزن؟ ألست تصيبك اللأواء؟ فهذا ما تجزون به» .
أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/ ١١) واللفظ له .
وأبو يعلى في مسنده (١/ ٩٧ ــ ٩٨ رقم ٩٩) .
وابن جرير الطبري في تفسيره (٩/ ٢٤٢ ــ ٢٤٣ رقم ١٠٥٢٧) .

(٧) طريق عبدالله بن نمير، عن إسماعيل، عن أبي بكر بن أبي زهير قال: أُخبرت أن أبا بكر قال: يا رسول الله، كيف الصلاح...، الحديث بنحو سياق سفيان الثوري السابق .
أخرجه الإمام أحمد في الموضع السابق من مسنده .
ورواية ابن نمير هذه أوضحت أن أبا بكر بن أبي زهير أخذ الحديث عن واسطة أبهمه ولم يفصح باسمه .

(٨) طريق يعلى بن عبيد، عن إسماعيل، عن أبي بكر الثقفي، قال: قال أبو بكر...، الحديث بنحو سياق الثوري أيضاً .
أخرجه الإمام أحمد أيضاً في الموضع السابق من مسنده، وانظر المسند بتحقيق الشيخ أحمد شاكر رحمه الله (١/ ٦٩ رقم ٧٠) .

(٩) طريق عَبْدة بن سليمان، عن إسماعيل، عن أبي بكر بن أبي زهير، عن أبي بكر، به نحو سياق الثوري أيضاً .
أخرجه هَنَّاد بن السَّرِيّ في الزهد (١/ ٢٤٨ رقم ٤٢٩) . =

.....

(١٠) طريق يزيد بن هارون، عن إسماعيل، عن أبي بكر بن أبي زهير الثقفي، قال: قال أبو بكر...، فذكره بنحو سياق الثوري أيضاً .

أخرجه أبو بكر المروزي في مسند أبي بكر (ص ١٤٧ ــ ١٤٨ رقم ١١٢) .

(١١) طريق عثمان بن علي، عن إسماعيل، عن أبي بكر بن أبي زهير، عن أبي بكر الصديق...، به بنحو سياق الثوري أيضاً .

أخرجه أبو يعلى في الموضع السابق من مسنده برقم (٩٨) .

(١٢) طريق حَكَّام بن سَلْم، عن إسماعيل، عن أبي بكر بن أبي زهير، عن أبي بكر الصديق أنه قال: يا نبي الله، كيف الصلاح...، الحديث بنحو سياق سفيان الثوري .

أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٩/ ٢٤١ ــ ٢٤٢ رقم ١٠٥٢٣) .

(١٣) طريق هشيم بن بشير، عن إسماعيل، عن أبي بكر بن أبي زهير، أن أبا بكر قال للنبي ﷺ: كيف الصلاح...، الحديث بنحو سياق الثوري أيضاً .

أخرجه ابن جرير أيضاً برقم (١٠٥٢٥) .

(١٤) طريق أبي مالك الجَنْبي عمرو بن هاشم، عن إسماعيل، عن أبي بكر بن أبي زهير، قال: قال أبو بكر: يا رسول الله...، الحديث بنحو سياق الثوري.

أخرجه ابن جرير أيضاً برقم (١٠٥٢٦) .

(١٥) طريق عقبة بن خالد، عن إسماعيل، به نحو سابقه .

أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ل ١٨٤/ أ) .

(١٦) طريق وَرْقَاء بن عمر، عن إسماعيل، عن أبي زهير الثقفي، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه، أنه سأل النبي ﷺ عن قول الله عز وجل: ﴿من يعمل سوءاً يجز به﴾، فقال النبي ﷺ: «رحمك الله يا أبا بكر! أما تصيبك المصيبة؟ أما تحزن؟ أما تمرض؟» .

علّقه ابن أبي حاتم في العلل (٢/ ٩٦ رقم ١٧٨١) عن روّاد بن الجرَّاح، عن ورقاء هكذا بتسمية أبي بكر بن أبي زهير: أبا زهير . =

[٦٩٧] حدثنا سعيد، قال: نا أبو معاوية الضَّرِير[1]، قال: نا إسماعيل ابن أبي خالد، عن أبي بكر بن أبي زُهَير قال: قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه: كيف الصَّلاح بعد هذه الآية: ﴿من

= قال ابن أبي حاتم: «فسمعت أبي يقول: هذا خطأ؛ إنما هو: إسماعيل، عن أبي بكر بن أبي زهير، عن أبي بكر الصديق، عن النبي ﷺ».أ.هـ.

(١٧)طريق خالد بن عبدالله الطَّحّان الواسطي، عن إسماعيل، به مثل رواية حكام ابن سلم المتقدمة برقم (١٢) .

أخرجه ابن حبان في صحيحه (٧/ ١٧٠ ــ ١٧١ رقم ٢٩١٠/ الإحسان) .

(١٨)طريق أسْباط بن محمد، عن إسماعيل، عن قيس قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿من يعمل سوءاً يجز به﴾ قال أبو بكر: يا رسول الله، إنا لنؤاخذ بكل مانعمل؟ فقال: «يرحمك الله يا أبا بكر أليس تمرض؟ أليس تحزن؟ أليس تصيبك اللأواء؟ فذلك ما تجزون به في الدنيا» .

أخرجه أبو محمد الخلدي في فوائده (ل ٦٢/ ب) من طريق عبيد بن أسباط، عن أبيه .

وسيأتي تنبيه الدارقطني على وهم من رواه هكذا .

(١٩)ذكر الدارقطني في العلل (١/ ٢٨٥) أن عَثَّام بن علي رواه عن إسماعيل، عن قيس بن أبي حازم، عن أبي بكر .

قال الدارقطني: «وهذا وهم قبيح، والصواب قول الثوري ومن تابعه» .

وهناك طريقان آخران لم أقف على من أخرجهما، وهما: طريق مروان بن معاوية وطريق محمد بن فضيل، ذكر الدارقطني في العلل (١/ ٢٨٤) أنهما وافقا سفيان الثوري على روايته، وانظر الحديث الآتي بعده، والحديث رقم [٧٠٠] .

(١) هو محمد بن خازم . =

يعمل سوءاً يجز به﴾؟ قال: «يا أبا بكر، ألست تمرض؟ ألست تصيبك اللأوَاء؟» قال: بلى، قال: «فإن ذلك مما تجزون به» .

[٦٩٨] حدثنا سعيد، قال: نا أبو معاوية، عن عاصم الأحْوَل[١]، عن الحسن - في قوله عز وجل: ﴿**من يعمل سوءاً يجز به**﴾ -، **قال الحسن: إنما ذاك لمن أراد الله عز وجل هَوَانَهُ، فأما من أراد الله كرامته، فإنه يَتَجَاوز عن سَيِّئَاته، وَعْدَ الصدق الذي كانوا يوعدون .**

---

[٦٩٧]سنده ضعيف لجهالة حال أبي بكر بن أبي زهير والانقطاع بينه وبين أبي بكر رضي الله عنه، وهو صحيح لغيره كما سبق بيانه في الحديث رقم [٦٩٥]، وانظر تخريجه في الحديث السابق .

(١) هو عاصم بن سليمان، تقدم في الحديث [٤٧] أنه ثقة .

[٦٩٨]سنده صحيح .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٦٩٩) للمصنِّف وابن أبي شيبة وهنّاد والحكيم والترمذي والبيهقي .

وقد أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٧/ ١٥٣ رقم ٩٨١٢/ تحقيق زغلول) من طريق المصنف، به مثله، إلا أنه قال: «إنما» بدل قوله «لمن»، وهو خطأ إما من الطباعة، أو من الناسخ .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٤/ ٤٢ رقم ١٧٤٩٧) .

وهنّاد بن السَّرِيّ في الزهد (١/ ٢٤٨ رقم ٤٣٠) .

وابن جرير الطبري في تفسيره (٩/ ٢٣٨ رقم ١٠٥١٦) .

ثلاثتهم من طريق أبي معاوية، به، ولفظ ابن أبي شيبة وهنّاد مثله، إلا أنهما قالا: «في أصحاب الجنة وعد الصدق...» .

وأما ابن جرير فلفظه نحو لفظ ابن أبي شيبة وهناد .

[٦٩٩] حدثنا سعيد، قال: نا عبدالله بن وَهْب، قال: أخبرني عمرو ابن الحارث، أن بكر بن سَوَادَة[١] حدثه، أن يزيد بن أبي يزيد[٢] حدثه، عن عُبيد بن عُمير، عن عائشة رضي الله عنها **أن رجلاً تلى هذه الآية: ﴿من يعمل سوءاً يجز به﴾، فقال: إنا لنجزى بكل عمل عملناه؟ هلكنا! فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: «نعم، يُجزى به المؤمن في الدنيا، في نفسه، في جسده، فيما يؤذيه»** .

---

(١) هو بكر بن سَوَادة بن ثُمَامة الجُذَامي، أبو ثمامة المصري، يروي عن عبدالرحمن ابن جُبير المصري وسعيد بن المسيب والزهري وغيرهم، يروي عنه جعفر بن ربيعة والليث بن سعد وابن لهيعة وعمرو بن الحارث وغيرهم، وكانت وفاته سنة ثمان وعشرين ومائة، وهو ثقة فقيه؛ وثقه ابن سعد وابن معين والنسائي، وقال أبو حاتم: «لا بأس به».أ.هـ من الجرح والتعديل (٢/ ٣٨٦ رقم ١٥٠٤)، والتهذيب (١/ ٤٨٣ ــ ٤٨٤ رقم ٨٨٨)، والتقريب (ص ١٢٦ رقم ٧٤٢) .

(٢) يزيد بن أبي يزيد هذا مجهول يروي عن عُبيد بن عمير، لم يرو عنه سوى بكر بن سوادة،ذكره البخاري في تاريخه الكبير (٨/ ٣٧١ رقم ٣٣٦٥) وسكت عنه، وبيَّض له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٩/ ٢٩٨ رقم ١٢٦٩)، وذكره ابن حبان في الثقات (٧/ ٦٣١)، وانظر تعجيل المنفعة (ص ٢٩٨ رقم ١١٩٣) .

وقد فرّق البخاري، وابن أبي حاتم ــ تبعاً لأبيه ــ وابنُ حبّان بين يزيد هذا وبين يزيد بن أبي يزيد الأنصاري مولى مَسْلَمة بن مخلَّد الأنصاري الذي يروي عن امرأته عن عائشة، وعنه بُكير بن عبدالله الأشجّ والحارث بن يعقوب والد عمرو بن الحارث، وجزم الخطيب في الموضح (١/ ٢٠٣) بأنهما واحد، واستدلّ بحديث رواه، وفيه أن يزيد بن أبي يزيد مولى مسلمة بن مخلّد يرويه عن عبيد بن عمير، لكنه حديث لا يصحّ كما نبّه عليه الشيخ عبدالرحمن=

.....

= المعلمي رحمة الله في في تعليقه على الموضح حيث قال: «أما حجّة الخطيب على أنهما واحد فحاصلها: أنه قد جاء خبر آخر عن عبيد بن عمير من طريق راو عنه يقال له: يزيد بن أبي يزيد ووُصِفَ بأنه مولى مسلمة بن مخلّد، فأخَذَ من هذا أن يزيد بن أبي يزيد الذي روى عن عبيد بن عمير الخبر الذي ذكره البخاري ينبغي أن يكون هو يزيد بن أبي يزيد الذي روى عن عبيد بن عمير الخبر الآخر، وقد وُصف بأنه مولى مسلمة بن مخلَّد، وهي قرينة قويّة، إلا أن السند واهٍ، المُفِيدُ متَّهم، وابن لهيعة حاله معروفة» أ.هـ.

قلت: المُفِيدُ هو: محمد بن أحمد بن محمد بن يعقوب المفيد الذي روى الحديث عن الحسن بن علي المعمري، عن ميمون بن أصبغ، عن ابن أبي مريم، عن ابن لهيعة، عن الحارث بن يزيد عن يزيد هذا.

[٦٩٩] سنده ضعيف لجهالة يزيد بن أبي يزيد، وهو صحيح لغيره كما سيأتي.

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٦٩٧/٢) للمصنِّف وأحمد والبخاري في تاريخه وأبي يعلى وابن جرير والبيهقي في شعب الإيمان.

وقد أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٥/٦-٦٦).

والبخاري في تاريخه الكبير (٣٧١/٨).

وأبو يعلى في مسنده (١٣٥/٨ و٢٥٣ رقم ٤٦٧٥ و٤٨٣٩).

وابن حبان في صحيحه (١٨٦/٧ رقم ٢٩٢٣ /الإحسان).

والبيهقي في شعب الإيمان (١٥١/٧ رقم ٩٨٠٦ و٩٨٠٧/ تحقيق زغلول).

جميعهم من طريق عبدالله بن وهب، به نحوه، إلا أن اسم يزيد بن أبي يزيد تصحّف في مسند أبي يعلى إلى: يزيد بن أبي حبيب، فلست أدري، هل التصحيف في أصل النسخة، أو من التحقيق؟ ولفظ البخاري مختصر، وزاد البيهقي في أحد ألفاظه فقال: «في جسده وماله».

وعزاه الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢/٧) لأحمد وأبي يعلى وقال: «رجالهما رجال الصحيح». =

.....

= وصحح سنده السيوطي في الموضع السابق من الدر المنثور .
والظاهر أن يزيد هذا اشتبه عليهما بيزيد بن أبي يزيد الرِّشْك، فإنه يُشتبه به كثيراً، قال الحافظ ابن حجر في تعجيل المنفعة (ص ٢٩٨): «وقد أغفل الحسيني ذكر هذا الرجل في التذكرة وفي رجال المسند، ولم يستدركه شيخنا الهيثمي عليه، ولا من تبعه، فإنهم ظنوا أنه يزيد بن أبي يزيد الرِّشْك، وليس كذلك».أ.هـ.
وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٩/ ٢٤٦ رقم ١٠٥٣٢) فقال: حدثني يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا هشيم، قال: أخبرنا أبو عامر الخزّاز، قال: حدثنا ابن أبي مُلَيْكَة، عن عائشة قالت: قلت: يا رسول الله، إني لأعلم أشدَّ آية في القرآن، فقال: «ما هي يا عائشة؟» قلت: هي هذه الآية يا رسول الله: ﴿من يعمل سوءاً يجز به﴾، فقال: «هو ما يصيب العبد المؤمن، حتى النكبة ينكبها».
وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات تقدمت تراجمهم، عدا أبي عامر الخزّاز واسمه: صالح بن رُسْتُم، فإنه صدوق كثير الخطأ كما في ترجمته في الحديث [٤٥٩] .
وابن أبي مليكة اسمه: عبدالله بن عبيدالله .
وعليه فالحديث بهذا الإسناد ضعيف لضعف أبي عامر من قبل حفظه، وهو حسن لغيره بالطريق التي رواها المصنف .
وأخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده (٣/ ٦٥٧ رقم ١٢٤٩) .
وابن جرير أيضاً (٩/ ٢٤٤ رقم ١٠٥٣٠) .
أما إسحاق فمن طريق النَّضْر بن شُمَيل، وأما ابن جرير فمن طريق رَوْح بن عبادة، كلاهما عن أبي عامر الخَزَّاز، به، وفيه زيادة .
وأصل الحديث في الصحيحين عنها رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «ما من مصيبة تصيب المسلم إلا كفّر الله بها عنه حتى الشوكة يشاكها» .
أخرجه البخاري (١٠/ ١٠٣ رقم ٥٦٤٠) في المرضى، باب ما جاء في كفارة المرض . =

[٧٠٠] حدثنا سعيد، قال: نا أبو معاوية، عن الأعْمش، عن مسلم بن صُبَيْح قال: **قال أبو بكر: يا رسول الله، ما أشد هذه الآية ﴿من يعمل سوءاً يجز به﴾! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا أبا بكر، إن المصيبة في الدنيا جزاء»** .

= ومسلم (١٩٩٢/٤ رقم ٤٨ و ٤٩ و ٥٠) في البر والصلة والآداب، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك.
كلاهما من طريق عروة بن الزبير، عنها رضي الله عنها.
وأخرجه مسلم برقم (٥١) من طريق عمرة، عنها.
وأخرجه أيضاً برقم (٤٦ و٤٧) من طريق الأسود قال: دخل شباب من قريش على عائشة وهي بمنى وهم يضحكون، فقالت: ما يضحككم؟ قالوا: فلان خَرَّ على طُنب فُسْطاط فكادت عُنُقه أو عينه أن تذهب، فقالت: لا تضحكوا؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ قال: «ما من مسلم يشاك شوكة فما فوقها إلا كُتبت له بها درجة ومُحيت عنه بها خطيئة».

٧٠٠] هو حديث صحيح لغيره كما سبق بيانه في الحديث رقم [٦٩٥]، وأما بهذا الإسناد فضعيف لإرساله، وهو صحيح إلى مُرْسِلِه أبي الضُّحى مسلم بن صُبيح، وقد روي عنه، عن مسروق ولا يصح كما سيأتي.
وذكره السيوطي في الدر المنثور (٦٩٦/٢ ـ ٦٩٧) وعزاه للمصنِّف وهناد وابن جرير وأبي نعيم في الحلية وابن مردويه، لكن جعله من رواية مسروق، وسيأتي بيان ذلك.
فالحديث أخرجه هنّاد بن السَّرِيّ في الزهد (٢٥٠/١ رقم ٤٣٤) فقال: حدثنا أبو معاوية ...، فذكره بمثله.
وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٢٤٣/٩ رقم ١٠٥٢٩) من طريق أبي السائب وسفيان بن وكيع، كلاهما عن أبي معاوية، به مثله.
وأخرجه ابن مردويه في تفسيره كما في تفسير ابن كثير (٥٥٨/١). =

.....

= وأبو نعيم في الحلية (٨/ ١١٩) .

كلاهما من طريق شيخهما أبي أحمد محمد بن أحمد بن إسحاق الأنماطي، عن محمد بن عبد بن عامر، عن يحيى بن يحيى النيسابوري، عن الفضيل بن عياض، عن سليمان بن مهران الأعمش، عن مسلم بن صبيح، عن مسروق بن الأجدع، قال: قال أبو بكر الصديق: يا رسول الله، ما أشد هذه الآية: ﴿من يعمل سوءاً يجز به﴾، فقال رسول الله ﷺ: «المصائب والأمراض والأحزان في الدنيا جزاء» .

والحديث موضوع بهذا الإسناد؛ آفته محمد بن عَبْدِ بن عامر بن مِرْداس بن هارون بن موسى، أبو بكر السَّعُدي التميمي السَّمَرْقَندي، يروي عن يحيى بن يحيى النيسابوري وعبدالله بن عبدالرحمن الدارمي وقتيبة بن سعيد وغيرهم، روى عنه أحمد بن عثمان الأَدَمي وإسماعيل الخطبي وأبو بكر الشافعي وغيرهم، وهو كذاب يضع الحديث، قال الدارقطني: «يكذب ويضع»، وقال أبو سعيد بن يونس: «لم يكن بالمحمود في الحديث»، وقال الخليلي: «ضعيف لا يُعْبَأُ به، قد اشتهر كذبه»، وقال الإدريسي: «يحدِّث المناكير على الثقات، ويتهم بالكذب، وكأنه كان يسرق الأحاديث والأفرادات يحدث بها ويتابع الضعفاء والكذابين في رواياتهم عن الثقات بالأباطيل»، وترجم له الخطيب وأطال في ترجمته، وذكر جملة من الأحاديث بتهمه بسرقتها ووضعها، ومن جملة ما قال: «وهذان الحديثان لا أصل لهما عند ذوي المعرفة بالنقل فيما نعلمه، وقد وضعهما محمد بن عبد إسناداً ومتناً، وله أحاديث كثيرة تشابه ما ذكرناه، وكلها تدل على سوء حاله وسقوط روايته»، وقال الذهبي: «معروف بوضع الحديث»، وكانت وفاته في حدود سنة ثلاثمائة للهجرة.أ.هـ من تاريخ بغداد (٢/ ٣٨٦ ــ ٣٩٠ رقم ٩٠٥)، وميزان الاعتدال (٣/ ٦٣٣ رقم ٧٩٠٠)، ولسان الميزان (٥/ ٢٧١ ــ ٢٧٢ رقم ٩٣١) .

وعليه فالصواب في الحديث أنه من رواية أبي الضُّحَى مسلم بن صُبَيْح، مرسلاً،=

[قوله تعالى: ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ﴾]

[٧٠١] حدثنا سعيد[1]، قال: نا سفيان، عن الزُّهْري، عن سعيد بن المسيب، **أن رَافِعَ بن خَدِيج تزوّج ابنة محمد بن مَسْلَمَةَ، فأراد أن يُطَلِّقَها، فقالت: لا تُطَلِّقْنِي، وأَمْسِكْني، واقْسِمْ لي ما بَدَا لك أن تقسم، فأنزل الله عز وجل: ﴿وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضاً فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحاً﴾، فجَرَت السُّنَّةُ بأن الرجل إذا كانت عنده امرأة فكبرت، وكرهها، فأراد أن يطلقها، فصالحته على صلح، فله أن يمسكها ويقسم لها ما شاء .**

= فيكون ضعيفاً لإرساله، وهو صحيح لغيره كما سبق والله أعلم .

(١) هذا الحديث في الأصل متأخّر هو والحديث بعده عن الحديث الآتي برقم [٧٠٣]، فقدّمتهما عليه مراعاة لترتيب الآيات .

[٧٠١]سنده ضعيف لإرساله؛ لأن سعيد بن المسيب تابعي لم يشهد الحادثة، لكن الصواب فيه أنه عن سعيد، عن رافع بن خديج كما سيأتي، وهو صحيح .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٧١١) للمصنِّف والشافعي وابن أبي شيبة والبيهقي .

وقد أخرجه الشافعي في الأم (٥/ ١٧١)، وفي مسنده (٢/ ٢٨ رقم ٨٦ و٨٧/ ترتيب) .

وابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٢٠٢) .

كلاهما عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، أن رافع بن خديج كانت تحته بنت محمد بن مسلمة، فكره من أمرها إما كبراً أو غيره، فأراد أن يطلقها، فقالت: لا تطلقني، واقسم لي ما شئت، فجرت السنة بذلك،=

.....

= فنزلت: ﴿وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضاً﴾ هذا لفظ ابن أبي شيبة، ونحوه لفظ الشافعي .

ومن طريق الشافعي أخرجه الواحدي في أسباب النزول (ص ١٧٨) .

والبيهقي في سننه (٧/ ٧٥ و٢٩٦) في النكاح، باب ما يستدلّ به على أن النبي ﷺ في سوى ما ذكرنا ووصفنا...، وفي القسم والنشوز، باب ما جاء في قول الله عز وجل: ﴿وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضاً...﴾ الآية .

وقد اختلف على الزهري في هذا الحديث .

فرواه سفيان بن عيينة، عنه، عن سعيد بن المسيبُ مرسلاً كما سبق .

وأخرجه الإمام مالك في الموطأ (٢/ ٥٤٨ ــ ٥٤٩ رقم٥٧) في النكاح، باب جامع النكاح، عن ابن شهاب الزهري، عن رافع بن خديج، أنه تزوج بنت محمد بن مسلمة الأنصاري، فكانت عنده حتى كبرت، فتزوج عليها فتاة شابّة، فآثر الشابة عليها، فناشدته الطلاق، فطلّقها واحدة، ثم أمهلها، حتى إذا كادت تحلُّ، راجَعَها، ثم عاد، فآثر الشابة، فناشدته الطلاق، فطلقها واحدة، ثم راجعها، ثم عاد فآثر الشابة، فناشدته الطلاق، فقال: ما شئتِ، إنما بقيت واحدة، فإن شئت استَقْرَرْتِ على ما ترين من الأُثْرة، وإن شئت فارقتك، قالت: بل أستقرّ على الأُثْرة، فأمسكَها على ذلك، ولم ير رافع عليه إثماً حين قرَّت عنده على الأثرة .

كذا رواه الإمام مالك، فأسقط سعيد بن المسيب من الإسناد، وجعله عن الزهري، عن رافع بن خديج .

ورواه معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، وعن سليمان بن يسار، أن رافع ابن خديج قال في قوله تعالى: ﴿وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً﴾، قال: كانت تحته امرأة قد خلا من سنها، فتزوج عليها شابة...، ثم ذكر الحديث بنحو سياق الإمام مالك السابق، ولم يذكر قوله: «ولم ير رافع...» الخ، وزاد في آخره قوله: فذلك الصلح الذي بلغنا أن الله تعالى أنزل فيه: ﴿وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضاً فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحاً﴾ . =

.....

= أخرجه عبدالرزاق في تفسيره (١/ ١٧٥) عن معمر، به هكذا موصولاً .
ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٩/ ٢٧٥ رقم ١٠٦٠٠) .
والحاكم في المستدرك (٢/ ٣٠٨ ــ ٣٠٩) .
قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي .
وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ل ١٨٨/ أ) .
والبيهقي في الموضع السابق من سننه .
أما ابن أبي حاتم فمن طريق أبيه، وأما البيهقي فمن طريق علي بن محمد بن عيسى، كلاهما عن أبي اليمان، عن شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، أخبرني سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار...، فذكر كلاماً من قولهما في فقه قوله تعالى: ﴿وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً...﴾ إلى تمام الآيتين، ثم قال الزهري: وقد ذكرا لي ــ سعيد وسليمان ــ: أن رافع بن خديج الأنصاري ــ وكان من أصحاب رسول الله ﷺ ــ، وكانت عنده امرأة، حتى إذا كبرت، تزوّج عليها فتاة شابة...، ثم ذكر الحديث بنحو سياق الإمام مالك السابق، وذكر الزيادة التي ذكرها عبدالرزاق، إلا أنه لم يذكر الآية .
فتلّخص مما سبق أن سفيان بن عيينة وشعيباً روياه عن الزهري، عن سعيد مرسلاً، وأن معمراً والإمام مالك بن أنس جعلاه عن رافع بن خديج موصولاً، إلا أن الإمام مالكاً لم يذكر سعيد بن المسيب، فالذي يظهر أن الزهري رحمه الله كان ينشط أحياناً فيذكر الحديث موصولاً كما رواه معمر عنه، ويسقط منه أحياناً سعيد بن المسيب كما في رواية الإمام مالك عنه، ويرسله أحياناً كما في رواية ابن عيينة وشعيب عنه، ومعمر قد أقام إسناده، وهو من أثبت الناس في الزهري؛ قال ابن معين: «أثبت الناس في الزهري مالك ومعمر»، وفي رواية قال: «معمر أثبت في الزهري من ابن عيينة»./ انظر التهذيب (١٠/ ٢٤٤) .
وقد وافق معمراً على ذكر رافع في سنده مالك، ووافقه على ذكر سعيد في=

[٧٠٢] حدثنا سعيد(١)، قال: نا عبدالرحمن بن أبي الزِّنَاد(٢)، عن هِشَام بن عُرْوَة، عن أبيه(٣)، قال: **أُنْزِلَت في سَوْدَةَ(٤) وأشباهِها: ﴿وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضاً﴾؛ قال: ذلك أن سَوْدَةَ بنتَ زَمْعَةَ قد أَسَنَّت، فَفَرِقَتْ(٥) أن يُفَارِقَها رسول الله صلى الله عليه وسلم، وَضَنَّتْ(٦) بمكانها منه، وعرفت من حب رسول الله صلى الله عليه وسلم عائشة ومنزلتها منه، فَوَهَبَتْ يومها من رسول الله صلى الله عليه وسلم لعائشة رضي الله عنها، فقبل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم .**

= سنده سفيان وشعيب، وعليه فالحديث صحيح على شرط الشيخين كما قال الحاكم ووافقه عليه الذهبي، والله أعلم .

(١) هذا الحديث في الأصل متأخر هو والحديث قبله عن الحديث الآتي برقم [٧٠٣]، فقدّمتهما عليه مراعاة لترتيب الآيات .

(٢) تقدم في الحديث [٦٧] أنه صدوق تغير حفظه منذ قدم بغداد، وكان فقيهاً، وأنه أثبت الناس في هشام بن عروة، لكن الراوي عنه هنا هو سعيد بن منصور ولم يتبين هل روى عنه قبل اختلاطه أو لا؟ وقد خالفه أحمد بن يونس كما سيأتي .

(٣) يعني عروة بن الزبير .

(٤) هي سَوْدَة بنت زَمْعَةَ بن قيس بن عبد شمس العَامِرِيَّة القرشية، أم المؤمنين رضي الله عنها، تزوجها النبي ﷺ بعد خديجة وهو بمكة، وماتت سنة خمس وخمسين للهجرة على الصحيح.أ.هـ من تهذيب التهذيب (١٢/ ٤٢٦ ــ ٤٢٧ رقم ٢٨٢٠)، والتقريب (ص ٧٤٨ رقم ٨٦١٢) .

(٥) أي: خافت وفزعت./ انظر النهاية في غريب الحديث (٣/ ٤٣٨) .

(٦) أي شحَّت وبَخِلت./ المرجع السابق (٣/ ١٠٤) . =

.....

[٧٠٢] سنده ضعيف لإرساله، وهو صحيح لغيره كما سيأتي، وقد رواه غير المصنِّف عن ابن أبي الزناد فوصله وهو الصواب، وانظر فتح الباري (٩/ ٣١٣) .
والحديث نقله الحافظ ابن كثير في تفسيره (١/ ٥٦٢) عن المصنف بمثله، إلا أنه قال: «أنزل الله في سودة»، وبعد أن ذكر الآية قال: «وذلك أن سودة كانت امرأة قد أسنّت»، وقال: «ومنزلها» بدل: «ومنزلتها» .
ومن طريق المصنف أخرجه البيهقي في سننه (٧/ ٢٩٧) في القسم والنشوز، باب ما جاء في قول الله عز وجل: ﴿وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً...﴾ الآية، ولفظه مثل لفظ المصنف هنا، إلا أنه قال: «أنزل» بدل: «أنزلت»، وبعد أن ذكر الآية قال: «وذلك أن سودة رضي الله عنها كانت امرأة قد أسنّت».
قال البيهقي: «ورواه أحمد بن يونس، عن ابن أبي الزناد موصولاً كما سبق ذكره في أول كتاب النكاح» .
قلت: هذه الرواية أخرجها أبو داود في سننه (٢/ ٦٠١ ــ ٦٠٢ رقم ٢١٣٥) في النكاح، باب في القسم بين النساء، فقال: حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا عبدالرحمن ــ يعني ابن أبي الزناد ــ، عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: قالت عائشة: يا ابن أختي، كان رسول الله ﷺ لا يفضِّل بعضنا على بعض في القسم، من مُكثه عندنا، وكان قلّ يوم إلا وهو يطوف علينا جميعاً، فيدنو من كل امرأة من غير مسيس، حتى يبلغ إلى التي هو يومها فيبيت عندها، ولقد قالت سودة بنت زمعة حين أسنّت وفرقت أن يفارقها رسول الله ﷺ: يا رسول الله، يومي لعائشة، فقبل ذلك رسول الله ﷺ منها، قالت: نقول: في ذلك أنزل الله تعالى وفي أشباهها ــ أُراه قال:ــ ﴿وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً﴾ .
ومن طريق أبي داود أخرجه البيهقي في الموضع الذي أشار إليه من سننه (٧/ ٧٤ ــ ٧٥) في النكاح، باب ما يستدل به على أن النبي ﷺ في سوى ما ذكرنا ووصفنا من خصائصه من الحكم بين الأزواج فيما يحلّ منهن ويحرم=

.....

= بالحادث لا يخالف حلاله حلال الناس .

وأخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ١٨٦) من طريق الحسن بن علي بن زياد، عن أحمد بن يونس، به نحو سياق أبي داود، ثم قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي .

كذا رواه أحمد بن يونس عن ابن أبي الزناد موصولاً، فخالف رواية المصنِّف سعيد بن منصور، ورواية أحمد بن يونس أصح؛ فقد ذكر الحافظ ابن كثير في تفسيره (١/ ٥٦٢) أن بن مردويه أخرج الحديث في تفسيره من طريق أبي بلال الأشعَري، عن عبدالرحمن بن أبي الزناد، به نحو رواية أحمد بن يونس، وكذا رواه أيضاً عبدالله بن وهب والواقدي.

قال ابن جرير الطبري في تفسيره (٩/ ٢٧٢ رقم ١٠٥٨٨): حدثنا الربيع بن سليمان وبحر بن نصر، قالا: حدثنا ابن وهب، قال: حدثني ابن أبي الزناد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: أنزل الله هذه الآية في المرأة إذا دخلت في السنّ، فتجعل يومها لامرأة أخرى، قالت: ففي ذلك أنزلت: ﴿فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحاً﴾ .

وأخرجه ابن سعد في الطبقات (٨/ ٥٣) من طريقه شيخه محمد بن عمر الواقدي، عن ابن أبي الزناد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: كانت سودة بنت زمعة قد أسنّت، وكان رسول الله ﷺ لا يستكثر منها، وقد علمت مكاني من رسول الله ﷺ وأنه يستكثر مني، فخافت أن يفارقها، وضنّت بمكانها عنده، فقالت: يارسول الله، يومي الذي يصيبني لعائشة، وأنت منه في حلّ، فقبله النبي ﷺ، وفي ذلك نزلت: ﴿وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضاً...﴾ الآية .

وأخرجه مسلم في صحيحه (٢/ ١٠٨٥ رقم ٤٧) في الرضاع، باب جواز هبتها نوبتها لضرّتها .

والنسائي في عشرة النساء (ص ٨١ ــ ٨٢ رقم ٤٨) . =

.....

= وابن أبي داود في مسند عائشة (ص ٦٥ رقم ٣٥) .
وابن حبان في صحيحه (٦/ ٢٠٥ رقم ٤١٩٨/ الإحسان بتحقيق الحوت).
والبيهقي في الموضع السابق (٧/ ٧٤) .
جميعهم من طريق جرير بن عبدالحميد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: ما رأيت امرأة أحب إلى من أن أكون في مِسْلاَخِها من سودة بنت زمعة، من امرأة فيها حِدَّة، قالت: فلمّا كَبِرَتْ جعلت يومها من رسول الله ﷺ لعائشة، قالت: يا رسول الله، قد جعلت يومي منك لعائشة، فكان رسول الله ﷺ يقسم لعائشة يومين: يومها ويوم سَوْدة.أ.هـ واللفظ لمسلم .
وقولها: «مِسْلاخِها»، كأنها تمنّت أن تكون في مثل هديها وطريقتها، ومِسْلاخُ الحيَّة: جِلْدُها./ النهاية في غريب الحديث (٢/ ٣٨٩) .
وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/ ٦٨ و٧٦ ــ ٧٧) .
والبخاري في صحيحه (٩/ ٣١٢ رقم ٥٢١٢) في النكاح، باب المرأة تهب يومها من زوجها لضرّتها، وكيف يقسم ذلك .
ومسلم في الموضع السابق برقم (٤٨) .
وابن ماجه في سننه (١/ ٦٣٤ رقم ١٩٧٢) في النكاح، باب المرأة تهب يومها لصاحبتها .
أما الإمام أحمد فمن طريق شريك وعبدالله بن المبارك، وأما البخاري فمن طريق زهير، وأما مسلم فمن طريق عقبة بن خالد وزهير وشريك وأما ابن ماجه فمن طريق عبدالعزيز بن محمد الدَّرَاوَرْدي، كلهم عن هشام، به بمعنى حديث جرير السابق، وزاد شريك في حديثه: قالت: وكانت أوَّل امرأة تزوّجها بعدي .
وأخرجه البخاري في صحيحه (٨/ ٢٦٥ رقم ٤٦٠١) في تفسير سورة النساء من كتاب التفسير، باب: ﴿وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضاً﴾ .
ومسلم في صحيحه (٤/ ٢٣١٦ رقم ١٣ و١٤) في كتاب التفسير .
والنسائي في تفسيره (١/ ٤٠٨ ــ ٤٠٩ رقم ١٤٥) . =

[قوله تعالى: ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُواْ كُلَّ ٱلْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَٱلْمُعَلَّقَةِ﴾]

[٧٠٣] حدثنا سعيد[١]، قال: نا فُضَيْل بن عياض، عن هشام بن حسّان، عن ابن سيرين، قال: **سألت عَبِيْدَةَ[٢] (عن)[٣] قوله**

= أما البخاري فمن طريق عبدالله بن المبارك، وأما مسلم فمن طريق عَبْدة بن سليمان وأبي أسامة حماد بن أسامة، وأما النسائي فمن طريق أبي معاوية، جميعهم عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة ــ في قوله تعالى: ﴿وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضاً﴾ ــ، أنزلت في المرأة تكون عند الرجل لا يستكثر منها، فيريد أن يُطلِّقَها ويتزوج غيرها، فتقول: لا تطلقني، وأمسكني، وأنت في حلٍّ من النفقة والقسمة لي، فأنزل الله عز وجل: ﴿فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحاً﴾.أ.هـ واللفظ للنسائي، وهو أتمّ .

وله شاهد من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: خشيت سَوْدة أن يُطلِّقها النبي ﷺ، فقالت: لا تطلِّقني، وأمسكني، واجعل يومي لعائشة، ففعل، فنزلت: ﴿فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحاً والصلح خير﴾، فما اصطلحا عليه من شيء فهو جائز .

أخرجه الترمذي في سننه (٨/ ٤٠٣ رقم ٥٠٣١) في تفسير سورة النساء من كتاب التفسير، من طريق سِمَاك، عن عكرمة، عن ابن عباس، به، ثم قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح غريب» .

(١) هذا الحديث في الأصل متقدِّم على الحديث السابق والذي قبله، فأخّرت هذا مراعاة لترتيب الآيات .

(٢) هو السَّلْماني .

(٣) في الأصل: «في»، وما أثبته من الموضع الآتي من سنن البيهقي حيث روى الحديث من طريق المصنِّف . =

عز وجل: ﴿ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم﴾، قال: فأومَى بيده إلى صدره، فقال: في الحُبِّ والمُجَامعة .

[قوله تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ﴾]

[٧٠٤] حدثنا سعيد، قال: نا محمد بن فُضيل بن غَزْوان(٤)، عن عُبيد الْمُكْتِب(٥)، عن إبراهيم(٦) قال: **إن الرجل ليجلس في**

---

[٧٠٣]سنده صحيح .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٧١٣) لابن أبي شيبة والبيهقي .

وقد أخرجه البيهقي في سننه (٧/ ٢٩٨) في القسم والنشوز، باب ما جاء في قول الله عز وجل: ﴿ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة﴾، أخرجه من طريق المصنِّف، به مثله .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٩/ ٢٨٥ رقم ١٠٦٢٧ و١٠٦٢٩ و١٠٦٣٠ و١٠٦٣٢) من طريق سفيان الثوري وحفص بن غياث وجرير بن عبدالحميد، ثلاثتهم عن هشام، به بلفظ: في الحب والجماع، ولم يذكروا قوله: «فأومى بيده إلى صدره»، ولم يذكر حفص قوله: «الحب» .

وأخرجه عبدالرزاق في تفسيره (١/ ١٧٦) من طريق أيوب، عن ابن سيرين، عن عبيدة ــ في قوله: ﴿ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم﴾ ــ، قال: في المودّة، كأنه يعني الحبّ.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن جرير برقم (١٠٦٣٣) .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٢٣٣) من طريق أشعث، عن محمد ابن سيرين، عن عبيدة قال: الحب والجماع .

(٤) تقدم في الحديث [١٢] أنه صدوق . =

= **المجلس، فيتكلَّم (بالكلمة)[٧]، فيَرْضَى اللهُ عز وجل بها، فتصيبه الرحمة، فَتَعُمُّ مَنْ حَوْلَه. وإن الرجل ليجلس في المجلس، فيتكلم بالكلمة، (فيَسْخَطُ اللهُ بها)[٨]، فيصيبه السَّخَط، فيَعُمُّ مَنْ حَوْلَه .**

[٧٠٥] حدثنا سعيد، قال نا محمد بن فضيل[٩]، عن حَجَّاج بن دينار[١٠]، عن عامر بن شَقِيق[١١]، عن أبي وَائِل[١٢] نحواً

---

(٥) هو عبيد بن مِهْران، تقدم في الحديث [٢٤٠] أنه ثقة .

(٦) هو النخعي .

(٧) في الأصل: «بالكلم»، وما أثبته من الموضع الآتي من السنن للمصنف حيث أعاد الحديث .

(٨) ما بين القوسين ليس في الأصل، فأثبته من رواية المصنف للحديث في كتاب الزهد كما سيأتي .

[٧٠٤] سنده حسن لذاته عن إبراهيم .

وأعاده المصنف في كتاب الزهد من سننه (ل ١٩٩/ أ)، باب ما جاء في الرجل يتكلم بكلمة فيَرْضَى اللهُ بها، من نفس الطريق بمثله، إلا أنه قال: «فتصيبه السخطة فتعمّ من حوله» .

وأخرجه هَنَّاد بن السَّرِيّ في الزهد (٢/ ٥٥٣ رقم ١١٤٦) متابعاً للمصنِّف، فقال: حدثنا ابن فضيل...، فذكره بنحوه .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٧١٨) لابن المنذر وابن جرير.

وقد أخرجه ابن جرير من طريق إبراهيم التيمي، عن إبراهيم النخعي وأبي وائل شقيق بن سلمة في قصة سيأتي ذكرها في تخريج الحديث الآتي .

(٩) تقدم أنه صدوق .

(١٠) هو حَجَّاج بن دينار الأَشْجعي، وقيل: السُّلَمي، مولاهم، الواسطي، يروي عن الحكم بن عتيبة ومنصور بن المعتمر وأبي بشر جعفر بن إياس وغيرهم، روى=

= من هذا، وزاد فيه: ﴿وقد نزل عليكم في الكتاب أن إذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره إنكم إذاً مثلهم﴾ .

= عنه إسرائيل وشعبة ومحمد بن بشر العبدي ومحمد بن فضيل وغيرهم، وهو لا بأس به، من الطبقة السابعة كما في التقريب (ص ١٥٣ رقم ١١٢٥)، فقد وثقه عبدالله بن المبارك وعلي بن المديني وزهير بن حرب ويعقوب بن شيبة والعجلي وأبو داود وابن عمار والترمذي، وزاد: «مقارب الحديث»، وقال عَبْدة ابن سليمان: «حدثنا حجاج بن دينار، وكان ثبتاً»، وقال الإمام أحمد: «ليس به بأس، روى عنه شعبة»، وقال ابن معين: «صدوق ليس به بأس»، وقال أبو زرعة: «صالح صدوق، لا بأس به، مستقيم الحديث»، وقال أبو حاتم: «يكتب حديثه ولا يحتجّ به»، وقال ابن خزيمة: «في القلب منه»، وقال الدارقطني: «ليس بالقوي».أ.هـ من الجرح والتعديل (٣/ ١٥٩ ــ ١٦٠ رقم ٦٨١)، والتهذيب (٢/ ٢٠٠ ــ ٢٠١ رقم ٣٧١) .

ولم أجد من نصّ على أن حجاج بن دينار ممن روى عن عامر بن شقيق، لكن سماعه منه محتمل جداً؛ فإن طبقتهما متقاربة، وشعبة قد روى عن كل منهما، وبلداهما متقاربان، فحجاج واسطي وعامر كوفي .

(١١)هو عامر بن شَقيق بن جَمْرة ــ بالجيم والراء ــ الأسَدي، الكوفي، يروي عن أبي وائل شقيق بن سلمة، روى عنه إسرائيل ومسعر وشعبة والسفيانان وغيرهم، وهو لا بأس به كما قال النسائي، وقد روى عامر هذا عن أبي وائل، عن عثمان ابن عفان رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يخلل لحيته، وحديثه هذا صححه عدد من الأئمة، منهم الترمذي وابن خزيمة وابن حبان والحاكم وغيرهم، ونقل الترمذي عن البخاري أنه قال: «أصحّ شيء في التخليل عندي: حديث عثمان»، قال الترمذي: قلت: إنهم يتكلمون في هذا؟ فقال: «هو حسن»، وذكر ابن حبان عامراً هذا في الثقات، وقال ابن معين: «ضعيف الحديث»، وقال أبو حاتم: «شيخ=

.....

= ليس بقوي، وليس من أبي وائل بسبيل».أ.هـ من الجرح والتعديل (٦/ ٣٢٢ رقم ١٨٠١)، وتحفة الأشراف (٧/ ٢٥٦ رقم ٩٨٠٩)، والتهذيب (٥/ ٦٩ رقم ١١١) .

وذكره الذهبي في الكاشف (٢/ ٥٥ رقم ٢٥٥٤) وقال: «صدوق ضُعِّف».

وذكره الحافظ ابن حجر في التقريب (ص ٢٨٧ رقم ٣٠٩٣) وقال: «ليِّن الحديث، من السادسة» .

(١٢) هو شَقِيق بن سلمة .

[٧٠٥] سنده حسن لذاته، وهو صحيح لغيره كما سيأتي .

وأعاده المصنف في كتاب الزهد من سننه (ل ١٩٩/ أ)، باب ما جاء في الرجل يتكلم بكلمة فَيُرْضَى اللهُ بها، فقال: نا محمد بن فضيل، نا حجاج ابن دينار، عن عامر بن شقيق، عن شقيق بن سلمة بنحو من هذا، ثم تلا هذه الآية...، فذكرها .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٧١٨) لابن المنذر وابن جرير .

وقد أخرجه ابن جرير في تفيسره (٩/ ٣٢١ رقم ١٠٧٠٨) فقال: حدثني المثنى، قال: حدثنا إسحاق، قال: حدثنا يزيد بن هارون، عن العوّام بن حوشب، عن إبراهيم التيمي، عن أبي وائل قال: إن الرجل ليتكلم بالكلمة في المجلس من الكذب ليضحك بها جلساءه، فيسخط الله عليهم .

قال ــ أي التيمي ــ: فذكرت ذلك لإبراهيم النخعي، فقال: صدق أبو وائل، أو ليس ذلك في كتاب الله: ﴿أن إذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره إنكم إذاً مثلهم﴾؟

وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ل ١٩٢/ ب) فقال: حدثنا أبي، ثنا عبدالرحمن بن محمد بن سَلاَّم الطرسوسي، ثنا يزيد بن هارون...، فذكره بنحو سياق ابن جرير .

وهذا إسناد حسن لذاته . =

.....

= إبراهيم بن يزيد التيمي تقدم في الحديث [١١] أنه ثقة .
والراوي عنه العَوَّام بن حَوْشب تقدم في الحديث [١١] أيضاً أنه ثقة ثبت فاضل .
ويزيد بن هارون تقدم في الحديث [٤٣] أنه ثقة متقن عابد .
والراوي عن يزيد هو: عبدالرحمن بن محمد بن سَلاَّم ـــ بالتشديد ـــ ابن ناصح البغدادي، ثم الطَّرَسوسي، أبو القاسم مولى بني هاشم، وقد ينسب إلى جده، يروي عن يزيد بن هارون وأبي معاوية وأبي داود الطيالسي وسعيد بن منصور وغيرهم، روى عنه أبو داود والنسائي وأبو حاتم الرازي وغيرهم، وهو لا بأس به، قال أبو حاتم: «شيخ»، وقال النسائي: «ثقة»، وقال مرة: «لا بأس به»، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «ربما خالف»، وقال الدارقطني: «ثقة»، وكانت وفاته سنة إحدى وثلاثين ومائتين.أ.هـ من الجرح والتعديل (٥/ ٢٨٢ ـــ ٢٨٣ رقم ١٣٤٦)، وتهذيب الكمال المخطوط (٢/ ٨١٥)، وتهذيب التهذيب (٦/ ٢٦٦ رقم ٥٢٥)، والتقريب (ص ٣٤٩ رقم ٤٠٠٠) .
والراوي عن عبدالرحمن هذا هو: محمد بن إدريس بن المنذر الحَنْظَلي، أبو حاتم الرازي، يروي عن محمد بن عبدالله الأنصاري وعفان بن مسلم وأبي نعيم وغيرهم، روى عنه أبو داود والنسائي وابن ماجه وابنه عبدالرحمن وغيرهم، وهو إمام ثبت حافظ تغني شهرته عن التعريف به، وثقه النسائي، وقال الخَلاَّل: «أبو حاتم إمام في الحديث»، وقال ابن خراش: «كان من أهل الأمانة والمعرفة»، وقال اللالكائي: «كان إماماً عالماً بالحديث، حافظاً له، متقناً ثبتاً»، وفضائله رحمه الله كثيرة، فانظرها في ترجمة ابنه له في مقدمة الجرح والتعديل (١/ ٣٤٩ ـــ ٣٦٨)، وانظر معه التهذيب (٩/ ٣١ ـــ ٣٤ رقم ٤٠)، والتقريب (ص ٤٦٧ رقم ٥٧١٨) .
وقد كانت وفاته سنة سبع وسبعين ومائتين .
وعليه فالحديث بهذا الطريق يكون صحيحاً لغيره، والله أعلم .

[٧٠٦] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن محمد بن عمرو بن عَلْقَمة ابن وَقَّاص اللَّيْثي[١]، عن أبيه[٢]، عن جده[٣]، عن بلال بن الحارث[٤]، قال: **سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله عز وجل ما يظن أن تبلغ ما بلغت، فيكتب الله له بها رضوانه إلى يوم يلقاه. وإن الرجل ليتكلَّم بالكلمة من سُخْط الله ما يظن أن تبلغ ما بلغت، فيكتب الله له[٥] (بها)[٦] سُخْطَه إلى يوم يلقاه»** .

---

(١) تقدم في الحديث [٤] أنه صدوق .

(٢) هو عمرو بن علقمة بن وقّاص الليثي المدني، روى عن أبيه، لم يرو عنه سوى ابنه محمد، ذكره البخاري في التاريخ الكبير (٦/ ٣٥٥ رقم ٢٦١٨) وسكت عنه، وبيّض له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٦/ ٢٥١ رقم ١٣٨٧)، وصحح له الترمذي هذا الحديث كما سيأتي، وصحح له ابن خزيمة حديثاً آخر كما في التهذيب (٨/ ٧٩ ــ ٨٠ رقم ١١٩)، وذكره ابن حبان في الثقات (٥/ ١٧٤) وأخرج حديثه هذا في الصحيح، وصححه الحاكم وغيره أيضاً كما سيأتي .

وقال الحافظ ابن حجر في التقريب (ص ٤٢٤ رقم ٥٠٨٠): «مقبول»؛ يعني حيث يتابع وإلا فليِّن كما صرّح به في المقدمة، وقد توبع كما سيأتي .

(٣) هو علقمة بن وَقَّاص ــ بتشديد القاف ــ، اللَّيْثي، المدني، روى عن عمر بن الخطاب وابنه عبدالله بن عمر وبلال بن الحارث ومعاوية وعمرو بن العاص وعائشة رضي الله عنهم، روى عنه ابناه عبدالله وعمرو والزهري ومحمد بن إبراهيم التيمي وابن أبي مليكة وغيرهم، وهو تابعي ثقة ثبت من الطبقة الثانية، أخطأ من زعم أن له صحبة، وقد ذكره مسلم في طبقة الذين ولدوا في حياة النبي ﷺ، وكذا قال ابن عبدالبر في الاستيعاب: إنه ولد على عهده ﷺ،=

.....

= وكانت وفاته في خلافة عبدالملك بن مروان، وقد روى له الجماعة، ووثقه العجلي والنسائي وابن سعد، وزاد: «قليل الحديث».أ.هـ من الطبقات لابن سعد (٥/ ٦٠)، وتاريخ الثقات للعجلي (ص ٣٢٤ رقم ١١٦٤)، والتهذيب (٧/ ٢٨٠ ــ ٢٨١ رقم ٤٨٨)، والتقريب (ص ٣٩٧ رقم ٤٦٨٥) .

(٢) هو بلال بن الحارث المُزَني، أبو عبدالرحمن المدني، صحابي، ذكره ابن سعد في الطبقة الثالثة من المهاجرين، يقال: إنه أول من قَدِمَ من مُزينة على النبي ﷺ في رجال من مزينة، وذلك سنة خمس من الهجرة، وكانت وفاته سنة ستين للهجرة، وله من العمر ثمانون سنة./ الجرح والتعديل (٢/ ٣٩٥ رقم ١٥٤٤)، والتهذيب (١/ ٥٠١ ــ ٥٠٢ رقم ٩٢٩)، والتقريب (ص ١٢٩ رقم ٧٧٧) .

(٥) من قوله: «بها رضوانه» إلى هنا أُلحق بالهامش مع الإشارة لدخوله في الصلب، والإلحاق بخط الناسخ نفسه .

(٦) ما بين القوسين من الموضع الآتي من السنن للمصنِّف (ل ١٩٩/ أ) حيث أعاد الحديث .

[٧٠٦] سنده فيه عمرو بن علقمة وهو مقبول إذا توبع، وقد توبع كما سيأتي، فهو صحيح لغيره .

وأعاده المصنِّف في كتاب الزهد من سننه (ل ١٩٩/ أ) في باب ما جاء في الرجل يتكلم بكلمةٍ فيَرضى الله بها، من نفس الطريق بمثله .

وأخرجه الحميدي في مسنده (٢/ ٤٠٥ رقم ٩١١)، فقال: ثنا سفيان...، فذكره بنحو سياق المصنف، إلا أنه قدّم ذكر السخط .

وأخرجه ابن عبدالبر في التمهيد (١٣/ ٥١ ــ ٥٢) من طريق أسد بن موسى، عن سفيان بن عيينة، به نحو لفظ محمد بن بشر الآتي .

وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (١٠/ ٢٨٢/ طبع المجمع العلمي) من طريق الحسين بن الحسن المروزي، عن سفيان بن عيينة، به نحو لفظ المصنف . =

.....

= وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/ ٤٦٩)، وفي الزهد (ص ٣٢ رقم ٨١) .
ومن طريقه ابن عساكر في الموضع السابق (ص ٢٨٣).
وأخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب الصّمت (ص ٢٣٤ رقم ٧٠) .
كلاهما من طريق أبي معاوية، عن محمد بن عمرو، به نحوه، إلا أن الإمام أحمد قال: «إلى يوم القيامة» بدل قوله: «إلى يوم يلقاه»، وزادا كلاهما: قال: فكان علقمة يقول: كم من كلام قد منعنيه حديث بلال بن الحارث .
وأخرجه هنّاد بن السَّرِيِّ في كتاب الزهد (٢/ ٥٥١ رقم ١١٤١) .
ومن طريقه الترمذي في سننه (٦/ ٦٠٩ ــ ٦١٠ رقم ٢٤٢١) في الزهد، باب ما جاء في قلّة الكلام .
وأخرجه ابن حبان في صحيحه (١/ ٥١٦ رقم ٢٨١/ الإحسان) .
كلاهما من طريق عَبْدة بن سليمان، عن محمد بن عمرو، به نحو لفظ المصنِّف.
وأخرجه البخاري في التاريخ الصغير (١/ ٩٤) من طريق شيخه عبدالله بن محمد المُسْنَدي، ثنا محمد بن عمرو...، فذكره مقتصراً على ما يتعلق بالرضا، ولم يذكر باقيه .
وأخرجه ابن ماجه في سننه (٢/ ١٣١٢ ــ ١٣١٣ رقم ٣٩٦٩) في الفتن، باب كف اللسان في الفتنة .
والحاكم في المستدرك (١/ ٤٥) .
وابن عبدالبر في التمهيد (١٣/ ٥٠ ــ ٥١) .
ثلاثتهم من طريق محمد بن بشر العَبدي، عن محمد بن عمرو بن علقمة، حدثني أبي، عن أبيه علقمة بن وقّاص، قال: مرّ به رجل له شَرَف، فقال له علقمة: إن لك رَحِماً، وإن لك حقاً، وإني رأيتك تدخل على هؤلاء الأمراء وتتكلم عندهم بما شاء الله أن تتكلم به، وإني سمعت بلال بن الحارث المزني صاحب رسول الله ﷺ يقول: قال رسول الله ﷺ: «إن أحدكم ليتكلم بالكلمة من رضوان الله ما يظن أن تبلغ ما بلغت، فيكتب الله عز وجل له بها رضوانه=

.....

= إلى يوم القيامة، وإن أحدكم ليتكلم بالكلمة من سخط الله ما يظن أن تبلغ ما بلغت، فيكتب الله عز وجل عليه بها سخطه إلى يوم يلقاه». قال علقمة: فانظر وَيْحَك ماذا تقول، وماذا تتكلم به، فرُبَّ كلامٍ قد منعني أن أتكلّم به ما سمعتُ من بلال بن الحارث .

وأخرجه النسائي في كتاب الرقاق من سننه الكبرى كما في تحفة الأشراف (٢/ ١٠٣ ــ ١٠٤ رقم ٢٠٢٨) .

والطبراني في المعجم الكبير (١/ ٣٥٤ ــ ٣٥٥ رقم ١١٣١) .

ومن طريقه ابن عساكر في الموضع السابق من تاريخه (ص ٢٨١ ــ ٢٨٢) .

وأخرجه الحاكم في المستدرك (١/ ٤٥) .

ثلاثتهم من طريق موسى بن أعين، عن سفيان الثوري، عن محمد بن عمرو، به نحو لفظ المصنِّف .

وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (١١٣٢) من طريق عبيدالله الأشجعي، عن الثوري، به نحوه .

وأخرجه ابن حبان في صحيحه (١/ ٥٢٠ ــ ٥٢١ رقم ٢٨٧/ الإحسان) .

والطبراني في الموضع السابق (١/ ٣٥٣ ــ ٣٥٤ رقم ١١٢٩) .

وابن عساكر في الموضع السابق (ص ٢٨٣) .

ثلاثتهم من طريق يزيد بن هارون، عن محمد بن عمرو، به، ولفظ الطبراني نحو لفظ المصنف، وأما لفظ ابن حبان وابن عساكر ففيه ذكر القصة بنحو سياق محمد بن بشر السابق .

وأخرجه ابن حبان أيضاً (١/ ٥١٤ ــ ٥١٥ رقم ٢٨٠/ الإحسان)، من طريق لفضل بن موسى، عن محمد بن عمرو، به نحو سياق محمد بن بشر السابق .

وأخرجه الطبراني أيضاً (١/ ٣٥٤ رقم ١١٣٠) .

والحاكم في الموضع السابق .

ومن طريقه البيهقي في شعب الإيمان (٩/ ٢٣٠ رقم ٤٦٠٦) . =

.....

= وأخرجه ابن عساكر في الموضع السابق من تاريخه (ص ٢٨٥) .
جميعهم من طريق عبدالعزيز بن محمد الدَّرَاوَرْدي، عن محمد بن عمرو، به نحو لفظ المصنِّف.
وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (١١٢٩) .
والحاكم في الموضع السابق .
والبغوي في شرح السنّة (١٤/ ٣١٤ رقم ٤١٢٤) .
وابن عساكر في الموضع السابق (ص ٢٨٣) .
جميعهم من طريق إسماعيل بن جعفر، عن محمد بن عمرو، به نحوه أيضاً .
وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (١١٣٠) من طريق عبدالعزيز بن مسلم، عن محمد ابن عمرو، به نحوه .
وأخرجه الحاكم أيضاً (١/ ٤٤ ــ ٤٥) .
ومن طريقه البيهقي في سننه (٨/ ١٦٥) في قتال أهل البغي، باب ما على الرجل من حفظ اللسان عند السلطان وغيره .
وأخرجه ابن عساكر أيضاً (ص ٢٨٣ و٢٨٤ ــ ٢٨٥) .
كلاهما من طريق سعيد بن عامر الضُّبَعي، عن محمد بن عمرو، به بذكر القصة بنحو سياق محمد بن بشر السابق .
وأخرجه قَوَّام السُّنَّة الأصبهاني في كتاب الحُجَّة في بيان المَحَجَّة (١/ ٤٢٧ رقم ٢٦٢) من طريق محمد بن فُلَيح، عن محمد بن عمرو، عن أبيه، عن جده، عن بلال بن الحارث، به نحو سياق المصنِّف .
وأخرجه ابن عساكر أيضاً (ص ٢٨٢ ــ ٢٨٥) من طريق أبي ضمرة أنس ابن عياض ويعلى بن عبيد ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة، ثلاثتهم عن محمد ابن عمرو، به بنحو سياق محمد بن بشر أيضاً .
وأشار ابن عساكر (ص ٢٨٥) إلى أنه رواه كذلك محمد بن عبيد أخو يعلى، وعبدالرحمن بن محمد المحاربي، ويحيى بن سعيد، ومعاذ بن معاذ، أربعتهم عن=

.....

= محمد بن عمرو، عن أبيه عمرو بن علقمة، عن علقمة بن وقاص، به، فوافقوا رواية الرواة الذين سبق تخريج رواياتهم، وهم: سفيان بن عيينة، وأبو معاوية محمد بن خازم، وعبدة بن سليمان، والمسندي، ومحمد بن بشر، وسفيان الثوري، ويزيد بن هارون، والفضل بن موسى، والدَّرَاوَرْدي، وإسماعيل بن جعفر، وعبدالعزيز بن مسلم، وسعيد بن عامر، وأنس بن عياض، ويعلى بن عبيد، ويحيى بن زكريا، ومحمد بن فليح، فجميع هؤلاء رووه عن محمد بن عمرو بن علقمة بن وقّاص، عن أبيه، عن جده، عن بلال بن الحارث .

وقد صحح الحديث من هذا الوجه جمع من الأئمة، منهم الترمذي حيث قال في الموضع السابق من سننه: «هذا حديث حسن صحيح»، ومنهم ابن حبان حيث أخرجه في صحيحه كما سبق، ومنهم الحاكم حيث أخرج الحديث كما سبق، ثم قال: «هذا حديث صحيح، وقد احتج مسلم بمحمد بن عمرو»، ووافقه الذهبي على تصحيحه .

وقال البغوي بعد أن أخرجه كما سبق: «هذا حديث صحيح».

ورواه الإمام مالك، وأبو بكر بن عياش ومحمد بن عجلان وحماد بن سلمة، جميعهم عن محمد بن عمرو، فخالفوا فيه الرواة الذين سبق ذكرهم .

أما الإمام مالك فأخرجه في الموطأ (٢/ ٩٨٥ رقم ٥) في الكلام، باب ما يؤمر به من التحفظ في الكلام، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبيه، عن بلال ابن الحارث المزني، به نحو لفظ المصنف، هكذا بإسقاط علقمة من الإسناد .

ومن طريق الإمام مالك أخرجه:

ابن وهب في الجامع (١/ ٤٧ ــ ٤٨) .

والنسائي في الرقاق من سننه الكبرى كما في تحفة الأشراف (٢/ ١٠٣ رقم ٢٠٢٨) .

والطبراني في المعجم الكبير (١/ ٣٥٥ ــ ٣٥٦ رقم ١١٣٤) .

والحاكم في المستدرك (١/ ٤٦) . =

.....

= وابن عساكر في الموضع السابق من تاريخه (ص ٢٧٩ ــ ٢٨٠) .
وأخرجه هنّاد في الزهد (٢/ ٥٥١ رقم ١١٤٠)، فقال: حدثنا أبو بكر بن عياش، عن محمد بن عمرو، عن أبيه، عن بلال بن الحار ث المزني...، فذكره بنحوه هكذا متابعاً للإمام مالك بإسقاط علقمة من سنده .
وقد ذكر ابن عبدالبر في التمهيد (١٣/ ٥٠) أن عبدالرحمن بن عبد ربه اليشكري رواه عن الإمام مالك، عن محمد بن عمرو، عن أبيه، عن جده مثل رواية الجماعة .
ورواه محمد بن عجلان واخُتلف عليه .
فرواه عنه حيوة بن شُريح، عن محمد بن عمرو، عن أبيه، عن جده، عن بلال ابن الحارث مثل رواية الجماعة .
ذكر هذه الرواية ابن عبدالبر في الموضع السابق من التمهيد .
ورواه الليث بن سعد وابن لهيعة عن محمد بن عجلان، عن محمد بن عمرو، عن أبيه، عن بلال بن الحارث مثل رواية الإمام مالك بإسقاط علقمة من سنده .
أما رواية الليث بن سعد فأخرجها النسائي في كتاب الرقاق كما في الموضع السابق من تحفة الأشراف.
والطبراني في المعجم الكبير (١/ ٣٥٥ رقم ١١٣٣) .
ومن طريقه أخرجه ابن عساكر في الموضع السابق من تاريخه (ص ٢٨٠) .
وأما رواية ابن لهيعة فأخرجها ابن عساكر في الموضع السابق، وأشار إليها وإلى رواية الليث ابن عبدالبر في التمهيد (١٣/ ٤٩) .
والصواب رواية الجماعة للحديث عن محمد بن عمرو، عن أبيه، عن جده، عن بلال بن الحارث، وهذا ما صوّبه البخاري والحاكم والدارقطني وابن عبدالبر وابن عساكر .
أما البخاري فإنه أخرج الحديث في التاريخ الصغير (١/ ٩٤) من طريق المُسْنَدي، عن محمد بن عمرو مثل رواية الجماعة كما سبق، ثم قال: «وقال=

.....

= مالك: عن محمد بن عمرو، عن أبيه ، عن بلال، عن النبي ﷺ، والأول أصحّ».
وأما الحاكم فإنه أخرج الحديث في المستدرك (١/ ٤٤ ــ ٤٦) أوّلاً من طريق سعيد بن عامر كما سبق ثم صححه، ثم قال: «هكذا رواه سفيان الثوري وإسماعيل ابن جعفر وعبدالعزيز الدراوردي ومحمد بن بشر العبدي وغيرهم»، ثم ساقه من طريق هؤلاء، ثم قال: «قصّر مالك بن أنس برواية هذا الحديث عن محمد بن عمرو، ولم يذكر علقمة بن وقّاص»، ثم ساقه من طريقه، ثم قال: «هذا لا يوهن الإجماع الذي قدّمنا ذكره، بل يزيده تأكيداً بمتابع مثل مالك، إلا أن القول فيه ما قالوه بالزيادة في إقامة إسناده».أ.هـ وأما الدارقطني وابن عبدالبر، فإن ابن عبدالبر أورد الحديث في التمهيد (١٣/ ٤٩) من رواية الإمام مالك، ثم قال: «هكذا روى هذا الحديث جماعة الرواة للموطأ، وغير مالك يقول في هذا الحديث: عن محمد بن عمرو، عن أبيه، عن جده، عن بلال بن الحارث، فهو في رواية مالك غير متصل، وفي رواية من قال: عن أبيه، عن جده متصل مسند. وقد تابع مالكاً على مثل روايته عن محمد بن عمرو، عن أبيه: الليث بن سعد وابن لهيعة؛ روياه عن ابن عجلان، عن محمد بن عمرو، عن أبيه، عن بلال ابن الحارث، لم يقولا: عن جده. ورواه الدّرَاوَردي وسفيان بن عيينة ومعاذ ابن معاذ وأبو معاوية الضرير وسعيد بن عامر ويزيد بن هارون ومحمد بن بشر وعبدالرحمن المحاربي ومحمد ويعلى ابنا عبيد عن محمد بن عمرو، عن أبيه، عن جده، عن بلال بن الحارث، وتابعهم حَيْوة بن شريح، عن ابن عجلان، عن محمد بن عمرو، عن أبيه، عن جده، وتابعهم أيضاً شيخ يكنّى: أبا سفيان: عبدالرحمن بن عبد ربه اليشكري، عن مالك، عن محمد بن عمرو، عن أبيه، عن جده.....، والقول عندي فيه ــ والله أعلم ــ: قول من قال: عن أبيه، عن جده، وإليه مال الدارقطني رحمه الله».أ.هـ.
وأما ابن عساكر فإنه أطال الكلام في ذكر الاختلاف في هذا الحديث وإخراج طرقه، وذلك في ترجمة بلال بن الحارث من تاريخه (١٠/ ٢٧٩ ــ ٢٨٦/ طبع=

.....

= المجمع العلمي بدمشق)، فأخرجه من طريق الإمام مالك، ثم قال: «هكذا رواه مالك بن أنس، عن محمد بن عمرو، وتابعه محمد بن عجلان، عن محمد بن عمرو...»، ثم أخرجه من طريق ابن عجلان وطرق أخرى، ثم قال: «وهذه الأسانيد كلها فيها خلل، والصواب رواية محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبيه، عن جده، عن بلال؛ كذلك رواه سفيان الثوري وسفيان بن عيينة وأبو ضمرة أنس بن عياض ويزيد بن هارون وأبو معاوية وإسماعيل بن جعفر ويعلى بن عبيد وسعيد بن عامر ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة وعبدالعزيز بن محمد الداوردي...»، ثم أخذ في إخراج الحديث من هذه الطرق، ثم قال: «وكذا رواه محمد بن عبيد أخو يعلى بن عبيد وعبدالرحمن بن محمد المحاربي الكوفيان ويحيى ابن سعيد ومعاذ بن معاذ البصريان، عن محمد بن عمرو، وهو محفوظ من حديث علقمة بن وقاص، عن بلال، كذلك رواه مالك بن أبي عامر الأصبحي جد مالك بن أنس، ومحمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن علقمة...»، ثم أخرجه ابن عساكر من طريق أبي سهيل بن مالك بن أبي عامر الأصبحي، عن أبيه، عن علقمة بن وقّاص الليثي، قال: أقبلت راكباً، فناداني بلال بن الحارث المزني، فوقفت له حتى جاءني، فقال: يا علقمة، إنك أصبحت اليوم وجهاً من وجوه المهاجرين، وإنك تدخل على هذا الإنسان ـــ يعني مروان ـــ، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يكون بعدي أمراء، من دخل عليهم فليقل حقاً، وإن أحدكم ليتكلم بالكلمة يُرضي بها السلطان، فيهوي بها أبعد من السماء» .

ثم أخرجه ابن عساكر أيضاً من طريق مؤمَّل بن إسماعيل، عن سفيان الثوري وحماد بن سلمة وحماد بن زيد، ثلاثتهم عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن علقمة بن وقّاص، حدثني بلال بن الحارث...، فذكره بنحو سياق المصنِّف» وزاد في آخره: قال علقمة بن وقاص: كم من كلام قد منعني أتكلم به حديث بلال بن الحارث .

قلت: هكذا رواه مؤمَّل عن هؤلاء الثلاثة، ومنهم حماد بن سلمة، والمحفوظ=

.....

= عن حماد بن سلمة أنه رواه عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن علقمة، كذا رواه حجاج بن منهال، وأسد بن موسى، وإبراهيم السَّامي، ثلاثتهم عن حماد، به، وقد أخطأ فيه حماد .

أما حديث حجاج بن منهال، فأخرجه عبد بن حميد في مسنده (ص ١٤٠ رقم ٣٥٨) .

والطبراني في المعجم الكبير (١/ ٣٥٦ رقم ١١٣٥) .

وأما حديث أسد بن موسى فأخرجه ابن عبدالبر في التمهيد (١٣/ ٥٢) .

وأما حديث إبراهيم السّامي فأخرجه ابن عساكر في الموضع السابق (ص ٢٨١) .

قال الطبراني: «رواه حماد بن سلمة، فخالف الناس فيه» .

وقال ابن عبدالبر: «هكذا قال حماد بن سلمة في هذا الحديث: عن محمد بن عمرو، عن محمد بن إبراهيم التيمي، وهو عندي وهم ــ والله أعلم ــ، والصحيح ما قالته الجماعة: عن محمد بن عمرو، عن أبيه».أ.هـ.

وذكره الحافظ ابن عساكر مع حديثي مالك وابن عجلان المتقدمين، ثم قال: «وهذه الأسانيد كلها فيها خلل، والصواب رواية محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبيه، عن جده، عن بلال».أ.هـ.

وروى الحديث موسى بن عقبة، واختُلف عليه. وقد أشار لهذا الاختلاف ابن عساكر في الموضع السابق (ص ٢٨٠) حيث قال: «ورواه موسى بن عقبة، عن محمد بن عمرو، فاختُلف عنه فيه، فرواه إبراهيم بن طَهْمان، عن موسى، عن محمد، عن جده، عن بلال، ولم يذكر أباه، ورواه عبدالله بن المبارك عن موسى ابن عقبة، عن علقمة بن وقاص، عن بلال، ولم يذكر محمداً ولا أباه».أ.هـ.

قلت: أما رواية إبراهيم بن طهمان فأخرجها النسائي في الرقاق من سننه الكبرى كما في تحفة الأشراف (٢/ ٥٥٦) .

وابن عساكر في الموضع السابق . =

.....

= كلاهما من طريق أحمد بن حفص بن عبدالله، عن أبيه، عن إبراهيم بن طَهْمان، عن موسى بن عقبة، عن محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص، عن جده علقمة، عن بلال بن الحارث...، به نحو لفظ المصنِّف .

ونقل ابن عساكر عن الحافظ أبي حامد بن الشَّرقي قوله: «لم يقم بهذا الإسناد مالك بن أنس ولا موسى بن عقبة، تَرَك أحدهما أباه، والآخر جده، وأقامه سفيان الثوري، فقال: عن محمد، عن أبيه، عن جده، عن بلال».أ.هـ.

وأما رواية ابن المبارك، فأخرجها هو في كتاب الزهد (ص ٤٩٠ رقم ١٣٩٤)، فقال: أخبرنا موسى، عن علقمة بن وقاص الليثي، أن بلال بن الحارث المزني قال له: إني رأيتك تدخل على هؤلاء الأمراء وتغشاهم، فانظر ماذا تحاضرهم به؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول...، فذكره بنحو سياق المصنِّف، وزاد في آخره: وكان علقمة يقول: رُبَّ حديث قد حال بيني وبينه ما سمعت من بلال .

ومن طريق ابن المبارك أخرجه:

البخاري في التاريخ الصغير (١/ ٩٥) .

والنسائي في الرقاق كما في الموضع السابق من التحفة .

والطبراني في المعجم الكبير (١/ ٣٥٦ رقم ١١٣٦) .

وأبو نعيم في الحلية (٨/ ١٨٧) .

والبيهقي في سننه (٨/ ١٦٥) في قتال أهل البغي، باب ما على الرجل من حفظ اللسان عند السلطان وغيره .

والبغوي في شرح السنة (١٤/ ٣١٥ رقم ٤١٢٥) .

وابن عساكر في الموضع السابق من تاريخه (ص ٢٨١) .

قال النسائي: «موسى بن عقبة لم يسمع من علقمة بن وقّاص» .

وقال البغوي: «هذا حديث صحيح» .

قلت: الحديث صحيح من هذا الطريق كما قال البغوي رحمه الله، فموسى بن عقبة=

.....

= تقدم في الحديث [٣٢٤] أنه ثقة فقيه إمام في المغازي، وقد قال البخاري في التاريخ الكبير (٧/ ٢٩٢ رقم ١٢٤٧): «قال علي ــ يعني ابن المديني ــ: وقد سمع موسى بن عقبة من علقمة بن وقاص».

وأما مخالفة إبراهيم بن طهمان لابن المبارك في سند الحديث فلا تضرّه؛ لأن ابن المبارك ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد جُمعت فيه خصال الخير كما في ترجمته في الحديث [٤٢].

وإبراهيم بن طَهْمَان بن شعبة الخُراساني، أبو سعيد، سكن نيسابور، ثم مكة، روى عن أبي إسحاق السبيعي وأبي إسحاق الشيباني وأبي الزبير والأعمش وشعبة وسفيان الثوري وموسى بن عقبة وغيرهم، روى عنه حفص بن عبدالله السُّلمي وعبدالله بن المبارك وأبو عامر العَقَدي وغيرهم، وكانت وفاته سنة ثمان وستين ومائة، وهو ثقة يُغرب، وتُكُلِّم فيه للإرجاء، ويقال: رجع عنه، وقد روى له الجماعة وقد وثقه الإمام أحمد وأبو داود وأبو حاتم وزاد: «صدوق حسن الحديث»، وقال عبدالله بن المبارك: «صحيح الحديث»، وقال عثمان بن سعيد الدارمي: «كان ثقة في الحديث، لم يزل الأئمة يشتهون حديثه ويرغبون فيه ويوثّقونه»، وقال إسحاق بن راهويه: «كان صحيح الحديث، حسن الرواية، كثير السماع، ما كان بخراسان أكثر حديثاً منه، وهو ثقة»، وقد أنكرت عليه بعض الأحاديث التي تفرّد بها؛ قال السليماني: «أنكروا عليه حديثه عن أبي الزبير، عن جابر في رفع اليدين، وحديثه عن شعبة، عن قتادة، عن أنس: رفعت لي سدرة المنتهى فإذا أربعة أنهار»، وذكره ابن حبان في كتاب الثقات، ثم قال: «قد روى أحاديث مستقيمة تشبه أحاديث الأثبات، وقد تفرّد عن الثقات بأشياء معضلات»، ووصف إبراهيم هذا بالإرجاء؛ قال الإمام أحمد: «كان يرى الإرجاء، وكان شديداً على الجهميّة»، وقال الدارقطني: «ثقة، إنما تكلموا فيه للإرجاء»، وقال الحافظ ابن حجر في معرض الدفاع عنه: «الحق فيه أنه ثقة صحيح الحديث إذا روى عنه ثقة، و لم يثبت غلوُّه في الارجاء ، ولا كان داعية إليه، بل ذكر=

[قوله تعالى: ﴿لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَ﴾]

[٧٠٧] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن ابن أبي نجيح،/ (عن)(١) [ل١٢٩/أ]
إبراهيم بن أبي بكر(٢)، عن مجاهد - في قوله عز وجل: ﴿لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم﴾ -، قال: هو الرجل تستضيفه فلا يضيفك، فقد رُخِّص لك أن تقوله(٣).

= الحاكم أنه رجع عنه، والله أعلم».أ.هـ من الجرح والتعديل (٢/ ١٠٧ ــ ١٠٨ رقم ٣٠٧)، والتهذيب (١/ ١٢٩ ــ ١٣١ رقم ٢٣١) و(١٠/ ٣٦١)، والتقريب (ص ٩٠ رقم ١٨٩).

وبه يتضح أن ابن المبارك أوثق من إبراهيم بن طهمان، مع كونهما ثقتين، وعليه فالحديث صحيح من هذا الطريق، مع ما يضاف إليه من طريق محمد بن عمرو، وقد صححه جمع من الأئمة كما سبق، وصححه كذلك الشيخ ناصر الدين الألباني في السلسلة الصحيحة (٢/ ٥٧٩ ــ ٥٨٠ رقم ٨٨٨).

وله شاهد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله لا يُلقي لها بالاً يرفعه الله بها درجات، وإن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يُلقي لها بالاً يهوي بها في جهنم».

أخرجه البخاري في صحيحه (١١/ ٣٠٨ رقم ٦٤٧٧ و٦٤٧٨) في الرقاق، باب حفظ اللسان، واللفظ له.

وأخرجه مسلم في صحيحه (٤/ ٢٢٩٠ رقم ٤٩ و٥٠) في الزهد والرقائق، باب التكلم بالكلمة يهوي بها في النار، ولفظه: «إن العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين ما فيها، يهوي بها في النار أبعد ما بين المشرق والمغرب».

(١) في الأصل: «وعن» كأنه من كلام سفيان بن عيينة، وما أثبته من مصادر التخريج، ومصادر ترجمة إبراهيم.

(٢) هو إبراهيم بن أبي بكر المكّي، الأَخْنَسي، ويقال: إبراهيم بن بُكَير بن أبي أُمَيَّة، مستور من الطبقة السادسة كما في التقريب (ص ٨٨ رقم ١٥٧)، يروي عن=

.....

= طاوس ومجاهد، روى عنه ابن أبي نجيح وابن جريج وإسماعيل بن أمية ومنصور ابن المعتمر، ذكره البخاري في تاريخه (١/ ٢٧٦ رقم ٨٨٧) وسكت عنه، وبيّض له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢/ ٩٠ رقم ٢٢٩)، وذكره ابن حبان في الثقات (٦/ ١٤)، وقال ابن حجر: «قرأت بخطّ الذهبي: محلّه الصدق». انظر التهذيب (١/ ٢١١ رقم ١٩٣).

(٣) أي تقول: إنه لم يُضَيِّفني.

[٧٠٧] سنده ضعيف لجهالة حال إبراهيم بن أبي بكر، وهو حسن لغيره لأنه تابعه المثنى بن الصبَّاح عن مجاهد كما سيأتي.

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٧٢٣) للفريابي وعبد بن حميد وابن جرير.

وقد أخرجه ابن جرير في تفسيره (٩/ ٣٤٧ رقم ١٠٧٥٩) من طريق أحمد ابن حماد الدُّولابي، عن سفيان بن عيينة، به بلفظ: هو في الضيافة؛ يأتي الرجل القوم فينزل عليهم، فلا يضيفونه، رخّص الله له أن يقول فيهم.

وأخرجه أيضاً برقم (١٠٧٥٨) من طريق سفيان بن وكيع، عن سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن إبراهيم بن أبي بكر، عن مجاهد، وعن سفيان أيضاً عن حميد الأعرج عن مجاهد: ﴿لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم﴾، قال: هو الرجل ينزل بالرجل فلا يحسن إليه، فقد رخّص الله له أن يقول فيه.

وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ل ١٩٥/ ب) من طريق يونس بن عبدالأعلى وسليمان بن داود، كلاهما عن سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن إبراهيم بن أبي بكر، عن مجاهد في قوله: ﴿لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم﴾ ـــ قال: هو في الضيافة؛ يأتي الرجل إلى القوم وهو مسافر، فلم يضيفوه، فرخص له أن يقول لهم ويسمعهم.

وأخرجه أبو عمرو الدَّاني في المكتفى (ص ٢٢٨ ـــ ٢٢٩) من طريق سعيد=

.....

= ابن عبدالرحمن المخزومي، عن سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن إبراهيم ابن أبي بكر، عن مجاهد ــ في قوله: ﴿لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم﴾ ــ، قال: ذلك في الضيافة، إذا تضيَّفته فلم يضفك، فأنت في حل أن تذكر ما صنع بك، وهو حق عليه .

وأخرجه مسلم بن خالد الزَّنْجي في تفسيره (ص ٨٦ رقم ٢٠٠)، عن ابن أبي نجيح ــ في قوله: ﴿لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم﴾ ــ، قال: قال مجاهد: الرجل يضيف الرجل، فلا يضيِّفه، فقد رخص له أن يذكر منه ماصنع به .

ومن طريق مسلم بن خالد أخرجه عبدالرحمن بن الحسن القاضي في تفسير مجاهد (ص ١٧٩)، وزاد في آخره قوله: «أي لم يَقْرِني ولم يضيفني» .

وتابع محمدُ بن إسحاق مسلمَ بن خالد على روايته هكذا عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بإسقاط إبراهيم بن أبي بكر .

أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٩/ ٣٤٥ و٣٤٦ رقم ١٠٧٥٣ و١٠٧٥٥) من طريق أبي معاوية وحجاج بن منهال، كلاهما عن محمد بن إسحاق، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، به بمعنى ما سبق .

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (١٠٧٦١) من طريق الحسين بن داود، قال: حدثني حجاج، قال: قال ابن جريج: قال مجاهد: إلا من ظلم فانتصر، يجهر بسوء. قال مجاهد: نزلت في رجل ضاف رجلاً بفلاة من الأرض، فلم يُضِفْه، فنزلت: ﴿إلا من ظلم﴾، ذكر أنه لم يضفه، لا يزيد على ذلك .

والحسين بن داود تقدم في الحديث [٢٠٦] أنه ضعيف، ومع ذلك فالأقرب أن ابن جريج سمعه من إبراهيم بن أبي بكر، فدلّسه، لأنه لم يسمع من مجاهد إلا حرفاً واحد كما في تهذيب التهذيب (٦/ ٤٠٥) نقلاً عن البَرْديجي .

وللحديث طريق آخر عن مجاهد .

أخرجه عبدالرزاق في تفسيره (١/ ١٧٦) فقال: سمعت المثنّى بن الصبَّاح يحدث=

. . . . . .

= عن مجاهد ــ في قوله تعالى: ﴿لا يحب الله الجهر بالسوء من القول. . .﴾ الآية ــ ، قال: ضاف رجل رجلاً فلم يؤدّ إليه حق ضيافته، فلما خرج أخبر الناس، فقال: ضفتُ فلاناً فلم يؤدّ إليّ حقّ ضيافتي، فذلك جهر بالسوء، ﴿إلاّ من ظلم﴾؛ حين لم يؤدّ الآخر حق ضيافته.

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه ابن جرير برقم (١٠٧٦٠).

وابن أبـي حاتم (٢/ل ١٩٥/أ، و ب).

وسنده ضعيف من هذا الطريق.

فالمثنّى بن الصبّاح ــ بالمهملة والموحّدة الثقيلة ــ ، اليماني، الأبناوي ــ بفتح الهمزة وسكون الموحّدة، بعدها نون ــ ، أبو عبد الله، أو: أبو يحيى، نزيل مكة، يروي عن طاوس ومجاهد وعطاء بن أبـي رباح وابن أبـي مُليكة وغيرهم، روى عنه ابن المبارك وعيسى بن يونس والوليد بن مسلم وعبد الرزاق وغيرهم، وكانت وفاته سنة تسع وأربعين ومائة، وهو ضعيف اختلط بأخرةٍ، وكان عابداً؛ فقد تركه يحيى القطان وعبد الرحمن بن مهدي، وقال الإمام أحمد: «لا يساوي حديثه شيئاً، مضطرب الحديث»، وقال أبو زرعة وأبو حاتم: «ليّن الحديث»، وقال السّاجي: «ضعيف الحديث جداً، حدّث بمناكير، ويطول ذكرها، وكان عابداً يَهِمُ»، وذكره ابن حبان في الضعفاء وقال: «كان ممن اختلط في آخر عمره»، وقال داود العطّار: «لم أدرك في هذا المسجد أحداً أعبد من المثنى بن الصباح والزنجي: ابن خالد»، ووثّقه ابن معين في رواية، وضعّفه في أخرى وزاد: «يكتب حديثه ولا يُترك». اهـ. من الجرح والتعديل (٨/ ٣٢٤ ــ ٣٢٥ رقم ١٤٩٤)، والتهذيب (١٠/ ٣٥ ــ ٣٧ رقم ٥٨)، والتقريب (ص ٥١٩ رقم ٦٤٧١).

ومع ضعف المثنى، فما ذكر مجاهد من سبب نزول الآية مرسل، لم يذكر مجاهد من حدثه به، فالحديث ضعيف من هذا الطريق، وهو حسن لغيره عن مجاهد بالطريق التي رواها المصنّف وغيره، والله أعلم.

[قوله تعالى: ﴿فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ﴾]

[٧٠٨] حدثنا سعيد، قال: نا الحَكَم بن ظُهَيْر(١)، عن السُّدِّي(٢)، عن عمرو بن ميمون، قال: **سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقرأ: ﴿فأخذتهم الصَّعْقَةُ﴾**(٣) .

[قوله تعالى: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾]

[٧٠٩] حدثنا سعيد، قال: نا عَتَّاب بن بشير(٣)، عن خُصَيْف(٤)، عن سعيد بن جُبير، عن ابن عباس ـ في قوله عز وجل: **﴿وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته﴾ ـ، قال: هي في قراءة أُبَيّ: ﴿قبل موتهم﴾، قال: ليس يهودي يموت أبداً=**

---

(١) تقدم في الحديث [٤٢١] أنه متروك اتَّهمه ابن معين، ورمي بالرَّفْض .

(٢) هو إسماعيل بن عبدالرحمن، تقدم في الحديث [١٧٤] أنه صدوق يَهِم .

(٣) ذكر القرطبي في تفسيره (١٧/ ٥١) عند قوله تعالى: ﴿فأخذتهم الصاعقة وهم ينظرون﴾ [الآية ٤٤ من سورة الذاريات] أن عمر بن الخطاب وحُميداً وابنَ مُحيصن ومجاهداً والكسائي قرأوا: ﴿الصَّعْقَة﴾.

[٧٠٨]سنده ضعيف جداً لما تقدم عن حال الحكم والسُّدِّي .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٧٢٦) للمصنِّف وعبد بن حميد .

(٣) تقدم في الحديث [٢٠٤] أنه لا بأس به إلا في روايته عن خُصيف، فإنها منكرة .

(٤) تقدم في الحديث [٢٠٤] أنه صدوق سيء الحفظ .

= **حتى يؤمن بعيسى عليه السلام. فقيل لابن عباس: أرأيت إن خرَّ من فوقِ بيتٍ؟ قال: يتكلم به في الهُوِيِّ(٥). فقيل له: أرأيت إن ضُرب عنق أحدهم؟ قال: يَتَلَجْلَجُ(٦) بها .**

(٥) أي في هبوطه وسقوطه./ انظر النهاية في غريب الحديث (٥/ ٢٨٤ ــ ٢٨٥) .

(٦) أي يرددها كما في النهاية (٤/ ٢٣٤)، والمعنى: أن لسانه يرددها وإن قُطع رأسه .

[٧٠٩]سنده ضعيف لما تقدم عن حال خُصيف وعتّاب، وهو صحيح لغيره كما سيأتي .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٧٣٣) للمصنِّف والطيالسي وابن جرير وابن المنذر .

وقد أخرجه ابن جرير في تفسيره (٩/ ٣٨٣ رقم ١٠٨١٤) من طريق إسحاق ابن إبراهيم بن حبيب بن الشهيد، عن عتاب، به مثله، إلا أنه قال: «يُلَجْلِجُ بها لسانه» .

وأخرجه عبد بن حميد في تفسيره كما في هامش تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ل ٢٠٠/ ب) .

وابن جرير برقم (١٠٨١٥) .

كلاهما من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن سفيان الثوري، عن خصيف، عن عكرمة، عن ابن عباس: ﴿وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته﴾، قال: لا يموت يهودي حتى يؤمن بعيسى بن مريم، قال: وإن ضُرب بالسيف يتكلم به، قال: وإن هَوَى يتكلم به وهو يهوي.أ.هـ واللفظ لابن جرير، ونحوه لفظ عبد بن حميد .

وهذا ضعيف أيضاً لضعف خُصيف، وفيه مخالفة من سفيان الثوري لعتّاب؛ وذلك أن الراوي للحديث عن ابن عباس هو سعيد بن جبير في رواية عتاب، وعكرمة في رواية سفيان، وسفيان أوثق من عتاب بدرجات، وقد يكون =

.....

= الاختلاف من خُصيف نفسه .

وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده كما في تفسير ابن كثير (١/ ٥٧٧) .

ومن طريق الطيالسي أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ل ٢٠٠/ أ).

وأخرجه ابن جرير برقم (١٠٨١٦) .

أما الطيالسي فعن شعبة بلا واسطة، وأما ابن جرير فمن طريق محمد بن جعفر غندر، كلاهما عن شعبة ، عن أبي هارون الغنوي، سمع عكرمة، عن ابن عباس ـــ في قوله: ﴿وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته﴾ ـــ، قال: لو أن يهودياً وقع من حائط إلى الأرض، لم يمت حتى يؤمن به ـــ يعني عيسى عليه السلام ـــ.

وصحح سنده الحافظ ابن كثير في الموضع السابق، وهو كذلك، فشعبة، وعكرمة تقدم أنهما ثقتان .

وأما إبراهيم بن العلاء أبو هارون العَنَوي ـــ بفتح المعجمة والنون ـــ، البصري، فإنه ثقة من الطبقة السادسة، يروي عن عكرمة وأبي مِجْلَز وحطان بن عبدالله، روى عنه شعبة وحماد بن زيد وحماد بن سلمة وابن المبارك وغيرهم، وقد وثقه ابن المديني وابن معين وابن سعد والعجلي وغيرهم، بل قال ابن معين: «ليس يسئل عنه»، وقال ابن عبدالبر: «أجمعوا على أنه ثقة ».أ.هـ من طبقات ابن سعد (٧/ ٢٦١)، وسؤالات ابن الجنيد لابن معين (ص ٧٠ ـــ ٧١ رقم ٣٩٠)، وتاريخ الثقات للعجلي (ص ٥٣ رقم ٣٢)، وتاريخ أسماء الثقات لابن شاهين (ص ٣٣ رقم ٤٣)، والاستغناء لابن عبدالبر (٢/ ٩٧٧ رقم ١١٩٣)، والتقريب (ص ٦٨٠ رقم٨٤٢٢) .

وقد ذكر ابن عدي أبا هارون هذا في الكامل (١/ ٢١٢ ـــ ٢١٣) لكون ابن المثنى ذكر أنه لم يسمع يحيى القطان وعبدالرحمن بن مهدي يحدثان عنه، ثم قال ابن عدي: «هو ممن يكتب حديثه، وهو متماسك، حدّث عنه شعبة وهو إلى الصدق أقرب» . =

.....

= وذكره الذهبي في الميزان (١/ ٤٩ رقم ١٥٢) وقال: «وثقه جماعة، ووهّاه شعبة فيما قيل، ولم يصحّ، بل صحّ أنه حدَّث عنه، وقد وثقه يحيى بن معين، وهو بصري صدوق، قال ابن عدي: هو إلى الصدق أقرب، ولم يحدِّث عنه القطان وابن مهدي، وقال ابن عدي: متماسك».أ.هـ.

قلت: أما ما نقل عن شعبة فقد كفانا مؤنة ردِّه الذهبي كما سبق، وأما ما نقله ابن المثنى عن القطان وابن مهدي فلا يستدّل به على أنهما تركاه؛ لأن غاية ما هنالك أنه لم يسمعهما يحدثان عنه، فهل سمع منهما ابن المثنى كل شيء؟ ثم لو صحّ أنهما تركاه لكان ذلك معارضاً بتوثيق مَنْ سبق ذكره، وهو جرح مجمل معارَض بتوثيق أئمة أمثال ابن المديني وابن معين، فلا يُقدح في الرجل لهذا النقل، والله أعلم .

تنبيه جاءت كنية إبراهيم بن العلاء هذا في الموضع السابق من طبقات ابن سعد هكذا: «أبو مروان»، وهو تصحيف بسبب تقارب الرسم.

وقد ذكر الحافظ ابن حجر إبراهيم هذا في الكنى من التهذيب (١٢/ ٢٦٠ رقم١٢٠٥)، ثم قال: «اسمه إبراهيم بن العلاء، تقدَّم»، ولم يذكره فيما تقدم .

وقد روي الحديث من طريق آخر عن سعيد، لكنه مختصر .

فأخرجه سفيان الثوري في تفسيره (ص ٩٨ رقم ٢٢٩) عن أبي حَصين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: ﴿وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته﴾، قال: قبل موت عيسى ﷺ .

وسنده صحيح، وأبو حَصين اسمه: عثمان بن عاصم، تقدم في الحديث [٤] أنه ثقة ثبت سني، روى له الجماعة .

وقد أخرجه ابن جرير في تفسيره (٩/ ٣٨٠ رقم ١٠٧٩٤ و١٠٧٩٥) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ل ٢٠٠/ ب) .

والحاكم في المستدرك (٢/ ٣٠٩) .

جميعهم من طريق سفيان الثوري، عن أبي حصين، به . =

[قوله تعالى: ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾]

[٧١٠] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن عمرو بن دينار، قال: (قرأ)[١] ابن عباس: (طيبات كانت أحلت لهم)[٢].

= قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

(١) ما بين القوسين ليس في الأصل، فأثبته من الموضع الآتي من كتاب المصاحف لابن أبي داود؛ لأنه روى الحديث من طريق المصنِّف.

(٢) في الأصل: ﴿حرمنا عليكم طيبات كانت أحلت لهم﴾، فحذفت قوله: ﴿حرمنا عليكم﴾؛ لأن السيوطي نقله في الدر (٢/ ٧٤٣) هكذا عن المصنف وغيره؛ ولأن ابن أبي داود رواه من طريق المصنف كما سيأتي ولم يذكرها هو ومن أخرج الحديث.

[٧١٠]سنده صحيح.

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٧٤٣) للمصنِّف وابن المنذر وابن أبي حاتم.

وقد أخرجه ابن أبي داود في كتاب المصاحف (ص ٨٧) من طريق المصنِّف والحميدي، كلاهما عن سفيان بن عيينة، به مثله.

وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ل ٢٠٠/ ب) من طريق محمد بن عبدالله ابن يزيد المقريء، عن سفيان، به مثله.

بـــاب
[تفسير سورة المائـدة][1]

(١) العنوان ليس في الأصل.

تفسير سورة المائدة

[٧١١] حدثنا سعيد، قال: نا حُدَيْج بن معاوية[١]، عن أبي إسحاق[٢]، عن أبي مَيْسرة[٣]، قال: **آخر سورة أنزلت في القرآن: سورة المائدة، وإن فيها لَسَبْعَ عَشْرَة فريضة**[٤].

---

(١) تقدم في الحديث [١] أنه صدوق يخطيء.

(٢) هو السبيعي، تقدم في الحديث [١] أنه ثقة، إلا أنه مدلِّس، واختلط بأَخَرةٍ، ولم يصرح هنا بالسماع، ولم يُذكر حُديج فيمن روى عنه قبل الاختلاط.

(٣) هو عمرو بن شُرَحْبيل الهَمْداني، أبو مَيْسرة الكوفي، ثقة عابد مخضرم روى له الجماعة إلا ابن ماجه، روى عن عُمر وعليّ وابن مسعود وحذيفة وسلمان وغيرهم، روى عنه أبو إسحاق السبيعي وأبو وائل شقيق بن سلمة ومسروق وغيرهم، وكانت وفاته سنة ثلاث وستين للهجرة، كان أبو وائل يقول: «ما اشتملت همدانية على مثل أبي ميسرة، قيل له: ولا مسروق، فقال: ولا مسروق»، وقال في رواية: «كان من أفاضل أصحاب عبدالله»، وقال علي بن المديني: «أعلم الناس بعبدالله: علقمة والأسود وعَبيدة والحارث بن قيس وعمرو ابن شرحبيل...، فكان علم هؤلاء وحديثهم انتهى إلى سفيان بن سعيد»، وقال مسروق: «ما بالكوفة أحب إليّ أن أكون في مسلاخه من عمرو بن شرحبيل»، وكذا قال أبو وائل شقيق بن سلمة، وقال أبو إسحاق السبيعي: «رأيت أبا جُحيفة في جنازة أبي ميسرة آخذاً بقائمة السرير حتى أُخرج، ثم جعل يقول: غفر الله لك يا أبا ميسرة، فلم يفارقه حتى أتى القبر»، وقال أبو إسحاق أيضاً: «كان أبو ميسرة عمرو بن شرحبيل يقول: ليت أمي لم تَلِدْني، فقالت له امرأته: لِمَ يا أبا ميسرة؟ قال: لأني أُوْعِدْتُ أني وارد، ولم أوعد أني صادر»، ـــ يعني قوله تعالى: ﴿وإن منكم إلا واردها﴾ [الآية (٧١) من سورة مريم] ـــ، ووثقه ابن معين، وذكره ابن حبان في ثقاته وقال: «كان من العبّاد، وكانت ركبته كركبة البعير من كثرة الصلاة» أ.هـ. من طبقات ابن سعد (٦/ ١٠٦ ـــ ١٠٩)،=

.....

= والمعرفة والتاريخ ليعقوب بن سفيان (٢/ ٥٥٨ و٥٦٢ و٦٦٨)، والتهذيب (٨/ ٤٧ رقم ٧٨)، والتقريب (ص٤٢٢ رقم ٥٠٤٨) .

(٤) سيأتي ذكر هذه الفرائض في تخريج الحديث .

[٧١١] سنده ضعيف لما تقدم عن حال أبي إسحاق وحُديج .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٣/ ٤) للمصنِّف وابن المنذر .

وأخرجه أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ (ص ١٣٧ رقم ٢٥٠) من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي ميسرة قال: في المائدة ثمان عشرة فريضة، وليس فيها منسوخ.

وهذه الرواية أرجح من رواية حُديج، لأن حال إسرائيل في جدِّه أبي إسحاق أحسن من حال حُديج كما يتضح من ترجمة إسرائيل في الحديث [٤٢١]، مع أنه ممن روى عنه بعد الاختلاط .

وذكر هذه الرواية السيوطي في الموضع السابق من الدرّ، وعزاها لأبي عبيد والفريابي وعبد بن حميد وابن المنذر وأبي الشيخ، بلفظ أتم من هذا، وهو: في المائدة ثمان عشرة فريضة ليس في سورة من القرآن غيرها، وليس فيها منسوخ: المُنْخَنِقَةُ، والمَوْقُوذَة، والمتردِّية، والنَّطيحة، وما أكل السَّبُع إلا ما ذكيتم، وما ذبح على النصب، وأن تستقسموا بالأزلام، والجوارح مُكَلِّبين، وطعام الذين أوتوا الكتاب، والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب، وتمام الطهور، وإذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا، والسارق والسارقة، و: ﴿ما جعل الله من بحيرة...﴾ الآية .

وأخرجه ابن الجوزي في نواسخ القرآن (ص ٢٩٧) من طريق إسرائيل، به مختصراً بلفظ: المائدة ليس فيها منسوخ .

وقد صحّف المحقق: «عمرو بن شرحبيل»، إلى: «عامر بن شراحيل».

وأخرجه كذلك مختصراً ابن النحاس في الناسخ والمنسوخ (ص ١٤١) من طريق سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، عن أبي ميسرة قال: لم يُنسخ من=

[قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحِلُّواْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ وَلَا ٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ وَلَا ٱلْهَدْىَ وَلَا ٱلْقَلَٰٓئِدَ﴾]

[٧١٢] حدثنا سعيد، قال: نا خالد بن عبدالله، عن بَيَان[1]، قال: **سمعت الشَّعْبي يقول: لم ينسخ من المائدة إلا هذه الآية: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدي ولا القلائد﴾ .**

= المائدة شيء .

وسيأتي في الحديث بعده عن الشعبي أن هناك آية واحدة نسخت من المائدة .

(١) هو ابن بِشْر .

[٧١٢]سنده صحيح عن الشعبي .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٣/ ٤) لعبد بن حميد وأبي داود في ناسخه وابن جرير وابن المنذر والنحّاس .

وقد أخرجه سفيان الثوري في تفسيره (ص ٩٩ رقم ٢٣٣) عن بيان بن بشر، به نحوه، وزاد: نسختها: ﴿فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم﴾. [الآية (٥) من سورة التوبة] .

ومن طريق سفيان الثوري أخرجه عبدالرزق في تفسيره (١/ ١٨١) .

وأبو عبيد في الناسخ والمنسوخ (ص ١٣٧ رقم ٢٤٨) .

وابن الجوزي في نواسخ القرآن (ص ٣٠١) .

إلا أن عبدالرزاق وأبا عبيد لم يذكرا الزيادة .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٩/ ٤٧٥ ــ ٤٧٦ رقم ١٠٩٦٦) .

والنحاس في الناسخ والمنسوخ (ص ١٤٢) .

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (١٠٩٦٤) من طريق جرير بن عبدالحميد، عن بيان، به نحوه .

[قوله تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾]

[٧١٣] حدثنا سعيد، قال: نا إسماعيل بن إبراهيم(١)، قال: نا داود(٢)، عن الشَّعْبي - في قوله عز وجل: **﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾ -، قال: نزلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم واقف بعرفة، حين اضْمَحَلَّ(٣) الشِّرْك، وهُدِّمَت مَنارُ الجاهلية، ولم يَطُفْ بالبيت عُرْيان(٤)** .

---

(١) أي: ابن عُلَيَّة .

(٢) هو ابن أبي هند .

(٣) أي: ذهب./ انظر لسان العرب (١١/ ٣٩٦) .

(٤) يوضِّحه ما أخرجه البخاري في صحيحه (٣/ ٥١٥ رقم ١٦٦٥) في الحج، باب الوقوف بعرفة، من طريق هشام بن عروة، عن أبيه عروة قال: كان الناس يطوفون في الجاهلية عُرَاةً، إلا الحُمْسَ ــ والحُمْسُ: قريش وما وَلَدَتْ ــ، وكانت الحُمْس يحتسبون على الناس؛ يعطي الرجلُ الرجلَ الثياب يطوف فيها، وتعطي المرأةُ المرأة الثياب تطوف فيها، فمن لم يُعطِه الحُمْسُ طاف بالبيت عُرياناً... الحديث .

[٧١٣]سنده ضعيف لإرساله، وهو صحيح إلى مُرْسِلِه الشعبي، ومعناه ثابت في الصحيحين كما سيأتي .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٣/ ١٧) لابن جرير وابن المنذر .

وقد أخرجه ابن جرير في تفسيره (٩/ ٥٢٢ رقم ١١٠٩٢) من طريق يعقوب ابن إبراهيم، عن إسماعيل بن عليّة، به نحوه .

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (١١٠٩٠ و١١٠٩١ و١١١٠٢ و١١١٠٣) من طريق عبدالله بن إدريس وعبدالأعلى بن عبدالأعلى وبشر بن المفضل =

[قوله تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ﴾]

[٧١٤] حدثنا سعيد، قال: نا إسماعيل بن عَيَّاش[1]، عن عبيدالله بن عُبيد الكَلاَعي، قال: **سألت مَكْحولاً عن ذبائح عِيدَات أهل الكتاب، والمُرَتَّبَات لكنائسهم، فتلا هذه الآية: ﴿اليوم أحل=**

= وعبدالوهاب الثقفي، أربعتهم عن داود، به، ولفظ عبد الأعلى وابن إدريس نحوه، إلا أن لفظ عبدالأعلى أتمّ، وأما لفظ بشر وعبدالوهاب فبمعناه مختصراً .

ويشهد له ما أخرجه البخاري في صحيحه (٨/ ٢٧٠ رقم ٤٦٠٦) في تفسير سورة المائدة من كتاب التفسير، باب: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾.

ومسلم في صحيحه (٤/ ٢٣١٢ ــ ٢٣١٣ رقم ٣ و٤ و٥) في كتاب التفسير .

كلاهما من طريق قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب أن اليهود قالوا لعمر: إنكم تقرأون آية لو أنزلت فينا لاتخذنا ذلك اليوم عيداً، فقال عمر: إني لأعلم حيث أُنزلت، وأي يوم أُنزلت، وأين رسول الله ﷺ حيث أنزلت؛ أنزلت بعرفة ورسول الله ﷺ واقف بعرفة ــ يعني : ﴿اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي﴾ ــ.

وفي لفظ: جاء رجل من اليهود إلى عمر، فقال: يا أمير المؤمنين، آية في كتابكم تقرأونها، لو علينا نزلت معشر اليهود، لاتّخذنا ذلك اليوم عيداً، قال: وأي آية؟ قال: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً﴾، فقال عمر: إني لأعلم اليوم الذي نزلت فيه، والمكان الذي نزلت فيه، نزلت على رسول الله ﷺ بعرفات، في يوم الجمعة .

وكلا اللفظين لمسلم .

(١) تقدم في الحديث [٩] أنه صدوق في روايته عن الشاميين أهل بلده، مُخَلِّط في غيرهم، وأنه مدلس، وهذا الحديث من روايته عن عبيدالله بن عبيد الكَلاَعي، وهو دمشقي كما في ترجمته في الحديث [٧٠]، لكن لم يصرِّح إسماعيل=

= لكم الطيبات، وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم﴾، قال: طعامهم: ذبائحهم .

[قوله تعالى: ﴿وَٱمْسَحُوا۟ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ﴾]

[٧١٥] حدثنا سعيد، قال: نا هُشيم، قال: نا خالد[1]، عن عكرمة، عن

= هنا بالسماع منه .

[٧١٤]سنده ضعيف لأن إسماعيل مدلِّس ولم يصرِّح بالسماع .

ولم أجد من أخرج هذا الأثر غير المصنف .

وقال القرطبي في تفسيره (٦/ ٧٦): «والطعام اسم لما يؤكل، والذبائح منه، وهو هنا خاص بالذبائح عند كثير من أهل العلم بالتأويل. وأما ما حرم علينا من طعامهم، فليس بداخل تحت عموم الخطاب؛ قال ابن عباس قال الله تعالى: ﴿ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه﴾، ثم استثنى فقال: ﴿وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم﴾ يعني ذبيحة اليهودي والنصراني؛ وإن كان النصراني يقول عند الذبح: باسم المسيح، واليهودي يقول: باسم عزير؛ وذلك لأنهم يذبحون على الملّة. وقال عطاء: كل من ذبيحة النصراني وإن قال باسم المسيح؛ لأن الله جل وعز قد أباح ذبائحهم وقد علم ما يقولون. وقال القاسم بن مخيمرة: كل من ذبيحته وإن قال باسم سرجس ــ اسم كنيسة لهم ــ وهو قول الزهري وربيعة والشعبي ومكحول؛ وروي عن صحابيين: عن أبي الدرداء، وعبادة بن الصامت. وقالت طائفة: إذا سمعت الكتابي يسمي غير اسم الله عز وجل فلا تأكل، وقال بهذا من الصحابة علي وعائشة وابن عمر وهو قول طاوس والحسن متمسكين بقوله تعالى: ﴿ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وإنه لفسق﴾. وقال مالك: أكره ذلك، ولم يحرِّمه».أ.هـ.

(١) هو ابن مَهْران الحَذَّاء .

ابن عباس أنه كان يقرأ: ﴿فامسحوا برؤسكم وأرْجُلَكم﴾، قال: عاد إلى الغَسْل .

[٧١٥]سنده صحيح .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٣/ ٢٧ ــ ٢٨) للمصنِّف وابن أبي شيبة وعبد ابن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والنحاس .

وقد أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٤٠) .

وابن المنذر في الأوسط (١/ ٤١١ رقم ٤١٥) .

والنحاس في الناسخ والمنسوخ (ص ١٤٩) .

والبيهقي في سننه (١/ ٧٠) في الطهارة، باب قراءة من قرأ وأرجلَكم نصباً، وأن الأمر رجع إلى الغسل، وأن من قرأها خفضاً فإنما هو للمجاورة .

جميعهم من طريق المصنِّف، به، ولفظ الطحاوي والنحاس والبيهقي مثله، إلا أن النحاس قال: ﴿وأرجلكم﴾ ــ بالنصب ــ، وأما البيهقي فقال: «عاد الأمر إلى الغسل» .

وأما ابن المنذر فإنه عطف لفظه على لفظٍ سابق بنحوه .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١/ ٢٠) .

ومن طريقه ابن المنذر في الأوسط (١/ ٤١٠ رقم ٤١٤) .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/ ٥٥ رقم ١١٤٥٩) .

والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٣٩) .

وابن أبي حاتم في تفسيره كما في تفسير ابن كثير (٢/ ٢٥) .

جميعهم من طريق خالد، به نحوه، إلا أن الطحاوي لم يذكر قوله: «قال: عاد إلى الغسل» .

وأخرجه الطحاوي أيضاً (١/ ٤٠) من طريق يوسف بن مهران، عن ابن عباس مثل سابقه، وقد أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره كما في تفسير ابن كثير (٢/ ٢٥) من نفس الطريق، به، وزاد: «قال هو المسح» .

وفي سنده عندهما الراوي له عن يوسف وهو علي بن زيد بن جُدعان، وتقدم في الحديث [٤] أنه ضعيف .

[٧١٦]حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا أبو محمد مولى قريش(١)، قال: نا عَبَّاد بن الرَّبيع(٢)، عن علي رضي الله عنه أنه كان يقرؤها كذلك .

(١) أبو محمد مولى قريش يروي عن عباد بن الربيع، لم يرو عنه سوى هشيم، قال أبو حاتم: «مجهول» كما في الجرح والتعديل (٩/ ٤٣٤ رقم ٢١٦٣)، وسكت عنه البخاري في تاريخه (٩/ ٦٧ رقم ٦٢١)، وقال ابن حبان في ترجمة عباد بن الربيع الآتية: «إن لم يكن أبو محمد هو الأعمش، فلا أدري من هو»، وانظر لسان الميزان (٧/ ١٠١ رقم ١٠٧٩) .

أقول: وليس هو الأعمش، فأبو محمد مولىً لقريش، وأما الأعمش فهو من بني أسد كما في ترجمته في الحديث [٣] .

(٢) عبّاد بن الربيع الكوفي، إمام نُخَيْلَة، يروي عن علي رضي الله عنه، لم يرو عنه سوى أبي محمد مولى قريش، وكلاهما مجهول؛ فقد ذكر عباداً هذا البخاري في تاريخه الكبير (٦/ ٣٥ رقم ١٦٠٣) وسكت عنه، وبيّض له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٦/ ٧٩ رقم ٤٠٤)، وذكره ابن حبان في الثقات (٥/ ١٤٢) .

ونُخَيْلَةُ: موضع قرب الكوفة على سَمْت الشام./ انظر معجم البلدان (٥/ ٢٧٨) .

[٧١٦]سنده ضعيف لجهالة عباد وأبي محمد .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٣/ ٢٨) للمصنِّف وابن المنذر وابن أبي حاتم.

وقد أخرجه ابن المنذر في الأوسط (١/ ٤١١ رقم ٤١٦) .

والبيهقي في سننه (١/ ٧٠) في الطهارة، باب قراءة من قرأ: (وأرجلكم ـــ نصباً ـــ، وأن الأمر رجع إلى الغسل، وأن من قرأها خفضاً فإنما هو للمجاورة . كلاهما من طريق المصنِّف، به مثله سواء .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/ ٥٤ ـــ ٥٥ رقم ١١٤٥٨) من طريق حفص بن سليمان الغاضري، عن عاصم بن كليب، عن أبي عبدالرحمن السُّلمي،=

[٧١٧] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا منصور[١] وعبّاد[٢] **أنهم سمعوا[٣] الحسن يقرأ: ﴿وأرجُلِكم﴾[٤] .**

= قال: قرأ عَلَيَّ الحسن والحسين رضوان الله عليهما، فقرآ: ﴿وأرجلِكم إلى الكعبين﴾، فسمع عليٌّ رضي الله عنه ذلك ــ وكان يقضي بين الناس ــ، فقال : ﴿وأرجلَكم﴾، هذا من المقدَّم والمؤخَّر من الكلام .

وسنده ضعيف جداً، فيه حفص بن سليمان الأسدي، أبو عمر البزّاز، الكوفي، الغاضري ــ بمعجمتين ــ، وهو حفص بن أبي داود القاريء صاحب عاصم ابن أبي النَّجود، قرأ على عاصم وروى عنه وعن عاصم الأحول وعبدالملك بن عمير وأبي إسحاق السبيعي وغيرهم، روى عنه حفص بن غياث وآدم بن أبي إياس وهشام بن عمار وغيرهم، وكانت وفاته سنة ثمانين ومائة وله تسعون سنة، وهو متروك الحديث كما قال الإمام أحمد والنسائي، وقال البخاري: «تركوه»، وقال مسلم: «متروك»، وقال ابن معين: «ليس بثقة»، وفي رواية قال: «كان حفص وأبو بكر من أعلم الناس بقراءة عاصم، وكان حفص أقرأ من أبي بكر، وكان كذاباً، وكان أبو بكر صدوقاً»، وقال ابن خراش: «كذاب متروك، يضع الحديث»، وقال ابن أبي حاتم: «سألت أبي عنه، فقال: لا يكتب حديثه، هو ضعيف الحديث لا يصدق، متروك الحديث. قلت: ما حاله في الحروف؟ قال: أبو بكر بن عياش أثبت منه»، وقال الإمام أحمد في رواية: «ما به بأس».أ.هـ من الجرح والتعديل (٣/ ١٧٣ ــ ١٧٤ رقم ٧٤٤)، والتهذيب (٢/ ٤٠٠ ــ ٤٠٢ رقم ٧٠٠)، والتقريب (ص ١٧٢ رقم ١٤٠٥) .

(١) أي: ابن زَاذَان .

(٢) هو ابن راشد، تقدم في الحديث [١٨٣] أنه صدوق لكن هُشيم بن بشير يدلِّس تدليس العطف الذي سبق بيانه في الحديث [٣٨٠]، ولم يصرِّح هنا بالسماع من عبّاد .

(٣) كذا بالأصل! .

[٧١٨] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا حُميد الطَّوِيل[٥]، عن أنس أنه قرأ: ﴿وأرجلِكم﴾[٦].

---

(٤) لم تضبط اللام في الأصل، لكن هذا هو المنقول عن الحسن البصري كما في الأوسط لابن المنذر (١/ ٤١١) وغيره، وانظر التخريج.

[٧١٧]سنده صحيح من طريق منصور، وهو ضعيف من طريق عباد؛ لكون هشيم لم يصرح بالسماع منه.

وقد أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٤٠) عن مجاهد أنه قرأها: ﴿وأرجلِكم﴾، خَفضَها.

ثم أعقبه الطحاوي بما أخرجه من طريق قُرَّة بن خالد، عن الحسن البصري أنه قرأها كذلك.

ويؤيِّد ذلك ما أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١/ ١٨ ــ ١٩) فقال: حدثنا ابن عُلَيَّة، عن يونس، عن الحسن أنه كان يقول: إنما هو المسح على القدمين، وكان يقول: يمسح ظاهرهما وباطنهما.

وهذا سند صحيح، وابن عُلَيَّة اسمه: إسماعيل بن إبراهيم، ويونس هو ابن عبيد، وكلاهما ثقة تقدمت ترجمتهما.

(٥) تقدم في الحديث [٤٣] أنه ثقة، إلا أنه كثير التدليس عن أنس، لكنه صرح في بعض روايات هذا الحديث بما يفيد سماعه له من أنس.

(٦) في الأصل: «وأجلكم» سقطت الراء.

[٧١٨]سنده صحيح، وقد صرح حميد كما سيأتي بأنه كان في مجلس أنس رضي الله عنه حين قرأ هذه القراءة.

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٣/ ٢٨) للمصنِّف وحده، بمثل ما هنا مختصراً.

ثم ذكره مطوَّلاً وفيه قصة كما سيأتي، وعزاه للمصنِّف وابن أبي شيبة وابن جرير. =

.....

= وقد أخرجه ابن المنذر في الأوسط (١/ ٤١٢ رقم ٤١٨) من طريق أبي عبيد القاسم بن سلاّم، عن هشيم، به مثل لفظ المصنف هنا، وزاد: على الخفض .
وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/ ٥٨ رقم ١١٤٧٥)، فقال: حدثنا حميد بن مَسْعدة، قال: حدثنا بشر بن المفضّل، عن حميد ـ ح ـ، وحدثنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا ابن عليّة، قال: حدثنا حميد، قال: قال موسى ابن أنس لأنس ونحن عنده: يا أبا حمزة، إن الحجاج خَطَبنا بالأهواز ونحن معه، فذكر الطَّهور، فقال: اغسلوا وجوهكم وأيديكم وامسحوا برؤسكم وأرجلَكم، وإنه ليس شيء من ابن آدم أقربَ إلى خَبَثه من قدميه، فاغسلوا بطونهما وظهورهما وعراقيبهما .
فقال أنس: صدق الله وكذب الحجاج؛ قال الله: ﴿وامسحوا برؤسكم وأرجلِكم﴾، قال: وكان أنس إذا مسح قدميه بَلَّهما .
وصحح هذا الإسناد الحافظ ابن كثير في تفسيره (٢/ ٢٥)، وهو كذلك، فشيخ الطبري يعقوب بن إبراهيم الدَّوْرقي وإسماعيل بن إبراهيم بن عليّة تقدم أنهما ثقتان .
وقد أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١/ ١٩) عن ابن عليَّة، عن حميد، قال: كان أنس إذا مسح على قدميه بلّهما .
ثم أخرجه ابن جرير الطبري برقم (١١٤٧٧) من طريق محمد بن أبي عدي، عن حميد، به نحو اللفظ السابق، واللفظ السابق أتمّ .
وأخرجه البيهقي في سننه (١/ ٧١) في الطهارة، باب قراءة من قرأ: ﴿وأرجلَكم﴾ ـ نصباً ـ، وأن الأمر رجع إلى الغسل، وأن من قرأها خفضاً فإنما هو للمجاورة، أخرجه من طريق عبدالوهاب بن عطاء، عن حميد، به بنحو لفظ ابن جرير، ولم يذكر قوله: وكان أنس إذا مسح قدميه بَلَّهما، وباقي لفظ ابن جرير أتمّ .

[٧١٩] حدثنا سعيد، قال: نا أبو معاوية، عن هشام بن عروة، عن أبيه، أنه كان يقرأ: ﴿وأرجلَكم﴾ .

[٧٢٠] حدثنا سعيد، قال نا هشيم، قال: نا داود[١] وإسماعيل بن أبي خالد[٢]، عن الشَّعْبي أنه كان يقرأ: ﴿وأرجلِكم﴾ .

---

[٧١٩]سنده صحيح .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٣/ ٢٨) لابن أبي شيبة فقط .

وقد أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١/ ٢٠) .

وابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/ ٥٥ رقم ١١٤٦٠) .

كلاهما من طريق أبي معاوية محمد بن خازم، به مثله، وزادا: «رجع الأمر إلى الغَسل»، وعند ابن جرير: «عاد»، بدل قوله: «رجع» .

وأخرجه ابن جرير أيضاً من طريق عَبْدة بن سليمان، عن هشام، به مقروناً بالرواية السابقة .

ثم أخرجه أيضاً (١٠/ ٥٦ رقم ١١٤٦٤) من طريق سفيان الثوري، عن هشام، به مثل لفظ ابن أبي شيبة السابق .

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٤٠) .

والبيهقي في سننه (١/ ٧٠) في الطهارة، باب قراءة من قرأ: ﴿وأرجلَكم﴾ ـــ نصباً ـــ، وأن الأمر رجع إلى الغسل، وأن من قرأها خفضاً فإنما هو للمجاورة .

كلاهما من طريق سفيان بن عيينة، عن هشام، عن أبيه قال: رجع القرآن إلى الغسل، وقرأ: ﴿وأرجلَكم إلى الكعبين﴾ بنصبها.أ.هـ واللفظ للبيهقي .

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (١/ ٢١ رقم ٦٠) من طريق معمر، عن هشام، به نحو سابقه .

(١) هو ابن أبي هند .

(٢) لم يصرِّح هشيم بن بشير هنا بالسماع من إسماعيل، وإنما عطفه على سماعه=

.....

= من داود، فالخوف أن يكون هشيم دلَّسه تدليس العطف الذي سبق بيانه في الحديث [٣٨٠] .

[٧٢٠] سنده صحيح من طريق داود، وهو ضعيف من طريق إسماعيل؛ لأن هشيماً لم يصرِّح بالسماع منه .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/ ٦١ رقم ١١٤٩١) من طريق جابر بن نوح، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد قال: كان الشعبي يقرأ: ﴿وأرجلِكم﴾ ـــ بالخفض ـــ.

وقد جاء من طرق عن داود وإسماعيل وغيرهما عن الشعبي معنى هذه القراءة .

فأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١/ ١٩) .

وابن جرير (١٠/ ٥٩ رقم ١١٤٨٢) .

كلاهما من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن عليّة، عن داود، عن الشعبي، قال: إنما هو المسح على القدمين، ألا ترى أن ما كان عليه الغسل جعل عليه التيمم، وما كان عليه المسح أهمل فلم يجعل عليه التيمم .

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (١١٤٨٠ و١١٤٨٣ و١١٤٨٤) من طريق عبدالله بن إدريس وعبدالوهاب الثقفي ومحمد بن أبي عدي، ثلاثتهم عن داود به نحو سابقه ، إلا أن ابن إدريس زاد في أوَّله: «نزل جبريل بالمسح» .

وأخرجه ابن أبي شيبة في الموضع السابق من طريق وكيع، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، قال: نزل جبريل بالمسح .

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (١/ ١٩ رقم ٥٦) .

وابن جرير برقم (١١٤٨٥) .

أما عبدالرزاق فمن طريق ابن عيينة، وأما ابن جرير فمن طريق يزيد بن هارون، كلاهما عن إسماعيل، به نحو سابقه .

وأخرجه ابن أبي شيبة في الموضع السابق من طريق زبيد اليامي، عن الشعبي، به مثل لفظه السابق . =

[قوله تعالى: ﴿فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾]

[٧٢١] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا العَوَّام[1]، عن إبراهيم النَّخَعي - في قوله تبارك وتعالى: ﴿**فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء**﴾ -، قال: **فما أرى الإغْرَاء في هذه الآية إلا الأهْواء المفترقة والبَغْضاء**.

= وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٤٠) من طريق عاصم الأحول، عن الشعبي قال: نزل القرآن بالمسح والسنة بالغسل.

(١) هو ابن حوشب.

[٧٢١]سنده صحيح.

وأخرجه الهروي في ذم الكلام (٢/ ل ١٦٧/ ب) من طريق المصنِّف، به مثله، إلا أنه قال: «ما أرى»، و: «المتفرقة».

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٣/ ٤٢) لعبد بن حميد وابن جرير.

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/ ١٣٧ رقم ١١٥٩٨ و١١٦٠٠) من طريق يعقوب بن إبراهيم والحسين بن داود، كلاهما عن هُشيم، به نحوه.

وأخرجه ابن عبدالبر في جامع بيان العلم (٢/ ١١٤) من طريق عبدالرحمن بن مهدي، عن هشيم، به بلفظ: الخصومات والجدال في الدين.

وهذا أخرجه الهروي في ذم الكلام (١/ ل ١٧/ ب) من طريق المصنِّف سعيد ابن منصور، ثنا هشيم أنبا العوام، عن إبراهيم النخعي، سمعته يقول ــ في قوله: ﴿فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء﴾ ــ: أغرى بعضهم ببعض في الجدال في الدين.

وهذا هو لفظ الحديث الآتي، لكن من طريق يزيد بن هارون عن العوّام.

[٧٢٢] حدثنا سعيد، قال: نا يزيد بن هارون، قال: نا العَوَّام، قال: **سمعت إبراهيم النَّخعي يقول: (أغرى)[١] بعضهم ببعض في الجدال في الدين .**

[٧٢٣] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا العَوَّام، عن أبي إِيَاس[٢] قال: **الخصومات في الدين تبطل الأعمال .**

---

(١) في الأصل: «غرى» .

[٧٢٢]سنده صحيح .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٣/ ٤٢) لأبي عبيد وابن جرير وابن المنذر .

وقد أخرجه ابن جرير في تفسيره (١٠/ ١٣٧ رقم ١١٥٩٩) .

وابن بطّة في الإبانة (٢/ ٥٠٠ رقم ٥٥٨) .

والهروي في ذم الكلام (٢/ ل ١٦٨/ ب) .

أما ابن جرير فمن طريق سفيان بن وكيع، وأما ابن بطة فمن طريق محمد بن عبدالملك الدقيقي، وأما الهروي فمن طريق عبدالرحيم بن حبيب، ثلاثتهم عن يزيد بن هارون، به نحوه .

وأخرجه ابن بطة أيضاً برقم (٥٥٩) .

وابن عبدالبر في جامع بيان العلم (٢/ ١١٤) .

كلاهما من طريق محمد بن يزيد، عن العوّام، به نحوه .

وفي بعض طرق الحديث السابق عن هشيم عن العوّام نحو لفظ هذا الحديث .

(٢) هو معاوية بن قُرَّة، تقدم في الحديث [٨] أنه ثقة .

[٧٢٣]سنده صحيح .

وأخرجه الهروي في ذم الكلام (٢/ ١٦٢/ أ) من طريق المصنِّف مقروناً برواية سعيد بن يعقوب، كلاهما عن هشيم، به مثله، إلا أنه قال: «تحبط» بدل قوله: «تبطل» .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/ ١٣٧ رقم ١١٦٠٠) .

[قوله تعالى: ﴿قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ وَكِتَٰبٌ مُّبِينٌ ﴿١٥﴾ يَهْدِى بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ﴾]

[٧٢٤] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن عمرو[١]، سمع عُبيد بن عُمير[٢] يقرأ: ﴿**يهدي به الله**﴾ . **قال سعيد: لغة .**

[قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦ يَٰقَوْمِ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنۢبِيَآءَ وَجَعَلَكُم مُّلُوكًا وَءَاتَىٰكُم مَّا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾]

[٧٢٥] حدثنا سعيد، قال: نا أبو عَوَانة[٣]، عن منصور[٤]، عن الحَكَم[٥] - في قوله عز وجل: ﴿**وجعلكم ملوكاً**﴾ -، **قال: كانت بنو إسرائيل إذا كان لأحدهم بيت وخادم فهو ملك .**

= والآجري في الشريعة (ص ٥٦) .
وابن بطة في الإبانة (٢/ ٥٠١ ــ ٥٠٢ رقم ٥٦٢ و٥٦٣ و٥٦٤) .
وابن عبدالبر في جامع بيان العلم وفضله (٢/ ١١٤) .
جميعهم من طريق هشيم، به نحوه، إلا أن أبا إياس معاوية بن قرّة سقط من إسناد ابن عبدالبر، فأصبح الكلام من قول العوّام .
وأخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٢/ ١٢٩ رقم ٢٢١) .
ومن طريقه قَوَّام السنة الأصبهاني في كتاب الحجّة (١/ ٣١٣ ــ ٣١٤) .
وأخرجه الهروي في الموضع السابق .
وابن عبدالبر في الموضع السابق .
أما اللالكائي فمن طريق يزيد بن هارون، وأما الهروي فمن طريق خالد الطحّان، وأما ابن عبدالبر فمن طريق محمد بن يزيد، ثلاثتهم عن العوام، به نحوه .

(١) هو ابن دينار .
(٢) هو اللَّيْثي، تقدم في الحديث [٦٣٥] أنه مجمع على ثقته .
[٧٢٤]سنده صحيح .
(٣) هو وَضَّاح بن عبدالله .
(٤) هو ابن المعتمر . =

[٧٢٦] حدثنا سعيد، قال نا عبدالله بن وَهْب، قال أخبرني / أبو هَانِيء [ل١٢٩/ب]
الخَوْلاَني[٦]، أنه سمع أبا عبد الرحمن (الحُبُلِيّ)[٧] يقول:
سمعت عبدالله بن عمرو بن العاص، وسأله رجل فقال: ألسنا من فقراء المهاجرين؟ قال له عبدالله: لك امرأة تَأْوِي إليها؟ قال: نعم، قال: ألك مسكن تسكنه؟ قال: نعم، قال: فأنت من الأغنياء، قال: إن لي خادماً، قال: فأنت من الملوك .

---

(٥) هو ابن عُتَيْبة .

[٧٢٥]سنده صحيح إلى الحَكَم، والحكم لم يذكر عمّن تلقّى هذا المعنى .
وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/ ١٦٢ رقم ١١٦٢٨) من طريق جرير بن عبدالحميد، عن منصور، قال: أُراه عن الحكم...، فذكره بنحوه .
ثم أخرجه ابن جرير أيضاً برقم (١١٦٢٩) من طريق سفيان الثوري، عن منصور، عن الحَكَم: ﴿وجعلكم ملوكاً﴾، قال: الدار والمرأة والخادم، قال سفيان: أو اثنتين من الثلاثة .

(٦) هو حُميد بن هانيء، تقدم في الحديث [٢٣٠] أنه لا بأس به .

(٧) في الأصل: «البجلي»، والتصويب من مصادر ترجمته ومصادر التخريج .
وهو عبدالله بن يزيد المَعَافِري، المصري، أبو عبدالرحمن الحُبُلِيّ ــ بضم المهملة والموحّدة ــ، يروي عن عبدالله بن عمر وعبدالله بن عمرو بن العاص وعقبة بن عامر وأبي ذر وأبي سعيد الخدري وجابر بن عبدالله وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه أبو هانيء حُميد بن هانيء وعبدالرحمن بن زياد بن أنعم وعقبة بن مسلم وغيرهم، وهو ثقة، روى له الجماعة عدا البخاري، ووثقه ابن معين وابن سعد والعجلي، وكانت وفاته بأفريقية سنة مائة، قال أبو بكر المالكي في تاريخ القيروان: «بعثه عمر بن عبدالعزيز إلى أفريقية ليفقههم، فبثّ فيها علماً كثيراً، ومات بها، ودفن بباب تونس»، وقال ابن يونس: «يقال: توفي بأفريقية=

[قوله تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي لَآ أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي فَافْرُقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾]

[٧٢٧] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن عمرو بن دينار، سمع عُبيد ابن عُمير (يقرأ: ﴿فافْرِقْ﴾ - بكسر الراء -)[1].

= سنة مائة، وكان صالحاً فاضلاً».أ.هـ من الجرح والتعديل (٥/ ١٩٧ رقم ٩١٧)، والتهذيب (٦/ ٨١ ــ ٨٢ رقم ١٦٢)، والتقريب (ص ٣٢٩ رقم ٣٧١٢) .

[٧٢٦]سنده حسن لذاته، وقد أخرجه مسلم كما سيأتي .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٣/ ٤٧) للمصنِّف وابن جرير .

وقد أخرجه مسلم في صحيحه (٤/ ٢٢٨٥ رقم ٣٧) في الزهد والرقائق.

وابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/ ١٦١ رقم ١١٦٢٥) .

كلاهما من طريق عبدالله بن وهب، به مثله سواء، وعند مسلم زيادة في آخره .

(١) ما بين القوسين سقط من الأصل، فجاء الأثر إسناداً بلا متن، وقد أوقفني ذلك كثيراً، فاستعنت بالله على إثباته هكذا مستأنساً في ذلك بأمرين: ١ ــ أن المصنف إنما يروي عن عبيد بن عمر القراءة بهذا الإسناد كما في الحديث رقم [٦٣٥] و[٧٢٤] .

٢ ــ قال القرطبي في تفسيره (٦/ ١٢٩): «وروى ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عبيد بن عمير أنه قرأ: ﴿فَافْرِقْ﴾ ــ بكسر الراء ــ.» .

[٧٢٧]سنده صحيح، وقد علّقه القرطبي عن سفيان كما سبق .

[قوله تعالى: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾]

[٧٢٨] (حدثنا سعيد)(١)، قال: نا سفيان، عن العَلاَء بن عبدالكريم(٢)، عن مجاهد ـ في قوله عز وجل: **﴿من قتل نفساً بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعاً﴾ ـ، قال: في الإثم، قال: ﴿ومن أحياها﴾، قال: من لم يقتل .**

---

(١) ما بين القوسين سقط من الأصل، وهو يتكرر دائماً في أول كل إسناد .

(٢) هو العلاء بن عبدالكريم اليَامي ـــ بالتحتانيّة ـــ، أبو عَوْن الكوفي، روى عن مجاهد ومرة الهَمْداني وحبيب بن أبي ثابت وغيرهم، روى عنه الثوري وشريك ووكيع وأبو نعيم وغيرهم، وهو ثقة عابد؛ وثقه الإمام أحمد وابن معين وأبو حاتم والعجلي، وقال سفيان الثوري: «ثنا العلاء ابن عبدالكريم، وكان عندنا مرضيّاً»، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: «كان من العبّاد الخشّن»، وذكر الدارقطني في العلل جماعة منهم العلاء هذا وقال: «إنهم حفاظ»، وذكر الذهبي أنه توفي في حدود الخمسين ومائة.أ.هـ من الجرح والتعديل (٦/ ٣٥٨ رقم ١٩٧٦)، والتهذيب (٨/ ١٨٨ رقم ٣٣٧)، والتقريب (ص ٤٣٥ رقم ٥٢٤٨) .

ولم أجد من نصّ على أن سفيان بن عيينة سمع من العلاء بن عبدالكريم، لكن سماعه منه محتمل جداً، فالعلاء تقدم أنه كوفي توفي في حدود الخمسين ومائة، وسفيان بن عيينة مولده بالكوفة في سنة سبع ومائة كما في سير أعلام النبلاء (٨/ ٤٥٥)، ولم يزل بالكوفة إلى أن انتقل منها إلى مكة في سنة ثلاث وستين ومائة كما في التهذيب (٤/ ١٢٢)، أي بعد وفاة العلاء .

[٧٢٨]سنده صحيح .

[قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ﴾]

[٧٢٩] حدثنا سعيد، قال: نا داود بن عبدالرحمن[١]، (عن عبدالكريم)[٢] بن أبي المُخَارِق، عن سعيد بن جبير - في قوله عز وجل: ﴿**إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو**[٣] **تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض**﴾ ـ، **قال: إذا قَتَل المُحَارِبِ قُتِل، وإذا قَتَلَ وأخذ المال صُلِب،**

= وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٩/ ٣٦٣ رقم ٧٨٠٧) .
وابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/ ٢٣٦ رقم ١١٧٨٣) .
كلاهما من طريق وكيع، عن العلاء بن عبدالكريم، قال: سمعت مجاهداً يقول: ﴿ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعاً﴾، قال: من كفّ عن قتلها فقد أحياها .
وأخرجه ابن جرير الطبري برقم (١١٧٨٢) من طريق عنبسة، عن العلاء، عن مجاهد: ﴿ومن أحياها﴾، قال: ومن حرّمها فلم يقتلها .
وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (١١٧٧٥ و١١٧٧٦ و١١٧٨٥) من طريق خصيف وابن أبي نجيح، كلاهما عن مجاهد، به بمعناه .
وأخرجه عبدالرحمن بن الحسن القاضي في تفسير مجاهد (ص ١٩٤) من طريق ابن أبي نجيح، عن مجاهد، به بمعناه .

(١) هو العطّار، تقدم في الحديث [٣٩٦] أنه ثقة .

(٢) ما بين القوسين سقط من الأصل، فأثبته من الموضع الآتي من مصنف عبدالرزاق؛ حيث روى الحديث من طريق ابن جريج، عن عبدالكريم هذا، وهي زيادة لابدّ منها؛ إذ ليس في الرواة من اسمه: «داود بن عبدالرحمن بن أبي المخارق»، =

= **وإذا أخذ المال ولم يَقْتُلْ قُطِعت يَدُهُ وَرِجْلُهُ من خِلاَف، وإذا نَفَّ[٤] في الطريق، وأخاف السبيل، ولم يأخذ مالاً، ولم يَقْتل نُفِي من الأرض .**

= وابن أبي المخارق الذي يروي عن سعيد بن جبير هو عبدالكريم أبو أميّة كما في تهذيب الكمال المطبوع (١٠/ ٣٦٠)، وهو ضعيف كما في ترجمته في الحديث [٢٨] .

(٣) قوله تعالى: «أو» ليس في الأصل .

(٤) هكذا اجتهدت في إثبات هذه الكلمة، وقد تكون: «ذفّ»، أو: «دفّر»، أو: «ذفّر»، لكن ما أثبته هو الأقرب للسياق، فالدَّافَّةُ: هم الجيش يَدفُّون نحو العدو، أي: يَدِبُّون، وتَدَافَّ القوم: إذا ركب بعضهم بعضاً./ انظر لسان العرب (٩/ ١٠٥) .

[٧٢٩]سنده ضعيف لضعف عبدالكريم بن أبي المخارق .

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (١٠/ ١٠٨ ــ ١٠٩ رقم ١٨٥٤٣) عن شيخه ابن جريج، عن عبدالكريم أو غيره، أن سعيد بن جبير قال: من حَرَب فهو محارب، فإن أصاب دماً قُتل، وإن أصاب دماً ومالاً صُلب، وإن أصاب مالاً ولم يُصيب دماً قُطعت يده ورجله من خلاف، فإن تاب فتوبته فيما بينه وبين الله، ويُقام عليه الحدّ.

ثم أخرجه عبدالرزاق برقم (١٨٥٤٦) من نفس الطريق بلفظ: إنما النفيُ أن لا يُدركوا، فإن أُدركوا ففيهم حكم الله، وإلا نُفوا حتى يلحقوا بلدهم .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٠/ ١٤٦ ــ ١٤٧ رقم ٩٠٦٦) و(١٢/ ٢٨٤ رقم ١٢٨٤٠)، في كلا الموضعين من طريق محمد بن بكر، عن ابن جريج، قال: حُدِّثت عن سعيد بن جبير قال...، فذكره بنحو لفظ عبدالرزاق السابق هكذا بإبهام اسم ابن أبي المخارق .

ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه البيهقي في سننه (٨/ ٢٨٤) في السرقة، باب المحارب يتوب . =

[٧٣٠] حدثنا سعيد، قال: نا هُشيم، قال: نا أبو حُرَّة[١]، عن الحسن[٢].

= وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/ ٢٦٠ و٢٧٠ رقم ١١٨٣٩ و١١٨٦٨) في كلا الموضعين من طريق شيخه المثنى، عن أبي حذيفة، عن شبل، عن ابن أبي نجيح، عن قيس بن سعد، عن سعيد بن جبير، به نحو لفظ المصنف في الموضع الأول، واختصره في الموضع الثاني، وقد سقط من الإسناد عنده في الموضع الثاني: «ابن أبي نجيح».

وشيخ الطبري المثنى بن إبراهيم الآملي تقدم في الحديث [٣٨٩] أني لم أجد من ترجم له.

وفي سند الحديث أيضاً أبو حذيفة موسى بن مسعود النَّهْدي، وتقدم في الحديث [٢٦١] أنه صدوق سيء الحفظ.

(١) هو واصل بن عبدالرحمن، تقدم في الحديث [٤٦٥] أنه ثقة عابد، إلا أن حديثه عن الحسن البصري ضعيف؛ لأنه لم يسمعه منه، وهذا من حديثه عنه.

(٢) سيأتي لفظه في الحديث [٧٣٤] أنه قال: «الإمام مُخَيَّر في المحارب، أي ذلك شاء فعل»، لأن هشيماً قرن رواية الحسن وإبراهيم النخعي والضَحّاك وعطاء ومجاهد في سياق واحد.

[٧٣٠]سنده ضعيف لما تقدم عن حال أبي حُرَّة، وهو صحيح لغيره كما سيأتي.

وأخرجه أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ (ص ١٤٢ رقم ٢٥٩) عن هشيم، به مثله، وعنده زيادة.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٠/ ١٤٥ رقم ٩٠٦٠) و(١٢/ ٢٨٥ رقم ١٢٨٤٣) من طريق هشيم، به مثله، إلا أنه لم يذكر قوله: «أي ذلك شاء فعل».

وأخرجه ابن أبي شيبة أيضاً برقم (١٢٨٤٤) من طريق حفص بن غياث.

وابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/ ٢٦٢ و٢٦٣ رقم ١١٨٤٦ و١١٨٤٧=

[٧٣١] وأنا[١] عُبَيْدة[٢]، عن إبراهيم[٣] .

[٧٣٢] وجُوَيْبر[٤]، عن الضَّحَّاك[٥] .

= و١١٨٥٣) من طريق حفص بن غياث وجرير بن عبدالحميد وسفيان الثوري .
والنحاس في الناسخ والمنسوخ (ص ١٥٨) من طريق الثوري .
ثلاثتهم عن عاصم بن سليمان الأحول، عن الحسن، به بمعناه .
وسنده صحيح .
وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (١١٨٥٢) من طريق هارون، عن الحسن، به بمعناه .

(١) القائل: وأخبرنا هو هشيم بن بشير كما يتضح من الإسناد السابق .

(٢) هو ابن مُعَتِّب الضَّبِّي، تقدم في الحديث [٥٦٠] أنه ضعيف .

(٣) هو النخعي، ولفظه: «الإمام مُخَيَّر في المحارب، أي ذلك شاء فعل»، كما سيأتي في الحديث [٧٣٤]؛ لأن هشيماً قرن رواية الحسن البصري وإبراهيم النخعي والضحاك وعطاء ومجاهد في سياق واحد .

[٧٣١]سنده ضعيف لضعف عُبيدة .
وأخرجه أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ (ص ١٤٢ رقم ٢٥٩) .
وابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/ ٢٦٢ رقم ١١٨٤٥) .
كلاهما من طريق هشيم، به مثله وزادا: «إن شاء قتل، وإن شاء قطع، وإن شاء نفى، وإن شاء صَلَب» .

(٤) هذا الإسناد عطفه هشيم على الإسنادين السابقين برقم [٧٣٠ و٧٣١]، وتقدم في الحديث [٣٨٠] أن هشيماً يدلِّس تدليس العطف، وهو هنا لم يصرِّح بالسماع من جوير .
وجوير بن سعيد تقدم في الحديث [٩٣] أنه ضعيف جداً .

(٥) هو ابن مزاحم، ولفظه: «الإمام مُخَيَّر في المحارب، أي ذلك شاء فعل»، كما سيأتي في الحديث [٧٣٤]؛ لأن هشيماً قرن رواية الحسن البصري وإبراهيم النخعي ــ في الحديثين السابقين ــ برواية الضحاك هنا ورواية عطاء =

[٧٣٣] وليث بن أبي سُلَيم(١)، عن عطاء ومجاهد(٢) .

= ومجاهد ــ في الحديثين الآتيين ــ في سياق واحد .

[٧٣٢]سنده ضعيف جداً لما تقدم عن حال جوبير وتدليس هشيم .

وأخرجه أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ (ص ١٤٢ رقم ٢٥٩) عن هشيم، به مثله وفيه زيادة .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٠/ ١٤٥ رقم ٩٠٦٠) و(١٢/ ٢٨٥ رقم ١٢٨٤٣) عن هشيم، به مثله، إلا أنه لم يذكر قوله: «أي ذلك شاء فعل» .

(١) هذا الإسناد عطفه هُشيم على الأسانيد الثلاثة السابقة، وتقدم في الحديث [٣٨٠] أن هشيماً يدلِّس تدليس العطف، وهو هنا لم يصرِّح بالسماع من ليث، لكنه صرَّح به في رواية ابن جرير الآتية، وليث بن أبي سُليم تقدم في الحديث [٩] أنه صدوق اختلط جداً فلم يتميَّز حديثه فتُرك .

(٢) أي أنهما قالا: «الإمام مُخَيَّر في المحارب، أي ذلك شاء فعل»، كما سيأتي في الحديث بعده، حيث قرن هشيم رواية الحسن البصري وإبراهيم النخعي والضحاك بن مزاحم وعطاء ومجاهد في سياق واحد .

[٧٣٣]سنده ضعيف لضعف ليث بن أبي سليم، وهو حسن لغيره عن مجاهد كما سيأتي في الحديث بعده رقم [٧٣٤]، وصحيح لغيره عن عطاء كما سيأتي في الحديث رقم [٧٣٥] .

وأخرجه أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ (ص ١٤٢ رقم ٢٥٩) من طريق هشيم، به مثله وفيه زيادة .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٠/ ١٤٥ رقم ٩٠٦٠)، و(١٢/ ٢٨٥ رقم ١٢٨٤٣) من طريق هُشيم، به مثله، إلا أنه لم يذكر قوله: «أي ذلك شاء فعل».

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٤/ ٧٥ رقم ٣٣٨٤) و(١١/ ٣٥ رقم ١٢٦١٤) من طريق هشيم، أخبرنا ليث، عن عطاء ومجاهد، أنهما قالا: ما كان في القرآن «أو كذا» «أو كذا»، فصاحبه بالخيار، أيَّ ذلك شاء فعل .

[٧٣٤] وحَجَّاج بن أَرْطَأَة[١]، عن عطاء ومجاهد، قالوا[٢]: الإمام مُخيَّر في المُحَارِب، أيَّ ذلك[٣] شاءَ فَعَلَ .

---

(١) هذا الإسناد عطفه هُشيم على الأسانيد الأربعة السابقة، وتقدم في الحديث [٣٨٠] أن هشيماً يدلِّس تدليس العطف، وهو هنا لم يصرِّح بالسماع من حجّاج، لكنه صرَّح به في رواية ابن جرير الآتية، وحجّاج بن أَرْطَأَة تقدم في الحديث [١٧٠] أنه صدوق كثير الخطأ والتدليس، ولم يصرح بالسماع هنا .

(٢) أي: الحسن البصري وإبراهيم النخعي والضحّاك بن مزاحم وعطاء ومجاهد./ انظر الأحاديث الأربعة السابقة .

(٣) أي: القتل أو الصلب أو قطع الأيدي والأرجل من خلاف أو النفي من الأرض المذكورة في الآية .

[٧٣٤]سنده ضعيف لما تقدم عن حال حجاج وعدم تصريحه بالسماع، وهو صحيح لغيره عن عطاء كما في الحديث الآتي برقم [٧٣٥]، وحسن لغيره عن مجاهد بالطريق السابقة رقم [٧٣٣]، وهذه الطريق التي يرويها حجاج بن أرطأة عنه، وطريق القاسم بن أبي بَزَّة الآتية في التخريج .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٢/ ٢٨٥ رقم ١٢٨٤٣) من طريق هشيم، عن حجاج، عن عطاء، به مثله، إلا أنه لم يذكر قوله: «أي ذلك شاء فعل» .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١١/ ٣٤ رقم ١٢٦١١) من طريق شيخه يعقوب بن إبراهيم، عن هشيم، قال: أخبرنا حجاج، عن عطاء ــ في قوله: ﴿فجزاء مثل ما قتل من النعم﴾ ــ، قال: ما كان في القرآن «أو كذا» «أو كذا» فصاحبه بالخيار، أيَّ ذلك شاء فعل .

وأخرجه ابن أبي شيبة أيضاً مقروناً بالرواية السابقة، من طريق هشيم، عن القاسم ابن أبي بزّة، عن مجاهد .

وكذا أخرجه الطبري في تفسيره (١٠/ ٢٦٢ رقم ١١٨٤٤) من طريق يعقوب ابن إبراهيم، عن هشيم، عن القاسم، عن مجاهد، به نحو لفظ المصنِّف .

والقاسم بن أبي بَزَّة تقدم في الحديث [١٨٤] أنه ثقة، لكن هشيماً لم يصرِّح بالسماع منه، فيكون الحديث ضعيفاً بهذا الإسناد لهذه العلّة .

[٧٣٥] حدثنا سعيد، قال: نا حماد بن زيد، عن ابن جريج[١]، عن عطاء قال: **ما كان في القرآن: «أوْ كذا»، «أوْ كذا»، فهو بالخيار .**

= وأخرجه ابن جرير الطبري أيضاً (١٠/ ٢٦٢ رقم ١١٨٤٨) .
والنحاس في الناسخ والمنسوخ (ص ١٥٨) .
كلاهما من طريق سفيان الثوري، عن ابن جريج، عن عطاء: ﴿إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله﴾، قال: الإمام مخيّر فيها .
وابن جريج تقدم في الحديث [٩] أنه ثقة فقيه فاضل، إلا أنه مدلِّس، ولم يصرِّح هنا بالسماع، لكن الظاهر أن هذا الطريق هو الطريق الآتي في الحديث بعده رقم [٧٣٥]، وقد صرَّح ابن جريج بالسماع في بعض طرقه كما سيأتي .
وأخرجه ابن جرير أيضاً (١٠/ ٢٦٢ رقم ١١٨٤٩) من طريق قيس بن سعد قال: قال عطاء: يصنع الإمام في ذلك ما شاء، إن شاء قتل، أو قطع، أو نفى؛ لقول الله: ﴿أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض﴾، فذلك إلى الإمام الحاكم، يصنع فيه ما شاء .
وقد رواه ابن جرير عن شيخه المثنى، عن أبي حذيفة، عن شبل، عن قيس، به .
وهذا إسناد ضعيف .
فشيخ الطبري هو المثنى بن إبراهيم الآملي، وتقدم في الحديث [٣٨٩] أني لم أجد له ترجمة .
وشيخه أبو حذيفة النَّهْدي موسى بن مسعود تقدم في الحديث [٢٦١] أنه صدوق سيء الحفظ .

(١) هو عبدالملك بن عبدالعزيز، تقدم في الحديث [٩] أنه ثقة فقيه فاضل، إلا أنه مدلِّس، ولم يصرح هنا بالسماع، لكنه صرَّح به في روايات أخرى كما سيأتي، فزالت شبهة تدليسه .

[٧٣٥]سنده صحيح . =

.....

= وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٥١٦) بلفظ: كل شيء في القرآن «أو، أو» يختار منه صاحبه ما شاء، وعزاه للشافعي وعبد بن حميد .

وأخرجه الإمام الشافعي في الأم (٢/ ١٦٠) من طريق شيخه سعيد بن سالم، عن ابن جريج، عن الحسن بن مسلم قال: من أصاب من الصيد ما يبلغ فيه شاة فذلك الذي قال الله: ﴿فجزاء مثل ما قتل من النعم﴾، وأما: ﴿أو كفارة طعام مساكين﴾، فذلك الذي لا يبلغ أن يكون فيه هدي؛ العصفور يقتل فلا يكون فيه هدي، قال: ﴿أو عدل ذلك صياماً﴾: عدل النعامة وعدل العصفور.

قال ابن جريج: فذكرت ذلك لعطاء، فقال عطاء: كل شيء في القرآن «أو» «أو» يختار منه صاحبه ما شاء .

وأخرجه أيضاً في الموضع نفسه بالإسناد السابق، وذكر كلاماً لعطاء في جزاء الصيد، وفيه يقول عطاء: وكل شيء في القرآن «أو» «أو» فليختر منه صاحبه ما شاء .

ومن طريق الشافعي أخرجه البيهقي في معرفة السنن والآثار (٧/ ٤٢٠ ــ ٤٢٢ رقم ١٠٥٥١ و١٠٥٥٥) .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٤/ ٧٥ رقم ٣٣٨٣) من طريق أبي عاصم الضَّحَّاك بن مخلد، قال: قال عطاء: كل شيء في القرآن «أو» «أو» فلصاحبه أن يختار أيَّه شاء .

وأخرجه ابن جرير أيضاً (١١/ ٣٤ رقم ١٢٦١٠) من طريق زكريا بن أبي زائدة، عن ابن جريج، عن عطاء، به نحو لفظه السابق، وفيه زيادة من قول عطاء في جزاء الصيد .

وأخرجه ابن جرير أيضاً (٤/ ٧٦ رقم ٣٣٨٧) من طريق أيوب السِّختياني، قال: حُدِّثت عن عطاء، قال: كل شيء في القرآن «أو» «أو»، فهو خيار .

وهذا إسناد ضعيف لإبهام شيخ أيوب، وفي الطرق الصحيحة السابقة غُنْيَةٌ عنه، وانظر أيضاً الحديثين السابقين قبله، والله أعلم .

[٧٣٦] حدثنا سعيد، قال: نا عبدالرحمن بن أبي الزِّناد[١]، عن أبيه[٢]، قال: **أتي عبدالحميد[٣] وهو أمير على العراق بثلاثة نفر قد قطعوا الطريق، وخذَموا[٤] بالسيوف، فأشار عليه ناس بقتلهم، فاستشارني، فقلت له: لا تفعل، فنهيته أن يقتلهم؛ لِمَا كُنْتُ أعلم من رأي عمر بن عبدالعزيز في ذلك: أنه لا يَسْتَحِلُّ قتل شيء كان على ذلك الحال، فلم يزالوا به حتى قتل أحدهم، ثم أخذ بقلبه بعض ما قلت، فكتب بعضهم إلى عمر، فجاءه جوابه جواباً غليظاً**

---

(١) تقدم في الحديث [٦٧] أنه صدوق تغير حفظه لما قَدِم بغداد، وكان فقيهاً، ولم أجد ما يفيد أن المصنِّف سعيد بن منصور روى عنه قبل أن يتغيّر، لكنه لم ينفرد بهذا الحديث، بل تابعه الإمام مالك كما سيأتي .

(٢) هو عبدالله بن ذَكْوان .

(٣) هو عبدالحميد بن عبدالرحمن بن زيد بن الخطَّاب العَدَوي، أبو عمر المدني، يروي عن أبيه وابن عباس ومكحول الشامي وغيرهم، روى عنه أولاده زيد وعبد الكبير وعمر والزهري وقتادة وغيرهم، وكان أبو الزِّناد كاتباً له كما قال الزبير ابن بكار، وعبدالحميد هذا ثقة روى له الجماعة؛ وثقه العجلي والنسائي وابن خراش، وقال أبو بكر بن أبي داود: «ثقة مأمون»، وقال الذهبي: «الإمام الثقة الأمير العادل»، وكان عبدالحميد ولي إمرة الكوفة لعمر بن عبدالعزيز، وتوفي بِحَرَّان في سنة نيِّف عشرة ومائة.أ.هـ من الجرح والتعديل (٦/ ١٥ ــ ١٦ رقم ٧٧)، وسير أعلام النبلاء (٥/ ١٤٩)، والتهذيب (٦/ ١١٩ رقم ٢٤٠)، والتقريب (ص ٣٣٤ رقم ٣٧٧٠) .

(٤) أي ضربوا الناس بها في الطريق كما في النهاية في غريب الحديث (٢/ ١٦)، وانظر الموضع الآتي من غريب الحديث للخطابي . =

= **يقبح له ما صنع، وفي الكتاب: فَهَلاَّ إِذْ تأوَّلْتَ هذه الآية ورأيت أنهم أهلها، أخذت بأيسر ذلك(٥). قال أبو الزِّناد: فإن رأى الذي ينتهي إلى رأيهم بالمدينة، مُدَّعياً أنه ليس بالمحارب الذي يَتَلَصَّصُ ويَسْتخفي من السلطان ويَغْزو(٦)، لكنهم قالوا: إن المحارب الذي يفسد نَسْلَ المؤمنين ولا يجيب دعوة السلطان .**

---

(٥) أي النفي من الأرض كما في قوله تعالى: ﴿أو ينفوا من الأرض﴾ .

(٦) كذا جاءت العبارة في الأصل!

[٧٣٦]سنده ضعيف لما تقدم عن حال عبدالرحمن بن أبي الزناد، وهو صحيح لغيره؛ لأن عبدالرحمن تابعه الإمام مالك كما سيأتي، مع بعض الاختلاف في المتن والاختصار .

والحديث أخرجه الخطَّابي في غريب الحديث (٣/ ١٨٧) من طريق المصنِّف، به، ولفظه: أُتي عبدالحميد وهو أمير على العراق بثلاثة نفر قد قطعوا الطريق، وخذموا بالسيوف، فأُشير عليه بقتلهم، فاستشارني، فنهيته، ثم قتل أحدهم، فجاءه كتاب عمر بن عبدالعزيز يُغْلِظ له ويُقَبِّح له ما صنع.أ.هـ.

وأخرجه الإمام مالك في الموطأ (٢/ ٨٣٦ رقم ٣١) في الحدود، باب جامع القطع، ذكر أن أبا الزناد أخبره، أن عاملاً لعمر بن عبدالعزيز أخذ ناساً في حِرَابة ـــ ولم يقتلوا أحداً ـــ، فأراد أن يقطع أيديهم أو يقتل، فكتب إلى عمر ابن عبدالعزيز في ذلك، فكتب إليه عمر بن عبدالعزيز: لو أخذت بأيسر ذلك . وهذا إسناد صحيح .

ومن طريق الإمام مالك أخرجه البيهقي في سننه (٨/ ٢٨٤) في السرقة، باب الردء لا يقتل، ثم قال البيهقي: «ورواه ابن أبي الزناد، عن أبيه، فقال في هذه القصة: إنه قتل أحدهم، وقال في جوابه: فهلاّ إذ تأوَّلت عليهم هذه الآية ورأيت أنهم أهلها، أخذت بأيسر ذلك، وأنكر القتل» . =

[قوله تعالى: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾]

[٧٣٧] حدثنا سعيد بن منصور، قال: أخبرنا حماد بن زيد وهشيم[١]، عن ابن عَوْن[٢]، عن إبراهيم[٣] قال: **في قراءتنا[٤]: ﴿والسارقون والسارقات ثقطع أيمانهم﴾ .**

= وهذا التصرف من عمر بن عبدالعزيز رحمه الله في متابعة ولاته، ومراقبة أعمالهم مثال من أمثلة كثيرة تدلّ على عدله رحمه الله، وشبيه بهذه القصة ما أخرجه البيهقي في سننه (٨/ ١٨٤) في قتال أهل البغي، باب القوم يظهرون رأي الخوارج لم يحلّ به قتالهم، من طريق عمر مولى غفرة، أن عبدالحميد بن عبدالرحمن بن زيد بن الخطاب كان على الكوفة في عهد عمر بن عبدالعزيز، فكتب إلى عمر: إني وجدت رجلاً بالكناسة ــ سوق من أسواق الكوفة ــ يَسُبُّكَ، وقد قامت عليه البيِّنة، فهممت بقتله، أو بقطع يده أو لسانه، أو جَلْدِه، ثم بدا لي أن أراجعك فيه؟ فكتب إليه عمر بن عبدالعزيز: سلام عليك، أما بعد، والذي نفسي بيده لو قتلته لقتلتك به، ولو قطعته لقطعتك به، ولو جلدته لأقدته منك، فإذا جاء كتابي هذا فاخرج به إلى الكناسة، فسُبَّ الذي سَبَّني، أو اعف عنه، فإن ذلك أحبّ إليّ؛ فإنه لا يحل قتل امريء مسلم بسبّ أحد من الناس، إلا رجل سبّ رسول الله ﷺ، فمن سبّ رسول الله ﷺ فقد حَلَّ دمه .

(١) تقدم في الحديث [٨] أنه مدلس، ولم يصرِّح بالسماع هنا، لكن تابعه حماد ابن زيد .

(٢) هو عبدالله بن عون .

(٣) أي النخعي .

(٤) يعني قراءة عبدالله بن مسعود كما سيأتي مصرَّحاً به في بعض الروايات .

[٧٣٧]سنده صحيح، وهشيم وإن لم يصرِّح بالسماع، فإنه تابعه حماد بن زيد،=

[قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّٰعُونَ لِقَوْمٍ ءَاخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ مِنۢ بَعْدِ مَوَاضِعِهِۦ﴾]

[٧٣٨] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، عن مُغيرة[١]، عن إبراهيم **أنه كان يقرأ: ﴿يحرفون الكلام عن مواضعه﴾، قال: كان ينزل عليهم: يابني أخبَاري، يا بني رُسُلي، فيقولون: يا بني أبْكاري .**

[قوله تعالى: ﴿سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّٰلُونَ لِلسُّحْتِ﴾]

[٧٣٩] حدثنا سعيد، قال: نا خلف بن خليفة[٢]، قال: نا منصور بن زَاذَان، عن الحَكَم[٣]، عن أبي وَائِل[٤]، عن مسروق، قال: **إذا قبل القاضي الهدية أكل السُّحت، وإذا قبل الرشوة بلغت به الكفر .**

= وانظر الحديث رقم [٣] في رواية إبراهيم النخعي عن ابن مسعود .
وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٣/ ٧٣) للمصنَّف وابن جرير وابن المنذر وأبي الشيخ .
وقد أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/ ٢٩٤ ــ ٢٩٥ رقم ١١٩٠٧ و١١٩٠٨) من طريق يزيد بن هارون وإسماعيل بن عليّة، كلاهما عن ابن عون، عن إبراهيم قال: في قراءتنا ــ وربما قال: في قراءة عبدالله ــ: ﴿والسارقون والسارقات فاقطعوا أيمانهما﴾ .

(١) هو ابن مِقْسَم، تقدم في الحديث [٥٤] أنه ثقة متقن، إلا أنه يدلِّس لا سيّما عن إبراهيم النخعي، وهذا من روايته عنه ولم يصرِّح بالسماع .
[٧٣٨]سنده ضعيف لأن مغيرة لم يصرِّح بالسماع من إبراهيم .
وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٣/ ٧٩) لأبي الشيخ فقط .

(٢) تقدم في الحديث [٧٦] أنه صدوق اختلط في آخر عمره .

(٣) هو ابن عُتيبة .

(٤) هو شقيق بن سلمة . =

[٧٤٠] حدثنا سعيد، قال: نا حماد بن يحيى الأَبَحّ[١]، عن أبي إسحاق[٢]، عن أبي الأَحْوَص[٣]، عن عبدالله بن مسعود، قال: الرِّشْوة في الحكم كفر، وهي بين الناس سُحْت .

---

[٧٣٩]سنده ضعيف لما تقدم عن حال خلف بن خليفة .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٦/ ٥٤٤ رقم ١٩٩٤) .

والقاضي وكيع في أخبار القضاة (١/ ٥٣) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ل ٤/ أ).

والنسائي في سننه (٨/ ٣١٤ ــ ٣١٥) في الأشربة، باب ذكر الرواية المبينة عن صلوات شارب الخمر .

جميعهم من طريق خلف بن خليفة، به نحوه، وزاد النسائي: «وقال مسروق: من شرب الخمر فقد كفر، وكفره: أن ليس له صلاة» .

(١) تقدم في الحديث [٤١] أنه صدوق يخطي .

(٢) هو السَّبيعي، تقدم في الحديث [١] أنه ثقة، إلا أنه يدلِّس، واختلط في آخر عمره .

(٣) هو عوف بن مالك .

[٧٤٠]سنده ضعيف لضعف حماد بن يحيى من قبل حفظه؛ ولأن أبا إسحاق لم يصرِّح بالسماع، وهو مدلس كما تقدم، ومع هذا فقد اختلط، ولم يذكروا حماد بن يحيى فيمن روى عنه قبل الاختلاط .

لكن صحّ الحديث عن ابن مسعود من غير هذا الطريق؛ فإنه روي عنه من خمس طرق:

(١) طريق أبي الأحوص عنه .

أخرجه المصنف هنا من طريق حماد بن يحيى، عن أبي إسحاق، عنه .

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٩/ ٢٥٧ ــ ٢٥٨ رقم ٩١٠٠) من طريق المصنِّف، به مثله . =

.....

= وأخرجه القاضي وكيع في أخبار القضاة (١/ ٥٢) من طريق أبي داود الطيالسي، عن حماد بن يحيى، به نحوه، إلا أنه قال: «الهديّة»، بدل قوله: «الرِّشوة».

(٢) طريق عبد خير عنه .

أخرجه القاضي وكيع في أخبار القضاة (١/ ٥٣) من طريق السُّدِّي، عن عبد خير، قال: سئل ابن مسعود عن السّحت، قال: الرِّشا، قلنا: في الحكم؟ قال: ذاك الكفر .

(٣) طريق زِرّ بن حُبيش عنه .

أخرجه عبدالرزاق في المصنف (٨/ ١٤٧ رقم ١٤٦٦٤) .

وابن أبي شيبة في المصنف (٦/ ٥٨٨ رقم ٢١٣٦) .

والقاضي وكيع في أخبار القضاة (١/ ٥١) .

وابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/ ٣١٩ و٣٢٠ رقم ١١٩٤٥ و١١٩٥٢) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ل ٣/ ب) .

ومحمد بن إسحاق الكاتب النيسابوري في المناهي وعقوبات المعاصي (ل ١٤٧/ أ، و ب) .

والطبراني في المعجم الكبير (٩/ ٢٥٧ رقم ٩٠٩٩) .

جميعهم من طريق سفيان الثوري، عن عاصم عن زرّ بن حبيش، عن ابن مسعود قال: السُّحت: الرِّشوة في الدين .

وقد سقط سفيان من إسناد مصنف عبدالرزاق، ولعلّه من الطباعة، فإن آخر الحديث يدل على أن عبدالرزاق رواه عنه، فقد جاء في آخره عنده قوله: «قال سفيان: يعني في الحكم» .

وسنده حسن لذاته، رجاله ثقات تقدمت تراجمهم، عدا عاصم بن بَهْدَلة، فإنه صدوق حسن الحديث كما في ترجمته في الحديث [١٧] .

(٤) و(٥) طريقا مسروق وعلقمة، عن ابن مسعود، وهما الآتيان في الحديث بعده، وسندهما صحيح .

[٧٤١] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن (عمَّار)[1] الدُّهْني، عن سالم ابن أبي الجَعْد، عن مَسْروق، قال: **سألت ابن مسعود عن السُّحْت، أهو الرِّشوة في الحكم؟ قال: لا، ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون، والظالمون، والفاسقون، ولكن السُّحْت: أن يستعينك رجل على مظلمة، فيهدي لك، فتقبله، فذلك السُّحت .**

---

(١) في الأصل: «عمارة»، والتصويب من الموضع الآتي من سنن البيهقي، فإنه روى الحديث من طريق المصنف، وانظر ترجمة عمار في الحديث [١٣٣] .

[٧٤١]سنده صحيح. ولم أجد من نصّ على أن سالماً روى عن مسروق، لكن سماعه منه محتمل، فكلاهما كوفي، ومسروق تقدم في الحديث [١١٠] أنه توفي سنة اثنتين أو ثلاث وستين للهجرة، وأما سالم فتقدم في الحديث [١٣٣] أن وفاته سنة تسع وتسعين، أو مائة، أو إحدى ومائة، ولم ينفرد به سالم كما سيأتي .

والحديث عزاه السيوطي في الدر المنثور (٣/ ٨٠) للمصنِّف وعبدالرزاق وابن جرير وابن المنذر وأبي الشيخ والبيهقي .

ومدار الحديث على مسروق بن الأجدع، وله عنه أربع طرق :

(١) طريق سالم بن أبي الجعد، وله عنه أربع طرق:

أ) ــ طريق عمار الدهني الذي أخرجه المصنف هنا عن سفيان بن عيينة، عنه.

ومن طريق المصنِّف أخرجه البيهقي في سننه (١٠/ ١٣٩) في آداب القاضي، باب التشديد في أخذ الرشوة وفي إعطائها على إبطال حق، به مثله، إلا أنه قال: «أهو رشوة» .

وأخرجه البيهقي كذلك في شعب الإيمان (٤/ ٣٩٠ رقم ٥٥٠٤/ تحقيق زغلول)، من طريق عبدالوهاب، عن ابن عيينة، به نحوه، وفيه زيادة .

وأخرجه القاضي وكيع في أخبار القضاة (١/ ٤٠ و٥١) . =

.....

= وابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/ ٣٢٠ رقم ١١٩٥٠) .
أما وكيع فمن طريق يحيى بن آدم، وأما ابن جرير فمن طريق محمد بن جعفر، كلاهما عن شعبة، عن عمار الدهني، به نحوه، ولفظ المصنِّف أتمّ، وقد سقط شعبة من إسناد وكيع في الموضع الأول .

ب) ــ طريق منصور بن المعتمر، عن سالم بن أبي الجعد، عن مسروق، عن عبدالله أنه قال: الجور في الحكم كفر، والسُّحت: الرُّشى. قال: فسألت إبراهيم، فقلت: أفي قول عبدالله: السحت الرشا؟ قال: نعم .
أخرجه الإمام أحمد في الإيمان (ل ١٣١/ ب) من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة ، عن منصور .
ومن طريقه ابن بطة في الإبانة (٢/ ٧٣٧ رقم ١٠١٣) .
والقائل: فسألت إبراهيم...، هو منصور بن المعتمر فيما يظهر .
وأخرجه القاضي وكيع في أخبار القضاة (١/ ٥٢) من طريق علي بن عاصم، عن شعبة، عن منصور، به بلفظ: الهديّة على الحكم كفر، وهي فيما بينكم سحت.
وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/ ٣١٩ ــ ٣٢٠ رقم ١١٩٤٧ و١١٩٤٩ و١١٩٥١) من طريق محمد بن جعفر غندر ووهب بن جرير وبشر ابن المفضّل، ثلاثتهم عن شعبة، عن منصور، به مختصراً بلفظ: السحت: الرشوة، وفي لفظ: الرُّشى .
وأخرجه البيهقي في الموضع السابق من طريق عاصم بن علي، عن شعبة، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن مسروق، قال: سألت عبدالله ــ يعني ابن مسعود ــ عن السحت، فقال: الرُّشى، وسألته عن الجور في الحكم، فقال: ذلك الكفر .
وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٨/ ١٤٧ ــ ١٤٨ رقم ١٤٦٦٦) من طريق شيخيه معمر وسفيان الثوري، كلاهما عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، =

.....

= عن مسروق، قال [القائل سالم]: جاء رجل من أهل ديارنا، فاستعان مسروقاً على مظلمة له عند ابن زياد، فأعانه، فأتاه بجارية له بعد ذلك، فردّها عليه، وقال: إني سمعت عبدالله يقول: هذا السحت.

وأخرجه الإمام أحمد في كتاب الإيمان (ل ١٣١/ أ) عن عبدالعزيز بن عبدالصمد العَمِّي، عن منصور، عن سالم، عن مسروق قال: سأل رجل عبدالله بن مسعود عن السحت، فقال ابن مسعود: الرُّشى، فقال الرجل: الرشوة في الحكم؟ قال ابن مسعود: لا، من لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون، ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون، ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/ ٣٢٣ ــ ٣٢٤ رقم ١١٩٦٩) من طريق جرير بن عبدالحميد، عن منصور، به نحو سابقه، إلا أنه لم يذكر الرجل، وإنما قال في أوّله: عن عبدالله قال: الرشوة سحت، قال مسروق: فقلنا لعبدالله: أفي الحكم؟... الحديث.

ورواه فِطْر بن خليفة، عن منصور، به نحو لفظ عبدالعزيز العمّي السابق عند الإمام أحمد؛ إلا أنه لم يذكر قوله: ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون...﴾ الخ .

أخرجه مسدّد في مسنده كما في المطالب العالية المسندة (ل ٧٨/ أ)، وهو في المطبوعة (٢/ ٢٥٠ رقم ٢١٣٤) .

والقاضي وكيع في أخبار القضاة (١/ ٥٢) .

وأبو يعلى في مسنده (٩/ ١٧٣ ــ ١٧٤ رقم ٥٢٦٦) .

والبيهقي في الموضع السابق من سننه .

جميعهم من طريق فطر، به، إلا أن مسدداً ووكيعاً لم يذكرا استشهاد ابن مسعود بالآية .

ج) ــ طريق الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد، عن مسروق، عن عبدالله أنه قال:=

.....

= السحت: الرُّشى .

أخرجه ابن جرير في تفسيره (١٠/ ٣٢٠ رقم ١١٩٥١) هكذا من طريق شعبة، عن الأعمش .

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (١١٩٤٦) من طريق محمد بن فضيل، عن الأعمش، عن سلمة بن كُهيل، عن سالم بن أبي الجعد قال: قيل لعبدالله: ما السحت؟ قال: الرشوة، قالوا: في الحكم؟ قال: ذاك الكفر .

كذا رواه ابن فضيل، فخالف فيه شعبة؛ حيث أسقط مسروقاً من سنده، وزاد سلمة بن كهيل بين الأعمش وسالم .

ورواية شعبة أرجح، فهو أوثق من محمد بن فضيل لا سيّما في الأعمش، كما في الحديث [٣]، هذا مع أن روايته موافقة لباقي الروايات في ذكر مسروق .

د) ــ طريق حكيم بن جبير، عن سالم، به مثل رواية محمد بن فضيل السابقة للحديث عن الأعمش، إلا أن السائل هنا هو مسروق .

أخرجه ابن جرير في تفسيره برقم (١١٩٥٨) .

والطبراني في المعجم الكبير (٩/ ٢٥٨ رقم ٩١٠١) .

وابن بطة في الإبانة (٢/ ٧٣٤ رقم ١٠٠٤) .

(٢) طريق أبي الضُّحى مسلم بن صُبَيْح، عن مسروق .

وله عن أبي الضحى ثلاث طرق:

أ) ــ طريق عمار الدهني، عنه، عن مسروق، به نحو لفظ المصنِّف سعيد بن منصور هنا .

أخرجه ابن جرير في تفسيره (١٠/ ٣٢٢ رقم ١١٩٦٣) .

ب) ــطريق السُّدِّي، عن أبي الضحى، عن مسروق، به نحو رواية فطر بن خليفة السابقة عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد .

أخرجه الإمام أحمد في الإيمان (ل ١٣١/ أ) .

والطبراني في المعجم الكبير (٩/ ٢٥٧ رقم ٩٠٩٨) . =

.....

= كلاهما من طريق شريك، عن السدي، به .

جـ) ـــطريق بكير بن أبي بكير، عن مسلم بن صبيح، قال: شفع مسروق لرجل في حاجة، فأهدى له جارية، فغضب غضباً شديداً وقال: لو علمت أنك تفعل هذا ما كلَّمت في حاجتك، ولا أكلم فيما بقي من حاجتك؛ سمعت ابن مسعود يقول: من شفع شفاعة ليردّ بها حقاً أو يرفع بها ظلماً، فأُهدي له فقبل، فهو سحت. فقيل له: يا أبا عبدالرحمن، ما كنا نرى ذلك إلا الأخذ على الحكم، قال: الأخذ على الحكم كفر .

أخرجه ابن جرير برقم (١١٩٦١) .

(٣) طريق عامر الشعبي، عن مسروق قال: قلنا لعبد الله: ما كنا نرى السحت إلا الرشوة في الحكم، قال: ذاك الكفر .

أخرجه القاضي وكيع في أخبار القضاة (١/ ٥١) .

وابن جرير برقم (١١٩٤٨) .

وابن بطة في الإبانة (٢/ ٧٣٣ رقم ١٠٠٣) .

ثلاثتهم من طريق وكيع بن الجرّاح، عن حريث بن أبي مطر، عن الشعبي، به .

(٤) طريق سلمة بن كُهيل، عن علقمة ومسروق أنهما سألا ابن مسعود عن الرشوة، فقال: هي السحت، قالا: أفي الحكم ذلك؟ قال: ذلك الكفر، ثم تلا هذه الآية: ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾ .

أخرجه الإمام أحمد في الإيمان (ل ١٣١/ أ) .

وابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/ ٣٢١ و٣٥٧ رقم ١١٩٦٠ و١٢٠٦١) .

وابن بطّة في الإبانة (٢/ ٧٣٣ رقم ١٠٠٢) .

جميعهم من طريق هشيم بن بشير، قال: حدثنا عبدالملك بن أبي سليمان، عن سلمة بن كهيل، به، إلا أن كتاب الإيمان للإمام أحمد جاء فيه: «الأسود» بدل: «مسروق»، فلعله تصحيف من الناسخ .

وسند هذا الطريق صحيح رجاله ثقات تقدمت تراجمهم، وقد رواه الإمام أحمد=

[٧٤٢] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن عبدالعزيز بن رُفَيع، عن موسى بن طَرِيف(١)، عن أبيه(٢)، **أن علياً رضي الله عنه قسم شيئاً، فدعا رجلاً يَحْسُبُ، فقيل له: لو أعطيته شيئاً، قال: إنْ شاء، وهو سُحْتٌ .**

= عن هشيم مباشرة .

(١) هو موسى بن طَرِيف الأسَدي الكوفي، روى عن أبيه وعباية بن ربعي، روى عنه الأعمش وعبدالعزيز بن رُفيع وفطر بن خليفة وغيرهم، وهو متروك، فقد كذبّه أبو بكر بن عيّاش، وضعفه ابن معين والدارقطني في رواية، وفي رواية قال: «متروك»، وقد روى أحاديث يظهر منها غلوّه في التشيع، ولذلك قال الجوزجاني: «زائغ»، وقال ابن عدي: «وموسى بن طريف هذا كان غالياً في جملة الكوفيين»، وقال عبدالله بن داود الخريبي: «كنا عند الأعمش، فجاءنا يوماً وهو مغضب، فقال: ألا تعجبون من موسى بن طريف؛ يحدِّث عن عباية، عن علي: أنا قسيم النار؟!»، وذكر له ابن عدي والعقيلي بعض الأحاديث التي انتُقدت عليه، وقد قيل: إنه كان يحدِّث بهذه الأحاديث يسخر بالشيعة، وذكر سلام الخيّاط أن ابن طريف كان يرى رأي أهل الشام، وأنه كان يتحدَّث بهذا يتشيّع به، وهذا مما يؤكد أن الرجل يستحق الترك، وقد قال ابن حبان: «كان ممن يأتي بالمناكير التي لا أصول لها عن أبيه وأقوام مشاهير، وكان أبو بكر بن عيّاش يكذِّبه».أ.هـ من الجرح والتعديل (٨/ ١٤٨ رقم ٦٦٨)، والضعفاء للعقيلي (٤/ ١٥٨)، والمجروحين لابن حبان (٢/ ٢٣٨ ــ ٢٣٩)، والكامل لابن عدي (٦/ ٢٣٣٩ ــ ٢٣٤٠)، والضعفاء والمتروكين للدارقطني (٣٦٨ رقم ٥٢٠)، ولسان الميزان (٦/ ١٢١) .

(٢) هو طَرِيف الأسَدي، مجهول يروي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، روى عنه ابناه محمد وموسى، ذكره البخاري في التاريخ الكبير (٤/ ٣٥٦ رقم ٣١٢٨)، وقال: «روى عنه ابنه موسى الأسدي، عنده مراسيل»، وبيّض له=

.....

= ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤/ ٤٩٢ رقم ٢١٦٣)، وذكره ابن حبان في الثقات (٤/ ٣٩٦) .

[٧٤٢] سنده ضعيف جداً لشدة ضعف موسى وجهالة أبيه، ومتنه منكر كما سيأتي .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٣/ ٨١) لعبد الرزاق فقط .

وأخرجه البيهقي في سننه (١٠/ ١٣٣) في آداب القاضي، باب ما جاء في أجر القسّام، من طريق المصنِّف، به مثله .

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٨/ ١١٥ رقم ١٤٥٣٩) عن شيخه سفيان بن عيينة، به نحو لفظ المصنف هنا .

وأخرجه الإمام الشافعي في الأم (٧/ ١٦٥) .

ومن طريقه البيهقي في الموضع السابق (ص ١٣٢) .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٧/ ٣٩ ــ ٤٠ رقم ٢٣٠٤) .

كلاهما من طريق أبي بكر بن عياش، عن عبدالعزيز بن رفيع، به نحوه، إلا أنه أسقط من الإسناد طريفاً، فجاء الأثر من رواية موسى بن طريف، وزاد ابن أبي شيبة في آخره: فقال ــ أي الرجل ــ: لا حاجة لنا في سحتكم .

وأبو بكر بن عياش تقدم في الحديث [١٦] أنه لما كبر ساء حفظه، مع كونه ثقة عابداً، وقد خالفه سفيان بن عيينة وروايته أرجح .

قال البيهقي بعد أن رواه: «إسناده ضعيف؛ موسى بن طريف لا يحتجّ به، وقيل: عنه، عن أبيه، عن علي رضي الله عنه...»، ثم ساقه من طريق المصنف كما سبق .

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف برقم (١٤٥٣٧) من طريق شيخه سفيان الثوري، عن الأعمش، عن موسى بن طريف، عن أبيه قال: مرّ عليّ برجل يحسب بين قوم بأجر، فقال له علي: إنما تأكل سحتاً .

ومما يدّل على شدّة ضعف الحديث: نكارة متنه؛ لا يُظَنّ بأمير المؤمنين علي ابن أبي طالب رضي الله عنه أن يعطي سحتاً، قال الشافعي رحمه الله في=

[٧٤٣] حدثنا سعيد، قال: نا حماد بن زيد، عن يحيى بن عَتِيق، قال: كان محمد بن سيرين يكره أجور القُسَّام[١]، ويقول: كانوا يقولون: الرِّشوة على الحكم سُحْت، ما أرى حُكْماً يؤخذ عليه رِشوة .

= الموضع السابق: «لا يحلّ لأحد أن يعطي السحت، كما لا يحل لأحد أن يأخذه، ولا نرى علياً رضي الله عنه يعطي شيئاً يراه سحتاً ــ إن شاء الله تعالى ــ»أ.هـ.

(١) الَقسَّامُ: هو الذي يقسم الدور والأرض والأشياء بين الشركاء فيها./ انظر لسان العرب (١٢/ ٤٧٩) .

[٧٤٣]سنده صحيح .

وأخرجه ابن سعد في الطبقات (٧/ ٢٠٢) .

وعبد بن حميد في تفسيره كما في فتح الباري (٤/ ٤٥٤) وتغليق التعليق (٣/ ٢٨٥).

أما ابن سعد فمن طريق عارم بن الفضل، وأما عبد فمن طريق سليمان بن حرب، كلاهما عن حماد بن زيد، به، ولفظ ابن سعد: عن محمد أنه كان يكره أن يشارط القسّام، قال: وكان يكره الرشوة في الحكم، وقال: حكم يأخذون عليه أجراً .

ولفظ عبد بن حميد نحو لفظ المصنِّف، إلا أنه قال: «وأرى هذا حكماً يؤخذ عليه الأجر» .

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٨/ ١١٥ رقم ١٤٥٣٦) من طريق عثمان ابن مطر، عن قتادة، عن ابن المسيّب والحسن وابن سيرين: كرهوا حساب المقاسم بالأجر .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٧/ ٤٠ رقم ٢٣٠٦) من طريق همام بن يحيى، عن قتادة عن الحسن البصري وابن المسيب بمعنى ما سبق، إلا أن قتادة رواه عن يزيد الرِّشْك، عن القاسم، عن ابن المسيب، ثم قال قتادة: وقال=

[ل١٣٠/أ] [٧٤٤] / حدثنا سعيد، قال: نا حماد بن زيد، عن ابن عَوْن[١]، عن ابن سيرين، قال: **كان يكره الشَّرْط، ولا يرى بأساً أن يقسم الرجل للرجل فيعطيه الشيء من غير شرط .**

[٧٤٥] حدثنا سعيد، قال: نا إسماعيل بن عَيَّاش[٢]، عن حبيب بن صالح[٣]، عن ابن عباس قال: **الرِّشوة في الحكم سُحْت، ومَهْرُ البَغِيِّ، وثمن الكلب، وثمن القِرْد، وثمن الخنزير، وثمن الخمر، وثمن المْيَتة، وثمن الدَّم، وعَسْبُ الفَحْل[٤]، وأجر النَّائِحَةِ والمُغَنِّيةِ، وأجر الكاهن، (وأجر الساحر)[٥]،**

= ابن سيرين: إن لم يكن خبيثاً فما أدري ما هو .
قلت: وكراهة ابن سيرين لأجر القسّام محمولة على ما إذا كان اشترط ذلك، وأما إذا لم يشترط، فلا بأس به عنده كما في الأثر الآتي، وهذا الذي ذهب إليه الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٤/ ٤٥٤) .

(١) هو عبدالله بن عون .

[٧٤٤]سنده صحيح، وانظر تخريج الأثر السابق والتعليق عليه .

(٢) تقدم في الحديث [٩] أنه صدوق في روايته عن أهل بلده، مخلِّط في غيرهم، وأنه مدلِّس، وهذا الحديث من روايته عن حبيب بن صالح وهو شامي من أهل بلده، لكنه لم يُصرِّح بالسماع منه .

(٣) هو حبيب بن صالح، أو: ابن أبي موسى، الطَّائي، أبو موسى الشامى، الحِمْصي، روى عن أبيه ويزيد بن شريح ويحيى بن جابر وغيرهم، روى عنه ابنه عبدالعزيز وحَريز بن عثمان وبقيّة بن الوليد وإسماعيل بن عياش، وكانت وفاته سنة سبع وأربعين ومائة، وهو ثقة؛ وثقه الجوزجاني ويزيد بن عبد ربه، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال بقيّة بن الوليد: «قال لي شعبة: اشفني من حديث حبيب بن صالح...»، وقال أبو زرعة: «لا أعلم أحداً من أهل العلم طعن على حبيب بن صالح=

= **وأجر القَائِفِ(٦)، وثمن جلود السِّبَاع، وثمن جلود الميتة، فإذا دُبغت فلا بأس بها، وأجر صور التَّمَاثيل، وهَدِيَّةُ الشَّفاعة، (وجَعِيْلَةُ الغَرَقِ)(٧) .**

= في معنى من المعاني، وهو مشهور في بلده بالفضل والعلم، وشُعْبَةُ في انتقاده وتركه الأخذ عن كل أحد، يستعيد بقيَّةَ حديثَ حبيب بن صالح».أ.هـ من الجرح والتعديل (٣/ ١٠٣ ــ ١٠٤ رقم ٤٨١)، والثقات لابن حبان (٦/ ١٨٢ ــ ١٨٣)، وميزان الاعتدال (١/ ٤٥٥ رقم ١٧٠٧)، والتهذيب (٢/ ١٨٦ رقم ٣٤٠)، والتقريب (ص ١٥١ رقم ١٠٩٨) .

وحبيب هنا يروي عن ابن عباس، وهو لم يدرك أحداً من أصحاب النبي ﷺ كما يتضح من ترجمته؛ فإنه إنما يروي عن التابعين، ولذا ذكره ابن حبان في طبقة أتباع التابعين كما في الموضع السابق من ثقاته، وقد نصّ البيهقي على الانقطاع بينهما كما سيأتي نقله عنه .

(٤) عَسْبُ الفَحْل: ماؤه، سواء كان فرساً، أو بعيراً، أو غيرهما، وعَسْبُهُ أيضاً: ضِرَابَه، والنهي ليس على أيٍّ منهما، وإنما أراد: النهيَ عن الكراء الذي يؤخذ عليه، ويقال لِكِراءِ الفَحْل: عَسْبٌ، وإنما نهى عنه للجهالة التي فيه، ولابدّ في الإجارة من تعيين العمل ومعرفة مقداره.أ.هـ من النهاية في غريب الحديث (٣/ ٢٣٤) .

(٥) ما بين القوسين ليس في الأصل، فأثبته من الموضع الآتي من سنن البيهقي؛ لأنه روى الحديث من طريق المصنِّف.

(٦) القَائِفُ: هو الذي يَتَتَبَّع الآثار ويعرفها، ويعرف شَبَه الرجل بأخيه وأبيه .أ.هـ من المرجع السابق (٤/ ١٢١) .

(٧) في الأصل: «جعلية الغزو»، وما أثبته من غريب الحديث للخطابي (٢/ ٤٧٣)، فإنه روى الحديث من طريق المصنِّف، وسيأتي بيان معنى جعيلة الغرق .

[٧٤٥]سنده ضعيف للانقطاع بين حبيب بن صالح وابن عباس؛ ولأن إسماعيل بن عياش=

.....

= مدلِّس ولم يصرِّح بالسماع .

والحديث أخرجه البيهقي في سننه (٦/ ١٢ ــ ١٣) في البيوع، باب تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام، من طريق المصنِّف، به مثله، إلا أنه قال: «السحت: الرشوة في الحكم»، و:«وأجر المغنيّة»، وجاء عنده مثلما في النسخة هنا: «وجعيلة الغزو».

قال البيهقي بعد أن أخرجه: «هذا منقطع بين حبيب بن صالح وابن عباس، وهو موقوف».

وأخرجه الخطّابي في غريب الحديث (٢/ ٤٧٣) من طريق المصنِّف، مختصراً، ولفظه: «الرشوة في الحكم سحت، وثمن الدَّم، وأجرة الكاهن، وأجرة القائف، وهديّة الشفاعة، وجعيلة الغرق» .

ثم أخذ الخطابي رحمه الله في بيان معنى ذلك، فقال: «أما ثمن الدم فإنه أراد كَسْب الحَجَّام، وقد نهى رسول الله ﷺ عنه، إلا أن تأويله عند عامة أهل العلم: أنه نهي كراهة لا نهي تحريم، وقد احتجم رسول الله ﷺ فأعطى الحجام أجره، ولو كان حراماً لم يطعمه إياه. وإنما كره ذلك لخبثه ودناءة مخرجه والله أعلم .

وأما أجر الكاهن فلا إشكال في تحريمه، وفي أنه من أكل المال بالباطل؛ وذلك لأن قوله زور، وفعله محرم، وقد نهى ﷺ عن حُلْوان الكاهن .

وأما أجر القائف فإنه لم يبطل ذلك من أجل أن فعله باطل، ولكنه إنما كره له أخذ الأجرة؛ لأنه كالحاكم فيما يقطع به من إلحاق الولد وإثبات النسب. والحاكم متى ما أخذ من المتحاكمين أجراً كان رشوة، إنما أجره على بيت المال، وقد أثبت رسول الله حكم القافة .

وأما هدية الشفاعة فمكروهة على الوجوه كلها؛ وذلك لأنه إن كانت شفاعته في باطل، فقد أتى محظوراً وأخذ محرماً، وإن كانت في حق فقد أخذ على المعروف ثمناً . =

[قوله تعالى: ﴿فَإِن جَآءُوكَ فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِن تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيْـًٔا﴾]

[٧٤٦] حدثنا سعيد، قال: نا أبو عَوَانة[١]، (عن مُغيرة)[٢]، عن الشَّعْبي وإبراهيم، قالا: **إذا ارتفع أهل الكتاب إلى حكام المسلمين، إن شاء حكم بينهم، وإن شاء أعرض عنهم، (فإن حَكَمَ)[٣] حَكَمَ بما أنزل الله عز وجل .**

= وأما جَعيلة الغرق، فهي ما يُجعل للغائص على استخراج المتاع الذي غرق في البحر، يقال: جعلت له جَعيلة وجَعَالة بفتح الجيم، أي: جُعْلاً، والمكروه من ذلك على وجهين :

أحدهما: أن يستأجره على أن يخرج متاعه من البحر بأجرة معلومة، وهذا فاسد، والإجارة عليه باطلة؛ لأنه غرر لا يُدْرَى هل يظفر به أم لا، وهو مثل الإجارة على أن يَرُدَّ عبده الآبق وفرسه العَائِر وما أشبههما .

والوجه الآخر: أن يغرق متاع الرجل، فيرمي به البحر إلى الساحل، فيأخذه الإنسان، فإنما هو بمنزلة اللقطة يجدها، ليس له أن يطلب على ردِّها جعلاً. فأما إذا جَعَلَ للغائص جُعْلاً في طلب متاعه، كان ذلك جائزاً، كما لو جعلها لطالب العبد؛ لأنه إنما يأخذ الجعل على كَدِّ نفسه، لا على ردِّ عبده»أ.هـ.

(١) هو وَضَّاح بن عبدالله .

(٢) ما بين القوسين سقط من الأصل، وقد أخرجه البيهقي من طريق المصنف على الصو اب كما سيأتي .

ومغيرة بن مِقْسَم تقدم في الحديث [٥٤] أنه ثقة متقن، إلا أنه يدلِّس، ولم يصرِّح هنا بالسماع .

(٣) في الأصل: «وإن شاء»، والتصويب من الموضع الآتي من سنن البيهقي .

[٧٤٦]سنده ضعيف لأن مغيرة لم يصرِّح بالسماع .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٣/ ٨٤) لعبدالرزاق وعبد بن حميد وأبي الشيخ . =

[قوله تعالى: ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾]

[٧٤٧] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا العَوَّام[١]، عن إبراهيم[٢] التَّيْمي - في قوله عز وجل: ﴿**فاحكم بينهم بالقسط**﴾ -، **قال: بالرَّجْم .**

= وقد أخرجه البيهقي في سننه (٨/ ٢٤٦) في الحدود، باب ما جاء في حدّ الذميين، ومن قال: إن الإمام مخيّر في الحكم بينهم..، من طريق المصنِّف، به مثله .

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٦/ ٦٣ رقم ١٠٠٠٨)، و(٨/ ٣٢٢ رقم ١٩٢٤٠) .

وابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/ ٣٢٩ رقم ١١٩٧٩) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ل ٤/ ب) .

والنحاس في الناسخ والمنسوخ (ص ١٦٠) .

جميعهم من طريق سفيان الثوري، عن مغيرة، به نحوه، إلا أن ابن جرير والنحّاس لم يذكرا قوله: «فإن حكم حكم بما أنزل الله» .

وأخرجه أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ (ص ١٣٤ رقم ٢٤٢) .

وابن جرير في تفسيره (١٠/ ٣٣٠ و٣٣٤ ــ ٣٣٥ رقم ١١٩٨٣ و١١٩٩٧) .

كلاهما من طريق هشيم، عن مغيرة، به نحوه .

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (١١٩٧٧ و١١٩٧٨ و١١٩٨٥) من طريق جرير ابن عبدالحميد، وعمرو بن أبي قيس، كلاهما عن مغيرة، به نحوه، إلا أنهما ذكرا المشركين بدل أهل الكتاب، ولم يذكر عمرو في روايته قوله: «فإن حكم...» الخ .

(١) هو ابن حَوْشب .

(٢) هو ابن يزيد . =

[قوله تعالى: ﴿وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِندَهُمُ التَّوْرَاةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِن بَعْدِ ذَٰلِكَ وَمَا أُولَٰئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾]

[٧٤٨] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم ، قال: نا أبو إسحاق الشَّيْباني[1]، قال: **قلت لعبد الله بن أبي أوْفى: أرَجَمَ رسول الله صلى الله**

---

[٧٤٧]سنده صحيح .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٣/ ٨٤) للمصنِّف وعبد بن حميد وأبي الشيخ والبيهقي .

وقد أخرجه البيهقي في سننه (٨/ ٢٤٦) في الحدود، باب ما جاء في حد الذميين، ومن قال: إن الإمام مُخيَّر في الحكم بينهم...، من طريق المصنِّف، به مثله .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/ ٣٣٥ رقم ١١٩٩٩ و١٢٠٠١) من طريق عمرو بن عون وهنّاد بن السَّرِيّ، كلاهما عن هشيم، به مثله، إلا أن هناداً قال في روايته: «أُمر أن يحكم بينهم بالرجم» .

هكذا رواه سعيد بن منصور وعمرو بن عون وهنّاد عن هشيم في تفسير قوله تعالى: ﴿فاحكم بينهم بالقسط﴾ .

ووافقهم يزيد بن هارون، فرواه عن العوّام بن حوشب، عن إبراهيم: ﴿وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط﴾، قال: أُمر أن يحكم فيهم بالرجم .

أخرجه الطبري في الموضع السابق برقم (١١٩٩٨) .

وخالف هؤلاء جميعاً أبو عبيد، فرواه في الناسخ والمنسوخ (ص ١٣٥ ــ ١٣٦ رقم ٢٤٦) فقال: حدثنا هشيم، قال: أخبرنا العوّام بن حوشب، عن إبراهيم التيمي ــ، في قوله: ﴿وأن احكم بينهم بما أنزل الله﴾ ــ، قال: بالرجم .

ورواية الجماعة أصحّ من رواية أبي عبيد؛ لاتفاقهم على ذلك .

(١) هو سليمان بن أبي سليمان .

[٧٤٨]سنده صحيح .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٦/ ١٢٦) وعزاه لابن أبي شيبة فقط .=

عليه وسلم؟ قال: نعم، رجم يهودياً ويهودية، قال: قلت: أقبل سورة النور، أم بعدها؟ قال: لا أدري .

[قوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَا ٱلتَّوْرَىٰةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ ٱلَّذِينَ أَسْلَمُوا۟ لِلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ بِمَا ٱسْتُحْفِظُوا۟ مِن كِتَٰبِ ٱللَّهِ وَكَانُوا۟ عَلَيْهِ شُهَدَآءَ فَلَا تَخْشَوُا۟ ٱلنَّاسَ وَٱخْشَوْنِ وَلَا تَشْتَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِى ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ..﴾ **إلى قوله تعالى:** ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾]

[٧٤٩] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن هشام بن حُجَيْر[1]، عن طاوُس، عن ابن عباس ـ في قوله عز وجل: ﴿**ومن لم يحكم بما أنزل الله، فأولئك هم الكافرون**﴾ ـ، **قال: ليس بالكفر الذي تذهبون إليه .**

= وقد أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٠/ ٧٥ رقم ٨٨٢٤) من طريق علي ابن مُسْهِر، عن أبي إسحاق الشيباني، به نحوه .

(١) هو هشام بن حُجَيْر ــ بمهملة وجيم، مُصَغَّر ــ، المكِّي، يروي عن طاوس ومالك بن أبي عامر الأصبحي والحسن البصري، روى عنه ابن جريج وشبل ابن عبّاد وسفيان بن عيينة وغيرهم، وهو صدوق، إلا أن له أوهاماً؛ قال ابن شبرمة: «ليس بمكة مثله»، وقال ابن سعد: «كان ثقة، وله أحاديث»، وقال العجلي: «ثقة صاحب سنّة»، وقال الساجي: «صدوق»، وقال ابن معين في رواية: «صالح»، وقال أبو حاتم: «يكتب حديثه»، وقال عبدالله بن الإمام أحمد عن أبيه: «ليس بالقوي، قلت: هو ضعيف؟ قال: ليس هو بذاك. قال: وسألت يحيى ابن معين عنه، فضعّفه جداً»، وقال علي بن المديني عن يحيى بن سعيد: «حدثنا عنه ابن جريج، وخليق أن أدَعَهُ، قلت: أضْرِبُ على حديثه؟ قال: نعم».أ.هـ من=

.....

= الجرح والتعديل (٩/ ٥٣ ــ ٥٤ رقم ٢٢٨)، والتهذيب (١١/ ٣٣ رقم ٧٤)، والتقريب (ص ٥٧٢ رقم ٧٢٨٨) .

قلت: وذكر الحافظ ابن حجر في الموضع السابق من التقريب أنه من الطبقة السادسة .

[٧٤٩] سنده ضعيف لضعف هشام بن حجير من قبل حفظه، وهو صحيح لغيره كما سيأتي .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٣/ ٨٧) للمصنِّف والفريابي وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم والبيهقي في سننه .

وأخرجه الإمام أحمد في كتاب الإيمان (ل ١٣١/ ب) .

ومن طريقه ابن بطّة في الإبانة (٢/ ٧٣٦ رقم ١٠١٠) .

وأخرجه محمد بن نصر في تعظيم قدر الصلاة (٢/ ٥٢١ رقم ٥٦٩) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ل ٧/ أ) .

والحاكم في المستدرك (٢/٣١٣) .

ومن طريقه البيهقي في سننه (٨/ ٢٠) في الجنايات، باب تحريم القتل من السنّة .

جميعهم من طريق سفيان بن عيينة، به مثله، إلا أن محمد بن نصر وابن أبي حاتم قالا: «يذهبون»، بدل قوله: «تذهبون».

وأما الحاكم فلفظه: إنه ليس بالكفر الذي يذهبون إليه، إنه ليس كفراً ينقل عن الملّة: ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾، كفر دون كفر.أ.هـ.

وزاد الإمام أحمد في روايته: قال سفيان: أي ليس كفراً ينقل عن الملّة: ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾ .

وقد صح الحديث من طريق آخر عن طاوس، عن ابن عباس .

فأخرجه سفيان الثوري في تفسيره (ص ١٠١ رقم ٢٤١) عن عبدالله بن طاوس،=

.....

= عن أبيه قال: قيل لابن عباس: ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾، قال: هي كفره، وليس كمن كفر بالله واليوم الآخر .

وهذا إسناد صحيح، إلا أن سفيان لم يسمعه من ابن طاوس، وإنما بينهما معمر .

فقد أخرجه الإمام أحمد في الإيمان (ل ١٣١/ أ) .

ومحمد بن نصر في تعظيم قدر الصلاة (٢/ ٥٢١ ــ ٥٢٢ رقم ٥٧١ و٥٧٢) .

وابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/ ٣٥٥ ــ ٣٥٦ رقم ١٢٠٥٣ و١٢٠٥٤) .

وابن بطة في الإبانة (٢/ ٧٣٤ رقم ١٠٠٥) .

جميعهم من طريق سفيان الثوري، عن معمر، عن ابن طاوس، به، بلفظ: هي به كفر، وليس كمن كفر بالله وملائكته وكتبه ورسله .

وأخرجه عبدالرزاق في تفسيره (١/ ١٩١) عن معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، قال: سئل ابن عباس عن قوله: ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾، قال: هي كفر، قال ابن طاوس: وليس كمن كفر بالله وملائكته وكتبه ورسله.

وهذا إسناد صحيح .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه:

الإمام أحمد في الإيمان (ل ١٣١/ ب) .

ومحمد بن نصر في تعظيم قدر الصلاة (٢/ ٥٢١ رقم ٥٧٠) .

والقاضي وكيع في أخبار القضاة (١/ ٤١) .

وابن جرير في تفسيره (١٠/ ٣٥٦ رقم ١٢٠٥٥) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ل ٧/ أ) .

وابن بطّة في الإبانة (٢/ ٧٣٦ رقم ١٠٠٩) .

[٧٥٠] حدثنا سعيد، قال: نا عبدالرحمن بن أبي الزِّناد[١]، عن أبيه[٢]، عن عبيدالله بن عبدالله[٣]، عن ابن عباس، قال: **إنما أنزل الله عز وجل: ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾، و: ﴿الظالمون﴾، و: ﴿الفاسقون﴾ في اليهود خاصة .**

---

(١) تقدم في الحديث [٦٧] أنه صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد .

(٢) هو عبدالله بن ذَكْوان .

(٣) هو عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود .

[٧٥٠]سنده ضعيف لما تقدم عن حال عبدالرحمن بن أبي الزناد .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٣/ ٨٧) للمصنِّف وأبي الشيخ وابن مردويه . والحديث اختصره المصنف، وهو جزء من حديث طويل أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/ ٢٤٦) من طريق شيخه إبراهيم بن أبي العباس، حدثنا عبدالرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود، عن ابن عباس قال: إن الله عز وجل أنزل: ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾، و: ﴿أولئك هم الظالمون﴾، و: ﴿أولئك هم الفاسقون﴾، قال ابن عباس: أنزل الله في الطائفتين من اليهود، وكانت إحداهما قد قهرت الأخرى في الجاهلية، حتى ارتضوا أو اصطلحوا على أن كل قتيل قتله العزيزة من الذليلة فديته خمسون وسقاً، وكل قتيل قتله الذليلة من العزيزة فديته مائة وسق، فكانوا على ذلك حتى قدم النبي ﷺ المدينة، فذلَّت الطائفتان كلتاهما لمقدم رسول الله ﷺ، ويومئذ لم يظهر، ولم يوطئهما عليه، وهو في الصلح، فقتلت الذليلة من العزيزة قتيلاً، فأرسلت العزيزة إلى الذليلة: أن ابعثوا إلينا بمائة وسق، فقالت الذليلة: وهل كان هذا في حيَّين قط دينهما واحد، ونسبهما واحد، وبلدهما واحد، دية بعضهم نصف دية؟ إنا إنما أعطيناكم هذا ضيماً منكم لنا، وفَرَقاً منكم، فأما إذ قدم محمد فلا نعطيكم ذلك، فكادت الحرب تهيج بينهما، ثم=

.....

= ارتضوا على أن يجعلوا رسول الله ﷺ بينهم، ثم ذكرت العزيزة، فقالت: والله ما محمد بمعطيكم منهم ضعف ما يعطيهم منكم ولقد صدقوا، ما أعطونا هذا إلا ضيماً منا وقهراً لهم، فدسوا إلى محمد من يخبر لكم رأيه، إن أعطاكم ما تريدون حكمتموه، وإن لم يعطكم حذرتم فلم تحكموه، فدسوا إلى رسول الله ﷺ ناساً من المنافقين ليخبروا لهم رأي رسول الله ﷺ، فلما جاء رسول الله ﷺ أخبر الله رسوله بأمرهم كله وما أرادوا، فأنزل الله عز وجل ﴿يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر من الذين قالوا آمنا﴾ إلى قوله ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون﴾ ثم قال: فيهما والله نزلت وإياهما عنى الله عز وجل .

وأخرجه أبو داود في سننه (٤/ ٧ ــ ٨ رقم ٣٥٧٦) في الأقضية، باب في القاضي يخطيء .

وابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/ ٣٥٠ ــ ٣٥١ رقم ١٢٠٣٧) .

والطبراني في المعجم الكبير (١٠/ ٣٦٧ ــ ٣٦٨ رقم ١٠٧٣٢) .

أما أبو داود فمن طريق زيد بن أبي الزرقاء، وأما ابن جرير فمن طريق عبدالله ابن وهب، وأما الطبراني فمن طريق داود بن عمرو الضّبّيّ، ثلاثتهم عن عبدالرحمن بن أبي الزناد، به، ولفظ ابن جرير والطبراني مطوّل نحو لفظ الإمام أحمد السابق، إلا أن ابن وهب عند ابن جرير روى الحديث على أنه عن عبيدالله ابن عبدالله بن عتبة مرسلاً، ليس فيه ذكر لابن عباس .

وأما أبو داود فرواه مختصراً بلفظ: عن ابن عباس قال: ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾ إلى قوله: ﴿الفاسقون﴾، هؤلاء الآيات الثلاث نزلت في اليهود خاصّة، في قريظة والنضير .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ١٥ ــ ١٦) بعد أن ذكر الحديث: «رواه أحمد والطبراني بنحوه، وفيه عبدالرحمن بن أبي الزناد وهو ضعيف، وقد وُثّق، وبقية رجال أحمد ثقات».

[٧٥١] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا زكريا بن أبي زَائِدة، قال: نا الشَّعْبي، قال: نزلت هذه الآية: ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾ في أهل الإسلام، ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون﴾ قال: نزلت في اليهود، ﴿فأولئك هم الفاسقون﴾، قال: نزلت في النصارى .

---

[٧٥١]سنده ضعيف لإرساله، وهو صحيح إلى مرسِلِه الشعبي .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/ ٣٥٤ رقم ١٢٠٤٣) من طريق شيخه يعقوب بن إبراهيم، عن هشيم، به نحوه .

وأخرجه سفيان الثوري في تفسيره (ص ١٠٣ رقم ٢٤٩) عن زكريا، عن الشعبي،: ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون﴾، قال: هذه الآيات أوّلها في هذه الأمة، والثانية في اليهود، والثالثة في النصارى .

وأخرجه عبدالرزاق في تفسيره (١/ ١٩١) .

وابن جرير في تفسيره (١٠/ ٣٥٤ رقم ١٢٠٤٤) .

كلاهما من طريق سفيان الثوري، به .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه :

القاضي وكيع في أخبار القضاة (١/ ٤٢) .

وابن جرير برقم (١٢٠٤٥) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ل ٧/ أ) .

وأخرجه الإمام أحمد في كتاب الإيمان (ل ١٣١/ أ) .

وابن جرير في تفسيره (١٠/ ٣٥٣ رقم ١٢٠٣٨) .

كلاهما من طريق وكيع، عن زكريا، به نحو لفظ الثوري .

وأخرجه ابن جرير أيضاً (١٠/ ٣٥٥ رقم ١٢٠٤٦) من طريق يعلى، عن زكريا، به نحو لفظ الثوري أيضاً . =

[٧٥٢] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا العَوَّام[١]، عن (يُسَيْر)[٢]، أن عمر قال: **ما رأيت مثل من قضى بين اثنين بعد هؤلاء الآيات الثلاث: ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾، و: ﴿الظالمون﴾[٣]! فما رأيت مثل من قضى بين اثنين !**

= وأخرجه ابن القاصّ في أدب القاضي (١/ ٨٢ ــ ٨٣) من طريق سفيان بن عيينة، عن زكريا، به نحو لفظ المصنِّف .

وأخرجه سفيان الثوري في تفسيره أيضاً (ص ١٠٢ ــ ١٠٣ رقم ٢٤٨) عن جابر بن يزيد الجعفي، عن الشعبي، به، بمثل لفظ سفيان السابق عن زكريا .

ومن طريق سفيان أخرجه وكيع في أخبار القضاة (١/ ٤٢) .

وابن جرير في تفسيره (١٠/ ٣٥٤ رقم ١٢٠٤١) .

وأخرجه وكيع أيضاً في الموضع السابق .

وابن جرير برقم (١٢٠٤٢) .

كلاهما من طريق شعبة، عن ابن أبي السَّفَر، عن الشعبي، به نحو لفظ المصنف، إلا أن وكيعاً إنما ذكر الآية الأولى التي نزلت في المسلمين، ولم يذكر ابن جرير الآية الثانية التي نزلت في اليهود .

وأخرجه ابن جرير برقم (١٢٠٣٩) من طريق سفيان الثوري، عن ابن أبي السَّفَر، به نحو لفظ سفيان عن زكريا السابق .

وأخرجه وكيع في الموضع السابق .

وابن جرير برقم (١٢٠٤٠) .

كلاهما من طريق محمد بن فضيل، عن ابن شُبْرُمة، عن الشعبي، به بمعناه .

(١) هو ابن حَوْشَب .

(٢) في الأصل: «يشير» أو: «بشير»، ولم أجد في الرواة من اسمه هكذا ممن يروي عن عمر أو روى عنه العَوَّام بن حوشب، وما أثبته هو الأقرب للصواب . =

[٧٥٣] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا المغيرة[١]، **عن إبراهيم - في أهل الذِّمَّةِ إذا اسْتُحْلِفُوا -: يُغَلَّظُ عليهم بدينهم، فإذا بَلَغت اليمين، استُحلفوا بالله .**

= وهو يُسَيْر ــ بالتصغير ــ ابن عمرو ــ أو: ابن جابر ــ، الكوفي، مختلف في نسبته، قيل: كندي، وقيل غير ذلك، وقيل: أصله: أُسَيْر، فسُهِّلت الهمزة، وقيل: إن ابن جابر آخر، تابعي .

روى يسير هذا عن عمر وعلي وابن مسعود وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه ابنه قيس وأبو إسحاق الشيباني والعَوَّام بن حوشب وغيرهم، وهو ثقة، أدرك زمن النبي ﷺ، ويقال: له رؤية، قال العَوَّام بن حوشب: «ولد في مهاجر النبي ﷺ إلى المدينة، ومات سنة خمس وثمانين»، وقال ابن سعد: «كان ثقة، وله أحاديث»، ووثقه العجلي وابن حبان ./أ.هـ من تاريخ الثقات للعجلي (ص ٤٨٣ رقم ١٨٦٤)، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٩/ ٣٠٨ رقم ١٣٢٧)، والثقات لابن حبان (٤/ ٦١) و(٥/ ٥٥٧)، والتهذيب (١١/ ٣٧٨ ــ ٣٧٩ رقم ٧٣٨)، والتقريب (ص ٦٠٧ رقم ٧٨٠٨) .

(٣) كذا في الأصل لم يذكر الثالثة، والسياق يقتضى أن تكون: «و: ﴿الفاسقون﴾» .

[٧٥٢]سنده صحيح .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٣/ ٨٩) للمصنِّف فقط، فقال: «وأخرج سعيد ابن منصور عن عمر قال: ما رأيت مثل من قضى بين اثنين بعد هذه الآيات» .

(١) تقدم في الحديث [٥٤] أنه ثقة متقن، إلا أنه يدلِّس، لا سيّما عن إبراهيم النخعي، وهذا من روايته عنه .

[٧٥٣]سنده ضعيف لأن مغيرة بن مِقْسَم لم يصرِّح بالسماع .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٦/ ٩٩ رقم ٤١٤) من طريق أبي بكر ابن عيّاش، عن مغيرة، عن إبراهيم قال: لا يستحلف المشرك بالله، ولكن يُغَلَّظ عليه في دينه . =

[٧٥٤] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا مُغيرة[١]، قال: **كتب عمر ابن عبدالعزيز: أن لا تَسْتَحْلِفُوا بغير الله أحداً .**

[٧٥٥] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم ، قال: نا عبدالملك[٢] قال: **يُسْتَحْلَفُون بالله، وإن التَّوْرَاة والإنْجِيل لَمِنْ كُتُبِ الله عز وجل .**

[٧٥٦] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا المسعودي[٣]، عن القاسم ابن عبدالرحمن[٤]، **عن مسروق أنه كان يستحلف أهل الكتاب بالله عز وجل .**

= وعلَّقه ابن حزم في المحَّلى (١٠/ ٥٥١) بلفظ: يستحلفون بالله، ويغلَّظ عليهم بدينهم .

(١) هو ابن مِقْسم الضَّبِّي، تقدم في الحديث [٥٤] أنه ثقة متقن، إلا أنه مدلِّس .

[٧٥٤]سنده رجاله ثقات، لكن مغيرة مدلِّس ولم يذكر ما يدلّ على تلقّيه هذا الخبر عن عمر بلا واسطة .

وأخرجه ابن حزم في المحلَّى (١٠/ ٥٥٠) من طريق أبي عبيد القاسم بن سَلاَّم، نا هشيم، أنا المغيرة بن مقسم قال: كتب عمر بن عبدالعزيز في أهل الكتاب: أن يستحلفوا بالله .

(٢) هشيم بن بشير يروي عن اثنين ممن اسمه عبدالملك، وهما عبدالملك بن عمير وعبدالملك بن أبي سليمان، كما في التهذيب (١١/ ٥٩)، وكلاهما ثقة كما تقدم في الحديث رقم [١١٩] والحديث رقم [٤١٩] .

[٧٥٥]سنده صحيح .

(٣) هو عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود، تقدم في الحديث [٥١] أنه صدوق اختلط قبل موته، ومن سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط، ولم أجد من نصّ على أن هشيم بن بشير سمع منه قبل الاختلاط أو بعده، لكن=

[٧٥٧] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا حُصَين[٥]، عَمَّنْ حَدَّثَه عن ابن عباس - في قوله عز وجل: ﴿فمن تصدق به فهو كفارة له﴾ -، قال: كفارة للجارح .

= من يطالع طبقة الذين رووا عنه قبل الاختلاط يجعل هشيماً في مصافِّهم، بخلاف من روى عنه بعد الاختلاط فإن طبقتهم متأخرة عن هشيم، ومع ذلك لم ينفرد به المسعودي كما سيأتي .

(٤) هو القاسم بن عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود، تقدم في الحديث [٥١] أنه ثقة عابد .

[٧٥٦]سنده حسن لذاته .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٦/ ٩٩ رقم ٤١٣) عن شيخه أبي معاوية، عن حجاج بن أرطأة، عن القاسم بن عبدالرحمن، عن مسروق، أنه كان يستحلف المشركين بالله .

وسنده ضعيف، فحجّاج بن أَرْطَأَةْ تقدم في الحديث [١٧٠] أنه صدوق كثير الخطأ والتدليس .

وأخرجه عبدالزاق في المصنف (٦/ ١٣١ رقم ١٠٢٣٧)، و(٨/ ٣٦١ رقم ١٥٥٤٤)، فقال: أخبرنا الثوري، عن جابر، عن الشعبي، عن مسروق قال: كان يحلِّفهم بالله، وكان يقول: أنزل الله : ﴿وأن احكم بينهم بما أنزل الله﴾ .

وسنده ضعيف جداً لشدة ضعف جابر بن يزيد الجُعْفي كما في ترجمته في الحديث [١٠١] .

وعلّقة ابن حزم في المحلى (١٠/ ٥٥٠) عن مسروق بلفظ: استحلافهم بالله فقط .

(٥) هو ابن عبدالرحمن السُّلمي، تقدم في الحديث [٥٦] أنه ثقة تغير حفظه في الآخر، وقد روى عنه هشيم هذا الحديث وهو ممن روى عنه قبل الاختلاط كما في الحديث رقم [٩١] . =

[٧٥٨] حدثنا سعيد، قال: نا خالد بن عبدالله، عن حُصَين[1]، عن ابن عباس، مثله .

---

[٧٥٧]سنده ضعيف لإبهام شيخ حصين، وهو صحيح لغيره كما سيأتي .

وقد رواه خالد بن عبدالله الواسطي عن حصين، عن ابن عباس بلا واسطة، وسنده ضعيف كما سيأتي في الحديث بعده .

وذكر السيوطي هذا الحديث في الدر المنثور (٣/ ٩٣) وعزاه للمصنِّف والفريابي وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنَّف (٩/ ٤٣٩ ــ ٤٤٠ رقم ٨٠٤١) فقال: حدثنا الفضل بن دُكين ويحيى بن آدم، عن سفيان عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: ﴿فمن تصدق به فهو كفارة له﴾، قال: للجارح.

وهذا سند صحيح، وعطاء بن السائب وإن كان قد اختلط، فإن الراوي عنه هنا هو سفيان الثوري، وهو ممن روى عنه قبل الاختلاط كما في الحديث رقم [٦] .

ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن حزم في المحلى (٢/ ٢٣٢) .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (١٠/ ٣٦٦ و٣٦٧ ــ ٣٦٨ رقم ١٢٠٨٦ و١٢٠٩٨).

وابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ل ٧/ ب) .

أما ابن جرير فمن طريق يحيى بن آدم وأبي نعيم الفضل بن دكين، وأما ابن أبي حاتم فمن طريق أبي أحمد الزبيري، ثلاثتهم عن سفيان، به، وفيه زيادة قوله: «وأجر الذي أصيب على الله»، وعند ابن أبي حاتم: «وأجر المجروح على الله» .

(١) تقدم في الحديث السابق أنه اختلط، لكن الراوي عنه هنا هو خالد بن عبدالله الواسطي، وهو ممن روى عنه قبل الاختلاط كما في الحديث [٥٦]، إلا أن=

[٧٥٩] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا مغيرة[١]، عن مجاهد، قال: للجارح، وقال إبراهيم[٢]: للمجروح .

= حصين بن عبدالرحمن هنا أسقط الواسطة بينه وبين ابن عباس، وهو راو مبهم ذكره هشيم في روايته السابقة، ولم يُذكر في ترجمة حصين أنه روى عن ابن عباس./ انظر التهذيب (٢/ ٣٨١) .

[٧٥٨]سنده ضعيف لأن حصين بن عبدالرحمن أخذه عن ابن عباس بواسطة راو مبهم كما في الحديث السابق .

وقد أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/ ٣٦٧ رقم ١٢٠٩٧) من طريق معلّى بن أسد، عن خالد، به مثله .

وقد صح الحديث من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس كما في الحديث السابق .

(١) هو ابن مقسم، تقدم في الحديث [٥٤] أنه ثقة متقن، إلا أنه يدلِّس، ولم يصرِّح بالسماع هنا .

(٢) أي النخعي .

[٧٥٩]سنده ضعيف لأن مغيرة لم يصرِّح بالسماع، وهو صحيح لغيره عن مجاهد، وأما إبراهيم النخعي فالصحيح عنه خلافه كما سيأتي في الحديث بعده .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٩/ ٤٣٨ رقم ٨٠٣٦) .

وابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/ ٣٦٣ و٣٦٦ رقم ١٢٠٧٦ و١٢٠٨٨) .

كلاهما من طريق هشيم، به مثله، إلا أن ابن أبي شيبة قدّم قول إبراهيم، وأما ابن جرير ففرّق القولين في موضعين .

ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن حزم في المحلى (١٢/ ٢٣٢) .

وأخرجه ابن جرير برقم (١٢٠٧٩ و١٢٠٨٩) من طريق جرير، عن مغيرة، به مثله مفرّقاً في الموضعين .

وأخرجه ابن جرير أيضاً (١٠/ ٣٦٧ رقم ١٢٠٩٥) من طريق ابن جريج، عن=

[٧٦٠] حدثنا سعيد، قال: نا فضيل بن عياض، عن منصور[١]، عن إبراهيم - في قوله عز وجل: ﴿فمن تصدق به فهو كفارة له﴾ -، قال: الذي أصابه[٢]، والمجروح أجره على الله .

= مجاهد قال: كفارة للجارح، وأجرٌ للعافي؛ لقوله: ﴿فمن عفا وأصلح فأجره على الله﴾ [الآية: ٤٠ من سورة الشورى] .

وابن جريج تقدم في الحديث [٩] أنه مدِّلس، وهذا الحديث أخذه عن مجاهد بواسطة .

فقد أخرجه ابن جرير (١٠/ ٣٧١ رقم ١٢١٠٢) من طريق آخر عن ابن جريج، قال: أخبرني عبدالله بن كثير، عن مجاهد، به وفيه زيادة .

وأخرجه ابن جرير أيضاً (١٠/ ٣٦٨ رقم ١٢٠٩٩) من طريق شبل، عن عبدالله ابن كثير، به نحوه .

وقد صح هذا المعنى عن مجاهد كما سيأتي في الحديث الآتي والذي بعده، وفي الحديث الآتي صح عن إبراهيم أنه قال: للجارح، مثل قول مجاهد .

(١) هو ابن المعتمر .

(٢) أي الجارح، وهذا فيه مخالفة لما رواه مغيرة عنه في الحديث السابق؛ من أنه كفارة للمجروح، والصحيح ما رواه منصور هنا .

[٧٦٠]سنده صحيح .

وأخرجه سفيان الثوري في تفسيره (ص١٠٢ رقم ٢٤٥) عن منصور، عن إبراهيم ومجاهد: ﴿فمن تصدق به فهو كفارة له﴾، قال: كفارة للجارح،، وأجر المجروح على الله تبارك وتعالى .

وهذا إسناد صحيح أيضاً .

ومن طريق سفيان الثوري أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٩/ ٤٣٨ ــ ٤٣٩ رقم ٨٠٣٧) .

وابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/ ٣٦٧ رقم ١٢٠٩٣) . =

[٧٦١]حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن يونس بن أبي إسحاق[١]، **سمع أبا إسحاق[٢] يسأل مجاهداً عن قوله عز وجل: ﴿فمن تصدق به فهو كفارة له﴾، قال: للجارح .**

[٧٦٢]حدثنا سعيد، قال: نا/ سفيان، عن عمران بن ظَبْيان[٣]، عن عدي بن ثابت[٤]، **أن رجلاً هَتَم[٥] فَمَ رجلٍ على عهد معاوية، فأعطي ديةً فأبَى إلا أن يَقْتَصَّ، فأعطي ديتين=** [ل١٣٠/ب]

= ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن حزم في المحلى (١٢/ ٢٣٢) .
وأخرجه ابن أبي شيبة أيضاً برقم (٨٠٤٠) .
وابن جرير برقم (١٢٠٩٠) .
كلاهما من طريق جرير بن عبدالحميد، عن منصور، عن إبراهيم ومجاهد، به مثل سابقه .
وهذا إسناد صحيح أيضاً .
ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن حزم في الموضع السابق .

(١) تقدم في الحديث [٣١١] أنه صدوق .

(٢) أي السَّبيعي .

[٧٦١]سنده حسن لذاته، وهو صحيح لغيره بما مضى في الحديثين [٧٥٩ و٧٦٠].
وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/ ٣٦٦ رقم ١٢٠٨٧) من طريق يحيى بن واضح، حدثنا يونس، عن أبي إسحاق، قال: سمعت مجاهداً يقول لأبي إسحاق: ﴿فمن تصدق به فهو كفارة له﴾، يا أبا إسحاق، لمن؟ قال أبو إسحاق: للمتصدق، فقال مجاهد: للمذنب الجارح .

(٣) هو عمران بن ظَبْيان الحنفي الكوفي، يروي عن عدي بن ثابت وحُكيم بن سعد وغيرهما، روى عنه إسرائيل والسفيانان وغيرهم، وهو ضعيف، ورمي بالتشيع، من الطبقة السابعة كما في التقريب (ص ٤٢٩ رقم ٥١٥٨)؛ قال البخاري: «فيه نظر»، وقال أبو حاتم: «يكتب حديثه»، وقال ابن حبان في=

= **فأبى، فأعطي ثلاثاً، فحدث رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «من تصدق بدمٍ إلى دونه، فهو كفارة له يوم ولد إلى يوم يموت» .**

= المجروحين: «كان ممن يخطيء، لم يفحش خطؤه حتى يبطل الاحتجاج به، ولكن لا يُحتج بما انفرد به من الأخبار»، وذكره العقيلي وابن عدي في الضعفاء، وقال يعقوب بن سفيان: «ثقة، من كبراء أهل الكوفة، يميل إلى التشيع».أ.هـ من الضعفاء للعقيلي (٣/ ٢٩٨ ــ ٢٩٩)، والجرح والتعديل (٦/ ٣٠٠ رقم ١٦٦٣)، والمجروحين لابن حبان (٢/ ١٢٣ ــ ١٢٤)، والكامل لابن عدي (٥/ ١٧٤٧)، والتهذيب (٨/ ١٣٣ ــ ١٣٤ رقم ٢٢٩)، والتقريب (ص ٤٢٩ رقم ٥١٥٨) .

وقد قال الحافظ ابن حجر في الموضع السابق من التقريب: «تناقض فيه ابن حبان»؛ يعني أنه ذكره في الثقات ثم ذكره في المجروحين .

وعندي أن ابن حبان لم يتناقض فيه، وإنما ذكره في المجروحين وتكلم عنه بما سبق نقله عنه .

وأما الذي ذكره في الثقات (٧/ ٢٣٩) فهو: «عمران بن ظبيان، كنيته أبو حفص، مولى أسلم، من أهل المدينة، يروي عن جماعة من التابعين، روى عنه أهل المدينة، وهو خال إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، مات سنة سبع وخمسين ومائة».أ.هـ.

وفرق بين هذا وبين الذي ذكره في المجروحين، فهذا مدني، يروي عنه أهل المدينة، والذي في المجروحين كوفي يوري عنه أهل الكوفة وسفيان بن عيينة من أهل مكة، ولم يذكر له كنية في المجروحين، ولا ذكر أنه مولى أسلم .

(٤) هو عَدِيّ بن ثابت الأنصاري، الكوفي، يروي عن أبيه وجدِّه لأمه: عبدالله بن يزيد الخَطْمي، وعن البراء بن عازب وسليمان بن صُرَد وعبدالله بن أبي أوفى=

.....

= وغيرهم، روى عنه أبو إسحاق السبيعي وأبو إسحاق الشيباني والأعمش وشعبة وغيرهم، وكانت وفاته سنة ست عشرة ومائة، وهو ثقة رُمي بالتشيع، روى له الجماعة، ووثقه الإمام أحمد والعجلي والنسائي والدارقطني، وقال أبو حاتم: «صدوق، وكان إمام مسجد الشيعة وقاصّهم»، ورماه بالتشيع الإمام أحمد وابن معين والجوزجاني والدارقطني.أ.هـ من الجرح والتعديل (٧/ ٢ رقم ٥)، والتهذيب (٧/ ١٦٥ ــ ١٦٦ رقم٣٢٩)،والتقريب (ص ٣٨٨ رقم ٤٥٣٩) .

ونقل الحافظ ابن حجر في التهذيب عن الطبري قوله: «عدي بن ثابت ممن يجب التثبت في نقله»، وهذا محمول على ما رواه عدي عن أبيه عن جده؛ فقد قال ابن أبي داود: «حديث عدي بن ثابت عن أبيه، عن جده معلول»، وقال البرقاني: «قلت للدارقطني: فعدي بن ثابت، عن أبيه، عن جده؟ قال: لا يثبت، ولا يُعرف أبوه ولا جده، وعدي ثقة».

(٥) أي: ألقى مقدِّمة أسنانه./ لسان العرب (١٢/ ٦٠٠) .

[٧٦٢] سنده ضعيف لضعف عمران بن ظبيان .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٣/ ٩٢) للمصنِّف وابن جرير وابن مردويه.

وقد أخرجه ابن مردويه من طريق المصنِّف كما في تفسير ابن كثير (٢/ ٦٤)، ولفظه: عن عدي بن ثابت أن رجلاً أهتم فمه رجل على عهد معاوية رضي الله عنه، فأعطي دية فأبى إلا أن يقتصّ، فأعطي ديتين فأبى، فأعطي ثلاثاً فأبى، فحدَّث رجل من أصحاب رسول الله ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «من تصدق بدم فما دونه، فهو كفارة له من يوم ولد إلى يوم يموت».

وأخرجه ابن أبي شيبة في مسنده كما في المطالب العالية المسندة (ل ٦٨/ ب)، وهو في المطبوعة (٢/ ١٣٣ رقم ١٨٦١) .

وأبو يعلى في مسنده (١٢/ ٢٨٤ رقم ٦٨٦٩) .

وابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/ ٣٦٨ رقم ١٢١٠٠) .

ثلاثتهم من طريق سفيان بن عيينة، به نحوه، إلا أن ابن أبي شيبة قال في=

[قوله تعالى:﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ﴾]

[٧٦٣] حدثنا سعيد، قال: نا حُدَيْج بن معاوية(١)، عن أبي إسحاق(٢)، عن رجل من بني تميم(٣)، عن ابن عباس - في قوله: ﴿ومهيمناً عليه﴾ -، قال: مُؤْتَمَناً عليه .

= لفظه: «إلى يوم تصدق به»، وقال أبو يعلى: «إلى يوم تصدق»، وأما ابن جرير فالظاهر أنه سقط من إسناده سفيان بن عيينة، وأما لفظه فهكذا: «من يوم تصدق إلى يوم ولد» .

(١) تقدم في الحديث [١] أنه صدوق يخطيء .

(٢) هو السَّبيعي، تقدم في الحديث [١] أنه ثقة، إلا أنه مدلِّس واختلط في الآخر، لكن سفيان الثوري ممن روى عنه قبل الاختلاط، وقد روى عنه هذا الحديث كما سيأتي، وأما التدليس، فإنه يروي هنا عن راوٍ لم يرو عنه غيره .

(٣) هو أَرْبِدة ـــ بسكون الراء، بعدها موحّدة مكسورة ـــ، ويقال: أَرْبِد، التَّميمي، المفسِّر، يروي عن ابن عباس، روى عنه أبو إسحاق السبيعي وحده، وهو صدوق من الطبقة الثالثة كما في التقريب (ص ٩٧ رقم ٢٩٧)، وثقه العجلي كما في تاريخ الثقات له (ص ٥٩ رقم٥٤)، وذكره ابن حبان في الثقات (٤/ ٥٢)، وقال ابن البرقي: «مجهول»، وذكره أبو العرب الصِّقِلِّي حافظ القيروان في الضعفاء كما في التهذيب (١/ ١٩٧ ـــ ١٩٨ رقم ٣٧٢) .
ولم يذكر أبو العرب سبب جرحه له، وهو جرح غير مفسَّر ومعارض بتوثيق من سبق .

[٧٦٣]سنده ضعيف لما تقدم عن حال حُديج بن معاوية، وهو حسن لغيره لأن حديج ابن معاوية قد توبع كما سيأتي .
والحديث عزاه السيوطي في الدر (٣/ ٩٥) للمصنِّف والفريابي وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في الأسماء=

[قوله تعالى: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾]

[٧٦٤] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن ابن أبي نَجيح[١]، عن طاوس، **أنه سئل عن الرجل يفضِّل بعض ولده على بعض، فقرأ: ﴿أفحكم الجاهلية يبغون﴾** .

= والصفات .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/ ٣٧٨ ــ ٣٨٠ رقم ١٢١٠٧ و١٢١٠٨ و١٢١٠٩ و١٢١١٠ و١٢١١١ و١٢١١٢ و١٢١١٣ و١٢١١٦ و١٢١١٧ و١٢١١٨)، من طريق سفيان الثوري وأبي الأحوص وإسرائيل وعنبسة ومطرِّف وقيس بن الربيع وزهير وشريك، جميعهم عن أبي إسحاق، عن التميمي، وبعضهم قال: عن رجل من تميم ، به مثله .

وقد رواه ابن جرير في بعض طرقه عن شيخه محمد بن بشار بندار، عن عبدالرحمن بن مهدي، عن سفيان الثوري، به .

وهذا إسناد حسن لذاته رجاله كلهم ثقات تقدمت تراجمهم، عدا التميمي فصدوق .

وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ٩/ أ) من طريق سفيان الثوري وإسرائيل، عن أبي إسحاق، به مثله، وسمّى التميمي، فقال: واسمه: أربد .

وأخرجه البيهقي في الأسماء والصفات (١/ ١١٧) من طريق أبي عامر العَقَدي، عن سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، عن التميمي، به مثله .

(١) تقدم في الحديث [١٨٤] أنه ثقة، إلا أنه يدلس .

[٧٦٤]سنده ضعيف؛ لأن ابن أبي نجيح لم يصرِّح بالسماع .

والحديث أعاده المصنِّف هنا، وسبق أن أخرجه في سورة آل عمران، وتقدم تخريجه برقم [٥٠٥] .

[قوله تعالى: ﴿فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأْتِيَ بِٱلْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِۦ فَيُصْبِحُوا۟ عَلَىٰ مَآ أَسَرُّوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ نَٰدِمِينَ﴾]

[٧٦٥] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن عمرو[١]، **سمع ابن الزبير يقرأ: ﴿فعسى[٢] الله أن يأتي بالفتح أو أمر من عنده فيصبح الفساق على ما أسروا في أنفسهم نادمين﴾، قال عمرو: فلا أدري، كانت قراءة، أم فسَّر؟ .**

[قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ﴾]

[٧٦٦] حدثنا سعيد، قال: نا أبو معاوية، عن السَّرِيِّ بن يحيى[٣]،

---

(١) هو ابن دينار .

(٢) في الأصل: «عسى» .

[٧٦٥]سنده صحيح .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٣/ ١٠١) للمصنِّف وابن أبي حاتم .

وقد أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ١٢/ ب) عن ابن عيينة، به مثله، إلا أنه لم يذكر قول عمرو بن دينار: فلا أدري... الخ .

(٣) هو السَّرِيّ بن يحيى بن إياس بن حَرْملة الشَّيباني، أبو الهَيْثَم البصري، روى عن الحسن البصري وثابت البُناني وهشام الدستوائي وغيرهم، روى عنه حماد ابن زيد وابن المبارك وابن وهب وغيرهم، وكانت وفاته سنة سبع وستين ومائة، وهو ثقة؛ وثقه أبو داود الطيالسي وابن معين وأبو زرعة والنسائي، ووصفه شعبة بالصدق، وقال يحيى القطان: «كان ثقة، وكان ثبتاً»، وقال الإمام أحمد: «ثقة ثقة»، وقال أبو حاتم الرازي: «صدوق ثقة، لا بأس به، صالح الحديث»، وشذّ الأزدي فذكره في الضعفاء، وقال: «حديثه منكر»، قال ابن عبدالبر: «هو أوثق من الأزدي بمائة مرّة».أ.هـ من الجرح والتعديل (٣/ ٢٨٣ ــ ٢٨٤ =

= **عن الحسن ـ في قوله عز وجل: ﴿فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه﴾ ـ، قال: وَلاَيةُ اللهِ ـ واللهِ ـ أبا بكر وأصحابَه .**

= رقم ١٢١٧)، والتهذيب (٣/ ٤٦٠ ــ ٤٦١ رقم ٨٦١)، والتقريب (ص ٢٣٠ رقم ٢٢٢٣) .

ولم أجد من نصّ على أن أبا معاوية ممن روى عن السري بن يحيى، وسماعه منه محتمل، فإنهما قد تعاصرا، فوفاة أبي معاوية كانت سنة ثلاث أو أربع أو خمس وتسعين ومائة كما في ترجمته في الحديث [٣]، وهو كوفي والسري بصري، فلقاؤهما ممكن، وقد توبع أبو معاوية كما سيأتي .

[٧٦٦]سنده صحيح .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٣/ ١٠٢) لعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ وخيثمة الطرابلسي في فضائل الصحابة والبيهقي في الدلائل .

وأخرجه الخُتَّلي في المحبة (القسم الرابع ص ٤٦٩ رقم٢٢٨) .

والقطيعي في زياداته على فضائل الصحابة للإمام أحمد (١/ ٤٠٠ رقم ٦١٣) .

كلاهما من طريق أحمد بن عبدالله بن يونس، قال: ثنا السري بن يحيى، قال: قرأ الحسن هذه الآية: ﴿يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه﴾، حتى قرأ الآية، قال: فقال الحسن: فولاّها أبا بكر وأصحابه .

هذا لفظ القطيعي، ونحوه لفظ الخُتَّلي .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (١٠/ ٤١١ رقم١٢١٧٨ و١٢١٧٩).

وابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ل ١٣/ أ) .

والقطيعي في زياداته على الفضائل لأحمد (١/ ٤٢٦ ــ ٤٢٧ رقم ٦٧٤) .

ثلاثتهم من طريق وكيع، عن الفضل بن دلهم، عن الحسن، به نحوه . =

[قوله تعالى: ﴿لَوْلَا يَنْهَاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾]

[٧٦٧] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن ابن أبي نَجيح[١]، عن مجاهد - في قوله عز وجل: **﴿لولا ينهاهم الربانيون والأحبار عن قولهم الإثم﴾ -، قال: الرَّبانيون: هم الفقهاء العلماء، (وهم)[٢] فوق الأحْبَار .**

= وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (١٢١٨٠ و١٢١٨١ و١٢١٨٢) من طريق سهل وأبي موسى إسرائيل بن موسى وهشام، ثلاثتهم عن الحسن، به نحوه .
وأخرجه خيثمة الطرابلسي في فضائل الصحابة (ص ١٣١ ــ ١٣٢) .
والبيهقي في دلائل النبوة (٦/ ٣٦٢) .
كلاهما من طريق الحسن بن صالح، عن أبي بشر، عن الحسن، به نحوه .

(١) تقدم في الحديث [١٨٤] أنه ثقة ربما دلّس، لكن روايته للتفسير عن مجاهد صحيحة .

(٢) في الأصل: «وهو» .

[٧٦٧] سنده صحيح .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٦/ ٥٤١ ــ ٥٤٢ رقم ٧٣١٢) و(١٠/ ٣٤٣ رقم ١٢٠١٤) من طريق سفيان بن عيينة، به مثله، إلا أنه لم يذكر الآية .
وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٧٣٠٦ و٧٣٠٧) من طريق عيسى بن ميمون وشبل، كلاهما عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد ــ في قوله: ﴿كونوا ربانيين﴾ ــ قال: فقهاء .
وأخرجه أيضاً برقم (٧٣٠٨) من طريق ابن جريج، عن القاسم بن أبي بَزَّة، عن مجاهد بمثل سابقه .

[قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾]

[٧٦٨] حدثنا سعيد، قال: نا الحارث بن عُبيد الإيَادي[١]، عن سعيد ابن إيَاس الجُرَيْري[٢]، عن عبدالله بن شَقيق، عن عائشة رضي الله عنها قالت: **كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُحرس، فنزلت: ﴿يا أيها الرسول بلِّغ ما أنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس﴾، فأخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه من القُبَّة[٣]،**

---

(١) تقدم في الحديث [١٦٦] أنه صدوق يخطيء .

(٢) تقدم في الحديثين [٢٣] و[١٠٤] أنه ثقة، إلا أنه اختلط قبل موته بثلاث سنين، وممن روى عنه قبل الاختلاط: إسماعيل بن إبراهيم بن عليَّة، ووُهيب بن خالد، وقد رويا عنه هذا الحديث مرسلاً كما سيأتي، فخالفهم الحارث فوصله، والصواب فيه الإرسال؛ لأن الحارث لم يُذكر فيمن روى عن سعيد قبل الاختلاط، ومع ذلك فالحارث ضعيف من قبل حفظه كما سبق .

(٣) القُبَّةُ من الخيام: بيت صغير مستدير، وهو من بيوت العرب./ النهاية في غريب الحديث (٤/ ٣) .

[٧٦٨]سنده ضعيف لضعف الحارث من قبل حفظه ومخالفته الثقات في وصله، وقد يكون الخطأ في وصله من سعيد بسبب اختلاطه، والصواب فيه أنه مرسل . ولبعض معناه شواهد سيأتي ذكرها .

والحديث ذكره الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٦/ ٨٢) من رواية الترمذي الآتية، ثم قال: «إسناده حسن، واختُلف في وصله وإرساله» .

وذكره الحافظ ابن كثير في تفسيره (٢/ ٧٨) من رواية الترمذي والحاكم، ثم قال: «وكذا رواه سعيد بن منصور، عن الحارث بن عبيد بن قدامة الإيادي، عن الجريري، عن عبدالله بن شقيق، عن عائشة، به» . =

= فقال: «أيها الناس، انصرفوا؛ فقد عصمني الله من الناس» .

= وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٣/ ١١٨) لعبد بن حميد والترمذي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ والحاكم وأبي نعيم في دلائل النبوة والبيهقي في الدلائل أيضاً وابن مردويه .

وقد أخرجه الترمذي في سننه (٨/ ٤١٠ ــ ٤١١ رقم ٥٠٣٧) في تفسير سورة المائدة من كتاب التفسير، من طريق عبد بن حميد، عن مسلم بن إبراهيم، عن الحارث، به، مثله، إلا أنه لم يذكر قوله ﷺ: «من الناس» .

قال الترمذي: «هذا حديث غريب، وروى بعضهم هذا الحديث عن الجُريري، عن عبدالله بن شقيق، قال: كان النبي ﷺ يُحرس...، ولم يذكروا فيه: عن عائشة».أ.هـ.

ومن طريق الترمذي أخرجه القاضي عياض في الشفاء (٣/ ٣١٤ ــ ٣١٦/ شرح) .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/ ٤٦٩ رقم ١٢٢٧٦) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ل ١٨/ ب) .

والحاكم في المستدرك (٢/ ٣١٣) .

والبيهقي في سننه (٩/ ٨) في السير، باب مبتدأ الفرض على النبي ﷺ وعلى الناس .

جميعهم من طريق مسلم بن إبراهيم، عن الحارث، به مثل لفظ الترمذي.

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي .

وأخرجه ابن جرير برقم (١٢٢٧٤) من طريق إسماعيل بن عليّة، عن الجُريري، عن عبدالله بن شقيق، أن رسول الله ﷺ كان يعتقبه ناس من أصحابه، فلما نزلت: ﴿والله يعصمك من الناس﴾، خرج، فقال: «يا أيها الناس، الحقوا =

.....

= بملاحقكم؛ فإن الله قد عصمني من الناس» .

وسنده ضعيف لإرساله، وهو صحيح إلى مرسله عبدالله بن شقيق، فالراوي له عن ابن عُليَّة هو شيخ ابن جرير: يعقوب بن إبراهيم الدَّوْرَقي، وتقدم في الحديث [٣٩٠ و٣٩١] أنه ثقة من الحفاظ .

وأخرجه ابن مردويه في تفسيره كما في تفسير ابن كثير (٢/ ٧٨)، من طريق وُهيب بن خالد، عن الجريري؛ عن عبدالله بن شقيق مرسلاً .

ورواية ابن عليَّة وحدها أرجح من رواية الحارث، لأنه أوثق منه، وسمع من سعيد قبل اختلاطه، فكيف وقد وافقه وُهيب؟ ويشهد لبعض معناه ما أخرجه البخاري في صحيحه (٦/ ٨١ رقم ٢٨٨٥) في الجهاد، باب الحراسة في الغزو في سبيل الله، و(١٣/ ٢١٩ رقم ٧٢٣١) في التمنِّي، باب قوله ﷺ: «ليت كذا وكذا» .

ومسلم في صحيحه (٤/ ١٨٧٥ رقم ٣٩ و٤٠) في فضائل الصحابة، باب في فضل سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه .

كلاهما من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، عن عبدالله بن عامر بن ربيعة، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: أرِقَ رسول الله ﷺ ذات ليلة، فقال: «ليت رجلاً صالحاً من أصحابي يحرسني الليلة»، قالت: وسمعنا صوت السلاح، فقال رسول الله ﷺ: «من هذا؟» فقال: سعد بن أبي وقاص، يا رسول الله، جئت أحرسك. قالت عائشة: فنام رسول الله ﷺ حتى سمعت غطيطه.أ.هـ واللفظ لمسلم .

وأخرج البخاري في صحيحه أيضاً (٦/ ٩٦ و٩٧ رقم ٢٩١٠ و٢٩١٣) في الجهاد، باب من علَّق سيفه بالشجر في السفر عند القائلة، وباب تفرُّق الناس عن الإمام عند القائلة والاستظلال بالشجر .

ومسلم في صحيحه (٤/ ١٧٨٦ ــ ١٧٨٧ ــ رقم ١٣ و١٤) في الفضائل، باب توكله على الله تعالى وعصمة الله تعالى له من الناس . =

.....

= كلاهما من حديث جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال: غزونا مع رسول الله ﷺ غزوة قِبَلَ نجد، فأدركَنا رسول الله ﷺ في واد كثير العِضَاهِ، فنزل رسول الله ﷺ تحت شجرة، فعلَّق سيفه بغصن من أغصانها، قال: وتفرَّق الناس في الوادي يستظلُّون بالشجر. قال: فقال رسول الله ﷺ: «إن رجلاً أتاني وأنا نائم، فأخذ السيف، فاستيقظت وهو قائم على رأسي، فلم أشعر إلا والسيف صَلْتاً في يده، فقال لي: من يمنعك مني؟ قال: قلت: الله؟ ثم قال في الثانية: من يمنعك مني؟ قال: قلت: الله، قال: فَشَامَ السيفَ، فها هو ذا جالس»، ثم لم يَعْرِضْ له رسول الله ﷺ .

هذا لفظ مسلم، وفي إحدى روايات البخاري:

فإذا رسول الله ﷺ يدعونا، وإذا عنده أعرابي، فقال: «إن هذا اخترط عليَّ سيفي وأنا نائم، فاستيقظت وهو في يده صَلْتاً، فقال: من يمنعك مني؟ فقلت: الله ــ ثلاثاً ــ»، ولم يعاقبه وجلس.أ.هـ.

ومعنى قوله ﷺ: «شام السيف»: أي: أغْمَدَه./ انظر لسان العرب (١٢/ ٣٣٠) .

وأشار الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٦/ ٩٨) في شرح هذا الحديث إلى أنه ﷺ كان يُحرس، ثم قال: «قيل: إن هذه القصة سبب نزول قوله تعالى: ﴿والله يعصمك من الناس﴾، وذلك فيما أخرجه ابن أبي شيبة من طريق محمد ابن عمرو عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: كنا إذا نزلنا طلبنا للنبي ﷺ أعظم شجرة وأظلَّها، فنزل تحت شجرة، فجاء رجل فأخذ سيفه، فقال: يا محمد، من يمنعك مني؟ قال: «الله»، فأنزل الله. ﴿والله يعصمك من الناس﴾، وهذا إسناد حسن، فيحتمل إن كان محفوظاً أن يقال: كان مخيَّراً في اتخاذ الحرس، فتركه مرةً لقوة يقينه، فلما وقعت هذه القصة ونزلت هذه الآية، ترك ذلك».أ.هـ .

وقال الحافظ ابن كثير في تفسيره (٢/ ٧٩): «ومن عصمة الله تعالى لرسوله=

[قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلصَّٰبِـُٔونَ وَٱلنَّصَٰرَىٰ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾]

[٧٦٩] حدثنا سعيد، قال: نا أبو معاوية، قال: نا هشام بن عروة، عن أبيه، قال: **سألت عائشة عن لَحْن القرآن: ﴿إن الذين آمنوا والذين هادوا والصابئون﴾[١]، ﴿والمقيمين الصلاة والمؤتون الزكاة﴾[٢]، و: ﴿إِنَّ هذان لساحران﴾[٣]، فقالت: يا ابن أختي، هذا عمل الكُتَّاب، أخطأوا في الكِتَاب[٤]** .

= ﷺ حفظه له من أهل مكة وصناديدها وحُسَّادها ومعانديها ومترفيها، مع شدّة العداوة والبغضة ونصب المحاربة له ليلاً ونهاراً، بما يخلقه الله من الأسباب العظيمة بقدرته وحكمته العظيمة، فصانه في ابتداء الرسالة بعمِّه أبي طالب إذ كان رئيساً مطاعاً كبيراً في قريش، وخلق الله في قلبه محبة طبيعية لرسول الله ﷺ، لا شرعية، ولو كان أسلم، لاجترأ عليه كفارها وكبارها، ولكن لما كان بينه وبينهم قدر مشترك في الكفر، هابوه واحترموه، فلما مات عمه أبو طالب نال منه المشركون أذى يسيراً، ثم قيّض الله له الأنصار، فبايعوه على الإسلام، وعلى أن يتحوَّل إلى دارهم وهي المدينة، فلما صار إليها منعوه من الأحمر والأسود، وكلما همّ أحد من المشركين وأهل الكتاب بسوء، كاده الله وردّ كيده عليه؛ كما كاده اليهود بالسحر، فحماه الله منهم، وأنزل عليه سورتي المعوّذتين دواء لذلك الداء، ولما سمَّه اليهود في ذراع تلك الشاة بخيبر، أعلمه الله به وحماه منه، ولهذا أشباه كثيرة جداً يطول ذكرها» أ.هـ، والله أعلم .

(١) في الأصل: «والصابئين» .
قال القرطبي في تفسيره (٦/ ٢٤٦): قال الفَرَّاء: إنما جاز الرفع في ﴿والصابئون﴾؛ لأن «إن» ضعيفة، فلا تؤثر إلا في الاسم دون الخبر، و«الذين»=

.....

= هنا لا يتبين فيه الإعراب، فجرى على جهةٍ واحدةٍ الأمران؛ فجاز رفع الصابئين رجوعاً إلى أصل الكلام. قال الزجَّاج: وسبيل ما يتبين فيه الإعراب وما لا يتبين فيه الإعراب واحد. وقال الخليل وسيبويه: الرفع محمول على التقديم والتأخير؛ والتقدير: إن الذين آمنوا والذين هادوا من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحاً فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون، والصابئون والنصارى كذلك». أ.هـ.

(٢) هي الآية (١٦٢) من سورة النساء.

وهذه الآية مشكلة في إعرابها كالتي قبلها، قال القرطبي في تفسيره (٦/ ١٣ ــ ١٤): «قرأ الحسن ومالك بن دينار وجماعة: ﴿والمقيمون﴾ على العطف، وكذا هو في حرف عبدالله ــ يعني ابن مسعود ــ، وأما حرف أُبَيّ ، فهو فيه: ﴿والمقيمين﴾ كما في المصاحف، واختُلف في نصبه على أقوال ستة، أصحُّها قول سيبويه بأنه نصب على المدح؛ أي: وأعني المقيمين...»، ثم نقل عن النحّاس تصحيحه لقول سيبويه هذا، وذكر باقي الأقوال، ثم ختم ذلك بقوله: «وأصح هذه الأقوال قول سيبويه، وهو قول الخليل» أ.هـ، وانظر ما سيأتي نقله عن ابن جرير الطبري في توجيه هذه القراءة .

(٣) هي الآية رقم (٦٣) من سورة طه .

وقد اختلف القُرَّاء في قراءة هذه الآية، وبعض القراءات مشكل في إعرابه، قال القرطبي في تفسيره (١١/ ٢١٦): (قرأ أبو عمرو: إِنَّ هَذَيْنِ لَسَاحِرَان»، ورويت عن عثمان وعائشة رضي الله عنهما وغيرهما من الصحابة، وكذلك قرأ الحسن وسعيد بن جبير وإبراهيم النخعي وغيرهم من التابعين، ومن القُرَّاء: عيسى بن عمر وعاصم الجَحْدري؛ فيما ذكر النحّاس .

وهذه القراءة موافقة للإعراب مخالفة للمصحف .

وقرأ الزهري والخليل بن أحمد والمفضّل وأبان وابن محيصن وابن كثير وعاصم ــ في رواية حفص عنه ــ: «إِنْ هَذَان ــ بتخفيف «إن» ــ لَسَاحِرَان»، وابن كثير=

.....

= يشدِّد نون «هَـٰذَانَ»، وهذه القراءة سَلِمَتْ من مخالفة المصحف ومن فساد الإعراب، ويكون معناها: ما هذان إلا ساحران.

وقرأ المدنيون والكوفيون: «إنّ هَـٰذَان ــ بتشديد «إنّ» ــ لساحران»، فوافقوا المصحف وخالفوا الإعراب. قال النحّاس: فهذه ثلاث قراءات قد رواها الجماعة عن الأئمة.

ورُوي عن عبدالله بن مسعود أنه قرأ: «إنْ هَـٰذَان إلا ساحران»، وقال الكِسَائي: في قراءة عبدالله: «إنْ هَـٰذَانِ ساحران» ــ بغير لام ــ.

وقال الفَرَّاء: في حرف أُبَيّ: «إنْ ذَانِ إلا ساحران».

فهذه ثلاث قراءات أخرى تحمل على التفسير، لا أنَّها جائز أن يُقْرأ بها؛ لمخالفتها للمصحف.

قلت ــ أي القرطبي ــ: وللعلماء في قراءة أهل المدينة والكوفة ستة أقوال ذكرها ابن الأنباري في آخر كتاب الردّ له، والنحّاس في إعرابه، والمهدوي في تفسيره، وغيرهم أدخل كلام بعضهم في بعض، وقد خَطَّأها قوم، حتى قال أبو عمرو: إني لأستحي من الله تعالى أن أقرأ: «إنَّ هَـٰذَان» ...)، ثم ذكر القرطبي من أُثر عنه من السلف أنه حكم على هذه القراءة بالخطأ، وأن ذلك من النُّساخ، ثم شرع في ذكر الأقوال الستة المذكورة في توجيه هذه القراءة، وأحسنها قول من قال: إنها لغة بني الحارث بن كعب وزَبيد وَخثْعم وكِنَانة بن زيد؛ الذين يُلْزِمون المثنى الألف في جميع أحواله؛ يقولون: جاء الزيدان، و: رأيت الزيدان، و: مررت بالزيدان، ومن ذلك قول الشاعر:

إن أَباهـا وَأبـا أَبَاهـا قد بَلَغا في المَجْد غَايتَاها

والأصل أن يقول: وأبا أبيها، و: غايتيها.

قال أبو جعفر بن النحّاس: «وهذا القول من أحسن ما حملت عليه الآية، إذ كانت هذه اللغة معروفة، وقد حكاها من يُرتضى بعلمه وأمانته، منهم أبو زيد الأنصاري...، وأبو الخطاب الأخفش ــ وهو رئيس من رؤساء اللغة ــ، =

.....

= والكسائي، والفَرَّاء، كلهم قالوا: هذا على لغة بني الحارث بن كعب، وحكى أبو عبيدة عن أبي الخطاب: أن هذه لغة بني كنانة»، ثم نقل القرطبي عن المهدوي أنه حكى أنها لغة لِخَثْعَم، ثم أطال في ذكر باقي الأقوال، فانظره إن شئت .

(٤) سيأتي الكلام عن قول عائشة رضي الله عنها هذا ومناقشته .

[٧٦٩] سنده ظاهره الصحة، ومتنه منكر، وليس الخطأ فيه من أبي معاوية؛ لأنه قد توبع، فيحتمل أن يكون الخطأ من هشام بن عروة؛ فإن الذي حَدَّث بهذا الحديث عنه من أهل العراق، وهما: أبو معاوية هنا، وعلي بن مُسْهِر كما سيأتي، وكلاهما كوفي، ورواية العراقيين عن هشام بن عروة فيها كلام سبق ذكره في ترجمة هشام في الحديث رقم [٢٥١]، وقد سأل أبو داود الإمام أحمد فقال: «كيف حديث أبي معاوية عن هشام بن عروة؟ قال: فيها أحاديث مضطربة، يرفع منها أحاديث إلى النبي ﷺ»، انظر التهذيب (٩/ ١٣٩)، ولو سلمنا بصحّة سنده إلى عائشة رضي الله عنها، فإن هذا اجتهاد منها لا يمكن قبوله كما سيأتي، وقد صحح السيوطي سنده، فقال في الإتقان (١/ ١٨٣) بعد أن ذكره من رواية أبي عبيد الآتية: «هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين»، وفي (ص ١٨٥) ذكر بعض الآثار التي وردت بهذا المعنى، وذكر ما قيل من الجواب عن كل منها، ومن ذلك تضعيف بعضها، ثم قال: «وبعد، فهذه الأجوبة لا يصلح منها شيء عن حديث عائشة، أما الجواب بالتضعيف، فلأن إسناده صحيح كما ترى...» الخ .

والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٧٤٤ ــ ٧٤٥) وعزاه للمصنَّف وأبي عبيد في فضائله وابن أبي شيبة وابن جرير وابن أبي داود وابن المنذر .

وأخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٢٢٩ رقم ٥٥٦) .

ومن طريقه أبو عمرو الدَّاني في المقنع (ص ١١٩) .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٩/ ٣٩٥ رقم ١٠٨٣٨) . =

.....

= وابن أبي داود في المصاحف (ص٤٣) .
ثلاثتهم من طريق أبي معاوية، به مثله، إلا أن بعضهم لم يذكر الآيات مثل ترتيب المصنِّف، وإنما قدَّم بعضها وأخَّر بعضها الآخر .
وأخرجه عمر بن شَبَّةَ في تاريخ المدينة (٣/ ١٠١٣ ــ ١٠١٤)، فقال: حدثنا أحمد بن إبراهيم، قال: حدثنا علي بن مسهر، عن هشام بن عروة، عن أبيه قال: سألت عائشة رضي الله عنها عن لحن القرآن: ﴿إِنَّ هَـٰذَانِ لساحران﴾، وقوله: ﴿إن الذين آمنوا والذين هادوا والصابئون والنصارى﴾، ﴿والمقيمين الصلاة والمؤتون الزكاة﴾ وأشباه ذلك، فقالت: أيْ بُنَيَّ، إن الكُتَّاب يخطئون .
وهذه متابعة جيِّدة لأبي معاوية، فعلي بن مُسْهِر تقدم في الحديث [٦٣] أنه حافظ فقيه محدِّث ثقة .
وشيخ ابن شَبَّة هو:
أحمد بن إبراهيم بن خالد أبو علي المَوْصلي، نزيل بغداد، روى هنا عن علي ابن مسهر،وروى أيضاً عن محمد بن ثابت العبدي وفرج بن فضالة وحماد بن زيد وغيرهم، روى عنه عمر بن شَبَّة وأبو داود وأبو زرعة وابن أبي الدنيا وغيرهم، وهو صدوق، كتب عنه الإمام أحمد، وقال ابن معين في رواية: «ليس به بأس»، وفي أخرى قال: «ثقة صدوق»، وذكره ابن حبان وابن شاهين في الثقات، وقال صاحب تاريخ الموصل: «كان ظاهر الصلاح والفضل»، وكانت وفاته سنة ست وثلاثين ومائتين.أ.هـ من الجرح والتعديل (٢/ ٣٩ رقم ١)، وتاريخ أسماء الثقات لابن شاهين (ص ٤٢ رقم٩٩)، والتهذيب (١/ ٩ رقم ١)، والتقريب (ص ٧٧ رقم ١) .
وبهذه الطريق يتضح أن أبا معاوية قد توبع على الحديث عن هشام بن عروة، فإما أن يكون الخطأ من هشام ــ وهو الأقرب ــ، وإما أن تكون عائشة رضي الله عنها قد أخطأت في اجتهادها؛ لأن هذه الحروف التي ذُكِر أن الكُتَّاب أخطأوا فيها صحيحة في اللغة، وليس هناك ما يدعو إلى الحكم على الكُتَّاب=

.....

= بالخطأ، وفي قبول هذه الدعوى فتح لباب الطعن في هذا الكتاب المحفوظ بحفظ الله سبحانه له: ﴿إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون﴾ [الآية «٩» من سورة الحجر]، بل فيه طعن في سلف الأمة؛ في إهمالهم تقويم هذا الخطأ، وإجماعهم على السكوت عنه، وإقرائهم لتلاميذهم كذلك؛ فإنه مع كونه في المصاحف التي نسخها عثمان رضي الله عنه هكذا، فهو في مصحف أُبَيّ بن كعب وقراءته كذلك، وقد اختار ابن جرير الطبري رحمه الله في تفسيره (٩/ ٣٩٧ ــ ٣٩٨) قول من قال: إن «المقيمين» في موضع خفض نَسَقاً على «ما» التي في قوله: «بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك»، وأن يوجه معنى «المقيمين الصلاة» إلى الملائكة، فيكون تأويل الكلام: «والمؤمنون منهم يؤمنون بما أنزل إليك» يا محمد من الكتاب، «وبما أنزل من قبلك» من كتبي، وبالملائكة الذين يقيمون الصلاة، ثم يرجع إلى صفة «الراسخين في العلم»، فيقول: لكن الراسخون في العلم منهم والمؤمنون بالكتب والمؤتون الزكاة والمؤمنون بالله واليوم الآخر، ثم قال ابن جرير بعد ذلك: «وإنما اخترنا هذا على غيره؛ لأنه قد ذكر أن ذلك في قراءة أُبَيّ ابن كعب ﴿والمقيمين الصلاة﴾، وكذلك هو في مصحفه ــ فيما ذكروا ــ، فلو كان ذلك خطأ من الكاتب، لكان الواجب أن يكون في كل المصاحف ــ غير مصحفنا الذي كتبه لنا الكاتب الذي أخطأ في كتابه ــ بخلاف ما هو في مصحفنا، وفي اتفاق مصحفنا ومصحف أبي في ذلك ما يدلّ على أن الذي في مصحفنا من ذلك صواب غير خطأ، مع أن ذلك لو كان خطأ من جهة الخطّ، لم يكن الذين أُخذ عنهم القرآن من أصحاب رسول الله ﷺ يُعَلِّمون من علَّموا ذلك من المسلمين على وجه اللحن، ولأصلحوه بألسنتهم، ولقَّنوه الأمة تعليماً على وجه الصواب. وفي نقل المسلمين جميعاً ذلك قراءةً على ما هو به في الخط مرسوماً أدلّ الدليل على صحة ذلك وصوابه، وأن لا صنع في ذلك للكاتب».أ.هـ.

وقد ذهب أبو عمرو الداني في المقنع (ص ١١٨ ــ ١١٩) إلى توجيه قول=

.....

= عائشة رضي الله عنها هذا، فذكره، وأجاب عنه بقوله: «تأويله ظاهر؛ وذلك أن عروة لم يسأل عائشة فيه عن حروف الرسم تزاد فيها لمعنى وتنقص منها لآخر؛ تأكيداً للبيان، وطلباً للخِفَّة.

وإنما سألها فيه عن حروف من القراءة المختلفة الألفاظ، المحتملة الوجوه، على اختلاف اللغات التي أَذِنَ الله عز وجل لنبيّه عليه السلام ولأمته في القراءة بها، واللزوم على ما شاءت منها؛ تيسيراً لها، وتوسعة عليها. وما هذا سبيله وتلك حاله، فعن اللحن والخطأ والوهم والزلل بمعزل؛ لفشوّه في اللغة، ووضوحه في قياس العربية. وإذا كان الأمر في ذلك كذلك، فليس ما قصدته فيه بداخل في معنى المرسوم، ولا هو من سببه في شيء، وإنما سمى عروة ذلك لحناً، وأطلقت عائشة على مرسومه كذلك الخطأ، على جهة الاتّساع في الأخبار، وطريق المجاز في العبارة، إذ كان ذلك مخالفاً لمذهبهما، وخارجاً عن اختيارهما، وكان الأوجه والأَوْلى عندهما، والأكثر والأفْشَى لديهما، لا على وجه الحقيقة والتحصيل والقطع، لما بيّناه قَبْلُ من جواز ذلك، وفشوِّه في اللغة، واستعمال مثله في قياس العربية، مع انعقاد الإجماع على تلاوته كذلك دون ما ذهبا إليه، إلا ما كان من شذوذ أبي عمرو بن العلاء في «إن هذين» خاصّة. هذا الذي يُحمل عليه هذا الخبر، ويتأوّل فيه، دون أن يُقطع به على أن أم المؤمنين رضي الله عنها مع عظم محلّها، وجليل قدرها، واتّساع علمها، ومعرفتها بلغة قومها، لَحَّنَت الصحابة، وخَطَّأت الكَتَبَةَ، وموضعهم من الفصاحة والعلم باللغة موضعهم الذي لا يجهل، ولا ينكر، هذا مالا يسوغ ولا يجوز. وقد تأوّل بعض علمائنا قول أمّ المؤمنين: أخطأوا في الكتاب، أي: أخطأوا في اختيار الأَوْلى من الأحرف السبعة بجمع الناس عليه، لا أنَّ الذي كتبوا من ذلك خطأ لا يجوز؛ لأنّ مالا يجوز مردود بإجماع، وإن طالت مدّة وقوعه، وعظم قدر موقعه، وتأوّل اللحن: أنه القراءة واللغة؛ كقول عمر رضي الله عنه: أُبيٌّ أقرأنا، وإنّا لندع بعض لحنه، أي: قراءته ولغته، فهذا بَيِّن وبالله التوفيق».أ.هـ . =

[قوله تعالى: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾]

[٧٧٠] حدثنا سعيد، قال: نا خالد بن عبدالله، عن حُصين[١]، عن أبي مالك[٢] - في قوله عز وجل: ﴿**لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم**﴾ -، **قال: من لُعن على لسان داود صاروا خنازير، ومن لُعن على لسان عيسى بن مريم صاروا قِرَدَة، فقيل: أكانت القراءة قبل ذلك؟ قال: نعم .**

= وذكر القرطبي في تفسيره (٦/ ١٤ ــ ١٥) حديث عائشة هذا وما في معناه، ونقل عن القُشَيري أنه قال: «وهذا المسلك باطل؛ لأن الذين جمعوا الكتاب كانوا قدوة في اللغة، فلا يُظن بهم أنهم يدرجون في القرآن ما لم ينزل».أ.هـ، وانظر في ذلك أيضاً تأويل مشكل القرآن لابن قتيبة (ص ٥٠ ــ ٥٣)، وتفسير البغوي (١/ ٤٩٨ ــ ٤٩٩)، والإتقان للسيوطي (١/ ١٨٣ ــ ١٨٦).
وقد ورد عن عثمان رضي الله عنه وابنه أبان وسعيد بن جبير ما يؤيد معنى حديث عائشة هذا، لكنها ضعيفة، وتجد الكلام عنها في المراجع التي سبقت الإشارة إليها، وانظر معها تعليق محقق الفضائل لأبي عبيد (ص ٢٢٦ ــ ٢٣١)، والله أعلم .

(١) هو ابن عبدالرحمن السُّلمي، تقدم في الحديث [٥٦] أنه ثقة تغيَّر حفظه في الآخر، لكن الراوي عنه هنا هو خالد بن عبدالله الواسطي، وهو ممن روى عنه قبل الاختلاط .

(٢) هو غزوان الغفاري .

[٧٧٠]سنده صحيح عن أبي مالك، لكنه لم يذكر عمَّن أخذه، وقد يكون من الإسرائيليات التي لا تُصدَّق ولا تُكذَّب . =

[قوله تعالى:﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾]

[٧٧١] حدثنا سعيد، قال: نا خالد بن عبدالله، عن حُصين، عن أبي مالك ـ في قوله عز وجل: **﴿يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم﴾ ـ، قال: نزلت في عثمان بن مَظْعُون وأصحابه؛ حَرَّمُوا عليهم كثيراً من الطَّيِّبَات والنِّساء، فَهَمَّ بعضهم أن يقطع ذَكَرَهُ، فأنزل الله عز وجل: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين﴾**[1] .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٣/ ١٢٦) وعزاه لأبي عبيد وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ .

وقد أخرجه ابن جرير في تفسيره (١٠/ ٤٩٠ و٤٩١ رقم ١٢٣٠٤ و١٢٣٠٥) من طريق حصين بن نمير وهشيم، كلاهما عن حصين بن عبدالرحمن، عن أبي مالك قال: ﴿لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود﴾، قال: مسخوا على لسان داود قردة، وعلى لسان عيسى خنازير .

وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ل ٢٢/ أ) من طريق أبي جعفر الرازي، عن حصين، به نحو لفظ ابن جرير، إلا أنه قال: «لعنوا» بدل: «مسخوا» .

(١) في الأصل: «إنه لا يحب المعتدين» .

[٧٧١]سنده كسابقه، لكنه ضعيف لإرساله، وهو صحيح إلى مرسله أبي مالك، وله شواهد سيأتي ذكرها، تدلّ على أن معناه صحيح .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٣/ ١٣٩) وعزاه لعبد بن حميد وأبي داود في مراسيله وابن جرير .

وقد أخرجه أبو داود في مراسيله (ص ١٧٩ ــ ١٨٠ رقم ٢٠١) من طريق وهب بن بقيَّة، عن خالد بن عبدالله، به نحوه . =

.....

= وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/ ٥١٤ رقم ١٢٣٣٦) من طريق عبثر أبي زبيد، عن حصين، به نحوه .

وله شواهد .

فأخرجه الترمذي في سننه (٨/ ٤١٥ رقم ٥٠٤١) في تفسير سورة المائدة من كتاب التفسير.

وابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/ ٥٢٠ رقم ١٢٣٥٠) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ل ٢٤/ أ) .

والطبراني في المعجم الكبير (١١/ ٣٥٠ رقم ١١٩٨١) .

وابن عدي في الكامل (٥/ ١٨١٧) .

والواحدي في أسباب النزول (ص١٩٨) .

جميعهم من طريق أبي عاصم الضحّاك بن مخلد، عن عثمان بن سعد، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إني إذا أصبت اللحم انتشرت للنساء، وأخذتني شهوتي، فحرَّمت عليَّ اللحم، فأنزل الله: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين. وكلوا مما رزقكم الله حلالاً طيباً﴾.أ.هـ واللفظ للترمذي .

قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب. ورواه بعضهم من غير حديث عثمان ابن سعد مرسلاً، ليس فيه: عن ابن عباس، ورواه خالد الحذّاء عن عكرمة مرسلاً» .

قلت: سنده ضعيف، فيه عثمان بن سعد التميمي، أبو بكر البصري، الكاتب المعلِّم، يروي عن أنس والحسن البصري وابن سيرين ومجاهد وعكرمة وغيرهم، وعنه شعبة وأبو عبيدة الحدّاد وأبو عاصم النبيل وغيرهم، وهو ضعيف من الطبقة الخامسة كما في التقريب (ص ٣٨٣ رقم ٤٤٧١)، فقد وثقه أبو نعيم وأبو جعفر السبتي وأبو عبدالله الحاكم وزاد: «عزيز الحديث»، وقال ابن عدي: «هو حسن الحديث، مع ضعفه يكتب حديثه» . =

.....

= وقال يحيى بن سعيد القطان: «أتيت عثمان بن سعد الكاتب، فسمعته يقول: حدثنا عبيد بن عمير، ثم تتبعته، فإذا هو: عبدالله بن عبيد بن عمير»، فكان يعجب ممن يحدث عنه، وقال الترمذي: «تكلَّم فيه يحيى بن سعيد من قبل حفظه»، وقال ابن نمير وابن معين: «ليس بذاك»، وقال عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي وابن معين في رواية: «ضعيف»، وقال أبو حاتم: «شيخ»، وقال أبو زرعة: «ليِّن»، وقال النسائي: «ليس بالقوي»، وقال ابن حبان: «لا يجوز الاحتجاج به»، وقال أبو أحمد الحاكم: «ليس بالمتين عندهم».أ.هـ من الجرح والتعديل (٦/ ١٥٣ رقم ٨٣٨)، والكامل لابن عدي (٥/ ١٨١٦ ــ ١٨١٧)، والتهذيب (٧/ ١١٧ ــ ١١٨ رقم ٢٥٣) .

ومع ضعف عثمان بن سعد، فإنه قد خولف كما أشار إليه الترمذي .

فأخرجه ابن جرير في تفسيره (١٠/ ٥١٤ و٥١٥ و٥٢٠ ــ ٥٢١ رقم ١٢٣٣٧ و١٢٣٣٨ و١٢٣٤٠ و١٢٣٥١) من طريق يزيد بن زريع وإسماعيل بن إبراهيم بن عليَّة وعبدالوهاب الثقفي، ثلاثتهم عن خالد الحذَّاء، عن عكرمة قال: كان أناس من أصحاب النبي ﷺ همُّوا بالخصاء وتَرْك اللحم والنساء، فنزلت هذه الآية: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين﴾ .

وهذا إسناد صحيح إلى عكرمة، فخالد بن مهران الحذَّاء تقدم في الحديث [٨٨] أنه ثقة .

وإسماعيل بن إبراهيم بن عليَّة تقدم في الحديث [٥٩] أنه ثقة حافظ .

والراوي عن إسماعيل هو شيخ ابن جرير الطبري: يعقوب بن إبراهيم الدَّوْرَقي، وتقدم في الحديثين [٣٩٠ و٣٩١] أنه ثقة من الحفاظ .

فتبيَّن بهذا أن الصواب إرساله .

وقال عبدالرزاق في تفسيره (١/ ١٩٢): أنا معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة، قال : أراد ناس من أصحاب رسول الله ﷺ أن يرفضوا الدنيا ويتركوا النساء=

.....

= ويترهّبوا، فقام رسول الله ﷺ، فغلَّظ فيهم المقالة، ثم قال: «إنما هلك من كان قبلكم بالتشديد، شدَّدوا فشُدِّد عليهم، فأولئك بقاياهم في الديار والصوامع، اعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً، وحجوا واعتمروا، فاستقيموا يُستقم لكم» قال: ونزلت فيهم: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم﴾ .

وسنده ضعيف لإرساله، وهو صحيح إلى مرسِله أبي قلابة .

واسم أبي قلابة: عبدالله بن زيد الجَرْمي، وتقدم في الحديث [١٠٦] أنه ثقة فاضل كثير الإرسال .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره برقم (١٢٣٤١) .

وأصل الحديث في الصحيحين .

فأخرجه البخاري في صحيحه (٩/ ١٠٤ رقم ٥٠٦٣) في النكاح، باب الترغيب في النكاح .

ومسلم في صحيحه (٢/ ١٠٢٠ رقم ٥) في النكاح، باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه ووجد مؤنة .

كلاهما من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: جاء ثلاثةُ رهط إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادة النبي ﷺ، فلما أُخبروا كأنهم تقالُّوها، فقالوا: وأين نحن من النبي ﷺ؟ قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر. قال أحدهم: أما أنا فأصلي الليل أبداً. وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا أفطر. وقال آخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوَّج أبداً .

فجاء رسول الله ﷺ، فقال: «أنتم الذين قلتم كذا وكذا؟ أما والله، إني لأخشاكم لله وأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقُد، وأتزوَّج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني».أ.هـ واللفظ للبخاري .

وأخرج البخاري في صحيحه (٨/ ٢٧٦ رقم ٤٦١٥) في التفسير، باب: ﴿لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم﴾، و(٩/ ١١٦ و١١٧ رقم ٥٠٧١ و٥٠٧٥) في النكاح، باب تزويج المعسر الذي معه القرآن والإسلام، وباب ما يكره=

[٧٧٢] حدثنا سعيد، قال: نا جرير بن عبدالحميد، عن منصور[١]، عن أبي الضُّحى[٢]، عن مسروق، قال: **أتي عبدالله بِضَرْعٍ[٣]، فأخذ يأكل منه، فقال للقوم: ادْنُوا، فَدَنا القوم، وتَنَحَّى رجل منهم، فقال له عبدالله: ما شأنك؟ قال: إني حَرَّمت الضَّرْعَ، قال: هذا من خُطُوَات الشيطان، ادْنُ وَكُلْ، وكفِّر عن يمينك، ثم تلا: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم﴾، إلى قوله: ﴿المعتدين﴾** .

= من التبتُّل والخصاء .

ومسلم في صحيحه (٢/ ١٠٢٢ رقم ١١ و١٢) في النكاح، باب نكاح المتعة، وبيان أنه أُبيح ثم نُسخ .

كلاهما من حديث عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: كنا نغزو مع رسول الله ﷺ ليس لنا نساء، فقلنا: ألا نَسْتَخصي؟ فنهانا عن ذلك، ثم رَخَّص لنا أن ننكح المرأة بالثوب إلى أجل، ثم قرأ عبدالله: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين﴾.أ.هـ واللفظ لمسلم .

وأخرج البخاري أيضاً في صحيحه (٩/ ١١٧ رقم ٥٠٧٣ و٥٠٧٤) في النكاح، باب ما يكره من التبتُّل والخصاء .

ومسلم (٢/ ١٠٢٠ و١٠٢١ رقم ٦ و٧ و٨) في النكاح، باب استحباب النكاح لمن تاقت إليه نفسه ووجد مؤنة .

كلاهما من حديث سعد بن أبي وقّاص رضي الله عنه قال: رَدَّ رسول الله ﷺ على عثمان بن مظعون التبتُّل، ولو أذِنَ له لاختصينا .

وعليه يتضح أن معنى الحديث صحيح بمجموع هذه الشواهد، والله أعلم .

(١) هو ابن المعتمر .

(٢) هو مسلم بن صُبَيْح .

(٣) الضَّرْعُ: هو الخِلْفُ، مَدَرُّ اللبن لِكُلِّ ذات ظِلْفٍ أو خُفٍّ./ انظر لسان العرب=

[٧٧٣] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن منصور[١]، عن إبراهيم[٢]، عن همّام[٣]، عن عمرو بن شُرَحْبِيل، **أن مَعْقِل بن مُقَرِّن[٤] أتى عبدَالله[٥]، فقال: إنه حَرَّمَ الفِرَاش، فقال له عبدالله: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم﴾ إلى قوله: ﴿المعتدين﴾، أعْتِق رقبة، قال: إنما/ قرأت الآية** [ل١٣١/أ]

= (٨/ ٢٢٢ ــ ٢٢٣) .

[٧٧٣]سنده صحيح .

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٩/ ٢٠٦ رقم ٨٩٠٨) من طريق المصنِّف، به مثله .

وأخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٣١٣) من طريق إسحاق بن إبراهيم بن راهويه، عن جرير، به نحوه .

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه»، وأقرَّه الذهبي .

وأخرجه عبدالرزاق في تفسيره (١/ ١٩٨ ــ ١٩٩) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ل ٢٤/ ب) .

والطبراني في الموضع السابق برقم (٨٩٠٧) .

ثلاثتهم من طريق سفيان الثوري، عن منصور، به نحوه، إلا أن لفظ المصنِّف هنا أتمّ .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (ص ٢٥ رقم ١٦٥/ القسم الأول من الجزء الرابع)، من طريق الأعمش، عن أبي الضحى مسلم بن صبيح، به نحوه، إلا أنه لم يذكر من قوله: «وكفر عن يمينك...» الخ .

(١) هو ابن المعتمر .

(٢) هو النّخعي .

(٣) هو همّام بن الحارث بن قيس بن عمرو النخعي، الكوفي، يروي عن عمر=

= **البارحة، فأتيتك. قال: عبدي سرق من عندي قَبَاء[٦]، قال: مَالُكَ سَرَقَ بعضُه في بعض. قال: أظنه ذكر: (أمَتي)[٧] زنت، قال: اجلدها، قال: إنها لم تُحْصَن، قال: إحصانها إسلامها .**

= وحذيفة والمقداد وعائشة وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه إبراهيم النخعي وَوَبْرَة بن عبدالرحمن وسليمان بن يسار، وهو ثقة عابد، روى له الجماعة، ووثقه ابن معين والعجلي، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «كان من العبّاد، وكان لاينام إلا قاعداً»، وذكره أبو الحسن المدائني في عباد أهل الكوفة، وكانت وفاته سنة ثلاث وستين للهجرة، وقيل: خمس وستين.أ.هـ من الجرح والتعديل (٩/ ١٠٦ ــ ١٠٧ رقم ٤٥٢)، والتهذيب (١١/ ٦٦ رقم ١٠٥)، والتقريب (ص ٥٧٤ رقم ٧٣١٦) .

وهمام هنا يروي عن عمرو بن شرحبيل، وسماعه منه محتمل، فإنهما كوفيان، وقد تعاصرا، فوفاة عمرو كانت سنة ثلاث وستين للهجرة كما في ترجمته في الحديث [٧١١] .

(٤) هو أبو عَمْرَةَ مَعْقِلُ بن مُقَرِّن المُزَني، صحابي سكن الكوفة، وكان بنو مقرِّن سبعة إخوة، كلهم هاجر وصحب النبي ﷺ./ انظر الإصابة (٦/ ١٨٣ ــ ١٨٤ رقم ٨١٤٥)، وتعجيل المنفعة (ص ٢٦٧ رقم ١٠٥٨) .

(٥) يعني ابن مسعود .

(٦) القَبَاء ــ ممدود ــ: نوع من الثياب يلبس مجتمع الأطراف./ انظر لسان العرب (١٥/ ١٦٨) .

(٧) في الأصل: «متي»، وقد رواه الطبراني والبيهقي كما سيأتي من طريق المصنف على الصواب .

[٧٧٣]سنده صحيح، وقد رواه حماد بن زيد ــ كما سيأتي في الحديث بعده برقم [٧٧٤] ــ عن منصور، إلا أنه لم يذكر فيه عمرو بن شرحبيل، ورواية سفيان=

.....

= أصوب، فإنه تابعه الأعمش، فرواه عن إبراهيم، عن همام، عن عمرو كما سيأتي .

والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (٣/ ١٤٤) وعزاه لابن سعد وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني .

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٩/ ٣٩٧ رقم ٩٦٩٢) .

والبيهقي في سننه (٨/ ٢٤٣) في الحدود، باب ما جاء في حد المماليك .

كلاهما من طريق المصنِّف، به، ولفظ الطبراني مثله، إلا أنه قال: «عبدي» بدل قوله: «عندي»، ولم يذكر قوله: «مالك»، وقال: «سرق بعضه من بعض»، ولم يذكر قوله: «أظنه ذكر»، وقال: «اجلدوها» بدل قوله: «اجلدها»، وقال: «إسلامها إحصانها» .

وأما البيهقي فإنه إنما أخرج منه من قوله: «عبدي سرق»، وقال: «عبدي» بدل قوله: «عندي»، والباقي مثله، إلا أنه قال: «إسلامها إحصانها» .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/ ٢٧٤): «رواه الطبراني بأسانيد، ورجال هذا وغيره رجال الصحيح» .

وأخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (٣/ ل ٢٤/ ب) من طريق أبي معاوية وابن نمير، كلاهما عن الأعمش، عن إبراهيم، عن همام بن الحارث، عن عمرو بن شرحبيل، قال: جاء معقل بن مقرن إلى عبدالله، قال: إني حرمت فراشي، فتلا هذه الآية: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم﴾ إلى آخر الآية .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (١٠/ ٥٥٦ رقم ١٢٤٩٠) من طريق جرير بن حازم، أن سليمان الأعمش حدثه، عن إبراهيم بن يزيد النخعي، عن همام بن الحارث، أن نعمان بن مقرن سأل عبدالله بن مسعود فقال: إني حلفت أن لا أنام على فراشي سنة؟ فقال ابن مسعود: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم﴾، كفِّر عن يمينك، ونم على فراشك، قال بِمَ أُكفِّر عن يميني؟=

.....

= قال: أعتق رقبة فإنك موسر .

ورواية ابن جرير هذه وقع فيها خطأ من جهتين: ١ ــ إسقاط عمرو بن شرحبيل من الإسناد. ٢ ــ ذكر النعمان بدل معقل .

والصواب رواية ابن نمير وأبي معاوية للحديث عن الأعمش عن إبراهيم كما رواه منصور، عن إبراهيم .

وأظن الخطأ في رواية ابن جرير من النساخ، لأن المحقق الشيخ محمود شاكر يعاني من كثرة التصحيف والتحريف كما يتضح من تعليقه على هذا الحديث وغيره .

وقد روى ابن جرير الحديث برقم (١٢٤٨٩) قبل هذه الرواية، لكن من طريق أبي الضحى، عن مسروق، قال: جاء معقل بن مقرِّن...، وذكر الحديث بنحوه، إلا أنه لم يذكر من قوله: «عبدي سرق...» الخ الحديث .

وأخشى أن يكون هذا خطأ أيضاً، فإني لم أجد من أخرج هذا الحديث من طريق مسروق، وإنما الذي روي من هذا الطريق هو الحديث المتقدم برقم [٧٧٢]، وفيه قصة أخرى غير هذه، فالله أعلم .

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٧/ ٣٩٤ رقم ١٣٦٠٤) من طريق حماد بن أبي سليمان، عن إبراهيم النخعي، أن معقل بن مقرن المزني جاء إلى عبدالله فقال: إن جارية لي زنت، فقال: اجلدها خمسين، قال: ليس لها زوج، قال: إسلامها إحصانها .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه الطبراني في الكبير (٩/ ٣٩٧ رقم ٩٦٩١) .

وقد خالف حماد بن أبي سليمان كلاً من منصور والأعمش، فأسقط هماماً وعمراً، ومنصور والأعمش كل واحد منهما على انفراد أوثق من حماد، فكيف إذا اجتمعا؟./ انظر ترجمة حماد في الحديث [٥١٤] .

وسيأتي من طريق حماد بن زيد عن منصور في الحديث الآتي .

[٧٧٤] حدثنا سعيد، قال: نا حماد بن زيد، عن منصور، عن إبراهيم، عن همّام، **أن مَعْقِلَ سأل ابن مسعود، فقال: إني حلفت أن لا أنام على فراشي سَنَةً، فتلا عبدالله: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم...﴾ الآية، ثم قال: كَفِّر عن يمينك . قال: أيَّةُ الأيْمان أزْكى؟ قال: عتق رقبة، قال: عبدي سرق قَبَائِي، أقْطَعُهُ؟ قال عبدالله: لا، مَالُكَ بعضه في بعض. (قال)[1]: جاريتي زنت، فَأَجْلِدُها؟ قال: اجلدها، قال عبدالله: اجلدها خمسين، قال: فإن عادت؟ قال: اجلدها خمسين .**

[قوله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ الْأَيْمَانَ﴾]

[٧٧٥] حدثنا سعيد، قال: نا هُشيم، قال: نا مُغيرة[2]، عن إبراهيم - في

---

(١) ما بين القوسين سقط من الأصل .

[٧٧٤]سنده ظاهره الصحَّة، لكنه معلول من هذا الطريق؛ لأن همّاماً يرويه عن عمرو بن شرحبيل كما سبق بيانه في الحديث السابق، وهو صحيح .

والحديث أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٩/ ٣٩٧ ــ ٣٩٨ رقم ٩٦٩٤) من طريق عارم أبي النعمان، عن حماد بن زيد، به نحوه .

(٢) تقدم في الحديث [٥٤] أنه ثقة متقن، إلا أنه يدلِّس لا سيما عن إبراهيم النخعي، وهذا من روايته عنه، ولم يصرِّح بالسماع .

[٧٧٥]سنده رجاله ثقات، لكنه ضعيف، لأن مغيرة لم يصرح بالسماع، وهو صحيح لغيره كما سيأتي، عدا قوله: «قال: يكفر عن يمينه»، فلم أجد ما يشهد له .

وقد أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٤/ ٤٣٤ رقم ٤٤١٤) من طريق يعقوب ابن إبراهيم، عن هشيم، نحوه .

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٨/ ٤٧٥ رقم ١٥٩٥٥) عن هشيم، به مختصراً=

= **قوله عز وجل: ﴿لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم﴾ -، قال: هو الرجل يحلف على الأمر يرى أنه كما حلف، فلا يكون كذلك؟ قال: يكفر عن يمينه .**

= بلفظ: هو الرجل يحلف على الشيء، ثم ينسى .
ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ل ٢٥/ ب) .
وأخرجه ابن جرير في الموضع السابق برقم (٤٤١٣) من طريق أبي الأحوص، عن مغيرة، عن إبراهيم ــ في قوله: ﴿لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم﴾ ــ، قال: هو الرجل يحلف على الشيء يرى أنه فيه صادق .
وأخرجه ابن جرير أيضاً (٤/ ٤٣٤ ــ ٤٣٥ و٤٣٧ و٤٤٩ ــ ٤٥٠ رقم ٤٤١٥ و٤٤١٦ و٤٤٣٢ و٤٤٦٦ و٤٤٦٧ و٤٤٦٨) من طرق عن منصور بن المعتمر، عن إبراهيم ــ في قوله: ﴿لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم﴾ ــ، قال: إذا حلف على اليمين وهو يرى أنه فيه صادق وهو كاذب، فلا يؤاخذ به، وإذا حلف على اليمين وهو يعلم أنه كاذب، فذاك الذي يؤاخذ به .
وقد رواه ابن جرير من طرق، أحدها: عن شيخه موسى بن عبدالرحمن المسروقي، قال: حدثنا حسين الجعفي، عن زائدة، عن منصور، به .
وهذا سند صحيح .
منصور بن المعتمر تقدم في الحديث [١٠] أنه ثقة ثبت .
وزائدة بن قدامة تقدم في الحديث [٦٢] أنه ثقة ثبت .
وحسين الجعفي هو حسين بن علي بن الوليد الجُعْفي، الكوفي، المقرىء، يروي عن الأعمش وإسرائيل وزائدة وغيرهم، روى عنه الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه وابن معين وأبو بكر بن أبي شيبة وغيرهم، وكانت وفاته سنة ثلاث أو أربع ومائتين وله أربع أو خمس وثمانون سنة، وهو ثقة عابد، روى له الجماعة، ووثقه ابن معين والعجلي وزاد: «وكان يقريء القرآن، وكان رأساً=

[٧٧٦] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا أبو بِشْر[١]، عن سعيد بن جبير، قال: **اللَّغْو: أن يحلف الرجل على المعصية، فلا يؤاخذه الله إن تركها، ولكن يؤاخذه إن عمل بها. فقلت لأبي بشر: كيف يصنع؟ قال: يُكَفِّر عن يمينه، ويترك المعصية .**

= فيه، وكان رجلاً صالحاً، لم أر رجلاً قط أفضل منه»، وقال سفيان بن عيينة: «عجبت لمن مرّ بالكوفة فلم يقبِّل بين عيني حسين الجعفي!»، وقال موسى ابن داود: «كنت عند ابن عيينة، فجاء حسين الجعفي، فقام سفيان، فقبَّل يده»، وقال الإمام أحمد: «ما رأيت أفضل من حسين وسعيد بن عامر».أ.هـ من تاريخ الثقات للعجلي (ص ١٢٠ رقم ٢٩٢)، والتهذيب (٢/ ٣٥٧ ــ ٣٥٩ رقم ٦١٦)، والتقريب (ص ١٦٧ رقم ١٣٣٥) .

وموسى بن عبدالرحمن بن سعيد بن مَسْروق الكِنْدي، المَسْرُوقي، أبو عيسى الكوفي، يروي عن أبيه ويحيى القطان ومحمد بن بشر العبدي وحسين بن علي الجعفي وغيرهم، روى عنه الترمذي وابن ماجه والنسائي وابن خزيمة وابن جرير وغيرهم، وكانت وفاته سنة ثمان وخمسين ومائتين؛ وهو ثقة، وثقه النسائي، وقال ابن أبي حاتم: «صدوق ثقة»، وذكره ابن حبان في الثقات. أ.هـ من الجرح والتعديل (٨/ ١٥٠ رقم ٦٨٢)، والتهذيب (١٠/ ٥٥ ــ ٣٥٦ رقم ٦٣٤)، والتقريب (ص ٥٥٢ رقم ٦٩٨٧).

وسيأتي الأثر برقم [٧٧٧] من طريق خالد بن عبدالله، عن مغيرة .

(١) هو جعفر بن إياس .

[٧٧٦]سنده صحيح .

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٨/ ٤٧٥ رقم ١٥٩٥٤) عن هشيم، به بلفظ: هو الرجل يحلف على الحرام، فلا يؤاخذه الله بتركه.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن جرير في تفسيره (٤/ ٤٤١ رقم ٤٤٤٤) . =

[٧٧٧] حدثنا سعيد، قال: نا خالد[١]، عن مُغيرة، عن إبراهيم قال: **هو الرجل يحلف على الشيء، ثم يرى أنه كذلك، وليس كذلك .**

[٧٧٨] حدثنا سعيد، قال: نا خالد، عن حُصين[٢]، عن أبي مالك[٣]، **مثله .**

= وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٤٤٤٣ و٤٤٤٦) من طريق يعقوب بن إبراهيم وعبدالله بن المبارك، كلاهما عن هشيم، به نحوه، إلا أنهما لم يذكرا قوله: «ولكن يؤاخذه إن عمل بها»، ولم يذكر ابن المبارك سؤال هشيم لأبي بشر وجوابه له .

وأخرجه ابن جرير برقم (٤٤٤١) من طريق شعبة عن أبي بشر، به كما في سياق ابن المبارك .

وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ل ٢٥/ ب و ٢٦/ أ) من طريق عقبة ابن خالد وأبي عوانة، كلاهما عن أبي بشر، به بمعناه .

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (٤٤٣٦ و٤٤٣٧ و٤٤٣٨ و٤٤٣٩ و٤٤٤٠ و٤٤٤٥)، من طرق عن داود بن أبي هند، عن سعيد بن جبير: ﴿لا يؤاخذكم الله باللغو فى أيمانكم﴾، قال: هو الرجل يحلف على المعصية، فلا يؤاخذه الله أن يكفر عن يمينه ويأتي الذي هو خير .

(١) هو ابن عبدالله الطَّحَّان الواسطي .

[٧٧٧] سنده ضعيف لأن مغيرة لم يصرح بالسماع، وتقدم تخريجه برقم [٧٧٥]، وذكرت هناك أنه صحيح لغيره .

(٢) هو ابن عبدالرحمن السُّلَمي، تقدم في الحديث [٥٦] أنه ثقة تغيَّر حفظه في الآخر، لكن الراوي عنه هنا هو خالد بن عبدالله الواسطي، وهو ممن روى عنه قبل الاختلاط .

(٣) هو غَزْوان الغِفَاري . =

[٧٧٩] حدثنا سعيد، قال: نا خالد[١]، عن مُغيرة[٢]، عن عامر الشَّعْبي، قال: **هو قول الناس: لا والله، وبلى والله، لا يعتقد على اليمين .**

---

[٧٧٨]سنده صحيح .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (القسم الأول من الجزء الرابع ص ٢٥ ــ ٢٦ رقم ١٧٢) .

وابن جرير الطبري في تفسيره (٤/ ٤٣٥ رقم ٤٤١٧) .

كلاهما من طريق عبدالله بن إدريس، عن حصين، به، ولفظ ابن أبي شيبة: عن أبي مالك قال: يمين لا تكفّر: الرجل يحلف على الكذب يتعمده، فذلك إلى الله، إن شاء عذبه، وإن شاء غفر له .

وأما الطبري فلفظه: عن أبي مالك أنه قال: اللغو: الرجل يحلف على الأيمان، وهو يرى أنه كما حلف .

وأخرجه ابن أبي شيبة أيضاً (ص ٦٨ رقم ٤٦٠) من طريق محمد بن فضيل، عن حصين، عن أبي مالك قال: اليمين التي لا تكفر: الرجل يحلف للرجل على مال رجل مسلم، فيقتطعه ظالماً، وهو فيه كاذب .

وأخرجه ابن جرير برقم (٤٤٢٦) من طريق أبي الأحوص، عن حصين، عن أبي مالك قال: أما اليمين التي لا يؤاخذ بها صاحبها، فالرجل يحلف على اليمين وهو يرى أنه فيها صادق، فذلك اللغو .

وسيأتي الحديث برقم [٧٨٤] من طريق هشيم، عن حصين، بلفظ أتم من هذا .

(١) هو ابن عبدالله الطَّحَّان الواسطي .

(٢) هو ابن مِقْسم، تقدم في الحديث [٥٤] أنه ثقة متقن، إلا أنه يدلس .

[٧٧٩]سنده ضعيف لأن مغيرة لم يصرح بالسماع، وهو صحيح لغيره كما سيأتي .

وقد أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٤/ ٤٣٠ و٤٣١ رقم ٤٣٨٤ و٤٣٨٥ و٤٣٩٨) من طريق جرير وهشيم وأبي الأحوص، ثلاثتهم عن مغيرة،=

[٧٨٠] حدثنا سعيد، قال نا خالد (عن)[١] عبدالملك، عن عطاء، عن عائشة رضي الله عنها، **أن عُبيد بن عُمير سألها عن لغو اليمين، (فقالت)[٢] مثل قول الشعبي .**

= به نحوه وفيه زيادة، ولم يذكر جرير وهشيم قوله: «لا يعتقد على اليمين» .
وأخرجه ابن جرير الطبري أيضاً برقم (٤٣٨٦ و٤٣٨٧) من طريق عبدالله بن عون، قال: سألت عامراً عن قوله: ﴿لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم﴾، قال: هو: لا والله، وبلى والله .
وسنده صحيح، فإن ابن جرير رواه عن ابن عون من ثلاث طرق، أحدها: عن شيخه يعقوب بن إبراهيم الدَّوْرقي، عن إسماعيل بن إبراهيم بن عليّة، عن ابن عون .
وجميع هؤلاء ثقات حفاظ تقدمت تراجمهم./ انظر الأحاديث رقم [٥٩]، و[٤٤] و[٣٩٠، ٣٩١] .

(١) في الأصل: «بن»، وهو تصحيف، وليس في الرواة من اسمه: «خالد بن عبدالملك»، والصواب ما أثبته؛ فخالد هو ابن عبدالله الواسطي شيخ سعيد بن منصور، وعبدالملك هو ابن أبي سليمان، وهو الذي يروي عن عطاء بن أبي رباح، وعنه خالد بن عبدالله، وقد روى عبدالملك هذا الأثر عن عطاء كما سيأتي، وانظر التهذيب (٦/ ٣٩٦) .

(٢) في الأصل: «فقال» .

[٧٨٠]سنده صحيح، وأخرجه البخاري من طريق عروة، عن عائشة كما سيأتي في الحديث بعده رقم [٧٨١] .
وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٦٤٤) وعزاه لأبي داود وابن جرير وابن حبان وابن مردويه والبيهقي .
وقد أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٤/ ٤٢٨ ــ ٤٢٩ و٤٣١ رقم ٤٣٧٩ و٤٣٩٧) من طريق حكام بن سلم ويعلى، كلاهما عن عبدالملك،=

.....

= عن عطاء قال: دخلت مع عبيد بن عمير على عائشة، فقال لها: يا أم المؤمنين، قوله: ﴿لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم﴾؟ قالت: هو: لا والله، و: بلى والله، ليس مما عقّدتم الأيمان .

وأخرجه الإمام الشافعي في مسنده (٢/ ٧٤ رقم ٢٤٥/ ترتيب)، وفي الأم (٧/ ٥٧)، عن شيخه سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار وابن جريج، كلاهما عن عطاء، بنحو اللفظ السابق .

ومن طريق الشافعي أخرجه البيهقي في سننه (١٠/٤٩) في الأيمان، باب لغو اليمين.

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٨/٤٧٣ ــ ٤٧٤ رقم ١٥٩٥١).

وابن جرير في تفسيره (٤/ ٤٢٩ رقم ٤٣٨١) .

كلاهما من طريق ابن جريج، عن عطاء، به نحو سابقه، إلا أن في لفظ عبدالرزاق زيادة .

وأخرجه ابن جرير برقم (٤٣٩٤) من طريق عمرو بن دينار، عن عطاء بنحو سابقه .

وأخرجه أبو داود في سننه (٣/ ٥٧١ ــ ٥٧٢ رقم ٣٢٥٤) في الأيمان والنذور، باب لغو اليمين .

ومن طريقه البيهقي في الموضع السابق من سننه .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٤/ ٤٢٩ رقم ٤٣٨٢) .

وابن حبان في صحيحه (٦/ ٢٦٩ رقم ٤٣١٨/ الإحسان بتحقيق الحوت) .

ثلاثتهم من طريق حسان بن إبراهيم الكرماني، عن إبراهيم الصائغ، عن عطاء ــ في اللغو في اليمين ــ قال: قالت عائشة: إن رسول الله ﷺ قال: «هو كلام الرجل في بيته: كلا والله، وبلى والله» .

قال أبو داود: «روى هذا الحديث داود بن أبي الفرات، عن إبراهيم الصائغ، موقوفاً على عائشة، وكذلك رواه الزهري وعبدالملك بن أبي سليمان ومالك ابن مغول، وكلهم عن عطاء، عن عائشة موقوفاً».أ.هـ . =

[٧٨١] حدثنا سعيد، قال: نا إسماعيل بن زكريا[1]، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: **هو قول الرجل: لا والله، وبلى والله .**

= وذكر البيهقي قول أبي داود هذا، وزاد: «وكذلك رواه عمرو بن دينار وابن جريج وهشام بن حسان، عن عطاء، عن عائشة رضي الله عنها، موقوفاً».أ.هـ.
وذكر الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير (٤/ ١٨٤) أن الدارقطني صحح الوقف .
وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٤/ ٤٢٨ و٤٢٩ و٤٣١ ــ ٤٣٢ رقم ٤٣٧٥ و٤٣٨٠ و٤٣٩٠ و٤٣٩١ و٤٣٩٥ و٤٣٩٩ و٤٤٠٠) و(١٠/ ٥٢٦ رقم ١٢٣٦٣)، من طريق ابن أبي نجيح وابن أبي ليلى ومالك بن مغول وأشعث وسعيد بن أبي هلال وعبدالله بن عبدالرحمن النوفلي، جميعهم عن عطاء، به بنحو لفظ حكام بن سلم ويعلى السابق .
وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ل ٢٥/ ب) من طريق جابر بن يزيد الجعفي، عن عطاء، به كسابقه .
وأخرجه ابن جرير برقم (٤٣٧٤) من طريق القاسم بن محمد، عن عائشة كسابقه .
ورواه عروة بن الزبير، عن عائشة، وسيأتي برقم [٧٨١] .

(١) تقدم في الحديث [٨١] أنه صدوق، ولم أجد من نصّ على أنه روى عن هشام ابن عروة، وسماعه منه محتمل فهشام تقدم في ترجمته أنه توفي سنة خمس أو ست أو سبع وأربعين ومائة، وإسماعيل تقدم أنّه توفي سنة ثلاث وسبعين ومائة .

[٧٨١]سنده حسن لذاته إن كان إسماعيل سمع من هشام، وهو صحيح لغيره؛ فإن البخاري أخرجه كما سيأتي .
وعزاه السيوطي في الدر المنثور (١/ ٦٤٤) للإمام مالك في الموطأ ووكيع=

.....

= والشافعي في الأم وعبدالرزاق والبخاري ومسلم وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في سننه .

وعزو السيوطي هذا الحديث لمسلم خطأ، فإنه لم يخرجه، لكن أخرجه:

الإمام مالك في الموطأ (٢/ ٤٧٧ رقم٩) في النذور والأيمان، باب اللغو في اليمين .

ومن طريقه الإمام الشافعي في الأم (٧/ ٢٢٥ ــ ٢٢٦)، وفي المسند (٢/ ٧٤ رقم ٢٤٤/ ترتيب) .

ومن طريق الشافعي أخرجه البيهقي في سننه (١٠/ ٤٨) في الأيمان، باب لغو اليمين .

وأخرجه البخاري في صحيحه (١١/ ٥٤٧ رقم ٦٦٦٣) في الأيمان والنذور، باب: ﴿لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم...﴾ الآية .

والنسائي في التفسير (١/ ٤٤٤ رقم ١٦٩) .

وابن الجارود في المنتقى (٣/ ١٩٩ رقم ٩٢٥) .

وابن جرير في تفسيره (٤/ ٤٢٨ و٤٣١ رقم ٤٣٧٦ و٤٣٧٧ و٤٣٧٨ و٤٣٩٦) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ل ٢٥/ أ) .

جميعهم من طريق هشام بن عروة، به نحوه، إلا أن رواية البخاري والنسائي وابن الجارود جاء فيها قول عائشة: نزلت في قول الرجل: لا والله، وبلى والله .

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٨/ ٤٧٤ رقم ١٥٩٥٢)، عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، به نحو لفظ المصنِّف، وفيه زيادة .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن جرير في تفسيره (٤/ ٤٢٩ ــ ٤٣٠ رقم ٤٣٨٣) .

وأخرجه ابن أبي حاتم في الموضع السابق من طريق أبي الأسود، عن عروة، به نحوه وفيه زيادة أيضاً . =

[٧٨٢] حدثنا سعيد، قال: نا خالد، عن عطاء بن السَّائِب[١]، عن وَسِيم[٢]، عن طاوس، عن ابن عباس، قال: **لغو اليمين: أن تحلف وأنت غضبان .**

= وأخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده (٣/ ١٠٣٤ رقم ١٧٨٦) من طريق الأعمش، عن إبراهيم النخعي، عن الأسود بن يزيد، عن عائشة ــ في قوله تعالى: ﴿لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم﴾ــ، قالت: لا والله، وبلى والله، في المراء والغضب .

(١) تقدم في الحديث [٦] أنه ثقة اختلط في آخر عمره، والراوي عنه هنا هو خالد ابن عبدالله الطحّان الواسطي، وهو ممن سمع منه بعد ما اختلط كما في الكواكب النيرات (ص ٣٣٠) .

(٢) وَسِيم شيخ مجهول يروي عن طاوس، لم يرو عنه سوى عطاء بن السائب، ذكره البخاري في تاريخه (٨/ ١٨١ رقم ٢٦٢٩) وسكت عنه، وبيّض له ابن أبي حاتم (٩/ ٤٦ رقم ١٩٩)، وذكره ابن حبان في الثقات (٧/ ٥٦٦) .

[٧٨٢] سنده ضعيف لاختلاط عطاء وجهالة وسيم .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (١/ ٦٤٤) للمصنّف وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي .

وقد أخرجه البيهقي في سننه (١٠/ ٤٩) في الأيمان، باب لغو اليمين، من طريق المصنف، به مثله سواء .

وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٨/ ١٨١) .

وابن جرير في تفسيره (٤/ ٤٣٨ رقم ٤٤٣٣) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ل ٢٦/ أ) .

ثلاثتهم من طريق خالد بن عبدالله، عن عطاء، به مثله، عدا البخاري فإنه ذكر معناه، فقال: «في يمين اللغو» .

[٧٨٣] حدثنا سعيد، قال: نا عَتَّاب بن بشير[١]، عن خُصَيْف[٢]، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: **هو لا والله، وبلى والله .**

[٧٨٤] حدثنا سعيد، قال: نا هُشيم، قال: نا حُصين[٣]، عن أبي مالك[٤]، قال: **الأيمان ثلاثة: يمين تُكَفِّر، ويمين لا تكفر، ويمين لا يؤاخذ بها صاحبها. فأما اليمين التي تكفر: فرجل يعاهد أن لا يفعل كذا وكذا، فيفعله، فعليه الكفارة. (وأما اليمين التي لا تُكَفِّر: فالرجل يحلف على الأمر يتعمّد فيه الكذب، فليس فيه كفارة[٥]. وأما اليمين التي لا يؤاخذ بها**

---

(١) تقدم في الحديث [٢٠٤] أنه لا بأس به، إلا في روايته عن خُصيف، فإنها منكرة .

(٢) تقدم في الحديث [٢٠٤] أنه صدوق سيء الحفظ .

[٧٨٣]سنده ضعيف لما تقدم عن حال خُصيف وعتّاب .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (١/ ٦٤٤) للمصنِّف وابن جرير وابن المنذر والبيهقي .

وقد أخرجه البيهقي في سننه (١٠/ ٤٩) في الأيمان، باب لغو اليمين، من طريق المصنِّف، به مثله سواء .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٤/ ٤٢٨ رقم ٤٣٧٣) من طريق إسحاق بن إبراهيم بن حبيب بن الشهيد، عن عتاب بن بشير، به نحوه .

(٣) هو ابن عبدالرحمن السُّلمي، تقدم في الحديث [٥٦] أنه ثقة تغير حفظه في الآخر، لكن الراوي عنه هنا هو هشيم بن بشير، وهو ممن روى عنه قبل الاختلاط كما في الحديث [٩١] .

(٤) هو غزوان الغفاري .

(٥) تقدم في تخريج الحديث [٧٧٨] ذكر رواية ابن أبي شيبة عن عبدالله بن إدريس،=

= صاحبها)[٦]: (فرجل)[٧]يحلف على أمر يرى أنه كما حلف عليه، فلا يكون كذلك، فهذا ما لا كفارة فيه، وهو اللَّغو .

[قوله تعالى:﴿فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ ذَٰلِكَ كَفَّٰرَةُ أَيْمَٰنِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَٱحْفَظُوٓا۟ أَيْمَٰنَكُمْ﴾]

[٧٨٥] حدثنا سعيد، قال: نا أبو عَوَانة[٨]، عن منصور[٩]، عن أبي وَائِل[١٠]، عن يَسَار بن نُمَير[١١]، قال: قال عمر بن الخطاب=

= عن حصين، عن أبي مالك قال: يمين لا تكفِّر: الرجل يحلف على الكذب يتعمده، فذلك إلى الله، إن شاء عذّبه، وإن شاء غفر له .

(٦) ما بين القوسين ليس في الأصل، فزدته من الموضع الآتي من تفسير ابن جرير الطبري، فإنه روى الحديث من طريق شيخه يعقوب بن إبراهيم، عن هشيم، والسياق يقتضي هذه الزيادة .

(٧) في الأصل: «ورجل» .

[٧٨٤]سنده صحيح، وتقدم مختصراً برقم [٧٧٨]، وسنده صحيح أيضاً .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٣/ ١٥٠) وعزاه لعبد بن حميد فقط .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٤/ ٤٣٦ رقم ٤٤٢٧)، و(١٠/ ٥٢٦ رقم ١٢٣٦٢) من طريق يعقوب بن إبراهيم، حدثنا هشيم...، فذكره بنحوه .

(٨) هو وَضَّاح بن عبدالله .

(٩) هو ابن المعتمر .

(١٠)هو شَقِيق بن سلمة .

(١١)هو يسار بن نُمير المدني، مولى عمر بن الخطاب وخازنه، نزل الكوفة، وروى عن عمر، وعنه أبو وائل وأبو إسحاق السبيعي وسعيد بن أبي بردة وغيرهم، وهو ثقة من الطبقة الثانية كما في التقريب (ص ٦٠٧ رقم ٧٨٠٣)؛ ذكره=

= **رضي الله عنه: إن الرجل ليأتيني، فيسألني، فأحلف أن لا أعطيه، ثم يبدو لي فأعطيه، فإذا أمرتك أن تُكَفِّر عني، فأطعم عشرة مساكين، لكلِّ مسكين نصف صاع من قَمْح، أو صاعٌ من شعير أو تمر .**

[٧٨٦] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان عن منصور، عن أبي وَائِل، عن يَسَار ابن نُمَير قال: **قال لي عمر بن الخطاب رضي الله عنه: إذا أمرتك أن تُكَفِّر عني، فَأعطِ لكلِّ مسكين نصفَ صاعِ حِنْطَةٍ.**

= ابن سعد في الطبقات (٦/ ١٤٥) وقال: «كان ثقة قليل الحديث»، وذكره ابن حبان في الثقات (٥/ ٥٥٧)، وانظر تهذيب التهذيب (١١/ ٣٧٧ رقم ٧٣٣) .

[٧٨٥]سنده صحيح .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٣/ ١٥١) وعزاه لعبدالرزاق وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وأبي الشيخ .

وقد أخرجه عبدالرزاق في المصنف (٨/ ٥٠٧ رقم ١٦٠٧٥) من طريق سفيان الثوري، عن منصور، به نحوه .

ورواه سفيان بن عيينة عن منصور، وسيأتي برقم [٧٨٦] .

ورواه الأعمش عن أبي وائل شقيق بن سلمة وسيأتي برقم [٧٨٧] .

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف (ص ١٠ رقم ٥٩/ القسم الأول من الجزء الرابع)، من طريق عبدالله بن إدريس، عن ليث بن أبي سليم، عن طلحة بن مُصَرِّف، عن يسار بن نمير...، فذكره بنحوه .

ورواه أبو إسحاق السبيعي، عن يَرْفَأ حاجب عمر، وسيأتي برقم [٧٨٨] .

[٧٨٦]سنده صحيح، وتقدم تخريجه وذكر كامل لفظه في الحديث السابق، وسيأتي من طريق الأعمش عن أبي وائل شقيق بن سلمة في الحديث بعده .

[٧٨٧] حدثنا سعيد، قال: نا أبو معاوية، قال: نا الأعْمش، عن شَقِيق، عن يَسَار بن نُمَير قال: **قال لي عمر بن الخطاب: إني أحلف أن لا أعطي أقواماً، ثم يبدو لي أن أعطيهم، فإذا رأيتني فعلت ذلك، فأطعم عني عشرة مساكين؛ بين كل مسكينين صاع من بُرٍّ، أو صاع[1] من تمر .**

---

(١) ظاهر هذه الرواية أن صاع التمر يقسم بين مسكينين ، بينما في الحديث [٧٨٥] أن صاع التمر يعطى للمسكين الواحد، وسيأتي في رواية ابن أبي شيبة أن صاع التمر لكل مسكين، وبها يزول الإشكال .

[٧٨٧]سنده صحيح، والأعمش تقدم في الحديث [٣] أنه مدلس، إلا أن روايته عن أبي وائل شقيق بن سلمة محمولة على الاتصال وإن كانت بالعنعنة، وهذه منها .

والحديث أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/ ٥٣٥ رقم ١٢٣٩٧) .

والبيهقي في سننه (١٠/ ٥٥ ــ ٥٦) في الأيمان، باب الإطعام في كفارة اليمين .

كلاهما من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، به نحوه .

وأخرجه ابن جرير أيضاً من طريق يعلى، عن الأعمش مقروناً برواية أبي معاوية السابقة عنده .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (ص ٩ رقم ٤٩/ القسم الأول من الجزء الرابع)، من طريق أبي خالد الأحمر، عن الأعمش، به نحوه، وفي آخره قال: «أو صاع من تمر لكل مسكين»، وهذه الزيادة تجعل رواية الأعمش تتفق مع رواية منصور في الحديثين السابقين.

وتقدم الحديث برقم [٧٨٥ و٧٨٦] من طريق منصور، عن أبي وائل شقيق ابن سلمة، وسيأتي برقم [٧٨٨] من طريق أبي إسحاق السبيعي، عن يرفأ، عن عمر .

[ل١٣١/ب] [٧٨٨] حدثنا سعيد، قال: نا أبو الأحْوص[١]/ ، عن أبي إسحاق[٢]، عن اليَرْفَا[٣] قال: **قال لي عمر بن الخطاب: إني أنزلت نفسي من مال الله عز وجل بمنزلة وَلِيّ اليَتِيم، إن احْتَجْتُ أخذْتُ منه، فإذا أيْسَرْتُ رَدَدْتُه، وإن استغنيت استعففت، (وإني)[٤] وَلِيْتُ من أمر المسلمين أمراً عظيماً، فإذا أنت سمعتني حلفت عن يمين فلم أمْضِها، فأطعم عني عشرة مساكين خمسةَ آصع بُرٍّ، بين كل (مسكينين صاع)[٥] .**

---

(١) هو سلاّم بن سُلَيم .

(٢) هو السَّبيعي عمرو بن عبدالله، تقدم في الحديث [١] أنه ثقة، إلا أنه مدلس واختلط في آخر عمره، والراوي عنه هنا هو أبو الأحوص، ولم يُذكر فيمن روى عنه قبل الاختلاط أو بعده .

(٣) هو يَرْفَا ــ فتح التحتانية، وسكون الراء، بعدها فاء مشبعة، بغير همز، وقد تهمز فيقال: يَرْفَأ ــ، حاجب عمر، كان من موالي عمر، أدرك الجاهلية، ولا تعرف له صحبة، وقد حَجّ مع عمر في خلافة أبي بكر، وله ذكر في قصة منازعة العباس وعلي في صدقة رسول الله ﷺ التي أخرجها البخاري في صحيحه (٦/ ١٩٧ رقم ٣٠٩٤) في أول كتاب فرض الخمُس، ومسلم في صحيحه (٣/ ١٣٧٧ رقم ٤٩) في الجهاد، باب حكم الفيء ، وفيها: أن عمر أتاه حاجبه يَرْفَأ./ انظر الإصابة (٦/ ٦٩٦ ــ ٦٩٧ رقم ٩٣٩٤)، وفتح الباري (٦/ ٢٠٥) .

(٤) في الأصل: «وإن» .

(٥) في الأصل: «بين كل مسكين صاعاً» .

[٧٨٨]سنده ضعيف لما تقدم عن حال أبي إسحاق السبيعي، ولأن أبا الأحوص قد خولف فيه كما سيأتي، وهو صحيح لغيره بمجموع طرقه الآتي ذكرها .

والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٤٣٦) وعزاه للمصنِّف =

.....

= وعبدالرزاق وابن سعد وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن أبي الدنيا وابن جرير والنحاس في ناسخه وابن المنذر والبيهقي في سننه .
ونقله الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٦/ ٢٠٥) والإصابة (٦/ ٦٩٦)، عن المصنف مختصراً، إلا أن اسم: «اليرفا» تصحف في الإصابة إلى: «البراء».
ومن طريق المصنف أخرجه البيهقي في سننه (٦/ ٤ ــ ٥ و٣٥٤) في كتاب البيوع، باب من قال يقضيه ــ أي مال اليتيم ــ إذا أيسر، وفي كتاب قسم الفيء والغنيمة باب ما يكون للوالي الأعظم ووالي الإقليم من مال الله، ولفظه مثل لفظ المصنِّف هنا، إلا أنه لم يذكر باقي الحديث من قوله: «وإني وليت من أمر المسلمين...» إلخ، وقد تصحف اسم: «اليرفا» في الموضع الأول إلى: «البراء»، وأشار المصحح إلى أن في هامش إحدى النسخ: «اليرفأ»، وأما في الموضع الثاني فجاء على الصواب.
وأخرجه النحاس في الناسخ والمنسوخ (ص ١١٢) من طريق يوسف بن عدي، عن أبي الأحوص، به نحوه، ولم يذكر من قوله: «فإذا أنت سمعتني...» الخ .
وخالف أبا الأحوص كل من سفيان الثوري وإسرائيل بن يونس وزكريا بن أبي زائدة، فرووه عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مضرِّب، قال: قال عمر: إني أنزلت نفسي...، الحديث بنحوه، ولم يذكر قوله: «وإني وليت من أمر المسلمين..» الخ .
أخرجه ابن سعد في الطبقات (٣/ ٢٧٦) من طريق سفيان الثوري وزكريا ابن أبي زائدة.
وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٢/ ٣٢٤ رقم ١٢٩٦٠) من طريق سفيان الثوري .
وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٥٨٢ رقم ٨٥٩٧) من طريق سفيان وإسرائيل .
ورواية هؤلاء الثلاثة أرجح من رواية أبي الأحوص؛ لأن سفيان الثوري ممن=

.....

= روى عن أبي إسحاق قبل اختلاطه كما تقدم في الحديث رقم [١]، ورواية إسرائيل عن جده أبي إسحاق أثنى عليها العلماء كما في الحديث رقم [٤٢١] .
وللحديث طرق أخرى عن عمر .
فأخرجه ابن سعد في الطبقات (٣/ ٢٧٦) فقال: أخبرنا أحمد بن عبدالله بن يونس، قال: أخبرنا زائدة بن قدامة، عن الأعمش، عن أبي وائل قال: قال عمر: إني أنزلت مال الله مني بمنزلة مال اليتيم؛ من كان غنياً فليستعفف، ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف .
وهذا إسناد صحيح .
شيخ ابن سعد: أحمد بن عبدالله بن يونس تقدم في الحديث [٥٤] أنه ثقة حافظ .
وزائدة بن قدامة تقدم في الحديث [٦٢] أنه ثقة ثبت صاحب سنة .
والأعمش تقدم في الحديث [٣] أنه ثقة حافظ، إلا أنه مدلس، لكن روايته هنا عن شيخه أبي وائل شقيق بن سلمة، وهي محمولة على الاتصال وإن كانت بالعنعنة كما تقدم بيانه في الحديث [٣] .
وأبو وائل شقيق بن سلمة تقدم في الحديث [١٦] أنه ثقة مخضرم .
وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٥٩٢ رقم ٨٦٤١) من طريق يحيى ابن أيوب، عن محمد بن عجلان، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، أن عمر بن الخطاب كان يقول: يحلّ لوليّ الأمر ما يحلّ لولي اليتيم: من كان غنياً فليستعفف، ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف.
وفي سنده يحيى بن أيوب الغافقي، وتقدم في الحديث [٢٦] أنه صدوق ربما أخطأ .
وأخرجه البيهقي في الموضع السابق من سننه (٦/ ٣٥٤) من طريق قتادة، عن أبي مِجْلَز لاحق بن حميد قال: لما بعث عمر بن الخطاب رضي الله عنه عمار ابن ياسر وعبدالله بن مسعود وعثمان بن حنيف إلى الكوفة...، وذكر الحديث،=

[٧٨٩] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن يحيى بن سعيد[١]، عن سليمان بن يسار قال: **أدركت الناس[٢] وهم يعطون في طعام المسكين مُدّاً مُدّاً، ويرون أن ذلك يجزيء عنهم .**

= وفيه أن عمر قال لهم: نزلتكم وإياي من هذا المال بمنزلة والي مال اليتيم؛ ﴿من كان غنياً فليستعفف، ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف﴾، وما أرى قرية يؤخذ منها كل يوم شاة إلا كان ذلك سريعاً في خرابها.

وسنده ضعيف؛ لأن أبا مجلز لم يسمع من عمر بن الخطاب، وإنما يرسل عنه كما في التهذيب (١١/ ١٧١) .

وتقدم في الأحاديث رقم [٧٨٥ و٧٨٦ و٧٨٧] ما يشهد للشطر الثاني لهذا الحديث، فيكون صحيحاً لغيره بمجموع هذه الطرق، والله أعلم .

(١) هو ابن قيس الأنصاري .

(٢) يعني الصحابة رضي الله عنهم .

[٧٨٩]سنده صحيح .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (ص ١١ رقم ٦٤/ القسم الأول من الجزء الرابع)، من طريق سفيان بن عيينة ويزيد بن هارون، كلاهما عن يحيى بن سعيد، عن سليمان بن يسار قال في كفارة اليمين: مُدٌّ من بُرٍّ .

وأخرجه الإمام مالك في الموطأ (٢/ ٤٧٩ ــ ٤٨٠) في النذور والأيمان، باب العمل في كفارة اليمين، عن شيخه يحيى بن سعيد، عن سليمان بن يسار أنه قال: أدركت الناس وهم إذا أعْطوا في كفارة اليمين، أعطوا مدّاً من حنطة بالمدِّ الأصغر، ورأوا ذلك مجزئاً عنهم .

ومن طريق الإمام مالك أخرجه البيهقي في سننه (١٠/ ٥٥) في الأيمان، باب الإطعام في كفارة اليمين .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/ ٥٣٩ رقم ١٢٤٢١) من طريق أبي الأحوص، عن يحيى بن سعيد، عن سليمان بن يسار قال: كان الناس إذا=

[٧٩٠] حدثنا سعيد، قال: نا عبدالعزيز بن أبي حازم[١]، قال: **أخبرني أبو جعفر مولى ابن عَيَّاش[٢]، عن عبدالله بن عباس أنه قال ـ في كفارة اليمين ـ: مُدُّ بيضاء[٣] لكل مسكين .**

= كفّر أحدهم، كفّر بعشرة أمداد بالمدّ الأصغر .

(١) هو عبدالعزيز بن أبي حازم سلمة بن دينار المدني، روى هنا عن مولى ابن عياش، ويروي أيضاً عن أبيه وسهيل بن أبي صالح وهشام بن عروة وغيرهم، روى عنه عبدالرحمن بن مهدي وعبدالله بن وهب وعلي بن المديني وسعيد ابن منصور وغيرهم، وهو صدوق فقيه، روى له الجماعة، وقال الإمام مالك: «قوم يكون فيهم ابن أبي حازم لا يصيبهم العذاب»، وقال ابن معين: «صدوق ثقة ليس به بأس»، ووثقه العجلي وابن نمير والنسائي في رواية، وفي أخرى قال: «ليس به بأس»، وقال أبو حاتم: «صالح الحديث»، وقال الإمام أحمد: «لم يكن يعرف بطلب الحديث، إلا كتب أبيه، فإنهم يقولون إنه سمعها، وكان يتفقه، لم يكن بالمدينة بعد مالك أفقه منه، ويقال: إن كتب سليمان بن بلال وقعت إليه ولم يسمعها، وقد روى عن أقوام لم يكن يعرف أنه سمع منهم»، وتوفي عبدالعزيز هذا وهو ساجد في المسجد النبوي، وذلك سنة أربع وثمانين ومائة وله من العمر ثنتان وثمانون سنة، وقيل: إن ولادته كانت سنة سبع ومائة .أ.هـ من الجرح والتعديل (٥/ ٣٨٢ ــ ٣٨٣ رقم ١٧٨٧)، والتهذيب (٦/ ٣٣٣ ــ ٣٣٤ رقم ٦٤١)، والتقريب (ص ٣٥٦ رقم ٤٠٨٨) .

قلت: ماذكره الإمام أحمد إنما يتجه على رواية ابن أبي حازم عن سليمان بن بلال، فهي التي يتثبت فيها، وما عدا ذلك إنما يشكل عليه قول الإمام أحمد: «روى عن أقوام لم يكن يعرف أنه سمع منهم»، وهذا ليس بمشكل؛ لأن مبلغه الاحتياط في كونه سمع من ذلك الراوي أولا؟.

(٢) هو أبو جعفر القاريء مولى عبدالله بن عياش، تقدم في الحديث [٢١٦] أنه=

[٧٩١] حدثنا سعيد، قال: نا يعقوب بن عبدالرحمن، عن أبي حازم[١]، عن أبي جعفر مولى ابن عَيَّاش، عن عبدالله بن عباس، **مثله** .

= ثقة .

(٣) أي: حِنْطة كما في النهاية في غريب الحديث (١/ ١٧٣) .

[٧٩٠]سنده حسن لذاته، وهو صحيح لغيره، لأن ابن أبي حازم قد توبع في الحديث الآتي .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٣/ ١٥٢) لعبدالرزاق وابن أبي شيبة وعبد ابن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ .

وقد أخرج عبدالرزاق في المصنف (٨/ ٥٠٦ رقم ١٦٠٧١) من طريق عطاء ابن أبي رباح، عن ابن عباس قال: مُدٌّ لكل مسكين .

وأخرجه عبدالرزاق أيضاً برقم (١٦٠٧٢) .

وابن أبي شيبة في المصنف (ص ١١ رقم ٦٠/ القسم الأول من الجزء الرابع) .

وابن جرير في تفسيره (١٠/ ٥٣٨ ــ ٥٣٩ رقم ١٢٤١٥ و١٢٤١٦) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ل ٢٦/ ب) .

والبيهقي في سننه (١٠/ ٥٥) في الأيمان، باب الإطعام في كفارة اليمين .

جميعهم من طريق داود بن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس أنه قال في كفارة اليمين: مُدٌّ من حنطة لكل مسكين، رُبْعُهُ إِدَامَه .

(١) هو سلمة بن دينار، أبو حازم الأعْرج، الأَفْزَر، التَّمَّار، المدني، مولى الأسود ابن سفيان، يروي عن سهل بن سعد الساعدي وأبي أمامة ابن سهل بن حنيف وسعيد بن المسيب وغيرهم، روى عنه الزهري وابن إسحاق وابن عجلان وابن أبي ذئب والإمام مالك والحمّادان والسفيانان ويعقوب بن عبدالرحمن الإسكندراني وغيرهم، وهو ثقة عابد، روى له الجماعة، ووثقه الإمام أحمد وأبو حاتم والعجلي والنسائي وابن خزيمة وزاد: «لم يكن في زمانه مثله»، وقال=

[٧٩٢] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن عبدالكريم بن أبي أُميَّة[١]، عن مجاهد قال: كل طعام في القرآن فهو نصف صاع .

= ابن سعد: «كان ثقة كثير الحديث»، وذكره ابن حبان في الثقات، وذكر أنه من عُبَّاد أهل المدينة وزُهّادهم، واختلف في وفاة أبي حازم، فقيل: سنة ثلاث وثلاثين ومائة، وقيل: خمس وثلاثين، وقيل: أربعين، وقيل: أربع وأربعين ومائة.أ.هـ من الجرح والتعديل (٤/ ١٥٩ رقم ٧٠١)، والتهذيب (٤/ ١٤٣ — ١٤٤ رقم ٢٤٧)، والتقريب (ص ٢٤٧ رقم ٢٤٨٩) .

ولم أجد من نصّ على أن أبا حازم سمع من أبي جعفر، وسماعه منه محتمل جداً؛ لأنهما في طبقة واحدة، وكلاهما مدني، وقد سمع عبدالعزيز بن أبي حازم من أبي جعفر كما في الحديث السابق، فمن باب أولى أن يسمع الأب .

[٧٩١]سنده صحيح، وقد مضى من طريق آخر عن أبي جعفر في الحديث السابق، وتقدم تخريجه هناك .

(١) هو ابن أبي المُخَارِق، تقدم في الحديث [٢٨] أنه ضعيف .

[٧٩٢]سنده ضعيف لضعف عبدالكريم، وهو صحيح لغيره كما سيأتي .

والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (٣/ ١٥٢) وعزاه للمصنِّف وعبد ابن حميد وأبي الشيخ.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (ص ١٠ رقم ٥٢/ القسم الأول من الجزء الرابع)، من طريق ليث بن أبي سُليم، عن مجاهد قال: كفارة في ظهار أو غيره، ففيه نصف صاع من برٍّ كفارته .

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٨/ ٥٠٩ رقم ١٦٠٨٢) عن شيخه سفيان الثوري، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد قال: مُدَّان لكل مسكين .

وأخرجه ابن أبي شيبة أيضاً برقم (٥٦) عن شيخه وكيع، عن سفيان الثوري، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد قال: لكل مسكين مُدّان حنطة.

وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات تقدمت تراجمهم، وابن أبي نجيح وإن كان=

[٧٩٣] حدثنا سعيد، قال: نا عَتَّاب بن بشير[١]، قال: نا خُصَيْف[٢]، عن عطاء ومجاهد وعكرمة - في كفارة اليمين - قالوا: **لكل مسكين مُدَّان، مُدٌّ في إِدَامِه، ومُدٌّ يأكله في غدائه وعشائه .**

= مدلساً، إلا أن روايته عن مجاهد صحيحة كما تقدم بيانه في الحديث رقم [١٨٤] .

وقد أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/ ٥٣٦ رقم ١٢٤٠٥) من طريق وكيع أيضاً، عن سفيان، بنحو رواية ابن أبي شيبة .

وسيأتي في الحديث بعده من طريق آخر ضعيف عن مجاهد .

(١) تقدم في الحديث [٢٠٤] أنه لا بأس به، إلا في روايته عن خصيف، فإنها منكرة .

(٢) تقدم في الحديث [٢٠٤] أنه صدوق سيء الحفظ .

[٧٩٣]سنده ضعيف لما تقدم عن حال خُصيف وعتّاب، وقد صح هذا المعنى عن مجاهد كما في الحديث السابق، وأما عطاء بن أبي رباح، فالصحيح عنه خلافه كما سيأتي، وأما عكرمة، فلم أجد عنه ما يؤيِّد هذا المعنى أو يخالفه.

وأما ما جاء عن عطاء، فقد أخرجه ابن أبي شيبة في القسم الأول من الجزء الرابع من المصنف (ص ١١ رقم ٦٣)، من طريق شيخه عبدالله بن إدريس، عن عبدالملك بن أبي سليمان، عن عطاء، قال: مُدٌّ .

وأخرجه أيضاً برقم (٦٧) من طريق شيخه وكيع، عن مالك بن مِغْوَل، عن عطاء، مثل سابقه .

وهذان إسنادان صحيحان عن عطاء، رجالهما ثقات تقدمت تراجمهم .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/ ٥٤٠ رقم ١٢٤٢٤) من طريق وكيع، عن مالك بن مغول، عن عطاء، قال: مدّ لكل مسكين .

وأخرجه ابن جرير أيضاً (١٠/ ٥٣٩ رقم ١٢٤٢٢) من طريق ابن جريج،=

[٧٩٤] حدثنا سعيد، قال: نا خالد بن عبدالله، عن يونس[١]، عن الحسن - في كفارة اليمين -، قال: **مَكُوكاً[٢] من تمر، ومَكُوكاً من بُرّ، وإن دعاهم فأطعمهم خبزاً ولحماً، أو خبزاً وزيتاً، أو خبزاً وسمناً، أو خبزاً ولبناً، أجزأ ذلك عنه .**

= عن عطاء ــ في قوله: ﴿إطعام عشرة مساكين﴾ ــ، قال: عشرة أمداد، لعشرة مساكين .

ومن طريق ابن جريج أخرجه عبدالرزاق في المصنف (٨/ ٥١٠ رقم ١٦٠٨٥)، ولفظه: قال عطاء: من أوسط ما يطعم أهله يوماً واحداً عشرة أمداد .

(١) هو ابن عبيد بن دينار .

(٢) المَكُّوكُ: هو المدُّ كما في النهاية في غريب الحديث (٤/ ٣٥٠) .

[٧٩٤]سنده صحيح، وسيأتي من طريق هشيم، عن يونس برقم [٧٩٦]، ومن طريق إسماعيل بن إبراهيم بن عليّة، عن يونس برقم [٧٩٧] .

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٨/ ٥٠٨ رقم ١٦٠٧٩) من طريق سفيان الثوري، عن يونس، عن الحسن قال: مكوك من حنطة، ومكوك من تمر، وإن شاء جمع المساكين فغدّاهم أو عشّاهم .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (ص ١٢ رقم ٧٣/ القسم الأول من الجزء الرابع) من طريق معتمر بن سليمان، عن يونس، عن الحسن ــ في كفارة اليمين ــ، قال: يطعم خبزاً ولحماً مرةً واحدة حتى يشبع .

وأخرجه عبدالزراق أيضاً برقم (١٦٠٧٨) من طريق هشام بن حسّان، عن الحسن، به بنحو لفظ المصنِّف، وزاد: «فإن لم يجد، صام ثلاثة أيام» .

ومن طريق هشام أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/ ٥٣٤ و٥٣٧ رقم ١٢٣٩٤ و١٢٤٠٧)، بنحوه مفرَّقاً في الموضعين .

وأخرجه عبدالرزاق أيضاً برقم (١٦٠٨٠) من طريق معمر، قال: أخبرني قتادة، أنه سمع الحسن يقول: مكوك من حنطة، ومكوك من تمر . =

[٧٩٥] حدثنا سعيد، قال: نا يحيى بن زكريا بن أبي زَائِدة، عن حَجَّاج ابن أَرْطَأَةَ[١]، عن حُصَين الحارثي[٢]، عن الشَّعْبي، عن الحارث[٣]، عن علي رضي الله عنه أنه قال ـ **في كفارة اليمين ـ: يُغَدِّيهم، ويُعَشِّيهم خبزاً ولحماً، خبزاً وزيتاً، خبزاً وسمناً .**

= وأخرجه ابن جرير برقم (١٢٤٢٣) من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، به بمعناه .

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (١٢٣٨٨) من طريق الربيع بن صبيح، عن الحسن قال: خبز ولحم، أو خبز وسمن، أو خبز ولبن .

ثم أخرجه ابن جرير برقم (١٢٤٠٨) من نفس الطريق بلفظ: إن جمعهم، أشبعهم إشباعة واحدة، وإن أعطاهم، أعطاهم مكوكاً مكوكاً.

(١) تقدم في الحديث [١٧٠] أنه صدوق كثير الخطأ والتدليس .

(٢) هو حصين بن عبدالرحمن الحارثي، الكوفي، مقبول يروي عن الشعبي، لم يرو عنه سوى إسماعيل بن أبي خالد وحجاج بن أرطأة، قال الإمام أحمد: «ليس يعرف، ما روى عنه غير الحجاج بن أرطأة، وإسماعيل بن أبي خالد روى عنه حديثاً واحداً، أحاديثه مناكير»، وقال ابن المديني: «لا أعلم روى عنه غيرهما»، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: «صدوق ــ إن شاء الله ــ».أ.هـ من الجرح والتعديل (٣/ ١٩٣ ــ ١٩٤ رقم ٨٣٨)، وميزان الاعتدال (١/ ٥٥٢ رقم ٢٠٨٢)، والتهذيب (٢/٣٨٣ رقم ٦٦١)، والتقريب (ص ١٧٠ رقم ١٣٧٠).

(٣) هو الحارث بن عبدالله الأعْور الهَمْداني ــ بسكون الميم ــ، الخارِفي ــ بكسر الراء ــ، الحُوتي ــ بضم المهملة، وبالمثنّاة ــ، الكوفي، أبو زهير، صاحب علي، روى عن علي وابن مسعود وزيد بن ثابت وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه الشعبي وأبو إسحاق السبيعي وعطاء بن أبي رباح وغيرهم، وهو ضعيف، ورمي بالرفض، وكَذَّبه الشعبي في رأيه؛ قال الشعبي: «حدثني=

.....

= الحارث الأعور وكان كذاباً»، قال ابن شاهين في الثقات: «قال أحمد بن صالح المصري: الحارث الأعور ثقة، ما أحفظه، وما أحسن ما روى عن علي! وأثنى عليه. قيل له: فقد قال الشعبي: كان يكذب، قال: لم يكن يكذب في الحديث، إنما كان كذبه في رأيه»، وقال إبراهيم النخعي: «إن الحارث اتُّهم»، وقال أبو إسحاق السبيعي، «زعم الحارث الأعور، وكان كذاباً»، وقال جرير بن عبدالحميد: «كان الحارث زَيْفاً»، وكان يحيى القطان وعبدالرحمن بن مهدي لا يحدثان عنه، وقال محمد بن بشّار بُنْدار: «أخذ يحيى وعبدالرحمن القلم من يدي، فضربا على نحو من أربعين حديثاً من حديث الحارث عن علي»، وقال الجوزجاني: «سالت علي بن المديني عن عاصم ــ يعني ابن ضمرة ــ والحارث، فقال: مثلك يسأل عن ذا؟! الحارث كذاب»، وقال ابن حبان: «كان الحارث غالياً في التشيع، واهياً في الحديث»، وقال ابن عدي: «عامة ما يرويه غير محفوظ»، وضعفه الدارقطني، وقال أبو زرعة: « لا يحتج بحديثه»، وقال أبو حاتم: «ليس بقوي، ولا ممن يحتجّ بحديثه»، وقال النسائي: «ليس بالقوي»، وفي موضع آخر قال: «ليس به بأس»، وحكى عثمان الدارمي عن ابن معين أنه وثقه، ثم قال الدارمي: «ليس يتابع ابن معين على هذا»، وذكره الذهبي في ميزان الاعتدال وقال: «من كبار علماء التابعين، على ضعف فيه»، وقال أيضاً: «وحديث الحارث في السنن الأربعة، والنسائي مع تَعَنُّتِه في الرجال، فقد احتجّ به وقَوَّى أمره، والجمهور على توهين أمره مع روايتهم لحديثه في الأبواب، فهذا الشعبي يكذِّبه، ثم يروي عنه، والظاهر أنه كان يكذب في لهجته وحكاياته، وأما في الحديث النبوي فلا، وكان من أوعية العلم»، وذكر ابن حجر في التهذيب كلام الذهبي هذا، ثم تعقبه بقول: « لم يحتجّ به النسائي، وإنما أخرج له في السنن حديثاً واحداً مقروناً بابن ميسرة، وآخر في اليوم والليلة متابعة، هذا جميع ما له عنده»، وكانت وفاته سنة خمس وستين للهجرة.أ.هـ من الجرح والتعديل (٣/ ٧٨ ــ ٧٩ رقم ٣٦٣)، وميزان الاعتدال (١/ ٤٣٥ ــ ٤٣٧ رقم ١٦٢٧)، والتهذيب=

[٧٩٦] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا يونس بن عبيد، قال: **حُدِّثْتُ عن إبراهيم أنه كان يقول: يُغَدِّيهم ويعشيهم، وكان الحسن يقول: وَجْبَةٌ واحدة تجزيء .**

= (٢/ ١٤٥ ــ ١٤٧ رقم ٢٤٨)، والتقريب (ص ١٤٦ رقم ١٠٢٩) .

[٧٩٥]سنده ضعيف لضعف الحارث الأعور وحجاج بن أرطأة من قبل حفظه، وقد رواه حجاج أيضاً عن أبي إسحاق السبيعي، عن الحارث عن علي كما سيأتي، فلست أدري، أهو اضطراب من حجاج، أم له فيه إسناد آخر؟

والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (٣/ ١٥٢) وعزاه لعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم .

وقد أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ل ٢٦/ ب) من طريق أبي خالد الأحمر، عن حجاج، عن حصين الحارثي، عن الشعبي، عن الحارث، عن علي، قوله: ﴿من أوسط ما تطعمون أهليكم﴾ ، قال: تغدِّيهم وتعشِّيهم .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/ ٥٣٤ و٥٤٠ رقم ١٢٣٩١ و١٢٤٢٧) .

وابن أبي حاتم في الموضع السابق .

كلاهما من طريق أبي خالد الأحمر، عن حجاج بن أرطأة، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي، به، ولفظ ابن جرير مثل لفظ المصنِّف، إلا أنه قال: «أو خَلاً وزيتاً» بدل قوله: «خبزاً ولحماً» .

وأما ابن أبي حاتم فلفظه: «خبز ولبن، خبز وسمن» .

[٧٩٦]سنده عن إبراهيم النخعي ضعيف؛ لإبهام شيخ يونس، وأما عن الحسن البصري فصحيح، وتقدم برقم [٧٩٤] من طريق خالد بن عبدالله الطحّان، عن يونس، عن الحسن، وتقدم تخريجه هناك، وسيأتي برقم [٧٩٧] من طريق إسماعيل ابن إبراهيم بن عليّة، عن يونس، عن الحسن . =

[٧٩٧] حدثنا سعيد، قال: نا إسماعيل بن إبراهيم(١)، قال: نا يونس، عن الحسن **أنه كان يقول - في طعام المساكين -: وَجْبَة، فإن أعطاهم في أيديهم، فمَكُّوك بُرّ، ومَكُّوك تمر .**

[٧٩٨] حدثنا سعيد، قال: نا أبو عَوَانة(٢)، عن سليمان بن أبي المغيرة(٣)، عن سعيد بن جبير - في قوله عز وجل: ﴿**من أوسط ما تطعمون أهليكم**﴾ - **قال: كان يكون للكبير أفضل من الصغير، وللحُرِّ أفضل من المملوك، فأمروا بوسطٍ من ذلك، ليس بأرفعه، ولا بأوضعه .**

= وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (ص ١١ رقم ٦٨/ القسم الأول من الجزء الرابع)، فقال: حدثنا هشيم، عن يونس، عن الحسن قال: وجبة واحدة .

(١) هو ابن عُلَيَّة .

[٧٩٧]سنده صحيح، وتقدم برقم [٧٩٤] من طريق خالد بن عبدالله الطحّان، عن يونس، وبرقم [٧٩٦] من طريق هشيم، عن يونس .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/ ٥٣٧ رقم ١٢٤٠٩) من طريق يعقوب بن إبراهيم الدَّوْرقي، عن إسماعيل بن إبراهيم بن عليّة، به نحوه، إلا أنه تصحّف فيه قوله: « وجبة» إلى: «وحسبه» .

(٢) هو وَضّاح بن عبدالله .

(٣) هو سليمان بن أبي المُغِيرة العَبْسي ـــ بالموحّدة ـــ، أبو عبدالله الكوفي، يروي عن سعيد بن جبير وعلي بن الحسين بن علي والقاسم بن محمد وغيرهم، روى عنه السفيانان وشعبة وأبو عوانة وغيرهم، وهو ثقة من الطبقة السادسة؛ قال سفيان بن عيينة: «ثقة خيار»، ووثقه الإمام أحمد وابن معين، وقال أبو زرعة: «شيخ»، وذكره ابن حبان وابن شاهين في الثقات.أ.هـ من الجرح والتعديل (٤/ ١٤٥ ـــ ١٤٦ رقم ٦٢٨)، وتاريخ أسماء الثقات (ص ١٠٠ رقم ٤٥٨)،=

.....

= والتهذيب (٤/ ٢٢١ رقم ٣٧٤)، والتقريب (ص ٢٥٤ رقم ٤٥٨) .
وقد ذهب الحافظ ابن حجر في الموضع السابق من التقريب إلى أن سليمان هذا صدوق، والظاهر أنه تأثر بقول أبي زرعة: «شيخ»، مع أنه وثقه ابن عيينة والإمام أحمد وابن معين وغيرهم كما سبق، فالعمدة على توثيق هؤلاء الأئمة .

[٧٩٨] سنده ضعيف لإرساله، وهو صحيح إلى مرسله سعيد بن جبير .
وذكره السيوطي في الدر المنثور (٣/ ١٥٣)، وعزاه لعبد بن حميد وابن جرير وأبي الشيخ .
وأخرجه عبدالرزاق في تفسيره (١/ ١٩٢) .
وابن جرير في تفسيره (١٠/ ٥٤١ رقم ١٢٤٣٤ و١٢٤٣٥) .
كلاهما من طريق سفيان الثوري، عن سليمان بن أبي المغيرة، عن سعيد بن جبير ــ: ﴿من أوسط ما تطعمون أهليكم﴾ ــ قال: قُوتُهم .
وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (١٢٤٣٦) من طريق حَكّام بن سَلْم، عن سليمان، به بلفظ: كانوا يفضلون الحر على العبد، والكبير على الصغير، فنزلت: ﴿من أوسط ما تطعمون أهليكم﴾ .
وفي هذه الرواية جاء اسم سليمان هكذا: «سليمان بن عبيد العبسي»، فلعل اسم والده: «عبيد»، واشتهر بكنيته: «أبو المغيرة»، وهذا الذي مال إليه الشيخ محمود شاكر في تعليقه على الموضع السابق من تفسير ابن جرير .
وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ٢٧/ أ) من طريق حفص بن غياث، عن سليمان بن أبي المغيرة قال: سألت سعيد بن جبير: ﴿من أوسط ما تطعمون أهليكم﴾؟ قال: كان أهل المدينة يقولون: الصغير على قدره، والكبير على قدره، ويأمرون بالوسط .
كذا جاءت رواية ابن أبي حاتم، ولعل الصواب: «فأمروا بالوسط» .
ومن خلال ما سبق يتضح أن أبا عوانة وسفيان الثوري وحكّام بن سَلْم وحفص ابن غياث رووه عن سليمان بن أبي المغيرة، عن سعيد بن جبير مرسلاً . =

[٧٩٩] حدثنا سعيد، قال: نا إسماعيل بن إبراهيم(١)، قال: نا سَلَمة ابن عَلْقَمة، عن محمد بن سيرين(٢)، **أن أبا موسى الأشعري حلف على يمين، فَكَفَّر، فأمر المساكين، فأدخلوا بيت المال، فأمر بِجَفْنَةٍ(٣) من ثَرِيد فقُدِّمت إليهم، فأكلوا، ثم كسا كل إنسان منهم ثوباً، إما مُعَقَّداً(٤)، وإما ظَهْرانِيًّا .**

= وقد خالفهم سفيان بن عيينة، فرواه عن سليمان بن أبي المغيرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: كان الرجل يقوت أهله قوتاً فيه سعة، وكان الرجل يقوت أهله قوتاً فيه شدّة، فنزلت: ﴿من أوسط ما تطعمون أهليكم﴾ .

أخرجه ابن ماجه في سننه (١/ ٦٨٢ ــ ٦٨٣ رقم ٢١١٣) في الكفارات، باب: ﴿من أوسط ما تطعمون أهليكم﴾، واللفظ له .

وابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/ ٥٤٢ ــ ٥٤٣ رقم ١٢٤٤٠) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ٢٧/ أ) .

قال البوصيري في مصباح الزجاجة (٢/ ١٤٨ رقم ٧٤٣): «هذا إسناد موقوف صحيح الإسناد» .

أقول: ورواية من أرسله عن سعيد بن جبير أرجح من رواية سفيان بن عيينة؛ لأنهم أكثر عدداً، وفيهم سفيان الثوري وهو أوثق من ابن عيينة كما يتضح من ترجمتهما فيما مضى .

وعليه فالحديث باقٍ على ضعفه لإرساله .

(١) هو ابن عُلَيَّة .

(٢) محمد بن سيرين هنا يروي عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، ولم أجد من نصّ على أنه سمع منه، أو نفى ذلك عنه، وأمره مشكل؛ لأن ابن سيرين ولد قريباً من سنة ثلاث وثلاثين للهجرة؛ لسنتين بقيتا من خلافة عثمان رضي الله عنه كما في التهذيب (٩/ ٢١٥)، وأما أبو موسى الأشعري فاختُلف في وفاته، فقيل: كانت وفاته سنة اثنتين وأربعين، وقيل: أربع وأربعين، وقيل: =

.....

= خمسين، وقيل: سنة إحدى وخمسين للهجرة كما في التهذيب أيضاً (٥/ ٣٦٣)، فالله أعلم، هل سمع منه أو لا؟.

(٣) الجَفْنَةُ: كالقَصْعَة، وقيل: هي أعظم ما يكون من القِصَاع./ انظر لسان العرب (١٣/ ٨٩).

(٤) المُعَقَّدُ: ضَرْب من بُرود هَجَر./ لسان العرب (٣/ ٣٠٠).

(٥) الظَّهْرَانِيّ: ثوب يُجاء به من مَرِّ الظَّهْرَان، وقيل: هو منسوب إلى ظهران؛ قرية من قرى البحرين./ لسان العرب (٤/ ٥٢٩).

[٧٩٩] سنده رجاله ثقات، ولم يتبين هل سمع ابن سيرين من أبي موسى أو لا، فإن كان سمع منه فالإسناد صحيح، وإن لم يسمع منه، فهو ضعيف لانقطاعه.

وقد أخرجه البيهقي في سننه (١٠/ ٥٦)، في الأيمان، باب ما يجزي من الكسوة في التجارة، من طريق المصنف، به مثله سواء، إلا أنه قال: «وأمر بالمساكين».

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٨/ ٥١٢ ــ ٥١٣ رقم ١٦٠٩٣ و١٦٠٩٤ و١٦١٠١)، وفي تفسيره (١/ ١٩٢).

وابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/ ٥٤٨ رقم ١٢٤٦٢ و١٢٤٦٣ و١٢٤٦٤ و١٢٤٦٥).

وابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ل ٢٧/ أ).

أما عبدالرزاق فمن طريق أيوب السختياني وعاصم الأحول وهشام الدستوائي، وأما ابن جرير فمن طريق عاصم الأحول ويزيد بن إبراهيم وهشام الدستوائي، وأما ابن أبي حاتم فمن طريق يزيد بن إبراهيم، جميعهم عن محمد بن سيرين، به نحوه، ولفظ بعضهم مختصر، وذكر بعضهم أنه كسا كل واحد منهم ثوبين من مُعَقَّدة البحرين.

[٨٠٠] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا داود بن أبي هند، عن سعيد ابن المسيَّب[١]، قال: **سمعته وسئل عن قول الله عز وجل: ﴿أو كسوتهم﴾ - في كفارة اليمين -، قال: لكل مسكين عَبَاءَة وعِمَامَة .**

[٨٠١] حدثنا سعيد، قال نا خالد[٢]، عن داود بن أبي هند، عن سعيد ابن المسيب، **مثله.**

---

(١) هو سعيد بن المسيَّب بن حَزْن بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران ابن مخزوم، القرشي، المخزومي، يروي عن عمر وعثمان وعلي وسعد بن أبي وقاص وحكيم بن حزام وابن عباس وابن عمر وعبدالله بن عمرو وأبي سعيد الخدري وأبي هريرة وعائشة رضي الله عنهم أجمعين، روى عنه سالم بن عبدالله ابن عمر والزهري وقتادة وأبو الزناد وغيرهم، وهو أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار، اتفقوا على أن مراسيله أصحّ المراسيل، وقد روى له الجماعة، قال عبدالله ابن عمر رضي الله عنهما: «هو والله أحد المتقين»؛ وقال ميمون بن مهران: «قدمت المدينة، فسألت عن أعلم أهل المدينة، فدُفعت إلى سعيد بن المسيب»، وقال قتادة: «مارأيت أحداً أعلم بالحلال والحرام منه»، وقال علي بن المديني: «لا أعلم في التابعين أوسع علماً من سعيد بن المسيب»، وقال أيضاً: «هو عندي أجلّ التابعين»، وقال أبو طالب: «قلت لأحمد: سعيد بن المسيب؟ فقال: ومن مثل سعيد؟ ثقة من أهل الخير. فقلت له: سعيد عن عمر حجّة؟ قال: هو عندنا حجّة؛ وقد رأى عمر وسمع منه، وإذا لم يقبل سعيد عن عمر، فمن يقبل؟»، وقال أبو زرعة: «مدني قرشي ثقة إمام»، وقال أبو حاتم: «ليس في التابعين أنبل منه، وهو أثبتهم في أبي هريرة»، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «كان من سادات التابعين، فقهاً وديناً وورعاً وعبادة وفضلاً، وكان أفقه أهل الحجاز»، وكانت وفاته بعد التسعين للهجرة وقد ناهز الثمانين؛ لأن ولادته كانت لسنتين=

[٨٠٢] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا مغيرة(٣)، عن إبراهيم قال: **ثوباً ثوباً؛ لكل مسكين ثوب جامع**(٤) .

= مضتا من خلافة عمر رضي الله عنه.أ.هـ من الجرح والتعديل (٤/ ٥٩ ــ ٦١ رقم ٢٦٢)، والتهذيب (٤/ ٨٤ ــ ٨٨ رقم ١٤٥)، والتقريب (ص ٢٤١ رقم ٢٣٩٦) .

(٢) هو ابن عبدالله الطحَّان الواسطي .

[٨٠٠ و٨٠١] سنداهما صحيحان .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٣/ ١٥٤) لعبدالرزاق وأبي الشيخ .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/ ٥٤٨ رقم ١٢٤٦٦) من طريق هشيم، عن داود، به نحوه .

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٨/ ٥١٢ رقم ١٦٠٩٥) .

وابن جرير في تفسيره (١٠/ ٥٤٧ ــ ٥٤٨ رقم ١٢٤٥٦ و١٢٤٥٧ و١٢٤٦٨) .

أما عبدالرزاق فمن طريق سفيان الثوري، وأما ابن جرير فمن طريق سفيان الثوري وعبيدة وأبي معاوية وإسماعيل بن إبراهيم بن عليّة، جميعهم عن داود بن أبي هند، به نحوه .

(٣) هو ابن مِقْسَم الضبِّي، تقدم في الحديث [٥٤] أنه ثقة متقن، إلا أنه يدلِّس، لا سيّما عن إبراهيم النخعي، وهذا من روايته عنه، ولم يصرح فيها بالسماع ، لكن شعبة ومحمد بن فضيل ممن روى عنه هذا الحديث كما سيأتي، وروايتهما عنه محمولة على الاتصال وإن لم يصرح فيها بالسماع كما تقدم بيانه في الحديث رقم [٣٠٦] ورقم [٥٠٠].

(٤) سيأتي تفسير مغيرة للثوب الجامع .

[٨٠٢]سنده صحيح، ولا يضرّه عدم تصريح مغيرة بالسماع كما سبق، ومع ذلك فإن مغيرة قد توبع كما سيأتي .

والحديث أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/ ٥٥٠ رقم ١٢٤٧٤) من طريق هشيم، عن مغيرة، عن إبراهيم: ﴿أو كسوتهم﴾، قال: ثوب جامع لكل=

.....

= مسكين .

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٨/ ٥١٢ ــ ٥١٣ رقم ١٦٠٩٧) .

وابن جرير برقم (١٢٤٧٢ و١٢٤٧٥) .

كلاهما من طريق سفيان الثوري، عن مغيرة، به نحو لفظ ابن جرير السابق .

وأخرجه ابن جرير برقم (١٢٤٧١ و١٢٤٧٣ و١٢٤٧٥ و١٢٤٧٦) من طريق محمد بن فضيل وعبدالله بن إدريس وشعبة، ثلاثتهم عن مغيرة، به مثل سابقه، إلا أن ابن فضيل زاد في روايته قوله:

وقال مغيرة: «الثوب الجامع»: المِلْحَفة، أو الكساء، أو نحوه، ولا نرى الدِّرْع والقميص والخِمَار ونحوه جامعاً .

وأخرجه ابن جرير في الموضع السابق برقم (١٢٤٧٠) من طريق أبي الأحوص، سَلاَّم بن سُلَيم، عن مغيرة، عن حماد، عن إبراهيم قال: الكسوة: ثوب جامع .

وحمّاد هذا هو ابن أبي سليمان، تقدم في الحديث [٥١٤] أنه ثقة إمام مجتهد، فيحتمل أن مغيرة كان سمعه منه، ثم سمعه بعد ذلك من إبراهيم.

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/ ٥٤٦ رقم ١٢٤٤٩)، فقال: حدثنا هنّاد، حدثنا عبدة بن سليمان، عن سعيد بن أبي عروبة، عن أبي معشر، عن إبراهيم ــ في قوله: ﴿أو كسوتهم﴾ ــ، قال: إذا كساهم ثوباً ثوباً، أجزأ عنه.

وهذا إسناد صحيح .

أبو معشر هو زياد بن كليب، تقدم في الحديث [٨٧] أنه ثقة .

وسعيد بن أبي عروبة تقدم في الحديث [٨٧] أنه ثقة حافظ، إلا أنه اختلط في آخر حياته، لكن الراوي عنه هنا هو عبدة بن سليمان، وهو ممن سمع منه قبل الاختلاط كما في الكواكب النيرات (ص ١٩٥) .

وعَبْدَةُ بن سليمان الكِلابي، أبو محمد الكوفي هذا يروي عن إسماعيل بن أبي=

.....

= خالد ويحيى بن سعيد الأنصاري وعاصم الأحول وهشام بن عروة والأعمش والثوري وسعيد بن أبي عروبة وغيرهم، روى عنه الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه وابنا أبي شيبة وأبو كريب محمد بن العلاء وأبو سعيد الأشجّ وهنّاد ابن السَّرِيّ وغيرهم،وهو ثقة ثبت، روى له الجماعة، وقال الإمام أحمد: «ثقة ثقة وزيادة، مع صلاح في بدنه، وكان شديد الفقر»، ووثقه ابن معين وابن سعد والدارقطني والعجلي وزاد: «رجل صالح قرآن، يقرىء»، وذكره ابن شاهين في الثقات، ونقل عن عثمان بن أبي شيبة أنه قال: «ثقة مسلم صدوق»، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «مستقيم الحديث جداً»، وكانت وفاته سنة سبع وثمانين ومائة؛ قال الإمام أحمد: «قدمت الكوفة سنة ثمان وثمانين ومائة وقد مات عَبْدة سنة سبع وثمانين ومائة؛ قبل قدومي بسنة».أ.هـ من الجرح والتعديل (٦/ ٨٩ رقم٤٥٧)، والتهذيب (٦/ ٤٥٨ ــ ٤٥٩ رقم ٩٤٦)، والتقريب (ص ٣٦٩ رقم ٤٢٦٩) .

وهنّاد بن السَّرِيِّ ــ بكسر الراء الخفيفة ــ ابن مصعب التميمي، أبو السَّرِيّ الكوفي يروي عن عبدالرحمن بن أبي الزناد وهشيم وعبدالله بن إدريس وأبي الأحوص وابن عيينة ووكيع وعبدة بن سليمان وغيرهم، روى عنه ابن جرير هنا وفي مواضع كثيرة من تفسيره، وروى عنه أيضاً أصحاب الكتب الستة في كتبهم، عدا البخاري، فإنما أخرج له في خلق أفعال العباد، وروى عنه أيضاً أبو حاتم وأبو زرعة وغيرهم، وهو ثقة؛ قال قتيبة بن سعيد: «ما رأيت وكيعاً يعظمِّ أحداً تعظيمه لهنّاد»، وسئل الإمام أحمد: عمّن نكتب بالكوفة؟ فقال: «عليكم بهنّاد»، وقال أبو حاتم: «صدوق» ، وقال النسائيّ: «ثقة»، وكانت ولادته سنة اثنتين وخمسين ومائة، ووفاته سنة ثلاث وأربعين ومائتين.أ.هـ من الجرح والتعديل (٩/ ١١٩ ــ ١٢٠ رقم ٥٠١)، والتهذيب (١١/ ٧٠ ــ ٧١ رقم ١٠٩)، والتقريب (ص ٥٧٤ رقم ٧٣٢٠) .

[٨٠٣] حدثنا سعيد، قال: نا عَتَّاب بن بشير[١]، قال: نا خُصَيْف[٢]، عن عطاء (ومجاهد)[٣] وعكرمة، قالوا: **لكل مسكين ثوب: قَمِيص، أو إزَار، أو رِدَاء. فقلت لخُصَيف: أرأيت إن كان مُوسِراً؟ قال: أيَّ ذلك فَعَلَ فَحَسَنٌ، فمن لم يجد من هذه الخِصَال، فصيام ثلاثة أيام، وَذَكَرَ أنها في قراءة أُبَيّ: ﴿متتابعة﴾.**

---

(١) تقدم في الحديث [٢٠٤] أنه لا بأس به، إلا في روايته عن خُصيف فإنها منكرة.

(٢) تقدم في الحديث [٢٠٤] أنه صدوق سيء الحفظ.

(٣) في الأصل: «عن مجاهد»، والتصويب من الموضع الآتي من سنن البيهقي؛ فإنه روى الحديث من طريق المصنف.

[٨٠٣]سنده ضعيف لما تقدم عن حال خصيف ورواية عتّاب عنه، وقد صحّ معناه عن عطاء بن أبي رباح ومجاهد فقط.

وأخرجه البيهقي في سننه (١٠/ ٥٦) في الأيمان، باب ما يجزيء من الكسوة في الكفارة، من طريق المصنف، به مثله، إلا أنه قال: «أي ذا فعل».

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٨/ ٥١٠ رقم ١٦٠٨٥) عن ابن جريج، قال: قال عطاء: ﴿أو كسوتهم﴾، قال: بلغنا أنه ثوب ثوب.

وصرّح ابن جريج بالسماع من عطاء في الرواية الآتية.

فالحديث أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/ ٥٤٧ رقم ١٢٤٥٥) فقال: حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرنا ابن جريج، قال: سمعت عطاء يقول ــ في قوله: ﴿أو كسوتهم﴾ ــ: الكسوة ثوب ثوب.

وهذا إسناد صحيح؛ فيونس بن عبدالأعلى تقدم في الحديث [٣٣٧] أنه ثقة، وعبدالله بن وهب تقدم في الحديث [٣١٠] أنه ثقة حافظ عابد، وعبدالملك ابن عبدالعزيز بن جريج تقدم في الحديث [٩] أنه ثقة فقيه فاضل، وكان يدلس،=

.....

= لكنه صرّح بالسماع في هذه الرواية .
وأخرجه ابن جرير أيضاً (١٠/ ٥٤٦ رقم ١٢٤٤٨) من طريق عمر بن هارون، عن ابن جريج، عن عطاء ــ في قوله: ﴿أو كسوتهم﴾ ــ، قال: ثوب ثوب لكل مسكين .
وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٨/ ٥١٣ رقم ١٦٠٩٨)، فقال: أخبرنا الثوري، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد قال: الكسوة أدناه ثوب، وأعلاه ماشاء .
وهذا إسناد صحيح أيضاً، فسفيان الثوري تقدم في الحديث [٣٠] أنه ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجّة، وعبدالله بن أبي نجيح تقدم في الحديث [١٨٤] أنه ثقة ربما دلّس، إلا أن روايته عن مجاهد صحيحة .
وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/ ٥٤٥ رقم ١٢٤٤١ و١٢٤٤٢) من طريق سفيان الثوري وإسماعيل بن إبراهيم بن عليّة، كلاهما عن ابن أبي نجيح، به نحوه .
وأخرجه أيضاً برقم (١٢٤٤٥ و١٢٤٤٦) من طريق منصور بن المعتمر، عن مجاهد، قال: ثوب. قال منصور: القميص، أو الرداء، أو الإزار .
وأما قراءة أُبَيّ، فإن خُصَيفاً لم يسندها .
وقد أخرجه الإمام مالك في الموطأ (١/ ٣٠٥ رقم ٤٩) في الصيام، باب ماجاء في قضاء رمضان والكفارات، من طريق شيخه حميد بن قيس المكّي، أنه أخبره، قال: كنت مع مجاهد وهو يطوف بالبيت، فجاءه إنسان، فسأله عن صيام الكفّارة، أمتتابعات، أم يقطعها؟ قال حميد: فقلت له: نعم، يقطعها إن شاء، قال مجاهد: لا يقطعها؛ فإنها في قراءة أُبَيّ بن كعب: ﴿ثلاثة أيام متتابعات﴾ .
ومن طريق الإمام مالك أخرجه البيهقي في سننه (١٠/ ٦٠)، في الأيمان، باب التتابع في صوم الكفارة .
وسند هذه الراوية منقطع؛ لأن مجاهداً لم يدرك أُبَيّ بن كعب، فأُبَيّ تقدم في الحديث [١٠٩] أنه اختُلف في سنة وفاته، فقيل: سنة تسع عشرة للهجرة،=

.....

= وقيل بعد ذلك، وأكثر ما قيل، سنة اثنتين وثلاثين .

وفي المراسيل لابن أبي حاتم (ص ٢٠٣ ــ ٢٠٦)، وجامع التحصيل للعلائي (ص ٣٣٦ ــ ٣٣٧) النص على أن مجاهداً لم يسمع من صحابة تأخّرت وفاتهم عن أبي بن كعب مثل ابن مسعود وعلي بن أبي طالب وسعد بن أبي وقاص وغيرهم رضي الله عنهم، قال أبو زرعة: «مجاهد، عن ابن مسعود مرسل»، وقال أبو حاتم: «مجاهد لم يدرك سعداً، إنما يروي عن مصعب بن سعد، عن سعد»، وقال أبو زرعة: «مجاهد، عن علي مرسل»، وقيل ليحيى بن معين: «يُروى عن مجاهد أنه قال: خرج علينا عليٌّ رضي الله عنه؟ فقال: ليس هذا بشيء» .

قلت: وابن مسعود توفي سنة اثنتين وثلاثين للهجرة، وقيل سنة ثلاث وثلاثين كما في التهذيب (٦/ ٢٨)، وعلي توفي سنة أربعين للهجرة كما في التهذيب (٧/ ٣٣٨)، وسعد توفي على المشهور سنة خمس وخمسين للهجرة، وقيل سنة إحدى وخمسين، وقيل: سنة ست، وقيل: سبع، وقيل: ثمان وخمسين كما في التهذيب (٣/ ٤٨٤) .

وعليه فالحديث ضعيف من هذا الطريق لانقطاعه .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره (١٠/ ٥٥٩ ــ ٥٦٠ رقم ١٢٤٩٨) .

والبيهقي في الموضع السابق .

كلاهما من طريق عبيدالله بن موسى، عن أبي جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، عن أُبَيّ بن كعب رضي الله عنه أنه كان يقرأ: ﴿فصيام ثلاثة أيام متتابعات﴾ .

وهذا الحديث من رواية أبي جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، وقد قال ابن حبان في ترجمة الربيع بن أنس في كتاب الثقات (٤/ ٢٢٨): «والناس يتّقون حديثه ما كان من رواية أبي جعفر عنه، لأن فيها اضطراباً كثيراً».أ.هـ، وانظر التهذيب (٣/ ٢٣٩) .

أقول: وما ذكره ابن حبان من الاضطراب يظهر في هذه الرواية؛ فإن عبيدالله=

.....

= ابن موسى رواه ـــ كما سبق ـــ عن أبي جعفر، عن الربيع، عن أبي العالية، عن أُبَيّ .

وخالفه عبدالله بن أبي جعفر، فرواه عن أبيه، عن الربيع قال: كانت في قراءة أُبَيّ بن كعب: ﴿فصيام ثلاثة أيام متتابعات﴾ ـــ في كفارة اليمين ـــ.

أخرجه ابن أبي داود في كتاب المصاحف (ص ٦٤)، ثم قال عقبه: «لا نرى أن نقرأ القرآن إلا لمصحف عثمان الذي اجتمع عليه أصحاب النبي ﷺ، فإن قرأ إنسان بخلافه في الصلاة، أمرتُه بالإعادة».أ.هـ.

ورواه وكيع عن أبي جعفر، واختُلف على وكيع .

فرواه ابن أبي شيبة عنه، عن الربيع، عن أبي العالية، عن أُبَيّ، مثل رواية عبيدالله ابن موسى./ انظر مصنف ابن أبي شيبة (ص ٣٣ رقم ٢٢٣/ القسم الأول من الجزء الرابع) .

وخالفه أبو كريب محمد بن العلاء وهنّاد وسفيان بن وكيع، فرووه عن وكيع، عن أبي جعفر، عن الربيع بن أنس، قال: كان أُبَيّ بن كعب قرأ: ﴿فصيام ثلاثة أيام متتابعات﴾ .

أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/ ٥٥٩ رقم ١٢٤٩٧) .

ورواية هؤلاء الثلاثة أرجح من رواية ابن أبي شيبة، ويكفي في ذلك متابعة أبي كريب لهنّاد .

وهنّاد هو ابن السَّرِيّ، تقدم في الحديث [٨٠٢] أنه ثقة .

وأبو كُرَيْب محمد بن العلاء بن كُرَيْب الهَمْداني، الكوفي، مشهور بكنيته، يروى عن عبدالله بن إدريس وحفص بن غياث وهشيم ومعتمر بن سليمان وابن المبارك ووكيع وغيرهم، روى عنه ابن جرير الطبري هنا وفي مواضع كثيرة من تفسيره، وروى عنه أيضاً الجماعة وأبو حاتم وأبو زرعة وأبو يعلى وابن خزيمة وغيرهم، وهو ثقة حافظ روى له الجماعة، ووثقه النسائي ومسلمة بن القاسم وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم: «صدوق»، وقال الإمام أحمد: «لو حدَّثت=

[ل١٣٢/أ] [٨٠٤] / حدثنا سعيد، قال: نا حماد بن زيد، عن ابن عَوْن[١]، عن إبراهيم[٢] قال: في قراءتنا[٣] ـ في كفارة اليمين ـ: ﴿ثلاثة أيام متتابعات﴾.

= عمّن أجاب في المحنة، لحدثت عن اثنين: أبو معمر، وأبو كريب؛ أما أبو معمر، فلم يزل بعد ما أجاب يذمّ نفسه على إجابته وامتحانه، ويُحسِّن أمر من لم يُجِب، وأما أبو كريب، فأُجري عليه ديناران وهو محتاج، فتركهما لمّا علم أنه أجري عليه لذلك»، وقال محمد بن عبدالله بن نمير: «ما بالعراق أكثر حديثاً من أبي كريب، ولا أعرفُ بحديث بلدنا منه»، وقال أحمد بن نصر الخفّاف: «ما رأيت من المشايخ بعد إسحاق أحفظ من أبي كريب»، وقال إبراهيم ابن أبي طالب: «قال لي محمد بن يحيى الذُّهْلي: من أحفظ من رأيت بالعراق؟ قلت: لم أر بعد أحمد بن حنبل أحفظ من أبي كريب». وقال الحافظ أبو علي النيسابوري: «سمعت ابن عُقدة يُقدِّم أبا كريب في الحفظ والكثرة على جميع مشايخهم، ويقول: ظهر لأبي كريب بالكوفة ثلاثمائة ألف حديث». وكانت وفاة أبي كريب سنة ثمان وأربعين ومائتين، وهو ابن سبع وثمانين سنة.أ.هـ من الجرح والتعديل (٨/ ٥٢ رقم ٢٣٩)، وسير أعلام النبلاء (١١/ ٣٩٤ ــ ٣٩٦)، وتهذيب التهذيب (٩/ ٣٨٥ ــ ٣٨٦ رقم ٦٣٤)، والتقريب (ص ٥٠٠ رقم ٦٢٠٤).

وبهذا يتضح أن وكيعاً ــ في الراجح عنه ــ وعبدالله بن أبي جعفر قد اتفقا على رواية الحديث عن أبي جعفر، عن الربيع، عن أبي بن كعب.

وخالفهما عبيدالله بن موسى، فرواه عن أبي جعفر، عن الربيع، عن أبي العالية، عن أبي بن كعب.

والاضطراب فيما يظهر من أبي جعفر كما تفيده عبارة ابن حبان السابقة.

وعليه فالحديث باق على ضعفه، إلا ما جاء عن عطاء ومجاهد، فإنه صحيح عنهما كما سبق، والله أعلم.

(١) هو عبدالله بن عون. =

.....

(٢) هو النَّخَعي .

(٣) قراءتهم هي قراءة عبدالله بن مسعود، وسيأتي مصرّحاً به في بعض الروايات، وانظر تفسير القرطبي (٦/ ٢٨٣) .

[٨٠٤] سنده صحيح، ومراسيل إبراهيم النخعي عن ابن مسعود تقدم في الحديث [٣] أنها صحيحة .

وقد أخرجه البيهقي في سننه (١٠/ ٦٠) في الأيمان، باب التتابع في صوم الكفارة، من طريق المصنِّف، به مثله سواء، ثم حكم عليه بالإرسال .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (ص ٣٣ رقم ٢٢١/ القسم الأول من الجزء الرابع) .

وابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/ ٥٦٠ رقم ١٢٥٠١) .

كلاهما من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن عليّة، عن ابن عون، به مثله .

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (١٢٥٠٠) من طريق عبدالله بن المبارك، عن ابن عون، به مثله .

وأخرجه أيضاً برقم (١٢٥٠٢) من طريق مغيرة، عن إبراهيم، في قراءة أصحاب عبدالله: ﴿فصيام ثلاثة أيام متتابعات﴾ .

وسيأتي برقم [٨٠٥] عن عطاء، وبرقم [٨٠٦] عن مجاهد: أنها في قراءة عبدالله بن مسعود: ﴿متتابعات﴾، وهو صحيح عن عطاء ومجاهد، لكنه منقطع بينهما وبين ابن مسعود .

وجاء أيضاً من طريق أبي إسحاق السبيعي والأعمش وعامر الشعبي وسعيد ابن جبير، جميعهم عن ابن مسعود أنه قرأها كذلك .

انظر هذه الروايات في المصنف لعبدالرزاق (٨/ ٥١٤ رقم ١٦١٠٣)، والتفسير له أيضاً (١/ ١٩٣)، وتفسير ابن جرير الطبري (١٠/ ٥٦٠ رقم ١٢٥٠٣ و١٢٥٠٤ و١٢٥٠٥)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ل ٢٧/ ب) .

[٨٠٥] حدثنا سعيد، قال: نا هُشيم، قال: (أخبرني)[١] حَجَّاج[٢]، قال: **سألت عطاء عن الصيام في كفارة اليمين، قال: إن شاء فَرَّق. قلت: فإنها في قراءة عبدالله: ﴿متتابعة﴾، قال: إذاً ننقاد لكتاب الله عز وجل.**

---

(١) في الأصل: «أبانى»، يشبه أن تكون: «أتاني»، ولا يستقيم الكلام بها، ولعلها: «أنبأني»، وما أثبته من الموضع الآتي من سنن البيهقي؛ فإنه روى الحديث من طريق المصنف، ورواه من طريق المصنف أيضاً: الهروي في الموضع الآتي من ذم الكلام، وعنده: «أبنا» .

(٢) هو ابن أَرْطَاةْ، تقدم في الحديث [١٧٠] أنه صدوق كثير الخطأ .

[٨٠٥]سنده ضعيف لضعف حجاج من قبل حفظه، وما ذكره حجاج عن ابن مسعود منقطع إن لم يكن معضلاً؛ فإنه لم يَرْو عن أحد من الصحابة، وسيأتي بإسناد صحيح عن عطاء بلفظ آخر .

وهذا الأثر أخرجه البيهقي في سننه (١٠/ ٦٠) في الأيمان، باب التتابع في صوم الكفارة، من طريق المصنف، به مثله سواء .

وأخرجه الهروي في ذم الكلام (٢/ ١٥٩/ ب) من طريق المصنِّف أيضاً، ثنا هشيم، أبنا حجاج، عن ابن جريح، عن عطاء، قال: سألته عن الصيام في كفارة اليمين...، فذكره بمثله، هكذا بزيادة ابن جريج في إسناده بين حجاج وعطاء، وهو خطأ بلا شك؛ لأن ما جاء في الأصل هنا يؤيده ما جاء في سنن البيهقي، والله أعلم .

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٨/ ٥١٣ ــ ٥١٤ رقم ١٦٠٢) عن ابن جريج، قال: سمعت عطاء يقول: بلغنا في قراءة ابن مسعود: ﴿فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام متتابعات﴾، قال: وكذلك نقرؤها .

وسنده صحيح عن عطاء، فعبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج تقدم في الحديث [٩] أنه ثقة فقيه فاضل، وكان يدلس، لكنه صرّح بالسماع هنا من عطاء، إلا=

[٨٠٦] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن ابن أبي نَجيح[١]، عن طاوس، قال: **إن شاء فَرَّقَ. فقال له مجاهد: في قراءة عبدالله: ﴿متتابعة﴾، قال: فهي متتابعة .**

= أن ما ذكره عطاء عن ابن مسعود ضعيف من هذا الطريق؛ لإبهام الواسطة بينهما، وهو صحيح لغيره عنه كما في الحديث السابق [٨٠٤] .

(١) هو عبدالله بن أبي نجيح، تقدم في الحديث [١٨٤] أنه ثقة ربما دلَّس، إلا أن روايته للتفسير عن مجاهد صحيحة، وهذه منها .

[٨٠٦]سنده صحيح عن مجاهد وطاوس، وهو ضعيف من هذا الطريق عن ابن مسعود؛ للانقطاع بينه وبين مجاهد؛ لأن رواية مجاهد عنه مرسلة كما في الحديث المتقدم برقم [٨٠٣]، وقد حكم البيهقي في الموضع الآتي من سننه على هذه الرواية بالإرسال، لكن صحّ عن ابن مسعود أنه قرأها: ﴿متتابعات﴾ كما في الحديث [٨٠٤] .

والحديث أخرجه البيهقي في سننه (١٠/ ٦٠) في الأيمان، باب التتابع في صوم الكفارة، من طريق المصنِّف، به مثله سواء، إلا أنه قال: «عن عطاء أو طاوس» هكذا على الشك، ثم قال البيهقي: «رواية ابن أبي نجيح في كتابي عن عطاء، وهو في سائر الروايات عن طاوس» .

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٨/ ٥١٤ رقم ١٦١٠٤) عن سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح، قال: جاء رجل إلى طاوس، فسأله عن صيام ثلاثة أيام في كفارة اليمين، قال: صُم كيف شئت. فقال له مجاهد: يا أبا عبدالرحمن، فإنها في قراءة ابن مسعود: ﴿متتابعات﴾، قال: فأخْبِر الرجل.

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/ ٥٦٠ رقم ١٢٤٩٩) من طريق سيف بن سليمان المخزومي، عن مجاهد قال: في قراءة عبدالله: ﴿فصيام ثلاثة أيام متتابعات﴾ .

[٨٠٧] حدثنا سعيد، قال: نا أبو عَوَانة[١]، عن هِلاَل بن أبي حُمَيد[٢]، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى[٣]، **أن رجلاً أتى عمر بن الخطاب رضي الله عنه من أهل المغرب، فقال: والله يا أمير المؤمنين لَتَحْمِلَنِّي، فنظر عمر إلى أدناهم إليه، فقال: والله إن كان بك ما إن تُنبِّئَني حاجتك دون أن تقسم عليَّ، وأنا أحلف بالله لا أحملك، فأظنه قد رددها ثلاثين أو قريباً من ثلاثين مرة، فقال رجل يقال له: عَتِيك بن بلال الأنصاري[٤]: أي شيء تريد؟ ألا ترى أمير المؤمنين قد**

---

(١) هو وَضَّاح بن عبدالله .

(٢) هو هلال بن أبي حُميد ــ أو: ابن حُميد، أو: ابن مِقْلاص، أو: ابن عبدالله ــ، الجُهني، مولاهم، أو الجهم، ويقال غير ذلك في اسم أبيه وفي كنيته، الصَّيْرفي، الوزّان، الكوفي، يروي عن عبدالله بن عكيم وعروة بن الزبير وعبدالرحمن بن أبي ليلى وغيرهم، روى عنه شعبة ومسعر وإسرائيل وشريك وابن عيينة وأبو عوانة وغيرهم، وهو ثقة من الطبقة السادسة، روى له الجماعة عدا ابن ماجه كما في التقريب (ص ٥٧٥ رقم ٧٣٣٣)، ووثقه ابن معين والنسائي وابن شاهين، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو داود: «لا بأس به».أ.هـ من الجرح والتعديل (٩/ ٧٥ رقم ٢٩٣)، وتاريخ أسماء الثقات لابن شاهين (ص ٢٥٣ رقم ١٠٥٤٣)، والتهذيب (١١/ ٧٧ رقم ١٢٢).

(٣) عبدالرحمن بن أبي ليلى تقدم في الحديث [٧٤] أنه ثقة، لكنه هنا يروي عن عمر بن الخطاب، والجمهور لا يثبتون له سماعاً منه .
قال ابن المديني: «كان شعبة ينكر أن يكون سمع من عمر»، وقال يعقوب بن شيبة: «قال ابن معين: لم يسمع من عمر، ولا من عثمان، وسمع من علي»، وقال الدوري عن ابن معين: «لم ير عمر»، قال: فقلت له: فالحديث الذي يروي: كنا مع عمر نتراءى الهلال؟ فقال: ليس بشيء»، وقال ابن أبي حاتم:=

= **حلف أيماناً لا أحصيها أن لا يحملك؟ والله إن تريد إلا الشرّ، فقال الرجل: والله إنه لمال الله، والله إني لمن عيال الله، والله إنك لأمير المؤمنين، ولقد (أدَّت)[٥] بي راحلتي، والله إني لابن السبيل أُقْطِعَ بي، والله لَتَحْمِلَنِّي، فقال له عمر: كيف قلت؟ فأعادها عليه، فقال عمر: والله إن المال لمال الله، وإنك لمن عيال الله، وإني لأمير المؤمنين، وإن كانت راحلتك (أدَّت)[٦] بك لا أتركك للتهلكة، والله لأَحْمِلَنَّك، فأعادها حتى حلف ثلاثين يميناً أو يمينين[٧]، ثم قال: لا أحلف على يمين أبداً فأرى غيرها خيراً منها، إلا اتَّبَعْتُ خير اليمينين.**

= «قلت لأبي: يصحّ لابن أبي ليلى سماع من عمر؟ قال: لا. قال أبو حاتم: رُوي عن عبدالرحمن أنه رأى عمر، وبعض أهل العلم يدخل بينه وبين عمر البراء ابن عازب، وبعضهم كعب بن عجرة»، وقال أبو داود: «رأى عمر، ولا أدري يصح أم لا؟»، وقال ابن أبي خيثمة في تاريخه: «وقد روي سماعه من عمر من طرق، وليس بصحيح»، وقال الخليلي في الإرشاد: «الحفاظ لا يثبتون سماعه من عمر»أ.هـ من التهذيب (٦/ ٢٦١ ــ ٢٦٢) .

(٤) لم أجد من ترجم له سوى الحافظ ابن حجر في الإصابة اعتماداً منه على رواية سعيد بن منصور هذه؛ حيث قال (٤/ ٤٤٥): «عَتِيك بن بلال الأنصاري، ولم أر من ذكره في الصحابة، لكن وجدت له قصّة تدلّ على أن له صحبة، أو رؤية؛ قال سعيد بن منصور...»، ثم ذكر القصة باختصار، ثم قال: «فالذي يتهيّأ له أن يتكلم في مجلس عمر، ثم يكون من الأنصار، ألا أقلّ أن يكون بلغ الحلم، فإن يكن كذلك، فله على أقلّ الأحوال رؤية؛ لتوفُّر دواعي الأنصار على إحضارهم أولادهم حين يولدون إلى النبي ﷺ، فيحنِّكهم ويدعو لهم»أ.هـ. =

.....

(٥) في الأصل: «أديت»، والتصويب من الموضع الآتي من سنن البيهقي .
وأما معناه، ففي لسان العرب (٣/ ٧١): «وأدَّت الناقة والإبل تَؤُدُّ أدّاً: رجَّعت الحنين في أجوافها، وأدُّ الناقة: حنينها ومَدُّها لصوتها» .أ.هـ.
فالذي يظهر أن المعنى هنا: أن ناقته تَحِنُّ وترجِّع الحنين من وَجَعٍ بها، والله أعلم .

(٦) ما بين القوسين ليس في الأصل، وهي زيادة يقتضيها السياق .

(٧) كذا في الأصل!!.

[٨٠٧] سنده ضعيف للانقطاع بين ابن أبي ليلى وعمر رضي الله عنه، وسيأتي أن ابن المديني استغربه .
والحديث نقله الحافظ ابن حجر في الإصابة (٤/ ٤٤٥) عن المصنِّف، فقال: قال سعيد بن منصور: حدثنا أبو عوانة، عن هلال بن أبي حميد، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى قال: جاء رجل من أهل المغرب إلى عمر، فقال: يا أمير المؤمنين، لتحملنّي، فنظر إليه، ثم قال: وأنا أقسم لا أحملك، فأعاد، وأعاد ثلاثين مرة، فقال له عتيك بن بلال الأنصاري: والله إن تريد إلا الشر؛ ألا ترى أن أمير المؤمنين قد حلف أيماناً لا أحصيها...، فذكر القصة.أ.هـ.
قال ابن حجر: «ورجال الإسناد المذكور موثّقون، وعبدالرحمن مختلف في سماعه من عمر، وقد جاء في عدة أخبار أنه سمع منه» .
وأخرجه البيهقي في سننه (١٠/ ٥٦) في الأيمان، باب من حلف في الشيء لا يفعله مراراً، من طريق علي بن المديني، ثنا هشام أبو الوليد، ثنا شعبة، أخبرني هلال الوزّان، قال: سمعت ابن أبي ليلى قال: جاء رجل إلى عمر رضي الله عنه، فقال: يا أمير المؤمنين، احملني، فقال: والله لا أحملك، فقال: والله لتحملنّي، قال: والله لا أحملك، قال: والله لتحملنّي؛ إني ابن سبيل قد أدَّتْ بي راحلتي، فقال: والله لا أحملك، حتى حلف نحواً من عشرين يميناً، قال: فقال له رجل من الأنصار: مالك ولأمير المؤمنين؟ قال: والله ليحملنّي؛ إني=

[قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ۝٩٠ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾ إلى قوله: ﴿وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾]

[٨٠٨] حدثنا سعيد، قال: نا حَزْم بن أبي حَزْم القُطَعي، قال: سمعت الحسن يقول: **إن ناساً من أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يشربون الخمر، وكان عَامَّة عيشهم منها، فلما نزل تحريمها، قال[1] ناس: حُرِّمت علينا الخمر، وقد كان فلان وفلان وفلان يشربونها، وهم من أصحاب الجنة، فماتوا،**

= ابن سبيل قد أدَّتْ بي راحلتي. قال: فقال عمر: والله لأحملنَّك، ثم والله لأحملنك، قال: فحمله، ثم قال: من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها، فليأت الذي هو خير، وليكفر عن يمينه .

قال علي بن المديني: «هذا حديث غريب، الكفارة واحدة» .

قال البيهقي: «ليس ذلك ببيِّن في الحديث، ويُذكر عن مجاهد، عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه أقسم مراراً، فكفر كفارة واحدة»، ثم حكم البيهقي على حديث ابن أبي ليلى هذا عن عمر بالإرسال، ويعني به الانقطاع كما سبق بيانه، والله أعلم .

(١) قوله: «قال»، كان الناسخ قد كتبها هكذا: «حرمت»، ثم عاد فأصلحها، لكن بقيت الحاء والراء: «حر» لم يتعرّض لها .

[٨٠٨]سنده ضعيف لأن الحسن البصري أرسله، والإسناد صحيح إلى الحسن، وقد صح الحديث من طرق أخرى كما سيأتي.

فقد أخرجه النسائي في تفسيره (١/ ٤٤٧ ــ ٤٤٨ رقم ١٧١) . =

= **فقد كانوا يشربونها، إنما أنزل تحريمها ونزلت هذه الآية: ﴿يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه﴾ إلى قوله: ﴿فهل أنتم منتهون﴾، فقال القوم: فقد انتهينا ياربنا، فقال: ﴿ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا﴾: القوم الذين كانوا يشربونها، ثم ماتوا من قبل أن ينزل تحريمها، ﴿إذا مااتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات ثم اتقوا وآمنوا ثم اتقوا وأحسنوا والله يحب المحسنين﴾ .**

= وابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/ ٥٧١ رقم ١٢٥٢٢) .
والطبراني في المعجم الكبير (١٢/ ٥٦ ــ ٥٧ رقم ١٢٤٥٩) .
والحاكم في المستدرك (٤/ ١٤١ ــ ١٤٢) .
والبيهقي في سننه (٨/ ٢٨٥ ــ ٢٨٦) في الأشربة، باب ما جاء في تحريم الخمر .
أما الحاكم فمن طريق حجاج بن محمد المصِّيصي، وأما الباقون فمن طريق حجاج بن منهال، كلاهما عن ربيعة بن كلثوم بن جَبْر، عن أبيه، عن سعيد ابن جبير، عن ابن عباس قال: نزل تحريم الخمر في قبيلتين من قبائل الأنصار؛ شربوا حتى إذا نَهِلُوا، عَبَث بعضهم ببعض، فلمّا صَحَوْا، جعل الرجل يرى الأثر بوجهه وبرأسه وبلحيته، فيقول: قد فعل بي هذا أخي ــ وكانوا إخوة ليس في قلوبهم ضغائن ــ، والله لو كان بي رؤوفاً رحيماً ما فعل بي هذا، فوقعت في قلوبهم الضغائن، فأنزل الله عز وجل: ﴿إنما الخمر والميسر﴾ إلى قوله: ﴿فهل أنتم منتهون﴾، فقال ناس: هي رجس، وهي في بطن فلان قتل يوم بدر، وفلان قتل يوم أحد، فأنزل الله عز وجل: ﴿ليس على الذين آمنوا جناح فيما طعموا إذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات﴾ .
وذكره السيوطي في الدر المنثور (٣/ ١٥٨ ــ ١٥٩) وزاد نسبته لعبد بن حميد وابن المنذر وأبي الشيخ وابن مردويه . =

.....

= وقد سكت الحاكم عن هذا الحديث، فتعقبه الذهبي بقوله: «قلت: على شرط مسلم».

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ١٨) وقال: «رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح» .

أقول: وإسناد النسائي صحيح .

سعيد بن جبير تقدم في الحديث [٤١] أنه ثقة ثبت فقيه .

وكُلْثُوم بن جَبْر ــ بجيم وموحَّدة ساكنة ــ، أبو محمد، ويقال: أبو جبر، البصري، يروي عن عبدالله بن الزبير وأبي الغادية الجُهني وأنس بن مالك وسعيد ابن جبيرومسلم بن يسار وغيرهم، روى عنه ابنه ربيعة وعبدالله بن عون وجرير ابن حازم والحمَّادان وغيرهم، وهو ثقة، روى له مسلم، ووثقه الإمام أحمد وابن معين والعجلي، وذكره ابن حبان وابن شاهين في ثقاتيهما، وخالفهم النسائي، فقال: «ليس بالقوي» وكانت وفاته سنة ثلاثين ومائة للهجرة./ انظر الجرح والتعديل (٧/ ١٦٤ رقم ٩٢٦) وتاريخ أسماء الثقات (ص ١٩٥ رقم ١١٨٤)، والتهذيب (٨/ ٤٤٢ رقم ٧٩٨)، و(٣/ ٢٦٣ رقم ٤٩٧) .

وجرح النسائي لكلثوم معارض بتوثيق الأئمة المتقدم ذكرهم، والنسائي من المتشددين في الجرح، فالمُعَوَّل عليه توثيق من وثقه، والله أعلم .

وربيعة بن كلثوم بن جَبْر البصري، يروي عن أبيه وبكر بن عبدالله المزني والحسن البصري وغيرهم، روى عنه يحيى بن سعيد القطّان وعبدالصمد بن عبدالوارث وعفّان بن مسلم وحجّاج بن منهال وغيرهم، وهو ثقة روى له مسلم كما في الكاشف للذهبي (١/ ٣٠٧ رقم ١٥٦٩)، فقد وثقه ابن معين والعجلي، وذكره ابن حبان وابن شاهين في ثقاتيهما، وقال الإمام أحمد: «صالح»، واضطربت عبارة النسائي فيه، فقال مرة: «ليس به بأس»، وقال مرة: «ليس بالقوي»./ انظر تاريخ الثقات للعجلي (ص ١٥٩ رقم ٤٣٤)، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣/ ٤٧٧ ــ ٤٧٨ رقم ٢١٤٥)، وتاريخ أسماء الثقات =

.....

= لابن شاهين (ص ٨٦ رقم ٣٦٠)، والتهذيب لابن حجر (٣/ ٢٦٣ رقم ٤٩٧) .

وحجّاج بن المِنْهال الأنْماطي، أبو محمد السُّلمي، مولاهم، البصري، يروي عن جرير بن حازم والحمَّادَيْن وشعبة وغيرهم، روى عنه البخاري ومحمد بن بشّار بُنْدار ويعقوب بن شيبة ويعقوب بن سفيان ومحمد بن عبدالرحيم صاعقة وغيرهم، وهو ثقة فاضل، روى له الجماعة كما في التقريب (ص ١٥٣ رقم ١١٣٧)؛ قال الإمام أحمد: «ثقة، ما أرى به بأساً»، وقال أبو حاتم: «ثقة فاضل»، وقال العجلي: «رجل صالح»، وقال ابن سعد: «كان ثقة كثير الحديث»، وقال النسائي: «ثقة»، وقال الفلاّس: «ما رأيت مثله فضلاً وديناً»، وقال ابن قانع: «ثقة مأمون»، وكانت وفاته سنة ست عشرة أو سبع عشرة ومائتين للهجرة.أ.هـ من الجرح والتعديل (٣/ ١٦٧ رقم ٧١١)، والتهذيب (٢/ ٢٠٦ ــ ٢٠٧ رقم ٣٨٣) .

والراوي للحديث عن حجاج بن منهال عند النسائي هو شيخه محمد بن عبدالرحيم بن أبي زُهير البغدادي، أبو يحيى البزّاز، المعروف بـ: صاعقة، يروي عن أبي أحمد الزُّبَيْري ويزيد بن هارون ومُعَلَّى بن منصور وغيرهم، روى عنه البخاري وأبو داود والترمذي والنسائي وعبدالله بن أحمد ويحيى بن صاعد وغيرهم، وهو ثقة حافظ كما في التقريب (ص ٤٩٣ رقم ٦٠٩١)؛ قال أبو حاتم: «صدوق»، ووثقه عبدالله بن أحمد والنسائي والسَّرّاج والقرّاب ومسلمة، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «كان صاحب حديث يحفظ»، وقال الدارقطني: «حافظ ثبت»، وقال الخطيب البغدادي: «كان متقناً ضابطاً عالماً حافظاً»، وكانت وفاته سنة خمس وخمسين ومائتين للهجرة وله سبعون سنة.أ.هـ من الجرح والتعديل (٨/ ٩ رقم ٣٣)، والتهذيب (٩/ ٣١١ ــ ٣١٢ رقم ٥١٣) .

وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (ص ٩٧ ــ ٩٨ رقم ٧١٥) . =

.....

= والترمذي في جامعه (٨/ ٤١٩ رقم ٥٠٤٥) في تفسير سورة المائدة من كتاب التفسير .

وابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/ ٥٧٩ رقم ١٢٥٢٩) .

ثلاثتهم من طريق شعبة، عن أبي إسحاق السبيعي، قال: قال البراء: مات ناس من أصحاب رسول الله ﷺ وهم يشربون الخمر، فلما نزل تحريمها، قال أناس من أصحاب النبي ﷺ: فكيف بأصحابنا الذين ماتوا وهم يشربونها؟ فنزلت هذه الآية: ﴿ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات﴾ الآية .

وهذا إسناد صحيح، فأبو إسحاق السبيعي تقدم في الحديث [١] أنه ثقة، إلا أنه مدلِّس واختلط في آخر عمره، إلا أن رواية شعبة عنه صحيحة، وهذه منها .

وشعبة تقدم في الحديث [١] أنه أمير المؤمنين في الحديث، ثقة حافظ متقن .

وقد رواه الطيالسي عن شعبة بلا واسطة .

قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح» .

ورواه الترمذي برقم (٥٠٤٤) .

وابن جرير الطبري برقم (١٢٥٢٨) .

كلاهما من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، به .

وأخرجه البخاري في مواضع من صحيحه، منها (٥/ ١١٢ رقم ٢٤٦٤) في المظالم، باب صبِّ الخمر في الطريق، و(٨/ ٢٧٨ رقم ٤٦٢٠) في تفسير سورة المائدة من كتاب التفسير، باب: ﴿ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا...﴾ إلى قوله: ﴿والله يحب المحسنين﴾ .

ومسلم في صحيحه (٣/ ١٥٧٠ ــ ١٥٧٢ رقم ٣ و٤ و٥ و٦ و٧) في الأشربة، باب تحريم الخمر .

كلاهما من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كنت ساقي القوم في منزل أبي طلحة، فنزل تحريم الخمر، فأمر منادياً فنادى، فقال أبو طلحة: اخرج فانظر ما هذا الصوت، قال: فخرجت فقلت: هذا منادٍ ينادي: ألا إن الخمر=

.....

= قد حرِّمت، فقال لي: اذهب فأهرقها، قال: فجرت في سكك المدينة، قال: وكانت خمرهم يومئذ الفَضِيخ، فقال بعض القوم: قتل قوم وهي في بطونهم، قال: فأنزل الله: ﴿ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا﴾ .

وأخرجه الإمام أحمد في المسند (١/ ٥٣) .

وأبو داود في سننه (٤/ ٧٩ ــ ٨٠ رقم ٣٦٧٠) في الأشربة، باب في تحريم الخمر .

والنسائي في سننه (٨/ ٢٨٦ ــ ٢٨٧) في الأشربة، باب تحريم الخمر .

والترمذي في جامعه (٨/ ٤١٥ ــ ٤١٧ رقم ٥٠٤٢ و٥٠٤٣) في تفسيره سورة المائدة من كتاب التفسير .

وابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/ ٥٦٦ ــ ٥٦٨ رقم ١٢٥١٢ و١٢٥١٣ و١٢٥١٤ و١٢٥١٥ و١٢٥١٦) .

جميعهم من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي ميسرة، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: لما نزل تحريم الخمر، قال: اللهم بيّن لنا في الخمر بياناً شافياً، فنزلت هذه الآية التي في سورة البقرة: ﴿يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير﴾، قال: فدُعي عمر رضي الله عنه، فقرئت عليه، فقال: اللهم بيّن لنا في الخمر بياناً شافياً، فنزلت الآية التي في سورة النساء: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى﴾، فكان منادي رسول الله ﷺ إذا أقام الصلاة نادى: أن لا يقربنّ الصلاة سكران، فدُعي عمر رضي الله عنه، فقرئت عليه، فقال: اللهم بيّن لنا في الخمر بياناً شافياً، فنزلت الآية التي في المائدة، فدُعي عمر رضي الله عنه، فقرئت عليه، فلما بلغ: ﴿فهل أنتم منتهون﴾، قال عمر رضي الله عنه: انتهينا، انتهينا .

قال الحافظ ابن كثير في تفسيره (٢/ ٩٢): «صحح هذا الحديث علي بن المديني=

[٨٠٩] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن عمرو[١]، سمع جابر بن عبدالله يقول: **اصْطَبَحَ[٢] ناس من الخمر يوم أحد، ثم قُتِلوا .**

= والترمذي»، وكذا قال الحافظ ابن حجر في الفتح (٨/ ٢٧٩) .
أقول: والترمذي في الموضع السابق أخرجه من طريق محمد بن يوسف الفريابي، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي ميسرة عمرو بن شُرَحْبيل، عن عمر موصولاً، ثم قال: «وقد روي عن إسرائيل مرسلاً»، ثم أخرجه من طريق وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي ميسرة، أن عمر...، به هكذا مرسلاً، ثم قال الترمذي: «وهذا أصح من حديث محمد بن يوسف»، فتعقّبه المباركفوري في تحفة الأحوذي بأن محمد بن يوسف لم ينفرد بلفظ: «عن عمر»، بل قد تابعه على هذا اللفظ إسماعيل بن جعفر عند أبي داود وخلف ابن الوليد عند أحمد.أ.هـ، وعليه فالحديث صحيح لغيره بمجموع طرقه، والله أعلم .

(١) هو ابن دينار .

(٢) أي شَرِبوا الصَّبُوحَ، وهو ما شرب بالغَدَاة فما دون القائلة./ لسان العرب (٢/ ٥٠٣) .

[٨٠٩]سنده صحيح على شرط الشيخين، وقد أخرجه البخاري كما سيأتي .
والحديث عزاه السيوطي في الدر المنثور (٣/ ١٧٢) للمصنّف وابن المنذر .
وقد أخرجه البخاري في صحيحه (٦/ ٣١ رقم ٢٨١٥) في الجهاد، باب فضل قول الله تعالى: ﴿ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً...﴾ إلى قوله: ﴿وأن الله لا يضيع أجر المؤمنين﴾، و(٧/ ٣٥٣ رقم ٤٠٤٤) في المغازي، باب غزوة أحد، و(٨/ ٢٧٧ رقم ٤٦١٨) في تفسير سورة المائدة من كتاب التفسير، باب: ﴿إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان﴾ . =

[٨١٠] حدثنا سعيد، قال: نا إسماعيل بن إبراهيم[١]، قال: نا سعيد ابن أبي عروبة[٢]، عن قَتَادة ـ في قوله عز وجل: ﴿**يسئلونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإثمهما أكبر من نفعهما**﴾[٣] ـ، قال: **ذَمَّها الله في هذه الآية، ولم يحرِّمها، وهي يومئذ حلال، ثم أنزل الله فيه بعد ذلك آية في شأن الخمر هي أشدّ من هذه الآية، فقال: ﴿يأيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون﴾[٤]، فكان السُّكْرُ فيها (حراماً)[٥] ثم =**

= أما الموضع الأول فمن طريق علي بن عبدالله المديني، وأما الثاني فمن طريق عبدالله بن محمد، وأما الثالث فمن طريق صدقة بن الفضل، ثلاثتهم عن سفيان ابن عيينة، به نحوه، إلا أنه قال: «ثم قتلوا شهداء».

زاد ابن المديني في روايته: «فقيل لسفيان: من آخر ذلك اليوم؟ قال: ليس هذا فيه»، كذا قال! مع أن صدقة بن الفضل قال في روايته: «صبّح أناس غداة أحد الخمر، فقُتلوا من يومهم جميعاً شهداء، وذلك قبل تحريمها».

ولما ذكر الحافظ ابن حجر في الفتح (٦/ ٣١ ــ ٣٢) نقل ابن المديني السابق عن سفيان، قال: «أي أن في الحديث: فقتلوا شهداء من آخر ذلك اليوم، فأنكر ذلك سفيان، وقد أخرجه الإسماعيلي من طريق القواريري، عن سفيان بهذه الزيادة، ولكن بلفظ: اصطبح قوم الخمر أول النهار، وقتلوا آخر النهار شهداء، فلعل سفيان كان نسيه، ثم تذكّر».أ.هـ، والله أعلم.

(١) هو ابن عُلَيّة.

(٢) تقدم في الحديث [٨٧] أنه ثقة حافظ له تصانيف، من أثبت الناس في قتادة، إلا أنه اختلط، لكن إسماعيل بن إبراهيم بن عليّة ممن روى عنه قبل الاختلاط، وهو الذي روى عنه هذا الحديث.

(٣) الآية (٢١٩) من سورة البقرة. =

= **أنزل الله تعالى الآية التي في سورة المائدة: ﴿يا أيها الذين آمنو إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه..﴾ إلى قوله عز وجل: ﴿فهل أنتم منتهون﴾. قال قتادة: فجاء تحريمها في هذه الآية قليلها وكثيرها، ما أسْكَرَ منها وما لم يُسْكر .**

[٨١١] حدثنا سعيد، قال: نا إسماعيل بن إبراهيم(٦)، قال: نا سعيد(٧)، عن قَتَادة قال: بَلَغَنَا أن هذه / الآية لما نزلت: [ل١٣٢/ب] **﴿إنما الخمر والميسر﴾ قال نبي الله صلى الله عليه وسلم: «يا أيها الناس، إن الله عز وجل قد حَرَّمَ الخمر، فمن كان عنده منها شيء فلا يطعمه، (ولا يبعه)»(٨)، فَأَهْرَاقُوها، حتى جعل المسلمون يجدون ريحها في طريق المدينة .**

---

(٤) الآية (٤٣) من سورة النساء .

(٥) في الأصل: «حرام» .

[٨١٠]سنده ضعيف لإرساله، وهو صحيح إلى مرسِلِه قتادة، وقد صحّ معناه من حديث عمر بن الخطّاب، وسبق تخريجه في الحديث رقم [٨٠٨] .

وأما حديث قتادة هذا فذكره السيوطي في الدر المنثور (٣/ ١٦٠)، وعزاه لعبد ابن حميد فقط.

(٦) أي: ابن عُلَيَّةَ .

(٧) هو ابن أبي عَرُوبة، انظر الحديث السابق .

(٨) في الأصل: «ولا يبيعه» .

[٨١١]سنده ضعيف لإرساله، وهو صحيح إلى مرسِلِه قتادة، وله شاهد صحيح أخرجه مسلم وغيره كما سيأتي .

والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (٣/ ١٦١) وعزاه لعبد بن حميد فقط . =

[٨١٢] حدثنا سعيد، قال: نا إسماعيل بن إبراهيم، قال: نا أبو حَيَّان التَّيْمي[١]، قال: نا شَدَّاد أبو الفُرَات[٢]، قال: حدثني أبو داود[٣] ـ شيخ، أوْ قال: رجل من أهل المَدَائِن ـ، قال: **كنت تحت منبر حنيفة وهو يخطب الناس بالمَدَائِن، فقال: يا أيها الناس، ما بال أقوام بلغني أنهم يبيعون الخمر، ويَقْتَنُونَ الخنزير؟ ألا إن بائع الخمر وشاربها في الإثم سواء، وإن مُقْتَنِي الخنزير وآكِلَه في الاثم سواء، ألا أيها الناس تعاهدوا أرقَكم، فانظروا مايأتونكم به من كسبهم، فإنه لا يدخل الجنة لحم نَبَتَ (من)[٤] سُحْت .**

= وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يخطب بالمدينة قال: «يا أيها الناس، إن الله تعالى يُعَرِّض بالخمر، ولعلّ الله سينزل فيها أمراً، فمن كان عنده منها شيء فليبعه ولينتفع به»، قال: فما لبثنا إلا يسيراً حتى قال النبي ﷺ: «إن الله تعالى حرَّم الخمر، فمن أدركته هذه الآية وعنده منها شيء فلا يشربُ ولا يَبِعْ»، قال: فاستقبل الناس بما كان عندهم منها في طريق المدينة، فسفكوها .

أخرجه مسلم في صحيحه (٣/ ١٢٠٥ رقم ٦٧) في المساقاة، باب تحريم بيع الخمر .

وأبو يعلي في مسنده (٢/ ٣٢٠ رقم ١٠٥٦) .

والبيهقي في سننه (٦/ ١١) في البيوع، باب تحريم التجارة في الخمر .

وزاد السيوطي نسبته في الدر المنثور (٣/ ١٦٢) لابن مردويه .

وعليه فالحديث بهذا الشاهد صحيح لغيره، والله أعلم .

(١) هو يحيى بن سعيد بن حَيَّان .

(٢) هو شدّاد بن أبي العالية الثوري، مولاهم، أبو الفُرَات الكوفي، روى عن أبي داود مالك الأحمري، روى عنه أبو حَيَّان التيمي وسفيان الثوري وفضيل ابن غزوان، =

.....

= وهو مجهول الحال، سكت عنه البخاري في تاريخه (٤/ ٢٢٧ رقم ٢٦٠٥)، وبيّض له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤/ ٣٣٠ رقم ١٤٤٥)، وذكره ابن حبان في الثقات (٦/ ٤٤١).

(٣) هو مالك أبو داود الأحمري، من أهل المدائن، روى عن حذيفة بن اليمان، لم يرو عنه سوى شدّاد بن أبي العالية، وهو مجهول كما قال أبو حاتم، ونقله عنه ابنه في الجرح والتعديل (٨/٢١٨ رقم ٩٧٦)، وذكره البخاري في تاريخه (٧/٣٠٨ رقم ١٣١٢) وسكت عنه، وذكره ابن حبان في الثقات (٥/٣٨٦)، وانظر المقتنى للذهبي (١/٢٢٣ رقم ٢٠٥٠).

(٤) ما بين القوسين سقط من الأصل.

[٨١٢] سنده ضعيف لجهالة أبي داود وجهالة حال شدّاد، ومعناه صحيح بشواهده الآتي ذكرها.

والحديث ذكره الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٤/ ٤٥٨) من رواية المصنِّف، فقال: «وأورده سعيد بن منصور في السنن مطولاً من طريق شداد بن الفرات، قال: حدثنا أبو داود ــ شيخ من أهل المدائن ــ قال: كنت تحت منبر حذيفة وهو يخطب» أ.هـ.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٦/ ٤٤٦ رقم ١٦٦٢) من طريق شيخه علي بن مسهر، عن أبي حيان، به نحوه، إلا أنه لم يذكر قوله: «ألا أيها الناس تعاهدوا أرقّاكم...» الخ.

وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٧/ ٣٠٨) من طريق سفيان الثوري، قال: نا شدّاد بن أبي العالية، نا أبو داود الأحمري، قال: خطبنا حذيفة حين قدم المدائن، فقال: تعاهدوا ضرائب أرقّائكم.

وأشار البخاري إلى أن جرير بن عبدالحميد رواه أيضاً عن أبي حيان.

وأخرجه أبو نعيم في الحلية (١/٢٨١) من طريق فضيل بن غزوان، عن أبي الفرات، به نحوه، لكن لم يذكر من قوله: «كنت تحت منبر حذيفة» إلى قوله: «ويقتنون الخنزير».

ورواه أيوب بن سويد عن سفيان الثوري، وأخطأ فيه.

قال ابن أبي حاتم في العلل (٢/ ١٤٤ رقم ١٩٢٩): سألت أبي عن حديث حدثنا به عن الحسن بن الربيع، عن أيوب بن سويد، عن سفيان الثوري، عن عبدالملك ابن عمير، عن ربعي بن خراش، عن حذيفة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كل لحم أنبته السحت فالنار أولى به»، فسمعت أبي يقول: هذا خطأ؛ فيه أيوب ابن سويد؛ روى هذا الحديث الثوري، عن أبي حيّان،=

.....

= عن شداد أبي العالية، عن أبي داود الأحمري، عن حذيفة، موقوف.أ.هـ.
ولبعضه شاهد من حديث جابر رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول وهو بمكة عام الفتح: «إن الله ورسوله حرّم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام»، فقيل: يا رسول الله، أرأيت شحوم الميتة، فإنه يطلى بها السفن، ويدهن بها الجلود، ويَسْتَصبِحُ بها الناس؟ فقال: «لا، هو حرام»، ثم قال رسول الله ﷺ عند ذلك: «قاتل الله اليهود، إن الله لما حرم شحومها جملوه، ثم باعوه فأكلوا ثمنه» .

أخرجه البخاري في صحيحه (٤/ ٤٢٤ رقم ٢٢٣٦) في البيوع، باب بيع الميتة والأصنام .

ومسلم في صحيحه (٣/ ١٢٠٧ رقم ٧١) في المساقاة، باب تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام .

وأما قوله: «إنه لا يدخل الجنة لحم نبت من سحت»، فله شاهد من حديث جابر وكعب بن عجرة وأبي بكر الصديق رضي الله عنهم .

أما حديث جابر، فأخرجه عبدالرزاق في جامع معمر الملحق بالمصنف (١١/ ٣٤٥ — ٣٤٦ رقم ٢٠٧١٩)، فقال: أخبرنا معمر، عن ابن خُثَيْم، عن عبدالرحمن بن سابط، عن جابر بن عبدالله، أن النبي ﷺ قال لكعب بن عجرة...، فذكر حديثاً طويلاً، وفي آخره يقول: «يا كعب بن عجرة، إنه لا يدخل الجنة لحم نبت من سحت أبداً، النار أَوْلَى به، يا كعب بن عجرة، الناس غاديان، فمبتاع نفسه فمعتقها، أو بائعها فموبقها» .

وإسناده حسن لذاته .

فمعمر بن راشد تقدم في الحديث [٤] أنه ثقة ثبت فاضل .

وعبدالله بن عثمان بن خُثَيْم تقدم في الحديث [٣٩٦] أنه صدوق .

وعبدالرحمن بن سابط هو: عبدالرحمن بن عبدالله بن سابط الجُمَحي، المكّي، يروي عن أبيه وله صحبة، وعن جابر وأبي أمامة وابن عباس وعائشة وغيرهم،=

.....

= وعنه عبدالله بن عثمان بن خثيم وابن جريج وليث بن أبي سليم وفطر بن خليفة وغيرهم، وهو ثقة كثير الإرسال، روى له الجماعة إلا البخاري، ووثقه ابن معين والعجلي وأبو زرعة والنسائي وآخرون، وقال ابن سعد: «كان ثقة كثير الحديث»، وقال الزبير بن بكار: «كان فقيهاً»، قال ابن حجر: «ويقال: لا يصح له سماع من صحابي»، ثم نقل عن ابن معين أنه سئل: هل سمع من سعد؟ فقال: لا، قيل: من أبي أمامة؟ قال: لا، قيل: من جابر؟ قال: لا، ثم قال ابن حجر: «قلت: وقد أدرك هذين ـــ يعني جابراً وأبا أمامة ـــ، وله رواية عن ابن عباس وعائشة وعن بعض التابعين»، وقد جزم ابن أبي حاتم بأن روايته عن جابر متصلة، وكانت وفاته سنة ثمان عشرة ومائة.أ.هـ من تاريخ الثقات للعجلي (ص ٢٩٢ رقم ٩٥٤)، والجرح والتعديل (٥/ ٢٤٠ رقم ١١٣٧)، والإصابة (٥/ ٢٢٨ ـــ ٢٣١ رقم ٦٦٩١)، والتهذيب (٦/ ١٨٠ ـــ ١٨١ رقم ٣٦١)، والتقريب (ص ٣٤٠ رقم ٣٨٦٧) .

والحديث أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/ ٣٢١) .

والحاكم في المستدرك (٤/ ٤٢٢) .

كلاهما من طريق عبدالرزاق، به .

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي .

وأخرجه الإمام أحمد أيضاً (٣/ ٣٩٩) .

والبزار في مسنده (٢/ ٢٤١ رقم ١٦٠٩/ كشف) .

كلاهما من طريق وهيب، عن عبدالله بن عثمان بن خثيم، به نحو سابقه .

وأخرجه الدارمي في سننه (٢/ ٢٢٥ ـــ ٢٢٦ رقم ٢٧٧٩) .

وابن حبان في صحيحه (٥/ ٩ رقم ١٧٢٣/ الإحسان) .

كلاهما من طريق حماد بن سلمة، عن ابن خثيم، به، ولفظ ابن حبان نحو سابقه، ولفظ الدارمي هكذا: «يا كعب بن عجرة، إنه لن يدخل الجنة لحم نبت من سحت» . =

.....

= وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٥/ ٥٦ ــ ٥٧ رقم ٥٧٦١/ بتحقيق زغلول) من طريق علي بن عاصم، عن ابن خثيم، به بلفظ: «يا كعب بن عجرة، إنه لا يدخل الجنة من نبت لحمه من سحت، النار أولى به...» وفيه زيادة .
وذكره المنذري في الترغيب والترهيب (٣/ ١٥٠) وقال: «رواه أحمد... والبزار، ورواتهما محتجّ بهما في الصحيح» .
وأما حديث كعب بن عجرة، فأخرجه الترمذي في جامعه (٣/ ٢٣٦ ــ ٢٣٧ رقم ٦٠٩ و٦١٠) في الصلاة، باب ما ذكر في فضل الصلاة .
والطبراني في المعجم الكبير (١٩/١٠٥ــ١٠٦ رقم ٢١٢) .
كلاهما من طريق عبيدالله بن موسى، عن أبي بشر غالب بن يحيى، عن أيوب ابن عائذ الطائي، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن كعب بن عجرة قال: قال لي رسول الله ﷺ: «أعيذك بالله ياكعب بن عجرة من أمراء يكونون من بعدي...» الحديث بطوله، وفيه: «يا كعب بن عجرة، إنه لا يربو لحم نبت من سحت، إلا كانت النار أولى به»، زاد الطبراني: «يا كعب، إنه لا يدخل الجنة لحم نبت من سحت» .
قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وسألت محمداً ــ يعني البخاري ــ عن هذا الحديث، فلم يعرفه إلا من حديث عبيدالله ابن موسى واستغربه جداً».
كذا جاء كلام الترمذي في النسخة التي بحاشيتها تحفة الأحوذي .
وفي النسخة التي بتحقيق الشيخ أحمد شاكر رحمه الله (٢/ ٥١٣ ــ ٥١٤) زاد قول الترمذي: «وأيوب بن عائذ الطائي يُضَعَّف، ويقال: كان يرى رأي الإرجاء» .
وقد صحح الشيخ أحمد شاكر في هذا الموضع طريق حديث جابر السابق، وحكم على الحديث بالصحة .
وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٩/ ١٣٥ ــ ١٣٦ رقم ٢٩٨) . =

.....

= وفي الصغير (١/ ٢٢٤ ــ ٢٢٥) .

في كلا الموضعين من طريق أحمد بن حفص، حدثني أبي، قال: ثنا إبراهيم بن طهمان، عن عقيل ــ رجل من بني جعدة ــ، عن أبي إسحاق، عن عاصم العدوي، عن كعب بن عجرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أعاذك الله من أمراء يكونون من بعدي...» الحديث بطوله، وفيه: «لا يدخل الجنة لحم نبت من سحت، وكل لحم نبت من سحت فالنار أولى به» .

وسنده ضعيف جداً؛ فيه عَقِيل الجَعْدي الذي يروي إبراهيم بن طهمان عنه هذا الحديث، وهو يروي عن أبي إسحاق الهَمْداني والحسن البصري، روى عنه الصعق بن حزن وعكرمة بن عمار، وهو منكر الحديث، قال البخاري: «منكر الحديث»، وقال أبو حاتم: «هو منكر الحديث ذاهب، ويشبه أن يكون أعرابياً؛ إذ روى عن الحسن البصري قال: دخلت على سلمان الفارسي، فلا يحتاج أن يسأل عنه»، وقال ابن حبان: «منكر الحديث، يروي عن الثقات مالا يشبه حديث الأثبات، فبطل الاحتجاج بما روى وإن وافق فيه الثقات».أ.هـ من الضعفاء للعقيلي (٣/ ٤٠٨ ــ ٤٠٩)، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٦/ ٢١٩ رقم ١٢١٤)، والمجروحين لابن حبان (٢/ ١٩٢)، وانظر لسان الميزان (٤/ ١٨٠ ــ ١٨١ رقم ٤٦٧) .

وأخرجه الطبراني في الكبير أيضاً (١٩/ ١٤١ رقم ٣٠٩) من طريق طاهر بن حماد، عن سفيان، عن خالد، عن الشعبي، به نحو سابقه .

وسنده ضعيف جداً أيضاً؛ فيه طاهر بن حمّاد بن عمر النَّصِيبي، يروي عن مالك وغيره، ذكره الذهبي في ميزان الاعتدال (٢/ ٣٣٤ رقم ٣٩٧٦) وقال: «ليس بثقة ولا مأمون، فمن بلاياه...» ثم ذكر حديثاً اتهمه به، وذكره في المغني في الضعفاء (١/ ٣١٥ رقم ٢٩٣٣) وقال: «واهٍ منكر الحديث، فمن بلاياه...» ثم ذكر الحديث، وذكره أيضاً في ذيل ديوان الضعفاء (ص ٣٩ رقم ١٨٩) فقال: «طاهر بن حماد بن عمرو: حدثنا عبدالله العمري...، فذكر حديثاً =

.....

= موضوعاً اتهمته به» .

وأخرجه الطبراني في الكبير (١٩/ ١٦٢ رقم ٣٦١) .

والبيهقي في شعب الإيمان (٥/ ٥٧ رقم ٥٧٦٢/ تحقيق زغلول) .

كلاهما من طريق أمية بن بسطام، عن معتمر بن سليمان، عن عبدالملك بن أبي جميلة، عن أبي بكر بن بشير، عن كعب بن عجرة، به نحو سابقه .

وهذا إسناد ضعيف لجهالة أبي بكر بن بشير وعبدالملك بن أبي جميلة .

أما أبو بكر بن بشير بن كعب بن عجرة، فيروي عن أبيه كعب، ولم يرو عنه سوى عبدالملك بن أبي جميلة، فهو مجهول، وقد سكت عنه البخاري في الكنى من تاريخه (ص ١٣ رقم ٨٨)، وبيض له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٩/ ٣٤٢ رقم ١٥٢٢)، وذكره ابن حبان في الثقات (٥/ ٥٨٦) .

وأما عبدالملك بن أبي جميلة، فهو يروي عن عبدالله بن موهب وأبي بكر بن بشير، ولم يرو عنه سوى معتمر بن سليمان، وعليه فهو مجهول كما في التقريب (ص ٣٦٢ رقم ٤١٧٠)، وهو من الطبقة السابعة، قال أبو حاتم: «مجهول» كما في الجرح والتعديل (٥/ ٣٤٥ رقم ١٦٣١)، وذكره ابن حبان في ثقات أتباع التابعين (٧/ ١٠٣)، ثم ذكره في ثقات تُبَّع الأتباع (٨/ ٣٨٥)، وانظر التهذيب (٦/ ٣٨٨ رقم ٧٣٢) .

وأما حديث أبي بكر رضي الله عنه، فأخرجه أبو يعلى في مسنده (١/٨٥ رقم ٨٤).

وابن عدي في الكامل (٥/١٩٣٦).

وأبو نعيم في الحلية (١/ ٣١) .

والبيهقي في شعب الإيمان (٥/ ٥٦ رقم ٥٧٥٩ و٥٧٦٠) .

أما أبو يعلى فمن طريق أبي داود الطيالسي، وأما ابن عدي فمن طريق قُرَّة بن حبيب، وأما أبو نعيم فمن طريق عمرو بن منصور، وأما البيهقي فمن طريق عمرو بن منصور وقرة بن حبيب، ثلاثتهم عن عبدالواحد بن زيد، عن أسلم الكوفي، عن مُرَّة الطيب، عن زيد بن أرقم قال: سمعت أبا بكر أن النبي ﷺ=

.....

= قال: «كل جسد نبت من سحت فالنار أولى به» .
هذا لفظ أبي نعيم والبيهقي، ونحوه لفظ ابن عدي، وفي لفظ أبي نعيم قصة، وهي في أحد ألفاظ البيهقي .
وأما أبو يعلى فلفظه: «لا يدخل الجنة جسد غذي بالحرام» .
ورواه أبو عبيدة الحدَّاد عن عبدالواحد بن زيد، عن فَرْقد السَّبَخي، عن مرة الطيب، عن زيد بن أرقم، عن أبي بكر رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «لا يدخل الجنة جسد غذي بالحرام» .
أخرجه أبو يعلى في الموضع السابق برقم (٨٣) .
ومن طريقه ابن عدي في الموضع السابق .
وأخرجه البيهقي في الموضع السابق مقروناً برواية عمرو بن منصور، إلا أنه جاء عنده «أسلم الكوفي» بدل «فرقد السبخي» .
وسند الحديث ضعيف جداً، فيه عبدالواحد بن زيد البصري الزاهد، شيخ الصوفية، يروي عن عبادة بن نَسيّ والحسن البصري، روى عنه النضر بن شميل وأبو عبيدة الحدّاد وأبو داود الطيالسي وقُرَّة بن حبيب وغيرهم، وهو متروك، قال ابن معين: «ليس بشيء»، وقال عمرو بن علي: «كان عبدالواحد بن زيد قاصّاً، وكان متروك الحديث»، وقال البخاري: «تركوه»، وقال الجوزجاني: «سيء المذهب، ليس من معادن الصدق»، وقال أبو حاتم: «ليس بالقوي، ضعيف بمرَّة»، وقال النسائي: «متروك الحديث»، وفي رواية: «ليس بثقة» أهـ من الضعفاء والمتروكين للنسائي (ص ٦٩ رقم ٣٧٠)، والجرح والتعديل (٦/ ٢٠ رقم ١٠٧)، والكامل لابن عدي (٥/ ١٩٣٥ ــ ١٩٣٦)، ولسان الميزان (٤/ ٨٠ ــ ٨١ رقم ١٣٧) .
ومع شدة ضعف عبدالواحد، فإنه اختُلف عليه في الحديث كما سبق؛ فمنهم من رواه عنه، عن أسلم الكوفي، ومنهم من رواه عنه، عن فرقد السبخي .
وعليه فالحديث صحيح لغيره بمجموع طرقه السابقة، عدا الطريق التي ضعفها=

[٨١٣] حدثنا سعيد، قال: نا إسماعيل بن إبراهيم، قال: نا سعيد بن أبي عَرُوبَةَ(١)، عن قَتَادة(٢) قال: **قال سعيد بن المُسَيَّب: إنما سُمِّيَت الخمر؛ لأنها تُرِكَتْ حتى صَفَا صَفْوُها، ورَسَبَ كَدَرُها .**

[٨١٤] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا منصور(٣)، عن الحَكَم(٤)، عن خَيْثَمَةَ بن عبدالرحمن(٥) قال: قال عبدالله بن عمرو: **من شرب الخمر لم يزل مُشْرِكاً يومه حتى يمسي، فإن سَكر منها لم تقبل له صلاة أربعين يوماً، فإن مات فيهن مات كافراً .**

= شديد، فلا تصلح للاستشهاد، والله أعلم .

(١) انظر الحديث المتقدم برقم [٨١٠] .

(٢) تقدم في الحديث [١٤] أنه ثقة ثبت، إلا أنه مدلِّس، ولم يصرِّح بالسماع هنا، لكن رواية شعبة عنه محمولة على الاتصال وإن كانت بالعنعنة كما تقدم بيانه في الحديث [١]، وقد روى شعبة عنه هذا الحديث كما سيأتي .

[٨١٣]سنده صحيح.

والحديث أخرجه النسائي في السنن الكبرى (٣/ ٢٤٥ رقم ٥٢٥٦) في الأشربة، باب ذكر ما يجوز شربه من الأنبذة وما لا يجوز، من طريق شعبة، عن قتادة، به مثله، إلا أنه قال: «وبقي كدرها» .

وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ٢٨/ أ) من طريق هشام الدستوائي، عن قتادة، به مثله، إلا أنه قال: «وسفل كدرها» .

(٣) هو ابن زَاذَان .

(٤) هو ابن عُتَيْبَةَ .

(٥) هو خَيْثمة بن عبدالرحمن بن أبي سَبْرة ــ بفتح المهملة وسكون الموحَّدة ــ=

.....

= الجُعْفي، الكوفي، روى عن أبيه وعلي بن أبي طالب وعبدالله بن عمر وعبدالله ابن عمرو بن العاص وابن عباس وغيرهم من الصحابة والتابعين، روى عنه زرّ ابن حُبيش وأبو إسحاق السبيعي وقتادة والأعمش ومنصور بن المعتمر وزَبيد اليامي والحكم بن عتيبة وغيرهم، وهو ثقة روى له الجماعة، وكان يرسل كما في التقريب (ص ١٩٧ رقم ١٧٧٣)، فقد وثقه ابن معين والنسائي، وقال العجلي: «كوفي تابعي ثقة، وكان رجلاً صالحاً، وكان سخيّاً، ولم ينجُ في فتنة ابن الأشعث إلا هو وإبراهيم النخعي»، وذكره ابن حبان في الثقات، وكانت وفاته بعد سنة ثمانين للهجرة./ انظر الجرح والتعديل (٣/ ٣٩٣ ــ ٣٩٤ رقم ١٨٠٨)، وتهذيب الكمال المخطوط (١/ ٣٨٣)، وتهذيب التهذيب (٣/ ١٧٨ ــ ١٧٩ رقم ٣٣٨) .

[٨١٤] سنده صحيح، وهو موقوف على عبدالله بن عمرو، وقد روي عنه مرفوعاً، وهو صحيح كما سيأتي .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٨/ ١٩٩ رقم ٤١٣٩) من طريق شعبة، عن زبيد اليامي، عن خيثمة، أنه سمعه يقول: كنت قاعداً عند عبدالله بن عمرو، فذكر الكبائر، حتى ذكر الخمر، فكأن رجلاً تهاون بها، فقال عبدالله ابن عمرو: ولا شربها رجل مصبحاً، إلا ظل مشركاً حتى يمسي.

وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/ ١٨٩) .

والبزار في مسنده (٣/ ٣٥٧ رقم ٢٩٣٦/ كشف) .

والحاكم في المستدرك (٤/ ١٤٥ ــ ١٤٦) .

أما الإمام أحمد والحاكم فمن طريق حماد بن سلمة، وأما البزار فمن طريق شيخه عبدالأعلى بن حماد، كلاهما عن يعلى بن عطاء، عن نافع بن عاصم، عن عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «من شرب الخمر، فَسَكِرَ، لم تقبل له صلاة أربعين ليلة، فإن تاب تاب الله عليه، فإن شربها، وسكر، لم تُقبل له صلاة أربعين ليلة، فإن تاب تاب الله عليه، فإن شربها الرابعة،=

.....

= فسكر، لم تقبل له صلاة أربعين ليلة، فإن تاب لم يتب الله عليه».أ.هـ واللفظ للبزار .

زاد الإمام أحمد والحاكم: «وكان حقاً على الله أن يسقيه من عين خبال»، قيل: وما عين خبال؟ قال: «صديد أهل النار» .

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي .

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/ ٦٩): «رواه أحمد والبزار، ورجال أحمد رجال الصحيح، خلا نافع بن عاسم، وهو ثقة».

وصحح سنده الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في حاشيته على المسند (١١/ ٤٤ رقم ٦٧٧٣) .

وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/ ١٧٦) .

وابن ماجه في سننه (٢/ ١١٢٠ ــ ١١٢١ رقم ٣٣٧٧) في الأشربة، باب من شرب الخمر لم تقبل له صلاة .

والنسائي في سننه (٨/ ٣١٧) في الأشربة، باب توبة شارب الخمر .

وابن حبان في صحيحه (٧/ ٣٧٠ ــ ٣٧١ رقم ٥٣٣٣/ الإحسان بتحقيق الحوت) .

والحاكم في المستدرك (١/ ٣٠ ــ ٣١).

ومن طريقه البيهقي في شعب الإيمان (٥/ ٨ رقم ٥٥٨١) .

جميعهم من طريق الأوزاعي، عن ربيعة بن يزيد، عن عبدالله بن الدَّيْلمي، عن عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «من شرب الخمر وسكر، لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً، وإن مات دخل النار، فإن تاب تاب الله عليه. وإن عاد، فشرب، فسكر، لم تقبل صلاة أربعين صباحاً، فإن مات دخل النار، فإن تاب تاب الله عليه. وإن عاد، فشرب، فسكر، لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً، فإن مات دخل النار، فإن تاب تاب الله عليه، وإذا عاد، كان حقاً على الله أن يسقيه من رَدْغَة الخبال يوم القيامة»، قالوا: يا رسول الله، وما رَدْغَة الخبال؟=

[٨١٥] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا ابن أبي ليلى[١]، عن الحَكَم[٢]، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر، قال: **لُعِنت**[٣] **الخمر، وشاربها، وساقيها، وبائعها، ومشتريها، وعاصرها، ومعتصرها، وحاملها، والمحمولة إليه، وآكل ثمنها .**

= قال: «عصارة أهل النار».أ.هـ، واللفظ لابن ماجه، ولفظ الآخرين نحوه، إلا أن عند الإمام أحمد والحاكم زيادة، ولم يذكر الإمام أحمد والنسائي والحاكم قوله: قالوا: يا رسول الله، وما رَدْغَة الخبال؟ قال: «عصارة أهل النار» .
قال الحاكم: «هذا حديث صحيح قد تداوله الأئمة، وقد احتجّا بجميع رواته، ثم لم يخرجاه، ولا أعلم له علّة»، ووافقه الذهبي، وصححه ابن حبان كما سبق، وكذا الشيخ أحمد شاكر في حاشيته على المسند (١٠/ ١٢٧ رقم ٦٦٤٤) .
وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٨/ ٢٠٠ رقم ٤١٤١) من طريق شيخه سعيد بن عبدالعزيز، عن ربيعة بن يزيد، عن ابن الديلمي قال: سألت عبدالله ابن عمرو عن شارب الخمر، فقال: لا تقبل له صلاة أربعين يوماً وأربعين ليلة.
وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/ ١٩٧) من طريق عروة بن رويم، عن ابن الديلمي الذي كان يسكن بيت المقدس، قال: ثم سألته: هل سمعت يا عبدالله بن عمرو رسول الله ﷺ يذكر شارب الخمر بشيء؟ قال: نعم، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يشرب الخمر أحد من أمتي، فيقبل الله منه صلاة أربعين صباحاً».أ.هـ، وعنده زيادة في صفة خَلْق الخَلْق .
قال الشيخ أحمد شاكر في حاشيته على المسند (١١/ ٧٨ رقم ٦٨٥٤): «إسناده صحيح» .
وعليه يتضح أن الحديث صحيح من حديث عبدالله بن عمرو مرفوعاً، والله أعلم .

(١) هو محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، تقدم في الحديث [١٨٦] أنه صدوق=

.....

= سيء الحفظ جداً .

(٢) هو ابن عُيَينة .

(٣) أي على لسان رسول الله ﷺ كما سيأتي في باقي طرق الحديث .

[٨١٥] سنده ضعيف لضعف ابن أبي ليلى، وهو صحيح لغيره كما سيأتي .

فالحديث له عن ابن عمر رضي الله عنهما خمس طرق:

(١) طريق سعيد بن جبير الذي أخرجه المصنف هنا .

(٢) طريق عبدالله بن عبدالله بن عمر، عن أبيه، به مصرِّحاً برفعه إلى النبي ﷺ، وهو الطريق الآتي برقم [٨١٦]، وهو ضعيف من ذلك الطريق .

(٣) طريق ثابت بن يزيد الخَوْلاني، قال: لقيت عبدالله بن عمر، فسألته عن ثمن الخمر، فقال: سأخبركم عن الخمر...، فذكر حديثاً طويلاً، وفيه يقول ﷺ: «إن الله عز وجل لعن الخمر، وعاصرها، ومعتصرها، وشاربها، وساقيها، وحاملها، والمحمولة إليه، وبائعها، ومشتريها، وآكل ثمنها» .

أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار (٤/ ٣٠٥ ــ ٣٠٦) .

والبيهقي في سننه (٨/ ٢٨٧) في الأشربة، باب ما جاء في تحريم الخمر، وفي شعب الإيمان (٥/ ٩ رقم ٥٥٨٤) .

كلاهما من طريق عبدالله بن وهب، أخبرني عبدالرحمن بن شريح وابن لهيعة والليث بن سعد، عن خالد بن يزيد، عن ثابت، به .

وأشار إليه البخاري في تاريخه الكبير (٢/ ١٧٢) .

وسنده ضعيف لجهالة حال ثابت بن يزيد، والانقطاع بينه وبين ابن عمر .

وهو ثابت بن يزيد الخَوْلاني، المصري، روى عن أبي هريرة وابن عباس والأقمر، وروى عن ابن عمر، وقيل: عن ابن عمه، عن ابن عمر، وهو الصحيح كما قال ابن أبي حاتم، ويؤيده حكم البخاري على روايته عن ابن عمر بالانقطاع، روى عنه خالد بن يزيد وعمرو بن الحارث، وهو مجهول الحال، سكت عنه البخاري في تاريخه، وبيّض له ابن أبي حاتم فلم يذكر فيه جرحاً=

.....

= ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حزم: «مجهول لا يُدرى من هو»، وتبعه عبدالحق الإشبيلي، وكانت وفاته قريباً من سنة عشرين ومائة.أ.هـ من التاريخ الكبير للبخاري (٢/ ١٧٢ رقم ٢٠٩٦)، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢/ ٤٥٩) رقم ١٨٥٧)، والثقات لابن حبان (٤/ ٩٣)، ولسان الميزان (٢/ ٨٠ رقم ٣١٦) .

(٤)و(٥) طريقا عبدالرحمن الغافقي وأبي طُعْمَةَ، أنهما سمعا ابن عمر يقول: قال رسول الله ﷺ: «لُعنت الخمر على عشرة أوجه: بِعَيْنِها، وعاصرها، ومعتصرها، وبائعها، ومبتاعها، وحاملها، والمحمولة إليه، وآكل ثمنها، وشاربها، وساقيها» .

أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/ ٢٥ و٧١) .

وأبو داود في سننه (٤/ ٨١ ــ ٨٢ رقم ٣٦٧٤) في الأشربة، باب العنب يعصر للخمر .

وابن ماجه (٢/١١٢١-١١٢٢ رقم ٣٣٨٠) في الأشربة، باب لعنت الخمر على عشرة أوجه .

والبيهقي في سننه (٥/ ٣٢٧) في البيوع، باب كراهية بيع العصير ممن يعصر الخمر، و (٦/ ١٢) في البيوع أيضاً، باب تحريم التجارة في الخمر، من طريق أبي داود وغيره .

جميعهم عن عبدالعزيز بن عمر بن عبدالعزيز، عن عبدالرحمن بن عبدالله الغافقي، وأبي طعمة مولاهم، كلاهما عن ابن عمر، به .

وأخرجه الإمام أحمد أيضاً (٢/ ٧١) .

والبيهقي في سننه (٨/ ٢٨٧) في الأشربة، باب ما جاء في تحريم الخمر. كلاهما من طريق ابن لهيعة، عن أبي طعمة وحده به .

وقد وقع في سنن أبي داود: «أبي علقمة» بدل: «أبي طعمة»، وهو خطأ جاء في بعض نسخ أبي داود كما نبّه عليه الحافظ المزّي في تحفة الأشراف (٥/ ٤٧٨ ــ ٤٧٩ رقم ٧٢٩٦) . =

.....

= وقد روى الإمام أحمد هـذا الحديث عن شيخه وكيع، عن عبدالعزيز بن عمر. ووكيع هو بن الجراح، تقدم في الحديث [٤٧] أنه ثقة حافظ عابد .
وعبدالعزيز بن عمر بن عبدالعزيز بن مروان الأموي، أبو محمد المدني، نزيل الكوفة، يروي عن أبيه ونافع مولى ابن عمر وهلال أبي طعمة وعبدالرحمن بن عبدالله الغافقي ومجاهد ومكحول وغيرهم، روى عنه شعبة ويونس ومسعر ويحيى القطان وأبو نعيم ووكيع وغيرهم، وهو ثقة روى له الجماعة، وثقه ابن معين وأبو داود، وفي رواية عن ابن معين قال: «ثبت»، وقال ابن عمار: «ثقة، ليس بين الناس اختلاف»، وقال يعقوب بن سفيان: «ثنا أبو نعيم، ثنا عبدالعزيز، وهو ثقة»، وقال النسائي: «ليس به بأس»، وقال أبو زرعة: «لا بأس به»، وقال أبو حاتم: «يكتب حديثه»، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: «يخطيء، يعتبر بحديثه إذا كان دونه ثقة، ومات عبدالعزيز بن عمر بن عبدالعزيز بعد سنة سبع وأربعين ومائة»، وقال أبو مسهر: «ضعيف الحديث».أ.هـ من الجرح والتعديل (٥/ ٣٨٩ رقم ١٨١٠)، والثقات لابن حبان (٧/ ١١٤)، وتهذيب الكمال المخطوط (٢/ ٨٤٠ ــ ٨٤١)، والتهذيب (٦/ ٣٤٩ ــ ٣٥٠ رقم ٦٧٠) .

أقول: وتضعيف أبي مسهر وجرح ابن حبان لعبدالعزيز بن عمر معارض بتوثيق الأئمة السابق ذكرهم، وهو جرح غير مفسَّر، فلا يلتفت إليه، ولم يلتفت إليه الذهبي، بل ذكر عبدالعزيز هذا في الكاشف (٢/ ٢٠١ رقم ٣٤٤٨) وقال: «ثقة» .
ونقل الحافظ ابن حجر في الموضع السابق من التهذيب عن الخطابي أنه حكى عن الإمام أحمد أنه قال: «ليس هو من أهل الحفظ والإتقان»، وهذا القول لم يثبت عن الإمام أحمد، فإن الخطّابي لم يسنده عنه، ويدلّ على ذلك أن الذهبي لم يحكه في الميزان (٢/ ٦٣٢ رقم ٥١١٨)، وإنما قال: «وثقه جماعة، وضعّفه أبو مسهر وحده»، ولم يذكر ابن عبدالهادي عبدالعزيز هذا في كتابه: «بحر الدم فيمن تكلم فيه أحمد بمدح أو ذم»، بل المنقول عن الإمام أحمد توثيقه له؛ قال=

.....

= ابن شاهين في تاريخ أسماء الثقات (ص ١٦٢ رقم ٩٣٢): «وعبدالعزيز بن عمر ابن عبدالعزيز ثقة ثقة؛ قاله أحمد ويحيى»، يعنى أحمد بن حنبل ويحيى بن معين . ولو سلّمنا بصحته عن الإمام أحمد، فإنه لا يعني جرحه لعبدالعزيز، وإنما يعني بذلك سعة المحفوظ كما قال الحافظ ابن حجر في هدي الساري (ص ٤٢٠)، والله أعلم .

وأبو طُعْمَةَ ــ بضم أوله وسكون المهملة ــ الأموي، مولى عمر بن عبدالعزيز، شامي سكن مصر، يقال اسمه هلال، يروي عن مولاه عمر بن عبدالعزيز وعبدالله بن عمر رضي الله عنهما، روى عنه عبدالعزيز بن عمر بن عبدالعزيز وعبدالرحمن بن يزيد بن جابر وابن لهيعة وغيرهم، وهو ثقة، وثقه ابن عمار، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: «ثقة»، وقال ابن يونس: «كان يقريء القرآن بمصر»./ التاريخ الكبير للبخاري (٨/ ٢٠٩ رقم ٢٧٤٠)، و(٩/ ٤٧ رقم ٤٠٣)، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٩/ ٧٧ و٣٩٨ رقم ٣٠٤ و١٨٩٩)، والثقات لابن حبان (٥/ ٥٧٤)، و(٧/ ٥٧٥)، والكاشف للذهبي (٣/ ٣٥٠ رقم ٢٣٢)، والتهذيب (١٢/ ١٣٧ رقم ٦٥٧) .

وذكر ابن حجر أبا طعمة هذا في التقريب (ص ٦٥١ رقم٨١٨٦) ، وذكر أنه مقبول من الطبقة الرابعة، وقال: «لم يثبت أن مكحولاً رماه بالكذب»، وذكر في الموضع السابق من التهذيب أن أبا أحمد الحاكم قال: «رماه مكحول بالكذب»، ثم قال ابن حجر: «قلت: لم يكذبه مكحول التكذيب الاصطلاحي، وإنما روى الوليد بن مسلم، عن ابن جابر أن أبا طعمة حدّث مكحولاً بشيء، وقال: ذروه يكذب، وهذا محتمل أن يكون مكحول طعن فيه على مَنْ فوق أبي طعمة، والله تعالى أعلم».أ.هـ.

ومع ما ذكر ابن حجر من الاحتمال، فإن في ثبوت هذا التكذيب عن مكحول نظراً؛ لأن ابن حجر ذكره من رواية الوليد بن مسلم، عن ابن جابر، والوليد تقدم في الحديث [١٣٠] أنه كثير التدليس والتسوية، ولم يذكر عنه ابن حجر=

[٨١٦] حدثنا سعيد، قال: نا فُلَيْح بن سليمان[١]، عن سعيد بن عبدالرحمن بن وَائِل الأنصاري[٢]، عن عبدالله بن عبدالله=

= تصريحه بالسماع من ابن جابر.

وعبدالرحمن بن عبدالله الغَافقي، أمير الأندلس، يروي عن ابن عمر، روى عنه عبدالعزيز بن عمر بن عبدالعزيز وعبدالله بن عياض، وهو مقبول، قال ابن يونس: «روى عنه عبدالله بن عياض، قتلته الروم بالأندلس سنة خمسة عشرة ومائة»، وقال عثمان بن سعيد الدارمي: سألت يحيى بن معين عنه، فقال: «لا أعرفه»، وسألته عن عبدالرحمن بن آدم كيف هو؟ فقال: «لا أعرفه»، قال أبو أحمد بن عدي: «وهذان الاسمان اللذان ذكرهما عثمان عن ابن معين فقال: «لا أعرفهما، وإذا قال مثل ابن معين: لا أعرفه، فهو مجهول غير معروف، وإذا عرفه غيره لا يعتمد على معرفة غيره؛ لأن الرجال بابن معين تُسْبَرُ أحوالهم»، وذكر ابن حجر كلام ابن عدي هذا، ثم تعقبه بقوله: «هذا الذي ذكر ابن عدي قاله في ترجمة عبدالرحمن بن آدم، عقب قول ابن معين في كل منهما: لا أعرفه، وأقرّه المؤلف عليه، وهو لا يتمشى في كل الأحوال، فرُبّ رجل لم يعرفه ابن معين بالثقة والعدالة، وعرفه غيره، فضلاً عن معرفة العين، لا مانع من هذا، وهذا الرجل قد عرفه ابن يونس، وإليه المرجع في معرفة أهل مصر والمغرب. وقد ذكره ابن خلفون في الثقات، وقال: كان رجلاً صالحاً، جميل السيرة، استشهد في قتال الفرنج، في شهر رمضان».أ.هـ من الكامل لابن عدي (٤/ ١٦٠٦ و١٦٠٧)، والتهذيب (٦/ ٢١٧ ــ ٢١٨ رقم ٤٣٧)، والتقريب (ص ٣٤٥ رقم ٣٩٢٧) .

وعليه فالحديث بهذا الإسناد صحيح، ويزداد قوة ببقية الطرق، والله أعلم .

(١) هو فُلَيْح بن سليمان بن أبي المُغِيرة الخُزَاعي، أو الأسْلمي، أبو يحيى المدني، ويقال: فُلَيْح لقب، واسمه: عبدالملك، روى عن الزهري ونافع مولى ابن عمر وهشام بن عروة ويحيى بن سعيد الأنصاري وغيرهم، روى عنه ابنه محمد=

= ابن عمر(٣)، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**لعن الله الخمر، ولعن شاربها، وساقيها، وعاصرها، ومعتصرها، وحاملها، والمحمولة إليه، وبائعها، ومبتاعها، وآكل ثمنها**».

= وعبدالله بن المبارك وعبدالله بن وهب وأبو عامر العَقَدي وسعيد بن منصور وغيرهم، وهو صدوق، إلا أنه كثير الخطأ، وروى له الجماعة كما في التقريب (ص٤٤٨ رقم ٥٤٤٣)، فقد ضعّفه ابن المديني وابن معين في رواية، وفي رواية قال ابن معين: «ليس بالقوي، ولا يُحتجّ بحديثه، وهو دون الدَّرَاوَرْدي، والدَّرَاوَرْدي أثبت منه»، وقال الآجُرِّي: «قلت لأبي داود: قال ابن معين: عاصم بن عبيد الله وابن عقيل وفُلَيْح لا يحتج بحديثهم، قال: صَدَق»، وقال أبو حاتم: «ليس بالقوي»، وضعفه النسائي في رواية، وفي أخرى قال: «ليس بالقوي»، وقال الساجي: «هو من أهل الصدق، ويَهم»، وقال ابن عدي: «لفليح أحاديث صالحة، يروي عن الشيوخ من أهل المدينة أحاديث مستقيمة وغرائب، وقد اعتمده البخاري في صحيحه، وروى عنه الكثير، وهو عندي لا بأس به»، وقال الدارقطني: «يختلفون فيه، وليس به بأس»، وقال أبو عبدالله الحاكم: «اتفاق الشيخين عليه يُقَوِّي أمره»، وذكر سعيد بن منصور أنه توفي سنة ثمان وستين ومائة./ انظر الجرح والتعديل (٧/ ٨٤ ــ ٨٥ رقم ٤٧٩)، والتهذيب (٨/ ٣٠٣ ــ ٣٠٥ رقم ٥٥١).

وما ذُكر من أن إخراج البخاري ومسلم له في صحيحهما يُقَوِّي أمره ليس على إطلاقه؛ لأنهما قد يخرجان للمتكلَّم فيه مما تأكّد لديهما أنه من صحيح حديثه.

(٢) هو سعيد بن عبدالرحمن بن وائل الأنصاري، حجازي مجهول، يروي عن عبدالله بن عبدالله بن عمر، روى عنه فُليح بن سليمان، ذكره البخاري في تاريخه (٣/ ٤٩٤ ــ ٤٩٥ رقم ١٦٥٠) وسكت عنه، وبيّض له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤/ ٤٢ رقم ١٧٩)، وذكره ابن حبان في الثقات (٦/ ٣٥٢). =

.....

= وهذا الرجل مما يستدرك على الحافظ ابن حجر ومَنْ قبله ممن ألف في رجال الأئمة الأربعة؛ لأن الحديث قد أخرجه الإمام أحمد كما سيأتي، ولم يُذكر سعيد هذا في تعجيل المنفعة وغيره، وقد نبّه على هذا الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تعليقه على مسند الإمام أحمد (٨/ ٧٠) .

(٣) هو عبدالله بن عبدالله بن عمر بن الخطاب، أبو عبدالرحمن المدني، روى عن أبيه وكان وَصِيَّه، وعن أخيه حمزة، وعن أبي هريرة وأسماء بنت زيد بن الخطاب، روى عنه ابنه عبدالعزيز والقاسم بن محمد بن أبي بكر وعبدالرحمن بن القاسم والزهري ونافع مولى ابن عمر وغيرهم، وهو ثقة روى له الجماعة عدا ابن ماجه كما في التقريب (ص ٣١٠ رقم ٣٤١٧)، فقد وثقه وكيع والعجلي وأبو زرعة والنسائي وابن سعد، وزاد: «قليل الحديث»، وذكره ابن حبان في الثقات، وكانت وفاته سنة خمس ومائة.أ.هـ من الجرح والتعديل (٥/ ٩٠ رقم ٤١١)، والتهذيب (٥/ ٢٨٥ ــ ٢٨٦ رقم ٤٨٣) .

[٨١٦] سنده ضعيف لضعف فُلَيح من قبل حفظه، وجهالة سعيد بن عبدالرحمن، وهو صحيح لغيره كما في الحديث السابق .

وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٥/ ٩ رقم ٥٥٨٣) من طريق المصنِّف، به بلفظ: أن رسول الله ﷺ لعن الخمر، وعاصرها، ومعتصرها، وبائعها، ومبتاعها، وحاملها، والمحمولة إليه، وساقيها، وشاربها، وآكل ثمنها.

وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/ ٩٧) من طريق شيخه يونس بن محمد، عن فليح، به مثل لفظ المصنِّف هنا، إلا أنه قدّم قوله ﷺ: «وبائعها ومبتاعها» على قوله: «وحاملها والمحمولة إليه» .

وأخرجه الطبراني في المعجم الصغير (١/ ٢٦٦) .

والحاكم في المستدرك (٢/ ٣١ ــ ٣٢) .

كلاهما من طريق المعافى بن سليمان، عن فُليح، به نحوه .

[٨١٧] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا العَوَّام[١] عن المُسَيَّب بن رافع[٢]، عن عبدالله بن عمرو[٣].

[٨١٨] وأنا[٤] عُبَيْدة[٥]، عن سالم بن أبي الجعد، عن عبدالله بن عمرو قال: **معاقر الخمر كمن عَبَدَ اللات والعزّى**.

---

(١) هو ابن حَوْشب.

(٢) هو ثقة كما في ترجمته في الحديث رقم [١٢]، لكنه لم يسمع من أحد من الصحابة، إلا من البراء بن عازب وأبي إياس عامر بن عبدة كما نصّ عليه ابن معين./ انظر تهذيب التهذيب (١٠/ ١٥٣).

(٣) أي أنه قال: «معاقر الخمر كمن عَبَد اللّات والعزّى» كما سيأتي مقروناً بالحديث بعده.

[٨١٧] سنده رجاله ثقات، لكنه ضعيف للانقطاع بين المسيَّب وعبدالله بن عمرو، وهو حسن لغيره كما سيأتي في الحديث بعده رقم [٨١٨]، وقد روي مرفوعاً عن عبدالله بن عمرو، ولا يصح.

وقد أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٨/ ١٩٢ رقم ٤١١٥) من طريق أبي خالد الأحمر، عن العوام، به نحوه.

وانظر الحديث الآتي.

(٤) القائل: «وأخبرنا» هو هشيم.

(٥) هو ابن مُعَتِّب الضَّبِّي، تقدم في الحديث [٥٦٠] أنه ضعيف.

[٨١٨] سنده ضعيف لضعف عُبيدة، وهو حسن لغيره ــ موقوفاً ــ بالطريق السابقة، ويعضده أن ابن الجوزي نقل في العلل المتناهية (٢/ ١٨٣) عن الدارقطني أنه قال: «رواه حماد بن سلمة، عن عاصم، عن أبي صالح، عن عبدالله بن عمرو، من قوله»، قال ابن الجوزي عقبه: «قلت: وهذا هو الصحيح، والطريق التي قبله لا تثبت».

ويعني ابن الجوزي بالطريق التي لا تثبت: الطريق المرفوعة التي ذكر الدارقطني=

.....

= أنه رواها سليمان بن بلال، عن سهيل بن أبي صالح، عن محمد بن عبدالله بن عمرو، عن أبيه، عن النبي ﷺ.

وقد روي مرفوعاً من غير هذا الطريق.

فاخرجه البزار في مسنده كما في كشف الأستار (٣/ ٣٥٣ رقم ٢٩٢٤)، فقال: حدثنا عمر بن محمد بن الحسين الأسدي، ثنا أبي، ثنا فطر بن خليفة، عن يونس ابن خَبَّاب، عن مجاهد، عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: «من سكر من الخمر، لم تقبل له صلاة أربعين يوماً، فإن مات فيها مات كعابد وثن».

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/ ٧٠): «فيه يونس بن خباب وهو ضعيف» ثم أخرجه البزار عقبه برقم (٢٩٢٥) من طريق ثابت بن محمد، عن فطر بن خليفة، عن مجاهد، عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: «شارب الخمر كعابد وثن».

وقد أخطأ ثابت بن محمد في روايته للحديث عن فطر، فلم يذكر يونس بن خباب في سنده.

وهو ثابت بن محمد العابد، أبو محمد، ويقال: أبو إسماعيل، الشيباني، روى عن الثوري ومسعر وإسرائيل وفطر بن خليفة وغيرهم، روى عنه عند البزار يوسف ابن موسى، وروى عنه أيضاً البخاري وأبو زرعة وأبو حاتم وغيرهم، وهو صدوق زاهد، إلا أنه يخطي، في أحاديث، فقد وثقه مُطَيَّن محمد بن عبدالله الحضرمي، وقال أبو حاتم: «صدوق»، وقال في موضع آخر: «أزهد من لقيت ثلاثة...» فذكره منهم، وذكره ابن عدي في الكامل، وذكر له بعض الأحاديث التي أخطأ فيها، ثم قال: «وثابت الزاهد هذا هو عندي ممن لا يتعمد الكذب، ولعله يخطيء، وله عن الثوري وعن غيره غير ما ذكرت، وفي أحاديثه يشتبه عليه، فيرويه حسب ما يستحسنه، والزهاد والصالحون كثيراً ما يشتبه عليهم، فيروونها على حسن نيَّاتهم»، وقال الدارقطني: «ليس بالقوي، لا يضبط، وهو يخطيء في أحاديث كثيرة»، وقال الحاكم: «ليس بضابط»، وذكره ابن حبان في=

[٨١٩] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا مُطِيع بن عبدالله[١]، قال: نا الشَّعْبي، عن ابن عمر، قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: لعن الله فلاناً[٢]؛ فإنه أول من أذِنَ في بيع الخمر، وإن التجارة لا تحل إلا فيما يحل أكله أو شربه .

= الثقات، وذكره البخاري في الضعفاء، وأورد له حديثاً، وبيّن أن العلّة فيه من غيره، وكانت وفاته سنة خمس عشرة ومائتين.أ.هـ من الجرح والتعديل (٢/ ٤٥٧ ــ ٤٥٨ رقم ١٨٤٨)، والكامل لابن عدي (٢/ ٥٢٣ ــ ٥٢٤)، والتهذيب (٢/ ١٤ رقم ٢١)، والتقريب (ص ١٣٣ رقم ٨٢٩) .

وللحديث طرق أخرى عن بعض الصحابة، وكلها معلولة، انظر الكلام عليها مفصلاً في العلل المتناهية لابن الجوزي (٢/ ١٨٢ ــ ١٨٤) .

(١) هو مُطيع بن عبدالله العَزَّال، القرشي، أبو الحسن الكوفي، روى عن أبيه وعامر الشعبي وسالم الأفطس وغيرهم، روى عنه وكيع وهشيم ويحيى بن سعيد القطّان وغيرهم، وهو صدوق من الطبقة السابعة كما في التقريب (ص ٥٣٥ رقم ٦٧١٩)، فقد وثقه ابن معين، وقال أبو زرعة: « لا بأس به »، وقال النسائي: «ليس به بأس».أ.هـ من الجرح والتعديل (٨/ ٣٩٩ رقم ١٨٣٣)، والتهذيب (١٠/ ١٨٢ رقم ٣٤١) .

(٢) هو سمرة بن جندب رضي الله عنه، وسيأتي توجيه ذلك .

[٨١٩]سنده حسن لذاته، وأصل القصة في الصحيحين كما سيأتي .

فالحديث أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٤/ ١٣١ رقم ١٧٨٤٩) .

وابن عبدالبر في التمهيد (٤/ ١٥٠) .

كلاهما من طريق هشيم، عن مطيع، به، ولفظ ابن أبي شيبة مثله، إلا أنه إنما أخرج شطره الأول إلى قوله: «في بيع الخمر»، ولفظ ابن عبدالبر نحوه، لكن بشطره الثاني الذي لم يخرجه ابن أبي شيبة، ووقع عند ابن أبي شيبة: «عن مسروق» بدل قوله: «عن ابن عمر» . =

.....

= وأخرجه ابن أبي شيبة أيضاً (٦/ ٤٤٦ رقم ١٦٦١) .
والبيهقي في سننه (٦/ ١٤) في البيوع، باب تحريم بيع ما يكون نجساً لا يحل أكله .
وابن عبدالبر في الموضع السابق من التمهيد .
أما ابن أبي شيبة فمن طريق وكيع، وأما ابن عبدالبر فمن طريق محمد بن بشر، وأما البيهقي فمن طريق ابن داود، ثلاثتهم عن مطيع، به نحوه، إلا أن البيهقي وابن عبدالبر إنما أخرجا شطره الثاني فقط .
وأخرجه الحميدي في مسنده (١/ ٩ رقم ١٤)، فقال: ثنا سفيان بن عيينة، ثنا مسعر، ثنا عبدالملك بن عمير، قال: أخبرني فلان، عن ابن عباس قال: رأيت عمر بن الخطاب على المنبر يقول بيده على المنبر هكذا ـــ يعني يحركها يميناً وشمالاً ـــ: عويمل لنا بالعراق، عويمل لنا بالعراق خلط في فَيْءِ المسلمين أثمان الخمر والخنازير، وقد قال رسول الله ﷺ: «لعن الله اليهود؛ حرمت عليهم الشحوم، فجملوها، فباعوها» ـــ يعني: أذابوها ـــ.أ.هـ.
ومن طريق الحميدي أخرجه أبو نعيم في الحلية (٧/ ٢٤٥) .
وأخرجه البيهقي في سننه (٩/ ٢٠٥ ـــ ٢٠٦) في الجزية، باب لا يأخذ منهم في الجزية خمراً ولا خنزيراً، من طريق إبراهيم بن بشار، عن سفيان، به وزاد: قال سفيان: يقول: لا تأخذوا في جزيتهم الخمر والخنازير، ولكن خلُّوا بينهم وبين بيعها، فإذا باعوها فخذوا أثمانها في جزيتهم .
وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٦/ ٧٥ ـــ ٧٦ رقم ١٠٠٤٧) و(٨/ ١٩٦ رقم ١٤٨٥٥)، فقال: أخبرنا ابن عيينة، عن عبدالملك بن عمير، عن رجل، عن ابن عباس قال: رأيت عمر يقلِّب كفه ويقول: قاتل الله سمرة؛ عويمل لنا بالعراق؛ خلط في فيء المسلمين ثمن الخمر والخنزير، فهي حرام، وثمنها حرام .
وأخرجه عبدالرزاق أيضاً برقم (١٠٠٤٦)، (١٤٨٥٤) .
والحميدي في الموضع السابق برقم (١٣) . =

.....

= وابن أبي شيبة في المصنف (٦/ ٤٤٤ رقم ١٦٥٦) .
والإمام أحمد في المسند (١/ ٢٥) .
والدارمي في سننه (٢/ ٤٠ رقم ٢١١٠) .
والبخاري في صحيحه (٤/ ٤١٤ رقم ٢٢٢٣) في البيوع، باب لا يُذاب شحم الميتة ولا يباع وَدَكُه، و(٦/ ٤٩٦ رقم ٣٤٦٠) في أحاديث الأنبياء، باب ما ذُكر عن بني إسرائيل .
ومسلم في صحيحه (٣/ ١٢٠٧ رقم ٧٢) في المساقاة، باب تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام .
وابن ماجه في سننه (٢/ ١١٢٢ رقم ٣٣٨٣) في الأشربة، باب التجارة في الخمر .
والنسائي في سننه (٧/ ١٧٧) في الفرع والعتيرة، باب النهي عن الانتفاع بما حرَّم الله عز وجل، وفي التفسير (١/ ٤٨٢ رقم ١٩٢) .
وأبو يعلى في مسنده (١/ ١٧٨ رقم ٢٠٠) .
وأبو عثمان سعيد بن محمد البَحِيري في فوائده (ل ١٢/ أ) .
والبيهقي في سننه (٦/ ١٢) في البيوع، باب تحريم التجارة في الخمر، و(٨/ ٢٨٦) في الأشربة والحدّ فيها، باب ما جاء في تحريم الخمر .
والخطيب البغدادي في الأسماء المبهمة (ص ١١٠ ــ ١١١) .
وابن بشكوال في غوامض الأسماء المبهمة (ص ٦٠٤ ــ ٦٠٥) .
جميعهم من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن طاوس، عن ابن عباس قال: بلغ عمر أن سمرة باع خمراً، فقال: قاتل الله سمرة، أما علم أن رسول الله ﷺ قال: «قاتل الله اليهود؛ حُرِّمت عليهم الشحوم، فجملوها، فباعوها»؟.أ.هـ واللفظ لعبد الرزاق .
قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٤/ ٤١٤ ــ ٤١٥): «قال ابن الجوزي والقرطبي وغيرهما: اختلف في كيفية بيع سمرة للخمر على ثلاثة أقوال، =

.....

= **أحدها**: أنه أخذها من أهل الكتاب عن قيمة الجزية، فباعها منهم معتقداً جواز ذلك، وهذا حكاه ابن الجوزي عن ابن ناصر ورجّحه، وقال: كان ينبغي له أن يوليهم بيعها، فلا يدخل في محظور، وإن أخذ أثمانها بعد ذلك؛ لأنه لم يَتَعَاطَ محرَّماً، ويكون شبيهاً بقصة بريرة حيث قال: «هو عليها صدقة ولنا هديّه».

والثاني: قال الخطابي: يجوز أن يكون باع العصير ممن يتخذه خمراً، والعصير يسمى خمراً، كما قد يسمّى العنب به؛ لأنه يئول إليه، قاله الخطابي، قال: ولا يُظن بسمرة أنه باع عين الخمر بعد أن شاع تحريمها، وإنما باع العصير.

والثالث: أن يكون خَلَّل الخمر وباعها، وكان عمر يعتقد أن ذلك لا يحلّها كما هو قول أكثر العلماء واعتقد سمرة الجواز كما تأوَّله غيره؛ أنه يحلّ التخليل، ولا ينحصر الحلّ في تخليلها بنفسها.

قال القرطبي تبعاً لابن الجوزي: والأشبه الأول.

قلت [القائل ابن حجر]: ولا يتعيّن على الوجه الأول أخذها عن الجزية، بل يحتمل أن تكون حصلت له غنيمة أو غيرها، **وقد أبدى الإسماعيلي في المدخل فيه احتمالاً آخر**، وهو: أن سمرة علم تحريم الخمر، ولم يعلم تحريم بيعها، ولذلك اقتصر عمر على ذَمِّه دون عقوبته، وهذا هو الظن به، ولم أر في شيء من الأخبار أن سمرة كان والياً لعمر على شيء من أعماله، إلا أن ابن الجوزي أطلق أنه كان والياً على البصرة لعمر بن الخطاب، وهو وهم، فإنما ولي سمرة على البصرة لزياد وابنه عبيدالله بن زياد بعد عمر بدهر، وولاة البصرة لعمر قد ضبطوا، وليس منهم سمرة، ويحتمل أن يكون بعض أمرائها استعمل سمرة على قبض الجزية»أ.هـ.

أقول: والقول الأول هو الأقرب للصواب ــ فيما أرى ــ، وهو الذي اختاره ابن الجوزي والقرطبي، ويليه ما أبداه الإسماعيلي، وهو الذي مال إليه ابن حجر، أما الثاني والثالث، ففيهما بعد، والله أعلم.

ومن الفوائد المستنبطة من الحديث، ما ذكر الحافظ ابن حجر في الموضع السابق=

[٨٢٠] حدثنا سعيد، قال: نا حِبَّان بن علي[١]، قال: ثنا أبو سِنَان ضِرَار بن مُرَّة، عن عبدالله بن أبي الهُذَيل، قال: **قال عبدالله ابن عمر: لو رأيت أحداً يشرب الخمر لا يراني، إلا قتلته، فاستطعت أن أقتله لقتلته**[٢].

= حيث قال: «وفي الحديث لعن العاصي المعيَّن، ولكن يحتمل أن يقال: إن قول عمر: «قاتل الله سمرة»، لم يُرد به ظاهره، بل هي كلمة تقولها العرب عند إرادة الزجر، فقالها في حقه تغليظاً عليه.

وفيه إقالة ذوي الهيئات زلاّتهم؛ لأن عمر اكتفى بتلك الكلمة عن مزيد عقوبة ونحوها.

وفيه إبطال الحِيَل والوسائل إلى المحرم».أ.هـ.

(١) هو حِبَّان بن علي العَنَزي ــ بفتح العين والنون، ثم زاي ــ أبو علي الكوفي، أخو مِنْدَل، يروي عن الأعمش وسهيل بن أبي صالح وأبي سنان ضرار بن مرّة وغيرهم، روى عنه هنا سعيد بن منصور، وروى عنه أيضاً عبدالله بن المبارك وأبو الوليد الطيالسي وأبو الربيع الزهراني وغيرهم، وهو ضعيف، وكان له فقه وفضل كما في التقريب (ص ١٤٩ رقم ١٠٧٦)، فقد ضعفه ابن المديني وابن سعد والنسائي والدارقطني وابن قانع، وقال البخاري: «ليس عندهم بالقوي»، وقال أبو زرعة: «ليِّن»، وقال أبو حاتم: «يكتب حديثه ولا يحتج به»، وسئل ابن معين مَرَّةً عنه وعن أخيه مندل، فضعَّفهما، ومرة أخرى قال: «ما بهما بأس»، وقال حجر بن عبدالجبار بن وائل: «ما رأيت فقيهاً بالكوفة أفضل منه»، وقال العجلي: «كوفي صدوق»، وفي موضع آخر قال: «كان وجهاً من وجوه أهل الكوفة، وكان فقيها»، وقال الخطيب: «كان صالحاً ديِّناً»، وكانت وفاته سنة إحدى أو اثنتين وسبعين ومائة، وله ستون سنة.أ.هـ من الجرح والتعديل (٣/ ٢٧٠ ــ ٢٧١ رقم ١٢٠٨)، والتهذيب (٢/ ١٧٣ ــ ١٧٤ رقم ٣١٤)، و(١٠/ ٢٩٨ ــ ٢٩٩ رقم ٥١٨).

(٢) كذا جاءت العبارة في الأصل! والذي يظهر أن الصواب: «لو رأيت أحداً يشرب=

[٨٢١] حدثنا سعيد، قال: نا فُلَيْح - يعني ابن سليمان[١] -، عن زيد ابن أسلم، عن عبدالرحمن بن وَعْلَة[٢]، قال: **سألت ابن عباس، فقلت: إنا بأرض لنا فيها كُرُوم[٣]، وإن أكثر غَلَّتِها: الخمر؟ فقال ابن عباس: قدم رجل من دَوْس[٤] على النبي ﷺ بِرَاوِيَة خمر[٥] أهداها له، فقال له النبي ﷺ: «هل علمت أن الله حرمها بعدك؟» فأقبل الدَّوْسي على رجل كان معه، فأمره ببيعها، فقال له النبي ﷺ: «هل علمت أن الذي حرم شربها حرم بيعها وأكْلَ ثمنها؟»، فأمر بالمَزَادَةِ[٦] فأهريقت حتى لم يبق فيها قطرة.**

الخمر لا يراني إذا قتلته، فاستطعت أن أقتله لقتلته».

[٨٢٠]سنده ضعيف لضعف حبان بن علي، ومتنه منكر، ويبعد أن يثبت هذا عن ابن عمر بهذا الإطلاق؛ لأن حدّ الخمر أخفّ الحدود، ولم يقل أحد بقتل شارب الخمر؛ إلا في قول بعض العلماء إذا شربها في المرّة الرابعة كما تجده مفصّلاً في حاشية الشيخ أحمد شاكر ــ رحمه الله ــ على مسند الإمام أحمد (٩/ ٤٠ ــ ٧٠).

(١) تقدم في الحديث [٨١٦] أنه صدوق كثير الخطأ.

(٢) هو عبدالرحمن بن وَعْلَة ــ بفتح الواو وسكون المهملة ــ، ويقال ابن السَّمَيْفَع ابن وعلة، السَّبَائي، المصري، يروي عن ابن عباس وابن عمر، روى عنه زيد ابن أسلم ويحيى بن سعيد الأنصاري وأبو الخير مَرْثد اليَزَني وغيرهم، وهو ثقة، روى له الجماعة عدا البخاري، ووثقه ابن معين والعجلي والنسائي، وذكره يعقوب بن سفيان في ثقات التابعين من أهل مصر، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن يونس: «كان شريفاً بمصر في أيامه، وله وفادة على معاوية، وصار إلى أفريقية، وبها مسجده ومواليه».أ.هـ من الجرح والتعديل (٥/ ٢٩٦ رقم ١٤٠٢)، والتهذيب (٦/ ٢٩٣ ــ ٢٩٤ رقم ٥٧٤). =

.....

= وعبدالرحمن هذا ذكره الحافظ ابن حجر في التقريب (ص ٣٥٢ رقم ٤٠٣٩) وقال عنه: «صدوق»، مع أنه وثقه الأئمة المتقدم ذكرهم؛ وإنما قال ذلك ابن حجر؛ لأنه نقل عن الإمام أحمد في الموضع السابق من التهذيب أنه ضعّف عبدالرحمن هذا في حديث الدباغ، وقد بحثت عن تضعيف الإمام أحمد هذا، فلم أجد سوى ماذكره الذهبي في الميزان (٢/ ٥٩٦ رقم ٤٩٩٨)؛ حيث ذكر عبدالرحمن هذا، ونقل توثيقه عن ابن معين والعجلي والنسائي، وأن أبا حاتم قال عنه: «شيخ»، ثم قال: «ونُقل عن الإمام أحمد أنه ذُكر له حديث ابن وعلة: أيما إهاب دبغ فقد طهر، قال: وَمَن ابنُ وَعْلة؟».أ.هـ.

فهذا النقل لم يذكر الذهبي عمّن أخذه، ولم أجد من ذكره عن الإمام أحمد، ولم يذكر ابن عبدالهادي عبدالرحمن بن وعلة في: «بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم»، وحديث الدباغ المشار إليه أخرجه مسلم في صحيحه (١/ ٢٧٧ رقم ١٠٥) في الحيض، باب طهارة جلود الميتة بالدباغ، أخرجه من طريق عبدالرحمن بن وعلة هذا، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا دبغ الإهاب فقد طَهُر» .

(٣) الكَرْمُ هو شجرة العنب، والطاقة الواحدة منها يقال لها: كَرْمَةٌ، وجمعها: كُرُوم.أ.هـ من لسان العرب (١٢/ ٥١٤) .

وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «لا تسمّوا العنب الكَرْم؛ فإن الكَرْم الرجل المسلم»، وفي لفظ: «فإن الكرم قلب المؤمن» .

أخرجه البخاري في صحيحه (١٠/ ٥٦٤ و٥٦٦ رقم ٦١٨٢ و٦١٨٣) في الأدب، باب لا تسبّوا الدهر، وباب قول النبي ﷺ: «إنما الكرم قلب المؤمن» .

ومسلم في صحيحه (٤/ ١٧٦٣ رقم ٦ و٧ و٨ و٩ و١٠) في كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها، باب كراهة تسميته العنب كَرْماً .

قال ابن الأثير في النهاية (٤/ ١٦٧): «قيل: سُمِّي الكَرْم كَرْماً؛ لأن الخمر المتَّخذةَ منه تحثّ على السَّخَاء والكَرَم، فاشتقّوا له منه اسماً، فكره أن يُسَمَّى=

.....

= باسم مأخوذ من الكَرَم، وجعل المؤمن أولى به».أ.هـ.

(٤) كذا جاء في رواية فُليح بن سليمان عن زيد بن أسلم، وجاء في معظم الروايات مبهماً وقد تعرّض لهذا الخطيب البغدادي في كتابه: «الأسماء المبهمة» (ص ٣٦٥ ــ ٣٦٦)، وابن بشكوال في كتابه: «غوامض الأسماء المبهمة» (ص ٨٨ ــ ٩٠) .

أما الخطيب البغدادي فقال: «يقال: إن الرجل الذي أهدى الخمر لرسول الله ﷺ: أبو رُقَيَّة تميم بن أوس الدَّارِيّ، ويقال: بل الرجل من ثقيف، يُكنّى: أبا تمّام»، ثم ساق الحديث من طريقين منفصلين في أحدهما أنه تميم الداري، وفي الآخر أنه رجل من ثقيف يكنى: أبا تمام .

وأما ابن بشكوال، فجزم بأنه نافع بن كيسان الدمشقي، ثم قال: «وقيل: هو أبو عامر الثقفي، ثم ساق الحديث من طريقين فيهما تسميتهما بذلك .

وجمع ذلك ولي الدين أبو زرعة ابن العراقي في كتابه: «المستفاد من مبهمات المتن والإسناد» (ص ٤٧) نقلاً عن الخطيب وابن بشكوال، ولم يُرجِّح.

ولم يذكر أحد منهم أنه دَوْسي، ولم يُذكر في باقي الروايات الآتية من طريق عبدالرحمن بن وعلة عن ابن عباس أنه دَوْسي أو غيره، عدا رواية الإمام أحمد وغيره الآتية للحديث من طريق القعقاع بن حكيم، عن عبدالرحمن بن وعلة، وفيها: «من ثقيف أوْ من دَوْس» هكذا على الشك .

وعليه فقد تكون الحادثة وقعت للدَّوْسي، ولتميم الدَّارِيّ، ولأبي تَمَّام الثقفي، ولنافع بن كيسان الدمشقي، والمصير في هذا إلى صحّة إسناد كل رواية، وليس هناك ما يمنع من تعددها، والله أعلم .

(٥) في لسان العرب (١٤/ ٣٤٦): «الرَّاوِيَةُ: المَزَادَةُ فيها الماء»، وهنا قُيِّدت الراوية بأن الذي فيها خمر .

(٦) المَزَادةُ: هي الظَّرْفُ الذي يُحمل فيه الماء، كالراوية والقِربة والسَّطِيحة، والجمع: المَزَاوِدُ.أ.هـ من النهاية في غريب الحديث (٤/ ٣٢٤) . =

.....

[٨٢١] سند المصنف ضعيف لضعف فُليح من قبل حفظه، ولكنه لم ينفرد به، بل هو صحيح أخرجه مسلم وغيره من غير طريقه كما سيأتي .

فالحديث مداره على عبدالرحمن بن وعلة، وروي عنه من ثلاث طرق:

(١) طريق زيد بن أسلم، وله عن زيد أربع طرق:-

أ ــ طريق فليح بن سليمان الذي أخرجه المصنف هنا .

وأخرجه الإمام في المسند (١/ ٢٤٤) من طريق شيخه يونس بن حجّاج، عن فليح، به نحو لفظ المصنف .

ب ــ طريق الإمام مالك؛ حيث أخرجه في الموطأ (٢/ ٨٤٦ رقم ١٢) في الأشربة، باب جامع تحريم الخمر، عن شيخه زيد بن أسلم، عن ابن وَعْلة المصري، أنه سأل عبدالله بن عباس عمّا يُعصر من العنب؟ فقال ابن عباس: أهدى رجل لرسول الله ﷺ رواية خمر، فقال له رسول الله ﷺ: «أما علمت أن الله حرمها؟» قال: لا، فَسَارَّه رجل إلى جنبه، فقال له ﷺ: «بِمَ سَارَرْتَهُ؟» فقال: أمرته أن يبيعها، فقال له رسول الله ﷺ: «إن الذي حَرَّم شُربها، حَرَّم بيعها»، ففتح الرجل المزادتين حتى ذهب ما فيهما .

ومن طريق الإمام مالك أخرجه:

الإمام أحمد في المسند (١/ ٣٥٨) .

ومسلم في صحيحه (٣/ ١٢٠٦ رقم ٦٨) في المساقاة، باب تحريم بيع الخمر .

والنسائي في سننه (٧/ ٣٠٧) في البيوع، باب بيع الخمر .

والبيهقي في سننه (٦/ ١١ــ١٢) في البيوع، باب تحريم التجارة في الخمر.

والخطيب البغدادي في الأسماء المبهمة (ص ٣٦٧) .

وابن بشكوال في غوامض الأسماء المبهمة (ص ٨٨) .

جـ ــ طريق عبدالرحمن بن إسحاق، عن زيد بن أسلم، بنحو سياق الإمام مالك .

أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/ ٣٢٣ ــ ٣٢٤) . =

[٨٢٢] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، قال: نا أبو النَّضْر[١]، عن رجل، عن أبي هريرة، **أن رجلاً أهدى إلى النبي صلى الله عليه وسلم رَاوِيَة خمر، وكان يهديها إليه. فقال: «إن الله حرمها بعدك». فقال: أفلا أبيعها؟ فقال: «إن الذي حرم علينا شربها حرم علينا بيعها». فقال: أفلا أكَارِم[٢] بها اليهود؟/ فذكر أنه أخبره أن الذي حرم شربها، حرم عليهم أن يُكَارِموا اليهود بها. قال: ما أصنع؟ قال: «صُبَّها في البطحاء»** . [ل/١٣٣أ]

= وأبو يعلى في مسنده (٤/ ٤٦٢ رقم ٢٥٩٠) .

د ــ طريق حفص بن ميسرة، عن زيد بن أسلم .

أخرجه مسلم في الموضع السابق من صحيحه مقروناً برواية الإمام مالك السابقة .

(٢) طريق القعقاع بن حكيم، عن عبدالرحمن بن وعلة، به نحو لفظ الإمام مالك السابق، غير أنه ذكر أن الرجل من ثقيف أو من دوس .

أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/ ٢٣٠) .

والدارمي في سننه (٢/ ٤٠ رقم ٢١٠٩) .

وأبو يعلى في مسنده (٤/ ٣٥٣ ــ ٣٥٤ رقم ٢٤٦٨) .

(٣) طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، عن عبدالرحمن بن وعلة، به مثل لفظ الإمام مالك السابق .

أخرجه مسلم في الموضع السابق من صحيحه .

والبيهقي في الموضع السابق من سننه (٦/ ١٢) .

ومن خلال ما سبق يتضح أن الحديث صحيح لغيره، والله أعلم .

(١) هو سالم بن أبي أميَّة، أبو النَّضْر المدني، مولى عمر بن عبيدالله التَّيمي، يروي عن أنس والسائب بن يزيد وسعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبدالرحمن وغيرهم، روى عنه الإمام مالك والسفيانان وموسى بن عقبة وابن جريج =

[٨٢٣] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، قال: نا عمرو[٣]، عن يحيى بن جَعْدَة[٤]، **سمعته يقول: قال عثمان على المنبر: إياكم والخمر! فإنها مفتاح لكل شر، وإن رجلاً ممن كان قبلكم قيل: إما أن تسجد لهذا الصليب، وإما أن تحرق هذا**

= وغيرهم، وهو ثقة ثبت، وكان يرسل، وروى له الجماعة كما في التقريب (ص ٢٢٦ رقم ٢١٦٩)، فقد وثقه ابن عيينة، وكان يصفه بالفضل والعقل والعبادة، وقال ابن سعد: «ثقة كثير الحديث»، ووثقه الإمام أحمد وابن معين وابن المديني وابن نمير والنسائي والعجلي وزاد: «رجل صالح»، وقال أبو حاتم: «ثقة حسن الحديث»، وقال ابن عبدالبر: «أجمعوا على أنه ثقة ثبت»، وكانت وفاته سنة تسع وعشرين ومائة.أ.هـ من الجرح والتعديل (٤/ ١٧٩ رقم ٧٧٩)، والتهذيب (٣/ ٤٣١ ــ ٤٣٢ رقم ٧٩٧).

(٢) المُكَارَمَةُ: أن تهدي لإنسان شيئاً ليكافئك عليه، وهي مُفَاعَلَة من الكَرَم، وأراد بقوله: أُكَارِمُ بها يهود: أي: أُهْديها إليهم ليثيبوني عليها.أ.هـ من لسان العرب (١٢/ ٥١١ ــ ٥١٢).

[٨٢٢]سنده ضعيف لإبهام الراوي عن أبي هريرة، وهو صحيح لغيره يشهد له الحديث السابق.

وقد أخرجه الحميدي في مسنده (٢/ ٤٤٧ ــ ٤٤٨ رقم ١٠٣٤).

وابن أبي عمر في مسنده كما في المطالب العالية المسندة (ل ٦٥/ ب)، والمطبوعة (٢/ ١٠٤ رقم ١٧٧٥).

كلاهما عن سفيان بن عيينة، به نحو لفظ المصنِّف.

(٣) هو ابن دينار.

(٤) تقدم في الحديث [٦٢] أنه ثقة أرسل عن ابن مسعود ونحوه، ووفاة عثمان رضي الله عنه كانت سنة خمس وثلاثين للهجرة كما في التهذيب (٧/ ١٤١)، ووفاة ابن مسعود قبله بسنتين أو ثلاث كما في التهذيب (٦/ ٢٨)، فأخشى أن لا يكون يحيى سمع من عثمان. =

الكتاب، وإما أن تقتل هذا الصبي، وإما أن تصيب هذه المرأة، وإما أن تشرب هذه الكأس الخمر، فرأى أنها أهون عليه، فلما شربها فعل ذلك؛ سجد للصليب(٥)، وحرق الكتاب، وقتل الصبي، وأصاب من المرأة .

---

(٥) بعد قوله: «سجد للصليب» جاء قوله: «وقتل الصبي»، ثم جاء مكروراً بعد قوله: «وحرق الكتاب»، فحذفته من الموضع الأول اكتفاءً بالثاني .

[٨٢٣] الحديث سنده رجاله ثقات، فإن كان يحيى بن جعدة سمع من عثمان، فالسند صحيح، والأحرى أنه لم يسمع منه، لكن الحديث صحّ من غير طريقه كما سيأتي .

فالحديث روي عن عثمان رضي الله عنه من ثلاث طرق:

(١) طريق يحيى بن جعدة الذي أخرجه المصنف هنا .

وأخرجه البيهقي في سننه (٨/ ٢٨٨) في الأشربة والحدّ فيها، باب ما جاء في تحريم الخمر، من طريق سعدان بن نصر، عن سفيان بن عيينة، به نحوه .

(٢) طريق إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف، أنه سمع عثمان يخطب، فذكر الخمر، فقال: هي مجمع الخبائث ــ أو: أم الخبائث ــ، ثم أنشأ يحدِّث عن بني إسرائيل، فقال: إن رجلاً خُيِّر بين أن يقتل صبياً، أو يمحو كتاباً، أو يشرب خمراً، فاختار الخمر، فما برح حتى فعلهن كلهن .

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٨/ ١٩٣ رقم ٤١٢٠) من طريق شيخه محمد بن جعفر غندر، عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن أبيه إبراهيم، به .

وهذا إسناد صحيح .

فشعبة هو أمير المؤمنين في الحديث، ثقة حافظ متقن كما في الحديث=

.....

= رقم [١].

ومحمد بن جعفر غندر تقدم في الحديث [١٦٧] أنه ثقة من أوثق الناس في شعبة .

وأما سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف الزهري، فهو يروي عن أبيه وأنس ابن مالك وعبدالله بن جعفر وأبي أمامة بن سهل بن حنيف وغيرهم، روى عن ابنه إبراهيم والزهري وموسى بن عقبة ويحيى بن سعيد الأنصاري والسفيانان وشعبة والحمّادان وغيرهم، وهو ثقة فاضل عابد روى له الجماعة، قال الإمام أحمد: «ثقة، ولي قضاء المدينة، وكان فاضلاً»، وقال ابن معين: «ثقة لاشك فيه»، وقال ابن سعد: «كان ثقة كثير الحديث»، ووثقه العجلي وأبو حاتم والنسائي وغيرهم، وكانت وفاته سنة خمس وعشرين ومائة، وقيل بعدها، وهو ابن اثنتين وسبعين سنة.أ.هـ من الجرح والتعديل (٤/ ٧٩ رقم ٣٤٢)، والتهذيب (٣/ ٤٦٣ ــ ٤٦٥ رقم ٨٦٦)، والتقريب (ص ٢٣٠ رقم ٢٢٢٧) .

وأبوه إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف الزهري يروي عن أبيه وعمر وعثمان وعلي وسعد وطلحة وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه ابناه سعد وصالح والزهري وغيرهم، ذكره جماعة من الأئمة في الصحابة، منهم أبو نعيم وأبو إسحاق الأمين، ومستندهم أنه ولد في حياة النبي ﷺ، وقد عدّه مسلم وغيره في الطبقة الأولى من تابعي المدينة، ووثقه العجلي ويعقوب بن شيبة والنسائي، وذكره ابن حبان في الثقات، وكانت وفاته سنة خمس أو ست وتسعين للهجرة، وقد روى له الجماعة عدا الترمذي./ انظر تاريخ الثقات للعجلي (ص ٥٣ رقم ٢٩)، والإصابة لابن حجر (١/ ١٧٧ رقم ٤٠٤)، والتهذيب (١/ ١٣٩ ــ ١٤٠ رقم ٢٤٨)، والتقريب (ص ٩١ رقم ٢٠٦) .

(٣) طريق عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، قال: سمعت عثمان بن عفان يخطب الناس، فقال: اجتنبوا الخمر؛ فإنها أم الخبائث؛ إن رجلاً ممن كان قبلكم كان=

.....

= يتعبد ويعتزل النساء، فعلقته امرأة غاوية، فأرسلت إليه: إني أريد أن أشهدك بشهادة، فانطلق مع جاريتها، فجعل كلما دخل باباً، أغلقته دونه، حتى أفضى إلى امرأة وضيئة وعندها باطية فيها خمر، فقالت: إني والله ما دعوتك لشهادة، ولكن دعوتك لتقع علي، أو لتشرب من هذا الخمر كأساً، أو لتقتل هذا الغلام، وإلا صحت بك وفضحتك. فلما أن رأى أن ليس بدٌّ من بعض ما قالت، قال: اسقيني من هذا الخمر كأساً، فسقته، فقال: زيديني كأساً، فشرب، فسكر، فقتل الغلام، ووقع على المرأة، فاجتنبوا الخمر، فو الله لا يجتمع الإيمان وإدمان الخمر في قلب رجل، إلا أوشك أحدهما أن يخرج صاحبه .

أخرجه عبدالرزاق في المصنف (٩/ ٢٣٦ رقم ١٧٠٦٠) عن شيخه معمر، عن الزهري، عن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، عن أبيه، به .

قال الحافظ ابن كثير في تفسيره (٢/ ٩٧): «هذا إسناد صحيح» .

ورواه محمد بن إسحاق الكاتب النيسابوري في المناهي وعقوبات المعاصي (ل ١٢٦/ أ) من طريق عبدالرزاق .

والبَاطِيَةُ: إناء من الزجاج عظيمة، تُملأ من الشراب، وتوضع بين الشَّرَبِ يغرفون منها ويشربون./ لسان العرب (١٤/ ٧٤) .

وأخرجه النسائي في سننه (٨/ ٣١٥) في الأشربة، باب ذكر الآثام المتولّدة عن شرب الخمر، من طريق عبدا لله بن المبارك، عن معمر، به نحو لفظ عبدالرزاق .

وأخرجه النسائي أيضاً في الموضع السابق .

والبيهقي في الموضع السابق من سننه (٨/ ٢٨٧ ــ ٢٨٨)، وفي شعب الإيمان (٥/ ١٠ رقم ٥٥٨٧/ تحقيق زغلول) .

كلاهما من طريق يونس بن يزيد، عن الزهري، به نحو السياق السابق.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في ذم المسكر كما في الموضع السابق من تفسير ابن كثير، وكما في نصب الراية للزيلعي (٤/ ٢٩٧) .

ومن طريقه ابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/ ١٨٥ رقم ١١٢٢) . =

.....

= والبيهقي في الموضع السابق من شعب الإيمان رقم (٥٥٨٦) .
وأخرجه ابن حبان في صحيحه (٧/ ٣٦٧ رقم ٥٣٢٤/ الإحسان بتحقيق الحوت) .
كلاهما ــ ابن أبي الدنيا وابن حبان ــ من طريق عمر بن سعيد بن سُرَيج، عن الزهري، به نحو لفظ عبدالرزاق السابق، إلا أنه رفعه، فخالف فيه معمر ابن راشد ويونس بن يزيد اللَّذَيْن وقفاه على عثمان.
والصواب أنه موقوف .
فقد سئل الدارقطني في العلل (٣/ ٤١ رقم ٢٧٤) عن هذا الحديث، فقال: «يرويه الزهري، عن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث، عن أبيه، واختُلف عنه .
فأسنده عمر بن سعيد بن سريج [في الأصل: سريح]، عن الزهري .
ووقفه يونس ومعمر وشعيب بن أبي حمزة وغيرهم، عن الزهري .
والموقوف هو الصواب .
وروي هذا الحديث عن عمرو بن قيس المُلائي، عن الحسن بن عمارة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن عثمان، عن النبي ﷺ .
ووهم فيه الحسن في موضعين؛ في رفعه، وفي روايته إياه عن سعيد بن المسيب، والذي قبله أصح».أ.هـ.
وأخرجه البيهقي في الموضع السابق من الشعب، من طريق عمر بن سعيد، ثم قال: «رفعه عمر بن سعيد بن سريج هذا، وقد أخبرناه...»، ثم ذكره من طريق يونس موقوفاً، ثم قال: «فذكره موقوفاً على عثمان رضي الله عنه، وهو المحفوظ» .
وأخرجه ابن الجوزي في الموضع السابق من العلل المتناهية، ثم أعلّه بكلام الدارقطني السابق .
وقال الحافظ ابن كثير في الموضع السابق من تفسيره: «والموقوف أصح» .
ولما ذكره الزيلعي في نصب الراية (٤/ ٢٩٧) من رواية ابن أبي الدنيا، قال:=

[٨٢٤] حدثنا سعيد، قال: نا يعقوب بن عبدالرحمن، عن أبي حازم[١]، عن عطاء بن أبي رباح، **أن عبدالله بن عباس قال: أكبر الكبائر شرب الخمر .**

= «وهذا الحديث رواه البيهقي في سننه موقوفاً على عثمان، وهو أصح» .
وبهذا يتضح أن الحديث صحيح عن عثمان رضي الله عنه موقوفاً عليه، والله أعلم .

(١) هو سلمة بن دينار .

[٨٢٤]سنده صحيح .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٨/ ١١٢ رقم ٣٨٢٦)، فقال: حدثنا وكيع، عن خالد بن دينار، عن شيخ قال: سمعت ابن عباس يقول: السُّكْرُ من الكبائر .

وهذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن ابن عباس .

وقد روي عن ابن عباس مرفوعاً، ولا يصح .

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١١/ ١٦٤ و ٢٠٣ رقم ١١٣٧٢ و١١٤٩٨) من طريق عبدالكريم بن أبي أُميَّة، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الخمر أم الفواحش، وأكبر الكبائر؛ من شربها وقع على أمة وخالته وعمته» .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/ ٦٧) وزاد نسبته للأوسط للطبراني، ثم قال: «وفيه عبدالكريم أبو أمية، وهو ضعيف» .

قلت: عبدالكريم هذا هو ابن أبي المُخَارق، وتقدم في الحديث [٢٨] أنه ضعيف، فالحديث ضعيف بهذا الإسناد لأجله .

وقول ابن عباس رضي الله عنهما هنا: «أكبر الكبائر شرب الخمر» معارض في ظاهره لما أخرجه البخاري في صحيحه (٥/ ٢٦١ رقم ٢٦٥٤) في الشهادات، باب ما قيل في شهادة الزور، و(١٠/ ٤٠٥ رقم ٥٩٧٦) في الأدب، باب=

[٨٢٥] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا إسماعيل بن أبي خالد، عن الحارث بن شُبَيْل بن عوف، عن أبي عمرو الشَّيْباني[١]، قال: **بلغ عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن رجل كان يكون بالسَّوَاد[٢] يَتَّجِر في الخمر، فأثْرَى وكثر ماله، فكتب فيه عمر بن الخطاب رضي الله عنه: أن اكسروا كل مَالٍ وجدتموه له، وسَيِّبوا[٣] كل ماشية هي له .**

= عقوق الوالدين من الكبائر .

ومسلم في صحيحه (١/٩١ رقم ١٤٣) في الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها. كلاهما من حديث أبي بكرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟» ــ ثلاثاً ــ، قالوا: بلى يا رسول الله، قال: «الإشراك بالله، وعقوق الوالدين، وجلس ــ وكان متّكئاً ــ، فقال: ألا وقول الزور»، قال: فما زال يكرِّرها حتى قلنا: ليته سكت .

وليس هناك معارضة، فالذي يظهر أن ابن عباس وصفها بأنها أكبر الكبائر باعتبار ما تؤول إليه؛ من إيقاع شاربها في الشرك وقتل النفس والوقوع على محارمه وغير ذلك من سائر المعاصي، كما في حديث عثمان بن عفان السابق رقم [٨٢٣]، وكما سبق في بعض طرق حديث ابن عباس هذا.

وقد يكون قوله: «أكبر الكبائر» ليس على ظاهره من الحصر، بل «مِنْ» فيه مقدرة كما قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (١٠/ ٤١١)، والله أعلم .

(١) هو سعد بن إياس .

(٢) السَّوَادُ هو: ما حوالي الكوفة من القرى والرَّسَاتيق، وقد يقال: كورةُ كذا وكذا وسوادُها: إلى ما حوالي قَصَبتها وفُسْطاطها من قراها ورساتيقها، وسواد الكوفة والبصرة: قراهما.أ.هـ من لسان العرب (٣/ ٢٢٥) .

(٣) تَسْيِيْبُ الدَّوَابّ: إرسالها تذهب وتجيء كيف شاءت.أ.هـ من النهاية في غريب الحديث (٢/ ٤٣١) . =

[٨٢٦] حدثنا سعيد، قال: نا جرير[١]، عن ليث[٢]، عن مجاهد قال: **كل شيء فيه قِمَار، فهو من المَيْسِر، حتى لعب الصِّبْيَان بالجَوْز[٣] والكِعَاب[٤].**

---

[٨٢٥]سنده صحيح .

وعزاه المتّقي الهندي في كنز العمال (٤/ ١٦٠ رقم ٩٩٧٩) لأبي عبيد في كتاب الأموال، ولابن أبي شيبة في المصنف .

وقد أخرجه أبو عبيد في الأموال (ص ٩٧ رقم ٢٦٦) .

وابن أبي شيبة في المصنف (٦/ ٤٤٦ ــ ٤٤٧ رقم ١٦٦٣) .

وحُميد بن زَنْجُويَه في الأموال (١/ ٢٧١ ــ ٢٧٢ رقم ٤٠٨) .

أما أبو عبيد فمن طريق هشيم ومروان بن معاوية، وأما ابن أبي شيبة فمن طريق وكيع، وأما حُميد فمن طريق يعلى بن عبيد، جميعهم عن إسماعيل بن أبي خالد، به نحوه، وعندهم: «وسيِّروا» بدل قوله: «وسيِّبوا»، وزاد أبو عبيد «ولا يُؤْيَنَّ أحد له شيئاً»، وهذه الزيادة عند حميد، وزاد معها: «فرأيتها ماتت ضَيْعَةً، لا يؤي أحد له شيئاً».

(١) هو ابن عبدالحميد .

(٢) هو ابن أبي سُلَيْم، تقدم في الحديث [٩] أنه صدوق اختلط جداً، فلم يتميز حديثه فتُرك .

(٣) يتضح من السياق أن الجَوْز مما يُتَلَهّى به، وأنه قد يكون على قمار، وقرنه بالكِعَاب قرينة على أنه يشبهه، وسيأتي تعريف الكعاب، وأما الجوز فلم أجده معرّفاً في كتب اللغة على أنه من الملاهي، وإنما الذي في لسان العرب (٥/ ٣٣٠): «والجَوْزة: ضرب من العنب ليس بكبير، ولكنه يَصْفَرّ جداً إذا أَيْنَعَ. والجوز: الذي يؤكل، فارسي معرَّب، واحدته: جَوْزَة، والجمع: جوزات...، وأصل الجَوْز: فارسي، وقد جرى في كلام العرب وأشعارها، وخَشَبُهُ موصوف عندهم بالصلابة والقوّة».أ.هـ. =

.....

(٤) قال في النهاية في غريب الحديث (٤/ ١٧٩): «الكِعَاب: فُصُوص النَّرد، واحدها: كَعْبٌ، وكَعْبَةٌ. واللعب بها حرام، وكرهها عامة الصحابة. وقيل: كان ابن مُغَفَّل يفعله مع امرأته على غير قمار. وقيل: رخَّصَ فيه ابن المسيب على غير قمار أيضاً». أ.هـ.

هذا ما ذكره ابن الأثير رحمه الله في تعريف الكِعَاب، وفي ظَنِّي أن الكعاب التي يلعب بها الصبيان غير هذه التي ذكر ابن الأثير، فإنا أدركناهم يأخذون الكعاب التي في أرجل الأغنام إذا ذُبحت، فيزيلون ما عَلَقَ بها من العَصَب، ويلعبون بها، وأكثر ما يؤخذ الكسب من المغلوب من الكعاب نفسها؛ يتكاثرون بها.

[٨٢٦] سنده ضعيف لضعف الليث بن أبي سُلَيم.

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٣/ ١٧٠) وعزاه لابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن أبي الدنيا وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ.

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (١٠/ ٤٦٧ رقم ١٩٧٢٨)، وفي التفسير (١/ ٨٨) من طريق شيخه معمر، عن ليث، عن مجاهد وسعيد ــ أي ابن جبير ــ قالا: الميسر: القمار كله، حتى الجوز الذي يلعب به الصبيان.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن جرير في تفسيره (٤/ ٣٢٤ رقم ٤١٢٤).

والبيهقي في سننه (١٠/ ٢١٣) في الشهادات، باب ما يدلّ على ردّ شهادة من قامر بالحمام أو بالشطرنج أو بغيرهما.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٨/ ٧٤١ رقم ٦٢٢٣).

وابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ل ٢٨/ ب).

كلاهما من طريق وكيع، عن سفيان الثوري، عن ليث، عن عطاء ومجاهد وطاوس ــ أو اثنين منهم ــ قالوا: كل شيء من القمار فهو من الميسر، حتى لعب الصبيان بالجوز.

وأخرجه الآجُرِّي في «تحريم النرد والشطرنج والملاهي» (ص ١٦٣ ــ ١٦٤=

[٨٢٧] حدثنا سعيد، قال: نا جرير[١]، عن مغيرة[٢]، **عن إبراهيم أنه كان يكره قِمَار الصِّبْيَان .**

[قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْتُلُواْ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ۗ وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ﴾]

[٨٢٨] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن ابن أبي نَجيح[٣]، عن مجاهد - في قوله عز وجل: ﴿**ومن قتله منكم متعمداً**﴾ -، **قال: متعمداً لقتله، ناسياً لإحرامه، فذلك الذي يحكم عليه .**

= رقم ٤٢) من طريق المحاربي، عن ليث، عن طاوس وعطاء ومجاهد، به مثل سابقه، وزاد: «والكعاب» .

وأخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الملاهي (ل ٨٩/ ب) من طريق عبيدالله بن عمر، عن راو لم يتضح لي بسبب سوء تصوير النسخة، عن ليث، به مثل لفظ الآجري .

(١) هو ابن عبدالحميد .

(٢) هو ابن مِقْسَم الضَّبِّي، تقدم في الحديث [٥٤] أنه ثقة متقن، إلا أنه يدلِّس، لا سيّما عن إبراهيم النخعي، وهذا من روايته عنه، ولم يصرح بالسماع .

[٨٢٧]سنده ضعيف لما تقدم عن حال مغيرة .

(٣) هو عبدالله بن أبي نَجيح، تقدم في الحديث [١٨٤] أنه ثقة ربما دلَّس، لكن روايته عن مجاهد للتفسير صحيحة .

[٨٢٨]سنده صحيح .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٣/ ١٨٧) للمصنِّف وعبدالرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وأبي الشيخ .

وقد أخرجه ابن جرير في تفسيره (١١/ ٨ رقم ١٢٥٤٤) من طريق سفيان ابن عيينة، عن ابن أبي نجيح، به نحوه، وزاد: فإن قتله ذاكراً لحُرْمه، متعمداً =

.....

= لقتله، لم يحكم عليه .

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٤/ ٣٨٩ ــ ٣٩٠ رقم ٨١٧٣)، وفي التفسير (١/ ١٩٣) من طريق معمر، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد ــ في قوله: ﴿ومن قتله منكم متعمداً﴾ ــ: يقتله ناسياً لإحرامه، يحكم عليه .

ثم أخرجه عبدالرزاق في المصنف برقم (٨١٧٤) من طريق سفيان الثوري، عن ابن أبي نجيح وليث بن أبي سُليم، كلاهما عن مجاهد قال: إذا أصابه متعمداً لحُرْمه، متعمداً لقتله، لم يُحكم عليه، وإذا أصابه متعمداً له، ناسياً لحرمه، حُكم عليه .

وأخرجه ابن جرير في تفسيره برقم (١٢٥٤٦) من طريق عيسى بن ميمون، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ومن قتله منكم متعمداً﴾: غير ناسٍ لحُرْمه، ولا مريدٍ غيره، فقد حلّ، وليست له رخصة، ومن قتله ناسياً، أو أراد غيره، فأخطأ به، فذلك العمد المكفَّر .

والحديث في تفسير مجاهد (ص ٢٠٤) من رواية ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، به نحو سابقه، وزاد: «وعليه مثله من النعم» .

وأخرجه عبدالرزاق في الموضع السابق من المصنف من طريق سفيان الثوري، عن الليث بن أبي سليم، عن مجاهد، مقروناً برواية سفيان للحديث عن ابن أبي نجيح .

ومن طريق الليث، عن مجاهد، أخرجه ابن جرير في تفسيره (١١/ ٨ و٩ و١٠ رقم ١٢٥٤٥ و١٢٥٤٧ و١٢٥٤٨ و١٢٥٤٩ و١٢٥٥٨)، بمعنى ما سبق، وفي بعض الطرق أورده مختصراً .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٩٨)، فقال: نا جرير، عن منصور، عن مجاهد قال: كلما أصاب المحرم الصيد ناسياً حُكم عليه .

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (١٢٥٥٠ و١٢٥٥١) من طريق الحكم، عن مجاهد أنه قال في هذه الآية: ﴿ومن قتله منكم متعمداً﴾، قال: يقتله متعمداً=

[٨٢٩] حدثنا سعيد، قال: نا أبو عَوَانَة[١]، عن أبي بِشْر[٢]، عن سعيد ابن جبير- في قوله عز وجل: ﴿**ومن قتله منكم متعمداً**﴾-، **قال: لا أرى في الخطأ[٣] شيئاً .**

[٨٣٠] حدثنا سعيد، قال: نا أبو عَوَانة، عن أبي بِشْر، عن عطاء- في قوله عز وجل : ﴿**ومن قتله منكم متعمداً**﴾ -، **قال: من قتل صيداً، ثم عاد، أعيد عليه الجزاء .**

= لقتله، ناسياً لإحرامه .

ثم أخرجه أيضاً برقم (١٢٥٥٦) من طريق ابن جريج، عن مجاهد، به بنحو لفظ عيسى بن ميمون السابق عن مجاهد .

(١) هو وَضَّاح بن عبدالله .

(٢) هو جعفر بن إياس .

(٣) قوله: «الخطأ» في الأصل: «القتل»، ثم صوّبها، فلم تتضح، فأوضحها في الهامش .

[٨٢٩]سنده صحيح .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٣/ ١٨٨) وعزاه لابن المنذر فقط، ولفظه: عن سعيد بن جبير في المحرم إذا أمات صيداً خطأ فلا شيء عليه، وإن أصاب متعمداً فعليه الجزاء .

وأخرجه ابن حزم في المحلى (٧/ ٣٢٢) من طريق شعبة، عن أبي بشر جعفر ابن أبي وحشيّة، عن سعيد بن جبير، أنه سئل عن المحرم يقتل الصيد خطأ، قال: ليس عليه شيء، قال: فقلت له: عمّن؟ قال: السُّنَّة .

[٨٣٠]سنده صحيح .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٣/ ١٩٦) للمصنِّف وعبد بن حميد وابن جرير .

وقد أخرجه ابن جرير في تفسيره (١١/ ٤٩ رقم ١٢٦٤٢) من طريق هشيم،=

[٨٣١] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن ابن أبي نَجِيح[١]، عن عطاء قال: **يحكم عليه مرة أخرى .**

= عن أبي بشر، عن عطاء بن أبي رباح أنه قال: يحكم عليه كلّما عاد .
وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٤/ ٣٩١ رقم ٨١٧٦) .
وابن جرير في تفسيره (١١/ ٥٠ رقم ١٢٦٤٨) .
كلاهما من طريق عبدالكريم الجزري، عن عطاء، به، ولفظ ابن جرير مثل لفظه السابق، ولفظ عبدالرزاق قال فيه: «يُحكم على الذي أصاب الصيد كلما عاد» .
وأخرجه ابن جرير برقم (١٢٦٤٩) من طريق زهير، عن سعيد بن جبير وعطاء ــ في قوله الله تعالى ذكره: ﴿ومن عاد فينتقم الله منه﴾ ــ، قالا: ينتقم الله: يعني بالجزاء، ﴿عفا الله عما سلف﴾ في الجاهلية .
وأخرجه ابن جرير أيضاً (١١/ ٤٨ ــ ٤٩ رقم ١٢٦٣٦ و١٢٦٣٧ و١٢٦٣٨ و١٢٦٣٩ و١٢٦٤٠) من طرق عن ابن جريج، عن عطاء: ﴿عفا الله عما سلف﴾: عما كان في الجاهلية،: ﴿ومن عاد﴾، قال: في الإسلام،: ﴿فينتقم الله منه﴾، وعليه الكفارة. قال: قلت لعطاء: فعليه من الإمام عقوبة؟ قال: لا .
وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٤/ ٣٩٠ ــ ٣٩١ رقم ٨١٧٥) من طريق ابن جريج، عن عطاء، مقروناً برواية سفيان الثوري للحديث عن ابن أبي نجيح، عن عطاء، وسيأتي تخريجها في الحديث بعده .

(١) تقدم في الحديث [١٨٤] أنه ثقة ربما دلّس.

[٨٣١]سنده ضعيف لأن ابن أبي نجيح لم يصرِّح بالسماع، وهو صحيح لغيره بالطرق المتقدم ذكرها في الحديث السابق .
وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١١/ ٤٩ رقم ١٢٦٤٥) من طريق سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن عطاء قال: من قتل الصيد ثم عاد، حكم عليه .
وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٤/ ٣٩٠ ــ ٣٩١ رقم ٨١٧٥) من طريق=

[٨٣٢] حدثنا سعيد، قال: نا جرير[١]، عن منصور[٢]، عن الحَكَم[٣]، عن مِقسم، عن ابن عباس - في قوله: ﴿**فجزاء مثل ما قتل من النعم**﴾ -، قال: **إذا أصاب المحرم الصيد يحكم عليه جزاؤه، فإن كان عنده جزاؤه ذبحه وتصدَّق بِلَحْمه، وإن لم يكن عنده جزاؤه قُوِّم جزاؤه دراهم، ثم قُوِّمت الدراهم طعاماً، فصام مكان كل نصف صاع يوماً. وإنما أريد بالطعام: الصيام، وأنه إذا وُجد الطعامُ وُجد جزاؤه .**

= شيخه سفيان الثوري، عن ابن أبي نجيح، عن عطاء قال: يحكم عليه مرة واحدة في العمد، ثم رجع فقال: يحكم عليه في العمد والخطأ والنسيان وكلما أصاب .

قال عطاء: ﴿عفا الله عما سلف﴾ قال: في الجاهلية، ومن أصاب في الإسلام، لم يدعه الله حتى ينتقم منه، ومع ذلك الكفارة .

قال عبدالرزاق: وقاله ابن جريج، عن عطاء .

(١) هو ابن عبدالحميد .

(٢) هو ابن المعتمر .

(٣) هو ابن عُتَيْبَةَ، تقدم في الحديث [٢٨] أنه ثقة ثبت فقيه، إلا أنه ربما دلَّس، ولم يصرِّح هنا بالسماع، بل إنه يروي هنا عن مقسم مولى ابن عباس، ولم يسمع منه سوى خمسة أحاديث فقط كما في التهذيب (٢/ ٤٣٤)، وليس هذا منها .

[٨٣٢]سنده ضعيف لما تقدم عن رواية الحكم عن مقسم .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٣/ ١٨٨) وعزاه للمصنِّف وابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ .

وأخرجه البيهقي في سننه (٥/ ١٨٦) في الحج، باب من عدل صيام يوم بمدّين من طعام، من طريق المصنف، به مثله، إلا أنه قال: فإن لم يكن عنده جزاؤه»،=

.....

= و: «إنه إذاوجد الطعام» .

وأخرجه ابن حزم في المحلّى (٧/ ٣٣٢ ــ ٣٣٣) من طريق المصنِّف، نا جرير ابن عبدالحميد، عن منصور، عن الحكم بن عتيبة، عن مقسم، عن ابن عباس، قال: إذا أصاب المحرم الصيد، فإن كان عنده جزاء ذبحه، فإن لم يكن عنده جزاء، قُوِّم جزاؤه دراهم، ثم قُوِّمت الدراهم طعاماً، فصام مكان كل نصف صاع يوماً. وإنما جعل الطعام للصائم؛ لأنه إذا وُجد الطعامُ وجد جزاؤه .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (ص ١٨٤ ــ ١٨٥ رقم ١٢١٩/ القسم الأول من الجزء الرابع) .

وابن جرير في تفسيره (١١/ ١٥ ــ ١٦ و٣٢ رقم ١٢٥٦٩ و١٢٥٧٠ و١٢٥٧٢ و١٢٦٠٢) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ل ٣٢/ أ، و ل ٣٣/ ب) .

ثلاثتهم من طريق جرير بن عبدالحميد، به نحوه، إلا أن إسناد ابن جرير رقم (١٢٥٧٢) تصحف فيه: «جرير بن عبدالحميد» إلى: «عبد بن حميد» .

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (١٢٥٧١ و١٢٦٠٩) من طريق سفيان بن حسين، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس: ﴿ومن قتله منكم متعمداً فجزاء مثل ما قتل من النعم﴾، فإن لم يجد هدياً، قُوِّم الهدي عليه طعاماً، وصام عن كل صاع يومين .

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٤/ ٣٩٧ رقم ٨١٩٨) من طريق الثوري، عن منصور، عن الحكم، عن ابن عباس قال: إنما جعل الطعام ليُعلم به الصيام .

كذا رواه عبدالرزاق عن الثوري ، عن منصور؛ بإسقاط مقسم من سنده! وقد يكون السقط من الطباعة أو من النُّسَّاخ، والله أعلم .

[قوله تعالى: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ﴾]

[٨٣٣] حدثنا سعيد، قال: نا مُعْتَمِر بن سليمان، عن أبيه[١]، عن أبي مِجْلَز[٢]، عن ابن (عباس)[٣] - في قوله عز وجل: ﴿**أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعاً لكم**﴾ -، قال: **طعامه: ما قَذَفَ به .**

---

(١) هو سليمان بن طَرْخان التَّيْمي .

(٢) هو لاَحِق بن حُميد .

(٣) في الأصل: «عياش»، وما أثبته من مصادر التخريج .

[٨٣٣]سنده صحيح .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٣/ ١٩٨) وعزاه للمصنِّف وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ والبيهقي في سننه .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥/ ٣٨٣) .

وابن جرير في تفسيره (١١/ ٦٣ رقم ١٢٦٩٤) .

كلاهما من طريق سفيان الثوري، عن سليمان التيمي، به مثله، إلا أن اسم أبي مجلز تصحف في المطبوع من مصنف ابن أبي شيبة إلى: «أبي مخلد» .

وأخرجه ابن جرير أيضاً (١١/ ٦٢ رقم ١٢٦٩٠) .

وابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ل ٣٤/ ب ــ ٣٥/ أ) .

كلاهما من طريق أبي خالد الأحمر، عن سليمان التيمي، به، ولفظ ابن جرير مثله، ولفظ ابن أبي حاتم قال فيه: عن ابن عباس ــ في قوله: ﴿وطعامه﴾ ــ، قال: ما قذف ــ يعني ميتاً ــ.

وأخرجه ابن جرير برقم (١٢٦٨٩) من طريق إسماعيل بن عليّة، عن سليمان التيمي، به مثله .

وأخرجه البيهقي في سننه (٥/ ٢٠٨) في الحج، باب ما للمحرم قتله من صيد البحر، و(٩/ ٢٥٥) في الصيد والذبائح، باب ما لفظ البحر وطفَا من ميته،=

[٨٣٤] حدثنا سعيد، قال: نا خالد[١]، عن عطاء بن السائب[٢]، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس - في قوله: ﴿**أحل لكم صيد البحر وطعامه**﴾ -، قال: **صَيْدُهُ: الطَّرِيُّ، وطعامُهُ: المَالح، للمسافر والمقيم**.

= أما في الموضع الأول فمن طريق عمرو بن حبيب، وأما في الموضع الثاني فمن طريق علي بن عاصم، كلاهما عن سليمان التيمي، به نحوه.

(١) هو ابن عبدالله الطحّان الواسطي.

(٢) تقدم في الحديث [٦] أنه ثقة، إلا أنه اختلط في آخر عمره، وتقدم في الحديث [٧٨٢] أن خالد بن عبدالله الطحّان ممن سمع منه بعد الاختلاط.

[٨٣٤]سنده ضعيف لاختلاط عطاء بن السائب كما سبق، وقد تابعه خصيف كما سيأتي وهو ضعيف من قبل حفظه، والصواب في الحديث أنه عن سعيد بن جبير من قوله، وأما رواية سعيد بن جبير، عن ابن عباس في تفسير هذه الآية، فالصحيح أنها بلفظ: صيده ما اصطيد، وطعامه ما لفظ به البحر كما سيأتي في الحديث بعده رقم [٨٣٥]، ويشهد له الحديث السابق رقم [٨٣٣]، وانظر ما سيأتي نقله عن ابن جرير فيما يتعلق بمتن الحديث.

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٣/ ١٩٨) وعزاه للمصنِّف وابن جرير وابن أبي حاتم وأبي الشيخ.

وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ل ٣٥/ أ) من طريق سفيان الثوري، عن خصيف، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: ﴿وطعامه متاعاً لكم﴾، قال: السمك المليح يتزوَّدونه.

وهذا إسناد ضعيف، فخصيف بن عبدالرحمن الجَزَري تقدم في الحديث [٢٠٤] أنه صدوق سيء الحفظ.

ورواه أبو حَصين عثمان بن عاصم، عن سعيد بن جبير قال: ﴿أحل لكم صيد البحر﴾: الطري، ﴿وطعامه متاعاً لكم﴾، قال: السمك المالح. =

.....

= أخرجه سفيان الثوري في تفسيره (ص ١٠٤ ــ ١٠٥ رقم ٢٥٨) عن أبي حصين، عن سعيد بن جبير من قوله، ليس فيه ذكر لابن عباس .
وهذا إسناد صحيح رجاله أئمة ثقات تقدمت تراجمهم .
ومن طريق الثوري أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١١/ ٥٩ و٦٦ و٦٧ رقم ١٢٦٧٤ و١٢٦٧٦ و١٢٦٧٧ و١٢٦٧٨ و١٢٧١١ و١٢٧١٥ و١٢٧١٩) .
وتابع أبا حصين كل من سالم الأفطس وأبو بشر جعفر بن إياس بن أبي وحشيَّة .
فأخرجه ابن جرير برقم (١٢٧١١) مقروناً بإحدى روايات أبي حصين السابقة، من طريق سالم الأفطس، عن سعيد ــ في قوله تعالى ﴿متاعاً لكم﴾ ــ قال: المليح .
ثم أخرجه برقم (١٢٧١٣) من طريق سالم أيضاً، عن سعيد بن جبير ــ في قوله: ﴿أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعاً لكم﴾ ــ، قال: يأتي الرجل أهل البحر فيقول: أطعموني، فإن قال: غريضاً، ألقوا شبكتهم فصادوا له، وإن قال: أطعموني من طعامكم، أطعموه من سمكهم المالح .
وأخرجه ابن جرير أيضاً (١١/ ٦٨ رقم ١٢٧٢١) من طريق شيخه محمد بن بَشَّار بندار ، عن محمد بن جعفر غندر، عن شعبة، عن أبي بشر جعفر بن إياس، عن سعيد بن جبير ــ في هذه الآية: ﴿وطعامه متاعاً لكم﴾ ــ قال: الصَّير، قال شعبة: فقلت لأبي بشر: ما الصَّير؟ قال: المالح .
وهذا سند صحيح رجاله ثقات تقدمت تراجمهم .
ثم أخرجه ابن جرير برقم (١٢٧٢٢) من طريق هشام بن الوليد، عن شعبة، به نحو سابقه .
فتبين بهذا أن الصحيح ما رواه هؤلاء الثلاثة: أبو حصين عثمان بن عاصم، وسالم الأفطس وأبو بشر جعفر بن إياس، عن سعيد بن جبير من قوله. =

[٨٣٥] حدثنا سعيد، قال: نا خلف بن خليفة(١)، قال: نا حُصَيْن(٢)، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: **صيده (ما اصْطِيد)(٣)، وطعامه ما لَفَظَ به البحر.**

= وأما عن ابن عباس، فلفظه ــ على الصحيح ــ: صيده ما اصطيد، وطعامه ما لفظ به البحر كما في الحديث الآتي .

والذي صح عن ابن عباس هو الصواب، وما ذهب إليه سعيد لا معنى له؛ يقول ابن جرير ــ رحمه الله ــ في تفسيره (١١/ ٦٩ ــ ٧٠): (وأولى هذه الأقوال بالصواب عندنا: قول من قال: «طعامه»: ما قذفه البحر، أو حَسَر عنه، فوُجد ميتاً على ساحله، وذلك أن الله تعالى ذكره ذَكَر قبله صيد الذي يصاد، فقال: «أحل لكم صيد البحر»، فالذي يجب أن يعطف عليه في المفهوم: ما لم يُصَدْ منه، فقال: أحل لكم ما صدتموه من البحر، وما لم تصيدوه منه .

وأما «المليح»، فإنه ما كان منه مُلِّح بعد الاصطياد، فقد دخل في جملة قوله: «أحل لكم صيد البحر»، فلا وجه لتكريره، إذ لا فائدة فيه، وقد أعلم عباده ــ تعالى ذكره ــ إحلاله ما صيد من البحر بقوله: «أحل لكم صيد البحر»، فلا فائدة أن يقال لهم بعد ذلك: «ومليحه الذي صيد حلال لكم»، لأن ما صيد منه فقد بُيِّن تحليله، طريّاً كان أو مليحاً؛ بقوله: «أحل لكم صيد البحر»، والله يتعالى عن أن يخاطب عباده بما لا يفيدهم به فائدة.) أ.هـ والله أعلم .

(١) تقدم في الحديث [٧٦] أنه صدوق اختلط في آخر عمره، لكن تابعه هشيم كما سيأتي .

(٢) هو ابن عبدالرحمن السُّلَمي، تقدم في الحديث [٥٦] أنه ثقة تغير حفظه في الآخر، لكن هذا الأثر رواه عنه هشيم كما سيأتي، وهو ممن سمع منه قبل الاختلاط كما سبق بيانه في الحديث رقم [٩١] .

(٣) في الأصل: «ما أصيد»، والتصويب من الموضع الآتي من سنن البيهقي، فإنه روى الحديث من طريق المصنف . =

[٨٣٦] حدثنا سعيد، قال: نا أبو عَوَانة[١]، عن عمر بن أبي سلمة[٢]، عن أبيه[٣]، عن أبي هريرة قال: (قدمت)[٤] **البحرين،**

---

[٨٣٥]سند المصنف فيه خلف وحصين وتقدم بيان حالهما، لكن هذا الحديث من صحيح حديثهما، فإن خلفاً قد توبع، وحصين رُوي عنه هذا قبل الاختلاط .

وأخرجه البيهقي في سننه (٩/ ٢٥٥) في الصيد والذبائح، باب ما لفظ البحر وطفا من ميِّته، من طريق المصنِّف، به مثله .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١١/ ٥٧ و٦٢ رقم ١٢٦٦٩ و١٢٦٨٨)، في كلا الموضعين من طريق شيخه يعقوب بن إبراهيم الدَّوْرَقي، قال: حدثنا هشيم، قال: أخبرنا حصين،...، فذكره بمثله، إلا أنه ذكر الصيد في الموضع الأول، والطعام في الموضع الثاني، ووقع عنده: «ما صيد منه» بدل قوله: «ما اصطيد» .

وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات تقدمت تراجمهم .

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (١٢٦٧١ و١٢٦٩٣) من طريق عبدالله بن عبيد ابن عمير، عن ابن عباس ــ في قوله: ﴿أحل لكم صيد البحر﴾ ــ قال: صيده ما صيد .

هذا لفظه في الموضع الأول، وفي الثاني قال:

عن ابن عباس: ﴿أحل لكم صيد البحر وطعامه﴾، قال: طعامه: ما وجد على الساحل ميتاً .

(١) هو وضَّاح بن عبدالله .

(٢) هو عمر بن أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف الزُّهْري، قاضي المدينة، روى عن أبيه وإسحاق بن يحيى بن طلحة، روى عنه مِسْعَر وهُشَيم وأبو عوانة وغيرهم، وهو صدوق يخطيء كما في التقريب (ص ٤١٣ رقم ٤٩١٠)، قال ابن المديني: «تركه شعبة»، وقال ابن سعد: «كان كثير الحديث، وليس يُحتجّ بحديثه»، وقال الجوزجاني: «ليس بقوي في الحديث»، وقال النسائي: «ليس بالقوي»، وقال ابن خزيمة: «لا يحتجّ بحديثه»، وقال البخاري: «صدوق، إلا=

فسألني أهلها عما يقذف البحر من السمك، فأمرتهم بأكله، فلما قدمت سألت عمر عن ذلك، فقال: ما أمرتهم؟ فقلت: أمرتهم بأكله، فقال: لو قلتَ غير ذلك لَعَلَوْتُكَ بالدِّرَّة(٥)، ثم قرأ عمر: ﴿أحل لكم صيد البحر وطعامه﴾، قال: صيده: ما اصطيد، وطعامه ما رمى به .

= أنه يخالف في بعض حديثه»، وقال أبو حاتم: «هو عندي صالح صدوق في الأصل، ليس بذاك القوي، يكتب حديثه ولا يحتجّ به، يخالف في بعض الشيء»، وقال ابن معين في رواية: «ضعيف الحديث»، وفي أخرى قال: «ليس به بأس»، وقال أبو خيثمة: «صالح إن شاء الله»، وذكره ابن شاهين في الثقات وقال: «صالح ثقة إن شاء الله، قاله أحمد» ــ يعني ابن حنبل ــ، وقال العجلي: «لا بأس به»، وقال ابن عدي: «حسن الحديث، لا بأس به»، وكانت وفاته سنة اثنتين وثلاثين ومائة مقتولاً بالشام مع بني أمية.أ.هـ من الجرح والتعديل (٦/ ١١٧ ــ ١١٨ رقم ٦٣٥)، وتاريخ أسماء الثقات لابن شاهين (ص ١٣٦ رقم ٧١١)، والتهذيب (٧/ ٤٥٦ ــ ٤٥٧ رقم ٧٥٩) .

(٣) هو أبو سلمة بن عبدالرحمن بن عوف الزُّهْري، المدني، قيل: اسمه عبدالله، وقيل: إسماعيل، وقيل: اسمه كنيته، روى عن أبي هريرة وعبدالله بن عمر وابن عباس وعبدالله بن عمرو بن العاص وأبي سعيد الخدري وأنس وجابر وعائشة وأم سلمة وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه ابنه عمر وأولاد إخوته: سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن وعبدالمجيد بن سهيل بن عبدالرحمن، والأعرج وعروة بن الزبير والزهري وغيرهم، وهو ثقة مكثر روى له الجماعة كما في التقريب (ص ٦٤٥ رقم ٨١٤٢)، قال ابن سعد: «كان ثقة فقيهاً كثير الحديث»، وقال العجلي: «مدني تابعي ثقة»، وقال أبو زرعة: «ثقة إمام»، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «كان من سادات قريش». اهـ من الجرح والتعديل (٥/ ٩٣-٩٤ رقم ٤٢٩)، وتاريخ =

.....

= الثقات للعجلي (ص ٤٩٩ رقم ١٩٦٠)، والتهذيب (١٢/ ١١٥ - ١١٨ رقم ٥٣٧).

(٤) ما بين القوسين سقط من الأصل، وفي موضعه إشارة إدخال، لكن لم يكتب في الهامش شيء، وما أثبته من الموضع الآتي من سنن البيهقي، فإنه روى الحديث من طريق المصنف .

(٥) الدِّرَّة ــ بكسر الدال المشدَّدة، بعدها راء مشدّدة مفتوحة ــ: هي دِرَّة السلطان التي يَضرِب بها./ انظر لسان العرب (٤/ ٢٨٢) .

[٨٣٦] سنده ضعيف لضعف عمر بن أبي سلمة من قبل حفظه، وهو صحيح من غير طريقه مع بعض الاختلاف في السياق كما سيأتي.

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٣/ ١٩٧ ــ ١٩٨) للمصنِّف وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وأبي الشيخ والبيهقي في سننه .

والبيهقي أخرجه في سننه (٩/ ٢٥٤) في الصيد والذبائح، باب ما لفظ البحر وطفا من ميِّته، من طريق المصنف، به مثله، إلا أنه قال: «فسألني أهل البحرين»، و: «سألت عمر بن الخطاب رضي الله عنه»، و: «ثم قرأ عمر بن الخطاب رضي الله عنه»، وزاد في الآية قوله تعالى: ﴿متاعاً لكم﴾ .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١١/ ٥٧ و٦١ رقم ١٢٦٦٧ و١٢٦٨٧) من طريق هشيم، عن عمر بن أبي سلمة، به نحوه، إلا أنه اختصره في الموضع الأول .

وقد رويت القصة على وجه آخر، فلست أدري، هل أخطأ عمر بن أبي سلمة، فرواها بهذا اللفظ، أو أن القصة وقعت مرتين؟

فالحديث أخرجه عبدالرزاق في المصنف (٤/ ٤٣٣ رقم ٨٣٤٤) من طريق شيخه معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن رجلاً من أهل الشام استفتاه في لحم صيد أصابه وهو محرم، فأمره بأكله. قال: فلقيت عمر فأخبرته بمسألة الرجل، فقال لي [في الأصل: له]: ما أفتيته؟=

.....

= قلت: بأكله، قال: والذي نفس عمر بيده لو أفتيته بغير ذلك لضربتك بالدِّرَّة . وهذا من أصح الأسانيد عن أبي هريرة كما في النكت على كتاب ابن الصلاح للحافظ ابن حجر (١/ ٢٥١)، وتعليق الشيخ أحمد شاكر رحمه الله على ألفية السيوطي (ص٨)، فرجال الإسناد جميعهم ثقات تقدمت تراجمهم، عدا يحيى ابن أبي كثير .

وهو يحيى بن أبي كثير الطَّائي، مولاهم، أبو نَصْر اليَمَامي، يروي عن أبي سلمة ابن عبدالرحمن ومحمد بن إبراهيم التَّيمي وعكرمة وعطاء وغيرهم، روى عنه ابنه عبدالله وأيوب السِّخْتياني ويحيى بن سعيد الأنصاري وهشام بن حسّان وهشام الدَّسْتوائي وهمّام ومعمر بن راشد وغيرهم، وهو ثقة ثبت روى له الجماعة، قال أيوب السختياني: «ما بقي على وجه الأرض مثل يحيى»، وقال أيضاً: «ما أعلم أحداً بعد الزهري أعلم بحديث أهل المدينة من يحيى»، وقال شعبة: «يحيى أحسن حديثاً من الزهري»، وقال الإمام أحمد: «يحيى بن أبي كثير من أثبت الناس، إنما يُعَدّ مع الزهري ويحيى بن سعيد، وإذا خالفه الزهري، فالقول قول يحيى بن أبي كثير»، وقال العجلي: «ثقة، كان يُعَدّ من أصحاب الحديث»، وقال أبو حاتم: «يحيى بن أبي كثير إمام لا يحدث إلا عن ثقة»، وقال العقيلي: «كان يُذكر بالتدليس»، وقال ابن حبان: «كان يدلِّس، فكلُّ ما روى عن أنس فقد دلّس عنه؛ لم يسمع من أنس ولا من صحابي».أ.هـ من الجرح والتعديل (٩/ ١٤١ــ١٤٢ رقم ٥٩٩)، والتهذيب (١١/ ٢٦٨ــ٢٧٠ رقم ٥٣٩) وانظر التقريب (ص ٥٩٦ رقم ٧٦٣٢).

وما ذكر عن يحيى من التدليس، فإنما يراد به الإرسال كما يتضح من عبارة ابن حبان من أنه لم يسمع من أنس ولا من صحابي، وقد ذكره الحافظ ابن حجر في الطبقة الثانية من طبقات المدلسين (ص ٧٦ رقم ٦٣) وهم من احتمل الأئمة تدليسهم .

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف أيضاً (٤/ ٤٣٢ رقم ٨٣٤٢) من طريق شيخه معمر، عن الزهري، عن سالم، أنه سمع أبا هريرة يحدِّث أباه قال: سألني قوم محرمون عن قوم مُحِلِّين أهدوا لهم صيداً، فأمرتهم بأكله، ثم رأيت عمر، فسألته، فقال: كيف أفتيتهم؟ فأخبرته، فقال: لو أفتيتهم بغيره لأوجعتك .

قال معمر: وسمعت عمرو بن دينار يخبر عن طَلْق بن حبيب أن أبا هريرة أخبر=

[٨٣٧] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن طاوس، عن ابن عباس قال: **لا يحل لكم الصيد وأنت محرم، وقرأ: ﴿وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرماً﴾ .**

= ابن عمر بهذا الخبر، فقال أبو مجلز لابن عمر: فما تقول أنت؟ قال: ما أقول فيه وعمر خير مني، وأبو هريرة خير مني. قال عمرو: كان ابن عمر يكره أكله .

وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات تقدمت تراجمهم، وسالم هو ابن عبدالله بن عمر، وأبو مِجْلز اسمه: لاحق بن حميد .

وأخرجه البيهقي في سننه (٥/ ١٨٩) في الحج، باب ما يأكل المحرم من الصيد، من طريق الإمام مالك، عن ابن شهاب الزهري، به نحو سابقه إلى قوله: «لأوجعتك» .

[٨٣٧]سنده صحيح .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٣/ ١٩٩) للمصنِّف وأبي عبيد وابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم، لكنه جمع متن هذه الرواية والرواية الآتية في سياق واحد .

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٤/ ٤٢٨ رقم ٨٣٣٠) من طريق شيخه سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، به، لكن بلفظ: هي مبهمة ـــ في قوله: ﴿وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرماً﴾ ـــ.

وهذا إنما هو لفظ الرواية الآتية .

وأخرجه عبدالرزاق أيضاً برقم (٨٣٢٩) من طريق شيخه معمر، عن عبدالله بن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس أنه كان يكره لحم الصيد للمحرم .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١١/ ٨٣ رقم ١٢٧٦٦ و١٢٧٦٧) من طريق سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: ما صيد أو ذبح وأنت حلال فهو لك حلال، وما صيد أو ذبح وأنت حرام فهو عليك حرام .

وأخرجه ابن جرير أيضاً (١١/ ٧٧ رقم ١٢٧٤٨) من طريق يعلى بن حكيم،=

[٨٣٨] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن عبدالكريم البصري[١]، عن طاوس، عن ابن عباس / قال: **هي مُبْهَمَةٌ**.[٢] [ل١٣٣/ب]

[قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسْـَٔلُواْ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ وَإِن تَسْـَٔلُواْ عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ ٱلْقُرْءَانُ تُبْدَ لَكُمْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهَا وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ۝١٠١ قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِّن قَبْلِكُمْ ثُمَّ أَصْبَحُواْ بِهَا كَٰفِرِينَ ۝١٠٢ مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ وَلَا سَآئِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ وَلَٰكِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾]

[٨٣٩] حدثنا سعيد، قال: نا عَتَّاب[٣]، (عن)[٤] خُصَيف[٥]، عن مجاهد، عن ابن عباس ـ في قوله عز وجل: ﴿**لا تسألوا عن**=

= عن عكرمة، عن ابن عباس، أنه كان يكرهه على كل حال، ما كان محرماً.

(١) هو ابن أبي المُخَارِق، تقدم في الحديث [٢٨] أنه ضعيف.

(٢) سيأتي ما يفسرها في رواية ابن أبي حاتم حيث زاد: «صيده وأكله حرام على المحرم»، فهو يتفق مع الحديث السابق في معناه.

[٨٣٨] سنده ضعيف لضعف عبدالكريم، وهو صحيح بالطريق السابق.

وأخرجه ابن أبي شيبة في القسم الأول من الجزء الرابع من المصنف (ص ٣٦٠ رقم ٢٣٥٢) عن شيخه سفيان بن عيينة، عن عبدالكريم، بمثل ما هنا سواء.

وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ل ٣٥/ ب) من طريق ابن أبي عمر، عن سفيان بن عيينة، عن عبدالكريم، به بلفظ: هي مبهمة، صيدُه وأكله حرام على المحرم.

فإن كان هذا هو معنى قوله: «هي مبهمة»، فهو صحيح بالطريق السابق، بل جاء هناك في رواية عبدالرزاق للحديث عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس قال: هي مبهمة ـــ في قوله: ﴿وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرماً﴾ـ. وهذا إسناد صحيح.

(٣) هو ابن بشير، تقدم في الحديث [٢٠٤] أنه لا بأس به، إلا في روايته عن خصيف، فإنها منكرة.

= **أشياء﴾ ـ، قال: يعني البَحِيرَةَ[٦] والسَّائِبَةَ[٧] والوَصِيلَةَ[٨] والْحَامِ[٩]، ألا ترى أنه يقول: ما جعل الله من كذا وكذا؟ وأما عِكْرمة فإنه قال: كانوا يسألون[١٠] عن الآيات، فنُهوا عن ذلك، ثم قال: ﴿قد سألها قوم من قبلكم ثم أصبحوا بها كافرين﴾. فقلت[١١]: إنه حَدَّثني مجاهد بخلاف هذا عن ابن عباس، فَمَالَكَ تقول هذا؟ فقال: هَاهْ![١٢]** .

---

(٤) في الأصل: «عتاب بن خصيف».

(٥) هو ابن عبدالرحمن الجَزَري، تقدم في الحديث [٢٠٤] أنه صدوق سيء الحفظ .

(٦) البَحِيرَةُ: كان أهل الجاهلية إذا ولدت إبلهم بَحَرُوا أذنه: أي شَقُّوها، وقالوا: اللهم إن عاش فَفَتِيّ، وإن مات فَذَكيّ، فإذا مات أكلوه وسَمَّوْهُ: البَحِيرة. وقيل: البَحِيرَةُ: هي بنت السَّائِبة؛ كانوا إذا تابعت الناقة بين عشر إناث، لم يُركَب ظهرُها، ولم يُجَزَّ وَبَرُها، ولم يَشْرب لبَنها إلا ولدها أو ضيف، وتركوها مُسَيَّبة لسَبِيلها، وسَمَّوها: السائبة، فما ولدت بعد ذلك من أنثى، شَقُّوا أُذُنَها وخَلَّوا سبيلها، وحُرِّم منها ما حرم من أمها، وسَمَّوها: البَحيرَة./ النهاية في غريب الحديث (١/ ١٠٠) .

(٧) تقدم بيان معناه مع البحيرة .

(٨) الوَصِيلَةُ: هي الشاة إذا وَلَدَت ستَّة أبْطُن، أُنْثَيَيْنِ أُنثيين، وولدت في السابعة ذكراً وأنثى، قالوا: وصلت أخاها، فأحَلّوا لبنها للرجال، وحرَّموه على النساء .
وقيل: إن كان السابع ذكراً ذُبح، وأكَل منه الرجال والنساء، وإن كانت أنثى، تُركت في الغنم، وإن كان ذكراً وأنثى قالوا: وصلت أخاها، ولم تُذبح، وكان لبنها حراماً على النساء./ النهاية في غريب الحديث (٥/ ١٩٢) .

(٩) الحَامِي: هو الفَحْلُ من الإبل، يضرب الضِّرَابَ المعدودة، قيل: عشرة أبْطُن، فإذا بلغ ذلك، قالوا: هذا حَامٍ؛ أي: حَمَى ظَهْره، فيُترك، فلا ينتفع منه =

.....

= بشيء، ولا يُمنع من ماء ولا مَرْعَى.أ.هـ من لسان العرب (١٤/ ٢٠٢) .

(١٠) في الأصل: «يسلون» .

(١١) القائل هو خصيف .

(١٢) عكرمة مولى ابن عباس ممن كثر الكلام فيه، حتى إنه اتهم بالكذب، وجميع ذلك مدفوع بحمد الله، وهو ثقة ثبت كما سبق بيانه في الحديث رقم [١١٥]. وخصيف هنا يشير إلى أن عكرمة قال قولاً يخالف قول ابن عباس، مع أنه من تلاميذه، فلما أخبره بقول ابن عباس أصابته الدهشة، فقال: «هاه!»، لكن طريقة محادثة خصيف لعكرمة تشعر بعدم رضائه عنه، فلعله ممن تأثر بما قيل عن عكرمة، أو انحاز إلى صف مجاهد لكثرة مجالسته له أكثر من عكرمة، ومجاهد سيء الرأي في عكرمة كما يتضح من مطالعة تفسير ابن جرير الطبري (٩/ ٢١٦ ــ ٢١٧ و٢١٨ ــ ٢١٩)، وذلك محمول على أنهم أقران، وكلام الأقران بعضهم في بعض لا يلتفت إليه، قال حبيب بن أبي ثابت: اجتمع عندي خمسة: طاوس ومجاهد وسعيد بن جبير وعكرمة وعطاء، فأقبل مجاهد وسعيد ابن جبير يلقيان على عكرمة التفسير، فلم يسألاه عن آية إلا فسرها لهما، فلما نفد ما عندهما جعل يقول: أنزلت آية كذا في كذا، وأنزلت آية كذا في كذا./ تهذيب التهذيب (٧/ ٢٦٦) .

[٨٣٩] سنده ضعيف لما تقدم عن حال خصيف ورواية عتّاب عنه .

والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (٣/ ٢٠٨) وعزاه للمصنِّف وابن جرير وابن المنذر وأبي الشيخ وابن مردويه .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١١/ ١١١ رقم ١٢٨١١) من طريق شيخه إسحاق بن إبراهيم بن حبيب بن الشهيد، قال: حدثنا عتاب بن بشير...، فذكره بنحوه، إلا أنه قال: «هيه» بدل قوله: «هاه» .

[قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرۡجِعُكُمۡ جَمِيعٗا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ﴾]

[٨٤٠] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس[1] قال: سمعت أبا بكر رضي الله عنه يقول على المنبر: **إن الناس يقرؤون هذه الآية، لا يدرون كيف موضعها: ﴿يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم﴾، وإن القوم إذا عمل فيهم بالمعاصي، فلم ينكروه، ورأوا الظالم، فلم يُغيِّروا عليه، عَمَّهم الله بعقاب .**

---

(١) هو قيس بن أبي حازم البَجَلي، أبو عبدالله الكوفي، روى عن أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وسعد بن أبي وقاص وسعيد بن زيد والزبير وطلحة وغيرهم رضي الله عنهم، روى عنه إسماعيل بن أبي خالد وبيان بن بشر ومجالد بن سعيد والحكم بن عتيبة والأعمش وغيرهم، وهو ثقة مخضرم، روى له الجماعة، ووثقه ابن معين وقال: «هو أوثق من الزهري»، وقال إسماعيل بن أبي خالد: «حدثنا قيس؛ هذه الاسطوانة» ـــ يعني في الثقة ـــ، ووثقه العجلي وابن شاهين، وقال أبو داود: «أجود التابعين إسناداً: قيس بن أبي حازم؛ روى عن تسعة من العشرة، ولم يرو عن عبدالرحمن بن عوف»، وقال يعقوب بن شيبة: «وقيس من قدماء التابعين، وقد روى عن أبي بكر فمن دونه، وأدركه وهو رجل كامل، ويقال: إنه ليس أحد من التابعين جمع أن روى عن العشرة مثله، إلا عبدالرحمن ابن عوف، فإن لا نعلمه روى عنه شيئاً، ثم قد روى بعد العشرة عن جماعة من الصحابة وكبرائهم، وهو متقن الرواية، وقد تكلم أصحابنا فيه، فمنهم من رفع قَدْره وعظّمه وجعل الحديث عنه من أصح الإسناد، ومنهم من حمل عليه وقال: له أحاديث مناكير، والذين أطروه حملوا هذه الأحاديث على أنها عندهم غير مناكير، وقالوا: هي غرائب،ومنهم من حمل عليه في مذهبه، وقالوا: كان=

.....

= يحمل على علي، والمشهور عنه أنه كان يقدم عثمان، ولذلك تجنب كثير من قدماء الكوفيين الرواية عنه»، وقال إسماعيل بن أبي خالد: «عُمِّر قيس حتى جاز المائة بسنين كثيرة حتى خرف وذهب عقله»، وقال يحيى بن سعيد القطان: «قيس بن أبي حازم منكر الحديث».أ.هـ من تاريخ الثقات للعجلي (ص ٣٩٢ رقم ١٣٩٣)، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٧/ ١٠٢ رقم ٥٧٩)، وتاريخ أسماء الثقات لابن شاهين (ص ١٩١ رقم ١١٥٨)، والتهذيب (٨/ ٣٨٦ ــ ٣٨٩ رقم ٦٨٩)، والتقريب (ص ٤٥٦ رقم ٥٥٦٦) .

أقول: ويتضح مما سبق أنه تُكُلِّم في قيس بن أبي حازم بأمور ثلاثة:

١ ــ أنه روى أحاديث مناكير. ٢ ــ أنه كان يحمل على علي رضي الله عنه .

٣ ــ أنه تغير في آخر عمره .

ويجاب عن ذلك: بأن الأحاديث المناكير التي رواها أحاديث تفرّد بها لم يتابع عليها، ولا ينكر على مثله أن يروي أشياء لا يرويها غيره؛ لسعة علمه، والمقصود بالنكارة هنا: مطلق التفرد، لانكارة المتن .

وقد ذكر الحافظ الذهبي قيساً هذا في ميزان الاعتدال (٣/ ٣٩٢ ــ ٣٩٣ رقم ٦٩٠٨) وقال: «ثقة حجّة، كاد أن يكون صحابياً، وثّقه ابن معين والناس، وقال علي بن عبدالله، عن يحيى بن سعيد: منكر الحديث، ثم سمّى له أحاديث استنكرها فلم يصنع شيئا، بل هي ثابتة لا ينكر له التَّفَرُّد في سعة ما روى» .

وقال الحافظ ابن حجر في الموضع السابق من التهذيب: «مراد القطّان بالمنكر: الفرد المطلق» .

وأما ما قيل من أنه كان يحمل على علي، فالذي يرى هذا الرأي هم الكوفيون كما يتضح من كلام يعقوب بن شيبة، والكوفيون عندهم ميل إلى علي رضي الله عنه يزيد على الحدّ المطلوب شرعاً، ومن ذلك: تقديمهم له على عثمان رضي الله عنهما، فلما رأوا قيساً ــ وهو كوفي ــ يقدِّم عثمان عليه ــ وهذا هو الصحيح ــ، عَدُّوا ذلك تحاملاً، وحاشاه . =

.....

= وأما تغيُّره في آخر عمره، فهذا إنما حصل له بسبب كبر سنه، ولم يُذكر أن ذلك طال معه وأنه حدَّث في تغيُّره، ولما ذكر الذهبي قول إسماعيل بن أبي خالد عن تغيُّر قيس بعدما كبر، قال ــ كما في الموضع السابق من الميزان ــ: «قلت: أجمعوا على الاحتجاج به، ومن تكلَّم فيه فقد آذى نفسه، نسأل الله العافية وترك الهوى».أ.هـ.

[٨٤٠] سنده صحيح، بل إن رواية إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن أبي بكر رضي الله عنه هي أصح الأسانيد إلى أبي بكر كما في النكت على كتاب ابن الصلاح للحافظ ابن حجر (١/ ٢٥٦ ــ ٢٥٧) .

والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (٣/ ٢١٥) وعزاه لابن أبي شيبة والإمام أحمد وعبد بن حميد والعدني وابن منيع والحميدي في مسانيدهم ولأبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وأبي يعلى والكجِّي في سننه وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن حبان والدارقطني في الأفراد وأبي الشيخ وابن مردويه والبيهقي في شعب الإيمان والضياء في المختارة .

ومدار الحديث على قيس بن أبي حازم، وله عن قيس ست طرق :

(١) طريق إسماعيل بن أبي خالد، واختلف عليه، فمنهم من رواه عنه، عن قيس، عن أبي بكر موقوفاً عليه كما هنا .

ومنهم من رفع منه قوله: «وإن القوم...» الخ، وفي بعض الروايات: «إن الناس إذا رأوا المنكر...» الخ، ومنهم من رفعه جميعه كما سيأتي .

وقد تطرَّق لهذا الاختلاف أبو زرعة والدارقطني وغيرهما .

أما أبو زرعة، فقد سأله عبدالرحمن بن أبي حاتم عن هذا الحديث، فقال: «وقفه ابن عيينة ووكيع ويحيى بن سعيد القطان، عن إسماعيل، ويونسُ بن أبي إسحاق، ورواه يونس عن طارق، عن (في الأصل: بن) بيان بن بشر، عن قيس، عن أبي بكر موقوف. ورواه الحكم، عن قيس، عن أبي بكر موقوف. قال أبو زرعة: وأحسب إسماعيل بن أبي خالد كان يرفعه مرة ويوقفه=

.....

= مرة».أ.هـ.

وسئل الدارقطني في العلل (١/ ٢٤٩ ــ ٢٥٣) عن هذا الحديث، فأجاب بقوله: «هو حديث رواه إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس، فرواه عنه جماعة من الثقات، فاختلفوا عليه فيه. فمنهم من أسنده إلى النبي ﷺ، ومنهم من أوقفه على أبي بكر .

فممن أسنده إلى النبي ﷺ: عبدالله بن نمير، وأبو أسامه، ويحيى بن سعيد الأموي، وزهير بن معاوية، وهشيم بن بشير، وعبيدالله بن عمرو، ويحيى بن عبدالملك بن أبي غنيَّة، ومروان بن معاوية الفزاري، ومرجِّي بن رجاء، ويزيد ابن هارون، وعبدالرحمن بن سليمان، والوليد بن القاسم، وعلي بن عاصم، وجرير ابن عبدالحميد، وشعبة بن الحجاج، ومالك بن مِغْوَل، ويونس بن أبي إسحاق، وعبدالعزيز بن مسلم القَسْملي، وهياج بن بسطام، ومُعَلّى بن هلال، وأبو حمزة السُّكَّري، ووكيع بن الجراح، فاتفقوا على رفعه إلى النبي ﷺ .

وخالفهم يحيى بن سعيد القطّان، وسفيان بن عيينة، وإسماعيل بن مجالد، وعبيدالله ابن موسى، فرووه عن إسماعيل موقوفاً على أبي بكر .

ورواه بيان بن بشر، وطارق بن عبدالرحمن، وذرّ بن عبدالله الهمداني، والحكم ابن عتيبة، وعبدالملك بن عمير، وعبدالملك بن ميسرة، فرووه عن قيس، عن أبي بكر موقوفاً .

وجميع رواة هذا الحديث ثقات .

ويشبه أن يكون قيس بن أبي حازم كان ينشط في الرواية مرّة فيسنده، ومرّة يجبُنُ عنه فيقفه على أبي بكر».أ.هـ.

وقد وقفت على روايات بعض من ذكرهم الدارقطني وزيادة .

فممن رواه موقوفاً: سفيان بن عيينة كما أشار إليه أبو زرعة والدارقطني .

وقد أخرجه المصنِّف هنا عن سفيان بن عيينة موقوفاً .

ووافق سفيان بن عيينة: يحيى بن سعيد القطان وإسماعيل بن مجالد وعبيدالله بن=

.....

= موسى على ما ذكر الدارقطني .
ووافقه أيضاً وكيع ومالك بن مِغْوَل .
أما رواية وكيع، فأخرجها ابن جرير الطبري في تفسيره (١١/ ١٤٨ رقم ١٢٨٧١) من طريق هنّاد بن السَّرِيّ وسفيان بن وكيع، كلاهما عن وكيع ابن الجراح، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم قال: قال أبو بكر: تقرؤن هذه الآية: ﴿لا يضركم من ضل إذا اهتديتم﴾، وإن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه، أوشك أن يعمهم الله بعقابه .
وأما رواية مالك بن مِغْوَل، فأخرجها الخطيب البغدادي في الفصل للوصل المدرج في النقل (١/ ٣٨ ــ ٣٩) من طريق مسلم بن إبراهيم، نا مالك بن مغول وشعبة بن الحجاج، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم قال: سمعت أبا بكر ــ وتلا هذه الآية: ﴿يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم﴾ ــ...، وأنتم تقرؤنها لا تدرون ما تفسيرها، وإنه يوشك أن تروا المنكر فلا تنكروه، فيعمّكم الله منه بعقاب .
ورواية وكيع ومالك بن مغول للحديث هكذا موقوفاً، على خلاف ما ذكره الدارقطني عنهما في كلامه السابق؛ من أنهما روياه مرفوعاً، فالذي يظهر أن هناك اختلافاً عليهما أيضاً، وقد قرن الخطيب رواية شعبة مع رواية مالك، ورواية شعبة للحديث عن إسماعيل فيها اختلاف سيأتي ذكره .
وأما الذين رووه مرفوعاً، فمنهم :
يزيد بن هارون قال: أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن أبي بكر الصديق قال: أيها الناس، إنكم تقرؤن هذه الآية: ﴿يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم﴾، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه، أوشك أن يعمَّهم الله بعقابه » .
أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/ ٧)، واللفظ له . =

.....

= وأخرجه عبد بن حميد في مسنده (ص ٢٩ رقم ١) .
ومن طريقه الذهبي في معجم الشيوخ الكبير (١/ ١٢١) .
وأخرجه الترمذي (٦/ ٣٨٨ ــ ٣٨٩ رقم ٢٢٥٧ و٢٢٥٨) في الفتن، باب ما جاء في نزول العذاب إذا لم يُغَيَّر المنكر، و(٨/ ٤٢٢ ــ ٤٢٣ رقم ٥٠٥٠) في تفسير سورة المائدة من كتاب التفسير .
والحارث بن أبي أسامة في مسنده (ص ٥١ رقم ٥٣/ عوالي الحارث) .
ومن طريقه أبو نعيم في معرفة الصحابة (١/ ١٨٧ رقم ١٢٣) .
وأخرجه البزار في مسنده (١/ ١٣٧ رقم ٦٨) .
وأبو بكر المروزي في مسند أبي بكر (ص ١٣٠ رقم ٨٨) .
والطحاوي في مشكل الآثار (٢/ ٦٢) .
والطبراني في مكارم الأخلاق (ص ٦٥ ــ ٦٦ رقم ٧٩) .
والبيهقي في سننه (١٠/ ٩١) في آداب القاضي، باب ما يستدلّ به على أن القضاء وسائر أعمال الولاة مما يكون أمراً بمعروف أو نهياً عن منكر من فروض الكفايات، وفي شعب الإيمان (٦/ ٨٢ رقم ٧٥٥٠) .

ومنهم: عبدالله بن نمير وأبو أسامة حماد بن أسامة، قالا: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم قال: قام أبو بكر فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أيها الناس، إنكم تقرؤن هذه الآية: ﴿يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم﴾، وإنا سمعنا رسول الله ﷺ يقول: «إن الناس إذا رأوا المنكر لا يغيِّرونه، أوشك الله أن يعمّهم بعقابه» .
قال أبو أسامة: وقال مرة أخرى: وإنا سمعنا رسول الله ﷺ يقول .
أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٥/ ١٧٤ ــ ١٧٥ رقم ١٩٤٢٩) .
ومن طريقه أخرجه ابن ماجه في سننه (٢/ ١٣٢٧ رقم ٤٠٠٥) في الفتن، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .
وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١/ ٩٣ رقم ٦٣) . =

.....

= وأبو بكر المروزي في مسند أبي بكر (ص ١٣٠ ــ ١٣١ رقم ٨٨) .
وأخرجه الإمام أحمد في المسند (١/ ٢) من طريق عبدالله بن نمير، عن إسماعيل، بنحو سياق ابن أبي شيبة .
ثم أخرجه (١/ ٧) من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، قال: أخبرنا إسماعيل، عن قيس، قال: قام أبو بكر، فحمد الله، وأثنى عليه، ثم قال: يا أيها الناس، إنكم تقرؤن هذه الآية: ﴿يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم..﴾ حتى أتى على آخر الآية، ألا وإن الناس إذا رأوا الظالم لم يأخذوا على يديه، أوشك الله أن يعمّهم بعقابه، إلا وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الناس...»، وقال مرة أخرى: وإنا سمعنا رسول الله ﷺ.أ.هـ.

ومنهم: مروان بن معاوية الفزاري، ثنا إسماعيل بن أبي خالد...، فذكره بنحو سياق يزيد بن هارون، إلا أنه ذكر في أوّله أن أبا بكر قام، فحمد الله وأثنى عليه .
أخرجه الحميدي في مسنده (١/ ٣ ــ ٤ رقم ٣) .
والطحاوي في مشكل الآثار (٢/ ٦٣) .

ومنهم: زهير بن معاوية، قال: ثنا إسماعيل بن أبي خالد...، فذكره بنحو سياق ابن أبي شيبة السابق، دون الزيادة التي ذكرها أبو أسامة، وزاد زهير في روايته عقب ذكره للآية قول أبي بكر رضي الله عنه: «وإنكم تضعونها على غير موضعها» .
أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/ ٥) .
ومن طريقه ابن الجوزي في نواسخ القرآن (ص ٣١٧) .
وأخرجه الطحاوي في مشكل الآثار (٢/ ٦٣) .
والخطابي في كتاب العزلة (ص ٣٤ رقم ٥٨) .

ومنهم: هُشَيم بن بشير، رواه عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس، قال: قال أبو بكر بعد أن حمد الله وأثنى عليه: يا أيها الناس، إنكم تقرؤن هذه الآية وتضعونها على غير مواضعها: ﴿عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم﴾، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي، ثم يقدرون=

.....

= على أن يغيروا ثم لا يغيِّروا، إلا يوشك أن يعمّهم الله منه بعقاب» .
أخرجه أبو داود في سننه (٤/ ٥٠٩ ــ ٥١٠ رقم ٤٣٣٨) في الملاحم باب الأمر والنهي، واللفظ له .
ومن طريقه البيهقي في الموضع السابق من شعب الإيمان .
وأخرجه أبو بكر المروزي في مسند أبي بكر (ص ١٢٨ ــ ١٣٠ رقم ٨٦) .
وأبو محمد جعفر الخلدي في فوائده (ل ٦٢/ ب) .
والبيهقي في الموضع السابق من سننه .
ولفظ الخلدي والبيهقي نحو لفظ أبي داود، إلا أن الخلدي زاد عقب الآية قول أبي بكر رضي الله عنه: «وإنه لا يضرّ من أطاع الله من عصا الله» .
وأما المروزي، فلفظ المرفوع عنده: «إذا عمل في الناس بالمنكر ولم يغيِّروه، أوشك أن يعمّهم الله بعقاب» .

ومنهم: خالد بن عبدالله الطحّان الواسطي، رواه عن إسماعيل بن أبي خالد بنحو سياق يزيد بن هارون السابق .
أخرجه أبو داود في الموضع السابق من سننه .
ومن طريقه البيهقي في الموضع السابق من سننه .

ومنهم: محمد بن مسلم بن شريك الثقفي، أن إسماعيل مولى خراش حدثهم، أن قيس ابن أبي حازم البجلي حدثهم أنه سمع أبا بكر الصديق رضي الله عنه وهو على منبر رسول الله ﷺ يقول: يا أيها الناس، إنكم ستقرؤن هذه الآية ﴿يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم﴾، فإنما سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يكون المنكر بين ظهراني قوم لا يغيرونه، إلا أوشك أن يعمهم الله عز وجل بعقاب» .
أخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١/ ٩٤ رقم ٦٤) واللفظ له .
وابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ل ٤١/ ب) .
قال ابن أبي عاصم عقبه: «ورواه مجالد بن سعيد عن قيس، عن أبي بكر=

.....

= رضي الله عنه، عن النبي ﷺ. وإسماعيل بن أبي خالد من أثبت أهل الكوفة. واسم أبي خالد: هُرْمُز. وقيس ثقة، من أحسنهم لُقْياً من أصحاب رسول الله ﷺ، وكان عثمانياً. واسم أبي حازم: عوف بن عبد، وقد رأى النبي ﷺ».أ.هـ.

ومنهم: معتمر بن سليمان، رواه عن إسماعيل بن أبي خالد، به نحو سياق يزيد بن هارون .

أخرجه البزار في مسنده (١/ ١٣٥ رقم ٦٥) .

والطحاوي في مشكل الآثار (٢/ ٦٤) .

ومنهم: زائدة بن قدامة، رواه عن إسماعيل، به .

أخرجه البزار في مسنده (١/ ١٣٧ رقم ٦٧)، ولم يذكر لفظه .

ومنهم: جرير بن عبدالحميد، رواه عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم قال: قرأ أبو بكر هذه الآية: ﴿يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم﴾، ثم قال: إن الناس يضعون هذه الآية على غير موضعها، إلا وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن القوم إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه، والمنكر فلم يغيروه، عمَّهم الله بعقابه» .

أخرجه أبو يعلى في مسنده (١/ ١٢٠ رقم ١٣٢) واللفظ له .

ومن طريقه ابن عساكر في تاريخه (٩/ ٥٢١/ مخطوط الظاهرية) .

وأخرجه أبو بكر المروزي في مسند أبي بكر (ص ١٣٠ رقم ٨٧) .

وابن جرير الطبري في تفسيره (١١/ ١٤٩ رقم ١٢٨٧٣) .

والطحاوي في مشكل الآثار (٢/ ٦٤) .

وابن حبان في صحيحه (١/ ٥٣٩ رقم ٣٠٤/ الإحسان) .

ومنهم: عبدالله بن المبارك، قال: أنا إسماعيل، عن قيس قال: سمعت أبا بكر الصديق يقول: يا أيها الناس، إنكم تقرؤن هذه الآية: ﴿يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم﴾، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن القوم=

.....

= إذا رأوا المنكر فلم يغيِّروه، عمّهم الله بعقاب» .

أخرجه النسائي في التفسير (١/ ٤٥٧ ــ ٤٥٨ رقم ١٧٧) .

ومنهم: عبيد الله بن عمرو الرَّقِّي وعمر بن علي المقدمي، كلاهما عن إسماعيل بن أبي خالد، به نحو سابقه، إلا أن عبيدالله بن عمرو إنما ذكر منه المرفوع فقط .

أخرجه أبو يعلى في مسنده (١/ ١١٩ رقم ١٣٠ و١٣١) .

ومنهم: عبدالعزيز بن مسلم القَسْمَلي، نا إسماعيل بن أبي خالد...، فذكره بنحو لفظ عبدالله بن المبارك السابق .

أخرجه البغوي في شرح السنة (١٤/ ٣٤٤ رقم ٤١٥٣) .

قلت: جميع هؤلاء الرواة رووه عن إسماعيل بن أبي خالد برفع جزئه الأخير .

ورواه شعبة عن إسماعيل، واختُلف على شعبة، والصواب عنه مثل رواية هؤلاء برفع جزئه الأخير .

فالحديث أخرجه أبو بكر المروزي في مسند أبي بكر (ص ١٣١ رقم ٨٩) .

وأبو يعلى في مسنده (١/ ١١٨ رقم ١٢٨) .

ومن طريقه ابن حبان في صحيحه (١/ ٥٤٠ رقم ٣٠٥) .

وأخرجه الخطيب البغدادي في الفصل (١/ ٣٤ ــ ٣٥) .

أما المروزي وأبو يعلى فعن عبيدالله بن معاذ بلا واسطة، وأما الخطيب البغدادي فمن طريق تميم بن محمد الطُّوسي ومُطَيَّن ويحيى بن محمد الجِنَّائي والحسن بن سفيان النسوي، جميع هؤلاء رووه عن عبيدالله بن معاذ العنبري، عن أبيه، عن شعبة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن أبي بكر الصديق، عن النبي ﷺ قال: «يا أيها الناس، إنكم تقرؤن هذه الآية وتضعونها على غير ما وضعها الله: ﴿يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم﴾، إن الناس إذا رأوا المنكر فلم يغيِّروه، يوشك أن يعمّهم الله بعقاب».أ.هـ. واللفظ لأبي يعلى .

ورواه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١/ ٩٢ رقم ٦٢) عن عبيدالله بن معاذ،=

.....

= به، ولم يرفع منه سوى جزئه الأخير، فخالف الأكثرين الذين رووه عن عبيدالله برفعه جميعه؛ ورواية الأكثرين هي الأرجح، والأظهر أن ابن أبي عاصم ردّه إلى الصواب، وكره مخالفة الناس كما صنع إبراهيم الحربي كما سيأتي .

فإن الحديث أخرجه الخطيب البغدادي في الموضع السابق، من طريق دَعْلَج بن أحمد السِّجستاني، عن معاذ بن المثنى بن معاذ العَنْبري، عن أبيه المثنى بن معاذ، عن أبيه معاذ بن معاذ العنبري، عن شعبة، به مقروناً بالرواية السابقة .

ثم رواه الخطيب (ص ٣٧) من طريق إبراهيم بن إسحاق الحربي، عن مثنى بن معاذ، عن أبيه معاذ بن معاذ العنبري، عن شعبة، به مثل رواية ابن أبي عاصم السابقة، لم يرفع منه سوى جزئه الأخير .

قال الخطيب (ص ٣٦): «وأحسب أن إبراهيم ردّه إلى الصواب، وكره مخالفة الناس؛ لأن المحفوظ عن معاذ بن معاذ ماقدّمناه» .

وخالف معاذ بن معاذ محمد بن جعفر غندر ورَوْح بن عبادة وعبدالرحمن بن مهدي، فرووه عن شعبة، عن إسماعيل على الصواب؛ برفع جزئه الأخير فقط .

أما رواية محمد بن جعفر غُنْدر، فأخرجها الإمام أحمد في المسند (١/ ٩)، عن شعبة، به نحو اللفظ السابق، ولم يرفع منه سوى جزئه الأخير: «إن الناس إذا رأوا المنكر...» إلخ .

ومن طريق الإمام أحمد أخرجه الخطيب في الفصل (١/ ٣٦) .

وأما رواية روح بن عبادة، فأخرجها البزار في مسنده (١/ ١٣٥ رقم ٦٦) .

والطحاوي في مشكل الآثار (٢/ ٦٣) .

وأبو نعيم في معرفة الصحابة (١/ ١٨٨ رقم ١٢٤) .

وأما رواية عبدالرحمن بن مهدي، فأخرجها الخطيب في الفصل (١/ ٣٦ ــ ٣٧) .

وكلا هاتين الروايتين ــ رواية روح ورواية ابن مهدي ــ بنحو لفظ معاذ العنبري عن شعبة السابق، ولم يرفعا منه سوى جزئه الأخير كما في رواية غندر . =

.....

= وهذا هو الراجح عن شعبة؛ لموافقته لرواية الأكثرين عن إسماعيل أولاً؛ ولأن الذين رووه عن شعبة هكذا منهم أئمة حفاظ، وهم أكثر عدداً ممن رفعه جميعه .
فعبدالرحمن بن مهديّ تقدم في الحديث [٧٤] أنه ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث .
ومحمد بن جعفر غندر تقدم في الحديث [١٦٧] أنه ثقة صحيح الكتاب، وهو من أوثق الناس في شعبة .
وخالف هؤلاء جميعاً مسلم بن إبراهيم الفَرَاهِيدي، فرواه عن شعبة، فوقفه جميعه، وسبق ذكر هذه الرواية مقرونة برواية مالك بن مغول للحديث عن إسماعيل ابن أبي خالد.
ومن خلال ما سبق يتضح أن الحديث اختُلف فيه على إسماعيل بن أبي خالد على الأوجه السابق ذكرها، والراجح أن الاختلاف ناشيء من إسماعيل نفسه، فمرّة ينشط فيسند آخر الحديث، ومرة يوقفه على أبي بكر رضي الله عنه، وعليه فالصحيح أن الحديث جميعه موقوف على أبي بكر رضي الله عنه، عدا آخر الحديث، فإنه مرفوع إلى النبي ﷺ، وهو قوله ﷺ: «إن القوم إذا عمل فيهم بالمعاصي...» الخ على اختلاف ألفاظه .

(٢) طريق الحكم بن عُتَيْبَة، عن قيس بن أبي حازم، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه، بنحو سياق زهير بن معاوية السابق، إلا أنه وقفه جميعه على أبي بكر.
أخرجه أبو يعلى في مسنده (١/ ١١٨ ــ ١١٩ رقم ١٢٩) .
ومن طريقه ابن عساكر في تاريخه (٩/ ٥٢١ ــ ٥٢٢ ــ مخطوط الظاهرية ــ) .
وأشار إليه ابن أبي حاتم في العلل (٢/ ٩٨).
والدارقطني في العلل (١/ ٢٥٣)، ثم قال: «وجميع رواة هذا الحديث ثقات، ويشبه أن يكون قيس بن أبي حازم كان ينشط في الرواية مرة فيسنده، ومرة يجبن عنه فيقفه على أبي بكر . =

.....

(٣) طريق مجالد بن سعيد، عن قيس بن أبي حازم، عن أبي بكر رضي الله عنه، به بنحو سياق يزيد بن هارون السابق .

أخرجه البزار في مسنده (١/ ١٣٨ ــ ١٣٩ رقم ٦٩) .

وابن جرير الطبري في تفسيره (١١/ ١٥١ رقم ١٢٨٧٨) .

كلاهما من طريق إسحاق بن إدريس، عن سعيد بن زيد أخي حماد بن زيد، عن مجالد، به .

والحديث بهذا الإسناد موضوع، فيه إسحاق بن إدريس الأَسْوَاري، أبو يعقوب البصري، يروي عن هشام وأبان وسويد أبي حاتم وغيرهم، روى عنه محمد ابن المثنى وعمر بن شَبَّة وغيرهما، وهو كذاب يضع الحديث كما قال ابن معين، وقد تركه ابن المديني، وقال البخاري: «تركه الناس»، وقال النسائي: «متروك»، وقال ابن حبان: «يسرق الحديث»، وقال الدارقطني: «منكر الحديث»، وقال أبو زرعة: «واهي الحديث، ضعيف الحديث، روى عن سويد بن إبراهيم وأبي معاوية أحاديث منكرة».أ.هـ من الجرح والتعديل (٢/ ٢١٣ رقم ٧٢٩)، ولسان الميزان (١/ ٣٥٢ رقم ١٠٨٨) .

(٤) طريق عيسى بن المسيب البَجَلي، عن قيس، عن أبي بكر رضي الله عنه، بنحو سياق يزيد بن هارون أيضاً .

أخرجه ابن جرير الطبري (١١/ ١٥٠ رقم ١٢٨٧٦) من طريق عبدالعزيز، عن عيسى، به .

والحديث بهذا الإسناد موضوع أيضاً، آفته عبدالعزيز بن أبان بن محمد بن عبدالله ابن سعيد بن العاص، الأموي، السَّعيدي، أبو خالد الكوفي، نزيل بغداد، روى عن فطر بن خليفة وإبراهيم بن طهمان والسفيانين وغيرهم، روى عنه أبو سعيد الأشج ويعقوب بن شيبة والحارث بن أبي أسامة وغيرهم، وهو كذاب يضع الحديث، قال ابن معين: «كذاب خبيث يضع الحديث»، وكذبه محمد بن عبدالله ابن نمير، وقال الإمام أحمد: «تركته ولم أخرج عنه في المسند شيئاً»، وقال=

.....

= ابن المديني: «ليس هو بذاك، وليس هو في شيء من كتبي»، وقال يعقوب ابن شيبة: «هو عند أصحابنا جميعاً متروك، كثير الخطأ، كثير الغلط، وقد ذكروه بأكثر من هذا»، وقال البخاري: «تركوه»، وقال أبو حاتم: «متروك الحديث، لا يشتغل به، تركوه، لا يكتب حديثه»، وقال النسائي: «متروك الحديث»، وكانت وفاته سنة سبع ومائتين.أ.هـ من الجرح والتعديل (٥/ ٣٧٧ رقم ١٧٦٧)، والتهذيب (٦/ ٣٢٩ ــ ٣٣١ رقم ٦٣٤)، والتقريب (ص ٣٥٦ رقم ٤٠٨٣) .

(٥) طريق عبدالملك بن ميسرة، عن قيس بن أبي حازم، قال: صعد أبو بكر المنبر منبر رسول الله ﷺ، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أيها الناس، إنكم لتتلون آية من كتاب الله وتعدُّونها رخصة، والله ما أنزل الله في كتابه أشد منها: ﴿يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم﴾، والله لتأمرن بالمعروف، ولتنهون عن المنكر، أو ليعمنَّكم الله منه بعقاب .

أخرجه ابن جرير الطبري أيضاً (١١/ ١٥٠ ــ ١٥١ رقم ١٢٨٧٧) .

(٦) طريق بيان بن بشر، عن قيس بن أبي حازم قال: قال أبو بكر وهو على المنبر: يا أيها الناس، إنكم تقرأون هذه الآية على غير موضعها: ﴿لا يضركم من ضل إذا اهتديتم﴾، وإن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه، عمَّهم الله بعقابه .

أخرجه ابن جرير أيضاً (١١/ ١٤٩ و١٥٠ رقم ١٢٨٧٢ و١٢٨٧٥) .

وأشار إليه الدارقطني في الموضع السابق من العلل مقروناً بطريق الحكم بن عتيبة .

وذكر الدارقطني أيضاً من الذين رووه عن قيس موقوفاً: طارق بن عبدالرحمن، وذرّ بن عبدالله الهمداني، وعبدالملك بن عمير، ولم أقف على رواياتهم، والله أعلم .

[٨٤١] حدثنا سعيد، قال: نا أبو الأَحْوص[١]، عن أبي إسحاق[٢]، عن عبيدالله بن جرير[٣]، عن أبيه[٤]، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: **«ما من رجل يكون في قوم يُعمل فيهم بالمعاصي يقدروا على أن يغيِّروه فلا يغيروا، إلا أصابهم الله بعقاب قبل أن يموتوا»** .

---

(١) هو سَلاَّم بن سُلَيم .

(٢) هو السَّبيعي، تقدم في الحديث [١] أنه ثقة، إلا أنه مدلس واختلط في آخر عمره، لكن رواية شعبة عنه مأمونة الجانب من ذلك، وقد روى عنه شعبة هذا الحديث كما سيأتي .

(٣) هو عبيدالله بن جرير بن عبدالله البَجَلي، الكوفي، مقبول من الطبقة الثالثة كما في التقريب (ص ٣٧٠ رقم ٤٢٨٠)، روى عن أبيه، روى عنه أبو إسحاق السبيعي وعبدالملك بن عمير ويزيد بن أبي زياد، وقد ذكره البخاري في تاريخه الكبير (٥/ ٣٧٥ رقم ١١٩٤) وسكت عنه، وبيّض له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٥/ ٣١٠ رقم ١٤٧٣) فلم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات (٥/ ٦٥)، وذكر البخاري أن سلاماً سماه في روايته عن أبي إسحاق: عبدالله بن جرير، قال البخاري: «ولا يصح»، وانظر التهذيب (٦/ ٥ رقم ٩) .

(٤) هو جرير بن عبدالله البَجَلي رضي الله عنه .

[٨٤١]سنده ضعيف لجهالة حال عبيدالله بن جرير، وهو صحيح لغيره يشهد له حديث أبي بكر السابق .

والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (٣/ ٢١٥) وعزاه لعبدالرزاق وعبد ابن حميد.

وأخرجه أيضاً ابن أبي الدنيا في كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وابن النجار كما في كنز العمال (٣/ ٨٠ و٨٢ ــ ٨٣ رقم ٥٥٧٧ و٥٥٩٢) . =

.....

= ومدار الحديث علي أبي إسحاق السبيعي، يرويه عن عبيدالله بن جرير، عن أبيه.
وله عن أبي إسحاق تسع طرق :

(١) طريق أبي الأحوص الذي أخرجه المصنف هنا .
وأخرجه أبو داود في سننه (٤/ ٥١٠ ــ ٥١١ رقم ٤٣٣٩) في الملاحم، باب الأمر والنهي .
وابن حبان في صحيحه (١/ ٥٣٦ و٥٣٧ ــ ٥٣٨ رقم ٣٠٠ و٣٠٢/ الإحسان) .
والطبراني في المعجم الكبير (٢/ ٣٧٨ رقم ٢٣٨٢) .
ثلاثتهم من طريق أبي الأحوص، به نحوه .

(٢) طريق شعبة، عن أبي إسحاق، عن عبيدالله بن جرير، عن أبيه، أن نبي الله ﷺ قال: «ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي هم أعز وأكثر ممن يعمله لم يغيروه، إلا عمهم الله بعقاب» .
أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/ ٣٦٤) .
ومن طريق الطبراني في المعجم الكبير (٢/ ٣٧٧ رقم ٢٣٨١) .
وأخرجه الطحاوي في مشكل الآثار (٢/ ٦٥) .
والبيهقي في سننه (١٠/ ٩١) في آداب القاضي، باب ما يستدل به على أن القضاء وسائر أعمال الولاة مما يكون أمراً بمعروف أو نهياً عن منكر من فروض الكفايات .

(٣) طريق معمر، عن إبي إسحاق، به نحو السياق السابق .
أخرجه عبدالرزاق في جامع معمر الملحق بآخر المصنف (١١/٣٤٨ رقم ٢٠٧٢٣).
ومن طريق عبدالرزاق أخرجه: الإمام أحمد في المسند (٤/ ٣٦٦) .
وأبو يعلى في مسنده (١٣/ ٤٩٧ رقم ٧٥٠٨) .
والطبراني في المعجم الكبير (٢/ ٣٧٧ رقم ٢٣٨٠) .

(٤) طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، به بنحو سابقه . =

.....

= أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/ ٣٦٦) .

وابن ماجه في سننه (٢/ ١٣٢٩ رقم ٤٠٠٩) في الفتن، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

(٥) طريق يونس، عن أبي إسحاق به .

أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/ ٣٦٦) .

(٦) طريق يوسف بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، بنحو سياق شعبة السابق .

أخرجه الطبراني (٢/ ٣٧٨ رقم ٢٣٨٥) .

(٧) طريق عبدالحميد بن أبي جعفر، عن أبي إسحاق، عن عبيدالله بن جرير، عن أبيه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من رجل يجاور قوماً فيعمل بين ظهرانيهم بالمعاصي ولا يأخذون على يديه، إلا أوشك أن يعمهم الله منه بعقاب» .

أخرجه الطبراني أيضاً برقم (٢٣٨٤) .

(٨) طريق الأعمش، عن أبي إسحاق، عن عبدالله بن جرير بن عبدالله، عن أبيه جرير قال:قال رسول الله ﷺ: «ما من قوم يكون منهم رجل يعمل بالمعاصي وهم أمنع منه، فيدهنون عليه ولا يغيرون، إلا عمهم الله بعقاب» .

أخرجه ابن عدي في الكامل (٣/ ١٢١٦) هكذا بتسمية شيخ أبي إسحاق: «عبدالله بن جرير»، وتقدمت تخطئة البخاري لمن سماه هكذا .

(٩) طريق شريك بن عبدالله النَّخَعي، عن أبي إسحاق، عن المنذر بن جرير، به بنحو سياق شعبة السابق .

أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/ ٣٦١ و٣٦٣ و٣٦٦) .

والحارث بن أبي أسامة في مسنده كما في حاشية جامع معمر الملحق بمصنف عبدالرزاق (١١/ ٣٤٨) .

والطبراني في المعجم الكبير (٢/ ٣٧٧ رقم ٢٣٧٩) .

جميعهم من طريق شريك هكذا بتسمية شيخ أبي إسحاق «المنذر» . =

.....

= وشريك تقدم في الحديث [٤] أنه صدوق يخطيء كثيراً، وقد أخطأ في هذا الإسناد، وخالف الثقات الذين تقدم ذكر رواياتهم .

وقد رواه على هذا الوجه عن شريك: يزيد بن هارون، وحجاج بن محمد، وأسود بن عامر .

وخالفهم يحيى بن عبدالحميد الحِمَّاني، فرواه عن شريك، عن أبي إسحاق، عن عبيدالله بن جرير، عن أبيه، به هكذا بتسمية شيخ أبي إسحاق «عبيدالله بن جرير » كما في الرواية الصحيحة عن أبي إسحاق .

أخرجه الطبراني أيضاً (٢/ ٣٧٨ رقم ٢٣٨٣) .

لكن في إسناده يحيى بن عبدالحميد بن عبدالرحمن الحِمَّاني ــ بكسر المهملة وتشديد الميم ــ، الكوفي، يروي عن أبيه وابن المبارك وشريك وغيرهم، روى عنه أبو حاتم ومُطَيَّن وابن أبي الدنيا وغيرهم، وهو حافظ، إلا أنهم اتهموه بسرقة الحديث، ورواه الإمام أحمد بالكذب؛ قال عبدالله بن الإمام أحمد: «قلت لأبي: إن ابني أبي شيبة ذكرا أنهما يقدمان بغداد. قال: قد جاء ابن الحِمّاني إلى ها هنا، فاجتمع عليه الناس، وكان يكذب جهاراً. قلت لأبي: ابن الحماني حدث عنك عن إسحاق الأزرق، عن شريك، عن بيان، عن قيس، عن المغيرة بن شعبة، عن النبي ﷺ أنه قال: أبردوا للصلاة؟ فقال: كذب، ما حدثته به. فقلت: إنهم حكوا عنه أنه قال: سمعت منه في المذاكرة على باب إسماعيل بن عليَّة، فقال: كذب، إنما سمعته بعد ذلك من إسحاق الأزرق، وأنا لم أعلم تلك الأيام أن هذا الحديث غريب، حتى سألوني عنه بعد ذلك هؤلاء الشباب ــ أو: هؤلاء الأحداث ــ، وقال: أيّ وقت التقينا على باب ابن عليّة؟ إنما كنا نتذاكر الفقه والأبواب، لم نكن تلك الأيام نتذاكر المسند، ومازلنا نعرفه أنه كان يسرق الأحاديث، أو يلتقطها، أو يتلقنها»، وكانت وفاته سنة ثمان وعشرين ومائتين، والكلام فيه يطول تجده هو والكلام السابق في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٩/ ١٦٨ ــ ١٧٠ رقم ٦٩٥)، والتهذيب (١١/ ٢٤٣ ــ ٢٤٩=

[٨٤٢] حدثنا سعيد، قال: نا حَزْمُ بن أبي حَزْم، قال: سمعت الحسن يقول: **قرأ رجل من أصحاب رسول الله ﷺ: ﴿يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم﴾، قال: فقال قائل (دعوا)[1] ذكر هذه الآية، فليست لكم، فإذا قُبِلَت منكم فهي لكم .**

= رقم ٣٩٨)، والتقريب (ص ٥٩٣ رقم ٧٥٩١) .

(١) ما بين القوسين ليس في الأصل، وهي زيادة يقتضيها السياق، ويوضح ذلك رواية ابن جرير الآتية .

[٨٤٢]سنده صحيح إلى الحسن البصري، والحسن مدلِّس كما في ترجمته في الحديث [٥] والحديث [٩]، ولم يذكر هنا ما يفيد سماعه للحديث من ذلك الصحابي، ولم يذكر اسم هذا الصحابي حتى ننظر: هل سمع منه أو لا؟ والذي يترجح لي ــ والله أعلم ــ أن هذا الصحابي هو عبدالله بن مسعود كما سيأتي في الأحاديث رقم [٨٤٣ و٨٤٤ و٨٤٩]، وهو لم يسمع منه، وعليه فالحديث ضعيف بهذا الإسناد لهذا الانقطاع .

والحديث أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١١/ ١٤٤ ــ ١٤٥ رقم ١٢٨٦١) من طريق شيخه أحمد بن المقدام، عن حزم، عن الحسن، به بلفظ: تأوَّل بعض أصحاب النبي ﷺ هذه الآية: ﴿يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم﴾، فقال بعض أصحابه: دعوا هذه الآية، فليست لكم .

وقد تصحف اسم «حزم» هناك إلى: «حرمي»، واجتهد المحقق الشيخ محمود شاكر فترجم له على أنه حرمي بن عمارة، وإنما هو حزم بن أبي حزم كما توضحه رواية المصنِّف هنا، وهو الذي يروي عن الحسن البصري وعنه أحمد ابن المقدام كما في تهذيب الكمال المطبوع (٥/٥٨٨). =

[٨٤٣] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا يونس[١]، عن الحسن[٢]، قال: **سُئل ابن مسعود عن هذه الآية، فقال: إنها تُقبل منكم اليوم فقولوها، فإذا رُدَّت عليكم، فعليكم أنفسكم .**

---

(١) هو ابن عبيد.

(٢) في الأصل جاء قوله: «قال: نا يونس، عن الحسن» مكروراً.

والحسن البصري هنا يروي الحديث عن ابن مسعود، وهو لم يسمع منه كما سبق بيانه في الحديث رقم [١٤٨]، وقد ذكر هذا الحديث الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩/٧) وقال: «رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح، إلا أن الحسن البصري لم يسمع من ابن مسعود، والله أعلم» أ.هـ.

[٨٤٣] سنده ضعيف للانقطاع بين الحسن وابن مسعود، وهو صحيح إلى الحسن.

والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢١٦/٣) وعزاه للمصنِّف وعبدالرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والطبراني وأبي الشيخ.

وقد أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١٣٩/١١ رقم ١٢٨٥٠) من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن عُلَيَّة، عن يونس، عن الحسن قال: قال رجل لابن مسعود: ألم يقل الله: ﴿يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم﴾؟ قال: ليس هذا بزمانها، قولوها ما قبلت منكم، فإذا رُدَّت عليكم فعليكم أنفسكم.

وأخرجه عبد الرزاق في تفسيره (١٩٩/١) عن شيخه معمر، عن الحسن، أن ابن مسعود سأله رجل عن قوله تعالى: ﴿عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم﴾، فقال: إن هذا ليس بزمانها، إنها اليوم مقبولة، ولكنه قد أوشك أن يأتي زمانها؛ تأمرون بالمعروف فيصنع بكم كذا وكذا، أو قال: فلا يقبل منكم، فحينئذ ﴿عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم﴾. =

[٨٤٤] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، نا جُوَيْبر[١]، عن الضَّحَّاك[٢]، عن ابن مسعود - في قوله عز وجل: ﴿**يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم**﴾ -، قال: **مروا بالمعروف، وانهوا عن المنكر ما لم يكن من دون ذلك السَّوْط والسيف، فإذا كان ذلك كذلك، فعليكم أنفسكم** .

= ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١١/ ١٤١ رقم ١٢٨٥٥) .

وأخرجه ابن جرير أيضاً (١١/ ١٣٨ و١٣٩ رقم ١٢٨٤٨ و١٢٨٤٩) من طريق أبي الأشهب، عن الحسن البصري، به نحو سابقه .

وسيأتي الحديث برقم [٨٤٩] من طريق خالد بن عبدالله الطحّان، عن يونس .

وسيأتي من طريق الضحاك عن ابن مسعود ولكنه ضعيف جداً، وهو الآتي برقم [٨٤٤] .

(١) هو ابن سعيد، تقدم في الحديث [٩٣] أنه ضعيف جداً .

(٢) هو ابن مزاحم، تقدم في الحديث [٣٥٥] أنه لم يثبت له سماع من أحد من الصحابة .

[٨٤٤]سنده ضعيف جداً لشدة ضعف جويبر والانقطاع بين الضحاك وابن مسعود .

والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (٣/ ٢١٦) وعزاه للمصنِّف وعبد ابن حميد .

وقد مضى من طريق الحسن البصري عن ابن مسعود برقم [٨٤٢ و٨٤٣] وسيأتي برقم [٨٤٩]، ولكنه ضعيف لانقطاعه .

[٨٤٥] حدثنا سعيد، قال: نا أبو عَوَانَة[١]، عن أبي بِشْر[٢]، عن سعيد ابن جبير - في قوله: ﴿**عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل**﴾-، **يعني أهل الكتاب** .

[٨٤٦] حدثنا سعيد، قال: نا أبو عَوَانة[٣] وجرير[٤]، عن معاوية بن إسحاق[٥]، عن سعيد بن جبير قال: **قلت لابن عباس: آمر إمامي بالمعروف؟ قال: إن خشيت أن يقتلك فلا، فإن كنت ولابد فاعلاً، ففيما بينك وبينه .**
وزاد أبو عوانة: ولا تُعْنِّبْ إِمَامَك .

---

(١) هو وَضَّاح بن عبدالله .

(٢) هو جعفر بن إياس .

[٨٤٥]سنده صحيح .

والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (٣/ ٢١٩) وعزاه لعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وأبي الشيخ .

وقد أخرجه ابن جرير في تفسيره (١١/ ١٥٢ رقم ١٢٨٧٩) من طريق هشيم، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير ــ في قوله: ﴿لا يضركم من ضل إذا اهتديتم﴾ ــ قال: يعني من ضل من أهل الكتاب .

ثم أخرجه برقم (١٢٨٨٠) من طريق شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير ــ في هذه الآية: ﴿لا يضركم من ضل إذا اهتديتم﴾ ــ قال: أنزلت في أهل الكتاب .

(٣) هو وَضَّاح بن عبدالله .

(٤) هو ابن عبدالحميد .

(٥) هو معاوية بن إسحاق بن طلحة بن عبيدالله التَّيمي، أبو الأزهر الكوفي، روى عن أبيه وعميه عمران وموسى وعمته عائشة، وعن عروة بن الزبير وسعيد بن جبير=

.....

= وغيرهم، روى عنه الأعمش وشعبة والثوري وأبو عوانة وغيرهم، وهو لا بأس به كما قال أبو حاتم ويعقوب بن سفيان، وقد وثقه الإمام أحمد وابن سعد والعجلي، وذكره ابن حبان وابن شاهين في ثقاتيهما، وانفرد أبو زرعة فقال عنه: «شيخ واهٍ»، وذكر الحافظ ابن حجر أنه من الطبقة السادسة.أ.هـ من تاريخ الثقات للعجلي (ص ٤٣٢ رقم ١٥٩١)، والجرح والتعديل (٨/ ٣٨١ رقم ١٧٤٧)، والثقات لابن حبان (٧/ ٤٦٧)، وتاريخ أسماء الثقات لابن شاهين (ص ٢٢٠ رقم ١٣٣٦)، والتهذيب (١٠/ ٢٠٢ رقم ٣٧٥)، والتقريب (ص ٥٣٧ رقم٦٧٤٨) .

أقول: وقول أبي زرعة عن معاوية هذا: «واه» لم يتابعه عليه أحد، وهو جرح مجمل معارض بتوثيق الأئمة السابق ذكرهم، ويمكن حمله على أنه لم يبلغ درجة الحافظ التام الضبط، بل يتقاصر عنه إلى درجة من خفّ ضبطه خفّة لا تلحقه بمن يُعَدُّ تفرُّدُه تَفَرُّداً منكراً، وهو حسن الحديث، وهذا ما ذهب إليه أبو حاتم ويعقوب بن سفيان بقولهما عنه: «لا بأس به»، والله أعلم .

[٨٤٦] سنده حسن لذاته .

وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٦/ ٩٦ رقم ٧٥٩٢/ تحقيق زغلول) من طريق المصنِّف، به مثله، إلا أنه تصحف هناك اسم «معاوية بن إسحاق» إلى: «معاوية عن إسحاق»، ولم يذكر قوله: «ولابد»، ووقع هناك أيضاً: «ولا تعب» بدل قوله: «ولا تغتب» .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٥/ ٧٤ ــ ٧٥ رقم ١٩١٥٤) من طريق جرير، عن معاوية بن إسحاق، عن سعيد بن جبير قال: قال رجل لابن عباس: آمر أميري بالمعروف؟ قال: إن خفت أن يقتلك فلا تؤنِّب الإمام، فإن كنت لابد فاعلاً، فيما بينك وبينه .

وقد تصحف اسم معاوية هناك إلى: «مغيرة»، وزاده المحقق غموضاً؛ فزاد كلمة عن، فجاء الإسناد هكذا: «مغيرة، عن ابن إسحاق» . =

[٨٤٧] حدثنا سعيد، قال: نا عبدالله بن المبارك، عن معمر، عن الزُّهري[١]، عن السَّائِب بن يزيد[٢] قال: **قال رجل لعمر بن الخطاب: لا أخاف في الله لومةَ لائِم خيْرٌ لي، أم أقبل على نفسي؟ قال: أمَّا من وَلِيَ من أمر المسلمين، فلا يخاف في الله لومة لائم، ومن كان خُلْواً، فليقبل على خاصة نفسه، ولينصح ولي أمره .**

[٨٤٨] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن مِسْعَر[٣]، قال: أتى رجل عبدَالله، فقال: **أوصني، قال: إذا سمعت الله يقول: ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾، فأصغ لها سمعك، فإنه خير تؤمر به، أو شر تصرف عنه .**

= وأخرجه البيهقي في الموضع السابق برقم (٧٥٩١) من طريق شعبة، عن معاوية ابن إسحاق، قال: سمعت سعيد بن جبير قال: سألت ابن عباس؛ قلت: أميري آمره بالمعروف وأنهاه عن المنكر؟ قال: إن خشيت أن يقتلك فلا .

(١) هو محمد بن مسلم بن شهاب .

(٢) تقدم في الحديث [١٥٨] أنه صحابي صغير .

[٨٤٧]سنده صحيح .

(٣) هو ابن كِدَام، تقدم في الحديث رقم [٥٠] أنه من طبقة أتباع التابعين لم يدرك عبدالله بن مسعود .

[٨٤٨]سنده ضعيف للانقطاع بين مسعر وابن مسعود رضي الله عنه .

والحديث أعاده المصنف هنا، وكان قد رواه في فضائل القرآن، وتقدم تخريجه والكلام عنه برقم [٥٠] بما يغني عن الإعادة هنا .

[٨٤٩] حدثنا سعيد، قال: نا خالد بن عبدالله، عن يونس، عن الحسن، عن ابن مسعود - في قوله عز وجل: ﴿**عليكم أنفسكم**﴾ -، **قال: ليس هذا أوانها، تقولونها ما قُبلت منكم، فإذا رُدَّت عليكم فعليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم.**

[٨٥٠] حدثنا سعيد[١]، قال: نا جرير[٢]، عن العلاء بن المُسَيَّب، عن خَيْثَمَة[٣] قال: **قال عبدالله: إذا أتيت[٤]/ الأمير المُؤَمَّر، فلا تأته على رؤوس الناس.** [ل ١٣٤/أ]

---

[٨٤٩]سنده ضعيف للانقطاع بين الحسن البصري وابن مسعود كما سبق بيانه في الحديث رقم [٨٤٣].

والحديث أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٩/ ٢٥١ رقم ٩٠٧٢) من طريق المصنِّف، ثنا خالد، عن يونس، عن الحسن، عن عبدالله بن مسعود ــ في قوله عز وجل: ﴿عليكم أنفسكم﴾ ــ، قال: ليس هذا أوانها، فقولوها ما قبلت منكم، فإذا رُدَّت عليكم فعليكم أنفسكم لا يضركم من ضل.

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ١٩): «رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح، إلا أن الحسن البصري لم يسمع من ابن مسعود».

وتقدم الحديث برقم [٨٤٣] من طريق هشيم، عن يونس، وبرقم [٨٤٢] من طريق حزم بن أبي حزم عن الحسن، وبرقم [٨٤٤] عن طريق الضحاك عن ابن مسعود، لكن هذا الطريق ضعيف جداً، وعليه فالحديث باق على ضعفه، والله أعلم.

(١) هذا الحديث موضعه في النسخة الخَطِّيَّة بعد الحديث الآتي، فقدمته عليه مراعاة لترتيب الآيات.

(٢) هو ابن عبدالحميد.

(٣) هو ابن عبدالرحمن بن أبي سَبْرَة، تقدم في الحديث [٨١٤] أنه ثقة، لكنه يروي هنا عن عبدالله بن مسعود، وقد نصّ الإمام أحمد وأبو حاتم على أنه لم يسمع=

[قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَٰدَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ حِينَ ٱلْوَصِيَّةِ ٱثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ أَوْ ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ﴾
إلى قوله ﴿وَمَا ٱعْتَدَيْنَآ إِنَّآ إِذًا لَّمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾]

[٨٥١] حدثنا سعيد(٥)، قال: نا هشيم(٦) وأبو معاوية، عن الأعمش(٧)، عن إبراهيم، عن شريح **أنه كان لا يجيز شهادة يهودي ولا نصراني على المسلمين إلا في وصية، ولا يجيزها في الوصية إلا في السفر .**

= منه كما في التهذيب (٣/ ١٧٩) .

(٤) يعني: إذا أتاه لنصحه ووعظه .

[٨٥٠]سنده ضعيف للانقطاع بين خيثمة بن عبدالرحمن وابن مسعود .

والحديث أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٥/ ٧٥ رقم ١٩١٥٥) من طريق شيخه جرير بن عبدالحميد، عن العلاء، عن خيثمة، قال: قال عبدالله: إذا أتيت الأمير المؤمن، فلا يؤنبه أحد من الناس .

وأشار المحقق إلى أن في إحدى النسخ: «الأمير المؤمر» كما هنا، كما أشار أيضاً إلى أن في الأصل: «فلا تؤنب»، وفي نسخة: «فلا تؤنبه»، فالذي يظهر أن الصواب: «فلا تؤنبه أمام أحد من الناس»، لكن سقط من النسخة قوله: «أمام» .

(٥) هذا الحديث موضعه في النسخة الخَطِّيَّة قبل الحديث السابق، فأخرته هنا مراعاة لترتيب الآيات .

(٦) تقدم في الحديث [٨] أنه ثقة ثبت كثير التدليس، ولم يصرح هنا بالسماع من الأعمش، لكن تابعه أبو معاوية محمد بن خازم، وقد صرح هشيم بالسماع في رواية ابن جرير الآتية .

(٧) تقدم في الحديث [٣] أنه ثقة حافظ مدلس، لكن روايته هنا عن إبراهيم النخعي وهي محمولة على الاتصال وإن كانت بالعنعنة . =

[٨٥٢] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا سليمان التَّيْمي[١]، عن سعيد بن المسيب - في قوله عز وجل: ﴿أو آخران من غيركم﴾ -، أي: من غير أهلِ مِلَّتِكم .

[٨٥١]سنده صحيح .

والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (٣/ ٢٢٤) وعزاه لعبدالرزاق وعبد ابن حميد وابن جرير وأبي الشيخ.

وأخرجه البيهقي في سننه (١٠/ ١٦٦) في الشهادات، باب من أجاز شهادة أهل الذمة على الوصية في السفر، من طريق المصنِّف ، به مثله، إلا أنه قال: «إلا في الوصية» .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١١/ ١٦٣ رقم ١٢٩١٠) من طريق شيخه يعقوب بن إبراهيم الدورقي، قال: حدثنا هشيم، قال: أخبرنا الأعمش...، به نحوه .

وأخرجه أيضاً برقم (١٢٩١١) من طريق أبي معاوية، به نحوه .

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٨/ ٣٥٩ ــ ٣٦٠ رقم ١٥٥٣٨) من طريق شيخه سفيان الثوري، عن الأعمش، به نحوه .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن حزم في المحلى (١٠/ ٥٩٠) .

وأخرجه القاضي وكيع في أخبار القضاة (٢/ ٢٨١) من طريق محمد بن يوسف الفريابي، عن سفيان الثوري، به .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٧/ ٩١ رقم ٢٤٨٨) .

وابن جرير الطبري برقم (١٢٩١١ و١٢٩١٢) .

كلاهما من طريق وكيع بن الجراح، عن الأعمش، به نحوه .

وأخرجه ابن حزم في الموضع السابق من المحلى معلقاً عن سفيان الثوري، عن منصور بن المعتمر، عن إبراهيم النخعي، عن شريح، به نحوه .

وسيأتي الحديث بإسناد صحيح آخر عن شريح برقم [٨٥٦] .

(١) هو سليمان بن طَرْخان التَّيْمي، تقدم في الحديث [٩٤] أنه ثقة عابد، ولم أجد=

[٨٥٣] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا مغيرة[١]، عن إبراهيم[٢].

= من نصّ على أنه سمع من سعيد بن جبير أو نفى ذلك عنه، وسماعه منه محتمل، لأن سعيد بن المسيب توفي بعد سنة تسعين للهجرة كما في ترجمته في الحديث رقم [٨٠٠]، وأما سليمان التيمي فإنه توفي سنة ثلاث وأربعين ومائة وهو ابن سبع وتسعين، فتكون ولادته قريباً من سنة ست وأربعين للهجرة، وهو بصري، وسعيد مدني، فاللقاء بينهما ممكن ولو في زيارة من سليمان لمسجد النبي ﷺ، ومع ذلك فلم ينفرد سليمان عن سعيد بهذه الرواية كما سيأتي في الحديث رقم [٨٥٩].

[٨٥٢]سنده صحيح .

والحديث ذكره السيوطي في الدر (٣/ ٢٢٣) وعزاه لعبدالرزاق وعبد بن حميد وابن جرير .

وقد أخرجه ابن حزم في المحلى (١٠/ ٥٩٠) من طريق المصنف، به مثله، إلا أنه قال: «في قوله تعالى» بدل قوله: «في قوله عز وجل»، وقال: «قال» بدل قوله: «أي» .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٧/ ٩٢ رقم ٢٤٩٢) .

وابن جرير الطبري في تفسيره (١١/ ١٦١ رقم ١٢٨٩٩) .

كلاهما من طريق هشيم، به نحوه .

وسيأتي برقم [٨٥٩] من طريق قتادة عن سعيد بن المسيب .

(١) هو ابن مِقْسَم الضبّي، تقدم في الحديث [٥٤] أنه ثقة متقن، إلا أنه يدلس، لا سيما عن إبراهيم النخعي، وهذا من روايته عنه، ولم يصرح بالسماع .

(٢) يعني مثل اللفظ السابق، وسيأتي ذكر ابن حزم له من طريق المصنّف بكامل لفظه .

[٨٥٣]سنده ضعيف لأن مغيرة مدلس ولم يصرِّح بالسماع . =

[٨٥٤] قال المغيرة[١]: وأخبرني من سمع سعيد بن جبير يقول ذلك[٢] .

= وأخرجه ابن حزم في المحلى (١٠/ ٥٩١) من طريق المصنِّف، نا هشيم، أنا المغيرة، عن إبراهيم النخعي ــ في قول الله تعالى: ﴿أو آخران من غيركم﴾ ــ قال: من غير أهل مِلَّتكم .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٧/ ٩٢ رقم ٢٤٩١) .

وابن جرير الطبري في تفسيره (١١/ ١٦١ رقم ١٢٨٩٩ و١٢٩٠٤) .

كلاهما من طريق هشيم، به، ولفظ ابن جرير مثل اللفظ الذي ذكره ابن حزم عن المصنِّف، وأما ابن أبي شيبة فعنده: «دينكم» بدل قوله: «ملتكم»، وسقط من متنه قوله: «غير» .

وأخرجه ابن جرير أيضاً برقم (١٢٩٠٢) من طريق شعبة، عن مغيرة، عن إبراهيم مثل لفظه السابق .

ثم أخرجه برقم (١٢٩٠٣) من طريق جرير، عن مغيرة، عن إبراهيم قال: إن كان قُرْبَهُ أحد من المسلمين أشهدهم، وإلا أشهد رجلين من المشركين .

(١) يعني بالإسناد السابق: سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا مغيرة .

(٢) يعني في قوله عز وجل: ﴿أو آخران من غيركم﴾ أي: من غير أهل مِلَّتكم كما في الحديث رقم [٨٥٢] .

[٨٥٤]سنده ضعيف لإبهام شيخ مغيرة .

والحديث أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٧/ ٩٢ رقم ٢٤٩٣) .

وابن جرير الطبري في تفسيره (١١/ ١٦١ رقم ١٢٩٠٠ و١٢٩٠٤) .

كلاهما من طريق هشيم، عن مغيرة، به، ولفظ ابن أبي شيبة نحوه، ولفظ ابن جرير مثله، إلا أنه جاء عنده في الموضع الثاني من رواية مغيرة: «عن سعيد بن جبير»، ولم يذكر الواسطة المبهم.

[٨٥٥] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا هشام[١]، عن ابن سيرين، عن عَبِيدَةَ[٢] أنه قال مثل ذلك[٣] .

---

(١) هو ابن حَسَّان .

(٢) هو السَّلْمَاني .

(٣) يعني في قوله عز وجل: ﴿أو آخران من غيركم﴾، أي: من غير أهل مِلَّتكم، كما في الحديث [٨٥٢] .

[٨٥٥]سنده صحيح .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٧/ ٩٢ ــ ٩٣ رقم ٢٤٩٤) من طريق هشيم، به نحوه .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١١/ ١٦٣ و١٦٤ رقم ١٢٩١٥ و١٢٩١٦ و١٢٩١٧ و١٢٩١٨ و١٢٩١٩) من طريق عبدالله بن إدريس وإسماعيل بن إبراهيم بن عُلَيَّة وجرير بن عبدالحميد وزائدة، جميعهم عن هشام، عن ابن سيرين، عن عبيدة، به بنحوه ومعناه .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٧/ ٩٢ رقم ٢٤٩٠) من طريق وكيع، عن ابن عون، عن ابن سيرين، عن عبيدة: ﴿أو آخران من غيركم﴾ قال: من أهل الكتاب .

وعلقه ابن حزم في المحلى (١٠/ ٥٩٠) عن وكيع، به بلفظ: من غير أهل الملّة .

وأخرجه ابن جرير الطبري أيضاً برقم (١٢٩١٤ و١٢٩٢٠) من طريق أشهب وأبي حُرَّة، كلاهما عن ابن سيرين، عن ابن عون، به، ولفظ أبي حُرَّة مثل لفظ المصنِّف، ولفظ أشهب نحوه .

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٨/ ٣٦٠ رقم ١٥٥٤١)، فقال: أخبرنا معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن عبيدة قال: ﴿أو آخران﴾ من أهل الملة .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن جرير (١١/ ١٦٧ رقم ١٢٩٣٩)، لكن بلفظ:=

[٨٥٦] حدثنا سعيد، قال: نا خالد بن عبدالله، عن داود[١]، عن الشَّعْبي، عن شُرَيْح - في قوله عز وجل: ﴿أو آخران من غيركم﴾ -، قال: **إذا مات الرجل في أرض غُرْبَة، فلم يجد مسلماً، فأشهد من غير المسلمين شاهدين، فشهادتهما جائزة. وإن جاء مسلمان فشهدا بخلاف ذلك، أُخِذ بشهادة المسلمين، وتُركت شهادتهما .**

= مسلمين من غير حَيِّكم .

وهذا فيه مخالفة لما رواه جمع عن ابن سيرين، عن عبيدة، ومنهم كما سبق: هشام بن حسان وهو من أوثق الناس في ابن سيرين، ومنهم عبدالله بن عون وأشهب وأبو حُرَّة .

فالذي يظهر أن الخطأ فيه من معمر بن راشد، فإنه يرويه عن أيوب السختياني وهو بصري، وفي روايته عن البصريين شيء كما سبق بيانه في ترجمته في الحديث [٤]، والله أعلم .

(١) هو ابن أبي هند .

[٨٥٦] سنده صحيح .

وأخرجه ابن حزم في المحلى (١٠/ ٥٩٠) .

والبيهقي في سننه (١٠/ ١٦٦) في الشهادات، باب من أجاز شهادة أهل الذمة على الوصية في السفر .

كلاهما من طريق المصنِّف، ولفظ البيهقي مثله، إلا أنه قال: «فإن جاء»، و: «ورُدَّت» بدل قوله: «وتُركت» .

وأما ابن حزم فإنه لم يذكر الآية، وقال: «ولم يجد مسلماً»، و: «فإن جاء» .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١١/١٦٢، ١٧٠، ٢٠١-٢٠٢ رقم ١٢٩٠٩ و١٢٩٤٣ و١٢٩٧٤) من طريق عبدالأعلى، عن داود بن أبي هند، به نحوه .

[٨٥٧] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا زكريّا بن أبي زَائِدَةَ، قال: حدثنا الشَّعْبي، **أن رجلاً حضرته الوفاة بِدَقُوقَاء[١]، فلم يجد أحداً من المسلمين يشهدهم على وصيّته، فأشهد رجلين من أهل الكتاب، فقدما بِتَرِكَتِهِ إلى أبي موسى الأشعري، فأخبراه، فقال الأشعري: هذا أمر لم يكن بعد الذي كان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم[٢]، فأحْلَفَهما بعد صلاة العصر بالله ما خانا، ولا كذبا، ولا بَدَّلا، وأنها لَتَرِكَتِهِ، ثم أجاز شهادتهما .**

= وتقدم الحديث عن شريح برقم [٨٥١] من طريق إبراهيم النخعي عنه، وسنده صحيح .

(١) دَقُوقَاء ــ بفتح أوّله وضمّ ثانيه، وبعد الواو قاف أخرى، وألف ممدودة ومقصورة ــ: مدينة بين إرْبِل وبغداد معروفة، لها ذكر في الأخبار والفتوح، كان بها وقعة للخوارج./ معجم البلدان (٢/ ٤٥٩) .

(٢) سيأتي ذكر هذا الأمر الذي كان في عهد رسول الله ﷺ .

[٨٥٧]سنده صحيح، وصححه الحافظ ابن كثير في تفسيره (٢/ ١١٣)، والحافظ ابن حجر في الفتح (٥/ ٤١٢) .

والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (٣/ ٢٢٤) وعزاه لعبدالرزاق وأبي عبيد وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والطبراني وابن مردويه والحاكم .

وقد أخرجه البيهقي في سننه (١٠/ ١٧٧) في الشهادات، باب تأكيد اليمين بالزمان، والحلف على المصحف، من طريق المصنِّف، لكنه اختصره، فقال: «قد روينا عن الشعبي، عن أبي موسى الأشعري في قصة الوصية، قال: هذا أمر لم يكن بعد الذي كان في عهد رسول الله ﷺ، فأحلفهما بعد العصر: ما خانا، أخبرناه أبو نصر بن قتادة، أنبأ أبو منصور العباس بن الفضل، أنبأ أحمد بن نجدة، ثنا سعيد بن منصور، ثنا هشيم، أنبأ زكريا، عن الشعبي،=

.....

= فذكره»أ.هـ.

ومن طريق المصنِّف أخرجه أيضاً ابن حزم في المحلى (١٠/ ٥٨٩)، لكنه قرنه برواية زياد بن أيوب للحديث عن هشيم، أنا زكريا بن أبي زائدة، عن الشعبي، أن رجلاً من المسلمين حضرته الوفاة بدقوقا، فلم يجد أحداً من المسلمين يشهد على وصيته، فأشهد رجلين من أهل الكتاب، فأتيا أبا موسى الأشعري، فأخبراه، وقدما بتركته ووصيته، فقال أبو موسى: هذا أمر لم يكن بعد الذي كان في عهد رسول الله ﷺ، فأحلفهما بعد العصر بالله: ماخانا، ولا كذبا، ولابدَّلا، ولا كتما، ولا غيّبا، وأنها لوصية الرجل وتركته، فأمضى أبو موسى شهادتهما .

وبنحو سياق ابن حزم أخرجه أبو داود في سننه (٤/ ٢٨ ــ ٢٩ رقم ٣٦٠٥) في الأقضية، باب شهادة أهل الذمة وفي الوصية في السفر، من طريق زياد بن أيوب، عن هشيم، به .

ومن طريق أبي داود أخرجه البيهقي في سننه (١٠/ ١٦٥) في الشهادات، باب من أجاز شهادة أهل الذمة على الوصية في السفر .

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١١/ ١٦٥ رقم ١٢٩٢٦) من طريق يعقوب بن إبراهيم، عن هشيم، به نحوه .

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٨/ ٣٦٠ رقم ١٥٥٣٩) .

وابن أبي شيبة في المصنف (٧/ ٩١ رقم ٢٤٨٩) .

أما عبدالرزاق فمن طريق ابن عيينة، وأما ابن أبي شيبة فمن طريق وكيع، كلاهما عن زكريا، به نحوه، ونسبا الرجل المتوفَّى، فقالا: «من خَثْعَم»، ولم يذكرا قول أبي موسى: «هذا أمر لم يكن بعد الذي كان في عهد رسول الله ﷺ»، وعند عبدالرزاق: «بأرضٍ من السَّواد» بدل قوله: «بدقوقا» .

وأخرجه البيهقي في الموضع السابق من طريق عبدالله بن نمير، عن زكريا، مقروناً بروايته للحديث من طريق أبي داود، عن زياد بن أيوب، عن هشيم .

وأخرجه ابن جرير برقم (١٢٩٢٧) من طريق مغيرة، عن الشعبي، أن أبا موسى=

.....

= قضى بها بدقوقا .

كذا رواه مختصراً .

وأخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٣١٤) من طريق إسماعيل بن أبي خالد، عن عامر الشعبي، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، أنه شهد عنده رجلان نصرانيان على وصية رجل مسلم مات عندهم، قال: فارتاب أهل الوصية، فأتوا بهما أبا موسى الأشعري، فاستحلفهما بعد صلاة العصر بالله ما اشتريا به ثمناً، ولا كتما شهادة الله، إنا إذاً لمن الآثمين. قال عامر: ثم قال أبو موسى الأشعري: والله إن هذه القصة...أ.هـ ولم يذكر باقي كلام أبي موسى، وإنما جاء في موضعه بياض .

قال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي .

وأما قول أبي موسى رضي الله عنه: «هذا أمر لم يكن بعد الذي كان في عهد رسول الله ﷺ»، فالظاهر والله أعلم أنه أنما أراد بذلك قصة تميم وعدي بن بَدَّاء كما قال الحافظ ابن كثير في تفسيره (٢/ ١١٣) .

وهذه القصة أخرجها الترمذي في جامعه (٨/ ٤٢٦ ــ ٤٣٢ رقم ٥٠٥٢) في تفسير سورة المائدة من كتاب التفسير، من طريق محمد بن إسحاق، عن أبي النَّضْر، عن باذان مولى أم هانيء، عن ابن عباس، عن تميم الدَّاري، ــ في هذه الآية: ﴿يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت﴾ ــ، قال: بَرِيء الناس منها غيري وغير عديّ بن بَدَّاء، وكانا نصرانيين يختلفان إلى الشام قبل الإسلام، فأتيا الشام لتجارتهما، وقدم عليهما مولىً لبني سَهْم يقال له: بُدَيْل بن أبي مريم بتجارة ومعه جَامٌ من فضة يريد به الملك، وهو عُظْمُ تجارته، فمرض، فأوصى إليهما، وأمرهما أن يبلِّغا ما ترك أهلَه .

قال تميم: فلما مات أخذنا ذلك الجام فبعناه بألف درهم، ثم اقتسمناه أنا وعدي ابن بَدَّاء، فلما أتينا إلى أهله دفعنا إليهم ما كان معنا، وفقدوا الجام، فسألونا عنه، فقلنا: ما ترك غير هذا، وما دفع إلينا غيره. قال تميم: فلما أسلمت بعد=

[٨٥٨] حدثنا سعيد، قال: نا خالد بن عبدالله، عن يونس[١]، عن الحسن ـ في قوله عز وجل: ﴿**اثنان ذوا عدل منكم**[٢] **أو آخران من غيركم**﴾ ـ، **قال: من المسلمين، إلا أنه يقول: من القبيلة، أو غير القبيلة .**

= قدوم رسول الله ﷺ المدينة، تأثّمت من ذلك، فأتيت أهله، فأخبرتهم الخبر، وأدّيت إليهم خمسمائة درهم، وأخبرتهم أن عند صاحبي مثلها، فأتوا به رسول الله ﷺ، فسألهم البيّنة، فلم يجدوا، فأمرهم أن يستحلفوه بما يَعْظُم به على أهل دينه، فحلف، فأنزل الله: ﴿يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت ــ إلى قوله:ــ أو يخافوا أن ترد أيمان بعد أيمانهم﴾، فقام عمرو بن العاص ورجل آخر فحلفا، فنُزعت الخمسمائة درهم من عدي بن بَدَّاء .

قال الترمذي: «هذا حديث غريب، وليس إسناده بصحيح. وأبو النَّضْر الذي روي عنه محمد بن إسحاق هذا الحديث هو عندي محمد بن السائب الكلبي يُكَنَّى: أبا النَّضْر، وقد تركه أهلم العلم بالحديث، وهو صاحب التفسير، سمعت محمد بن إسماعيل يقول: محمد بن سائب الكلبي يكنى أبا النضر، ولا نعرف لسالم أبي النضر المديني رواية عن أبي صالح مولى أم هانيء، وقد روي عن ابن عباس شيء من هذا على الاختصار من غير هذا الوجه...»، ثم أخرجه من حديث ابن عباس الذي أشار إليه، ثم قال: «هذا حديث حسن غريب» .

وحديث ابن عباس هذا أخرجه البخاري في صحيحه تعليقاً (٥/ ٤٠٩ ــ ٤١٠ رقم ٢٧٨٠) في الوصايا، باب قول الله عز وجل: ﴿يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم...﴾ الآية، ولفظه نحو اللفظ السابق، إلا أن فيه شيئاً من الاختصار، وذكر الحافظ ابن حجر في الفتح (٥/ ٤١٠) أن ابن المديني استحسنه، والله أعلم .

(١) هو ابن عبيد .

(٢) في الأصل: «اثنان منكم ذوا عدل منكم» .

[٨٥٨]سنده صحيح . =

[٨٥٩] حدثنا سعيد، قال: نا عبدالرحمن بن زياد[١]، عن شعبة، عن قتادة[٢]، عن سعيد بن المسيَّب - في قوله عز وجل: ﴿اثنان ذوا عدل منكم أو آخران من غيركم﴾ -، قال: من أهل الكتاب .

= وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١١/ ١٦٦ رقم ١٢٩٣٢) من طريق عوف بن أبي جميلة الأعرابي، عن الحسن ــ في قوله: ﴿اثنان ذوا عدل منكم أو آخران من غركم﴾ ــ، قال: شاهدان من قومكم ومن غير قومكم .

وأخرجه أيضاً برقم (١٢٩٣٤) من طريق قتادة، قال: كان الحسن يقول: ﴿اثنان ذوا عدل منكم﴾، أي: من عشيرته، ﴿أو آخران من غيركم﴾، قال: من غير عشيرته .

وأخرجه أيضاً برقم (١٢٩٣٨) من طريق مبارك، عن الحسن : ﴿أو آخران من غيركم﴾ قال: من غير عشيرتك، ومن غير قومك، كلهم من المسلمين .

وعلّقه ابن حزم في المحلى (١٠/ ٥٩٢) عن الحسن أنه قال: ﴿أو آخران من غيركم﴾: من غير قبيلتكم .

ثم قال ابن حزم تعليقاً على قول الحسن هذا:

«وأما من قال: من غير قبيلتكم، فقول ظاهر الفساد والبطلان، لأنه ليس في أول الآية خطاب لقبيلة دون قبيلة، إنما أولها: ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾، ولا يشك منصف في أن غير الذين آمنوا هم الذين لم يؤمنوا، ولكنها من الحسن زلّة عالم لم يتدبرها».أ.هـ والله أعلم .

(١) تقدم في الحديث [٦] أنه صدوق .

(٢) تقدم في الحديث [١٤] أنه ثقة ثبت، إلا أنه مدلس، لكن الراوي عنه هنا هو شعبة، وتقدم في الحديث [١] أنه روايته عنه محمولة على الاتصال وإن كانت بالعنعنة .

[٨٥٩]سنده حسن لذاته، وهو صحيح لغيره؛ لأن عبدالرحمن بن زياد قد توبع كما=

[٨٦٠] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن عطاء[١]، عن ابن عباس قال: سمعته يقول: ﴿من الذين استحق عليهم الأوَّلين﴾[٢]، ويقول: أرأيت إن كان الأوْلَيان صغيرين؟.

= سيأتي، وتقدم الحديث من طريق آخر صحيح عن ابن المسيب برقم [٨٥٢] .
والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (٣/ ٢٢٣) وعزاه لعبد الرزاق وعبد ابن حميد وابن جرير .
وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١١/ ١٦٢ رقم ١٢٩٠٧) .
وابن حزم في المحلى (١٠/ ٥٩٠) .
كلاهما من طريق وكيع، عن شعبة، به مثله .
وأخرجه ابن جرير أيضاً (١١/ ١٦١ رقم ١٢٨٩٦ و١٢٨٩٧) من طريق محمد ابن جعفر غندر ومؤمل بن إسماعيل، كلاهما عن شعبة، به مثله .
وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٨/ ٣٦٠ رقم ١٥٥٤٠) من طريق معمر، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، به مثله .
وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١١/ ١٦٠ و١٦١ و١٦٢ رقم ١٢٨٩٥ و١٢٨٩٨ و١٢٩٠٥ و١٢٩٠٦) من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، به مثله .

(١) هو ابن أبي رباح .

(٢) هذه القراءة إما أن تكون: «الأوَّلِين» ـــ بتشديد الواو وكسر اللام ـــ، أو: «الأوَّلَيْن» ـــ بتشديد الواو، وفتح اللام، وسكون الياء ـــ.
والقراءة الأولى: «الأوَّلِين» ـــ بكسر اللام ـــ هي قراءة يحيى بن وَثَّاب والأعمش وحمزة وأبي بكر وعامة أهل الكوفة، وهي جمع أوَّل على أنها بدل من «اللذين»، أو من «الهاء» في «عليهم» .
والقراءة الثانية: «الأوَّلَيْن» ـــ بفتح اللام وسكون الياء ـــ هي قراءة ابن سيرين،=

[٨٦١] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، عن مغيرة[١]، عن إبراهيم أنه كان يقرأ: ﴿من الذين استحق عليهم الأوَّلين﴾[٢].

= ونقل القرطبي عن النحاس أنه حكم عليها بأنها لحن، وقد جاءت هكذا عن ابن عباس في تفسير ابن جرير، فلست أدري، أهكذا جاءت مضبوطة في الأصل، أم أنه اجتهاد من المحقق الشيخ محمود شاكر؟

وفي قراءة الحسن البصري: «الأوَّلان»، ونقل القرطبي أيضاً عن النحاس أنه حكم عليها بأنها لحن، وحكم عليها ابن جرير بالشذوذ.

والقراءة المشهورة هي قراءة الباقين هكذا: «الأوْلَيان»، على أنه فاعل «استَحَقَّ»، والمفعول محذوف، والتقدير: من الذين استحق عليهم الأوليان بالميت وصيته التي أوصى بها، وقيل: استحق عليهم الأوليان ردَّ الأيمان، وقيل في إعرابها غير ذلك./ انظر تفسير ابن جرير الطبري (١١/ ١٩٤ ــ ٢٠٣)، وحجة القراءات (ص ٢٣٨ ــ ٢٣٩)، وتفسير القرطبي (٦/ ٣٥٩).

[٨٦٠]سنده صحيح.

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٣/ ٢٢٦) للمصنَّف وعبد بن حميد وابن جرير وأبي الشيخ.

وقد أخرجه ابن جرير في تفسيره (١١/ ٢٠٢ رقم ١٢٩٧٦ و١٢٩٧٧) من طريق عبدالملك بن أبي سليمان، عن عطاء، به نحوه، وزاد: «كيف يقومان مقامهما؟».

(١) هو ابن مقسم الضَّبِّي، تقدم في الحديث [٥٤] أنه ثقة متقن، إلا أنه يدلس، لاسيما عن إبراهيم النخعي، وهذا من روايته عنه.

(٢) لم تضبط في الأصل، لكن إبراهيم النخعي كوفي، وقراءة أهل الكوفة هكذا كما في الحديث السابق.

[٨٦١]سنده ضعيف لأن مغيرة لم يصرح بالسماع.

[٨٦٢] حدثنا سعيد، قال: نا يحيى بن زكريا، عن ابن عَوْن[١]، عن الشَّعْبي، أنه كان يقرأ: ﴿ولا نكتم شهادةً[٢] إنا إذاً لمن الآثمين﴾ .

---

(١) هو عبدالله بن عون .

(٢) هذه الآية اختلف القراء في قراءتها، وحكى القرطبي في تفسيره (٦/ ٣٥٧) أن فيها سبع قراءات .

وذكر ابن جرير في تفسيره (١١/ ١٧٧ ــ ١٧٨) أنه عامة قَرَأةِ الأمصار قرأوا: ﴿ولا نكتم شهادةَ الله﴾ بإضافة «الشهادة» إلى «الله»، وخفض اسم الله تعالى، والمعنى: لا نكتم شهادةً لله عندنا .

وذكر أن بعضهم قرأها: ﴿ولا نكتم شهادةً اللهَ﴾ بتنوين «الشهادة»، ونصب اسم «الله»، بمعنى: ولا نكتم الله شهادةً عندنا .

ونسب النحاس في معاني القرآن (٢/ ٣٧٩) القراءة هكذا لعبد الله بن مسلم، ثم قال النحاس: «وهو يحتمل معنيين: أحدهما: أن المعنى: ولا نكتم اللهَ شهادةً. والمعنى الآخر: ولا نكتم شهادةً واللهِ، ثم حذف الواو، ونَصَبَ» .

وذكر النحاس أن أبا عبدالرحمن السُّلمي قرأ: ﴿ولا نكتم شهادةً آللهِ﴾ على الاستفهام .

وأما قراءة الشعبي، ففيها اختلاف سيأتي بيانه، والأصح أنه قرأها هكذا: ﴿ولا نكتم شهادةً اللهِ إنا إذاً لمن الآثمين﴾ بتنوين شهادة، وخفض لفظ الجلالة «الله»، قال النحاس: «هذا عند أكثر أهل العربية لحن، وإن كان سيبويه قد أجاز حذف القسم والخفض» .

قال ابن جرير (١١/ ١٧٨): «وأولى القراءات في ذلك عندنا بالصواب: قراءة من قرأ: ﴿ولا نكتم شهادةَ الله﴾ بإضافة «الشهادة» إلى اسم «الله»، وخفض اسم «الله»؛ لأنها القراءة المستفيضة في قَرَأةِ الأمصار التي لا تتناكر صحَّتَها الأمة» .

=

.....

[٨٦٢] سنده صحيح .

والحديث عزاه السيوطي في الدر المنثور (٣/ ٢٢٥) لأبي عبيد وابن جرير وابن أبي حاتم، بلفظ: عن عامر الشعبي أنه كان يقرأ: ﴿ولا نكتم شهادة﴾ يعني: بقطع الكلام مُنَوَّناً: (الله) بقطع الألف وخفض اسم الله على القسم .

ورواية المصنف هنا ليس فيها لفظ الجلالة، فالأظهر أنه سقط من النسخة؛ فإني لم أجد من عزا هذه القراءة للشعبي بحذف لفظ الجلالة كما يتضح من مراجعة المواضع السابقة من تفسير الطبري ومعاني القرآن للنحاس وتفسير القرطبي .

والحديث أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١١/ ١٧٨ رقم ١٢٩٥٧) من طريق أبي عبيد القاسم بن سلاّم، قال: حدثنا عباد بن عباد، عن ابن عون، عن الشعبي أنه قرأ: ﴿ولا نكتم شهادةَ اللهِ إنا إذاً لمن الآثمين﴾ .

قال أبو عبيد: ينوِّن «شهادةً» ويخفض «الله» على الاتصال.

قال: وقد رواها بعضهم بقطع الألف على الاستفهام .

وأخرجه ابن جرير أيضاً (١١/ ١٧٧ رقم ١٢٩٥٦) من طريق شيخه سفيان ابن وكيع، قال: حدثنا أبو أسامة، عن ابن عون، عن عامر ــ أي الشعبي ــ، أنه كان يقرأ: ﴿ولا نكتمَ شهادةَ آللهِ إنا إذاً لمن الآثمين﴾، بقطع الألف، وخفض اسم الله .

والحديث بهذا الإسناد ضعيف جداً ساقط؛ فيه سفيان بن وكيع بن الجَرَّاح، أبو محمد الرُّؤاسي، الكوفي، يروي عن أبيه وعبدالله بن إدريس وأبي أسامة حماد بن أسامة وغيرهم، روى عنه الترمذي وابن ماجه وابن جرير الطبري وغيرهم، وكان سفيان صدوقاً، إلا أنه ابتُلي بوَرَّاق له، فأدخل عليه ما ليس من حديثه، فنُصح، فلم يقبل، فسقط حديثه. قال البخاري: «يتكلمون فيه لأشياء لقَّنوه»، وقال عبدالرحمن بن أبي حاتم: «سألت أبا زرعة عنه، فقال: لا يشتغل به، قيل له: كان يكذب؟ قال: كان أبوه رجلاً صالحاً، قيل له:=

.....

= كان يتهم بالكذب؟ قال: نعم»، وقال عبدالرحمن أيضاً: «سمعت أبي يقول: جاءني جماعة من مشيخة الكوفة، فقالوا: بلغنا أنك تختلف إلى مشايخ الكوفة تكتب عنهم، وتركت سفيان بن وكيع، أما كنت ترعى له في أبيه؟ فقلت لهم: إني أوجب له، وأحب أن تجري أموره على الستر، وله ورّاق قد أفسد حديثه. قالوا: فنحن نقول له أن يبعد الورَّاق عن نفسه، فوعدتهم أن أجيئه، فأتيته مع جماعة من أهل الحديث، وقلت له: إن حقك واجب علينا في شيخك وفي نفسك، فلو صنت نفسك وكنت تقتصر على كتب أبيك، لكانت الرحلة إليك في ذلك، فكيف وقد سمعت؟ فقال: ما الذي يُنتقم عليّ؟ فقلت: قد أدخل ورَّاقك في حديثك ما ليس من حديثك، فقال: فكيف السبيل في ذلك؟ فقلت: ترمي بالمخرَّجات، وتقتصر على الأصول، ولا تقرأ إلا من أصولك، وتُنَحِّي هذا الورَّاق عن نفسك، وتدعو باب كرامة وتوليه أصولك فإنه يوثق به، فقال: مقبول منك، وبلغني أن ورَّاقه كان قد أدخلوه بيتاً يتسمَّع علينا الحديث، فما فعل شيئاً مما قاله، فَبَطَل الشيخ، وكان يحدث بتلك الأحاديث التي قد أُدخلت بين حديثه، وقد سرق من حديث المحدثين» وكانت وفاته سنة سبع وأربعين ومائتين.أ.هـ من الجرح والتعديل (٤/ ٢٣١ ــ ٢٣٢ رقم ٩٩١)، وتهذيب الكمال المطبوع (١١/ ٢٠٠ ــ ٢٠١)، وتهذيب التهذيب (٤/ ١٢٣ ــ ١٢٤ رقم ٢١٠)، والتقريب (ص ٢٤٥ رقم ٢٤٥٦) .

وعليه فالعمدة على ما رواه أبو عبيد عن عباد بن عباد، عن ابن عون، وهذه لا تنافي رواية المصنف، لأن الأظهر أن رواية المصنف سقط منها لفظ الجلالة كما سبق .

وقد أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ل ٤٤/ ب) من طريق علي بن عاصم، عن داود بن أبي هند، عن عامر الشعبي ــ في قوله ﴿ولا نكتم شهادة الله﴾ ــ: يعني: يقطع الكلام، «الله» على القسم .

[قوله تعالى:﴿إِذْ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ قَالَ اتَّقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾]

[٨٦٣] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا (أبو)[١]محمد مولى قريش[٢]، عن عَبَّاد بن الرَّبِيع[٣] عن علي رضي الله عنه، أنه كان يقرأ: ﴿تَسْتَطِيعُ﴾[٤] .

---

(١) ما بين القوسين سقط من الأصل، ولابد منه، وقد مضى هذا الإسناد برقم [٧١٦] .

(٢) تقدم في الحديث [٧١٦] أنه مجهول .

(٣) تقدم في الحديث [٧١٦] أيضاً أنه مجهول .

(٤) لم تنقط التاء الأولى في الأصل، فاحتمل أن تكون: «يستطيع»، لكن الذي روي عن علي رضي الله عنه في هذه القراءة هو هذا .

وفي الآية قراءتان .

الأولى﴿هَلْ تَسْتَطِيعُ رَبَّكَ﴾ بالتاء ونصب «ربك»، وبها قرأ علي ومعاذ وعائشة وابن عباس رضي الله عنهم، ومن التابعين: مجاهد وسعيد بن جبير، وهي قراءة الكسائي.

والمعنى: هل تستطيع أن تسأل ربك؟ أو: هل تستطيع أن تدعو ربك؟ أو: هل تستطيع وترى أن تدعوه؟ وقالوا: لم يكن الحواريُّون شاكّين أن الله تعالى ذكره قادر أن ينزل عليهم ذلك، وإنما قالوا لعيسى: هل تستطيع أنت ذلك .

وكانت عائشة رضي الله عنها تقول: كان القوم أعلم بالله عز وجل من أن يقولوا: ﴿هل يستطيع ربُّك﴾، قالت: ولكن: ﴿هل تستطيع ربَّك﴾ .

الثانية:﴿هل يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ﴾ وهي قراءة عامة قَرَأة المدينة والعراق، واختُلف في معناها، فقال بعضهم: إن القوم لم يشكُّوا في استطاعة الباري سبحانه؛ لأنهم كانوا مؤمنين عارفين عالمين، وإنما هو كقولك للرجل: هل =

.....

= يستطيع فلان أن يأتي؟ وقد علمت أنه يستطيع، فالمعنى: هل يفعل ذلك؟ وهل يجيبني إلى ذلك أم لا؟ وقد كانوا عالمين باستطاعة الله تعالى لذلك ولغيره علم دلالة وخبر ونظر، فأرادوا علم معاينة كذلك كما قال إبراهيم عليه السلام: ﴿رب أرني كيف تحيي الموتى﴾، وقد كان إبراهيم عَلِمَ ذلك علم خبر ونظر، ولكن أراد المعاينة التي لا يدخلها ريب ولا شبهة؛ لأن علم الخبر والنظر قد تدخله الشبهة والاعتراضات، وعلم المعاينة لا يدخله شيء من ذلك، ولذلك قال الحواريون: ﴿وتطمئن قلوبنا﴾ كما قال إبراهيم: ﴿ولكن ليطمئن قلبي﴾ .

ذكر هذا القول القرطبي واستحسنه واستحسن القول الآتي أكثر من هذا، وهو قول من قال: إن ذلك كان من قول مَنْ كان مع الحواريين، لأن الحواريين كانوا خيرة من آمن بعيسى، فكيف يظن بهم الجهل باقتدار الله تعالى على كل شيء ممكن؟ وأحسن من هذا كله ما اختاره ابن جرير الطبري، وهو: أن قوله تعالى: ﴿إذ قال الحواريون﴾ من صلة: ﴿إذ أوحيت﴾، فيكون معنى الكلام: وإذ أوحيت إلى الحواريين أن آمنوا بي وبرسولي إذ قال الحواريون يا عيسى ابن مريم هل يستطيع ربك؟ لأن من الواضح البيِّن أن الله سبحانه كره منهم ما قالوه، واستعظمه، وأمرهم بالتوبة ومراجعة الإيمان من قولهم ذلك، والإقرار لله بالقدرة على كل شيء، وتصديق رسوله فيما أخبرهم عن ربهم، وقد استعظم منهم عيسى ذلك، فقال: ﴿اتقوا الله إن كنتم مؤمنين﴾، فاستتابة الله تعالى لهم، ودعوته لهم إلى الإيمان به وبرسوله عند قيلهم ما قالوا، واستعظام نبي الله لقولهم، فيه دلالة كافية على صحة القراءة بالياء ورفع «الرب» .

ولو كانوا قالوا له: هل تستطيع أن تسأل ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء؟ لما كان لاستنكار عيسى لقولهم معنى، واستعظامه لذلك منهم، ويدّل عليه: أنهم قالوا بعد ذلك: ﴿نريد أن نأكل منها وتطمئن قلوبنا ونعلم أن قد صدقتنا﴾، فدلّ هذا على أنهم لم يكونوا يعلمون أن عيسى قد صدقهم، ولا اطمأنّت قلوبهم إلى حقيقة نبوّته، فلا بيان أبيْنَ من هذا الكلام في أن القوم كانوا قد خالط=

[٨٦٤] حدثنا سعيد، قال: نا هُشيم، قال: نا حصين[١]، عن مجاهد، عن ابن عباس، مثل ذلك[٢] .

= قلوبَهم مرض وشكٌّ في دينهم وتصديق رسولهم، وأنهم سألوا ما سألوا من ذلك اختباراً.أ.هـ من تفسير ابن جرير الطبري (١١/ ٢١٨ ــ ٢٢٢)، ومعاني القرآن للنحاس (٢/ ٣٨٤ ــ ٣٨٥)، وحجة القراءات (ص ٢٤٠ ــ ٢٤١)، وتفسير القرطبي (٦/ ٣٦٤ ــ ٣٦٥) .

[٨٦٣]سنده ضعيف لجهالة عَبَّاد وأبي محمد .

والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (٣/ ٢٣١) وعزاه لابن أبي حاتم فقط .

وقد أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ل ٤٩/ أ، وب) من طريق شريك ابن عبدالله القاضي، عن جابر بن يزيد الجعفي، عن عامر الشعبي، أنه كان يقرؤها ــ يعني علياً ــ: ﴿هل تَسْتَطيعُ ربَّكَ﴾، قال: هل يطيعك ربك .

وسنده ضعيف جداً، فجابر الجعفي تقدم في الحديث [١٠١] أنه ضعيف جداً، وشريك تقدم في الحديث [٤] أنه صدوق يخطيء كثيراً، وعليه فالحديث باقٍ على ضعفه .

(١) هو ابن عبدالرحمن السُّلمي تقدم في الحديث [٥٦] أنه ثقة تغيَّر حفظه في الآخر، لكن الراوي عنه هنا هو هشيم بن بشير، وهو ممن روى عنه قبل الاختلاط كما في الحديث رقم [٩١] .

(٢) أي أنه قرأها هكذا: ﴿هل تَسْتَطِيعُ ربَّكَ﴾ بالتاء ونصب «ربك» كما في الموضع الآتي من الدر المنثور .

[٨٦٤]سنده صحيح .

والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور (٣/ ٢٣١) وعزاه لأبي عبيد وعبد ابن حميد وابن المنذر وأبي الشيخ، جميعهم عن ابن عباس أنه قرأها: ﴿هل تستطيع ربك﴾ بالتاء ونصب «ربك» .

وسيأتي الحديث من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس برقم [٨٦٥ و٨٦٨] .

[٨٦٥] حدثنا سعيد، قال: نا سفيان، عن حُصَين[١]، عن ابن أبي إسماعيل[٢]، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أنه كان يقرأ: ﴿**هل تَسْتَطِيعُ رَبَّكَ**﴾[٣] .

[٨٦٦] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا عوف[٤]، عن الحسن أنه كان يقرأ: ﴿**هَلْ يَسْتَطِيعُ**﴾ .

[٨٦٧] حدثنا سعيد، قال: نا هشيم، قال: نا مغيرة[٥]، عن إبراهيم، قال: **كان أصحابنا**[٦] **يقرؤون كذلك**[٧] .

---

(١) أظنه ابن عبدالرحمن السُّلمي، لكن يشكل عليه أني لم أجد من نصّ على أن سفيان بن عيينة ممن روى عنه!

(٢) لم أهتد إليه، وفي ظني أن في إسناد هذا الحديث غلطاً .

(٣) لم تضبط الآية في الأصل، ولم تنقط التاء الأولى في «تستطيع»، وإنما ضبطتها هكذا لأنها القراءة المعروفة عن ابن عباس كما في الحديث السابق والذي قبله، وانظر الحديث الآتي برقم [٨٦٨] .

[٨٦٥]الحكم على الحديث متوقف على زوال الإشكال في حصين وشيخه .

(٤) هو ابن أبي جميلة الأعرابي .

[٨٦٦]سنده صحيح .

وقراءة الحسن البصري هذه هي القراءة المشهورة، انظر التعليق رقم (٤) على الحديث رقم [٨٦٣] .

(٥) هو ابن مِقْسَم الضَّبِّي، تقدم في الحديث [٥٤] أنه ثقة متقن، إلا أنه يدلِّس، لا سيّما عن إبراهيم النخعي، وهذا من روايته عنه .

(٦) يعني أصحاب عبدالله بن مسعود من الكوفيين .

(٧) يعني على القراءة المشهورة: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ﴾، وممن قرأ بها أهل الكوفة كما في الحديث رقم [٨٦٣] . =

[٨٦٨] حدثنا سعيد، قال: نا خالد بن عبدالله، عن عطاء بن السَّائِب[١]، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أنه كان يقرأ: ﴿**هل تَسْتَطيع رَبَّك**﴾[٢] .

[٨٦٩] حدثنا سعيد، قال: نا خالد بن عبدالله، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبدالرحمن[٣] أنه كان يقرأ: ﴿**هل تَسْتَطيع**﴾ .

---

[٨٦٧]سنده ضعيف لأن مغيرة مدلس ولم يصرح بالسماع .

(١) تقدم في الحديث [٦] أنه ثقة، إلا أنه اختلط في آخر عمره، والراوي عنه هنا هو خالد بن عبدالله الطَّحَّان الواسطي، وهو ممن روى عنه بعد الاختلاط .

(٢) الآية جاءت مضبوطة في الأصل هكذا، لكن الفتحة فوق الباء في «رَبَّك» يشبه أن تكون ضَمَّة، فإن كان كذلك فهو تصحيف، لأنه لم يُذكر أن أحداً قرأها كذلك كما يتضح من مراجعة المراجع المذكورة في التعليق رقم(٤) على الحديث رقم [٨٦٣] .

[٨٦٨]سنده ضعيف لاختلاط عطاء بن السائب، وهو صحيح لغيره بالطريق المتقدمة برقم [٨٦٤] .

(٣) هو السُّلَمي عبدالله بن حبيب .

[٨٦٩]سنده ضعيف لاختلاط عطاء بن السائب كما في الحديث السابق .

□ الخاتمة □

وفيها أهم النتائج التي توصلت إليها

في ختام هذه الرسالة أذكر أهم ما توصلت إليه من نتائج من خلال بحثي هذا.

فمن ذلك:

١- إظهار نص كان في عداد المفقود.

٢- بيان مكانة الإمام سعيد بن منصور، والرد على من تكلم فيه.

٣- بيان القيمة العلمية لسنن سعيد بن منصور، فقد تبين من خلال الإحصائية التي قمت بها أن نسبة الأحاديث المقبولة بلغت (٧٠٪)؛ ما بين صحيح وحسن لذاته ولغيره، ونسبة (٢٥٪) أو أكثر من الضعيف الذي يمكن أن ينجبر بتعدد طرقه.

٤- بيان خطأ من ذكر أن سنن سعيد بن منصور من مظان وجود المعضل والمنقطع والمرسل، وقرنها بمؤلفات ابن أبي الدنيا في ذلك.

٥- بيان أن كتاب الزهد وكتاب التفسير من كتب سنن سعيد بن منصور، وليسا كتابين مستقلين.

* * *

□ ملحـق □

في تقويم العمل المطبوع من سنن سعيد بن منصور بتحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي

قبل ما يقرب من خمس وعشرين سنة أخرج الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي قطعة من سنن سعيد بن منصور تضم كتاب الفرائض والوصايا والنكاح والطلاق والجهاد.

واعتمد الشيخ على نسخة منقولة ـ فيما يظهر ـ عن الأصل الذي نُقِلت عنه النسخة التي اعتمدت عليها؛ بدليل أن سندهما واحد[1]، وتاريخ نسخهما متقارب[2]، ومكانهما واحد[3]، ونجد كثيراً من الأخطاء التي ترد في إحداهما موجوداً في الأخرى كذلك.

فمن ذلك على سبيل المثال: أنه سقط من النسختين قوله في كتاب الفرائض[4]: «فرض لهم الثلث»، فاستدركه الأعظمي من سنن البيهقي.

ومن ذلك أيضاً قوله في كتاب الفرائض[5]: «عن الشعبي، أن علياً»، وقد جاء في الأصلين ـ خطأ ـ هكذا: «أن علي»، وصوبه الأعظمي.

---

(١) انظر (ص ١٦٣) من المقدمة.

(٢) فالنسخة التي اعتمدها الشيخ الأعظمي نسخت سنة خمس وعشرين وسبعمائة، بينما نسخت النسخة التي اعتمدتها سنة أربع وثمانين وسبعمائة.

انظر (ص ٢٢٦) من المقدمة، وانظر أيضاً المطبوع بتحقيق الأعظمي (٢/٣٧٧).

(٣) فالنسختان نسختا في مرج دمشق كما في الموضعين السابقين.

(٤) انظر المطبوع من السنن بتحقيق الأعظمي (١/٣ رقم ٥).

(٥) انظر المطبوع من السنن بتحقيق الأعظمي (١/١٤ رقم ١٥).

ومثله قوله[1]: «أخذت»، فإنه جاء في الأصلين هكذا: «أخذ».

و[2]: «سعيد بن أبي بردة»؛ جاء في الأصلين هكذا: «سعيد بن بردة».

و[3]: «إبراهيم بن ميسرة»؛ جاء في الأصلين هكذا: «إبراهيم، عن ميسرة».

و[4]: «ولا عن بنات ابن مع بنات صلب»؛ جاء في الأصلين هكذا: «ولا مع بنات ابن مع بنات صلب».

وهكذا في أمثلة عديدة، وجميع ما سبق صوّبه الشيخ الأعظمي.

وبما أن النسخة التي اعتمدت عليها تضم أيضاً ما أخرجه الشيخ الأعظمي[5]، فقد قمت بمقابلة مائة وثلاث صفحات [وتضم ٤٠٥ حديثاً] مما أخرجه الشيخ الأعظمي مع المخطوط الذي لدي صورته، وأخذت نماذج من باقي العمل، فاتضح لي ما يلي:

أولاً: فيما يتعلق بضبط النص:

فقد بذل الشيخ الأعظمي جهداً في محاولة ضبط النص، ووفق في الكثير الغالب، إلا أن مشكلته تكمن في اعتماده على نسخة وحيدة، وهي وإن كانت لا بأس بها في الجملة، إلا أنه يعتريها ما يعتري الكثير من المخطوطات؛ من وجود سقط أو تصحيف. وقد ضاعف من حجم المشكلة: أن الذي قام بتجليد هذه النسخة ساوى أطرافها بالمقص، فطغى القصّ على الكتابة، فذهب ببعض الكلمات، هذا بالإضافة إلى

---

(١) انظر المطبوع من السنن بتحقيق الأعظمي (١/١٧ رقم ٢٩).

(٢) انظر المطبوع من السنن بتحقيق الأعظمي (١/٢١ رقم ٤٤).

(٣) انظر المطبوع من السنن بتحقيق الأعظمي (١/٣٣ رقم ٩٠).

(٤) انظر المطبوع من السنن بتحقيق الأعظمي (١/٣٦ رقم ١١٢).

(٥) فهي تعتبر نسخة أخرى للعمل الذي أخرجه الأعظمي.

أن الشيخ أخفق في بعض الأحيان في تقويم النصّ، وفيما يلي بيان ذلك مع الأمثلة[1]:-

١- معظم النص الذي قمت بمقابلته من النسخة (أ) جاء موافقاً للنسخة (ب).

٢- للشيخ الأعظمي اجتهادات صائبة في تصويب ما تصحف، أو استدراك ما سقط. ومن أمثل ذلك: ما ذكره[2]من أن القصّ جار على آخر كلمة في الحديث رقم [٥٨]، فاجتهد في استظهارها، ورأى أنها كلمة: «السدس»، وقد أصاب في ذلك؛ فإنها جاءت هكذا في (ب).

وفي كتاب الفرائض ذكر أن العبارة في (أ) جاءت هكذا: «ولد ابن ذكر»، ثم صوبها هكذا: «ولد ابن ذكراً»، وقد أصاب في ذلك؛ فإنها جاءت هكذا في (ب). وسبق ذكر عدة أمثلة من تصوياته لبعض الأخطاء[3].

٣- اجتهد الشيخ الأعظمي في استدراك ما سقط من بعض الأحاديث فلم يصب؛ كالحديث رقم (١٧٩٢)، فإنه أثبته هكذا: «حدثنا سعيد، قال: نا هشيم..... الشعبي، أنه كان يراه جائزاً»[4].

ثم علّق على موضع النقط بقوله: «سها كاتب الأصل أن يكتب هذا الأثر في الصلب، فاستدركه في الهامش، وقد جار

---

(١) وسأرمز لنسخة الأعظمي بالرمز (أ) وللنسخة التي لدي مصورتها بالرمز (ب).

(٢) انظر المطبوع من السنن بتحقيق الأعظمي (٢٤/١ رقم (٥٨).

(٣) انظر ما تقدم (ص ١٦٨٥-١٦٨٦).

(٤) انظر المطبوع من السنن بتحقيق الأعظمي (٧/٢ رقم ١٧٩٢).

القصّ على ما كان موضع النقط، وأراه: (عن فراس الهمداني)؛ فقد روى عب ـ يعني عبدالرزاق ـ معناه عن الثوري، عن فراس الهمداني، عن الشعبي...» إلخ.

ولم يصب الشيخ في ما رآه، فالذي في موضع النقط في (ب) ما نصه: «قال: نا محمد بن سالم وحجاج، عن».

ثانياً: فيما يتعلق بالتعليق على النص:

هناك قصور شديد فيما يتعلق بتعليق الأعظمي على النص، وفيما يلي بيان أوجه هذا القصور:

١- هناك قصور شديد في تخريجه للأحاديث، ويتضح ذلك بالمقارنة بين بعض الأحاديث التي وردت في القسم الذي أخرجه والقسم الذي حققته؛ كالحديث رقم [٦٨١]، فإن المصنِّف سعيد بن منصور أخرجه في كتاب الجهاد[1]، وعلّق عليه الشيخ الأعظمي بقوله: «أخرجه هق ـ يعني البيهقي ـ من طريق سعيد بن الحكم بن أبي مريم، عن عبدالرحمن ابن أبي الزناد (٩/٢٣). وأصل الحديث أخرجه البخاري من حديث مروان بن الحكم، عن زيد بن ثابت. وأخرجه د ـ يعني أبا داود ـ عن المصنِّف (١/٣٣٩)».

وقد بينت في تخريجي لهذا الحديث أنه أخرجه ابن سعد وأبو داود والحاكم، ثلاثتهم من طريق المصنِّف.

ومن طرق أخرى أخرجه عبدالرزاق وابن سعد والإمام أحمد والبخاري والترمذي والنسائي وابن الجارود وابن جرير وابن أبي حاتم والطبراني والبيهقي.

---

(١) انظر المطبوع من السنن بتحقيق الأعظمي(٢/١٢٩-١٣٠ رقم ٢٣١٤).

٢- لا يتعرّض لدراسة الإسناد في الكثير الغالب، وإذا تعرض فإنما يعرِّف تعريفاً موجزاً برجل من رجال الإسناد ولا يدرس كامل الإسناد.

٣- لا يتعرّض لاحكم على الحديث.

٤- فيما يتعلق بغريب اللغة والحديث والتعليق على ما يحتاج إلى تعليق، ليس له فيه منهج واضح، فهو يعلق أحياناً، ويهمل ذلك أحياناً أخرى؛ كقوله: «أحرى أن يؤلف بينكما» تعليقاً على قوله ﷺ: «**أحرى أن يؤدم بينكما**»[1].

و لم يعلق على قوله ﷺ: «**أَغَرّ أخلاقاً**» في الحديث رقم [٥١٤] ونصه: «**عليكم بالجواري الشواب، فانكحوهن، فإنهن أفتح أرحاماً، وأغر أخلاقاً...**» الحديث[2].

هذا مع أنه لم يقدم دراسة عن الكتاب ومؤلفه، وإنما اعتمد على نصوص نقلها الدكتور حميدالله من بعض كتب الرجال فيما يتعلق بترجمة سعيد بن منصور.

وبالجملة فالعمل الذي قدمه الشيخ الأعظمي لا بأس به في مجمله فيما يتعلق بضبط نصه، وأما فيما يتعلق بخدمة الكتاب بتخريج أحاديثه، ودراسة أسانيد أحاديثه والحكم عليها والتعليق على ما يحتاج إلى تعليق، فإن الكتاب لا يزال بحاجة إلى من يخدمه.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم

---

(١) انظر المطبوع من السنن بتحقيق الأعظمي (١/١٢٩ رقم ٥١٦).

(٢) انظر المطبوع من السنن بتحقيق الأعظمي (١/١٢٨ رقم ٥١٤).

□ الفهرس العام □

المقـدمة ١
أسباب اختيار الموضوع ١١
خطـة البحـث ١٢
القسـم الأول:
دراسة عن المؤلف وكتابه السنن ١٥
المبحث الأول: التعريف بالمؤلف ١٧
١ـ بيئـته وعصـره ١٨
أ ـ الحالة السياسية ١٩
ب ـ الحالة الفكـرية ٣٦
جـ الحالة العلمـية ٥٢
٢ـ اسمه، ونسبه، وكنيته ٥٨
٣ـ مولـده ونشـأته ٥٩
٤ـ طلبه للعلم، ورحلته فيه ٦١
٥ـ شيوخه، وتأثيرهم فيه ٦٥
٦ـ تلاميذه، وتأثيره فيهم ٨١
٧ـ جهوده في خدمة الحديث وعلومه
ومؤلفـاته فـيه ٩١
أ ـ مجالـس العلم ٩٢
ب ـ الكلام في الرواة ٩٣
اختياراته الفقهية ١٠٣
جـ مؤلفـاته ١٠٤
٨ ـ ثناء العلماء عليه ١٠٤

٩ ـ ما تُكلم به فيه، والجواب عنه ١٠٩
١٠ـ عقيدته ١١٥
١١ـ من اتفق معه في الاسم واسم الأب ١٢٠
١٢ـ وفاته، وبيان الراجح في تاريخها ١٢٤
المبحث الثاني: التعريف بكتاب السنن ١٢٩
١ـ توثيق نسبته للمؤلف ١٢٩
تراجم إسناد النسخة ١٤٣
٢ـ رواة الكتاب ١٥٦
شجرة الأسانيد ١٦١
٣ـ موضوع الكتاب ١٦٥
٤ـ منهج المؤلف في كتاب السنن ١٦٦
أ ـ ترتيب الكتاب ١٦٦
ب ـ مصادر المؤلف في كتاب السنن ١٧١
جـ طريقة المصنف في الرواية،
وسياق الأسانيد والمتون ١٧٣
د ـ تراجمه للأبواب ١٨٢
هـ ـ أنواع المرويات عنده ١٨٩
و ـ درجة أحاديث الكتاب ١٩٤
ز ـ مقارنته بطريقة علماء عصره ٢٠٤
٥ـ الزيادات عليه ٢١٠
٦ـ مميزاته ٢١١
١ـ مكانة المؤلف العلمية
٢ـ قيمة الكتاب العلمية
أ ـ تخريج الآثار .....
ب ـ علو الإسناد ٢١٢

جـ تفرد المصنف ٢١٣
د ـ إخراج بعض الآثار ٢١٤
هـ ـ تفرد المصنف بطرق مهمة ٢١٤
و ـ كبر الكتاب وكثرة حديثه
وشهرته وندرته وأهمية موضوعه ٢١٦
ز ـ جودة الأسانيد ٢١٧
أصح الأسانيد ٢١٨
حـ تعقيباته ٢١٨
طـ قلة روايته للإسرائيليات ٢١٨
٧ـ بعض المآخذ عليه ٢١٩
أ ـ التبويب
ب ـ الترتيب
جـ أوهام أو شك
د ـ عدم ذكره للآيات المفسَّرة ٢٢٠
هـ ـ ضعف بعض رواته ٢٢٠
٨ـ التعريف بنسخ الكتاب ٢٢٠
القسم الثاني:
طريقة العمل في الكتاب ٢٣٠

* * *

□ فهرس التحقيق □

		صحيفة	حديث
	المقدمة	٣	
	فضائل القرآن	٧	
ابن مسعود	من أراد العلم فعليه بالقرآن	٧	١
	لا يضر الرجل أن لا يسأل عن نفسه	١٠	٢
	من قرأ القرآن فليبشر	١٢	٣
	تعلموا القرآن فإن بكل حرف	١٧	٤
الحسن	من قرأ القرآن فهو غني	٣٢	٥
ابن مسعود	تعلموا القرآن واتلوه تؤجروا	٣٥	٦
	إن هذا القرآن مأدبة الله	٤٣	٧
أبو موسى	إن هذا القرآن كائن لكم أجراً	٤٩	٨
أبو هريرة	من تلا آية من كتاب الله	٥٢	٩
الضحاك بن قيس	يا أيها الناس علموا أولادكم	٥٩	١٠
إبراهيم التيمي	يقال لصاحب القرآن اقرأ	٦٣	١١
المسيب بن رافع	يجيء القرآن يوم القيامة	٦٥	١٢
أبو صالح	لأن أكون جمعت القرآن	٦٩	١٣
عائشة	مثل الذي يقرأ القرآن	٧٠	١٤
عطاء	الذي تهون عليه قراءة القرآن	٧٥	١٥
ابن مسعود	تعاهدوا القرآن فإنه لهو أسرع	٧٦	١٦
	بئسما لأحدكم أن يقول نسيت	٧٦	١٦
		٨٣	١٧
سعد بن عبادة	ما من أمير عشرة... ومن قرأ القرآن	٨٧	١٨
لقمان بن عامر	ما أبالي تعلمت سورة من القرآن	١٠١	١٩

سعد بن أبي وقاص	إن خيركم من تعلم القرآن وعلّمه	١٠٢	٢٠
عثمان بن عفان		١٠٤	٢١
مجاهد	القرآن يشفع لصاحبه يوم القيامة	١١٣	٢٢
فضالة وتميم	من قرأ عشر آيات في ليلة	١١٦	٢٣
ابن عُمر	من قرأ في ليلة عشر آيات	١٢٩	٢٤
؟	من قرأ القرآن وأعرب بقراءته	١٣٢	٢٥
عقبة بن عامر	الجاهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة	١٣٣	٢٦
أنس	كان إذا ختم القرآن جمع أهله	١٤٠	٢٧
مجاهد	من ختم القرآن أعطي دعوة	١٤٤	٢٨
ابن مسعود	أعربوا القرآن فإنه عربي	١٤٦	٢٩
محمد بن المنكدر	اقرؤا وكلٌّ كتاب الله	١٥٠	٣٠
جابر	اقرءوا وكلٌّ حسن	١٥٢	٣١
أم أيوب	نزل القرآن على سبعة أحرف	١٥٧	٣٢
عمرو بن دينار		١٥٩	٣٣
ابن مسعود	إني قد استمعت إلى القراءة	١٦٠	٣٤
	كلاكما محسن لا تختلفوا	١٦١	٣٥
ابن عَمْرو	ألا إنما هلك من كان قبلكم	١٦٤	٣٦
عُمر	تراجعوا ولا تلحنوا	١٦٦	٣٧
الحسن	لا بأس بتعلم العربية	١٦٧	٣٨
أبو بكر	أية أرض تقلني أو أية سماء	١٦٨	٣٩
الحسن	أخِّروه- يعني الإمام الذي يلحن	١٧٣	٤٠
سعيد بن جبير	الله أعلم... أقول في كتاب الله برأيي؟!	١٧٤	٤١
ابن عباس	يا أمير المؤمنين إنا أنزل علينا القرآن	١٧٦	٤٢
عُمر	لعمرك إن هذا لهو التكلف يا عمر	١٨١	٤٣
عَبيدة السلْماني	عليك بتقوى الله عز وجل	١٨٥	٤٤
عمران بن حصين	من قرأ القرآن فليسأل الله عز وجل	١٨٧	٤٥
الحسن	من قرأ في ليلة مائة آية	١٩٣	٤٦

طاوس	مَنْ إذا سمعت قراءته رأيت	١٩٤	٤٧
حذيفة	إنّا قوم أوتينا الإيمان قبل القرآن	٢٠٦	٤٨
ابن مسعود	ما خيَّب الله بيتاً... بسورة البقرة	٢١٠	٤٩
	إذا سمعت الله عز وجل يقول.. يأيها الذين آمنوا	٢١١	٥٠
	إني أحب أن أسمعه من غيري	٢١٢	٥١
	رَتِّلْ فداك أبي وأمي فإنه زَيْن	٢٢٥	٥٤
محمد بن سيرين	إن جبريل وميكائيل... الأحرف السبعة	٢٣٢	٥٥
ابن مسعود	إني أحب أن أسمعه من غيري	٢٣٧	٥٦
محمد بن سيرين	كان جبريل يعارض النبي ﷺ	٢٣٩	٥٧
ابن عباس	كان ﷺ يعرض عليه القرآن	٢٤٠	٥٨
ابن مسعود	لو أعلم أحداً تبلغنيه الإبل	٢٤٦	٥٩
حذيفة	ليقرأن القرآن أقوام يقيمونه	٢٤٩	٦٠
مجاهد	كنت أتحدّى الناس بالحفظ فصليت	٢٥٢	٦١
ابن مسعود	القرآن ذكر فذكّروه	٢٥٣	٦٢
عطية بن قيس	إذا اختلفتم في قراءة ياء وتاء	٢٥٨	٦٤
خالد بن معدان		٢٥٩	٦٥
محمد بن المنكدر	قراءة القرآن سُنّة	٢٥٩	٦٦
زيد بن ثابت	القراءة سُنّة	٢٦٠	٦٧
الحسن	من أخذ ثلث القرآن وعمل به	٢٦٣	٦٨
عائشة	من أخذ السبع الطول	٢٦٦	٦٩
عُمر	أعربوا القرآن فإنه عربي	٢٧٠	٧٠
ابن عُمر	أعربوا القرآن	٢٧٢	٧١
عبدالعزيز	إن الله عزَّ وجل أنزل هذا القرآن	٢٧٢	٧٢
المسيب بن رافع	من قرأ إذا زلزلت	٢٧٣	٧٣
أبو أيوب	من قرأ قل هو الله أحد	٢٧٧	٧٤
حسان بن عطية	من قرأ يسّ فكأنما قرأ	٢٨٣	٧٥
ابن أبي الهذيل	إذا قرأ أحدكم الآية فلا يقطعها	٢٨٤	٧٦

محمد بن كعب	إنما مَثَل القرآن مَثَل جراب	٢٨٦	٧٧
إبراهيم النخعي	أنزل القرآن جملة على جبريل	٢٩٢	٧٨
سعيد بن جبير	نزل القرآن جملة إلى السماء	٢٩٣	٧٩
علي	أَجِلَّ قلمك ونَوِّرْه	٢٩٤	٨٠
علي	كان يكره أن يكتب المصحف في الشيء الصغير	٢٩٧	٨١
إبراهيم النخعي	جَرِّدو القرآن ولا تخلطوا عليه	٢٩٩	٨٢
	كان يقال يكره بيع القرآن	٣٠٤	٨٣
	كان يكره نقط المصحف	٣٠٨	٨٤
مجاهد	كره أن يصغّر المصحف والمسجد	٣٠٩	٨٥
الحسن	لا بأس بنقط المصحف	٣١٠	٨٦
إبراهيم النخعي	لحس الدَّبَر أحب إليَّ من نقط المصاحف	٣١١	٨٧
خالد الحذّاء	دخلت على ابن سيرين... مصحف منقوط	٣١٣	٨٨
الحسن	لا بأس بنقط المصحف	٣١٥	٨٩
محمد بن سيرين	إني أخشى أن تزيدوا في الحروف	٣١٥	٨٩
عُمر	تعلموا العربية وتفقهوا	٣١٥	٨٩
الحسن وابن سيرين	لا بأس به- يعني النقط	٣١٦	٩٠
عُبيد الله	رأيتُ ابن عباس يُسأل عن عربية القرآن	٣١٦	٩١
إبراهيم	كانوا يكرهون أن يتأولوا شيئاً من القرآن	٣١٨	٩٢
الضحاك	لو لا تلاوة القرآن لسرّني	٣١٩	٩٣
سَلْمان	كل ما لم يذكر الله في القرآن فهو عفو	٣٢٠	٩٤
أسماء	كانوا كما نعتهم الله عز وجل	٣٣١	٩٥
إبراهيم	يُسرى بالقرآن ليلاً فيُرفع	٣٣٤	٩٦
ابن مسعود	أول ما تفقدون من دينكم الأمانة	٣٣٥	٩٧
مجاهد	إذا تثاءبت وأنت تقرأ فأمسك	٣٤٢	٩٨
مجاهد	كان ربما قرأ وقوم نيام	٣٤٣	٩٩
عطاء	أمسك عن القراءة حتى تذهب	٣٤٥	١٠٠
عطاء وطاوس ومجاهد	لا يمس القرآن إلا وهو طاهر	٣٤٦	١٠١

مسلم الأعور	كتب رجل لمجاهد مصحفاً	٣٤٨	١٠٢
عبدالله بن معقل	ما نأخذ على القرآن أجراً	٣٤٩	١٠٣
عبدالله بن شقيق	كانوا يكرهون بيع المصاحف	٣٥٣	١٠٤
إبراهيم	كره أن يشترط المعلم	٣٥٣	١٠٥
عطاء وأبو قلابة	كانا لا يريان بالأجر بأساً	٣٥٣	١٠٦
الحسن	إذا قاطع المعلم ولم يعدل	٣٥٧	١٠٧
عوف بن مالك	ألقها عنك أتريد.. قوساً من نار	٣٥٧	١٠٨
الطفيل	تقلدها شلوة من نار جهنم	٣٥٩	١٠٩
عبدالله بن يزيد ومسروق وشريح	لا تأخذ لكتاب الله ثمناً	٣٦٦	١١٠
ابن سيرين	كُره كتابتها واستكتابها وبيعها	٣٦٩	١١١
مسروق وغيره	لا تأخذ لكتاب الله ثمناً	٣٧٠	١١٢
جابر بن زيد	ما أحسن صنعتك- يعني الكتابة	٣٧٠	١١٣
إبراهيم	أراد علقمة أن يكتب مصحفاً	٣٧٢	١١٤
مالك بن دينار	إن عكرمة باع مصحفاً له	٣٧٣	١١٥
الحسن	كان لا يرى بأساً ببيعها واشترائها	٣٧٦	١١٦
الشعبي	إنما يبيع ثمن ورقه وأجر كتابته	٣٧٧	١١٧
ابن عباس	اشتر المصاحف ولا تبعها	٣٧٩	١١٩
سعيد بن جبير	اشترها ولا تبعها	٣٨٣	١٢٠
		٣٨٣	١٢٢
عبيدة السلْماني	كان يكره بيع المصاحف وشراءها	٣٨٤	١٢٣
ابن عُمر	لوددت أن الأيدي تقطع في بيعها	٣٨٥	١٢٤
ابن سيرين	كان معلم بالمدينة وكان عنده أولاد	٣٨٧	١٢٥
ابن مسعود	أنزل المفصل بمكة	٣٩٢	١٢٦
عُمر	لا يغرنكم من قرأ القرآن	٣٩٣	١٢٧
نوفل الأشجعي	اقرأ قل يا أيها الكافرون	٣٩٤	١٢٨
رجل	أما هذا فقد برىء من الشرك	٤٠٤	١٢٩

مولى لفضالة	لله أشد أذناً إلى الرجل الحسن الصوت	٤٠٥	١٣٠
عائشة	لقد أوتي هذا من مزامير آل داود	٤١٢	١٣١
عائشة	دخلت الجنة فسمعت قراءة	٤١٤	١٣٢
سالم بن أبي الجعد	إن علياً فرض لمن قرأ القرآن	٤١٧	١٣٣
عُمر	أيها الناس... فأريدوا الله بأعمالكم	٤١٩	١٣٤
الحسن	إن هذا القرآن قرأه عبيد وصبيان	٤٢٢	١٣٥
أبو سعيد أو أبو هريرة	من قرأ في ليلة مائة آية	٤٢٧	١٣٦
ابن أبي الهذيل	كانوا يكرهون أن يقرءوا بعض الآية	٤٢٨	١٣٧
المغيرة بن سبيع	من قرأ عند منامه آيات من البقرة	٤٢٨	١٣٨
ابن مسعود	ليس الخطأ أن تجعل خاتمة آية	٤٣٠	١٣٩
ابن عُمر	لا يقولن أحدكم أخذت القرآن كله	٤٣٢	١٤٠
ابن مسعود	اللهم إني أسألك خيرها	٤٣٤	١٤١
	إن عليه لكل آية منها يميناً	٤٣٦	١٤٢
	من حلف بالقرآن فعليه بكل آية	٤٣٨	١٤٣
مطرف	لا يقولن أحدكم إن الله عز وجل يقول	٤٣٩	١٤٤
إبراهيم	إني أرى سيصيبه بلاء	٤٤١	١٤٥
ابن مسعود	اقرءوا القرآن في سبع	٤٤٢	١٤٦
	من قرأ القرآن في أقل من ثلاث	٤٤٤	١٤٧
عُبيد الله	كان ابن مسعود يختم في ثلاث	٤٤٨	١٤٩
عبدالرحمن	كان ابن مسعود يختم في رمضان	٤٤٩	١٥٠
إبراهيم	كان الأسود يختم القرآن	٤٥٢	١٥١
إبراهيم	كان علقمة يختم القرآن	٤٥٥	١٥٢
ابن مسعود	من قرأ في ليلة أكثر من ثلث القرآن	٤٥٦	١٥٣
أبو قلابة	كان أُبَيّ وتميم يختمان القرآن	٤٥٦	١٥٤
أبو المهلب	كان أُبَيّ يختم القرآن	٤٥٦	١٥٥
ابن مسعود	إنما فُصِّل لتفصّلوه	٤٥٩	١٥٦

	كان ﷺ يقرن بين النظائر	٤٥٩	١٥٦
ابن عُمر	إن الله عز وجل لو شاء أن ينزله جملة	٤٦٨	١٥٧
امرأة عثمان	لقد قتلتموه وإنه ليحيى الليل	٤٦٩	١٥٨
ابن عباس	لأن أقرأ البقرة في ليلة أحب	٤٧٧	١٥٩
أبو المتوكل	قام ﷺ ذات ليلة بآية يكررها	٤٧٨	١٦٠
ابن عباس	لأن لا أقرأ إلا سورة واحدة	٤٨٠	١٦١
زيد بن ثابت	لأن أقرأ في شهر أحب إليّ	٤٨٢	١٦٢
عُمير بن ربيعة	رأيت أبا الدرداء يدرس القرآن	٤٨٤	١٦٣
ابن مسعود	إن أحسن ما زين به المصحف	٤٨٥	١٦٤
أبو هريرة	إذا حليتم مصاحفكم وزخرفتم مساجدكم	٤٨٦	١٦٥
جندب	اقرءوا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم	٤٩١	١٦٦
أبو هريرة	إن لهذا القرآن شِرّة ثم إن للناس	٤٩٧	١٦٧

* * *

□ كتاب التفسير □

	ص	ح
○ **تفسير فاتحة الكتاب** ○	٥٠٥	١٦٨
تفسير قوله تعالى: ﴿مالك يوم الدين﴾	٥١٥	١٦٩
تفسير قوله تعالى: ﴿اهدنا الصراط المستقيم﴾	٥٢٥	١٧٤
تفسير قوله تعالى: ﴿صراط الذين أنعمتَ عليهم﴾	٥٣٣	١٧٦
تفسير قوله تعالى: ﴿غير المغضوب عليهم ولا الضالين﴾	٥٣٤	١٧٧
حديث: «فاتحة الكتاب شفاء»	٥٣٥	١٧٨
عود إلى تفسير قوله تعالى: ﴿غير المغضوب عليهم ولا الضالين﴾	٥٣٧	١٧٩
○ **تفسير سورة البقرة** ○		
تفسير قوله تعالى: ﴿ألم. ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون﴾	٥٤٤	١٨٠
تفسير قوله تعالى: ﴿ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى أبصارهم غشاوة﴾	٥٤٦	١٨٢
تفسير قوله تعالى: ﴿قالوا أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك قال إني أعلم ما لا تعلمون﴾	٥٤٨	١٨٤
تفسير قوله تعالى: ﴿فلما أنبأهم بأسمائهم قال ألم أقل لكم إني أعلم غيب السموات والأرض وأعلم ما تبدون وما كنتم تكتمون﴾	٥٥١	١٨٥
تفسير قوله تعالى: ﴿فتلقى آدم من ربه كلمات فتاب عليه إنه هو التواب الرحيم﴾	٥٥٢	١٨٦
تفسير قوله تعالى: ﴿وإذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا		

إلا إبليس أبى واستكبر وكان من الكافرين﴾ ٥٥٦ ١٨٧
تفسير قوله تعالى: ﴿وقلنا يا آدم اسكن أنت وزوجك الجنة وكلا منها رغداً حيث شئتما ولا تقربا هذه الشجرة فتكونا من الظالمين فأزلهما الشيطان عنها فأخرجهما مما كانا فيه﴾ ٥٥٧ ١٨٨
تفسير قوله تعالى: ﴿واستعينوا بالصبر والصلاة وإنها لكبيرة إلا على الخاشعين﴾ ٥٥٩ ١٨٩
تفسير قوله تعالى: ﴿فادع لنا ربك يخرج لنا مما تنبت الأرض من بقلها وقثائها وفومها وعدسها وبصلها﴾ ٥٦١ ١٩٠
تفسير قوله تعالى: ﴿قال إنه يقول إنها بقرة صفراء فاقع لونها تسر الناظرين﴾ ٥٦٤ ١٩٢
تفسير قوله تعالى: ﴿قالوا ادع لنا ربك يبين لنا ما هي إن البقر تشابه علينا وإنا إن شاء الله لمهتدون﴾ ٥٦٥ ١٩٣
تفسير قوله تعالى: ﴿وقولوا للناس حسنا﴾ ٥٦٦ ١٩٤
تفسير قوله تعالى: ﴿وإن يأتوكم أسارى تفادوهم﴾ ٥٦٨ ١٩٦
تفسير قوله تعالى: ﴿وأيدناه بروح القدس﴾ ٥٧١ ٢٠٠
تفسير قوله تعالى: ﴿ومن الذين أشركوا يود أحدهم لو يعمر ألف سنة وما هو بمزحزحه من العذاب أن يعمر﴾ ٥٧٣ ٢٠١
تفسير قوله تعالى: ﴿من كان عدواً لله وملائكته ورسله وجبريل وميكال فإن الله عدو للكافرين﴾ ٥٧٥ ٢٠٢
تفسير قوله تعالى: ﴿واتبعوا ما تتلوا الشياطين على مُلْك سليمان﴾ الآية ٥٧٥ ٢٠٣
تفسير قوله تعالى: ﴿ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها﴾ ٥٩٧ ٢٠٨
تفسير قوله تعالى: ﴿ولله المشرق والمغرب فأينما تولوا فثم وجه الله إن الله واسع عليم﴾ ٦٠١ ٢١٠
تفسير قوله تعالى: ﴿الذين آتيناهم الكتاب يتلونه حق تلاوته أولئك يؤمنون به﴾ ٦٠٥ ٢١١
تفسير قوله تعالى: ﴿لا ينال عهدي الظالمين﴾ ٦٠٦ ٢١٢

تفسير قوله تعالى: ﴿واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى﴾ ٦٠٩ ٢١٤
تفسير قوله تعالى: ﴿وعهدنا إلى إبراهيم وإسماعيل أن طهرا بيتي للطائفين والعاكفين والركع السجود﴾ ٦١٣ ٢١٧
تفسير قوله تعالى: ﴿وإذ قال إبراهيم رب اجعل هذا بلداً آمناً وارزق أهله من الثمرات من آمن منهم بالله واليوم الآخر قال ومن كفر فأمتعه قليلاً ثم أضطره إلى عذاب النار وبئس المصير﴾ ٦١٤ ٢١٨
تفسير قوله تعالى: ﴿وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت وإسماعيل ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم﴾ ٦١٥ ٢١٩
تفسير قوله تعالى: ﴿ربنا واجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا أمة مسلمة لك وأرنا مناسكنا وتب علينا إنك أنت التواب الرحيم﴾ ٦١٥ ٢٢٠

تفسير قوله تعالى: ﴿قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إلى إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط وما أوتي موسى وعيسى وما أوتي النبيون من ربهم لا نفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون﴾ ٦١٧ ٢٢١
تفسير قوله تعالى: ﴿وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً﴾ ٦١٨ ٢٢٢
تفسير قوله تعالى: ﴿وما كان الله ليضيع إيمانكم إن الله بالناس لرءوف رحيم. قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيثما كنتم فولوا وجوهكم شطره﴾ ٦٢١ ٢٢٣
تفسير قوله تعالى: ﴿ولكلٍّ وجهة هو موليها فاستبقوا الخيرات أينما تكونوا يأت بكم الله جميعاً إن الله على كل شي قدير﴾ ٦٢٩ ٢٢٨
تفسير قوله تعالى: ﴿فاذكروني أذكركم واشكروا لي ولا تكفرون﴾ ٦٣٠ ٢٢٩
تفسير قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا استعينوا بالصبر .

والصلاة إن الله مع الصابرين﴾	٦٣٢	٢٣١
تفسير قوله تعالى: ﴿أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون﴾	٦٣٤	٢٣٣
تفسير قوله تعالى: ﴿إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما ومن تطوع خيراً فإن الله شاكر عليم﴾	٦٣٦	٢٣٤
تفسير قوله تعالى: ﴿ويلعنهم اللاعنون﴾	٦٣٨	٢٣٦
تفسير قوله تعالى: ﴿وإلهكم إله واحد لا إله إلا هو الرحمن الرحيم إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار والفلك التي تجري في البحر بما ينفع الناس وما أنزل الله من السماء من ماء فأحيا به الأرض بعد موتها وبث فيها من كل دابة وتصريف الرياح والسحاب المسخر بين السماء والأرض لآيات لقوم يعقلون﴾	٦٤٠	٢٣٩
تفسير قوله تعالى: ﴿وتقطعت بهم الأسباب﴾	٦٤٢	٢٤٠
تفسير قوله تعالى: ﴿ولا تتبعوا خطوات الشيطان﴾	٦٤٣	٢٤٢
تفسير قوله تعالى: ﴿فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا إثم عليه﴾	٦٤٥	٢٤٣
تفسير قوله تعالى: ﴿فما أصبرهم على النار﴾	٦٤٧	٢٤٤
تفسير قوله تعالى: ﴿وآتى المال على حبه ذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفي الرقاب﴾	٦٤٨	٢٤٥
تفسير قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى فمن عُفي له من أخيه شيٌ فاتباع بالمعروف وأداء إليه بإحسان ذلك تخفيف من ربكم ورحمة فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب أليم﴾	٦٥٢	٢٤٦
تفسير قوله تعالى: ﴿كُتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين بالمعروف حقاً على المتقين﴾	٦٥٥	٢٤٧

تفسير قوله تعالى: ﴿فمن خاف من موصٍ جنفاً أو إثماً فأصلح بينهم فلا إثم عليه إن الله غفور رحيم﴾	٦٧٢	٢٥٥
تفسير قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا كُتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون﴾	٦٧٧	٢٦١
تفسير قوله تعالى: ﴿وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين فمن تطوع خيراً فهو خير له وأن تصوموا خير لكم إن كنتم تعلمون﴾	٦٨٠	٢٦٣
تفسير قوله تعالى: ﴿ولتكملوا العدة﴾	٦٩٣	٢٧٢
تفسير قوله تعالى: ﴿فمن شهد منكم الشهر فليصمه﴾	٦٩٤	٢٧٣
تفسير قوله تعالى: ﴿أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم﴾	٦٩٦	٢٧٥
تفسير قوله تعالى: ﴿وابتغوا ما كتب الله لكم﴾	٦٩٧	٢٧٦
تفسير قوله تعالى: ﴿وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر ثم أتموا الصيام إلى الليل﴾	٦٩٧	٢٧٧
تفسير قوله تعالى: ﴿ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها إلى الحكام لتأكلوا فريقاً من أموال الناس بالإثم وأنتم تعلمون﴾	٧٠٦	٢٨٢
تفسير قوله تعالى: ﴿وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها﴾	٧٠٧	٢٨٣
تفسير قوله تعالى: ﴿وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله﴾	٧٠٨	٢٨٤
تفسير قوله تعالى: ﴿وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة﴾	٧١٠	٢٨٥
تفسير قوله تعالى: ﴿وأتموا الحج والعمرة لله فإن أحصرتم فما استيسر من الهدي ولا تحلقوا رءوسكم حتى يبلغ الهدي محله فمن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك فإذا أمنتم فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدي فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة		

إذا رجعتم﴾	٧١٢	٢٨٧
تفسير قوله تعالى: ﴿الحج أشهر معلومات﴾	٧٨٣	٣٢٨
تفسير قوله تعالى: ﴿فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج﴾	٧٩٢	٣٣٥
تفسير قوله تعالى: ﴿وتزودوا فإن خير الزاد التقوى واتقون يا أولي الألباب﴾	٨١١	٣٤٦
تفسير قوله تعالى: ﴿ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم﴾	٨١٨	٣٥٠
تفسير قوله تعالى: ﴿فاذكروا الله عند المشعر الحرام﴾	٨٢٣	٣٥٣
تفسير قوله تعالى: ﴿واذكروا الله في أيام معدودات﴾	٨٢٤	٣٥٤
تفسير قوله تعالى: ﴿فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه لمن اتقى﴾	٨٢٦	٣٥٦
تفسير قوله تعالى: ﴿ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا ويشهد الله على ما في قلبه وهو ألد الخصام﴾	٨٣٠	٣٦١
تفسير قوله تعالى: ﴿كُتب عليكم القتال وهو كره لكم﴾	٨٣٧	٣٦٣
تفسير قوله تعالى: ﴿يسألونك ماذا ينفقون قل العفو﴾	٨٣٨	٣٦٤
تفسير قوله تعالى: ﴿نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم﴾	٨٤٠	٣٦٦
تفسير قوله تعالى: ﴿ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم أن تبروا وتتقوا وتصلحوا بين الناس والله سميع عليم﴾	٨٦٨	٣٧١
تفسير قوله تعالى: ﴿للذين يؤلون من نسائهم تربص أربعة أشهر فإن فاؤا فإن الله غفور رحيم. وإن عزموا الطلاق فإن الله سميع عليم﴾	٨٧٠	٣٧٥
تفسير قوله تعالى: ﴿ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء أو أكننتم في أنفسكم علم الله أنكم ستذكرونهن ولكن لا تواعدوهن سراً إلا أن تقولوا قولاً معروفاً﴾	٨٧٣	٣٧٧
تفسير قوله تعالى: ﴿وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن وقد		

فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم إلا أن يعفون أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح وأن تعفوا أقرب للتقوى﴾ ٨٨٣ ٣٨٥
تفسير قوله تعالى: ﴿حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين﴾ ٨٩٢ ٣٩٢
تفسير قوله تعالى: ﴿فإن خفتم فرجالاً أو ركباناً فإذا أمنتم فاذكروا الله كما علمكم ما لم تكونوا تعلمون﴾ ٩٢٦ ٤٠٩
تفسير قوله تعالى: ﴿والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً وصية لأزواجهم متاعاً إلى الحول غير إخراج﴾ ٩٣٢ ٤١٥
تفسير قوله تعالى: ﴿من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً فيضاعفه له أضعافاً كثيرة﴾ ٩٣٤ ٤١٧
تفسير قوله تعالى: ﴿وقال لهم نبيهم إن آية ملكه أن يأتيكم التابوت فيه سكينة من ربكم وبقية مما ترك آل موسى وآل هارون تحمله الملائكة﴾ ٩٣٨ ٤١٨
تفسير قوله تعالى: ﴿إلا من اغترف غرفة بيده﴾ ٩٤٩ ٤٢٣
تفسير قوله تعالى: ﴿الله لا إله إلا هو الحي القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم له ما في السماوات وما في الأرض من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم ولا يحيطون بشيء من علمه إلا بما شاء وسع كرسيه السماوات والأرض ولا يؤده حفظهما وهو العلي العظيم﴾ ٩٥٠ ٤٢٤
تفسير قوله تعالى: ﴿لا إكراه في الدين﴾ ٩٥٧ ٤٢٨
تفسير قوله تعالى: ﴿قد تبين الرشد من الغي﴾ ٩٦٥ ٤٣٣
تفسير قوله تعالى: ﴿أو كالذي مرَّ على قرية وهي خاوية على عروشها قال أنى يحيى هذه الله بعد موتها فأماته الله مائة عام ثم بعثه﴾ إلى قوله تعالى: ﴿أعلم أن الله على كل شيء قدير﴾ ٩٦٥ ٤٣٤
تفسير قوله تعالى: ﴿قال أو لم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي﴾ ٩٧١ ٤٤١
تفسير قوله تعالى: ﴿قال فخذ أربعة من الطير فصرهن إليك

ثم اجعل على كل جبل منهن جزءاً ثم ادعهن يأتينك سعياً
واعلم أن الله عزيز حكيم﴾ ٩٧٢ ٤٤٣
تفسير قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما
كسبتم ومما أخرجنا لكم من الأرض ولا تيمموا الخبيث منه
تنفقون﴾ ٩٧٥ ٤٤٥
تفسير قوله تعالى: ﴿ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيراً كثيراً﴾ ٩٧٩ ٤٤٨
تفسير قوله تعالى: ﴿ويكفِّرْ عنكم من سيئاتكم﴾ ٩٨٠ ٤٤٩
تفسير قوله تعالى: ﴿الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم
الذي يتخبطه الشيطان من المس﴾ إلى قوله تعالى: ﴿فلكم
رءوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون﴾ ٩٨١ ٤٥٠
تفسير قوله تعالى: ﴿وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة﴾ ٩٨٤ ٤٥٢
تفسير قوله تعالى: ﴿واستشهدوا شهيدين من رجالكم فإن
لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء﴾ ٩٨٩ ٤٥٥
تفسير قوله تعالى: ﴿ولا يأب الشهداء إذا ما دعوا﴾ ٩٩٢ ٤٥٨
تفسير قوله تعالى: ﴿ولا يضار كاتب ولا شهيد﴾ ٩٩٩ ٤٦٦
تفسير قوله تعالى: ﴿وإن كنتم على سفر و لم تجدوا كاتباً فرهان
مقبوضة﴾ ١٠٠٠ ٤٦٧
تفسير قوله تعالى: ﴿وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه
يحاسبكم به الله﴾ إلى: ﴿فانصرنا على القوم الكافرين﴾ ١٠٠٤ ٤٧٣

○ تفسير سورة آل عمران ○

تفسير قوله تعالى: ﴿الله لا إله إلا هو الحي القيوم﴾ ١٠٢٩ ٤٨٦
تفسير قوله تعالى: ﴿هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات
محكمات هن أم الكتاب وأُخر متشابهات فأما الذين في قلوبهم
زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله وما يعلم
تأويله إلا الله والراسخون في العلم يقولون آمنا به كل من
عند ربنا وما يذكر إلا أولو الألباب﴾ ١٠٣٢ ٤٩٢

تفسير قوله تعالى: ﴿والله أعلم بما وضعت﴾ ١٠٤٠ ٤٩٤
تفسير قوله تعالى: ﴿وكفلها زكريا﴾ ١٠٤٢ ٤٩٨
تفسير قوله تعالى: ﴿وأنبئكم بما تأكلون وما تدخرون في بيوتكم﴾ ١٠٤٣ ٤٩٩
تفسير قوله تعالى: ﴿إن مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون الحق من ربك فلا تكن من الممترين. فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم ثم نبتهل فنجعل لعنة الله على الكاذبين﴾ ١٠٤٤ ٥٠٠
تفسير قوله تعالى: ﴿إن أولى الناس بإبراهيم للذين اتبعوه وهذا النبي والذين آمنوا والله ولي المؤمنين﴾ ١٠٤٧ ٥٠١
تفسير قوله تعالى: ﴿وقالت طائفة من أهل الكتاب آمنوا بالذي أنزل على الذين آمنوا وجه النهار واكفروا آخره لعلهم يرجعون﴾ ١٠٥٢ ٥٠٢
تفسير قوله تعالى: ﴿إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً أولئك لا خلاق لهم في الآخرة ولا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم﴾ ١٠٥٣ ٥٠٣
تفسير قوله تعالى: ﴿ولكن كونوا ربانيين بما كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تدرسون﴾ ١٠٦١ ٥٠٤
تفسير قوله تعالى: ﴿أفغير دين الله يبغون وله أسلم من في السماوات والأرض طوعاً وكرهاً وإليه يرجعون﴾ ١٠٦٢ ٥٠٥
تفسير قوله تعالى: ﴿ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين﴾ ١٠٦٣ ٥٠٦
تفسير قوله تعالى: ﴿لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون﴾ ١٠٦٥ ٥٠٧
تفسير قوله تعالى: ﴿كل الطعام كان حلاً لبني إسرائيل إلا ما حرم إسرائيل على نفسه من قبل أن تنزل التوراة﴾ ١٠٦٧ ٥٠٨
تفسير قوله تعالى: ﴿إن أول بيت وضع للناس للذي ببكة

مباركاً وهدى للعالمين. فيه آيات بينات مقام إبراهيم ومن دخله كان آمناً﴾ ١٠٦٩ ٥١٠
تفسير قوله تعالى: ﴿ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً ومن كفر فإن الله غني عن العالمين﴾ ١٠٧٤ ٥١٥
تفسير قوله تعالى: ﴿واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا﴾ ١٠٨٣ ٥١٩
تفسير قوله تعالى: ﴿ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون﴾ ١٠٨٤ ٥٢١
تفسير قوله تعالى: ﴿مثل ما ينفقون في هذه الحياة الدنيا كمثل ريح فيها صر أصابت حرث قوم ظلموا أنفسهم فأهلكته﴾ ١٠٨٥ ٥٢٢
تفسير قوله تعالى: ﴿إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا والله وليهما وعلى الله فليتوكل المؤمنون﴾ ١٠٨٨ ٥٢٣
تفسير قوله تعالى: ﴿يمددكم ربكم بخمسة آلاف من الملائكة مسومين﴾ ١٠٨٩ ٥٢٤
تفسير قوله تعالى: ﴿والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ومن يغفر الذنوب إلا الله ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون﴾ ١٠٩٠ ٥٢٥
تفسير قوله تعالى: ﴿هذا بيان للناس وهدى وموعظة للمتقين﴾ ١٠٩٣ ٥٢٧
تفسير قوله تعالى: ﴿وكأين من نبي قاتل معه ربيون كثير فما وهنوا لما أصابهم في سبيل الله وما ضعفوا وما استكانوا والله يحب الصابرين﴾ ١٠٩٤ ٥٢٨
تفسير قوله تعالى: ﴿فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم في الأمر﴾ ١٠٩٨ ٥٣٤
تفسير قوله تعالى: ﴿وما كان لنبي أن يغل﴾ ١١٠١ ٥٣٦
تفسير قوله تعالى: ﴿ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياء عند ربهم يرزقون. فرحين بما آتاهم الله من فضله ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم ألا خوف عليهم ولا هم يحزنون﴾ ١١٠٣ ٥٣٨

تفسير قوله تعالى: ﴿الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح﴾ ١١١٥ ٥٤١
تفسير قوله تعالى: ﴿الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيماناً وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء﴾ ١١١٦ ٥٤٣
تفسير قوله تعالى: ﴿ولا يحسبن الذين كفروا إنما نملي لهم خير لأنفسهم إنما نملي لهم ليزدادوا إثماً ولهم عذاب مهين﴾ ١١٢٧ ٥٤٦
تفسير قوله تعالى: ﴿ما كان الله ليذر المؤمنين على ما أنتم عليه حتى يميز الخبيث من الطيب﴾ ١١٢٩ ٥٤٨
تفسير قوله تعالى: ﴿ولا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيراً بل هو شر لهم سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة﴾ ١١٢٩ ٥٤٩
تفسير قوله تعالى: ﴿فاستجاب لهم ربهم أني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى بعضكم من بعض فالذين هاجروا وأخرجوا من ديارهم وأوذوا في سبيلي وقاتلوا وقتلوا لأكفرن عنهم سيئاتهم ولأدخلنهم جنات تجري من تحتها الأنهار ثواباً من عند الله والله عنده حسن الثواب﴾ ١١٣٦ ٥٥٢

○ تفسير سورة النساء ○

تفسير قوله تعالى: ﴿وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم ذلك أدنى ألا تعولوا﴾ ١١٤٣ ٥٥٤
تفسير قوله تعالى: ﴿فإن طبن لكم عن شيء منه نفساً فكلوه هنيئاً مريئاً﴾ ١١٤٧ ٥٥٩
تفسير قوله تعالى: ﴿ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياماً﴾ ١١٥٠ ٥٦١
تفسير قوله تعالى: ﴿وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح فإن

آنستم منهم رشداً فادفعوا إليهم أموالهم﴾ ١١٥١ ٥٦٣
تفسير قوله تعالى: ﴿ومن كان غنياً فليستعفف ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف﴾ ١١٥٣ ٥٦٦
تفسير قوله تعالى: ﴿وإذا حضر القسمة أولو القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منه وقولوا لهم قولاً معروفاً﴾ ١١٦٦ ٥٧٦
تفسير قوله تعالى: ﴿وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافاً خافوا عليهم فليتقوا الله وليقولوا قولاً سديداً﴾ ١١٧٣ ٥٨٤
تفسير قوله تعالى: ﴿إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيرا﴾ ١١٧٧ ٥٨٦
تفسير قوله تعالى: ﴿وإن كان رجل يورث كلالة أو امرأة وله أخ أو أخت فلكل واحدٍ منهما السدس فإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث﴾ ١١٧٨ ٥٨٧
تفسير قوله تعالى: ﴿واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم فاستشهدوا عليهن أربعة منكم فإن شهدوا فأمسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت أو يجعل الله لهن سبيلاً﴾ ١١٩١ ٥٩٤
تفسير قوله تعالى: ﴿إنما التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة ثم يتوبون من قريب فأولئك يتوب الله عليهم وكان الله عليماً حكيما. وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى إذا حضر أحدهم الموت قال إني تبت الآن ولا الذين يموتون وهم كفار أولئك أعتدنا لهم عذاباً أليماً﴾ ١١٩٨ ٥٩٦
تفسير قوله تعالى: ﴿وإن أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتم إحداهن قنطاراً فلا تأخذوا منه شيئاً أتأخذونه بهتاناً وإثماً مبيناً﴾ ١٢٠٦ ٥٩٨
تفسير قوله تعالى: ﴿حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم وأخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الأخ وبنات الأخت وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم وأخواتكم من الرضاعة وأمهات نسائكم وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم

بهن فإن لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم وأن تجمعوا بين الأختين إلا ما قد سلف إن الله كان غفوراً رحيما﴾ ١٢٠٨ ٦٠٠
تفسير قوله تعالى: ﴿والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم﴾ ١٢١٧ ٦٠٥
تفسير قوله تعالى: ﴿ومن لم يستطع منكم طولاً أن ينكح المحصنات المؤمنات فمن ما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات﴾ إلى قوله تعالى: ﴿ذلك لمن خشي العنت منكم وأن تصبروا خير لكم والله غفور رحيم﴾ ١٢٢٣ ٦١٢
تفسير قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراضٍ منكم ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيماً. ومن يفعل ذلك عدواناً وظلماً فسوف نصليه ناراً وكان ذلك على الله يسيرا﴾ ١٢٣٢ ٦٢٢
تفسير قوله تعالى: ﴿ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن واسألوا الله من فضله إن الله كان بكل شيء عليما﴾ ١٢٣٥ ٦٢٣
تفسير قوله تعالى: ﴿والذين عقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم﴾ ١٢٤٠ ٦٢٥
تفسير قوله تعالى: ﴿وإن خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكماً من أهله وحكماً من أهلها إن يريدا إصلاحاً يوفق الله بينهما إن الله كان عليماً خبيرا﴾ ١٢٤٣ ٦٢٨
تفسير قوله تعالى: ﴿والصاحب بالجنب﴾ ١٢٥٠ ٦٣٤
تفسير قوله تعالى: ﴿الذين يبخلون ويأمرون الناس بالبخل﴾ ١٢٥١ ٦٣٥
تفسير قوله تعالى: ﴿إن الله لا يظلم مثقال ذرة وإن تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه أجراً عظيما﴾ ١٢٥٢ ٦٣٦
تفسير قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ولا جنباً إلا عابري سبيل حتى تغتسلوا وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم

من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيداً طيباً فامسحوا بوجوهكم وأيديكم إن الله كان عفواً غفورا﴾ ١٢٥٤ ٦٣٧
تفسير قوله تعالى: ﴿ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلاً أولئك الذين لعنهم الله ومن يلعن الله فلن تجد له نصيرا﴾ ١٢٨٠ ٦٤٨
تفسير قوله تعالى: ﴿أم لهم نصيب من الملك فإذاً لا يؤتون الناس نقيراً﴾ ١٢٨٥ ٦٥٠
تفسير قوله تعالى: ﴿إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل إن الله نعما يعظكم به إن الله كان سميعاً بصيرا. يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا﴾ ١٢٨٦ ٦٥١
تفسير قوله تعالى: ﴿ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاءوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله تواباً رحيما﴾ ١٢٩٧ ٦٥٩
تفسير قوله تعالى: ﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلّموا تسليما﴾ ١٣٠٠ ٦٦٠
تفسير قوله تعالى: ﴿ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين﴾ إلى قوله: ﴿عليما﴾ ١٣٠٧ ٦٦١
تفسير قوله تعالى: ﴿ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك وأرسلناك للناس رسولا وكفى بالله شهيداً﴾ ١٣١٢ ٦٦٢
تفسير قوله تعالى: ﴿فما لكم في المنافقين فئتين والله أركسهم بما كسبوا﴾ ١٣١٣ ٦٦٣

تفسير قوله تعالى: ﴿وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً إلا خطأً ومن قتل مؤمناً خطأً فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلّمة إلى أهله إلا أن يصدّقوا فإن كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلّمة إلى أهله وتحرير رقبة مؤمنة فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين توبة من الله وكان الله عليماً حكيما﴾ ١٣١٥ ٦٦٤

تفسير قوله تعالى: ﴿ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذاباً عظيماً﴾ ١٣١٨ ٦٦٦

تفسير قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمناً تبتغون عرض الحياة الدنيا﴾ ١٣٥٠ ٦٧٧

تفسير قوله تعالى: ﴿لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم فضّل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة وكلاً وعد الله الحسنى وفضل الله المجاهدين على القاعدين أجراً عظيماً﴾ ١٣٥٤ ٦٨١

تفسير قوله تعالى: ﴿ومن يهاجر في سبيل الله يجد في الأرض مراغماً كثيراً وسعة﴾ ١٣٦١ ٦٨٤

تفسير قوله تعالى: ﴿ومن يخرج من بيته مهاجراً إلى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله وكان الله غفوراً رحيما﴾ ١٣٦١ ٦٨٥

تفسير قوله تعالى: ﴿وإذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا﴾ إلى: ﴿موقوتا﴾ ١٣٦٧ ٦٨٦

تفسير قوله تعالى: ﴿ومن يعمل سوءً أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفوراً رحيما﴾ ١٣٧١ ٦٨٧

تفسير قوله تعالى: ﴿إن يدعون من دونه إلا إناثاً وإن يدعون إلا شيطاناً مريداً لعنه الله﴾ ١٣٧٣ ٦٨٨

تفسير قوله تعالى: ﴿ولآمرنهم فليغيرن خلق الله﴾ ١٣٧٤ ٦٨٩
تفسير قوله تعالى: ﴿ليس بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب من يعمل سوءاً يجز به ولا يجد له من دون الله ولياً ولا نصيرا. ومن يعمل من الصالحات وهو مؤمن فأولئك يدخلون الجنة ولا يظلمون نقيرا﴾ ١٣٧٦ ٦٩٢
تفسير قوله تعالى: ﴿وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضاً فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحاً والصلح خير﴾ ١٣٩٨ ٧٠١
تفسير قوله تعالى: ﴿ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة﴾ ١٤٠٥ ٧٠٣
تفسير قوله تعالى: ﴿وقد نزّل عليكم في الكتاب أنْ إذا سمعتم آيات الله يُكفر بها ويُستهزأ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره إنكم إذاً مثلهم﴾ ١٤٠٦ ٧٠٤
تفسير قوله تعالى: ﴿لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم﴾ ١٤٢٣ ٧٠٧
تفسير قوله تعالى: ﴿فأخذتهم الصاعقة بظلمهم﴾ ١٤٢٧ ٧٠٨
تفسير قوله تعالى: ﴿وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته ويوم القيامة يكون عليهم شهيداً﴾ ١٤٢٧ ٧٠٩
تفسير قوله تعالى: ﴿فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم﴾ ١٤٣١ ٧١٠

○ تفسير سورة المائدة ○

هي آخر سورة نزلت ١٤٣٥ ٧١١
تفسير قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدي ولا القلائد﴾ ١٤٣٧ ٧١٢
تفسير قوله تعالى: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً﴾ ١٤٣٨ ٧١٣

تفسير قوله تعالى: ﴿اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم﴾ ١٤٣٩ ٧١٤
تفسير قوله تعالى: ﴿وامسحوا برءوسكم وأرجلكم إلى الكعبين﴾ ١٤٤٠ ٧١٥
تفسير قوله تعالى: ﴿فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة﴾ ١٤٤٨ ٧٢١
تفسير قوله تعالى: ﴿قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل السلام﴾ ١٤٥٠ ٧٢٤
تفسير قوله تعالى: ﴿وإذ قال موسى لقومه يا قوم اذكروا نعمة الله عليكم إذ جعل فيكم أنبياء وجعلكم ملوكاً وآتاكم ما لم يؤت أحداً من العالمين﴾ ١٤٥٠ ٧٢٥
تفسير قوله تعالى: ﴿قال رب إني لا أملك إلا نفسي وأخي فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين﴾ ١٤٥٢ ٧٢٧
تفسير قوله تعالى: ﴿من أجل ذلك كتبنا على بني إسرائيل أنه من قتل نفساً بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعاً ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا﴾ ١٤٥٣ ٧٢٨
تفسير قوله تعالى: ﴿إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض﴾ ١٤٥٤ ٧٢٩
تفسير قوله تعالى: ﴿والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاءً بما كسبا نكالاً من الله والله عزيز حكيم﴾ ١٤٦٤ ٧٣٧
تفسير قوله تعالى: ﴿ومن الذين هادوا سماعون للكذب سماعون لقوم آخرين لم يأتوك يحرفون الكلم من بعد مواضعه﴾ ١٤٦٥ ٧٣٨
تفسير قوله تعالى: ﴿سماعون للكذب أكّالون للسحت﴾ ١٤٦٥ ٧٣٩
تفسير قوله تعالى: ﴿فإن جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم وإن تعرض عنهم فلن يضروك شيئا﴾ ١٤٧٩ ٧٤٦

تفسير قوله تعالى: ﴿وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط إن الله يحب المقسطين﴾ ١٤٨٠ ٧٤٧
تفسير قوله تعالى: ﴿وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله ثم يتولّون من بعد ذلك وما أولئك بالمؤمنين﴾ ١٤٨١ ٧٤٨
تفسير قوله تعالى: ﴿إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا والربانيون والأحبار بما استحفظوا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء فلا تخشوا الناس واخشون ولا تشتروا بآياتي ثمناً قليلاً ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾ إلى قوله تعالى: ﴿الظالمون﴾ ١٤٨٢ ٧٤٩
تفسير قوله تعالى: ﴿وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقاً لما بين يديه من الكتاب ومهيمناً عليه﴾ ١٤٩٨ ٧٦٣
تفسير قوله تعالى: ﴿أفحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكماً لقوم يوقنون﴾ ١٤٩٩ ٧٦٤
تفسير قوله تعالى: ﴿فعسى الله أن يأتي بالفتح أو أمر من عنده فيصبحوا على ما أسروا في أنفسهم نادمين﴾ ١٥٠٠ ٧٦٥
تفسير قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا من يرتدّ منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه﴾ ١٥٠٠ ٧٦٦
تفسير قوله تعالى: ﴿لولا ينهاهم الربانيون والأحبار عن قولهم الإثم وأكلهم السحت لبئس ما كانوا يصنعون﴾ ١٥٠٢ ٧٦٧
تفسير قوله تعالى: ﴿يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس إن الله لا يهدي القوم الكافرين﴾ ١٥٠٣ ٧٦٨
تفسير قوله تعالى: ﴿إن الذين آمنوا والذين هادوا والصابئون والنصارى من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحاً فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون﴾ ١٥٠٧ ٧٦٩
تفسير قوله تعالى: ﴿لُعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون﴾ ١٥١٤ ٧٧٠

تفسير قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين﴾ ١٥١٥ ٧٧١
تفسير قوله تعالى: ﴿لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقّدتم الأيمان﴾ ١٥٢٤ ٧٧٥
تفسير قوله تعالى: ﴿فكفارته إطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام ذلك كفارة أيمانكم إذا حلفتم﴾ ١٥٣٥ ٧٨٥
تفسير قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون. إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أنتم منتهون﴾ ١٥٦٩ ٨٠٨
تفسير قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ومن قتله منكم متعمداً فجزاء مثل ما قتل من النعم﴾ ١٦١٨ ٨٢٨
تفسير قوله تعالى: ﴿أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعاً لكم وللسيارة﴾ ١٦٢٤ ٨٣٣
تفسير قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم وإن تسألوا عنها حين ينزل القرآن تبد لكم عفا الله عنها والله غفور حليم. قد سألها قوم من قبلكم ثم أصبحوا بها كافرين. ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام ولكن الذين كفروا يفترون على الله الكذب وأكثرهم لا يعقلون﴾ ١٦٣٣ ٨٣٩
تفسير قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم إلى الله مرجعكم جميعاً فينبئكم بما كنتم تعملون﴾ ١٦٣٦ ٨٤٠
تفسير قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل منكم أو آخران

من غيركم﴾ إلى: ﴿وما اعتدينا إنا إذاً لمن الظالمين﴾ ١٦٦١ ٨٥١
تفسير قوله تعالى: ﴿وإذ قال الحواريون يا عيسى بن مريم هل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء قال اتقوا الله إن كنتم مؤمنين﴾ ١٦٧٧ ٨٦٣
آخر تفسير هذه الآية ١٦٨١ ٨٦٩
الخاتمة ١٦٨٣
ملحق في تقويم العمل المطبوع من السنن بتحقيق الأعظمي ١٦٨٥
الفهرس العام ١٦٩١

* * *

انتهى المجلد الرابع من سنن سعيد بن منصور
ويليه المجلد الخامس، وأوله:
باب تفسير سورة الأنعام